# النسيم الطيب على الوابل الصيب

للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية

تأليف: محمد بن نصر أبي جبل

## المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ} (آل عمران: ١٠٢).

{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً} (النساء: ١).

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً *يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً} (الأحزاب: ٧٠، ٧١).

أما بعد: فإن كتاب "الوابل الصيب" للإمام ابن القيم –رحمه الله– قد كتب الله له القبول بين العلماء وطلاب العلم ونفع الله به الكثير.

وقد من الله عليَّ بوضع تعليق على الكتاب يعين الناظر فيه والدارس

وكان عملي فيه ما يلي:

قمت بتخريج أحاديثه، وتبيين درجة كل حديث من حيث الصحة والضعف فإذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفي بالعزو إليهما أذ هما معدن الحديث الصحيح وأصله.

أما إذا كان الحديث خارج الصحيحين فأقوم بتخريجه وعزوه إلى مصادره من دواوين الإسلام بدون استقصاء خشية الإطالة ثم أبين درجته من حيث الصحة والضعف بنقل أقوال الأئمة المعتبرين في هذا الفن.

* وقمت أيضا بشرح بعض المباحث الواردة في الكتاب مستعينا بأقول علماء الإسلام من العصر الأول حتى اليوم.

فما كان فيه من حقّ وصواب فمن الله وحده {وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ} (البقرة: ٢٥٥) ، {وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ} (النساء: ١١٣) ، وما كان فيه من تقصير وخطأ فمن نفسي والشَّيطان، وأستغفر الله.

فلله الحمد والشكر والمنَّة، والثَّناء الحسن، على فضله، وتيسيره، وإعانته، وتوفيقه

والحمد لله أولا وآخرًا.

**إن تجد عيبًا فسدَّ الخللا * جلَّ من لا عيبَ فيه وعلا**

**فأسألك اللهم أن تجعل عملي في هذا الكتاب من الجهاد في سبيلك، وأن تجعله من موازيني وصحائفي يوم العرض عليك، وبيض به وجهي يوم تبيض وجوه أهل السنة والائتلاف وتسود وجوه أهل الفرقة والاختلاف.**

**وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.**

**كتبه: محمد بن نصر أبي جبل**

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

هذه رسالة كتبها شيخنا الإمام العالم الحبر العلامة شيخ الإسلام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد ، المعروف بابن قيم الجوزية، تغمده الله برحمته، إلى بعض إخوانه، وسماها "الكلم الطيب والعمل الصالح" وهي كما سماها.

قال:

بسم الله الرحمن الرحيم

ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

الله سبحانه وتعالى المسؤول المرجو الإجابة أن يتولاكم في الدنيا والآخرة، وأن يسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة، وأن يجعلكم ممن إذا أنعم عليه شكر، وإذا ابتلي صبر، وإذا أذنب استغفر، فإن هذه الأمور الثلاثة عنوان سعادة العبد، وعلامة فلاحه في دنياه وأخراه، ولا ينفك عبد عنها أبداً.

فإن العبد دائم التقلب بين هذه الأطباق الثلاث.

الأول: نعم من الله تعالى تترادف عليه، فقيدها (الشكر) .

وهو مبني على ثلاثة أركان: الاعتراف بها باطناً، والتحدث بها ظاهراً، وتصريفها في مرضاة وليها ومسديها ومعطيها، فإذا فعل ذلك فقد شكرها مع تقصيره في شكرها[١] .

الثاني: محن من الله تعالى يبتليه بها، ففرضه فيها (الصبر) والتسليم.

---

[١] قال المصنف في المدرج (٢/٢٣٤): فصل وأصل الشكر في وضع اللسان: ظهور أثر الغذاء في أبدان الحيوان ظهورا بينا. يقال: شكرت الدابة تشكر شكرا على وزن سمنت تسمن سمنا: إذا ظهر عليها أثر العلف، ودابة شكور: إذا ظهر عليها من السمن فوق ما تأكل وتعطى من العلف.

وفي صحيح مسلم حتى إن الدواب لتشكر من لحومهم أي لتسمن من كثرة ما تأكل منها.

وكذلك حقيقته في العبودية. وهو ظهور أثر نعمة الله على لسان عبده: ثناء واعترافا. وعلى قلبه: شهودا ومحبة. وعلى جوارحه: انقيادا وطاعة.

والشكر مبني على خمس قواعد: خضوع الشاكر للمشكور. وحبه له. واعترافه بنعمته. وثناؤه عليه بها. وأن لا يستعملها فيما يكره.

فهذه الخمس: هي أساس الشكر. وبناؤه عليها. فمتى عدم منها واحدة: اختل من قواعد الشكر قاعدة، وكل من تكلم في الشكر وحده، فكلامه إليها يرجع. وعليها يدور.

والصبر حبس النفس عن التسخط بالمقدور، وحبس اللسان عن الشكوى، وحبس الجوارح عن المعصية كاللطم وشق الثياب ونتف الشعر ونحوه.

فمدار الصبر على هذه الأركان الثلاثة، فإذا قام به العبد كما ينبغي انقلبت المحنة في حقه منحة، واستحالت البلية عطية، وصار المكروه محبوباً.

فإن الله سبحانه وتعالى لم يبتله ليهلكه، وإنما ابتلاه ليمتحن صبره وعبوديته، فإن لله تعالى على العبد عبودية الضراء، وله عبودية عليه فيما يكره، كما له عبودية فيما يحب، وأكثر الخلق يعطون العبودية فيما يحبون.

والشأن في إعطاء العبودية في المكاره، ففيه تفاوت مراتب العباد، وبحسبه كانت منازلهم عند الله تعالى، فالوضوء بالماء البارد في شدة الحر عبودية، ومباشرة زوجته الحسناء التي يحبها عبودية، ونفقته عليها وعلى عياله ونفسه عبودية.

هذا والوضوء بالماء البارد في شدة البرد عبودية[1]، وتركه المعصية التي اشتدت دواعي نفسه إليها من غير خوف من الناس عبودية، ونفقته في الضراء عبودية، ولكن فرق عظيم بين العبودتين.

---

[1] لا يعني هذا قصد المشقة وتطلبها ، فالمشقات ليست من مقاصد الشريعة ولا من مراد الشارع ، ولكن إذا لم يتيسر سبيل العبادة إلا بوقوع المشقة ، فيعظم الأجر في هذه الحالة ، وفرق بين الأمرين.

قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (١٠ /٦٢٠ – ٦٢٣): " قول بعض الناس : " الثواب على قدر المشقة " ليس بمستقيم على الإطلاق ، كما قد يستدل به طوائف على أنواع من الرهبانيات ، والعبادات المبتدعة التي لم يشرعها الله ورسوله من جنس تحريمات المشركين وغيرهم ما أحل الله من الطيبات ، ومثل التعمق والتنطع الذي ذمه النبي صلى الله عليه وسلم ، حيث قال : (هلك المتنطعون) ، وقال : (لو مد لي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم) ، مثل الجوع أو العطش المفرط ، الذي يضر العقل والجسم ، ويمنع أداء واجبات أو مستحبات أنفع منه ، وكذلك الاحتفاء والتعري والمشي الذي يضر الإنسان بلا فائدة ، مثل حديث أبي إسرائيل الذي نذر أن يصوم ، وأن يقوم قائما ولا يجلس ولا يستظل ولا يتكلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (مروه فليجلس ، وليستظل ، وليتكلم ، وليتم صومه) رواه البخاري ، وهذا باب واسع .

وأما " الأجر على قدر الطاعة " فقد تكون الطاعة لله ورسوله في عمل ميسر ، كما يسر الله على أهل الإسلام : الكلمتين ، وهما أفضل الأعمال ؛ ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم : (كلمتان خفيفتان على اللسان ، ثقيلتان في الميزان ، حبيبتان إلى الرحمن ، سبحان الله وبحمده ، سبحان الله العظيم) . أخرجاه في الصحيحين .

ولو قيل : " الأجر على قدر منفعة العمل ، وفائدته " لكان صحيحا اتصاف الأول باعتبار تعلقه بالأمر ، والثاني باعتبار صفته في نفسه .

والعمل تكون منفعته وفائدته تارة من جهة الأمر فقط ، وتارة من جهة صفته في نفسه ، وتارة من كلا الأمرين ، فبالاعتبار الأول ينقسم إلى طاعة ومعصية ، وبالثاني ينقسم إلى حسنة وسيئة ...

أما كونه مشقا : فليس هو سببا لفضل العمل ورجحانه ، ولكن قد يكون العمل الفاضل مشقا ، ففضله لمعنى غير مشقته ، والصبر عليه مع المشقة يزيد ثوابه وأجره ، فيزداد الثواب بالمشقة ، كما أن من كان بعده عن البيت في الحج والعمرة أكثر يكون أجره أعظم من القريب كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة في العمرة : (أجرك على قدر نصبك) ؛ لأن الأجر على قدر العمل في بعد المسافة ، وبالبعد يكثر النصب فيكثر الأجر ، وكذلك الجهاد ، وقوله صلى الله عليه وسلم : (الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة ، والذي يقرؤه ويتتعتع فيه ، وهو عليه شاق له أجران) .

فكثيرا ما يكثر الثواب على قدر المشقة والتعب، لا لأن التعب والمشقة مقصود من العمل ، لكن لأن العمل مستلزم للمشقة والتعب ، هذا في شرعنا الذي رفعت عنا فيه الآصار والأغلال ، ولم يجعل علينا فيه حرج ، ولا أريد بنا فيه العسر ، وأما في شرع من قبلنا فقد تكون المشقة مطلوبة منهم .

وكثير من العباد يرى جنس المشقة والألم والتعب مطلوبا مقربا إلى الله ؛ لما فيه من نفرة النفس عن اللذات والركون إلى الدنيا وانقطاع القلب عن علاقة الجسد ، وهذا من جنس زهد الصابئة والهند وغيرهم .

ولهذا تجد هؤلاء مع من شابههم من الرهبان يعالجون الأعمال الشاقة الشديدة المتعبة من أنواع العبادات والزهادات ، مع أنه لا فائدة فيها ولا ثمرة لها ، ولا منفعة إلا أن يكون شيئا يسيرا لا يقاوم العذاب الأليم الذي يجدونه .

ونظير هذا الأصل الفاسد مدح بعض الجهال بأن يقول : فلان ما نكح ولا ذبح ، وهذا مدح الرهبان الذين لا ينكحون ولا يذبحون ، وأما الحنفاء فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : " لكني أصوم وأفطر وأتزوج النساء ، وآكل اللحم ، فمن رغب عن سنتي فليس مني " ا.هـ

وقال الشاطبي في الموافقات (٢/٢٢٢-٢٢٩): " المشقة ليس للمكلف أن يقصدها في التكليف نظرا إلى عظم أجرها ، وله أن يقصد العمل الذي يعظم أجره لعظم مشقته ، من حيث هو عمل :

أما هذا الثاني ؛ فلأنه شأن التكليف في العمل كله ؛ لأنه إنما يقصد نفس العمل المترتب عليه الأجر ، وذلك هو قصد الشارع بوضع التكليف به ، وما جاء على موافقة قصد الشارع هو المطلب .

وأما الأول ؛ فإن الأعمال بالنيات ، والمقاصد معتبرة في التصرفات كما يذكر في موضعه إن شاء الله ، فلا يصلح منها إلا ما وافق قصد الشارع ، فإذا كان قصد المكلف إيقاع المشقة ، فقد خالف قصد الشارع ، من حيث إن الشارع لا يقصد بالتكليف نفس المشقة ، وكل قصد يخالف قصد الشارع باطل ، فالقصد إلى المشقة باطل ، فهو إذن من قبيل ما ينهى عنه ، وما ينهى عنه لا ثواب فيه ، بل فيه الإثم إن ارتفع النهي عنه إلى درجة التحريم ، فطلب الأجر بقصد الدخول في المشقة قصد مناقض .

فإن قيل : هذا مخالف لما في " الصحيح " من حديث جابر رضي الله عنه قال : خلت البقاع حول المسجد ، فأراد بنو سلمة أن ينتقلوا إلى قرب المسجد ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال لهم : " إنه بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا إلى قرب المسجد " . قالوا : نعم يا رسول الله ، قد أردنا ذلك ، فقال : " بني سلمة ! دياركم تكتب آثاركم ، دياركم تكتب آثاركم " .

في رواية : فقالوا : ما كان يسرنا أنا كنا تحولنا . وفي رواية عن جابر رضي الله عنه ، قال : كانت ديارنا نائية عن المسجد ، فأردنا أن نبيع بيوتنا فنقترب من المسجد ، فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : " إن لكم بكل خطوة درجة " .

وفي " رقائق ابن المبارك " عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه : أنه كان في سفينة في البحر مرفوع شراعها ، فإذا رجل يقول : " يا أهل السفينة قفوا سبع مرار ، فقلنا : ألا ترى على أي حال نحن ؟ ثم قال في السابعة : " لقضاء قضاه الله على نفسه أنه من عطش لله نفسه في يوم حار من أيام الدنيا شديد الحر ، كان حقا على الله أن يرويه يوم القيامة ".

فكان أبو موسى رضي الله عنه يتتبع اليوم المعمعاني الشديد الحر فيصومه .

وفي الشريعة من هذا ما يدل على أن قصد المكلف إلى التشديد على نفسه في العبادة ، وسائر التكاليف صحيح مثاب عليه ، فإن أولئك الذين أحبوا الانتقال أمرهم عليه الصلاة والسلام بالثبوت لأجل عظم الأجر بكثرة الخطا ، فكانوا كرجل له طريقان إلى العمل : أحدهما سهل ، والآخر صعب ، فأمر بالصعب ووعد على ذلك بالأجر ، بل جاء نهيهم عن ذلك إرشادا إلى كثرة الأجر .

وتأمل أحوال أصحاب الأحوال من الأولياء ، فإنهم ركبوا في التعبد إلى ربهم أعلى ما بلغته طاقتهم ، حتى كان من أصلهم الأخذ بعزائم العلم ، وترك الرخص جملة ، فهذا كله دليل على خلاف ما تقدم .

وفي "الصحيح" أيضا عن أبي بن كعب رضي الله عنه ، قال : كان رجل من الأنصار بيته أقصى بيت في المدينة ، فكان لا تخطئه الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فتوجعنا له ، فقلنا له : يا فلان ! لو أنك اشتريت حمارا يقيك من الرمضاء ، ويقيك من هوام الأرض ؟ فقال : أما والله ما أحب أن بيتي مطنب ببيت رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال : فحملت به حتى أتيت نبي الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته ، قال : فدعاه ، فقال له مثل ذلك ، وذكر أنه يرجو له في أثره الأجر ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " إن لك ما احتسبت " ، فالجواب أن نقول :

أولا: إن هذه أخبار آحاد في قضية واحدة لا ينتظم منها استقراء قطعي ، والظنيات لا تعارض القطعيات ، فإن ما نحن فيه من قبيل القطعيات .

ثانيا: إن هذه الأحاديث لا دليل فيها على قصد نفس المشقة ، فالحديث الأول قد جاء في "البخاري" ما يفسره ، فإنه زاد فيه : " وكره أن تعرى المدينة قبل ذلك ، لئلا تخلو ناحيتهم من حراستها " ، وقد روي عن مالك بن أنس أنه كان أولا نازلا بالعقيق ، ثم نزل إلى المدينة وقيل له عند نزوله العقيق : لم تنزل العقيق فإنه يشق بعده إلى المسجد ؟ فقال : بلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحبه ويأتيه ، وأن بعض الأنصار أرادوا النقلة منه إلى قرب المسجد ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : " أما تحتسبون خطاكم " ، فقد فهم مالك أن قوله : " ألا تحتسبون خطاكم " ليس من جهة إدخال المشقة ، ولكن من جهة فضيلة المحل المنتقل عنه .

وأما حديث ابن المبارك فإنه حجة من عمل الصحابي إذا صح سنده عنه ، ومع ذلك فإنما فيه الإخبار بأن عظم الأجر ثابت لمن عظمت مشقة العبادة عليه ، كالوضوء عند الكريهات ، والظمأ والنصب في الجهاد ، فإذن

اختيار أبي موسى رضي الله عنه للصوم في اليوم الحار كاختيار من اختار الجهاد على نوافل الصلاة والصدقة ونحو ذلك ، لا أن فيه قصد التشديد على النفس ؛ ليحصل الأجر به ، وإنما فيه قصد الدخول في عبادة عظم أجرها ؛ لعظم مشقتها ، فالمشقة في هذا القصد تابعة لا متبوعة ، وكلامنا إنما هو فيما إذا كانت المشقة في القصد غير تابعة ، وكذلك حديث الأنصاري ليس فيه ما يدل على قصد التشديد ، وإنما فيه دليل على قصد الصبر على مشقة بعد المسجد ليعظم أجره ، وهكذا سائر ما في هذا المعنى .

وأما شأن أرباب الأحوال ، فمقاصدهم القيام بحق معبودهم ، مع اطراح النظر في حظوظ نفوسهم ، ولا يصح أن يقال : إنهم قصدوا مجرد التشديد على النفوس واحتمال المشقات ، لما تقدم من الدليل عليه ، ولما سيأتي بعد إن شاء الله .

ثالثا: إن ما اعترض به معارض بنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين أرادوا التشديد بالتبتل ، حين قال أحدهم : أما أنا ، فأصوم ولا أفطر ، وقال الآخر : أما أنا ، فأقوم ولا أنام ، وقال الآخر : أما أنا ، فلا آتي النساء ، فأنكر ذلك عليهم وأخبر عن نفسه أنه يفعل ذلك كله ، وقال : " من رغب من سنتي ، فليس مني " ، وفي الحديث : " ورد النبي صلى الله عليه وسلم التبتل على عثمان بن مظعون ، ولو أذن له لاختصينا " ، ورد صلى الله عليه وسلم على من نذر أن يصوم قائما في اشمس ، فأمره بإتمام صيامه ، ونهاه عن القيام في الشمس " ، وقال : " هلك المتنطعون " ، ونهيه عن التشديد شهير في الشريعة ، بحيث صار أصلا فيها قطعيا ، فإذا لم يكن من قصد الشارع التشديد على النفس ، كان قصد المكلف إليه مضادا لما قصد الشارع من التخفيف المعلوم المقطوع به ، فإذا خالف قصده قصد الشارع ، بطل ولم يصح ، وهذا واضح ، وبالله التوفيق ا.هـ

وقال العلامة العثيمين في شرح الرياض (١٣٧/٣): قوله " (إسباغ الوضوء على المكاره) يعني : أن الإنسان يتوضأ وضوءه على كره منه ، إما لكونه فيه حمى ينفر من الماء فيتوضأ على كره ، وإما أن يكون الجو باردا وليس عنده ما يسخن به الماء فيتوضأ على كره ، وإما أن يكون هناك أمطار تحول بينه وبين الوصول لمكان الوضوء فيتوضأ على كره ، المهم أنه يتوضأ على كره ومشقة ، لكن بدون ضرر ، أما مع الضرر فلا يتوضأ بل يتيمم ، هذا مما يمحو الله به الخطايا ، ويرفع به الدرجات ، ولكن هذا لا يعني أن الإنسان يشق على نفسه ويذهب يتوضأ بالبارد ويترك الساخن ، أو يكون عنده ما يسخن به الماء ، ويقول : لا ، أريد أن أتوضأ بالماء البارد لأنال هذا الأجر ، فهذا غير مشروع ؛ لأن الله تعالى يقول : (ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم) ، ورأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا واقفا في الشمس ، قال : ما هذا ؟ قالوا : نذر أن يقف في الشمس ، فنهاه عن ذلك وأمره أن يستظل ، فالإنسان ليس مأمورا ولا مندوبا إلى أن يفعل ما يشق عليه ويضره ، بل كلما سهلت عليه العبادة فهو أفضل ، لكن إذا كان لا بد من الأذى والكره ، فإنه يؤجر على ذلك ؛ لأنه بغير اختياره ا.هـ

(تنبيه): حديث (أعظم الناس أجرا في الصلاة أبعدهم فأبعدهم ممشى والذي ينتظر الصلاة حتى يصليها مع الإمام أعظم أجرا من الذي يصلي ثم ينام) رواه البخاري (٦٥١) ومسلم (٦٦٢) ونحوه من الأحاديث، الراجح في تفسيره أن نفسي المشي إلى الصلاة ، وكثرة الخطا إلى المساجد ، هي عبادة في نفسها ، كما أن الطواف حول البيت عبادة مقصودة في نفسها ، والسعي بين الصفا والمروة عبادة مقصودة في نفسها ، ويدل على ذلك الأحاديث الكثيرة التي وردت في فضل المشي ، وتكثير الخطا إلى المساجد ، وتفضيل المسجد البعيد ، ولذلك

فمن كان عبداً لله في الحالتين قائماً بحقه في المكروه والمحبوب فذلك الذي تناوله قوله تعالى: {أليس الله بكاف عبده} وفي القراءة الأخرى {عبادة}[1] وهما سواء لأن المفر مضاف فيعم عموم الجمع، فالكفاية التامة مع العبودية التامة والناقصة، فمن وجد خيراً فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه.

وهؤلاء هم عباده الذين ليس لعدوه عليهم سلطان، قال تعالى {إن عبادي ليس لك عليهم سلطان} .

ولما علم عدو الله إبليس أن الله تعالى لا يسلم عباده إليه ولا يسلطه عليهم قال: {فبعزتك لأغوينهم أجمعين * إلا عبادك منهم المخلصين} .

وقال تعالى: {ولقد صدق عليهم إبليس ظنه فاتبعوه إلا فريقا من المؤمنين * وما كان له عليهم من سلطان إلا لنعلم من يؤمن بالآخرة ممن هو منها في شك} .

فلم يجعل لعدوه سلطاناً على عباده المؤمنين، فإنهم في حرزه وكلاءته وحفظه وتحت كنفه، وإن اغتال عدوه أحدهم كما يغتال اللص الرجل الغافل فهذا لا بد منه، لأن العبد قد بلي بالغفلة والشهوة والغضب، ودخوله على العبد من هذه الأبواب الثلاثة ولو احترز العبد ما احترز، فلا بد له من غفلة ولا بد له من شهوة ولا بد له من غضب.

وقد كان آدم أبو البشر صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أحلم الخلق وأرجحهم عقلاً وأثبتهم، ومع هذا فلم يزل به عدو الله حتى أوقعه فيه، فما الظن بفراشة الحلم ومن عقله في جنب عقل أبيه كتفلة

---

قيد الفضل في المشي إلى الجمعة بترك الركوب : عن أوس بن أوس الثقفي رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (من غسل يوم الجمعة واغتسل ثم بكر وابتكر ومشى ولم يركب ، ودنا من الإمام فاستمع ولم يلغ ، كان له بكل خطوة عمل سنة أجر صيامها وقيامها) رواه أبو داود (٣٤٥) ، وصححه الألباني .
وفي حديث اختصام الملأ الأعلى : (.. والكفارات : المكث في المساجد بعد الصلوات ، والمشي على الأقدام إلى الجماعات ، وإسباغ الوضوء في المكاره ..) رواه أحمد (٣٤٧٤) والترمذي (٣٢٣٣) ، وصححه الألباني .
قال ابن رجب رحمه الله "فتح الباري ، لابن رجب" (٥/٢١) : " وقد دلت هذه الأحاديث على أن المشي إلى المساجد يكتب لصاحبه أجره ، وهذا مما تواترت السنن به " انتهى .
وإلى ذلك يشير الشاطبي رحمه الله فيما سبق ، بأن مثل هذه المشقة تابعة ، لا متبوعة ، والمقصود إنما هو هذا العمل ، الذي اتفق أن مشقته زائدة .

[1] قرأها حمزة والكسائي وأبو جعفر وخلف { عباده } بألف على الجمع على إرادة الأنبياء والمطيعين من المؤمنين وافقهم الأعمش والباقون بغير ألف أي كافيك يا محمد ، انظر السبعة (ص٥٦٢) ، والتيسير (ص١٨٨) ، وإتحاف فضلاء البشر (ص٤٨١) .

في بحر؟ ولكن عدو الله لا يخلص إلى المؤمن إلا غيلة على غرة وغفلة، فيوقعه ويظن أنه لا يستقبل ربه عز وجل بعدها، وأن تلك الوقعة قد اجتاحته وأهلكته، وفضل الله تعالى ورحمته وعفوه ومغفرته وراء ذلك كله.

فإذا أراد الله بعبده خيراً فتح له من أبواب التوبة والندم والانكسار والذل والافتقار والاستعانة به وصدق اللجأ إليه ودوام التضرع والدعاء والتقرب إليه بما أمكن من الحسنات ما تكون تلك السيئة به رحمته، حتى يقول عدو الله: يا ليتني تركته ولم أوقعه.

وهذا معنى قول بعض السلف: إن العبد ليعمل الذنب يدخل به الجنة، ويعمل الحسنة يدخل بها النار.

قالوا: كيف؟ قال: يعمل الذنب فلا يزال نصب عينيه منه مشفقاً وجلاً باكياً نادماً مستحياً من ربه تعالى ناكس الرأس بين يديه منكسر القلب له، فيكون ذلك الذنب أنفع له من طاعات كثيرة بما ترتب عليه من هذه الأمور التي بها سعادة العبد وفلاحه، حتى يكون ذلك الذنب سبب دخوله الجنة.

ويفعل الحسنة فلا يزال يمن بها على ربه ويتكبر بها ويرى نفسه ويعجب بها ويستطيل بها ويقول فعلت وفعلت، فيورثه من العجب والكبر والفخر والاستطالة ما يكون سبب هلاكه.

فإذا أراد الله تعالى بهذا المسكين خيراً ابتلاه بأمر يكسره به ويذل به عنقه ويصغر به نفسه عنده، وإن أراد به غير ذلك خلاه وعجبه وكبره، وهذا هو الخذلان الموجب لهلاكه.

فإن العارفين[1] كلهم مجمعون على أن التوفيق أن لا يكلك الله تعالى إلى نفسك، والخذلان أن يكلك الله تعالى إلى نفسك.

فمن أراد الله به خيراً فتح له باب الذل والانكسار، ودوام اللجأ إلى الله تعالى والافتقار إليه، ورؤية عيوب نفسه وجهلها وعدوانها، ومشاهدة فضل ربه وإحسانه ورحمته وجوده وبره وغناه وحمده.

---

[1] قال الدكتور بكر أبو زيد في معجم المناهي اللفظية (ص٣٥٦): عارف: امتناع وصف الله تعالى به.

قال ابن اللحام: (ولا يوصف – الله سبحانه – بأنه: عارف. ذكره بعضهم إجماعاً، ووصفه الكرامية بذلك) . يأتي مفصلاً في حرف الميم: معرفة الله.

وأما تسمية المسلم به فهو من بدوات الصوفية، في مراتب الطريق: سائر. عارف. واصل، وأما وصف المؤمن به فإن شارح الطحاوية – رحمه الله تعالى – لما قال الطحاوي رحمه الله تعالى: (بعد أن لقوا الله عارفين) قال الشارح: لو قال: مؤمنين، بدل قوله: عارفين، كان أولى؛ لأن من عرف الله ولم يؤمن به، فهو كافر، وإنما اكتفى بالمعرفة وحدها: الجهْمُ، وقوله مردود باطل انتهى.

فالعارف سائر إلى الله تعالى بين هذين الجناحين، لا يمكنه أن يسير إلا بهما، فمتى فاته واحد منهما فهو كالطير الذي فقد أحد جناحيه.

قال شيخ الإسلام[١]: العارف يسير إلى الله بين مشاهدة المنة ومطالعة عيب النفس والعمل.

وهذا معنى قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديث الصحيح من حديث (سيد الاستغفار أن يقول العبد: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت، خلقتني وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء بنعمتك علي وأبوء بذنبي، فاغفر لي، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت)[٢] فجمع في قوله صلي الله عليه وسلم أبوء لك بنعمتك علي، وأبوء بذنبي مشاهدة المنة ومطالعة عيب النفس والعمل.

فمشاهدة المنة توجب له المحبة والحمد والشكر لولي النعم والإحسان، ومطالعة عيب النفس والعمل توجب له الذل والانكسار والافتقار والتوبة في كل وقت، وأن لا يرى نفسه إلا مفلساً، وأقرب باب دخل منه العبد على الله تعالى هو الإفلاس[٣] فلا يرى لنفسه حالاً ولا مقاماً ولا سبباً يتعلق به ولا وسيلة منه يمن بها، بل يدخل على الله تعالى من باب الافتقار الصرف، والافلاس المحض، دخول من كسر الفقر والمسكنة قلبه حتى وصلت تلك الكسرة إلى سويدائه فانصدع وشملته الكسرة من كل جهاته، وشهد ضرورته إلى ربه عز وجل، وكمال فاقته وفقره إليه، وأن في كل ذرة من ذراته الظاهرة والباطنة فاقة تامة، وضرورة كاملة إلى ربه تبارك وتعالى، وأنه إن تخلى عنه طرفة عين هلك وخسر خسارة لا تجبر، إلا أن يعود الله تعالى عليه ويتداركه برحمته.

ولا طريق إلى الله أقرب من العبودية، ولا حجاب أغلظ من الدعوى.

والعبودية مدارها على قاعدتين هما أصلها: حب كامل، وذل تام.

ومنشأ هذين الأصلين عن ذينك الأصلي المتقدمين وهما مشاهدة المنة التي تورث المحبة، ومطالعة عيب النفس والعمل التي تورث الذل التام، وإذا كان العبد قد بنى سلوكه إلى الله تعالى على هذين الأصلين لم يظفر عدوه به إلا على غره وغيلة، وما أسرع ما ينعشه الله عز وجل ويجبره ويتداركه برحمته.

## فصل

---

[١] المقصود به: أبو إسماعيل الهروي الأنصاري.

[٢] أخرجه البخاري (٦٣٢٣) من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه.

[٣] انظر المداج (٣/٣٨).

وإنما يستقيم له هذا باستقامة قلبه وجواره، فاستقامة القلب بشيئين:

أحدهما: أن تكون محبة الله تعالى تتقدم عنده على جميع المحاب، فإذا تعارض حب تعالى الله وحب غيره سبق حب الله تعالى حب ما سواه، فرتب على ذلك مقتضاه.

ما أسهل هذا بالدعوى وما أصعبه بالفعل، فعند الامتحان، يكرم المرء أو يهان.

وما أكثر ما يقدم العبد ما يحبه هو ويهواه أو يحبه كبيره وأميره وشيخه وأهله على ما يحبه الله تعالى.

فهذا لم تتقدم محبة الله تعالى في قلبه جميع المحاب، ولا كانت هي الملكة المؤمرة عليها، وسنة الله تعالى فيمن هذا شأنه أن ينكد عليه محابه وينغصها عليه ولا ينال شيئاً منها إلا بنكد وتنغيص، جزاء له على إيثار هواه وهوى من يعظمه من الخلق أو يحبه على محبة الله تعالى.

وقد قضى الله تعالى قضاء لا يرد ولا يدفع أن من أحب شيئاً سواه عذب به ولا بد، وأن من خاف غيره سلط عليه، وأن من اشتغل بشيء غيره كان شؤماً عليه، ومن آثر غيره عليه لم يبارك فيه، ومن أرضى غيره بسخطه أسخطه عليه ولا بد.

الأمر الثاني الذي يستقيم به القلب تعظيم الأمر والنهي، وهو ناشيء عن تعظيم الآمر الناهي، فإن الله تعالى ذم من لا يعظم أمره ونهيه، قال سبحانه وتعالى: {ما لكم لا ترجون لله وقاراً} قالوا في تفسيرها: ما لكم لا تخافون لله تعالى عظمة[1].

---

[1] قال ابن عاشور في التحرير والتنوير (٢٩/١٩٩): بدل خطابه مع قومه من طريقة النصح والأمر إلى طريقة التوبيخ بقوله: ما لكم لا ترجون لله وقارا. وهو استفهام صورته صورة السؤال عن أمر ثبت لهم في حال انتفاء رجائهم توقير الله. والمقصود أنه لا شيء يثبت لهم صارف عن توقير الله فلا عذر لكم في عدم توقيره.

وجملة لا ترجون في موضع الحال من ضمير المخاطبين، وكلمة (ما لك) ونحوها تلازمها حال بعدها نحو فما لهم عن التذكرة معرضين [المدثر: ٤٩] . وقد اختلف في معنى قوله: ما لكم لا ترجون لله وقارا وفي تعلق معمولاته بعوامله على أقوال: بعضها يرجع إلى إبقاء معنى الرجاء على معناه المعروف وهو ترقب الأمر، وكذلك معنى الوقار على المتعارف وهو العظمة المقتضية للإجلال، وبعضها يرجع إلى تأويل معنى الرجاء، وبعضها إلى تأويل معنى الوقار، ويتركب من الحمل على الظاهر ومن التأويل أن يكون التأويل في كليهما، أو أن يكون التأويل في أحدهما مع إبقاء الآخر على ظاهر معناه.

فعلى حمل الرجاء على المعنى المتعارف الظاهر وحمل الوقار كذلك قال ابن عباس وسعيد بن جبير وأبو العالية وعطاء ابن أبي رباح وابن كيسان: ما لكم لا ترجون ثوابا من الله ولا تخافون عقابا، أي فتعبدوه راجين أن يثيبكم على عبادتكم وتوقيركم إياه. وهذا التفسير ينحو إلى أن يكون في الكلام اكتفاء، أي ولا تخافون عقابا، وإن نكتة الاكتفاء بالتعجب من عدم رجاء الثواب: أن ذلك هو الذي ينبغي أن يقصده أهل الرشاد والتقوى. وإلى هذا

**ما أحسن ما قال شيخ الاسلام[1] في تعظيم الامر والنهي: هو أن لا يعارضا بترخص جاف، ولا يعرضا لتشديد غال، ولا يحملا على علة توهن الانقياد.**

**ومعنى كلامه أن أول مراتب تعظيم الحق عز وجل تعظيم أمره ونهيه، وذلك المؤمن يعرف ربه عز وجل برسالته التي أرسل بها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى كافة الناس ومقتضاها الانقياد لامره ونهيه، وإنما يكون ذلك بتعظيم أمر الله عز وجل واتباعه، وتعظيم نهيه واجتنابه، فيكون تعظيم المؤمن لأمر الله تعالى ونهيه دالاً على تعظيمه لصاحب الأمر والنهي، ويكون بحسب هذا التعظيم من الأبرار المشهود لهم بالايمان والتصدق وصحة العقيدة والبراءة من النفاق الاكبر.**

**فإن الرجل قد يتعاطى فعل الأمر لنظر الخلق، وطلب المنزلة والجاه عندهم، ويتقي المناهي خشية سقوطه من أعينهم، وخشية العقوبات الدنيوية من الحدود التي رتبها الشارع صلى الله عليه وسلم على المناهي.**

---

المعنى قال صاحب «الكشاف» : إذ صدر بقوله: ما لكم لا تكونون على حال تأملون فيها تعظيم الله إياكم في دار الثواب.

وهذا يقتضي أن يكون الكلام كناية تلويحية عن حثهم على الإيمان بالله الذي يستلزم رجاء ثوابه وخوف عقابه لأن من رجا تعظيم الله إياه آمن به وعبده وعمل الصالحات. وعلى تأويل معنى الرجاء قال مجاهد والضحاك: معنى لا ترجون لا تبالون لله عظمة، قال قطرب: هذه لغة حجازية لمضر وهذيل وخزاعة يقولون: لم أرج أي لم أبال، وقال الوالبي والعوفي عن ابن عباس: معنى لا ترجون لا تعلمون، وقال مجاهد أيضا: لا ترون، وعن ابن عباس أنه سأله عنها نافع بن الأزرق، فأجابه أن الرجاء بمعنى الخوف، وأنشد قول أبي ذؤيب:

إذا لسعته النحل لم يرج لسعها * وحالفها في بيت نوب عواسل

أي لم يخف لسعها واستمر على اشتيار العسل. قال الفراء: إنما يوضع الرجاء موضع الخوف لأن مع الرجاء طرفا من الخوف من الناس ومن ثم استعمل الخوف بمعنى العلم كقوله تعالى: فإن خفتم ألا يقيما حدود الله الآية [البقرة: ٢٢٩] ، والمعنى: لا تخافون عظمة الله وقدرته بالعقوبة. وعلى تأويل الوقار قال قتادة: الوقار: العاقبة، أي ما لكم لا ترجون لله عاقبة، أي عاقبة الإيمان، أي أن الكلام كناية عن التوبيخ على تركهم الإيمان بالله، وجعل أبو مسلم الأصفهاني: الوقار بمعنى الثبات، قال: ومنه قوله تعالى: وقرن في بيوتكن [الأحزاب:٣٣] أي اثبتن، ومعناه ما لكم لا تثبتون وحدانية الله. وتتركب من هذين التأويلين معان أخرى من كون الوقار مسندا في التقدير إلى فاعله أو إلى مفعوله، وهي لا تخفى. وأما قوله لله فالأظهر أنه متعلق ب ترجون، ويجوز في بعض التأويلات الماضية أن يكون متعلقا ب وقارا: إما تعلق فاعل المصدر بمصدره فتكون اللام في قوله لله لشبه الملك، أي الوقار الذي هو تصرف الله في خلقه إن شاء أن يوقركم، أي يكرمكم بالنعيم، وإما تعلق مفعول المصدر، أي أن توقروا الله وتخشوه ولا تتهاونوا بشأنه تهاون من لا يخافه فتكون اللام لام التقوية.

[1] اي : الهروي.

فهذا ليس فعله وتركه صادراً عن تعظيم الأمر والنهي ولا تعظيم الآمر والناهي، فعلامة التعظيم للأوامر رعاية أوقاتها وحدودها والتفتيش على أركانها وواجباتها وكمالها، والحرص على تحينها في أوقاتها، والمسارعة إليها عند وجوبها، والحزن والكآبة والأسف عند فوت حق من حقوقها، كمن يحزن على فوت الجماعة ويعلم أنه تقبلت منه صلاته منفرداً فإنه قد فاته سبعة وعشرون ضعفاً.

ولو أن رجلاً يعاني البيع والشراء تفوته صفقة واحدة في بلده من غير سفر ولا مشقة قيمتها سبعة وعشرون ديناراً لأكل يديه ندماً وأسفاً، فكيف وكل ضعف مما تضاعف به صلاة الجماعة خير من ألف وألف ألف وما شاء الله تعالى.

فإذا فوت العبد عليه هذا الربح خسر قطعاً وكثير من العلماء يقول: لا صلاة له، وهو بارد القلب فارغ من هذه المصيبة غير مرتاع لها، فهذا من عدم تعظيم أمر الله تعالى في قلبه، وكذلك إذا فاته أول الوقت الذي هو رضوان الله تعالى[1]، أو فاته الصف الأول الذي يصلي الله وملائكته على ميامنه[1]، ولو يعلم العبد فضيلته لجالد عليه ولكانت قرعة.

---

[1] يشير إلى حديث (أول الوقت رضوان الله ، وآخر الوقت عفو الله) قال الشيخ مشهور في تعليقه على الموافقات (١/٢٤١): أخرجه الدارقطني في السنن (١/ ٢٤٩)، ومن طريقه أحمد عيسى المقدسي في فضائل جرير (٢/ ق ٢٣٨/ ب)، وابن الجوزي في التحقيق (١/ ٢٤٧- مع التنقيح) عن جرير بن عبد الله بسند واه بمرة، فيه عبيد بن القاسم، متروك، كذبه ابن معين واتهمه أبو داود بالوضع.

وأخرجه الترمذي في الجامع (رقم ٢٧٢)، والدارقطني في السنن (١/ ٢٤٩)، وابن عدي في الكامل (٧/ ٢٦٠٦)، والحاكم في المستدرك (١/ ١٨٩)، والبيهقي في الكبرى (١/ ٤٣٥)، وابن الجوزي في الواهيات (١/ ٣٨٨) من طريق يعقوب بن الوليد، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعا... فذكره، قال ابن حبان في المجروحين (٣/ ١٣٨): "ما رواه إلا يعقوب بن الوليد المدني".

قلت: وهو متهم بالكذب، قال أحمد: "كان من الكذابين الكبار"، وقال الحاكم: "يعقوب بن الوليد هذا شيخ من أهل المدينة، سكن بغداد، وليس من شرط هذا الكتاب؛ إلا أنه شاهد". قلت: لا يفرح به؛ فالشاهد كالعاضد؛ فما فائدته إذا لم تكن فيه قوة؟! وهذا ساقط ولذا تعقبه الذهبي بقوله: "يعقوب كذاب"، وقال ابن عدي: "هذا الحديث بهذا الإسناد باطل".

وله شاهد من حديث أنس رضي الله عنه أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/ ٥٠٩)، وعنه ابن الجوزي في الواهيات (١/ ٣٨٨) من طريق بقية بن الوليد عن عبد الله مولى عثمان بن عفان حدثني عبد العزيز حدثني محمد بن سيرين عن أنس بن مالك؛ فذكره مرفوعا. قال ابن عدي: "وهذا بهذا الإسناد لا يرويه غير بقية، وهو من الأحاديث التي يحدث بها بقية عن المجهولين؛ لأن عبد الله مولى عثمان، وعبد العزيز الذي ذكر في هذا الإسناد لا يعرفان..." وتبعه ابن الجوزي.

**وكذلك فوت الجمع الكثير الذي تضاعف الصلاة بكثرته وقلته، وكلما كثر الجمع كان أحب إلى الله عز وجل، وكلما بعدت الخطا كانت خطوة تحط خطيئة، وأخرى ترفع درجة.**

**وكذلك فوت الخشوع في الصلاة وحضور القلب فيها بين يدي الرب تبارك وتعالى الذي هو روحها ولبها، فصلاة بلا خشوع ولا حضور كبدن ميت لا روح فيه، أفلا يستحي العبد أن يهدي إلى مخلوق مثله عبداً ميتاً أو جارية ميتة؟ فما ظن هذا العبد أن تقع تلك الهدية ممن قصده بها من ملك أو من أمير أو غيره؟ فهكذا سواء الصلاة الخالية عن الخشوع والحضور وجمع الهمة على الله تعالى فيها بمنزلة هذا العبد –أو الأمة– الميت الذي يريد إهداءه إلى بعض الملوك ولهذا**

---

وآخر من حديث أبي محذورة –رضي الله عنه– أخرجه ابن عدي (١/ ٢٥٥) من طريق إبراهيم بن زكريا ثنا إبراهيم بن أبي محذورة مؤذن مسجد مكة؛ قال: حدثني أبي، عن جدي مرفوعا... فذكره. قال ابن عدي: "وهذا الحديث بهذا الإسناد يرويه إبراهيم بن زكريا". قلت: وإبراهيم كان يحدث عن الثقات بالبواطيل كما قال ابن عدي، قال ابن حبان: "يأتي عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات، إن لم يكن بالمتعمد؛ فهو المدلس عن الكذابين...". وبالجملة؛ فالحديث ضعيف جدا، بل قال أبو حاتم: "موضوع"؛ كما في نصب الراية (١/ ١٢٧)، وذكر الزيلعي في نصب الراية (١/ ٢٤٣) أن الإمام أحمد سئل عن هذا الحديث؛ فقال: "من روى هذا؟ ليس هذا يثبت". وقد ضعفه جماعة، وورد نحوه في أحاديث فيها مقال، انظر: "تنقيح التحقيق" "١/ ٦٤٦ وما بعدها"، و"الإرواء" "رقم ٢٥٩".

[١] يشير رحمه الله إلى حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف) أخرجه أبو داود (١/ ١٨١، رقم ٦٧٦)، وابن ماجه (١/ ٣٢١، رقم ١٠٠٥)، وابن حبان (٥/ ٥٣٣، رقم ٢١٦٠)، والبيهقى (٣/ ١٠٣، رقم ٤٩٨٠) والحديث وصححه ابن حبان، وقال المنذرى (١/ ١٨٩): إسناده حسن، وقال الإمام النووى فى الرياض (ص٣٣٨): رواه أبو داود بإسناد على شرط مسلم وفيه رجل مختلف في توثيقه، وقال مغلطاي في شرح ابن ماجه: سنده صحيح على شرط مسلم، وقال الحافظ في الفتح (٢/ ٢١٣): إسناده حسن، وقال العلامة ابن باز في تعليقه على البلوغ (٢٨٢): إسناده حسن على شرط مسلم، أما البيهقي فقال: كذا قال، والمحفوظ بهذا الإسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم: "إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف". ثم قال: ومعاوية بن هشام ينفرد بالمتن الأول، فلا أراه محفوظا، وقال العلامة الألباني فقد قال في تمام المنة (ص٢٨٨): الحديث بهذا اللفظ غير محفوظ عن عائشة كما قال البيهقي والصواب عنها بلفظ: "على الذين يصلون الصفوف" وقد فصلت القول في بيان علة الحديث في ضعيف سنن أبي داود (رقم ١٠٤) وقد غفل عن علته كل من حسنه من المتقدمين والمتأخرين، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٢/ ١٤): إسناده حسن، إلا أن معاوية بن هشام وهم في قوله: "على ميامن الصفوف"، والصحيح أنه بلفظ: "على الذين يصلون الصفوف" كما سيأتي في التخريج.

لا يقبلها الله تعالى منه وإن أسقطت الفرض في أحكام الدنيا[1]، ولا يثبه عليها، فإنه ليس للعبد من صلاته إلا ما عقل منها كما في السنن ومسند الإمام أحمد وغيره عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

[1] قال المصنف في المدرج (١/٥٢١): فإن قيل: ما تقولون في صلاة من عدم خشوع هل يعتد بها أم لا؟
قيل: أما الاعتداد بها في الثواب فلا يعتد له فيها إلا بما عقل فيه منها، وخشع فيه لربه. قال ابن عباس رضي الله عنهما: ليس لك من صلاتك إلا ما عقلت منها. وفي المسند مرفوعا «إن العبد ليصلي الصلاة، ولم يكتب له إلا نصفها، أو ثلثها، أو ربعها حتى بلغ عشرها» وقد علق الله فلاح المصلين بالخشوع في صلاتهم، فدل على أن من لم يخشع فليس من أهل الفلاح، ولو اعتد له بها ثوابا لكان من المفلحين. وأما الاعتداد بها في أحكام الدنيا، وسقوط القضاء فإن غلب عليها الخشوع وتعقلها اعتد بها إجماعا، وكانت السنن، والأذكار عقيبها جوابر ومكملات لنقصها.

وإن غلب عليه عدم الخشوع فيها، وعدم تعقلها، فقد اختلف الفقهاء في وجوب إعادتها، فأوجبها أبو عبد الله بن حامد من أصحاب أحمد، وأبو حامد الغزالي في إحيائه، لا في وسيطه وبسيطه. واحتجوا بأنها صلاة لا يثاب عليها، ولم يضمن له فيها الفلاح، فلم تبرأ ذمته منها، ويسقط القضاء عنه كصلاة المرائي. قالوا: ولأن الخشوع والعقل روح الصلاة ومقصودها ولبها، فكيف يعتد بصلاة فقدت روحها ولبها، وبقيت صورتها وظاهرها؟ . قالوا: ولو ترك العبد واجبا من واجباتها عمدا لأبطلها تركه. وغايته: أن يكون بعضا من أبعاضها بمنزلة فوات عضو من أعضاء العبد المعتق في الكفارة، فكيف إذا عدمت روحها، ولبها ومقصودها؟ وصارت بمنزلة العبد الميت، إذا لم يعتد بالعبد المقطوع اليد، يعتقه تقربا إلى الله تعالى في كفارة واجبة، فكيف يعتد بالعبد الميت. وقال بعض السلف: الصلاة كجارية تهدى إلى ملك من الملوك، فما الظن بمن يهدي إليه جارية شلاء، أو عوراء، أو عمياء، أو مقطوعة اليد والرجل، أو مريضة، أو دميمة، أو قبيحة، حتى يهدي إليه جارية ميتة بلا روح وجارية قبيحة، فكيف بالصلاة التي يهديها العبد، ويتقرب بها إلى ربه تعالى؟ والله طيب لا يقبل إلا طيبا، وليس من العمل الطيب صلاة لا روح فيها، كما أنه ليس من العتق الطيب عتق عبد لا روح فيه. قالوا: وتعطيل القلب عن عبودية الحضور والخشوع: تعطيل لملك الأعضاء عن عبوديته، وعزل له عنها، فماذا تغني طاعة الرعية وعبوديتها، وقد عزل ملكها وتعطل؟ . قالوا: والأعضاء تابعة للقلب، تصلح بصلاحه، وتفسد بفساده، فإذا لم يكن قائما بعبوديته، فالأعضاء أولى أن لا يعتد بعبوديتها، وإذا فسدت عبوديته بالغفلة والوسواس فأنى تصح عبودية رعيته وجنده ومادتهم منه، وعن أمره يصدرون، وبه يأتمرون؟ .

قالوا: وفي الترمذي وغيره، مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم «إن الله لا يستجيب الدعاء من قلب غافل» وهذا إما خاص بدعاء العبادة، وإما عام له ولدعاء المسألة، وإما خاص بدعاء المسألة الذي هو أبعد، فهو تنبيه على أنه لا يقبل دعاء العبادة الذي هو خاص حقه من قلب غافل. قالوا: ولأن عبودية من غلبت عليه الغفلة والسهو في الغالب لا تكون مصاحبة للإخلاص، فإن الإخلاص قصد المعبود وحده بالتعبد. والغافل لا قصد له، فلا عبودية له.

قالوا: وقد قال الله تعالى {فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون} [الماعون: ٤] وليس السهو عنها تركها، وإلا لم يكونوا مصلين، وإنما هو السهو عن واجبها إما عن الوقت كما قال ابن مسعود وغيره، وإما عن الحضور والخشوع، والصواب أنه يعم النوعين، فإنه سبحانه أثبت لهم صلاة، ووصفهم بالسهو عنها فهو السهو عن وقتها الواجب، أو عن إخلاصها وحضورها الواجب، ولذلك وصفهم بالرياء، ولو كان السهو سهو ترك لما كان هناك رياء.

قالوا: ولو قدرنا أنه السهو عن واجب فقط، فهو تنبيه على التوعد بالويل على سهو الإخلاص والحضور بطريق الأولى لوجوه:

أحدها: أن الوقت يسقط في حال العذر، وينتقل إلى بدله، والإخلاص والحضور لا يسقط بحال، ولا بدل له.

الثاني: أن واجب الوقت يسقط لتكميل مصلحة الحضور، فيجوز الجمع بين الصلاتين للشغل المانع من فعل إحداهما في وقتها بلا قلب ولا حضور، كالمسافر، والمريض، وذي الشغل الذي يحتاج معه إلى الجمع، كما نص عليه أحمد وغيره.

فبالجملة: مصلحة الإخلاص والحضور، وجمعية القلب على الله في الصلاة أرجح في نظر الشارع من مصلحة سائر واجباتها، فكيف يظن به أنه يبطلها بترك تكبيرة واحدة، أو اعتدال في ركن، أو ترك حرف، أو شدة من القرآن، أو ترك تسبيحة أو قول سمع الله لمن حمده أو قول ربنا ولك الحمد أو ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة عليه، ثم يصححها مع فوت لبها، ومقصودها الأعظم، وروحها وسرها. فهذا ما احتجت به هذه الطائفة، وهي حجج كما تراها قوة وظهورا.

قال أصحاب القول الآخر: قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح أنه قال «إذا أذن المؤذن أدبر الشيطان، وله ضراط حتى لا يسمع التأذين، فإذا قضي التأذين أقبل، فإذا ثوب بالصلاة أدبر، فإذا قضي التثويب أقبل حتى يخطر بين المرء وبين نفسه، فيذكره ما لم يكن يذكر، ويقول: اذكر كذا، اذكر كذا، لما لم يكن يذكر، حتى يظل الرجل لا يدري كم صلى، فإذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدتين وهو جالس» .

قالوا: فأمره النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الصلاة التي قد أغفله الشيطان فيها، حتى لم يدر كم صلى بأن يسجد سجدتي السهو، ولم يأمره بإعادتها، ولو كانت باطلة كما زعمتم لأمره بإعادتها.

قالوا: وهذا هو السر في سجدتي السهو، ترغيما للشيطان في وسوسته للعبد، وكونه حال بينه وبين الحضور في الصلاة. ولهذا سماهما النبي صلى الله عليه وسلم " المرغمتين "، وأمر من سها بهما ولم يفصل في سهوه الذي صدر عنه موجب السجود بين القليل والكثير، والغالب والمغلوب، وقال «لكل سهو سجدتان» ولم يستثن من ذلك السهو الغالب، مع أنه الغالب.

قالوا: ولأن شرائع الإسلام على الأفعال الظاهرة، وأما حقائق الإيمان الباطنة فتلك عليها شرائع الثواب والعقاب، فلله تعالى حكمان: حكم في الدنيا على الشرائع الظاهرة وأعمال الجوارح، وحكم في الآخرة على الظواهر والبواطن، ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل علانية المنافقين، ويكل أسرارهم إلى الله فيناكحون، ويرثون ويورثون، ويعتد بصلاتهم في أحكام الدنيا، فلا يكون حكمهم حكم تارك الصلاة، إذ قد أتوا بصورتها الظاهرة، وأحكام الثواب والعقاب ليست إلى البشر، بل إلى الله، والله يتولاه في الدار الآخرة.

إنه قال (إن العبد ليصلي الصلاة وما كتب له إلا نصفها إلا ثلثها إلا ربعها إلا خمسها حتى بلغ عشرها)[1] ، وينبغي أن يعلم أن سائر الأعمال تجري هذا المجرى، فتفاضل الأعمال عند الله تعالى بتفاضل ما في القلوب من الإيمان والإخلاص والمحبة وتوابعها.

وهذا العمل الكامل هو الذي يكفر السيئات تكفيراً كاملاً، والناقص بحسبه.

وبهاتين القاعدتين تزول إشكالات كثيرة وهما.

---

نعم لا يحصل مقصود هذه الصلاة من ثواب الله عاجلا ولا آجلا، فإن للصلاة مزيد ثواب عاجل في القلب من قوة إيمانه، واستنارته، وانشراحه وانفساحه ووجود حلاوة العبادة، والفرح والسرور، واللذة التي تحصل لمن اجتمع همه وقلبه على الله، وحضر قلبه بين يديه، كما يحصل لمن قربه السلطان منه، وخصه بمناجاته والإقبال عليه والله أعلى وأجل.

وكذلك ما يحصل لهذا من الدرجات العلى في الآخرة، ومرافقة المقربين.

كل هذا يفوته بفوات الحضور والخضوع، وإن الرجلين ليكون مقامهما في الصف واحدا، وبين صلاتيهما كما بين السماء والأرض، وليس كلامنا في هذا كله.

فإن أردتم وجوب الإعادة لتحصل هذه الثمرات والفوائد فذاك إليه إن شاء أن يحصلها وإن شاء أن يفوتها على نفسه، وإن أردتم بوجوبها أنا نلزمه بها ونعاقبه على تركها، ونرتب عليه أحكام تارك الصلاة فلا.

وهذا القول الثاني أرجح القولين، والله أعلم.

[1] أخرجه أبو داود (١/ ٢١١، رقم ٧٩٦)، أحمد (٤/ ٣٢١، رقم ١٨٩١٤)، والنسائي في الكبرى (٦١٥)، وأبو يعلى (٣/ ١٨٩، ١٩٧، ٢١١)، والبزار في مسنده (١٤٢١)، والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٣٠)، وابن حبان (٥/ ٢١٠، رقم ١٨٨٩)، والبيهقى (٢/ ٢٨١، رقم ٣٣٤٢) من حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه، والحديث قال عنه العراقي في المغني: إسناده صحيح، وصححه السيوطي في الجامع الصغير (١٩٧٨)، وحسنه العلامة الألباني في صحيح الجامع (١٦٢٦)، وكذا حسنه في صحيح أبي داود الأم (٣/ ٣٨٢) وقال: وهذا إسناد صحيح؛ إن كان عبد الله بن عنمة صحابيا؛ فقد أثبتها له بعضهم؛ فقال ابن يونس في "تاريخ مصر": " عبد الله بن عنمة المزني: صحابي شهد فتح الإسكندرية ". وقال ابن منده: " له صحبة، ولا تعرف له رواية ". يعني: عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ فلا ينافي أن له رواية عن غيره عنه صلى الله عليه وسلم- كما في هذا الإسناد- خلافا لما ذهب إليه الحافظ! وبقية رجاله ثقات ا. هـ وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣١/ ١٨٩): حديث صحيح، عبد الله بن عنمة- وقيل: عبد الرحمن- نسبه ابن يونس مزنيا، وذكر أنه شهد فتح الإسكندرية، وذكر ابن منده أن الذي له صحبة لا تعرف له رواية، وذكر ابن المديني أنه لعله أبو لاس الوارد ذكره في الرواية (١٨٣٢٣)، فذكر الحافظ أن الصواب أنه غيره، وأن أبا لاس لا يعرف اسمه، قلنا: فإن لم يكن عبد الله بن عنمة صحابيا، فهو مجهول الحال، فلم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وبقية رجال الإسناد ثقات.

تفاضل الأعمال بتفاضل ما في القلوب من حقائق الإيمان، وتكفير العمل للسيئات بحسب كماله ونقصانه.

وبهذا يزول الاشكال الذي يورده من نقص حظه من هذا الباب على الحديث الذي فيه (أن صوم يوم عرفة يكفر سنتين، ويوم عاشوراء يكفر سنة)[١] قالوا: فإذا كان دأبه دائماً انه يصوم يوم عرفة فصامه وصام يوم عاشوراء، فكيف يقع تكفير ثلاث سنين كل سنة، وأجاب بعضهم عن هذا بأن ما فضل عن التكفير ينال به الدرجات.

ويالله العجب، فليت العبد إذا أتى بهذه المكفرات كلها أن تكفر عنه سيئاته باجتماع بعضها إلى بعض، والتكفير بهذه مشروط بشروط، موقوف على انتفاء موانع في العمل وخارجه، فإن علم العبد أنه جاء بالشروط كلها، وانتفت عنه الموانع كلها، فحينئذ يقع التكفير، وأما عمل شملته الغفلة أو لأكثره، وفقد الإخلاص الذي هو روحه ولبه، ولم يوف حقه، ولم يقدره حق قدره، فأي شيء يكفر هذا؟ فإن وثق العبد من عمله بأنه وفاه حقه الذي ينبغي له ظاهراً وباطناً، ولم يعرض له مانع يمنع تكفيره ولا مبطل يحبطه – من عجب أو رؤية نفسه فيه أو يمن به أو يطلب من العباد تعظيمه به أويستشرف بقلبه لمن يعظمه عليه أو يعادي من لا يعظمه عليه ويرى أنه قد بخسه حقه وأنه قد استهان بحرمته – فهذا أي شيء يكفر؟

ومحبطات الأعمال ومفسداتها أكثر من أن تحصر، وليس الشأن في العمل، إنما الشأن في حفظ العمل مما يفسده ويحبطه.

فالرياء وإن دق محبط للعمل، وهو أبواب كثيرة لا تحصر، وكون العمل غير مقيد باتباع السنة أيضاً موجب لكونه باطلاً، والمن به على الله تعالى بقلبه مفسد له، وكذلك المن بالصدقة والمعروف والبر والاحسان والصلة مفسد لها.

كما قال سبحانه وتعالى: {يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى} وأكثر الناس ما عندهم خبر من السيئات التي تحبط الحسنات، وقد قال تعالى: {يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون} فحذر المؤمنين من حبوط أعمالهم بالجهر لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما يجهر بعضهم لبعض، وليس هذا بردة، بل معصية تحبط العمل وصاحبها لا يشعر بها، فما الظن بمن قدم على قول الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهدية وطريقه قول غيره وهديه وطريقه؟

---

[١] أخرجه مسلم (١١٦٢) من حديث أبي قتادة رضي الله عنه.

أليس هذا قد حبط عمله وهو لا يشعر؟ ومن هذا قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله)[1] ومن هذا قول عائشة رضى الله تعالى عنها وعن أبيها لزيد بن أرقم رضى الله عنه لما باع بالعينة: (إنه قد أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلا أن يتوب)[1].

---

[1] أخرجه البخاري (٥٥٣ ، ٥٩٤) من حديث بريدة رضي الله عنه.

قال المصنف في الصلاة وأحكام تاركها (ص٦٤): وقد تكلم قوم في معنى هذا الحديث فأتوا بما لا حاصل له.

قال المهلب معناه: من تركها مضيعا لها متهاونا بفضل وقتها مع قدرته على أدائها حبط عمله في الصلاة خاصة أي لا يحصل له أجر المصلي في وقتها، ولا يكون له عمل ترفعه الملائكة. وحاصل هذا القول: إن من تركها فاته أجرها. ولفظ الحديث ومعناه يأبى ذلك ولا يفيد حبوط عمل قد ثبت وفعل، وهذا حقيقة الحبوط في اللغة والشرع ولا يقال لمن فاته ثواب عمل من الأعمال إنه قد حبط عمله وإنما يقال فاته أجر ذلك العمل.

وقالت طائفة: يحبط عمل ذلك اليوم لا جميع عمله فكأنهم استصعبوا حبوط الأعمال الماضية كلها بترك صلاة واحدة، وتركها عنده ليس بردة تحبط الأعمال فهذا الذي استشكله هؤلاء هو وارد عليهم بعينه في حبوط عمل ذلك اليوم والذي يظهر في الحديث. والله أعلم بمراد رسوله أن الترك نوعان: ترك كلي لا يصليها أبدا فهذا يحبط العمل جميعه وترك معين في يوم معين فهذا يحبط عمل ذلك اليوم فالحبوط العام في مقابلة الترك العام، والحبوط المعين في مقابلة الترك المعين، فإن قيل: كيف تحبط الأعمال بغير الردة؟ قيل: نعم، قد دل القرآن والسنة والمنقول عن الصحابة أن السيئات تحبط الحسنات، كما أن الحسنات يذهبن السيئات. قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى} . {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لا تَشْعُرُونَ} . وقالت عائشة لأم زيد بن أرقم: أخبري زيدا أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أن يتوب لما باع بالعينة.

وقد نص الإمام أحمد على هذا فقال: ينبغي للعبد في هذا الزمان أن يستدين ويتزوج لئلا ينظر ما لا يحل فيحبط عمله، وآيات الموازنة في القرآن تدل على أن السيئة تذهب بحسنة أكبر منها، فالحسنة يحبط أجرها بسيئة أكبر منها.

فإن قيل: فأي فائدة في تخصيص صلاة العصر بكونها محبطة دون غيرها من الصلوات؟.

قيل: الحديث لم ينف الحبوط بغير العصر إلا بمفهوم لقب وهو مفهوم ضعيف جدا وتخصيص العصر بالذكر لشرفها من بين الصلوات ولهذا كانت هي الصلاة الوسطى بنص رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحيح الصريح.

ولهذا خصها بالذكر في الحديث الآخر وهو قوله: " الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله". أي فكأنما سلب أهله وماله فأصبح بلا أهل ولا مال، وهذا تمثيل لحبوط عمله بتركها، كأنه شبه أعماله الصالحة بانتفاعه وتمتعه بها بمنزلة أهله وماله فإذا ترك صلاة العصر فهو كمن له أهل ومال فخرج من بيته لحاجة وفيه أهله وماله فرجع وقد احتيج الأهل والمال فبقي وترا دونهم وموتورا بفقدهم عليه أعماله الصالحة لم يكن التمثيل مطابقا.

فصل: والحبوط نوعان: عام وخاص، فالعام حبوط الحسنات كلها بالردة والسيئات كلها بالتوبة، والخاص حبوط السيئات والحسنات بضعها ببعض وهذا حبوط مقيد جزئي وقد تقدم دلالة القرآن والسنة والآثار وأقوال الأئمة عليه، ولما كان الكفر والإيمان كل منهما يبطل الآخر ويذهبه كانت شعبة كل واحد منهما لها تأثير في إذهاب بعض شعب الآخر فإن عظمت الشعبة ذهب في مقابلتها شعب كثيرة وتأمل قول أم المؤمنين في مستحل العينة إنه قد أبطل جهاده مع رسول الله كيف قويت هذه الشعبة التي أذن الله فاعلها بحربه وحرب رسوله على إبطال محاربة الكفار فأبطل الحراب المكروه الحراب المحبوب كما تبطل محاربة أعدائه التي يحبها محاربته التي يبغضها والله المستعان.

(تنبيه): من الأصول المقررة عند أهل السنة والجماعة أن الأعمال لا تقبل مع الكفر، ولا يبطلها كلها غير الكفر.

دل عليه قوله تعالى: (قل أنفقوا طوعا أو كرها لن يتقبل منكم إنكم كنتم قوما فاسقين، وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم إلا أنهم كفروا بالله وبرسوله ولا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى ولا ينفقون إلا وهم كارهون) التوبة/٥٣ – ٥٤.

قال ابن تيمية رحمه الله:" ولا يحبط الأعمال غير الكفر؛ لأن من مات على الإيمان فإنه لا بد أن يدخل الجنة، ويخرج من النار إن دخلها، ولو حبط عمله كله لم يدخل الجنة قط، ولأن الأعمال إنما يحبطها ما ينافيها، ولا ينافي الأعمال مطلقا إلا الكفر، وهذا معروف من أصول السنة " انتهى. "الصارم المسلول" (ص/٥٥).

وقد خالف أهل البدعة من الخوارج والمعتزلة والمرجئة، فغلا الخوارج والمعتزلة وقالوا: إن الكبائر تمحو وتبطل جميع الحسنات والطاعات، وعاكستهم المرجئة فقالوا: إن حسنة الإيمان تمحو جميع السيئات.

ثانيا: لما تبين أنه لا يمكن أن يحبط الحسنات كلها إلا ما يناقض الإيمان مناقضة تامة وهو الكفر، فهل يمكن أن يحبط شيء من المعاصي بعض الحسنات ويمحوها؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى "مجموع الفتاوى" (١٠/ ٦٣٨): " فإذا كانت السيئات لا تحبط جميع الحسنات، فهل تحبط بقدرها، وهل يحبط بعض الحسنات بذنب دون الكفر؟

فيه قولان للمنتسبين الى السنة، منهم من ينكره، ومنهم من يثبته " انتهى.

القول الأول: أن السيئات لا تبطل الحسنات، بل الحسنات هي التي تمحو السيئات، وذلك بفضل الله سبحانه وكرمه وإحسانه.

قال القرطبي رحمه الله تعالى "الجامع لأحكام القرآن" (٣/ ٢٩٥): " والعقيدة أن السيئات لا تبطل الحسنات ولا تحبطها " انتهى.

القول الثاني: أن المعاصي والبدع تحبط أجر ما يقابلها من الحسنات على سبيل الجزاء، نسبه شيخ الإسلام ابن تيمية لأكثر أهل السنة في مجموع الفتاوى" (١٠/ ٣٢٢)، وهو اختيار شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم، قال في مدارج السالكين (١/ ٢٧٨): " وقد نص أحمد على هذا في رواية فقال: ينبغي للعبد أن يتزوج إذا خاف على نفسه، فيستدين ويتزوج؛ لا يقع في محظور فيحبط عمله " انتهى.

قال الإمام البخاري رحمه الله في كتاب الإيمان من صحيحه: باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر؛ وقال إبراهيم التيمي: ما عرضت قولي على عملي إلا خشيت أن أكون مكذبا، وقال ابن أبي مليكة:

أدركت ثلاثين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه، ما منهم أحد يقول إنه على إيمان جبريل وميكائيل، ويذكر عن الحسن ما خافه إلا مؤمن ولا أمنه إلا منافق، وما يحذر من الإصرار على النفاق والعصيان من غير توبة، لقول الله تعالى: (ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون).

وترجم ابن الصلاح أو النووي في صحيح مسلم. أيضا. باب مخافة المؤمن أن يحبط عمله.

قال ابن رجب في فتح الباري (١/ ١٧٧): وتبويب البخاري لهذا الباب يناسب أن يذكر فيه حبوط الأعمال الصالحة ببعض الذنوب، كما قال تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون) الحجرات٢.

قال الإمام أحمد حدثنا الحسن بن موسى قال: ثنا حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد، عن الحسن قال: ما يرى هؤلاء أن أعمالا تحبط أعمالا، والله عز وجل يقول {لا ترفعوا أصواتكم} إلى قوله {أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون}. ومما يدل على هذا – أيضا – قول الله عز وجل {يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى} الآية [البقرة: ٢٦٤]، وقال {أيود أحدكم أن تكون له جنة من نخيل وأعناب} الآية [البقرة: ٢٦٦].

وفي صحيح البخاري " أن عمر سأل الناس عنها فقالوا: الله أعلم فقال ابن عباس: ضربت مثلا لعمل، قال عمر: لأي عمل؟ قال ابن عباس: لعمل، قال عمر: لرجل غني يعمل بطاعة الله، ثم يبعث الله إليه الشيطان فيعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله.

وقال عطاء الخراساني: هو الرجل يختم له بشرك أو عمل كبيرة فيحبط عمله كله.

وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من ترك صلاة العصر حبط عمله" وفي " الصحيح " – أيضا – أن رجلا قال: والله لا يغفر الله لفلان فقال الله: " من ذا الذي يتألى علي أن لا أغفر لفلان، قد غفرت لفلان وأحبطت عملك ".

وقالت عائشة رضي الله عنها: أبلغي زيدا أنه أحبط جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أن يتوب. رواه الدارقطني (٣/ ٥٢) والبيهقي (٥/ ٣٣٠).

وهذا يدل على أن بعض السيئات تحبط بعض الحسنات، ثم تعود بالتوبة منها. وخرج ابن أبي حاتم في " تفسيره " من رواية أبي جعفر، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية قال: كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يرون أنه لا يضر مع الإخلاص ذنب كما لا ينفع مع الشرك عمل صالح، فأنزل الله عز وجل {يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ولا تبطلوا أعمالكم} [محمد: ٣٣] فخافوا الكبائر بعد أن تحبط الأعمال.

وبإسناده، عن الحسن في قوله {ولا تبطلوا أعمالكم} قال: بالمعاصي. وعن معمر، عن الزهري في قوله تعالى {ولا تبطلوا أعمالكم} قال الكبائر.

وبإسناده، عن قتادة في هذه الآية قال: من استطاع منكم أن لا يبطل عملا صالحا بعمل سيء فليفعل ولا قوة إلا بالله؛ فإن الخير ينسخ الشر، وإن الشر ينسخ الخير، وإن ملاك الأعمال: خواتيمها ...

قال ابن رجب رحمه الله: والآثار عن السلف في حبوط الأعمال بالكبيرة كثيرة جدا يطول استقصاؤها. حتى قال حذيفة قذف المحصنة يهدم عمل مائة سنة. ..

وعن عطاء قال: إن الرجل ليتكلم في غضبه بكلمة يهدم بها عمل ستين سنة أو سبعين سنة. وقال الإمام أحمد في رواية الفضل بن زياد، عنه: ما يؤمن أحدكم أن ينظر النظرة فيحبط عمله.

وأما من زعم أن القول بإحباط الحسنات بالسيئات قول الخوارج والمعتزلة خاصة، فقد أبطل فيما قال ولم يقف على أقوال السلف الصالح في ذلك. نعم المعتزلة والخوارج أبطلوا بالكبيرة الإيمان وخلدوا بها في النار. وهذا هو القول الباطل الذي تفردوا به في ذلك. انتهى باختصار.

وقال ابن رجب أيضا في نفس المصدر (٣/ ١٢٣): قد سبق القول مبسوطا في حبوط العمل بترك بعض الفرائض وارتكاب بعض المحارم في " كتاب الايمان "، وبينا أن أكثر السلف والأمة على القول بذلك، وإمرار الاحاديث الواردة فيه على ما جاءت من غير تعسف في تأويلاتها، وبينا أن العمل إذا أطلق لم يدخل فيه الايمان وإنما يراد به أعمال الجوارح، وبهذا فارق قول السلف قول الخوارج؛ فإنهم أحبطوا بالكبيرة الإيمان [والعمل]، وخلدوا بها في النار، وهذا قول باطل.

وأماالمتأخرون فلم يوافقوا السلف على ما قالوه، فاضطربوا في تأويل هذا الحديث وما أشبهه، وأتوا بأنواع من التكلف والتعسف.

فمنهم من قال: ترك صلاة العصر يحبط عمل ذلك اليوم.

ومنهم من قال: إنما يحبط العمل الذي هو تلك الصلاة التي تركها فيفوته أجرها، وهذا هو الذي ذكره ابن عبد البر.

وهو من أضعف الاقوال، وليس في الإخبار به فائدة: ومنهم من حمل هذا الحديث على ان من ترك صلاة واحدة متعمداً حتى يخرج وقتها فإنه يصير بذلك كافراً مرتداً، كما يقول ذلك من يقوله ممن يرى أن ترك الصلاة كفر. وهذا يسقط فائدة تخصيص العصر بالذكر، فإن سائر الصلوات عنده كذلك ا.هـ

وقال الإما ابن القيم هنا: " ومحبطات الأعمال ومفسداتها أكثر من أن تحصر وليس الشأن في العمل إنما الشأن في حفظ العمل مما يفسده ويحبطه.

[1] قال الشيخ مشهور في تعليقه على الموافقات (١/ ٤٥٦): أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨/ ١٨٤ - ١٨٥/ رقم ٤٨١٢، ٤٨١٣)، وأحمد في المسند، وسعيد بن منصور كما في نصب الراية (٤/ ١٦)، والدارقطني في السنن (٣/ ٥٢)، والبيهقي في الكبرى (٥/ ٣٢٠ - ٣٣١) عن معمر والثوري عن أبي إسحاق عن امرأته (أنها دخلت على عائشة في نسوة، فسألتها؛ فقالت: يا أم المؤمنين! كانت لي جارية؛ فبعتها من زيد بن أرقم بثمانمائة إلى أجل، ثم اشتريتها منها بستمائة، فنقدته الستمائة، وكتبت عليه ثمانمائة؛ فقالت عائشة: بئس والله ما اشتريت، وبئس والله ما بعت، أخبري زيد بن أرقم أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله –صلى الله عليه وسلم– إلا أن يتوب) والحيث ضعفه الدارقطني بقوله: "أم محبة والعالية مجهولتان لا يحتج بهما". وأعله الشافعي في الأم (٣/ ٣٣ – ط الشعب)، وابن حزم في المحلى (٩/ ٦٠) بجهالة العالية. وأم محبة لا وجود لها في الإسناد، وإنما هي التي باعت الجارية، وهذا ظاهر في رواية الدارقطني خاصة، أما إعلاله بالعالية؛ فمتعقب بما قاله ابن الجوزي في التحقيق كما في نصب الراية (٤/ ١٦): "قالوا: العالية مجهولة لا يقبل خبرها، قلنا: بل هي امرأة معروفة جليلة القدر، ذكرها ابن سعد في الطبقات (٨/ ٤٨٧)؛ فقال: العالية بنت أيفع بن شراحيل امرأة أبي

وليس التبايع بالعينة ردة، وإنما غايته أنه معصية، فمعرفة ما يفسد الأعمال في حال وقوعها ويبطلها ويحبطها بعد وقوعها من أهم ما ينبغي أن يفتش عليه العبد ويحرص على علمه ويحذره. وقد جاء في أثر معروف (إن العبد ليعمل العمل سراً لا يطلع عليه أحداً إلا الله تعالى فيتحدث به فينتقل من ديوان السر إلى ديوان العلانية ثم يصير في ذلك الديوان على حسب العلانية فإن تحدث به للسمعة وطلب الجاه والمنزلة عند غير الله تعالى أبطله كما لو فعله لذلك)[١]. فإن قيل: فإذا تاب هذا هل يعود إليه ثواب العمل؟ قيل: إن كان قد عمله لغير الله تعالى وأوقعه بهذه النية فإنه لا ينقلب صالحاً بالتوبة، بل حسب التوبة أن تمحو عنه عقابه فيصير لا له ولا عليه.

---

إسحاق السبيعي، سمعت عائشة"، وقال ابن التركماني في "الجوهر النقي" (٥/ ٣٣٠): "العالية معروفة، روى عنها زوجها وابنها، وهما إمامان، وذكرها ابن حبان في "الثقات" من التابعين، وذهب إلى حديثها هذا الثوري والأوزاعي وأبو حنيفة وأصحابه ومالك وابن حنبل والحسن بن صالح"؛ فإسناد هذا الأثر حسن إن شاء الله تعالى، وجوده محمد بن عبد الهادي، وابن القيم في إعلام الموقعين (٣/ ٢١٦).

[١] لعل المصنف يشير إلى حديث (ما يتخوف من العمل أشد من العمل ؛ إن الرجل من أمتي يعمل في السر، فتكتب الحفظة في السر، فإذا حدث به الناس ينسخ من السر إلى العلانية، فإذا أعجب به نسخ من العلانية إلى الرياء ؛ فيبطل، فاتقوا الله، ولا تبطلوا أعمالكم بالعجب) قال العلامة الألباني في الضعيفة (٥٩٨٩): موضوع. أخرجه الخطيب في التاريخ (٦ /٦٣-٦٤)، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات ( ٣ / ١٥٤ ) من طريق إسماعيل بن أبي زياد عن أبان ابن أبي عياش عن أنس بن مالك مرفوعا. وقال ابن الجوزي: " لا يصح ، وإنما يروى نحوه عن الثوري، وأبان ؛ فنهاية في الضعف ، وإسماعيل ؛ قال الدارقطني : كذاب متروك. وقال ابن حبان: لا يحل ذكر إسماعيل إلا بالقدر". قلت: زاد ابن حبان فيئ الضعفاء (١/١٢٩): شيخ دجال. وتعقبه السيوطي في اللآلئ (٢/ ٣٣٣)، ثم ابن عراق (٢/٣٠٨) بأن له شاهدا في شعب البيهقي عن أبي الدرداء نحوه قلت: وهو (الإبقاء على العمل أشد من العمل ؛ إن الرجل ليعمل
العمل فيكتب عمل صالح معمول به في السر، يضعف أجره سبعين ضعفا ، فلا يزال به الشيطان حتى يذكره للناس ويعلنه، فتكتب له علانية، ويمحا تضعيف أجره كله، ثم لا يزال به الشيطان حتى يذكره للناس الثانية ويحب أن يذكر ويحمد عليه، فيمحا العلانية ويكتب رساء، فاتقى الله امرؤ صان دينه، وإن الرياء شرك) منكر. أخرجه البيهقي في الشعب (٢/٣١٦ / ١ - ٢ و ٣٢٤ /١ - ٢) من طريق بقية عن سلام بن صدقة عن زيد بن أسلم عن الحسن عن أبي الدرداء مرفوعا. وقال البيهقي: "هذا من أفراد بقية عن شيوخه المجهولين" يشير إلى جهالة سلام بن صدقة، ولم أجد له ترجمة فيما عندي من المصادر، فلتستفد من هنا . والحديث ؛ أورده الغزالي في الإحياء (١/٢١٥) ببعض اختتصار ، فقال العراقي في تخريجه: أخرجه الخطيب في التاريخ من حديث أنس بإسناد ضعيف" ! كذا قال ! ولا يخفى على أحد ما فيه من التساهل ؛ فإن إسناده أسوأ مما قال كما تبين من هذا التحقيق.

وأما إن عمله لله تعالى خالصاً ثم عرض له عجب أو ورياء أو تحدث به ثم تاب من ذلك وندم فهذا قد يعود له ثواب عمله ولا يحبط، وقد يقال: إنه لا يعود إليه بل يستأنف العمل.

والمسألة مبنية على أصل، وهو أن الردة هل تحبط العمل بمجردها أو لا يحبطه إلا الموت عليها؟ فيه للعلماء قولان مشهوران وهما روايتان عن الإمام أحمد رضى الله عنه.

فإن قلنا تحبط العمل بنفسها فمتى أسلم استأنف العمل وبطل ما كان قد عمل قبل الاسلام.

وإن قلنا لا يحبط العمل إلا إذا مات مرتداً، فمتى عاد إلى الاسلام عاد إليه ثواب عمله.

وهكذا العبد إذا فعل حسنة ثم فعل سيئة تحبطها ثم تاب من تلك السيئة هل يعود إليه ثواب تلك الحسنة المتقدمة؟ يخرج على هذا الاصل.

ولم يزل في نفسي من هذه المسألة: ولم أزل حريصاً على الصواب فيها وما رأيت أحداً شفي فيها، والذي يظهر لي -والله تعالى أعلم وبه المستعان ولا قوة إلا به- أن الحسنات والسيئات تتدافع وتتقابل ويكون الحكم فيها للغالب وهو يقهر المغلوب ويكون الحكم له حتى كان المغلوب لم يكن، فإذا غلبت على العبد الحسنات رفعت حسناته الكثيرة سيئاته، ومتى تاب من السيئة ترتبت على توبته منها حسنات كثيره قد تربى وتزيد على الحسنة التي حبطت بالسيئة، فإذا عزمت التوبة وصحت ونشأت من صميم القلب أحرقت ما مرت عليه من السيئات حتى كأنها لم تكن، فإن (التائب من الذنب كمن لا ذنب له)[1].

وقد سأل حكيم بن حزام رضى الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم عن عتاقة وصلة وبر فعله في الشرك: هل يثاب عليه؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم (أسلمت على ما أسلفت من خير)[2]

فهذا يقتضي أن الاسلام أعاد عليه ثواب تلك الحسنات التي كانت باطلة بالشرك، فلما تاب من الشرك عاد إليه ثواب حسناته المتقدمة، فهكذا إذا تاب العبد توبة نصوحاً صادقة خالصة أحرقت ما كان قبلها من السيئات وأعادت عليه ثواب حسناته، يوضح هذا أن السيئات هي أمراض قلبية،

---

[1] هذا لفظ حديث جاء من حديث أنس بن مالك وابن مسعود وأبو سعيد الأنصاري وابن عباس، رضي الله عنهم والحديث كل طرقه ضعيفه لذا ضعفه بعض الحفاظ، ومشاه بعضهم بمجموع طرقه فحسنه الحافظ في الفتح (١٣/ ٤٧١) وقال السخاوي في المقاصد (٢٤٩): عن حديث ابن مسعود: رجاله ثقات بل حسنه شيخنا (يعني ابن حجر) يعني لشواهده وإلا فأبو عبيدة جزم غير واحد بأنه لم يسمع من أبيه، وقال العلامة الألباني في صحيح الترغيب (٣١٤٥): حسن لغيره.

[2] أخرجه البخاري (١٤٣٦ ، ٢٢٢٠ ، ٢٥٣٨)، ومسلم (١٢٣) من حديث حكيم بن حزام رضي الله عنه.

كما أن الحمى والاوجاع أمراض بدنية، والمريض إذا عوفي من مرضه عافية تامة عادت إليه قوته وأفضل منها حتى كأنه لم يضعف قط.

فالقوة المتقدمة بمنزلة الحسنات، والمرض بمنزلة الذنوب، والصحة والعافية بمنزلة التوبة، وكما أن من المرضى من لا تعود إليه صحته أبداً لضعف عافيته، ومنهم من تعود صحته كما كانت لتقاوم الأسباب وتدافعها وعود البدن إلى كماله الأول، ومنهم من يعود أصح مما كان وأقوى وأنشط لقوة أسباب العافية وقهرها وغلبتها لاسباب الضعف والمرض حتى ربما كان مرض هذا سبباً لعافيته كما قال الشاعر:

لعل عتبك محمود عواقبه * وربما صحت الأجسام بالعلل[1].

فهكذا العبد بعد التوبة على هذه المنازل الثلاث، والله الموفق لا إله غيره ولا رب سواه[2].

---

[1] البيت للمتنبي، وهو في ديوانه (٢/١٣٥٠العرف الطيب).

[2] قال العلامة الألباني في الصحيحة تحت الحديث رقم (٢٤٧): (إذا أسلم العبد، فحسن إسلامه ، كتب الله له كل حسنة كان أزلفها، ومحيت عنه كل سيئة كان أزلفها، ثم كان بعد ذلك القصاص، الحسنة بعشر أمثالها إلى سبع مائة ضعف، والسيئة بمثلها إلا أن يتجاوز الله عز وجل عنها) قال الشيخ بعد أن صحح الحديث:

مسألة: من حج واعتمر، ثم ارتد، ثم هداه الله تعالى واستنقذه من النار فأسلم فليس عليه أن يعيد الحج ولا العمرة، وهو قول الشافعي وأحد قولي الليث وقال أبو حنيفة ومالك وأبو سليمان: يعيد الحج والعمرة، واحتجوا بقول الله تعالى: {لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين}، ما نعلم لهم حجة غيرها، ولا حجة لهم فيها، لأن الله تعالى لم يقل فيها: لئن أشركت ليحبطن عملك الذي عملت قبل أن تشرك، وهذه زيادة على الله لا تجوز، وإنما أخبر تعالى أنه يحبط عمله بعد الشرك إذا مات أيضا على شركه، لا إذا أسلم، وهذا حق بلا شك.

ولو حج مشرك أو اعتمر أو صلى أو صام أو زكى لم يجزه شيء من ذلك عن الواجب، وأيضا فإن قوله تعالى فيها: {ولتكونن من الخاسرين} بيان أن المرتد إذا رجع إلى الإسلام لم يحبط ما عمل قبل إسلامه أصلاً بل هو مكتوب له ومجازى عليه بالجنة، لأنه لا خلاف بين أحد من الأمة في أن المرتد إذا رجع إلى الإسلام ليس من الخاسرين بل من المربحين المفلحين الفائزين، فصح أن الذي يحبط عمله هو الميت على كفره، مرتدا أو غير مرتد، وهذا هو من الخاسرين بلا شك، لا من أسلم بعد كفره أو راجع الإسلام بعد ردته، وقال تعالى: «ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم» فصح نص قولنا: من أنه لا يحبط عمله إن ارتد إلا بأن يموت وهو كافر، ووجدنا الله تعالى يقول: «إني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى»، وقال تعالى: «فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره»، وهذا عموم لا يجوز تخصيصه، فصح أن حجه وعمرته إذا راجع الإسلام سيراهما، ولا يضيعان له. وروينا من طرق كالشمس عن الزهري وعن هشام بن عروة المعنى كلاهما عن عروة بن الزبير أن حكيم بن حزام أخبره أنه قال لرسول الله عليه السلام: أي رسول الله أرأيت أمورا كنت أتحنث بها في

## فصل

الجاهلية من صدقة أو عتاقة أو صلة رحم، أفيها أجر؟ فقال رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم –: (أسلمت على ما أسلفت من خير) ا.هـ

وقال علماء اللجنة الدائمة (٢٠١/٢): للإسلام نواقض كثيرة بينها العلماء في باب حكم المرتد، ومن ارتد عن الإسلام ثم عاد إليه لا يحبط ما سبق أن عمله أيام إسلامه من الأعمال الصالحات؛ لقوله تعالى: { وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ } فاشترط سبحانه في إحباط الأعمال موت صاحبها على الكفر ا.هـ

وقال العلامة ابن باز كما في فتاوى نور على الدرب (٦٥/١٧): أما لو ارتد عن دينه ثم أسلم، وهداه الله فإنها تبقى له أعماله، إذا مات على الإسلام ا.هـ

وسئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (٦٨/٢٤): لو ارتد الإنسان عن الإسلام– والعياذ بالله– وقد أدى فريضة الحج ثم عاد للإسلام فهل تكفيه فريضة الحج الأولى التي عملها. وبالنسبة للحديث: "وشاب نشأ في طاعة الله ". هل نقول: إن الإنسان مثلا لو نشأ في طاعة الله في فترة سن الشباب ثم ارتد ثم رجع هل ينطبق عليه هذا الحديث؟

فأجاب: من المعلوم أن الردة تحبط الأعمال لقول الله تعالى: (لئن أشركت ليحبطن عملك)، ولقوله تعالى: (ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون) لكن هذا مقيد بما إذا مات على الكفر لقوله تعالى: (ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون). فلو ارتد ثم عاد إلى الإسلام فإن أعماله الصالحة السابقة للردة لا تبطل، وكذلك ما له من المزايا والمناقب والفضائل، فالشاب الذي نشأ في طاعة الله، ثم ارتد ثم عاد إلى الإسلام يحصل له ثواب الشاب الذي نشأ في طاعة الله، وكذلك الصحابي لو ارتد ثم عاد إلى الإسلام فإن صحبته لا تبطل، بل هذه المنقبة له كسائر الأعمال الصالحة ا.هـ

وسئل الدكتور الفوزان كما في المنتقى من فتاوى الفوزان (٤٢٩/٥):ما الحكم فيمن ارتد عن الإسلام ثم عاد إليه ، هل يعيد ما فاته من أعمال من أركان الإسلام ، كالحج والصوم والصلاة ، أم تكفي توبته وعودته إلى الإسلام ؟

فأجاب: الصحيح من قولي العلماء : أن المرتد إذا عاد إلى الإسلام ، ودخل في الإسلام مرة أخرى تائبا منيبا لله تعالى ، فإنه لا يعيد الأعمال التي أداها قبل الردة ؛ لأن الله سبحانه وتعالى اشترط لحبوط الأعمال بالردة أن يموت الإنسان عليها .

قال تعالى : (ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) البقرة/٢١٧ ، فشرط لحبوط الأعمال استمرار الإنسان على الردة حتى يموت الإنسان عليها ، فدلت الآية بمفهومها على أن الإنسان لو تاب فإن أعماله التي أداها قبل الردة تكون صحيحة ومجزية إن شاء الله تعالى.

وأما علامات تعظيم المناهي، فالحرص على التباعد من مظانها وأسبابها وما يدعو إليها، ومجانبة كل وسيلة تقرب منها، كمن يهرب من الأماكن التي فيها الصور التي تقع بها الفتنة خشية الافتتان بها.

وأن يدع ما لا بأس به حذراً مما به بأس، وأن يجانب الفضول من المباحثات خشية الوقوع في المكروه، ومجانبة من يجاهر بارتكابها ويحسنها ويدعو اليها ويتهاون بها ولا يبالي ما ركب منها، فإن مخالطة مثل هذا داعية إلى سخط الله تعالى وغضبه، ولا يخالطه إلا من سقط من قلبه تعظيم الله تعالى وحرماته.

ومن علامات تعظيم النهي أن يغضب لله عز وجل إذا انتهكت محارمه، وأن يجد في قلبه حزناً وكسرة إذا عصى الله تعالى في أرضه، ولم يضلع باقامة حدوده وأوامره، ولم يستطع هو أن يغير ذلك.

ومن علامات تعظيم الأمر والنهي أن لا يسترسل مع الرخصة إلى حد يكون صاحبه جافياً غير مستقيم على المنهج الوسط، مثال ذلك أن السنة وردت بالإبراد بالظهر في شدة الحر[١] فالترخص الجافي أن يبرد إلى فوات الوقت أو مقاربة خروجه فيكون مترخصاً جافياً، وحكمة هذه الرخصة أن الصلاة في شدة الحر تمنع صاحبها من الخشوع والحضور ويفعل العبادة بتكره وضجر، فمن حكمة الشارع صلى الله عليه وسلم أن أمرهم بتأخيرها حتى ينكسر الحر فيصلي العبد بقلب حاضر، ويحصل له مقصود الصلاة من الخشوع والاقبال على الله تعالى.

ومن هذا نهيه صلى الله عليه وسلم أن يصلي بحضرة الطعام أو عند مدافعة البول والغائط[٢]، لتعلق قلبه من ذلك بما يشوش عليه مقصود الصلاة ولا يحصل المراد منها، فمن فقه الرجل في عبادته أن يقبل على شغله فيعمله، ثم يفرغ قلبه للصلاة فيقوم فيها وقد فرغ قلبه لله تعالى ونصب وجهه له وأقبل بكليته عليه، فركعتان من هذه الصلاة يغفر للمصلي بهما ما تقدم من ذنبه[٣].

والمقصود أن لا يترخص ترخصاً جافياً.

---

[١] أخرجه البخاري (٥٣٣ ، ٥٣٤)، ومسلم (٦١٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[٢] أخرجه مسلم (٥٦٠) من حديث عائشة رضي الله عنها.

[٣] يشير رحمه الله إلى حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه عند البخاري (١٥٩ ، ١٦٤ ، ١٩٣٤) ، ومسلم (٢٢٦) وفيه (....قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من توضأ نحو وضوئي هذا ثم قام فركع ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه).

ومن ذلك أنه أرخص للمسافر في الجمع بين الصلاتين عند العذر وتعذر فعل كل صلاة في وقتها لمواصلة السير وتعذر النزول أو تعسيره عليه، فإذا قام في المنزل اليومين والثلاثة أو أقام اليوم فجمعه بين الصلاتين لا موجب له لتمكنه من فعل كل صلاة في وقتها من غير مشقة، فالجمع ليس سنة راتبة كما يعتقد أكثر المسافرين أن سنة السفر الجمع سواء وجد عذر أو لم يوجد، بل الجمع رخصة، والقصر سنة راتبة، فسنة المسافر قصر الرباعية سواء كان له عذر أو لم يكن، وأما جمعه بين الصلاتين فحاجة ورخصة، فهذا لون وهذا لون.

ومن هذا أن الشبع في الأكل رخصة غير محرمة فلا ينبغي أن يجفو العبد فيها حتى يصل به الشبع إلى حد التخمة والامتلاء فيتطلب ما يصرف به الطعام فيكون همه بطنه قبل الأكل وبعده، بل ينبغي للعبد أن يجوع ويشبع ويدع الطعام وهو يشتهيه، وميزان ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم (ثلث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنفسه)[١] ولا يجعل الثلاثة الأثلاث كلها للطعام وحده.

---

[١] أخرجه ابن المبارك (١/٢١٣، رقم ٦٠٣) ، وأحمد (٤/١٣٢، رقم ١٧٢٢٥) ، والترمذى (٤/٥٩٠، رقم ٢٣٨٠) ، وابن ماجه (٢/١١١١، رقم ٣٣٤٩) ، وابن سعد (١/٤٠٩) ، والطبرانى (٢٠/٢٧٢، رقم ٦٤٤) ، والنسائى (٤/١٧٧، رقم ٦٧٦٨) ، وابن حبان (١٢/٤١، رقم ٥٢٣٦) ، والقضاعى (٢/٢٧١، رقم ١٣٤٠) ، والديلمى (٤/٦٧، رقم ٦٢١٠) ، والحاكم (٤/٣٦٧، رقم ٧٩٤٥) ، ووالبيهقى فى الشعب (٥/٢٨، رقم ٥٦٥٠) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وصححه ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وقال البغوي في شرح السنة: حديث حسن، وقال ابن القيم في مدرك السالكين (١/٤٥٩) : مشهور، وقال ابن رجب في جامع العلوم والحكم: له طرق، وحسنه الحافظ في الفتح (٩/٥٢٨) ، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٢٢٦٥) ، أما الشيخ مقبل فضعفه في أحاديث معلة ظاهرها الصحة (٣٩٥) فقال: هذا الحديث إذا نظرت إلى سنده وجدتهم رجال الصحيح، إلا سليمان بن سليم، وقد وثقه أحمد وابن معين وغيرهما كما في "تهذيب التهذيب" ولكن في "تهذيب التهذيب" و"الجرح والتعديل" و "جامع التحصيل" أن رواية يحيى بن جابر عن المقدام وهم من بعض الرواة، وجزم الحفاظ بأن فلان لم يسمع من فلان، ولم يعارضهم من يثبت سماعه مقدم على التصريح بالسماع في نسخة غير مسموعة لنا والله أعلم. على أنه قد اختلف على سليمان بن سليم كما في "تحفة الأشراف" فتارة يرويه عن يحيى بن جابر، وتارة عن صالح بن يحيى كما عزاه المزي رحمه الله إلى عشرة النساء للنسائي في "الكبرى". وصالح بن يحيى بن المقدام قال البخاري: فيه نظر. وقال موسى بن هارون الحمال: لا يعرف صالح ولا أبوه إلا بجده. اهـ مختصرا من "تهذيب التهذيب".

وللحديث طرق أخرى عزاها المزي رحمه الله في "تحفة الأشراف" إلى ابن ماجه من طريق محمد بن حرب، عن أمه، عن أمها عن المقدام فذكره، ووالدة محمد بن حرب ترجم لها الذهبي في الميزان: في عداد النساء المجهولات وقال: تفرد عنها ولدها. وجدته ينظر في حالها. ا.هـ وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٨/٤٢٣) : رجاله ثقات، غير أن يحيى بن جابر الطائي تكلموا في سماعه من المقدام، فقال أبو حاتم: يحيى

وأما تعريض الأمر والنهي للتشديد الغالي فهو كمن يتوسوس في الوضوء متغالياً فيه حتى يفوت الوقت، أو يردد تكبيرة الأحرام إلى أن تفوته مع الإمام قراءة الفاتحة أو يكاد تفوته الركعة، أو يتشدد في الورع الغالي حتى لا يأكل شيئاً من طعام عامة المسلمين خشية دخول الشبهات عليه، ولقد دخل هذا الورع الفاسد على بعض العباد الذين نقص حظهم من العلم حتى امتنع أن يأكل شيئاً من بلاد الاسلام وكان يتقوت بما يحمل إليه من بلاد النصارى ويبعث بالقصد لتحصيل ذلك، فأوقعه الجهل المفرط والغلو الزائد في إساءة الظن بالمسلمين وحسن الظن بالنصارى نعوذ بالله من الخذلان.

فحقيقة التعظيم للامر والنهي أن لا يعارضا بترخص جاف، ولا يعرضا لتشديد غال.

فإن المقصود هو الصراط المستقيم الموصل إلى الله عز وجل بسالكه، وما أمر الله عز وجل بأمر إلا وللشيطان فيه نزغتان: إما تقصير وتفريط، وإما افراط وغلو.

فلا يبالي بما ظفر من العبد من الخطيئتين، فإنه يأتي إلى قلب العبد فيشامه، فإن وجد فيه فتوراً وتوانياً وترخيصاً أخذه من هذه الخطة فثبطه وأقعده وضربه بالكسل والتواني والفتور، وفتح له باب التأويلات والرجاء وغير ذلك، حتى ربما ترك العبد المأمور جملة.

وإن وجد عنده حذرا وجداً وتشميراً ونهضة وأيس أن يأخذه من هذا الباب أمره بالاجتهاد الزائد وسول له أن هذا لا يكفيك وهمتك فوق هذا، وينبغي لك أن تزيد على العاملين، وأن لا ترقد إذا رقدوا، ولا تفطر إذا أفطروا، وأن لا تفتر إذا فتروا، وإذا غسل أحدهم يديه ووجهه ثلاث مرات فاغسل أنت سبعاً، وإذا توضأ للصلاة فاغتسل أنت لها، ونحو ذلك من الإفراط والتعدي، فيحمله على الغلو والمجاوزة وتعدي الصراط المستقيم، كما يحمل الأول على التقصير دونه وأن لا يقربه، ومقصود من الرجلين إخراجهما عن الصراط المسقيم: هذا بأن لا يقربه ولا يدلو منه، وهذا بأن يجاوزه ويتعداه.

وقد فتن بهذا أكثر الخلق، ولا ينجي من ذلك إلا علم راسخ وإيمان وقوة على محاربته ولزوم الوسط، والله المستعان.

---

عن المقدام مرسل، وتابعه عليه المزي والحافظ، ولم يثبت سماعه البخاري في تاريخه (٢٦٥/٨) فقال: يحيى بن جابر الطائي القاضي الشامي، عن المقدام بن معدي كرب، واختلف قول الحاكم فيه، فصحح ما ورد فيه التصريح بالسماع، وسكت عما رواه عنه بالعنعنة، ولم يلتفت الترمذي إلى إرساله فصححه، هو والذهبي وابن حبان، وحسنه الحافظ في الفتح (٥٢٨/٩) مع أنه نص على إرساله، ويحيى بن جابر الطائي ممكن السماع من المقدام فبين وفاتيهما نحو ٣٩ سنة، فإن صح سماعه منه فالحديث صحيح، وإلا فمنقطع، والله أعلم.

## فصل

ومن علامات تعظيم الأمر والنهي أن لا يحمل الأمر على علة تضعف الانقياد والتسليم لأمر الله عز وجل، بل يسلم لأمر الله تعالى وحكمه ممتثلاً ما أمر به سواء ظهرت له حكمته أو لم تظهر، فإن ظهرت له حكمة الشرع في أمره ونهيه حمله ذلك على مزيد الانقياد والتسليم، ولا يحمله ذلك على الانسلاخ منه وتركه كما حمل ذلك كثيراً من زنادقة الفقراء والمنتسبين إلى التصوف، فإن الله عز وجل شرع الصلوات الخمس إقامة لذكره واستعمالاً للقلب والجوارح واللسان في العبودية، وإعطاء كل منها قسطه من العبودية التي هي المقصود بخلق العبد، فوضعت الصلاة على أكمل مراتب العبودية.

فإن الله سبحانه وتعالى خلق هذا الآدمي واختاره من بين سائر البرية، وجعل قلبه محل كنوزه من الإيمان والتوحيد والاخلاص والمحبة والحياء والتعظيم والمراقبة، وجعل ثوابه إذا قدم عليه أكمل الثواب وأفضله، وهو النظر إلى وجهه والفوز برضوانه ومجاورته في جنته، وكان مع ذلك قد ابتلاه بالشهوة والغضب والغفلة، وابتلاه بعدوه إبليس لا يفتر عنه، فهو يدخل عليه من الأبواب التي هي من نفسه وطبعه فتميل نفسه معه، لأنه يدخل عليها بما تحب، فيتفق هو ونفسه وهواه على العبد: ثلاثة مسلطون آمرون، فيبعثون الجوارح في قضاء وطرهم، والجوارح آلة منقادة فلا يمكنها إلا الانبعاث، فهذا شأن هذه الثلاثة وشأن الجوارح، فلا تزال الجوارح في طاعتهم كيف أمروا وأين يمموا.

هذا مقتضى حال العبد، فاقتضت رحمة ربه العزيز الرحيم به أن أعانه بجند آخر وأمده بمدد آخر يقاوم به هذا الجند الذي يريد هلاكه، فأرسل إليه رسوله وأنزل عليه كتابه وأيده بملك كريم يقابل عدوه الشيطان، فإذا أمره الشيطان بأمر أمره الملك بأمر ربه وبين له ما في طاعة العدو من الهلاك، فهذا يلم به مرة وهذا مرة[1]، والمنصور من نصره الله عز وجل، والمحفوظ من حفظه الله

---

[1] يشير رحمه الله إلى حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا (إن للشيطان لمة بابن آدم وللملك لمة بابن آدم فأما لمة الشيطان فإيعاد بالشر وتكذيب بالحق وأما لمة الملك فإبعاد بالخير وتصديق بالحق فمن وجد ذلك فليعلم أنه من الله فليحمد الله ومن وجد الأخرى فليتعوذ بالله من الشيطان) أخرجه الترمذى في الجامع (٥/ ٢١٩، رقم ٢٩٨٨)، وفي العلل (٦٥٤)، والنسائى فى الكبرى (٦/ ٣٠٥، رقم ١١٠٥١)، وابن أبى الدنيا فى فى مكايد الشيطان (ص ٦١، رقم ٤١)، وأبو يعلى (٨/ ٤١٧، رقم ٤٩٩٩)، والطبرى فى التفسير (٣/ ٨٨)، والبيهقى فى الشعب (٤/ ١٢٠، رقم ٤٥٠٦)، وابن حبان (٣/ ٢٧٨، رقم ٩٩٧) والحديث قال عنه الترمذي

تعالى، وجعل له مقابل نفسه الأمارة نفساً مطمئنة إذا أمرته النفس الأمارة بالسوء نهته عنه النفس المطمئنة، وإذا نهته الأمارة عن الخير أمرته به النفس المطمئنة.

فهو يطيع هذه مرة وهذه مرة، وهو للغالب منهما، وربما انقهرت إحداهما بالكلية قهراً لا تقوم معه أبداً.

وجعل له مقابل الهوى الحامل له على طاعة الشيطان والنفس الأمارة نوراً وبصيرة وعقلاً يرده عن الذهاب مع الهوى الحامل له على طاعة الشيطان والنفس الأمارة نوراً وبصيرة وعقلاً يرده عن الذهاب مع الهوى، فكلما أراد أن يذهب مع الهوى ناداه العقل والبصيرة والنور: الحذر الحذر، فإن المهالك والمتالف بين يديك وأنت صيد الحرامية وقطاع الطريق إن سرت خلف هذا الدليل.

فهو يطيع الناصح مرة فيبين له رشده ونصحه، ويمشي خلف دليل الهوى مرة فيقطع عليه الطريق ويؤخذ ماله ويسلب ثيابه فيقول: ترى من أين أتيت؟

والعجب أنه يعلم من أين أتي، ويعرف الطريق التي قطعت عليه وأخذ فيها ويأبى إلا سلوكها، لأن دليلها قد تمكن منه وتحكم فيه وقوي عليه، ولو أضعفه بالمخالفة له وزجره إذا دعاه ومحاربته إذا أراد أخذه لم يتمكن منه، ولكن هو مكنه من نفسه وهو أعطاه يده، فهو بمنزلة الرجل يضع يده في يد عدوه فيأسره ثم يسومه سوء العذاب، فهو يستغيث فلا يغاث، فهكذا يستأسر للشيطان

---

في العلل: "سألت محمدا (يعني: البخاري) عن هذا الحديث؟ فقال: روى بعضهم هذا الحديث عن عطاء بن السائب وأوقفه، وأرى أنه قد رفعه غير أبي الأحوص عن عطاء بن السائب، وهو حديث أبي الأحوص"، وقال البزار: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله عن النبي – صلى الله عليه وسلم – إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وقد رواه غير أبي الأحوص موقوفا"، وقال ابن أبي حاتم: "وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه أبو الأحوص عن عطاء بن السائب ... فذكره؟ فقال أبو زرعة: الناس يوقفونه عن عبد الله وهو الصحيح، فقال أبي: رواه حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن مرة، عن عبد الله، موقوفا، قلت: فأيهما الصحيح؟ قال: هذا من عطاء بن السائب كان يرفع الحديث مرة، ويوقفه أخرى، والناس يحدثون من وجوه عن عبد الله، موقوف، وقال الترمذي في سننه: حسن غريب، وحسنه ابن القطان في الوهم والإيهام (٥/ ٨٢٥)، وقال الشيخ أحمد شاكر في عمدة التفسير (١/ ٣٢٥): إسناده صحيح، وقال الحافظ الفتح (١٠/ ٨٥): صحيح بمجموع طرقه، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الجامع (٦٠٧)، وضعيف الترمذي، ثم عاد وحسنه في المشكاة (٣١٤ و ١٠٠٦)، وصحيح موارد الظمآن (١٦٨)، وقال الشيخ مشهور في تعليقه على الموافقات (٥/ ٩٦): وإسناده ضعيف؛ عطاء اختلط، وسماع أبي الأحوص –واسمه سلام بن سليم– بعد الاختلاط، وباقي رجاله ثقات. وأخرجه عبد الرزاق في التفسير (١/ ١٠٩)، وابن جرير في التفسير (٣/ ٨٨، ٨٩) من طريق أخرى بإسناد صحيح عن ابن مسعود قوله، وله حكم الرفع؛ إذ لا مجال للاجتهاد فيه، والله أعلم.

والهوى ولنفسه الأمارة ثم يطلب الخلاص فيعجز عنه، فلما أن بلي العبد بما بلي به أعين بالعساكر والعدد والحصون، وقيل: قاتل عدوك وجاهده، فهذه الجنود خذ منها ما شئت، وهذه الحصون تحصن بأي حصن شئت منها ورابط إلى الموت، فالأمر قريب ومدة المرابطة يسيرة جداً، فكأنك بالملك الأعظم وقد أرسل إليك رسله فنقلوك إلى داره واسترحت من هذا الجهاد وفرق بينك وبين عدوك وأطلقت في داره الكرامة تتقلب فيها كيف شئت وسجن عدوك في أصعب الحبوس وأنت تراه، فالسجن الذي كان يريد أن يودعك فيه قد أدخله وأغلقت عليه أبوابه وأيس من الروح والفرج، وأنت فيما اشتهت نفسك، وقرت عينك، جزاء على صبرك في تالك المدة اليسيرة ولزومك الثغر للرباط، وما كانت إلا ساعة ثم انقضت وكأن الشدة لم تكن. فإن ضعفت النفس عن ملاحظة قصر الوقت وسرعة انقضائه فليتدبر قوله عز وجل: {كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا إلا ساعة} وقوله عز وجل: {كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلا عشية أو ضحاها} وقوله عز وجل: {قال كم لبثتم في الأرض عدد سنين * قالوا لبثنا يوما أو بعض يوم فاسأل العادين * قال إن لبثتم إلا قليلا لو أنكم كنتم تعلمون} وقوله عز وجل: { يوم ينفخ في الصور ونحشر المجرمين يومئذ زرقا * يتخافتون بينهم إن لبثتم إلا عشرا * نحن أعلم بما يقولون إذ يقول أمثلهم طريقة إن لبثتم إلا يوما} وخطب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أصحابه يوماً، فلما كانت الشمس على رؤوس الجبال وذلك عند الغروب قال: (إنه لم يبقى من الدنيا فيما مضى إلا كما بقي من يومكم هذا فيما مضى منه)[1] فليتأمل العاقل الناصح لنفسه هذا الحديث، وليعلم أي شيء حصل له من هذا الوقت الذي قد بقي في الدنيا بأسرها، ليعلم أنه في غرور وأضغاث

---

[1] جزء من حديث أخرجه الطيالسى (ص ٢٨٦ ، رقم ٢١٥٦)، وأحمد (١٩/٣ ، رقم ١١١٥٩)، وعبد بن حميد (ص ٢٧٣ ، رقم ٨٦٤)، والترمذى (٤٨٣/٤ ، رقم ٢١٩١)، وأبو يعلى (٣٥٢/٢ ، رقم ١١٠١)، والحاكم (٥٥١/٤ ، رقم ٨٥٤٣)، والبيهقى فى الشعب (٣٠٩/٦ ، رقم ٨٢٨٩) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وقال الحاكم: هذا حديث تفرد بهذه السياقة علي بن زيد بن جدعان القرشي عن أبي نضرة والشيخان رضي الله عنهما لم يحتجا بعلي بن زيد، وتعقبه الذهبي بقوله: ابن جدعان صالح الحديث!، وحسنه الحافظ في الأمالي المطلقة (١٦٩)، وقال ابن حبان في المجروحين (٧٨/٢): فيه علي بن زيد استحق الترك قال ابن معين ضعيف في كل شيء، وكذا قال ابن القيسراني في التذكرة (١٤٨)، وقال ابن الملقن في شرح البخاري (١٠١/١٠): فيه ابن جدعان وهو ضعيف، وقال العيني في عمدة القاري (٢٥٧/٨): ضعفوه لأن في سنده ابن جدعان، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (٢٩٢٧)، وقال في ضعيف الترمذي: ضعيف لكن بعض فقراته صحيح، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند : إسناده ضعيف، لضعف علي بن زيد: وهو ابن جدعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

**أحلام، وأنه قد باع سعادة الأبد والنعيم المقيم بحظ خسيس لا يساوي شيئاً، ولو طلب الله تعالى والدار الآخرة لأعطاه ذلك الحظ موفوراً وأكمل منه، كما في بعض الآثار: (ابن آدم بع الدنيا بالآخرة تربحهما جميعاً، ولا تبع الآخرة بالدنيا تخسرهما جميعاً)[1].**

**وقال بعض السلف: (ابن آدم، أنت محتاج إلى نصيبك من الدنيا وأنت إلى نصيبك من الآخرة أحوج، فإن بدأت بنصيبك من الدنيا أضعت نصيبك من الآخرة وكنت من نصيب الدنيا على خطر، وإن بدأت بنصيبك من الآخرة فزت بنصيبك من الدنيا فانتظمته انتظاماً)[2].**

---

[1] أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٤٣/٢) من قوال الحسن البصري رحمه الله، ورواه ابن أبي الدنيا كما في إتحاف السادة المتقين (٥٦٣/٩) في "ذم الدنيا" من قول لقمان الحكيم.

[2] أخرج هناد (١/ ٢٩٦)، من طريق عاصم، عن أبي قلابة قال: حدثني ابن الرجل الذي لقي معاذا، وأصحابه، قال: فذكره بنحوه، ولفظه: مر بأبي نفر من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال لهم: علموني مما تعلمون، فجعلوا يحدثونه، ويعلمونه، ويقولون: افعل كذا وكذا، وخلفهم رجل قد قصر رأس راحلته، فإذا هو معاذ فقال: "إن إخوتك قد أكثروا عليك، حتى أنساك أخذ حديثهم أوله، واحفظ مني اثنتين، إن حفظتهما، حفظت جميع ما قالوا لك، وإن ضيعتهما، ضيعت جميع ما قالوا لك: إنك إن تبدا بنصيبك من الدنيا، يفتك نصيبك من الآخرة، وإن تبدأ بنصيبك من الآخرة، يمر بك على نصيبك من الدنيا، حتى تنظمه انتظاما، ثم تزول به معك حيث زلت"، فقال: حسبي، ثم رجع وهو يقول: ما رأيت كاليوم في الفضل. وإسناده ضعيف لإبهام شيخ أبي قلابة.

وأخرجه البيهقي في الشعب (٧/ ٣٧٣)، من طريق معمر عن أبي قلابة، عن غير واحد، أن فلانا مر به أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال: فذكره بمعناه.

وذكره الذهبي في السير (١/ ٤٥٥)، قال: روى أيوب، عن أبي قلابة وغيره، أن فلانا مر به أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال: فذكره بمعناه.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات الزهد (ص ٢٦٧)، من طريق أيوب بن سويد، عن ابن جابر قال: قال أبو سعيد بن المعلى: مر بي الركب وأوصوني ...

فذكره بمعناه، وزاد في آخره قول أبي سعيد: فوالله لكأن وصايا القوم نسخت من صدري، وأوقع الله عز وجل في صدري ما قال، فلما جاوزني قلت: من الرجل؟ فقيل: معاذ بن جبل رحمة الله عليه.

وأيوب بن سويد هو الرملي، قال الحافظ: صدوق يخطئ (التقريب ص ١١٨)، فالإسناد لأجله ضعيف.

وأخرج ابن أبي شيبة (١٣/ ٣٤٦) عن أبي أسامة، واللفظ له، والطبراني في الكبير (٢٠/ ٣٥)، ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/ ٢٣٤)، من طريق خالد بن الحارث، كلاهما: عن ابن عون، عن محمد قال: جاء رجل معاذ بن جبل، ومعه أصحابه يسلمون عليه، ويودعونه، فقال له معاذ: فذكره بمعناه.

وذكره الهيثمي في المجمع (٤/ ٢٢١)، ثم قال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، إلا أني لم أجد لابن سيرين سماعا من معاذ، والله أعلم.

وكان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه يقول في خطبته: أيها الناس، إنكم لم تخلقوا عبثاً، ولم تتركوا سدى، وإن لكم معاداً يجمعكم الله عز وجل فيه للحكم فيكم، والفصل بينكم، فخاب وشقي عبد أخرجه الله عز وجل من رحمته التي وسعت كل شيء، وجنته التي عرضها السموات والأرض، وإنما يكون الأمان غداً لمن خاف الله تعالى واتقى، وباع قليلاً بكثير، وفانياً بباق، وشقاوة بسعادة، ألا ترون أنكم في أصلاب الهالكين، وسيخلفه بعدكم الباقون؟ ألا ترون أنكم في كل يوم تشيعون غادياً رائحاً إلى الله قد قضى نحبه، وانقطع أمله، فتضعونه في بطن صدع من الأرض غير موسد ولا ممهد، قد خلع الأسباب، وفارق الأحباب، وواجه الحساب)[1]، والمقصود أن الله عز وجل قد أمد العبد في هذه المدة اليسيرة بالجنود والعدد والأمداد، وبين له بماذا يحرز نفسه من عدوه، وبماذا يستفك نفسه إذا أسره.

وقد روى الإمام أحمد رضي الله عنه والترمذي من حديث الحارث الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (إن الله سبحانه وتعالى أمر يحي بن زكريا صلى الله عليه وسلم بخمس كلمات أن يعمل بها ويأمر بني إسرائيل أن يعلموا بها، وأنه كاد أن يبطيء بها، فقال له عيسى عليه السلام: إن الله تعالى أمرك بخمس كلمات لتعمل بها وتأمر بني إسرائيل أن يعملوا بها، فإما أن تأمرهم وإما أن آمرهم، فقال يحي: أخشى إن سبقتني بها أن يخسف بي وأعذب، فجمع يحي الناس في بيت المقدس، فامتلأ المسجد، وقعد على الشرف، فقال: إن الله تبارك وتعالى أمرني بخمس كلمات أن أعملهن وآمركم أن تعملوا بهن.

أولهن أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، وإن من أشرك بالله كمثل رجل اشترى عبداً من خالص ماله بذهب أو ورق فقال: هذه داري وهذا عملي، فاعمل وأد إلي،

---

وأخرج هناد (١/ ٢٩٦) قال: حدثنا المحاربي عن ليث، عن صاحب له، عن عبد الرحمن بن ثروان، عن معاذ قال: فذكره بمعناه، وليس فيه ذكر الرجل الذي جاء إلى معاذ فأوصاه. وسنده ضعيف لعنعنة المحاربي، وهو عبد الرحمن بن محمد، ذكره الحافظ في أهل المرتبة الثالثة من طبقات المدلسين (ص ٤٠)، وفيه ليث هو ابن أبي سليم ضعيف (انظر المغني ٢/ ٥٣٦)، ولأن فيه راويا لم يسم.

وبما سبق يرتقي هذا الأثر إلى مرتبة الحسن لغيره، والله الموفق.

وقد ذكر ابن ودعان في الأربعين الودعانية الموضوعة (ص ٤٢) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله –صلى الله عليه وسلم– يقول عند منصرفه من أحد، والناس محدقون به، وقد استند إلى طلحة: " ... إنه من بدأ بنصيبه من الدنيا، فاته نصيبه من الآخرة، ولا يدرك منها ما يريد، ومن بدأ نصيبه من الآخرة وصل إليه نصيبه من الدنيا، وأدرك من الآخرة ما يريد". ا.هـ من المطالب العالية (٦٢٢/١٣).

[1] أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٦٦/٥ ، ٢٨٧ ، ٢٩٥).

فكان يعمل ويؤدي إلى غير سيده، فأيكم يرضى أن يكون عبده كذلك؟ وإن الله أمركم بالصلاة، فإذا صليتم فلا تلتفتوا، فإن الله ينصب وجهه لوجه عبده في صلاته ما لم يكن يلتفت، وأمركم بالصيام، فإن مثل ذلك كمثل رجل في عصابة معه صرة فيها مسك كلهم يعجب أو يعجبه ريحه، وأن ريح الصائم أطيب عند الله تعالى من ريح المسك، وأمركم بالصدقة فإن مثل ذلك مثل رجل أسره العدو فأوثقوا يديه إلى عنقه وقدموه ليضربوا عنقه فقال: أنا أفتدي منكم بالقليل والكثير، ففدى نفسه منهم، وأمركم أن تذكروا الله تعالى، فإن مثل ذلك كمثل رجل خرج العدو في أثره سراعاً حتى إذا أتى على حصن حصين فأحرز نفسه منهم كذلك العبد لا يحرز نفسه من الشيطان إلا بذكر الله تعالى، قال النبي صلي الله عليه وسلم وأنا آمركم بخمس الله أمرني بهن: السمع، والطاعة، والجهاد، والهجرة، والجماعة، فإنه من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه إلا أن يراجع، ومن ادعى دعوى الجاهلية فإنه من جثى جهنم فقال رجل: يارسول الله، وإن صلى وصام؟ قال وإن صلى وصام فادعوا بدعوا الله الذي سماكم المسلمين المؤمنين عباد الله)[١] قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح، فقد ذكر صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الحديث العظيم الشأن – الذي ينبغي لكل مسلم حفظه وتعقله – ما ينجي من الشيطان وما يحصل للعبد

[١] أخرجه أحمد (٤/ ١٣٠)، والطيالسي (١١٦١)، والبخاري في تاريخه (٢/ ٢٦٠)، وابن سعد في الطبقات (٤/ ٣٥٩)، وأبو يعلى (١٥٧١)، والترمذي (٢٨٦٣، ٢٨٦٤)، وابن نصر في الصلاة (١٢٤ و ١٢٦)، والنسائي في الكبرى (١١٣٤٩)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٥١٠)، وابن أبي حاتم في التفسير (١٠٠٦٤)، وابن خزيمة (٩٣٠)، وابن حبان (٦٢٣٣)، والحاكم (١/ ١١٧)، والبغوي في شرح السنة (٢٤٦٠)، وابن طهمان في مشيخته (٢٠٠)، وابن منده في الإيمان (رقم ٢١٢)، والآجري في الشريعة (ص٨)، وأبو الشيخ في الأمثال (٣٣٦)، وابن المنذر في الأوسط (١٢٩٢)، وابن بطة في الإبانة (١٢٤)، وابن أبي زمنين في أصول السنة (٢٠٤)، وأبو عمرو الداني في الفتن (١٤٠)، والخطيب في الفقيه (١/ ١٦٤)، وابن عساكر في الأربعين في الحث على الجهاد (ص ٦١ – ٦٤)، وعبد الغني المقدسي في التوحيد (٨٣) والحديث قال عنه الترمذي هذا حديث حسن صحيح غريب قال محمد بن إسماعيل الحارث الأشعري له صحبة وله غير هذا الحديث، وألزم الإمام الدارقطني به مسلم كما في الإلزامات والتتبع (١٣٠)، وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وحسنه البغوي في شرح السنة (٥/ ٣٠٤)، وقال عبد الغني المقدسي: هذا حديث صحيح، وصححه ابن العربي في العارضة (٦/ ٨)، وحسنه ابن كثير في تفسيره (١/ ٨٧)، وصححه العراقي في المستخرج على المستدرك (٨٩)، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (١٧٢٤)، وقال الشيخ مقبل في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (٣/ ٤٥٠ – ٤٥٢) هذا حديث صحيح على شرط مسلم، وصححه الحويني في تحقيق ابن كثير (١٧٣/٢)، وصححه الأرنؤوط في تحقيق المسند، وصححه العدوي في صحيح تفسير ابن كثير (٣/ ٢٢٢).

به الفوز والنجاة في دنياه وأخراه، فذكر مثل الموحد والمشرك: فالموحد كمن عمل لسيده في داره وأدى لسيده ما استعمله فيه، والمشرك كمن استعمله سيده في داره فكان يعمل ويؤدي خراجه وعمله إلى غير سيده، فهكذا المشرك يعمل لغير الله تعالى في دار الله تعالى ويتقرب إلى عدو الله بنعم الله تعالى.

ومعلوم أن العبد من بني آدم لو كان مملوكه كذلك لكان أمقت المماليك عنده وكان أشد شيئاً غضباً عليه وطرداً له وإبعاداً، وهو مخلوق مثله كلاهما في نعمة غيرهما، فكيف برب العالمين الذي ما بالعبد من نعمة فمنه وحده لا شريك له، ولا يأتي بالحسنات إلا هو، ولا يصرف السيئات إلا هو، وهو وحده المنفرد بخلق عبده ورحمته وتدبيره ورزقه ومعافاته وقضاء حوائجه، فكيف يليق به مع هذا أن يعدل به غيره في الحب والخوف والرجاء والحلف والنذر والمعاملة، فيحب غيره كما يحبه أو أكثر، ويخاف غيره ويرجوه كما يخافه أو أكثر، وشواهد أحوالهم. بل وأقوالهم وأعمالهم. ناطقة بأنهم يحبون أنداده من الاحياء والأموات ويخافونهم ويرجونهم ويطلبون رضاءهم ويهربون من سخطهم أعظم مما يحبون الله تعالى ويخافون ويرجون ويهربون من سخطه، وهذا هو الشرك الذي لا يغفره الله عز وجل، قال الله سبحانه وتعالى: {إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء}، والظلم عند الله عز وجل يوم القيامة له دواوين ثلاثة: (ديوان لا يغفر الله منه شيئاً، وهو الشرك به، فإن الله لا يغفر أن يشرك به، وديوان لا يترك الله تعالى منه شيئاً، وهو ظلم العباد بعضهم بعضاً، فإن الله تعالى يستوفيه كله.

وديوان لا يعبأ الله به، وهو ظلم العبد نفسه بينه وبين ربه عز وجل)[1] فإن هذا الديوان أخف الدواوين وأسرعها محواً، فإنه يمحي بالتوبة والاستغفار والحسنات الماحية والمصائب المكفرة ونحو ذلك، بخلاف ديوان الشرك فإنه لا يمحى إلا بالتوحيد، وديوان المظالم لا يمحى إلا بالخروج منها إلى أربابها واستحلالهم منها.

ولما كان الشرك أعظم الدواوين الثلاثة عند الله عز وجل حرم الجنة على أهله، فلا تدخل الجنة نفس مشركة، وإنما يدخلها أهل التوحيد فإن التوحيد هو مفتاح بابها، فمن لم يكن معه مفتاح لم

---

[1] ورد هذا المعنى في حديث مرفوع عن عائشة وأنس وسلمان رضي الله عنهم، والحديث قال عنه العراقي في المغني: أخرجه أحمد والحاكم وصححه من حديث عائشة وفيه صدقة بن موسى الدقيقي ضعفه ابن معين وغيره وله شاهد من حديث سلمان رواه الطبراني ، قلت قال الحاكم صحيح الإسناد فرده الذهبي بأن صدقة ضعفوه، وابن بابنوس فيه جهالة، وضعفه الألباني في المشكاة (٥١٢٣)، وفي ضعيف الجامع (٣٠٢٢)، ثم عاد وحسنه لشواهده في الصحيحة (١٩٢٧).

يفتح له بابها، وكذلك إن أتى بمفتاح لا أسنان له لم يمكن الفتح به، وأسنان هذ المفتاح هي الصلاة، والصيام، والزكاة، والحج، والجهاد، والأمر بالمعروف، والنهي عن المكر وصدق الحديث وأداء الأمانة وصلة الرحم وبر الوالدين، فأي عبد اتخذ في هذه الدار مفتاحاً صالحاً من التوحيد وركب فيه أسناناً من الأوامر جاء يوم القيامة إلى باب الجنة ومعه مفتاحها الذي لا يفتح إلا به فلم يعقه عن الفتح عائق، اللهم إلا أن تكون له ذنوب وخطايا وأوزار لم يذهب عنه أثرها في هذه الدار بالتوبة والاستغفار، فإنه يحبس عن الجنة حتى يتطهر منها، وان لم يطهره الموقف وأهواله وشدائده فلا بد من دخول النار[1] ليخرج خبثة فيها ويتطهر من درنه ووسخه، ثم يخرج منها فيدخل الجنة فإنها دار الطيبين لا يدخلها إلا طيب.

---

[1] قال ابن المصنف في طريق الهجرتين (ص٣٨٤): الطبقة الثالثة عشرة: طبقة أهل المحنة والبلية، نعوذ بالله. وإن كانت آخرتهم إلى عفو وخير، وهم قوم مسلمون خفت موازينهم ورجحت سيئاتهم على حسناتهم فغلبتها السيئات، فهذه الطبقة التى اختلفت فيها أَقاويل الناس وكثر فيها خوضهم وتشعبت مذاهبهم وتشتَتَتْ آرآوهم، فطائفة كفرتهم، وأوجبت لهم الخلود فى النار، وهذا مذهب أكثر الخوارج، بل يكفرون من هو أحسن حالاً منهم وهو مرتكب الكبيرة الذى لم يتب منها ولو استغرقتها حسناته. وطائفة أوجبت لهم الخلود فى النار ولم تطلق عليهم اسم الكفر، بل سموهم منافقين، وهذا المذهب ينسب إلى البكرية أتباع بكر ابن أُخت عبد الواحد، وطائفة نزلتهم منزلة بين منزلة الكفار والمؤمنين، فجعلوا أقسام الخلق ثلاثة: مؤمنين، وكفاراً، وقسماً لا مؤمنين ولا كفاراً بل بينهما، وأوجبت لهم الخلود فى النار، وهذا هو الرأى الذى عليه أهل الاعتزال، وهو أحد أُصولهم الخمسة التى هى قواعد مذهبهم وهى: التوحيد الذى مضمونه جحد صفات الخالق ونعوت كماله والتعطيل المحض، والعدل الذى مضمونه نفى عموم قدرة الله وأنه لا قدرة له على أفعال الحيوانات بل هى خارجة عن ملكه وخلقه وقدرته، وأنه يريد ما لا يكون ويكون ما لا يريد، فإنه لا يقدر أن يهدى ضالاً ولا أن يضل مهتدياً ولا يجعل المصلى مصلياً ولا الذاكر ذاكراً ولا الطائف طائفاً، تعالى الله عن إفكهم وشركهم علواً كبيراً. والمنزلة بين المنزلتين التى مضمونها إيجاب الخلود فى النار للمسلم المبالغ فى طاعة ربه الذى أفنى عمره فى عبادته وطاعته ومات مصراً على كبيرة واحدة، تعالى الله عما نسبوه إليه من ذلك وجل عن هذا الافتراءِ. والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر الذى مضمونه الخروج على أئمة الجور بالسيف، وخلع اليد من طاعتهم، ومفارقة جماعة المسلمين. والأصل
الخامس: النبوة مع أنهم لم يوفوها حقها، بل هضموها غاية الهضم من وجوه كثيرة ليس هذا موضعها، والمقصود أن مذهبهم تخليد هذه الطبقة فى النار، وإن لم يسموهم كفاراً، فوافقوا الخوارج فى الحكم وخالفوهم فى الاسم، ولهذا تسمى هذه المسألة من مسائل الأسماء والأحكام. فهذه ثلاث فرق أوجبت لهذه الطائفة الخلود فى النار وقالت المرجئة على اختلاف آرائهم: لا يدرى ما يفعل الله بهم فيجوز أن يعذبهم كلهم، وأن يعفو عنهم كلهم، وأن يعذب بعضهم ويعفو عن بعضهم، غير أنهم لا يخلد أحد منهم فى النار فجوزوا أن يلحق بعضهم بمن

ترجحت حسناته على سيئاته، بل جوزوا أن يرفع عليه فى الدرجة. فهم موكلون عندهم إلى محض المشيئة لا يدرى ما يفعل الله بهم، بل يرجأُ أمرهم إلى الله وحكمه، وهذا قول كثير من المتكلمين والفقهاء والصوفية وغيرهم، فهذه الأقوال هى التى يعرفها أكثر الناس، ولا يحكى أهل الكلام غيرها، وقول الصحابة والتابعين وأئمة الحديث لا يعرفونه ولا يحكونه وهو الذى ذكرناه عن ابن عباس وحذيفة وابن مسعود رضى الله عنهم أن من ترجحت سيئاته بواحدة دخل النار، وهؤلاء هم القسم الذين جاءَت فيهم الأحاديث الصحيحة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنهم يدخلون النار فيكونون فيها على مقدار أعمالهم: فمنهم من تأْخذه النار إلى كعبيه، ومنهم من تأخذه النار إلى أنصاف ساقيه، ومنهم من تأخذه النار إلى ركبتيه ويلبثون فيها على قدر أعمالهم، ثم يخرجون منها، فينبتون على أنهار الجنة: فيفيض عليهم أهل الجنة من الماءِ حتى تنبت أجسادهم، ثم يدخلون الجنة. وهم الطبقة الذين يخرجون من النار بشفاعة الشافعين، وهم الذين يأْمر الله سيد الشفعاءِ مراراً أن يخرجهم من النار بما معهم من الإيمان، وإخبار النبى صلى الله عليه وسلم أنهم يكونون فيها على قدر أعمالهم مع قوله تعالى: {بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ} [الأعراف: ٤٣] [النحل:٣٢، الزخرف ٧٢، الطور:١٩ السجدة:١٤، المرسلات:٤٣] ، و {هَلْ تُجْزَوْنَ إِلا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ} [النمل: ٩٠] ، وقوله تعالى: {ثُمَ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ} [آل عمران: ١٧١] وأضعاف ذلك من نصوص القرآن والسنة يدل على ما قاله أفضل الأُمة وأعلمها بالله وكتابه وأحكام الدارين أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، والعقل والفطرة تشهد له، وهو مقتضى حكمة العزيز الحكيم الذى بهرت حكمته العقول، فليس الأمر سبباً خارجاً عن الضبط والحكمة بل مربوط بالأساليب، والحكم مرتب عليها أكمل ترتيب، جار على نظام اقتضاه السبب واستدعته الحكمة. وأى الطريق سلكها سالك غير هذه الطريق من الطرق المتقدمة أفضت به إلى ترك بعض النصوص ولا بد، فإنها تتناقض فى حقه لما أصله من الأصل الذى لا يلتئم عليه جمع النصوص، فلا بد أن يرد بعضها ببعض أو يستشكلها أو يتطلب لها مستنكر التأْويلات ووجوه التحريفات. كما رد الخوارج والمعتزلة النصوص المتواترة الدالة على خروج أهل الكبائر من النار بالشفاعة فكذبوا بها وقالوا: لا سبيل لمن دخل النار إلى الخروج منها بشفاعة ولا غيرها. ولما بهرتهم نصوص الشفاعة وصاح بهم أهل السنة وأئمة الإسلام من كل قطر وجانب ورموهم بسهام الرد عليهم أحالوا بالشفاعة على زيادة الثواب فقط لا على الخروج من النار، فردوا السنة المتواترة قطعاً وصاروا مضغة فى أفواه الأُمة وعاراً فى فرقها، فإن أمر الشفاعة أظهر عند الأُمة من أن يقبل شكاً أو نزاعاً، وهو عندهم مثل الصراط والحساب ونحوهما مما يعلم إخبار الرسول صلى الله عليه وسلم به قطعاً، ولكن إنما أُتى القوم لأنهم فى غاية البعد عما جاءَ به الرسول صلى الله عليه وسلم، أجانب عنه، ليسوا من الورثة، وأما الخوارج فكذبوا الصحابة صريحاً، وأما المرجئة فإنهم يجوزون أن لا يدخل النار أحد من أهل التوحيد، وهذا بخلاف المعلوم المتواتر من نصوص السنة بدخول بعض أهل الكبائر النار ثم خروجهم منها بالشفاعة، ومع هذا التواتر الذى لا يمكن دفعه لا يجوز أن يقال بجواز أن لا يدخل أحد منهم النار، بل لا بد من دخول بعضهم، وذلك البعض هو الذى خفت موازينه ورجحت سيئاته كما قال الصحابة رضى الله عنهم وحكى أبو محمد بن حزم هذا إجماعاً من أهل السنة، ولولا أن المقصود ذكر الطبقات لذكرنا ما لهذه المذاهب وما عليها، وبينا تناقض أهلها، وما وافقوا فيه الحق وما خالفوه بالعلم والعدل لا بالجهل والظلم، فإن كل طائفة منها معها حق وباطل، فالواجب موافقتهم فيما قالوه من

الحق، ورد ما قالوه من الباطل. ومن فتح الله له بهذه الطريق فقد فتح له من العلم والدين كل باب، ويسر عليه فيهما الأسباب. والله المستعان ا.هـ كلام ابن القيم.

ويستغرب من كلام الإمام ابن القيم رحمه الله أنه جعل هذا التقسيم الذي ذكره قول أهل السنة وأن الصحابة والتابعين لا يعرفون غيره، وجعل خلافه قول المرجئة، مع أن هذا الجزم بهذا التفصيب لم يعرف في كلام أئمة السنة، ومما يبين أن ما ذكره ابن القيم ليس من الأصول المجمع عليها عند الصحابة كما يقول رحمه الله أن شيخه شيخ الإسلام عند ما ذكر رحمه الله هذا القول الذي انتصر له ابن حزم وابن القيم قال: "هذا قول طائفة من المنتسبين إلى السنة من أصحابنا وغيرهم"، ولم يقل أنه من الأصول المجمع عليها عند الصحابة كما يقول ابن القيم رحمه الله.

قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (١٨/١٦): فصل: في قوله تعالى { قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا إنه هو الغفور الرحيم } { وأنيبوا إلى ربكم وأسلموا له } . وقد ذكرنا في غير موضع أن هذه الآية في حق التائبين وأما آيتا النساء قوله : { إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء } فلا يجوز أن تكون في حق التائبين كما يقوله من يقوله من المعتزلة فإن التائب من الشرك يغفر له الشرك أيضا بنصوص القرآن واتفاق المسلمين . وهذه الآية فيها تخصيص وتقييد وتلك الآية فيها تعميم وإطلاق هذه خص فيها الشرك بأنه لا يغفره وما عداه لم يجزم بمغفرته ؛ بل علقه بالمشيئة فقال: { ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء } وقد ذكرنا في غير موضع أن هذه كما ترد على الوعيدية من الخوارج والمعتزلة فهي ترد أيضا على المرجئة الواقفية الذين يقولون : يجوز أن يعذب كل فاسق فلا يغفر لأحد ويجوز أن يغفر للجميع فإنه قد قال : { ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء } فأثبت أن ما دون ذلك هو مغفور لكن لمن يشاء فلو كان لا يغفره لأحد بطل قوله : { ويغفر ما دون ذلك } ولو كان يغفره لكل أحد بطل قوله : { لمن يشاء } فلما أثبت أنه يغفر ما دون ذلك وأن المغفرة هي لمن يشاء دل ذلك على وقوع المغفرة العامة مما دون الشرك ؛ لكنها لبعض الناس . وحينئذ فمن غفر له لم يعذب ومن لم يغفر له عذب وهذا مذهب الصحابة والسلف والأئمة وهو القطع بأن بعض عصاة الأمة يدخل النار وبعضهم يغفر له : لكن هل ذلك على وجه الموازنة والحكمة أو لا اعتبار بالموازنة ؟ فيه قولان للمنتسبين إلى السنة من أصحابنا وغيرهم بناء على أصل الأفعال الإلهية هل يعتبر فيها الحكمة والعدل وأيضا فمسألة الجزاء فيها نصوص كثيرة دلت على الموازنة كما قد بسط في غير هذا الموضع ا.هـ

وسئل كما في مجموع الفتاوى (٣٠٨/٤): عن رجل مسلم يعمل عملا يستوجب أن يبنى له قصر في الجنة ويغرس له غراس باسمه . ثم يعمل ذنوبا يستوجب بها النار فإذا دخل النار كيف يكون اسمه أنه في الجنة وهو في النار.

فأجاب: إن تاب عن ذنوبه توبة نصوحا ، فإن الله يغفر له ولا يحرمه ما كان وعده ؛ بل يعطيه ذلك . وإن لم يتب وزنت حسناته وسيئاته فإن رجحت حسناته على سيئاته كان من أهل الثواب وإن رجحت سيئاته على حسناته كان من أهل العذاب، وما أعد له من الثواب يحبط حينئذ بالسيئات التي زادت على حسناته كما أنه إذا عمل سيئات استحق بها النار ثم عمل بعدها حسنات تذهب السيئات والله أعلم ا.هـ

وقال الدكتور عيسى بن عبد الله السعدي في كتابه موانع إنفاذ الوعيد (ص٢٠٨-٢١٢) بعد نقل كلام الإمام ابن القيم: وهذا الكلام عليه ثلاث ملحوظات:

الأولى: أن نسبة هذا القول لعموم الصحابة نسبة غير مسلمة، لأن جمهور الصحابة رضي الله عنهم يقولون بالقول الأول: (ترك أمر أهل الكبائر إلى محض المشيئة)، بدليل ما رواه ابن أبي حاتم (١٣٣٥/٣) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "كنا لا نشك فيمن أوجب الله له النار في كتاب الله حتى نزلت علينا هذه الآية (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ) النساء:٤٨، فلما سمعناها كففنا عن الشهادة وأرجينا الأمور إلى الله". وهو أثر حسن بشواهده.

والظاهر –والله أعلم– أن القول الذي تبناه ابن حزم، وابن القيم كان قولا لمن ذكروا من الصحابة (ابن عباس، حذيفة، ابن مسعود) أو كلهم رضي الله عنهم، قبل نزول قوله تعلى (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ) النساء:٤٨، ثم استقر مذهب الصحابة بعد نزولها على ما ذكره ابن عمر، ويؤيد هذا أنه ثبت عن بعض من ذكروا من الصحابة ما يوافق قول الجمهور.

فقد روى ابن أبي حاتم (١٣٣٧/٣) بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال قوله: {إن الله لا يغفر أن يشرك به} [النساء: ٤٨] فحرم الله المغفرة على من مات وهو كافر، وأرجاها أهل التوحيد إلى مشيئته فلم يؤيسهم من المغفرة" والأثر إسناده جيد.

وروى ابن جرير (١٨٧/١٨) بسنده إلى ابن عباس رضي الله عنهما "إن الرجل ليجر إلي النار، فتنزوي، وينقبض بعضها إلى بعض، فيقول لها الرحمن: ما لك؟ فتقول: إنه ليستجير مني! فيقول: أرسلوا عبدي. وإن الرجل ليجر إلى النار، فيقول: يا رب ما كان هذا الظن بك؟ فيقول: ما كان ظنك؟ فيقول: أن تسعني رحمتك، قال: –فيقول أرسلوا عبدي– وإن الرجل ليجرُّ إلى النار، فتشهق إليه النار شهوق البغلة إلى الشعير، وتزفر زفرة لا يبقى أحد إلا خاف" والأثر قال عنه ابن كثير في النهاية (٢٠/٢): إسناده صحيح.

فدل الحديث على وقوع العفو عن بعض من رجحت كبائره بحسناته، إذ لو لم كبائره راجحة، لم يقد إلى النار اتفاقا.

فرأي ابن عباس وروايته يدلان على أنه رجع إلى مذهب جمهور الصحابة، واستقر أمر الصحابة على ترك أمر أهل الكبائر لمحض المشيئة.

الثانية: أن نسبة هذا القول لعموم التابعين وأئمة الحديث نسبة غير مسلمة، بدليل أن أئمة السلف لا يذكرون في عقائدهم إلا القول الأول.

يقول الإمام علي بن المديني رحمه الله في عقيدته كما في شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (١٦٩/١): " ومن لقيه مصرا غير تائب من الذنوب التي استوجبت بها العقوبة فأمره إلى الله عز وجل، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له".

ويقول إمام أهل السنة أحمد بن حنبل رحمه الله في عقيدته كما في شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (١٦٢/١): "ويخاف على المسيء المذنب، ويرجو له رحمة الله. ومن لقي الله بذنب يجب له به النار تائبا غير مصر عليه؛ فإن الله عز وجل يتوب عليه ويقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات، ومن لقيه وقد أقيم عليه حد

ذلك الذنب في الدنيا فهو كفارته كما جاء الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومن لقيه مصرا غير تائب من الذنوب التي قد استوجب بها العقوبة، فأمره إلى الله عز وجل، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له، ومن لقيه كافرا عذبه ولم يغفر له".

وقال أيضا كما في المرجع السابق (١/١٦٤): "ومن مات من أهل القبلة موحدا يصلى عليه ويستغفر له ، ولا تترك الصلاة عليه لذنب أذنبه صغيرا كان أو كبيرا ، وأمره إلى الله عز وجل".

ويقول ابن أبي حاتم الرازي رحمه الله كما في شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (١/١٧٦): سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين، وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار، وما يعتقدان من ذلك، فقالا: " أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازا وعراقا وشاما ويمنا فكان من مذهبهم: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص... وأهل الكبائر في مشيئة الله عز وجل".

الثالثة: أن حكاية إجماع أهل السنة نقلا عن ابن حزم رحمه الله إن كان المراد بها إجماعهم على دخول بعض أهل الكبائر فهي حكاية مسلمة مطلقا.

وإن كان المراد بها اجماعهم على تعذيب من رجحت سيئاته فهي حكاية غير مسلمة ألبتة، لا من حيث مطابقتها للواقع ولا من حيث نسبتها لابن حزم.

والدليل على عدم إجماع أهل السنة على هذا القول أن الخلاف بين أهل السنة في هذه المسألة ثابت معروف، بل إن معظم أهل السنة لا يذكرون إلا القول الأول كما تقدم، والذين يذكرون القول الثاني منهم يذكرونه مقرونا بالأول كما قال ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى (١٨/١٦): " وهذا مذهب الصحابة والسلف والأئمة وهو القطع بأن بعض عصاة الأمة يدخل النار وبعضهم يغفر له : لكن هل ذلك على وجه الموازنة والحكمة أو لا اعتبار بالموازنة ؟ فيه قولان للمنتسبين إلى السنة من أصحابنا وغيرهم".

أما الدليل على عدم صحة نسبة حكاية الإجماع إلى ابن حزم فأمران:

الأول: أنه نص في كتابه مراتب الإجماع (ص١٧٥) على وجود الخلاف فقال: "واتفقوا أن الله يعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء واختلفوا في تفسير هذه الجملة بعد اتفاقهم على هذا اللفظ".

الثاني:أنه حين استفاض في عرض الخلاف في كتابه الفصل، ذكر القولين معا ضمن مذهب أهل السنة، ثم استدل لهما، وناقش أدلة القول الأول باستفاضه ليقرر القول الذي اختاره، فكيف يصح والحاله هذه نسبة حكاية ذلك الإجماع إليه.

وبما سبق من ملحوظات يتبين أن القول بربط العفو الإلهي بالموازنة غير منضبط من كل وجه، وأن ترك أمر أهل الكبائر إلى محض المشيئة هو القول المنضبط الذي استقر عليه مذهب أهل السنة أو كاد.

ونحن نعلم يقينا أنا حين نرد الأمر إلى محض المشيئة الإلهية فإنما نرده إلى مشيئة عليم حكيم، لا يضع العفو والعقاب إلا في محلهما اللائق بهما، يقول تعالى ﴿وَآخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ اللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ التوبة:١٠٦ ، فذيل الآية بما يدل من أسمائه الحسنى على علمه التام، وحكمته البالغة لأن العفو عن أصحاب الكبائر مبني على هاتين الصفتين. ا.هـ

وقال النووي في شرح مسلم (١/٢١٧): واعلم أن مذهب أهل السنة وما عليه أهل الحق من السلف والخلف أن من مات موحدا دخل الجنة قطعا على كل حال فإن كان سالما من المعاصي كالصغير والمجنون والذي اتصل جنونه بالبلوغ والتائب توبة صحيحة من الشرك أو غيره من المعاصي إذا لم يحدث معصية بعد توبته والموفق الذي لم يبتل بمعصية أصلا فكل هذا الصنف يدخلون الجنة ولا يدخلون النار أصلا لكنهم يردونها على الخلاف المعروف في الورود والصحيح أن المراد به المرور على الصراط وهو منصوب على ظهر جهنم أعاذنا الله منها ومن سائر المكروه وأما من كانت له معصية كبيرة ومات من غير توبة فهو في مشيئة الله تعالى فإن شاء عفا عنه وأدخله الجنة أولا وجعله كالقسم الأول وإن شاء عذبه القدر الذي يريده سبحانه وتعالى ثم يدخله الجنة فلا يخلد في النار أحد مات على التوحيد ولو عمل من المعاصي ما عمل كما أنه لا يدخل الجنة أحد مات على الكفر ولو عمل من أعمال البر ما عمل هذا مختصر جامع لمذهب أهل الحق في هذه المسألة وقد تظاهرت أدلة الكتاب والسنة وإجماع من يعتد به من الأمة على هذه القاعدة وتواترت بذلك نصوص تحصل العلم القطعي ا.هـ

وقال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢/٤١٧):" فمن جاء مع التوحيد بقراب الأرض، وهو ملؤها أو ما يقارب خطايا لقيه الله بقرابها مغفرة، لكن هذا مع مشيئة الله عز وجل، فإن شاء غفر له، وإن شاء أخذه بذنوبه ثم كان عاقبته أن لا يخلد في النار بل يخرج منها ثم يدخل الجنة " ا.هـ

وسئل العلامة ابن باز كما في فتاوى نور على الدرب (٤/٣٣٦): هل يحاسب الإنسان على سيئاته إذا كانت حسناته أكثر؟

فأجاب: أخبر الله جل وعلا في كتابه العظيم، بقوله سبحانه وتعالى: ( فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ * فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ * وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ * فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ) فهو توزن حسناته وسيئاته، كل إنسان يوازن بين حسناته وسيئاته، ومتى رجحت الحسنات أفلح ونجا، وقد يعفو الله سبحانه وتعالى عن العبد، ويدخله الجنة من دون أن يحاسبه على سيئاته، إما لتوبة فعلها، وإما لحسنات عظيمة، أتى بها قبل موته، وإما لأسباب أخرى، اقتضت رحمة الله عز وجل وفضله، سبحانه وتعالى بإدخاله الجنة وعدم محاسبته على السيئات، لكن الأصل الموازنة، كما أخبر الله به في كتابه العظيم فالحسنات توزن، والسيئات توزن، فمن رجحت حسناته نجا ومن رجحت سيئاته هلك، إلا من رحم الله لكن قد يعفو سبحانه وتعالى عن العبد ويتجاوز عن سيئاته، فضلا منه وإحسانا، إما للتوبة لأنه وعد التائبين بالمغفرة، قال تعالى: {وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى} وإما بحسنات عظيمة، صارت سببا لمغفرة ذنوبه، وإما بأسباب أخرى، اقتضت حكمة الله أن تكون سببا للمغفرة ا.هـ

وقال العلامة ابن باز أيضا كما في فتاوى نور على الدرب (١٤/٤١): فقتل النفس من جملة المعاصي التي دون الشرك، فهو تحت مشيئة الله، إن شاء الله عفا عنه، وإن شاء عذبه على قدر الجريمة التي فعلها، ثم بعد التطهير والتمحيص، يخرجه الله من النار إلى الجنة، بسبب توحيده وإيمانه وإسلامه الذي مات عليه ا.هـ

وقال العلامة ابن باز أيضا كما في فتاوى نور على الدرب (٤/٣٣٣): وفي هذا المعنى يقول سبحانه وتعالى في كتابه العظيم: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} فأخبر سبحانه أن الشرك لا يغفر لمن مات عليه، وأما من مات على ما دون الشرك من المعاصي، فهو تحت مشيئة الله، إن شاء سبحانه غفر له، بما معه من التوحيد والإسلام، والأعمال الصالحات، ومن شاء عذبه على ما معه من المعاصي من زنا، أو سرقة أو

عقوق لوالديه أو أحدهما، أو قطيعة رحم أو أكل الربا، أو شهادة الزور أو قذف للمحصنة أو المحصن بغير حق، أو ما أشبه ذلك من المعاصي، هو فيها تحت مشيئة الله، إن شاء مولانا سبحانه غفر له، بأعمال صالحة قدمها، أو بشفاعة الشفعاء أو بدعاء المؤمنين له، أو بغير هذا وإن شاء مولانا سبحانه، عذبه في النار على قدر المعاصي التي مات عليها، وبعدما يطهر في النار، ويمحص يخرج من النار، ولا يخلد فيها خلود الكفار ا.هـ

وقال العلامة العثيمين في شرح الرياض (٣/٥٧): فالوزن يوم القيامة وزن عدل ليس فيه ظلم، يجازى فيه الإنسان على حسب ما عنده من الحسنات والسيئات. قال أهل العلم: فمن رجحت حسناته على سيئاته فهو من أهل الجنة، ومن رجحت سيئات على حسناته استحق أن يعذب في النار، ومن تساوت حسناته وسيئاته كان من أهل االأعراف، الذين يكونون بين الجنة والنار لمدة، على حسب ما يشاء الله عز وجل، وفي النهاية يدخلون الجنة ا.هـ

وقال في القول المفيد (١/٧٦): فالمؤمن إذا غلبت سيئاته حسناته إن شاء الله عذبه بقدر عمله، وإن شاء لم يعذبه، قال الله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} ا.هـ

وقال العلامة الألباني في الصحيحة (٦/ ٢/١٢٦٧ – ١٢٦٨): وفي الحديث رد كما قال العلماء على الخوارج الذين يكفرون بالذنوب، وعلى المعتزلة الذين يوجبون تعذيب الفاسق إذا مات بلا توبة، لأن النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – أخبر بأنه تحت المشيئة، ولم يقل لابد أن يعذبه.

قلت: ومثله قوله تعالى: {إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} (النساء:٤٨). فقد فرق تعالى بين الشرك وبين غيره من الذنوب، فأخبر أن الشرك لا يغفره، وأن غيره تحت مشيئته، فإن شاء عذبه وإن شاء غفر له، ولابد من حمل الآية والحديث على من لم يتب، وإلا فالتائب من الشرك مغفور له، فغيره أولى، والآية قد فرقت بينهما ا.هـ

وقال كما في فتاوى نور على الدرب: والعاصي تحت المشيئة، لا يكفر خلافا للخوارج، ولا يخلد في النار كما تقول الخوارج والمعتزلة، بل هو تحت مشيئة الله، إذا مات على الزنى، على السرقة، على عقوق الوالدين، على شرب المسكر، على أكل الربا، لكن لم يستحلها، يرى أنها معاص، غير مستحل، ولكن غلبه الهوى والشيطان، وإلا هو يعرف أنها معاص، تحت مشيئة الله، إن شاء الله عفا عنه، وإن شاء عذبه في النار على قدر المعاصي التي مات عليها، وبعد التطهير والتمحيص يخرجه الله من النار بإجماع أهل السنة والجماعة، ما يخلد في النار إلا لكفره؛ خلافا للخوارج والمعتزلة الذين يقولون: إن العاصي إذا مات على المعصية يخلد في النار. وتقول الخوارج: إنه يكفر. وقولهم باطل عند أهل السنة والجماعة، من أبطل الباطل، والآية الكريمة ترد عليهم، وهي قوله سبحانه: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} ا.هـ

وقال علماء اللجنة الدائمة (١/٧٣٥): فعل الزنى كبيرة من كبائر الذنوب، وكذلك التعامل بالربا وشرب الخمر وجميع هذه المعاصي من الكبائر لا يخرج فاعلها بفعلها من الإسلام إذا لم يستحلها، لكنه على خطر كبير وإن مات مصرا عليها فهو تحت مشيئة الله سبحانه إن شاء غفر له وإن شاء عذبه بقدر كبيرته ومآله إلى الجنة؛ لقول الله تعالى: { إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء } ا.هـ

وقال العلامة البراك: ودلت النصوص على أن من رجحت حسناته على سيئاته دخل الجنة من أول وهلة، وأما من كان له سيئات ترجح على حسناته فإن كان من أهل التوحيد فهو تحت مشيئة الله إن شاء الله غفر له، وإن شاء

قال سبحانه وتعالى {الذين تتوفاهم الملائكة طيبين يقولون سلام عليكم ادخلوا الجنة} وقال تعالى: {وسيق الذين اتقوا ربهم إلى الجنة زمرا حتى إذا جاؤوها وفتحت أبوابها وقال لهم خزنتها سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين} فعقب دخولها على الطيب بحرف الفاء الذي يؤذن بأنه سبب للدخول أي بسبب طيبكم قيل لكم ادخلوها.

وأما النار فإنها دار الخبث في الأقوال والأعمال والمآكل والمشارب ودار الخبيثين، فالله تعالى يجمع الخبيث بعضه إلى بعض فيركمه كما يركم الشئ لتراكب بعضه على بعض، ثم يجعله في جهنم مع أهله فليس فيها إلا خبيث.

ولما كان الناس على ثلاث طبقات: طيب لا يشينه خبيث، وخبيث لا طيب فيه، وآخرون فيهم خبث وطيب، دورهم ثلاثة: دار الطيب المحض، ودار الخبيث المحض، وهاتان الداران لا تفنيان، ودار لمن معه خبث وطيب وهي الدار التي تفنى وهي دار العصاة[1]، فإنه لا يبقي في جهنم من عصاة الموحدين أحد، فإنه إذا عذبوا بقدر جزائهم أخرجوا من النار فأدخلوا الجنة، ولا يبقي إلا دار الطيب المحض، ودار الخبث المحض.

وقوله في الحديث (وأمركم بالصلاة فإذا صليتم فلا تلتفتوا فإن الله ينصب وجهه لوجه عبده في صلاته ما لم يلتفت( الالتفات المنهي عنه في الصلاة قسمان.

أحدهما: التفات القلب عن الله عز وجل إلى غير الله تعالى.

---

عذبه، ثم يخرجه من النار، ويدخله الجنة، ومن لم يكن من أهل التوحيد فإنه لا يعتد له بشيء من الحسنات، فإن سيئة الكفر والشرك تحبط جميع الأعمال.

[1] قال العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد في كتابه "ابن القيم حياته وآثاره" (ص١٠٩): بحث ابن القيم مسألة أبدية النار وفنائها في كتابيه "حادي الأرواح" و"شفاء العليل" وفهم كثير من أهل العلم أن ابن القيم يقول بفناء النار بينما أن رأيه على العكس من ذلك فقد صرح في كتابه الوابل الصيب أن النار لا تفنى وهي نار الكافرين والمنافقين وأن التي تفنى نار عصاة الموحدين فقال: (ولما كان الناس على ثلاث طبقات: طيب لا يشوبه خبث، وخبيث لا طيب فيه، وآخرون فيهم خبث وطيب، كانت دورهم ثلاثة: دار الطيب المحض، ودار الخبيث المحض، وهاتان الداران لا تفنيان ودار لمن معه خبث وطيب، وهي الدار التي تفنى، وهي دار العصاة، فإنه لا يبقى في جهنم من عصاة الموحدين أحد، فإنهم إذا عذبوا بقدر جزائهم أخرجوا من النار، فأدخلوا الجنة ولا يبقى إلا دار الطيب المحض، ودار الخبث المحض).

وهذا مبحث عزيز المطلب ذكره استطرادا في كتابه (الوابل الصيب) في شرح حديث الحارث الأشعري رضي الله عنه.

الثاني: التفات البصر. وكلاهما منهي عنه.

ولا يزال الله مقبلاً على عبده ما دام العبد مقبلاً على صلاته، فإذا التفت بقلبه أو بصره أعرض الله تعالى عنه.

وقد سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التفات الرجل في صلاته فقال (اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد)[1] وفي أثر يقول الله تعالى: (إلى خير مني، إلى خير مني؟)[2] ومثل من يلتفت في صلاته ببصره أو بقلبه أو مثل رجل قد استدعاه السلطان فأوقفه بين يديه وأقبل يناديه ويخاطبه، وهو في خلال ذلك يلتفت عن السلطان يميناً وشمالاً وقد انصرف قلبه عن السلطان فلا يفهم ما يخاطبه به، لأن قلبه ليس حاضراً معه، فما ظن هذا الرجل أن يفعل به السلطان؟ أفليس أقل المراتب في حقه أن ينصرف من بين يديه ممقوتاً مبعداً قد سقط من عينيه؟

---

[1] أخرجه البخاري (٧٥١ ، ٣٢٩١) من حديث عائشة رضي الله عنها.

[2] ورد هذا في حديث جابر رضي الله عنه مرفوعا (إذا قام الرجل في الصلاة أقبل الله عليه بوجهه، فإذا التفت قال: يابن آدم إلى من تلتفت؟ إلى من هو خير لك مني؟ أقبل إلي فإذا التفت الثانية قال مثل ذلك، فإذا التفت الثالثة صرف الله تبارك وتعالى وجهه عنه) أخرجه البزار ( ٥٧- زوائده ) والحديث قال عنه العلامة الألباني في الضعيفة (٢٦٩٤): ضعيف، قال البزار: " لا نعلم رواه إلا جابر ، ولا عنه إلا ابن المنكدر ، ولا عنه إلا الفضل ، والفضل خال المعتمر بصري قصاص ، وأحسب أنه كان يذهب إلى القدر ، ولا نكتب عنه إلا ما نجده عند غيره ، أجمعوا على ضعفه " قلت: ولذلك أشار المنذري في الترغيب (١٩١/١) إلى تضعيف هذا الحديث. ثم ذكر البزار له شاهدا من طريق إبراهيم بن يزيد عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعا به نحوه. وقال:" رواه طلحة بن عمرو عن عطاء عن أبي هريرة موقوفا ، وإبراهيم بن يزيد الخوزي ضعيف جدا" قلت : ومثله طلحه بن عمرو.

وجاء أيضا من حديث أبى هريرة رضي الله عنه مرفوعا (إن العبد إذا قام فى الصلاة فإنه بين عينى الرحمن فإذا التفت قال له الرب يا ابن آدم إلى من تلتفت إلى خير منى ابن آدم أقبل على صلاتك فأنا خير لك ممن تلتفت إليه) أخرجه العقيلى (٧٠/١ ترجمة ٧٢ إبراهيم بن يزيد الخوزى)، والبزار (٢٦٨/١ ، رقم ٥٥٣-كشف) والحديث قال العلامة الألباني في الضعيفة (١٠٢٤): ضعيف جدا، وروى العقيلي عن ابن معين أنه قال: إبراهيم هذا ليس بشيء، وعن البخاري أنه قال: سكتوا عنه، وقال أحمد والنسائي : متروك الحديث، وقال ابن معين : ليس بثقة. ومن هذه الطريق رواه الواحدي في الوسيط ( ١/٨٦/٣ )، والحديث أورده في المجمع ( ٨٠/٢ ) والترغيب (١٩١/١) من رواية البزار، وضعفاه، وأورده ابن القيم في الصواعق المرسلة ( ٣٩/٢ ) بلفظ العقيلي، ساكتا عليه، وليس بجيد، ولذلك أوردته لأبين حقيقة حاله. ورواه البزار (٥٥٢) من حديث جابر نحوه من رواية الفضل بن عيسى الرقاشي عن محمد بن المنكدر عن جابر، والفضل هذا منكر الحديث كما قال الحافظ في التقريب.

فهذا المصلي لا يستوي والحاضر القلب المقبل على الله تعالى في صلاته الذي قد أشعر قلبه عظمة من هو واقف بين يديه فامتلأ قلبه من هيبته، وذلت عنقه له، واستحى من ربه تعالى أن يقبل على غيره أو يلتفت عنه.

وبين صلاتيهما كما قال حسان عطية: (إن الرجلين ليكونان في الصلاة الواحدة وأن ما بينهما في الفضل كما بين السماء والأرض)[1]، وذلك أن أحدهما مقبل على الله عز وجل والآخر ساه غافل. فإذا أقبل العبد على مخلوق مثله وبينه وبينه حجاب لم يكن إقبالاً ولا تقريباً، فما الظن بالخالق عز وجل؟ وإذا أقبل على الخالق عز وجل وبينه وبينه حجاب الشهوات والوساوس والنفس مشغوفة بها ملأى منها فكيف يكون ذلك إقبالاً وقد ألهته الوساوس والأفكار وذهبت به كل مذهب؟ والعبد إذا قام في الصلاة غار الشيطان منه، فإنه قد قام في أعظم مقام وأقربه وأغيظه للشيطان وأشده عليه، فهو يحرص ويجتهد أن لا يقيمه فيه، بل لا يزال به يعده ويمنيه وينسيه ويجلب عليه بخيله ورجله حتى يهون عليه شأن الصلاة فيتهاون بها فيتركها.

فإن عجز عن ذلك منه وعصاه العبد وقام في ذلك المقام أقبل عدو الله تعالى حتى يخطر بينه وبين نفسه، ويحول بينه وبين قلبه، فيذكره في الصلاة ما لم يذكر قبل دخوله فيها، حتى ربما كان قد نسي شئ والحاجة وأيس منها فيذكره إياها في الصلاة ليشغل قلبه بها ويأخذه عن الله عز وجل، فيقوم فيها بلا قلب، فلا ينال من إقبال الله تعالى وكرامته وقربه ما يناله المقبل على ربه عز وجل الحاضر بقلبه في صلاته، فينصرف من صلاته مثل ما دخل فيها بخطاياه وذنوبه وأثقاله لم تخف عنه بالصلاة، فإن الصلاة إنما تكفر سيئات من أدى حقها، وأكمل خشوعها، ووقف بين يدي الله تعالى بقلبه وقالبه، فهذا إذا انصرف منها وجد خفة من نفسه، وأحس بأثقال قد وضعت عنه.

فوجد نشاطاً وراحة وروحاً، حتى يتمنى أنه لم يكن خرج منها، لأنها قرة عينيه ونعيم روحه وجنة قلبه ومستراحه في الدنيا، فلا يزال كأنه في سجن وضيق حتى يدخل فيها فيستريح بها لا منها. فالمحبون يقولون: نصلي فنستريح بصلاتنا كما قال إمامهم وقدوتهم ونبيهم صَلَّى الله عليه وسلم (يا بلال أرحنا بالصلاة)[2] ولم يقل أرحنا منها، وقال صلى الله عليه وسلم (جعلت قرة عيني في

---

[1] أخرجه ابن المبارك في الزهد (٢٤-زوائد نعيم بن حماد)، وأبو نعيم في الحلية (٦/٧١) وإسناده صحيح.

[2] أخرجه أحمد (٥/٣٦٤ ، رقم ٢٣١٣٧)، وأبو داود (٤/٢٩٦ ، رقم ٤٩٨٥) وغيرهما، والحديث صححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٧٨٩٢)، وقال والأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٨/ ٢٢٥): رجاله ثقات، لكن اختلف فيه على سالم بن أبي الجعد. وأخرجه الدارقطني في "العلل" ٤/ ١٢١ - ١٢٢ من طريق

الصلاة)[1] فمن جعلت قرة عينه في الصلاة كيف تقر عينه بدونها، وكيف يطيق الصبر عنها؟ فصلاة هذا الحاضر بقلبه الذي قرة عينه في الصلاة هي التي تصعد ولها نور وبرهان، حتى

---

عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو داود (٤٩٨٦)، وابن الأثير في "أسد الغابة" ٦/ ٣٨٣ من طريق محمد بن كثير، والخطيب في "تاريخ بغداد" ١٠/ ٤٤٣ - ٤٤٤ من طريق عبد الله بن رجاء الغداني، كلاهما عن إسرائيل، به. وأخرجه الطحاوي في "شرح المشكل" (٥٥٤٩) عن يزيد بن سنان، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن عثمان بن المغيرة، به. وأخرجه الدارقطني في "العلل" ٤/ ١٢١، ومن طريقه الخطيب في "تاريخه" ١٠/ ٤٤٣ من طريق أحمد بن سنان، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن عثمان بن المغيرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن محمد ابن الحنفية عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا لم يذكر صهره من الأنصار. وقال الخطيب: وهو المحفوظ عن الثوري. وأخرجه مسدد في "مسنده" كما في "إتحاف الخيرة" (١٣١٠)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٢٣٩٦)، والطبراني في "الكبير" (٦٢١٥)، والخطيب في "تاريخه" ١٠/ ٤٤٤ من طريق أبي حمزة الثمالي ثابت بن أبي صفية، عن سالم بن أبي الجعد، به. ووقع عند مسدد والطبراني فيه قصة. وأخرجه الدارقطني: في "العلل" ٤/ ١٢١، والخطيب في "تاريخه" ١٠/ ٤٤٣ من طريق أبي خالد القرشي -عن سفيان الثوري، عن عثمان بن المغيرة، عن سالم ابن أبي الجعد، عن ابن الحنفية، عن علي ... قال الدارقطني: لم يسنده عن علي غير أبي خالد القرشي. ومثله قال الخطيب. قلنا: وأبو خالد القرشي -وهو عبد العزيز بن أبان- متروك، وأخرجه الدارقطني في "العلل" ٤/ ١٢٢، والخطيب في "تاريخه" ١٠/ ٤٤٤ من طريق الحسين بن علوان، عن أبي حمزة الثمالي، عن سالم بن أبي الجعد، عن محمد ابن الحنفية، عن بلال. وإسناده تالف جدا.

[1] جزء من حديث (حبب إلي من الدنيا النساء والطيب وجعل قرة عيني في الصلاة) أخرجه أحمد (٣/ ١٢٨، رقم ١٢٣١٥)، والنسائى (٧/ ٦١، رقم ٣٩٣٩)، وابن سعد (١/ ٣٩٨)، وأبو يعلى (٦/ ٢٣٧، رقم ٣٥٣٠)، والحاكم (٢/ ١٧٤، رقم ٢٦٧٦)، والبيهقى (٧/ ٧٨، رقم ١٣٢٣٢)، والضياء (٤/ ٤٢٧، رقم ١٦٠٨)، ومحمد بن نصر فى تعظيم قدر الصلاة (١/ ٣٣١، رقم ٣٢٢)، والعقيلى (٢/ ١٦٠، ترجمة ٦٦٦ سلام بن سليمان أبو المنذر)، والطبراني في الأوسط (٥/ ٢٤١)، وابن عدي في الكامل (٣/ ٣٠٣) وغيرهم والحديث مختلف في صحته فضعفه ابن عدي والعقيلي ورجح الدرقطني إرساله، وقال الذهبي في الميزان (٢/ ١٧٧) إسناده قوي، وقال الحافظ العراقي في المغني: إسناده جيد، وكذا قال ابن مفلح في الآداب الشرعية، وقال ابن الملقن في البدر المنير (١/ ٥٠٢): إسناده صحيح، وحسنه الحافظ في التلخيص (٣/ ١١٦)، وقال في الفتح (١١/ ٣٤٠): إسناده صحيح، وصححه ابن القيم في كثير من كتبه، وحسنه العلامة الألباني في المشكاة (٥٢٦١)، وحسنه الشيخ مقبل في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٠٦)، وحسنه الأرنؤط ومن معه في تحقيق المسند.

(تنبيه) قوله (جعلت قرة عيني في الصلاة) ورد في أحاديث أخرى انظر تخريجها في الصحيحة (١١٠٧، ١٨٠٩، ٣٢٩١).

يستقبل بها الرحمن عز وجل فتقول حفظك الله تعالى كما حفظتني، وأما صلاة المفرط المضيع لحقوقها وحدودها وخشوعها، فإنها تلف كما يلف الثوب الخلق ويضرب بها وجه صاحبها وتقول ضيعك الله كما ضيعتني، وقد روي في حديث مرفوع رواه بكر بن بشر عن سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية عن أبي شجرة عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يرفعه أنه قال (ما من مؤمن يتم الوضوء إلى أمكانه ثم يقوم إلى الصلاة في وقتها فيؤديها لله عز وجل لم ينقص من وقتها وركوعها وسجودها ومعالمها شيئاً إلا رفعت له إلى الله عز وجل بيضاء مسفرة يستضيء بنورها ما بين الخافقين حتى ينتهي بها إلى الرحمن عز وجل، ومن قام إلى الصلاة فلم يكمل وضوءها واخرها عن وقتها واسترق ركوعها وسجودها ومعالمها رفعت عنه سوداء مظلمة ثم لا تجاوز شعر رأسه تقول: ضيعك الله كما ضيعتني، ضيعك كما ضيعتني)[1].

فالصلاة المقبولة والعمل المقبول أن يصلي العبد صلاة تليق بربه عز وجل.

فإذا كانت صلاة تصلح لربه تبارك وتعالى وتليق به كانت مقبولة.

والمقبول من العمل قسمان

أحدهما: أن يصلي العبد ويعمل سائر الطاعات وقلبه متعلق بالله عز وجل ذاكر لله عز وجل على الدوام، فأعمال هذا العبد تعرض على الله عز وجل حتى تقف قبالته فينظر الله عز وجل إليها، فإذا نظر إليها رآها خالصة لوجهه مرضية قد صدرت عن قلب سليم مخلص محب لله عز وجل متقرب إليه أحبها ورضيها وقبلها.

والقسم الثاني: أن يعمل العبد الأعمال على العادة والغفلة وينوي بها الطاعة والتقرب إلى الله فأركانه مشغولة بالطاعة وقلبه لاه عن ذكر الله، وكذلك سائر أعماله، فإذا رفعت أعمال هذا إلى الله عز وجل لم تقف تجاهه ولا يقع نظره عليها، ولكن توضع حيث توضع دواوين الأعمال حتى تعرض عليه يوم القيامه فتميز، فيثيبه على ما كان له منها ويرد عليه ما لم يرد وجهه به منها.

فهذا قبوله لهذا العمل إثابته عليه بمخلوق من مخلوقاته من القصور والأكل والشرب والحور العين، وإثابة الأول رضا العمل لنفسه ورضاه عن معاملة عاملة وتقريبه منه وإعلاء درجته ومنزلته، فهذا يعطيه بغير حساب، فهذا لون والأول لون.

---

[1] ورد عن عده من الصحابة، والحديث ضعفه العقيلي في الضعفاء (١٢١/١)، وقال العراقي في تخريج إحياء: أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث أنس بسند ضعيف، والطيالسي والبيهقي في الشعب من حديث عبادة ابن الصامت بسند ضعيف نحوه، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٣٠١)، وفي ضعيف الترغيب (٢٢١).

والناس في الصلاة على مراتب خمسة:

أحدها: مرتبة الظالم لنفسه المفرط وهو الذي انتقص من وضوئها ومواقيتها وحدودها وأركانها.

الثاني: من يحافظ على مواقيتها وحدودها وأركانها الظاهرة ووضوئها، لكن قد ضيع مجاهدة نفسه في الوسوسة فذهب مع الوساوس والأفكار.

الثالث: من حافظ على حدودها وأركانها وجاهد نفسه في دفع الوساوس والأفكار، فهو مشغول بمجاهدة عدوه لئلا يسرق صلاته، فهو في صلاة وجهاد.

الرابع: من إذا قام إلى الصلاة أكمل حقوقها وأركانها وحدودها واستغرق قلبه مراعاة حدودها وحقوقها لئلا يضيع شيئاً منها، بل همه كله مصروف إلى إقامتها كما ينبغي وإكمالها واتمامها، قد استغرق قلب شأن الصلاة وعبودية ربه تبارك وتعالى فيها.

الخامس: من إذا قام إلى الصلاة قام إليها كذلك، ولكن مع هذا قد أخذ قلبه ووضعه بين يدي ربه عز وجل ناظراً بقبله إليه مراقباً له ممتلئاً من محبته وعظمته، كأنه يراه ويشاهده، وقد اضمحلت تلك الوساوس والخطوات وارتفعت حجبها بينه وبين ربه، فهذا بينه وبين غيره في الصلاة أفضل وأعظم مما بين السماء والأرض، وهذا في صلاته مشغول بربه عز وجل قرير العين به.

فالقسم الأول معاقب، والثاني محاسب، والثالث مكفر عنه، والرابع مثاب، والخامس مقرب من ربه لأن له نصيباً ممن جعلت قرة عينه في الصلاة، فمن قرت عينه بصلاته في الدنيا قرت عينه بقربه من ربه عز وجل في الآخرة، وقرت عينه أيضاً به في الدنيا، ومن قرت عينه بالله قرت به كل عين، ومن لم تقر عينه بالله تعالى تقطعت نفسه على الدنيا حسرات، وقد روي أن العبد إذا قام يصلي قال الله عز وجل: (ارفعوا الحجب، فإذا التفت قال أرخوها)[١]، وقد فسر هذا الالتفات بالتفات القلب عن الله عز وجل إلى غيره، فإذا التفت إلى غيره، أرخى الحجاب بينه وبين العبد فدخل الشيطان وعرض عليه أمور الدنيا وأراه إياها في صورة المرآة، وإذا أقبل بقلبه على الله ولم يلتفت لم يقدر الشيطان على أن يتوسط بين الله تعالى وبين ذلك القلب، وإنما يدخل الشيطان إذا وقع الحجاب، فإن فر إلى الله تعالى وأحضر قلبه فر الشيطان، فإن التفت حضر الشيطان، فهو هكذا شأنه وشأن عدوه في الصلاة.

---

[١] ذكره بنحوه الغزالي في الإحياء، فقال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (١/١٧٠): لم أجده، وقال ابن السبكي: (٦/ ٢٩٥) لم أجد له إسناداً.

## فصل

وإنما يقوى العبد على حضوره في الصلاة واشتغاله فيها بربه عز وجل إذا قهر شهوته وهواه، وإلا فقلب قد قهرته الشهوة وأسره الهوى ووجد الشيطان فيه مقعداً تمكن فيه كيف يخلص من الوساوس والأفكار؟

والقلوب ثلاثة:

قلب خال من الإيمان وجميع الخير، فذلك قلب مظلم قد استراح الشيطان من إلقاء الوساوس إليه لأنه قد اتخذه بيتاً ووطناً وتحكم فيه بما يريد وتمكن منه غاية التمكن.

القلب الثاني: قلب قد استنار بنور الإيمان وأوقد فيه مصباحه لكن عليه ظلمة الشهوات وعواصف الاهوية، فللشيطان هنالك إقبال وإدبار ومجالات ومطامع، فالحرب دول وسجال. وتختلف أحوال هذا الصنف بالقلة والكثرة، فمنهم من أوقات غلبته لعدوه أكثر، ومنهم من أوقات غلبة عدوه له أكثر، ومنهم من هو تارة وتارة.

القلب الثالث: قلب محشو بالإيمان قد استنار بنور الإيمان، وانقشعت عنه حجب الشهوات، وأقلعت عنه تلك الظلمات، فلنوره في صدره إشراق، ولذلك الإشراق إيقاد لو دنا منه الوسواس احترق به، فهو كالسماء التي حرست بالنجوم فلو دنا منها الشيطان يتخطاها رجم فاحترق. وليست السماء بأعظم حرمة من المؤمن، وحراسة الله تعالى له أتم من حراسة السماء، والسماء متعبد الملائكة ومستقر الوحي وفيها أنوار الطاعات، وقلب المؤمن مستقر التوحيد والمحبة والمعرفة والإيمان وفيه أنوارها، فهو حقيق أن يحرس ويحفظ من كيد العدو فلا ينال منه شيئاً إلا خطفه.

وقد مثل ذلك بمثال حسن وهو ثلاثة بيوت: بيت للملك فيه كنوزه وذخائره وجواهره.

وبيت للعبد فيه كنوز العبد وذخائره، وليس جواهر الملك وذخائره.

وبيت خال صفر لا شئ فيه.

فجاء اللص يسرق من أحد البيوت فمن أيها يسرق؟ فإن قلت من البيت الخالي كان محالاً لأن البيت الخالي ليس فيه شئ يسرق، ولهذا قيل لابن عباس رضي الله عنهما: (إن اليهود تزعم أنها لا توسوس في صلاتها، فقال: وما يصنع الشيطان بالقلب الخراب)[1] وإن قلت: يسرق من بيت

---

[1] أخرجه بنحوه أحمد في الزهد (٢٥٥)، وأبو نعيم في الحلية (٢/٢٤٥) من قول العلاء بن زياد.

الملك كان ذلك كالمستحيل الممتنع، فإن عليه من الحرس واليزك[1] وما لا يستطيع اللص الدنو منه، كيف وحارسه الملك بنفسه؟ وكيف يستطيع اللص الدنو منه وحوله من الحرس والجند ما حوله؟ فلم يبق للص إلا البيت الثالث فهو الذي يشن عليه الغارات.

فليتأمل اللبيب هذا المثال حق التأمل ولينزله على القلوب فإنها على منواله.

فقلب خلا من الخير كله وهو قلب الكافر والمنافق فذلك بيت الشيطان قد أحرزه لنفسه واستوطنه واتخذه سكناً ومستقراً، فأي شئ يسرق منه وفيه خزائنه وذخائره وشكوكه وخيالاته ووساوسه.

وقلب قد امتلأ من جلال الله عز وجل وعظمته ومحبته ومراقبته والحياء منه، فأي شيطان يجترئ على هذا القلب؟ وإن أراد سرقة شيء منه فماذا يسرق، وغايته أن يظفر في الأحايين منه بخطفة ونهب يحصل له على غرة من العبد وغفلة لا بد له، إذ هو بشر وأحكام البشرية جارية عليه من الغفلة والسهو والذهول وغلبة الطبع.

وقد ذكر عن وهب بن منبه رحمه الله تعالى أنه قال: وفي بعض الكتب الإلهي (لست أسكن البيوت ولا تسعني، وأي شئ يسعني والسماوات حشو كرسي؟ ولكن أنا في قلب الوداع التارك لكل شئ سواي)[2] وهذا معنى الأثر الآخر (ما وسعتني سماواتي ولا أرضي، ووسعني قلب عبدي المؤمن)[1].

---

[1] كلمة فارسية معناها: طلائع الجيش. المعجم الذهبي (٦١٩) للتونجي، ومعجم المصطلحات والألقاب التاريخية (٤٤٦) للخطيب، والمجموع اللفيف (٩١) للسامرائي.

[2] لعل المصنف يقصد ما أخرج الأزرقي في أخبار مكة (٤٦/١)، وأبو الشيخ في العظمة (٤٢٩/٢)، وأبو نعيم في الحلية (٢٤/٤)، والبيهقي في الشعب (٤٤٧/٥ ، رقم ٣٦٩٩) عن وهب بن منبه، قال: (لما أهبط الله تعالى آدم إلى الأرض فرأى سعتها ولم ير فيها أحدا غيره قال: رب ما لأرضك هذه عامر يسبح بحمدك ويقدس لك؟ قال تبارك وتعالى: سأجعل فيها بيوتا ترفع بذكري يسبح فيها خلقي ويذكر فيها اسمي، وسأجعل من تلك بيتا أخصه بكرامتي وأوثره باسمي وأسميه بيتي أنطقه بعظمتي وأحوزه بحرماتي ولست أسكنه ولا ينبغي لي أن أسكن البيوت ولا ينبغي لها أن تسعني، ولكن وضعت جلالي وعظمتي على عرشي فهو الذي استقل بعظمتي، وعليه وضعت جلالي...) وليس فيه باقي كلام المصنف هنا، ووهب بن منبه رحمه الله مشهور بروايته الإسرائيليات، فعنده من علم أهل الكتاب شيء كثير، فإنه صرف عنايته إلى ذلك وبالغ، قال الذهبي في ميزان الاعتدال (٤/ ٣٥٢): وكان ثقة صادقا كثيرا النقل من كتب الاسرائيليات، قلت فما يذكره عن الأنبياء السابقين وكلامهم لا حجة فيه ومن الناحية الحديثية هي اثار منقطعة أيضا، وهذه الأمة ولله الحمد والمنة مستغنية عن كل ذلك بكمال نبيها ورسالته فلم يحوج الله الأمة بعده إلى أخبار وهب وغيره، ولا محدث ولا ملهم ولا صاحب كشف ولا منام.

وقلب فيه توحيد الله تعالى ومعرفته ومحبته والإيمان به والتصديق بوعده ووعيده، وفيه شهوات النفس وأخلاقها ودواعي الهوى والطبع.

وقلب بين هذين الداعيين: فمرة يميل بقلبه داعي الإيمان والمعرفة والمحبة لله تعالى وارادته وحده، ومرة يميل بقلبه داعي الشيطان والهوى والطباع.

فهذا القلب للشيطان فيه مطمع، وله منه منازلات ووقائع، ويعطي الله النصر من يشاء {وما النصر إلا من عند الله العزيز الحكيم} وهذا لا يتمكن الشيطان منه إلا بما عنده من سلاحه، فيدخل إليه الشيطان فيجد سلاحه عنده فيأخذه ويقاتله، فإن أسلحته هي الشهوات والشبهات والخيالات والأماني الكاذبة، وهي في القلب، فيدخل الشيطان فيجدها عتيدة فيأخذها ويصول بها على القلب، فإن كان عند العبد عدة عتيدة من الإيمان تقاوم تلك العدة وتزيد عليها انتصف من الشيطان، وإلا فالدولة لعدوه عليه ولا حول ولا قوة إلا بالله.

فإذا أذن العبد لعدوه وفتح له باب بيته وأدخله عليه ومكنه من السلاح يقاتله به فهو الملوم.

فنفسك لم ولا تلم المطايا * ومت كمداً فليس لك اعتذار[٢]

## فصل

عدنا إلى شرح حديث الحارث الذي فيه ذكر ما يحرز العبد من عدوه: قوله صلى الله عليه وسلم (وأمركم بالصيام فإن مثل ذلك مثل رجل في عصابة معه صرة فيها مسك فكلهم يعجب أو يعجبه ريحه، وإن ريح الصيام أطيب عند الله من ريح المسك) إنما مثل صلى الله عليه وسلم ذلك

---

وأخرج نحوه عن معاذ مرفوعا الطبراني في الأوسط (٧/ ٢٦٣ – ٢٦٤ ، رقم ٧٤٥٥) وإسناده ضعيف.

[١] قال صاحب كتاب تحذير أولي النهى من الأحاديث التي لا أصل لها (٢/ رقم ١٢٣): قال العراقي في المغني: لم أر له أصلا، وقال ابن تيمية: هو مذكور في الإسرائيليات وليس له إسناد معروف عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقال في المقاصد تبعا لشيخه في اللآلىء: ليس له إسناد معروف عن النبي صلى الله عليه وسلم ومعناه وسع قلبه الإيمان بي ومحبتي ومعرفتي. وإلا فمن قال إن الله يحل في قلوب الناس فهو أكفر من النصارى الذين خصوا ذلك بالمسيح وحده وكأنه أشار بما في الإسرائيليات إلى ما أخرجه أحمد في الزهد عن وهب بن منبه قال إن الله فتح السماوات لحزقيل حتى نظر إلى العرش فقال حزقيل: سبحانك ما أعظمك يا رب، فقال الله: إن السماوات والأرض ضعفن عن أن يسعنني ووسعني قلب عبدي المؤمن الوادع اللين ونقل عن خط الزركشي أن بعض العلماء قال: إنه حديث باطل وأنه من وضع الملاحدة وأكثر ما يرويه المتكلم على رؤوس العوام علي بن وفا لمقاصد يقصدها ويقول عند الوجد والرقص: طوفوا بيت ربكم.

[٢] البيت في الزهرة لمحمد بن داود (١/ ٤٩٤)، والمدهش لابن الجوزي (٢٩٣) دون نسبة.

بصاحب الصرة التي فيها المسك لأنها مستورة عن العيون مخبوءة تحت ثيابه كعادة حامل المسك، وهكذا الصائم صومه مستور عن مشاهدة الخلق لا تدركه حواسهم.

والصائم هو الذي صامت جوارحه عن الآثام، ولسانه عن الكذب والفحش وقول الزور، وبطنه عن الطعام والشراب، وفرجه عن الرفث.

فإن تكلم لم يتكلم بما يجرح صومه، وإن فعل لم يفعل ما يفسد صومه، فيخرج كلامه كله نافعاً صالحاً، وكذلك أعماله فهي بمنزلة الرائحة التي يشمها من جالس حامل المسك، كذلك من جالس الصائم انتفع بمجالسته وأمن فيها من الزور والكذب والفجور والظلم.

هذا هو الصوم المشروع لا مجرد الإمساك عن الطعام والشراب، ففي الحديث الصحيح (من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة أن يدع طعامه وشرابه)[1] وفي الحديث (رب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش)[2] .

فالصوم هو صوم الجوارح عن الآثام وصوم البطن عن الشراب والطعام، فكما أن الطعام والشراب يقطعه ويفسده فهكذا الآثام تقطع ثوابه وتفسد ثمرته، فتصيره بمنزلة من لم يصم.

وقد اختلف في وجود هذه الرائحة من الصائم هل هي في الدنيا أو في الآخرة على قولين.

ووقع بين الشيخين الفاضلين أبي محمد ابن عبد السلام وأبي عمرو ابن الصلاح في ذلك تنازع، فمال أبو محمد إلى أن تلك في الآخرة خاصة وصنف فيه مصنفاً ومال الشيخ أبو عمرو إلى أن

---

[1] أخرجه البخاري (٦٠٥٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[2] أخرجه أحمد (٢/٣٧٣)، وابن ماجه (١٦٩٠)، وابن خزيمة (٣/٢٤٢)، وأبو يعلى (١١/ رقم ٦٥٥١)، والحاكم (١/ ٤٣١)، والقضاعي (١٤٢٦)، والدارمي (٢/ ٢١١)، وابن أبي الدنيا في فضائل رمضان (٣٨)، وأبو بكر الكلاباذي في معاني الأخبار (ق٢٥٧ / ١)، وابن حبان (٣٤٨١)، والبيهقي في السنن الكبير (٤/ ٢٧٠)، وفي فضائل الأوقات (٥٩)، وفي الشعب (٧/ رقم ٣٣٦٩)، والبغوي في شرح السنة ( ٦/ ٢٧٣)، والشجري في الأمالي (٢/ ١٠٦ ، ١١٢) والحديث صححه ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وصححه ابن رجب في المحجة في سير الدلجة (٤/٦١٦)، وقال العراقي في المغني (١/ ١٥٩): إسناده حسن، وقال البوصيري في الزوائد (١/ ٣٠١): هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٣٤٨٨)، وحسنه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٣٨٥)، وقال الحويني في مجلة التوحيد: إسناده جيد وعمرو بن أبي عمرو صدوق متماسكٌ ، وتابعه أسامة بن زيد الليثي، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٤/٤٤٥): إسناده جيد، عمرو بن أبي عمرو –وهو المدني مولى المطلب– وإن روى له الشيخان، فيه كلام يحطه عن رتبة الصحيح، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير سليمان –وهو ابن داود الهاشمي– فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

في الدنيا والآخرة، وصنف فيه مصنفا رد فيه على أبي محمد، وسلك أبو عمرو في ذلك مسلك أبي حاتم بن حبان فإنه في صحيحه بوب عليه كذلك فقال «ذكر البيان بأن خلوف فم الصائم أطيب عند الله تعالى من ريح المسك» ثم ساق حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم (كل عمل ابن آدم له إلا الصيام، والصيام لي وأنا أجزي به، ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح من ريح المسك)[1] ثم قال «ذكر البيان بأن خلوف فم الصائم يكون أطيب عند الله من ريح المسك يوم القيامة» ثم ساق حديثاً من حديث ابن جريج عن عطاء عن أبي صالح الزيات أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم (قال الله تبارك وتعالى: كل عمل ابن آدم له، إلا الصيام فإنه لي، وأنا أجزي به، والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله يوم القيامة من ريح المسك، للصائم فرحتان: إذا أفطر فرح بفطره، وإذا لقي الله تعالى فرح بصومه)[2].

قال أبو حاتم: شعار المؤمنين يوم القيامة التحجيل بوضوئهم في الدنيا فرقاً بينهم وبين سائر الأمم، وشعارهم في القيامة بصومهم طيب خلوف أفواههم أطيب من ريح المسك، ليعرفوا من بين ذلك الجمع بذلك العمل، جعلنا الله تعالى منهم.

ثم قال ذكر البيان بأن خلوف فم الصائم قد يكون أيضاً من ريح المسك في الدنيا ثم ساق من حديث شعبة عن سليمان ذكوان عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم (كل حسنة يعملها أبن آدم بعشر حسنات إلى سبعمائة ضعف، يقول الله عز وجل: إلا الصوم فهو لي وأنا أجزي به، يدع الطعام من أجلي والشراب من أجلي وأنا أجزي به، وللصائم فرحتان: فرحة حين يفطر، وفرحة حين يلقى ربه عز وجل، ولخلوف فم الصائم حين يخلف من الطعام أطيب عند الله من ريح المسك)[3].

واحتج الشيخ أبو محمد بالحديث الذي فيه تقييد الطيب بيوم القيامة.

---

[1] صحيح ابن حبان (٨/٢١٠ ، رقم ٣٤٢٢) والحديث أخرجه مسلم (١١٥١).

[2] صحيح ابن حبان (٨/٢١٠-٢١١ ، رقم ٣٤٢٣) والحديث أخرجه البخاري (١٩٠٤)، ومسلم (١١٥١)، ورواية البخاري ليس فيها "يوم القيامة".

[3] صحيح ابن حبان (٨/٢١١ ، رقم ٣٤٢٤) وعنده بعد قوله (والشراب من أجلي، زيادة "وشهوته من أجلي") والحديث قال عنه الأرنؤوط في تحقيق صحيح ابن حبان: إسناده صحيح على شرطهما. قلت وأصل الحديث أخرجه البخاري (٧٤٩٢)، ومسلم (١١٥١) بنحوه.

قلت: ويشهد لقوله الحديث المتفق عليه (والذي نفسي بيده ما من مكلوم يكلم في سبيل الله – والله أعلم بمن يكلم في سبيله– إلا جاء يوم القيامة وكلمه يدمى: اللون لون دم، والريح ريح المسك)[1] فأخبر صلى الله عليه وسلم عن رائحة كلم المكلوم في سبيل الله عز وجل بأنها كريح المسك يوم القيامة، وهو نظير اخباره عن خلوف فم الصائم، فإن الحس يدل على أن هذا دم في الدنيا وهذا خلوف له، ولكن يجعل الله تعالى رائحة هذا وهذا مسكاً يوم القيامة.

واحتج الشيخ أبو عمر بما ذكره أبو حاتم في صحيحه من تقييد ذلك بوقت إخلافه، وذلك يدل على أنه في الدنيا، فلما قيد المبتدأ وهو خلوف فم الصائم بالظروف وهو قوله حين يخلف كان الخبر عنه وهو قوله أطيب عند الله خبراً عنه في حال تقييده، فإن المبتدأ إذا تقيد بوصف أو حال أو ظرف كان الخبر عنه حال كونه مقيداً، فدل على أن طيبه عند الله تعالى ثابت حال إخلافه.

قال: وروى الحسن بن سفيان في مسنده عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (أعطيت أمتي في شهر رمضان خمساً.. فذكر الحديث وقال فيه: وأما الثانية فإنهم يمسون وريح أفواههم أطيب عند الله من ريح المسك)[2].

ثم ذكر كلام الشراح في معنى طيبه وتأويلهم إياه بالثناء على الصائم والرضى بفعله، على عادة كثير منهم بالتأويل من غير ضرورة، حتى كأنه قد بورك فيه فهو موكل به، وأي ضرورة تدعو إلى تأويل كونه أطيب عند الله من ريح المسك بالثناء على فاعله والرضا بفعله، وإخراج اللفظ عن

---

[1] أخرجه البخاري (٢٣٧ ، ٢٨٠٣)، ومسلم (١٨٧٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[2] أخرجه البيهقي في الشعب (٢١١/٧)، وفي فضائل الأوقات (٣٦)، والحسن بن سفيان في الأربعين (ق ٧٠/ ١)، وعبد الخالق الشحامي في أربعينه (ق ٣١/ ٢)، وابن شاهين في فضائل شهر رمضان (١٩)، والأصبهاني في الترغيب (١٨٢٠)، وابن عساكر في فضل رمضان (ق ٣/ ١)، والنسوي في الأربعين (٣٧)، والواحدي في الوسيط (١/ ٦٥/ ١) عن الهيثم بن أبي الحواري عن زيد العمي عن أبي نضرة عن جابر بن عبد الله مرفوعا، والحديث قال عنه المنذري (٢/ ٦٥-٦٦): رواه البيهقي، وإسناده مقارب، أصلح مما قبله !، وقال الدمياطي في المتجر الرابح (١٣٢): إسناده لا بأس به، وقال العلامة الألباني في الضعيفة (٥٠٨١): وهذا إسناد ضعيف؛ زيد العمي – وهو ابن الحواري أبو الحواري، العمي – ضعيف؛ كما قال الحافظ في "التقريب". وقال ابن عدي: "عامة ما يرويه ضعيف، على أن شعبة قد روى عنه، ولعل شعبة لم يرو عن أضعف منه". واتهمه ابن حبان، فقال: "يروي عن أنس أشياء موضوعة لا أصول لها، حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها، وكان يحيى يمرض القول فيه، وهو عندي لا يجوز الاحتجاج بخبره، ولا أكتبه إلا للاعتبار". قلت: والهيثم بن أبي الحواري؛ لم أجد له ذكرا في شيء من كتب الرجال التي عندي.

**حقيقته؟ وكثير من هؤلاء ينشئ للفظ معنى ثم يدعي إرادة ذلك المعنى بلفظ النص من غير نظر منه إلى استعمال ذلك اللفظ في المعنى الذي عينه أو احتمال اللغة له.**

**ومعلوم أن هذا يتضمن الشهادة على الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم بأن مراده من كلامه كيت وكيت، فإن لم يكن ذلك معلوماً بوضع اللفظ لذلك المعنى أو عرف الشارع صلى الله عليه وسلم وعادته المطردة أو الغالبة باستعمال ذلك اللفظ في هذا المعنى أو تفسيره له به وإلا كانت شهادة باطلة.**

**ومن المعلوم أن أطيب ما عند الناس من الرائحة رائحة المسك، فمثل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا الخلوف عند الله تعالى بطيب رائحة المسك عندنا وأعظم.**

**ونسبة استطابة ذلك إليه سبحانه وتعالى كنسبة سائر صفاته وأفعاله إليه فإنها استطابة لا تماثل استطابة المخلوقين[1]، كما أن رضاه وغضبه وفرحه وكراهته وحبه وبغضه لا تماثل ما للمخلوق من ذلك، كما أن ذاته سبحانه وتعالى لا تشبه ذوات خلقه وصفاته لا تشبه صفاتهم وأفعالهم.**

**وهو سبحانه وتعالى يستطيب الكلم الطيب فيصعد إليه، والعمل الصالح فيرفعه.**

**وليست هذه الاستطابة كاستطابتنا.**

---

[1] استطابة الروائح صفة خبرية ثابتة لله عز وجل بالسنة الصحيحة، قال الشيخ علي الشبل في كتاب التنبيه على المخالفات العقدية في فتح الباري (ص٣٦): والذي قرظه عدد من العلماء وفي مقدمتهم الإمام عبد العزيز بن باز رحمه الله: (والاستطابة لرائحة خلوف فم الصائم من جنس الصفات العلى، يجب الإيمان بها مع عدم مماثلة صفات المخلوقين).

وقال الشيخ البراك في تعليقاته على المخالفات العقدية في فتح الباري (٤/١٠٥): قوله: " ... مع أنه سبحانه تعالى منزه عن استطابة الروائح ... إلخ": هذا الجزم من الحافظ رحمه الله بنفي صفة الشم عن الله تعالى الذي هو إدراك المشمومات لم يذكر عليه دليلاً إلا قوله: "إذ ذاك من صفة الحيوان"، وهذه الشبهة هي بعينها شبهة كل من نفى صفة من صفات الله سبحانه من الجهمية والمعتزلة والأشاعرة. وهي شبهة باطلة؛ فما ثبت لله تعالى من الصفات يثبت له على ما يليق به ويختص به كما يقال ذلك في سمعه وبصره وعلمه وسائر صفاته. وصفة السمع ليس في العقل ما يقتضي نفيها فإذا قام الدليل السمعي على إثباتها وجب إثباتها على الوجه اللائق به سبحانه، وهذا الحديث – وهو قوله: "لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك" – ليس نصاً في إثبات الشم، بل هو محتمل لذلك، فلا يجوز نفيه من غير حجة، وحينئذ فقد يقال: إن صفة الشم لله تعالى مما يجب التوقف فيه لعدم الدليل البين على النفي أو الإثبات فليتدبر، والله أعلم بمراده ومراد رسوله صلى الله عليه وسلم. هذا وقد قال ابن القيم عند هذا الحديث: "بعد ذكر كلام الشراح في معنى طيبه وتأويلهم إياه بالثناء على الصائم والرضا بفعله.. ثم ذكر بقية كلامه هنا، ثم قال: ويلاحظ أن ابن القيم اقتصر على لفظ «الاستطابة» دون لفظ «الشم» وقوفاً مع لفظ الحديث.

ثم إن تأويله لا يرفع الإشكال، إذ ما استشكله هؤلاء من الاستطابة يلزم مثله الرضا، فإن قال رضا ليس كرضا المخلوقين، فقولوا استطابة ليس كاستطابة المخلوقين، وعلى هذا جميع ما يجيء من هذا الباب.

ثم قال: وأما ذكر يوم القيامة في الحديث فلأنه يوم الجزاء، وفيه يظهر رجحان الخلوف في الميزان على المسك المستعمل لدفع الرائحة الكريهة طلباً لرضاء الله تعالى حيث يؤمر باجتنابها واجتلاب الرائحة الطيبة كما في المساجد والصلوات وغيرها من العبادات، فخص يوم القيامة بالذكر وفي بعض الروايات كما خص في قوله تعالى: {إن ربهم بهم يومئذ لخبير} وأطلق في باقيها نظراً إلى أن أصل أفضليته ثابت في الدارين.

قلت من العجب رده على أبي محمد بما لا ينكره أبو محمد وغيره، فإن الذي فسر به الاستطابة المذكورة في الدنيا بثناء الله تعالى على الصائمين ورضائه بفعلهم أمر لا ينكره مسلم، فإن الله تعالى قد أثنى عليهم في كتابه وفيما بلغه عنه رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ورضي بفعله، فإن كانت هذه هي الاستطابة أفترى الشيخ أبو محمد ينكرها.

والذي ذكره الشيخ أبو محمد أن هذه الرائحة إنما يظهر طيبها على طيب المسك في اليوم الذي يظهر فيه طيب دم الشهيد ويكون كرائحة المسك، ولا ريب أن ذلك يوم القيامة فإن الصائم في ذلك اليوم يجيء ورائحة فمه أطيب من رائحة المسك كما يجيء المكلوم في سبيل الله عز وجل ورائحة دمه كذلك، لا سيما والجهاد أفضل من الصيام، فإن كان طيب رائحته إنما يظهر يوم القيامة فكذلك الصائم.

وأما حديث جابر[١] فإنه يمسون وخلوف أفواههم أطيب من ريح المسك، فهذه جملة حالية لا خبرية، فإن خبر إمسائه لا يقترن بالواو لأنه خبر مبتدأ فلا يجوز اقترانه بالواو.

وإذا كانت الجملة حالية فلأبي محمد أن يقول: هي حال مقدرة، والحال المقدرة يجوز تأخيرها عن زمن الفعل العامل فيها، ولهذا لو صرح بيوم القيامة في مثل هذا فقال: يمسون وخلوف أفواههم أطيب من ريح المسك يوم القيامة، لم يكن التركيب فاسداً، كأنه قال يمسون وهذا لهم يوم القيامة.

وأما قوله لخلوف فم الصائم حين يخلف فهذا الظرف تحقيق للمبتدأ أو تأكيد له وبيان إرادة الحقيقة المفهومة منه لا مجازة ولا استعارته، وهذا كما تقول: جهاد المؤمن حين يجاهد وصلاته

[١] تقدم تخريجه، وهو حديث ضعيف، وتوجيه المصنف له على فرض صحته.

حين يصلي يجزيه الله تعالى بها يوم القيامة ويرفع بها درجته يوم القيامة، وهذا قريب من قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن)[1] وليس المراد تقييد نفي الإيمان المطلق عنه حالة مباشرة تلك الأفعال فقط بحيث إذا كملت مباشرته وانقطع فعله عاد إليه الإيمان، بل هذا النفي مستمر إلى حين التوبة، وإلا فما دام مصراً وإن لم يباشر الفعل فالنفي لاحق به ولا يزول عنه اسم الذنب والأحكام المترتبة على المباشرة إلا بالتوبة النصوح والله سبحانه وتعالى أعلم.

وفصل النزاع في المسألة أن يقال: حيث أخبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأن ذلك الطيب يكون يوم القيامة فلأنه الوقت الذي يظهر فيه ثواب الأعمال وموجباتها من الخير والشر، فيظهر للخلق طيب ذلك الخلوف على المسك، كما يظهر فيه رائحة دم المكلوم في سبيله كرائحة المسك، وكما تظهر فيه السرائر وتبدو على الوجوه وتصير علانية ويظهر فيه قبح رائحة الكفار وسواد وجوههم، وحيث أخبر بأن ذلك حين يخلف وحين يمسون فلأنه وقت ظهور أثر العبادة، ويكون حينئذ طيبها على ريح المسك عند الله تعالى وعند ملائكته، وإن كانت تلك الرائحة كريهة للعباد فرب مكروه عند الناس محبوب عند الله تعالى، وبالعكس، فإن الناس يكرهونه لمنافرته طباعهم، والله تعالى يستطيبه ويحبه لموافقته أمره ورضاه ومحبته فيكون عنده أطيب من ريح المسك عندنا، فإذا كان يوم القيامة ظهر هذا الطيب للعباد وصار علانية، وهكذا سائر آثار الأعمال من الخير والشر.

وإنما يكمل ظهورها ويصير علانية في الآخرة، وقد يقوى العمل ويتزايد حتى يستلزم ظهور بعض أثره على العبد في الدنيا في الخير والشر كما هو مشاهد بالبصر والبصيرة.

قال ابن عباس: (أن للحسنة ضياء في الوجه ونوراً في القلب وقوة في البدن وسعة في الرزق ومحبة في قلوب الخلق، وإن للسيئة سواداً في الوجه وظلمة في القلب ووهناً في البدن ونقصاً

---

[1] أخرجه البخاري (٦٨١٠)، ومسلم (٥٧) من حديث ألي هريرة رضي الله عنه، وتكملة الحديث (والتوبة معروضة بعد).

في الرزق وبغضة في قلوب الخلق)[1]، وقال عثمان بن عفان: (ما عمل رجل عملاً إلا ألبسه الله رداءه، إن خيراً فخير، وإن شراً فشر)[2]،

وهذا أمر معلوم يشترك فيه وفي العلم به أصحاب البصائر وغيرهم، حتى إن الرجل الطيب البر لتشم منه رائحة طيبة وإن لم يمس طيباً، فيظهر طيب رائحة روحه على بدنه وثيابه، والفاجر بالعكس، والمزكوم الذي أصابه الهوى لا يشم لا هذا ولا هذا، بل زكامه يحمله على الإنكار، فهذا فصل الخطاب في هذه المسألة.

---

[1] ورد قريبا منه عند ابن أبي شيبة (١٣/٥٠٠) من قول الحسن، وعند أبي نعيم في الحلية (٣/٣٠) من قول سليمان التيمي ، وفي الحلية أيضا (٧/٣٣٠) من قول الحسن بن صالح، وروي مرفوعا ولا يصح كما في نشر الصحيفة (١/١٣٤-١٣٦).

[2] أخرجه مسدد في مسنده كما في المطالب العالية (١٣/٣٠٨) من طريق يحيى عن عوف، ثنا معبد الجهني عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، ومعبد الجهني يرسل عن عثمان رضي الله عنه. وأخرجه نعيم بن حماد في زوائد زهد ابن المبارك (ص ٧)، قال: أنا عوف، به بلفظ قريب. وأخرجه ابن أبي شيبة (١٣/ ٥٥٨)، قال: حدثنا عبد الله بن نمير، عن إسماعيل بن أبي خالد قال: قال عثمان بن عفان: "من عمل عملا، كساه الله رداءه، إن خير فخير، وإن شر فشر". ورجال سنده ثقات، لكنه منقطع بين إسماعيل وبين عثمان رضي الله عنه، حيث أخرجه البيهقي في الشعب (٥/ ٣٥٩) من طريق المعتمر بن سليمان عن إسماعيل بن أبي خالد، عن رافع، عن يحيى قال: سمعت عثمان بن عفان يقول: فذكره بلفظ ابن أبي شيبة. قال البيهقي: هذا هو الصحيح، موقوفا على عثمان، وقد رفعه بعض الضعفاء. قلت: يحيى، هو ابن سعيد بن العاص، ثقة (التقريب ص ٥٩١)، ورافع لم أعرفه. وأخرج ابن أبي شيبة (١٣/ ٥٥٨) عن الثقفي، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عثمان قال: "من عمل عملا، كساه الله رداء عمله". وسنده ضعيف؛ لانقطاعه، أبو قلابة لم يلق النعمان بن بشير، ولا ابن عمر رضي الله عنهم (انظر مراسيل العلائي ص ٢١١)، فيبعد أن يسمع من عثمان رضي الله عنه، وقد قال الحافظ عنه: ثقة، فاضل، كثير الإرسال (التقريب ص ٣٠٤). وأخرجه أحمد في فضائل الصحابة (١/ ٤٧٩)، وفي الزهد (ص ١٨٥) عن عبد الرحمن بن مهدي، عن حماد بن زيد، عن أيوب، به. ولفظه: "ما من عامل يعمل عملا، إلا كساه الله رداء عمله". وسقط من سنده في الزهد: أيوب عن أبي قلابة. وروي عن عثمان رضي الله عنه مرفوعا، أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٠/ ٢١٥)، والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ٣٠٦)، والبيهقي في الشعب (٥/ ٣٥٩) واللفظ له من طريق حفص بن سليمان، نا علقمة بن مرثد عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: سمعت عثمان على منبر رسول الله –صلى الله عليه وسلم– يقول: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: "من كانت له سريرة صالحة أو سيئة، أظهر الله منها رداء ما يعرف به. وسنده ضعيف جدا؛ لحال حفص بن سليمان، وهو القارئ، قال الحافظ: متروك الحديث مع إمامته في القراءة (التقريب ص ١٧٢). وأخرجه القضاعي أيضا من طريق حفص بن سليمان عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيد، عن أبي عبد الرحمن السلمي، به.

وقد ورد الحديث مرفوعا ولا يصح كما في في الضعيفة (٢٣٧).

والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

## فصل

وقوله (وأمركم بالصدقة، فإن مثل ذلك مثل رجل أسره العدو فأوثقوا يده إلى عنقه وقدموه ليضربوا عنقه، فقال: أنا أفتدي منكم بالقليل والكثير، ففدى نفسه منهم).

هذا أيضاً من الكلام الذي برهانه وجوده، ودليله ووقوعه، فإن للصدقة تأثيراً عجيباً في دفع أنواع البلاء ولو كانت من فاجر أو من ظالم بل من كافر، فإن الله تعالى يدفع بها عنه أنواعاً من البلاء، وهذا أمر معلوم عند الناس خاصتهم وعامتهم، وأهل الأرض كلهم مقرون به لأنهم قد جربوه.

وقد روى الترمذي في جامعه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (إن الصدقة تطفئ غضب الرب، وتدفع ميتة السوء)[1] وكما أنها تطفئ غضب الرب تبارك وتعالى فهي تطفئ الذنوب والخطايا كما تطفئ الماء النار.

وفي الترمذي عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: (كنت مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في سفر، فأصبحت يوماً قريباً منه ونحن نسير فقال ألا أدلك على أبواب الخير؟ الصوم جنة، والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار، وصلاة الرجل في جوف الليل، ثم تلا {تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفاً وطمعاً ومما رزقناهم ينفقون})[2] وفي بعض الآثار: (باكروا

---

[1] أخرجه الترمذي (٦٦٤) وغيره، والحديث روي عن عبد الله بن جعفر وأبي سعيد الخدري وعبد الله بن عباس وعمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود وأم سلمة وأبي أمامة معاوية بن حيدة وأنس بن مالك، قال العلامة الألباني في الصحيحة (١٩٠٨): وجملة القول أن الحديث بمجموع طرقه وشواهده صحيح بلا ريب بل يلحق بالمتواتر عند بعض المحدثين المتأخرين.

[2] جزء من حديث أخرجه الطيالسى (ص ٧٦، رقم ٥٦٠)، وأحمد (٥/ ٢٣١، رقم ٢٢٠٦٩)، والترمذى (٥/ ١١، رقم ٢٦١٦)، وابن ماجه (٢/ ١٣١٤، رقم ٣٩٧٣)، والحاكم (٢/ ٤٤٧، رقم ٣٥٤٨)، والبيهقى فى شعب الإيمان (٤/ ١٣، رقم ٤٢٢٥)، والطبرانى (٢٠/ ١٤٣، رقم ٢٩٢)، وعبد الرزاق في المصنف (٢٠٣٠٣)، وفي التفسير (٢/ ١٠٩)، وعبد بن حميد (١١٢)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (١٩٦)، والبغوي في شرح السنة (١١) والحديث قال عنه الحافظ ابن رجب في جامع العلوم والحكم (ص٢٥٥): له طرق عن معاذ كلها ضعيفة، قلت الحديث بمجموع طرقه ورواياته يرتقي إلى درجة الصحة لذا قال الترمذي: حسن صحيح، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وصححه عبد الحق في أحكامه الكبرى (٣/ ١٥٦)، وقال المصنف في إعلام الموقعين (٤/٣١٠): حديث صحيح، وقال الشوكاني في الفتح الرباني (٣/ ١٣٥٤): ثابت، وصححه الألباني في الصحيحة (١١٢٢)، وقال في صحيح الترغيب (٢٨٦٦): صحيح لغيره، وقال في الإرواء

بالصدقة، فإن البلاء لا يتخطى الصدقة)[1] وفي تمثيل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذلك بمن قدم ليضرب عنقه فافتدى نفسه منهم بماله كفاية، فإن الصدقة تفدي العبد من عذاب الله تعالى، فإن ذنوبه وخطاياه تقتضي هلاكه فتجئ الصدقة تفديه من العذاب وتفكه منه.

ولهذا قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديث الصحيح لما خطب النساء يوم العيد (يا معاشر النساء تصدقن ولو من حليكن، فإني رأيتكن أكثر أهل النار)[2] وكأنه حثهن ورغبهن على ما يفدين به أنفسهن من النار.

---

(٢/ ١٤٠): وخلاصة القول: أنه لا يمكن القول بصحة شيء من الحديث إلا هذا القدر الذى أورده المصنف – وهو قوله: وذروة سنامه الجهاد– لمجيئه من طريقين متصلين يقوى أحدهما الآخر، وقال الحويني في تحقيق كتاب الصمت (٤٦/، ح ٦): حديث صحيح، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند: صحيح بطرقه وشواهده.

[1] ورد مرفوعا من حديث علي وأنس رضي الله عنهما.

حديث على رضي الله عنه أخرجه الطبرانى فى الأوسط (٩/٦ ، رقم ٥٦٤٣) والحديث قال عنه الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن علي إلا بهذا الإسناد، وقال الهيثمى (١١٠/٣): فيه عيسى بن عبد الله بن محمد ، وهو ضعيف، وقال المعلمي في تعليقه على الفوائد المجموعة (٦٢): وعيسى تالف، يروي عن آبائه المنكرات، وقال العلامة الألباني في ضعيف الترغيب (٥٢٤): ضعيف جدا.

وحديث أنس رضي الله عنه أخرجه ابن عدي (٤٤٨/٢)، والبيهقى فى الكبرى (١٨٩/٤ ، رقم ٧٦٢٠) ، وفى الشعب (٢١٤/٣ ، رقم ٣٣٥٣)، والخطيب في تاريخه (٣٤٠/٩)، والديلمى (٨/٢ ، رقم ٢٠٧٩) مرفوعا، وأخرجه موقوفا البيهقي الشعب (٥٣٠/٦)، وفي الكبرى (١٨٩/٤)، والحديث قال عنه البيهقي: موقوف، وروي مرفوعاً وهو وهم، وقال ابن القيسراني في الذخيرة (١٠٩٠/٢): فيه سليمان بن عمرو كذاب، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (٤٨٣/٢)، وقال المنذري في الترغيب (٦٤/٢): رواه البيهقي مرفوعا وموقوفا على أنس ، ولعله أشبه –أي الموقوف–، وقال العلامة الألباني في ضعيف الترغيب (٢٣١٧): ضعيف جدا.

[2] أخرجه البخاري (١٤٦٦)، ومسلم (١٠٠٠) عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما قالت (كنت في المسجد فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال تصدقن ولو من حليكن وكانت زينب تنفق على عبد الله...) وليس فيه (فإني رأيتكن أكثر أهل النار).

وأخرج البخاري (١٤٦٢)، ومسلم (٨٨٩) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في أضحى أو فطر إلى المصلى ثم انصرف فوعظ الناس وأمرهم بالصدقة فقال أيها الناس تصدقوا فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فإني رأيتكن أكثر أهل النار فقلن وبم ذلك يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير...).

وفي الصحيحين عن عدي بن حاتم قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان، فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم، وينظر أشأم منه فلا يرى إلا ما قدم، وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجه، فاتقوا النار ولو بشق تمرة)[1]، وفي حديث أبي ذر أنه قال: (سألت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ماذا ينجي العبد من النار؟ قال الإيمان بالله قلت: يا نبي الله، مع الإيمان عمل؟ قال أن ترضخ مما خولك الله أو: ترضخ مما رزق الله قلت: يا نبي الله، فإن كان فقيراً لا يجد ما يرضخ؟ قال يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، قلت: إن كان لا يستطيع أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر؟ قال فليعن الأخرق، قلت: يا رسول الله، أرأيت إن كان لا يحسن أن يصنع؟ قال فليعن مظلوماً قلت: يا رسول الله، أرأيت إن كان ضعيفاً لا يستطيع أن يعين مظلوماً؟ قال ما تريد أن تترك في صاحبك من خير؟ ليمسك أذاه عن الناس قلت: يا رسول الله، أرأيت إن فعل هذا يدخل الجنة؟ قال ما من مؤمن يصيب خصلة من هذه الخصال إلا أخذت بيده حتى أدخلته الجنة)[2] ذكره البيهقي في كتاب شعب الإيمان.

---

[1] أخرجه البخاري (٧٥١٢)، ومسلم (١٠١٦).

[2] أخرجه الطبراني فى الكبير (١٦٧/٢ رقم ١٦٥٠)، والبيهقي في الشعب (٥٠٢/٦ ، ٥٠٣ ، ٥٠٤ ، ٥٠٦) والحديث قال عنه العلامة الألباني في الصحيحة (٢٦٦٩): قال

الهيثمي (١٣٥/٣): رجاله ثقات. قلت –أي الألباني–: وفيه تساهل ظاهر، فإن مرثدا والد مالك وهو ابن عبد الله الزماني لم يوثقه غير ابن حبان والعجلي، ولم يرو عنه غير ابنه، ولذلك قال الحافظ فيه:مقبول. وحفص بن عمر الرقي، قال أبو أحمد الحاكم:حدث بغير حديث لم يتابع عليه. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أخطأ. وقد تابعه أبو الوليد الطيالسي: أخبرنا عكرمة بن عمار .. عند البيهقي في الشعب (٢٠٤/٣). لكن للحديث طريق أخرى يتقوى بها، قال الأوزاعي: حدثني أبو كثير السحيمي عن أبيه قال: سألت أبا ذر، قلت: دلني على عمل إذا عمل العبد به دخل الجنة ؟ قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره بنحوه. أخرجه ابن حبان (٨٦٣) والحاكم (٦٣/١) وعنه البيهقي في الشعب (٣/ ٢٠٣)، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، فقد احتج في كتابه بأبي كثير الزبيدي، واسمه يزيد بن عبد الرحمن بن أذينة، وهو تابعي معروف، يقال له: أبو كثير الأعمى. ووافقه الذهبي. وتقدم من طريق آخر عن أبي ذر مختصرا (٥٧٥). قلت: و قيل في اسمه : يزيد بن عبد الله بن أذينة، و قيل: ابن غفيلة . و ظاهر كلام الحاكم أن أباه من رجال مسلم، و لم أره في التهذيب لا في عبد الله بن أذينة، ولا في عبد الرحمن بن أذينة. نعم، أورد فيه عبد الرحمن بن أذينة بن سلمة العبدي الكوفي قاضي البصرة، روى عن أبيه و أبي هريرة و عنه أبو إسحاق السبيعي و ... و لم يذكر ابنه فيهم ، فهو غير المترجم. والله أعلم.

قال عمر بن الخطاب: (ذكر لي أن الأعمال تتباهى فتقول الصدقة: أنا أفضلكم)[1].

وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (ضرب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد أو جنتان من حديد قد اضطرت أيديهما إلى ثدييهما وتراقيهما، فجعل المتصدق كلما تصدق بصدقة أنبسطت عنه حتى تغشى أنامله، وتعفو أثره، وجعل البخيل كلما هم بصدقة قلصت وأخذت كل حلقة مكانها، قال أبو هريرة: فأنا رأيت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول بإصبعه هكذا في جبته، فرأيته يوسعها ولا تتسع)[2].

وروى البخاري هذا الحديث في كتاب الزكاة عن أبي هريرة أيضا، ولفظه (أنه سمع رسول صلى الله عليه وسلم يقول: مثل البخيل والمنفق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد من ثديهما إلى تراقيهما فأما المنفق فلا ينفق إلا سبغت أو وفرت على جلده حتى تخفي بنانه وتعفو أثره وأما البخيل فلا يريد أن ينفق شيئا إلا لزقت كل حلقة مكانها فهو يوسعها ولا تتسع)[3].

وروى عن أبي بردة عن أبيه رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (على كل مسلم صدقة فقالوا يا نبي الله فمن لم يجد قال يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق قالوا فإن لم يجد قال

---

[1] أخرجه اسحاق بن راهويه في مسنده كما في المطالب العالية (٥/٦٤١) من طريق النضر بن شميل، أنبأنا أبو قرة هو الأسدي، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٤/ ٩٥): حدثنا محمد بن رافع، حدثنا أبو الحسن النضر بن إسماعيل، عن أبي فروة، قال: سمعت سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب قال: ذكر لي أن الأعمال تتباهى، فتقول الصدقة: أنا أفضلكم. ويبدو أن فيه تحريفا، إذ لم أجد في الرواة من اسمه النضر بن إسماعيل وكنيته أبو الحسن، بل الذي كنيته أبو الحسن هو: النضر بن شميل. ثم إنني لم أجد أبا فروة، بل أبو قرة -كما هي رواية اسحاق بن راهويه.

ورواه الحاكم في المستدرك (١/ ٤١٦) من طريق النضر بن شميل، عن أبي قرة قال: سمعت سعيد بن المسيب يحدث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: "ذكر لي أن الأعمال تتباهى فتقول الصدقة: أنا أفضلكم".

و"أبو قرة" تحرف في المطبوع من المستدرك. إلى قرة، والتصويب من المخطوط. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي، والأثر ضعفه العلامة الألباني: في تعليقه على صحيح ابن خزيمة (٤/ ٩٥) لجهالة أبي فروة، وصححه في صحيح الترغيب (١/ ٣٦٩) مقرا للحاكم على تصحيحه. قلت: ما في "ابن خزيمة" محرف، وموافقة الحاكم هو الصواب. وعليه فالحديث صحيح، وهذا على ترجيح قول من يصحح سماع سعيد بن المسيب من عمر رضي الله عنه، وقد قدمنا تعليقا في مسألة سماع سعيد من عمر رضي الله عنه.

[2] أخرجه البخاري (٥٧٩٧)، ومسلم (١٠٢١).

[3] أخرجه البخاري (١٤٤٣).

يعين ذا الحاجة الملهوف قالوا فإن لم يجد قال فليعمل بالمعروف وليمسك عن الشر فإنها له صدقة)[1].

ولما كان البخيل محبوساً عن الإحسان ممنوعاً عن البر والخير وكان جزاؤه من جنس عمله، فهو ضيق الصدر ممنوع من الانشراح ضيق العطن صغير النفس قليل الفرح كثير الهم والغم والحزن لا يكاد تقضى له حاجة ولا يعان على مطلوب.

فهو كرجل عليه جبة من حديد قد جمعت يداه إلى عنقه بحيث لا يتمكن من إخراجها ولا حركتها، وكلما أراد إخراجها أو توسيع تلك الجبة لزمت كل حلقة من حلقها موضعها.

وهكذا البخيل كلما أراد أن يتصدق منعه بخله فبقي قلبه في سجنه كما هو.

والمتصدق كلما تصدق بصدقة انشرح لها قلبه وانفسح بها صدره فهو بمنزلة اتساع تلك الجبة عليه، فكلما تصدق اتسع وانفسح وانشرح وقوي فرحه وعظم سروره.

ولو لم يكن في الصدقة إلا هذه الفائدة وحدها لكان العبد حقيقاً بالاستكثار منها والمبادرة إليها، وقد قال تعالى {ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون}.

وكان عبد الرحمن بن عوف –أو سعد بن أبي وقاص – رضي الله عنهما يطوف بالبيت وليس له دأب إلا هذه الدعوة: (رب قني شح نفسي، رب قني شح نفسي.

فقيل له: أما تدعو بغير هذه الدعوة، فقال: إذا وقيت شح نفسي فقد أفلحت)[2].

والفرق بين الشح والبخل أن الشح هو شدة الحرص على الشيء والاحفاء في طلبه والاستقصاء في تحصيله وجشع النفس عليه، والبخل منع إنفاقه بعد حصوله وحبه وإمساكه، فهو شحيح قبل حصوله بخيل بعد حصوله، فالبخل ثمرة الشح والشح يدعو إلى البخل والشح كامن في النفس، فمن بخل فقد أطاع شحه ومن لم يبخل فقد عصي شحه ووقي شره، وذلك هو المفلح {ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون}.

---

[1] أخرجه البخاري (١٤٤٥ ، ٦٠٢٢)، ومسلم (١٠٠٨).

[2] أخرجه بنحوه عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، الطبري في تفسيره (٢٨/ ٢٩)، والفاكهي في أخبار مكة (١/ ٢٢٨، رقم ٤١٥)، والبغوي في معجم الصحابة (٤/ ٤١١، رقم ١٨٧٧) من طريق سفيان الثوري، عن طارق بن عبد الرحمن، عن سعيد بن جبير، عن أبي الهياج، طارق بن عبد الرحمن البجلي صدوق له أوهام، فمثله يحسن حديثه عند بعض العلماء، إلا إذا تبين أن هذا الحديث من أوهامه. وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٥/ ٢٩٤) عن سفيان عن طاوس عن سعيد بن جبير عن أبي هناد، ولا أدري هل الإسناد هكذا أم أن فيه تصحيفا والظاهر أنه مصحف فكتب مكان طارق طاووس، ومكان أبي الهياج أبي هناد.

والسخي قريب من الله تعالى ومن خلقه ومن أهله، وقريب من الجنة وبعيد من النار، والبخيل بعيد من خلقه بعيد من الجنة قريب من النار، فجود الرجل يحببه إلى أضداده، وبخله يبغضه إلى أولاده:

ويظهر عيب المرء في الناس بخله * ويستره عنهم جميعاً سخاؤه

تغط بأثواب السخاء فإنني * أرى كل عيب فالسخاء غطاؤه

وقارن إذا قارنت حراً فإنما * يزين ويزري بالفتى قرناؤه

وأقلل إذا ما اسطعت قولاً فإنه * إذا قل قول المرء قل خطاؤه

إذا قل مال المرء قل صديقه * وضاقت عليه أرضه وسماؤه

وأصبح لا يدري وأن كان حازماً * أقدامه خير له أم وراؤه

إذا المرء لم يختر صديقاً لنفسه * فناد به في الناس هذا جزاؤه[١].

وحد السخاء بذل ما يحتاج إليه عند الحاجة، وأن يوصل ذلك إلى مستحقه بقدر الطاقة، وليس -كما قال البعض من نقص عمله - حد الجود بذل الموجود.

ولو كان كما قال هذا القائل لارتفع اسم السرف والتبذير، وقد ورد الكتاب بذمهما، وجاءت السنة بالنهي عنهما.

وإذا كان السخاء محموداً فمن وقف على حده سمي كريماً وكان للحمد مستوجباً، ومن قصر عنه كان بخيلاً وكان للذم مستوجباً، وقد روي في أثر: (إن الله عز وجل أقسم بعزته ألا يجاوره بخيل)[٢].

والسخاء نوعان: فأشرفهما سخاؤك عما بيد غيرك، والثاني سخاؤك ببذل ما في يدك، فقد يكون الرجل من أسخى الناس وهو لا يعطيهم شيئاً، لأنه سخا عما في أيديهم، وهذا معنى قول بعضهم: السخاء أن تكون بمالك متبرعاً، وعن مال غيرك متورعاً.

وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه يقول: (أوحى الله إلى إبراهيم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أتدري لم اتخذتك خليلاً؟ قال: لا، قال لأني رأيت العطاء أحب إليك من الأخذ)[٣]، وهذه

---

[١] انظر كلام العلامة محمود شاكر عن هذه الأبيات في حاشية كتاب لباب الآداب (ص٢٧/٢٨).

[٢] ورد هذا الجزء في حديثان مرفوعان عن ابن عباس وأنس رضي الله عنهم، وهو حديث ضعيف كما في الضعيفة للعلامة الألباني (١٢٨٤ ، ١٢٨٥).

[٣] ورد هذا بنحوه عن بعض السلف كما في حلية الأولياء (٣/٢٧٥)، (٨/٢٤٢)، وتاريخ دمشق (٦/٢١٦-٢١٨).

صفة من صفات الرب جل جلاله فإنه يعطي ولا يأخذ ويطعم ولا يطعم، وهو أجود الأجودين وأكرم الأكرمين، وأحب الخلق إليه من اتصف بمقتضيات صفاته، فإنه كريم يحب الكريم من عباده، وعالم يحب العلماء، وقادر يحب الشجعان، وجميل يحب الجمال.

وروى الترمذي في جامعه قال: حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو عامر أخبرنا خالد بن الياس عن صالح بن أبي حسان قال سمعت سعيد بن المسيب يقول: (إن الله طيب يحب الطيب، نظيف يحب النظافة، كريم يحب الكرم، جواد يحب الجود.

فنظفوا أخبيتكم ولا تشبهوا باليهود قال فذكرت للمهاجر بن مسمار فقال: حدثنيه عامر بن سعد عن أبيه رضي الله تعالى عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا أنه قال فنظفوا أفنيتكم)[1] هذا حديث غريب، خالد بن الياس يضعف.

وفي الترمذي أيضاً في كتاب البر قال: حدثنا الحسن بن عرفة حدثنا سعيد بن محمد الوراق عن يحي بن سعيد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (السخي قريب من الله قريب من الجنة قريب من الناس بعيد من النار، والبخيل بعيد من الله بعيد من الجنة بعيد من الناس قريب من النار، ولجاهل سخي أحب إلى الله تعالى من عابد بخيل)[2]، وفي الصحيح (إن الله تعالى يحب الوتر)[1].

---

[1] أخرجه الترمذى (٥/ ١١١، رقم ٢٧٩٩)، والبزار (٣/ ٣٢٠، رقم ١١١٤)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٣/ ٤٠٨)، والدورقى فى مسند سعد (١/ ٧١، رقم ٣١)، وأبو يعلى (٢/ ١٢١، رقم ٧٩٠)، وابن عدى (٣/ ٥، ترجمة ٥٧١، خالد بن إلياس القرشى العدوى)، وابن حبان فى الضعفاء (١/ ٢٧٩، ترجمة ٢٩٦، خالد بن إلياس القرشى العدوى) عن سعد رضي الله عنه، والحديث ضعفه الترمذي بقوله: هذا حديث غريب، خالد بن إلياس يضعف، وضعفه ابن عدي، وابن حبان، وضعفه ابن القيسراني في معرفة التذكرة (ص١٠٧)، وضعفه وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٧١٢، رقم ١١٨٦)، وضعفه الحافظ في المطالب (٢/ ٢٥٧)، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الترمذي، وضعفه الحويني في النافلة (١٨٣).

[2] أخرجه الترمذى (٣٤٢/٤ ، رقم ١٩٦١)، وابن عدى (٤٠٣/٣ ، ترجمة ٧٢٧ سعيد بن محمد)، والإسماعيلى فى معجمه (٧٣٣/٣)، والخرائطي في المكارم (ص ٦٢) باختصار، والعقيلي في الضعفاء (٢/ ١١٧)، وابن حبان في "روضة العقلاء (ص ٢٤٦)، والبيهقى فى الشعب (٤٢٩/٧ ، رقم ١٠٨٥١)، والخطيب في البخلاء (ص ٣٦)، وابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ١٨٠) والحديث ضعفه الترمذي بقوله: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث سعيد بن محمد وقد خولف سعيد بن محمد في رواية هذا الحديث عن يحيى بن سعيد إنما يروي عن يحيى بن سعيد عن عائشة شيء مرسل، وقال العقيلي: "ليس لهذا الحديث أصل من حديث يحيى ولا غيره"، وقال البيهقي: "تفرد به سعيد بن محمد، وهو ضعيف"، وقال ابن الجوزي: "المتهم به: سعيد بن

محمد الوراق. قال يحيى: ليس بشيء. وقال النسائي: ليس بثقة"، وفي العلل لابن أبي حاتم (٢/ ٢٨٤): "قال أبي: هذا حديث منكر"، وقال العلامة الألباني في الضعيفة (١٥٤): ضعيف جدا.

وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (مجمع البحرين: ق ٦٧/ ب) والخطيب (ص ٣٧) من طريق الوراق عن يحيى بن سعيد لكن قال: عن محمد بن إبراهيم عن عائشة مرفوعا. وهذا دليل على اضطرابه. وفي "التهذيب" (٤/ ٧٧) في ترجمته: "قال المروزي عن أحمد: لم يكن بذاك، وقد حكوا عنه عن يحيى بن سعيد عن عروة عن عائشة حديثا منكرا في السخاء".

والحديث ورد أيضا من حديث جابر، وعائشة، وأنس رضي الله عنهم.

فأما حديث عائشة: فقد أخرجه البيهقي في "الشعب" (٧/ ٤٢٨) والخطيب (ص ٣٧ - ٣٨) والقشيري في "الرسالة" (ص ١١٢) وابن الجوزي (٢/ ١٨١) من طريق سعيد بن مسلمة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص عنها مرفوعا. وابن مسلمة ضعيف كما في "التقريب"، قال أبو حاتم -كما في "العلل" لابنه (٢/ ٢٨٣) -: "هذا حديث باطل، وسعيد ضعيف الحديث، أخاف أن يكون أدخل له". وقد توبع: تابعه تليد بن سليمان عند البيهقي والخطيب، وقال البيهقي: "تليد وسعيد ضعيفان". أهـ. وتليد رافضي ضعيف كما في "التقريب". وأخرجه أبو نعيم في "أخبار أصبهان" (١/ ٢٤٣) والخطيب (ص ٣٧) وابن الجوزي (٢/ ١٨٠ - ١٨١) من طريق خلف [عند ابن الجوزي: خالد] ابن يحيى القاضي عن عنبسة [عند ابن الجوزي: غريب] بن عبد الواحد القرشي عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب عنها مرفوعا. قال ابن الجوزي: "خالد وغريب كلاهما غريب مجهول". أهـ. وخلف بن يحيى قال أبو حاتم: متروك الحديث، كان كذابا، لا يشتغل به ولا بحديثه. (الجرح: ٣/ ٣٧٢). وعنبسة بن عبد الواحد الأموي القرشي ثقة عابد كما في "التقريب"، وما في سند ابن الجوزي أظنه محرف. وأخرج ابن عدي (٣/ ١٠٣٩) والخطيب (ص ٣٤) والديلمي (زهر الفردوس: ٢/ ق ٢٢٠) من طريق رواد بن الجراح عن ابن أبي حازم عن يحيى بن سعيد عن الأعرج عن أبي هريرة عنها مرفوعا: "السخي الجهول أحب إلى الله من العابد البخيل".

وقال: "وهذا الحديث اختلف فيه على يحيى بن سعيد، وهذا لون منه". ثم عدد أوجه الخلاف، وقال: "وكل هذه الألوان ليست بمحفوظة". أهـ. ورواد قال في "التقريب": "صدوق اختلط بأخرة فترك".

وأما حديث جابر: فأخرجه البيهقي في "الشعب" (٧/ ٤٢٨) من طريق سعيد بن مسلمة عن جعفر بن محمد عن أبيه عنه مرفوعا بزيادة: "ولجاهل سخي أحب ... " وسعيد تقدم أنه ضعيف.

وأما حديث أنس: فأخرجه ابن الجوزي (١/ ١٨٠) من طريق محمد بن تميم الفاريابي عن قبيصة بن محمد عن موسى بن عبيدة عن يزيد الرقاشي عنه مرفوعا بزيادة، وجعله حديثا قدسيا. قال ابن الجوزي: "المتهم به. محمد بن تميم، قال ابن حبان: كان يضع الحديث". أهـ. قلت: وكذبه الحاكم وأبو نعيم وغيرهما. (اللسان: ٥/ ٩٨). ونقل ابن الجوزي عن الدارقطني أنه قال: "لهذا الحديث طرق لا يثبت منها شيء بوجه". قال الحافظ فيما نقله عنه السخاوي في "المقاصد" (ص ٢٣٩): "ولا يلزم من هذه العبارة أن يكون موضوعا، فالثابت يشمل الصحيح، والضعيف دونه. وهذا ضعيف، فالحكم [يعني: بالوضع] ليس بجيد عليه". وانظر الروض البسام (٤/٤٨).

[١] أخرجه البخاري (٦٤١٠)، ومسلم (٢٦٧٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وهو سبحانه وتعالى رحيم يحب الرحماء، وإنما يرحم من عباده الرحماء، وهو ستير يحب من يستر على عباده، وعفو يحب من يعفو عنهم، وغفور يحب من يغفر لهم، ولطيف يحب اللطيف من عباده، ويبغض الفظ الغليظ القاسي الجعظري الجواظ، ورفيق يحب الرفق، وحليم يحب الحلم، وبر يحب البر وأهله، وعدل يحب العدل، وقابل المعاذير يحب من يقبل معاذير عباده، ويجازي عبده بحسب هذه الصفات فيه وجوداً وعدماً، فمن عفا عفا عنه ومن غفر غفر له ومن سامح سامحه ومن حاقق حاققه، ومن رفق بعباده رفق به، ومن رحم خلقه رحمه، ومن أحسن إليهم أحسن إليه، ومن جاد عليهم جاد عليه، ومن نفعهم نفعه، ومن سترهم ستره، ومن صفح عنهم صفح عنه، ومن تتبع عورتهم تتبع عورته، ومن هتكهم هتكه وفضحه، ومن منعهم خيره منعه خيره، ومن شاق شاق الله تعالى به، ومن مكر مكر به، ومن خادع خادعه، ومن عامل خلقه بصفة عامله الله تعالى بتلك الصفة بعينها في الدنيا والآخرة.

فالله تعالى لعبده على حسب ما يكون العبد لخلقه، ولهذا جاء في الحديث (من ستر مسلماً ستره الله تعالى في الدنيا والآخرة، ومن نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله تعالى عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر يسر الله تعالى حسابه)[1]، و(من أقال نادماً أقال الله تعالى عثرته)[2]، و(من أنظر معسراً أو وضع عنه أظله الله تعالى في ظل عرشه)[3] لأنه لما جعله في ظل الإنظار والصبر ونجاه من حر المطالبة وحرارة تكلف الأداء مع عسرته وعجز نجاه الله تعالى من حر الشمس يوم القيامة إلى ظل العرش.

---

[1] أخرجه مسلم (٢٦٩٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[2] أخرجه أحمد (٢/ ٢٥٢)، وأبو داود (٣٤٦٠)، وابن ماجه (٢١٩٩)، وأبو يعلى في معجم شيوخه (٣٢٦)، وابن حبان (٥٠٢٩، ٥٠٣٠)، والخرائطي في مكارم الأخلاق – المنتقى (١٧٠)، والطحاوي في المشكل (٥٢٩١)، والقضاعي في مسند الشهاب (٤٥٣) و (٤٥٤)، وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٣٤٥)، والحاكم (٢/ ٤٥)، والبيهقي في الكبرى (٦/ ٢٧)، وفي الشعب (٨٠٧٦، ٨٣١٠)، والخطيب في تاريخ بغداد (٨/ ١٩٦)، والدينوري في المجالسة (١/ ٣٦٩، رقم ٦٢) كلهم عن أبي هريرة رضي الله عنه، والحديث صححه ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وصححه ابن الملقن في البدر المنير (٦/ ٥٥٦) وقال: قال الشيخ تقي الدين في آخر الاقتراح: إنه على شرط الشيخين، وقال ابن حزم: إنه صحيح، وصححه العلامة الألباني في المشكاة (٢٨٨١)، وحسن إسناده الشيخ مشهور في تعليقه على المجالسة رقم (٦٢)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٢/ ٤٠١): إسناده صحيح على شرط الشيخين.

[3] أخرجه مسلم (٣٠٠٦) من حديث اليسر رضي الله عنه.

وكذلك الحديث الذي في الترمذي وغيره عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال في خطبته يوماً (يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان إلى قلبه، لا تؤذوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف بيته)[1]، فكما تدين تدان، وكن كيف شئت فإن الله تعالى لك كما تكون أنت ولعباده.

ولما أظهر المنافقون الإسلام وأسروا الكفر أظهر الله تعالى لهم يوم القيامة نوراً على الصراط وأظهر لهم أنهم يجوزون الصراط وأسر لهم أن يطفئ نورهم، وأن يحال بينهم وبين الصراط من جنس أعمالهم.

وكذلك من يظهر للخلق خلاف ما يعمله الله فيه فإن الله تعالى يظهر له في الدنيا والآخرة أسباب الفلاح والنجاح والفوز ويبطن له خلافها، وفي الحديث (من راءى راءى الله به، ومن سمع سمع الله به)[2].

والمقصود أن الكريم المتصدق يعطيه الله ما لا يعطي البخيل الممسك، ويوسع عليه في ذاته، وخلقه، ورزقه، ونفسه، وأسباب معيشته، جزاء له من جنس عمله.

## فصل

وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وأمركم أن تذكروا الله تعالى، فإن مثل ذلك مثل رجل خرج العدو في أثره سراعاً حتى إذا أتى حصن حصين فأحرز نفسه منهم كذلك العبد لا يحرز نفسه من الشيطان

---

[1] أخرجه الترمذي (٢٠٣٢)، وابن حبان (٥٧٦٣)، والبغوي (٣٥٢٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، والحديث حسنه الترمذي، وصححه ابن حبان، وقال العلامة الألباني في صحيح الترمذي : حسن صحيح وهي تعني عند العلامة الألباني حسن لذاته صحيح لغيره، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢١/٣٣): إسناده قوي.

قلت وللحديث شاهد من حديث أبي برزة الأسلمي أخرجه أخرجه أحمد (٤/ ٤٢٠، رقم ١٩٧٩١)، وأبو داود (٤/ ٢٧٠، رقم ٤٨٨٠)، والبيهقى (١٠/ ٢٤٧، رقم ٢٠٩٥٣)، وابن أبى الدنيا فى الصمت (ص ١٢١، رقم ١٦٨)، وفي الغيبة (٢٩)، وأبو يعلى (١٣/ ٤١٩، رقم ٧٤٢٣)، وعلقه الدارقطني في (العلل) (٦/ ٣٠٩) والحديث قال عنه العراقي في المغني: إسناده جيد، وقال الهيثمي في المجمع (٨/ ٩٣): رواه أبو يعلى ورجاله ثقات، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (١/ ٣٠١): له شاهد يتحسن به، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٧٩٨٤)، وقال الحويني في تحقيق كتاب الصمت (١٢١/، ح ١٦٨): إسناده ضعيف، وهو حديث صحيح، وقال الأرنؤوط في تحقيق المسند: صحيح لغيره وهذا إسناد حسن.

[2] أخرجه البخاري (٦٤٩٩)، ومسلم (٢٩٨٧) من حديث جندب رضي الله عنه.

إلا بذكر الله) فلو لم يكن في الذكر إلا هذه الخصلة الواحدة لكان حقيقاً بالعبد أن لا يفتر لسانه من ذكر الله تعالى وأن لا يزال لهجاً بذكره، فإنه لا يحرز نفسه من عدوه إلا بالذكر، ولا يدخل عليه العدو إلا من باب الغفلة، فهو يرصده فإذا غفل وثب عليه وافترسه، وإذا ذكر الله تعالى انخنس عدو الله تعالى وتصاغر وانقمع حتى يكون كالوصع وكالذباب، ولهذا سمي الوسواس الخناس أي يوسوس في الصدور، فإذا ذكر الله تعالى خنس أي كف وأنقبض، قال ابن عباس: (الشيطان جاثم على قلب أبن آدم، فإذا سها وغفل وسوس، فإذا ذكر الله تعالى خنس)[1].

وفي مسند الأمام أحمد عن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون عن زياد أبن أبي زياد مولى عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة أنه بلغه عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ما عمل آدمي عملاً قط أنجى له من عذاب الله من ذكر الله عز وجل، وقال معاذ: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ألا أخبركم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وأرفعها في درجاتكم وخير لكم من إنفاق الذهب والفضة ومن أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم؟ قالوا: بلى يا رسول الله: قال ذكر الله عز وجل)[2]، وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة

[1] أخرجه موقوفا ابن أبي شيبة في مصنفه (٨/ ١٩٦)، وأبو داود في الزهد (رقم ٣٥١)، والطبري في تفسيره (٣٠/ ٣٥٥)، والضياء في المختارة (٣٦٧/١٠) بأسانيدهم عن جرير بن عبد الحميد عن منصور عن سعيد بن جبير –وقد تحرف في تفسير ابن جرير إلى سفيان، والصواب ما في رواية ابن أبي شيبة وأبي داود–، عن ابن عباس رضي الله عنهما، به، وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس وله طرق أخرى عنه.

ومتن الحديث قد روي مرفوعا عن أنس رضي الله عنه أخرجه أبو يعلى (٧/ ٢٧٨، رقم ٤٣٠١)، وابن أبي الدنيا في التوبة (٩٢)، وفى مكايد الشيطان (ص ٤٣، رقم ٢٢)، وابن عدي (٣/ ١٠٤٤)، وابن شاهين في الترغيب (١٥٤)، والطبرانى فى الدعاء (١/ ٥٢١، رقم ١٨٦٢)، والبيهقى فى الشعب (١/ ٤٠٢، رقم ٥٤٠)، وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٦٨)، وابن الجوزي في التلبيس (ص ٣٧) والحديث أشار ابن عدي إلى ضعفه في الكامل (٣/ ١٨٦)، وضعفه ابن كثير في في تفسيره (٨/ ٥٥٨) بقوله: غريب، وقال عنه الهيثمي (٧/ ١٤٩): فيه عدى بن أبى عمارة، وهو ضعيف، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة (٥٩٢٣): هذا إسناد ضعيف، لضعف بعض رواته، وقال الحافظ في الفتح (٣٧٣/١٠): إسناده ضعيف، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (١٣٦٧).

[2] أخرجه أحمد (٢٣٩/٥ ، رقم ٢٢١٣٢) قال المنذرى في الترغيب (٢٥٤/٢) : إسناده جيد إلا أن فيه انقطاعًا . وقال الهيثمى (٧٣/١٠) : رجاله رجال الصحيح إلا أن زياد بن أبى زياد مولى ابن عياش لم يدرك معاذًا، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٩٧/٣٦): إسناده ضعيف لانقطاعه. وأخرج شطره الأول مالك في الموطأ (٢١١/١)، والحاكم (٤٩٦/١)، وعنه البيهقي في الدعوات (٢٠) عن معاذ موقوفا.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٠٠ و١٣/٤٥٥، والطبراني في "الدعاء" (١٨٥٦) ، وابن عبد البر في "التمهيد" ٦/٥٧ من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أبي الزبير، عن طاووس، عن معاذ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما عمل ابن آدم من عمل أنجى له من عذاب الله من ذكر الله" قالوا: يا رسول الله، ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: "ولا الجهاد في سبيل الله، إلا أن تضرب بسيفك حتى ينقطع ثم تضرب بسيفك حتى ينقطع، ثم تضرب بسيفك حتى ينقطع" واقتصر الطبراني على أوله. وطاووس لم يسمع من معاذ. وروي مرة أخرى عن يحيى بن سعيد فقال: عن أبي الزبير أنه بلغه عن معاذ، فذكره موقوفا، وهو عند جعفر الفريابي في "الذكر" كما في "نتائج الأفكار" لابن حجر ١/٩٧. وروي عنه أيضا عن سعيد بن المسيب عن معاذ موقوفا. قال ابن حجر: وهو منقطع. وروي عنه عن أبي الزبير عن جابر، أخرجه الطبراني في "الصغير" (٢٠٩) ، قال ابن حجر: وهي رواية شاذة. وأخرجه ابن المبارك في "الزهد" (٩٦٠) عن موسى بن عبيدة، عن عبد الله ابن أبي سليمان، عن أبي بحرية، عن معاذ موقوفا. واقتصر على أوله. وموسى بن عبيدة -وهو ابن نشيط الربذي- ضعيف. وبلفظ: أي الأعمال أحب إلى الله؟ قال: "أن تموت ولسانك رطب من ذكر الله". أخرجه البخاري في "خلق أفعال العباد" (٢٨١) ، والبزار (٣٠٥٩ - كشف الأستار) ، وابن حبان (٨١٨) ، والطبراني في "الكبير" ٢٠/ (٢١٢) ، وفي "الشاميين" (١٩١) و (١٩٢) و (٣٥٢١) ، وفي "الدعاء" (١٨٥٢) ، وابن السني في "عمل اليوم والليلة" (٢) ، والبيهقي في "الشعب" (٥١٦) من طرق عن عبد الرحمن ابن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن جبير بن نفير، عن مالك بن يخامر، عن معاذ. وإسناده حسن من أجل عبد الرحمن بن ثابت. وأخرجه البزار (٣٠٥٩ - كشف الأستار) من طريق زيد بن يحيى الدمشقي، عن ابن ثوبان، عن أبيه، عن جبير بن نفير، عن معاذ. لم يذكر فيه مكحولا ولا مالك ابن يخامر. وأخرجه الطبراني في "الكبير" ٢٠/ (٢١٣) ، وفي "الشاميين" (٢٠٣٥) ، وفي "الدعاء" (١٨٥٣) من طريق معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن جبير بن نفير، عن مالك بن يخامر، عن معاذ. وفي إسناده شيخ الطبراني، وفيه لين، ومحمد بن أيوب لعله محمد بن أيوب المصري الذي ذكره ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" ٧/١٩٧ وبيض للرواة عنه والذين روى عنهم، وقال فيه: يكتب حديثه ولا يحتج به. وأخرجه الطبراني في "الكبير" ٢٠/ (١٨١) ، وفي "الشاميين" (٢٠٣٥) ، وفي "الدعاء" (١٨٥٣) بنفس الإسناد السابق، لكن عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن معاذ.

وأخرجه الطبراني في "الكبير" ٢٠/ (٢٠٨) من طريق خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك، عن أبيه، عن جبير بن نفير، عن مالك، عن معاذ.

وخالد بن يزيد ضعيف. وأخرجه الحسين المروزي في زياداته على "زهد" ابن المبارك (١١٤١) عن محمد بن أبي عدي، عن يونس، عن الحسن قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا مرسل.

ولنصف الحديث الثاني شاهد أخرجه أحمد (٥/ ١٩٥، رقم ٢١٧٥٠)، والترمذى (٥/ ٤٥٩، رقم ٣٣٧٧)، وابن ماجه (٢/ ١٢٤٥، رقم ٣٧٩٠)، وأبو نعيم في الحلية (٢/ ١١)، والحاكم (١/ ٦٧٣، رقم ١٨٢٥)، والبيهقى فى الشعب (١/ ٣٩٤، رقم ٥١٩)، والمزي في تهذيب الكمال (٩/ ٤٦٩) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال البغوي في شرح السنة (٥/ ١٦): هذا حديث

**رضي الله عنه قال: (كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يسير في طريق مكة فمر على جبل يقال له جمدان فقال سيروا هذا جمدان سبق المفردون قالوا وما المفردون ؟ يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات)[1].**

**وفي سنن أبي داود عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم (ما من يقومون من مجلس لا يذكرون الله تعالى فيه إلا قاموا عن مثل جيفة حمار وكان عليهم حسرة)[2].**

**وفي رواية الترمذي (ما جلس قوم مجلساً لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم إلا كان عليهم ترة، فإن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم)[3].**

**وفي صحيح مسلم عن الأغر أبي مسلم قال: أشهد على أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما أنهما شهدا على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال (لا يقعد قوم يذكرون الله إلا حفتهم الملائكة، وغشيتهم الرحمة، ونزلت عليهم السكينة، وذكرهم الله فيمن عنده)[1].**

---

حسن، وقال المنذرى (٢/ ٢٥٤)، والهيثمى (١٠/ ٧٣): إسناده حسن، وصححه العلامة الألباني في المشكاة (٢٢٦٩)، وفي صحيح الترغيب (١٤٩٣)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند: إسناده صحيح.

[1] أخرجه مسلم (٢٦٧٦).

[2] أخرجه أحمد (٢ /٣٨٩ ، ٥١٥ ، ٥٢٧)، وأبو داود (٤/٢٦٤ ، رقم ٤٨٥٥)، والنسائي في الكبرى (١٠١٦٩)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٤٥)، وأبو نعيم في الحلية (٢٠٧/٧)، وفى أخبار أصبهان (٢٢٤/٢)، والطحاوي (٣٦٧/٢)، وأبو الشيخ في طبقات الأصبهانيين (٢٢٩)، وابن بشران في الأمالي (١/٦/٣٠ عام ٣٩٢٧ )، والحاكم (٦٦٨/١ ، رقم ١٨٠٨)، والبيهقى فى الشعب (٤٠٣/١ ، رقم ٥٤١) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال النووي رياض الصالحين (٣٢١)، وفي الأذكار (٣٧٦): إسناده صحيح، وصححه ابن دقيق العيد في الإقتراح (١١٨)، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٥٧٤/٣): إسناده صحيح، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٧٧)، وقال العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٣٤٣): حسن على شرط مسلم، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٤٠٠/١٦): إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد – وهو ابن سلمة– وسهيل، فمن رجال مسلم.

[3] أخرجه أحمد (٢/ ٤٤٦، ٤٥٣، ٤٨١، ٤٨٤، ٤٩٥)، والطيالسي (٢٣١١)، والترمذي (٥/ ٤٦١، رقم ٣٣٨٠)، والحاكم (١/ ٤٩٦)، و إسماعيل القاضي في" فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (رقم ٥٤)، وابن السني في عمل اليوم و الليلة (رقم ٤٤٣)، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ١٣٠) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وحسنه البغوي في شرح السنة (٣/ ٧٣)، وصححه ابن العربي في العارضة (٧/ ٩)، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٧٤)، وقال العلامة ابن باز في مجموع فتاواه (١٧/٢٦): إسناده حسن، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٥/ ٥٢٤): صحيح وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال الشيخين غير صالح مولى التوأمة.

وفي الترمذي عن عبد الله بن بسر أن رجلاً قال: يا رسول الله، إن أبواب الخير كثيرة ولا أستطيع القيام بكلها، فأخبرني بما شئت أتشبث به ولا تكثر علي فأنسى، وفي رواية: أن شرائع الإسلام قد كثرت علي، وأنا كبرت، فأخبرني بشئ أتشبث به، قال: لا يزال لسانك رطباً بذكر الله تعالى)[2].

وفي الترمذي أيضاً عن أبي سعيد رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سئل: (أي العباد أفضل وأرفع درجة عند الله يوم القيامة؟ قال الذاكرون الله كثيراً قيل: يا رسول الله، ومن الغازي في سبل الله؟ قال لو ضرب بسيفه في الكفار والمشركين حتى يتكسر ويختصب دماً كان الذاكر لله تعالى أفضل منه درجة)[3].

وفي صحيح البخاري عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر ربه مثل الحي والميت)[4].

وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (يقول الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن

---

[1] أخرجه مسلم (٢٧٠٠).

[2] أخرجه أحمد (٤/ ١٨٨، ١٩٠)، وابن المبارك (١/ ٣٢٨، رقم ٩٣٥)، والترمذى (٥/ ٤٥٨ رقم ٣٣٧٥)، وابن أبى شيبة (٦/ ٥٨، رقم ٢٩٤٥٣)، وعبد بن حميد (٥٠٩)، وابن ماجه (٢/ ١٢٤٦، رقم ٣٧٩٣)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٣٥٧)، وابن حبان (٣/ ٩٦، رقم ٨١٤)، وابن قانع في معجم الصحابة (٢/ ٨١)، والطبراني في الأوسط (٢٢٨٩)، وأبو نعيم في الحلية (٩/ ٥١)، والحاكم (١/ ٦٧٢، رقم ١٨٢٢)، والبيهقى (٣/ ٣٧١، رقم ٦٣١٨)، والطبرانى فى الأوسط (٢/ ٣٧٤، رقم ٢٢٦٨)، والضياء في المختارة (٩/ ٦٠، رقم ٤٣) والحديث حسنه الترمذي، وصححه ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وحسنه الحافظ في النتائج (١/ ٩٣)، وصححه العلامة الألباني في صحيح الترمذي، وحسنه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٥٥٤)، وقال الأرنؤوط من معه في تحقيق المسند (٢٩/ ٢٤١): إسناده صحيح، وقال العدوي في صحيح تفسير ابن كثير (٣/ ٥٧٥): صحيح لغيره.

[3] أخرجه أحمد (٧٥/٣ ، رقم ١١٧٣٨)، والترمذى (٤٥٨/٥ ، رقم ٣٣٧٦)، وأبو يعلى (٥٣٠/٢ رقم ١٤٠١)، وابن عدى فى الكامل (٩٨١/٣)، والبغوي في شرح السنة (١٧/٥) والحديث ضعفه الترمذي بقوله: هذا حديث غريب إنما نعرفه من حديث دراج، وأشار المنذري في الترغيب إلى تضعيفه، وكذا الدمياطي في المتجر الرابح (٢٠٣)، وضعفه المصنف في نهذيب السنن (١٧٥/٧)، وقال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٦٧/٢): الصواب وقفه على معاذ من قوله، وضعفه الحافظ في نتائج الأفكار (٩٣)، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الترغيب (٨٩٨)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند: إسناده ضعيف.

[4] أخرجه البخاري (٦٤٠٧).

ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم، وإن تقرب إلي شبراً تقربت إليه ذرعاً، وإن تقرب إلي ذرعاً تقربت منه باعاً، وإذا أتاني يمشي أتيته هرولة)[1].

وفي الترمذي عن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا: يا رسول الله، وما رياض الجنة؟ قال حلق الذكر)[2].

وفي الترمذي أيضاً عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الله عز وجل أنه يقول (إن عبدي الذي يذكرني وهو ملاق قرنه)[3].

---

[1] أخرجه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥).

[2] أخرجه أحمد (٣/ ١٥٠)، والترمذي (٣٥١٠)، وأبو يعلى (٣٤٣٢)، وابن عدي (٦/ ٢١٤٧)، والطبراني في الدعاء (١٨٩٠)، وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٦٨)، والبيهقي في الشعب (٥٢٩)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١/ ١٢) والحديث قال عنه الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وقال في العلل الكبير (ص٣١٣): سألت محمدا عن هذه الأحاديث فلم يعرف شيئا، وقال: لمحمد بن ثابت عجائب، وضعفه ابن عدي بقوله: لا يتابع محمد بن ثابت عليه، وضعفه ابن القيسراني في ذخيرة الحفاظ (١/ ٣٥٦)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٩/ ٤٩٨): إسناده ضعيف لضعف محمد: وهو ابن ثابت البناني، وضعفه الشيخ مشهور في طبعته (٦/ ٣٤٨)، أما العلامة الألباني فضعفه في ضعيف الجامع (٦٩٩)، والمشكاة (٧٢٩)، ثم عاد وحسنه لشواهده في الصحيحة (٢٥٦٢) وصحيح الترغيب (١٥١١)، وكذا صححه العلامة ابن باز في مجموع فتاواه (٩/ ١٣٥).

وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٩/ ٤٩٩): وفي الباب عن ابن عمر عند أبي نعيم في "الحلية" ٦/ ٣٥٤، والخطيب في "الفقيه والمتفقه" ١/ ١٢ من طريق محمد بن عبد بن عامر ابن السمرقندي، عن قتيبة، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر. وابن السمرقندي معروف بالوضع، كما في "لسان الميزان" ٥/ ٢٧١، فلا يفرح بهذا الشاهد.

وعن ابن عباس عند الطبراني في "الكبير" (١١١٥٨) بلفظ مجالس العلم، وفيه راو لم يسم.

وعن أبي هريرة عند الترمذي (٣٥٠٩). لكن فيه رياض الجنة هي المساجد، وفيه حميد المكي، وهو مجهول.

وعن جابر عند أبي يعلى (١٨٦٥) و (٢١٣٨)، والطبراني في "الدعاء" (١٨٩١)، والحاكم ١/ ٤٩٤ - ٤٩٥، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٥٢٨)، وصححه الحاكم! فتعقبه الذهبي بقوله: عمر مولى غفرة ضعيف.

وعن عبد الله بن عمرو عند الخطيب في "الفقيه والمتفقه" ١/ ١٣. وإسناده ضعيف.

وعن ابن مسعود عند الخطيب أيضا ١/ ١٣. وإسناده ضعيف لانقطاعه.

[3] أخرجه الترمذي (٣٥٨٠)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٥/١٥١)، وفي الجهاد (١٣٠)، وأبو نعيم في المعرفة (٤/٢٠٨٢)، والدولابي (٢/ ٢٣)، وابن عدي (٢/ ٢٦٠)، والبيهقي في الشعب (٥٥٧) من حديث عمارة بن زعكرة رضي الله عنه، والحديث قال عنه البخاري في التاريخ الكبير (٦/٤٩٤): لم يصح إسناده، وضعفه الترمذي، والعلامة الألباني في الضعيفة (٣١٣٥) وقال: لكن نقل المناوي عن ابن حجر أنه قال:

وهذا الحديث هو فصل الخطاب في التفضيل بين الذاكر والمجاهد، فإن الذاكر المجاهد أفضل من الذاكر بلا جهاد والمجاهد الغافل، والذاكر بلا جهاد أفضل من المجاهد الغافل عن الله تعالى.

فأفضل الذاكرين المجاهدون، وأفضل المجاهدين الذاكرون.

قال الله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون} فأمرهم بالذكر الكثير والجهاد معاً ليكونوا على رجاء من الفلاح، وقد قال تعالى: {يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكراً كثيراً} وقال تعالى: {والذاكرين الله كثيرا والذاكرات} أي كثيراً وقال تعالى: {فإذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله كذكركم آباءكم أو أشد ذكراً} ، ففيه الأمر بالذكر بالكثرة والشدة لشدة حاجة العبد إليه وعدم استغنائه عنه طرفة عين، فأي لحظة خلا فيها العبد عن ذكر الله عز وجل كانت عليه لا له وكان خسرانه فيها أعظم مما ربح في غفلته عن الله.

وقال بعض العارفين: لو أقبل عبد على الله تعالى كذا وكذا سنة ثم أعرض عنه لحظة لكان ما فاته أعظم مما حصله.

وذكر البيهقي عن عائشة رضي الله عنها وعن أبيها عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال (ما من ساعة تمر بأبن آدم لا يذكر فيها إلا تحسر عليها يوم القيامة)[1].

---

وهو حسن غريب، وقول الترمذي: "ليس إسناده بقوي"، يريد ضعف عفير. لكن وجدت له شاهداً قوياً مع إرساله، أخرجه البغوي، فلذلك حسنته قلت (أي الألباني): وقد وقفت على إسناد المرسل، ذكره الحافظ نفسه في "الإصابة" من طريق الوليد بن مسلم أيضاً عن عبدالعزيز بن إسماعيل بن مهاجر عن الوليد بن عبدالرحمن عن (الأصل: ابن) جبير بن نفير قال: بقول أبيه: فذكره. قال الوليد: "فذكرته لعقبة فحدثني قلت: كذا الأصل: "بقول أبيه"، ولعل الصواب: "قال النبي والوليد بن مسلم ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية كما قال الحافظ في "التقريب"، ومن فوقه كلهم ثقات، ولكنه لم يصرح عنهم بالتحديث، وشيخه الذي صرح بالتحديث عنه عقبة لم أعرف من هو، ولذلك فإني لا أرى هذا الإسناد قوياً. وعليه فلا أرى الحديث يرتقي به إلى درجة الحسن. والله أعلم ا. هـ قال الترمذي قوله وهو ملاق قرنه إنما يعني عند القتال يعني أن يذكر الله في تلك الساعة.

[1] أخرجه الطبراني في الأوسط (١٩٥/٨)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٣٦١-٣٦٢)، والبيهقي في الشعب (٤٠٨/٢-٤٠٩) وقال العلامة الألباني في الضعيفة تحت رقم (٤٦٨٦): قال البيهقي: "وفي هذا الإسناد ضعف؛ غير أن له شواهد من حديث معاذ"! قلت: يعني: حديث الترجمة، وفي قوله: "ضعف"، تساهل كبير؛ فإن هذا إنما يقال في الراوي الصدوق الذي في حفظه ضعف، فمثله يعتضد بغيره، وعمرو بن حصين – وهو العقيلي – ليس كذلك، بل هو شديد الضعف، كما يدل عليه أقوال مجرحيه من الأئمة، فقال أبو حاتم: "ذاهب الحديث، وليس بشيء". وقال الدارقطني: "متروك". وهو الذي اعتمده الحافظ في "التقريب". قلت: فلا يصلح

وذكر عن معاذ بن جبل رضي الله عنه يرفعه أيضاً (ليس تحسر أهل الجنة إلا على ساعة مرت بهم لم يذكروا الله عز وجل فيها)[1].

وعن أم حبيبة رضي الله عنها زوج النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالت: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (كلام ابن آدم كله عليه لا له، إلا أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر أو ذكراً لله عز وجل)[2].

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: سألت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أي الأعمال أحب إلى الله عز وجل؟ قال أن تموت ولسانك رطب من ذكر الله عز وجل)[3].

---

الحديث للاعتضاد. ثم رأيت الحديث في "مجمع الزوائد" (١٠/ ٨٠) . وقال: "رواه الطبراني في "الأوسط"، وفيه عمرو بن الحصين العقيلي؛ وهو متروك".

[1] أخرجه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/٣١٢-٣١٣)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٣)، والطبراني في الكبير (٩٣/٢٠ ، رقم ١٨٢)، والبيهقي في الشعب (٣٩٢/١ ، رقم ٥١٣)، وأبو العباس المقدسي في حديثه (ق ٤٥/ ٢)، وكذا الأصبهاني في الترغيب (ق ١٣٧/ ٢-١٣٨/ ١)، والخطيب في تالي تلخيص المتشابه (٢٨٣/١)، والديلمى (٤٠٨/٣ ، رقم ٥٢٤٤) والحديث قال عنه المنذري في الترغيب (٢/ ٢٣١): ورواه البيهقي بأسانيد أحدها جيد !، وقال الدمياطي في المتجر الرابح (٢٠٥): إسناده جيد، وقال الهيثمى (٧٤/١٠): رجاله ثقات، وقال السيوطي في البدور السافرة (٤٧٥): إسناده جيد، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع(٥٤٤٦)، ثم عاد وضعفه في ضعيف الترغيب (٩١٠)، وفي الضعيفة (٤٩٨٦) وتعقب من صححه.

[2] أخرجه الترمذي (٦٠٨/٤ ، رقم ٢٤١٢)، وابن ماجه (١٣١٥/٢ ، رقم ٣٩٧٤)، والبخارى فى التاريخ (٢٦١/١)، وعبد بن حميد (ص ٤٤٨ ، رقم ١٥٥٤)، وأبو يعلى (٥٦/١٣ ، رقم ٧١٣٢)، وبحشل في تاريخ واسط ( ٢٤٥- ٢٤٦)، والقضاعي في مسند الشهاب ( ٣٠٥)، وعبد الله بن أحمد في زوائد الزهد ( ٢٢-٢٣ )، النسائي في مجلسان من الأمالي (١٥)، وابن أبي الدنيا في الصمت (١/ق٢/٢)، وابن السني في اليوم والليل ( رقم ٥)، والطبراني في الكبير (٢٣/ رقم ٤٨٤)، والحاكم (٥٥٧/٢ ، رقم ٣٨٩٢)، والبيهقى فى الشعب (٢٤٥/٤ ، رقم ٤٩٥٤)، والخطيب في التاريخ (١٢/ ٣٢١، ٤٣٣- ٤٣٤) والحديث قال عنه الترمذي: هذا حديث غريب، وهذا الحكم نقله المزي في تحفة الأشراف (١١/ ٣٢٠)، وكذلك نقله العراقي في تخريج الإحياء (١/ ٧٠)، ووقع في طبعة عطوة : (حسن غريبٌ) وهي نسخة سقيمة كثيرة التصحيف، واللائق هو حكم الترمذي عليه بالغرابة ؛ لأن محمد بن يزيد بن خنيس في حفظه ضعفٌ وأم صالح مجهولة لم يرو عنها إلا سعيد بن حسان، وسكت عنه الحاكم والذهبي، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (١٣٦٦)، وضعفه الحويني في النافلة رقم (١٥).

[3] أخرجه من طرق عن معاذ البخارى فى خلق أفعال العباد (٧٢/١)، والبزار (كشف ٣٠٥٩)، والفريابي في الذكر (نتائج الأفكار ١/ ٩٢)، وابن حبان (٩٩/٣ ، رقم ٨١٨)، وابن السنى (ص ١١ ، رقم ٢)، والطبراني في الكبير (٢٠/ رقم ١٨١ ، ٢٠٨ ، ٢١٢)، وفي الشاميين (١٩١ ، ١٩٢ ، ٣٥٢١)، وفي الدعاء (١٨٥٢)،

وقال أبو الدرداء رضي الله تعالى عنه: (لكل شيء جلاء، وإن جلاء القلوب ذكر الله عز وجل)[1].

وذكر البيهقي مرفوعاً من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان يقول (لكل شيء صقالة، وإن صقالة القلوب ذكر الله عز وجل، وما من شيء أنجى من عذاب الله عز وجل من ذكر الله عز وجل قالوا: ولا الجهاد في سبيل الله عز وجل؟ قال ولو أن يضرب بسيفه حتى ينقطع)[2].

ولا ريب أن القلب يصدأ كما يصدأ النحاس والفضة وغيرهما، وجلاؤه بالذكر، فإنه يجلوه حتى يدعه كالمرآة البيضاء.

فإذا ترك صدئ، فإذا جلاه.

---

والبيهقي في الشعب (١/٣٩٣ ، رقم ٥١٦)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٤/ ٣٠١) والحديث صححه ابن حبان، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٧٤): رواه الطبراني بأسانيد وفي أحدها: خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك، ضعفه جماعة ووثقه أبو زرعة الدمشقي وغيره وبقية رجاله ثقات، ورواه البزار وإسناده حسن، وحسنه الحافظ في النتائج (١/٩٤)، وقال العلامة الألباني في صحيح الترغيب (١٤٩٢): حسن صحيح، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٦/٣٩٨): إسناده حسن من أجل عبد الرحمن بن ثابت.

[1] أخرجه البيهقي في الشعب (٢/٤١٩) وإسناده ضعيف.

[2] قال العلامة الألباني في الضعيفة (٤٩٨٧): موضوع، أخرجه البيهقي في الشعب (١/ ٣١٩-٣٢٠) من طريق سعيد ابن سنان : حدثني أبو الزاهرية عن أبي شجرة – واسمه كثير بن مرة – عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه كان يقول ... فذكره ، وزاد: "وما من شيء أنجى من عذاب الله من ذكر الله" . سكت عنه البيهقي، وليس له ذلك ؛ فقد ذكر في "المقدمة" أنه اقتصر على ما لا يغلب كونه كذبا ؛ وليس هذا من هذا القبيل ؛ فإن سعيد بن سنان – وهو أبو مهدي الحمصي – ضعيف جدا ؛ كما يشعر بذلك قول البخاري : "منكر الحديث". والنسائي : "متروك الحديث" . وقال الحافظ : "متروك . ورماه الدارقطني وغيره بالوضع". ومن طريقه: رواه ابن أبي الدنيا أيضا ؛ كما في الترغيب (٢/ ٢٢٨)، وصدره بلفظة: "عن" ؛ فما أصاب ولا أحسن! وقد روي الحديث عن أبي الدرداء موقوفا عليه بلفظ: "جلاء" بدل : "صقالة" في الموضعين. أخرجه البيهقي (١/ ٣٢٠) من طريق أبي عقيل عن عبد الله بن يزيد بن ربيعة قال: قال أبو الدرداء ... فذكره . قلت: وهذا إسناد ضعيف ؛ فإن عبد الله بن يزيد بن ربيعة – ويقال : عبد الله ابن ربيعة بن يزيد – مجهول . ثم هو لم يدرك أبا الدرداء. ومع ذلك ؛ فالوقف أشبه بالصواب. وأما الزيادة ؛ فقد صحت من طريق أخرى عن معاذ موقوفا عليه .

أخرجه البيهقي (١/ ٣١٨) وغيره من حديث لأبي الدرداء في فضل الذكر، صححه الحاكم والذهبي وحسنه المنذري (٢/ ٢٢٨)، وقد روي عن معاذ مرفوعا من طرق ، وله شواهد من حديث جابر وغيره، فراجع تعليقي على "الترغيب" (٢/ ٢٢٨-٢٢٩).

وصدأ القلب بأمرين بالغفلة والذنب، وجلاؤه بشيئين بالاستغفار والذكر.
فمن كانت الغفلة أغلب أوقاته كان الصدأ متراكباً على قلبه، وصدأه بحسب غفلته، وإذا صدئ القلب لم تنطبع فيه صور المعلومات على ما هي عليه فيرى الباطل في صورة الحق والحق في صورة الباطل، لأنه لما تراكم عليه الصدأ أظلم فلم تظهر فيه صورة الحقائق كما هي عليه.
فإذا تراكم عليه الصدأ واسود وركبه الران فسد تصوره وإدراكه، فلا يقبل حقاً ولا ينكر باطلاً، وهذا أعظم عقوبات القلب.
وأصل ذلك من الغفلة واتباع الهوى فإنهما يطمسان نور القلب ويعميان بصره، قال تعالى: {ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان أمره فرطاً} فإذا أراد العبد أن يقتدي برجل فلينظر: هل هو من أهل الذكر أو من الغافلين؟ وهل الحاكم عليه الهوى أو الوحي، فإن كان الحاكم عليه هو الهوى وهو من أهل الغفلة وأمره فرط لم يقتد به ولم يتبعه، فإنه يقوده ألى الهلاك.
ومعنى الفرط قد فسر بالتضييع، أي أمره الذي يجب أن يلزمه ويقوم به وبه رشده وفلاحه ضائع قد فرط فيه.
وفسر بالاسراف أي قد أفرط، وفسر بالإهلاك، وفسر بالخلاف للحق، وكلها أقوال متقاربة.
والمقصود أن الله سبحانه وتعالى نهى عن طاعة من جمع هذه الصفات، فينبغي للرجل أن ينظر في شيخه وقدوته ومتبوعه فإن وجده كذلك فليبعد منه.
وإن وجده ممن غلب عليه ذكر الله تعالى عز وجل واتباع السنة وأمره غير مفروط عليه بل هو حازم في أمره فليستمسك بغرزه، ولا فرق بين الحي والميت إلا بالذكر، فمثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر ربه كمثل الحي والميت.
وفي المسند مرفوعاً (أكثروا ذكر الله تعالى حتى يقال مجنون)[1].

---

[1] أخرجه أحمد (٣/ ٦٨، ٧٦)، وأبو يعلى (١٠٤٦، ١٤٠٣)، وابن حبان (٨١٦)، وابن عدي في الكامل (٣/ ٩٨٠)، والطبراني في الدعاء (١٨٨٨، ١٨٨٩)، والبيهقي في الشعب (٥٣٥)، الخطيب في الفقيه والمتفقه (٢/ ١٢٩ – ١٣٠) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، والحديث عده ابن عدي من مناكير دراج، فقال بعد أن ذكر له عدة أحاديث هذا الحديث منها: وسائر أخبار دراج غير ما ذكرت من هذه الأحاديث يتابعه الناس عليها وأرجو أن أخرجت دراج وبرأته من هذه الأحاديث التي أنكرت عليه إن سائر أحاديثه لا بأس بها ا. هـ وكذا ضعفه ابن القيسراني في الذخيرة (٥/ ٢٧٩٣) بقوله: رواه دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري، قال أحمد بن حنبل: دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري ضعيف، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ٧٦): رواه أحمد بإسنادين، وأحدهما حسن، وكذلك أبو يعلى!، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الموارد (٢٩٣) ، وفي

## فصل

وفي الذكر نحو من مائة فائدة:

إحداها: أنه يطرد الشيطان ويقمعه ويكسره.

الثانية: أنه يرضي الرحمن عز وجل.

الثالثة: أنه يزيل الهم والغم عن القلب.

الرابعة: أنه يجلب للقلب الفرح والسرور والبسط.

الخامسة: أنه يقوى القلب والبدن.

السادسة: أنه ينور الوجه والقلب.

السابعة: أنه يجلب الرزق.

الثامنة: أنه يكسو الذاكر المهابة والحلاوة والنضرة.

التاسعة: أنه يورثه المحبة التي هي روح الإسلام وقطب رحى الدين ومدار السعادة والنجاة، وقد جعل الله لكل شيء سبباً وجعل سبب المحبة دوام الذكر.

فمن أراد أن ينال محبة الله عز وجل فليلهج بذكره، فإنه الدرس والمذاكرة كما أنه باب العلم، فالذكر باب المحبة وشارعها الأعظم وصراطها الأقوم.

العاشرة: أنه يورثه المراقبة حتى يدخله في باب الاحسان، فيعبد الله كأنه يراه، ولا سبيل للغافل عن الذكر إلى مقام الإحسان، كما لا سبيل للقاعد إلى الوصول إلى البيت.

الحادية عشرة: أنه يورثه الإنابة، وهي الرجوع إلى الله عز وجل، فمتى أكثر الرجوع إليه بذكره أورثه ذلك رجوعه بقلبه إليه في كل أحواله، فيبقى الله عز وجل مفزعه وملجأه، وملاذه ومعاذه، وقبلة قلبه ومهربه عند النوازل والبلايا.

الثانية عشرة: أنه يورثه القرب منه، فعلى قدر ذكره لله عز وجل يكون قربه منه، وعلى قدر غفلته يكون بعده منه.

الثالثة عشرة: أنه يفتح له باباً عظيماً من أبواب المعرفة، وكلما أكثر من الذكر ازداد من المعرفة.

الرابعة عشرة: أنه يورثه الهيبة لربه عز وجل وإجلاله، لشدة استيلائه على قلبه وحضوره مع الله تعالى، بخلاف الغافل فإن حجاب الهيبة رقيق في قلبه.

---

التعليقات الحسان، وفي الضعيفة (٥١٧)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٨/ ٢٥٠): إسناده ضعيف.

الخامسة عشرة: أنه يورثه ذكر الله تعالى له كم قال تعالى: {فاذكروني أذكركم} ولو لم يكن في الذكر إلا هذه وحدها لكفى بها فضلاً وشرفاً، وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما يروي عن ربه تبارك وتعالى (من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، ومن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم)[١].

السادسة عشرة: أنه يورث حياة القلب، وسمعت شيخ الاسلام ابن تيمية قدس الله تعالى روحه يقول: الذكر للقلب مثل الماء للسمك فكيف يكون حال السمك إذا فارق الماء؟.

السابعة عشرة: أنه قوت القلب والروح، فإذا فقده العبد صار بمنزلة الجسم إذا حيل بينه وبين قوته.

وحضرت شيخ الاسلام ابن تيمية مرة صلى الفجر ثم جلس يذكر الله تعالى إلى قريب من انتصاف النهار، ثم التفت إلي وقال: هذه غدوتي، ولو لم أتغد الغداء سقطت قوتي، أو كلاماً قريباً من هذا.

وقال لي مرة: لا أترك الذكر إلا بنية إجمام نفسي وإراحتها لأستعد بتلك الراحة لذكر آخر، أو كلاماً هذا معناه.

الثامنة عشرة: أنه يورث جلاء القلب من صداه كما تقدم في الحديث، وكل شئ له صدأ، وصدأ القلب الغفلة والهوى، وجلاؤه الذكر والتوبة والاستغفار وقد تقدم هذا المعنى.

التاسعة عشرة: أنه يحط الخطايا ويذهبها، فإنه من أعظم الحسنات، والحسنات يذهبن السيئات.

العشرون: أنه يزيل الوحشة بين العبد وبين ربه تبارك وتعالى، فإن الغافل بينه وبين الله عز وجل وحشة لا تزول إلا بالذكر.

الحادية والعشرون: أن ما يذكر به العبد ربه عز وجل من جلاله وتسبيحه وتحميده يذكر بصاحبه عند الشدة، فقد روى الإمام أحمد في المسند عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (إن ما تذكرون من جلال الله عز وجل من التهليل والتكبير والتحميد يتعاطفن حول العرش لهن دوي كدوي النحل يذكرن بصاحبهن.

أفلا يحب أحدكم أن يكون له ما يذكر به؟)[٢] هذا الحديث أو معناه.

---

[١] جزء من حديث أخرجه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[٢] أخرجه أحمد (٢٧١/٤ ، رقم ١٨٤١٢)، وابن أبى شيبة (١٦٨/٧ ، رقم ٣٥٠٣٧)، وابن ماجه (١٢٥٢/٢ ، رقم ٣٨٠٩)، والطبراني في الدعاء (١٦٩٣)، والحاكم (٦٧٨/١ ، رقم ١٨٤١)، وأبو نعيم فى الحلية (٢٦٩/٤) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما، والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال البوصيرى في مصباح الزجاجة (١٩٣/٣): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، وصححه العلامة الألباني في مختصر

**الثانية والعشرون:** أن العبد إذا تعرف إلى الله تعالى بذكره في الرخاء عرفه في الشده، وقد جاء أثر معناه (أن العبد المطيع الذاكر لله تعالى إذا أصابته شدة أو سأل الله تعالى حاجة قالت الملائكة: يا رب صوت معروف، من عبد معروف، والغافل المعرض عن الله عز وجل إذا دعاه وسأله قالت الملائكة: يا رب، صوت منكر، من عبد منكر)[1].

**الثالثة والعشرون:** أنه ينجي من عذاب الله تعالى، كما قال معاذ رضي الله عنه ويروى مرفوعاً (ما عمل آدمي عملاً أنجى من عذاب الله عز وجل من ذكر الله تعالى)[2].

**الرابعة والعشرون:** أنه سبب تنزيل السكينة، وغشيان الرحمة، وحفوف الملائكة بالذاكر كما أخبر به النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[3].

**الخامسة والعشرون:** أنه سبب اشتغال اللسان عن الغيبة والنميمة والكذب والفحش والباطل، فإن العبد لا بد له من أن يتكلم، فإن لم يتكلم بذكر الله تعالى وذكر أوامره تكلم بهذه المحرمات أو بعضها، ولا سبيل الى السلامة منها البتة إلا بذكر الله تعالى، والمشاهدة والتجربة شاهدان بذلك، فمن عود لسانه ذكر الله صان لسانه عن الباطل واللغو، ومن يبس لسانه عن ذكر الله تعالى ترطب بكل باطل ولغو وفحش، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

**السادسة والعشرون:** أن مجالس الذكر مجالس الملائكة، ومجالس اللغو والغفلة ومجالس الشياطين، فليتخير العبد أعجبهما إليه وأولاهما به، فهو مع أهله في الدنيا والآخرة.

**السابعة والعشرون:** أنه يسعد الذاكر بذكره ويسعد به جليسه، وهذا هو المبارك أين ما كان، والغافل واللاغي يشقى بلغوه وغفلته ويشقى به مجالسه.

**الثامنة والعشرون:** أنه يؤمن العبد من الحسرة يوم القيامة، فإن كل مجلس لا يذكر العبد فيه ربه تعالى كان عليه حسرة وترة يوم القيامة.

---

العلو (ص٧٥)، وفي الصحيحة (٣٣٥٨)، وصححه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١١٦٩)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣١٢/٣٠): إسناده صحيح.

[1] أخرجه محمد بن فضيل في الدعاء (٨٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٦١/٦) ، (١٢١/٧)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على الزهد (٣١٣)، والبيهقي في الشعب (٣٨٣/٢ ، رقم ١١٠٠) عن سلمان الفارسي رضي الله عنه موقوفا، وإسناده صحيح.

[2] تقدم تخريجه قريبا.

[3] يشير المصنف إلى حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلم (٢٦٩٩) (... وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه).

التاسعة والعشرون: أنه مع البكاء في الخلوة سبب لإظلال الله تعالى العبد يوم الحر الأكبر في ظل عرشه، والناس في حر الشمس قد صهرتهم في الموقف، وهذا الذاكر مستظل بظل عرش الرحمن عز وجل.

الثلاثون: أن الاشتعال به سبب لعطاء الله للذاكر أفضل ما يعطي السائلين، ففي الحديث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (قال سبحانه وتعالى: من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين)[1].

الحادية والثلاثون: أنه أيسر العبادات، وهو من أجلها وأفضلها، فإن حركة اللسان أخف حركات الجوارح وأيسرها، ولو تحرك عضو من الانسان في اليوم والليلة بقدر حركة لسانه لشق عليه غاية المشقة بل لا يمكنه ذلك.

الثانية والثلاثون: أنه غراس الجنة، فقد روى الترمذي في جامعه من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لقيت ليلة أسرى بي إبراهيم الخليل عليه

---

[1] أخرجه البخارى فى خلق أفعال العباد (ص ١٠٩)، وفي التاريخ الكبير (٢/١١٥)، والبزار (١/٢٤٧)، والطبراني في الدعاء (١٨٥٠)، والكلاباذي في "معاني الأخبار" (ص ٢٥٠) وابن شاهين في "الترغيب" (١٥٣) وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٢١٥) والقضاعي (١٤٥٥)، والبيهقى فى الشعب (١/٤١٣ ، رقم ٥٧٢)، وفي "فضائل الأوقات" (١٩٤)، وابن عساكر في معجمه (٣٠١) في تاريخه (٧/ ٣٧٥ – ٣٧٦) والمزي في التهذيب (١٣/ ١٩٧)، والذهبي في تذكرة الحفاظ (٣/ ٩٩٦) والحديث قال عنه الدارقطني في تعليقه على المجروحين لابن حبان (ص ١٣٦): صفوان بن أبي الصهباء لا يعرف له حديثا مسندا (كذا) غير هذا، حدث عنه مع عثمان بن زفر يحيى الحماني، وقال ابن عبد البر في التمهيد (٦/ ٤٦): ليس يجيء هذا الحديث –فيما علمت– مرفوعا إلا بهذا الإسناد، وصفوان بن أبي الصهباء، وبكير بن عتيق رجلان صالحان، وقال ابن حبان المجروحين (١/ ٣٧٦): هذا موضوع ما رواه إلا صفوان بهذا الإسناد عن عطية، وأقره ابن الجوزي في الموضوعات (٣/١٦٥) وتعقبه الحافظ فقال: لم يصب واستند إلى ذكر ابن حبان لصفوان في "الضعفاء" (٢) ولم يستمر ابن حبان على ذلك بل ذكر صفوان في كتاب "الثقات"، وذكره البخاري في "التاريخ" ولم يحك فيه جرحا، وذكره ابن شاهين في "الثقات" وكذا ابن خلفون وقال: أرجو أن يكون صدوقا، ووثقه ابن معين، وشيخه ثقة" اللآلىء ٢/ ٣٤٢. وقد اختلف النقل عن الحافظ ابن حجر حول هذا الحديث، فذكره في الفتح (٩/ ٦٦) وقال: صفوان بن أبي الصهباء مختلف فيه، ونقل عنه السيوطي في اللآلئ المصنوعة (٢/ ٣٤٢) وابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/ ٣٢٣) أنه قال: إسناده حسن، وضعفه ابن كثير في مسند الفاروق (١/٢٤٠) بقوله: هذا حديث غريب من هذا الوجه، ولم يخرجوه، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (٤٩٨٩).

(تنبيه) قد روي هذا المتن من حديث أبي سعيد الخدري ومن ومن حديث جابر بن عبد الله ومن حديث حذيفة بن اليمان ومن حديث حكيم بن حزام ومن حديث أنس رضي الله عنهم، ومن حديث عمرو بن مرة مرسلا.

السلام فقال: يا محمد أقرئ أمتك السلام وأخبرهم أن الجنة طيبة التربة، عذبة الماء، وأنها قيعان، وأن غراسها: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر)[1] قال الترمذي حديث حسن غريب من حديث أبن مسعود.

وفي الترمذي من حديث أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (من قال سبحان الله وبحمده غرست له نخلة في الجنة)[2] قال الترمذي حديث حسن صحيح.

**الثالثة والثلاثون**: أن العطاء والفضل الذي رتب عليه لم يرتب على غيره من الأعمال.

ففي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب، وكتبت له مائة حسنة، ومحيت عنه مائة سيئة، وكانت له حرزاً من

---

[1] أخرجه الترمذي (٥/ ٥١٠ ، رقم ٣٤٦٢)، والطبراني في الكبير (١٠/١٧٣ ، رقم ١٠٣٦٣)، وفى الأوسط (٤/ ٢٧٠ ، رقم ٤١٧٠)، وفى الصغير (١/ ٣٢٦ ، رقم ٥٣٩) والحديث قال عنه الترمذي: حسن غريب، وقال ابن أبي حاتم في العلل (٣/ ٢٠١): قال أبي هكذا رواه سيار وغيره يقول عن القاسم عن أبيه هذا الصحيح مرسلا، قلت لهما: الوهم ممن ترياه، قال أبي: من سيار، وقال أبو زرعة لا أدري إما من سيار، وإما من عبد الواحد رواه جماعة عن عبد الواحد فلم يقولوا عن أبيه ا.هـ وقال الطبراني: لم يروه عن القاسم إلا عبد الرحمن، ولا عنه إلا عبد الواحد، ولم يروه عن عبد الواحد مرفوعا إلا سيار بن حاتم، وقال الدارقطني في الأفراد: لم يروه عن القاسم إلا عبد الرحمن، ولا عنه إلا عبد الواحد. نتائج الأفكار ١/ ٩٩)، وقال المنذري في الترغيب (٢/ ٣٥٠): فيه عبد الرحمن بن عبدالله بن مسعود لم يسمع من أبيه وعبدالرحمن بن إسحاق هو أبو شيبة الكوفي واه، وقال الهيثمي (١٠/ ٩١): فيه عبد الرحمن بن إسحاق أبو شيبة الكوفي وهو ضعيف، وسكت عنه الحافظ ابن حجر في تخريج المشكاة (٢/ ٤٣٩)، وقال في النتائج (١/ ١٠٠): وحسنه –اي التلرمذي– لشواهده ومن ثم قيد الغرابة وإلا فعبد الرحمن بن إسحاق ضعفوه وهو أبو شيبة الواسطي وله شيخ آخر يقال له عبد الرحمن بن إسحاق قريب الطبقة من هذا وهو مدني موثق، وقال العلامة الألباني في صحيح الترغيب (١٥٥٠): حسن لغيره، وقواه لشواهده في الصحيحة (١٠٥)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٨/ ٥٣٥): فيه عبد الرحمن بن إسحاق أبا شيبة الواسطي، وهو ضعيف.

[2] أخرجه ابن أبى شيبة (٦/ ٥٦، رقم ٢٩٤٣٨)، والترمذى (٥/ ٥١١، رقم ٣٤٦٤)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٨٢٧)، وأبو يعلى (٤/ ١٦٥، رقم ٢٢٣٣)، وابن حبان (٣/ ١٠٩، رقم ٨٢٦)، والحاكم (١/ ٦٨٠، رقم ١٨٤٧) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح غريب، وصححه ابن حبان، الحاكم وأقره الذهبي، وحسنه الحافظ في نتائج الأفكار (١/ ١٠٤)، صححه العلامة الألباني لشواهده في الصحيحة (٦٤).

الشيطان يومه ذلك حتى يمسي، ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا رجل عمل أكثر منه، ومن قال: سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر)[1].

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لأن أقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، أحب إلي مما طلعت عليه الشمس)[2].

وفي الترمذي من حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (من قال حين يصبح أو يمسي: اللهم إني أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك، أنك أنت الله لا إله إلا أنت وأن محمداً عبدك ورسولك، أعتق الله ربعه من النار، ومن قالها مرتين أعتق الله نصفه من النار ومن قالها ثلاثاً أعتق الله ثلاثة أرباعه من النار، ومن قالها أربعاً أعتقه الله تعالى من النار)[3].

وفيه عن ثوبان رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (من قال حين يمسي وإذا أصبح: رضيت بالله رباً، وبالاسلام ديناً، وبمحمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رسولاً، كان حقاً على الله أن يرضيه)[4].

---

[1] أخرجه البخاري (٣٢٩٣ ، ٦٤٠٣)، ومسلم (٢٦٩١).

[2] أخرجه مسلم (٢٦٩٥).

[3] أخرجه الترمذي (٣٥٠١)، والبخاري في الأدب المفرد (١٢٠١)، وأبو داود (٤/ ٣١٧، رقم ٥٠٦٩)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٧)، والضياء (٧/ ٢٢٦، رقم ٢٦٦٤)، وأبو نعيم فى الحلية (٥/ ١٨٥) والحديث حسنه المصنف في الزاد (٣٧٢/٢)، وقال النووي في الأذكار (١/ ٦٥): روينا فى سنن أبى داود باسناد جيد لم يضعفه، فتعقبه الحافظ في النتائج (٢/ ٣٥٦) بقوله: فى وصف هذا الإسناد بأنه جيد نظر، ولعل أبو داود إنما سكت عنه لمجيئه من وجه آخر عن أنس، ومن أجله قلت: إنه حسن ا.هـ أما العلامة الألباني فضعفه في ضعيف أبي داود، وكذا في الضعيفة (١٠٤١) وقال: وكأنه من أجل ذلك كله، لم يصححه الترمذي، بل ضعفه بقوله: حديث غريب، وأما ما نقله المنذري في الترغيب (١/ ٢٢٧) عن الترمذي أنه قال: حديث حسن، فهو وهم أو نسخة، ومثله وأغرب منه نقل ابن تيمية في الكلم الطيب (ص١١) عنه: حديث حسن صحيح!. ا. هـ قلت وقال الحافظ فى الفتح (١١/ ١٣٠): رواه الثلاثة و حسنه الترمذى.

[4] أخرجه أبو سعيد الأشج في حديثه (٢٨)، والترمذي (٣٣٨٩)، والطبراني في الدعاء (٣٠٤)، وابن جميع في معجمه (ص ٢٩٦)، والذهبي في تذكرة الحفاظ (٣/ ٩٦٨ – ٩٦٩)، والحافظ في النتائج (٢/ ٣٥١ – ٣٥٢) والحديث قال عنه الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وقال النووي في الأذكار (ص ٧٤): في إسناده أبو سعد البقال وهو ضعيف باتفاق الحفاظ، وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ (٣/ ٩٦٨ – ٩٦٩): غريب، تفرد به عقبة، وقال الحافظ في النتائج (٢/ ٣٥١ – ٣٥٢): هذا حديث حسن، وأما نقل النووي الاتفاق

وفي الترمذي (من دخل السوق فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحي ويميت، وهو حي لا يموت، بيده الخير وهو على كل شيء قدير، كتب الله له ألف ألف حسنة، ومحا عنه ألف ألف سيئة، ورفع له ألف ألف درجة)[1].

---

على تضعيف أبي سعد البقال ففيه نظر، فقد نقل العقيلي أن وكيعا وثقه، وقال أبو هشام الرفاعي: حدثنا أبو أسامة ثنا أبو سعد البقال وكان ثقة، وقال أبو زرعة الرازي: لين الحديث صدوق، لم يكن يكذب، وقال أبو زكريا الساجي: صدوق، وأخرج له البخاري في الأدب المفرد، نعم ضعفه الجمهور لأنه كان يدلس وتغير بأخرة، وقال العلامة ابن باز في مجموع فتاواه (٢٦/٢٨): إسناده حسن، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الترمذي.

[1] أخرجه الطيالسي (ص ٤) وبكر بن بكار في "جزئه" (٤٧) عن حماد بن زيد عن عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن عمر بن الخطاب مرفوعا "من دخل سوقا من هذه الأسواق" فذكر الحديث وزاد "كتب الله -عز وجل- له ألف ألف حسنة، ومحا عنه ألف ألف سيئة، وبنى له قصرا في الجنة" ومن طريق بكر بن بكار أخرجه الشجري في "أماليه" (١/ ٢٨و ٢٤٨) وأخرجه أحمد (١/ ٤٧) وابن ماجه (٢٢٣٥) والترمذي (٣٤٢٩) والبزار (١٢٥) وابن السني (١٨٢) وابن عدي (٥/ ١٧٨٥) والطبراني في "الدعاء" (٧٨٩) والرامهرمزي في "المحدث الفاصل" (ص ٣٣٢) والذهبي في "تذكرة الحفاظ" (٢/ ٧٣٠) من طرق عن حماد بن زيد به. وأخرجه الترمذي (٣٤٢٩) والدولابي في "الكنى" (١/ ١٢٩) والطبراني في "الدعاء" (٧٩٠ و ٧٩١) والرامهرمزي (ص ٣٣٣) وابن عدي (٥/ ١٧٨٦) وأبو الشيخ في "الطبقات" (١٨٥) وتمام (ق ٩٦ – ٩٧) وأبو نعيم في "أخبار أصبهان" (٢/ ١٨٠) وابن بشران (٦٨٤) والبيهقي في "الأسماء" (ص ١٤٠) والخطيب في "الموضح" (٢/ ٢٨٦) والبغوي في "شرح السنة" (١٣٣٨) من طرق عن عمرو بن دينار به.

– ورواه عمران بن مسلم المنقري واختلف عنه:

• فقال بكير بن شهاب الدامغاني: عن عمران بن مسلم عن عمرو بن دينار عن سالم عن أبيه عن عمر.

أخرجه ابن أبي حاتم في "العلل" (٢/ ١٨١) وأبو الشيخ في "الطبقات" (٢٥٢) والشجري في "أماليه" (١٥١١)

• وقال يحيى بن سليم الطائفي المكي: عن عمران بن مسلم عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مرفوعا.

أخرجه العقيلي (٣/ ٣٠٤ – ٣٠٥) وابن عدي (٥/ ١٧٤٥) والحاكم (١/ ٥٣٩) وسكت عليه، وقال الذهبي: قلت: قال البخاري: عمران منكر الحديث" وقال ابن أبي حاتم: قال أبي: هذا حديث منكر.

قال ابن أبي حاتم: وهذا الحديث هو خطأ إنما أراد عمران بن مسلم عن عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم عن أبيه فغلط وجعل بدل عمرو عبد الله بن دينار وأسقط سالما من الإسناد" العلل ٢/ ١٨١

وقال أبو حاتم: عمران بن مسلم روى عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، روى عنه يحيى بن سليم، منكر الحديث وهو شبه المجهول" الجرح ٣/ ١/ ٣٠٥، وقال العقيلي: وقد روى هذا الحديث عمرو بن دينار القهرمان وغيره عن سالم، والأسانيد فيه فيها لين" وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه عمرو بن دينار

وكيل آل الزبير عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن عمر، فذكر الحديث، فقال أبي: هذا حديث منكر جدا لا يحتمل سالم هذا الحديث" وقال ابن القيم: هذا الحديث معلول، أعله أئمة الحديث" المنار المنيف (ص ٤١) قلت: عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير ضعفوه، وقال الفلاس وأبو حاتم والنسائي والساجي: روى عن سالم بن عبد الله بن عمر أحاديث منكرة. لكنه لم ينفرد به بل تابعه غير واحد عن سالم عن أبيه عن عمر، منهم:

١ - محمد بن واسع البصري. أخرجه البخاري في "الكنى" (ص ٥٠) وعبد بن حميد (٢٨) والدارمي (٢٦٩٥) والترمذي (٣٤٢٨) والعقيلي (١/ ١٣٣ - ١٣٤) والطبراني في "الدعاء" (٧٩٢) وابن عدي (١/ ٤٢٠) والحاكم (١/ ٥٣٨) وأبو نعيم في "الحلية" (٢/ ٣٥٥) وابن بشران (١) (٦٠٨) من طرق عن أزهر بن سنان القرشي ثنا محمد بن واسع به. قال الترمذي: هذا حديث غريب" قلت: أزهر بن سنان لينه أحمد، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال ابن حبان: منكر الرواية في قلته لم يتابع الثقات فيما رواه. وخالفه يزيد الدورقي أبو الفضل صاحب الجواليق فرواه عن محمد بن واسع عن سالم بن عبد الله قوله. أخرجه العقيلي (١/ ١٣٤) وقال: وهذا أولى من حديث أزهر"

٢ - المهاجر بن حبيب. أخرجه الطبراني في "الدعاء" (٧٩٣) عن عبيد بن غنام الكوفي ومحمد بن عبد الله الحضرمي قالا: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو خالد الأحمر عن المهاجر بن حبيب به. وأخرجه أبو الفضل الزهري في "حديث" (١٧٦) من طريق أبي هشام محمد بن يزيد الرفاعي ثنا أبو خالد الأحمر به. والمهاجر لم أقف له على ترجمة.

٣ - رجل بصري لم يسم. أخرجه الحاكم (١/ ٥٣٨) من طريق ابن وهب أخبرني عمر بن محمد بن زيد ثني رجل بصري عن سالم به. وإسناده ضعيف للرجل الذي لم يسم، ويحتمل أن يكون هو عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير فإنه بصري، والله أعلم.

٤ - أبو عبد الله الفراء. أخرجه البخاري في "الكنى" (ص ٥٠) عن ضرار بن صرد ثنا الدراوردي عن أبي عبد الله الفراء به. وضرار بن صرد كذبه ابن معين، وقال البخاري والنسائي: متروك الحديث. وأبو عبد الله الفراء ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال أبو حاتم: مجهول. وخالفهم عبيد الله بن عمر العمري فرواه عن سالم بن عبد الله عن أبيه ولم يذكر عمر بن الخطاب.

أخرجه الطبراني في "الكبير" (١٣١٧٥) وعنه أبو نعيم في "الحلية" (٨/ ٢٨٠) من طريق عمرو بن أسلم الحمصي ثنا سلم بن ميمون الخواص عن علي بن عطاء عن العمري به. وإسناده ضعيف لضعف سلم الخواص، وعلي بن عطاء لم أقف له على ترجمة. وللحديث شاهد عن ابن عمر، وله عن ابن عمر طريقان:

الأول: يرويه هشام بن حسان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر. أخرجه الحاكم (١/ ٥٣٩) عن أبي بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا أبو العباس محمد بن الحسن بن حيدرة البغدادي ثنا مسروق بن المرزبان ثنا حفص بن غياث عن هشام بن حسان به. وقال: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين" وتعقبه الذهبي فقال: قلت: مسروق بن المرزبان ليس بحجة" قلت: ذكره في "الميزان" فقال: صدوق معروف، وقال صالح جزرة: صدوق، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي يكتب حديثه، وقال الحافظ: صدوق له أوهام. فهو حسن

**الرابعة والثلاثون:** أن دوام ذكر الرب تبارك وتعالى يوجب الأمان من نسيانه الذي هو سبب شقاء العبد في معاشه ومعاده، فإن نسيان الرب سبحانه وتعالى يوجب نسيان نفسه ومصالحها، قال تعالى: {ولا تكونوا كالذين نسوا الله فأنساهم أنفسهم أولئك هم الفاسقون} وإذا نسي العبد نفسه أعرض عن مصالحها ونسيها واشتغل عنها فهلكت وفسدت ولا بد كمن له زرع أو بستان أو ماشية أو غير ذلك ومما صلاحه وفلاحه بتعاهده والقيام عليه، فأهمله ونسيه واشتغل عنه بغيره وضيع مصالحه فإنه يفسد ولا بد، هذا مع إمكان قيام غيره مقامه فيه، فكيف الظن بفساد نفسه وهلاكها وشقائها إذا أهملها ونسيها واشتغل عن مصالحها وعطل مراعاتها وترك القيام عليها بما يصلحها، فما شئت من فساد وهلاك وخيبة وحرمان.

وهذا هو الذي صار أمره كله فرطاً فانفرط عليه أمره وضاعت مصالحه، وأحاطت به أسباب القطوع والخيبة والهلاك.

ولا سبيل إلى الامان من ذلك إلا بدوام ذكر الله تعالى واللهج به، وأن لا يزال اللسان رطباً به، وأن يتولى منزلة حياته التي لا غنى له عنها ومنزلة غذائه الذي إذا فقده فسد جسمه وهلك، وبمنزلة الماء عند شدة العطش، وبمنزلة اللباس في الحر والبرد وبمنزلة الكن في شدة الشتاء والسموم.

---

الحديث، لكن لم يخرج له الشيخان شيئا. وشيخ الحاكم ترجمه الذهبي في "السير" (١٥/ ٤١٩) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، والباقون كلهم ثقات.

الثاني: يرويه خارجة بن مصعب السرخسي عن زيد بن أسلم عن ابن عمر. أخرجه الخطيب في "تلخيص المتشابه" (١/ ٣٢١) وخارجة بن مصعب قال ابن معين وغيره: ليس بثقة. وتابعه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر به إلا أنه قال "كتب له ألف حسنة، ومحي عنه ألف سيئة، وبنى له بيت في الجنة" أخرجه الخطيب في "تلخيص المتشابه" (١/ ١٦٩) وعبد الرحمن قال أحمد وجماعة: ضعيف ا.هـ من أنيس الساري (٧/٥١٨٥)، والحديث ضعفه الترمذي بقوله غريب، وقال الضياء: إسناده ضعيف، وقال ابن المصنف في تهذيب السنن (١٣/٤٢٠): معلول لا يثبت مثله، وقال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢/٣١٥): في إسناده ضعف، وقال الحويني في النافلة (ح٧٤): منكر، أما المنذري فقال في الترغيب (٣/٧): إسناده متصل حسن ورواته ثقات أثبات وفي أزهر بن سنان خلاف، وقال الذهبي في السير (١٧/٤٩٨): إسناده صالح غريب، وحسنه الألباني في الصحيحة (٣١٣٩)، وفي صحيح الجامع (٦٢٣١).

فحقيق بالعبد أن ينزل ذكر الله منه بهذه المنزلة وأعظم، فأين هلاك الروح والقلب وفسادهما من هلاك البدن وفساده؟ هذا هلاك لا بد منه وقد يعقبه صلاح لا بد، وأما هلاك القلب والروح فهلاك لا يرجى معه صلاح ولا فلاح، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

ولو لم يكن في فوائد الذكر وادامته إلا هذه الفائدة وحدها لكفي بها، فمن نسي الله تعالى أنساه نفسه في الدنيا ونسيه في العذاب يوم القيامة قال تعالى: {ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى * قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيرا * قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى} أي تنسى في العذاب كما نسيت آياتي فلم تذكرها ولم تعمل بها.

وإعراضه عن ذكره يتناول إعراضه عن الذكر الذي أنزله، وهو أن يذكر الذي أنزله في كتابه وهو المراد بتناول إعراضه عن أن يذكر ربه بكتابه وأسمائه وصفاته وأوامره وآلائه ونعمه، فإن هذه كلها توابع إعراضه عن كتاب ربه تعالى، فإن الذكر في الآية إما مصدر مضاف إلى معموله الذي هو المذكور، وإما اسم مضاف إلى الفاعل أو مضاف إضافة الأسماء المحضة، أي: أعرض عن كتابي ولم يتله ولم يتدبره ولم يعمل به ولا فهمه، فإن حياته ومعيشته لا تكون إلا مضيقة عليه منكدة معذباً فيها.

والضنك الضيق والشدة والبلاء، ووصف المعيشة نفسها بالضنك مبالغة، وفسرت هذه المعيشة بعذاب البرزخ، والصحيح أنها تتناول معيشته في الدنيا وحاله في البرزخ، فإنه يكون في ضنك في الدارين، وهو شدة وجهد وضيق، وفي الآخرة تنسى في العذاب.

وهذا عكس أهل السعادة والفلاح فإن حياتهم في الدنيا أطيب الحياة ولهم في البرزخ وفي الآخرة أفضل الثواب، قال تعالى: {من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة} فهذا في الدنيا، ثم قال: {ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون} فهذا في البرزخ والآخرة.

وقال تعالى: {والذين هاجروا في الله من بعد ما ظلموا لنبوئنهم في الدنيا حسنة ولأجر الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون} وقال تعالى: {وأن استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يمتعكم متاعا حسنا إلى أجل مسمى} فهذا في الدنيا ثم قال {ويؤت كل ذي فضل فضله}.

وقال تعالى: {قل يا عباد الذين آمنوا اتقوا ربكم للذين أحسنوا في هذه الدنيا حسنة وأرض الله واسعة إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب} فهذه أربعة مواضيع ذكر الله تعالى فيها أنه يجزي

المحسن بإحسانه جزاءين: جزاء في الدنيا وجزاء في الآخرة، فالاحسان له جزاء معجل ولا بد، والإساءة لها جزاء معجل ولا بد.

ولو لم يكن إلا ما يجازي به المحسن من انشراح صدوره في انفساح قلبه وسروره ولذاته بمعاملة ربه عز وجل وطاعته وذكره ونعيم روحه بمحبته، وذكره وفرحه بربه سبحانه وتعالى أعظم مما يفرح القريب من السلطان الكريم عليه بسلطانه.

وما يجازي به المسيء من ضيق الصدر وقسوة القلب وتشتته وظلمته وحزازاته وغمه وهمه وحزنه وخوفه وهذا أمر لا يكاد من له أدني حس وحياة يرتاب فيه، بل الغموم والهموم والاحزان والضيق عقوبات عاجلة ونار دنيوية وجهنم حاضرة، والاقبال على الله تعالى والانابة إليه والرضاء به وعنه وامتلاء القلب من محبته واللهج بذكره والفرح والسرور بمعرفته ثواب عاجل وجنة وعيش لا نسبة لعيش الملوك إليه البتة.

وسمعت شيخ الإسلام أبن تيمية قدس الله روحه يقول: "أن في الدنيا جنة من لم يدخلها لا يدخل جنة الآخرة".

وقال لي مرة: ما يصنع أعدائي بي؟ أنا جنتي وبستاني في صدري، إن رحت فهي معي لا تفارقني، إن حبسي خلوة، وقتلي شهادة، وإخراجي من بلدي سياحة.

وكان يقول في محبسه في القلعة: لو بذلت لهم ملء هذه القاعة ذهباً ما عدل عندي شكر هذه النعمة، أو قال ما جزيتهم على ما تسببوا لي فيه من الخير، ونحو هذا.

وكان يقول في سجوده وهو محبوس اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك ما شاء الله

وقال لي مرة: المحبوس من حبس قلبه عن ربه تعالى.

والمأسور من أسره هواه.

ولما دخل إلى القلعة وصار داخل سورها نظر إليه وقال: {فضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب} وعلم الله ما رأيت أحداً أطيب عيشاً منه قط، مع ما كان فيه من ضيق العيش وخلاف الرفاهية والنعيم بل ضدها، ومع ما كان فيه من الحبس والتهديد والإرهاق، وهو مع ذلك من أطيب الناس عيشاً، وأشرحهم صدراً، وأقواهم قلباً، وأسرهم نفساً، تلوح نضرة النعيم على وجهه.

وكنا إذا اشتد بنا الخوف وساءت منا الظنون وضاقت بنا الأرض أتيناه، فما هو إلا أن نراه ونسمع كلامه فيذهب ذلك كله وينقلب انشراحاً وقوة ويقيناً وطمأنينة.

فسبحان من أشهد عباده جنته قبل لقائه، وفتح لهم أبوابها في دار العمل، فآتاهم من روحها ونسيمها وطيبها ما استفرغ قواهم لطلبها والمسابقة إليها.

وكان بعض العارفين يقول: (لو علم الملوك وأبناء الملوك ما نحن فيه لجالدونا عليه بالسيوف)[١].

وقال آخر: مساكين أهل الدنيا، خرجوا منها وما ذاقوا أطيب ما فيها؟ قيل: وما أطيب ما فيها؟ قال: محبة الله تعالى ومعرفته وذكره. أو نحو هذا.

وقال آخر: إنه لتمر بالقلب أوقات يرقص فيها طرباً.

وقال آخر: إنه لتمر بي أوقات أقول إن كان أهل الجنة في مثل هذا إنهم لفي عيش طيب.

فمحبة الله تعالى ومعرفته ودوام ذكره والسكون إليه والطمأنينة إليه وإفراده بالحب والخوف والرجاء والتوكل والمعاملة بحيث يكون هو وحده المستولي على هموم العبد وعزماته وإرادته، هو جنة الدنيا والنعيم الذي لا يشبهه نعيم، وهو قوة عين المحبين، وحياة العارفين.

وإنما تقر عيون الناس به على حسب قرة أعينهم بالله عز وجل، فمن قرت عينه بالله قرت به كل عين، ومن لم تقر عينه بالله تقطعت نفسه على الدنيا حسرات.

وإنما يصدق هذا من في قلبه حياة، وأما ميت القلب فيوحشك ما له ثم، فاستأنس بغيبته ما أمكنك، فإنك لا يوحشك إلا حضوره عندك، فإذا ابتليت به فأعطه ظاهرك، وترحل عنه بقلبك، وفارقه بسرك، ولا تشغل به عما هو أولى بك.

واعلم أن الحسرة كل الحسرة الاشتغال بمن لا يجدي عليك الاشتغال به إلا فوت نصيبك وحظك من الله عز وجل، وانقطاعك عنه، وضياع وقتك، وضعف عزيمتك، وتفرق همك.

فإذا بليت بهذا –ولا بد لك منه– فعامل الله تعالى فيه واحتسب عليه ما أمكنك، وتقرب إلى الله تعالى بمرضاته فيه، واجعل اجتماعك به متجراً لك لا تجعله خسارة وكن معه كرجل سائر في طريقه عرض له رجل وقفه عن سيره، فاجتهد أن تأخذه معك وتسير به فتحمله ولا يحملك، فإن أبى ولم يكن في سيره مطمع فلا تقف معه بلا ركب الدرب ودعه ولا تلتفت إليه فإنه قاطع الطريق ولو كان من كان، فانج بقلبك، وضن بيومك وليلتك، لا تغرب عليك الشمس قبل وصول المنزلة فتؤخذ أو يطلع الفجر أنى لك بلماقهم.

الخامسة والثلاثون: أن الذكر يسير العبد هو قاعد على فراشه وفي سوقه وفي حال صحته وسقمه، وفي حال نعيمه ولذته، وليس شيء يعم الأوقات والأحوال مثله، حتى يسير العبد وهو

[١] أخرجه ابو نعيم في الحلية (٧/٣٧٠)، والبيهقي في الزهد (٢/٨١) من قول ابراهيم بن أدهم رحمه الله.

نائم على فراشه فيسبق القائم مع الغفلة، فيصبح هذا وقد قطع الركب وهو مستلق على فراشه، ويصبح ذلك الغافل في ساقة الركب، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

وحكى عن رجل من العباد أنه نزل برجل ضيفاً فقام العابد ليله يصلي وذلك الرجل مستلق على فراشه، فلما أصبحا قال له العابد: سبقك الركب، أو كما قال.

فقال: ليس الشأن فيمن بات مسافراً وأصبح مع الركب، الشأن فيمن بات على فراشه وأصبح قد قطع الركب.

وهذا ونحوه له محمل صحيح ومحمل فاسد، فمن حكم على أن الراقد المضطجع على فراشه يسبق القائم القانت فهو باطل، وإنما محمله أن هذا المستلقي على فراشه علق بربه عز وجل، وألصق حبة قلبه بالعرش وبات قلبه يطوف حول العرش مع الملائكة قد غاب عن الدنيا ومن فيها، وقد عاقه عن قيام الليل عائق من وجع أو برد يمنعه القيام أو خوف على نفسه من رؤية عدو يطلبه أو غير ذلك من الأعذار، فهو مستلق على فراشه وفي قلبه ما الله تعالى به عليم.

وآخر قائم يصلي ويتلو وفي قلبه من الرياء والعجب وطلب الجاه والمحمدة عند الناس ما الله به عليم، أو قلبه في واد وجسمه في واد.

فلا ريب أن ذلك الراقد يصبح وقد سبق هذا القائم بمراحل كثيرة، فالعمل على القلوب لا على الأبدان، والمعول على الساكن لا على الأطلال، والإعتبار بالمحرك الأول، فالذكر يثير العزم الساكن، ويهيج الحب المتوارى ويبعث الطلب الميت.

**السادسة والثلاثون:** أن الذكر نور للذاكر في الدنيا، ونور له في قبره، ونور له في معاده يسعى بين يديه على الصراط، فما استنارت القلوب والقبور بمثل ذكر الله تعالى، قال الله تعالى: {أو من كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها} فالأول هو المؤمن استنار بالايمان بالله ومحبته ومعرفته وذكره، والآخر هو الغافل عن الله تعالى المعرض عن ذكره ومحبته، والشأن كل الشأن والفلاح كل الفلاح في النور، والشقاء كل الشقاء في فواته.

ولهذا كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يبالغ في سؤال ربه تبارك وتعالى حين يسأله أن يجعله في لحمه وعظامه وعصبه وشعره وبشره وسمعه وبصره ومن فوقه ومن تحته وعن يمينه وعن شماله وخلفه وأمامه، حتى يقول (واجعلني نوراً)[١] فسأل ربه تبارك وتعالى أن يجعل النور في ذراته

---

[١] أخرجه مسلم (٧٦٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

**الظاهرة والباطنة، وأن يجعله محيطاً به من جميع جهاته، وأن يجعل ذاته وجملته نوراً، فدين الله عز وجل نور، وكتابه نور، ورسوله نور، وداره التي أعدها لأوليائه نور يتلألأ، وهو تبارك وتعالى نور السماوات والأرض، ومن أسمائه النور[1]، والظلمات أشرقت لنور وجهه.**

---

[1] النورصفة ذاتية لله عز وجل ثابتة بالكتاب والسنة، وقد عد بعضهم (النور) من أسماء الله تعالى؛ كما سيأتي.

قال المصنف رحمه الله في النونية (٢/ ١٠٥): (وَالنُّورُ مِنْ أَسْمائِهِ أَيْضاً وَمِنْ أَوْصَافِهِ سُبْحَانَ ذِي البُرْهَانِ) قال الهرَّاس في الشرح: (ومن أسمائه سبحانه النور، وهو أيضاً صفة من صفاته، فيقال: الله نور، فيكون اسماً مخبراً به على تأويله بالمشتق، ويقال: ذو نور، فيكون صفة؛ قال تعالى: {اللهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ}، وقال: {وَأَشْرَقَتِ الأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا}).

وفي الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أنه صلى الله عليه وسلم كان حين يستيقظ من الليل؛ يقول: (اللهم لك الحمد؛ أنت نور السماوات والأرض ومن فيهن) اهـ.

أما علماء اللجنة الدائمة فسئلوا (١٠/ ٥١٠): هل يجوز إطلاق اسم (عبد النور) على واحد من الناس؟

فأجابوا: أسماء الله تعالى توقيفية، ولم يثبت أن (النور) من أسمائه تعالى، وبناء على ذلك فلا يصح تعبيد الاسم له فلا يقال: (عبد النور) ا. هـ

وسئل العلامة الألباني كما في موسوعة العلامة الألباني (٦/ ٢٠٨): شيخنا في مثل هذا الموضوع استغرب بعض طلبة العلم ما سمعه منكم في تفسير قوله تعالى: {اللهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ} (النور:٣٥) لكونه ينورهما وليس له اسم النور، فنريد تفصيل في هذا جزاكم الله خيراً.

فأجاب: ما عندي تفصيل إلا أنني لا أعلم أن النور اسم من أسماء الله عز وجل في حديث صحيح، بل قوله عليه السلام: حجابه النور لما سئل: هل رأيت ربك، قال: «نور أنى أراه»، وفي حديث أبي موسى الأشعري في صحيح مسلم يقول: «حجابه النور لو كشف هذا الحجاب لأحرق نوره كل شيء» ... أو كما قال عليه الصلاة والسلام، فالجواب: لا أعلم أن النور اسم من أسماء الله عز وجل ا. هـ

وسئل العلامة العثيمين كما في لقاءات الباب المفتوح: بالنسبة لكلمة (النور) هل هي من صفات الله سبحانه وتعالى؟

فأجاب: قال الله تعالى: اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ [النور:٣٥] فقل ما قال الله عن نفسه، ولا تتجاوز ذلك، ولك سلفٌ خيرٌ منك، وللمسئول سلفٌ خيرٌ منه، السلف الذين هم خيرٌ منك الصحابة رضي الله عنهم، والمسئول الذي هو خير من المسئول هنا في وقتنا الرسول الله عليه الصلاة والسلام، هل لما نزلت هذه الآية قالوا: يا رسول الله! هل النور من أسمائه الله أو صفاته؟ لم يسألوا، هل يسعنا ما وسعهم، أو يجوز أن نتعداهم؟ لا يجوز أن نتعداهم، يسعنا ما وسعهم، ولذلك أنا أنصح الإخوان الموجودين الآن من طلبة العلم وغير طلبة العلم أن يكفوا عن السؤال فيما يتعلق بأسماء الله وصفاته عما كف عنه الصحابة رضي الله عنهم، فوالله! إنهم لخيرٌ منا، وإن الذي يتوجه السؤال إليه في وقتهم خيرٌ منا، فعلينا أن نقف، لماذا هذا التكلف؟ نقول كما قال الله عنه نفسه: اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ [النور:٣٥] إنك إذا سلكت هذه القاعدة، ونهجت هذا المنهج سلمت،

وفي دعاء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم الطائف (أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة أن يحل علي غضبك، أو ينزل بي سخطك، لك العتبى حتى ترضى، ولا حول ولا قوة إلا بك)[1].

وقال أبن مسعود رضي الله عنه: (ليس عند ربكم ليل ولا نهار، نور السماوات من نور وجهه)[2]، ذكره عثمان الدارمي.

---

وسلمت عقيدتك من شكوكٍ وأوهام، وسلمت من اتباع الهوى أو القول على الله بلا علم، فنصيحتي لكم ولمن يستمع إلى كلامي: أن يتقي الله في نفسه، وأن يتجنب كلما تجنبه الصحابة الكرام رضي الله عنهم في الكف عن السؤال فيما يتعلق بأسماء الله وصفاته، والصحابة رضي الله عنهم قد وفوا بالمقصود، والله عز وجل قد أكمل لنا الدين، ولو كان شيءٌ يحتاج إلى سؤالٍ وتوضيح لوفق الله تعالى من الصحابة من يسأل عنه، ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم أهل المدينة يستحيون أن يسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيءٍ من الأشياء حتى يتمنوا أن يأتي رجلٌ من الأعراب يسأل عنه، فيقيض الله تعالى من يسأل عن الشيء فيجيب عنه الرسول عليه الصلاة والسلام، حتى سأله رجل: أين كان الله قبل خلق السماوات والأرض؟ -إلى هذا الحد- فأجابه النبي عليه الصلاة والسلام، لو كان شيءٌ مما يتعلق بالدين يحتاج الناس إليه لقيض الله تعالى من يسأل عنه، فكف عما كف عنه الصحابة، اترك هذا التقييد، يجيء واحد متحذلق متعمق متكلف يقول: كم أصابع الله مثلاً؟ سبحان الله! أنت مكلف بهذا؟ عليك أن تؤمن بما جاء في الكتاب والسنة من صفات الله واسكت، قال الإمام أحمد: لا نتجاوز القرآن والحديث، ونصف الله بما وصف به نفسه في كتابه، أو وصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم، فلا نتجاوز القرآن والحديث ا. هـ

ولشيخ الإسلام في هذه المسألة فصل مطول في مجموع الفتاوى (٦/ ٣٧٤).

[1] أخرجه ابن إسحاق في السيرة مطولا (١/ ٢٦٠ – ٢٦٢)، وعنه ابن هشام في السيرة (١/ ٤١٩)، والطبري في التاريخ: (٢/ ٣٤٤ – ٣٤٧)، وابن عدى في الكامل (٦/ ١١١، ترجمة ١٦٢٣ محمد بن إسحاق بن يسار)، والطبراني في الكبير (١٣/ ١٨١/٧٣)، وعنه الضياء في المختارة (٩/ ١٧٩، رقم ١٦٢)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٢٧٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٥١/٤٩) والحديث قال عنه ابن عدي: هذا حديث أبى صالح الراسبى لم نسمع أن أحدا حدث بهذا الحديث غيره ولم نكتبه إلا عنه، وقال الهيثمي في المجمع (٦/ ٣٥):رواه الطبراني وفيه ابن اسحق وهو مدلس ثقة وبقية رجاله ثقات، وضعفه العلامة الألباني في فقه السيرة (١٢٤)، وفي الضعيفة (٢٩٣٣) بعنعنة ابن إسحاق.

[2] أخرجه الدارمي في الرد على بشر (ص٤٤٩)، وابن منده في الرد على الجهمية (ص٩٩)، زأبو داود في الزهد (١٦٨)، والطبراني في الكبير (٩/ ١٧٩، رقم ٨٨٨٦)، وأَبو الشَّيخ فِي العظمة (رقم ١١١ ، ١٤٧)، والبيهقي في الأسماء والصفات (ص٣١١) والأثر إسناده ضعيف، لذا قال عنه البيهقي: هذا موقوف وراويه غير معروف، وقال الهيثمي في المجمع (١/ ٢٦٠): رواه الطبراني في الكبير وفيه أبو عبد السلام قال أبو حاتم: مجهول وقد ذكره ابن حبان في الثقات وعبد الله بن مكرز أو عبيد الله على الشك لم أر من ذكره.

وقد قال تعالى: {وأشرقت الأرض بنور ربها} فإذا جاء تبارك وتعالى يوم القيامة للفصل بين عباده وأشرقت بنوره الأرض، وليس إشراقها يومئذ بشمس ولا قمر، فإن الشمس تكور والقمر يخسف ويذهب نورهما، وحجابه تبارك وتعالى النور.

قال أبو موسى رضي الله عنه: قام فينا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بخمس كلمات فقال (إن الله لا ينام، يخفض القسط ويرفعه، يرفع إليه، عمل الليل قبل النهار وعمل النهار قبل الليل، حجابه النور لو كشفه لاحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه، ثم قرأ {أن بورك من في النار ومن حولها})[1].

فاستنارة ذلك الحجاب بنور وجهه ولولاه لاحرقت سبحات وجهه ونوره ما انتهى إليه بصره.

ولهذا لما تجلى تبارك وتعالى للجبل وكشف من الحجاب شيئاً يسيراً ساخ الجبل في الأرض وتدكدك ولم يقم لربه تبارك وتعالى.

وهذا معنى قول أبن عباس في قوله سبحانه وتعالى: {لا تدركه الأبصار} : قال: (ذلك الله عز وجل، إذا تجلى بنوره لم يقم له شيء)[2].

وهذا من بديع فهمه رضي الله تعالى عنه ودقيق فطنته، كيف وقد دعا له رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يعلمه الله التأويل[1]، فالرب تبارك وتعالى يرى يوم القيامة بالأبصار عياناً، ولكن يستحيل

---

[1] أخرجه مسلم (١٧٩) دون ذكر الآية، وبذكر الآيه أخرجه أحمد (٣٥٧/٣٢-الرسالة)، وابن ماجة (١٩٦) وغيرهما، وفيه (...ثم قرأ أبو عبيدة {نودي أن بورك من في النار، ومن حولها، وسبحان الله رب العالمين}) وصححه العلامة الألباني في صحيح ابن ماجة، وقال الأرنؤوط ومن معه : إسناده صحيح. المسعودي- وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة، وإن كان قد اختلط- سمع وكيع منه قبل الاختلاط. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

[2] أخرجه الترمذي (٥/ ٣٩٥ رقم ٣٢٧٩)، والنسائي في الكبرى (٢٧٩/١٠)، وابن خزيمة في التوحيد (٤٨١/٢)، وابن أبي عاصم في السنة (رقم ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٣٧)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٣/ ٥١٥، ٥٢١، رقم ٩٠٤، ٩٠٥، ٩٠٦، ٩١٠، ٩١١، ٩١٢، ٩١٣، ٩١٦، ٩١٧، ٩٢٠)، وعبد الله بن أحمد في السنة (١/ ١٧٥، ١٧٦، رقم ٢١٧، ١/ ٢٩٢، ٢٩٣، رقم ٥٦٣، ٢/ ٤٦٠، ٤٦١، رقم ١٠٤٤، ١٠٤٥)، وابن منده في الإيمان (٣/ ٥ – ٧، رقم ٧٥٤ – ٧٦١)، وابن شاهين في الكتاب اللطيف (ص٢٦٥، رقم ٨ – ٩٨، ٩ – ٩٩، ١٠ – ١٠٠)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ٣٥٣ رقم ٩٢٦)، والخطيب في الجامع (١٢٩/٢) والأثر قال عنه الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وصححه ابن خزيمة، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الترمذي وفي ظلال الجنة (١٩٠/ ٤٣٧).

إدراك الأبصار له، وأن رأته فالادراك أمر وراء الرؤية، وهذه الشمس -ولله المثل الأعلى- نراها ولا ندركها كما هي عليه ولا قريباً من ذلك، ولذلك قال ابن عباس لمن سأله وأورد عليه {لا تدركه الأبصار} فقال: ألست ترى السماء؟ قال: بلى، قال: أفتدركها؟ قال: لا، قال: فالله تعالى أعظم وأجل[2].

وقد ضرب سبحانه وتعالى النور في قلب عبده مثلاً لا يعقله إلا العالمون فقال سبحانه وتعالى: {الله نور السماوات والأرض مثل نوره كمشكاة فيها مصباح المصباح في زجاجة الزجاجة كأنها كوكب دري يوقد من شجرة مباركة زيتونة لا شرقية ولا غربية يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار نور على نور يهدي الله لنوره من يشاء ويضرب الله الأمثال للناس والله بكل شيء عليم}.

قال أبي بن كعب: مثل نوره في قلب المسلم[3].

وهذا هو النور الذي أودعه في قلبه من معرفته ومحبته والايمان به وذكره، وهو نوره الذي أنزله إليهم فأحياهم به وجعلهم يمشون به بين الناس، وأصله في قلوبهم ثم تقوى مادته فتتزايد حتى يظهر على وجوههم وجوارحهم وأبدانهم، بل ثيابهم ودورهم، يبصره من هو من جنسهم وسائر الخلق له منكر.

فإذا كان يوم القيامة برز ذلك النور وصار بإيمانهم يسعى بين أيديهم في ظلمة الجسر حتى يقطعوه، وهم فيه على حسب قوته وضعفه في قلوبهم في الدنيا، فمنهم من نوره كالشمس وآخر كالقمر وآخر كالنجوم وآخر كالسراج وآخر يعطي نوراً على إبهام قدمه يضيء مرة ويطفأ أخرى

---

[1] يشير رحمه الله إلى حديث ابن عباس رضي الله عنهما (أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل الخلاء فوضعت له وضوءا قال من وضع هذا فأخبر فقال اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل) والحديث متفق على نصفه بين الشيخين البخاري (١٤٣) ، ومسلم (٢٤٧٧) وهو قوله (اللهم فقهه في الدين) وباقيه صحيح أيضا انظر الصحيحة (٢٥٨٩) للعلامة الألباني رحمه الله رحمة واسعة.

[2] أخرجه بنحوه من قول عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما الطبري في تفسيره (٥١٣/٢٢)، وابن عاصم في السنة (٣٠٧/١).

[3] كذا في الأصل، ونسبه المؤلف لأُبيِّ بن كعب في "الفوائد" و"اجتماع الجيوش الإسلامية" و "مدارج السالكين" و"مفتاح دار السعادة"، ولم أجده منقولًا عن أُبيّ بمثل ما ذكره المؤلف، والمنقول عن أُبيّ بن كعب في عامة كتب التفاسير من السلف والخلف: أن الضمير في قوله "نوره" يعود على المؤمن، كما في تفسير الطبري (١٧٩/١٩)، والبحر المحيط لأبي حيان (٦/ ٤١٨ - ٤١٩)، فلعل المصنف تبع شيخه شيخ الإسلام ابن تيمية في هذه النسبة لأُبيّ كما في مجموع الفتاوى (٢/ ٣٨٣)، (٧/ ٦٤٩)، و"الجواب الصحيح"، كما تبعه الحافظ ابن رجب الحنبلي على ذلك في "فتح الباري" و"جامع العلوم والحاكم".

إذا كانت هذه حال نوره في الدنيا فأعطى على الجسر بمقدار ذلك، بل هو نفس نوره ظهر له عياناً، ولما لم يكن للمنافق نور ثابت في الدنيا بل كان نوره ظاهراً لا باطناً أعطى نوراً ظاهراً مآله إلى الظلمة والذهاب.

وضرب الله عز وجل لهذا النور ومحله وحامله ومادته مثلاً بالمشكاة وهي الكوة في الحائط فهي مثل الصدر، وفي تلك المشكاة زجاجة من أصفى الزجاج وحتى شبهت بالكوكب الدري في بياضه وصفائه وهي مثل القلب، وشبه بالزجاجة لأنها جمعت أوصافاً هي في قلب المؤمن وهي الصفاء والرقة، فيرى الحق والهدى بصفائه، وتحصل منه الرأفة والرحمة والشفقة برقته، ويجاهد أعداء الله تعالى ويغلظ عليهم ويشتد في الحق ويصلب فيه بصلابته، ولا تبطل صفة منه صفة أخرى ولا تعارضها، بل تساعدها وتعاضدها، {أشداء على الكفار رحماء بينهم} وقال تعالى: {فبما رحمة من الله لنت لهم، ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك} وقال تعالى: {يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم}.

وفي اثر (القلوب آنية الله تعالى في أرضه، فأحبها إليه أرقها وأصلبها وأصفاها)[1]. وبازاء هذا القلب قلبان مذمومان في طرفي نقيض:

---

[1] أخرجه بنحوه الطبرانى فى الشاميين (١٩/٢ ، رقم ٨٤٠) من حديث أبي عنبة الخولاني رضي الله عنه مرفوعا، قال العلامة الألباني في الصحيحة (١٦٩١): أخرجه الطبراني في المعجم الكبير(ق٤٠/١– المنتقى منه) حدثنا جعفر ابن محمد الفريابي قال : حدثنا إسحاق بن راهويه قال : أنبأ بقية بن الوليد قال حدثني محمد بن زياد عن أبي عنبة الخولاني يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكره. قلت: وهذا إسناد قوي، رجاله كلهم ثقات أثبات غير بقية، وهو صدوق كثير التدليس عن الضعفاء كما قال الحافظ، وهو هنا قد صرح بالتحديث كما ترى، فأمنا بذلك شر تدليسه. ولذلك قال الحافظ العراقي في تخريج الإحياء (١٥٤/٢): "رواه الطبراني وإسناده جيد" وقال في مكان آخر (١٣/٣ ): "فيه بقية ابن الوليد وهو مدلس، ولكنه صرح بالتحديث". ولذلك قال الهيثمي فيما نقله المناوي و أقره: "إسناد حسن". وقد خالفه أبو مطيع الأطرابلسي فقال: عن محمد بن زياد به موقوفا. أخرجه أبو طالب مكي المؤذن في حديثه ( ق ٢/٢٣٠) والضياء المقدسي في المنتقى من حديث أبي علي الأوقي (٢/١) لكن أبو مطيع هذا و اسمه معاوية بن يحيى صدوق له أوهام ، فرواية بقية أرجح وله شاهد من حديث أبي أمامة مرفوعا نحوه . و لكنه واه جدا . أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد (ص١٥٣) وعنه أبو نعيم في الحلية (٦/ ٩٧) وأبو منصور بن زياد في الأربعين ( ق ١٩٦ /١) من طريق محمد بن القاسم الأسدي حدثنا ثور عن خالد بن معدان عنه. والأسدي هذا ضعيف جدا، بل كذبه الدارقطني وأحمد وقال في رواية: "أحاديثه موضوعة" و قد رواه الثقة مقطوعا على خالد ابن معدان لم يتجاوزه، فقال الإمام أحمد في الزهد (٣٨٤): حدثنا عبد الله بن الحارث حدثني ثور بن يزيد عن خالد بن معدان قال: فذكره. قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح، وعبد الله بن الحارث هو ابن عبد الملك المخزومي أبو محمد المكي، ثقة مكي من رجال

أحدهما: قلب حجري قاس لا رحمة فيه ولا إحسان ولا بر، ولا له صفاء يرى به الحق، بل هو جبار جاهل: لا علم له بالحق، ولا راحم للخلق.

وبإزائه قلب ضعيف مائي لا قوة فيه ولا استمساك، بل يقبل كل صورة، وليس له قوة حفظ تلك الصور ولا قوة التأثير في غيره، وكل ما خالطه أثر فيه من قوي وضعيف، وطيب خبيث.

وفي الزجاجة مصباح، وهو النور الذي في الفتيلة، وهي حاملته، ولذلك النور مادة، وهو زيت قد عصر من زيتونة في أعدل الأماكن تصيبها الشمس أول النهار وآخره، فزيتها من أصفى الزيت وأبعده من الكدر، حتى إنه ليكاد من صفائه يضيء بلا نار، فهذه مادة نور المصباح.

وكذلك مادة نور المصباح الذي في قلب المؤمن هو من شجرة الوحي التي هي أعظم الأشياء بركة وأبعدها من الانحراف، بل هي أوسط الأمور وأعدلها وأفضلها، لم تنحرف انحراف النصرانية ولا انحراف اليهودية، بل هي وسط بين الطرفين المذمومين في كل شيء، فهذه مادة مصباح الإيمان في قلب المؤمن.

ولما كان ذلك الزيت قد اشتد صفاؤه حتى كاد أن يضيء بنفسه، ثم خالط النار فاشتدت بها اضاءته وقويت مادة ضوء النار به، كان ذلك نوراً على نور.

وهكذا المؤمن قلبه مضيئ يكاد يعرف الحق بفطرته وعقله ولكن لا مادة له من نفسه، فجاءت مادة الوحي فباشرت قلبه وخالطت بشاشته فازداد نوراً بالوحي على نوره الذي فطره الله تعالى عليه، فاجتمع له نور الوحي إلى نور الفطرة، نور على نور، فيكاد ينطق بالحق وإن لم يسمع فيه أثر، ثم يسمع الأثر مطابقاً لما شهدت به فطرته فيكون نوراً على نور، فهذا شأن المؤمن يدرك الحق بفطرته مجملاً ثم يسمع الأثر جاء به مفصلاً، فينشأ إيمانه عن شهادة الوحي والفطرة.

فليتأمل اللبيب هذه الآية العظيمة، ومطابقتها لهذه المعاني الشريفة، فذكر سبحانه وتعالى نوره في السموات والأرض، ونوره في قلوب عباده المؤمنين، النور المعقول المشهود بالبصائر والقلوب، والنور المحسوس المشهود بالأبصار الذي استنارت به أقطار العالم العلوي والسفلي، فهما نوران عظيمان أحدهما أعظم من الآخر.

وكما أنه إذا فقد أحدهما من مكان أو موضع لم يعش فيه آدمي ولا غيره، لأن الحيوان إنما يتكون حيث النور، ومواضع الظلمة التي لا يشرق عليها نور لا يعيش فيها حيوان ولا يتكون البته،

---

مسلم، ولا منافاة بينه وبين المرفوع لاختلاف الطريق أولا، ولاحتمال أن يكون أصل هذا المقطوع مرفوعا، لكن قصر أو لم ينشط بعض الرواة فلم يرفعه. والله أعلم.

فكذلك أمة فقد فيها نور الوحي والإيمان ميتة وقلب فقد منه هذا النور ميت ولا بد، لا حياة له البتة، كما لا حياة للحيوان في مكان لا نور فيه.

والله سبحانه وتعالى يقرن بين الحياة والنور كما في قوله عز وجل {أو من كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها} وكذلك قوله عز وجل {وكذلك أوحينا إليك روحاً من أمرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان، ولكن جعلناه نوراً نهدي به من نشاء من عبادنا} وقد قيل إن الضمير في (جعلناه) عائد إلى الأمر، وقيل إلى الكتاب، وقيل إلى الإيمان، والصواب أنه عائد إلى الروح أي جعلنا ذلك الروح الذي أوحيناه إليك نوراً، فسماه روحاً لما يحصل به من الحياة، وجعله نوراً لما يحصل به الاشراق والاضاءة، وهما متلازمان فحيث وجدت هذه الحياة بهذا الروح وجدت الاضاءة والاستنارة، وحيث وجدت الاستنارة والاضاءة وجدت الحياة، فمن لم يقبل هذا الروح فهو ميت مظلم كما أن من فارق بدنه روح الحياة فهو هاكط مضمحل.

فلهذا يضرب سبحانه وتعالى المثلين: المائي، والناري معا، لما يحصل بالماء من الحياة وبالنار من الاشراق والنور، كما ضرب ذلك في أول سورة البقرة في قوله تعالى: {مثلهم كمثل الذي استوقد ناراً فلما أضاءت ما حوله ذهب الله بنورهم وتركهم في ظلمات لا يبصرون} وقال: {ذهب الله بنورهم} ولم يقل بنارهم لأن النار فيها الاحراق والإشراق فذهب بما فيه الإضاءة والإشراق وأبقى عليهم ما فيه الأذى والإحراق.

وكذلك حال المنافقين: ذهب نور إيمانهم بالنفاق، وبقي في قلوبهم حرارة الكفر والشكوك والشبهات تغلي في قلوبهم، قلوبهم قد صليت بحرها وأذاها وسمومها ووهجها في الدنيا فأصلاها الله تعالى إياها يوم القيامة ناراً موقدة تطلع على الأفئدة.

فهذا مثل من لم يصحبه نور الإيمان في الدنيا بل خرج منه وفارقه بعد أن استضاء به، وهو حال المنافق عرف ثم أنكر، وأقر ثم جحد، فهو في ظلمات أصم أبكم أعمى كما قال تعالى في حق إخوانهم من الكفار {والذين كذبوا بآياتنا صم وبكم في الظلمات} وقال تعالى: {ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء صم بكم عمي فهم لا يعقلون} وشبه تعالى حال المنافقين في خروجهم من النور بعد أن أضاء لهم بحال مستوقد النار وذهاب نورها عنه بعد أن أضاءت ما حوله، لأن المنافقين بمخالطتهم المسلمين وصلاتهم معهم وصيامهم معهم وسماعهم القرآن ومشاهدتهم أعلام الإسلام ومناره قد شاهدوا الضوء ورأوا النور عياناً، ولهذا قال

تعالى في حقهم {فهم لا يرجعون} إليه، لأنهم فارقوا الإسلام بعد أن تلبسوا به واستناروا فهم لا يرجعون إليه.

وقال تعالى في حق الكفار {فهم لا يعقلون} لأنهم لا يعقلوا الإسلام ولا دخلوا فيه ولا استناروا به ولا يزالون في ظلمات الكفر، صم بكم عمي، سبحان من جعل كلامه لأدواء الصدور شافياً، وإلى الإيمان وحقائقه منادياً، وإلى الحياة الأبدية والنعيم المقيم داعياً، وإلى الطريق الرشاد هادياً. لقد أسمع منادي الإيمان لو صادف آذاناً واعية، وشفت مواعظ القرآن لو وافقت قلوباً خالية، ولكن عصفت على القلوب أهوية الشبهات والشهوات فأطفأت مصابيحها، وتمكنت منها أيدي الغفلة والجهالة فأغلقت أبواب رشدها وأضاعت مفاتيحها، وران عليها كسبها فلم ينفع فيها الكلام، وسكرت بشهوات الغي وشهادة الباطل فلم تصغ بعده إلى الملام، ووعظت بمواعظ أنكى فيها الأسنة والسهام، ولكن ماتت في بحر الجهل والغفلة وأسر الهوى والشهوة، وما لجرح بميت إيلام.

والمثل الثاني قوله تعالى: {أو كصيب من السماء فيه ظلمات ورعد وبرق يجعلون أصابعهم في آذانهم من الصواعق حذر الموت والله محيط بالكافرين} الصيب المطر الذي يصوب من السماء أي ينزل منها بسرعة وهو مثل القرآن الذي به حياة القلوب كالمطر الذي به حياة الأرض والنبات والحيوان، فأدرك المؤمنين ذلك منه، وعلموا ما يحصل به من الحياة التي لا تخطر لها، فلم يمنعهم منها ما فيه من الرعد والبرق وهو الوعيد والتهديد والعقوبات والمثلات التي حذر الله بها من خالف أمره، وأخبر أنه منزلها بمن كذب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو ما فيه من الأوامر الشديدة كجهاد الأعداء والصبر على الأمر أو الأوامر الشاقة على النفوس التي هي بخلاف إرادتها فهي كالظلمات والرعد والبرق، ولكن من علم مواقع الغيث وما يحصل به من الحياة لم يستوحش لما معه من الظلمة والرعد والبرق، بل يستأنس لذلك ويفرح به لما يرجو من الحياة والخصب.

وأما المنافق فإنه عمي قلبه لم يجاوز بصره الظلمة ولم ير إلا برقاً يكاد يخطف البصر، ورعداً عظيماً وظلمة، فاستوحش من ذلك وخاف منه، فوضع أصابعه في أذنيه لئلا يسمع صوت الرعد، وهاله ذلك البرق وشدة لمعانه وعظم نوره فهو خائف أن يختطف معه بصره، لأن بصره أضعف من أن يثبت معه، فهو في ظلمة يسمع أصوات الرعد القاصف، ويرى ذلك البرق الخاطف، فإن أضاء له ما بين يديه مشى في ضوئه، وأن فقد الضوء قام متحيراً لا يدري أين يذهب، ولجهله لا يعلم أن ذلك من لوازم الصيب الذي به حياة الأرض والنبات وحياته هو في نفسه، بل لا يدرك إلا

رعداً وبرقاً وظلمة ولا شعور له بما وراء ذلك، فالوحشة لازمة له، والرعب والفزع لا يفارقه، وأما من أنس بالصيب وعلم ما يحصل به من الخيرات، والحياة والنفع، وعلم أنه لا بد فيه من رعد وبرق وظلمة بسبب الغيم، أستأنس بذلك ولم يستوحش منه، ولم يقطعه ذلك عن أخذه بنصيبه من الصيب.

فهذا مثل مطابق للصيب الذي نزل به جبريل صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من عند رب العالمين تبارك وتعالى على قلب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليحيي به القلوب والوجود أجمع، اقتضت حكمته أن يقارنه من الغيم والرعد والبرق ما يقارن الصيب من الماء، حكم بالغة وأسباباً منتظمة نظمها العزيز الحكيم.

فكان حظ المنافق من ذلك الصيب سحابه ورعوده وبروقه فقط، لم يعلم ما وراءه فاستوحش بما أنس المؤمنين، وارتاب بما اطمأن به العالمون، وشك فيما تيقنه المبصرون العارفون، فبصره في المثل الناري كبصر الخفاش نحو الظهيرة، وسمعه في المثل المائي كسمع من يموت من صوت الرعد، وقد ذكر عن بعض الحيوانات أنها تموت من سمع الرعد.

وإذا صادف هذه العقول والأسماع والأبصار شبهات شيطانية، وخيالات فاسدة، وظنون كاذبة، حالت فيها وصالت، وقامت بها وقعدت، واتسع فيها مجالها، وكثر بها قيلها وقالها، فملأت الأسماع من هذيانها، والأرض من دواوينها، وما أكثر المستجيبين لهؤلاء والقابلين منهم والقائمين بدعوتهم والمحامين عن حوزتهم والمقاتلين تحت ألويتهم والمكثرين لسوادهم.

ولعموم البلية بهم وضرر القلوب بكلامهم هتك الله أستارهم في كتابه غاية الهتك وكشف أسرارهم غاية الكشف، وبين علاماتهم وأعمالهم وأقوالهم، ولم يزل عز وجل يقول: (ومنهم.. ومنهم.. ومنهم) حتى انكشف أمرهم، وبانت حقائقهم وظهرت أسرارهم.

وقد ذكر الله سبحانه وتعالى في أول سورة البقرة أوصاف المؤمنين والكفار والمنافقين، فذكر في أوصاف المؤمنين ثلاث آيات، وفي أوصاف الكفار آيتين، وفي أوصاف هؤلاء بضع عشرة آية، لعموم الابتلاء بهم وشدة المصيبة بمخالطتهم، فإنهم من الجلدة، مظهرون الموافقة والمناصرة، بخلاف الكافر الذي قد تأبد بالعداوة وأظهر السريرة ودعا لك بما أظهره إلى منابذته ومفارقته.

## فصل

ونظير هذين المثلين المثلان المذكورين في سورة الرعد في قوله تعالى: {أنزل من السماء ماء فسالت أودية بقدرها فاحتمل السيل زبداً رابياً} فهذا هو المثل المائي شبه الوحي الذي أنزله

بحياة القلوب بالماء الذي أنزله من السماء، وشبه القلوب الحاملة له بالأودية الحاملة للسيل، فقلب كبير يسع علماً عظيماً كواد كبير يسع ماء كثيراً، وقلب صغير كواد صغير يسع علماً قليلاً، فحملت القلوب من هذا العلم بقدرها، كما سالت الأودية بقدرها.

ولما كانت الأودية ومجاري السيول فيها الغثاء ونحوه مما يمر عليه السيل فيحتمله السيل فيطفوا على وجه الماء زبداً عالياً، يمر عليه متراكباً، ولكن تحته الماء الفرات الذي به حياة الأرض، فيقذف الوادي ذلك الغثاء إلى جنبتيه حتى لا يبقى منه شئ، ويبقى الماء الذي تحت الغثاء يسقي الله تعالى به الأرض فيحيي به البلاد والعباد والشجر والدواب، والغثاء يذهب جفاء يجفي ويطرح على شفير الوادي.

فكذلك العلم والإيمان الذي أنزله من السماء في القلوب فاحتملته فأثار منها بسبب مخالطته لها ما فيها من غثاء الشهوات وزبد الشبهات الباطلة يطفو في أعلاها، واستقر العلم والإيمان والهدى في جذر القلب وهو أصله ومستقره كما قال النبي صلى الله عليه وسلم (نزل الإيمان في جذر قلوب الرجال)[1]. رواه البخاري من حديث حذيفة رضي الله عنه.

فلا يزال ذلك الغثاء والزبد يذهب جفاء ويزول شيئاً فشيئاً حتى يزول كله، ويبقى العلم النافع والإيمان الخالص في جذر القلب يرده الناس فيشربون ويسقون ويمرعون.

وفي الصحيح من حديث أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (مثل ما بعثني الله تعالى به من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضاً فكان منها طائفة طيبة قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكان منها طائفة أجادب أمسكت الماء فسقى الناس وزرعوا، وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ فذلك مثل من فقه دين الله تعالى ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً، ولم يقبل هدي الله الذي أرسلت به)[2].

فجعل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الناس بالنسبة إلى الهدي والعلم ثلاث طبقات.

الطبقة الأولى: ورثة الرسل وخلفاء الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وهم الذين قاموا بالدين علماً وعملاً ودعوة إلى الله عز وجل ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهؤلاء أتباع الرسل صلوات الله عليهم وسلامه حقاً، وهم بمنزلة الطائفة الطيبة من الأرض التي زكت فقبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، فزكت في نفسها وزكا الناس بها.

---

[1] أخرجه البخاري (٦٤٩٧)، ومسلم (١٤٣).

[2] أخرجه البخاري (٧٩)، ومسلم (٢٢٨٢).

وهؤلاء هم الذين جمعوا بين البصيرة في الدين والقوة على الدعوة ولذلك كانوا ورثة الأنبياء صلى الله عليهم وسلم الذين قال تعالى فيهم {واذكر عبادنا إبراهيم وإسحاق ويعقوب أولي الأيدي والأبصار} ، أي البصائر في دين الله عز وجل، فبالبصائر يدرك الحق ويعرف، وبالقوى يتمكن من تبليغه وتنفيذه والدعوة إليه، فهذه الطبقة كان لها قوة الحفظ والفهم في الدين والبصر بالتأويل، ففجرت من النصوص أنهار العلوم واستنبطت منها كنوزها ورزقت فيها فهماً خاصاً، كما قال أمير المؤمنين على أبن أبي طالب رضي الله عنه وقد سئل: هل خصكم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بشيء دون الناس؟ فقال: (لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، إلا فهماً يؤتيه الله عبداً في كتابه)[1]. فهذا الفهم هو بمنزلة الكلأ والعشب الكثير الذي أنبتته الأرض، وهو الذي تميزت به هذه الطبقة عن.

الطبقة الثانية: فإنها حفظت النصوص وكان همها حفظها وضبطها، فوردها الناس وتلقوها منهم، فاستنبطوا منها واستخرجوا كنوزها واتجروا فيها وبذروها في أرض قابلة للزرع والنبات ووردها كل بحسبه {قد علم كل أناس مشربهم} وهؤلاء هم الذين قال فيهم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (نضر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها، ثم أداها كما سمعها، فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه)[2].

وهذا عبد الله بن عباس حبر الأمة وترجمان القرآن مقدار ما سمع من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يبلغ نحو العشرين حديثاً الذي يقول فيه سمعت، ورأيت وسمع الكثير من الصحابة وبورك في فهمه والاستباط منه حتى ملأ الدنيا علماً وفقهاً.

---

[1] أخرجه البخاري (٣٠٤٧).

[2] أخرجه أحمد (١/ ٤٣٦، رقم ٤١٥٧)، والترمذى (٥/ ٣٤، رقم ٢٦٥٧)، وابن ماجة (٢٣٢)، والحميدي (٨٨)، وابن حبان (١/ ٢٦٨، رقم ٦٦)، والبزار (٥/ ٣٨٢، رقم ٢٠١٤)، والشاشى (١/ ٣١٤، رقم ٢٧٥)، وابن عدى (٦/ ٤٦٢، ترجمة ١٩٤٢ مهران بن أبى عمر الرازى)، والبيهقى فى شعب الإيمان (٢/ ٢٧٤، رقم ١٧٣٨)، وابن عبد البر في التمهيد (١٨٨، ١٨٩، ١٩٠) من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه، والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وأقره الحويني في شفاء الزمين بتخريج الأربعين (الأربعين الصغرى للبيهقي) (١٤)، وصححه الجوزقاني في الأباطيل والمناكير (١/ ٢٣٧، ٢٤١)، وصححه جار الله الصعدي في النوافح العطرة (٤٢٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٧٦٤)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند: إسناده صحيح، وقال الأرنؤوط ومن منعه في تحقيق المسند: حديث صحيح وهذا إسناد حسن إن ثبت سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود من أبيه لهذا الحديث فقد سمع من أبيه شيئا يسيرا كما قال الحافظ في التقريب، وصححه الشيخ مشهور في تعليقه على إعلام الموقعين (٦/ ١٦٣).

**قال أبو محمد بن حزم: وجمعت فتاويه في سبعة أسفار كبار[1].**

**وهي بحسب ما بلغ جامعها، وإلا فعلم أبن عباس كالبحر، وفقه واستنباطه وفهمه في القرآن بالموضع الذي فاق به الناس، وقد سمع كما سمعوا، وحفظ كما حفظوا ولكن أرضه كانت من أطيب الأراضي وأقبلها للزرع فبذر فيها النصوص فأنبتت من كل زوج كريم {ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم} وأين تقع فتاوى أبن عباس وتفسيره واستنباطه من فتاوى أبي هريرة وتفسيره؟ وأبو هريرة رضي الله عنه أحفظ منه بل هو حافظ الأمة على الإطلاق، يؤدي الحديث كما سمعه، ويدرسه بالليل درساً فكانت همته مصروفة إلى الحفظ وبلغ ما حفظه كما سمعه، وهمة ابن عباس رضي الله عنهما مصروفة إلى التفقه والاستنباط، وتفجير النصوص، وشق الأنهار منها، واستخراج كنوزها[2].**

---

[1] قال ابن حزم في الإحكام (٥/٦٦٦): وقد جمع أبو بكر محمد بن موسى بن يعقوب بن أمير المؤمنين المأمون فتيا عبد الله بن العباس في عشرين كتابا، وأبو بكر المذكور أحد أئمة الاسلام في العلم والحديث.

[2] مراد المصنف رحمه الله أن همة أبي هريرة الكبرى كانت منصرفة إلى الحفظ بالمقارنة مع ابن عباس رضي الله عنهما وهو أيضا مهتم بالفقه كما هو معلوم من ترجمته رضي الله عنه.

وقد ذكر المصنف في أعلام الموقعين (١/ ٩) المفتين من الصحابة، وذكر أنهم كانوا بين مكثر منها ومقلّ ومتوسط، وذكر أبا هريرة في المتوسطين مع أبي بكر الصّديق وعثمان بن عفان وأبي سعيد الخدريّ وأم سلمة وأبي موسى الأشعري، ومعاذ بن جبل وسعد بن أبي وقاص، وجابر بن عبد اللَّه وغيرهم.

فمن زعم أن أبا هريرة غير فقيه فهو العاري عن الفقه.

وسئل شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (٤/٥٣٢): عن رجل يناظر مع آخر في " مسألة المصراة " وردها إذا أراد المشتري فاستدل من ادعى جواز الرد بحديث أبي هريرة المتفق عليه ؛ فعارضه الخصم بأن قال: أبو هريرة لم يكن من فقهاء الصحابة، وقد أنكر عليه عمر بن الخطاب كثرة الرواية ونهاه عن الحديث وقال: إن عدت تحدث فعلت وفعلت وكذا أنكر عليه ابن عباس وعائشة أشياء فهل ما ذكره الخصم صحيح أم لا ؟ وما يجب على من تكلم في أبي هريرة بهذا الكلام ؟ .

فأجاب: الحمد لله، هذا الراد مخطئ من وجوه:

أحدها : قوله إنه لم يكن من فقهاء الصحابة ؛ فإن عمر بن الخطاب ولى أبا هريرة على البحرين ؛ وهم خيار المسلمين الذين هاجر وفدهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهم وفد عبد القيس وكان أبو هريرة أميرهم هو الذي يفتيهم بدقيق الفقه ؛ مثل مسألة المطلقة " دون الثلاث ؛ إذا تزوجت زوجا أصابها هل تعود إلى الأول على الثلاث ؟ – كما هو قول ابن عباس وابن عمر وهو مذهب أبي حنيفة ورواية عن عمر بناء على أن إصابة الزوج تهدم ما دون الثلاث كما هدمت الثلاث – أو تعود على ما بقي ؟ كما هو قول عمر وغيره من أكابر الصحابة وهو مذهب مالك والشافعي وأحمد في المشهور عنه ؛ بناء على أن إصابة الزوج الثاني إنما هي غاية التحريم

الثابت بالطلاق الثلاث فهو الذي يرتفع بها والمطلقة دون الثلاث لم تحرم فلا ترفع الإصابة منها شيئا ؛ فأفتى أبو هريرة بهذا القول . ثم سأل عمر فأقره على ذلك وقال : لو أفتيت بغيره لأوجعتك ضربا وكذلك أفتى أبو هريرة في دقائق مسائل الفقه مع فقهاء الصحابة ؛ كابن عباس وغيره من أشهر الأمور . وأقواله المنقولة في فتاويه تدل على ذلك وإذا كان عمر وعلي أفقه من عمران بن حصين وأبي موسى الأشعري: لم يخرجا بذلك من الفقه وكذلك إذا كان معاذ وابن مسعود ونحوهما أفقه من أبي هريرة وعبد الله بن عمر ونحوهما لم يخرجا بذلك من الفقه.

الثاني: أن يقال لهذا المعترض جميع علماء الأمة عملت بحديث أبي هريرة فيما يخالف القياس والظاهر كما عملوا جميعهم بحديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال { لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها } وعمل أبو حنيفة مع الشافعي وأحمد وغيرهما بحديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم { من أكل أو شرب ناسيا فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه } مع أن القياس عند أبي حنيفة أنه يفطر ؛ فترك القياس لحديث أبي هريرة ونظائر ذلك تطول . ومالك مع الشافعي وأحمد عملوا بحديث أبي هريرة في غسل الإناء من ولوغ الكلب سبعا مع أن القياس عند مالك أنه لا يغسل ؛ لأنه طاهر عنده بل الأئمة يتركون القياس لما هو دون حديث أبي هريرة كما ترك أبو حنيفة القياس في مسألة القهقهة بحديث مرسل لا يعرف من رواه من الصحابة وحديث أبي هريرة أثبت منه باتفاق الأمة .

الثالث أن يقال: المحدث إذا حفظ اللفظ الذي سمعه لم يضره أن لا يكون فقيها كالملقنين بحروف القرآن وألفاظ التشهد والأذان ونحو ذلك . وقد قال صلى الله عليه وسلم " { نضر الله امرأ سمع حديثا فبلغه إلى من لم يسمعه فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه } " وهذا بين في أنه يؤخذ حديثه الذي فيه الفقه من حامله الذي ليس بفقيه ؛ ويأخذ عمن هو دونه في الفقه ؛ وإنما يحتاج في الرواية إلى الفقه إذا كان قد روي بالمعنى فخاف أن غير الفقيه يغير المعنى وهو لا يدري وأبو هريرة كان من أحفظ الأمة وقد دعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالحفظ قال : فلم أنس شيئا سمعته بعد ؛ ولهذا روى حديث المصراة وغيره بلفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم .

الرابع: أن الصحابة كلهم كانوا يأخذون بحديث أبي هريرة كعمر وابن عمر وابن عباس وعائشة ومن تأمل كتب الحديث عرف ذلك .

الخامس: أن أحدا من الصحابة لا يطعن في شيء رواه أبو هريرة بحيث قال : إنه أخطأ في هذا الحديث ؛ لا عمر ولا غيره ؛ بل كان لأبي هريرة مجلس إلى حجرة عائشة فيحدث ويقول : يا صاحبة الحجرة هل تنكرين مما أقول شيئا ؟ فلما قضت عائشة صلاتها لم تنكر مما رواه لكن قالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يسرد الحديث سردكم ولكن كان يحدث حديثا لو عده العاد لحفظه . فأنكرت صفة الأداء لا ما أداه . وكذلك ابن عمر قيل له : هل تنكر مما يحدث أبو هريرة شيئا ؟ فقال : لا ولكن أخبر وجبنا . فقال أبو هريرة ما ذنبي إن كنت حفظت ونسوا . وكانوا يستعظمون كثرة روايته حتى يقول بعضهم أكثر أبو هريرة ؛ حتى قال أبو هريرة: الناس يقولون أكثر أبو هريرة والله الموعد ؛ أما إخواني من المهاجرين : فكان يشغلهم الصفق بالأسواق . وأما إخواني من الأنصار : فكان يشغلهم عمل أموالهم ، وكنت امرأ مسكينا ألزم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنت

أشهد إذا غابوا وأحفظ إذا نسوا ؛ ولقد حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا . ثم قال : أيكم يبسط ثوبه فبسطت ثوبي . فدعا لي . فلم أنس بعد شيئا سمعته منه صلى الله عليه وسلم } وروي عنه أنه كان يجزئ الليل ثلاثة أجزاء ثلثا يصلي وثلثا يكرر على الحديث وثلثا ينام فقد بين أن سبب حفظه ملازمة النبي صلى الله عليه وسلم وقطع العلائق ودعاؤه له . وكان عمر بن الخطاب يستدعي الحديث من أبي هريرة ويسأله عنه ولم ينهه عن رواية ما يحتاج إليه من العلم الذي سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ولا توعده على ذلك . ولكن كان عمر يحب التثبت في الرواية ؛ حتى لا يجترئ الناس فيزاد في الحديث . ولهذا طلب من أبي موسى الأشعري من يوافقه على حديث الاستئذان ؛ مع أن أبا موسى من أكابر الصحابة وثقاتهم باتفاق الأئمة .

السادس: أن الصحابة كانوا يرجعون في مسائل الفقه إلى من هو دون أبي هريرة في الفقه كما رجع عمر بن الخطاب إلى حمل بن مالك وغيره في " دية الجنين " وكما رجع عثمان بن عفان إلى الفريعة بنت مالك في لزوم المتوفى عنها " لمنزل الوفاة " وكما رجع عمر بن الخطاب وغيره في " توريث المرأة من دية زوجها " إلى الضحاك بن سفيان الكلابي وكما رجع زيد بن ثابت وغيره إلى امرأة من الأنصار في سقوط طواف الوداع عن الحائض .

وكذلك ابن مسعود لما أفتى المفوضة المتوفى عنها بمهر المثل ؛ فقام رجال من أشجع فشهدوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في بروع بنت واشق بمثل ما قضيت به ؛ ففرح عبد الله بذلك فرحا شديدا وأبو بكر الصديق ورث الجدة بحديث المغيرة بن شعبة ومحمد بن سلمة ونظائر هذا كثيرة .

السابع : أن يقال : المخالف لحديث أبي هريرة في " المصراة " يقول : إنه يخالف الأصول أو قياس الأصول . فيقال له : بل القول فيه كالقول في نظائره التي اتبعت فيها النصوص فهذا الحديث ورد فيما يخالف غيره لا فيما يماثل غيره ؛ والقياس هو التسوية بين المتماثلين والتفريق بين المختلفين ؛ وذلك أن من خالفه يقول: إنه أثبت الرد بالمعيب وقدر بدل المتلف ؛ بل إن كان من المثليات ضمن بمثله وإلا فقيمته وهذا مضمون بغير مثل ولا قيمة وجعل الضمان على المشتري والخراج بالضمان فيقال له: الرد يثبت بالتدليس ويثبت باختلاف الصفة باتفاق الأئمة والمدلس الذي أظهر أن المبيع على صفة وليس هو عليها كالواصف لها بلسانه وهذا النوع من الخيار غير خيار الرد بالعيب ويقال له : المشتري لم يضمن اللبن الحادث على ملكه . ولكن ضمن ما في الضرع ؛ فإنه لما اشترى المصراة وفيها لبن تلف عنده : كان عليه ضمانه ؛ وإنما قدر الشارع البدل لأنه اختلط اللبن القديم باللبن الحادث فلم يبق يعرف مقدار اللبن القديم . فلهذا لم يمكن ضمانه بمثله ولا بقيمته فقدر الشارع في ذلك بدلا يقطع به النزاع كما قدر ديات النفس وديات الأعضاء ومنافعها ونحو ذلك من المقدرات التي يقطع بها نزاع الناس فإنه إذا أمكن العلم بمقدار الحق : كان هو الواجب . وإذا تعذر ذلك شرع الشارع ما هو أمثل الطرق وأقربها إلى الحق . فتارة يأمر بالخرص إذا تعذر الكيل أو الوزن ؛ إقامة للظن مقام العلم عند تعذر العلم ويأمر بالاستهام لتعيين المستحق عند كمال الإبهام . وتارة يقدر بدل الاستحقاق إذا لم يكن طريق آخر لقطع الشقاق ؛ ورد المشتري للصاع بدل ما أخذ من اللبن من هذا الباب . وفي المسألة حكاية ثانية ذكرها " أبو سعيد بن السمعاني " عن الشيخ العارف يوسف الهمداني عن الشيخ الفقيه أبي إسحاق الشيرازي عن القاضي أبي الطيب الطبري قال : كنا جلوسا بالجامع ببغداد فجاء خراساني سألنا عن المصراة . فأجبناه فيها واحتججنا بحديث أبي هريرة فطعن في أبي هريرة فوقعت حية من السقف وجاءت حتى دخلت الحلقة وذهبت إلى ذلك الأعجمي

وهكذا الناس بعده قسمان.

قسم حفاظ معتنون بالضبط والحفظ والأداء كما سمعوا، ولا يستنبطون ولا يستخرجون كنوز ما حفظوه.

وقسم معتنون بالاستنباط واستخراج الأحكام من النصوص، والتفقه فيها.

فالأول كأبي زرعة وأبي حاتم وابن وارة.

وقبلهم كبندار محمد بن بشار وعمرو الناقد وعبد الرزاق.

وقبلهم كمحمد بن جعفر غندر وسعيد بن أبي عروبة وغيرهم من أهل الحفظ والاتقان والضبط لما سمعوه، من غير استنباط وتصرف وأستخراج الأحكام من ألفاظ النصوص.

والقسم الثاني: كمالك، والليث، وسفيان، وابن المبارك، والشافعي والاوزاعي وإسحق والإمام أحمد بن حنبل والبخاري وأبي داود ومحمد بن نصر المروزي، وأمثالهم ممن جمع الاستنباط والفقه إلى الرواية.

فهاتان الطائفتان هما أسعد الخلق بما بعث الله تعالى به رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهم الذين قبلوه ورفعوا به رأساً.

وأما الطائفة الثالثة: وهم أشقى الخلق الذين لم يقبلوا هدي الله ولم يرفعوا به رأساً فلا حفظ ولا فهم ولا رواية ولا دراية ولا رعاية.

فالطبقة الأولى): أهل رواية ورعاية ودارية.

والطبقة الثانية: أهل رواية ورعاية ولهم نصيب من الدراية، بل حظهم من الرواية أوفر.

والطبقة الثالثة: الأشقياء لا رواية ولا دراية ولا رعاية {إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلاً} فهم الذين يضيقون الديار، ويغلون الأسعار، إن همة أحدهم إلا بطنه وفرجه، فإن ترقت همته كان همه مع ذلك لباسه وزينته، فإن ترقت همته فوق ذلك كان في داره وبستانه ومركوبه، فإن ترقت همته فوق ذلك كان همه في الرياسة والانتصار للنفس الكلبية، فإن ارتفعت همته عن نصرة النفس الكلبية كان همه في نصرة النفس السبعية.

---

فضربته فقتلته. ونظير هذه ما ذكره الطبراني في كتاب السنة عن زكريا بن يحيى الساجي قال: كنا نختلف إلى بعض الشيوخ لسماع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسترعنا في المشي ومعنا شاب ماجن فقال: ارفعوا أرجلكم عن أجنحة الملائكة لا تكسروها قال : فما زال حتى جفته رجلاه ولهذا نظائر نسأل الله تعالى الاعتصام بكتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم واتباع ما أقام من دليله والله سبحانه أعلم.

وأما النفس الملكية فلم يعطها أحد من هؤلاء.

فإن النفوس كلبية وسبعية وملكية.

فالكلبية تقنع بالعظم والكسرة والجيفة والعذرة.

والسبعية لا تقنع بذلك بل بقهر النفوس، ولإستعلاء عليها بالحق والباطل.

وأما الملكية فقد ارتفعت عن ذلك وشمرت إلى الرفيق الأعلى، فهمتها العلم والإيمان ومحبة الله تعالى والإنابة إليه وإيثار محبته ومرضاته، وإنما تأخذ من الدنيا ما تأخذ من لتستعين به على الوصول إلى فاطرها وربها ووليها، لا لتنقطع به عنه.

## فصل

ثم ضرب سبحانه وتعالى مثلاً ثانياً وهو المثل الناري فقال: {ومما يوقدون عليه في النار ابتغاء حلية أو متاع زبد مثله} وهذا كالحديد والنحاس والفضة والذهب وغيرها، فإنها تدخل الكير لتمحص وتخلص من الخبث، فيخرج خبثها فيرمى به ويطرح، ويبقى خالصها فهو الذي ينفع الناس.

ولما ضرب الله سبحانه وتعالى هذين المثلين ذكر حكم من استجاب له ورفع بهداه رأساً، وحكم من لم يستجب له ولم يرفع بهداه رأساً، فقال: {للذين استجابوا لربهم الحسنى والذين لم يستجيبوا له لو أن لهم ما في الأرض جميعا ومثله معه لافتدوا به أولئك لهم سوء الحساب ومأواهم جهنم وبئس المهاد} والمقصود أن الله تعالى جعل الحياة حيث النور، والموت حيث الظلمة، فحياة الوجودين الروحي والجسمي بالنور، وهو مادة الحياة كما أنه مادة الإضاءة، فلا حياة بدونه كما لا إضاءة بدونه، وكما به حياة القلب فبه انفساحه وانشراحه وسعته، كما في الترمذي عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إذا دخل النور القلب انفسح وانشرح قالوا: وما علامة ذلك؟ قال الإنابة إلى دار الخلود، والتجافي عن دار الغرور، والاستعداد للموت قبل نزوله)[1].

---

[1] روي من حديث عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس، ومن حديث الحسن البصري، وأبي جعفر المدائني كلاهما مرسلا، والحديث أعله الدارقطني بالإرسال كما في العلل (٥/ ١٨٨ رقم ٨١٢)، وأقره ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٨٠٣)، وابن رجب في شرح العلل (٢/٧٧٢)، وضعفه الذهبى فى التلخيص المستدرك، وأورد طرقه ابن كثير في تفسيره (٣/ ٣٣٦) ثم قال: فهذه طرق لهذا الحديث مرسلة ومتصلة، يشد بعضها بعضا، والله أعلم، فتعقبه العلامة الألباني في الضعيفة (٩٦٥): هذا من أوهامه رحمه الله تعالى، فإن طريقه الأولى معضلة مع كذب الذي أعضله! و الثانية منقطعة، مع ضعف أحد رواته، و الثالثة معضلة أيضا مع ضعف أحد

ونور العبد هو الذي يصعد عمله وكلمه إلى الله تعالى، فإن الله تعالى لا يصعد إليه من الكلم إلا الطيب، -وهو نور ومصدر عن النور- ولا من العمل إلا الصالح، ولا من الارواح إلا الطيبة وهي أرواح المؤمنين التي استنارت بالنور الذي أنزله على رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والملائكة الذين خلقوا من نور، كما في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (خلقت الملائكة من نور، وخلقت الشياطين من نار، وخلق آدم مما وصف لكم)[١].

فلما كانت مادة الملائكة من نور كانوا هم الذين يعرجون إلى ربهم تبارك وتعالى وكذلك أرواح المؤمنين هي التي تعرج إلى ربها وقت قبض الملائكة لها، فيفتح لها باب السماء الدنيا ثم الثانية ثم الثالثة ثم الرابعة إلى أن ينتهي بها إلى السماء السابعة، فتوقف بين يدي الله عز وجل، ثم يأمر أن يكتب كتابه في أهل عليين، فلما كانت هذه الروح روحاً زاكية طيبة نيرة مشرقة صعدت إلى الله عز وجل مع الملائكة.

وأما الروح المظلمة الخبيثة الكدرة فإنها لا تفتح لها أبواب السماء ولا تصعد إلى الله تعالى، بل ترد من السماء الدنيا إلى عالمها وعنصرها، لأنها أرضية سفلية، والأولى علوية سمائية، فرجعت كل روح إلى عنصرها وما هي منه، وهذا منه مبين في حديث البراء بن عازب الطويل الذي رواه الامام أحمد وأبو عوانة الاسفرائيني في صحيحه والحاكم وغيرهم، وهو حديث صحيح[٢].

---

رواته فأين الطريق المتصلة؟! و قد زدنا عليه طريقين آخرين إحداهما عن الحسن و هو مرسلة أيضا، و الأخرى عن ابن عباس، و هي الوحيدة في الاتصال، و لكن فيها متروك كما سبق بيانه. و جملة القول: أن هذا الحديث ضعيف لا يطمئن القلب لثبوته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لشدة الضعف الذي في جميع طرقه، و بعضها أشد ضعفا من بعض، فليس فيها ما ضعفه يسير يمكن أن ينجبر، خلافا لما ذهب إليه ابن كثير، و إن قلده في ذلك جماعة ممن ألفوا في التفسير، كالشوكاني في فتح القدير (٢/ ١٥٤)، وصديق حسن خان في فتح البيان (٢/ ٢١٧)، و جزم الآلوسي في روح المعاني بنسبته إليه صلى الله عليه وسلم، ومن قبله ابن القيم في الفوائد (ص ٢٧ – طبع دار مصر)، وعزاه للترمذي! فجاء بوهم آخر ا.هـ من الضعيفة وقال الشيخ محمود شاكر في تحقيق تفسير الطبري (١٢/ ١٠٢): وإذن فكل ما قاله الحافظ ابن كثير من أن هذه الأخبار جاءت بأسانيد مرسلة ومتصلة يشد بعضها بعضا، قول ينفيه شرح هذه الأسانيد كما رأيت، والله الموفق للصواب.

[١] أخرجه مسلم (٢٩٩٦).

[٢] أخرجه ابن المبارك في الزهد (١٢١٩)، والطيالسى (ص ١٠٢، رقم ٧٥٣)، وعبد الرزاق (٦٧٣٧)، وأحمد (٤/ ٢٨٧، رقم ١٨٥٥٧)، وأبو داود (٤/ ٢٣٩، رقم ٤٧٥٣)، والرويانى (١/ ٢٦٣، رقم ٣٩٢)، وهناد (١/ ٢٠٥، رقم ٣٣٩)، وابن خزيمة فى التوحيد (ص ١١٩)، وابن منده (٢/ ٩٦٢، رقم ١٠٦٤)، والطبري في تهذيب الآثار (١/ رقم ٢٤٨٠، ٢٤٨٥)، والآجري في الشريعة (ص٣٦٧)، والرافعي في التدوين (١/ ٦٢)،

والمقصود أن الله عز وجل لا يصعد إليه من الأعمال والأقوال والأرواح إلا ما كان منها نوراً، وأعظم الخلق نورا أقربهم إليه وأكرمهم عليه.

وفي المسند من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أن الله تعالى خلق خلقه في ظلمة، وألقى عليهم من نوره، فمن أصاب من ذلك النور اهتدى، ومن أخطأه ضل فلذلك أقوال: جف القلم على علم الله تعالى)[1].

وهذا الحديث العظيم أصل من أصول الإيمان، وينفتح به باب عظيم من أبواب سر القدر وحكمته، والله تعالى الموفق.

---

والحاكم (١/ ٩٣ ٩٨، رقم ١٠٧، ١٠٩ ١١٧)، والبيهقى فى الشعب (١/ ٣٥٥، رقم ٣٩٥)، والحديث قال عنه الطبري في مسند عمر (٢/ ٤٩٤): إسناده صحيح، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي، وقال البيهقي: حديث كبير صحيح الإسناد، وقال ابن منده في الإيمان (٣٩٨): هذا إسناد متصل مشهور رواه جماعة عن البراء وهو ثابت على رسم الجماعة، وصححه ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٤/ ٢٩٠)، وصححه المصنف ونقل تصحيح أبي نعيم والحاكم له في تهذيب السنن (٧/ ١٤٠)، وقال الهيثمى (٣/ ٥٠): رجاله رجال الصحيح، وقال السيوطي في شرح الصدور (٩١): له طرق صحيحة، وصححه العلامة الألباني في المشكاة (١٦٣٠)، وصححه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند، وحسنه العلامة الوادعي في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (٢/ ٢٧٢ – ٢٧٤)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٥٠٣/٣٠): إسناده صحيح، رجاله رجال الصحيح.

[1] أخرجه مطولا ومختصرا أحمد (٢/ ١٧٦، رقم ٦٦٤٤)، والترمذى (٥/ ٢٦، رقم ٢٦٤٢)، والطيالسي (٢٩١)، والنسائي في المجتبى (٦٩٢)، وفي الكبرى (٧٧٢)، وابن ماجة (١٤٠٨)، وابن خزيمة (١٣٣٤)، وابن أبى عاصم فى السنة (١/ ١٠٧، رقم ٢٤٣)، والبزار كما فى كشف الأستار (٣/ ٢١، رقم ٢١٤٥)، وابن حبان (١٦٣٣)، والحاكم (١/ ٣٠)، واللالكائي في شرح أصول السنة (١٠٧٧، ١٠٧٩)، والآجري في الشريعة (٢/ ٧٥٧)، والفريابي في القدر (رقم ٦٦ – ٧١)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٢/ ١٣٤، رقم ١٣٥)، والبيهقى في الكبرى (٩/ ٤، رقم ١٧٤٨٨)، وفي الأسماء والصفات (١/ ٢٠٣، رقم ٢٢٩) وغيرهم والحديث قال حسنه الترمذي، وصححه ابن حبان، وقال عنه الحاكم صحيح قد تداوله الأئمة وقد احتجا بجميع رواته ثم لم يخرجاه ولا أعلم له علة، ووافقه الذهبي، وحسنه ابن العربي في العارضة (٥/ ٣١٦)، وصححه ابن المصنف في المنار المنيف (٧٤)، وقال الهيثمى (٧/ ١٩٣): رجال أحد إسنادى أحمد ثقات، وقال المناوى في الفيض (٢/ ٢٣١): قال ابن حجر فى فتاويه: إسناد لا بأس به، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٢٠٩٠)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند إسناده صحيح، وصححه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٧٩١)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١١/ ٢٢٠): إسناده صحيح.

وهذا النور الذي ألقاه عليهم سبحانه وتعالى هو الذي أحياهم وهداهم، فأصابت الفطرة منه حظها، ولكن لما لم يستقل بتمامه وكماله أكمله لهم وأتمه بالوحي الذي ألقاه على رسله عليهم الصلاة والسلام والنور الذي أوحاه إليهم، فأدركته الفطرة بذلك النور السابق الذي حصل لها يوم إلقاء النور، فانضاف نور الوحي والنبوة إلى نور الفطرة، نور على نور، فأشرقت منه القلوب، واستنارت به الوجوه، وحييت به الأرواح، وأذعنت به الجوارح للطاعات طوعاً واختياراً، فازدادت به القلوب حياة إلى حياتها.

ثم دلها ذلك النور على نور آخر هو أعظم منه وأجل، وهو نور الصفات العليا الذي يضمحل فيه كل نور سواء، فشاهدته ببصائر الإيمان مشاهدة نسبتها إلى القلب نسبة المرئيات إلى العين ذلك لاستيلاء اليقين عليها وانكشاف حقائق الإيمان لها، حتى كأنها تنظر إلى عرش الرحمن تبارك وتعالى بارزاً وإلى استوائه عليه كما أخبر به سبحانه وتعالى في كتابه وكما أخبر به عنه رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدبر أمر الممالك ويأمر وينهي، ويخلق ويرزق، ويميت ويحي، ويقضي وينفذ ويعز ويذل ويقلب الليل والنهار، ويداول الأيام بين الناس، ويقلب الدول فيذهب بدولة ويأتي بأخرى، والرسل من الملائكة عليهم الصلاة والسلام بين صاعد إليه بالأمر ونازل من عنده به، وأوامره ومراسيمه متعاقبة على تعاقب الأوقات، نافذة بحسب إرادته ومشيئته، فما شاء كما شاء في الوقت الذي يشاء على الوجه الذي يشاء، من غير زيادة ولا نقصان ولا تقدم ولا تأخر، وأمره وسلطانه نافذ في السماوات وأقطارها، وفي الأرض وما عليها وما تحتها، وفي البحار والجو، وفي سائر أجزاء العالم وذراته، يقلبها ويصرفها ويحدث فيها ما يشاء، وقد أحاط بكل شئ علماً، وأحصى كل شئ عدداً، ووسع كل شئ رحمة وحكمة، ووسع سمعه الأصوات فلا تختلف عليه ولا تشتبه عليه، بل يسمع ضجيجها باختلاف لغاتها على تفنن حاجاتها، لا يشغله سمع عن سمع ولا تغلطه كثرة المسائل ولا يتبرم بإلحاح ذوي الحاجات.

وأحاط بصره بجميع المرئيات فيرى دبيب النملة السوداء على الصخرة الصماء في الليلة الظلماء، فالغيب عنده شهادة والسر عنده علانية، يعلم السر وأخفى من السر، فالسر ما انطوى عليه ضمير العبد وخطر بقلبه ولم تتحرك به شفتاه، وأخفى منه ما لم يخطر بعد فيعلم أنه سيخطر بقلبه كذا وكذا في وقت كذا وكذا.

وله الخلق والأمر، وله الملك والحمد، وله الدنيا والآخرة، وله النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن، له الملك كله وله الحمد كله وبيده الخير كله وإليه يرجع الأمر كله، شملت قدرته كل شئ ووسعت رحمته كل شئ وسعت نعمته إلى كل حي.

{يسأله من في السموات والأرض كل يوم هو في شأن} .
يغفر ذنباً، ويفرج هماً، ويكشف كرباً، ويجبر كسيراً، ويغني فقيراً، ويعلم جاهلاً، ويهدي ضالاً، ويرشد حيران، ويغيث لهفان، ويفك عانياً، ويشبع جائعاً، ويكسو عارياً، ويشفي مريضاً، ويعافي مبتل، ويقبل تائباً، ويجزي محسناً، وينصر مظلوماً ويقصم جباراً، ويقيل عثرة، ويستر عورة، ويؤمن روعة، ويرفع أقواماً ويضع آخرين، لا ينام ولا ينبغي له أن ينام، يخفض القسط ويرفعه، يرفع إليه عمل الليل قبل النهار وعمل النهار قبل الليل، حجابه النور: لو كشفه لاحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلفه ويمينه ملأى لا تغيضها نفقة، سحاء الليل والنهار.
أرأيتم ما أنفق منذ خلق الخلق فإنه لم يغض ما في يمينه.
قلوب العباد وتواصيهم بيده، وأزمة الأمور معقودة بقضائه وقدره، الأرض جميعاً قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه، يقبض سمواته كلها بيده، والأرض باليد الأخرى، ثم يهزهن، ثم يقول: أنا الملك أنا الملك، أنا الذي بدأت الدنيا ولم تكن شيئاً، وأنا الذي أعيدها كما بدأتها، لا يتعاظمه ذنب أن يغفره، ولا حاجة يسألها أن يعطيها.
لو أن أهل سمواته وأهل أرضه وأول خلقه وآخرهم وإنسهم وجنهم كانوا على أتقى قلب رجل منهم ما زاد ذلك في ملكه شيئاً، ولو أن أول خلقه وآخرهم وإنسهم وجنهم كانوا على أفجر قلب رجل منهم ما نقص ذلك من ملكه شيئاً، ولو أن أهل سمواته وأهل أرضه وإنسهم وجنهم وحيهم وميتهم ورطبهم ويابسهم قاموا في صعيد واحد فسألوه فأعطى كلاً منهم ما سأله ما نقص ذلك مما عنده مثقال ذرة، ولو أن أشجار الأرض كلها –من حين وجدت إلى أن تنقضي الدنيا– أقلام، والبحر –وراءه سبعة أبحر تمده من بعده– مداد، فكتب بتلك الأقلام وذلك المداد لفنيت الأقلام ونفد المداد ولم تنقد كلمات الخالق تبارك وتعالى، وكيف تفنى كلماته عز وجل جلاله وهي لا بداية لها ولا نهاية، والمخلوق له بداية ونهاية فهو أحق بالفناء والنفاد؟ وكيف يفنى المخلوق غير المخلوق؟
هو الأول الذي ليس قبله شئ، والآخر الذي ليس بعده شئ، والظاهر الذي ليس دونه شئ، والباطن الذي ليس دونه شئ، تبارك وتعالى أحق من ذكر، وأحق من عبد، وأحق من حمد، وأولى من شكر، وأنصر من ابتغى، وأراف من ملك، وأجود من سئل، وأعفى من قدر، وأكرم من قصد، وأعدل من انتقم.
حلمه بعد علمه، وعفوه بعد قدرته، ومغفرته عن عزته، ومنعه عن حكمته، وموالاته عن إحسانه ورحمته.

**ما للعباد عليه حق[1] واجب كلا * ولا سعي لديه ضائع**
**إن عذبوا فبعدله، أو نعموا * فبفضله، وهو الكريم الواسع**
**وهو الملك لا شريك له، والفرد فلا ند له، والغني فلا ظهير له، والصمد فلا ولد له، ولا صاحبة، والعلي فلا شبيه له ولا سمي له، كل شئ هالك إلا وجهه، وكل ملك زائل إلا ملكه، وكل ظل قالص إلا ظله، وكل فضل منقطع إلا فضله.**

---

[1] قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع فتاواه (١٨/١٥٠): ومنه قوله في غير حديث : "كان حقا على الله أن يفعل به كذا" فهذا الحق الذي عليه هو أحقه على نفسه بقوله ونظير تحريمه على نفسه وإيجابه على نفسه ما أخبر به من قسمه ليفعلن وكلمته السابقة كقوله { ولولا كلمة سبقت من ربك } وقوله { لأملأن جهنم } { لنهلكن الظالمين } { فالذين هاجروا وأخرجوا من ديارهم وأوذوا في سبيلي وقاتلوا وقتلوا لأكفرن عنهم سيئاتهم ولأدخلنهم جنات تجري من تحتها الأنهار } { فلنسألن الذين أرسل إليهم } ونحو ذلك من صيغ القسم المتضمنة معنى الإيجاب والمعنى بخلاف القسم المتضمن للخبر المحض ولهذا قال الفقهاء : اليمين إما أن توجب حقا ؛ أو منعا ؛ أو تصديقا ؛ أو تكذيبا . وإذا كان معقولا في الإنسان أنه يكون آمرا مأمورا كقوله : { إن النفس لأمارة بالسوء } وقوله : { وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى } مع أن العبد له آمر وناه فوقه والرب الذي ليس فوقه أحد لأن يتصور أن يكون هو الآمر الكاتب على نفسه الرحمة والناهي المحرم على نفسه الظلم أولى وأحرى ا.هـ

وقال في اقتضاء الصراط المستقيم (ص٤٠٩-٤١٠): "وأما الإيجاب على الله سبحانه والتحريم بالقياس على خلقه، فهذا قول القدرية، وهو قول مبتدع وأهل السنة متفقون على أنه سبحانه خالق كل شيء، وأن ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، وأن العباد لا يوجبون عليه شيئاً ولهذا كان من قال من أهل السنة بالوجوب قال: إنه كتب على نفسه الرحمة، وحرم الظلم على نفسه، لا أن العبد مستحق على الله شيئاً إلى أن قال: والحق الذي لعباده هو من فضله وإحسانه، لا من باب المعاوضة، ولا من باب ما أوجبه غيره عليه، فإنه سبحانه يتعالى عن ذلك".

وقال المصنف رحمه الله في مدارج السالكين: (٢/٣٣٨-٣٣٩) : " فعليك بالفرقان في هذا الموضع الذي افترقت فيه الفرق، والناس فيه ثلاث فرق: فرقة رأت أن العبد أقل وأعجز من أن يوجب على ربه حقاً، فقالت: لا يجب على الله شيء البتة، وأنكرت وجوب ما أوجبه الله على نفسه. وفرقة رأت: أنه سبحانه أوجب على نفسه أموراً لعبده، فظنت أن العبد أوجبها عليه بأعماله والفرقة الثالثة: أهل الهدى والصواب: قالت: لا يستوجب العبد على الله بسعيه نجاة ولا فلاحاً، ولا يُدخِل أحداً عملُهُ الجنةَ أبداً.. والله تعالى بفضله وكرمه أكد إحسانه وجوده بأن أوجب لعبده عليه حقاً بمقتضى الوعد، فإن وَعْدَ الكريمِ إيجابٌ، ولو بعسى ولعل، ولهذا قال ابن عباس رضي الله عنه "عسى من الله واجب".

لن يطاع إلا بفضله ورحمته، ولن يعصى إلا بعلمه وحمكته، يطاع فيشكر، ويعصي فيتجاوز ويغفر، كل نقمه منه عدل، وكل نعمة منه فضل، أقرب شهيد، وأدنى حفيظ، حال دون النفوس، وأخذ بالنواصي، وسجل الآثار، وكتب الآجال، فالقلوب له مفضية، والسر عنده علانية، والغيب عنده شهادة، عطاؤه كلام، وعذابه كلام {إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون} .

فإذا أشرقت على القلب أنوار هذه الصفات اضمحل عندها كل نور، ووراء هذا ما لا يخطر بالبال ولا تناله عبارة.

والمقصود أن الذكر ينور القلب والوجه والأعضاء، وهو نور العبد في دنياه وفي البرزخ وفي القيامة.

## فصل

وعلى حسب نور الإيمان في قلب العبد تخرج أعماله وأقواله ولها نور وبرهان، حتى أن المؤمن من يكون نور أعماله إذا صعدت إلى الله تبارك وتعالى كنور الشمس، وهكذا نور روحه إذا قدم بها على الله عز وجل، وهكذا يكون نور وجهه في القيامة، والله تعالى المستعان وعليه الاتكال.

السابعة والثلاثون: أن الذكر رأس الأصول، وطريق عامة الطائفة ومنشور الولاية: فمن فتح له فيه فقد فتح له باب الدخول على الله عز وجل، فليتطهر وليدخل على ربه عز وجل يجد عنده كل ما يريد، فإن وجد ربه عز وجل وجد كل شئ، وإن فاته ربه عز وجل فاته كل شئ.

الثامنة والثلاثون: في القلب خلة وفاقه لا يسدها شئ البته إلا ذكر الله عز وجل فإذا صار شعار القلب بحيث يكون هو الذاكر بطريق الأصالة واللسان تبع له فهذا هو الذكر الذي يسد الخلة ويفني الفاقه، فيكون صاحبه غنياً بلا مال، عزيزاً بلا عشيرة، مهيباً بلا سلطان، فإذا كان غافلاً عن ذكر الله عز وجل فهو بضد ذلك فقير مع كثرة جدته، ذليل مع سلطانه، حقير مع كثرة عشيرته.

التاسعة والثلاثون: أن الذكر يجمع المتفرق ويفرق المجتمع، ويقرب البعيد ويبعد القريب، فيجمع ما تفرق على العبد من قلبه وإرادته وهمومه وعزومه، والعذاب كل العذاب في تفرقتها وتشتتها عليه وانفراطها له، والحياة والنعيم في اجتماع قلبه وهمه وعزمه وإرادته.

ويفرق ما اجتمع عليه من الهموم والغموم والأحزان والحسرات على فوت حظوظه ومطالبه.

ويفرق أيضاً ما اجتمع عليه من ذنوبه وخطاياه وأوزاره حتى تتساقط عنه وتتلاشى وتضمحل.

ويفرق أيضاً ما اجتمع على حربه من جند الشيطان، فإن إبليس لا يزال يبعث له سرية، وكلما كان أقوى طلباً لله سبحانه وتعالى وأمثل تعلقاً به وإرادة له كانت السرية أكثف وأكثر وأعظم شوكة، بحسب ما عند العبد من مواد الخير والإرادة، ولا سبيل إلى تفريق هذا الجمع إلا بدوام الذكر.

وأما تقريبه البعيد فإنه يقرب إليه الآخرة التي يبعدها منه الشيطان والأمل، فلا يزال يلهج بالذكر حتى كأنه قد دخلها وحضرها، فحينئذ تصغر في عينه الدنيا وتعظم في قلبه الآخرة، ويبعد القريب إليه وهي الدنيا التي هي أدنى إليه من الآخرة، فإن الآخرة متى قربت من قلبه بعدت منه الدنيا، كلما قربت منه هذه مرحلة بعدت منه هذه مرحلة، ولا سبيل إلى هذا إلا بدوام الذكر.

الأربعون: أن الذكر ينبه القلب من نومه، ويوقظه من سنته، والقلب إذا كان نائماً فاتته الأرباح والمتاجر وكان الغالب عليه الخسران، فإذا استيقظ وعلم ما فاته في نومته شد المئزر وأحيا بقية عمره واستدرك ما فاته، ولا تحصل يقظته إلا بالذكر، فإن الغفلة نوم ثقيل.

الحادية والأربعون: أن الذكر شجرة تثمر المعارف والأحوال التي شمر إليها السالكون، فلا سبيل إلى نيل ثمارها إلا من شجرة الذكر، وكلما عظمت تلك الشجرة ورسخ أصلها كان أعظم لثمرتها، فالذكر يثمر المقامات كلها من اليقظة إلى التوحيد، وهو أصل كل مقام وقاعدته التي ينبي ذلك المقام عليها، كما يبني الحائط على رأسه وكما يقوم السقف على حائطه، وذلك أن العبد أن لم يستيقظ لم يمكنه قطع منازل السير، ولا يستيقظ إلا بالذكر كما تقدم، فالغفلة نوم القلب أو موته.

الثانية والأربعون: أن الذكر قريب من مذكوره، ومذكوره معه، وهذه المعية معية خاصة غير معية العلم والإحاطة العامة، فهي معية بالقرب والولاية والمحبة والنصرة والتوفيق، كقوله تعالى: {إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون} .

{والله مع الصابرين} ، {وإن الله لمع المحسنين} ، {لا تحزن إن الله معنا} وللذاكر من هذه المعية نصيب وافر كما في الحديث الإلهي (أنا مع عبدي ما ذكرني وتحركت بي شفتاه)[1].

---

[1] أخرجه أحمد (٢/٥٤٠ ، رقم ١٠٩٨٩)، والبخاري في خلق أفعال العباد (٤٣٦)، وابن المبارك في الزهد (٣٩٣)، وابن ماجه (٢/١٢٤٦ ، رقم ٣٧٩٢)، وابن حبان (٣/٩٧ رقم ٨١٥)، والحاكم (١/٤٩٦)، والبيهقى فى الشعب (١/٣٩١ رقم ٥٠٩)، والبغوي (١٢٤٢)، وعلقه البخاري مجزوما به في صحيحه قبل الحديث رقم (٧٥٢٤) كلهم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه والحديث صححه ابن حبان، وصححه الحاكم وأقره الذهبي، قال البوصيرى (٤/١٢٧) : هذا إسناد حسن، وصححه الحافظ في التهذيب (١٢/٤٤٨)، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (١٩٠٦)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٦/٥٦٨): حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن مصعب.

وفي أثر آخر (وأهل ذكري أهل مجالستي، وأهل شكري أهل زيادتي، وأهل طاعتي أهل كرامتي، وأهل معصيتي لا أقنطهم من رحمتي: إن تابوا فأنا حبيبهم، فأني أحب التوابين وأحب المتطهرين، وإن لم يتوبوا فأنا طبيبهم أبتليهم بالمصائب، لأطهرهم من المعايب)[1].

والمعية الحاصلة للذاكر معية لا يشبهها شئ، وهي أخص من المعية الحاصلة للمحسن والمتقي، وهي معية لا تدركها العبارة ولا تنالها الصفة وإنما تعلم بالذوق، وهي مزلة أقدام إن لم يصحب العبد فيها تمييز بين القديم والمحدث، بين الرب والعبد، بين الخالق والمخلوق، بين العابد والمعبود، وإلا وقع في حلول يضاهي به النصارى، أو اتحاد يضاهي به القائلين بوحدة الوجود وأن وجود الرب عين وجود هذه الوجودات، بل ليس عندهم رب وعبد، ولا خلق وحق، بل الرب هو العبد والعبد هو الرب والخلق المشبه هو الحق المنزه، تعالى الله عما يقول الظالمون والجاحدون علواً كبيراً[2].

---

[1] لم أجده مسندا، والظاهرأنه لا أصل له، قال ابن عبد الهادي في العقود الدرية (ص٣٤٣): ومما حفظت من كلامه (أي شيخ الإسلام ابن تيمية) في المجلس قوله يقول الله تعالى في بعض الكتب أهل ذكري أهل مشاهدتي وأهل شكري أهل زيارتي وأهل طاعتي أهل كرامتي وأهل معصيتي لا أؤيسهم من رحمتي إن تابوا فأنا حبيبهم وإن لم يتوبوا فأنا طبيبهم أبتليهم بالمصائب لأطهرهم من المعايب ا.هـ فقوله: في بعض الكتب دليل على أنه من الإسرائيليات وهذا ما صرح به العلامة الألباني في الضعيفة تحت الحديث (٤٣٩٢) فقال: وذكره ابن القيم أيضا من روايته في مدارج السالكين (١/ ٤٣٢-٤٣٣) بلفظ: "ما من يوم إلا والبحر يستأذن ربه أن يغرق بني آدم ، والملائكة تستأذنه أن تعالجه وتهلكه، والرب تعالى يقول : دعوا عبدي فأنا أعلم به" الحديث بطوله، وفي آخره: "أهل ذكري أهل مجالستي وأهل شكري ..." . ونقله الشيخ إسماعيل الأنصاري في تعليقه على "الوابل الصيب" (ص ١٤٢) دون أي تحقيق أو تعليق، وفي اعتقادي أن عزوه لأحمد في "المسند" بهذا الطول خطأ، وعليه لوائح الإسرائيليات، والله أعلم.

[2] معنى الحلول في اللغة يطلق على عدة معان منها: النزول، والوجوب، والبلوغ: قال الخليل في العين (٣/ ٢٦): "والحل والحلال والحلول والحلل جماعة الحال النازل" ا. هـ

وقال الجوهري في الصحاح (٤/ ١٦٧٤): وحل العذاب يحِل بالكسر، أي وجب، ويحُل بالضم أي نزل" ا. هـ.

وحلَّ بالمكان يحُل حلُولاً ومحَلاً وحَلاً، وذلك نزول القوم بمحلة، وهو نقيض الارتحال لسان العرب (١١/ ١٦٣)، والمصباح المنير (١/ ١٤٧).

فالحلول من يحُل بمعنى النزول نقيض الارتحال، والحلول من يحِل بمعنى الوجوب.

وأما معنى الحلول في الشرع: فقد ورد في كتاب الله – تعالى – الفعل يَحِل، وبعض تصريفاته، ومنها قوله – تعالى –: {وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي وَمَنْ يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَى} [طه – ٨١] قال الراغب:

"وحللت نزلت، أصله من حل الأحمال عند النزول، ثم جرد استعماله للنزول، فقيل: حل حلولاً، وأحله غيره" التعري المفردات (ص٢٥١).

وورد في السنة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة، آت محمداً الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته، حلت له شفاعتي يوم القيامة". قال النووي في معنى حلت له الشفاعة: "أي وجبت، وقيل نالته".

وأما معنى الحلول في الاصطلاح أن يحل أحد الشيئين في الآخر، أي إثبات لوجودين، وحلول أحدهما في الآخر وهو نوعين حلول سَرَياني، وحلول جواري: يقول الجرجاني في التعريفات (ص١٢) في تعريف الحلول: "الحلول السرياني عبارة عن اتحاد الجسمين، بحيث تكون الإشارة إلى أحدهما إشارة إلى الآخر، كحلول ماء الورد في الورد، فيسمى الساري حالاً والمسري فيه محلاً.

والحلول الجواري عبارة عن كون أحد الجسمين ظرفاً للآخر، كحلول الماء في الكوز ا. هـ

وأما معنى الاتحاد فهو: كون الشيئين شيئاً واحداً.

قال الجرجاني في التعريفات (ص٩): الاتحاد: امتزاج الشيئين، واختلاطهما حتى يصيرا شيئاً واحداً.

ومعناه باصطلاح القائلين به: اتحاد الله عز وجل بمخلوقاته، أو ببعض مخلوقاته.

أي اعتقاد أن وجود الكائنات أو بعضها هو عين وجود الله تعالى.

ومدرسة الحلول زعيمها: الحلاج، ويظهر في هذه المدرسة التأثر بالتصوف الهندي والنصراني، حيث يتصور الصوفي عندها أن الله قد حل فيه وأنه قد اتحد هو بالله، فمن أقوالهم: (أنا الحق) و (ما في الجبة إلا الله) وما إلى ذلك من الشطحات التي تنطلق على ألسنتهم في لحظات السكر بخمرة الشهود على ما يزعمون.

ومدرسة الاتحاد زعيمها: محيي الدين بن عربي: وملخص مذهبه أنه ما في الوجود إلا الله، ونحن إن كنا موجودين فإنما كان وجودنا به، فما ظهر من الوجود بالوجود إلا الحق، فالوجود الحق وهو واحد، فليس ثم شيء هو له مثل، لأنه لا يصح أن يكون ثم وجودان مختلفان أو متماثلان.

والفرق بين الاتحاد والحلول، أن الاتحاد كاتحاد الماء باللبن، وأما الحلول فكحلول الماء في الإناء. والفرق بينهما يتلخص فيما يلي:

١ – أن الحلول إثبات لوجودين، بخلاف الاتحاد فهو إثبات لوجود واحد.

٢ – أن الحلول يقبل الانفصال، أما الاتحاد فلا يقبل الانفصال.

ولهذا؛ فإن القائلين بالحلول غير القائلين بالاتحاد.

وهناك أمثلة يتبين بها الفرق بين الحلول والاتحاد: هناك أمثلة كثيرة منها: السُّكَّر إذا وضعته في الماء دون تحريك فهو حلول؛ لأنه ثَمَّ ذاتان، أما إذا حركته، فذاب في الماء صار اتحاداً؛ لأنه لا يقبل أن ينفصل مرة أخرى. أما لو وضعت شيئاً آخر في الماء كأن تضع حصاة فهذا يسمى حلولاً لا اتحاداً؛ لأنها أصبحت هي والماء شيئين قابلين للانفصال.

مثال آخر يجتمع فيه الأمران: ورق الشاي التي توضع في الماء المغلي؛ فبمجرد وضعها وتحريكها يتغير لون الماء ويصبح شاياً، لا ماءاً.

فهو بهذا الاعتبار اتحاد؛ لأن الماء والشاي لا يمكن أن ينفصلا.

وورقة الشاي يمكنك رفعها وفصلها؛ فالحالة بهذا الاعتبار حلول لا اتحاد.

وينقسم الحلول إلى قسمين:

١ – حلول عام: هو اعتقاد أن الله تعالى قد حل في كل شيء.

ولكن ذلك الحلول من قبيل حلول اللاهوت أي الإله الخالق بالناسوت أي المخلوق مع وجود التباين بمعنى أنه ليس متحداً بمن حل فيه، بل هو في كل مكان مع الانفصال؛ فهو إثبات لوجودين. وهذا قول الجهمية، ومن شاكلهم.

٢ – حلول خاص: وهو اعتقاد أن الله جل وعلا قد حل في بعض مخلوقاته.

مع اعتقاد وجود خالق ومخلوق. وذلك كاعتقاد بعض فرق النصارى أن اللاهوت أي الله حل بالناسوت أي عيسى وأن عيسى عليه السلام كان له طبيعتان: لاهوتية لما كان يتكلم بالوحي، وناسوتية عندما صلب وهكذا ...

وكذلك اعتقاد بعض غلاة الرافضة كالنصيرية أن الله عز وجل حل في علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأنه هو الإله؛ حيث حلت فيه الألوهية.

وذلك من عقائدهم الأساسية. ولهذا تراهم يمجدون قاتله ابن ملجم، ويحبونه، ويخطِّؤون من يلعنه، أو يذكره بسوء. وهذا من المفارقات العجيبة، ولكن إذا عرف السبب بطل العجب؛ فلماذا يحبون ابن ملجم مع أنه قتل علي بن أبي طالب الذي يؤلهونه ويعبدونه من دون الله؟

الجواب: أنهم يزعمون أنه خلص اللاهوت من الناسوت بقتله، وبذلك تخلص اللاهوت من ظلمة الجسد، وكدره!!.

وكذلك الحال بالنسبة للدروز القائلين بألوهية (الحاكم بأمر الله) فهم يعتقدون أن له حقيقةً لاهوتية لا تدرك بالحواس ولا بالأوهام، ولا تعرف بالرأي ولا بالقياس مهما حاول الإنسان أن يعرف كنهها؛ لأن هذا اللاهوت ليس له مكان، ولكن لا يخلو منه مكان، وليس بظاهر كما أنه ليس بباطن حتى إنه لا يوجد اسم من الأسماء، ولا صفة من الصفات يطلق عليه!!

ويرون أن الناسوت لا ينفصل عن اللاهوت؛ وذلك أن الحجاب هو المحجوب، والمحجوب هو الحجاب؛ فالناسوت في اللاهوت مثل الخط من المعنى.

وقل مثل ذلك في اعتقاد بعض طوائف الصوفية أن الله عز وجل قد حل في بعض مشايخهم.

وأما أقسام الاتحاد: فينقسم إلى قسمين:

١ – الاتحاد الخاص: هو اعتقاد أن الله عز وجل اتحد ببعض المخلوقات دون بعض. فالقائلون بذلك نزهوه من الاتحاد بالأشياء القذرة القبيحة، فقالوا إنه اتحد بالأنبياء، أو الصالحين، أو الفلاسفة، أو غيرهم. فصاروا هم عين وجود الله جل وعلا. كقول بعض فرق النصارى: إن اللاهوت اتحد بالناسوت، فصارا شيئاً واحداً. وهذا بخلاف القائلين بالحلول فهم يرون أن له طبيعتين لاهوتيةً وناسوتيةً.

فالاتحادية قالوا بواحد، والحلولية قالوا باثنين. ولا ريب أن القول بالحلول أو الاتحاد أعظم الكفر والإلحاد عياذاً بالله.

والمقصود أنه إن لم يكن مع العبد عقيدة صحيحة وإلا فإذا استولى عليه سلطان الذكر وغاب بمذكوره عن ذكره وعن نفسه ولج باب الحلول والاتحاد ولا بد.

**الثالثة والأربعون**: أن الذكر يعدل عتق الرقاب ونفقة الأموال والحمل على الخيل في سبيل الله عز وجل، ويعدل الضرب بالسيف في سبيل الله عز وجل، وقد تقدم أن (من قال في يوم مائة مرة لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير، كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزاً من الشيطان يومه حتى يمسي.. الحديث)[1].

وذكر أبن أبي الدنيا عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد قال: قيل لأبي الدرداء رضي الله عنه: (إن رجلاً أعتق مائة نسمة، قال: إن مائة نسمة من مال رجل كثير، وأفضل من ذلك وأفضل إيمان ملزوم بالليل والنهار، أن لا يزال لسان أحدكم رطباً من ذكر الله عز وجل)[2].

وقال أبن مسعود رضي الله عنه: (لأن أسبح الله تعالى تسبيحات أحب إلي من أن أنفق عددهن دنانير في سبيل الله عز وجل)[3].

وجلس عبد الله بن عمرو وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما، فقال عبد الله: (لأن آخذ في طريق أقول فيه: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر أحب إلي من أنفق عددهن دنانير

---

٢ – الاتحاد العام: وهو اعتقاد كون الوجود هو عين الله عز وجل.

بمعنى أن الخالق متحد بالمخلوقات جميعها. وهذا هو معنى وحدة الوجود، والقائلون به يسمون الاتحادية، أو أهل وحدة الوجود كابن الفارض، وابن عربي، وغيرهما.

[1] أخرجه البخاري (٣٢٩٣ ، ٦٤٠٣)، ومسلم (٢٦٩١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[2] أخرجه محمد بن فضيل الضبي في الدعاء (٢٦٨)، وأحمد في الزهد (١٣٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٤/١٠)، والبيهقي في الشعب (٢/ ٥٣٠) والأثر قال عنه المنذري في الترغيب: رواه ابن أبي الدنيا موقوفاً بإسناد حسن، فتعقبه العلامة الألباني في ضعيف الترغيب (٨٩٦) بقوله: كذا قال! وسالم بن أبي الجعد لم يدرك أبا الدرداء كما قال أبو حاتم.

[3] أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٩١/١٠)، والحسين المروزي في زوائده على زهد بن المبارك (٤٠٥)، والبيهقي في الشعب (١٦٥/٢) وإسناده منقطع.

في سبيل الله عز وجل، فقال عبد الله بن عمرو: لأن أجد في طريق فأقولهن أحب إلي من أحمل عددهن على الخيل في سبيل الله عز وجل)[1].

وقد تقدم حديث أبي الدرداء قال: (قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وأرفعها في درجاتكم وخير لكم من إنفاق الورق والذهب وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال اذكروا الله)[2] رواه ابن ماجه والترمذي وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

---

[1] أخرجه ابن فضيل في الدعاء (رقم ٨٨)، والبيهقي في الشعب (١٦٦/٢) عن الأعمش، عن عبد الملك بن أبي يزيد قال: جلس عبد الله بن عمرو وعبد الله بن مسعود، وعبد الملك بن أبي يزيد.. وعبد الملك بن أبي يزيد سكت عليه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥/ ٣٧٥).

وقول عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥٤/٦)، والنسائي في الكبرى (٣٠٣/٩ ، رقم ١٠٥٩٠) وإسناده حسن.

[2] تقدم تخريجه من حديث معاذ رضي الله عنه.

والحديث الذي ذكره المصنف أخرجه أحمد (٥/ ١٩٥، رقم ٢١٧٥٠)، والترمذى (٥/ ٤٥٩، رقم ٣٣٧٧)، وابن ماجه (٢/ ١٢٤٥، رقم ٣٧٩٠)، وأبو نعيم في الحلية (٢/ ١١)، والحاكم (١/ ٦٧٣، رقم ١٨٢٥)، والبيهقى فى الشعب (١/ ٣٩٤، رقم ٥١٩)، والمزي في تهذيب الكمال (٩/ ٤٦٩) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال البغوي في شرح السنة (٥/ ١٦): هذا حديث حسن، وقال المنذرى (٢/ ٢٥٤)، والهيثمى (١٠/ ٧٣): إسناده حسن، وصححه العلامة الألباني في المشكاة (٢٢٦٩)، وفي صحيح الترغيب (١٤٩٣)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند: إسناده صحيح.

(فائدة): هذا الحديث يفيد أن الذكر بالمعنى الشامل لتلاوة كتاب الله تعالى هو أفضل الأعمال على الإطلاق، ونقل ابن علان في الفتوحات الربانية (٢٦١/١) عن شرح المشكاة لابن حجر أن قضية كلام الشافعية أن الجهاد أفضل من الذكر.

ووجه الأول ما في حديث أبي الدرداء مرفوعا ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وأرفعها في درجاتكم، وخير لكم من إنفاق الذهب والفضة، وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم؟ قالوا: بلى، قال: ذكر الله.

قال صاحب نزل الأبرار (ص١٥): أفاد الحديث أن الذكر خير الأعمال على العموم، وأنه أكثرها نماء وبركة وأرفعها درجة.

ومثله حديث الغازي في سبيل الله لو ضرب بسيفه في الكفار حتى ينكسر ويختضب دما لكان الذاكرون الله أفضل منه درجة، واستشكل بعض العلماء تفضيل الذكر على الجهاد مع ورود الأدلة الصحيحة أنه أفضل الأعمال، وجمع بعض أهل العلم بين ذلك بأنه باعتبار الأشخاص والأحوال فمن كان مطيقا للجهاد قوي الأثر فيه فأفضل أعماله الجهاد، ومن كان كثير المال فأفضل أعماله الصدقة، وغير هذين أفضل أعماله الذكر والصلاة

**الرابعة والأربعون**: أن الذكر رأس الشكر، فما شكر الله تعالى من لم يذكره.

وذكر البيهقي عن زيد بن أسلم (أن موسى عليه السلام قال: رب قد أنعمت علي كثيراً، فدلني على أن أشكرك كثيراً، قال: اذكرني كثيراً، فإذا ذكرتني كثيراً فقد شكرتني كثيراً، وإذا نسيتني فقد كفرتني)[1].

وقد ذكر البيهقي أيضاً في شعب الإيمان عن عبد الله بن سلام قال: (قال موسى عليه السلام: يا رب، ما الشكر الذي ينبغي لك؟ فأوحى الله تعالى إليه أن لا يزال لسانك رطباً من ذكري، قال: يارب إني أكون على حال أجلك أن أذكرك فيها.

قال: وما هي؟ قال: أكون جنباً أو على الغائط أو إذا بلت، فقال: وإن كان،

قال: يا رب، فما أقول؟ قال تقول سبحانك وبحمدك وجنبني الأذي، وسبحانك وبحمدك فقني الأذى)[2].

قلت قالت عائشة رضي الله عنها: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله تعالى على كل أحيانه)[3]، ولم تستثن حالة من حالة. وهذا يدل على أنه كان يذكر ربه تعالى في حال طهارته

---

ونحو ذلك. قال الشوكاني تحفة الذاكرين (ص١٠): ولكن يدفع هذا تصريحه صلى الله عليه وسلم بأفضلية الذكر على الجهاد نفسه في هذه الأحاديث.

وجمع ابن حجر بأن المراد بالذكر الذي هو أفضل من الجهاد، الذكر الكامل الجامع بين ذكر اللسان وذكر القلب بالتفكر والاستحضار، فالذي يحصل له ذلك يكون أفضل ممن يقاتل الكفار من غير استحضار لذلك، وأفضلية الجهاد هي بالنسبة للذكر اللساني المجرد. ونقل عن ابن العربي أن وجه الجمع أنه ما من عمل صالح إلا والذكر مشترط في تصحيحه، فمن لم يذكر الله بقلبه فليس عمله كاملا، فصار الذكر أفضل الأعمال من هذه الحيثية. فتح الباري ١١ / ٢١٠.

وأفضل أهل كل عمل أكثرهم فيه ذكرا لله تعالى، فأفضل المصلين أكثرهم ذكرا لله، وأفضل الصائمين أكثرهم في صومهم ذكرا لله، وكذا الحجاج والعمار، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق المفردون، قالوا ومن المفردون يا رسول الله، قال: الذاكرون الله كثيرا والذاكرات. وذم الله تعالى المنافقين بقلة الذكر في صلاتهم، قال تعالى: {وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراءون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلا} النساء / ١٤٢.

[1] أخرجه البيهقي في الشعب (٥٧٤/٢) ، (٣٦٨/٨)، وأخرجه أيضا بنحوه ابن أبي شيبة في المصنف (٢١٢/١٣)، وابن المبارك في الزهد (٣٣٠) مختصرا، وعنه ابن أبي الدنيا في الشكر (رقم ٣٩).

[2] أخرجه البيهقي في الشعب (٥٩١/٢).

[3] أخرجه مسلم (٣٧٣).

(تنبيه) هذا الحديث وإن كان في مسلم ولكنه من الأحرف اليسيرة جدا التى انتقضها عليه بعض الحفاظ، قال ابن أبي حاتم علل الحديث (١/ ٥١): «سألت أبا زرعة عن حديث خالد بن سلمة عن البهي عن عروة عن

وجنابته، وأما في حال التخلي فلم يكن يشاهده أحد يحكي عنه، ولكن شرع لأمته من الأذكار قبل التخلي وبعده ما يدل على مزيد الأعتناء بالذكر، وأنه لا يخل به عند قضاء الحاجة وبعدها.

وكذلك شرع للأمة من الذكر عند الجماع أن يقول أحدهم (بسم الله، اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا)[1].

وأما الذكرعلى نفس قضاء الحاجة وجماع الأهل فلا ريب أنه لا يكره بالقلب لأنه لا بد لقلبه من ذكر، ولا يمكنه صرف قلبه عن ذكر من هو أحب إليه، فلو كلف القلب نسيانه لكان تكليفه بالمحال، كما قال القائل:

يراد من القلب نسيانكم * وتأبى الطباع على الناقل[2]

وأما الذكر باللسان على هذه الحالة فليس مما شرع لنا ولا ندبنا إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نقل عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم.

وقال عبد الله بن أبي الهذيل: (إن الله تعالى ليحب أن يذكر في السوق، ويحب أن يذكر على كل حال، إلا على الخلاء)[3].

---

عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه. فقال: ليس بذاك، هو حديث لا يروى إلا من ذا الوجه. فذكرت قول أبي زرعة لأبي رحمه الله، فقال: الذي أرى أن يذكر الله على كل حال: على الكنيف وغيره على هذا الحديث»، والحديث صححه إمام أئمة الصنعة محمد بن إسماعيل البخاري كما في العلل الكبير للترمذي (٣٦٠)، وقال العلامة الألباني في الصحيحة (٤٠٦): وقال الترمذي: حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن زكريا بن أبي

زائدة، قلت: بلى قد تابعه الوليد بن القاسم بن الوليد الهمداني، وهو ثقة حسن الحديث إذا لم يخالف، أخرجه الإمام أحمد (٢٧٨/٦): حدثنا الوليد حدثنا زكريا قال : حدثنا خالد ابن سلمة، به، وفيه فائدة هامة وهي تصريح زكريا بسماعه من خالد، فإنه قد قيل فيه: إنه يدلس عن الشعبي، وبعضهم كأبي داود وغيره أطلق ولم يقيده بالشعبي، والله أعلم. ثم ذكر الشيخ قول ابن أبي حاتم في العلل المتقد ثم قال: قلت: فقد اختلف الإمامان أبو زرعة وأبو حاتم في هذا الحديث، فضعفه الأول،

وصححه الآخر، كما يدل عليه احتجاجه بالحديث وعدم موافقته على قول أبو زرعة، وذلك عجيب منه، فقد ذكروا في ترجمة البهي عنه أنه قال: لا يحتج به وهو مضطرب الحديث، والحق أن الحديث قوي لم يتكلم فيه غير أبي حاتم وقد صحح الحديث مسلم ووثق البهي ابن سعد وابن حبان.

[1] أخرجه البخاري (١٤١)، ومسلم (١٤٣٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

[2] البيت للمتنبي، وهو في ديوانه (٢٦/٢-العرف الطيب).

[3] أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٥٩/٤)، وأخرج البيهقي بعضه في الشعب (٤٦٢/٢).

ويكفي في هذه الحال استشعار الحياء والمراقبة والنعمة عليه في هذه الحالة وهي من أجل الذكر، فذكر كل حال بحسب ما يليق بها، واللائق بهذه الحال التقنع بثوب الحياء من الله تعالى وإجلاله وذكر نعمته عليه وإحسانه إليه في إخراج هذا العدو المؤذي له لو بقي فيه لقتله، فالنعمة في تيسير خروجه كالنعمة في التغذي به.

وكان علي بن أبي طالب إذا خرج من الخلاء مسح بطنه وقال: (يالها نعمة، لو يعلم الناس قدرها)[1].

وكان بعض السلف يقول: (الحمد لله الذي أذاقني لذته، وأبقى في منفعته وأذهب عني مضرته)[2].

وكذلك ذكره حال الجماع ذكر هذه النعمة التي من بها عليه، وهي أجل نعم الدنيا.

فإذا ذكر نعمة الله تعالى عليه بها هاج من قلبه هائج الشكر، فالذكر رأس الشكر.

وقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمعاذ (والله يا معاذ إني لأحبك، فلا تنس أن تقول دبر كل صلاة: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك)[3] فجمع بين الذكر والشكر كما جمع سبحانه وتعالى بينهما في قوله تعالى: {فاذكروني أذكركم، واشكروا لي ولا تكفرون} فالذكر والشكر جماع السعادة والفلاح.

**الخامسة والأربعون**: أن أكرم الخلق على الله تعالى من المتقين من لا يزال لسانه رطباً بذكره، فإنه اتقاه في أمره ونهيه وجعل ذكره شعاره.

فالتقوى أوجبت له دخول الجنة والنجاة من النار، وهذا هو الثواب والأجر.

---

[1] أخرجه ابن أبي الدنيا في الشكر (١٣)، والبيهقي بعضه في الشعب (٣٩٨/٨) وفي إسناده سعد بن طريف الإسكاف وهو متروك، وكذا شيخه الأصبغ بن نباته.

[2] روي مرفوعا عن ابن عمر وعائشة رضي الله عنهم، وروي من قول نوح عليه السلام، وهو حديث ضعيف كما في نتائج الأفكار (٢١٩/١)، وفي الضعيفة (٤١٨٧).

[3] أخرجه أبو داود (١٥٢٢)، وعبد بن حميد (١٢٠)، والنسائي (١٣٠٢)، وأحمد (٥/ ٢٤٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٦٩٠)، وابن أبي الدنيا في كتاب الشكر (١٠٩)، وابن خزيمة (٧٥١)، وابن حبان (٢٠٢٠)، والحاكم (٣/ ٣٠٧)،والطبراني في الكبير (٢٠/ ٦٠) وغيرهم والحديث صححه ابن خزيمة، وابن حبان والحاكم وأقره الذهبي، وقال النووي في الخلاصة وفي الرياض: إسناده صحيح، وقال الحافظ في بلوغ المرام: إسناده قوي، وصححه في نتائج الأفكار (٢/ ٢٨١)، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٧٩٦٩)، وصححه العلامة الوادعي في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (٢/ ١٣٠)، وصححه العدوي في تعليقه على المنتخب (١٢٠)، وقال الأرنؤوط في تحقيق المسند: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح غير عقبة بن مسلم.

والذكر يوجب له القرب من الله عز وجل والزلفى لديه، وهذه هي المنزلة.

وعمال الآخرة على قسمين: منهم من يعمل على الأجر والثواب، ومنهم من يعمل على المنزلة والدرجة، فهو ينافس غيره في الوسيلة والمنزلة عند الله تعالى ويسابق إلى القرب منه.

وقد ذكر الله تعالى النوعين في سورة الحديد في قول الله تعالى: {إن المصدقين والمصدقات وأقرضوا الله قرضاً حسناً يضاعف لهم ولهم أجر كريم} فهؤلاء أصحاب الأجور والثواب، ثم قال: {والذين آمنوا بالله ورسله أولئك هم الصديقون} فهؤلاء أصحاب المنزلة والقرب ثم قال: {والشهداء عند ربهم لهم أجرهم ونورهم} فقيل هذا عطف على الخبر من {الذين آمنوا بالله ورسله} أخبر عنهم بأنهم هم الصديقون وأنهم الشهداء الذين يشهدون على الأمم، ثم أخبر عنهم أن لهم أجراً وهو قوله تعالى {لهم أجرهم ونورهم} فيكون قد أخبر عنهم بأربعة أمور: أنهم صديقون، وشهداء، فهذه هي المرتبة والمنزلة، ثم أخبر عنهم بأن لهم أجرهم ونورهم، فهذا هو الثواب والجزاء.

وقيل: بل تم الكلام عند قوله تعالى: {الصديقون} ثم ابتدأ ذكر حال الشهداء فقال: {والشهداء عند ربهم لهم أجرهم ونورهم} فيكون قد ذكر المتصدقين أهل البر والإحسان ثم المؤمنين الذين قد رسخ الإيمان في قلوبهم وامتلأوا منه، فهم الصديقون وهم أهل العلم والعمل، والأولون أهل البر والإحسان، ولكن هؤلاء أكمل صديقية منهم.

ثم ذكر سبحانه الشهداء وأنه تعالى يجري عليهم رزقهم ونورهم لأنهم لما بذلوا أنفسهم لله تعالى أعاضهم عليها أن جعلهم أحياء عنده يرزقون فيجري عليهم رزقهم ونورهم فهؤلاء السعداء.

ثم ذكر الاشقياء فقال: {والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب الجحيم} والمقصود أنه سبحانه وتعالى ذكر أصحاب الأجور والمراتب، وهذان الأمران هما اللذان وعدهما فرعون السحرة إن غلبوا موسى عليه الصلاة والسلام فقالوا: {إن لنا لأجرا إن كنا نحن الغالبين * قال نعم وإنكم لمن المقربين} أي أجمع لكم بين الأجر والمنزلة عندي والقرب مني.

فالعمال عملوا على الأجور، والعارفون عملوا على المراتب والمنزلة والزلفى عند الله، وأعمال هؤلاء القلبية أكثر من أعمال أولئك، وأعمال أولئك البدنية قد تكون أكثر من أعمال هؤلاء.

وذكر البيهقي عن محمد بن كعب القرظي رحمه الله تعالى قال: قال موسى عليه السلام: (يا رب، أي خلقك أكرم عليك؟ قال: الذي لا يزال لسانه رطباً بذكري،

قال: يا رب، فأي خلقك أعلم؟ الذي يلتمس إلى عمله علم غيره، قال: يا رب، أي خلقك أعدل؟ قال: الذي يقضي على نفسه كما يقضي على الناس، قال يا رب، أي خلقك أعظم ذنباً؟ قال الذي يتهمني، قال: يا رب، وهل يتهمك أحد؟ قال: الذي يستخيرني ولا يرضى بقضائي)[١].

وذكر أيضاً عن أبن عباس قال: (لما وفد موسى عليه السلام إلى طور سيناء قال: يا رب، أي عبادك أحب إليك؟ قال الذي يذكرني ولا ينساني)[٢].

وقال كعب: قال موسى عليه السلام: (يا رب، أقريب أنت فأناجيك، أم بعيد فأناديك؟ فقال تعالى: يا موسى، أنا جليس من ذكرني، قال: أني أكون على حال أجلك عنها، قال: ما هي يا موسى؟ قال: عند الغائط والجنابة، قال: أذكرني على كل حال)[٣].

وقال عبيد بن عمير: (تسبيحة بحمد الله في صحيفة مؤمن خير له من جبال الدنيا تجري معه ذهباً)[٤].

وقال الحسن: (إذا كان يوم القيامة نادى مناد: سيعلم أهل الجمع من أولى بالكرم، أين الذين كانت {تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفاً وطمعاً ومما رزقناهم ينفقون} قال فيقومون فيتخطون رقاب الناس، قال: ثم ينادي مناد: سيعلم أهل الجمع من أولى بالكرم، أين الذي كانت {لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله} قال فيقومون فيتخطون من رقاب الناس، قال ثم ينادي مناد: وسيعلم أهل الجمع من أولى بالكرم، أين الحمادون لله على كل حال؟ قال فيقومون وهم كثير، ثم يكون التنعيم والحساب فيمن بقي)[٥].

---

[١] أخرجه البيهقي في الشعب (٥٧٦/٢).

[٢] أخرجه البيهقي في الشعب (٥٧٥/٢) وغيره.

[٣] أخرجه أحمد في الزهد (٦٨)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢١٢/١٣)، وأبو نعيم في الحلية (٤٢/٦)، والبيهقي في الشعب (٥٧٥/٢).

[٤] أخرجه ابن المبارك في الزهد (٣٢٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٩٣/١٠)، وأبو نعيم في الحلية (٢٧٢/٣)، والبيهقي في الشعب (٥٨٢/٢).

[٥] أخرجه عبد الرزاق (٢٩٤/١١)، وعنه البيهقي في الشعب (٥٨٢/٢).

وهذا المتن ورد عن أسماء بنت يزيد، عقبة بن عامر رضي الله عنهما مرفوعا، قال العلامة الألباني في الضعيفة (٦٠١٤): أخرجه الحاكم (٣٩٩/٢) ، وأبو نعيم في "الحلية" (٩/٢) من طريق أبي الأحوص عن أبي إسحاق عن عبد الله بن عطاء عن عقبة بن عامر قال : كنا نتناوب الرعية ، فلما كان نوبتي ؛ سرحت إبلي ، فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب ، فسمعته يقول: ... فذكره. وقال الحاكم: "صحيح، وله طرق عن أبي إسحاق". ووافقه الذهبي ! وأقول : له علل :

الأ ولى : اختلاط أبي إسحاق– وهو: السبيعي–.
الثانية : جهالة عبد الله بن عطاء ؛ فقد فرق الذهبي في "الكاشف" بينه وبين عبد الله بن عطاء الطائفي ؛ خلافا للحافظ في "التهذيب" و "التقريب" ؛ فجعلهما واحدا ، وقال: "صدوق ؛ يخطئ ويدلس " . والظاهر ما صنعه الذهبي ، وسبقه ابن أبي حاتم ، ومن قبله البخاري . وخالفهما ابن حبان ؛ فإنه لما أورده في اتباع التابعين من "ثقاته" (٤١/٧) ونسبه مكيا ؛ قال : "وهو الذي يروي عن عقبة بن عامر ؛ ولم يره" . وذكره في التابعين أيضا (٣٣/٥) مؤكذا أنه لم ير عقبة . وسواء كان هذا أو ذاك ؛ فهو منقطع . وهو :
العلة الثالثة : قال البخاري في ترجمة عبد الله بن عطاء هذا (١٦٥/١/٣) : " أحمد بن سليمان : حدثنا أبو داود عن شعبة قال : سألت أبا إسحاق عن عبد الله بن عطاء ؛ الذي روى عن عقبة قال : كنا نتناوب رعية الابل ؛ قال : شيخ من أهل الطائف . قال شعبة : فلقيت عبد الله ،فقلت : سمعته من عقبة ؛ فقال : لا ؛ حدثنيه سعد بن إبراهيم . فلقيت سعدا ، فسألته ؛ فقال : حدثني زياد بن مخراق فلقيت زياد بن مخراق ، فسألته ؛ فقال : حدثني رجل عن شهر بن حوشب " . وأبو داود هذا هو الطيالسي – كما في "الميزان" – ، وليس هو في "مسنده" المطبوع ، قال الذهبي : "وقد رواه نصر بن حماد عن شعبة " . قلت : فقد صح عن عبد الله بن عطاء أن بينه وبين عقبة أربعة أشخاص ، فهو معضل ، ومنتهاه إلى شهر بن حوشب ؛ وهو ضعيف .
وقد رواه عنه بعض الضعفاء عن صحابي آخر : فقال هناد في "الزهد" (١٧٦/١٣٤/١) : حدثنا أبو معاوية عن عبد الرحمن بن إسحاق عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يجمع الله الناس يوم القيامة في صعيد واحد ، يسمعهم الداعي ، وينفذهم البصر ، قال : فيقوم مناد فينادي : أين الذين كانوا يحمدون الله تبارك وتعالى في السراء والضراء ؛ قال : فيقومون وهم قليل ، فيدخلون الجنة بغير حساب ، ثم يعود فينادي ... » الحديث نحوه وأتم منه . وعبد الرحمن بن إسحاق ؛ وهو أبو شيبة الواسطي ؛ وهو ضعيف باتفاق العلماء . وهذا الحديث عزاه الحافظ في "المطالب العالية" (٣٧٣/٤) لإسحاق وأبي يعلى – يعني : في "مسنده الكبير" – ، وعزوه لإسحاق – وهو : ابن راهويه – صحيح ؛ خلافا لما قد يوهمه تعليق الشيخ الأعظمي على "المطالب" . وتبعه المعلق على "الزهد" ؛ فقد عزاه الحاكم أيضا لإسحاق ، وعزاه السيوطي في "الدر المنثور" (٥٢/٥) لمحمد بن نصر أيضا في "الصلاة" ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، والبيهقي في "شعب الإيمان" . ثم عزا حديث عقبة لابن مردويه أيضا ، والبيهقي في "الشعب" ، وكذا في "شرح الإحياء" (٤٧٢/١٠) للزبيدي ، لكنه عزا حديث أسماء لابن ماجه أيضا ! ولعله سبق قلم منه ؛ فإنه ليس عنده ، ولا عزاه إليه غيره ، ولا هو في "تحفة الأشراف" للمزي . ثم إن المعلق على "الزهد" أوهم وهما آخر ، فقال : "أورده الرازي عن حذيفة مرفوعا ، وذكر الشطر الأول ، وقال : قال أبي : لا يرفع هذا الحديث إلا عبد الله المختار ، والموقوف أصح . (علل الحديث ٢١٧/٢) " . قلت : حديث حذيفة غير هذا الحديث ، وهو في الشفاعة ، وقوله تعالى :
{عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا} . أخرجه جمع موقوفا ؛ منهم الحاكم وصححه ، ووافقه الذهبي . وانظر " تفسير ابن كثير" (٥٥/٣).

وأتى رجل مسلم الخولاني فقال له: (أوصني يا أبا مسلم، قال: أذكر الله تعالى تحت كل شجرة ومدرة، فقال له زدني، فقال: أذكر الله حتى يحسبك الناس من ذكر الله تعالى مجنوناً، قال: وكان أبو مسلم يكثر ذكر الله تعالى، فرآه رجل وهو يذكر الله تعالى فقال: أمجنون صاحبكم هذا؟ فسمعه أبو مسلم فقال: ليس هذا بالجنون يا ابن أخي، ولكن هذا دواء الجنون)[١].

السادسة والأربعون: أن في القلب قسوة لا يذيبها إلا ذكر الله تعالى، فينبغي للعبد أن يداوي قسوة قلبه بذكر الله تعالى.

وذكر حماد بن زيد عن المعلى أبن زياد أن رجلاً قال للحسن: (يا أبا سعيد، أشكو إليك قسوة قلبي، قال: أذبه بالذكر)[٢].

وهذا لأن القلب كلما اشتدت به الغفلة، اشتدت به القسوة، فإذا ذكر الله تعالى ذابت تلك القسوة كما يذوب الرصاص في النار، فما أذيبت قسوة القلوب بمثل ذكر الله عز وجل.

السابعة والأربعون: أن الذكر شفاء القلب ودواؤه، والغفلة مرضه، فالقلوب مريضة وشفاؤها ودواؤها في ذكر الله تعالى.

قال مكحول: (ذكر الله تعالى شفاء، وذكر الناس داء)[٣].

وذكره البيهقي عن مكحول مرفوعاً ومرسلاً[٤].

فإذا ذكرته شفاها وعافاها، فإذا غفلت عنه انتكست، كما قيل:

إذا مرضنا تداوينا بذكركم * فنترك الذكر أحياناً فننتكس

---

[١] أخرجه البيهقي في الشعب (٥٨٤/٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٠٨/٢٧).

[٢] أخرجه أحمد في الزهد (٢٦٦)، والخرائطي في اعتلال القلوب (ص٣٤ ، رقم ٥٣)، والبيهقي في الشعب (٥٨٨/٢) ولفظه عند أحمد والخرائطي: ادْنُهُ مِنَ الذِّكْر، وعند البيهقي رويتان الأولى: أَدِّبْهُ مِنَ الذِّكْرِ، والثانية: أَدِّبْهُ بِالذِّكْرِ.

[٣] أخرجه البيهقي في الشعب (٥٩٣/٢)من قول ابن عون.

قال الذهبي في السير (٣٦٩/٦) معلقا على قول ابن عون: قلت: إي والله، فالعجب منا، ومن جهلنا، كيف ندع الدواء، ونقتحم الداء؟! قال الله –تعالى–: {فاذكروني أذكركم} [البقرة: ١٥٣] ، {ولذكر الله أكبر} [العنكبوت: ٤٦] ، وقال: {الذين آمنوا وتطمئن قلوبهم بذكر الله، ألا بذكر الله تطمئن القلوب} [الرعد: ٢٩] ولكن لا يتهيأ ذلك إلا بتوفيق الله، ومن أدمن الدعاء، ولازم قرع الباب، فتح له.

وقد كان ابن عون قد أوتي حلما وعلما، ونفسه زكية تعين على التقوى، فطوبى له.

[٤] أخرجه البيهقي في الشعب (٥٩٤/٢)، والأصبهاني في الترغيب (١٣٨٩) عن مكحول مرسلا.

**الثامنة والأربعون:** أن الذكر أصل موالاة الله عز وجل وأسها، والغفلة أصل معاداته ورأسها، فإن العبد لا يزال يذكر ربه عز وجل حتى يحبه فيواليه، ولا يزال يغفل عنه حتى يبغضه فيعاديه.

قال الاوزاعي: قال حسان ابن عطية: (ما عادى عبد ربه بشئ أشد عليه من أن يكره ذكره أو من يذكره)[1].

فهذه المعاداة سببها الغفلة ولا تزال بالعبد حتى يكره ذكر الله ويكره من ذكره، فحينئذ يتخذه عدواً كما اتخذه الذاكر ولياً.

**التاسعة والأربعون:** أنه ما استجلبت نعم الله عز وجل واستدفعت نقمة بمثل ذكر الله تعالى، فالذكر جلاب للنعم، دفاع للنقم، قال سبحانه وتعالى {إن الله يدفع عن الذين آمنوا} وفي القراءة الأخرى {إن الله يدافع}[2] فدفعه ودفاعه عنهم بحسب قوة إيمانهم وكماله.

ومادة الإيمان وقوته بذكر الله تعالى، فمن كان أكمل إيماناً وأكثر ذكراً كان دفع الله تعالى عنه ودفاعه أعظم، ومن نقص نقص، ذكراً بذكر ونسياناً بنسيان.

وقال سبحانه وتعالى: {وإذ تأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم} ، والذكر رأس الشكر كما تقدم، والشكر جلاب النعم وموجب للمزيد.

قال بعض السلف رحمة الله عليهم: (ما أقبح الغفلة عن ذكر من لا يغفل عن برك)[3].

---

[1] أخرجه البيهقي في الشعب (٢/٥٩٩).

[2] قرأها ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب بفتح الياء والفاء وإسكان الدال بلا ألف كيسأل أسند إلى ضمير اسم الله تعالى لأنه الدافع وحده وافقهم ابن محيصن واليزيدي والباقون بضم الياء وفتح الدال وألف بعدها مع كسر الفاء كيقاتل إسنادا إليه تعالى على جهة المفاعلة مبالغه أي يبالغ في الدفع عنهم ، انظر السبعة (ص٤٣٧) ، والتيسير (ص٨٢ ، ١٥٧) ، وإتحاف فضلاء البشر (ص٣٩٩) .

[3] أخرجه البيهقي في الشعب (٢/٥٩٢) عن محمد بن عبد الوهاب البلخي، وأخرجه السلمي في طبقات الصوفية (٣١٨) عن ممشاذ الدينوري وعنده (عن ذكرك، بدل: عن برك).

(تنبيه) قال ابن الصلاح في فتاويه (١/١٢٩): وجدت عن الإمام أبي الحسن الواحدي المفسر رحمه الله أنه قال : صنف أبو عبد الرحمن السلمي حقائق التفسير، فإن كان اعتقد أن ذلك تفسير فقد كفر.

وقال الذهبي في السير (١٣/ ٤٣٩): كذا تكلم في السلمي من أجل تأليفه كتاب: "حقائق التفسير"، فياليته لم يؤلفه، فنعوذ بالله من الاشارات الحلاجية، والشطحات البسطامية، وتصوف الاتحادية، فواحزناه على غربة الاسلام والسنة، قال الله تعالى: (وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ... ).

وقال الذهبي في المغني: "تكلم فيه –أي السلمي–، وما هو بالحجة، وقال الخطيب: قال لي محمد بن يوسف القطان: "كان يضع الأحاديث للصوفية.

الخمسون: أن الذكر يوجب صلاة الله عز وجل وملائكته على الذاكر، ومن صلى الله تعالى عليه وملائكته فقد أفلح كل الفلاح وفاز كل الفوز، قال سبحانه وتعالى: {يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا * وسبحوه بكرة وأصيلا * هو الذي يصلي عليكم وملائكته ليخرجكم من الظلمات إلى النور وكان بالمؤمنين رحيما} فهذه الصلاة منه تبارك وتعالى ومن ملائكته إنما هي سبب الإخراج لهم من الظلمات إلى النور.

فأي خير لم يحصل لهم، وأي شر لم يندفع عنهم؟ فيا حسرة الغافلين عن ربهم ماذا حرموا من خيره وفضله. وبالله التوفيق.

الحادية والخمسون: إن من شاء أن يسكن رياض الجنة في الدنيا فليستوطن مجالس الذكر، فإنها رياض الجنة.

وقد ذكر ابن أبي الدنيا وغيره من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: (خرج علينا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال يا أيها الناس، ارتعوا في رياض الجنة قلنا: يا رسول الله وما رياض الجنة؟ قال مجالس الذكر ثم قال اغدوا وروحوا وأذكروا، فمن كان يحب أن يعلم منزلته عند الله تعالى فلينظر كيف منزلة الله تعالى عنده، فإن الله تعالى ينزل العبد منه حيث أنزله من نفسه)[1].

---

[1] أخرجه ، عبد بن حميد في المنتخب (٣/ ٥٤ ، رقم ١١٠٥)، والبزار كما في الكشف (٣٠٦٤)، وأبو يعلى (٣/ ٣٩٠ ، رقم ١٨٦٥)، (٤/ ١٠٦ ، رقم ٢١٣٨)، وابن حبان في المجروحين (٨١/٢)، والطبراني في الدعاء (٣/ ١٦٤٤ ، رقم ١٨٩١)، والحاكم في المستدرك (١/ ٤٩٤ – ٤٩٥)، والبيهقي في الشعب (١/ ٣٩٧ – ٣٩٨ ، رقم ٥٢٨)، وفي الدعوات الكبير (٦)، والحافظ في النتائج (٢٢/١) والحديث قال عنه البزار: لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ إلا عن جابر عنه بهذا الإسناد ولا روى أيوب عن جابر إلا هذا الحديث، وقال ابن حبان: فيه عمر بن عبد الله يقلب الأخبار ويروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات لا يجوز الاحتجاج به، وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. فتعقبه الذهبى بقوله: قلت: فيه عمر مولى عفرة وهو ضعيف، وقال الحافظ في النتائج (٢٣/١): هذا حديث غريب، صححه الحاكم فوهم؛ فإن مداره على عمر بن عبد الله، وهو ضعيف، وقال الهيثمي في المجمع (٧٧/١٠): فيه عمر بن عبد الله، وقد وثقه غير واحد، وضعفه جماعة وبقية رجالهم رجال الصحيح، وضعفه العلامة الألباني في الألباني في الضعيفة (٦٢٠٥).

والحديث حسنه المنذري في الترغيب (٤٥٧/١) بقوله: "في أسانيدهم كلها عمر مولى عفرة ويأتي الكلام عليه، وبقية أسانيدهم ثقات مشهورون محتج بهم. والحديث حسن، قلت لعله حسنه لشواهده عن أنس وابن عمر وأبي هريرة وابن عمرو وابن مسعود رضي الله عنهم جميعا، وانظر الصحيحة (٢٥٦٢).

الثانية والخمسون: إن مجالس الذكر مجالس ملائكة، فليس من مجالس الدنيا لهم مجلس إلا مجلس يذكر الله تعالى فيه، كما أخرجا في الصحيحين من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن لله ملائكة فضلاً عن كتاب الناس، يطوفون في الطرق يلتمسون أهل الذكر، فإذا وجدوا قوماً يذكرون الله تعالى تنادوا: هلموا إلى حاجتكم.

قال: فيحفونهم بأجنحتهم إلى السماء الدنيا: فيسألهم ربهم تعالى وهو أعلم بهم: ما يقول عبادي؟ قال: يقولون: يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك، ويمجدونك، قال فيقول: هل رأوني؟ قال: فيقولون: لا والله ما رأوك، قال: فيقول: كيف لو رأوني؟ قال: فيقولون: لو رأوك كانوا أشد لك عبادة وأشد لك تحميداً وتمجيداً وأكثر لك تسبيحاً، قال: فيقول: ما يسألوني؟ قال: يسألونك الجنة، قال: يقول: وهل رأوها؟ قال: يقولن: لا والله يا رب، ما رأوها، قال فيقول: فكيف لو أنهم رأوها؟ قال يقولون: لو أنهم رأوها كانوا أشد عليها حرصاً وأشد لها طلباً وأعظم فيها رغبة، فيقول: فمم يتعوذون؟ قال: يقولون: من النار، قال: يقول: وهل رأوها؟ قال: يقولون: لا والله يا رب، ما رأوها، قال: يقول: فكيف لو رأوها؟ قال: يقولون: لو رأوها كانوا أشد منها فراراً، وأشد لها مخافة، قال: يقول: فأشهدكم أني قد غفرت لهم، فيقول ملك من الملائكة: فيهم فلان ليس منهم، وإنما جاء لحاجة، قال: هم الجلساء لا يشقى بهم جليسهم)[1] فهذا من بركتهم على نفوسهم وعلى جليسهم، فلهم نصيب من قوله {وجعلني مباركا أين ما كنت} فهكذا المؤمن مبارك أين حل، والفاجر مشؤوم أين حل.

فمجالس الذكر مجالس الملائكة، ومجالس الغفلة مجالس الشياطين، وكل مضاف إلى شكله وأشباهه، امرئ يصبو إلى ما يناسبه.

الثالثة والخمسون: إن الله عز وجل يباهي بالذاكرين ملائكته، كما روى مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: (خرج معاوية على حلقة في المسجد فقال: ما أجلسكم؟ قالوا: جلسنا نذكر الله تعالى، قال: آلله ما أجلسكم إلا ذاك؟ قالوا: والله ما أجلسنا إلا ذاك، قال: أما إني لم أستحلفكم تهمة لكم، وما كان أحد بمنزلتي من رسول الله صلى الله عليه وسلم أقل عنه حديثاً مني، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على حلقة من أصحابه فقال: ما

---

[1] أخرجه البخاري (٦٠٤٨)، ومسلم (٢٦٨٩).

وقوله (فضلا) عند مسلم فقط، وقوله (عن كتاب الناس) ليست في الصحيحين، وقد أشار الحافظ في الفتح (٢١٥/١١) إلى أنها زيادة عند ابن أبي الدنيا والطبراني وابن حبان.

أجلسكم؟ قالوا: جلسنا نذكر الله تعالى ونحمده على ما هدانا للإسلام ومن علينا بك، قال: آلله ما أجلسكم إلا ذاك؟ قالوا: والله ما أجلسنا إلا ذاك، قال: أما إني لم أستحلفكم تهمة لكم، ولكنه أتاني جبريل فأخبرني أن الله تبارك وتعالى يباهي بكم الملائكة)[1].

فهذه المباهاة من الرب تبارك وتعالى دليل على شرف الذكر عنده ومحبته له وأن له مزية على غيره من الأعمال.

الرابعة والخمسون: إن مدمن الذكر يدخل الجنة وهو يضحك، لما ذكر ابن أبي الدنيا عن عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير الحضرمي عن أبيه عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: (الذين لا تزال ألسنتهم رطبة من ذكر الله عز وجل يدخل أحدهم الجنة وهو يضحك)[2].

الخامسة والخمسون: إن جميع الأعمال إنما شرعت إقامة لذكر الله تعالى، والمقصود بها تحصيل ذكر الله تعالى.

قال سبحانه وتعالى: {وأقم الصلاة لذكري}. قيل المصدر مضاف إلى الفاعل أي لأذكرك بها، وقيل مضاف إلى المذكور أي لتذكروني بها، واللام على هذا لام التعليل.

وقيل: هي اللام الوقتية أي أقم الصلاة عند ذكري كقوله: {أقم الصلاة لدلوك الشمس} وقوله تعالى: {ونضع الموازين القسط ليوم القيامة} وهذا المعنى المراد بالآية لكن تفسيرها به يجعل معناها فيه نظر، لأن هذه اللام الوقتية يليها أسماء الزمان والظروف، والذكر مصدر إلا أن يقدر زمان محذوف أي عند وقت ذكري.

وهذا محتمل.

والأظهر أنها لام التعليل أي أقم الصلاة لأجل ذكري، ويلزم من هذا أن تكون إقامتها عند ذكره، وإذا ذكر العبد ربه فذكر الله تعالى سابق على ذكره، فإنه لما ذكره ألهمه ذكره، فالمعاني الثلاثة حق.

---

[1] أخرجه مسلم (٢٧٠١).

[2] أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/٣٠٣)، (١٣/٤٥٧)، وأحمد في الزهد (١٣٦)، والحسين المروزي في زوائده على الزهد لابن المبارك (٣٩٧)، وأبو نعيم في الحلية (١/٢١٩) وفي إسناده حسن من أجل معاوية بن صالح. والحديث أخرجه أبو الشيخ في الثواب) عن أبي الدرداء مرفوعا، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الجامع (٤٩٦٦).

وقال سبحانه وتعالى: {اتل ما أوحي إليك من الكتاب وأقم الصلاة إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله أكبر} فقيل: المعنى أنكم في الصلاة تذكرون الله وهو ذاكر من ذكره، ولذكره الله تعالى إياكم أكبر من ذكركم إياه، وهذا يروى عن ابن عباس وسلمان وأبي الدرداء وابن مسعود رضي الله عنهم[1].

وذكر ابن أبي الدنيا عن فضيل ابن مرزوق عن عطية {ولذكر الله أكبر} قال: وهو قوله تعالى: {فاذكروني أذكركم} فذكر الله تعالى لكم أكبر من ذكركم إياه[2].

وقال ابن زيد وقتادة: معناه: ولذكر الله أكبر من كل شيء[3].

وقيل لسلمان: أي الأعمال أفضل؟ أما تقرأ القرآن {ولذكر الله أكبر}[4].

ويشهد لهذا حديث أبي الدرداء المتقدم (ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وخير لكم من إنفاق الذهب والورق.. الحديث)[5].

وكان شيخ الإسلام أبو العباس قدس الله روحه يقول: الصحيح أن معنى الآية أن الصلاة فيها مقصودان عظيمان، وأحدهما أعظم من الآخر: فإنها تنهى عن الفحشاء والمنكر، وهي مشتملة على ذكر الله تعالى، ولما فيها من ذكر الله أعظم من نهيها عن الفحشاء والمنكر.

وذكر ابن أبي الدنيا عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل:(أي العمل أفضل؟ قال: ذكر الله أكبر)[6].

وفي السنن عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى اله عليه وسلم قال: (إنما جعل الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة ورمي الجمار لإقامة ذكر الله تعالى)[1] رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

---

[1] تفسير الطبري (٤٢/٢٠)، والدر المنثور (٤٦٦/٦).

[2] أخرجه الطبري (٤٣/٢٠).

[3] أخرجه الطبري (٤٥/٢٠) عن قتادة.

[4] أخرجه الطبري (٤٤/٢٠).

[5] تقدم تخريجه.

[6] أخرجه ابن فضيل في الدعاء (رقم ١٠٢)، و ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/ ٥٦٤) ، (١٣/ ٣٧٠)، ومسدد في مسنده كما في المطالب العالية (٧٥/١٤)، والآجري في آداب حملة القرآن (/٣٤)، والبيهقي في الشعب (٥٩٣/٤)، والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (٢/ ٤٥٧) وإسناده حسن، وقد الأثر وذكره ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢/ ٣٠١)، فقال: روي موقوفا ومرفوعا والموقوف أصح.

**السادسة والخمسون**: أن أفضل أهل كل عمل أكثرهم فيه ذكراً لله عز وجل، فأفضل الصوام أكثرهم ذكراً لله عز وجل في صومهم، وأفضل المتصدقين أكثرهم ذكراً لله عز وجل، وأفضل الحاج أكثرهم ذكراً لله عز وجل، وهكذا سائر الأحوال.

وقد ذكر ابن أبي الدنيا حديثاً مرسلاً في ذلك (أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل: أي أهل المسجد خير؟ قال: أكثرهم ذكراً لله عز وجل قيل: أي الجنازة خير؟ قال: أكثرهم ذكراً لله عز وجل قيل: فأي المجاهدين خير؟ قال: أكثرهم ذكراً لله عز وجل قيل فأي الحجاج خير؟ قال: أكثرهم ذكراً لله عز وجل قيل: وأي العواد خير؟ قال: أكثرهم ذكراً لله عز وجل، قال أبو بكر: ذهب الذاكرون بالخير كله)[٢]

---

[١] أخرجه (٦/٦٤ و ١٣٩)، والدارمي (١٨٥٣)، وأبو داود (١٨٨٨)، والترمذي (٩٠٢)، والفاكهي (١٤٢٢)، وابن الجارود في المنتقى (٤٥٧)، وابن خزيمة (٢٧٣٨ ، ٢٨٨٢ ، ٢٩٧٠)، وابن عدي في الكامل (٤/١٦٣٥)، والإسماعيلي في معجمه (١/٤٢٩)، والحاكم (١/٦٣٠)، والبيهقي في الكبرى (٥/١٤٥)، وفي الشعب الإيمان (٣/٤٦٧ ، رقم ٤٠٨١)، الخطيب في تاريخه (١١/٣٣١-٣٣٢) والحديث قال عنه الترمذي: هذا حديثنا حسن صحيح، وصححه ابن خزيمة، والحاكم وأقره الذهبي، وضعفه ابن القسيراني في الذخيرة (٢/٩٩٧)، وقال النووي في المجموع (٨/٥٦): إسناده كله صحيح إلا عبيد الله فضعفه أكثرهم ضعفا يسيرا، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف أبي داود الأم (٢/١٧٠) بقوله: إسناده ضعيف؛ عبيد الله بن أبي زياد- وهو: القداح- فيه ضعف، وقد اضطرب في إسناده؛ فرواه تارة مرفوعا، وتارة موقوفا، وهو الصواب الذي رواه الثقات، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٣/٢٧١): إسناده ضعيف، عبيد الله بن أبي زياد - وهو القداح - مختلف فيه، وهو إلى الضعف أقرب، وقد انفرد برفعه عن القاسم، ووقفه غيره.

أخرجه ابن أبي شيبة ٣٢/٤ عن سفيان بن عيينه، عن عبيد الله بن أبي زياد، عن القاسم، عن عائشة موقوفا.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٩٦١) ، والفاكهي (٣٣٢) من طريق ابن جريج، والفاكهي (١٤٢٣) من طريق حبيب المعلم، كلاهه، عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة موقوفا. وهذا إسناد حسن من أجل حبيب المعلم، وابن جريج - وإن لم يصرح بالسماع متابع.

[٢] أخرجه من وجهين مرسلين ابن المبارك في الزهد (٥٠١)، والأصبهاني في الترغيب (١٣٦٦)، والبيهقي في الشعب (٢/٤٥١).

وجاء الحديث موصولا من رواية سهل بن معاذ، عن أبيه، أخرجه أحمد (٥/٣٧٢)، وابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص٢٩٨)، والطبراني في الكبير (٢٠/ رقم ٤٠٧)، وفي الدعاء (٣/١٦٤٢) والحديث أشار المنذري إلى ضعفه في الترغيب (٢/٣٣٠)، وكذا الدمياطي في المتجر الرابح (٢٠٥)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٧٤): رواه فيه زبان بن فائد، وهو ضعيف، وقد وثق، وكذلك ابن لهيعة، وبقية رجال أحمد ثقات، وقال

وقال عبيد بن عمير: (إن أعظمكم هذا الليل أن تكابدوه، وبخلتم على المال أن تنفقوه، وجبنتم عن العدو أن تقاتلوه: فأكثروا من ذكر الله عز وجل)[1].

---

البوصيري في إتحاف الخيرة (٦/٣٨٣): إسناده ضعيف، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الترغيب (٩٠٦)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٤/٣٨١): إسناده ضعيف.

[1] أخرجه من طرق ابن أبي شيبة (١٠/٣٩٢)، وأحمد في الزهد (٣٧٨-٣٧٩)، وأبو نعيم في الحلية (٣/٢٦٧).

وورد نحوه مرفوعا عن عدة من الصحابة منهم أنس وأبي أمامة، وابن مسعود، وابن عباس:

أما حديث أنس رضي الله عنه أخرجه تمام في فوائده (١٥٦٦) أخبرنا أبو عبد الله جعفر بن محمد: نا يوسف بن موسى: نا مخيمر بن سعيد: نا روح بن عبد الواحد: نا خليد عن قتادة. عن أنس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا غلبكم الليل أن تكابدوه، وعدوكم أن تجاهدوه، ومالكم أن تنفقوا، فأكثروا من قول: سبحان الله وبحمده، فإنهن خير من جبل ذهب وفضة أن ينفقوا في سبيل الله) إسناده ضعيف: خليد هو ابن دعلج ضعيف كما في "التقريب"، وروح بن عبد الواحد قال أبو حاتم: ليس بالمتين، أحاديثه متناقضة. (اللسان: ٢/ ٤٦٦). والراوي عنه لم أر من ذكره.

وأما حديث أبي أمامة: فأخرجه الطبراني في "الكبير" (٨/ ٢٢٨) عن شيخه أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة عن أبيه جده قال: ثنا حداد العذري مع ابن جابر عن العباس بن ميمون عن القاسم عنه مرفوعا: "من هاله الليل أن يكابده، وبخل بالمال أن ينفقه، وجبن عن العدو أن يقاتله، فليكثر أن يقول: (سبحان الله وبحمده)، فإنها أحب إلى الله من جبل ذهب وفضة ينفقان في سبيل الله". وشيخ الطبراني سبق الكلام عليه، وحداد العذري لم أعثر على ترجمة له، والعباس ذكره ابن عساكر في "التاريخ" (٨/ ق ٤٩٤/ ب) ولم يحك فيه جرحا ولا تعديلا. وقال الدمياطي في "المتجر الرابح" (ص ٤٣٢): "إسناده لا بأس به". وأخرجه أيضا في "الكبير" (٨/ ٢٣٠) و"مسند الشاميين" (رقم: ١٧٤) من طريق سليمان بن أحمد الواسطي عن عتبة بن حماد عن عبد الرحمن بن ثابت ثوبان عن القاسم مثله. وإسناده تالف: سليمان كذبه ابن معين وصالح جزرة. (اللسان: ٣/ ٧٢) وقال الهيثمي (١٠/ ٩٤): "وفيه سليمان بن أحمد الواسطي، وثقه عبدان وضعفه الجمهور، والغالب على بقية رجاله التوثيق".

وأخرجه في "الكبير" (٨/ ٢٦٣) من طريق عثمان بن أبي العاتكة عن علي بن يزيد الألهاني عن القاسم مثله، وإسناده واه: علي متروك، وعثمان ضعفوه.

وأما حديث ابن مسعود: فأخرجه الإسماعيلي في "معجمه" (٢/ ٧٢٦ - ٧٢٧) والدارقطني في "العلل" (٥/ ٢٧١) -ومن طريقه: ابن الجوزي في "العلل" (رقم: ١٤٠١) من طريق أحمد بن جناب عن عيسى بن يونس عن الثوري عن زبيد عن مرة عنه مرفوعا: " ... فإن ضن أحدكم بالمال أن ينفقه، وهاب الليل أن يكابده، وخاف العدو أن يجاهده، فليكثر من: لا حول ولا قوة إلا بالله، وسبحان الله، والحمد لله، والله أكبر".

هكذا رواه عيسى بن يونس -وهو ثقة- عن الثوري فرفعه، وخالفه عبد الرحمن بن مهدي -وهو الإمام الثبت- فرواه عن الثوري موقوفا، أخرجه الحسين المروزي في "زوائد زهد ابن المبارك" (رقم: ١١٣٤)، وتابعه أيضا على

**السابعة والخمسون**: أن إدامته تنوب عن التطوعات وتقوم مقامها سواء كانت بدنية، أو مالية كحج التطوع، وقد جاء ذلك صريحاً في حديث أبي هريرة: (أن فقراء المهجرين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا رسول الله، ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم والمقيم، يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ولهم فضل أموالهم يحجون بها ويعتمرون ويجاهدون، فقال: ألا أعلمكم شيئاً تدركون به من سبقكم، وتسبقون به من بعدكم، ولا أحد يكون أفضل منكم إلا من صنع مثل ما صنعتم؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة)[1] الحديث متفق عليه.

---

وقفه: وكيع بن الجراح –قال ابن معين: هو أثبت من عبد الرحمن في سفيان– عند ابن أبي شيبة (١٠/ ٣٩١ – ٣٩٢)، ومحمد بن كثير العبدي –وهو كما قال الحافظ: ثقة لم يصب من ضعفه– عند البخاري في "الأدب" (٢٧٥). ومما يؤيد الوقف: أن الحديث أخرجه الطبراني في "الكبير" (٩/ ٢٢٩) وأبو نعيم في "الحلية" (٤/ ١٦٥ – ١٦٦ و ٥/ ٣٥) من طرق عن محمد بن طلحة بن مصرف عن زبيد به موقوفا مثله. وإسناده حسن: محمد فيه لين. وقال المنذري في "الترغيب" (٢/ ٤٣٥): "رواته ثقات". وقال الهيثمي (١٠/ ٩٠): "رجاله رجال الصحيح". وأخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٤/ ١٦٥ – ١٦٦) بسند لا بأس به عن مالك بن مغول –وهو ثقة– عن زبيد به موقوفا بلفظ: " ... فإذا بخلتم بالمال أن تنفقوه، وجبنتم عن العدو أن تقاتلوه، وضعفتم عن الليل أن تساهروه، فاستكثروا من قول: (سبحان الله، والحمد لله) فإنها أحب إلى الله من جبلي ذهب وفضة". وقال الدارقطني بعد أن ذكر وجوه الاختلاف في الحديث: "والصحيح موقوف". وأخرجه البيهقي في "الشعب" (١/ ٤٢٥ – ٤٢٦) من طريق مهران بن هارون الرازي عن سفيان بن عقبة عن حمزة الزيات والثوري عن زبيد به مرفوعا. ومهران لم أظفر بترجمة له.

وأما حديث ابن عباس: فأخرجه عبد بن حميد في "المنتخب" (رقم: ٦٤١) والبزار (كشف– ٣٠٥٨) والخرائطي في "فضيلة الشكر" (ص ٤١) والطبراني في "الكبير" (١١/ ٨٤) والبيهقي في "الشعب" (١/ ٢٩٠ – ٢٩١) وابن النجار في "ذيل تاريخ بغداد" (٣/ ٢٢٠) من طريق إسرائيل عن أبي يحيى القتات عن مجاهد عنه مرفوعا: "من عجز منكم عن الليل أن يكابده، وبخل بالمال أن ينفقه، وجبن عن العدو أن يجاهده، فليكثر ذكر الله". قال البزار: "لا نعلمه يروى إلا عن ابن عباس، ولا نعلم له إلا هذا الطريق". أهـ. وأبو يحيى لين الحديث كما في "التقريب". وقال أحمد: روى عنه إسرائيل أحاديث مناكير جدا كثيرة. وقال الهيثمي (١٠/ ٧٤): "وفيه أبو يحيى القتات وقد وثق وضعفه الجمهور، وبقية رجال البزار رجال الصحيح". أهـ. وأشار الحافظ الدمياطي في "المتجر الرابح" (ص ٤١١) إلى ضعف حديث ابن عباس. والخلاصة أن هذا الحديث ثابت من كلام ابن مسعود فحسب، والله أعلم. انظر الروض البسام (٤/٤٠٢).

[1] أخرجه البخاري (٨٣٤ ، ٦٣٢٩)، ومسلم (٥٩٥).

فجعل الذكر عوضاً لهم عما فاتهم من الحج والعمرة والجهاد، وأخبر أنهم يسبقونهم بهذا الذكر، فلما سمع أهل الدثور بذلك عملوا به، فازدادوا -إلى صدقاتهم وعبادتهم بمالهم- التعبد بهذا الذكر، فحازوا الفضيلتين، فنافسهم الفقراء، وأخبروا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنهم قد شاركوهم في ذلك وانفردوا لهم بما لا قدرة لهم عليه، فقال: (ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء)[1].

وفي حديث عبد الله بن بسر رضي الله عنه قال: (جاء أعرابي فقال: يا رسول الله، كثرت علي خلال الإسلام وشرائعه، فأخبرني بأمر جامع يكفيني، قال: عليك بذكر الله تعالى قال: ويكفيني يا رسول الله؟ قال: نعم، ويفضل عنك)[2].

فدله الناصح صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على شيء يبعثه على شرائع الإسلام والحرص عليها والاستكثار منها، فإنه إذا اتخذ ذكر الله شعاره أحبه وأحب ما يحب، فلا شيء أحب من التقرب بشرائع الإسلام، فدله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على ما يتمكن به من شرائع الإسلام وتسهل به عليه وهو ذكر الله عز وجل. يوضحه:

الثامنة والخمسون: أن ذكر الله عز وجل من أكبر العون على طاعته، فإنه يحببها إلى العبد ويسهلها عليه ويلذذها له ويجعل قرة عينه فيها، ونعيمه وسروره بها بحيث لا يجد لها من الكلفة والمشقة والثقل ما يجد الغافل، والتجربة شاهدة بذلك، يوضحه:

التاسعة والخمسون: أن ذكر الله عز وجل يسهل الصعب، وييسر العسير ويخفف المشاق، فما ذكر الله عز وجل على صعب إلا هان، ولا على عسير إلا تيسر، ولا مشقة إلا خفت، ولا شدة إلا زالت، ولا كربة إلا انفرجت، فذكر الله تعالى هو الفرج بعد الشدة، واليسر بعد العسر، والفرج بعد الغم والهم، يوضحه.

---

[1] جزء من الحديث السابق.

[2] أخرجه أحمد (٤/ ١٨٨، ١٩٠)، وابن المبارك (١/ ٣٢٨، رقم ٩٣٥)، والترمذى (٥/ ٤٥٨ رقم ٣٣٧٥)، وابن أبي شيبة (٦/ ٥٨، رقم ٢٩٤٥٣)، وعبد بن حميد (٥٠٩)، وابن ماجه (٢/ ١٢٤٦، رقم ٣٧٩٣)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٣٥٧)، وابن حبان (٣/ ٩٦، رقم ٨١٤)، وابن قانع في معجم الصحابة (٢/ ٨١)، والطبراني في الأوسط (٢٢٨٩)، وأبو نعيم في الحلية (٩/ ٥١)، والحاكم (١/ ٦٧٢، رقم ١٨٢٢)، والبيهقى (٣/ ٣٧١، رقم ٦٣١٨)، والطبرانى فى الأوسط (٢/ ٣٧٤، رقم ٢٢٦٨)، والضياء في المختارة (٩/ ٦٠، رقم ٤٣) والحديث حسنه الترمذي، وصححه ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وحسنه الحافظ في النتائج (١/ ٩٣)، وصححه العلامة الألباني في صحيح الترمذي، وحسنه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٥٥٤)، وقال الأرنؤوط من معه في تحقيق المسند (٢٩/ ٢٤١): إسناده صحيح، وقال العدوي في صحيح تفسير ابن كثير (٣/ ٥٧٥): صحيح لغيره.

السنون: أن ذكر الله عز وجل يذهب عن القلب مخاوفه كلها، وله تأثير عجيب في حصول الأمن، فليس للخائف الذي قد اشتد خوفه أنفع من ذكر الله عز وجل، فإنه بحسب ذكره يجد الأمن ويزول خوفه، حتى كأن المخاوف التي يجدها أمان له، والغافل خائف مع أمنه حتى كأن ما هو فيه من الأمن كله مخاوف، ومن له أدنى حس قد جرب هذا وهذا. والله المستعان.

الحادية والستون: أن الذكر يعطي الذاكر قوة، حتى إنه ليفعل مع الذكر ما لم يظن فعله بدونه، وقد شاهدت من قوة شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه في مشيته وكلامه وإقدامه وكتابته أمراً عجيباً، فكان يكتب في اليوم من التصنيف ما يكتبه الناسخ في جمعه وأكثر، وقد شاهد العسكر من قوته في الحرب أمراً عظيماً.

وقد علم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابنته فاطمة وعلياً رضي الله عنهما أن يسبحا كل ليلة إذا أخذوا مضاجعهما ثلاثاً وثلاثين ويحمدا ثلاثاً وثلاثين ويكبرا أربعاً وثلاثين لما سألته الخادم وشكت إليه ما تقاسيه من الطحن والسعي والخدمة، فعلمها ذلك وقال: إنه خير لكما من خادم[1] فقيل أن من داوم على ذلك وجد قوة في يومه مغنيه عن خادم.

وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى يذكر أثراً في هذا الباب ويقول: إن الملائكة لما أمروا بحمل العرش قالوا: يا ربنا كيف نحمل عرشك وعليه عظمتك وجلالك؟ فقال: قولوا: لا حول ولا قوة إلا بالله، فلما قالوا حملوه.

حتى رأيت ابن أبي الدنيا قد ذكر هذا الأثر بعينه عن الليث بن سعد عن معاوية بن صالح قال: حدثنا مشيختنا أنه بلغهم (أن أول ما خلق الله عز وجل –حين كان عرشه على الماء– حملة العرش، قالوا: ربنا لم خلقتنا؟ قال: خلقتكم لحمل عرشي.

قالوا: ربنا ومن يقوى على حمل عرشك وعليه عظمتك وجلالك ووقارك؟ قال: لذلك خلقتكم، فأعادوا عليه ذلك مراراً فقال لهم: قولوا: لا حول ولا قوة إلا بالله، فحملوه)[2].

وهذه الكلمة لها تأثير عجيب في معالجة الأشغال الصعبة، وتحمل المشاق، والدخول على الملوك، ومن يخاف، وركوب الأهوال.

ولها أيضاً تأثير عجيب في دفع الفقر، كما روى ابن أبي الدنيا عن الليث عن معاوية بن صالح عن أسد بن وداعة قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (من قال لا حول ولا قوة إلا بالله مائة مرة في كل يوم لم يصبه فقر أبداً)[1].

---

[1] أخرجه البخاري (٣٧٠٥)، ومسلم (٢٧٢٧) من حديث علي رضي الله عنه.

[2] أخرجه عثمان بن سعيد الدارمي في رده على المريسي (١٠٤).

وكان حبيب بن سلمة يستحب إذا لقي عدواً أو ناهض حصناً قال: لا حول ولا قوة إلا بالله، وإنه ناهض يوماً حصناً للروم فانهزم، فقالها المسلمون وكبروا فانهدم الحصن[2].

الثانية والستون: أن عمال الآخرة كلهم في مضمار السباق، والذاكرون هم أسبقهم في ذلك المضمار، ولكن القترة والغبار يمنع من رؤية سبقهم، فإذا انجلى الغبار وانكشف رآهم الناس وقد حازوا قصب السبق.

قال الوليد بن مسلم قال محمد بن عجلان: سمعت عمرو مولى غفرة يقول: إذا انكشف الغطاء [للناس] يوم القيامة عن ثواب أعمالهم لم يروا عملاً أفضل ثواباً من الذكر، فيتحسر عند ذلك أقوام فيقولون: ما كان شيء أيسر علينا من الذكر.

وقال أبو هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (سيروا، سبق المفردون قالوا وما المفردون، قال: الذين أهتروا في ذكر الله تعالى يضع عنهم أوزارهم)[3].

أهتروا بالشيء وفيه أولعوا به ولزموه وجعلوه دأبهم.

وفي بعض ألفاظ الحديث المستهترون بذكر الله ومعناه الذين أولعوا به، يقال: استهتر فلان بكذا إذا ولع به.

وفيه تفسير آخر أن أهتروا في ذكر الله أي كبروا وهلك أقرانهم وهم في ذكر الله تعالى، يقال أهتر الرجل فهو مهتر إذا سقط في كلامه من الكبر، والهتر السقط من الكلام، كأنه بقي في ذكر

---

[1] لم أجده، وذكره المنذري في الترغيب: وقال: رواه ابن أبي الدنيا عن أسد بن وداعة عن النبي صلى الله عليه وسلم . ورواته ثقات إلا أسداً، وعلق عليه العلامة الألباني في ضعيف الترغيب (٩٨٠) قائلا: قلت: هو شامي من صغار التابعين، فحديثه مرسل أو معضل؛ على أنه كان ناصبياً يسبّ سيدنا علياً رضي الله عنه، ولم يوثقه غير النسائي.

[2] أخرجه البيهقي في الدلائل (١١٣/٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٧٧/١٢).

[3] أخرجه الترمذي (٣٥٩٦)، وابن عدي (١٥/٥)، والبيهقي في الشعب (٥٠٦، ٥٠٧) والحديث قال الترمذي: حسن غريب، مع أن في إسناده عمر بن راشد متفق على ضعفه لذا قال العلامة الألباني في الضعيفة (٢٠١٦): منكر جدا بهذا التمام، وضعفه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٤/ ٤٥)، وضعفه الشيخ مشهور في طبعته (٦/ ٣٤٧).

والحديث أخرجه مسلم (٢٦٧٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يسير في طريق مكة فمر على جبل يقال له جمدان فقال سيروا هذا جمدان سبق المفردون قالوا وما المفردون ؟ يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات).

الله تعالى حتى خرف وأنكر عقله، والهتر الباطل أيضاً، ورجل مستهتر إذا كان كثير الأباطيل، وفي حديث ابن عمر: (أعوذ بالله أن أكون من المستهترين)[1].

وحقيقة اللفظ أن الاستهتار الإكثار من الشيء والولوع به حقاً كان أو باطلاً، وغلب استعماله على المبطل حتى إذا قيل فلان مستهتر لا يفهم منه إلا الباطل، وإنما إذا قيد بشيء تقيد به نحو مستهتر وقد أهتر في ذكر الله تعالى أي أولع به وأغري به، ويقال: استهتر فيه وبه.

وتفسير هذا في الأثر الآخر: (أكثروا ذكر الله تعالى حتى يقال مجنون)[2].

**الثالثة والستون:** أن الذكر سبب لتصديق الرب عز وجل عبده، فإنه خبر عن الله تعالى بأوصاف كماله ونعوت جلاله، فإذا أخبر بها العبد صدقه ربه، ومن صدقه الله تعالى لم يحشر مع الكاذبين، ورجي له أن يحشر مع الصادقين.

وروى أبو إسحاق عن الأغر أبي مسلم أنه شهد على أبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما أنهما شهدا على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: (إذا قال العبد: لا إله إلا الله والله أكبر، قال: يقول الله تبارك وتعالى: صدق عبدي، لا إله إلا أنا، وأنا أكبر، وإذا قال: لا إله إلا الله وحده، قال: صدق عبدي، لا إله إلا أنا وحدي، وإذا قال: لا إله إلا الله لا شريك له، قال: صدق عبدي، لا إله إلا أنا لا شريك لي، وإذا قال: لا إله إلا الله له الملك وله الحمد، قال: صدق عبدي، لا إله إلا أنا لي الملك ولي الحمد، وإذا قال: لا إله إلا الله ولا حول ولا قوة إلا بالله،

---

[1] لم أجده مسندا، وقد ذكره كثير من أصحاب كتب اللغة بدون إسناد.

[2] أخرجه أحمد (٣/ ٦٨، ٧٦)، وأبو يعلى (١٠٤٦، ١٤٠٣)، وابن حبان (٨١٦)، وابن عدي في الكامل (٣/ ٩٨٠)، والطبراني في الدعاء (١٨٨٨، ١٨٨٩)، والبيهقي في الشعب (٥٣٥)، الخطيب في الفقيه والمتفقه (٢/ ١٢٩ – ١٣٠) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، والحديث عده ابن عدي من مناكير دراج، فقال بعد أن ذكر له عدة أحاديث هذا الحديث منها: وسائر أخبار دراج غير ما ذكرت من هذه الأحاديث يتابعه الناس عليها وأرجو أن أخرجت دراج وبرأته من هذه الأحاديث التي أنكرت عليه إن سائر أحاديثه لا بأس بها ا. هـ وكذا ضعفه ابن القيسراني في الذخيرة (٥/ ٢٧٩٣) بقوله: رواه دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري، قال أحمد بن حنبل: دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري ضعيف، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ٧٦): رواه أحمد بإسنادين، وأحدهما حسن، وكذلك أبو يعلى!، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الموارد (٢٩٣)، وفي التعليقات الحسان، وفي الضعيفة (٥١٧)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٨/ ٢٥٠): إسناده ضعيف.

قال: صدق عبدي، لا إله إلا أنا ولا حول ولا قوة إلا بي، قال أبو إسحق: ثم قال: الأغر شيئاً لم أفهمه، قلت لأبي جعفر: ما قال؟ قال: من رزقهن عند موته لم تمسه النار)[1].

**الرابعة والستون:** أن دور الجنة تبنى بالذكر، فإذا أمسك الذاكر عن الذكر أمسكت الملائكة عن البناء، فإذا أخذ في الذكر أخذوا في البناء.

وذكر ابن أبي الدنيا في كتابه عن حكيم بن محمد الأخنسي قال: بلغني أن دور الجنة تبنى بالذكر، فإذا أمسك عن الذكر أمسكوا عن البناء، فيقال لهم: فيقولون: حتى تأتينا نفقة.

وذكر ابن أبي الدنيا من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (من قال: سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم – سبع مرات – بني له برج في الجنة)[2].

وكما أن بناءها بالذكر فغراس بساتينها بالذكر كما تقدم في حديث النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن إبراهيم الخليل عليه السلام (أن الجنة طيبة التربة، عذبة الماء، وإنها قيعان، وإن غرسها: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر)[3].

---

[1] أخرجه عبد بن حميد (ص ٢٩٣ ، رقم ٩٤٣)، والترمذى (٥/٤٩٢ ، رقم ٣٤٣٠)، والنسائى فى الكبرى (٦/٩٥ ، رقم ١٠١٨٠)، وابن ماجه (٢/١٢٤٦ رقم ٣٧٩٤)، والبزار (٥٦/١٥)، وأبو يعلى (١١/١٤ ، رقم ٦١٥٤)، وابن حبان (٣/١٣١ ، رقم ٨٥١)، والحاكم (١/٤٦ ، رقم ٨)، والبيهقى فى الشعب (١/٤٤٥ ، رقم ٦٦٣) والحديث حسنه الترمذي، وصححه ابن حبان، والحاكم فتعقبه الذهبي في تلخيص المستدرك: قلت: أوقفه شعبة وغيره، وقال الجورقاني في الأباطيل (١/١٨٤): مشهور حسن، وحسنه الحافظ كما في الفتوحات الربانية (٦/٦٥)، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (١٣٩٠)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن ابن ماجة (٤/٧٠٩): إسناده صحيح.

[2] أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣/٥٢٢) موقوفا، وإسناده ضعيف، والحديث قال عنه ابن رجب في لطائف المعارف (١٢٠): روي مرفوعاً وموقوفا.

[3] أخرجه الترمذي (٥/٥١٠ ، رقم ٣٤٦٢)، والطبرانى في الكبير (١٠/١٧٣ ، رقم ١٠٣٦٣)، وفى الأوسط (٤/٢٧٠ ، رقم ٤١٧٠)، وفى الصغير (١/٣٢٦ ، رقم ٥٣٩) والحديث قال عنه الترمذي: حسن غريب، وقال ابن أبي حاتم في العلل (٣/٢٠١): قال أبي هكذا رواه سيار وغيره يقول عن القاسم عن أبيه هذا الصحيح مرسلا، قلت لهما: الوهم ممن ترياه، قال أبي: من سيار، وقال أبو زرعة لا أدري إما من سيار، وإما من عبد الواحد رواه جماعة عن عبد الواحد فلم يقولوا عن أبيه ا.هـ وقال الطبراني: لم يروه عن القاسم إلا عبد الرحمن، ولا عنه إلا عبد الواحد، ولم يروه عن عبد الواحد مرفوعا إلا سيار بن حاتم، وقال الدارقطني في الأفراد: لم يروه عن القاسم إلا عبد الرحمن، ولا عنه إلا عبد الواحد. نتائج الأفكار ١/ ٩٩)، وقال المنذري في الترغيب (٢/٣٥٠): فيه عبد الرحمن بن عبدالله بن مسعود لم يسمع من أبيه وعبدالرحمن بن إسحاق هو أبو شيبة الكوفي واه، وقال الهيثمى (١٠/٩١): فيه عبد الرحمن بن إسحاق أبو شيبة الكوفى وهو ضعيف، وسكت عنه الحافظ

فالذكر غراسها وبناؤها.

وذكر ابن أبي الدنيا من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (أكثروا من غراس الجنة قالوا: يا رسول الله، وما غراسها؟ قال: ما شاء الله، لا حول ولا قوة إلا بالله)[1].

الخامسة والستون: إن الذكر سد بين العبد وبين جهنم، فإذا كانت له إلى جهنم طريق من عمل من الأعمال كان الذكر سداً في تلك الطريق، فإذا كان ذكراً دائماً كاملاً كان سداً محكماً لا منفذ فيه، وإلا فبحسبه.

قال عبد العزيز بن أبي رواد: (كان رجل بالبادية قد اتخذ مسجداً فجعل في قلبه سبعة أحجار، كان إذا قضى صلاته قال: يا أحجار أشهدكم أنه لا إله إلا الله.

قال: فمرض الرجل، فعرج بروحه، قال: فرأيت في منامي أنه أمر بي إلى النار، قال: فرأيت حجراً من تلك الأحجار أعرفه قد عظم فسد عني باباً من أبواب جهنم، ثم أتى إلى الباب الآخر وإذا حجر من تلك الحجار أعرفه قد عظم فسد عني باباً من أبواب جهنم، حتى سدت عني بقية الأحجار أبواب جهنم)[2].

السادسة والستون: إن الملائكة تستغفر للذاكر كما تستغفر للتائب، كما روى حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن عامر الشعبي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: (أجد في كتاب الله المنزل أن العبد إذا قال: الحمد لله قالت الملائكة رب العالمين وإذا قال: الحمد لله رب العالمين قالت الملائكة: اللهم اغفر لعبدك، وإذا قال: سبحان الله قالت الملائكة: وبحمده، وإذا قال سبحان الله وبحمده، قالت الملائكة: اللهم اغفر لعبدك، وإذا قال: لا إله إلا

---

ابن حجر في تخريج المشكاة (٤٣٩/٢)، وقال في النتائج (١٠٠/١): وحسنه –اي الترمذي– لشواهده ومن ثم قيد الغرابة وإلا فعبد الرحمن بن إسحاق ضعفوه وهو أبو شيبة الواسطي وله شيخ آخر يقال له عبد الرحمن بن إسحاق قريب الطبقة من هذا وهو مدني موثق، وقال العلامة الألباني في صحيح الترغيب (١٥٥٠): حسن لغيره، وقواه لشواهده في الصحيحة (١٠٥)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٥٣٥/٣٨): فيه عبد الرحمن بن إسحاق أبا شيبة الواسطي، وهو ضعيف.

[1] أخرجه الطبراني في الكبير (٢٧٩/١٢)، والخطيب في الموضح (٤١٧/١) والحديث قال عنه الهيثمي في المجمع (١٠ / ٩٨): فيه عقبة بن علي وهو ضعيف، وقال العلامة الألباني في صحيح الترغيب (١٥٨٤): حسن لغيره.

[2] أخرجه الأصبهاني في الترغيب (٢٥١٥).

الله قالت الملائكة: والله أكبر، وإذا قال لا إله إلا الله والله أكبر، قالت الملائكة: اللهم اغفر لعبدك).

السابعة والستون: إن الجبال والقفار تتباهى وتستبشر بمن يذكر الله عز وجل عليها.

قال ابن مسعود رضي الله عنه : (إن الجبل لينادي الجبل باسمه: أمر بك اليوم أحد يذكر الله عز وجل؟ فإذا قال: نعم، استبشر)[1].

وقال عون بن عبد الله: (إن البقاع لينادي بعضها بعضاً: يا جارتاه أمر بك اليوم أحد يذكر الله؟ فقائلة: نعم، وقائلة: لا)[2].

وقال الأعمش عن مجاهد: (إن الجبل لينادي الجبل باسمه: يا فلان، هل مر بك اليوم ذاكر لله عز وجل؟ فمن قائل: لا، ومن قائل: نعم)[3].

الثامنة والستون: إن كثرة ذكر الله عز وجل أمان من النفاق، فإن المنافقين قليلو الذكر لله عز وجل، قال الله عز وجل في المنافقين: {ولا يذكرون الله إلا قليلاً} وقال كعب: (من أكثر ذكر الله عز وجل برئ من النفاق)[4].

---

[1] أخرجه ابن أبي شيبة (١٣/٣٠٥)، وابن المبارك في الزهد (١١٢-١١٣)، والطبراني في الكبير (٩/١٠٣)، والبيهقي في الشعب (١/ رقم ٥٣٨)، والأصبهاني في الترغيب (١٣٩٦) وإسناده حسن.

[2] أخرجه بنحوه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٥/٢٢٥٢)، وأبو الشيخ في العظمة (٥/١٧١٧)، وأبو نعيم في الحلية (٤/٢٤٢).

[3] ورد في المسألة حديث عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما من صباح ولا رواح إلا وبقاع الأرض تنادي بعضها بعضا: يا جارة هل مر بك اليوم عبد صالح صلى عليك؟ أو ذكر الله؟ فإن قالتا: نعم، رأت لها بذلك بمثلها فضلا) أخرجه الطبراني في الأوسط (١/١٧٧ ، رقم ٥٦٢)، وعنه أبو نعيم في الحلية (٦/ ١٧٤) والحديث قال عنه الهيثمي في المجمع (٢/ ٩) رواه الطبراني في الأوسط، وصالح المري ضعيف، وقال العلامة الألباني في الضعيفة (٤٤٨٩): قال أبو نعيم : "غريب من حديث صالح ، تفرد به إسماعيل" . قلت : ولم أجد له ترجمة .وصالح المري ؛ ضعيف.

[4] أخرجه البيهقي في الشعب (٢/٤٦٩).

وقد روي هذا المتن مرفوعا عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال العلامة الألباني في الضعيفة (٥١٢٠): أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٧/ ٤٧١/ ٦٩٢٧)، والصغير (ص ٢٠٣ – هندية)، وابن شاهين في الترغيب (ق ٢٨٥/ ١)، وأبو محمد المخلدي في الفوائد المنتخبة (ق ٣/ ١/ ٢)، والأزدي محمد بن الحسين في أحاديث منتقاة (ق ٢/ ١-٢)، وأبو موسى المديني في اللطائف (ق ٨١/ ٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (١/ ٤١٥/ ٥٧٦)، والأصبهاني في "الترغيب" (١/ ٣٢١/ ٧٣١) من طرق عن مؤمل بن إسماعيل : حدثنا حماد عن سهيل بن أبي صالح عن أخيه عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعا به . وقال الطبراني: "لم يروه عن سهيل إلا حماد ، تفرد به

ولهذا – والله أعلم – ختم الله تعالى سورة المنافقين بقوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فأولئك هم الخاسرون} .

فإن في ذلك تحذيراً من فتنة المنافقين الذين غفلوا عن ذكر الله عز وجل فوقعوا في النفاق.

وسئل بعض الصحابة رضي الله عنهم (عن الخوارج: منافقون هم؟ قال: لا، المنافقون لا يذكرون الله إلا قليلاً)[1].

فهذا من علامة النفاق قلة ذكر الله عز وجل، وكثرة ذكره أمان من النفاق، والله عز وجل أكرم من أن يبتلي قلباً ذاكراً بالنفاق، وإنما ذلك لقلوب غفلت عن ذكر الله عز وجل.

---

مؤمل" . قلت: وهو ضعيف ؛ لسوء حفظه وكثرة خطئه، وقام الدليل على خطئه في إسناده ورفعه ؛ فقال علي بن الجعد : حدثني حماد ابن سلمة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن كعب قال: ... فذكره موقوفا عليه . أخرجه البيهقي (٥٧٧) ، وقال : "وهو أصح من رواية مؤمل" وغفل عن هذا كله: السيوطي في "الجامع الكبير" (٢/ ٧٥٤) ؛ فقال : "رواه ابن شاهين في "الترغيب في الذكر" ، ورجاله ثقات" !

(تنبيه) : لقد وهم في هذا الحديث رجال :

١– الحافظ المنذري ؛ فإنه أورده في كتابه "الترغيب" (٢/ ٢٣١/ ٢٧) بلفظ :

"من لم يكثر ذكر الله ؛ فقد برىء من الإيمان" . وقال : "رواه الطبراني في "الأوسط" و "الصغير" ، وهو حديث غريب" !! قلت : ولا أصل له فيهما بهذا اللفظ ، ولا عند أحد ممن ذكرنا .

٢– الحافظ الهيثمي ؛ فإنه قلده في "مجمع الزوائد" (١٠/ ٧٩) في عزوه ولفظه ! وكذلك فعل في "مجمع البحرين في زوائد المعجمين" (ق ١٣٤/ ١ – المصورة و ٧/ ٣١٩/ ٤٥٢١ – ط) ؛ لكن وقع في المطبوعة : "من لا يكثر .." !

٣– وقلدهما السيوطي في "الدر المنثور" (٥/ ٢٠٥) ؛ لكنه عزاه لـ الأوسط فقط.

٤– غفل المعلق على مطبوعة "مجمع البحرين" في تعليقه عليه – وقد عزاه لمصورة "الأوسط" – ؛ أن لفظه فيه مخالف للفظ "المجمع" ! وكأنه أخذ بخطأ من ذكرنا ! وقد كنت أوردت هذا اللفظ قديما في "المجلد الثاني" برقم (٨٩٠) ، وحكمت عليه بالوضع ؛ تبعا للحافظ ابن حجر ، ونقلت هناك كلام المنذري المتقدم ، وأتبعته بتخريج الهيثمي إياه ، وإعلاله بشيخ الطبراني (محمد بن سهل ابن المهاجر) ، وتعقب الحافظ إياه ، وجزمه بأنه مجهول ، وحديثه موضوع ؛ فراجعه إن شئت، وكان ذلك قبل طبع "المعجم الأوسط" ، أما وقد طبع ، ووقفنا فيه على لفظه المذكور أعلاه ، والذي رواه الجماعة مع الطبراني ؛ فقد تبين أن اللفظ الآخر موضوع لا أصل له، وأنه لا وجه لإعلاله بابن المهاجر ؛ لأن لفظه متابع عليه من الطرق التي سبقت الإشارة إليها.

[1] أخرجه من طرق بعضها صحيح، عبد الرزاق (١٠/١٥٠)، وابن أبي شيبة (١٥/٢٥٦ ، ٣٣٢)، ومحمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢/٥٤٣).

التاسعة والستون: إن للذكر من بين الأعمال لذة لا يشبهها شيء، فلو لم يكن للعبد من ثوابه إلا اللذة الحاصلة للذاكر والنعيم الذي يحصل لقلبه لكفى به، ولهذا سميت مجالس الذكر رياض الجنة، قال مالك بن دينار: (وما تلذذ المتلذذون بمثل ذكر الله عز وجل)[١].

فليس شيء من الأعمال أخف مؤنة منه ولا أعظم لذة ولا أكثر فرحة وابتهاجاً للقلب.

السبعون: إنه يكسو الوجه نضرة في الدنيا ونوراً في الآخرة، فالذاكرون أنضر الناس وجوهاً في الدنيا وأنورهم في الآخرة، ومن المراسيل عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (من قال كل يوم مائة مرة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير، أتى الله تعالى يوم القيامة ووجهه أشد بياضاً من القمر ليلة البدر)[٢].

الحادية والسبعون: إن في دوام الذكر في الطريق والبيت والحضر والسفر والبقاع تكثيراً لشهود العبد يوم القيامة، فإن البقعة والدار والجبل والأرض تشهد للذاكر يوم القيامة، قال تعالى: {إذا زلزلت الأرض زلزالها * وأخرجت الأرض أثقالها * وقال الإنسان ما لها * يومئذ تحدث أخبارها * بأن ربك أوحى لها} فروى الترمذي في جامعه من حديث سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (قرأ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذه الآية: {يومئذ تحدث أخبارها} فقال: أتدرون ما أخبارها؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: فإن أخبارها أن تشهد على كل عبد أو أمة بما عمل على ظهرها، تقول: عمل يوم كذا كذا وكذا)[٣] قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

والذاكر لله عز وجل في سائر البقاع مكثر شهوده، ولعلهم أو أكثرهم أن يقبلوه يوم القيامة، يوم قيام الأشهاد وأداء الشهادات فيفرح ويغتبط بشهادتهم.

الثانية والسبعون: إن في الاشتغال بالذكر اشتغالاً عن الكلام الباطل من الغيبة واللغو ومدح الناس وذمهم وغير ذلك، فإن الإنسان لا يسكت البتة: فإما لسان ذاكر، وإما لسان لا غ، ولا بد من

---

[١] أخرجه البيهقي في الشعب (٢/٥٨٩)، وأخرجه أحمد في الزهد (٣٢١)، وأبو نعيم في الحلية (٢/٣٥٨) بلفظ"ما تنعم المتنعمون".

[٢] ورد بنحوه في حديث مرفوع ولا يصح.

[٣] أخرجه أحمد (٢/ ٣٧٤، رقم ٨٨٥٤)، والترمذى (٤/ ٦١٩، رقم ٢٤٢٩)، والنسائى فى الكبرى (٦/ ٥٢٠، رقم ١١٦٩٣)، وابن حبان (١٦/ ٣٦٠، رقم ٧٣٦٠)، والحاكم (٢/ ٥٨٠، رقم ٣٩٦٥)، والبغوي في شرح السنة (١٥/ ١١٦) والحديث قال عنه الترمذي حسن غريب، وفي موضع: حسن غريب صحيح، وصححه ابن حبان، وقال الحاكم: صحيح الإسناد! فرده الذهبي بقوله: قلت: يحيى هذا منكر الحديث قاله البخاري، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (٤٨٣٤)، وقال الأرنؤوط في تحقيق المسند: إسناده ضعيف.

أحدهما، فهي النفس إن لم تشغلها بالحق شغلتك بالباطل، وهو القلب إن لم تسكنه محبة الله عز وجل سكنه محبة المخلوقين ولا بد، وهو اللسان إن لم تشغله بالذكر شغلك باللغو وما هو عليك ولا بد، فاختر لنفسك إحدى الخطتين، وأنزلها في إحدى المنزلتين.

الثالثة والسبعون: وهي التي بدأنا بذكرها وأشرنا إليها إشارة، فنذكرها ههنا مبسوطة لعظيم الفائدة بها، وحاجة كل أحد بل ضرورته إليها، وهي أن الشياطين قد احتوشت العبد وهم أعداؤه فما ظنك برجل قد احتوشه أعداؤه المحنقون عليه غيظاً وأحاطوا به، وكل منهم يناله بما يقدر عليه من الشر والأذى، ولا سبيل إلى تفريق جمعهم عنه إلا بذكر الله عز وجل.

وقد جاء في هذا الحديث العظيم الشريف القدر الذي ينبغي لكل مسلم أن يحفظه، فنذكره بطوله لعموم فائدته وحاجة الخلق إليه، وهو حديث سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب رضي الله عنه قال: خرج علينا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوماً وكنا في صفه بالمدينة، فقام علينا فقال: (إني رأيت البارحة عجباً: رأيت رجلاً من أمتي أتاه ملك الموت ليقبض روحه، فجاءه بره والديه فرد ملك الموت عنه، ورأيت رجلاً من أمتي قد بسط عليه عذاب القبر، فجاءه وضوؤه فاستنقذه من ذلك، ورأيت رجلاً من أمتي قد احتوشته الشياطين فجاءه ذكر الله عز وجل فطرد الشيطان عنه، ورأيت رجلاً من أمتي قد احتوشته ملائكة العذاب فجاءته صلاته فاستنقذته من أيديهم، ورأيت رجلاً من أمتي يلهب -وفي رواية يلهث- عطشاً، كلما دنا من حوض منع وطرد، فجاءه صيام شهر رمضان فأسقاه وأرواه ورأيت رجلاً من أمتي ورأيت النبيين جلوساً حلقاً حلقاً كلما دنا إلى حلقة طرد، فجاءه غسله من الجنابة فأخذ بيده فأقعده إلى جنبي، ورأيت رجلاً من أمتي بين يديه ظلمة ومن خلفه ظلمة وعن يمينه ظلمة وعن يساره ظلمة ومن فوقه ظلمة ومن تحته ظلمة وهو متحير فيها، فجاءه حجه وعمرته فاستخرجاه من الظلمة وأدخلاه في النور، ورأيت رجلاً من أمتي يتقي بيده وهج النار وشرره، فجاءته صدقته فصارت سترة بينه وبين النار وظللت على رأسه، ورأيت رجلاً من أمتي يكلم المؤمنين ولا يكلمونه فجاءته صلته لرحمه فقالت: يا معشر المسلمين، إنه كان وصولاً لرحمه فكلموه، فكلمه المؤمنون وصافحوه وصافحهم، ورأيت رجلاً من أمتي قد احتوشته الزبانية، فجاءه أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر فاستنقذه من أيديهم وأدخله في ملائكة الرحمة، ورأيت رجلاً من أمتي جاثياً على ركبتيه وبينه وبين الله عز وجل حجاب، فجاءه حسن خلقه فأخذ بيده فأدخله على الله عز وجل، ورأيت رجلاً من أمتي قد ذهبت صحيفته من قبل شماله، فجاءه خوفه من الله عز وجل فأخذ صحيفته فوضعها في يمينه، ورأيت رجلاً من أمتي خف ميزانه فجاءه أفراطه فثقلوا ميزانه، ورأيت رجلاً من أمتي قائماً على

شفير جهنم فجاءه رجاؤه في الله عز وجل فاستنقذه من ذلك ومضى، ورأيت رجلاً من أمتي قد أهوى في النار، فجاءته دمعته التي بكى من خشية الله فاستنقذته من ذلك.
ورأيت رجلاً من أمتي قائماً على الصراط يرعد كما ترعد السعفة في ريح عاصف، فجاءه حسن ظنه بالله عز وجل فسكن رعدته ومضى، ورأيت رجلاً من أمتي يزحف على الصراط ويحبو أحياناً، فجاءته صلاته علي فأقامته على قدميه وأنقذته، ورأيت رجلاً من أمتي انتهى إلى أبواب الجنة فغلقت الأبواب دونه، فجاءته شهادة أن لا إله إلا الله ففتحت له الأبواب وأدخلته الجنة)[1].

---

[1] قال العلامة الألباني في الصعيفة (٧١٢٩): قلت: منكر جدا. اضطرب فيه الرواة سندا ومتنا واتفق الحفاظ المتقدمون ومن سار سيرهم من المتأخرين على استنكاره وتضعيفه. وخالفهم بعض المتأخرين ضاربين بذلك القواعد العلمية التي منها: (أن الحديث لا يتقوى بالطرق الواهية، ولا بالمضطرب إسنادا ومتنا) ، مع أوهام متنوعة كثيرة وقعت لبعضهم؛ يستقل بعضهم بها، ويقلدهم آخرون في بعضها؛ فهذا مثلا الهيثمي يقول في " المجمع " (١٨٠/٧) : " رواه الطبراني بإسنادين، في أحدهما سليمان بن أحمد الواسطي وفي الآخر خالد بن عبد الرحمن المخزومي، وكلاهما ضعيف ". قلت: فقوله: بإسنادين يوهم أنه ليس في طريق (الواسطي) الضعيف (خالد بن عبد الرحمن المخزومي) ، وهذا خلاف الواقع. غاية ما في الأمر أن (الواسطي) رواه عن خالد بن عبد الرحمن عن علي ابن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن سمرة، ورواه علي ابن شعيب الحراني عن خالد بن عبد الرحمن المخزومي فقال: عن عمر بن ذر عن سعيد بن المسيب. فاختلف (الواسطي) و (علي بن شعيب الحراني) في شيخ المخزومي؛ فجعله الأول: (علي بن زيد بن جدعان) وجعله الآخر (عمر بن ذر) ، أما الأول فقد عرفت تضعيف الهيثمي له، وأما (علي بن شعيب الحراني) ! فنكرة ليس له ذكر في شيء من كتب الرجال.

وقد وقفت على إسناد الطبراني بواسطة " جامع المسانيد " للحافظ ابن كثير (٨/ ٣٣١ - ٣٣٣) ، وقد أخرجه الطبراني في " الأحاديث الطوال " من طريق الواسطي (٢٥/ ٢٨١ - ٢٨٢) . ثم إنه تسامح في اقتصاره على تضعيف (خالد المخزومي) ؛ قال البخاري وأبو حاتم: " ذاهب الحديث ". وقال العقيلي: " منكر الحديث ". ورماه غيرهم بالوضع. فإن قيل: هذا حال إسناد الطبراني فما حال إسناد الحكيم؟ قلت: هو مثله أو نحوه وقد وقفت على إسناده في كتاب " التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة " للشيخ القرطبي (ص ٢٧٧) ، ونقله عنه ابن كثير في "تفسيره " (٢/ ٥٣٥) ، أخرجه من طريق عبد الله بن نافع قال: حدثني ابن أبي فديك عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله عن سعيد بن المسيب به.

ومن هذا الوجه رواه أبو عثمان الصابوني - ومن طريقه أخرجه الأصبهاني في التزغيب (٢/ ٦٨٧ - ٦٨٨)- كما ذكر الشيخ الغماري في " المداوي " (٣/ ٤٢) - وقال: " وعبد الرحمن بن أبي عبد الله هو: ابن حرملة فيما أرى. والله أعلم ". قلت: هذه مجرد دعوى؛ لأنه ليس في الرواة عن سعيد بن المسيب من يسمى (عبد الرحمن بن أبي عبد الله) ، ولا له ذكر في ضيء من كتب الرجال، وانما ادعى ذلك؛ ليوهم القراء أن الحديث قوي.

على أن ابن حرملة هذا وإن كان ثقة؛ ففيه كلام – كما هو مذكور في " التهذيب " وغيره –.

وبعد، فإني سأسوق بين يدي القراء أسماء الرواة المجروحين الذين دارت عليهم طرق الحديث، وألان القول فيهم الغماري – وبعض من سبقه –، وأعرض عن أقوال الأئمة الحفاظ المعتمد عليهم في الجرح والتعديل؛ بل وصرح برد أقوالهم، والتطاول عليهم، ولعله يأتي شيء من ذلك:

١ – سليمان بن أحمد الواسطي: وقد سبق تضعيفه من الهيثمي، ومن قبله قال الذهبي في " المغني ": " ضعفوه ".

٢ – خالد بن عبد الرحمن المخزومي: تقدم أيضا تضعيف الأئمة الثلاثة: البخاري، وأبو حاتم، والعقيلي تضعيفا شديدا، وأن بعضهم رماه بالوضع، وقد تبع الغماري (ص ٣٩) الهيثمي في الاقتصار على وصفه بأنه " ضعيف "؛ فأعرض عن جرح أولئك الأئمة الشديد إياه لغاية معروفة، وهي التمهيد للتقوية به! مع أنه نقل عن ابن منده أنه قال: " هذا حديث غريب بهذا الإسناد، تفرد به خالد بن عبد الرحمن عن عمر ابن ذر ".

٣ – نوح بن يعقوب بن عبد الله الأشعري: رواه عن أبيه عن يحيى بن سعيد بن سعيد بن المسيب بالفقرة الرابعة فقط. أخرجه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " (٢/ ٣٣٢) من طريق علي بن بشر: ثنا نوح بن يعقوب بن عبد الله الأشعري به. قلت: وهذا اسناد ضعيف منكر؛ نوح بن يعقوب: لا يعرف؛ لم يزد أبو نعيم في ترجمته على أنه ساق له هذا الحديث؛ والآفة من علي بن بشر؛ فقد اتهم بالكذب " قال ابن منده: " رأيت أبا الحجاج الفرساني قد لزم علي بن بشر ويقول: بيني وبينك السلطان؛ فإنك تكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم – كما في " اللسان " –. وقال أبو نعيم في ترجمته في " الأخبار " (٢/ ١) : " كان يضعف حديثه، وفي حديثه نكارة، روى عن يزيد بن هارون عن حميد عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: رأيت في (الجنة ذئبا) ". قال الحافظ: " وهذا من بلاياه ". قلت: ومع هذا الجرح الشديد أغمض عينيه عنه الشيخ الغماري في " المداوي " (ص ٤٠) ؛ فاكتفى بسوق إسناد أبي نعيم، وخنس عنه، وهكذا فليكن التحقيق.. بكتمان الحقائق العلمية عن القراء من مؤلف " المداوي " الذي قال فيه أخو المؤلف عبد الله الغماري: " من أراد صناعة الحديث؛ فعليه بـ (المداوي) ".

وأنا أقول – لوجه الله –: (من أراد أن يطلع على نوع جديد من التدليس على القراء، فعليه بـ " المداوي ") ! وها هي الأمثلة بين يديك وقد مضى من أمثالها الشيء الكثير في الأحاديث المتقدمة.

٤ – مخلد بن عبد الواحد الواسطي: قال ابن حبان (٣/ ٤٣) : " منكر الحديث جدا، ينفرد بأشياء مناكير لا تشبه حديث الثقات؛ فبطل الاحتجاج به إلا فيما وافقهم من الروايات، وهو الذي روى عن علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب ". قلت: فساق الطرف الأول من الحديث، وقال: " وذكر حديثا طويلا مشهورا تركت ذكره لشهرته "، ثم ساق إسناده. وأقره الذهبي في " الميزان "، والحافظ في " اللسان ". وبجرح ابن حبان المذكور أعله ابن الجوزي في " العلل المتناهية " (٢١٠ – ٢١١/١١٦٦) ، وكالعادة تعامى الغماري عن متابعة ابن الجوزي والعسقلاني لابن حبان؛ فخص رده على ابن حبان والذهبي بقوله (٤٠ – ٤١) :

" ولا معنى لإيراد الحديث في ترجمته؛ لأنه لم ينفرد به ... ". قلت: وهذه مغالطة لها قرنان – كما يقال في بعض البلاد –؛ فإن من كان " منكر الحديث جدا "؛ فهو بمثابة قولهم: " ضعيف الحديث جدا ". فلا يستشهد

به – كما هو ظاهر لا يخفى على اللبيب –! وإن من تمويهاته وتضليلاته أنه تشبث بقول ابن حبان " " تركت ذكره لشهرته ". فقال: " وما كان مشهورا لا يتهم به واحد؛ فقد تابعه هلال بن عبد الرحمن، وأبو عبد الله المديني عن علي بن زيد ". قلت: وهذه مكابرة أخرى؛ فإن سياق كلام ابن حبان إنما يعني: أنه تركه لشهرته بالنكارة؛ ولذلك تابعه النقاد الثلاثة الذين سبق ذكرهم، وكأنه لا يعلم الكتب المؤلفة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة مثل " المقاصد الحسنة " وغيره مما هو معلوم لدى المبتدئين بالعلم. وصدق الله إذ يقول: {فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور} . ومن أكاذيبه تمويها على قرائه أنه قال عن ابن حبان: أنه ذكر جملة من الحديث نحو عشرة أسطر.. والواقع أنها سطران إلا قليلا! وأما المتابعة التي أشار إليها فستعلم نبأها قريبا إن شاء الله، وأنها لا تساوي شيئا.

٥ – هلال بن عبد الرحمن: قال العقيلي: " منكر الحديث ". ثم ذكر له ثلاثة أحاديث، منها هذا بطرفه الأول، ثم قال: " كل هذا مناكير لا أصول لها ". وأقره الحافظ في " اللسان "، ومن قبله الذهبي في " الميزان " وقال: " الضعف على أحاديثه لائح؛ فليترك ". وعارضهم الغماري – كعادته، وخالف القواعد العلمية – فقال (ص ٤١) : " وهو كلام مردود على العقيلي بوجود الأصول، والمتابعات الكثيرة له على هذا الحديث ".

قدمنا مرارا بيان وهاء المتابعات الكثيرة التي يتبجح بها الغماري، وعلاوة على ذلك فإنها مختلفة جدا في سياقها للحديث طولا وقصرا، وحسبك دليلا على ذلك مما مر رواية أبي نعيم عن علي بن بشر وغيرها مما يأتي.

وأما احتجاجه بـ (الأصول) فلا شيء – كما سيأتي بيانه ان شاء الله تعالى –.

٦ – أبو عبد الله المديني، عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب ... أخرجه ابن شاهين في " الترغيب " (٤٠٣ – ٤٠٥) ؛ أخرجه من طريق حمادة بنت شهاب بن سهل بن عبد الله بن الأخنس الأسدية أم بدر الجوهرية قالت: حدثني أبو عبد الله المدني ... سكت عنه الغماري (ص ٤٢) – كما هي عادته اذ لم يجد في السند ما يتقوى به –! وهو إسناد مظلم؛ أبو عبد الله المديني: مجهول – كما قال الذهبي في " المغني " –. وحفادة بنت شهاب: لم أجد لها ترجمة.

٧ – عبد الرحمن بن أبي عبد الله: تقدم (ص ١٢٣١) ما يدل على أنه غير معروف.

٨ – هلال أبو جبلة عن سعيد بن المسيب ... يرويه بشر بن الوليد عن فرج ابن فضالة، ذكره الغماري من طريق الخرائطي في "المكارم "، وأبي موسى المديني في " الترغيب والترهيب "، وقال: " قال أبو موسى المديني: هذا حديث حسن جدا، رواه عن سعيد بن المسيب وعمر بن ذر جماعة؛ منهم علي بن زيد بن جدعان ". قلت: انظر إلى أبي موسى كيف قال: " حديث حسن جدا "؛ فهو لا يعني أنه حسن بمجموع طرقه – كما هو المعلوم اصطلاحا –، وإنما يعني أنه حسن لغة، وهذا استعمال معروف عند بعض الحفاظ؛ ومنهم أبو عمر بن عبد البر، حتى ولو كان من رواية بعض الوضاعين مثل: (تعلموا العلم؛ فإن تعليمه للناس خشية ... ) . قال فيه أبو عمر: " وهو حديث حسن جدا، ولكن ليس له إسناد قوي ". وهو مخرج في " الأحاديث الضعيفة " برقم (٥٢٩٣) ، ويؤيده أن (هلالا أبا جبلة) : نكرة لا يعرف – كما نقله الغماري عن ابن القيم –. على أن الراوي عنه (فرج بن فضالة) : ضعيف، وبهما أعله ابن الجوزي؛ فقال له – بعد أن ساقه من طريقه ، وطريق مخلد بن عبد الواحد المتقدم –: " وهذا حديث لا يصح؛ أما الطريق الأول: ففيه هلال أبو جبلة، وهو مجهول، وفيه الفرج بن فضالة:

قال ابن حبان: يقلب الأسانيد، ويلزق المتون الواهية بالأسانيد الصحيحة، لا يحل الاحتجاج به. أما الطريق الثاني: ففيه علي ابن زيد: قال أحمد ويحيى: ليس بشيء. وقال أبو زرعة: يهم ويخطئ؛ فاستحق الترك. وفيه مخلد بن عبد الواحد: قال ابن حبان: منكر الحديث جدا، ينفرد بمناكير لا تشبه أحاديث الثقات ". قلت: ويحتمل عندي أنه (هلال بن عبد الرحمن) المتقدم برقم (٥) ، والذي استنكر حديثه العقيلي. والله أعلم. ومن الغرائب ما نقله الغماري عن السخاوي قال: " وذكر الشيخ العارف أبو ثابت محمد بن عبد الملك الأيلي ... أن هذا الحديث وإن كان غريبا عند أهل الحديث؛ فهو صحيح لا شك فيه ولا ريب، حصل له العلم القطعي بصحته من طريق الكشف في كثير من وقائعه وأحواله ".

قلت: وغمز من هذا الكلام الحافظ السخاوي بقوله - وهو من تمام نقل الغماري -: " كذا قال! والعلم عند الله تعالى ". قلت: ووجهه الاعتراف بأن الخلاف بين أهل الحديث - فضعفوه -، وبن أهل التصوف - فصححوه بطريق الكشف -، وهذا هو الذي حمل الغماري على أن يسود تسع صفحات كبار في تخريج، الحديث، ويحشر فيه ما هب ودب؛ موهما بذلك تقوية الحديث على طريقة حفاظ الحديث، حتى وصل به الأمر أن يستقوي بعلي

ابن بشر الذي كذب على النبي صلى الله عليه وسلم؛ فزعم أنه قال: " رأيت في الجنة ذئبا ". متجاهلا قول النبي صلى الله عليه وسلم: " من حدث عني بحديث يرى أنه كذب؛ فهو أحد الكاذبين". رواه مسلم وغيره.

وبهذه المناسبة؛ انظر فصلا هاما في كتابي " تمام المنة " (ص ٣٢ - ٣٤) بعنوان " لا يجوز ذكر الحديث إلا مع بيان ضعفه ". فتحته كلام هام لابن حبان وابن عبد الهادي في التحذير من رواية الأحاديث الضعيفة والسكوت عنها. ومما تقدم يتضح وضوحا لا خفاء فيه أن الرجل يخالف علم الحديث تأصيلا وتفريعا، وأنه إنما يتبع هواه المدعم بالكشف الصوفي الذي لا ضوابط له ولا قواعد؛ مثل النقد العقلاني المستند صاحبه إلى عقله، ولا شيء غيره سوى الهوى. بقي النظر في من حسن الأحاديث بدعوى: (أن أصول السنة تشهد له) ! ويحمل راية ذلك: شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن قيم الجوزية.

فأقول: غفر الله لهما؛ فإنهما يعلمان أن الأصول لا تثبت بها الفروع المتنوعة المعاني - كهذا الحديث -.

وأضرب على ذلك مثالا واضحا: قال تعالى: {اذكروا الله ذكرا كثيرا} ، فهذا أصل، ومن الأحاديث الواردة في الذكر، - ويعتبر فرعا داخلا بعموم الآية - الحديث الذي وضعه أحد الكذابين، - ولعله كان من الصوفية الرقصة أصحاب القصع - بلفظ: " أذيبوا طعامكم بذكر الله والصلاة "، وهو مخرج في " الضعيفة " برقم (١١٥) ؛

فالفروع إذا كان فيها معان زائدة أحكاما أو أخبارا - وبخاصة إذا كانت من الأخبار الغيبية المتعلقة بأمور الآخرة كهذا الحديث -؛ فلا يكفي لتصحيحها أن يقال: (إن أصول السنة تشهد لها) ! وإن مما يؤكد ذلك تعقيب ابن القيم على الحديث في " الوابل الصيب "؛ فقد ساق عشرة أحاديث، وكثيرا من الآثار في فضل الذكر في الحياة الدنيا؛ مثل: أن الذاكر يحوز نفسه من الشيطان، وقراءة آية الكرسي عند النوم، وغيرها. فهذه الأحاديث في واد، وحديث الترجمة في واد آخر.

نعم، أنا لا أنكر أن لبعض الأعمال الصالحة فضائل خاصة بعد الموت مثل قوله صلى الله عليه وسلم:

رواه الحافظ أبو موسى المديني في كتاب الترغيب في الخصال المنجية، والترهيب من الخلال المردية وبنى كتابه عليه وجعله شرحاً له، وقال: هذا حديث حسن جداً رواه عن سعيد بن المسيب عمرو بن آزر وعلي بن زيد بن جدعان وهلال أبو جبلة.

وكان شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه يعظم شأن هذا الحديث، وبلغني عنه أنه كان يقول: شواهد الصحة عليه، والمقصود منه قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "ورأيت رجلاً من أمتي احتوشته الشياطين، فجاءه ذكر الله عز وجل فطرد الشيطان عنه" فهذا مطابق لحديث الحارث الأشعري الذي شرحناه في هذه الرسالة وقوله فيه: "وأمركم بذكر الله عز وجل وإن مثل ذلك كمثل رجل طلبه العدو فانطلقوا في طلبه سراعاً وانطلق حتى أتى حصناً حصيناً فأحرز نفسه فيه" فكذلك الشيطان لا يحرز العباد أنفسهم منه إلا بذكر الله عز وجل.

وفي الترمذي عن أنس بن مالك رضي الله عنه: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (من قال – يعني إذا خرج من بيته– بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله، يقال له: كفيت

---

" الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة؛ يقول الصيام: أي رب! منعته الطعام والشهوة؛ فشفعني فيه. ويقول القرآن: منعته النوم بالليل؛ فشفعني فيه. قال: فيشفعان". وهو مخرج في " تمام المنة " (ص ٣٩٤) .

وقوله صلى الله عليه وسلم: " ان سورة في القرآن ثلاثون آية، شفعت لرجل حتى غفر له؛ وهي: {تبارك الذي بيده الملك} ". وهو مخرج في " التعليق الرغيب " (٢/ ٢٢٢/ ١) ، وفي رواية فيه برقم (٤) بلفظ: " من قرأ {تبارك الذي بيده الملك} كل ليلة؛ منعه الله عز وجل بها من عذاب القبر". فهذان أصلان يشهدان لما ذكرت من الفضائل الخاصة. فأين الأصول التي تشهد لما جاء في هذا الحديث المنكر؟!

الحق، والحق أقول – إن شاء الله –: أن مثل هذا الحديث المتعدد الأنواع، إنما ينوء بحفظه الرواة الثقات؛ أمثال: سعيد بن المسيب والزهري؛ كحديث الإسراء والمعراج. وحديث أبي بكر في الصدقات؛ وأمثالهما من الأحاديث الطوال، ويكون سائر الرواة معروفين بالثقة والحفظ والضبط؛ فأين من هؤلاء رواة هذا الحديث المنكر الذين أحسنهم حالا ابن جدعان الراوي عن (سعيد) ، وقد عرفت ما قالوا فيه، وغيره أسوأ حالا منه – كما سبق –. فكيف يكون الحديث عظيما صحيحا؟! وبهذه المناسبة أقول للعدل والحق: لقد أعجبني صنيع الشيخ عبد الله الغماري – شقيق مؤلف " المداوي " – أنه لم يورد الحديث في كتابه " الكنز الثمين " – مع كثرة الأحاديث الضعيفة التي فيه –؛ فكأنه لم يعجبه قعقعة أخيه ومحاولة تصحيحه؛ فشكر الله له؛ ان كان هذا هو السبب!

وبالمقابل عجبت من أحد أفاضل كبار العلماء؛ حيث بنى عليه خطبة من خطبه، وقدم له بمقدمة وجيزة ووصفه بـ (الحديث العظيم) تقليدا لابن تيمية وابن القيم، وسكوت الشيخ إسماعيل الأنصاري عليه في تعليقه على " الوابل الصيب "؛ فلعل الفاضل يعيد النظر في الحديث، ويتبع فيه أقوال الأئمة النقاد الذين أجمعوا على استنكاره، فإنهم المرجع في هذا الأمر؛ لاختصاصهم به، والفاضل معنا في ذلك، والحمد لله. وبالله التوفيق.

وهديت ووقيت، وتنحى عنه الشيطان، فيقول لشيطان آخر: كيف لك برجل قد هدي وكفي ووقي)[1]، رواه أبو داود والنسائي والترمذي وقال: حديث حسن.

وقد تقدم قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (من قال في يوم مائة مرة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، كانت له حرزاً من الشيطان حتى يمسي)[2].

وذكر سفيان عن أبي الزبير عن عبد الله بن ضمرة عن كعب قال: (إذا خرج الرجل من بيته فقال بسم الله قال هديت، وإذا قال توكلت على الله قال الملك كفيت، وإذا قال لا حول ولا قوة إلا بالله قال الملك حفظت، فيقول الشياطين بعضهم لبعض: ارجعوا ليس لكم عليه سبيل، كيف لكم بمن كفي وهدي وحفظ)[3].

وقال أبو خلاد البصري: من دخل في الإسلام دخل في حصن، ومن دخل المسجد فقد دخل في حصنين، ومن جلس في حلقة يذكر الله عز وجل فيها فقد دخل في ثلاثة حصون.

وقد روى الحافظ أبو موسى في كتابه من حديث أبي عمران الجوني عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (إذا وضع العبد جنبه على فراشه فقال: بسم الله وقرأ فاتحة الكتاب أمن من شر الجن والإنس ومن كل شيء)[4].

---

[1] أخرجه الترمذي (٥/٤٩٠ ، رقم ٣٤٢٦)، وأبو داود (٥٠٩٥)، والنسائي في في الكبرى (٩٨٣٧)، وفي عمل اليوم ( ٨٩) وابن السني (١٧٨)، وابن حبان (٨٢٢)، والضياء في المختارة (٣٧٢/٤ رقم ١٥٤٠) والحديث قال عنه البخاري كما في العلل الكبير (٣٦٢): حدثوني عن يحيى بن سعيد عن ابن جريج بهذا الحديث ولا أعرف لابن جريج عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة غير هذا الحديث ولا أعرف له سماعا منه، وكذا قال الدارقطني في العلل مخطوط (ج٤/ق٤١) : يرويه ابن جريج واختلف عنه فرواه يحيى بن سعيد الأموي وحجاج بن محمد عن ابن جريج عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، ورواه عبد المجيد بن أبي رواد وهو أثبت الناس في ابن جريج قال: حدث عن إسحاق والصحيح أن ابن جريج لم يسمعه من إسحاق، وقال عنه الترمذي: حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقال الضياء المقدسي: إسناده صحيح، وقال الحافظ ابن حجر كما في الفتوحات الربانية (٣٣٣/١): رجاله رجال الصحيح، وصححه العلامة الألباني في صحيح الترمذي، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٤٢٥/٧): حديث حسن بشواهده، وهذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن ابن جريج -وهو: عبد الملك بن عبد العزيز- مدلس، وقد عنعن.

[2] أخرجه البخاري (٣٢٩٣ ، ٦٤٠٣)، ومسلم (٢٦٩١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[3] أخرجه عبد الرزاق (٣٢/١١)، وابن أبي شيبة (٢٠٨/١٠)، وأبو نعيم في الحلية (٣٨٩/٥) وإسناده صحيح.

[4] أخرجه البزار (٢٦/٤-كشف)، والديلمي (٤٧٩/١) ولفظه (إذا وضعت جنبك على الفراش، وقرأت فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد، فقد أمنت من كل شيء إلا الموت) والحديث قال عنه قال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه عن أنس، ولم نسمعه إلا من إبراهيم، وقال المنذري في الترغيب: رواه البزار ورجاله رجال

وفي صحيح البخاري عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (ولاني رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زكاة رمضان أن أحتفظ بها، فأتاني آت فجعل يحثو من الطعام، فأخذته، فقال: دعني فأني لا أعود، فذكر الحديث وقال: فقال له في الثالثة: أعلمك كلمات ينفعك الله بهن، إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها إلى آخرها فإنه لا يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح، فخلى سبيله، فأصبح فأخبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله فقال: صدقك وهو كذوب)[1].

---

"الصحيح"؛ إلا غسان بن عبيد، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/١٢٣): رواه البزار، وفيه غسان بن عبيد، وهو ضعيف، ووثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الترغيب (٣٤٧).

[1] أخرجه البخاري معلقا مجزما به برقم (٢٣١١ ، ٣٢٧٥ ، ٥٠١٠)، والنسائي في الكبرى (٦/٢٣٨ ، رقم ١٠٧٩٥)، وفي اليوم والليلة (٩٥٩)، وابن خزيمة ( ٤/ ٩١- ٩٢/ ٢٤٢٤)، والدارقطنى في مجلس إملاء فى رؤية الله تبارك وتعالى (٥٤٨)، والبيهقي في الدلائل (٧/ ١٠٧- ١٠٨)، وفي الشعب (٢/٤٥٦/٢٣٨٨)، والبغوي في شرح السنة (٤/ ٤٦٠- ٤٦٢)، والحافظ في التغليق (٣/٢٩٦)، من طريق عثمان بن الهيثم، نا عوف، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه، والحديث قال عنه النووي في الأذكار ( ٧٥- ٧٦): أخرجه البخاري في صحيحه، فقال: وقال عثمان بن الهيثم، حدثنا عوف، عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة. وهذا متصل، فإن عثمان بن الهيثم أحد شيوخ البخاري الذين روى عنهم في صحيحه، وأما قول أبي عبد الله الحميدي في الجمع بين الصحيحين: أن البخاري أخرجه تعليقا، فغير مقبول، فإن المذهب الصحيح المختار عند العلماء، والذي عليه المحققون، أن قول البخاري وغيره: وقال فلان، محمول على سماعه منه واتصاله إذا لم يكن مدلسا، وكان قد لقيه، وهذا من ذلك. ا هـ فتعقبه الحافظ في النتائج بقوله: الذي ذكره الشيخ عن الحميدي، ونازعه فيه، لم ينفرد به الحميدي بل تبع فيه الإسماعيلي، والدارقطني، والحاكم، وأبا نعيم، وغيرهم، وهو الذي عليه عمل المتأخرين والحفاظ، كالضياء المقدسي، وابن القطان، وابن دقيق العيد، والمزي، قال الخطيب في الكفاية: لفظ : قال لا يحمل على السماع إلا ممن عرف من عادته أنه لا يقولها إلا في موضع السماع ا. هـ نقله عنه ابن علان في الفتوحات ( ٣/١٤٧ )، قال الحافظ ابن حجر تغليق التعليق (٣/٢٩٥): هذا الحديث قد ذكره . يعنى البخارى . في مواضع من كتابه مطولا ومختصرا ، ولم يصرح في موضع منها بسماعه إياه من عثمان ابن الهيثم . وقد وصله أبو ذر الهروى فقال : حدثنا أبو إسحاق المستملي ثنا محمد بن عقيل ثنا أبو الدرداء عبد العزيز بن منيب قال ثنا عثمان بن الهيثم بهذا الحديث بتمامه . وأخبرني به أبو بكر بن إبراهيم بن محمد بن أبي عمر بقراءتي عليه أخبركم أبو نصر بن جميل في كتابه عن أبي القاسم بن أبي الفرج أن يحيى بن ثابت بن بندار أخبره أنا أبي أنا الحافظ أبو بكر بن غالب أنا الحافظ أبو بكر الإسماعيلي ثنا عبيد الله بن محمد بن النضر اللؤلؤي ثنا الحارث بن محمد ثنا عثمان بن الهيثم المؤذن ح قال الإسماعيلي وأخبرني الحسن بن سفيان حدثني عبد العزيز بن سلام سمعت عثمان بن الهيثم ثنا عوف عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال : وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأخبرنا به عاليا عبد الله بن محمد بن أحمد بن عبيد الله عن زينب بنت

وذكر الحافظ أبو موسى من حديث أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إذا أوى الإنسان إلى فراشه ابتدره ملك وشيطان فيقول الملك اختم بخير، ويقول الشيطان اختم بشر، فإذا ذكر الله تعالى حتى يغلبه –يعني النوم– طرد الملك الشيطان وبات يكلؤه، فإذا استيقظ ابتدره ملك وشيطان، فيقول الملك: افتح بخير، ويقول الشيطان: افتح بشر، فإن قال: الحمد لله الذي أحيا نفسي بعد موتها ولم يمتها في منامها، الحمد لله الذي يمسك التي عليها الموت ويرسل الأخرى إلى أجل مسمى، الحمد لله الذي يمسك السموات والأرض أن تزولا ولئن زالتا إن أمسكهما من أحد من بعده، الحمد لله الذي يمسك السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنه، طرد الملك الشيطان وظل يكلؤه)[1].

---

الكمال أن يوسف بن خليل الحافظ كتب إليهم أنا أبو جعفر محمد ابن إسماعيل الطرسوسي عن أبي علي الحداد أنا أبو نعيم ثنا محمد بن الحسن ثنا محمد بن غالب بن حرب ثنا عثمان بن الهيثم فذكره بطوله. ورواه ابن خزيمة عن هلال بن بشر الصواف ، والنسائي عن إبراهيم بن يعقوب كلاهما عن عثمان بن الهيثم به ، فوقع لنا بدلا عاليا ا.هـ والحديث صححه ابن خزيمة، وصححه العلامة الألباني في صحيح الترغيب (٦١٠).

[1] أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٢١٤)، ومحمد بن نصر كما فى مختصر قيام الليل للمقريزى (ص ١٦٨، رقم ٩٨)، النسائي في اليوم والليلة (٨٥٤)، وأبو يعلى (٣/ ٣٢٦، رقم ١٧٩١)، وابن السني في اليوم والليلة (٧٥٠)، والطبراني في الدعاء (٢٢٠ ، ٢٢١ ، ٢٨٥)، وابن حبان (١٢/ ٣٤٣، رقم ٥٥٣٣)، والحاكم (١/ ٧٣٣، رقم ٢٠١١) والحديث صححه ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وقال المنذرى (١/ ٢٣٥): إسناده صحيح. وقال الهيثمى (١٠/ ١٢٠): رجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن الحجاج الشامى وهو ثقة، وحسنه الحافظ في الأمالي الحلبية (٢٦)، وقال في النتائج (٧٩/٣): هذا حديث حسن غريب، أما العلامة الألباني فقال في ضعيف الأدب المفرد: ضعيف الإسناد موقوفاً. فيه عنعنة أبي الزبير ، وروي مرفوعاً، وضعف المرفوع في ضعيف الترغيب (٣٤٦)، وقال الأرنؤوط في تحقيق صحيح ابن حبان (٣٤٣/١٢): إبراهيم بن الحجاج السامي، روى له النسائي وهو ثقة، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح، إلا أن فيه عنعنة أبي الزبير ا.هـ وقد اختلف في رفعه ووقفه على حجاج وهشام الدستوائي. أما الخلاف فيه على حجاج فقال عنه حماد بن سلمة مرفوعا، خالفه ابن أبي عدي إذ رواه عن حجاج به موقوفًا. وأما الخلاف فيه على هشام فرفعه عنه معاذ بن فضالة وهو ثِقَة من شيوخ البُخَارِيّ خالفه أزهر بن القاسم إذ وقفه. وقد تابع من رفعه متابعة قاصرة مغيرة بن مسلم وأبو عامر الخزاز إذ روياه عن أبي الزُّبير عن جابر مرفوعًا. والظاهر أن من وقف لا يؤثر فيمن رفع إنما العلة في الحديث عنعنة أبي الزُّبير.

وفي الصحيحين من حديث سالم بن أبي الجعد عن كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أما إن أحدكم إذا أتى أهله قال: بسم الله، اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا، فيولد بينهما ولد، لا يضره الشيطان أبداً)[1].

وذكر الحافظ أبو موسى عن الحسن بن علي رضي الله عنه قال: (أنا ضامن لمن قرأ هذه العشرين الآية أن يعصمه الله تعالى من كل شيطان ظالم، ومن كل شيطان مريد، ومن كل سبع ضار، ومن كل لص عاد: آية الكرسي وثلاث آيات من الأعراف {إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض} وعشراً من الصافات وثلاث آيات من الرحمن { يَامَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْفُذُوا لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ * فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ * يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِنْ نَارٍ وَنُحَاسٌ فَلَا تَنْتَصِرَانِ } وخاتمة سورة الحشر {لو أنزلنا هذا})[2].

وقال محمد بن أبان: بينما رجل يصلي في المسجد إذا هو بشيء إلى جنبه فهيل منه فقال: ليس عليك مني بأس إنما جئتك في الله تعالى، ائت عروة فسله: ما الذي يتعوذه؟ يعني من إبليس الأباليس، قال: قل آمنت بالله العظيم وحده، وكفرت بالجبت والطاغوت، واعتصمت بالعروة الوثقى لا انفصام لها، والله سميع عليم.

حسبي الله وكفى، سمع الله لمن دعا، ليس وراء الله منتهى.

وقال بشر بن منصور عن وهيب ابن الورد قال: خرج رجل إلى الجبانة بعد ساعة من الليل، قال: فسمعت حساً –أو صوتاً– شديداً، وجيء بسرير حتى وضع، وجاء شيء حتى جلس عليه، قال: واجتمعت إليه جنوده، ثم صرخ فقال: من لي بعروة بن الزبير؟ فلم يجبه أحد حتى تتابع ما شاء الله من الأصوات، فقال واحد: أنا أكفيكه، قال: فتوجه نحو المدينة وأنا ناظر، ثم أوشك الرجعة فقال: لا سبيل إلى عروة، وقال: ويلكم وجدته يقول كلمات إذا أصبح وإذا أمسى فلا نخلص إليه معهن، قال الرجل: فلما أصبحت قلت لأهلي جهزوني، فأتيت المدينة فسألت عنه حتى دللت عليه، فإذا بشيخ كبير، فقلت: شيئاً تقوله إذا أصبحت وإذا أمسيت؟ فأبى أن يخبرني، فأخبرته بما رأيت وما سمعت، فقال: ما أدري، غير أني أقول إذا أصبحت: آمنت بالله العظيم

[1] أخرجه البخاري (١٤١ ، ٣٢٧١ ، ٣٢٨٣)، ومسلم (١٤٣٤).

[2] أخرجه ابن أبي الدنيا في الذكر كما في الدلر المنثور (٤٧١/٣)، والخطيب في تاريخه (١٢٧/٤)

وكفرت بالجبت والطاغوت واستمسكت بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها والله سميع عليم، وإذا أصبحت قلت ثلاث مرات، وإذا أمسيت قلت ثلاث مرات[١].

وذكر أبو موسى عن مسلم البطين قال: قال جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم: (إن عفريتاً من الجن يكيدك، فإذا أويت إلى فراشك فقل: أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر، من شر ما ينزل من السماء وما يعرج فيها، ومن شر ما ذرأ من الأرض وما يخرج منها، ومن شر فتن الليل والنهار، ومن شر طوارق الليل والنهار إلا طارقاً يطرق بخير يا رحمن)[٢].

وقد ثبت في الصحيحين أن الشيطان يهرب من الأذان، قال سهل بن أبي صالح: (أرسلني أبي إلى بني حارثة ومعي غلام –أو صاحب– لنا فنادى مناد من حائط باسمه، فأشرف الذي معي على الحائط فلم ير شيئاً، فذكرت ذلك لأبي فقال: لو شعرت أنك تلقى هذا لم أرسلك، ولكن إذا سمعت صوتاً فناد بالصلاة، فإني سمعت أبا هريرة يحدث عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: إن الشيطان إذا نودي بالصلاة ولى وله حصاص، وفي رواية: إذا سمع النداء ولى وله ضراط، حتى لا يسمع التأذين الحديث)[٣].

وذكر الحافظ أبو موسى من حديث أبي رجاء عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (استكثروا من لا إله إلا الله والاستغفار، فإن الشيطان قال: قد أهلكتهم بالذنوب وأهلكوني بقول لا إله إلا الله والاستغفار، فلما رأيت ذلك منهم أهلكتهم بالأهواء حتى يحسبون مهتدون فلا يستغفرون)[٤].

---

[١] أخرجه ابن أبي الدنيا في الهواتف (٩٨-٩٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٠/٢٦٩) وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الترغيب (٤٠٠).

[٢] ورد هذا المعنى في أحاديث منها حديث خالد بن الوليد، وعبد الرحمن بن خنبش، وعبد الله بن مسعود، وعبد الرحمن بن عوف، وأبي هريرة رضي الله عنهم جميعا، انظر الصحيحة (٨٤٠، ٢٧٣٨، ٢٩٩٥).

[٣] أخرجه البخاري (٦٠٨)، ومسلم (٣٨٩).

[٤] أخرجه أبو يعلى (١/١٢٣ ، رقم ١٣٦)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٩)، والأصبهاني في الحجة (١/ ٢٥٢)، والطبراني في الدعاء (٣/ ١٦٠١)، والديلمى في مسند الفردوس (١/٨٤ ، رقم ٢٦٤) وفي إسناده عبد الغفور بن عبد العزيز ضعيف جدا، وفيه عثمان بن مطر وأبو نصيرة، وهما ضعيفان، والحديث ابن كثير في التفسير (١/ ٤١٦)، ثم قال: عثمان بن مطر وشيخه ضعيفان، وقال الهيثمى (١٠/٢٠٧) : فيه عثمان بن مطر وهو ضعيف . وقال البوصيري في إتحاف الخيرة (٧٢٣٧) : إسناده ضعيف، وضعفه السيوطي في الجامع الصغير كما في فيض القدير ٤/ ٣٥٤)، وقال العلامة الألباني في الضعيفة (٥٥٦٠) موضوع.

وذكر أيضاً عن إبراهيم بن الحكم عن أبيه عن عكرمة قال: بينا رجل مسافر إذ مر برجل نائم ورأى عنده شياطين، فسمع المسافر أحد الشياطين يقول لصاحبه: اذهب فأفسد على هذا النائم قلبه، فلما دنا منه رجع إلى صاحبه فقال: لقد نام على آية ما لنا إليه سبيل، فذهب إلى النائم فلما دنا منه رجع قال: صدقت، فذهبا.

ثم إن المسافر أيقظه وأخبره بما رأى من الشياطين فقال: أخبرني على أي آية نمت، قال: على هذه الآية {إن ربكم الله الذي خلق السماوات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش يغشي الليل النهار يطلبه حثيثا والشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين}.

وقال أبو النضر هاشم بن القاسم: كنت أرى في داري، فقيل: يا أبا النضر تحول عن جوارنا، قال: فاشتد ذلك علي، فكتبت إلى الكوفة إلى ابن إدريس والمحاربي وأبي أسامة، فكتب إلي المحاربي: إن بئراً بالمدينة كان يقطع رشاؤها، فنزل بهم ركب، فشكوا ذلك إليهم، فدعوا بدلو من ماء ثم تكلموا بهذا الكلام فصبوه في البئر فخرجت نار من البئر فطفئت على رأس البئر.

قال أبو النضر: فأخذت توراً من ماء، ثم تكلمت فيه بهذا الكلام، ثم تتبعت به زوايا الدار فرششته، فصاحوا بي يا أبا النضر: أحرقتنا، نحن نتحول عنك.

وهو: بسم الله، أمسينا بالله الذي ليس منه شيء ممتنع، وبعزة الله التي لا ترام ولا تضام، وبسلطان الله المنيع نحتجب، وبأسمائه الحسنى كلها عائذا من الأبالسة، ومن شر شياطين الإنس والجن، ومن شر معلن أو مسر، ومن شر ما يخرج بالليل ويكمن بالنهار، ويكمن بالليل ويخرج بالنهار، ومن شر ما خلق وذرأ وبرأ، ومن شر إبليس وجنوده، ومن شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها إن ربي على صراط مستقيم، أعوذ بالله بما استعاذ به موسى وعيسى وإبراهيم الذي وفى، من شر ما خلق وذرأ وبرأ، ومن شر إبليس وجنوده، ومن شر ما يتقى.

أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم بسم الله الرخمن الرحيم {والصافات صفا * فالزاجرات زجرا * فالتاليات ذكرا * إن إلهكم لواحد * رب السماوات والأرض وما بينهما ورب المشارق * إنا زينا السماء الدنيا بزينة الكواكب * وحفظا من كل شيطان مارد * لا يسمعون إلى الملإ الأعلى ويقذفون من كل جانب * دحورا ولهم عذاب واصب * إلا من خطف الخطفة فأتبعه شهاب ثاقب}

فهذا بعض ما يتعلق بقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لذلك العبد (يحرز نفسه من الشيطان بذكر الله تعالى).

## ولنذكر فصولاً نافعة تتعلق بالذكر تكميلاً للفائدة:

### الفصل الأول

**الذكر نوعان[1]: أحدهما ذكر أسماء الرب تبارك وتعالى وصفاته والثناء عليه بهما وتنزيهه وتقديسه عما لا يليق به تبارك وتعالى.**

---

[1] قال المصنف في المدارج (٢/٤٠٢): وقد ذكرنا في الذكر نحو مائة فائدة في كتابنا "الوابل الصيب ورافع الكلم الطيب"، وذكرنا هناك أسرار الذكر وعظم نفعه وطيب ثمرته وذكرنا فيه: أن الذكر ثلاثة أنواع:

ذكر الأسماء والصفات ومعانيها، والثناء على الله بها، وتوحيد الله بها.

وذكر الأمر والنهي والحلال والحرام.

وذكر الآلاء والنعماء والإحسان والأيادي. وأنه ثلاثة أنواع أيضا:

ذكر يتواطأ عليه القلب واللسان، وهو أعلاها.

وذكر بالقلب وحده وهو في الدرجة الثانية.

وذكر باللسان المجرد، وهو في الدرجة الثالثة.

وقال رحمه الله في جلاء الأفهام (ص٤٥١): وهو –أي الذكر–أنواع:

ذكره بأسمائه وصفاته والثناء عليه بها.

الثاني: تسبيحه وتحميده وتكبيره وتهليله وتمجيده والغالب من استعمال لفظ الذكر عند المتأخرين هذا.

الثالث: ذكره بأحكامه وأوامره ونواهيه وهو ذكر أهل العالم بل الأنواع الثلاثة هي ذكرهم لربهم.

ومن أفضل الذكره ذكره بكلامه، قال تعالى {ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى} طه ١٢٤ فذكره هنا كلامه الذي أنزله على رسوله صلى الله عليه وسلم.

وقال تعالى {الذين آمنوا وتطمئن قلوبهم بذكر الله ألا بذكر الله تطمئن القلوب} الرعد ٢٨

ومن ذكره سبحانه دعاؤه واستغفاره والتضرع إليه فهذه خمسة أنواع من الذكر.

(فائدة) الذكر لغة مصدر ذكر الشيء يذكره ذكرا وذكرا، وقال الكسائي: الذكر باللسان ضد الإنصات ذاله مكسورة، وبالقلب ضد النسيان وذاله مضمومة، وقال غيره: بل هما لغتان.

وهو يأتي في اللغة لمعان:

الأول: الشيء يجري على اللسان، أي ما ينطق به، يقال: ذكرت الشيء أذكره ذكرا وذكرا إذا نطقت باسمه أو تحدثت عنه، ومنه قوله تعالى: {ذكر رحمة ربك عبده زكريا} مريم / ٢.

والثاني: استحضار الشيء في القلب، ضد النسيان. قال تعالى حكاية عن فتى موسى: {وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره} الكهف / ٦٣.

قال الراغب في المفردات، ونقله عنه صاحب القاموس في بصائره: " الذكر تارة يراد به هيئة للنفس بها يمكن الإنسان أن يحفظ ما يقتنيه من المعرفة، وهو كالحفظ، إلا أن الحفظ يقال اعتبارا بإحرازه، والذكر يقال باعتبار

استحضاره، وتارة يقال لحضور الشيء القلب أو القول. ولذلك قيل: الذكر ذكران: ذكر بالقلب، وذكر باللسان، وكل واحد منهما ضربان: ذكر عن نسيان، وذكر لا عن نسيان، بل عن إدامة حفظ. وكل قول يقال له ذكر. ومن الذكر بالقلب واللسان معا، قوله تعالى: {فإذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله كذكركم آباءكم أو أشد ذكرا} البقرة / ٢٠٠.

أما في الاصطلاح فيستعمل الذكر بمعنى ذكر العبد لربه عز وجل، سواء بالإخبار المجرد عن ذاته أو صفاته أو أفعاله أو أحكامه أو بتلاوة كتابه أو بمسألته ودعائه أو بإنشاء الثناء عليه بتقديسه وتمجيده وتوحيده وحمده وشكره وتعظيمه. ويستعمل الذكر اصطلاحا بمعنى أخص من ذلك، فيكون بمعنى إنشاء الثناء بما تقدم، دون سائر المعاني الأخرى المذكورة. ويشير إلى الاستعمال بهذا المعنى الأخص قوله تعالى: {إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله أكبر} العنكبوت / ٤٥. وقول النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن الله تعالى: (من شغله القرآن وذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين). فجعلت الآية الذكر غير الصلاة على التفسير بأن نهي ذكر الله عن الفحشاء والمنكر أعظم من نهي الصلاة عنهما، وجعل الحديث الذكر غير تلاوة القرآن وغير المسألة وهي الدعاء. وهذا الاستعمال الأخص هو الأكثر عند الفقهاء، حتى إن ابن علان ذهب إلى أنه الحقيقة، وأن استعماله لغير ذلك من المعاني مجاز. قال: " أصل وضع الذكر هو ما تعبدنا الشارع بلفظه مما يتعلق بتعظيم الحق والثناء عليه ".

وذكر الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم امتنع من رد السلام على المهاجر بن قنفذ حتى توضأ ثم قال: إني كرهت أن أذكر الله تعالى إلا على طهر.

قال ابن علان في الفتوحات الربانية (١ / ٣٩٦): جواب السلام ليس موضوعا لذلك، أي للثناء والتعظيم. فإطلاق الذكر عليه مجاز شرعي سببه – أي علاقته – المشابهة أي من حيث هو قول يبنى عليه الثواب ا.هـ

وأطلق الذكر في القرآن على عدة أمور باعتبار المعنيين اللغويين أو واحد منهما، فأطلق على القرآن العظيم نفسه في مثل قوله تعالى: {وهذا ذكر مبارك أنزلناه} الأنبياء / ٥٠. وقال: {ذلك نتلوه عليك من الآيات والذكر الحكيم} آل عمران / ٥٨.

وأطلق على التوراة في قوله تعالى: {ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون} الأنبياء / ١٠٥.

وأطلق على كتب الأنبياء المتقدمين. قال الراغب: قوله تعالى: {فاسألوا أهل الذكر} الأنبياء / ٧. أي الكتب المتقدمة. وقال الزبيدي: كل كتاب من كتب الأنبياء ذكر، وقال تعالى: {أم اتخذوا من دونه آلهة قل هاتوا برهانكم هذا ذكر من معي وذكر من قبلي} الأنبياء / ٢٤. أي هذا هو الكتاب المنزل على من معي والكتاب الآخر المنزل على من تقدمني، وهو التوراة والإنجيل والزبور والصحف، وليس في شيء منها أن الله أذن بأن تتخذوا إلها من دون الله. وقد فسرت الآية أيضا بغير ذلك.

وأطلق الذكر على النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى: {قد أنزل الله إليكم ذكرا رسولا} الطلاق / ١٠، ١١. فقد قيل: إن الذكر هنا وصف للرسول صلى الله عليه وسلم كما أن الكلمة وصف لعيسى عليه السلام، من حيث إنه بشر به في الكتب المتقدمة.

وهذا أيضاً نوعان:

أحدهما: إنشاء الثناء عليه بها من الذاكر، وهذا النوع هو المذكور في الأحاديث، نحو سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، وسبحان الله وبحمده، ولا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، ونحو ذلك.

فأفضل هذا النوع أجمعه للثناء وأعمه نحو سبحان الله عدد خلقه، فهذا أفضل من مجرد سبحان الله، وقولك الحمد لله عدد ما خلق في السماء وعدد ما خلق في الأرض وعدد ما بينهما وعدد ما هو خالق، أفضل من مجرد قولك الحمد لله.

وهذا في حديث جويرية أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لها: (لقد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن: سبحان الله عدد خلقه، سبحان الله رضا نفسه، سبحان الله زنة عرشه، سبحان الله مداد كلماته)[1] رواه مسلم.

وفي الترمذي وسنن أبي داود عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه (أنه دخل مع رسول الله على امرأة بين يديها نوى أو حصى تسبح بها فقال: سبحان الله عدد ما خلق في السماء، وسبحان الله عدد ما خلق في الأرض، وسبحان الله عدد ما بين ذلك، وسبحان الله عدد ما هو خالق، والله أكبر مثل ذلك، ولا إله إلا الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك)[2].

---

وأطلق الذكر بمعنى الصيت، ويكون في الخير والشر، وبمعنى الشرف من حيث إن صاحبهما يذكر بهما. وقد فسر بهما قوله تعالى: {لقد أنزلنا إليكم كتابا فيه ذكركم} الأنبياء / ١٠. وقوله: {وإنه لذكر لك ولقومك} الزخرف / ٤٤.

وأطلق الذكر بمعنى الاتعاظ وما يحصل به الوعظ، وقد فسر بذلك قوله تعالى {ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر} القمر / ١٨. وقوله تعالى: {أفنضرب عنكم الذكر صفحا أن كنتم قوما مسرفين} الزخرف / ٥. قال الرازي: المعنى: أنرد عنكم النصائح والمواعظ. وقد فسرت بغير ذلك.

وأطلق الذكر في السنة النبوية على اللوح المحفوظ، وذلك في قول النبي عند البخاري: وكتب الله في الذكر كل شيء. أي لأن اللوح محل للذكر كتب الله فيه كل شيء من الكائنات. ا.هـ من الموسوعة الفقهية (٢١٩/٢١).

[1] أخرجه مسلم (٢٧٢٦).

[2] أخرجه أبو داود (٨٠/٢ ، رقم ١٥٠٠)، والترمذى (٥٦٢/٥ ، رقم ٣٥٦٨)، والبزار (٣٩/٤ ، رقم ١٢٠١)، وأبو يعلى (٦٦/٢ ، رقم ٧١٠)، وابن حبان (١١٨/٣ ، رقم ٨٣٧)، والطبراني في الدعاء (١٥٨٤/٣ ، رقم١٧٣٨)، والحاكم (٧٣٢/١ ، رقم ٢٠٠٩)، والدورقي في مسند سعد (١/١٣٠)، والمخلص في الفوائد (٢/١٧/٩)، والبيهقى فى الشعب (٤٢٤/١ ، رقم ٦٠٢)، والضياء (٢١٠/٣ ، رقم ١٠١١)، والغوي في شرح السنة (٦١/٥ ، رقم١٢٧٩) من طريق عمرو بن الحارث أن سعيد بن أبي هلال

الثاني: الخبر عن الرب تعالى بأحكام أسمائه وصفاته، نحو قولك: الله عز وجل يسمع أصوات عباده ويرى حركاتهم، ولا تخفى عليه خافية من أعمالهم، وهو أرحم بهم من آبائهم وأمهاتهم، وهو على كل شيء قدير، وهو أفرح بتوبة عبده من الفاقد راحلته ونحو ذلك.

وأفضل هذا النوع الثناء عليه بما أثنى به على نفسه وبما أثنى به رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تشبيه ولا تمثيل.

وهذا النوع أيضاً ثلاثة أنواع: حمد، وثناء، ومجد.

فالحمد: الإخبار عنه بصفات كماله سبحانه وتعالى مع محبته والرضاء به، فلا يكون المحب الساكت حامداً ولا المثني بلا محبة حامداً حتى تجتمع له المحبة والثناء، فإن كرر المحامد شيئاً بعد الشيء كانت ثناء، فإن كان المدح بصفات الجلال والعظمة والكبرياء والملك كان مجداً، وقد جمع الله تعالى لعبده الأنواع الثلاثة في أول الفاتحة، فإذا قال العبد: {الحمد لله رب العالمين} قال الله تعالى: حمدني عبدي، وإذا قال: {الرحمن الرحيم} قال: أثنى علي عبدي، وإذا قال: {مالك يوم الدين} قال: مجدني عبدي[1].

والنوع الثاني من الذكر ذكر أمره ونهيه وأحكامه، وهو أيضاً نوعان:

أحدهما: ذكره بذلك إخباراً عنه بأنه أمر بكذا ونهى عنه كذا وأحب كذا وسخط كذا ورضي كذا.

---

حدثه عن خزيمة عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص عن أبيها، والحديث قالعنه البزار: هذا الحديث لا نعلمه يروى عن سعد إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وقال الترمذي: حسن غريب، صححه ابن حبان والحاكم أقره الذهبي، وقال البغوي: حسن غريب، وقال الحافظ في نتائج الأفكار (١/٧٧، ٧٨): حديث حسن.. رجاله رجال الصحيح إلا خزيمة فلا يعرف نسبه، ولا حاله، ولا روى عنه إلا سعيد، وقد ذكره ابن حبان في الثقات كعادته فيمن لم يجرح، ولم يأت بمنكر، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٢/٦١٦): حديث حسن لغيره ، وهذا إسناده ضعيف لجهالة خزيمة، أما العلامة الألباني فقال في الضعيفة تحت حديث رقم (٨٣): حديث ضعيف.. لأن خزيمة هذا مجهول ، قال الذهبي نفسه في " الميزان " : خزيمة ، لا يعرف ، تفرد عنه سعيد بن أبي هلال وكذا قال الحافظ في التقريب: إنه لا يعرف ، وسعيد بن أبي هلال مع ثقته حكى الساجي عن أحمد أنه اختلط ، وكذلك وصفه بالاختلاط يحيى كما في الفصل لابن حزم (٢/٩٥) ولعله مما يؤيد ذلك روايته لهذا الحديث ، فإن بعض الرواة الثقات عنه لم يذكروا في إسناده خزيمة فصار الإسناد منقطعا ولذلك لم يذكر الحافظ المزي عائشة بنت سعد في شيوخ ابن أبي هلال فلا يخلوهذا الإسناد من علة الجهالة أو الانقطاع فأنى للحديث الصحة أو الحسن ؟ !، وضعفه العلامة الوادعي في أحاديث معلة ظاهرها الصحة (١٤٨).

[1] أخرجه مسلم (٣٩٥).

والثاني: ذكره عند أمره فيبادر إليه، وعند نهيه فيهرب منه.

فذكر أمره ونهيه شيء، وذكره عند أمره ونهيه شيء آخر، فإذا اجتمعت هذه الأنواع للذاكر فذكره أفضل الذكر وأجله وأعظمه فائدة.

فهذا ذكره[1] هو الفقه الأكبر وما دونه[2] من أفضل الذكر إذا صحت فيه النية.

ومن ذكره سبحانه وتعالى ذكر آلائه وإنعامه وإحسانه وأياديه ومواقع فضله على عبيده، وهذا أيضاً من أجل أنواع الذكر. فهذه خمسة أنواع[3].

وهي تكون بالقلب واللسان تارة، وذلك أفضل الذكر.

وبالقلب وحده تارة، وهي الدرجة الثانية.

وباللسان وحده تارة، وهي الدرجة الثالثة.

فأفضل الذكر ما تواطأ عليه القلب واللسان، وإنما كان ذكر القلب وحده أفضل من ذكر اللسان وحده لأن ذكر القلب يثمر المعرفة ويهيج المحبة ويثير الحياء ويبعث على المخافة ويدعو إلى المراقبة ويردع عن التقصير في الطاعات والتهاون في المعاصي والسيئات، وذكر اللسان وحده لا يوجب شيئاً من ذلك الإثمار، وإن أثمر شيئا منها فثمرته ضعيفة.

## الفصل الثاني

الذكر أفضل من الدعاء، لأن الذكر ثناء على الله عز وجل بجميل أوصافه وآلائه وأسمائه، والدعاء سؤال العبد حاجته. فأين هذا من هذا؟

ولهذا جاء في الحديث (من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين)[4].

---

[1] وهو الذكر بامتثال الأمر والنهي.

[2] أي الذكر ببيان أحكام الله بمدارسة العلم تعلما وتعليما.

[3] النوع الأول:ذكر أسماء الرب وصفانه، وتحته نوعان.

والنوع الثاني: ذكر أمره وتهيه، وتخته نوعان.

والخامس: ذكر آلائه وإنعامه وإخسانه.

[4] أخرجه البخارى فى خلق أفعال العباد (ص ١٠٩)، وفي التاريخ الكبير (٢/١١٥)، والبزار (١/٢٤٧)، والطبراني في الدعاء (١٨٥٠)، والكلاباذي في "معاني الأخبار" (ص ٢٥٠) وابن شاهين في "الترغيب" (١٥٣) وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٢١٥) والقضاعي (١٤٥٥)، والبيهقى فى الشعب (١/٤١٣ ، رقم ٥٧٢)، وفي "فضائل الأوقات" (١٩٤)، وابن عساكر في معجمه (٣٠١) في تاريخه (٧/ ٣٧٥ - ٣٧٦) والمزي في التهذيب (١٣/ ١٩٧)، والذهبي في تذكرة الحفاظ (٣/ ٩٩٦) والحديث قال عنه الدارقطني في تعليقه على

**ولهذا كان المستحب في الدعاء أن يبدأ الداعي بحمد الله والثناء عليه بين يدي حاجته، ثم يسأل حاجته.**

**كما في حديث فضالة بن عبيد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (سمع رجلاً يدعو في صلاته لم يحمد الله تعالى ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عجل هذا ثم دعاه فقال له أو لغيره: إذا صلى أحدكم فليبدأ بتمجيد ربه عز وجل والثناء عليه، ثم يصلي على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم يدعو بعد بما بشاء)[1] رواه الإمام أحمد والترمذي وقال: حديث حسن صحيح، ورواه الحاكم في صحيحه.**

---

المجروحين لابن حبان (ص ١٣٦): صفوان بن أبي الصهباء لا يعرف له حديثا مسندا (كذا) غير هذا، حدث عنه مع عثمان بن زفر يحيى الحماني، وقال ابن عبد البر في التمهيد (٦/ ٤٦): ليس يجيء هذا الحديث –فيما علمت– مرفوعا إلا بهذا الإسناد، وصفوان بن أبي الصهباء، وبكير بن عتيق رجلان صالحان، وقال ابن حبان المجروحين (١/ ٣٧٦): هذا موضوع ما رواه إلا صفوان بهذا الإسناد عن عطية، وأقره ابن الجوزي في الموضوعات (١٦٥/٣) وتعقبه الحافظ فقال: لم يصب واستند إلى ذكر ابن حبان لصفوان في "الضعفاء" (٢) ولم يستمر ابن حبان على ذلك بل ذكر صفوان في كتاب "الثقات"، وذكره البخاري في "التاريخ" ولم يحك فيه جرحا، وذكره ابن شاهين في "الثقات" وكذا ابن خلفون وقال: أرجو أن يكون صدوقا، ووثقه ابن معين، وشيخه ثقة" اللآلىء ٢/ ٣٤٢. وقد اختلف النقل عن الحافظ ابن حجر حول هذا الحديث، فذكره في الفتح (٩/ ٦٦) وقال: صفوان بن أبي الصهباء مختلف فيه، ونقل عنه السيوطي في اللآلئ المصنوعة (٢/ ٣٤٢) وابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/ ٣٢٣) أنه قال: إسناده حسن، وضعفه ابن كثير في مسند الفاروق (١/٢٤٠) بقوله: هذا حديث غريب من هذا الوجه، ولم يخرجوه، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (٤٩٨٩).

(تنبه) قد روي هذا المتن من حديث أبي سعيد الخدري ومن ومن حديث جابر بن عبد الله ومن حديث حذيفة بن اليمان ومن حديث حكيم بن حزام ومن حديث أنس رضي الله عنهم، ومن حديث عمرو بن مرة مرسلا.

[1] أخرجه أحمد (٦/ ١٨، رقم ٢٣٩٨٢)، وأبو داود (٢/ ٧٧، رقم ١٤٨١)، والترمذى (٥/ ٥١٧، رقم ٣٤٧٧)، وابن السنى فى (ص ٥٣، رقم ١١١)، وابن خزيمة (١/ ٣٥١، رقم ٧٠٩)، وابن حبان (٥/ ٢٩٠، رقم ١٩٦٠)، والطبراني في الكبير (١٨/ ٣٠٧، رقم ٧٩١)، والحاكم (١/ ٣٥٤، رقم ٨٤٠)، والبيهقى في الكبرى (٢/ ١٤٧، رقم ٢٦٧٦). والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وصححه ابن خزيمة، وابن حبان، وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبى، وصححه العلامة الألباني في أصل صفة الصلاة (٣/ ٩٩٠)، وصححه العلامة ابن باز في تعليقه على بلوغ المرام (٢٣٥) وصححه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٠٦٨)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند: إسناده صحيح وقال العدوي في صحيح تفسير ابن كثير (٣/ ٥٩٢): إسناده حسن.

وهكذا دعاء ذي النون عليه السلام قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم (دعوة أخي ذي النون ما دعا بها مكروب إلا فرج الله كربته: {لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين})[1].

وفي الترمذي (دعوة أخي ذي النون إذ دعا وهو في بطن الحوت {لا إله إلا أنت سبحانك، إني كنت من الظالمين} فإنه لم يدع بها مسلم في شئ قط إلا استجاب له)[2].

---

[1] انظر تخريجه في التعليق القادم.

[2] هذا الحديث له عن سعد بن أبي وقاص طرق يصح بها.

الأول: يرويه إبراهيم بن محمد بن سعد بن أبي وقاص ثنى والدي محمد عن أبيه سعد به مرفوعا. وفي لفظ "لم يدع بها مسلم في كربة" أخرجه أحمد (١/ ١٧٠) وأبو يعلى (٧٧٢) عن إسماعيل بن عمر الواسطى والترمذي (٣٥٠٥) والنسائي في "اليوم والليلة" (٦٥٦) والطبراني في "الدعاء" (١٢٤) والحاكم (١/ ٥٠٥ و ٢/ ٣٨٢ – ٣٨٣) عن محمد بن يوسف الفريابي والحاكم (٢/ ٥٨٣) والبيهقي في "الدعوات" (١٦٧) و"الشعب" (٦١١) عن محمد بن عبيد الطنافسي والبزار (١١٨٦) والبيهقي في "الآداب" (١٠٧٧) وفي "الشعب" (٩٧٤٤) والضياء المقدسي في "العدة للكرب والشدة" (٢٠) عن أبي أحمد محمد بن عبد الله الزبيري والخرائطي في "المكارم" (٢/ ٩٦٣) عن هارون بن عمران الموصلي كلهم عن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ثنا إبراهيم بن محمد بن سعد به. قال الترمذي: وقد روى غير واحد هذا الحديث عن يونس بن أبي إسحاق عن إبراهيم بن محمد بن سعد عن سعد ولم يذكر فيه عن أبيه، وروى بعضهم عن يونس بن أبي إسحاق فقالوا: عن إبراهيم بن محمد بن سعد عن أبيه عن سعد، وكأن يونس بن أبي إسحاق ربما ذكر في هذا الحديث عن أبيه وربما لم يذكره" وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن محمد بن سعد إلا من رواية إبراهيم بن محمد بن سعد عن أبيه عن جده، ولا يروى عن النبي – صلى الله عليه وسلم – إلا من رواية سعد عنه، وقد روي عن سعد من وجهين" وقال الحاكم: صحيح الإسناد" قلت: يونس بن أبي إسحاق صدوق، وإبراهيم بن محمد وأبوه ثقتان، فالإسناد حسن. ولم ينفرد يونس بن أبي إسحاق به بل تابعه محمد بن مهاجر القرشي ثني إبراهيم بن محمد بن سعد عن أبيه عن جده قال: كنا جلوسا عند رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال "ألا أخبركم أو أحدثكم بشيء إذا نزل برجل منكم كرب أو بلاء من بلاء الدنيا دعا به فرج عنه؟ " فقيل له: بلى، قال "دعاء ذي النون: لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين" أخرجه النسائي في "اليوم والليلة" (٦٥٥) عن القاسم بن زكريا بن دينار الكوفي وابن أبي الدنيا في "الفرج بعد الشدة" (٣٣) والحاكم (١/ ٥٠٥) والبيهقي في "الدعوات" (١٦٦) والتنوخي في "الفرج بعد الشدة" (١/ ١٢٩) عن هارون بن سفيان بن بشير المستملي كلاهما عن عبيد بن محمد المحاربي ثنا محمد بن مهاجر به. وإسناده ضعيف، عبيد بن محمد قال الحافظ في "التقريب": ضعيف، ومحمد بن مهاجر ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال ابن عدي: ليس بمعروف، وذكره العقيلي في "الضعفاء"، وقال الذهبي في الميزان": لا يعرف، وقال الحافظ في التقريب "لين. —والحديث من هذا الطريق والحديث صححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي في المجمع (٧/ ٦٨) رجاله رجال الصحيح غير ابراهيم بن محمد بن سعد بن أبى وقاص وهو ثقة.، وحسنه ابن حجر كما في الفتوحات الربانية (٤/ ١١) وقال في تحفة

النبلاء (٢٩٤) رجاله ثقات، وصححه العلامة الألباني في صحيح الترغيب (١٦٤٤) و (١٨٢٦)، وقال الشيخ شاكر في تحقيق المسند: إسناده صحيح، وقال الأرنؤوط ومن معه: إسناده حسن-.

الثاني: يرويه ابن شهاب الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن سعد مرفوعا "إني لأعلم كلمة لا يقولها مكروب إلا فرج الله عنه: كلمة أخي يونس: فنادى في الظلمات أن لا إله إلا أنت سبحانك أنى كنت من الظالمين" أخرجه ابن السني في "اليوم والليلة" (٣٤٣) وابن عدي (٥/ ١٧٩٩) عن أبي يعلى وهو في "معجمه" (٢٦٣) ثنا عمرو بن الحصين ثنا المعتمر بن سليمان قال: سمعت معمرا يحدث عن الزهري به. وأخرجه الضياء المقدسي في "العدة للكرب والشدة" (١٨) من طريق أبي بكر محمد بن حيان البصري ثنا عمرو بن الحصين العقيلي به.

وإسناده ضعيف جدا، عمرو بن الحصين العقيلي قال أبو حاتم: ذاهب الحديث وليس بشيء، وقال أبو زرعة: واهي الحديث، وقال ابن عدي: مظلم الحديث، وقال الدارقطني: متروك، وكذبه الخطيب البغدادي.

الثالث: يرويه علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن سعد مرفوعا "اسم الله الذي إذا دعي به أجاب وإذا سئل به أعطى دعوة يونس بن متى" قال: فقلت: يا رسول الله، هي ليونس بن متى خاصة أم لجماعة المسلمين؟ قال "هي ليونس بن متى خاصة وللمؤمنين عامة إذا دعوا بها ألم تسمع قول الله تبارك وتعالى {فنادى في الظلمات أن لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين (٨٨)} فهو شرط الله لمن دعاه بها" أخرجه الطبري في "تفسيره" (١٧/ ٨٢) عن عمران بن بكار الكلاعي ثنا يحيى بن صالح ثا أبو يحيى بن عبد الرحمن ثنى بشر بن منصور عن علي بن زيد به" وعلي بن زيد قال ابن معين وغيره: ضعيف. لكنه لم ينفرد به بل تابعه محمد بن زيد بن المهاجر عن ابن المسيب عن سعد مرفوعا نحوه وزاد "أيما مسلم دعا بها في مرضه أربعين مرة فمات في مرضه ذلك أعطي أجر شهيد وإن برأ برأ وقد غفر له جميع ذنوبه" أخرجه الحاكم (١/ ٥٠٥ - ٥٠٦) من طريق أحمد بن عمرو بن بكر السكسكي ثني أبي عن محمد بن زيد به. وعمرو بن بكر السكسكي قال ابن حبان: ليس في الحديث بشيء، وقال الذهبي في "الميزان": واه، أحاديثه شبه موضوعة.

الرابع: يرويه المطلب بن عبد الله بن حنطب عن مصعب بن سعد عن سعد قال: ذكر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دعوة ذي النون قال: وجاء أعرابي فشغله فاتبعته فالتفت إلي فقال "أبا إسحاق" قلت: نعم، قال "فمه؟ " قلت: ذكرت دعوة ذي النون ثم جاء أعرابي فشغلك، قال "نعم، دعوة ذي النون إذ نادى في بطن الحوت: لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين، فإنه لم يدع بها أحد إلا استجيب له" أخرجه الدورقي في "مسند سعد" (٦٣) وأبو سعيد الأشج في "حديثه" (١١٨) والبزار (١١٦٣) واللفظ له وأبو يعلى (٧٠٧) وابن أبي حاتم كما في "تفسير ابن كثير" (٣/ ١٩٣) وابن عدي (٦/ ٢٠٨٨ - ٢٠٨٩) والحاكم (٢/ ٥٨٤) من طريق عن أبي خالد سليمان بن حيان الأحمر ثنا كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله به. قال البزار: هذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - إلا عن سعد عنه، وقد روي عن سعد من وجه آخر، وهذا الحديث لا نعلم رواه عن كثير بن زيد إلا أبو خالد الأحمر" قلت: وهما صدوقان، والمطلب بن عبد الله ومصعب بن سعد ثقتان، فالإسناد حسن. انظر أنيس الساري (٣١٠١/٤).

وهكذا عامة الأدعية النبوية على قائلها أفضل الصلاة والسلام، ومنه قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في دعاء الكرب (لا إله إلا الله الحليم العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض ورب العرش الكريم)[1]. ومنه حديث بريدة الأسلمي رضي الله عنه الذي رواه أهل السنن وابن حبان في صحيحه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلاً يدعو وهو يقول: (اللهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد فقال: والذي نفسي بيده لقد سأل الله باسمه الأعظم الذي إذا دعي به أجاب، وإذا سئل به أعطى)[2].

وروى أبو داود والنسائي من حديث أنس رضي الله عنه (أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم جالساً ورجل يصلي ثم دعا: اللهم إني أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت المنان بديع السموات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام، يا حي يا قيوم.

فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لقد دعا الله باسمه الأعظم الذي إذا دعي به أجاب، وإذا سئل به أعطى)[3].

---

[1] أخرجه البخاري (٦٣٤٥ ، ٦٣٤٦ ، ٧٤٢٦ ، ٧٤٣١)، ومسلم (٢٧٣٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

[2] أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٢٧١ – ٢٧٢)، وأحمد (٥/ ٣٥٠)، وأبو داود (١٤٩٣و ١٤٩٤)، وابن ماجه (٣٨٥٧)، والترمذي (٣٤٧٥) وابن الضريس في فضائل القرآن (٢٧٩)، والنسائي في الكبرى (٧٦٦٦)، والطحاوي في المشكل (١٧٣)، وابن حبان (٨٩١)، والطبراني في الدعاء (١١٤)، وابن منده في التوحيد (٣)، والحاكم (١/ ٥٠٤)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ١٠)، والبغوي في شرح السنة (١٢٦٠)، وعبد الغني المقدسي في الدعاء (٥٣)، والضياء المقدسي في العدة للكرب والشدة (١٧)، والسراج في حديثه (١٨٨٨) والحديث حسنه الترمذي، وصححه ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وقال المنذري في الترغيب (٢/٤٨١): قال شيخنا الحافظ أبو الحسن المقدسي: وإسناده لا مطعن فيه، ولم يَرِد في هذا الباب حديثٌ أجود إسناداً منه، وصححه العلامة الألباني في صحيح الترغيب (١٦٤٠)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٦١٢/٢): إسناده صحيح.

[3] أخرجه أحمد (٣/ ١٥٨)، والبخاري في التاريخ الكبير (٦/ ٢٧)، وأبو داود (١٤٩٥)، والنسائي (٣/ ٥٢)، وابن ماجه (٣٨٥٨)، والترمذي (٣٥٤٤)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٧٤، ١٧٥)، والطبراني في الصغير (١٠٣٨)، والبغوي (١٢٥٨)، والبيهقي في الأسماء والصفات (ص٢٠)، وفي الدعوات (١٠٦) و (٢٠٠)، والخطيب في الأسماء المبهمة (ص٣٤٦)، والضياء في المختارة (١٥١٤)، **وفي العدة للكرب والشدة (١٢ و١٣)**، وابن عساكر (٤٦/٧) والحديث صححه ابن حبان والحاكم وأقره الذهبي، وصححه

فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الدعاء يستجاب إذا تقدمه هذا الثناء والذكر، وأنه اسم الله الأعظم فكان ذكر الله عز وجل والثناء عليه أنجح ما طلب به العبد حوائجه.

وهذه فائدة أخرى من فوائد الذكر والثناء، أنه يجعل الدعاء مستجاباً.

فالدعاء الذي يتقدمه الذكر والثناء أفضل وأقرب إلى الإجابة من الدعاء المجرد، فإن انضاف إلى ذلك إخبار العبد بحاله ومسكنته وافتقاره واعترافه كان أبلغ في الإجابة وأفضل، فإنه يكون قد توسل المدعو بصفات كماله وإحسانه وفضله، وعرض بل صرح بشدة حاجته وضرورته وفقره ومسكنته، فهذا المقتضى منه، وأوصاف المسئول مقتضى من الله، فاجتمع المقتضي من السائل والمقتضى من المسؤول في الدعاء، وكان أبلغ وألطف موقعاً وأتم معرفة وعبودية.

وأنت ترى في المشاهد -ولله المثل الأعلى- أن الرجل إذا توسل إلى ما يريد معروفة بكرمه وجوده وبره وذكر حاجته هو، وفقره ومسكنته كان أعطف لقلب المسؤول وأقرب لقضاء حاجته.

فإذا قال له: أنت جودك قد سارت به الركبان، وفضلك كالشمس لا تنكر ونحو ذلك، وقد بلغت بي الحاجة والضرورة مبلغاً لا صبر معه ونحو ذلك، كان أبلغ في قضاء حاجته من أن يقول ابتداء أعطني كذا وكذا.

فإذا عرفت هذا فتأمل قول موسى صلى الله عليه وسلم في دعائه {رب إني لما أنزلت إلي من خير فقير} وقول ذي النون في دعائه {لا إله إلا أنت سبحانك، إني كنت من الظالمين} وقول أبينا آدم {ربنا ظلمنا أنفسنا، وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين} وفي الصحيحين أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال: (يا رسول الله علمني دعاء أدعو به في صلاتي، فقال: (قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً، وإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني، إنك أنت الغفور الرحيم)[1].

فجمع في هذا الدعاء الشريف العظيم القدر بين الاعتراف بحاله، والتوسل إلى ربه عز وجل بفضله وجوده وأنه المنفرد بغفران الذنوب، ثم سأل حاجته بعد التوسل بالأمرين معاً، فهكذا أدب الدعاء وآداب العبودية[2].

---

العلامة الألباني في صحيح أبي داود الأم (٥/ ٢٣٣)، وفي الصحيحة (٣٤١١)، وخرجه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٠١)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢١/ ١٩٢): حديث صحيح.

[1] أخرجه البخاري (٨٣٤ ، ٦٣٢٦ ، ٧٣٨٨)، ومسلم (٢٧٠٥).

[2] مسائل في الفصل:

**المسألة الأولى**: الأذكار توقيفية.

عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا أتيت مضجعك، فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن، ثم قل: اللهم أسلمت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك، اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنبيك الذي أرسلت، فإن مت من ليلتك، فأنت على الفطرة، واجعلهن آخر ما تتكلم به. قال: فرددتها على النبي صلى الله عليه وسلم، فلما بلغت: اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت، قلت: ورسولك، قال: لا، ونبيك الذي أرسلت) البخاري (٢٤٧) ومسلم (٢٧١٠) .

قال الحافظ في الفتح (١١/١١٢): وأولى ما قيل في الحكمة في رده صلى الله عليه وسلم على من قال الرسول بدل النبي أن ألفاظ الأذكار توقيفية ، ولها خصائص وأسرار لا يدخلها القياس ، فتجب المحافظة على اللفظ الذي وردت به ، وهذا اختيار المازري قال : فيقتصر فيه على اللفظ الوارد بحروفه . وقد يتعلق الجزاء بتلك الحروف ، ولعله أوحى إليه بهذه الكلمات فيتعين أداؤها بحروفها " انتهى .

ونقل الإمام النووي في شرحه لصحيح مسلم عن مجموعة من العلماء أن سبب الإنكار أن هذا ذكر ودعاء، فينبغي فيه الاقتصار على اللفظ الوارد بحروفه، وقد يتعلق الجزاء بتلك الحروف، ولعله أوحي إليه صلى الله عليه وسلم بهذه الكلمات، فيتعين أداؤها بحروفها، ثم قال: وهذا القول حسن .

وعليه نعلم جليا خطأ من يزيد أو ينقص في الأدعية المأثورة، مع الاحتفاظ بصحة المعنى، فهو منهي عنه، وأقل ما فيه أنه يفوت على الداعي تحصيل أجر وثواب الاتباع في الدعاء، فمثلا دعاء القنوت في صلاة الوتر الذي علمه النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما هو: (اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، إنك تقضي ولا يقضى عليك، وإنه لا يذل من واليت، ولا يعز من عاديت، تباركت ربنا وتعاليت ) أخرجه أخرجه الطيالسى (ص ١٦٣، رقم ١١٧٩)، وابن أبى شيبة (٢/ ٩٥، رقم ٦٨٨٩)، وأحمد (١/ ٢٠٠، رقم ١٧٢٧)، وأبو داود (٢/ ٦٣، رقم ١٤٢٥)، والترمذى (٢/ ٣٢٨، رقم ٤٦٤)، والنسائى (٣/ ٢٤٨، رقم ١٧٤٥)، وابن ماجه (١/ ٣٧٢، رقم ١١٧٨)، والدارمى (١/ ٤٥٢، رقم ١٥٩٣)، وابن الجارود (ص ٧٨ رقم ٢٧٢)، ومحمد بن نصر في كتاب الوتر (ص١١٣٤)، وابن خزيمة (٢/ ١٥١، رقم ١٠٩٥)، وأبو يعلى (١٢/ ١٣٢، رقم ٦٧٦٢)، وابن حبان (٣/ ٢٢٥، رقم ٩٤٥) والطبرانى (٣/ ٧٣، رقم ٢٧٠١)، والحاكم (٣/ ١٨٨، رقم ٤٨٠٠)، والبيهقى (٢/ ٢٠٩، رقم ٢٩٥٧) ، والبزار (٤/ ١٧٥، رقم ١٣٣٦) والحديث حسنه الترمذى ، وصححه النووي في الأذكار (ص٤٨)، وصححه ابن الملقن في البدر المنير (٣/٦٣٠)، وقال العراقي في المغني: إسناده صحيح، وقال الحافظ في النتائج (١٣٨/٢) : حسن صحيح ، وصححه العلامة الألباني في المشكاة (١٢٧٣)، وصححه الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند ، وخرجه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٣١٥)، وقال الحويني في غوث المكدود (٢٣٨/١) : إسناده صحيح ، وصححه الأرنؤوط في تحقيق المسند (٢٤٦/٣).

فعندما يدعوا إمام في صلاة الوتر قائلا: اللهم اهدني يا مولاي فيمن هديت . نقول له قف! لقد اعتديت وتجاوزت الدعاء المأثور بإضافتك لألفاظ من عندك حتما هي ليست بأفضل وأكمل مما قاله النبي صلى الله عليه وسلم الذي علم أمته في شخص الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما دعاء كاملا لا ينقصه شيء، ومن هنا يتضح وضوحا جليا أن اتباع السنة أولى من كثرة العمل.

ثم إن الالتزام بالدعاء المأثور فيه الجمع بين فضيلتين: فضيلة الدعاء، وفضيلة اتباع السنة المطهرة، مما يجعل الدعاء أقرب من القبول وأدعى للإجابة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية مجموع الفتاوى (٣٠٨/٢٢) : المشروع للإنسان أن يدعو بالأدعية المأثورة؛ فإن الدعاء من أفضل العبادات، وقد نهانا الله عن الاعتداء فيه، فينبغي لنا أن نتبع ما شرع وسن، كما أنه ينبغي لنا ذلك في غيره من العبادات، والذي يعدل عن الدعاء المشروع إلى غيره، الأحسن له أن لا يفوته الأكمل والأفضل، وهي الأدعية النبوية، فإنها أفضل وأكمل باتفاق المسلمين من الأدعية التي ليست كذلك وإن قالها بعض الشيوخ، فكيف وقد يكون في عين الأدعية ما هو خطأ أو إثم أو غير ذلك؟!

ومن أشد الناس عيبا من يتخذ حزبا ليس بمأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم، ويدع الأحزاب النبوية التي كان يقولها سيد بني آدم وإمام الخلق وحجة الله على عباده .

لذا شدد الإمام أحمد على من يزيد في ألفاظ القنوت ولو حرفا واحدا فقال كما في رسالة الصلاة لابن القيم (ص١٧١): وقد كان المسلمون يصلون خلف من يقنت وخلف من لا يقنت، فإذا زاد في القنوت حرفا .. فإن كنت في الصلاة فاقطعها.

وكذلك في الدعاء المشهور الذي علمه النبي صلى الله عليه وسلم للسيدة عائشة رضي الله عنها لكي تدعو به إذا وافقت ليلة القدر (اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني) أخرجه أحمد (٦/ ١٧١، رقم ٢٥٤٢٣)، الترمذى (٥/ ٥٣٤، رقم ٣٥١٣)، وابن ماجه (٢/ ١٢٦٥، رقم ٣٨٥٠)، والحاكم (١/ ٧١٢، رقم ١٩٤٢)، والقضاعى (٢/ ٣٣٦، رقم ١٤٧٦) ومحمد بن نصر في القيام (ص٢٣٩) مختصر المقريزي، وابن السني في عمل اليوم والليلة (ص٣٥٩) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وصححه النووي في الأذكار (١/ ١٦٢)، وصححه ابن القيم في إعلام الموقعين (٤/ ٢٤٩)، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٣٣٣٧)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين، وقال العدوي في صحيح تفسير ابن كثير (٤/ ٦٦٨): صحيح لغيره، أما الدارقطني فقال في سننه (٣/ ٢٣٣): هذه كلها مراسيل، ابن بريدة لم يسمع من عائشة شيئا، وأقره البيهقي في سننه (٧/ ١١٨) فقال: وهذا مرسل، ابن بريدة لم يسمع من عائشة رضي الله عنها، وخرجه الوادعي في أحاديث معلة ظاهرها الصحة (رقم ٤٩٣).

(تنبيه) قال العلامة الألباني في الصحيحة (١٠١١/٧-١٠١٢): وقع في سنن الترمذي بعد قوله: (عفو) زيادة (كريم)! ولا أصل لها في شيء من المصادر المتقدمة، ولا في غيرها ممن نقل عنها، فالظاهر أنها مدرجة من بعض الناسخين أو الطابعين، فإنها لم ترد في الطبعة الهندية من سنن الترمذي التي عليها شرح (تحفة الأحوذي)

للمباركفوري (٤/ ٢٦٤) ولا في غيرها، وإن مما يؤكد ذلك أن النسائي في بعض روايته أخرجه من الطريق التي أخرجها الترمذي، كلاهما عن شيخهما (قتيبة بن سعيد) بإسناده دون الزيادة.

فيأتي أحدهم ويدعوا قائلا: اللهم إنك عفو غفور تحب العفو فاعف عني، وثاني فيقول: اللهم إنك عفو غفور شكور تحب العفو فاعف عني، وثالث يدعوا فيقول: اللهم إنك عفو غفور شكور جواد رحيم تحب العفو فاعف عني .. ولا شك أن هذا تعدي منهي عنه، والتعدي يعني: تجاوز ما ينبغي أن يقتصر عليه فهذا التعدي يمنع أجر وفضيلة الاتباع عند الدعاء المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم، بل وربما يمنع قبول الدعاء كما أسلفنا، فجاهد نفسك أن تتعلم وتحفظ الأدعية المأثورة بنصها، حتى تدعوا بها كاملة كما وردت دون نقص فيها ولا زيادة، فتنال فضيلة الدعاء والاتباع، لذا كان هذا هو هدي السلف في هذه الباب ، لذلك أنكر بعض الصحابة على من زاد على المشروع ؛ فعن نافع أن رجلا عطس إلى جنب ابن عمر رضي الله عنهما ، فقال : الحمد لله ، والسلام على رسول الله . قال ابن عمر : " وأنا أقول : الحمد لله ، والسلام على رسول الله ، وليس هكذا علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ علمنا أن نقول : الحمد لله على كل حال " رواه الترمذي (٢٧٣٨) وصححه العلامة الألباني في صحيح الترمذي.

المسألة الثانية: قال النووي رحمه الله في الأذكار (١/١٩٦)عن حديث أبي بكر السابق: هكذا ضبطناه: "ظلما كثيرا" بالثاء المثلثة في معظم الروايات، وفي بعض روايات مسلم: "كبيرا" بالباء الموحدة، وكلاهما حسن، فينبغي أن يجمع بينهما، فيقال: "ظلما كثيرا كبيرا" ا.هـ وفيما قاله رحمه الله نظر.

قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٤٥٨/٢٢): ومن المتأخرين من سلك في بعض هذه الأدعية والأذكار التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يقولها ويعملها بألفاظ متنوعة – ورويت بألفاظ متنوعة – طريقة محدثة بأن جمع بين تلك الألفاظ واستحب ذلك ورأى ذلك أفضل ما يقال فيها . مثاله الحديث الذي في الصحيحين { عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال : يا رسول الله علمني دعاء أدعو به في صلاتي قال : قل : اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك . وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم } قد روي " كثيرا " وروي " كبيرا " فيقول هذا القائل : يستحب أن يقول " كثيرا كبيرا " . وكذلك إذا روي : " اللهم صل على محمد وعلى آل محمد " وروي : " اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته " وأمثال ذلك وهذه طريقة محدثة لم يسبق إليها أحد من الأئمة المعروفين . وطرد هذه الطريقة أن يذكر التشهد بجميع هذه الألفاظ المأثورة وأن يقال : الاستفتاح بجميع الألفاظ المأثورة وهذا مع أنه خلاف عمل المسلمين لم يستحبه أحد من أئمتهم بل عملوا بخلافه فهو بدعة في الشرع فاسد في العقل .

أما الأول : فلأن تنوع ألفاظ الذكر والدعاء كتنوع ألفاظ القرآن مثل تعلمون ويعلمون وباعدوا و بعدوا وأرجلكم وأرجلكم ومعلوم أن المسلمين متفقون على أنه لا يستحب للقارئ في الصلاة والقارئ عبادة وتدبرا خارج الصلاة : أن يجمع بين هذه الحروف إنما يفعل الجمع بعض القراء بعض الأوقات ليمتحن بحفظه للحروف وتمييزه للقراءات وقد تكلم الناس في هذا . وأما الجمع في كل القراءة المشروعة المأمور بها فغير مشروع باتفاق المسلمين بل يخير بين تلك الحروف وإذا قرأ بهذه تارة وبهذه تارة كان حسنا كذلك الأذكار إذا قال تارة " ظلما كثيرا " وتارة " ظلما كبيرا " كان حسنا كذلك إذا قال تارة " على آل محمد " وتارة " على أزواجه وذريته " كان

حسنا . كما أنه في التشهد إذا تشهد تارة بتشهد ابن مسعود وتارة بتشهد ابن عباس وتارة بتشهد عمر كان حسنا وفي الاستفتاح إذا استفتح تارة باستفتاح عمر وتارة باستفتاح علي وتارة باستفتاح أبي هريرة ونحو ذلك كان حسنا . وقد احتج غير واحد من العلماء كالشافعي وغيره على جواز الأنواع المأثورة في التشهدات ونحوها بالحديث الذي في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : { أنزل القرآن على سبعة أحرف – كلها شاف كاف فاقرءوا بما تيسر } قالوا : فإذا كان القرآن قد رخص في قراءته سبعة أحرف فغيره من الذكر والدعاء أولى أن يرخص في أن يقال على عدة أحرف . ومعلوم أن المشروع في ذلك أن يقرأ أحدها أو هذا تارة وهذا تارة لا الجمع بينهما فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يجمع بين هذه الألفاظ في آن واحد ؛ بل قال هذا تارة وهذا تارة إذا كان قد قالهما . وأما إذا اختلفت الرواية في لفظ فقد يمكن أنه قالهما أو يمكن أنه رخص فيهما ويمكن أن أحد الراويين حفظ اللفظ دون الآخر وهذا يجيء في مثل قوله " كبيرا " " كثيرا " . وأما مثل قوله : " وعلى آل محمد " وقوله في الأخرى " وعلى أزواجه وذريته " فلا ريب أنه قال هذا تارة وهذا تارة : ولهذا احتج من احتج بذلك على تفسير الآل وللناس في ذلك قولان مشهوران... والمقصود هنا : أن النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه أنه قال أحيانا . " وعلى آل محمد " وكان يقول أحيانا : " وعلى أزواجه وذريته " فمن قال أحدهما أو هذا تارة وهذا تارة فقد أحسن . وأما من جمع بينهما فقد خالف السنة . ثم إنه فاسد من جهة العقل أيضا فإن أحد اللفظين بدل عن الآخر فلا يجمع بين البدل والمبدل ومن تدبر ما يقول وفهمه علم ذلك ا.هـ

وقال المصنف في جلاء الأفهام (ص٣٢١): في ذكر قاعدة في هذه الدعوات والأذكار التي رويت بأنواع مختلفة كأنواع الاستفتاحات وانواع التشهدات في الصلاة وانواع الادعية التي اختلفت الفاظها وانواع الاذكار بعد الاعتدالين من الركوع والسجود، ومنه هذه الألفاظ التي رويت في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قد سلك بعض المتأخرين في ذلك طريقة في بعضها وهو أن الداعي يستحب له أن يجمع بين تلك الألفاظ المختلفة ورأى ذلك أفضل ما يقال فيها فرأى أنه يستحب للداعي بدعاء الصديق رضي الله عنه أن يقول اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا كبيرا ويقول المصلي على النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وعلى أزواجه وذريته وارحم محمدا وآل محمد وأزواجه وذريته كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم وكذلك في البركة والرحمة

ويقول في دعاء الاستخارة اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري وآجله ونحو ذلك، قال ليصيب ألفاظ النبي صلى الله عليه وسلم يقينا فيما شك فيه الراوي ولتجتمع له الأدعية الأخر فيما اختلفت ألفاظها، ونازعه في ذلك آخرون وقالوا هذا ضعيف من وجوه:

أحدها: أن هذه طريقة محدثة لم يسبق إليها أحد من الأئمة المعروفين

الثاني: أن صاحبها إن طردها لزمه أن يستحب للمصلي أن يستفتح بجميع أنواع الاستفتاحات وأن يتشهد بجميع أنواع التشهدات وأن يقول في ركوعه وسجوده جميع الأذكار الواردة فيه وهذا باطل قطعا فإنه خلاف عمل الناس ولم يستحبه أحد من أهل العلم وهو بدعة وإن لم يطردها تناقض وفرق بين متماثلين

الثالث: أن صاحبها ينبغي له أن يستحب للمصلي والتالي أن يجمع بين القراءات المتنوعة في التلاوة في الصلاة وخارجها قالوا ومعلوم أن المسلمين متفقون على أنه لا يستحب ذلك للقارئ في الصلاة ولا خارجها إذا قرأ قراءة

عبادة وتدبر وإنما يفعل ذلك القراء أحيانا ليمتحن بذلك حفظ القارئ لأنواع القراءات وإحاطته بها واستحضاره إياها والتمكن من استحضارها عند طلبها فذلك تمرين وتدريب لا تعبد يستحب لكل تال وقارئ ومع هذا ففي ذلك للناس كلام ليس هذا موضعه بل المشروع في حق التالي أن يقرأ بأي حرف شاء وإن شاء أن يقرأ بهذا مرة وبهذا مرة جاز ذلك وكذا الداعي إذا قال ظلمت نفسي ظلما كثيرا مرة ومرة قال كبيرا جاز ذلك وكذلك إذا صلى على النبي صلى الله عليه وسلم مرة بلفظ هذا الحديث ومرة باللفظ الأخر وكذلك إذا تشهد فإن شاء تشهد بتشهد ابن مسعود وان شاء تشهد بتشهد ابن عباس وإن شاء بتشهد عمر وإن شاء بتشهد عائشة، وكذلك في الاستفتاح إن شاء استفتح بحديث علي وإن شاء بحديث أبي هريرة وإن شاء باستفتاح عمر رضي الله عنهم اجمعين وإن شاء فعل هذا مرة وهذا مرة وهذا مرة، وكذلك إذا رفع رأسه من الركوع إن شاء قال اللهم ربنا لك الحمد وإن شاء قال ربنا لك الحمد وإن شاء قال ربنا ولك الحمد ولا يستحب له أن يجمع بين ذلك

وقد احتج غير واحد من الأئمة منهم الشافعي على جواز الأنواع المأثورة في التشهدات ونحوها بالحديث الذي رواه أصحاب الصحيح والسنن وغيرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أنزل القرآن على سبعة أحرف فجوز النبي صلى الله عليه وسلم القراءة بكل حرف من تلك الأحرف وأخبر أنه شاف كاف ومعلوم أن المشروع في ذلك أن يقرأ بتلك الأحرف على سبيل البدل لا على سبيل الجمع كما كان الصحابة يفعلون.

الرابع: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يجمع بين تلك الألفاظ المختلفة في آن واحد بل إما أن يكون قال هذا مرة وهذا مرة كألفاظ الاستفتاح والتشهد وأذكار الركوع والسجود وغيرها فاتباعه صلى الله عليه وسلم يقتضي أن لا يجمع بينها بل يقال هذا مرة وهذا مرة وإما أن يكون الراوي قد شك في أي الألفاظ قال فإن ترجح عند الداعي بعضها صار إليه وإن لم يترجح عنده بعضها كان مخيرا بينها ولم يشرع له الجمع فإن هذا نوع ثالث لم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم فيعود الجمع بين تلك الألفاظ في آن واحد على مقصود الداعي بالإبطال لأنه قصد متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم ففعل ما لم يفعله قطعا، ومثال ما يترجح فيه أحد الألفاظ حديث الاستخارة فإن الراوي شك هل قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم أنت كنت تعلم أن هذا خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال وعاجل أمري وآجله بدل وعاقبة أمري والصحيح اللفظ الأول وهو قوله وعاقبة أمري لأن عاجل الأمر وآجله هو مضمون قوله ديني ومعاشي وعاقبة أمري فيكون الجمع بين المعاش وعاجل الأمر وآجله تكرارا بخلاف ذكر المعاش والعاقبة فإنه لا تكرار فيه فإن المعاش هو عاجل الأمر والعاقبة آجله، ومن ذلك ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من قرأ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من فتنة الدجال، واختلف فيه فقال بعض الرواة من أول سورة الكهف وقال بعضهم من آخرها وكلاهما في الصحيح لكن الترجيح لمن قال من أول سورة الكهف لأن في صحيح مسلم من حديث النواس بن سمعان في قصة الدجال فإذا رأيتموه فاقرؤوا عليه فواتح سورة الكهف ولم يختلف في ذلك وهذا يدل على أن من روى العشر من أول السورة حفظ الحديث ومن روى من آخرها لم يحفظه.

الخامس: أن المقصود إنما هو المعنى والتعبير عنه بعبارة مؤدية له فإذا عبر عنه بإحدى العبارتين حصل المقصود فلا يجمع بين العبارات المتعددة

السادس: أن أحد اللفظين بدل عن الآخر فلا يستحب الجمع بين البدل والمبدل معا كما لا يستحب ذلك في المبدلات التي لها أبدال والله تعالى أعلم ا.هـ

وقال ابن كثير في تفسيره (٤٢٧/٦): أخرجاه في الصحيحين، يروى كثيرا وكبيرا وكلاهما بمعنى صحيح واستحب بعضهم أن يجمع الداعي بين اللفظين في دعائه وفي ذلك نظر، بل الأولى أن يقول هذا تارة وهذا تارة كما أن القارئ مخير بين القراءتين أيهما قرأ، فحسن وليس له الجمع بينهما، والله أعلم ا.هـ

وقال العلامة الألباني في أصل صفة الصلاة (١٠١٠/٣): وقد أخرجه مسلم عن محمد بن رُمْح، لكنه قال: " كبيراً ".. بدل: " كثيراً ". وهي عندي رواية شاذة؛ لمخالفتها لرواية الجماعة، حتى رواية محمد بن رُمْح نفسه عند ابن ماجه! ويرجحها أيضاً أن البخاري أخرج الحديث (٣٢٠/١٣) وفي الأدب المفرد (١٠٣) ، وكذا مسلم من طريق عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب: أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: إن أبا بكر الصديق قال: ... فذكره بلفظ الجماعة.

وخالفه ابن لهيعة عن يزيد؛ فقال: " كبيراً ". أخرجه أحمد (٤/١) . وابن لهيعة: ضعيف... ثم قال الشيخ رحمه الله: وفي رواية: " كبيراً ". وقد بينا قريباً أنها شاذة. وعلى فرض ثبوتها؛ فينبغي أن يقول هذه تارة، وهذه تارة، وأما الجمع بينهما فيقال: " كثيراً كبيراً " - كما في " الأذكار " للنووي -؛ فمعتَرَضٌ عليه - كما بين ذلك ابن القيم في الجلاء (٢١٩ - ٢٢٢)، والشيخ علي القاري في المرقاة (١٣/٢).

وقال العلامة العثيمين كما مجموع فتاواه (٣٧٦/١٣): ويقول بعد رفعه: (ربنا لك الحمد) ، أو (ربنا ولك الحمد) أو (اللهم ربنا لك الحمد) أو (اللهم ربنا ولك الحمد) ، فالصفات أربع مختلفة وهل يقولها في آن واحد؟

الجواب: يقول هذا مرة وهذا مرة.

وهذه قاعدة ينبغي لطالب العلم أن يفهمها: أن العبادات إذا وردت على وجوه متنوعة فإنها تفعل على هذه الوجوه، على هذا مرة وعلى هذا مرة.

وفي ذلك ثلاث فوائد:

الفائدة الأولى: الإتيان بالسنة على جميع وجوهها.

الفائدة الثانية: حفظ السنة، لأنه لو أهملت إحدى الصفتين لنسيت ولم تحفظ.

الفائدة الثالثة: أن لا يكون فعل الإنسان لهذه السنة على سبيل العادة، لأن كثيرا من الناس إذا أخذ بسنة واحدة صار يفعلها على سبيل العادة ولا يستحضرها، لكن إذا كان يعود نفسه أن يقول هذا مرة وهذا مرة صار منتبها للسنة.

وقال الدكتور بكر بن عبد الله أبو زيد رحمه الله في تصحيح الدعاء (ص٤٣): القاعدة الرابعة: كل عبادة وردت على وجهين فأكثر من اختلاف التنوع في التعبد فإنه لا يجوز الجمع فيها بين نوعين فأكثر ... ومن ذلك أنواع الاستفتاح، والتعوذ، والقراءة، وأعداد التسبيح في الركوع وفي السجود والتحميد، والتحيات، والصلاة الإبراهيمية، و التسليم.

المسألة الثالثة: حكم تنبيه الناس بقول: "اذكروا الله" أو : "صلوا على النبي".

سئل العلامة العثيمين رحمه الله كما في فتاوى نور على الدرب: بعض العلماء عندنا عندما يريد أن يلقي كلمة أو موعظة من حين لآخر يقف ويقول : صلوا على رسول الله . ثم يتحدث قليلا ، ثم يقول لهم بعد ذلك : صلوا على رسول الله .

هل هذا وارد عن الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم ؟

فأجاب: الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم في الخطب والمواعظ أنه يبدأ بحمد الله والثناء عليه، ولا حرج أن يصلى الإنسان على النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك، فيتشهد ويقول: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم يقول: أما بعد. ويبدأ في موضوع الخطبة، لكن بعض الخطباء إذا رأى من الناس غفلة، فمنهم من يقول: قولوا: لا إله إلا الله، أو: اذكروا الله، ومنهم من يقول : صلوا على النبي صلى الله عليه وسلم، وينوي بذلك أن ينبه الناس، ومنهم من يقول: انتبه استمع، وما أشبه ذلك.

فالذي يظهر لي أن هؤلاء الذين يقولونها في أثناء الخطبة هم لا يريدون بهذا التعبد لله تعالى بذلك، وإنما يريدون بذلك تنبيه الموعوظين والمخطوب فيهم، ومثل هذا لا أرى فيه بأسا إن شاء الله " انتهى.

وسئل أيضا رحمه الله كما في فتاوى نور على الدرب: أود أن أسأل عن خطبة الجمعة، إذا قال الخطيب: قولوا: لا إله إلا الله، فهل نفعل أم يكون هذا غير جائز؟

فأجاب: إذا قال: قولوا: لا إله إلا الله، أو صلوا على رسول الله، نعم يذكر الله ويصلي على نبيه، لكن من دون جهر من دون أن يشغل من حوله بصوت منخفض، يصلي على الرسول، يذكر الله بصوت منخفض.

(فرع): حكم رفع الصوت بالذكر في الجنازة.

قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٢٤/٢٩٣): لا يستحب رفع الصوت مع الجنازة لا بقراءة ولا ذكر ولا غير ذلك هذا مذهب الأئمة الأربعة وهو المأثور عن السلف من الصحابة والتابعين ولا أعلم فيه مخالفا ؛ بل قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم { أنه نهى أن يتبع بصوت أو نار } رواه أبو داود . وسمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما رجلا يقول في جنازة : استغفروا لأخيكم ، فقال ابن عمر : لا غفر الله بعد . وقال قيس بن عباد – وهو من أكابر التابعين من أصحاب علي بن أبي طالب رضي الله عنه – : كانوا يستحبون خفض الصوت عند الجنائز وعند الذكر وعند القتال . وقد اتفق أهل العلم بالحديث والآثار أن هذا لم يكن على عهد القرون الثلاثة المفضلة . وأما قول السائل : إن هذا قد صار إجماعا من الناس فليس كذلك بل ما زال في المسلمين من يكره ذلك وما زالت جنائز كثيرة تخرج بغير هذا في عدة أمصار من أمصار المسلمين . وأما كون أهل بلد أو بلدين أو عشر تعودوا ذلك فليس هذا بإجماع ؛ بل أهل مدينة النبي صلى الله عليه وسلم التي نزل فيها القرآن والسنة وهي دار الهجرة والنصرة ؛ والإيمان والعلم لم يكونوا يفعلون ذلك ؛ بل لو اتفقوا في مثل زمن مالك وشيوخه على شيء ولم ينقلوه عن النبي صلى الله عليه وسلم أو خلفائه لم يكن إجماعهم حجة عند جمهور المسلمين وبعد زمن مالك وأصحابه ليس إجماعهم حجة باتفاق المسلمين فكيف بغيرهم من أهل الأمصار . وأما قول القائل : إن هذا يشبه بجنائز اليهود والنصارى فليس كذلك بل أهل الكتاب عادتهم رفع الأصوات مع الجنائز وقد شرط عليهم في شروط أهل الذمة أن لا يفعلوا ذلك ثم إنما نهينا عن التشبه بهم فيما ليس هو من طريق سلفنا الأول

وأما إذا اتبعنا طريق سلفنا الأول كنا مصيبين وإن شاركنا في بعض ذلك من شاركنا كما أنهم يشاركوننا في الدفن في الأرض وفي غير ذلك ا.هـ

وقال العلامة ابن باز كما في مجموع فتاواه (١٨٤/١٣): يقوم بعض المتبعين للجنائز بقولهم: وحدوه وكبروه، وهذا منكر لا أصل له في الشرع المطهر، وإنما المشروع عند اتباع الجنائز تذكر الآخرة والموت والدعاء للميت بالمغفرة والرحمة من دون رفع الأصوات، وقد قال قيس بن عباد التابعي الجليل رحمه الله: كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون رفع الصوت عند ثلاث عند الجنازة وعند الذكر وعند القتال.

وسئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (١٧١/١٧): يقوم بعض الناس بالإسراع في حمل الجنازة، والجري بها، ثم يتكلم أحدهم فجأة ويقول مثلا: (وحدوه) فيقولون: "لا إله إلا الله"، ويقول: "اذكروا الله" فيذكرون الله فهل لهذا أصل؟

فأجاب: ليس لهذا العمل أصل أي قول أحدهم: اذكروا الله، وحدوا الله فهو من الأمور البدعية، والذي ينبغي للمشيع أن يكون مفكرا في مآله، وأنه سوف يحمل كما حمل هذا الرجل، ويفكر في أمر الدنيا، وأن هذا الرجل الذي كان بالأمس على ظهر الأرض أصبح الا؟ن رهين عمله، هذا هو المشروع، أما وحدوه، واذكروا الله، فلم يرد عن السلف. وخير عمل يعمله الإنسان هو ما عمله السلف رحمهم الله أما الإسراع بالجنازة فهذا من السنة؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أسرعوا بالجنازة"، إلا أن بعض العلماء قالوا: لا ينبغي الإسراع الذي يشق على المشيعين، أو يخشى منه تمزق الميت، أو خروج شيء من بطنه مع الحركة.

وسئل علماء اللجنة الدائمة (٣٤٠/٨): هل يجوز تشييع الجنازة بالصوت، كأن يقول المشيعون: وحدوه، أو اذكروا الله، أو نحو ذلك؟

فأجابوا: لا يجوز، بل هو بدعة؛ لعدم ورود ما يدل عليه من الكتاب والسنة، ولقوله صلى الله عليه وسلم: (من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد).

### المسألة الرابعة: حكم تعيين قراءة قرآن أو ذكر مسجل كنغمة جوال؟

ذكر البهوتي رحمه الله في كشاف القناع (٤٣٣/١) عن ابن عقيل رحمه الله أنه قال بتحريم القراءة في الأسواق يصيح أهلها فيها بالنداء والبيع ، ونقل عنه أنه قال : " قال حنبل : كثير من أقوال وأفعال يخرج مخرج الطاعات عند العامة ، وهي مآثم عند العلماء ، مثل القراءة في الأسواق ، يصيح فيها أهل الأسواق بالنداء والبيع ، ولا أهل السوق يمكنهم الاستماع ، وذلك امتهان " انتهى.

وسئل علماء اللجنة الدائمة (٨٤/٤): يتوفر للمستشفى التخصصي وسائل اتصالات داخلية جيدة تسمح للمخاطب بمقاطعة المكالمة القادمة والانتقال إلى مكالمة أخرى مدة تطول أو تقصر حسبما تدعو الحاجة ثم العودة إلى المكالمة الموقوفة، وخلال فترة الانقطاع المذكورة يمكن للمتكلم أن يستمع إلى مادة مسجلة مناسبة، ولقد رغبنا أن نملأ فترة الانقطاع هذه بمادة دينية، سواء مقاطع من القرآن الكريم أو من الأحاديث الشريفة. وحيث إنه قد يتخلل الانقطاعات أمور دنيوية يدخل فيها الجد والهزل حسب مكانة وظرف المتحدثين فقد رأينا الاستئناس برأي سماحتكم قبل إدخال مثل هذه المواد الدينية .

فأجابوا: .... ثانيا: القرآن الكريم: كلام الله تعالى، فيجب احترامه وصيانته عما لا يليق به من خلطه بهزل أو مزاح يسبق تلاوته أو يتبعها، ومن اتخاذه تسلية أو ملء فراغ مثل ما ذكرت، بل ينبغي القصد إلى تلاوته قصدا أوليا؛ عبادة لله وتقربا إليه، مع تدبر معانيه والاعتبار بمواعظه، لا لمجرد التسلية والتفكه وملء الفراغ، وكذلك أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز خلطها بالهزل والدعابات، بل تجب العناية بها، وصيانتها عما لا يليق، والقصد إليها لفهم أحكام الشرع منها والعمل بمقتضاها " انتهى.

وقال العلامة العثيمين في شرح الرياض (٦//٤٣٢): وأما ما يجعل في الانتظار في الهاتف من قراءة القرآن أحيانا إذا اتصلت سمعت آيات من القرآن ثم يقول انتظر ثم تسمع آيات من القرآن فهذا فيه ابتذال لكلام الله عز وجل حيث يجعل كأداة يعلم بها الانتظار القرآن نزل لما هو أشرف من هذا وأعظم نزل لإصلاح القلوب والأعمال ما نزل ليجعل وسيلة للانتظار في الهاتف وغيره ثم إنه قد يتصل عليك إنسان لا يعظم القرآن ولا يهتم به ويثقل عليه أن يسمع شيئا من كتاب الله ثم قد يأذن عليك نصراني أو كافر أو يهودي فيسمع هذا القرآن فيظنه أغنية لأنه لا يعرفه قد لا يكون عربيا أيضا فلا شك أن هذا ابتذال للقرآن وأن من وضع القرآن من أجل الانتظار ينصح ويقال له اتق الله كلام الله أشرف من أن يجعل أداة للانتظار أما إذا جعل في هذا الانتظار حكمة مأثورة أو حديثا مأثورا عن النبي صلى الله عليه وسلم فهذا لا بأس به مثل أن يجعل من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه دع ما يريبك إلى ما لا يريبك من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه اتبع الحسنة السيئة تمحوها خالط الناس بخلق حسن وما أشبه ذلك من الأشياء النافعة أو مثلا من الحكم إذا لم يكن إلا الأسنة مركب فما حيلة المضطر إلا ركوبها المهم الحكم واسعة كثيرة أما أن يجعل كلام رب العالمين الذي نزل لإصلاح القلوب والأعمال والأفراد والشعوب يجعل آلة للانتظار على التليفون؟ ؟ سبحان الله القرآن اشرف من أن يكون كذلك والله الهادي إلى الصراط المستقيم ا.هـ

وسئل الدكتور صالح الفوزان حفظه الله: في وقتنا الحاضر كثر من معهم جوالات بهذه النغمات بحيث لو اتصل الشخص يظهر صوت قرآن أو يظهر صوت أذان أو يظهر صوت تكبير في تلك النغمات حتى ولو في البيت أو في دورة المياه – أعزكم الله – أو في السوق ما رأيكم في ذلك؟

فأجاب: لا يجوز استعمال الأذكار ولا سيما القرآن الكريم في الجوالات بدلا عن المنبه الذي يتحرك عند المكالمة ، فيضع منبها ليس فيه نغمة موسيقى ، وإنما هو منبه عادي ، كمنبه الساعة مثلا ، أو الجرس الخفيف ، وأما وضع الأذكار والقرآن والأذان محل ذلك ، فهذا من التنطع ، ومن الاستهانة بالقرآن وبهذه الأذكار.

المسألة الخامسة: حكم الذكر بالاسم المفرد.

لا شك في بدعية ذكر الله تعالى باسمه المفرد – الله – وأشد منه ذكره باسمه المضمر – هو –، فهو من بدع الأذكار التي أحدثها الجهال من المتصوفة ومن وافقهم، فهي صيغة لم ترد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من الصحابة.

أما ما يستدل به البعض على مشروعية هذا الذكر، فهي شبهات ساقطة لا تدل على مشروعية هذا النوع من الذكر أبدا، ومن هذه الأدلة:

ما جاء عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

(لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض الله الله) رواه مسلم (١٤٨)
وليس في الحديث دليل على الذكر بالاسم المفرد، وذلك من وجوه:
١ - أن بعض الرويات جاء فيها: (لا تقوم الساعة على أحد يقول: لا إله إلا الله)
وهي رواية أحمد في "المسند" (٣/ ٢٦٨)، وابن حبان في صحيحه (١٥/ ٢٦٢) والحاكم (٤/ ٥٤٠) بل هي إحدى روايات مسلم كما نقله القاضي عياض من رواية ابن أبي جعفر. انظر النووي في "شرح مسلم" (٢/ ١٧٨) فهذه الرواية تفسر الرواية الأولى، فيكون المعنى: لا تقوم الساعة على الموحدين الذين يقولون: لا إله إلا الله.
٢ - لا يجوز أن يكون المراد بالحديث: أن الساعة لا تقوم على من يذكر الله باسمه المفرد، وتقوم على من يذكرون بغير ذلك، فإن غاية ما يزعم هو استحباب الذكر بالاسم المفرد، وليس فرضيته، فكيف يكون مدار النجاة من هول قيام الساعة على أمر مستحب؟!.
٣ - ثم إن اللغة العربية لا تسعف من يريد أن يستدل به، لأن الاسم المفرد لا يفيد معنى تاما، وذكر الله تعالى لا بد أن يحمل معنى الثناء عليه بشيء من صفاته.
يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله "مجموع الفتاوى" (١٠/ ٥٦٤):
" اتفق أهل العلم بلغة العرب وسائر اللغات على أن الاسم وحده لا يحسن السكوت عليه، ولا هو جملة تامة ولا كلاما مفيدا " انتهى.
٤ - أن الصحابة رضي الله عنهم، والتابعين ومن تبعهم، لم يفهموا من هذا الحديث استحباب الذكر بالاسم المفرد، ولم يرد عن أحد منهم أنه استنبط ذلك من هذا الحديث، وهذا دليل كاف على بطلان هذا الاستدلال.
٥ - ثم تواردت أقوال العلماء في تفسير الحديث، ولم يرد عن أحد منهم الاستدلال به على الذكر بالاسم المفرد.
قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وأما الاسم المفرد مظهرا أو مضمرا: فليس بكلام تام، ولا جملة مفيدة، ولا يتعلق به إيمان ولا كفر ولا أمر ولا نهي ولم يذكر ذلك أحد من سلف الأمة، ولا شرع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا يعطي القلب بنفسه معرفة مفيدة، ولا حالا نافعا، وإنما يعطيه تصورا مطلقا لا يحكم عليه بنفي ولا إثبات فإن لم يقترن به من معرفة القلب وحاله ما يفيد بنفسه وإلا لم يكن فيه فائدة، والشريعة إنما تشرع من الأذكار ما يفيد بنفسه لا ما تكون الفائدة حاصلة بغيره.
وقد وقع بعض من واظب على هذا الذكر في فنون من الإلحاد، وأنواع من الاتحاد كما قد بسط في غير هذا الموضع.
وما يذكر عن بعض الشيوخ من أنه قال: أخاف أن أموت بين النفي والإثبات!: حال لا يقتدى فيها بصاحبها فإن في ذلك من الغلط ما لا خفاء به، إذ لو مات العبد في هذه الحال لم يمت إلا على ما قصده ونواه إذ الأعمال بالنيات، وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بتلقين الميت لا إله إلا اله الله، وقال: " من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة "، ولو كان ما ذكره محذورا لم يلقن الميت كلمة يخاف أن يموت في أثنائها موتا غير محمود بل كان يلقن ما اختاره من ذكر الاسم المفرد.

والذكر بالاسم المضمر المفرد أبعد عن السنة، وأدخل في البدعة، وأقرب إلى إضلال الشيطان، فإن من قال " يا هو يا هو " أو " هو هو " ونحو ذلك: لم يكن الضمير عائدا إلا إلى ما يصوره قلبه، والقلب قد يهتدي وقد يضل ...

ثم كثيرا ما يذكر بعض الشيوخ أنه يحتج على قول القائل " الله " بقوله {قل الله ثم ذرهم} ويظن أن الله أمر نبيه بأن يقول الاسم المفرد، وهذا غلط باتفاق أهل العلم فإن قوله {قل الله} معناه: الله الذي أنزل الكتاب الذي جاء به موسى وهو جواب لقوله {قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى نورا وهدى للناس تجعلونه قراطيس تبدونها وتخفون كثيرا وعلمتم ما لم تعلموا أنتم ولا آباؤكم قل الله} أي: الله الذي أنزل الكتاب الذي جاء به موسى، رد بذلك قول من قال " ما أنزل الله على بشر من شيء " فقال: من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى؟ ثم قال: قل الله أنزله ثم ذر هؤلاء المكذبين في خوضهم يلعبون.

ومما يبين ما تقدم ما ذكره سيبويه وغيره من أئمة النحو أن العرب يحكون بالقول ما كان كلاما لا يحكون به ما كان قولا فالقول لا يحكى به إلا كلام تام أو جملة اسمية أو فعلية ولهذا يكسرون " أن " إذا جاءت بعد القول فالقول لا يحكى به اسم والله تعالى لا يأمر أحدا بذكر اسم مفرد ولا شرع للمسلمين اسما مفردا مجردا، والاسم المجرد لا يفيد الإيمان باتفاق أهل الإسلام ولا يؤمر به في شيء من العبادات ولا في شيء من المخاطبات.

مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٢٦ - ٢٢٩).

وقال - رحمه الله - أيضا: فأما الاسم المفرد مظهرا مثل " الله، الله " أو مضمرا مثل " هو، هو ": فهذا ليس بمشروع في كتاب ولا سنة ولا هو مأثور أيضا عن أحد من سلف الأمة ولا عن أعيان الأمة المقتدى بهم وإنما لهج به قوم من ضلال المتأخرين.

وربما اتبعوا فيه حال شيخ مغلوب فيه مثلما يروى عن الشبلي أنه كان يقول " الله، الله " فقيل له: لم لا تقول لا إله إلا الله؟ فقال: أخاف أن أموت بين النفي والإثبات!.

وهذه من زلات الشبلي التي تغفر له لصدق إيمانه وقوة وجده وغلبة الحال عليه؛ فإنه كان ربما يجن، ويذهب به إلى المارستان، ويحلق لحيته، وله أشياء من هذا النمط التي لا يجوز الاقتداء به فيها وإن كان معذورا أو مأجورا فإن العبد لو أراد أن يقول لا إله إلا الله ومات قبل كمالها لم يضره ذلك شيئا إذ الأعمال بالنيات بل يكتب له ما نواه.

وربما غلا بعضهم في ذلك حتى يجعلوا ذكر الاسم المفرد للخاصة، وذكر الكلمة التامة للعامة، وربما قال بعضهم " لا إله إلا الله " للمؤمنين، و " الله " للعارفين، و " هو " للمحققين، وربما اقتصر أحدهم في خلوته أو في جماعته على " الله الله الله "، أو على " هو "، أو " يا هو "، أو " لا هو إلا هو "!.

وربما ذكر بعض المصنفين في الطريق تعظيم ذلك واستدل عليه تارة بوجد، وتارة برأي، وتارة بنقل مكذوب كما يروي بعضهم أن النبي صلى الله عليه وسلم لقن علي بن أبى طالب أن يقول " الله الله الله " فقالها النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا، ثم أمر عليا فقالها ثلاثا، وهذا حديث موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث.

وإنما كان تلقين النبي صلى الله عليه وسلم للذكر المأثور عنه، ورأس الذكر لا إله إلا الله، وهي الكلمة التي عرضها على عمه أبي طالب حين الموت، وقال: " يا عم قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله " وقال: "

إني لأعلم كلمة لا يقولها عبد عند الموت إلا وجد روحه لها روحا "، وقال: " من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة "، وقال: " من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة "، وقال " أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله "، والأحاديث كثيرة في هذا المعنى. " مجموع الفتاوى " (١٠/ ٥٥٦ - ٥٥٨).

وقال العلامة ابن باز رحمه الله كما في مجموع فتاواه: أما قول الصوفية: (الله الله)، أو (هو هو)، فهذا من البدع، ولا يجوز التقيد بذلك. لأنه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا عن أصحابه رضي الله عنهم فصار بدعة؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد وقوله عليه الصلاة والسلام: من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد متفق عليه. ا. هـ

وقال العلامة الألباني كما في موسوعة العلامة الألباني (١/ ٢١٥): هذا الحديث تسمعونه مراراً - وهو حديث صحيح -: «لا تقوم الساعة وعلى وجه الأرض من يقول الله، الله» رواه مسلم، وكثيراً من أمثال هؤلاء المشار إليهم في آخر الحديث المذكور، قَبْض الله العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبقي عالماً اتخذ الناس رؤوسا جُهّالاً، من هؤلاء الرّؤوس، من يفسر القرآن والسنة بِتفاسير مُخالفة لما كان عليه العلماء - لا أقول: سلفاً فقط بل وخلفاً أيضاً-.

فإنهم يحتجون بهذا الحديث: (الله، الله) على جواز بل على استحباب ذكر الله عز وجل باللفظ المفرد (الله، الله) ... إلى آخره، لكي لا يغتر مُغْتَر ما أو يجهل جاهلٌ ما حينما يسمع هذا الحديث بمثل ذلك التأويل بدا لي ولو عرضاً أن أُذَكِّرَ إخواننا الحاضرين بأن هذا التفسير باطلٌ:-

أولاً: من حيث أنه جاء بيانه في رواية أخرى عن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -.

وثانياً: لأن هذا التفسير لو كان صحيحاً لجرى عليه عمل سلفنا الصالح رضي الله عنهم، فإذْ لم يفعلوا دل إعراضهم عن الفعل بهذا التفسير على بطلان هذا التفسير.

فكيف بكم إذا انضم إلى هذا الرواية الأخرى - وهذا بيت القصيد كما يقال - أن الإمام أحمد رحمه الله روى هذا الحديث في مسنده بالسند الصحيح بلفظ: «لا تقوم الساعة وعلى وجه الأرض من يقول: لا إله إلا الله» إذن هذا هو المقصود بلفظة الجلالة المكرر، المكررة في الرواية الأولى.

**المسألة السادسة:** حكم تعليق الأدعية أو الأذكار على الأبواب وغيرها.

سئل العلامة العثيمين كما في فتاوى نور على الدرب: بعض الناس يضعون ملصقات على سياراتهم وعلى أبوابهم دعاء السفر ودعاء الخروج ودعاء الجلوس ... إلخ الأدعية التي جاءت عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، فما حكم ذلك؟

فأجاب: " هذا لا أظن فيه بأسا ، لأنه تذكير للناس ، وكثير من الناس لا يحفظون هذه الأدعية ، فإذا كتبت أمامهم سهل عليهم تلاوتها وقراءتها ، ولا حرج في هذا مثل ، أن يكتب الإنسان في مجلسه دعاء كفارة المجلس حتى ينبه الجالسين إذا قاموا أن يدعو الله سبحانه وتعالى بذلك ، وكذلك ما يكون في الملصقات الصغيرة أمام الراكب في السيارات من دعاء الركوب والسفر فإن هذا لا بأس به " انتهى .

أما الدكتور الفوزان فقال حين سئل كما في : المنتقى من فتاوى الفوزان: ما حكم تعليق بعض الأذكار التي تُلصَقُ على الأبواب أو السّيّارة وغيرها، وذلك للتذكير بهذه الأدعية، فيوضع دعاء الرّكوب في السيارة، ودعاء دخول الحمّام على باب الحمام . . . وهكذا ؟ أفتوني جزاكم الله خيرًا .

فأجاب: تعليق الأدعية على الأبواب وغيرها ليس معروفًا عن السّلف، ثم إننا مأمورون بالذّكر والدّعاء بألسنتنا وقلوبنا لا بالكتاب والتعليق، وإنما هذه عادة جرت، مع ما قد يترتّب على هذا العمل من ابتذال تلك الأدعية وتعريضها للإهانة وفيها أسماء الله تعالى أو آيات من القرآن أو أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم الشريفة؛ فينبغي ترك هذا العمل وتجنُّبُه ا.هـ

(فرع): حكم تعليق آيات من القرآن.

سئل الإمام مالك كما في المدخل لابن الحاج (٢/٢١٥) عن المساجد، هل يكره أن يكتب في قبلتها بالصبغ مثل آية الكرسي وقل هو الله أحد والمعوذتين ونحوها فقال: أكره أن يكتب في قبلة المسجد شيء من القرآن والتزويق وقال إن ذلك يشغل المصلي وكذلك ينبغي له أن يغير ما أحدثوه من إلصاق العمد في جدار القبلة وفي الأعمدة أو ما يلصقونه أو يكتبونه في الجدران والأعمدة وكذلك يغير ما يعلقونه من خرق كسوة الكعبة في المحراب وغيره فإن ذلك كله من البدع لأنه لم يكن من فعل من مضى ا.هـ

قال الإمام النووي رحمه الله : " لا تجوز كتابة القرآن بشيء نجس وتكره كتابته على الجدران عندنا " انتهى من "التبيان في آداب حملة القرآن" ص (١١٠)

وقال ابن الهمام الحنفي : " تكره كتابة القرآن وأسماء الله تعالى على الدراهم والمحاريب والجدران وما يفرش " انتهى من "فتح القدير" (١/٣١٠) .

ونص عليه السفاريني الحنبلي في غذاء الألباب (٢/٢١١).

وقال علماء اللجنة الدائمة (٤/٤٦): أنزل الله تعالى القرآن موعظة وشفاء لما في الصدور، وهدى ورحمة للمؤمنين، وليكون حجة على الناس، ونورا وبصيرة لمن فتح قلبه له، يتلوه ويتعبد به، ويتدبره، ويتعلم منه أحكام العقائد والعبادات والمعاملات الإسلامية ويعتصم به في كل أحواله، ولم ينزل ليعلق على الجدران زينة لها، ولا ليجعل حروزا وتمائم تعلق في البيوت أو المحلات التجارية ونحوها؛ صيانة وحفظا لها من الحريق واللصوص، وما شابه ذلك مما يعتقده بعض العامة، وخاصة المبتدعة –وما أكثرهم– فمن انتفع بالقرآن فيما أنزل من أجله فهو على بينة من ربه وهدى وبصيرة، ومن كتبه على الجدران أو على خرق تعلق عليها ونحو ذلك؛ زينة أو حرزا وصيانة للسكان والأثاث وسائر المتاع فقد انحرف بكتاب الله أو بآية أو بسورة منه عن جادة الهدى، وحاد عن الطريق السوي والصراط المستقيم، وابتدع في الدين ما لم يأذن به الله ولا رسوله صلى الله عليه وسلم قولا أو عملا، ولا عمل به الخلفاء الراشدون وسائر الصحابة رضي الله عنهم أجمعين ولا أئمة الهدى في القرون الثلاثة التي شهد لها النبي صلى الله عليه وسلم بأنها خير القرون، ومع ذلك فقد عرض آيات القرآن أو سوره للإهانة عند الانتقال من بيته إلى آخر بطرح هذه الخرق في الأثاث المتراكم، وكذا الحال عند بلاها وطرحها هنا وهنا مما لا ينبغي، وجدير بالمسلم أن يرعى القرآن وآياته، والمحافظة على حرمته، ولا يعرضه لما قد يكون فيه امتهان له ا.هـ

وسئل العلامة العثيمين كما في فتاوى نور على الدرب: ماحكم كتابة القرآن على الجدار أو تعليق آيات من القرآن الكريم؟

فأجاب: أما تعليق القرآن أو كتابته على الجدران فليس من هدي السلف رضي الله عنهم وهذا الذي كتبه يسأل لماذا كتبته أتريد أن يقرأ فإن من المعلوم أن الجالس لا يقرؤه إلا على سبيل الفرجة فقط لا يقرؤه تعبداً

وهل هو على سبيل التبرك فالتبرك على هذا الوجه بدعة

وهل هو على سبيل الحماية على أنه ورد فكذلك أيضاً لم يرد الاحتماء بالقرآن على هذا الوجه

وهل هو على سبيل النصيحة فإن الغالب أن الناس لا يهتمون بذلك ولنضرب لهذا مثلاً لو كتب آية (وَلا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً) هل الجالس إذا قرأ الآية تهيب عن الغيبة ووقف ثم هل كل مجلس يكون فيه غيبة إذا كان بعض المجالس ليس فيها غيبة فما الفائدة من كتابة الآية إذا كان أهل المجلس لا يهتمون بالغيبة فإن هذه الآية المكتوبة أو المعلقة لم تنفعهم على كل حال يكفينا في هذا أن نقول تعليق القرآن الكريم على الجدران أو كتابته على الجدران ليس من هدي السلف الصالح ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها.

وسئل الشيخ صالح الفوزان – حفظه الله –كما في المنتقى من فتاوى فتاواه (٢ / ٧٧): ما حكم تعليق الآيات القرآنية على الجدران ؟ .

فأجاب: يجب تعظيم القرآن الكريم، وتلاوته، وتدبره، والعمل به، أما تعليقه على الجدران: فهو من العبث، وقد يؤدي ذلك إلى امتهانه، وأيضا: قد يتخذ ذلك من باب تجميل الجدران بالديكورات، والرسومات، والكتابات، فيجعل القرآن ضمن ذلك ، وقد يكتب على شكل نقوش يقصد منها المناظر فقط، وعلى كل حال : فالقرآن يجب أن يصان عن هذا العبث، وما كان السلف يعملون هذا ، والقرآن لم ينزل ليكتب على الجدران، وإنما أنزل ليكتب في القلوب، ويظهر أثره على الأعمال والتصرفات.

**المسألة السابعة:** هل يقال : "الحمد لله الذي لا يحمد على مكروه سواه"؟

أما ما يقوله بعض الناس : " الحمد لله الذي لا يحمد على مكروه سواه " فهذا خلاف ما جاءت به السنة ، بل قل كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : "الحمد لله على كل حال" أما أن تقول : "الحمد لله الذي لا يحمد على مكروه سواه" فكأنك الآن تعلن أنك كاره ما قدر الله عليك ، وهذا لا ينبغي ، بل الواجب أن يصبر الإنسان على ما قدر الله عليه مما يسوؤه أو يسره ، لأن الذي قدره هو الله عز وجل ، وهو ربك وأنت عبده ، هو مالكك وأنت مملوك له ، فإذا كان الله هو الذي قدر عليك ما تكره فلا تجزع ، بل يجب عليك الصبر وألا تتسخط ، لا بقلبك ولا بلسانك ولا بجوارحك ، اصبر وتحمل والأمر سيزول ودوام الحال من المحال ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : (واعلم أن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب ، وأن مع العسر يسرا) صححه الألباني في تحقيق السنة لابن أبي عاصم (٣١٥)، فالله عز وجل محمود على كل حال من السراء أو الضراء ، لأنه إن قدر السراء فهو ابتلاء وامتحان ، قال الله تعالى : (ونبلوكم بالشر والخير فتنة) الأنبياء / ٣٥ . فإن أصابتك ضراء فاصبر فإن ذلك أيضا ابتلاء وامتحان من الله عز وجل ليبلوك هل تصبر أو لا تصبر ، وإذا صبرت واحتسبت الأجر من الله فإن الله يقول : (إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب) الزمر / ١٠ اهـ باختصار .

**المسألة الثامنة:** حكم رفع الصوت بالتسبيح يوم الجمعة.

سئل العلامة ابن باز كما في مجموع فتاواه (١٢/ ٤١٤): هل التسبيح برفع الصوت يوم الجمعة قبل الصلاة بساعة أن أكثر سنة أم بدعة؟.

فأجاب: لا شك أن هذا العمل بدعة، لأنه لم يبلغنا عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا عن أصحابه أنهم فعلوا ذلك، والخير كله في اتباعهم، أما من سبح بينه وبين نفسه فلا بأس بذلك بل فيه خير عظيم وثواب جزيل، لما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (أحب الكلام إلى الله أربع: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر) رواه مسلم، وقال عليه الصلاة والسلام (كلمتان خفيفتان على اللسان حبيبتان إلى الرحمن ثقيلتان في الميزان سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم) رواه البخاري ومسلم ا. هـ

(فرع): حكم رفع الصوت بالذكر بين ركعات التراويح.

الأذكار من العبادات، والأصل في العبادات المنع منها إلا بدليل يوجبها أو يستحبها، ولا يجوز إحداث ذكر مع عبادة ولا قبلها ولا بعدها، وقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم القيام مع أصحابه ليالي، وصلى الصحابة أفرادا ومجتمعين، في زمانه صلى الله عليه وسلم، وبعد موته، ولا يعلم أنهم ذكروا الله تعالى بذكر معين بعد كل تسليمة أو تسليمتين، وعدم نقل العلماء لذكر جماعي بين ركعات التراويح عن الصحابة ومن بعدهم دليل على عدم وقوعه، لأن العلماء كانوا ينقلون ما هو أخفى من مثل هذا الأمر الظاهر، وخير الهدي في اتباعه صلى الله عليه وسلم واتباع أصحابه في أمور العبادات بفعل ما فعلوه وترك ما تركوه.

إلا أنه لا بأس للمصلي أن يدعو الله، أو يقرأ القرآن، أو يذكر ربه تعالى، من غير تخصيص آيات معينة أو سور أو ذكر بين الركعات، ومن دون أن يكون ذلك بصوت واحد، ولا بقيادة الإمام أو غيره؛ لعدم ورود ذلك في الشرع المطهر، والأصل التوقيف في العبادات في كميتها وكيفيتها وزمانها ومكانها وسببها وصفتها.

قال ابن الحاج في المدخل (٢/ ٢٩٣، ٢٩٤): فصل في الذكر بعد التسليمتين من صلاة التراويح: وينبغي له – أي: الإمام – أن يتجنب ما أحدثوه من الذكر بعد كل تسليمتين من صلاة التراويح، ومن رفع أصواتهم بذلك، والمشي على صوت واحد؛ فإن ذلك كله من البدع، وكذلك ينهى عن قول المؤذن بعد ذكرهم بعد التسلميتين من صلاة التراويح " الصلاة يرحمكم الله "؛ فإنه محدث أيضا، والحدث في الدين ممنوع، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، ثم الخلفاء بعده ثم الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ولم يذكر عن أحد من السلف فعل ذلك فيسعنا ما وسعهم ا. هـ

وسئل العلامة ابن باز كما في مجموع فتاواه (١١/ ٣٦٩): ما حكم رفع الصوت بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، والترضي عن الخلفاء الراشدين بين ركعات التراويح؟

فأجاب: "لا أصل لذلك– فيما نعلم– من الشرع المطهر، بل هو من البدع المحدثة، فالواجب تركه، ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها، وهو اتباع الكتاب والسنة، وما سار عليه سلف الأمة، والحذر مما خالف ذلك" انتهى.

(فرع): حكم ترديد الأدعية وراء المطوف بصوت مرتفع.

سئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (٢٢/ ٣٣٦): ما حكم ترديد بعض الأدعية وراء المطوف بصوت مرتفع إذا حصل من رفع الصوت تشويش على المصلين والطائفين هناك؟

فأجاب: "الدعاء من شخص يتبعه جماعة خلفه، أو عن يمينه، أو عن شماله لا أصل له من عمل الصحابة رضي الله عنهم.

وأما رفع الصوت به فإن كان فيه تشويش على الطائفين وإزعاج لهم فيكون منهيا عنه؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه وقد سمعهم يقرأون جهرا وهم يصلون في المسجد فقال عليه الصلاة والسلام: (لا يجهر بعضكم على بعض في القرآن) أو قال: (في القراءة) فهكذا نقول لهؤلاء الطائفين لا تجهروا على الناس فتؤذوهم، ولكن كل يدعو بما يحب، ولهذا لو أن هؤلاء المطوفين وجهوا إلى أن يقولوا للناس طوفوا فكبروا عند الحجر الأسود وقولوا (ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار) البقرة/٢٠١، وادعوا بما شئتم في بقية الطواف، واذكروا الله، واقرأوا القرآن وصاروا يتابعونهم على هذا، لكان هذا أحسن، وأفيد للناس، لأن كل إنسان يدعو ربه بما يحتاج إليه، وهو يعرف المعنى الذي يتكلم به بخلاف ما يفعله المطوفون الآن بالدعاء الذي لا يعرفه الداعي خلفه، فلو سألت هذا الداعي خلف المطوف ما معنى ما يقول؟ لم يفدك –في الغالب – فكون الناس يدعون ربهم دعاء يعرفون معناه ويستفيدون منه خير من هذا" انتهى.

المسألة التاسعة: التحذير من بعض صور ذكر الصوفية.

يعتبر من طرق المتصوفة في الذكر والعبادات الاستهتار والاستخفاف، والرقص الجماعي مع سماع الذكر والأناشيد على الدفوف.

ومن أناشيدهم ما يقوله يحيى بن معاذ المتوفى سنة ٢٥٨هـ:

دققنا الأرض بالرقص على غيب معانيكا ولا عيب على رقص لعبد هائم فيكا

وهذا دقنا للأرض إذا طفنا بواديكا.

فقد كان للسماع عند جمهور المتصوفة منزلة عظيمة سرعان ما يتحول الذكر إلى رفع الصوت، والحركة الشديدة.

ويدافع أبو الهدى الصيادي في رياضة الأسماع (ص٤٥) عما يقع من المتصوفة من حركات هوجاء أثناء ذكرهم ويقول: (من لم يحركه السماع فهو ناقص مائل عن لطف الاعتدال بعيد عن نور الروحانية.. فالسماع يثمر حالة في القلب، وتسمى وجداً، ويثمر الوجد تحريك الأطراف، إما بحركة غير موزونة فتسمى الاضطراب، وإما بحركة موزونة فتسمى التصفيق والرقص ا.هـ

وقد أباح المتصوفة الغناء والسماع والرقص، وكان كثير منهم يقبلون على استماع الملاهي والمعازف ويتعلمون الموسيقى.

يقول أبو الهدى الصيادي من قصيدة له في الدف، الذي كانت لا تخلو منه حلقة إلا قليلاً:

اضرب الدف وجانب جاهلاً * حكمة الشرع لمعنى ما درى

كل ما حرك قلباً ساكناً * ودعا العقل به معتبرا

وأجال الروح في برزخها * تذكر الله وتبغي مظهرا

إن في الدف وفي رنته * نغمة يعرفها من ذكرا

صوته ذكر وفي لحنه * أنه تذكر أوقات السرى

نضرب الدف ومنه عندنا ذاكراً نسمعه لن يفترا

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١١/١٧٦): الضرب باليد على أختها أو غيرها على دف أو طبل كناقوس النصارى، والنفخ في صفارة كبوق اليهود، فمن فعل هذه الملاهي على وجه الديانة والتقرب، فلا ريب في ضلالته وجهالته ا.هـ

يقول السهروردي في عوارف المعارف: (ص١٨٠): ربما صار الرقص عبادة بحسن النية إذا نوى به استجمام النفس ا.هـ

وقد أحل أبو حامد الغزالي الرقص، كما أباح تمزيق الثياب وتقطيعها يقول في الإحياء (٢/٢٧٨): فإن قلت: فما تقول في تمزيق الصوفية الثياب الجديدة بعد سكون الوجد والفراغ من السماع، فإنهم يمزقونها قطعاً صغاراً، ويفرقونها على القوم ويسمونها الخرقة فاعلم أن ذلك مباح ا.هـ

هذا ومنذ القرن الخامس الهجري وحتى اليوم، فإن معظم الفرق الصوفية ينتظمون في ذكرهم وحلقاتهم مجموعات مجموعات من الرجال والنساء معاً وبدون حجاب.. وفي مواسم ذكر الشيخ أو ميلاد أئمة الطريقة يقومون بحلقات للإنشاد الجماعي أشبه ما يكون برقص جماعي..

وقد دفع ذلك بشاهد عيان – هو الدكتور جابر طعيمة في كتابه: دراسات في الفرق: ص١٢٣ وما بعدها– وهو في سن الشباب إلى بيت أحد الشيوخ من أصحاب طريقة شهيرة، فوجد في حلبة الذكر الجماعي رجلاً ضخم الجثة، يمسك عصاً ومسبحة، وكان يضرب بعصاه الأرض متنقلاً بين زحام الذكر، وقد غص المكان بالرجال والنساء، وبينهم شباب وشابات في سن العشرين، وكان الرجل ينتقل وهو يردد قول الحلاج، والذي حاكى فيه ابن أبي ربيعة في حبه العذري:

ولا ذكرتك محزوناً ولا فرحاً * إلا وأنت بقلبي بين وسواسي

ولا هممت بشرب الماء من عطش * إلا رأيت خيالاً منك في الكأس

وإذا بصوت نسائي يصدر من بين الحلبة التي علا ضجيجها يعلق على هذين البيتين حين كان الرجل يرددها بالنغم المميز للطريق بحركة هستيرية مندفعة بين الصفوف تروح وتجيء وهي في سن الشباب ترتدي ثوباً أبيض ضاق بجسدها الممتلئ وهي تقول: يا روحي يا روحي يا روحي، ثلاث مرات، ألهبت حماس جميع من في الحلقة فتحولت العبادة المزعومة، وذلك القلب المدعى، إلى هدير راقص، كان المنشد أشبه بمقام المايسترو، وحين أدرك أنهم أجهدوا، وبدءوا يتساقطون، أمسك عنهم، وهم بين الأنات والآهات والصراخ.

وقام كاتب السطور – شاهد عيان – وهو في ريعان شبابه يضرب كفاً على كف وهو يقول: لا حول ولا قوة إلا بالله... ويتساءل هل كان من الممكن أن ينتشر الإسلام بين الأمم لو انشغل السلف في صدر الدعوة بمثلب هذا العبث؟!

أين هذا من عبادة المسلمين، وعباد الله المؤمنين؟! { إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَاناً } [الأنفال:٢].

{ إِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّداً وَبُكِيّاً } [مريم:٥٨].

على هذا السماع، سماع آيات الله تتلى كان أصحاب رسول الله يجتمعون، وليس على المزمار والدف والرقص والرعونة.

فما حكم هذا السماع، وما حكم الرقص والدف والمزمار؟!.

قال ابن تيمية رحمه الله في مواضع من فتواه: فعبادة المسلمين الركوع والسجود، أما الدف والرقص فلم يأمر الله به ولا رسوله ولا أحد من سلف الأمة، بل أمروا بالقرآن في الصلاة والسكينة)) ((وهذه الأحوال الفاسدة، من كان فيها صادقاً فهو مبتدع ضال... ممن ضارعوا عبّاد النصارى والمشركين والصابئين في بعض ما لهم من الأحوال، ومن كان كاذباً فهو منافق ضال. مجموع الفتاوى (١١/٥٩٩-٦٠٠).

وقال: أما السماع المحدث، سماع الكف والدف والقضيب فلم تكن الصحابة والتابعون لهم بإحسان يجعلون من هذا طريقاً إلى الله تبارك وتعالى، ولا يعدّونه من القرب والطاعات، بل يعدّونه من البدع المزعومة، حتى قال الشافعي رحمه الله: خلفت ببغداد شيئاً أحدثته الزنادقة، يسمونه التغبير يصدون به الناس عن القرآن.

والذين حضروا السماع المحدث الذي جعله الشافعي من أحداث الزنادقة، لم يكونوا يجتمعون مع مردان ونسوان، ولا مع مصلصلات وشبابات، وكانت أشعارهم مزهدات ومرققات.

وهذا السماع المنكر، من عده من القربات استتيب فإن تاب وإلا قتل، وإن كان متأولاً جاهلاً بين له خطأ تأويله. مجموع الفتاوى (١١/٢٩٨ ، ٥٣٤).

ونقل القرطبي عن الإمام الطرسوسي أنه سُئل عن قوم في مكان يقرءون شيئاً من القرآن ثم ينشد لهم منشد شيئاً من الشعر، فيرقصون ويطربون ويضربون بالدف والشبابة، هل الحضور معهم حرام أم لا؟

فأجاب بأن هذا ضلالة، وما الإسلام إلا كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وأما الرقص والتواجد، فأول من أحدثه أصحاب السامري، لما اتخذ لهم عجلاً جسداً له خوار، قاموا يرقصون حوله ويتواجدون، وهو – أي الرقص – دين الكفار وعباد العجل.

وإنما كان مجلس النبي صلى الله عليه وسلم مع أصحابه، كأنما على رؤوسهم الطير من الوقار.. فلا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يحضر معهم، ولا أن يعينهم على باطلهم الإبداع في مضار الابتداع (ص٣٢٢).

وقال ابن القيم إغاثة اللهفان (١/٢٢٤) عن هؤلاء المتصوفة: فلو رأيتهم عند ذياك السماع، فتمايلوا تمايل النشوان، وتكسروا في حركاتهم ورقصهم، أرأيت تكسر المخانيث والنسوان؟!... فيا شماتة أعداء الإسلام بالذين يزعمون أنهم خواص الإسلام، قضوا حياتهم لذة وطرباً، واتخذوا دينهم لهواً ولعباً، مزامير الشيطان أحب إليهم من سماع القرآن).

ولشيخ الإسلام جواب مطول في هذه المسألة ننقله لنفاسته، فقد سئل شيخ الإسلام كما في مجموع فتاواه (١١/٦٢٠): عن جماعة يجتمعون على قصد الكبائر: من القتل وقطع الطريق والسرقة وشرب الخمر وغير ذلك. ثم إن شيخا من المشايخ المعروفين بالخير واتباع السنة قصد منع المذكورين من ذلك فلم يمكنه إلا أن يقيم لهم سماعا يجتمعون فيه بهذه النية وهو بدف بلا صلاصل وغناء المغني بشعر مباح بغير شبابة فلما فعل هذا تاب منهم جماعة وأصبح من لا يصلي ويسرق ولا يزكي يتورع عن الشبهات ويؤدي المفروضات ويجتنب المحرمات. فهل يباح فعل هذا السماع لهذا الشيخ على هذا الوجه لما يترتب عليه من المصالح؟ مع أنه لا يمكنه دعوتهم إلا بهذا؟

فأجاب: الحمد لله رب العالمين، أصل جواب هذه المسألة وما أشبهها: أن يعلم أن الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيدا. وأنه أكمل له ولأمته الدين كما قال تعالى: {اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا} . وأنه بشر بالسعادة لمن أطاعه والشقاوة لمن عصاه فقال تعالى: {ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا} وقال تعالى: {ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم خالدين فيها أبدا} . وأمر الخلق أن يردوا ما تنازعوا فيه من دينهم إلى ما بعثه به كما قال تعالى: {يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا} وأخبر أنه يدعو إلى الله وإلى صراطه المستقيم كما قال تعالى: {قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني} . وقال تعالى: {وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم} {صراط الله الذي له ما في السماوات وما في الأرض ألا إلى الله تصير الأمور} . وأخبر أنه يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويحل الطيبات ويحرم الخبائث. كما قال تعالى: {ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون} {الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون} .

وقد أمر الله الرسول - صلى الله عليه وسلم - بكل معروف ونهى عن كل منكر. وأحل كل طيب. وحرم كل خبيث. وثبت عنه - صلى الله عليه وسلم - في الصحيح أنه قال: " {ما بعث الله نبيا إلا كان حقا عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم وينهاهم عن شر ما يعلمه لهم} " وثبت عن {العرباض بن سارية قال: وعظنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون. قال: فقلنا: يا رسول الله كأن هذه موعظة مودع فماذا تعهد إلينا فقال: أوصيكم بالسمع والطاعة فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا. فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور. فإن كل بدعة ضلالة} . وثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: " {ما تركت من شيء يبعدكم عن النار إلا وقد حدثتكم به} ". وقال: {تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك} ".

وشواهد هذا " الأصل العظيم الجامع " من الكتاب والسنة كثيرة وترجم عليه أهل العلم في الكتب. " كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة " كما ترجم عليه البخاري والبغوي وغيرهما فمن اعتصم بالكتاب والسنة كان من أولياء الله المتقين وحزبه المفلحين وجنده الغالبين وكان السلف - كمالك وغيره -: يقولون السنة كسفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق وقال الزهري: كان من مضى من علمائنا يقولون: الاعتصام بالسنة نجاة. إذا عرف هذا فمعلوم أنما يهدي الله به الضالين ويرشد به الغاوين ويتوب به على العاصين لا بد أن يكون فيما بعث الله به رسوله من الكتاب والسنة وإلا فإنه لو كان ما بعث الله به الرسول - صلى الله عليه وسلم - لا يكفي في ذلك لكان دين الرسول ناقصا محتاجا تتمة. وينبغي أن يعلم أن الأعمال الصالحة أمر الله بها أمر إيجاب أو استحباب. والأعمال الفاسدة نهى الله عنها. والعمل إذ اشتمل على مصلحة ومفسدة فإن الشارع حكيم. فإن غلبت مصلحته على مفسدته شرعه وإن غلبت مفسدته على مصلحته لم يشرعه؛ بل نهى عنه كما قال تعالى:

{كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم والله يعلم وأنتم لا تعلمون} وقال تعالى: {يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما} ولهذا حرمهما الله تعالى بعد ذلك. وهكذا ما يراه الناس من الأعمال مقربا إلى الله ولم يشرعه الله ورسوله؛ فإنه لا بد أن يكون ضرره أعظم من نفعه وإلا فلو كان نفعه أعظم غالبا على ضرره لم يهمله الشارع؛ فإنه – صلى الله عليه وسلم – حكيم لا يهمل مصالح الدين ولا يفوت المؤمنين ما يقربهم إلى رب العالمين. إذا تبين هذا فنقول للسائل: إن الشيخ المذكور قصد أن يتوب المجتمعين على الكبائر فلم يمكنه ذلك إلا بما ذكره من الطريق البدعي. يدل أن الشيخ جاهل بالطرق الشرعية التي بها تتوب العصاة أو عاجز عنها فإن الرسول – صلى الله عليه وسلم – والصحابة والتابعين كانوا يدعون من هو شر من هؤلاء من أهل الكفر والفسوق والعصيان بالطرق الشرعية التي أغناهم الله بها عن الطرق البدعية. فلا يجوز أن يقال: إنه ليس في الطرق الشرعية التي بعث الله بها نبيه ما يتوب به العصاة فإنه قد علم بالاضطرار والنقل المتواتر أنه قد تاب من الكفر والفسوق والعصيان من لا يحصيه إلا الله تعالى من الأمم بالطرق الشرعية التي ليس فيها ما ذكر من الاجتماع البدعي؛ بل السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان – وهم خير أولياء الله المتقين من هذه الأمة – تابوا إلى الله تعالى بالطرق الشرعية لا بهذه الطرق البدعية. وأمصار المسلمين وقراهم قديما وحديثا مملوءة ممن تاب إلى الله واتقاه وفعل ما يحبه الله ويرضاه بالطرق الشرعية لا بهذه الطرق البدعية. فلا يمكن أن يقال: إن العصاة لا تمكن توبتهم إلا بهذه الطرق البدعية بل قد يقال: إن في الشيوخ من يكون جاهلا بالطرق الشرعية عاجزا عنها ليس عنده علم بالكتاب والسنة وما يخاطب به الناس ويسمعهم إياه مما يتوب الله عليهم فيعدل هذا الشيخ عن الطرق الشرعية إلى الطرق البدعية. إما مع حسن القصد. إن كان له دين وإما

أن يكون غرضه الترؤس عليهم وأخذ أموالهم بالباطل كما قال تعالى: {يا أيها الذين آمنوا إن كثيرا من الأحبار والرهبان ليأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله} فلا يعدل أحد عن الطرق الشرعية إلى البدعية إلا لجهل أو عجز أو غرض فاسد، وإلا فمن المعلوم أن سماع القرآن هو سماع النبيين والعارفين والمؤمنين. قال تعالى في النبيين: {أولئك الذين أنعم الله عليهم من النبيين من ذرية آدم وممن حملنا مع نوح ومن ذرية إبراهيم وإسرائيل وممن هدينا واجتبينا إذا تتلى عليهم آيات الرحمن خروا سجدا وبكيا} . وقال تعالى في أهل المعرفة: {وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق} . وقال تعالى في حق أهل العلم: {إن الذين أوتوا العلم من قبله إذا يتلى عليهم يخرون للأذقان سجدا} {ويقولون سبحان ربنا إن كان وعد ربنا لمفعولا} {ويخرون للأذقان يبكون ويزيدهم خشوعا} . وقال في المؤمنين: {إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون} {الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون} {أولئك هم المؤمنون حقا} وقال تعالى: {الله نزل أحسن الحديث كتابا متشابها مثاني تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله ذلك هدى الله} . وبهذا السماع هدى الله العباد وأصلح لهم أمر المعاش والمعاد وبه بعث الرسول صلى الله عليه وسلم وبه أمر المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان. وعليه كان يجتمع السلف كما كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ اجتمعوا أمروا رجلا منهم أن يقرأ وهم يستمعون وكان عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – يقول لأبي موسى: ذكرنا ربنا فيقرأ أبو

موسى وهم يستمعون. وفي الصحيح عن {النبي صلى الله عليه وسلم أنه مر بأبي موسى الأشعري وهو يقرأ فجعل يستمع لقراءته. وقال: لقد أوتي هذا مزمارا من مزامير آل داود. وقال: مررت بك البارحة وأنت تقرأ فجعلت أستمع لقراءتك فقال: لو علمت أنك تسمعني لحبرته لك تحبيرا} . أي لحسنته لك تحسينا. وفي الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم {قال لابن مسعود: اقرأ علي القرآن فقال: أقرأ عليك القرآن وعليك أنزل؟ فقال: إني أحب أن أسمعه من غيري. قال: فقرأت عليه سورة النساء حتى وصلت إلى هذه الآية: {فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا} قال لي: حسبك فنظرت إليه فإذا عيناه تذرفان من البكاء} " وعلى هذا السماع كان يجتمع القرون الذين أثنى عليهم النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال: {خير القرون الذين بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم} . ولم يكن في السلف الأول سماع يجتمع عليه أهل الخير إلا هذا. لا بالحجاز ولا باليمن ولا بالشام ولا بمصر؛ والعراق؛ وخراسان والمغرب. وإنما حدث السماع المبتدع بعد ذلك وقد مدح الله أهل هذا السماع المقبلين عليه. وذم المعرضين عنه. وأخبر أنه سبب الرحمة. فقال تعالى: {وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون} . وقال تعالى: {والذين إذا ذكروا بآيات ربهم لم يخروا عليها صما وعميانا} وقال تعالى: {ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق} . وقال تعالى: {ولو علم الله فيهم خيرا لأسمعهم ولو أسمعهم لتولوا وهم معرضون} وقال تعالى: {فما تنفعهم شفاعة الشافعين} {فما لهم عن التذكرة معرضين} {كأنهم حمر مستنفرة} {فرت من قسورة} وقال تعالى: {ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه فأعرض عنها ونسي ما قدمت يداه} وقال تعالى: {فإما يأتينكم مني هدى فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى} {ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى} {قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيرا} {قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى} . ومثل هذا في القرآن كثير يأمر الناس باتباع ما بعث الله به رسوله من الكتاب والحكمة ويأمرهم بسماع ذلك. وقد شرع الله تعالى السماع للمسلمين: في المغرب

والعشاء والفجر. قال تعالى: {وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا} وبهذا مدح عبد الله بن رواحة النبي حيث قال:

وفينا رسول الله يتلو كتابه * إذا انشق معروف من الفجر ساطع

يبيت يجافي جنبه عن فراشه * إذ استثقلت بالكافرين المضاجع

أتى بالهدى بعد العمى فقلوبنا * به موقنات أنما قال واقع .

وأحوال أهل هذا السماع مذكورة في كتاب الله من وجل القلوب ودمع العيون واقشعرار الجلود. وإنما حدث سماع الأبيات بعد هذه القرون فأنكره الأئمة حتى قال: الشافعي – رحمه الله – خلفت ببغداد شيئا أحدثته الزنادقة يسمونه التغبير يزعمون أنه يرقق القلوب يصدون به الناس عن القرآن. وسئل الإمام أحمد عنه فقال: محدث فقيل له: أنجلس معهم فيه؟ فقال: لا يجلس معهم. والتغبير هو الضرب بالقضيب على جلودهم من أمثل أنواع السماع. وقد كرهه الأئمة فكيف بغيره والأئمة المشايخ الكبار لم يحضروا هذا السماع المحدث مثل الفضيل بن عياض وإبراهيم بن أدهم وأبي سليمان الداراني ومعروف الكرخي والسري السقطي وأمثالهم. ولا أكابر الشيوخ المتأخرين: مثل الشيخ عبد القادر والشيخ عدي والشيخ أبي مدين والشيخ أبي البيان والشيخ أبي القاسم

الحوفي والشيخ علي بن وهب والشيخ حياة وأمثالهم. وطائفة من الشيوخ حضروه ثم رجعوا عنه. وسئل الجنيد عنه فقال: من تكلف السماع فتن به ومن صادفه السماع استراح به. فبين الجنيد أن قاصد هذا السماع صار مفتونا وأما من سمع ما يناسبه بغير قصد فلا بأس. فإن النهي إنما يتوجه إلى الاستماع دون السماع ولهذا لو مر الرجل بقوم يتكلمون بكلام محرم لم يجب عليه سد أذنيه؛ لكن ليس له أن يستمع من غير حاجة ولهذا لم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم ابن عمر بسد أذنيه لما سمع زمارة الراعي؛ لأنه لم يكن مستمعا بل سامعا.

وقول السائل وغيره: هل هو حلال؟ أو حرام؟ لفظ مجمل فيه تلبيس يشتبه الحكم فيه حتى لا يحسن كثير من المفتين تحرير الجواب فيه؛ وذلك أن الكلام في السماع وغيره من الأفعال على ضربين:

أحدهما أنه هل هو محرم؟ أو غير محرم؟ بل يفعل كما يفعل سائر الأفعال التي تلتذ بها النفوس وإن كان فيها نوع من اللهو واللعب كسماع الأعراس وغيرها. مما يفعله الناس لقصد اللذة واللهو لا لقصد العبادة والتقرب إلى الله.

والنوع الثاني أن يفعل على وجه الديانة والعبادة وصلاح القلوب وتجريد حب العباد لربهم وتزكية نفوسهم وتطهير قلوبهم وأن تحرك من القلوب الخشية والإنابة والحب ورقة القلوب وغير ذلك مما هو من جنس العبادات والطاعات لا من جنس اللعب والملهيات. فيجب الفرق بين سماع المتقربين وسماع المتلعبين وبين السماع الذي يفعله الناس في الأعراس والأفراح ونحو ذلك من العادات وبين السماع الذي يفعل لصلاح القلوب والتقرب إلى رب السموات فإن هذا يسأل عنه: هل هو قربة وطاعة؟ وهل هو طريق إلى الله؟ وهل لهم بد من أن يفعلوه لما فيه من رقة قلوبهم وتحريك وجدهم لمحبوبهم وتزكية نفوسهم وإزالة القسوة عن قلوبهم ونحو ذلك من المقاصد التي تقصد بالسماع؟ كما أن النصارى يفعلون مثل هذا السماع في كنائسهم على وجه العبادة والطاعة لا على وجه اللهو واللعب. إذا عرف هذا فحقيقة السؤال: هل يباح للشيخ أن يجعل هذه الأمور التي هي: إما محرمة؟ أو مكروهة؟ أو مباحة؟ قربة وعبادة وطاعة وطريقة إلى الله يدعو بها إلى الله ويتوب العاصين ويرشد به الغاوين ويهدي به الضالين. ومن المعلوم أن الدين له " أصلان " فلا دين إلا ما شرع الله ولا حرام إلا ما حرمه الله. والله تعالى عاب على المشركين أنهم حرموا ما لم يحرمه الله وشرعوا دينا لم يأذن به الله.

ولو سئل العالم عمن يعدو بين جبلين: هل يباح له ذلك؟ قال: نعم فإذا قيل: إنه على وجه العبادة كما يسعى بين الصفا والمروة قال: إن فعله على هذا الوجه حرام منكر يستتاب فاعله فإن تاب وإلا قتل. ولو سئل: عن كشف الرأس ولبس الإزار والرداء: أفتى بأن هذا جائز فإذا قيل: إنه يفعله على وجه الإحرام. كما يحرم الحاج. قال: إن هذا حرام منكر. ولو سئل: عمن يقوم في الشمس. قال: هذا جائز. فإذا قيل: إنه يفعله على وجه العبادة. قال: هذا منكر كما روى البخاري عن ابن عباس – رضي الله عنهما – " {أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا قائما في الشمس. فقال: من هذا؟ قالوا: هذا أبو إسرائيل يريد أن يقوم في الشمس ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم مروه فليتكلم وليجلس وليستظل وليتم صومه} " فهذا لو فعله لراحة أو غرض مباح لم ينه عنه؛ لكن لما فعله على وجه العبادة نهي عنه. وكذلك لو دخل الرجل إلى بيته من خلف البيت لم يحرم عليه ذلك ولكن إذا فعل ذلك على أنه عبادة، كما كانوا يفعلون في الجاهلية: كان أحدهم إذا أحرم لم يدخل تحت سقف فنهوا عن ذلك كما قال تعالى: {وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى

وأتوا البيوت من أبوابها} فبين سبحانه أن هذا ليس ببر وإن لم يكن حراما فمن فعله على وجه البر والتقرب إلى الله كان عاصيا مذموما مبتدعا والبدعة أحب إلى إبليس من المعصية؛ لأن العاصي يعلم أنه عاص فيتوب والمبتدع يحسب أن الذي يفعله طاعة فلا يتوب. ولهذا من حضر السماع للعب واللهو لا يعده من صالح عمله ولا يرجو به الثواب وأما من فعله على أنه طريق إلى الله تعالى فإنه يتخذه دينا وإذا نهى عنه كان كمن نهى عن دينه ورأى أنه قد انقطع عن الله وحرم نصيبه من الله تعالى إذا تركه. فهؤلاء ضلال باتفاق علماء المسلمين ولا يقول أحد من أئمة المسلمين: إن اتخاذ هذا دينا وطريقا إلى الله تعالى أمر مباح؛ بل من جعل هذا دينا وطريقا إلى الله تعالى فهو ضال مفتر مخالف لإجماع المسلمين. ومن نظر إلى ظاهر العمل وتكلم عليه ولم ينظر إلى فعل العامل ونيته كان جاهلا متكلما في الدين بلا علم. فالسؤال عن مثل هذا أن يقال: هل ما يفعله هؤلاء طريق وقربة وطاعة لله تعالى يحبها الله ورسوله أم لا؟ وهل يثابون على ذلك أم لا؟ وإذا لم يكن هذا قربة وطاعة وعبادة لله ففعلوه على أنه قربة وطاعة وعبادة وطريق إلى الله تعالى. هل يحل لهم هذا الاعتقاد؟ وهذا العمل على هذا الوجه؟ وإذا كان السؤال على هذا الوجه لم يكن للعالم المتبع للرسول – صلى الله عليه وسلم – أن يقول: إن هذا من القرب والطاعات وأنه من أنواع العبادات وأنه من سبيل الله تعالى وطريقه الذي يدعو به هؤلاء إليه ولا أنه مما أمر الله تعالى به عباده: لا أمر إيجاب ولا أمر استحباب وما لم يكن من الواجبات والمستحبات فليس هو محمودا ولا حسنة ولا طاعة ولا عبادة باتفاق المسلمين. فمن فعل ما ليس بواجب ولا مستحب على أنه من جنس الواجب أو المستحب فهو ضال مبتدع وفعله على هذا الوجه حرام بلا ريب. لا سيما كثير من هؤلاء الذين يتخذون هذا السماع المحدث طريقا يقدمونه على سماع القرآن وجدا وذوقا. وربما قدموه عليه اعتقادا فتجدهم يسمعون القرآن بقلوب لاهية وألسن لاغية وحركات مضطربة وأصوات لا تقبل عليه قلوبهم ولا ترتاح إليه نفوسهم فإذا سمعوا " المكاء " و " التصدية " أصغت القلوب واتصل المحبوب بالمحب وخشعت الأصوات وسكنت الحركات فلا سعلة ولا عطاس ولا لغط ولا صياح وإن قرءوا شيئا من القرآن أو سمعوه كان على وجه التكلف والسخرة كما لا يسمع الإنسان ما لا حاجة له به ولا فائدة له فيه حتى إذا ما سمعوا مزمار الشيطان أحبوا ذلك وأقبلوا عليه وعكفت أرواحهم عليه. فهؤلاء جند الشيطان وأعداء الرحمن وهم يظنون أنهم من أولياء الله المتقين وحالهم أشبه بحال أعداء الله المنافقين؛ فإن المؤمن يحب ما أحبه الله تعالى ويبغض ما أبغض الله تعالى ويوالي أولياء الله ويعادي أعداء الله وهؤلاء يحبون ما أبغض الله ويبغضون ما أحب الله ويوالون أعداء الله ويعادون أولياءه؛ ولهذا يحصل لهم تنزلات شيطانية بحسب ما فعلوه من مزامير الشيطان وكلما بعدوا عن الله ورسوله وطريق المؤمنين قربوا من أعداء الله ورسوله وجند الشيطان. فيهم من يطير في الهواء والشيطان طائر به ومنهم من يصرع الحاضرين وشياطينه تصرعهم وفيهم من يحضر طعاما وإداما. ويملأ الإبريق من الهواء والشياطين فعلت ذلك. فيحسب الجاهلون أن هذه من كرامات أولياء الله المتقين وإنما هي من جنس أحوال الكهنة والسحرة وأمثالهم من الشياطين ومن يميز بين الأحوال الرحمانية والنفسانية والشيطانية لا يشتبه عليه الحق بالباطل. وقد بسطنا الكلام على " مسألة السماع " وذكرنا كلام المشايخ فيه في غير هذا الموضع وبالله التوفيق والله أعلم. وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

**المسألة العاشرة:**

التنبيه على أخطاء التي تقع في الدعاء:

الأول: أن يشتمل الدعاء على شيء من التوسلات الشركية: كأن يُدعى غير الله تبارك وتعالى من بشر، أو حجر، أو شجر، أو جن، أو غير ذلك، فهذا أقبح أنواع الاعتداء في الدعاء؛ لأن الدعاء عبادة، وصرفه لغير الله شرك، والشرك أعظم ذنب عصى الله به.

الثاني: أن يشتمل على شيء من التوسلات البدعية: كالتوسل بذات النبي صلى الله عايه وسلم، أو بجاهه عليه الصلاة والسلام، فهذا التوسل توسل بدعي، والدين مبناه على الاتباع لا الابتداع، والبدعة بريد الكفر، وللتوسع في هذه المسألة انظر كتاب قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة لابن تيمية (ص١٦٠ و ١٧٠).

الثالث: تمني الموت وسؤال ذلك: فبعض الناس إذا زاد به البلاء، واشتدت به اللأواء تمنى الموت، وسأل الله أن يتوفاه، وهذا خطأ.

فعن قيس قال: أتيت خبابًا وقد اكتوى سبعًا فقال: (لولا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا عن أن ندعو بالموت لدعوت به) أخرجه البخاري (٦٣٥٠)، ومسلم (٢٦٨١).

وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به، فإن كان لا بد متمنيًا للموت فليقل: اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرًا لي، وتوفني ما كانت الوفاة خيرًا لي) أخرجه البخاري (٦٣٥١)، ومسلم (٢٦٨٠).

قال السعدي في بهجة قلوب الأبرار (ص٢٥١ – ٢٥٢): في شرحه لهذا الحديث: هذا نهي عن تمني الموت؛ للضر الذي ينزل بالعبد، من مرض، أو فقر، أو خوف، أو وقوع في شدة أو مهلكة أو نحوها من الأشياء؛ فإن في تمني الموت لذلك مفاسدَ منها: أنه يؤذن بالتسخط والتضجر من الحالة التي أصيب بها، وهو مأمور بالصبر، والقيام بوظيفته، والصبر ينافي ذلك.

ومنها أنه يضعف النفس، ويحدث الخور والكسل، ويوقع في اليأس.

والمطلوب من العبد مقاومة هذه الأمور، والسعي في إضعافها وتخفيفها بحسب اقتداره، وأن يكون معه من قوة القلب وقوة الطمع في زوال ما نزل به.

وذلك موجب لأمرين: اللطف الإلهي لمن أتى بالأسباب المأمور بها، والسعي النافع الذي يوجبه قوة القلب ورجاؤه.

ومنها أن تمني الموت جهل وحمق؛ فإنه لا يدري ما يكون بعد الموت؛ فربما كان كالمستجير من الضر إلى ما هو أفظع منه، من عذاب البرزخ وأهواله.

ومنها أن الموت يقطع على العبد الأعمال الصالحة التي هو بصدد فعلها، والقيامِ بها، وبقية عمر المؤمن لا قيمة له؛ فكيف يتمنى انقطاعَ عملٍ الذَّرَّةُ منه خير من الدنيا وما عليها؟!.

وخصّ من هذا العموم قيامه بالصبر على الضر الذي أصابه؛ فإن الله يوفي الصابرين أجرهم بغير حساب، ولهذا قال في آخر الحديث: "فإن كان لا بد فاعلاً فليقلك اللهم أحيني إذا كانت الحياة خيراً لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي" فيجعل العبد الأمر مفوضاً إلى ربه الذي يعلم ما فيه الخير والصلاح له، الذي يعلم من مصالح عبده ما لا يعلم العبد، ويريد له من الخير ما لا يريده، ويلطف به في بلائه كما يلطف به في نعمائه.

والفرق بين هذا وبين قوله صلّى الله عليه وسلم: "لا يقل أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت. اللهم ارحمني إن شئت. ولكن ليعزم المسألة؛ فإن الله لا مكره له"١: أن المذكور في هذا الحديث الذي فيه التعليق بعلم الله وإرادته: هو في الأمور المعيّنة التي لا يدري العبد من عاقبتها ومصلحتها.

وأما المذكور في الحديث الآخر: فهي الأمور التي يعلم مصلحتها بل ضرورتها وحاجة كل عبد إليها. وهي مغفرة الله ورحمته ونحوها. فإن العبد يسألها ويطلبها من ربه طلباً جازماً، لا معلقاً بالمشيئة وغيرها؛ لأنه مأمور ومحتم عليه السعي فيها، وفي جميع ما يتوسل به إليها.

وهذا كالفرق بين فعل الواجبات والمستحبات الثابت الأمر بها؛ فإن العبد يؤمر بفعلها أمر إيجاب أو استحباب، وبعض الأمور المعينة التي لا يدري العبد من حقيقتها ومصلحتها، فإنه يتوقف حتى يتضح له الأمر فيها.

واستثنى كثير من أهل العلم من هذا، جواز تمني الموت خوفاً من الفتنة. وجعلوا من هذا قول مريم رضي الله عنها: {يَا لَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا} [مريم: ٢٣]. كما استثنى بعضهم تمني الموت شوقاً إلى الله. وجعلوا منه قول يوسف صلّى الله عليه وسلم: {أَنتَ وَلِيِّي فِي الدُّنُيَا وَالآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ} [يوسف:١٠١]. وفي هذا نظر؛ فإن يوسف صلّى الله عليه وسلم لم يتمن الموت. وإنما سأل الله الثبات على الإسلام، حتى يتوفاه مسلماً، كما يسأل العبد ربه حسن الخاتمة. والله أعلم.

الرابع: الدعاء بتعجيل العقوبة: كأن يقول الإنسان: اللهم عجل عقوبتي في هذه الدنيا؛ لأدخل الجنة يوم القيامة، وأسلم من عذاب النار! فهذا خطأ، وأولى لهذا ثم أولى له أن يسأل الله السلامة في الدارين، فعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (عاد رجلاً من المسلمين قد خَفَتَ فصار مثل الفرخ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل كنت تدعو بشيء أو تسأله إياه؟ قال: نعم، كنت أقول: اللهم ما كنت معاقبني به في الآخرة فعجله لي في الدنيا. فقال رسول الله": سبحان الله، لا تطيقه، أو لا تستطيعه، أفلا قلت: اللهم آتنا في الدنيا حسنةً، وفي الآخرة حسنةً، وقنا عذاب النار؟ فدعا الله له، فشفاه) أخرجه مسلم (٢٦٨٨).

الخامس: الدعاء بما هو مستحيل، أو بما هو ممتنع عقلاً أو عادةً، أو شرعًا: كأن يدعو بأن يخلد في الدنيا، أو أن يعطى النبوة، أو ألا يقيم الله الساعة، أو ألا يمر الناس على الصراط، أو أن يسأل الله أن يحيي الموتى، أو أن يسأل رؤية الله في الدنيا، أو أن ترفع عنه لوازم البشرية، فيستغني عن الطعام والشراب، والنَّفَس، أو أن يطلب الولد دون زواج أو تسَرٍّ، أو يسأل الثمر دون زرع أو حراثة، أو أن يعطى جبلاً من ذهب، أو أن يكون متواجدًا في مكانين في آن واحد، وهكذا دواليك.

السادس: الدعاء بأمر قد فرغ منه: وهذا قريب مما قبله، فهذا الدعاء من باب تحصيل الحاصل؛ فالشيء إذا فرغ منه لم يتعلق بالدعاء فيه فائدة. كمن يسأل الله ألا تهلك هذه الأمة بسنة بعامة، وألا يسلط الله عليها عدوًّا من سوى أنفسها فيستبيح بيضتها، فهذان أمران دعا بهما النبي"وأجيبت دعوته. انظر صحيح مسلم (٢٨٨٩).

ومن ذلك أن يدعو ألا يدخل الكفار الجنة إن ماتوا على كفرهم، أو أن يدخلوا النار، أو أن يخلدوا فيها، أو بألا يخلد المؤمن في النار، فالدعاء بمثل هذه الأمور وما شاكلها تحصيل حاصل؛ لأنه دعاء بأمور قد فرغ منها.

السابع: أن يدعو بما دل الشرع على عدم وقوعه: كأن يدعو على مسلم ألا يدخل الجنة، أو أن يدعو لكافر بدخول الجنة بعد أن مات على الكفر.

الثامن: الدعاء على الأهل والأموال والنفس: عن جابر رضي الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على أموالكم؛ لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء فيستجيب لكم) أخرجه مسلم (٣٠٠٩).

قال المباركفوري في مرعاة المفاتيح (٧/ ٣٥٠): قوله: (لا تدعوا) أي دعاء سوء (على أنفسكم) أي بالهلاك والويل ونحو ذلك عند التضجر في مصيبة المرض أو الموت مثلا (ولا تدعوا على أولادكم) أي بالعمى واللعن ونحو ذلك وقد كثرت وغلبت هذه البلية في النساء فإنهن يدعون على أولادهن عند الضجر والملال (ولا تدعوا على أموالكم) قال القاري: أي من العبيد والإماء بالموت وغيره. قلت: زاد في رواية أبي داود ولا تدعوا على خدمكم قبل قوله "ولا تدعوا على أموالكم" فالظاهر إن المراد بالأموال في رواية مسلم ما هو الأعم من العبيد والإماء (لا توافقوا) نهى للداعي أي وعلة للنهي أي لا تدعوا على من ذكر لئلا توافقوا (من الله ساعة) أي ساعة إجابة (يسأل) أي الله (فيها عطاء) بالنصب على أنه مفعول ثان. قال القاري: وفي نسخة يعني من المشكاة بالرفع على أنه نائب الفاعل ليسأل – انتهى. وفي رواية أبي داود لا توافقوا من الله ساعة نيل فيها عطاء. قال المظهر: العطاء ما يعطي من خير أو شر وأكثر استعمال العطاء يكون في الخير والمعنى ههنا يسئل فيها مسئلة (فيستجيب) بالرفع عطفا على يسئل أو التقدير فهو يستجيب (لكم) يعني لا تدعوا دعاء سوء على ما ذكر مخافة أن يصادف دعوتكم ساعة إجابة فيستجاب دعاءكم السوء ثم تندموا على ما دعوتم ولا ينفعكم الندامة يعني لا تدعوا إلا بخير. وقيل "فيستجيب" منصوب لأنه جواب "لا توافقوا" قال الطيبي: جواب النهي من قبيل لا تدن من الأسد فيأكلك على مذهب أي مذهب الكسائي ويحتمل أن يكون مرفوعا أي فهو يستجيب. ... التاسع: الدعاء بالإثم: كأن يدعو على شخص أن يكون مدمنًا للخمر، أو أن يميته الله كافرًا، أو أن يبتلى بالزنا أو غير ذلك، أو أن يدعو الله أن ييسر له الفساد والفجور.

العاشر: الدعاء بقطيعة الرحم: كأن يقول: اللهم فرق بين فلان وأمه، أو أقاربه أو زوجته، أو يقول: اللهم فرق شمل المسلمين، وخالف بين كلمتهم.

الحادي عشر: الدعاء بانتشار المعاصي: كما تفعل الرافضة؛ فهم يدعون، ويتمنون أن ينتشر الفساد، وتكثر المعاصي في الأرض؛ حتى يخرج المهدي بزعمهم فيملأ الأرض عدلاً وقسطًا كما ملئت جورًا وظلمًا!.

الثاني عشر: تحجير الرحمة: وقد مر بنا قريبًا، كحال من يقول: اللهم أنزل الغيث على بلادنا فحسب، أو اللهم اشفني وحدي ووفقني، وارزقني وحدي، أو نحو ذلك.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة وقمنا معه، فقال أعرابي وهو في الصلاة: اللهم ارحمني ومحمدا، ولا ترحم معنا أحدا، فلما سلم النبي صلى الله عليه وسلم قال للأعرابي: لقد حجرت واسعا يريد رحمة الله) أخرجه البخاري (٦٠١٠).

الثالث عشر: أن يخص الإمام نفسه بالدعاء دون المأمومين إذا كانوا يؤمِّنون وراءه: كأن يقول: اللهم اهدني، وارحمني، وعافني.

الدعاء الذي يشترك فيه الإمام والمأمومون في صلاة الجماعة؛ يعني: أن الإمام يدعو، ويؤمن المأمومون، هو الذي يكره فيه للإمام أن يخص نفسه بالدعاء دون المأمومين، وذلك لما جاء عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم: (ثلاث لا يحل لأحد أن يفعلهن: لا يؤم رجل قوما فيخص نفسه بالدعاء دونهم، فإن فعل فقد خانهم ... الحديث) أخرجه أحمد (٥/ ٢٨٠، رقم ٢٢٤٦٨)، وأبو داود (٩٠)، الترمذى (٢/ ١٨٩ رقم ٣٥٧)، وابن ماجة (٩٢٣)، والبزار (١٠/ ١١٦)، والبيهقى (٣/ ١٢٩، رقم ٥١٣٣)، وابن عساكر (٥٦/ ١٣) والحديث حسنه الترمذي، وقال البزار: روي نحوه من غير وجه، وإسناده حسن، وحسنه البغوي في شرح السنة (٢/ ٢٤٧)، وقال ابن العربي في العارضة (١/ ٣٨١): صحيح حسن، وحسنه ابن القطان في الوهم والإيهام (٤/ ١٨٧)، وحسنه السخاوي في المقاصد الحسنة (١/ ١٠٢)، وحسنه السيوطي في الجامع الصغير (٣٤٨١)، وفيما قالوه نظر لذا قال العلامة الألباني في ضعيف أبي داود الأم (١/ ٣٣): إسناده ضعيف، وضعفه شيخا الإسلام ابن تيمية وابن القيم. وقال ابن خزيمة في الجملة الأولى منه: " إنه حديث موضوع، وضعفه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٦/ ٤٧٢).

وعلى تقدير ثبوت الحديث، فالمراد به ما ذكرناه أولا: أن يخص نفسه في دعاء يشاركه المأمومون فيه.

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٢٣/ ١١٦ - ١١٨):

عن قوله صلى الله عليه وسلم: (لا يحل لرجل يؤم قوما فيخص نفسه بالدعاء دونهم فإن فعل فقد خانهم) هل يستحب للإمام أنه كلما دعا الله عز وجل أن يشرك المأمومين؟ وهل صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يخص نفسه بدعائه في صلاته دونهم؟ فكيف الجمع بين هذين؟

فأجاب: " ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم: (أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ما تقول؟ قال: أقول: اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب. اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس. اللهم اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرد) فهذا حديث صحيح صريح في أنه دعا لنفسه خاصة وكان إماما، وكذلك حديث علي في الاستفتاح الذي أوله: (وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض - فيه - فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، واهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت، واصرف عني سيئها فإنه لا يصرف عني سيئها إلا أنت) وكذلك ثبت في الصحيح أنه كان يقول بعد رفع رأسه من الركوع بعد قوله: (لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت) وجميع هذه الأحاديث المأثورة في دعائه بعد التشهد من فعله ومن أمره لم ينقل فيها إلا لفظ الإفراد، كقوله: (اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال).

وكذا دعاؤه بين السجدتين وهو في السنن من حديث حذيفة، ومن حديث ابن عباس، وكلاهما كان النبي صلى الله عليه وسلم فيه إماما، أحدهما بحذيفة، والآخر بابن عباس.

وحديث حذيفة: (رب اغفر لي، رب اغفر لي)، وحديث ابن عباس فيه: (اغفر لي، وارحمني، واهدني، وعافني، وارزقني) ونحو هذا.

فهذه الأحاديث التي في الصحاح والسنن تدل على أن الإمام يدعو في هذه الأمكنة بصيغة الإفراد. وكذلك اتفق العلماء على مثل ذلك، حيث يرون أنه يشرع مثل هذه الأدعية، وإذا عرف ذلك تبين أن الحديث المذكور - إن صح -: فالمراد به الدعاء الذي يؤمن عليه المأموم: كدعاء القنوت، فإن المأموم إذا أمن كان داعيا، قال الله تعالى لموسى وهارون: (قد أجيبت دعوتكما)، وكان أحدهما يدعو والآخر يؤمن، وإذا كان المأموم مؤمنا على

دعاء الإمام، فيدعو صيغة الجمع كما في دعاء الفاتحة في قوله: (اهدنا الصراط المستقيم)، فإن المأموم إنما أمن لاعتقاده أن الإمام يدعو لهما جميعا، فإن لم يفعل فقد خان الإمام المأموم.

فأما المواضع التي يدعو فيها كل إنسان لنفسه، كالاستفتاح، وما بعد التشهد، ونحو ذلك، فكما أن المأموم يدعو لنفسه، فالإمام يدعو لنفسه " انتهى باختصار.

وقال العراقي في طرح التثريب " (٢/ ١٣٦ – ١٣٧): من أدب الدعاء أن من دعا بمجلس جماعة لا يخص نفسه بالدعاء من بينهم، أو لا يخص نفسه وبعضهم دون جميعهم، ويتأكد استيعاب الحاضرين على إمام الجماعة، فلا يخص نفسه دون المأمومين، لما روى أبو داود، والترمذي من حديث ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا يؤم رجل قوما فيخص نفسه بدعوة دونهم، فإن فعل فقد خانهم) قال الترمذي: حديث حسن، والظاهر أن هذا محمول على ما لا يشاركه فيه المأمومون، كدعاء القنوت ونحوه، فأما ما يدعو كل أحد به كقوله بين السجدتين: (اللهم اغفر لي، وارحمني، واهدني) فإن كلا من المأمومين يدعو بذلك، فلا حرج حينئذ في الإفراد، إلا أنه يحتمل أن بعض المأمومين يترك ذلك نسيانا أو لعدم العلم باستحبابه، فينبغي حينئذ أن يجمع الضمير لذلك " انتهى باختصار.

الرابع عشر: ترك الأدب في الدعاء: وذلك بأن يدعو بما لا يليق، وبما ينافي الأدب مع الله عز وجل كأن يقول: اللهم يا خالق الحيَّات، والعقارب، والحمير، ونحو ذلك.

قال الخطابي كما في شأن الدعاء (ص١٥٣):ولا يحسن أن يقال: يا ربَّ الكلاب، ويا ربَّ القردة والخنازير ونحوها من سفل الحيوان، وحشرات الأرض، وإن كانت جميع المكوَّنات إليه من جهة الخلق لها، والقدرة عليها شاملة لجميع أصنافها ا. هـ

ولهذا فاللائق بالعبد حال دعائه لربه أن يتأدب غاية ما يمكنه، وأن يتجنب كل ما ينافي كمال الأدب؛ ذلك أن مقامه بين يدي ربه مقام ذلة وخضوع؛ فلا يليق به إلا كمال الأدب.

قال الخطابي في شأن الدعاء (ص١٥ – ١٦): ولو تقدم بعض خدم ملوك أهل الدنيا إلى صاحبه ورئيسه في حاجة يرفعها إليه، أو معونة يطلبها منه لَتَخَيَّر له محاسن الكلام، ولَتَخَلَّص إليه بأجود ما يقدر عليه من البيان. ولئن لم يستعمل هذا المذهب في مخاطبته إياه، ولم يسلك هذه الطريقة فيها معه أوشك أن ينبو سمعُه عن كلامه، وألا يحظى بطائل من حاجته عنده.

فما ظنك برب العزة سبحانه وبمقام عبده الذليل بين يديه، ومن عسى أن يبلغ بجهد بيانه كُنْهَ الثناء عليه؟!.

وهكذا رسوله وصفيه"قد أظهر العجز، والانقطاع دونه، فقال في مناجاته: (وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك) أخرجه مسلم (٤٨٦)، فسبحان من جعل عجز العاجزين عن شكره والثناء عليه شكرًا لهم.

الخامس عشر: الدعاء على وجه التجربة والاختبار لله عز وجل: كأن يقول: سأجرب وأدعو؛ لأرى أيستجاب لي أم لا؟!.

السادس عشر: أن يكون غرض الداعي فاسدًا: كأن يسأل الله أن يرزقه مالاً؛ ليتكثر به ويفتخر على الناس، أو ليستعين به على المعاصي، أو أن يسأل الله ملكًا أو سلطانًا؛ ليحارب من خلاله أولياء الله، ويتسلط عليهم.

السابع عشر: أن يعتمد العبد على غيره في الدعاء: فتجد من الناس من لا يدعو الله بنفسه؛ بحجة أنه مذنب، فتجده دائمًا يطلب من العلماء، والعباد، والصالحين أن يدعوا له، وطلب الإنسان الدعاءَ من غيره وإن كان جائزًا في الأصل فيه عدة محاذير منها:

أن فيه نوعَ مسألة.

أن ذلك مدعاة لترك الدعاء، والاعتماد على الآخرين.

أن الأصل أن يدعو الإنسان لنفسه.

أن ذلك قد يدخل العجب في نفس الذي طُلب منه الدعاء، فيظن أنه ولي، وأنه حقيق بأن يجاب دعاؤه، فيهلك حينئذٍ.

ولهذا لا ينبغي للعبد أن يدع الدعاء، أو أن يعتمد فيه على غيره؛ بحجة أنه مذنب، وأنه ليس أهلاً لأن يجاب دعاؤه، بل عليه أن يكثر من دعاء ربه، وأن يحسن الظن به، وينظر إلى عظيم جوده ورحمته؛ فمهما كان متماديًا بالمعصية فإن رحمة الله تَسَعُهُ؛ فإذا كان جلَّ وعلا يجيب دعاء المشركين عند الاضطرار فإن إجابته للمؤمنين مع تقصيرهم من باب أولى، ولهذا جاء رجل إلى مالك بن دينار فقال: أنا أسألك بالله أن تدعو لي؛ فأنا مضطر، قال: إذًا فاسأله؛ فإنه يجيب المضطر إذا دعاه.

وعن عبيدالله بن أبي صالح قال: دخل عليَّ طاووس يعودني، فقلت له: ادع الله لي يا أبا عبدالرحمن، قال: ادع لنفسك؛ فإنه يجيب المضطر إذا دعاه.

الثامن عشر: كثرة اللحن: خصوصًا إذا كان يحيل المعنى، أو كان ناتجًا عن قلة مبالاة، أو كان ناتجًا من إمام يُؤَمِّنُ الناس خلفه.

قال الخطابي في شأن الدعاء (ص١٩): ومما يجب أن يراعى في الأدعية الإعراب الذي هو عماد الكلام، وبه يستقيم المعنى، وبعدمه يختل ويفسد. وربما انقلب المعنى باللحن حتى يصير كالكفر إن اعتقده صاحبه، كدعاء من دعا، أو قراءة من قرأ [إياك نعبد وإياك نستعين] بتخفيف الياء من إيَّاك؛ فإن الأيا ضياء الشمس، فيصير كأنه يقول: شمسك نعبد، وهذا كفر.

وقال أيضا في نفس المصدر (ص٢٠):وأخبرني أحمد بن أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل قال: حدثنا بن المرزبان عن الرِّياسيِّ قال: مَرَّ الأصمعي برجل يقول في دعائه: يا ذو الجلال والإكرام، فقال: ما اسمك؟ قال: ليث، فأنشأ يقول:

ينادي ربَّه باللحن ليثٌ * لذاك إذا دعاه لا يجيب.

والمقصود أن الإعراب مطلوب حال الدعاء كما مر، أما إذا كان الإنسان غير قادر على الإعراب فلا شيء عليه؛ إذ لا يكلف الله نفسًا إلا وسعها، لذا صرح النووي في المجموع وتابعه شراح المنهاج بعدم بطلان صلاة من لحن في التأمين.

وقال ابن الصلاح في فتاواه: إن الدعاء الملحون ممن لا يستطيع غير الملحون لا يقدح في الدعاء ويعذر فيه.

التاسع عشر: قلة الاهتمام باختيار الاسم المناسب أو الصفة المناسبة: فتجد بعض الداعين، أو كثيرًا منهم لا يهتم بهذا الأمر، فمن ذلك قول بعضهم: اللهم ارحمني يا شديد العقاب، أو اللهم عليك بالكفار يا أرحم الراحمين، أو نحو ذلك.

العشرون: اليأس أو قلة اليقين من إجابة الدعاء: فكثير من الناس إذا أصيب بمرض عضال يغلب على الظن أنه لا يبرأ، وأن المصاب به لا يشفى فتجده يَدَعُ الدعاء، ويترك اللجوء إلى الله؛ ليأسه، وقلة يقينه بأن الله قادر على تبديل الحال.

وربما ألقى الشيطان في رُوعه أن الدعاء لا داعي له في هذه الحالة، ولا فائدة وراءه حيال هذا الأمر، كحال من يصاب بمرض السرطان عياذًا بالله فتجد تلك الحال تغلب عليه، بل ربما غلبي على أقاربه وذويه، فتراهم يتركون الدعاء لهذا المريض؛ بحجة أن هذه الحالة خطيرة، وأنها تنتهي بالوفاة في الأعم الأغلب؛ لذا لا فائدة من الدعاء لهذا المريض، ولا داعي له بزعمهم!.

فهذا خطأ في باب الدعاء، وجهل بالله، وما ينبغي لجلال وجهه، وعظيم سلطانه. فيا سبحانه الله! أما علم أولئك أن الله على كل شيء قدير؟ وأن أزمَّة الأمور بيده تبارك وتعالى وأنه يقول للشيء كن فيكون؟ وأن الذي كتب الضر قادر على كشفه؟ بل ما علموا أن الدعاء بحد ذاته عبادة عظمى؟ وأن انتظار الفرج من أجل العبادات؟ وأن الافتقار إلى الله واللجوء إليه عين الفلاح ورأس العز؟.

بل ما علموا أن الله قد يشفيه؟، أو يخفف عنه بعض ما يعانيه؟، أو يرزقه بفضل ذلك الدعاء من الثبات والطمأنينة والرضا ما لا يجده لو كان سليمًا معافى؟.

وكذلك الحال بالنسبة لبعض من يبتلى بالعقم، أو تأخر الإنجاب عنه، فمنهم من يرغب عن دعاء الله، وسؤاله الذرية الصالحة؛ بحجة أن الأمر قد كتب وقدر، فلا داعي للدعاء في ذلك الأمر، إذ لا فائدة من وراءه بزعمه!.

فهذا الكلام لا ينبغي أن يصدر من مسلم؛ فالله عزَّ وجل هو الذي قدر العقمَ وتَأَخُّرَ الإنجاب، وهو القادر على أن يمد الإنسان بالأولاد؛ فالأمر أمره، والقدر قدره، والكون كله ملك له؛ فكيف تيأس أيها المسلم من روح الله، أو تقنط من رحمته؟ فهذا زكريا عليه السلام عندما قال: [رب هب لي من لدنك ذرية طيبة إنك سميع الدعاء] آل عمران: ٣٨، _ أجاب الله دعاءه، [فنادته الملائكة وهو قائم يصلي في المحراب أن الله يبشرك بيحيى مصدقًا بكلمة من الله وسيدًا وحصورًا ونبيًا من الصالحين] آل عمران: ٣٩. كل ذلك مع أن زكريا قد بلغ من الكبر عتيًّا، وأن امرأته كانت عاقرًا!. وقل مثل ذلك في شأن بعض الوالدين الذين يَدَعُون الدعاء لأولادهم؛ يأسًا من صلاحهم، وذلك إذا رأوا منهم تمردًا وتماديًا في الغواية والضلال، فتجد هذا الوالد يقول: أنا يئست من صلاح ولدي، وتركت الدعاء له! سبحان الله! أتيئس من روح الله؟ أم تحجر رحمة الله؟ أما علمت أن دعاء الوالد مستجاب، وأن الدعوة الصالحة قد تدركه ولو بعد حين، إما أن يكون ذلك في حياتك فترى صلاحه واستقامته، أو بعد مماتك وفراقك الدنيا، فتسعد ببركة دعائه. ثم ماذا يضيرك من الدعاء؟

وكذلك الحال بالنسبة لبعض المسلمين؛ فما أن يشاهد ما عليه المسلمون من التمزق، والتخلف والتفرق إلا ويدِب اليأس إلى قلبه، وإذا قيل له: ادع للمسلمين بأن يصلح الله أحوالهم، هز عطفيه، وأومأ برأسه موحيًا بأن لا

أمل في الإصلاح؛ فلا داعي إذًا للدعاء. كل ذلك خطأ، ومنافٍ للثقة بالله عز وجل والتصديق بوعده الصادق الذي لا يختلف.

الواحد والعشرون: أن يفصل الداعي تفصيلاً لا لزوم له: كما يقول بعض الناس: اللهم اغفر لآبائنا، وأمهاتنا، وأجدادنا، وجداتنا، وأخوالنا، وخالاتنا، وأعمامنا، وعماتنا، ثم يمضي في تعداد أقاربه، وينتقل بعد ذلك إلى الدعاء لجيرانه، وزملائه، وهكذا يستغرق وقتًا ليس باليسير في هذه التفاصيل، وكان يغنيه أن يقول: اللهم اغفر لنا، ولإخواننا وأحبابنا، وأقاربنا، أو اللهم اغفر للمسلمين والمسلمات، ورحمةُ الله واسعة.

أما إذا لم يصل التفصيل إلى مبالغة وتطويل فلا بأس به؛ فقد ورد في السنة ما يدل على ذلك.

الثاني والعشرون: دعاء الله بأسماء لم ترد في الكتاب والسنة: كقول بعض الناس: يا سلطان، يا غفران، يا سبحلن، يا برهان، ونحوها؛ فإنها ليست من أسماء الله تعالى، قال الخطابيفي في شأن الدعاء (ص١٧): ومما يسمع على ألسنة العامة وكثير من القُصَّاص قولهم: يا سبحان، يا برهان، يا غفران، يا سلطان، وما أشبه ذلك. وهذه الكلمات وإن كان يتوجه بعضها في العربية على إضمار النسبة بذي فإنه مستهجن، مهجور؛ لأنه لا قدوة فيه.

وكذلك قول بعضهم: يا ربَّ القرآن، قال الخطابي في المصدر السابق: وأول من أنكره ابن عباس فإنه سمع رجلاً يقول عند الكعبة: يا ربَّ القرآن فقال: مَهْ! إن القرآن لا ربَّ له؛ إن كل مربوب مخلوق.

لذا لا يجوز أن يقال: (يا رب القرآن)؛ لأن القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق، والمربوب هو المخلوق، والقرآن كلام الله منزل غير مخلوق، أجمع على ذلك أهل السنة والجماعة، بناء على ما ظهر لهم من الأدلة المستفيضة من كتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم.

الثالث والعشرون: المبالغة في رفع الصوت: وهذا الأمر قد انتشر في زماننا هذا بخاصة، لوجود مكبرات الصوت، فربما سمعت الداعي إمامًا في شرق المدينة وأنت في غربها، وهذا خطأ؛ إذ لا داعي للتزيد في رفع الصوت؛ فإنه اعتداء، وباب من أبواب الرياء؛ فالأولى بالداعي إذا كان إمامًا أن يرفع صوته بقدر ما يسمعه المصلون إذا كانوا يؤمنون وراءه، أما إذا كان الداعي وحده فليكن دعاؤه سِرًّا.

الرابع والعشرون: الدعاء بـ: اللهم إني لا أسألك رد القضاء، ولكن أسألك اللطف فيه: فهذا الدعاء يكثر على الألسنة، وهو خطأ؛ ذلك لأنه شُرِع لنا أن نسأل الله رد القضاء، وكل ما يصيب الإنسان من بلاء فهو من القضاء، فهل يستسلم الإنسان لذلك ويدع الدعاء، أم ينازع قدر الله بقدر الله؟.

بل إن الله عز وجل أمرنا بذلك كما في قوله تعالى: [قل أعوذ برب الفلق من شر ما خلق] الفلق: ١-٢.

فالله عز وجل أمرنا في هذه السورة أن نستعيذ به من شرِّ ما خلق، وشرُّ ما خلق داخل في القضاء، وكذلك في قوله تعالى: [قل أعوذ برب الناس ملك الناس إله الناس من شر الوسواس] الآيات، الناس: ١ـ آخر السورة.

وكما في الدعاء المشهور: وقني شر ما قضيت؛ ولهذا بوب البخاري في صحيحه بابًا قال فيه: باب من تعوذ بالله من درك الشقاء وسوء القضاء، وقوله تعالى: [قل أعوذ برب الفلق من شر ما خلق] الفلق: ١ـ٢.

ثم ساق قول النبي صلى الله عليه وسلم: تعوذوا بالله من جهد البلاء، ودرك الشقاء، وسوء القضاء.

**الخامس والعشرون:** تعليق الدعاء على المشيئة: كأن يقول: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت؛ فهذا مناف للجزم بالدعاء، ودليل على قلة الرغبة، وقد مر بنا الدليل على ذلك قريبًا.

**السادس والعشرون:** الإدلال على الله وترك التضرع: كمن يدعو دعاء المستغني بما عنده، المُدِلِّ على ربه؛ فلا يدعو دعاء الخاشع المتضرع، المتذلل، فهذا ضرب من ضروب الكبر، وباب من أبواب الاعتداء.

**السابع والعشرون:** تصنع البكاء ورفع الصوت بذلك: كحال من يرفع صوته بالبكاء أثناء دعاء القنوت في شهر رمضان، فهذا خطأ، ومناف للإخلاص، ومدعاة للرياء، ومخالف لهدي النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم.

فالبكاء المطلوب هو ما كان عن خشوع، وإخبات وتأثر بعيدًا عن رفع الصوت بذلك، إلا من غُلِب على نفسه، ولم يستطع أن يتمالك زمام أمره فإنه لا حرج عليه؛ فالله عز وجل لا يؤاخذه بذلك.

**الثامن والعشرون:** تركُ الإمامِ رفعَ يديه إذا استسقى في خطبة الجمعة: فبعض الأئمة إذا استسقى أثناء خطبة الجمعة لا يرفع يديه، وهذا خلاف السنة؛ فالسنة أن يرفع الإمام يديه إذا استسقى في خطبة الجمعة كما جاء ذلك في حديث الأعرابي الذي جاء والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة، فشكا لهم ما هم فيه من الشدة. وقد جاء في الحديث: (فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه، فقال: اللهم اسقنا، اللهم اسقنا، اللهم اسقنا) أخرجه البخاري (٩٣٣)، ومسلم (٨٩٧).

**التاسع والعشرون:** الإطالة بالدعاء حال القنوت، والدعاء بما لا يناسب المقصود فيه: فالقنوت يشرع عند النوازل للدعاء لقوم وللدعاء على آخرين كما في زاد المعاد (١/ ٢٧٢ - ٢٧٣).

وهناك من الأئمة من يطيل في دعاء القنوت حال النوازل إطالة مفرطة، ويدعو بما خطر له من الأدعية، وربما بلغ بعضهم أن يجعل دعاء القنوت ضعف مدة الصلاة ثلاث مرات أو أكثر. وهذا خطأ، وخلاف السنة؛ فالسنة أن يقتصد بالدعاء، وأن يدعو بما يناسب تلك النازلة؛ فذلك هو السنة، وذلك أجمع للقلب، وأبعد عن المشقة على المأمومين.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٢٢/ ٢٧١): وينبغي للقانت أن يدعو عند كل نازلة بالدعاء المناسب لتلك النازلة، وإذا سمى من يدعو لهم من المؤمنين، ومن يدعو عليهم من الكافرين المحاربين كان ذلك حسنًا.

وقال أيضا في نفس المصدر (٢١/ ١٥٥): فالسنة أن يقنت عند النازلة ويدعو فيها بما يناسب أولئك القوم المحاربين ا. هـ

ولهذا جاء في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين يفرغ من صلاة الفجر من القراءة، ويكبر، ويرفع رأسه: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد، ثم يقول وهو قائم: اللهم انج الوليد بن الوليد، وسلمة بن هشام، وعياش بن أبي ربيعة، والمستضعفين من المؤمنين، اللهم اشدد وطأتك على مضر، واجعلها عليهم كسنيِّ يوسف، اللهم العن لحيان، ورِعْلان، وذكوان) أخرجه البخاري (١٠٠٦)، ومسلم (٦٧٥).

الثلاثون: قال الدكتور بكر بن عبد الله أبو زيد في كتاب دعاء القنوت: إن التلحين، والتطريب، والتغني، والتقعر، والتمطيط في أداء الدعاء، منكر عظيم ، ينافي الضراعة ، والابتهال ، والعبودية ، وداعية للرياء ، والإعجاب ، وتكثير جمع المعجبين به وقد أنكر أهل العلم على من يفعل ذلك في القديم، والحديث.

فعلى من وفقه الله تعالى وصار إماما للناس في الصلوات، وقنت في الوتر ،أن يجتهد في تصحيح النية، وأن يلقي الدعاء بصوته المعتاد، بضراعة وابتهال، متخلصا مما ذكر، مجتنبا هذه التكلفات الصارفة لقلبه عن التعلق بربه.

التنبيه الثاني: يجتنب جلب أدعية مخترعة ، لا أصل لها ، فيها إغراب في صيغتها وسجعها ، وتكلفها حتى إن الإمام ليتكلف حفظها ، ويتصيدها تصيدا ، ولذا يكثر غلطه في إلقائها، ومع ذلك تراه يتلزمها ،ويتخذها شعارا ،وكأنما أحيا سنة هجرتها الأمة.

التنبيه الثالث: يجتنب التزام أدعية وردت في روايات لا تصح عن النبي صلى الله عليه وسلم، لأن في سندها كذابا، أو متهما بالكذب أو ضعيفا لايقبل حديثه، وهكذا.

ومنها حديث فرات عن علي رضي الله عنه قال: قال لي علي (ألا يقوم أحد فيصلي أربع ركعات، فهديت فلك الحمد ،عظم حلمك فعفوت فلك الحمد ... إلى قوله: ولا يبلغ مدحتك قول قائل). رواه أبو يعلى بسند ضعيف، لأن فيه عدة علل، منها أن فرات بن سلمان لم يلق عليا رضي الله عنه فهو منقطع الإسناد.

ومع ذلك تسمع من يجهد نفسه بهذا الذكر ،فيغلط فيه، ثم يغلط، فهو في مجاهدة مع ذاكرته حتى يأتي به، ولو أخذ بالصحيح الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو ذكر مبارك سهل ميسور، لكان أبر وأبرك وأقرب للإجابة، وتأسيا بالنبي صلى الله عليه وسلم بما دعا به ربه سبحانه.

ومنها: ما يروى عن أنس مرفوعا أن الرسول صلى الله عليه وسلم مر بأعرابي وهو يدعو في صلاته وهو يقول: (يا من لا تراه العيون ،ولا تخالطه الظنون ... الحديث) أخرجه الطبراني في الأوسط بسند فرد من لا يعرف، وهو شيخ الطبراني، وتدليس أحد رواته، مع ثقته.

ومنها ما يروى من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنهم قال (نزل جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم حتى ذكر كلمات من كنوز العرش ،وهي: ((يا من أظهر الجميل وستر القبيح، يا من لا يؤاخذ بالجريرة ... إلى قوله: أسألك يا الله أن لا تشوي خلقي بالنار) رواه الحاكم في المستدرك وقال: صحيح الإسناد ،فإن رواته كلهم مدنيون ثقات).

وقد تعقبه الحافظ الذهبي في ترجمة: أحمد بن داود الصنعاني في الميزان: الميزان (١/ ١٣٦) فقال (أتى بخبر لا يحتمل ،ثم ذكره) ثم علق على قول الحاكم المذكور (قال الحاكم: صحيح الإسناد. قلت: كلا. قال: فرواته كلهم مدنيون. قلت: كلا. قال: ثقات: قلت: أنا أتهم به أحمد. وأما أفلح بن كثير، فذكره ابن أبي حاتم، ولم يتكلم عنه بشيء) انتهى. وفيه أيضا عنعنة ابن جريج، وهو مدلس.

فانظر نعوذ بالله من الخذلان كيف يتعلق الداعي بحديث هذه منزلته، ويهجر الدعاء بآيات القرآن العظيم، وما يثبت في الصحيحين وغيرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ومنها: التزام ما ورد بسند فيه واهي الحديث ،فلا يصح ومنه (اللهم لا تدع لنا ذنبا إلا غفرته، ولا هما إلا فرجته، ولا دينا إلا قضيته، ولا حاجة من حوائج الدنيا والآخرة إلا قضيتها برحمتك يا أرحم الراحمين). وهو دعاء حسن

لا يظهر فيه محذور. لكن يحصل الغلط من جهات هي: هجر الصحيح، والتزام ما لم يصح، والزيادة فيه بلفظ محتمل، وهو (في مقامنا هذا) فيحتمل أن يكون شرطا على الله فهو باطل، ثم الزيادة بسجعات أضعافها.

وهكذا من تتابع سجع متكلف، ودعاء مخترع لبعض المستجدات حتى قاربت العشرين على هذا الروي، والنمط.

التنبيه الرابع: ويجتنب قصد السجع في الدعاء، والبحث عن غرائب الأدعية المسجوعة على حرف واحد. وقد ثبت في (صحيح البخاري) رحمه الله تعالى عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال له (فانظر السجع في الدعاء، فاجتنبه، فإني عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه، لا يفعلون إلا ذلك الاجتناب).

ومن الأدعية المخترعة المسجوعة (اللهم ارحمنا فوق الأرض، وارحمنا تحت الأرض، وارحمنا يوم العرض).

ولا يرد على ذلك ما جاء في بعض الأدعية النبوية من ألفاظ متوالية، فهي غير مقصودة، ولا متكلفة، ولهذا فهي في غاية الانسجام.

التنبيه الخامس: ويجتنب اختراع أدعية، فيها تفصيل أو تشقيق في العبارة، لما تحدثه من تحريك العواطف، وإزعاج الأعضاء، والبكاء، والشهيق، والضجيج، والصعق إ لى غير ذلك مما يحدث لبعض الناس حسب أحوالهم، وقدراتهم، وطاقاتهم، قوة، وضع فا. ومن: تضمين الاستعاذة بالله من عذاب القبر، ومن أهوال يوم القيامة، أوصافا وتفصيلات، ورص كلمات مترادفات، يخرج عن مقصود الاستعاذة، والدعاء، إلى الوعظ، والتخويف، والترهيب. وكل هذا خروج عن حد المشروع، واعتداء على الدعاء المشروع، وهجر له، واستدراك عليه، وأخشى أن تكون ظاهرة ملل، وربما كان له حكم الكلام المتعمد غير المشروع في الصلاة فيبطلها.

التنبيه السادس: ويجتنب التطويل بما يشق على المأمومين، ويزيد أضعافا على الدعاء الوارد، فيحصل من المشقة، واستنكار القلوب، وفتور المأمومين، مما يؤدي إلى خطر عظيم، يخشى على الإمام أن يلحقه منه إثم.

وقد اختلفت الرواية عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى في مقدار القنوت في الوتر على ثلاث روايات:

١ – بقدر سورةإذا السماء انشقت).

٢ – بقدر دعاء عمر رضي الله عنه ويأتي.

٣ – كيف شاء.

لكن إذا كان القانت إماما فلا يختلفون في منع التطويل الذي يشق بالمأمومين.

وإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ رضي الله عنه لما أطال في صلاة الفرضية (أفتان أنت يا معاذ؟) فكيف في هذه الحال!

التنبيه السابع: ويجتنب إيراد أدعية تخرج مخرج الدعاء، لكن فيها إدلال على الله تعالى حتى إنك لتسمع بعضهم في أول ليلة من رمضان يدعو قائلا (اللهم تقبل منا صيامنا وقيامنا) وقد يدعو بذلك في آخر رمضان، ولا يقرنه بقوله (وتجاوز عن تقصيرنا، وتفريطنا).

التنبيه الثامن: ويترك زيادة ألفاظ لا حاجة إليها، في مثل قول الداعي (اللهم انصر المجاهدين في سبيلك) فيزيد (في كل مكان) أو يزيد (فوق كل أرض وتحت كل سماء) ونحو ذلك من زيادة ألفاظ لا محل لها، بل بعضها قد يحتمل معنى مرفوضا شرعا. ومن الألفاظ المولدة لفظة (الشعب) في الدعاء المخترع (واجعلهم رحمة لشعوبهم .... )، وهو من إطلاقات اليهود من أنهم (شعب الله المختار).

ولا يلتبس عليك هذا بلفظ (الشعب) في باب النسب، فلكل منهما مقام معلوم لغة.

ومن الدعاء بأساليب الصحافة والإعلام، قول بعض الداعين للأمة الإسلامية (وهي ترفل في ثوب الصحة والعافية) فمادة (رفل) مدارها على التبختر، والخيلاء، كما في الحديث المرفوع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (مثل الرافلة في الزينة في غير أهلها كمثل ظلمة يوم القيامة لا نور لها) رواه الترمذي. الرافلة: أي: المتبخترة. فانظر كيف يحصل الدعاء بأن تقابل النعمة بالمعصية.

وهكذا يفعل التجاوز للسنن، وهجر التفتيش بكتب العرب.

التنبيه التاسع: ولا يأتي الإمام بأدعية ليس لها صفة العموم، بل تكون خاصة بحال ضر، أو نصرة، ونحو ذلك، ومنه الدعاء بدعاء نبي الله موسى عليه السلام في سورة طه:٢٥/ ٣٥ إلى قوله: (واجعل لي وزيرا من أهلي هارون أخي) إلى آخر الآيات.

ومنه: دعاء الإمام بمن معه: (اللهم أحينا ما كانت الحياة خيرا لنا، وتوفنا إذا كانت الوفاة خيرا لنا). لما ثبت في الصحيحين من حديث أنس رضي الله عنه قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا يتمنين أحدكم الموت من ضر أصابه، فإن كان لابد فاعلا، فليقل: (اللهم أحيني ... ) الحديث. وعليه ترجم لنووي رحمه الله تعالى في الأذكار بقوله: (باب كراهية تمني الموت لضر نزل بالإنسان وجوازه إذا خاف فتنة في دينه)، وما ورد بنحوه مطلقا، محمول على هذا المقيد.

التنبيه العاشر: ليس من حق الإمام أن يراغم المأمومين ، ولا أن يضارهم بوقوف طويل يشق عليهم، ويؤمنون معه على دعاء مخترع لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم أو يكونوا في شك من مشروعيته، وبينما هو في حال التغريد والانبساط فهم في غاية التحرج والانزعاج.

ولو سمع بعض الأئمة ما يكون من بعض المأمومين بعد السلام من تألم ، وشكوى من التطويل ، وأدعية يؤمن عليها ولا يعرفها ، وتستنكرها القلوب ،لرجع إلى السنة من فوره، فيجب على من وفقه الله وأم الناس في الصلاة. أن يتقيد بالسنة، وأن لأ يوظف مزاجه، واجتهاداته مع قصور أهليته، وأن يستحضر رهبة الموقف من أنه بين يدي الله تعالى وفي مناجاته، وأنه في مقام القدوة، وتلقن المسلمين للقنوت المشروع، ونشره، وتوارثهم له، ومن استحضر هذه المعاني في قلبه ، لم يقع في شيء من ذلك ، نسال الله سبحانه البصيرة في دينه ، وأن لا يجعله ملتبسا علينا فنضل. كما يجب على المأموم إحسان الظن بإمامه في الصلاة، وأن يتحلى بالتحمل ، وأن لا يبادر إلى الاستنكار إلا بعد التأكد من أهل العلم الهداة ، ومن ثم يكون تبادل النصيحة بالرفق واللين ، والبعد كل البعد عن الشنيع ، وإلحاق الأذى به ، ومن فعل فقد احتمل إثما. ولقد لوحظ أن بعض المأمومين لا يتابع الإمام برفع اليدين للدعاء والتأمين، وهذه مشاقة وحرمان.

المسألة الحادية عشرة: حكم تحديد أعداد أو كيفيات أذكار وأدعية لم ترد في الشرع.

الأذكار والأدعية على قسمين:

الأول: الأذكار الواردة في الكتاب والسنة مقيدة إما بزمان أو بمكان أو بحال، فهذا القسم يؤتى به على الوجه الذي ورد في زمانه، أو حاله، أو مكانه، أوفي لفظه، أوفي هيئة الداعي به من غير زيادة ولا نقصان.

القسم الثاني: كل ذكر أو دعاء مطلق غير مقيد بزمان أو مكان، فهذا له حالتان:

الأولى: أن يكون ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم فيؤتى بلفظه ولا يحدد بزمان أو مكان يخص به، أو بعدد يلتزم به.

الثانية: أن يكون غير وارد عن النبي صلى الله عليه وسلم بل أتى به الداعي من عند نفسه أو من المنقول عن السلف؛ فيجوز للعبد الذكر والدعاء به بخمسة شروط:

١ - أن يتخير من الألفاظ أحسنها، وأبينها لأنه مقام مناجاة العبد لربه ومعبوده سبحانه .

٢ - أن تكون الألفاظ على وفق المعنى العربي.

٣ - أن يكون الدعاء خاليا من أي محذور شرعي، كما لو اشتمل الدعاء على الاستغاثة بغير الله، ونحو ذلك.

٤ - أن يكون في باب الذكر والدعاء المطلق فلا يقيد بزمان أو حال أو مكان.

٥ - أن لا يتخذ ذلك سنة يواظب عليها. ا.هـ بتصرف من كتاب تصحيح الدعاء للشيخ بكر أبو زيد (ص٤٢).

المسألة الثانية عشرة: يستحب أن يكون الذاكر متطهرا من الحدث.

واستدل لذلك بحديث المهاجر بن قنفذ قال: (رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول، فسلمت عليه فلم يرد علي حتى توضأ، ثم اعتذر إلي وقال: إني كرهت أن أذكر الله إلا على طهر، أو قال: على طهارة).

وقال ابن علان في الفتوحات الربانية (١ / ٣٩٦): يؤخذ من الحديث أن الأفضل ألا توجد الأذكار إلا في أكمل الأحوال، كالطهارة من الحدثين، وطهارة الفم من الخبث ا.هـ

ولم يقولوا باشتراط ذلك لما ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم: (كان يذكر الله على كل أحيانه)، و(كان إذا خرج من الغائط قال: غفرانك).. فهذا ذكر على غير طهارة. وقد أجمعوا على جواز الذكر بالقلب واللسان للمحدث والجنب والحائض والنفساء الفتوحات الربانية (١/١٢٧).

ومذهب الحنفية على ما في الهداية وشروحها (١ / ١٧٦، ٤١٤): أن الذاكر يستحب له أن يكون متوضئا، ومن ذلك الأذان والإقامة، فإن أذن بلا وضوء جاز بلا كراهة في ظاهر الرواية كسائر أنواع الذكر، وإن أقام بلا وضوء جاز مع الكراهة لما فيه من الفصل بين الإقامة والصلاة بالاشتغال بأعمال الوضوء، والإقامة شرعت متصلة.

ويفهم من كلام الحنفية أن استحباب التطهر للذكر إنما هو في أحوال خاصة كخطبة الجمعة والأذان، وفي الدر المختار (١ / ١١٧، ١٩٥): الوضوء لمطلق الذكر مندوب ولو للجنب، وتركه خلاف الأولى.

وقال النووي كما في الفتوحات الربانية (١/١٤٣): إن كان في فمه نجاسة أزالها بالماء، فلو ذكر ولم يغسلها فهو مكروه ولا يحرم، ولو قرأ القرآن وفمه نجس كره، وفي تحريمه وجهان لأصحابنا أصحهما لا يحرم.

وقال الشوكاني كما في شرح عدة الحصن الحصين (ص ٣٢): تنظيف الفم عند الذكر بالسواك أدب حسن؛ لأنه المحل الذي يكون الذكر به في الصلاة، وقد صح: أنه صلى الله عليه وسلم لما سلم عليه بعض الصحابة تيمم من جدار الحائط ثم رد عليه، فهذا في مجرد رد السلام فذكر الله سبحانه أولى.

ويستثنى من الأحكام المتقدمة القرآن، فتحرم قراءته على الحائض والنفساء والجنب عند جمهور العلماء.

فإن قرأ شيئا من الأذكار التي توافق القرآن من وجب عليه الغسل، وكان ينوي بها الذكر لا القرآن، فلا بأس، وذلك كالبسملة، والحمد لله رب العالمين، ولا إله إلا الله، وكآيتي الركوب {سبحان الذي سخر لنا هذا. . .}.. وآية الاسترجاع {إنا لله وإنا إليه راجعون} ، وقيل: يحرم على من عليه غسل قراءة آية ولو بقصد ذكر سدا للباب،

ذكره صاحب مطالب أولي النهى. كشاف القناع ١ / ١٤٨، مطالب أولي النهى ١ / ١٧٠، والفتوحات الربانية ١ / ١٣٠، والمجموع ٢ / ٣٥٢، ونزل الأبرار ص ١٠، ونهاية المحتاج ١ / ٢٠٤.

(فرع): سئل العلامة ابن باز كما في فتاوى نور على الدرب (٥/٣٦٠): هل أسمع القرآن الكريم وإن كنت على غير طهارة.

فأجاب: نعم، ننصحك بالإكثار من ذكر الله، وقراءة ما تحفظين من القرآن، وسماع القرآن من المذياع وإن كنت على غير طهارة؛ لأن الطهارة ليست شرطا في سماع الذكر والقرآن، وإنما هي شرط في لمس المصحف، والقراءة من المصحف، أما السماع فالإنسان يستمع للقرآن ولو كان جنبا ولو كانت المرأة حائضا، يستمع القرآن ويستفيد، لكن لا يمس المصحف إلا وهو على طهارة من الحدثين جميعا، أما كونه يقرأ على ظهر قلب فلا بأس أن يقرأ وإن كان على غير طهارة من جهة الحدث الأصغر، والحيض كذلك، الحائض والنفساء لهما قراءة عن ظهر قلب، لأن المدة ربما تطول، أما الجنب فلا، ليس له أن يقرأ حتى يغتسل، ولا يمس المصحف ولا يقرأ أيضا حتى يغتسل؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يمنعه شيء عن القرآن إلا الجنابة، وقال في قراءة الجنب: «أما الجنب فلا، ولا آية» يعني حتى يغتسل، ونوصيك بالإكثار من ذكر الله؛ كالتسبيح والتحميد والتهليل والاستغفار، وقراءة ما تيسر معك من القرآن، ولو الفاتحة ترددينها مع ما تيسر معك، ولك بكل حرف حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، وهذا خير عظيم.

وتركزين على سماع القرآن الكريم، والله يقول – سبحانه – في كتابه العظيم: {وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا}، كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على أصحابه القرآن وهم ينصتون ويستمعون ويستفيدون، والمستمع شريك القارئ في الأجر إذا أراد ذلك وقصد ذلك، والقارئ له بكل حرف حسنة، والحسنة بعشر أمثالها كما جاء في الحديث عنه صلى الله عليه وسلم، والمستمع نرجو له ذلك.

(فرع): سئل العلامة ابن باز كما في مجموع فتاواه (٢٤/٨٥): هل صحيح أن جلسات الذكر النسائية لا تحضرها الملائكة إذا كانت النساء كاشفات لشعورهن (أي غير متحجبات) ؟

فأجاب: لا أعلم لهذا أصلا ، ولهن أن يقرأن ويذكرن الله عز وجل وإن كن كاشفات رءوسهن إذا لم يكن عندهن أجنبي . . ولا يمنع ذلك من دخول الملائكة، والله ولي التوفيق؟ انتهى.

**المسألة الثالثة عشرة**: آداب الدعاء.

إن الله تعالى يحب أن يسأل، ويرغب إليه في كل شيء، ويغضب على من لم يسأله، ويستدعي من عباده سؤاله، قال الله تعالى: (وقال ربكم ادعوني أستجب لكم) غافر/٦٠.

وللدعاء من الدين منزلة عالية رفيعة، حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم: (الدعاء هو العبادة)

قال الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى: (والأدعية والتعوذات بمنزلة السلاح، والسلاح بضاربه، لا بحده فقط، فمتى كان السلاح سلاحا تاما لا آفة به، والساعد ساعد قوي، والمانع مفقود، حصلت به النكاية في العدو. ومتى تخلف واحد من هذه الثلاثة تخلف التأثير) الداء والدواء ص٣٥.

فيتبين من ذلك أن هناك أحوالا و آدابا و أحكاما يجب توفرها في الدعاء و في الداعي، و أن هناك موانع و حواجب تحجب وصول الدعاء و استجابته يجب انتفاؤها عن الداعي و عن الدعاء، فمتى تحقق ذلك تحققت الإجابة.

و من الأسباب المعينة للداعي على تحقيق الإجابة:

١ – الإخلاص في الدعاء، وهو أهم الآداب وأعظمها وأمر الله عز و جل بالإخلاص في الدعاء فقال سبحانه: (وادعوه مخلصين له الدين)، والإخلاص في الدعاء هو الاعتقاد الجازم بأن المدعو وهو الله عز وجل هو القادر وحده على قضاء حاجته و البعد عن مراءاة الخلق بذلك.

٢ – التوبة والرجوع إلى الله تعالى، فإن المعاصي من الأسباب الرئيسة لحجب الدعاء فينبغي للداعي أن يبادر للتوبة والاستغفار قبل دعائه قال الله عز وجل على لسان نوح عليه السلام: (فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا).

٣ – التضرع و الخشوع و التذلل و الرغبة و الرهبة، و هذا هو روح الدعاء و لبه و مقصوده، قال الله عز وجل: (ادعوا ربكم تضرعا وخيفة إنه لا يحب المعتدين).

٤ – الإلحاح والتكرار وعدم الضجر والملل.

٥ – الدعاء حال الرخاء والإكثار منه في وقت اليسر و السعة، قال النبي صلى الله عليه و سلم: (تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة) جزء من حديث أخرجه أحمد (١/ ٢٩٣، رقم ٢٦٦٩) و (١/ ٣٠٧، رقم ٢٨٠٤)، والترمذي (٤/ ٦٦٧ رقم ٢٥١٦)، والطبراني في الكبير (١١/ ١٢٣، رقم ١١٢٤٣)، والضياء في المختارة (١٠/ ٢٣، رقم ١٣) والعقيلي في الضعفاء (٣/ ١٧٨) و (٣/ ٣٩٧)، وابن عدي في الكامل (٨/ ٣٣٠)، واللالكائي في شرح أصول السنة (٤/ ٦١٤)، وابن بطة (٢/ ٢٠٠)، والبيهقي في الإعتقاد (ص٥٨) بدون قصة البغلة والحديث قال عنه ابن عدي: غير محفوظ، وقال العقيلي: وهذا المتن يروى عن بن عباس وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم بأسانيد لينة، وقال ابن القيسراني في ذخيرة الحفاظ (٤/ ١٩٠٩) فيه نوفل بن سليمان يحدث بأحاديث غير محفوظة ويشبه أن يكون ضعيفا قاله ابن عدي، وخالفهم غيرهم فصححه الترمذي، وقال شيخ الإسلام في التوسل والوسيلة (٥٢) معروف مشهور، وقال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (١/ ٤٥٩) حسن جيد، وحسنه ابن حجر في موافقة الخبر الخبر (١/ ٣٢٧)، وقال السخاوي في المقاصد (١٨٨) حسن وله شاهد، وحسنه العجلوني في كشف الخفاء (١/ ٣٦٦)، وصححه العلامة الألباني في المشكاة (٥٢٣٢)، وصححه الشيخ شاكر في تحقيق المسند، وكذا صححه الأرنؤوط، وصححه لغيره الشيخ مقبل في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٦٩٩) وقال الشيخ مصطفى العدوي في صحيح تفسير ابن كثير (٤/ ٤٧): صحيح له شواهد.

٦ – التوسل إلى الله بأسمائه الحسنى و صفاته العليا في أول الدعاء أو آخره، قال تعالى: (و لله الأسماء الحسنى فادعوه بها).

٧ – اختيار جوامع الكلم و أحسن الدعاء و أجمعه و أبينه، و خير الدعاء دعاء النبي صلى الله عليه و سلم، و يجوز الدعاء بغيره مما يخص الإنسان به نفسه من حاجات.

٨ – الثناء على الله تعالى قبل الدعاء بما هو أهله، روى الترمذي عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه قال: بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد إذ دخل رجل فصلى فقال: اللهم اغفر لي وارحمني، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (عجلت أيها المصلي، إذا صليت فقعدت فاحمد الله بما هو أهله، وصل علي، ثم ادعه) وفي رواية له: (إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله والثناء عليه ثم ليصل على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليدع بعد بما شاء). قال: ثم صلى رجل آخر بعد ذلك فحمد الله وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (أيها المصلي، ادع تجب) أخرجه أحمد (٦/ ١٨، رقم ٢٣٩٨٢)، وأبو داود (٢/ ٧٧، رقم ١٤٨١)، والترمذى (٥/ ٥١٧، رقم ٣٤٧٧) وابن السنى فى (ص ٥٣، رقم ١١١)، وابن خزيمة (١/ ٣٥١، رقم ٧٠٩)، وابن حبان (٥/ ٢٩٠، رقم ١٩٦٠)، والطبرانى في الكبير (١٨/ ٣٠٧، رقم ٧٩١)، والحاكم (١/ ٣٥٤، رقم ٨٤٠). والبيهقى في الكبرى (٢/ ١٤٧، رقم ٢٦٧٦). والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي، وصححه العلامة الألباني في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (١٠٦) وقال الأرنؤوط في تحقيق المسند: إسناده صحيح وقال الشيخ مصطفى العدوي في صحيح تفسير ابن كثير (٣/ ٥٩٢): إسناده حسن.

٩ – الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (كل دعاء محجوب حتى تصلي على النبي صلى الله عليه وسلم) روي عن عده من الصحابة وقال عنه العلامة الألباني في الصحيحة (٢٠٣٥): وخلاصة القول أن الحديث بمجموع هذه الطرق و الشواهد لا ينزل عن مرتبة الحسن إن شاء الله تعالى على أقل الأحوال.

١٠ – استقبال القبلة، روى مسلم (١٧٦٣) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلاث مائة وتسعة عشر رجلا، فاستقبل نبي الله صلى الله عليه وسلم القبلة ثم مد يديه فجعل يهتف بربه: (اللهم أنجز لي ما وعدتني، اللهم آت ما وعدتني، اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تعبد في الأرض) فما زال يهتف بربه مادا يديه مستقبل القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه. . . الحديث. قال النووي رحمه الله في شرح مسلم: فيه استحباب استقبال القبلة في الدعاء، ورفع اليدين فيه.

١١ – رفع اليدين، عن سلمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن ربكم تبارك وتعالى حيي كريم يستحيي من عبده إذا رفع يديه إليه أن يردهما صفرا) أخرجه الترمذى (٣٥٥٦)، وأبو داود (١٤٨٨)، وابن ماجه (٢/ ١٢٧١، رقم ٣٨٦٥)، والحاكم (١/ ٦٧٥)، والبزار (٢٥١١)، والطبراني في الدعاء (١/ ٨٤)، وابن حبان (٣/ ١٦٠)، والقضاعي فى الشهاب (٢/ ٢٦٥)، والبيهقي الدعوات الكبير (١/ ١٣٧)، وفي الاسماء والصفات (١/ ٢٢٠)، والخطيب في تاريخ بغداد (٨/ ٣١٧)، والبغوي في شرح السنة (١٣٨٥)، وابن عساكر فى تاريخ دمشق (٥٨/ ٤٦٥) والحديث قال عنه صاحب كتاب تحذير أولي النهى (١/ ٢٣٩): ضعفه بعض أهل العلم، وأعلوه بالوقف، وحسنه الترمذي، والبغوي في شرح السنة، وصححه الذهبي في العرش، وقال في العلو مشهور، وحسنه ابن حجر في الأمالي الحلبية، وصححه الألباني في صحيح الجامع، وقال الأرنؤوط في تحقيق المسند: إسناده صحيح.

ويكون باطن الكف إلى السماء على صفة الطالب المتذلل الفقير المنتظر أن يعطى، روى أبو داو عن مالك بن يسار رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إذا سألتم الله فاسألوه ببطون أكفكم ولا تسألوه بظهورها) أخرجه أبو داود (٢/ ٧٨، رقم ١٤٨٦)، وأبو نعيم فى معرفة الصحابة (٥/ ٢٤٧٤، رقم ٦٠٢٤)، وابن قانع في معجمه (٣/ ٤٧)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٤٥٩)، وابن عساكر (١٢/ ٢٣٠ – ٢٣١) والحديث قال عنه العلامة الألباني في الصحيحة (٥٩٥): هذا إسناد جيد، ضمضم هذا هو ابن زرعة وثقه جماعة منهم ابن معين و ضعفه أبو حاتم و قال الحافظ: " صدوق يهم " و سائرهم ثقات، و قول الحافظ في أبي ظبية: " مقبول " غير مقبول بل هو قصور، فإن الرجل قد وثقه جماعة من المتقدمين منهم ابن معين و قال الدارقطني " ليس به بأس ". و قد روى عنه جماعة من الثقات والحديث صحيح، فإن له شواهد، ثم ذكر الشيخ شواهده.

وهل يضم يديه عند رفعهما أو يجعل بينهما فرجة؟

نص الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في "الشرح الممتع" (٤/ ٢٥) أنها تكون مضمومة. ونص كلامه: " وأما التفريج والمباعدة بينهما فلا أعلم له أصلا لا في السنة ولا في كلام العلماء " انتهى.

١٢ – اليقين بالله تعالى بالإجابة، وحضور القلب؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (ادعوا الله وأنتم موقنون بالإابة، واعلموا أن الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه) أخرجه الترمذى (٥/ ٥١٧، رقم ٣٤٧٩)، والحاكم (١/ ٦٧٠، رقم ١٨١٧)، والطبرانى فى الأوسط (٥/ ٢١١، رقم ٥١٠٩)، وابن عدى في الكامل (٤/ ٦٠، ترجمة ٩١٢ صالح بن بشير أبو بشر المرى)،، والرافعي في تاريخ قزوين (٣/ ٣٢٩) وأبو بكر الكلاباذي في مفتاح معاني الآثار (٦ – ٧) والحديث ضعفه الترمذي بقوله ك غريب، وقال الحاكم: مستقيم الإسناد. وتعقبه الذهبى فى التلخيص بأن فيه صالح المرى متروك، وكذا تعقبه المنذري في الترغيب (٢/ ٢٧٧)، وقال النووي في الأذكار (٣٤٤): إسناده ضعيف، وقال العلامة الألباني في الصحيحة (٥٩٤): بعد أن ضعف إسناده، لكن روي له شاهد بسند ضعيف، رواه أحمد (٢/ ١٧٧) عن ابن عمرو نحوه. و فيه ابن لهيعة وهو ضعيف و في أول حديثه زيادة: " القلوب أوعية بعضها أوعى من بعض فإذا سألتم الله ... ".، وحسنه به الشيخ رحمه الله.

١٣ – الإكثار من المسألة، فيسأل العبد ربه ما يشاء من خير الدنيا والآخرة، والإلحاح في الدعاء، وعدم استعجال الاستجابة، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (يستجاب للعبد ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم، ما لم يستعجل، قيل: يا رسول الله، ما الاستعجال؟ قال: يقول: قد دعوت، وقد دعوت، فلم أر يستجيب لي، فيستحسر عند ذلك ويدع الدعاء) رواه البخاري (٦٣٤٠) ومسلم (٢٧٣٥).

١٠. الجزم فيه، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (لا يقولن أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، ليعزم المسألة، فإن الله لا مكره له) رواه البخاري (٦٣٣٩) ومسلم (٢٦٧٩).

١٤ – التضرع والخشوع والرغبة والرهبة، قال الله تعالى: (ادعوا ربكم تضرعا وخفية) الأعراف/٥٥، وقال: (إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغبا ورهبا وكانوا لنا خاشعين) الأنبياء/٩٠، وقال: (واذكر ربك في نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر من القول بالغدو والآصال) الأعراف/٢٠٥.

١٥ – الدعاء ثلاثا، روى البخاري (٢٤٠) ومسلم (١٧٩٤) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: (بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي عند البيت وأبو جهل وأصحاب له جلوس وقد نحرت جزور بالأمس، فقال أبو جهل: أيكم يقوم إلى سلا جزور بني فلان فيأخذه فيضعه على ظهر محمد إذا سجد، فانبعث أشقى القوم فأخذه فلما سجد النبي صلى الله عليه وسلم وضعه بين كتفيه، قال: فاستضحكوا وجعل بعضهم يميل على بعض. وأنا قائم أنظر لو كانت لي منعة طرحته عن ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم. والنبي صلى الله عليه وسلم ساجد ما يرفع رأسه حتى انطلق إنسان فأخبر فاطمة فجاءت وهي جويرية فطرحته عنه ثم أقبلت عليهم تشتمهم، فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته رفع صوته ثم دعا عليهم – وكان إذا دعا دعا ثلاثا، وإذا سأل سأل ثلاثا – ثم قال: اللهم عليك بقريش ثلاث مرات، فلما سمعوا صوته ذهب عنهم الضحك وخافوا دعوته، ثم قال: اللهم عليك بأبي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عقبة وأمية بن خلف وعقبة بن أبي معيط – وذكر السابع ولم أحفظه – فوالذي بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق لقد رأيت الذين سمى صرعى يوم بدر ثم سحبوا إلى القليب قليب بدر).

١٦ – إطابة المأكل والملبس، روى مسلم (١٠١٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال: (يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا إني بما تعملون عليم)، وقال: (يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم)، ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يا رب يا رب، ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام، فأنى يستجاب لذلك) قال ابن رجب رحمه الله: فأكل الحلال وشربه ولبسه والتغذي به سبب موجب لإجابة الدعاء ا. هـ.

١٧ – إخفاء الدعاء وعدم الجهر به، قال الله تعالى: (ادعوا ربكم تضرعا وخفية) الأعراف/٥٥، وأثنى الله تعالى على عبده زكريا عليه السلام بقوله: (إذ نادى ربه نداء خفيا) مريم/٣.

و من الأمور المعينة على إجابة الدعاء تحري الأوقات و الأماكن الفاضلة.

فمن الأوقات الفاضلة: وقت السحر و هو ما قبل الفجر، و منها الثلث الآخر من الليل، و منها آخر ساعة من يوم الجمعة، و منها وقت نزول المطر، و منها بين الأذان و الإقامة.

و من الأماكن الفاضلة: المساجد عموما، و المسجد الحرام خصوصا.

و من الأحوال التي يستجاب فيها الدعاء: دعوة المظلوم، و دعوة المسافر، و دعوة الصائم، و دعوة المضطر، و دعاء المسلم لأخيه بظهر الغيب.

أما موانع إجابة الدعاء فمنها:

١ – أن يكون الدعاء ضعيفا في نفسه، لما فيه من الاعتداء أو سوء الأدب مع الله عز و جل، و الاعتداء هو سؤال الله عز وجل ما لا يجوز سؤاله كأن يدعو الإنسان أن يخلده في الدنيا أو أن يدعو بإثم أو محرم أو الدعاء على النفس بالموت و نحوه. فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: (لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم) رواه مسلم.

٢ – أن يكون الداعي ضعيفا في نفسه، لضعف قلبه في إقباله على الله تعالى. أما سوء الأدب مع الله تعالى فمثاله رفع الصوت في الدعاء أو دعاء الله عز و جل دعاء المستغني المنصرف عنه أو التكلف في اللفظ و الانشغال به عن المعنى، أو تكلف البكاء و الصياح دون وجوده و المبالغة في ذلك.

٣ – أن يكون المانع من حصول الإجابة: الوقوع في شيء من محارم الله مثل المال الحرام مأكلا و مشربا و ملبسا و مسكنا و مركبا و دخل الوظائف المحرمة، و مثل رين المعاصي على القلوب، و البدعة في الدين و استيلاء الغفلة على القلب.

٤ – أكل المال الحرام، و هو من أكبر موانع استجابة الدعاء، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: (يا أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا، و إن الله أمر المتقين بما أمر به المرسلين فقال: (يا أيها الرسل كلوا من الطيبات و اعملوا صالحا إني بما تعملون عليم) و قال: (يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم) ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يا رب يا رب و مطعمه حرام و مشربه حرام و غذي بالحرام فأنى يستجاب لذلك!!) رواه مسلم. فتوفر في الرجل الذي ذكره النبي صلى الله عليه وسلم بعض الأمور المعينة على الإجابة من كونه مسافرا مفتقرا إلى الله عز و جل لكن حجبت الاستجابة بسبب أكله للمال الحرام، نسأل الله السلامة و العافية

٥ – استعجال الإجابة و الاستحسار بترك الدعاء، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: (يستجاب لأحدكم ما لم يعجل، يقول دعوت فلم يستجب لي) رواه البخاري ومسلم.

٦ – تعليق الدعاء، مثل أن يقول اللهم اغفر لي إن شئت، بل على الداعي أن يعزم في دعائه و يجد ويجتهد ويلح في دعائه قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا يقولن أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت اللهم ارحمني إن شئت، ليعزم المسألة فإنه لا مستكره له) رواه البخاري و مسلم.

ولا يلزم لحصول الاستجابة أن يأتي الداعي بكل هذه الآداب و أن تنتفي عنه كل هذه الموانع فهذا أمر عز حصوله، و لكن أن يجتهد الإنسان وسعه في الإتيان بها

ومن الأمور المهمة أن يعلم العبد أن الاستجابة للدعاء تكون على أنواع: فإما أن يستجيب له الله عز وجل فيحقق مرغوبه من الدعاء، أو أن يدفع عنه به شرا، أو أن ييسر له ما هو خير منه، أو أن يدخره له عنده يوم القيامة حيث يكون العبد إليه أحوج. والله تعالى أعلم.

قراءة القرآن أفضل من الذكر، والذكر أفضل من الدعاء.

هذا من حيث النظر لكل منهما مجرداً، وقد يعرض للمفضول ما يجعله أولى من الفاضل، بل يعينه فلا يجوز أن يعدل عنه إلى الفاضل، وهذا كالتسبيح في الركوع والسجود فإنه أفضل من قراءة القرآن فيهما، بل القراءة فيهما منهي عنها نهي تحريم أو كراهة[1]، وكذلك التسميع والتحميد في محلهما أفضل من القراءة، وكذلك التشهد، وكذلك (رب اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني) بين السجدتين أفضل من القراءة، وكذلك الذكر عقيب السلام من الصلاة –ذكر التهليل والتسبيح والتكبير والتحميد– أفضل من الاشتغال عنه بالقراءة، وكذلك إجابة المؤذن والقول كما يقول أفضل من القراءة.

وإن كان فضل القرآن على كل كلام كفضل الله تعالى على خلقه، لكن لكل مقام مقال، متى فات مقاله فيه وعدل عنه إلى غيره اختلت الحكمة وفاتت المصلحة المطلوبة منه.

وهكذا الأذكار المقيدة بمحال مخصوصة أفضل من القراءة المطلقة، والقراءة المطلقة أفضل من الأذكار المطلقة، اللهم إلا أن يعرض للعبد ما يجعل الذكر أو الدعاء أنفع له من قراءة القرآن.

مثاله أن يتفكر في ذنوبه فيحدث ذلك له توبة من استغفار أو يعرض له ما يخاف أذاه من شياطين الإنس والجن فيعدل إلى الأذكار والدعوات التي تحصنه وتحفظه.

وكذلك أيضاً قد يعرض للعبد حاجة ضرورية إذا اشتغل عن سؤالها أو ذكر لم يحضر قلبه فيهما، وإذا أقبل على سؤالها والدعاء إليها اجتمع قلبه كله على الله تعالى وأحدث له تضرعاً وخشوعاً وابتهالاً، فهذا يكون اشتغاله بالدعاء والحالة هذه أنفع، وإن كان كل من القراءة والذكر أفضل وأعظم أجراً.

وهذا باب نافع يحتاج إلى فقه نفس، وفرقان بين فضيلة الشيء في نفسه وبين فضيلته العارضة، فيعطي كل ذي حق حقه، ويوضع كل شيء موضعه: فللعين موضع وللرجل موضع، وللماء موضع وللحم موضع، وحفظ المراتب هو من تمام الحكمة التي هي نظام الأمر والنهي، والله تعالى الموفق.

وهكذا الصابون والأشنان أنفع للثوب في وقت والتجمير وماء الورد أنفع له في وقت.

---

[1] لحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما عند مسلم (٤٧٩) قال (كشف رسول الله صلى الله عليه و سلم الستارة والناس صفوف خلف أبي بكر فقال أيها الناس إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له ألا وإني نهيت أن أقرأ القرآن راكعا أو ساجدا فأما الركوع فعظموا فيه الرب عز و جل وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن أن يستجاب لكم).

وقلت لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى يوماً: سئل بعض أهل العلم[1] أيهما أنفع للعبد التسبيح أو الاستغفار؟ فقال: إذا كان الثوب نقياً فالبخور وماء الورد أنفع له، وإن كان دنساً فالصابون والماء الحار أنفع له، فقال لي رحمه الله تعالى: فكيف والثياب لا تزال دنسة؟.

ومن هذا الباب أن سورة {قل هو الله أحد} تعدل ثلث القرآن ومع هذا فلا تقوم مقام آيات المواريث والطلاق والخلع والعدد ونحوها، بل هذه الآيات في وقتها وعند الحاجة إليها أنفع من تلاوة سورة الإخلاص.

ولما كانت الصلاة مشتملة على القراءة والذكر والدعاء، وهي جامعة لأجزاء العبودية على أتم الوجوه، كانت أفضل من كل من القراءة والذكر والدعاء بمفرده، لجمعها ذلك كله مع عبودية سائر الأعضاء.

فهذا أصل نافع جداً يفتح للعبد باب معرفة مراتب الأعمال وتنزيلها منازلها، لئلا يشتغل بمفضولها عن فاضلها فيربح إبليس الفضل الذي بينهما، أو ينظر إلى فاضلها فيشتغل به عن مفضولها إن كان ذلك وقته، فتفوته مصلحته بالكلية، لظنه أن اشتغاله بالفاضل أكثر ثواباً وأعظم أجراً.

وهذا يحتاج إلى معرفة بمراتب الأعمال وتفاوتها ومقاصدها، وفقه في إعطاء كل عمل منها حقه، وتنزله في مرتبته، وتفويته لما هو أهم منه، أو تفويت ما هو أولى منه وأفضل لإمكان تداركه والعود إليه، وهذا المفضول إن فات لا يمكن تداركه فالاشتغال به أولى، وهذا كترك القراءة لرد السلام وتشميت العاطس، وإن كان القرآن أفضل، لأنه يمكنه الاشتغال بهذا المفضول والعود إلى الفاضل، بخلاف ما إذا اشتغل بالقراءة فاتته مصلحة رد السلام وتشميت العاطس، وهكذا سائر الأعمال إذا تزاحمت، والله تعالى الموفق[2].

---

[1] هو أبو الفرج ابن الجوزي رحمه الله.

[2] مسائل في الفصل:

المسألة الأولى: آداب تلاوت القرآن.

قال العلامة ابن القيم في زاد المعاد (١/٤٨٢-٤٨٤): فصل: في هديه صلى الله عليه وسلم في قراءة القرآن ، واستماعه ، وخشوعه ، وبكائه عند قراءته واستماعه ، وتحسين صوته به ، وتوابع ذلك.

كان له صلى الله عليه وسلم حزب يقرؤه ولا يخل به ، وكانت قراءته ترتيلا لا هذا ولا عجلة ، بل قراءة مفسرة حرفا حرفا ، وكان يقطع قراءته آية آية ، وكان يمد عند حروف المد ، فيمد (الرحمن) ، ويمد (الرحيم) ، وكان يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم في أول قراءته ، فيقول : (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم) ، وربما كان يقول : (اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه، ونفثه) وكان تعوذه قبل القراءة ، وكان يحب أن يسمع

القران من غيره ، وأمر عبد الله بن مسعود ، فقرأ عليه وهو يسمع ، وخشع صلى الله عليه وسلم لسماع القرآن منه حتى ذرفت عيناه .

وكان يقرأ القران قائما ، وقاعدا ، ومضطجعا ، ومتوضئا ، ومحدثا ، ولم يكن يمنعه من قراءته إلا الجنابة .

وكان صلى الله عليه وسلم يتغنى به ، ويرجع صوته به أحيانا كما رجع يوم الفتح في قراءته : (إنا فتحنا لك فتحا مبينا) الفتح/١ .

وحكى عبد الله بن مغفل ترجيعه ، آ ا آ ثلاث مرات ، ذكره البخاري ، وإذا جمعت هذه الأحاديث إلى قوله : (زينوا القرآن بأصواتكم) ، وقوله : (ليس منا من لم يتغن بالقرآن) ، وقوله : (ما أذن الله لشيء،كأذنه لنبي حسن الصوت يتغنى بالقران) ، علمت أن هذا الترجيع منه صلى الله عليه وسلم كان اختيارا لا اضطرارا لهز الناقة له ، فإن هذا لو كان لأجل هز الناقة لما كان داخلا تحت الاختيار ، فلم يكن عبد الله بن مغفل يحكيه ويفعله اختيارا ليؤتسى به ، وهو يرى هز الراحلة له حتى ينقطع صوته ثم يقول : (كان يرجع في قراءته) فنسب الترجيع إلى فعله . ولو كان من هز الراحلة، لم يكن منه فعل يسمى ترجيعا " انتهى.

وقد ذكر الإمام أبو بكر محمد بن الحسين الآجري رحمه الله ، في كتابه النافع "أخلاق حملة القرآن" ، بابا في (أدب القراء عند تلاوتهم القرآن مما لا ينبغي لهم جهله) ، لخص فيه جملة من آداب قارئ القرآن ، من أدب السنة ، وهدي السلف ، فقال رحمه الله :

" وأحب لمن أراد قراءة القرآن ، من ليل أو نهار أن يتطهر ، وأن يستاك ، وذلك تعظيم للقرآن ؛ لأنه يتلو كلام الرب عز وجل ؛ وذلك أن الملائكة تدنو منه عند تلاوته للقرآن ، ويدنو منه الملك ، فإن كان متسوكا وضع فاه على فيه ، فكلما قرأ آية أخذها الملك بفيه ، وإن لم يكن تسوك تباعد منه ؛ فلا ينبغي لكم يا أهل القرآن أن تباعدوا منكم الملك ، استعملوا الأدب ، فما منكم من أحد إلا وهو يكره إذا لم يتسوك أ يجالس إخوانه .

وأحب أن يكثر القراءة في المصحف لفضل من قرأ في المصحف ، ولا ينبغي له أن يحمل المصحف إلا وهو طاهر ، فإن أحب أن يقرأ في المصحف على غير طهارة فلا بأس ، ولكن لا يمسه ، ولكن يصفح المصحف بشيء ، ولا يمسه إلا طاهرا .

وينبغي للقارئ إذا كان يقرأ فخرجت منه ريح أمسك عن القراءة ، حتى تنقضي الريح ، ثم إن أحب أن يتوضأ ثم يقرأ طاهرا فهو أفضل ، وإن قرأ غير طاهر فلا بأس منه .

وإذا تثاءب وهو يقرأ ، أمسك عن القراءة حتى ينقضي التثاؤب ...

وأحب للقارئ أن يأخذ نفسه بسجود القرآن كلما مر بسجدة سجد فيها ، وفي القرآن خمس عشرة سجدة ، وقد قيل : أربع عشرة ، وقد قيل : إحدى عشرة سجدة ، والذي أختار له أن يسجد كلما مرت به سجدة ؛ فإنه يرضي ربه عز وجل ويغيظ عدوه الشيطان . روي عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد ، اعتزل الشيطان يبكي ، يقول : يا ويله أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة ، وأمرت بالسجود فعصيت فلي النار» رواه مسلم في صحيحه (٨١).

وأحب لمن كان جالسا يقرأ أن يستقبل بوجهه القبلة ، إذا أمكن، وأحب لمن تلا القرآن أن يقرأه بحزن ، ويبكي إن قدر ، فإن لم يقدر تباكى.

وأحب له أن يتفكر في تلاوته ، ويتدبر ما يتلوه ، ويستعمل غض الطرف عما يلهي القلوب ، ولو ترك كل شيء حتى ينقضي درسه كان أحب إلي ؛ ليحضر فهمه ، فلا يشتغل بغير كلام مولاه .

وأحب إذا درس فمرت به آية رحمة سأل مولاه الكريم ، وإذا مرت به آية عذاب استعاذ بالله عز وجل من النار ، وإذا مر بآية تنزيه لله عز وجل عما قال أهل الكذب سبح الله وعظمه . وإذا كان يقرأ فأدركه النعاس ، فحكمه أن يقطع القرآن حتى يرقد ، حتى يقرأه وهو يعقل ما يتلو .. "

وذكر رحمه الله طرفا من الآثار التي تشهد لما ذكره ، ثم قال في آخر الفصل: "جميع ما ذكرته ينبغي لأهل القرآن أن يتأدبوا به ولا يغفلوا عنه ، فإذا انصرفوا عن تلاوة القرآن : اعتبروا نفوسهم بالمحاسبة لها: فإن تبينوا منها قبول ما ندبهم إليه مولاهم الكريم ،مما هو واجب عليهم من أداء فرائضه ، واجتناب محارمه : حمدوه في ذلك ، وشكروا الله على ما وفقهم له .

وإن علموا أن النفوس معرضة عما ندبهم إليه مولاهم الكريم ، قليلة الاكتراث به ، استغفروا الله من تقصيرهم ، وسألوه النقلة من هذه الحال التي لا تحسن بأهل القرآن ، ولا يرضاها لهم مولاهم ، إلى حال يرضاها ، فإنه لا يقطع من لجأ إليه . ومن كانت هذه حاله وجد منفعة تلاوة القرآن في جميع أموره .

(فرع): قال النووي في آداب قراءة القرآن: "فصل في آداب تدعو الحاجة إليها منها : إذا قرأ قوله تعالى : (إن الله وملائكته يصلون على النبي) يستحب له أن يقول : صلى الله عليه وسلم تسليما. ومنها: إذا قرأ : (أليس الله بأحكم الحاكمين) (أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى) يستحب أن يقول: بلى وأنا على ذلك من الشاهدين، وإذا قرأ: (فبأي حديث بعده يؤمنون) قال: آمنت بالله . . . وهذا كله مستحب أن يقوله القارئ في الصلاة وغيرها . اهـ باختصار .

وقال العلامة ابن باز رحمه الله : " يسن لكل من قرأ في الصلاة أو غيرها إذا مر بآية رحمة أن يسأل الله تعالى من فضله ، وإذا مر بآية عذاب أن يستعيذ به من النار. وإذا مر بآية تنزيه لله سبحانه نزهه فقال : سبحانه وتعالى ، أو نحو ذلك ، ويستحب لكل من قرأ (أليس الله بأحكم الحاكمين) أن يقول : (بلى وأنا على ذلك من الشاهدين) ، وإذا قرأ : (أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى) قال : (بلى أشهد) ، وإذا قرأ : (فبأي حديث بعده يؤمنون) قال : (آمنت بالله) ، وإذا قرأ : (فبأي آلاء ربكما تكذبان) قال : (لا نكذب بشيء من آيات ربنا) ، وإذا قرأ : (سبح اسم ربك الأعلى) قال : (سبحان ربي الأعلى) ، ويستحب هذا للإمام والمأموم والمنفرد ؛ لأنه دعاء فهو مطلوب منهم كالتأمين ، وكذلك الحكم في القراءة في غير الصلاة " انتهى من "فتاوى الشيخ ابن باز" (١١/٧٥). وقال العلامة العثيمين في الشرح الممتع (٣/٣٩٧-٣٩٩) : "لو قرأ القارئ : (أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى) فله أن يقول : بلى ، أو سبحانك فبلى ، لأنه ورد فيه حديث عن النبي عليه الصلاة والسلام ، ونص الإمام أحمد عليه ، قال الإمام أحمد : إذا قرأ : (أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى) في الصلاة وغير الصلاة قال : سبحانك فبلى ، في فرض ونفل . وإذا قرأ : (أليس الله بأحكم الحاكمين) فيقول : سبحانك فبلى . وإذا قرأ : (أإله مع الله) يقول : لا إله إلا الله" اهـ باختصار وتصرف.

وسئل رحمه الله كما في لقاء الباب المفتوح (٨١/١١): سمعنا بعض المأمومين إذا قرأ الإمام قوله تعالى: (أليس الله بأحكم الحاكمين) يقول المأموم: بلى، فما صحة هذا ؟

فأجاب: هذا صحيح، إذا قال الله تعالى: (أليس الله بأحكم الحاكمين) فقل: بلى ، وكذلك مثل هذا الترتيب ، يعني : إذا جاءنا مثل هذا الكلام نقول : بلى. (أليس الله بكاف عبده) الزمر/٣٦ تقول : بلى. (أليس الله بعزيز ذي انتقام) الزمر/٣٧ تقول : بلى. (أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى) تقول : بلى. لكن المأموم إذا كان يشغله هذا الكلام عن الاستماع إلى إمامه فلا يفعل ، لكن إذا جاء في آخر الآية التي وقف عليها الإمام فإنه لا يشغله . فإذا قال: (أليس الله بأحكم الحاكمين) يقول : بلى ا.هـ

وقال العلامة الألباني في تمام المنة (ص١٨٦): صح منه قوله: "بلى" في آية ( القيامة ) رواه موسى بن أبي عائشة قال : كان رجل يصلي فوق بيته وكان إذا قرأ: (أليس ذلك بقادر على أن يحيى الموتى) قال : سبحانك فبلى فسألوه عن ذلك ؟ فقال: سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم.

أخرجه أبو داود بسند صحيح عن الرجل وهو صحابي وجهالته لا تضركما هو معروف عند العلماء ولذلك خرجته في صحيح أبي داود (رقم٨٢٧).

(فرع): إذا مر بآية رحمة يسأل الله من فضله وإذا مر بآية عذاب تعوذ.

عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال : صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فافتتح { البقرة } فقلت: يركع عند المائة، ثم مضى فقلت: يصلى بها في ركعتين، فمضى، فقلت: يركع بها، ثم افتتح { النساء } فقرأها ثم افتتح { آل عمران } فقرأها، يقرأ مترسلاً إذا مر بآية فيها تسبيح سبح، وإذا مر بسؤال سأل، وإذا مر بتعوذ تعوذ، ثم ركع، فقال: ( سبحان ربي العظيم ) فكان ركوعه نحواً من قيامه، ثم رفع رأسه، فقال: ( سمع الله لمن حمده ) فكان قيامه قريباً من ركوعه، ثم سجد، فجعل يقول: ( سبحان ربي الأعلى ) فكان سجوده قريباً من ركوعه. صحيح النسائي (١٦٦٣).

قال النووي رحمه الله في المجموع (٥٦٢/٣): قال الشافعي وأصحابنا : يسن للقارئ في الصلاة وخارجها إذا مر بآية رحمة أن يسأل الله تعالى الرحمة أو بآية عذاب أن يستعيذ به من العذاب ، أو بآية تسبيح أن يسبح أو بآية مثل أن يتدبر . قال أصحابنا : ويستحب ذلك للإمام والمأموم والمنفرد ... وكل هذا يستحب لكل قارئ في صلاته أو غيرها ، وسواء صلاة الفرض والنفل والمأموم والإمام والمنفرد ؛ لأنه دعاء فاستووا فيه كالتأمين ، ودليل هذه المسألة حديث حذيفة رضي الله عنه ... هذا تفصيل مذهبنا : وقال أبو حنيفة رحمه الله : يكره السؤال عند آية الرحمة والاستعاذة في الصلاة . وقال بمذهبنا جمهور العلماء من السلف فمن بعدهم. انتهى.

وقال في كشاف القناع (٣٨٤/١) : " (وله السؤال والتعوذ في فرض ونفل ، عند آية رحمة أو عذاب) انتهى.

وقال في مواهب الجليل (٢٥٣/٢): " إذا مر ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في قراءة الإمام فلا بأس للمأموم أن يصلي عليه وكذلك إذا مر ذكر الجنة والنار فلا بأس أن يسأل الله الجنة ويستعيذ به من النار ويكون ذلك المرة بعد المرة ، وكذلك قول المأموم عند قول الإمام {أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى} بلى إنه على كل شيء قدير وما أشبه ذلك " انتهى .

وهو أيضا مذهب الحنابلة ، قال في شرح المنتهى (١/٢٠٦) : "ولمصل قول : سبحانك ، فبلى إذا قرأ {أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى} نصا ، فرضا كانت أو نفلا ؛ للخبر.

وقال العلامة الألباني : هذا إنما ورد في صلاة الليل كما في حديث حذيفة المذكور، فمقتضى الاتباع الصحيح الوقوف عند الوارد وعدم التوسع بالقياس والرأي، فإنه لو كان ذلك مشروعاً في الفرائض أيضاً لفعله – صلى الله عليه وسلم – ، ولو فعله لنقل، بل لكان نقله أولى من نقل ذلك في النوافل كما لا يخفى. تمام المنة (ص١٨٥).

أما العلامة العثيمين رحمه الله فقد سئل: " ما حكم من قال آمين أو أعوذ بالله من النار أو سبحان الله والإمام يقرأ في صلاة جهرية وذلك عندما يسمع المأموم آيات تستوجب التعوذ أو التسبيح أو التأمين؟

فأجاب : أما الآيات التي تستوجب التسبيح أو التعوذ أو السؤال إذا مر بها القارىء في صلاة الليل فإنه يسن له أن يفعل ما يليق ، فإذا مر بآية وعيد تعوذ ، وإذا مر بآية رحمة سأل . وأما إذا كان مستمعا للإمام فإن الأفضل ألا يتشاغل بشيء غير الإنصات والاستماع ، نعم إذا قدر أن الإمام وقف عند آخر الآية وهي آية رحمة فسأل المأموم أو هي آية وعيد فتعوذ أو آية تعظيم فسبح فهذا لا بأس به ، وأما إذا فعل ذلك والإمام مستمر في قراءته فأخشى أن يشغله هذا عن الاستماع إلى قراءة الإمام ، وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام حين سمع أصحابه يقرؤون خلفه في الصلاة الجهرية قال : (لا تفعلوا إلا بأم القرآن فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها) " انتهى من "فتاوى نور على الدرب".

(فرع): الوقوف على رؤوس الآي.

قد جعل الوقف على رأس الآية سنة البيهقي والداني وأبو العلاء الهمذاني وابن القيم وابن الجزري قال البيهقي: ومتابعة السنة أولى مما ذهب إليه بعض أهل العلم بالقرآن من تتبع الأغراض والمقاصد والوقوف عند انتهائها.

وكان أبو عمرو بن العلاء من الأئمة ، وأحد القراء السبعة يسكت عند رأس كل آية ويقول : إنه أحب إلي ، إذا كان رأس آية أن يسكت عندها. وقال السخاوي : معنى قوله مفسرة حرفا حرفا : ما سبق في الحديث الأول من الوقف على رأس الآية.

وقال العلامة الألباني رحمه الله: (فائدة): قال أبو عمرو الداني في (باب تفسير الوقف الحسن (٥/ ٢): ومما ينبغي له أن يقطع عليه رؤوس الآي، لأنهن في أنفسهن مقاطع، وأكثر ما يوجد التام فيهن لاقتضائهن تمام الجمل، واستبقاء أكثرهن إنقضاء القصص. وقد كان جماعة من الائمة السالفين والقراء الماضين يستحبون القطع عليهن، وإن تعلق كلام بعضهن ببعض، لما ذكرنا من كونهن، مقاطع، ولسن بمشبهات لما كان من الكلام التام في أنفسهن دون نهايتهن). ثم روى عن اليزيدي عن أبي عمرو أنه كان يسكت على رأس كل آية، فكان يقول: إنه أحب إلي إذا كان آية إن يسكت عندها، وقد وردت السنة أيضا بذلك عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عند استعماله التقطيع) ثم ساق هذا الحديث. قلت: وهذه سنة تركها أكثر قراء هذا الزمان. فالله المستعان) انتهى الإرواء (٢/ ٦٢).

وسئل العلامة ابن باز كما في فتاوى نور على الدرب (ص٨٠): يقول السائل: يوجد في القرآن الكريم حروف معينة وضعت على بعض الآيات أو بعض المواقف، كالجيم والطاء وغيرهما، تدل على وجوب الوقوف، فمن

وضع هذه الأحرف؟ وهل يلزم التقيد بها؟ علما أننا نسمع من بعض أئمة الحرمين في قراءة التراويح أنهم يقفون على غير أماكن الوقف فهل هذا صحيح أم لا؟

فأجاب: هذه الحروف لا أعرف من وضعها، يضعها بعض القراء للإشارة إلى أن هذا الوقف جائز أو لازم لبيان المعاني، ولكن هذه لا يلتفت إليها ولا تلزم، وإنما السنة الوقوف على رؤوس الآيات فكان النبي صلى الله عليه وسلم يقف عند رؤوس الآيات، فهذا هو الأفضل، وهذا هو الترتيل.

وأما هذه الحروف فلا يلزم التقيد بها، ولكن إذا أراد أن يقف يتحرى الوقف المناسب الواضح الذي ليس له صلة بما قبله، فعند الحاجة إلى الوقف يقف على الآيات التي يحسن الوقوف عندها، أما الآية المتصلة بما قبلها فينبغي أن يقرأها حتى يتضح المعنى، وأما الوقوف على بعض الآية فلا يناسب بل عليه أن يكمل الآية.

وقال العلامة العثيمين في الشرح الممتع (٣/٦٥): وينبغي أن يفصل بين آياتها، ويقف عند كل آية... لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقطع قراءته، فيقف عند كل آية وإن لم يقف فلا حرج؛ لأن وقوفه عند كل آية على سبيل الاستحباب، لا على سبيل الوجوب؛ لأنه من فعل النبي صلى الله عليه وسلم دون أمره، وما فعله النبي عليه الصلاة والسلام دون أمر به مما يتعبد به فهو من قبيل المستحب، كما ذكر ذلك في أصول الفقه: أن الفعل المجرد مما يتعبد به يفيد الاستحباب، ولأن النبي صلى الله عليه وسلم لما علم المسيء في صلاته أمره أن يقرأ ما تيسر من القرآن (٢) ولم يقل: ورتل، أو: قف عند كل آية.

(فرع): قال العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (٢٠/٢٧٦): فمن آداب التلاوة إخلاص النية لله تعالى فيها؛ لأن تلاوة القرآن من العبادات الجليلة كما سبق بيان فضلها، وقد قال الله تعالى: {فادعوا الله مخلصين له الدين} [غافر: ١٤] ، وقال تعالى: {وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء} [البينة: ٥] ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «اقرءوا القرآن وابتغوا به وجه الله عز وجل من قبل أن يأتي قوم يقيمونه إقامة القدح يتعجلونه ولا يتأجلونه» (١) ، ومعنى يتعجلونه يطلبون به أجر الدنيا.

* ومن آدابها: أن يقرأ بقلب حاضر يتدبر ما يقرأ ويتفهم معانيه، ويخشع عند ذلك قلبه، ويستحضر بأن الله يخاطبه في هذا القرآن لأن القرآن كلام الله عز وجل.

* ومن آدابها: أن يقرأ القرآن على طهارة لأن هذا من تعظيم كلام الله عز وجل، ولا يقرأ القرآن وهو جنب حتى يغتسل إن قدر على الماء، أو يتيمم إن كان عاجزا عن استعمال الماء لمرض أو عدم، وللجنب أن يذكر الله ويدعوه بما يوافق القرآن إذا لم يقصد القرآن، مثل أن يقول: ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب.

* ومن آدابها: أن لا يقرأ القرآن في الأماكن المستقذرة، أو في مجمع لا ينصت فيه لقراءته لأن قراءته في مثل ذلك إهانة له، ولا يجوز أن يقرأ القرآن في بيت الخلاء ونحوه مما أعد للتبول أو التغوط لأنه لا يليق بالقرآن الكريم.

* ومن آدابها: أن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم عند إرادة القراءة لقوله تعالى: {فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم} [النحل: ٩٨] ، ولئلا يصده الشيطان عن القراءة أو كمالها، وأما البسملة فإن كان ابتداء قراءته من أثناء السورة فلا يبسمل، وإن كان من أول السورة فليبسمل إلا في سورة التوبة فإنه ليس في أولها

بسملة؛ لأن الصحابة رضي الله عنهم أشكل عليهم حين كتابة المصحف هل هي سورة مستقلة أو بقية الأنفال؟ ففصلوا بينهما بدون بسملة ، وهذا الاجتهاد هو المطابق للواقع بلا ريب ، إذ لو كانت البسملة قد نزلت في أولها لبقيت محفوظة بحفظ الله عز وجل ، لقوله تعالى: {إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون} [الحجر: ٩] .

* ومن آدابها: أن يحسن صوته بالقرآن ويترنم به ، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما أذن الله لشيء (أي: ما استمع لشيء) كما أذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به»، «وعن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور فما سمعت أحد أحسن صوتا أو قراءة منه» صلى الله عليه وسلم، لكن إن كان حول القارئ أحد يتأذى بجهره في قراءته كالنائم والمصلي ونحوهما فإنه لا يجهر جهرا يشوش عليه أو يؤذيه؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم خرج على الناس وهم يصلون ويجهرون بالقراءة فقال: «إن المصلي يناجي ربه فلينظر بما يناجيه به ولا يجهر بعضكم على بعض في القرآن».

* ومن آدابها: أن يرتل القرآن ترتيلا ، لقوله تعالى: {ورتل القرآن ترتيلا} [المزمل: ٤] ، فيقرأه بتمهل بدون سرعة؛ لأن ذلك أعون على تدبر معانيه وتقويم حروفه وألفاظه، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه «أنه سئل عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال: كانت مدا ، ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم ، يمد بسم الله ويمد الرحمن ويمد الرحيم»، «وسئلت أم سلمة رضي الله عنها عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: كان يقطع قراءته آية آية ، {بسم الله الرحمن الرحيم} * {الحمد لله رب العالمين} * {الرحمن الرحيم} * {مالك يوم الدين}»، وقال ابن مسعود رضي الله عنه: لا تنثروه نثر الرمل ولا تهذوه هذ الشعر ، قفوا عند عجائبه، وحركوا به القلوب ، ولا يكن هم أحدكم آخر السورة، ولا بأس بالسرعة التي ليس فيها إخلال باللفظ: بإسقاط بعض الحروف أو إدغام ما لا يصح إدغامه ، فإن كان فيها إخلال باللفظ فهي حرام لأنها تغيير للقرآن.

* ومن آدابها: أن يسجد إذا مر بآية سجدة وهو على وضوء في أي وقت كان من ليل أو نهار ، فيكبر للسجود ويقول: سبحان ربي الأعلى ، ويدعو ، ثم يرفع من السجود بدون تكبير ولا سلام ، لأنه لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم ، إلا أن يكون السجود في أثناء الصلاة فإنه يكبر في الصلاة إذا سجد وإذا قام «لحديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يكبر كلما خفض ورفع، ويحدث أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك»، وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يكبر في كل رفع وخفض وقيام وقعود»، وهذا يعم سجود الصلاة وسجود التلاوة في الصلاة.

هذه بعض آداب القراءة فتأدبوا بها واحرصوا عليها وابتغوا بها من فضل الله.

اللهم اجعلنا من المعظمين لحرمتك ، الفائزين بهباتك ، الوارثين لجناتك ، واغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين برحمتك يا أرحم الراحمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المسألة الثانية: حكم التغني بالقرآن.

جاء في السنة الصحيحة الحث على التغني بالقرآن ، يعني تحسين الصوت به ، وليس معناه أن يأتي به كالغناء ، وإنما المعنى تحسين الصوت بالتلاوة ، ومنه الحديث الصحيح : (ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به) وحديث : (ليس منا من لم يتغن بالقرآن ، يجهر به) ومعناه : تحسين الصوت بذلك كما تقدم .

ومعنى الحديث المتقدم : (ما أذن الله) أي : ما استمع الله (كإذنه) أي : استماعه ، وهذا استماع يليق بالله لا يشابه صفات خلقه ، مثل سائر الصفات ، يقال في استماعه سبحانه وإذنه مثل ما يقال في بقية الصفات ، على الوجه اللائق بالله سبحانه وتعالى ، لا شبيه له في شيء سبحانه وتعالى ،كما قال عز وجل : (ليس كمثله شيء وهو السميع البصير) الشورى/١١ ، والتغني : الجهر به مع تحسين الصوت والخشوع فيه ، حتى يحرك القلوب ، لأن المقصود تحريك القلوب بهذا القرآن ، حتى تخشع ، وحتى تطمئن ، وحتى تستفيد ، ومن هذا قصة أبي موسى الأشعري رضي الله عنه لما مر عليه النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ ، فجعل يستمع له عليه الصلاة والسلام ، وقال : (لقد أوتيت مزمارا من مزامير آل داود) فلما جاء أبو موسى أخبره النبي عليه الصلاة والسلام بذلك ، قال أبو موسى : لو علمت يا رسول الله أنك تستمع إلي لحبرته لك تحبيرا . ولم ينكر عليه النبي عليه الصلاة والسلام ذلك ، فدل على أن تحبير الصوت وتحسين الصوت والعناية بالقراءة أمر مطلوب ، ليخشع القارئ والمستمع ، ويستفيد هذا وهذا" انتهى "مجموع فتاوى الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله" (١١/٣٤٨-٣٥٠) .

قال ابن بطال في شرح صحيح البخاري (١٠/٥٣٧-٥٣٨) : وفيه من الفقه : إجازة قراءة القرآن بالترجيع والألحان الملذة للقلوب ، بحسن الصوت ... ، ألا ترى أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يبالغ في تزيين قراءته لسورة الفتح التي كان وعده الله فيها بفتح مكة ، فأنجزه له ؛ ليستميل قلوب المشركين العتاة على الله لفهم ما يتلوه من إنجاز وعد الله له فيهم ، بإلذاذ أسماعهم بحسن الصوت المرجع فيه بنغم ثلاث ، في المدة الفارغة من التفصيل. وقول معاوية : (لولا أن يجتمع الناس إلي لرجعت كما رجع ابن مغفل ، يحكي عن النبي صلى الله عليه وسلم) يدل أن القراءة بالترجيع والألحان تجمع نفوس الناس إلى الإصغاء والتفهم ، ويستميلها ذلك حتى لا تكاد تصبر عن استماع الترجيع المشوب بلذة الحكمة المفهومة منه " انتهى.

وقال النووي : قال القاضي : أجمع العلماء على استحباب تحسين الصوت بالقراءة وترتيلها ، قال أبو عبيد : والأحاديث الواردة في ذلك محمولة على التحزين والتشويق ، قال : واختلفوا في القراءة بالألحان فكرهها مالك والجمهور لخروجها عما جاء القرآن له من الخشوع والتفهم ، وأباحهما أبو حنيفة وجماعة من السلف للأحاديث ؛ ولأن ذلك سبب للرقة وإثارة الخشية وإقبال النفوس على استماعه .

قلت : قال الشافعي في موضع : أكره القراءة بالألحان ، وقال في موضع : لا أكرهها ، قال أصحابنا : ليس له فيها خلاف ، وإنما هو اختلاف حالين ، فحيث كرهها أراد إذا مطط وأخرج الكلام عن موضعه بزيادة أو نقص أو مد غير ممدود وإدغام ما لا يجوز ونحو ذلك ، وحيث أباحها أراد إذا لم يكن فيها تغير لموضوع الكلام ، والله أعلم . " شرح مسلم " (٦ / ٨٠) .

وقال ابن كثير في كتابه فضائل القرآن (١/١٩) : و الغرض أن المطلوب شرعا إنما هو التحسين بالصوت الباعث على تدبر القرآن و تفهمه و الخشوع والخضوع و الانقياد للطاعة . فأما الأصوات بالنغمات المحدثة المركبة على الأوزان والأوضاع الملهية والقانون الموسيقائي ، فالقرآن ينزه عن هذا ويجل ، و يعظم أن يسلك في أدائه هذا المذهب ، و قد جاءت السنة بالزجر عن ذلك.

قال العلامة العثيمين في شرح الرياض (٤/ ٦٦٢): قوله في الحديث: (مزمارا من مزامير آل داود) آل داود يعني به داود صلى الله عليه وسلم داود عنده صوت حسن جميل رفيع حتى قال الله تعالى يا جبال أوبي معه والطير وألنا له الحديد فكانت الجبال ترجع مع داود وهو يتلو الزبور لحسن صوته تجاوبه جبال أحجار جامدة وكذلك الطير تؤوب معه سبحان الله تأتي فإذا سمعت قراءته تجمعت في جو السماء وجعلت ترجع معه فكانت الجبال والطيور إذا سمعت قراءة داود للزبور قامت ترجع معه ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي موسى لقد أوتيت مزمارا من مزامير آل داود يعني صوتا حسنا كصوت آل داود يقول أبو موسى لما قال له الرسول لو رأيتني وأنا أستمع لقراءتك البارحة قال لو علمت أنك تستمع أو قال تسمع لحبرته لك تحبيرا يعني يزينه أحسن مما كان.

قال العلماء وفي هذا دليل على أن الإنسان لو حسن صوته بالقرآن لأجل أن يتلذذ السامع ويسر به فإن ذلك لا بأس به ولا يعد من الرياء بل هذا مما يدعو إلى الاستماع لكلام الله عز وجل حتى يسر الناس به ولهذا يوجد بعض الناس إذا ضاق صدره استمع إلى قراءة إنسان حسن القراءة حسن الصوت وهذه متيسرة الآن في أشرطة لبعض القراء الذي لا يتكلفون القراءة وأصواتهم حسنة وأداؤهم حسن إذا استمع الإنسان إليهم لا يكاد يمل لأن كلام الله له تأثير إذا جاء من إنسان حسن الصوت وحسن الأداء لا يمل.

ويستفاد من هذين الحديثين أنه ينبغي للإنسان أن يقرأ القرآن على أكمل ما يمكنه أن يقرأه عليه من حسن الصوت وحسن الأداء ونسأل الله تعالى أن يجعلني وإياكم ممن يقيم حروفه وحدوده حتى يكون حجة لنا لا علينا والله الموفق.

(فرع): حكم قراءة القرآن بالألحان.

القرآن بالألحان وهي (النهاوند والبيات والقرار والسيكا والصبا وجواب الصبا والعجم .... ): والمقامات هي هي عبارة عن استقراء للأصوات البشرية المغنّاه ، ووضعها في أطر معينة.

قال شيخ الإسلام رحمه الله في الإستقامة (١/ ٢٤٦): ومع هذا فلا يسوغ أن يقرأ القرآن بألحان الغناء ولا أن يقرن به من الألحان ما يقرن بالغناء من الآلات وغيره انتهى.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية أيضا في المستدرك على مجموع الفتاوى (٣/ ١٠٥): "قراءة القرآن بصفة التلحين الذي يشبه تلحين الغناء مكروه مبتدع، كما نص على ذلك مالك والشافعي وأحمد وغيرهم من الأئمة" انتهى.

وقال ابن القيم في الزاد (١/ ٤٦٤): وكان صلى الله عليه وسلم يتغنى به، ويرجع صوته به أحيانا كما رجع يوم الفتح في قراءته {إنا فتحنا لك فتحا مبينا} [الفتح: ١]. وحكى عبد الله بن مغفل ترجيعه، آآ آثلاث مرات ذكره البخاري.

وإذا جمعت هذه الأحاديث إلى قوله: (زينوا القرآن بأصواتكم). وقوله: (ليس منا من لم يتغن بالقرآن). وقوله (ما أذن الله لشيء كإذنه لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن). علمت أن هذا الترجيع منه صلى الله عليه وسلم كان اختيارا لا اضطرارا لهز الناقة له، فإن هذا لو كان لأجل هز الناقة لما كان داخلا تحت الاختيار فلم يكن عبد الله بن مغفل يحكيه ويفعله اختيارا ليؤتسى به وهو يرى هز الراحلة له حتى ينقطع صوته، ثم يقول كان يرجع في قراءته فنسب الترجيع إلى فعله. ولو كان من هز الراحلة، لم يكن منه فعل يسمى ترجيعا.

وقد استمع ليلة لقراءة أبي موسى الأشعري فلما أخبره بذلك قال: (لو كنت أعلم أنك تسمعه لحبرته لك تحبيرا) أي حسنته وزينته بصوتي تزيينا، وروى أبو داود في " سننه " عن عبد الجبار بن الورد قال: سمعت ابن أبي مليكة يقول: قال عبد الله بن أبي يزيد: مر بنا أبو لبابة فاتبعناه حتى دخل بيته فإذا رجل رث الهيئة فسمعته يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (ليس منا من لم يتغن بالقرآن. قال فقلت لابن أبي مليكة يا أبا محمد أرأيت إذا لم يكن حسن الصوت قال يحسنه ما استطاع) قلت: لا بد من كشف هذه المسألة وذكر اختلاف الناس فيها، واحتجاج كل فريق، وما لهم وعليهم في احتجاجهم، وذكر الصواب في ذلك بحول الله تبارك وتعالى ومعونته، فقالت طائفة: تكره قراءة الألحان، وممن نص على ذلك أحمد، ومالك وغيرهما، فقال أحمد في رواية علي بن سعيد في قراءة الألحان: ما تعجبني وهو محدث. وقال في رواية المروزي: القراءة بالألحان بدعة لا تسمع، وقال في رواية عبد الرحمن المتطبب: قراءة الألحان بدعة، وقال في رواية ابنه عبد الله، ويوسف بن موسى، ويعقوب بن بختان، والأثرم، وإبراهيم بن الحارث: القراءة بالألحان لا تعجبني إلا أن يكون ذلك حزنا فيقرأ بحزن مثل صوت أبي موسى، وقال في رواية صالح (زينوا القرآن بأصواتكم) معناه أن يحسنه وقال في رواية المروزي: (ما أذن الله لشيء كإذنه لنبي حسن الصوت أن يتغنى بالقرآن)، وفي رواية قوله: (ليس منا من لم يتغن بالقرآن)، فقال كان ابن عيينة يقول: يستغني به. وقال الشافعي: يرفع صوته، وذكر له حديث معاوية بن قرة في قصة قراءة سورة الفتح والترجيع فيها، فأنكر أبو عبد الله أن يكون على معنى الألحان، وأنكر الأحاديث التي يحتج بها في الرخصة في الألحان.

وروى ابن القاسم، عن مالك أنه سئل عن الألحان في الصلاة فقال لا تعجبني، وقال إنما هو غناء يتغنون به، ليأخذوا عليه الدراهم، وممن رويت عنه الكراهة أنس بن مالك، وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير، والقاسم بن محمد، والحسن، وابن سيرين، وإبراهيم النخعي. وقال عبد الله بن يزيد العكبري: سمعت رجلا يسأل أحمد ما تقول في القراءة بالألحان؟ فقال ما اسمك؟ قال محمد قال أيسرك أن يقال لك: يا موحمد ممدودا قال القاضي أبو يعلى: هذه مبالغة في الكراهة. وقال الحسن بن عبد العزيز الجروي: أوصى إلي رجل بوصية وكان فيما خلف جارية تقرأ بالألحان وكانت أكثر تركته أو عامتها، فسألت أحمد بن حنبل، والحارث بن مسكين، وأبا عبيد كيف أبيعها؟ فقالوا: بعها ساذجة فأخبرتهم بما في بيعها من النقصان، فقالوا: بعها ساذجة، قال القاضي: وإنما قالوا ذلك، لأن سماع ذلك منها مكروه، فلا يجوز أن يعاوض عليه كالغناء.

قال ابن بطال: وقالت طائفة: التغني بالقرآن، هو تحسين الصوت به والترجيع بقراءته، قال: والتغني بما شاء من الأصوات واللحون هو قول ابن المبارك، والنضر بن شميل، قال: وممن أجاز الألحان في القرآن: ذكر الطبري، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان يقول لأبي موسى: (ذكرنا ربنا فيقرأ أبو موسى ويتلاحن وقال: من استطاع أن يتغنى بالقرآن غناء أبي موسى فليفعل) وكان عقبة بن عامر من أحسن الناس صوتا بالقرآن فقال له عمر: (اعرض علي سورة كذا، فعرض عليه فبكى عمر، وقال ما كنت أظن أنها نزلت) قال: وأجازه ابن عباس، وابن مسعود وروي، عن عطاء بن أبي رباح، قال: وكان عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد، يتتبع الصوت الحسن في المساجد في شهر رمضان. وذكر الطحاوي، عن أبي حنيفة وأصحابه: أنهم كانوا يستمعون القرآن بالألحان. وقال

محمد بن عبد الحكم: رأيت أبي، والشافعي، ويوسف بن عمر يستمعون القرآن بالألحان وهذا اختيار ابن جرير الطبري.

قال المجوزون – واللفظ لابن جرير –: الدليل: على أن معنى الحديث تحسين الصوت، والغناء المعقول الذي هو تحزين القارئ سامع قراءته، كما أن الغناء بالشعر هو الغناء المعقول الذي يطرب سامعه –: ما روى سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: (ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الترنم بالقرآن) ومعقول عند ذوي الحجا، أن الترنم لا يكون إلا بالصوت إذا حسنه المترنم وطرب به.

وروي في هذا الحديث (ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به) قال الطبري: وهذا الحديث من أبين البيان أن ذلك كما قلنا، قال ولو كان كما قال ابن عيينة يعني: يستغني به عن غيره لم يكن لذكر حسن الصوت والجهر به معنى، والمعروف في كلام العرب أن التغني إنما هو الغناء الذي هو حسن الصوت بالترجيع، قال الشاعر: تغن بالشعر إما كنت قائله * إن الغناء لهذا الشعر مضمار

قال: وأما ادعاء الزاعم، أن تغنيت بمعنى استغنيت فاش في كلام العرب، فلم نعلم أحدا قال به من أهل العلم بكلام العرب.

وأما احتجاجه لتصحيح قوله بقول الأعشى:

وكنت امرءا زمنا بالعراق * عفيف المناخ طويل التغن.

وزعم أنه أراد بقوله: طويل التغني: طويل الاستغناء فإنه غلط منه، وإنما عنى الأعشى بالتغني في هذا الموضع: الإقامة من قول العرب: غنى فلان بمكان كذا: إذا أقام به، ومنه قوله تعالى: {كأن لم يغنوا فيها} [الأعراف: ٩٢] [الأعراف: ٩٢]، واستشهاده بقول الآخر:

كلانا غني عن أخيه حياته * ونحن إذا متنا أشد تغانيا.

فإنه إغفال منه، وذلك لأن التغاني تفاعل من تغنى: إذا استغنى كل واحد منهما عن صاحبه، كما يقال تضارب الرجلان، إذا ضرب كل واحد منهما صاحبه، وتشاتما، وتقاتلا. ومن قال: هذا في فعل اثنين، لم يجز أن يقول مثله في فعل الواحد، فيقول: تغانى زيد، وتضارب عمرو، وذلك غير جائز أن يقول: تغنى زيد بمعنى استغنى، إلا أن يريد به قائله أنه أظهر الاستغناء، وهو غير مستغن كما يقال تجلد فلان إذا أظهر جلدا من نفسه، وهو غير جليد، وتشجع، وتكرم، فإن وجه موجه التغني بالقرآن إلى هذا المعنى على بعده من مفهوم كلام العرب، كانت المصيبة في خطئه في ذلك أعظم لأنه يوجب على من تأوله أن يكون الله تعالى ذكره لم يأذن لنبيه أن يستغني بالقرآن، وإنما أذن له أن يظهر من نفسه لنفسه خلاف ما هو به من الحال، وهذا لا يخفى فساده. قال: ومما يبين فساد تأويل ابن عيينة أيضا أن الاستغناء عن الناس بالقرآن من المحال أن يوصف أحد به أنه يؤذن له فيه أو لا يؤذن، إلا أن يكون الأذن عند ابن عيينة بمعنى الإذن الذي هو إطلاق وإباحة، وإن كان كذلك، فهو غلط من وجهين، أحدهما: من اللغة، والثاني: من إحالة المعنى عن وجهه. أما اللغة، فإن الأذن مصدر قوله: أذن فلان لكلام فلان، فهو يأذن له: إذا استمع له وأنصت، كما قال تعالى: {وأذنت لربها وحقت} [الانشقاق: ٢] [الانشقاق: ٢]، بمعنى سمعت لربها وحق لها ذلك، كما قال عدي بن زيد: إن همي في سماع وأذن، بمعنى، في سماع واستماع. فمعنى قوله: ما أذن الله لشيء، إنما هو: ما استمع الله لشيء من كلام الناس ما استمع لنبي

يتغنى بالقرآن. وأما الإحالة في المعنى، فلأن الاستغناء بالقرآن عن الناس غير جائز وصفه بأنه مسموع ومأذون له، انتهى كلام الطبري.

قال أبو الحسن بن بطال: وقد وقع الإشكال في هذه المسألة أيضا بما رواه ابن أبي شيبة، حدثنا زيد بن الحباب، قال: حدثني موسى بن علي بن رباح، عن أبيه، عن عقبة بن عامر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (تعلموا القرآن وتغنوا به واكتبوه، فوالذي نفسي بيده لهو أشد تفصيا من المخاض من العقل). قال: وذكر عمر بن شبة، قال: ذكر لأبي عاصم النبيل تأويل ابن عيينة في قوله (يتغنى بالقرآن) يستغني به، فقال لم يصنع ابن عيينة شيئا، حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، قال: كانت لداود نبي الله صلى الله عليه وسلم معزفة يتغنى عليها يبكي ويبكي. وقال ابن عباس: إنه كان يقرأ الزبور بسبعين لحنا، تكون فيهن، ويقرأ قراءة يطرب منها الجموع.

وسئل الشافعي رحمه الله عن تأويل ابن عيينة فقال: نحن أعلم بهذا، لو أراد به الاستغناء، لقال: " من لم يستغن بالقرآن "، ولكن لما قال: (يتغنى بالقرآن)، علمنا أنه أراد به التغني.

قالوا: ولأن تزيينه، وتحسين الصوت به والتطريب بقراءته أوقع في النفوس وأدعى إلى الاستماع والإصغاء إليه، ففيه تنفيذ للفظه إلى الأسماع، ومعانيه إلى القلوب، وذلك عون على المقصود، وهو بمنزلة الحلاوة التي تجعل في الدواء لتنفذه إلى موضع الداء، وبمنزلة الأفاويه والطيب الذي يجعل في الطعام، لتكون الطبيعة أدعى له قبولا وبمنزلة الطيب والتحلي وتجمل المرأة لبعلها ليكون أدعى إلى مقاصد النكاح. قالوا: ولا بد للنفس من طرب واشتياق إلى الغناء فعوضت عن طرب الغناء بطرب القرآن كما عوضت عن كل محرم ومكروه بما هو خير لها منه، وكما عوضت عن الاستقسام بالأزلام بالاستخارة التي هي محض التوحيد والتوكل، وعن السفاح بالنكاح، وعن القمار بالمراهنة بالنصال، وسباق الخيل، وعن السماع الشيطاني بالسماع الرحماني القرآني، ونظائره كثيرة جدا.

قالوا: والمحرم، لا بد أن يشتمل على مفسدة راجحة أو خالصة، وقراءة التطريب والألحان لا تتضمن شيئا من ذلك فإنها لا تخرج الكلام عن وضعه ولا تحول بين السامع وبين فهمه، ولو كانت متضمنة لزيادة الحروف كما ظن المانع منها لأخرجت الكلمة عن موضعها وحالت بين السامع وبين فهمها ولم يدر ما معناها، والواقع بخلاف ذلك.

قالوا: وهذا التطريب والتلحين أمر راجع إلى كيفية الأداء، وتارة يكون سليقة وطبيعة، وتارة يكون تكلفا وتعملا، وكيفيات الأداء لا تخرج الكلام عن وضع مفرداته، بل هي صفات لصوت المؤدي جارية مجرى ترقيقه وتفخيمه وإمالته، وجارية مجرى مدود القراء الطويلة والمتوسطة، لكن تلك الكيفيات متعلقة بالحروف، وكيفيات الألحان والتطريب متعلقة بالأصوات والآثار في هذه الكيفيات لا يمكن نقلها بخلاف كيفيات أداء الحروف، فلهذا نقلت تلك بألفاظها ولم يمكن نقل هذه بألفاظها بل نقل منها ما أمكن نقله كترجيع النبي صلى الله عليه وسلم في سورة الفتح بقوله " آ آ آ ". قالوا: والتطريب والتلحين راجع إلى أمرين: مد وترجيع، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه كان يمد صوته بالقراءة يمد الرحمن ويمد الرحيم وثبت عنه الترجيع كما تقدم.

قال المانعون من ذلك: الحجة لنا من وجوه. أحدها: ما رواه حذيفة بن اليمان، عن النبي صلى الله عليه وسلم («اقرءوا القرآن بلحون العرب وأصواتها، وإياكم ولحون أهل الكتاب والفسق فإنه سيجيء من بعدي أقوام يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والنوح، لا يجاوز حناجرهم، مفتونة قلوبهم، وقلوب الذين يعجبهم شأنهم») رواه أبو الحسن رزين في " تجريد الصحاح " ورواه أبو عبد الله الحكيم الترمذي في " نوادر الأصول ". واحتج به القاضي أبو يعلى في " الجامع " واحتج معه بحديث آخر، أنه صلى الله عليه وسلم ذكر شرائط الساعة، وذكر أشياء، منها: («أن يتخذ القرآن مزامير، يقدمون أحدهم ليس بأقرئهم ولا أفضلهم ما يقدمونه إلا ليغنيهم غناء») قالوا: وقد (جاء زياد النهدي إلى أنس رضي الله عنه مع القراء، فقيل له: اقرأ، فرفع صوته وطرب، وكان رفيع الصوت فكشف أنس عن وجهه وكان على وجهه خرقة سوداء، وقال يا هذا ما هكذا كانوا يفعلون، وكان إذا رأى شيئا ينكره رفع الخرقة عن وجهه)

قالوا: وقد منع النبي صلى الله عليه وسلم المؤذن المطرب في أذانه من التطريب كما روى ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذن يطرب فقال النبي صلى الله عليه وسلم («إن الأذان سهل سمح فإن كان أذانك سهلا سمحا وإلا فلا تؤذن») رواه الدارقطني.

وروى عبد الغني بن سعيد الحافظ من حديث قتادة، عن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه قال «كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم المد ليس فيها ترجيع». قالوا: والترجيع والتطريب يتضمن همز ما ليس بمهموز، ومد ما ليس بممدود، وترجيع الألف الواحد ألفات، والواو واوات، والياء ياءات، فيؤدي ذلك إلى زيادة في القرآن، وذلك غير جائز، قالوا: ولا حد لما يجوز من ذلك وما لا يجوز منه، فإن حد بحد معين كان تحكما في كتاب الله تعالى ودينه وإن لم يحد بحد أفضى إلى أن يطلق لفاعله ترديد الأصوات وكثرة الترجيعات، والتنويع في أصناف الإيقاعات والألحان المشبهة للغناء، كما يفعل أهل الغناء بالأبيات، وكما يفعله كثير من القراء أمام الجنائز، ويفعله كثير من قراء الأصوات مما يتضمن تغيير كتاب الله والغناء به على نحو ألحان الشعر والغناء ويوقعون الإيقاعات عليه مثل الغناء سواء، اجتراء على الله وكتابه وتلاعبا بالقرآن وركونا إلى تزيين الشيطان، ولا يجيز ذلك أحد من علماء الإسلام، ومعلوم: أن التطريب والتلحين ذريعة مفضية إلى هذا إفضاء قريبا فالمنع منه كالمنع من الذرائع الموصلة إلى الحرام، فهذا نهاية إقدام الفريقين، ومنتهى احتجاج الطائفتين.

وفصل النزاع، أن يقال: التطريب والتغني على وجهين، أحدهما: ما اقتضته الطبيعة وسمحت به من غير تكلف ولا تمرين ولا تعليم، بل إذا خلي وطبعه، واسترسلت طبيعته جاءت بذلك التطريب والتلحين فذلك جائز، وإن أعان طبيعته بفضل تزيين وتحسين كما قال أبو موسى الأشعري للنبي صلى الله عليه وسلم («لو علمت أنك تسمع لحبرته لك تحبيرا») والحزين ومن هاجه الطرب والحب والشوق لا يملك من نفسه دفع التحزين والتطريب في القراءة، ولكن النفوس تقبله وتستحليه لموافقته الطبع، وعدم التكلف والتصنع فيه فهو مطبوع لا متطبع، وكلف لا متكلف، فهذا هو الذي كان السلف يفعلونه ويستمعونه، وهو التغني الممدوح المحمود، وهو الذي يتأثر به التالي والسامع، وعلى هذا الوجه تحمل أدلة أرباب هذا القول كلها.

الوجه الثاني: ما كان من ذلك صناعة من الصنائع، وليس في الطبع السماحة به، بل لا يحصل إلا بتكلف وتصنع وتمرن، كما يتعلم أصوات الغناء بأنواع الألحان البسيطة، والمركبة على إيقاعات مخصوصة، وأوزان مخترعة، لا

تحصل إلا بالتعلم والتكلف، فهذه هي التي كرهها السلف وعابوها وذموها ومنعوا القراءة بها وأنكروا على من قرأ بها، وأدلة أرباب هذا القول إنما تتناول هذا الوجه، وبهذا التفصيل يزول الاشتباه، ويتبين الصواب من غيره، وكل من له علم بأحوال السلف يعلم قطعا أنهم برآء من القراءة بألحان الموسيقى المتكلفة، التي هي إيقاعات وحركات موزونة معدودة محدودة، وأنهم أتقى لله من أن يقرءوا بها ويسوغوها ويعلم قطعا أنهم كانوا يقرءون بالتحزين والتطريب ويحسنون أصواتهم بالقرآن، ويقرءونه بشجى تارة، وبطرب تارة، وبشوق تارة، وهذا أمر مركوز في الطباع تقاضيه ولم ينه عنه الشارع مع شدة تقاضي الطباع له، بل أرشد إليه وندب إليه وأخبر عن استماع الله لمن قرأ به، وقال: («ليس منا من لم يتغن بالقرآن») وفيه وجهان: أحدهما: أنه إخبار بالواقع الذي كلنا نفعله، والثاني: أنه نفي لهدي من لم يفعله عن هديه وطريقته صلى الله عليه وسلم انتهى.

وقال ابن رجب في رسالته "نزهة الاسماع في مسالة السماع" ضمن مجموع رسائله (٢/ ٤٦٣): وكان قد حدث قبل ذلك حدثان:

أحدهما: قراءة القرآن بالألحان، بأصوات الغناء وأوزانه وإيقاعاته؛ على طريقة أصحاب الموسيقى، فرخص فيه بعض المتقدمين إذا قصد الاستعانة على إيصال معاني القرآن إلى القلوب؛ للتحزين والتشويق، والتخويف والترقيق.

وأنكر ذلك أكثر العلماء. ومنهم من حكاه إجماعا ولم يثبت فيه نزاعا، منهم أبو عبيد وغيره من الأئمة.

وفي الحقيقة هذه الألحان المبتدعة المطربة، تهيج الطباع. وتلهي عن تدبر ما يحصل له من الاستماع، حتى يصير الالتذاذ بمجرد سماع النغمات الموزونة والأصوات المطربة، وذلك يمنع المقصود من تدبر معاني القرآن، وإنما وردت السنة بتحسين الصوت بالقرآن، لا بقراءة الألحان، وبينهما بون بعيد. وقد بسطنا القول في ذلك في كتاب "بيان الاستغناء بالقرآن في تحصيل العلم والإيمان".

والحدث الثاني: سماع القصائد الرقيقة، المتضمنة للزهد والتخويف والتشويق ... انتهى.

وقال ابن كثير في كتابه فضائل القرآن (ص١٩): " و الغرض أن المطلوب شرعا إنما هو التحسين بالصوت الباعث على تدبر القرآن و تفهمه و الخشوع والخضوع و الانقياد للطاعة. فأما الأصوات بالنغمات المحدثة المركبة على الأوزان والأوضاع الملهية والقانون الموسيقائي، فالقرآن ينزه عن هذا ويجل، و يعظم أن يسلك في أدائه هذا المذهب، وقد جاءت السنة بالزجر عن ذلك ". انتهى

وقال الحافظ في الفتح (٩/ ٧٢): لا شك أن النفوس تميل إلى سماع القراءة بالترنم أكثر من ميلها لمن لا يترنم لأن للتطريب تأثيرا في رقة القلب وإجراء الدمع وكان بين السلف اختلاف في جواز القرآن بالألحان أما تحسين الصوت وتقديم حسن الصوت على غيره فلا نزاع في ذلك فحكى عبد الوهاب المالكي عن مالك تحريم القراءة بالألحان وحكاه أبو الطيب الطبري والماوردي وبن حمدان الحنبلي عن جماعة من أهل العلم وحكى بن بطال وعياض والقرطبي من المالكية والماوردي والبندنيجي والغزالي من الشافعية وصاحب الذخيرة من الحنفية الكراهة واختاره أبو يعلى وبن عقيل من الحنابلة وحكى بن بطال عن جماعة من الصحابة والتابعين الجواز وهو المنصوص للشافعي ونقله الطحاوي عن الحنفية وقال الفوراني من الشافعية في الإباحة يجوز بل يستحب ومحل هذا الاختلاف إذا لم يختل شيء من الحروف عن مخرجه فلو تغير قال النووي في التبيان أجمعوا على تحريمه ولفظه

أجمع العلماء على استحباب تحسين الصوت بالقرآن ما لم يخرج عن حد القراءة بالتمطيط فإن خرج حتى زاد حرفا أو أخفاه حرم قال وأما القراءة بالألحان فقد نص الشافعي في موضع على كراهته وقال في موضع آخر لا بأس به فقال أصحابه ليس على اختلاف قولين بل على اختلاف حالين فإن لم يخرج بالألحان على المنهج القويم جاز وإلا حرم وحكى الماوردي عن الشافعي أن القراءة بالألحان إذا انتهت إلى إخراج بعض الألفاظ عن مخارجها حرم وكذا حكى بن حمدان الحنبلي في الرعاية وقال الغزالي والبندنيجي وصاحب الذخيرة من الحنفية إن لم يفرط في التمطيط الذي يشوش النظم استحب وإلا فلا وأغرب الرافعي فحكى عن أمالي السرخسي أنه لا يضر التمطيط مطلقا وحكاه بن حمدان رواية عن الحنابلة وهذا شذوذ لا يعرج عليه والذي يتحصل من الأدلة أن حسن الصوت بالقرآن مطلوب فإن لم يكن حسنا فليحسنه ما استطاع كما قال بن أبي مليكة أحد رواة الحديث وقد أخرج ذلك عنه أبو داود بإسناد صحيح ومن جملة تحسينه أن يراعي فيه قوانين النغم فإن الحسن الصوت يزداد حسنا بذلك وإن خرج عنها أثر ذلك في حسنه وغير الحسن ربما انجبر بمراعاتها ما لم يخرج عن شرط الأداء المعتبر عند أهل القراءات فإن خرج عنها لم يف تحسين الصوت بقبح الأداء ولعل هذا مستند من كره القراءة بالأنغام لأن الغالب على من راعى الأنغام أن لا يراعي الأداء فإن وجد من يراعيهما معا فلا شك في أنه أرجح من غيره لأنه يأتي بالمطلوب من تحسين الصوت ويجتنب الممنوع من حرمة الأداء والله أعلم ا. هـ

وقال ابن خلدون في تاريخه –المقدمة– (١/ ٤٢٥): وقد أنكر مالك رحمه الله تعالى القراءة بالتلحين وأجازها الشافعي رضي الله تعالى عنه، وليس المراد تلحين الموسيقى الصناعي، فإنه لا ينبغي أن يختلف في حظره، إذ صناعة الغناء مباينة للقرآن بكل وجه، لأن القراءة والأداء تحتاج إلى مقدار من الصوت لتعين أداء الحروف لا من حيث اتباع الحركات في موضعها ومقدار المد عند من يطلقه أو يقصره وأمثال ذلك، والتلحين أيضا يتعين له مقدار من الصوت لا يتم إلا به من أجل التناسب الذي قلناه في حقيقة التلحين، واعتبار أحدهما قد يخل بالآخر إذا تعارضا، وتقديم الرواية متعين من تغيير الرواية المنقولة في القرآن، فلا يمكن اجتماع التلحين والأداء المعتبر في القرآن بوجه، وإنما مرادهم التلحين البسيط الذي يهتدي إليه صاحب المضمار بطبعه كما قدمناه فيردد أصواته ترديدا على نسب يدركها العالم بالغناء وغيره، ولا ينبغي ذلك بوجه كما قاله مالك، هذا هو محل الخلاف. انتهى. فقال: وقد أنكر مالك رحمه الله تعالى القراءة بالتلحين وأجازها الشافعي رضي الله تعالى عنه، وليس المراد تلحين الموسيقى الصناعي، فإنه لا ينبغي أن يختلف في حظره، إذ صناعة الغناء مباينة للقرآن بكل وجه، لأن القراءة والأداء تحتاج إلى مقدار من الصوت لتعين أداء الحروف لا من حيث اتباع الحركات في موضعها ومقدار المد عند من يطلقه أو يقصره وأمثال ذلك، والتلحين أيضا يتعين له مقدار من الصوت لا يتم إلا به من أجل التناسب الذي قلناه في حقيقة التلحين، واعتبار أحدهما قد يخل بالآخر إذا تعارضا، وتقديم الرواية متعين من تغيير الرواية المنقولة في القرآن، فلا يمكن اجتماع التلحين والأداء المعتبر في القرآن بوجه، وإنما مرادهم التلحين البسيط الذي يهتدي إليه صاحب المضمار بطبعه كما قدمناه فيردد أصواته ترديدا على نسب يدركها العالم بالغناء وغيره، ولا ينبغي ذلك بوجه كما قاله مالك، هذا هو محل الخلاف انتهى.

وسئل العلامة ابن باز كما في مجموع فتاواه (٩/ ٢٩٠): ماذا يقول سماحتكم في قارئ القرآن بواسطة مقامات هي أشبه بالمقامات الغنائية بل هي مأخوذة منها أفيدونا بذلك جزاكم الله خيرا؟

فأجاب: لا يجوز للمؤمن أن يقرأ القرآن بألحان الغناء وطريقة المغنيين بل يجب أن يقرأه كما قرأه سلفنا الصالح من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم وأتباعهم بإحسان، فيقرأه مرتلا متحزنا متخشعا حتى يؤثر في القلوب التي تسمعه وحتى يتأثر هو بذلك. أما أن يقرأه على صفة المغنيين وعلى طريقتهم فهذا لا يجوز ا. هـ

وقال الشيخ بكر أبو زيد في كتابة بدع القراء: " التلحين في القراءة، تلحين الغناء والشعر. وهو مسقط للعدالة، ومن أسباب رد الشهادة، قضاء. وكان أول حدوث هذه البدعة في القرن الرابع على أيدي الموالي ".

ويقول أيضا في نفس الكتاب: وهذا يدل على أنه محذور كبير وهو قراءة القرآن بالألحان التي يسلك بها مذاهب الغناء، وقد نص الأئمة رحمهم الله على النهي عنه.

**المسألة الثالثة:** التحذير من بعض أخطاء القراء.

قال الدكتور بكر بن عبد الله أبو زيد في رسالة بدع القراء القديمة و المعاصرة : فمن هذه البدع التي نبه عليها العلماء:

١-٢- التنطع بالقراءة والوسوسة في مخارج الحروف، بمعنى التعسف، والإسراف خروجاً عن القراءة بسهولة، واستقامة، كما قال تعالى: ؟ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً ؟ وقوله سبحانه: ؟وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً؟. وعن إعطاء الحروف حقها من الصفات والأحكام، إلى تجويد متكلف. وفي الحديث: ((من أراد أن يقرأ القرآن رطباً . . . )) الحديث. أي: ليناً لا شدة في صوت قارئه.

٣- الخروج بالقراءة عن لحن العرب إلى لُحُون العجم. قال ابن قتيبة في مشكل القرآن : (وقد كان الناس يقرأون القرآن بلغاتهم ثم خلف من بعدهم قوم من أهل الأمصار، وأبناء العجم ليس لهم طبع اللغة . . فَهَفوا في كثير من الحروف وَذَلُّوا فأَخَلُّوا) انتهى . قال ابن القيم رحمه الله تعالى: (ومن ذلك – أي مكايد الشيطان – الوسوسة في مخارج الحروف والتنطع فيها ثم قال: ومن تأمل هَدْيَ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وإقراره أهل كل لسان على قراءتهم يتبين له أن التنطع، والتشدق، والوسوسة، في إخراج الحروف ليس من سنته) . انتهى.

٤- النهي عن القراءة بلحون أهل الفسق، والفجور. ولابن الكيال الدمشقي م سنة ٩٢٩هـ – رسالة باسم: (الأنجم الزواهر، في تحريم القراءة بلحون أهل الفسق والكبائر) .

٥- قراءة الأنغام، والتمطيط. وربما داخلها ركض وركل – أي ضرب بالقدمين – ولهذا سميت (قراءة الترقيص). وكنت أظنها مما انقرض، لكني شاهدتها لدى بعض الطرقية، في ساحة مسجد الحسين بمصر عام ١٣٩١هـ، وهم غاية من الاستغراق، والاغترار بمشاهدة الناس لهم، فلما ناصحت أحدهم وجدته في غاية الجهل، والانصراف عن النصح .

٦- التلحين في القراءة، تلحين الغناء والشَّعر. وهو مسقط للعدالة، ومن أسباب رد الشهادة، قَضَاءً. وكان أول حدوث هذه البدعة في القرن الرابع على أيدي الموالي . ومن أغلظ البدع في هذا، تلكم الدعوة الإلحادية إلى قراءة القرآن، على إيقاعات الأغاني، مصحوبة بالآلات والمزامير. قال الله تعالى: ( إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا أَفَمَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمْ مَنْ يَأْتِي آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ * إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ * لا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ) [فصلت: ٤٠، ٤٢]

٧- قراءة التطريب بترديد الأصوات، وكثرة الترجيعات. وقد بحث ابن القيم رحمه الله تعالى هذه المسألة بحثاً مستفيضاً، وقد تقد ما يخص هذه المسألة في الفرع السابق.

المسألة الرابعة: حكم الدعاء عند ختم القرآن.

كان أنس رضي الله عنه ( إذا ختم القرآن جمع ولده وأهل بيته فدعا لهم ).

أخرجه بن المبارك في الزهد (رقم: ٨٠٩)، والدارمي في المسند (٤/ رقم ٣٥١٧) ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ١٢٩/ ٣٠٠٢٩)، وأبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٠٩)، والفريابي في فضائل القرآن (رقم ٨٣ ، ٨٤ ، ٨٥ ، ٨٦)، والطبراني في الكبير (١/ رقم: ٦٧٤)، والبيهقي في الشعب (٢/ ٣٦٨/ ١٠٧٠)، وسعيد بن منصور في سننه (١/ ١٤٠/ ٢٧ - التفسر).وإسناده صحيح؛ كما قال العلامة الألباني في تعليقه على كتاب لفتة الكبد لابن الجوزي (ص ٧).

(تنبيه) ورد عن أنس رضي الله عنه مرفوعا ( إن لصاحب القرآن عند كل ختمة دعوة مستجابة ، وشجرة في الجنة ، لو أن غرابا طار من أصلها لم ينته إلى فرعها حتى يدركه الهرم) قال العلامة الألباني في الضعيفة (٣١٩٠): موضوع

أخرجه الخطيب في "التاريخ" (٩/ ٣٩٠) عن رقاد بن إبراهيم : حدثنا أبو عصمة : حدثنا يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك مرفوعا، قلت: وهذا موضوع ؛ آفته أبو عصمة هذا - وهو نوح بن أبي مريم ، الملقب بـ (الجامع) - جمع كل شيء من العلوم إلا الصدق ! قال الحافظ :"كذبوه في الحديث ، وقال ابن المبارك : كان يضع". ويزيد الرقاشي ضعيف، ورقاد بن إبراهيم لم أعرفه ا.هـ

ليس في السنة النبوية دعاء خاص بعد ختم القرآن الكريم ، ولا حتى عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أو الأئمة المشهورين ، ومن أشهر ما ينسب في هذا الباب الدعاء المكتوب في آخر كثير من المصاحف منسوبا لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، ولا أصل له عنه كما في فتاوى العثيمين (١٤/٢٢٦) .

والدعاء بعد ختم القرآن إما أن يكون بعد ختمه في الصلاة ، أو خارجها ، ولا أصل للدعاء بعد الختمة في الصلاة ، وأما خارجها فقد ورد فعله عن أنس رضي الله عنه، وقد سئل العلامة ابن باز رحمه الله: هل هناك دعاء معين لختم القرآن ؟

فأجاب: لم يرد دليل على تعيين دعاء معين فيما نعلم ، ولذلك يجوز للإنسان أن يدعو بما شاء ويتخير من الأدعية النافعة كطلب مغفرة الذنوب والفوز بالجنة والنجاة من النار ، والاستعاذة من الفتن وطلب التوفيق لفهم القرآن الكريم على الوجه الذي يرضي الله سبحانه وتعالى ، والعمل به وحفظه ، ونحو ذلك لأنه ثبت عن أنس رضي الله عنه أنه كان يجمع أهله عند ختم القرآن ويدعو اهـ . مجموع فتاوى ابن باز (١١/٣٥٨) .

وسئل العلامة العثيمين رحمه الله : ما حكم دعاء ختم القرآن في قيام الليل في شهر رمضان ؟ فأجاب : " لا أعلم في ختمة القرآن في قيام الليل في شهر رمضان سنة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا عن الصحابة أيضا ، وغاية ما ورد في ذلك أن أنس بن مالك رضي الله عنه كان إذا ختم القرآن جمع أهله ودعا . وهذا في غير الصلاة " انتهى من "فتاوى أركان الإسلام" (ص ٣٥٤) .

وللشيخ بكر أبو زيد رسالة نافعة في هذه المسألة وهي "مرويات دعاء ختم القرآن" ، ومما جاء في خاتمتها : من مجموع السياقات في الفصلين السالفين نأتي إلى الخاتمة في مقامين : المقام الأول : في مطلق الدعاء لختم القرآن :

والمتحصل في هذا ما يلي :

أولا : أن ما تقدم مرفوعا وهو في مطلق الدعاء لختم القرآن :

لا يثبت منه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بل هو إما موضوع أو ضعيف لا ينجبر ، ويكاد يحصل القطع بعدم وجود ما هو معتمد في الباب مرفوعا ؛ لأن العلماء الجامعين الذين كتبوا في علوم القرآن وأذكاره أمثال : النووي ، وابن كثير ، والقرطبي ، والسيوطي ، لم تخرج سياقاتهم عن بعض ما ذكر ، فلو كان لديهم في ذلك ما هو أعلى إسنادا لذكروه .

ثانيا : أنه قد صح من فعل أنس بن مالك رضي الله عنه الدعاء عند ختم القرآن ، وجمع أهله وولده لذلك ، وأنه قد قفاه (أي : تابعه) على ذلك جماعة من التابعين ، كما في أثر مجاهد بن جبر رحمهم الله تعالى أجمعين .

ثالثا : أنه لم يتحصل الوقوف على شيء في مشروعية ذلك في منصوص الإمامين : أبي حنيفة والشافعي رحمهما الله تعالى . وأن المروي عن الإمام مالك رحمه الله : أنه ليس من عمل الناس ، وأن الختم ليس سنة للقيام في رمضان .

رابعا : أن استحباب الدعاء عقب الختم ، هو في المروي عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى ، كما ينقله علماؤنا الحنابلة ، وقرره بعض متأخري المذاهب الثلاثة .

المقام الثاني : في دعاء الختم في الصلاة :

وخلاصته فيما يلي :

أولا : أنه ليس فيما تقدم من المروي حرف واحد عن النبي صلى الله عليه وسلم أو عن أحد من صحابته رضي الله عنهم يفيد مشروعية الدعاء في الصلاة بعد الختم قبل الركوع أو بعده لإمام أو منفرد .

ثانيا : أن نهاية ما في الباب هو ما يذكره علماء المذهب من الرواية عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى في رواية حنبل والفضل والحربي عنه – والتي لم نقف على أسانيدها – : من جعل دعاء الختم في صلاة التراويح قبل الركوع .

وفي رواية عنه – لا يعرف مخرجها – : أنه سهل فيه في دعاء الوتر .

المسألة الخامسة: حكم نسيان القرآن.

لا شك أن النسيان فطري في الإنسان ، وما سمي الإنسان إلا لنسيه ، وهو يختلف عادة من شخص لآخر فيقل ويكثر بحسب ما فاوت الله بين العباد في قوة الذاكرة . والقرآن الكريم يتفلت من الصدور إذا لم يبادر المسلم إلى المراجعة الدائمة والتعاهد المستمر لما يحفظه منه . ولعل في ذلك حكما منها الابتلاء والامتحان لقلوب العباد لكي يتميز الفرق بين القلب المتعلق بالقرآن المواظب على تلاوته والقلب الذي تعلق به وقت الحفظ ثم فترت همته وانصرف عنه حتى نسيه .

ولعل من الحكم أيضا تقوية دافع المسلم إلى الإكثار من تلاوة القرآن الكريم لينال الآجر العظيم بكل حرف يتلوه ولو أنه حفظ فلم ينس لما احتاج إلى كثرة التلاوة فيفوت عليه أجر المراجعة والتعاهد ، فخشية النسيان تدفعك إلى الحرص على التلاوة ليزيد أجرك عند ربك ، ولك بكل حرف تتلوه حسنة ، والحسنة بعشر أمثالها، ولقد حث الرسول صلى الله عليه وسلم على تعاهد القرآن الكريم خشية النسيان وحذر من التهاون في ذلك كما جاء في أحاديث عديدة ، قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٧٩/٩) في شرحه لحديث عبد الله بن عمر : ما دام التعاهد موجودا فالحفظ موجود ، كما أن البعير ما دام مشدودا بالعقال فهو محفوظ ، وخص الإبل الذكر لأنها أشد الحيوان الإنسي نفورا ، وفي تحصيلها بعد استكمان نفورها صعوبة .

(تنبيه) ما روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( عرضت علي ذنوب أمتي فلم أر ذنبا أعظم من سورة من القرآن أو آية أوتيها رجل ثم نسيها ) حديث ضعيف لا يثبت .

وقد اختلف العلماء في حكم نسيان القرآن ممن كان حفظه ، وقد ذهب طائفة من الشافعية إلى أنه من الكبائر ! وقال بعضهم إنه من الذنوب .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – : فإن نسيان القرآن من الذنوب . " مجموع الفتاوى " (١٣ / ٤٢٣) .

وقال الشيخ زكريا الأنصاري رحمه الله: (ونسيانه كبيرة) ، وكذا نسيان شيء منه ؛ لخبر (عرضت علي ذنوب أمتي فلم أر ذنبا أعظم من سورة من القرآن أو آية أوتيها رجل ثم نسيها) أخرجه أبو داود (١٢٦/١ ، رقم٤٦١) ، والترمذى (١٧٨/٥ ، رقم ٢٩١٦) ، وابن خزيمة (٢٧١/٢ ، رقم ١٢٩٧) ، والبيهقى (٤٤٠/٢ ، رقم ٤١١٠) ، والطبرانى فى الأوسط (٣٠٨/٦ ، رقم ٦٤٨٩) ، وفى الصغير (٣٣٠/١ ، رقم ٥٤٧) ، وأبو يعلى (٧/ رقم ٤٢٦٥) ، والخطيب في الجامع (١٠٩/١) ، والبغوي في شرح السنة (٣٦٤/٢) والحديث ضعفه الترمذي بقوله : غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه قال البخاري لا أعرف للمطلب بن عبد الله سماعا من أحد من الصحابة ، وقال ابن عبد البر في التمهيد : ليس هذا الحديث مما يحتج به لضعفه وضعفه النووي كما في الخلاصة وفي الأذكار (٨٩/١) ، وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية (١١٦/١–١١٧) : قال الدارقطني قد روى عن ابن جريج عن انس والاول اشبه بالصواب والحديث غير ثابت لأن ابن جريج لم يسمع من المطلب شيئا يقال كان يدلسه عن ابن ميسرة وغيره من الضعفاء، وقال الذهبي في تلخيص العلل المتناهية : لم يسمعه ابن جريج من المطلب وقال الحافظ في الفتح (٨٦/٩) : إسناده ضعيف ، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٣٧٠٠) ، وضعفه الحويني في تحقيق تفسير ابن كثير (٢٩١/١–٢٩٢) بقوله : والحديث على أي وجه كان لا يصح .، وخبر (من قرأ القرآن ثم نسيه لقي الله عز وجل يوم القيامة أجذم) أخرجه أبو داود (٧٥/٢ ، رقم ١٤٧٤) ، وابن أبى شيبة (١٢٤/٦ ، رقم ٢٩٩٩٥) ، وأحمد (٢٨٥/٥ ، رقم ٢٢٥١٦) ، وأبو عبيد في الفضائل (ص ١٠٣) ، وعبد بن حميد (ص ١٢٧ ، رقم ٣٠٦) ، والدارمى (٥٢٩/٢ ، رقم ٣٣٤٠) ، والطبرانى (٢٣/٦ ، رقم ٥٣٩١) ، والبيهقى فى شعب الإيمان (٣٣٦/٢ ، رقم ١٩٦٩) والحديث قال عنه ابن عبد البر : " هذا إسناد رديء ، و عيسى بن فائد لم يسمع من سعد بن عبادة و لا أدركه " ، وضعفه الذهبي في الميزان (٣١٩/٣) ، وقال عنه الحافظ في الفتح (٨٦/٩) : فى إسناده مقال ، وقال المناوي في الفيض : قال

ابن القطان وغيره : فيه يزيد بن أبي زياد لا يحتج به وعيسى بن فائد مجهول الحال ولا يعرف روى عنه غير يزيد هذا وقال ابن أبي حاتم : لم يثبت سماعه عن سعد ولم يدركه ، وضعفه الألباني في الضعيفة ، وضعفه الحويني في تحقيق تفسير ابن كثير (١/٢٩٠). وفي حاشية الرملي عليه : قوله : (ونسيانه كبيرة) موضعه إذا كان نسيانه تهاونا وتكاسلا . " أسنى المطالب " (١ / ٦٤) . والأظهر أن نسيان القرآن : ليس كبيرة ، بل ولا ذنبا، ولكنه مصيبة ، أو عقوبة ، والغالب أن يكون هذا بسبب إعراضه عن العمل به ، وعدم تعاهده ، وقد أمر بكلا الأمرين ، فلما لم يستجب للأمر عوقب بما فيه سلب لخير عظيم ، وقد يكون نسيانه له بسبب معاص وذنوب ، فيأثم عليها ، ويعاقب بسلب القرآن منه ، وأما إن كان نسيانه لما حفظ بسبب ضعف في ذاكرته : فلا شيء عليه ، لكن عليه المداومة على تنشيطها بكثرة القراءة ، وبالقيام بما يحفظ ؛ فإنه من أعظم السبل للبقاء على ما يحفظ ، وقد سئلت اللجنة الدائمة عن : ما حكم من استظهر كتاب الله على ظهر قلبه ثم نسيه، هل يعاقب أو لا؟

فأجابت : القرآن كلام الله تعالى، وهو أفضل الكلام ومجمع الأحكام، وتلاوته عبادة تلين بها القلوب، وتخشع النفوس، إلى غير ذلك من منافعه التي لا تحصى، من أجل ذلك أمر النبي صلى الله عليه وسلم بتعاهده حتى لا ينسى، فقال صلى الله عليه وسلم: (تعاهدوا القرآن ، فوالذي نفسي بيده لهو أشد تفلتا من الإبل في عقلها) فلا يليق بالحافظ له أن يغفل عن تلاوته، ولا أن يفرط في تعاهده ، بل ينبغي أن يتخذ لنفسه منه وردا يوميا يساعده على ضبطه ، ويحول دون نسيانه رجاء الأجر والاستفادة من أحكامه عقيدة وعملا، ولكن من حفظ شيئا من القرآن ثم نسيه عن شغل أو غفلة ليس بآثم ، وما ورد من الوعيد في نسيان ما قد حفظ لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم .

**المسألة السادسة:** حكم قول نسيت آية كذا.

عن عبد الله بن مسعود – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : ( بئس ما لأحدهم يقول: نسيتُ آية كيتَ وكيتَ، بل هو نُسِّي. استذكروا القرآن، فلهو أشد تَفَصِّياً من صدور الرجال من النّعم بعُقُلها ) [مختصر مسلم ٢١١٠]

قال العلامة الألباني : لأن أصل النسيان الترك، فنهاه أن يقول:( نسيت آية كذا ) لأن معناه تركت الآية أو قصدت إلى نسيانها، وهذا مما لا يصدر من مسلم، فعلمه – صلى الله عليه وسلم – أن يقول: نُسّيِت، أي أن الله تعالى هو الذي أنساه ا.هـ [مختصر مسلم ٥٥٦] . فلا ينبغي للمسلم أن يقول " نسيت " فيما ضاع من ذاكرته في حفظه للقرآن ، بل " أنسيت " أو " نسيت " ، وهذا هو الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم ، فعن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يستمع قراءة رجل في المسجد ، فقال : (رحمه الله ، لقد أذكرني آية كنت أنسيتها) . رواه البخاري (٤٧٥١) ومسلم (٧٨٨) .

قال أبو العباس القرطبي – رحمه الله – : قوله في آخر الحديث : (بل هو نسي) ، وهذا اللفظ رويناه مشددا مبنيا لما لم يسم فاعله ، وقد سمعناه من بعض من لقيناه بالتخفيف ، وبه ضبط عن أبي بحر ، والتشديد لغيره ، ولكل منهما وجه صحيح ، فعلى التشديد يكون معناه : أنه عوقب بتكثير النسيان عليه ؛ لما تمادى في التفريط ، وعلى

التخفيف يكون معناه : ترك غير ملتفت إليه ، ولا معتنى به ، ولا مرحوم ،كما قال الله تعالى : (نسوا الله فنسيهم) ؛ أي : تركهم في العذاب ، أو تركهم من الرحمة . " المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم " (٢ / ٤١٩) .

**المسألة السابعة: حكم بداية المجالس والندوات بقراءة القرآن الكريم.**

قال الخطيب البغدادي رحمه الله تعالى في الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٦٨): (ما يبتدئ به المستملي من القول) ينبغي أن يقرأ في المجلس سورة من القرآن قبل الأخذ في الإملاء: لما أنا محمد بن أحمد بن رزق أنا عثمان بن أحمد الدقاق نا الحسن ابن سلام السواق نا عفان نا شعبة عن علي بن الحكم عن أبي نضرة قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا اجتمعوا تذاكروا العلم وقرءوا سورة ا.هـ

وقال النووي التقريب (٢/١٣٢-تدريب): ويفتتح مجلسه ويختمه بتحميد الله تعالى والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ودعاء يليق بالحال بعد قراءة قارئ حسن الصوت شيئا من القرآن العظيم ا.هـ

وقال ابن كثير رحمه الله تعالى في اختصار علوم الحديث (ص١٥٣) فقال: ينبغي عقد مجلس التحديث، وليكن المسمع على أكمل الهيئات، كما كان مالك . رحمه الله .: إذا حضر مجلس التحديث، توضأ، وربما اغتسل، وتطيب، ولبس أحسن ثيابه، وعلاه الوقار والهيبة، وتمكن في جلوسه، وزبر من يرفع صوته، وينبغي افتتاح ذلك بقراءة شيء من القرآن، تبركا وتيمنا بتلاوته، ثم بعده التحميد الحسن التام، والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليكن القارئ حسن الصوت، جيد الأداء، فصيح العبارة ا. هـ

وقد ذهب إلى المنع من هذا الفعل وعده من المحدثات الشيخ العلامة بكر أبو زيد . رحمه الله تعالى . فقال:"ومن المحدثات التي لم تكن في هدي من مضى من صالح سلف هذه الأمة: التزام افتتاح المؤتمرات، والاجتماعات، والمجالس والمحاضرات، والندوات بآيات من القرآن الكريم، ولا أعلم حدوث هذا في تاريخ المسلمين إلا بعد عام ١٣٤٢ من هجرة النبي . صلى الله عليه وسلم .، أما قبل ذلك فلا، فهذا قدوة الأمة رسول رب العالمين لم يعهد من هديه فعل ذلك ولا مرة واحدة، لا سيما في حال جمعه لوجوه الصحابة . رضي الله عنهم . للمشورة في مهمات الأمور، وهكذا الخلفاء الراشدون من بعده . رضي الله عنهم . من اجتماع السقيفة إلى الآخر، وهكذا في حياة من تبعهم بإحسان.

هذا إذا كان الأمر المفتتح مشروعا، أما إذا كان محظورا أو محرما أو مكروها؛ فيحرم شرعا افتتاحه بالقرآن لعدم شرعية السبب، ولما فيه من تعريض كلام الله تعالى للامتهان في مجلس محظور مثل دورات الرهان المحرم على لعب محرم في ميادين الكرة، والمصارعة، والملاكمة، ونطاح الحيوانات، وسباق السيارات، والدراجات، إلى غير ذلك من أمور مبنية على الرهان المحرم، وما تفضي إليه من محرمات أخرى" انتهى. "تصحيح الدعاء" (ص ٢٩٨).

وسئل العلامة العثيمين رحمه الله: عن إدارة مدرسة تريد أن تبدأ الإذاعة المدرسية يوميا بقراءة شيء من القرآن الكريم .

فأجاب: الذي ينبغي أن لا يتخذ ذلك سنة دائمة – أعني : البداءة بالقرآن الكريم عند فتح الإذاعة – ، لأن البداءة بالقرآن الكريم عبادة ، والعبادة تحتاج إلى توقيف من الشرع ، ولا أعلم أن الشرع سن للأمة أن تبتدأ خطاباتها ومحاضراتها وما أشبه ذلك بالقرآن الكريم ، لكن إذا ابتدأ أحد بقراءة ما يناسب المحاضرة مثلا تقدمة

لها ، ولعل المحاضر يتكلم على معاني الآيات التي قرأها فإن هذا طيب لا بأس به ، مثل أن تكون المحاضرة عن الصيام فيقوم أحد الناس يقرأ آيات الصيام قبل بدأ المحاضرة ، أو تكون المحاضرة في الحج فيقوم أحد ويقرأ آيات الحج ، فإن هذا لا بأس به ، لأنه مناسب ، فهو كالتقدمة لهذه المحاضرة التي تتناسب مع هذه الآيات ، أما اتخاذ هذا سنة راتبة كلما أراد المحاضرة ، أو كلما أردنا كلاما قرأنا القرآن ، فهذا ليس بسنة" انتهى.

قال العلامة العلامة الوادعي رحمه الله تعالى معلقا على كلام ابن كثير رحمه الله تعالى في شرح الباعث الحثيث (ص ٢٨٥): لاأعلم دليلا ، والأفضل وينبغي يحتاج إلى دليل.

(فرع): قال الدكتور بكر بن عبد الله أبو زيد رحمه الله في تصحيح الدعاء (ص٤٢١): تنبيه: في طبقات ابن أبي يعلى (١/ ٩٦)، والفروع (١/ ٥٤٨)، والاختيارات للبعلي (ص/٦٤) أن الإمام أحمد – رحمه الله تعالى – استحب قراءة سورة القلم عشاء أول ليلة من رمضان، وعلل ذلك: بأنها أول سورة نزلت من القرآن في رمضان، ووافقه شيخ الإسلام ابن تيمية على ذلك، ولم أر لهذا الاستحباب دليلا، فليحرر. انتهى

(فرع): قال الدكتور بكر بن عبد الله أبو زيد رحمه الله في تصحيح الدعاء (ص٣٢٠): مما أحدثه الوعاظ وبعض الخطباء، في عصرنا، مغايرة الصوت عند تلاوة الآيات من القرآن لنسق صوته في وعظه أو الخطابة.

وهذا لم يعرف عن السالفين، لا الأئمة المتبوعين، ولا تجده لدى أجلاء العلماء في عصرنا، بل يتنكبونه، وكثير من السامعين لا يرتضونه، والأمزجة مختلفة، ولا عبرة بالمخالف لطريقة صدر هذه الأمة وسلفها، والله أعلم.

(فرع): حكم الاهتزاز أثناء قراءة القرآن.

قال علماء اللجنة الدائمة (٤/١٤٩): صدر من اللجنة فتوى برقم (٧٤٢٣) جاء فيها (لا بأس بما ذكرت من التمايل المعروف يمينًا وشمالًا عند القراءة، وليس هذا التمايل من العبادة حتى يكون بدعة.. إلخ)، وقد نشرت في الطبعة الأولى (٤ / ١١٥)، ثم أعادت اللجنة تأملها وقررت العدول عنها وحذفها من الطبعة الجديدة؛ خشية أن يلتبس على البعض فيظنها عبادة لا سيما وهي عادة عند اليهود ابتدعوها عند قراءة التوراة كما ذكر ذلك أبو حيان في تفسيره (٤ / ٤٢) عند كلامه على قوله تعالى: " وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ " ونص كلامه: وذكر الزمخشري هنا عند ذكر السبب أنه لما نشر موسى عليه السلام الألواح وفيها كتاب الله تعالى لم يبق شجر ولا جبل ولا حجر إلا اهتز؛ فلذلك لا ترى يهوديًا يقرأ التوراة إلا اهتز وأنغض لها رأسه انتهى. وقد سرت هذه النزعة إلى الأولاد المسلمين فيما رأيت بديار مصر، تراهم في المكتب إذا قرأوا القرآن يهتزون ويحركون رؤوسهم، وأما في بلاد الأندلس والغرب فلو تحرك صغير عند قراءة القرآن أدبه مؤدب المكتب، وقال له: لا تتحرك فتشبه اليهود في الدراسة. انتهى المقصود من كلام أبي حيان، والله أعلم ا.هـ

وسئل العلامة العثيمين كما في لقاءات الباب المفتوح: أرى كثيراً ممن يقرءون القرآن وخاصة في حلقات القرآن يهزون أو يتحركون حركة، ما حكم هذا الهز؟

فأجاب: هذا إن جاء تلقائياً فهذا ما فيه بأس؛ لأن بعض الناس يستعين –مثلاً– بالهز على التلاوة، وإن جاء تعبدياً فإنه لا يجوز وهو بدعة، ومع ذلك نحن نحث الذين يهتزون تلقائياً أن يعودوا أنفسهم على ترك الهز؛ لأنه قد يقتدي بهم غيرهم ويظن أن هذا أمر مشروع ا.هـ

وقال الدكتور بكر بن عبد الله أبو زيد رحمه الله في تصحيح الدعاء (ص٨٠): اشتدت كلمة علماء الأندلس في النكير على: التمايل، والاهتزاز، والتحرك، عند قراءة القرآن، وأنها بدعة يهود، تسربت إلى المشارقة من المصريين، ولم يكن شئ من ذلك ماثورا عن صالح سلف الأمة.

وقد ألف ناصر السنة ابن أبي زيد القيرواني رحمه الله تعالى "كتاب من تأخذه عند قراءة القرآن حركة" ولا ندري من خبر هذا الكتاب شيئا. قال أبو حيان الأندلسي رحمه الله تعالى في تفسيره البحر المحيط عند قول الله تعالى: ؟ وإذ نتقنا الجبل فوقهم كأنه ظلة وظنوا أنه واقع بهم: قال الزمخشري في الكشاف (١٠٢/٢): لما نشر موسى عليه السلام، الألواح وفيها كتاب الله تعالى، لم يبق شجر، ولا جبل، ولا حجر إلا اهتز فلذلك لا ترى يهوديا يقرأ التوراة إلا اهتز وأنغض لها رأسه انتهى من الكشاف، وقد سرت هذه النزعة إلى أولاد المسلمين، فيما رأيت بديار مصر، تراهم في المكتب إذا قرأوا القرآن يهتزون ويحركون رؤوسهم، وأما في بلادنا، بالأندلس والغرب، فلو تحرك صغير عند قراءة القرآن، أدبه مؤدب المكتب وقال له: لا تتحرك فتشبه اليهود في الدراسة ا.هـ من البحر المحيط (٤٢/٤).

وقال الراعي الأندلسي في انتصار الفقير السالك (ص٢٥٠) (وكذلك وافق أهل مصر اليهود في الاهتزاز عند الدرس والاشتغال، وهو من أفعال يهود).

وسئل العلامة الوادعي: ما حكم الاهتزاز اثناء قراءة القرآن ؟

فأجاب: السائل: ما حكم الاهتزاز اثناء قراءة القرآن ؟

الاهتزاز الذي ننصح به هو عدم الاهتزاز ثم بعد ذلك هو يختلف الاهتزاز اهتزاز كثير هذا يعتبر بارك الله فيكم الظاهر يصل إلى حد البدعة، والشئ اليسير يتململ لحلاوة القرآن لا نستطيع ان نقول يبلغ إلى حد البدعة لكن الذي ننصح به هو عدم الاهتزاز والخشوع هو في القلب –والله المستعان – وتركنا الكلام على أنه تشبه باليهود، لانه لم يرد دليل بذلك وما رأينا اليهود وهم يقرؤن ويهتزون، فمن رأى منكم اليهود يقرؤن ويهتزون يا اخوان نعم

فقال بعض الحاضرين: نعم في صعده.

فقال الشيخ" نعم إذا فيه تشبه.

**المسألة الثامنة:** حكم قراءة القرآن بالعين قراءة فقط دون اللسان؟

قراءة القرآن بالعين فقط دون تحريك اللسان لا تعتبر قراءة ، ولا يثاب عليها ثواب القراءة ، وإنما هي تدبر للقرآن ويؤجر عليها المسلم.

فالأذكار التي تقال باللسان كقراءة القرآن والتسبيح والتحميد والتهليل ، وأذكار الصباح والمساء والنوم ودخول الخلاء . . . وغيرها لا بد فيها من تحريك اللسان ، ولا يعد الإنسان قد قالها إلا إذا حرك بها لسانه.

فقد نقل ابن رشد في البيان والتحصيل (٤٩٠/١) عن الإمام مالك رحمه الله أنه سئل عن الذي يقرأ في الصلاة، لا يسمع أحدا ولا نفسه، ولا يحرك به لسانا. فقال: ليست هذه قراءة ، وإنما القراءة ما حرك له اللسان " انتهى .

وقال الكاساني في بدائع الصنائع (١١٨/٤): القراءة لا تكون إلا بتحريك اللسان بالحروف ، ألا ترى أن المصلي القادر على القراءة إذا لم يحرك لسانه بالحروف لا تجوز صلاته . وكذا لو حلف لا يقرأ سورة من القرآن فنظر فيها وفهمها ولم يحرك لسانه لم يحنث " انتهى . يعني لأنه لم يقرأ ، وإنما نظر فقط .

ويدل على ذلك أيضا : أن العلماء منعوا الجنب من قراءة القرآن باللسان ، وأجازوا له أن ينظر في المصحف ، ويقرأ القرآن بالقلب دون حركة اللسان . مما يدل على الفرق بين الأمرين ، وأن عدم تحريك اللسان لا يعد قراءة. انظر المجموع (٢/١٨٧– ١٨٩).

وقال في مواهب الجليل (١/٣١٧): قال ابن الحاجب في كتاب الصلاة: ولا يجوز إسرار من غير حركة لسان ؛ لأنه إذا لم يحرك لسانه لم يقرأ وإنما فكر انتهى .

وسئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (١٣/١٥٦): هل يجب تحريك اللسان بالقرآن في الصلاة ؟ أو يكفي بالقلب؟

فأجاب: القراءة لابد أن تكون باللسان ، فإذا قرأ الإنسان بقلبه في الصلاة فإن ذلك لا يجزئه ، وكذلك أيضا سائر الأذكار ، لا تجزئ بالقلب ، بل لابد أن يحرك الإنسان بها لسانه وشفتيه ؛ لأنها أقوال ، ولا تتحقق إلا بتحريك اللسان والشفتين " انتهى .

نعم ذكر الله تعالى من أشرف أعمال المسلم، ولا يقتصر الذكر على اللسان، بل يكون الذكر بالقلب واللسان والجوارح.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٠ / ٥٦٦): الناس في الذكر أربع طبقات:

إحداها: الذكر بالقلب واللسان وهو المأمور به.

الثاني: الذكر بالقلب فقط ، فإن كان مع عجز اللسان فحسن، وإن كان مع قدرته فترك للأفضل.

الثالث: الذكر باللسان فقط، وهو كون لسانه رطبا بذكر الله

الرابع: عدم الأمرين وهو حال الخاسرين " انتهى باختصار.

وقال السعدي في الرياض النضرة (ص ٢٤٥): وإذا أطلق ذكر الله : شمل كل ما يقرب العبد إلى الله من عقيدة ، أو فكر ، أو عمل قلبي ، أو عمل بدني ، أو ثناء على الله ، أو تعلم علم نافع وتعليمه ، ونحو ذلك ، فكله ذكر لله تعالى ا.هـ

وقال العلامة العثيمين في تفسير سورة البقرة (٢ / ١٦٧ ، ١٦٨): وذكر الله يكون بالقلب ، وباللسان ، وبالجوارح ، فالأصل : ذكر القلب كما قال صلى الله عليه وسلم : (ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ؛ وإذا فسدت فسد الجسد كله ؛ ألا وهي القلب) رواه البخاري ومسلم ، فالمدار على ذكر القلب ؛ لقوله تعالى : (ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه) الكهف/ ٢٨ ؛ وذكر الله باللسان أو بالجوارح بدون ذكر القلب قاصر جدا ، كجسد بلا روح .

وصفة الذكر بالقلب : التفكر في آيات الله ، ومحبته ، وتعظيمه ، والإنابة إليه ، والخوف منه ، والتوكل عليه ، وما إلى ذلك من أعمال القلوب .

وأما ذكر الله باللسان : فهو النطق بكل قول يقرب إلى الله ؛ وأعلاه قول : " لا إله إلا الله " .

وأما ذكر الله بالجوارح : فبكل فعل يقرب إلى الله كالقيام في الصلاة ، والركوع ، والسجود ، والجهاد ، والزكاة ، كلها ذكر لله ؛ لأنك عندما تفعلها تكون طائعا لله ؛ وحينئذ تكون ذاكرا لله بهذا الفعل ؛ ولهذا قال الله تعالى :

﴿وأقم الصلاة إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله أكبر﴾ العنكبوت/٤٥ ؛ قال بعض العلماء : أي : لما تضمنته من ذكر الله أكبر ؛ وهذا أحد القولين في هذه الآية.

وسئل علماء اللجنة الدائمة (٥/٣٢٥): هل تكفي قراءة القلب في الصلاة السرية بدون تحريك اللسان؟

فأجابوا: يجب على المصلي أن يحرك لسانه وشفتيه بالقراءة ولا تكفي القراءة القلبية.

وسئل العلامة الألباني كما في سلسلة الهدى والنور (شريط رقم ٤٧١): السائل: شيخي ، الجهر واجب أن يسمع نفسه أو جليسه في الدّعاء أو الاستعادة أو الطّهارة على سبيل المثال رأى رجلا مريضا ..

الشيخ: نعم مريض؟

السائل: رأى رجلا مريضا فاستعاذ بالاستعادة المعروفة ..

الحلبي: الحمد لله الّذي عافاني

السائل: الحمد لله الّذي عافاني ممّا ابتلاك به و فضّلني على كثير ممّن ..

الشيخ: لا يسمعه.

السائل: أو يقول في دخول البيت الاستعادة من الشّيطان الرّجيم بعد دعاء الدّخول أو بالطّهارة الأمور الاعتيادية الّتي نعرفها هل الجهر فيها سيدي واجب؟

الشيخ: يسمع نفسه فقط.

السائل: يسمع نفسه؟

الشيخ: أي نعم. إلاّ في وضع يكون هو في موضع المعلّم ، إذا كان في موضع المعلّم يريد أن يعلّم غيره حينئذ يرفع صوته أمّا إذا لم يكن كذلك فالأصل في كلّ الأذكار و الأوراد هو الإسرار فيها دون الإجهار.

السائل: دون الإجهار سيدي؟

الشيخ: أي نعم. و بخاصّة إذا ترتّب من وراء الجهر أحيانا إزعاج لأخيه المسلم كالمريض المبتلى فأنت تسمعه تقول الحمد لله الّذي عافاني مما ابتلاك به هذا فيه إزعاج ..

السائل: بلا شكّ.

الشيخ: فهنا يتأكّد الإسرار.

السائل: هل هنا في النّفس ممكن شيخي أو يسمع نفسه هو فقط ممكن يعني يحكيها بقلبه؟

الشيخ: هو إسماع النّفس هو الإسرار.

السائل: إسماع النّفس هو الإسرار؟

الشيخ: أي نعم.

السائل: و كذلك في الطّهارة سيدي ضروري يرفع صوته؟

الشيخ: لا لا. سر كلّه سرّ.

السائل: بنفسه.

الشيخ: أي نعم

سائل آخر: المقصود ... بالإسماع نفسه و الإسرار أن تسمع نفسك فعلا ما بقلبك.

الشيخ: كيف؟
السائل: بالقلب سيدي مثلا أحكيها على أن لا أسمع أذنيّ.
الشيخ: لا. بدّك تحرّك لسانك.
السائل: هذا هو المقصود ... .
الشيخ: في فرق بين القراءة الذّهنيّة و بين القراءة اللّفظيّة ، القراءة الذّهنيّة تشغّل ذهنك أنت يعني تتصوّر في نفسك تقرأ الحمد لله ربّ العالمين هذه ليست قراءة و لو أنّ مصليّا صلّى و قرأ الفاتحة ذهنا ما صحت صلاته لأنّه لا يقال فيه لغة قرأ. القراءة تستلزم تحريك الشّفة فهذا هو الفرق بين القراءة الذّهنيّة و القراءة اللّفظيّة.
القراءة اللّفظيّة تنقسم إلى قسمين: سرّيّة و جهريّة. فآنفا قلنا الأذكار كلّها إلاّ ما استثنينا و هناك استثناءات اخرى لسنا في صددها فالقراءة السّريّة تتطلّب تحريك اللّسان لكن ليس ضروريّا أنّك تسمع نفسك أو تسمع جارك لا. فقط تحرّك لسانك بحيث تتمكّن من النّطق بالأحرف العربيّة المعروفة لكن سرّا ثمّ تسمع نفسك هذه قضيّة تختلف من شخص إلى آخر ربّ شخص سمعه حسّاس و دقيق جدّا و ربّ شخص آخر فيه ثقل فهذا الثّقيل سمعه إذا أراد أن يسمع نفسه أسمع البعيد عنه و اسمه أسمع نفسه لا. المهمّ يحرّك لسانه في نفسه وما ضروريّا يسمع نفسه فضلا أن يسمع غيره أمّا غيره فواضح. أمّا نفسه فلها النّسبة الّتي ذكرتها آنفا.
المسألة التاسعة: حكم قراءة سورة العصر في ختام المجلس.
لم يثبت في قراءة سورة العصر في ختام المجلس عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا مرفوعا.
والذي ورد في هذه المسألة : عن أبي مدينة الدارمي أنه قال: (كان الرجلان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إذا التقيا لم يفترقا حتى يقرأ أحدهما على الآخر: والعصر إن الإنسان لفي خسر)، ثم يسلم أحدهما على الآخر) أخرجه أبو داود في الزهد (٤١٧) عن موسى بن إسماعيل أبي سلمة التبوذكي، والطبراني في الأوسط (٥١٢٤) –ومن طريقه ابن الأثير في أسد الغابة (٣/ ٢١٦) – من طريق عبيد الله بن عائشة، والبيهقي في الشعب (٩٠٥٧) من طريق يحيى بن أبي بكير، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي مدينة الدارمي، قال: كان الرجلان من أصحاب محمد –صلى الله عليه و سلم– إذا التقيا، ثم أرادا أن يفترقا، قرأ أحدهما: (والعصر * إن الإنسان لفي خسر) حتى يختمها، ثم يسلم كل واحد منهما على صاحبه. هذا لفظ أبي داود. قال الطبراني: " لا يروى هذا الحديث عن أبي مدينة إلا بهذا الإسناد، تفرد به حماد بن سلمة "، وقال الذهبي –في تاريخ الإسلام (٦/ ٥٤٠) –: " هذا حديث غريب جدا، ورواته مشهورون ". وحماد أوثق الناس في ثابت، حكم بذلك غير واحد من الأئمة. وقد أشار البيهقي إلى اختلاف على حماد، قال: " ورواه غيره عن حماد، عن ثابت، عن عقبة بن عبد الغافر، قال: (كان الرجلان ... )، فذكره "، ووقع (عقبة بن عبد الغافر) في المطبوعة القديمة: عتبة بن الغافر، ولذا لم يعرفه الألباني –رحمه الله– في الصحيحة (٦/ ٣٠٨)، وجاء على الصواب في الطبعة الجديدة للشعب (١١/ ٣٤٩ ط. الرشد). إلا أنه لم ينفرد به يحيى بن أبي بكير عن حماد بالوجه الأول، فقد تابعه –كما سبق– أبو سلمة التبوذكي وعبيد الله بن عائشة. ولم يعرف الذي خالفهم فأبدل أبا مدينة الدارمي بعقبة بن عبد الغافر، ولم يوقف على هذه الرواية التي أشار إليها البيهقي، فالمعتمد رواية الثلاثة الثقات.

وأما أبو مدينة الدارمي، فقد قال الطبراني في سياق إسناده: " وكانت له صحبة "، وأخرج حديثه فيمن اسمه عبد الله في معجمه الكبير –كما ذكر ابن حجر في تعجيل المنفعة (ص٢١٩) –، والمصادر تختلف في اسمه، بين: عبد الله بن حصن، وعبد الله بن حصين، وعبد الله بن محصن، وانظر: تعليق العلامة المعلمي على الجرح والتعديل (٥/ ٣٩). وشابهه تابعي في الاسم والكنية، قال ابن حجر –في الإصابة (٤/ ٥٧) –: " وفي التابعين أبو مدينة عبد الله بن حصن السدوسي، يروي عن أبي موسى الأشعري، حديثه في مسند الشافعي، ذكره البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان ". والذي يظهر أن الرجلين واحد، هو التابعي؛ لأمرين:

– أن رواية الدارمي لهذا الحديث عن الصحابة، والأغلب أن الرواة عن الصحابة تابعون، – أن احتمال اختلاف النسبة واتحاد الرجل وارد، فقد قال السمعاني –في الأنساب (٢/ ٤٤٠) –: " الدارمي ، هذه النسبة إلى بني دارم، وهو دارم بن مالك بن حنظلة بن زيد مناة بن تميم "، وقال (٣/ ٢٣٥): " السدوسي ، هذه النسبة إلى جماعة قبائل قال ابن حبيب: (في تميم سدوس بن دارم بن مالك بن حنظلة) "، فيمكن اعتبار النسبة إلى سدوس في تميم نسبة إلى دارم، لأن دارما أبو سدوس.

إلا أن خليفة عد –في الطبقات (ص٢٠٩) – أبا مدينة من بني سدوس بن ذهل بن ثعلبة بن عكابة بن صعب بن علي بن بكر بن وائل، وهو آخر غير جد التميميين. ويدخل على اختلاف النسبة هذا –إن صح– احتمال أن يكون من دون أبي مدينة السدوسي نسبه دارميا، ظنا أنه من بني سدوس بن دارم التميمي، وإنما هو من بني سدوس بن ذهل. والله أعلم. ولورود احتمال كون الرجلين واحدا؛ أشار ابن حجر إلى شكه في اعتبار الطبراني أبا مدينة الدارمي من الصحابة، قال –في الإصابة (٤/ ٥٧) –: " فإن كان الطبراني ضبط أن اسم الصحابي عبد الله بن حصن ولم يلتبس عليه بهذا التابعي "، وقال –في تعجيل المنفعة (ص٢١٩) –: " فان كان ضبط نسبه فهما اثنان ". وجزم الذهبي بخطأ ذلك، قال –في تاريخ الإسلام (٦/ ٥٣٩) –: " قيل: (له صحبة)، ولم يصح "، ثم ذكر مشايخ التابعي السدوسي، ومن روى عنه، ثم ذكر هذا الحديث مسندا، فاعتبرهما واحدا. وقال ابن الأثير في أسد الغابة (٣/ ٢١٦): بعد أن أسند الحديث عن أبي موسى المديني: " أخرجه أبو موسى، وقال: (أورد ابن منده وغيره أبا مدينة في الكنى من التابعين، وقال: يروي عن عبد الرحمن بن عوف) ، وفي كون الكنية من الآحاد، ولا يذكر الرجل في الصحابة في الكتب المعنية بالكنى ما يشير إلى أن أبا مدينة واحد، هو التابعي، وإذا تقرر ذلك، فلم أجد في أبي مدينة جرحا ولا تعديلا، وذكره –كما ذكر ابن حجر– البخاري في التاريخ (٥/ ٧١)، وابن أبي حاتم في الجرح (٥/ ٣٩)، وابن حبان في الثقات (٥/ ٢١)، والحديث قال عنه الهيثمي في المجمع (١٠ /٢٣٣) رواه الطبراني في الاوسط ورجاله رجال الصحيح، صححه العلامة الألباني في الصحيحة (٢٦٤٨)، وقال العدوي في التسهيل جزء عم المجلد الثاني (ص٥٣٦) وعلى كل حال فإنه يحكي عن الصحابة الذين رأهم فقط، مع أن في نفسي شئ من هذا الإسناد، والله أعلم.

وقد ذهب بعض العلماء إلى مشروعية قراءة سورة العصر في ختام المجلس اعتمادا على هذا الأثر: فقال العلامة الألباني في الصحيحة في فوائد الحديث رقم (٢٦٤٨): و في هذا الحديث فائدتان مما جرى عليه عمل سلفنا رضي الله عنهم جميعا : إحداهما: التسليم عند الافتراق.... والأخرى : نستفيدها من التزام الصحابة لها، وهي قراءة سورة ( العصر ) لأننا نعتقد أنهم أبعد الناس

عن أن يحدثوا في الدين عبادة يتقربون بها إلى الله ، إلا أن يكون ذلك بتوقيف من رسول الله صلى الله عليه وسلم قولا أو فعلا أو تقريرا ، و لم لا و قد أثنى الله تبارك و تعالى عليهم أحسن الثناء، فقال ( والسابقون الأولون من المهاجرين و الأنصار و الذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم و رضوا عنه و أعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا ذلك الفوز العظيم )، وقال ابن مسعود و الحسن البصري: "من كان منكم متأسيا فليتأس بأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، فإنهم كانوا أبر هذه الأمة قلوبا و أعمقها علما وأقلها تكلفا وأقومها هديا وأحسنها حالا، قوما اختارهم الله لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم وإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم، واتبعوهم في آثارهم، فإنهم كانوا على الهدي المستقيم" .

وسئل رحمه الله كما في سلسلة الهدى والنور: السائل: يعني كثير من الأخوة يبتدئون بسورة العصر ويختتمون جلستهم بهذه السورة؟

الشيخ: هذا شيء منه له أصل أيضًا إنه جاء عن الصحابة، أنهم كانوا إذا التقوا ثم افترقوا قرأ أحدهم سورة العصر، لكن هذا شيء وختم المجلس شيء آخر.

السائل: ثابت هذا شيخنا إذا افترقوا. الشيخ: كيف؟.السائل: ثابت إذا افترقوا .

الشيخ: نعم ثابت ا.هـ

أما العلامة العثيمين فسئل كما في فتاوى نور على الدرب: هذا السائل يقول البعض في ختام المجلس وبعد دعاء الختام سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين وكذلك سورة العصر فهل هذا سنة أم بدعة؟

فأجاب: هذا ليس بسنة السنة في ختام المجلس سبحانك اللهم ربنا وبحمدك أشهد ألا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك وأما ما ورد عن بعض الصحابة أنهم لا يتفرقون حتى يقرأ بعضهم على بعض سورة العصر فهذا لعله وقع من بعضهم ولكني لا أعلمه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ا.هـ

وسئل أيضا كما في لقاءات الباب المفتوح: بعض الناس لهم أوراد يقولونها قبل الغروب وقبل الشروق بترتيب معين؛ وهي أحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم محفوظة بترتيب معين، يواظبون عليها يومياً، وما حكم قراءة سورة العصر في ختام المجلس، وجزاك الله خيراً؟

فأجاب: أما الأوراد الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم من القرآن أو من الأذكار النبوية فإنها تفعل كما وردت صباحية أو مسائية، أو كانت دبر الصلوات، أو كانت لأسباب معينة كذكر الدخول للمنزل والخروج منه، المهم أن الأذكار والأوراد الواردة عن الرسول صلى الله عليه وسلم تفعل كما وردت. وأما الأذكار التي لم ترد عن الرسول صلى الله عليه وسلم أو وردت على وجه آخر غير الذي يفعله الإنسان، فإن ذلك يكون بدعة إذا قام به الإنسان؛ لأن البدعة قد تكون في أصل العبادة وقد تكون في وصف العبادة، أما ختم المجلس بسورة العصر؛ فإن ذلك بدعة ولا أصل له ا.هـ

## الفصل الرابع

## في الأذكار الموظفة التي لا ينبغي للعبد أن يخل بها، لشدة الحاجة إليها، وعظم الإنتفاع الآجل والعاجل بها

وفيه فصول:

### لفصل الأول في ذكر طرفي النهار

وهما ما بين الصبح وطلوع الشمس، وما بين العصر والغروب، قال سبحانه وتعالى {يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا * وسبحوه بكرة وأصيلا} والأصيل: قال الجوهري هو الوقت بعد العصر إلى المغرب، وجمعه أصل وآصال وأصائل كأنه أصيلة قال الشاعر:

لعمري لأنت أكرم أهله * وأقعد في أفيائه بالأصائل[1].

قلت هذا الأثر مشكل لأنه يفيد أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا لا يفترقون حتى يقرأ بعضهم على بعض سورة العصر، فمع توافر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهم الألوف المؤلفة، ومع تعدد هذه الصورة في اليوم والليلة المرات والمرات لاسيما ما كان في عهد الخليفتين: أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فإن الصحابة كانوا يلتقون على مدار الساعة، فلو كان ديدنهم قراءة سورة العصر كلما افترقوا لنقلت إلينا بالأسانيد المتواترة ولامتلأت الكتب الصحاح والسنن بالأثار مخصصة بهذا الصنيع أو مضمنة لها في غضون وتضاعيف هذ الآثار عن الصحابة رضوان الله عليهم، ولا يقال: إن عدم النقل ليس نقلا للعدم، لأن عدم النقل مع توافر السبب ودواعيه للنقل ثم لم ينقل دليل على أنه لم يكن وإلا لنقل، ومن علم حجم ومقدار تفاصيل النصوص الواردة عن الصحابة رضوان الله عليهم وكثرة النقولات الدقيقة عنهم وحرص التابعين على نقل كل صغيرة وكبيرة عنهم أدرك أن قراءتهم لسورة العصر كلما افترقوا لو كانت لنقلت بصور شتى بالأسانيد الكوفية، والشامية، والمصرية، والسلاسل المكية.

[1] البيت لأبي ذؤيب الهذلي كما في شرح أشعار الهذليين (١٤٢/١)، (١٣٨١/٣).

ويجمع أيضاً على أصلان، مثل بعير وبعران، ثم صغروا الجمع فقالو أصيلان، ثم أبدلوا من النون لاماً فقالوا أصيلال، قال الشاعر:

وقفت فيها أصيلالاً أسائلها أعيت جواباً وما بالربع من أحد[1].

وقال تعالى: {وسبح بحمد ربك بالعشي والإبكار} فالإبكار أول النهار والعشي آخره.

وقال تعالى: {وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب} وهذا تفسير ما جاء في الأحاديث: من قال كذا وكذا حين يصبح وحين يمسي، أن المراد به قبل طلوع الشمس وقبل غروبها، وأن محل هذه الأذكار بعد الصبح وبعد العصر.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من قال حين يصبح وحين يمسي: سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت أحد يوم القيامة بأفضل مما جاء به، إلا أحد قال مثل ما قال أو زاد عليه)[2].

وفي صحيحه أيضاً عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كان نبي الله صلى الله عليه وسلم إذا أمسى قال: (أمسينا وأمسى الملك لله والحمد لله، لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، رب أسألك خير ما في هذه الليلة وخير ما بعدها، وأعوذ بك

---

[1] البيت للنابغة الذبياني، وهو في ديوانه (١٤).

[2] أخرجه مسلم (٢٦٩٢).

قوله قوله: (من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة) قال القاري: أي فيهما بأن يأتي ببعضها في هذا وببعضها في هذا أو في كل واحد منهما وهو الأظهر (لم يأت أحد يوم القيامة بأفضل مما جاء) أي القائل (به) وهو قول المائة المذكورة (إلا أحد قال مثل ما قال أو زاد عليه) قال في اللمعات: لا بد من تمحل في بيان معناه بأن يقال تقديره لم يأت أحد بمساو ولا جاء بأفضل مما جاء إلا أحد، قال مثل ما قال فإنه أتى بمثله أو أحد زاد عليه فإنه أتى بأفضل منه والله أعلم. وقال القاري: وأجيب عن الإعتراض المشهور بأن الاستثناء منقطع أو كلمة أو بمعنى الواو. قال الطيبي: أي يكون ما جاء به أفضل من كل ما جاء به غيره إلا مما جاء به من قال مثله أو زاد عليه. قيل: الاستثناء منقطع والتقدير لم يأت أحد بأفضل مما جاء به لكن رجل قال مثل ما قاله فإنه يأتي بمساواته فلا يستقيم أن يكون متصلاً إلا على تأويل نحو قوله: وبلدة ليس بها أنيس، وقيل بتقدير لم يأت أحد بمثل ما جاء به أو بأفضل مما جاء به الخ والاستثناء متصل كذا في المرقاة. فإن قلت: كيف يجوز الزيادة وقد قالوا إن تحديدات الشرع في الإعداد لا يجوز التجاوز عنها؟ قلنا: لما صرح في الحديث بجواز الزيادة علم أنه ليس من ذلك القبيل كإعداد الركعات ونحوها فعدم جواز الزيادة في الإعداد ليس كلياً، أو المراد زاد عليه من أعمال الخير فافهم كذا في اللمعات. مرعاة المفاتيح (٧/٤٥١).

من شر هذه الليلة وشر ما بعدها، رب أعوذ بك من الكسل وسوء الكبر، رب أعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر، وإذا أصبح قال ذلك أيضاً: أصبحنا وأصبح الملك لله)[1].

---

[1] أخرجه مسلم (٢٧٢٣).

قوله (أمسينا وأمسى الملك لله) أي دخلنا في المساء ودخل الملك فيه كائنًا لله ومختصًا به، أو الجملة حالية بتقدير (قد) أو بدونه أي أمسينا وقد صار بمعنى كان ودام الملك لله (والحمد لله) قال الطيبي: عطف على (أمسينا وأمسى الملك) أي صرنا نحن وجميع الحمد لله – انتهى. قال القاري: أي عرفنا فيه أن الملك لله وأن الحمد لله لا لغيره، ويمكن أن يكون جملة (الحمد الله) مستقلة والتقدير (والحمد لله على ذلك) وقيل: ويجوز أن يكون قوله (والحمد لله) معطوفًا على قوله (الملك لله) فيكون هذا أيضًا اسمًا لأصبح (ولا إله إلا الله) كذا في جميع نسخ المشكاة بزيادة الواو وهكذا وقع في المصابيح وجامع الأصول وكذا وقع عند ابن السني، قال الطيبي: عطف على (الحمد لله) على تأويل وأمسى الفردانية والوحدانية مختصين بالله – انتهى. والذي في صحيح مسلم (لا إله إلا الله) أي بدون الواو وهكذا وقع عند الترمذي وأبي داود وكذا نقله النووي في الأذكار وابن الجزري في الحصن، والظاهر أن ما وقع في المشكاة تبعًا للمصابيح وجامع الأصول خطأ والصواب بحذف الواو (وحده) حال مؤكدة. أي منفردًا بالألوهية (اللهم إني أسألك) أي مصيرًا وافرًا وحظًا وافيًا (من خير هذه الليلة) أي ذاتها وعينها (وخير ما فيها) قال الطيبي: أي من خير ما ينشأ (يقع ويحدث) فيها وخير ما يسكن فيها، قال تعالى: {وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ} (٦: ١٣) وقال ابن حجر: أي مما أردت وقوعه فيها لخواص خلقك من الكمالات الظاهرة والباطنة وخير ما يقع فيها من العبادات التي أمرنا بها فيها، أو المراد خير الموجودات التي قارن وجودها تلك الليلة وخير كل موجود الآن. وقيل: الأظهر أن يراد بخيرها ما يعمل فيها بنفسه وبخير ما فيها ما يقع ويحدث فيها من الكوائن والحوادث (وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها) وفي رواية لمسلم (رب أسألك خير ما في الليلة وخير ما بعدها) أي من الليالي أو مطلقًا) وأعوذ بك من شر هذه الليلة وشر ما بعدها)) (اللهم إني أعوذ بك من الكسل) بفتحتين أي التثاقل في الطاعة مع الاستطاعة. قال الطيبي: الكسل التثاقل عما لا ينبغي التثاقل عنه، ويكون ذلك لعدم انبعاث النفس للخير مع ظهور الاستطاعة. (والهرم) بفتحتين، أي كبر السن المؤدي إلى تساقط بعض القوى وضعفها وهو الرد إلى أرذل العمر لأنه يفوت فيه المقصود بالحياة من العلم والعمل، ولذا قال تعالى: {لِكَيْ لا يَعْلَمَ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئاً} (١٦: ٧٠) (وسوء الكِبَر) بكسر الكاف وفتح الباء بمعنى الهرم والخرف، وروي بإسكان الباء بمعنى البطر أي الطغيان عند النعمة والتعاظم على الناس. والأول أصح رواية ودراية وتعضده رواية النسائي (وسوء العمر) والمراد بسوء الكبر ما يورثه كبر السن من ذهاب العقل، واختلاط الرأي والتخبط فيه، والقصور عن القيام بالطاعة وغير ذلك مما يسوء الحال. وقال في اللمعات: في الفقرات كلها ترق من الأدنى إلى الأعلى استعاذ أولاً من الكسل أي من التثاقل في الطاعة مع الاستطاعة، ثم من الهرم الذي فيه سقوط بعض الاستطاعة فيفوت به بعض وظائف العبادات، ثم من سوء الكبر الذي يصير فيه كالحلس الملقى على الأرض لا يصدر منه شيء من الخيرات (وفتنة الدنيا) أي الافتتان بها ومحبتها أو الابتلاء بفتنة فيها (وعذاب القبر) أي من نفس عذابه أو مما يوجبه (وإذا أصبح) أي دخل – صلى الله عليه وسلم – في

وفي السنن عن عبد الله بن حبيب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (قل قلت: يا رسول الله، ما أقول؟ قال: {قل هو الله أحد} والمعوذتين حين تمسي وحين تصبح ثلاث مرات تكفيك من كل شيء)[1] قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وفي الترمذي أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يعلم أصحابه يقول: (إذا أصبح أحدكم فليقل: اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا وبك نحيا وبك نموت وإليك

---

الصباح (قال ذلك) أي ما يقول في المساء (أيضًا) أي لكن يقول بدل (أمسينا وأمسى الملك لله) (أصبحنا وأصبح الملك لله) ويبدل اليوم بالليلة فيقول: اللهم إني أسالك من خير هذا اليوم، ويذكر الضمائر بعده (وفي رواية) أي لمسلم وغيره يقول بعد قوله: (سوء الكبر) (رب إني أعوذ بك) كذا في جميع النسخ الموجودة عندنا والذي في صحيح مسلم (رب أعوذ بك) أي بسقوط (إني) وكذا وقع عند الترمذي وأبي داود وهكذا في المصابيح وجامع الأصول والحصن (من عذاب في النار وعذاب في القبر) التنكير فيهما للتقليل لا للتفخيم كما وهم ابن حجر. وفي الحديث إظهار العبودية والافتقار إلى تصرفات الربوبية، وإن الأمر كله خيره وشره بيد الله، وأن العبد ليس له من الأمر شيء، وفيه تعليم للأمة ليتعلموا آداب الدعوة.رمرعاة المفاتيح (٨/١١١-١١٣).

[1] أخرجه ابن سعد (٣٥١/٤)، وعبد بن حميد (ص ١٧٨ ، رقم ٤٩٤)، وأبو داود (٣٢١/٤ ، رقم ٥٠٨٢)، والترمذى (٥٦٧/٥ ، رقم ٣٥٧٥)، وعبد الله في زوائد المسند (٣١٢/٥ ، رقم ٢٢٧١٦)، النسائي في الكبرى (٧٨٠٩ ، ٧٨١١) والضياء (٢٨٧/٩ ، رقم ٢٤٩) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح غريب، وقال النووي في الأذكار (١٠٧): إسناده صحيح، وصححه ابن دقيق العيد في الإقتراح (١٢٨)، وحسنه الحافظ في النتائج (٣٤٥/٢)، وقال العلامة ابن باز في مجموع فتاواه (٢٦/٢٦): إسناده حسن، وحسنه العلامة الألباني في التعليق الرغيب (٢٢٤/١)، وصحيح الكلم (ص١٩)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند: إسناده حسن.

قوله (فقال قل) أي إقرأ (قلت ما أقول) أي ما أقرأ؟ (قال قل هو الله أحد) محل قل هو الله أحد نصب بإقرأ مقدراً وقوله (والمعوذتين) بكسر الواو وتفتح عطف عليه، والمراد بهما قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس السورتان. قال السندي: جملة قل هو الله أحد أريد بها السورة المعهودة على أنها مفعول لفعل مقدر مثل قل أي قل هذه السورة المصدرة بقل هو الله أحد المعوذتين عطف عليها (حين تصبح) من الإصباح ظرف للفعل المقدر (وحين تمسي) من الإمساء (تكفيك) بالتأنيث أي السور الثلاث (من كل شي) قال الطيبي: أي تدفع عنك كل سوء "فمن" زائدة في الإثبات على مذهب جماعة وعلى مذهب الجمهور أيضاً لأن تكفيك متضمنة للنفي كما يعلم من تفسيرها بتدفع. ويصح أن تكون لابتداء الغاية أي تدفع عنك من أول مراتب السوء إلى آخرها، أو تبعيضية أي بعض كل نوع من أنواع السوء، ويحتمل أن يكون المعنى تغنيك عما سواها أي مما يتعلق بالتعوذ من الأوراد. قلت: وقع في رواية النسائي تكفيك كل شي أي بحذف من. وفي الحديث دليل على أن تلاوة هذه السور عند المساء وعند الصباح تكفي التالي من كل شي يخشى منه كائناً ما كان.مرعاة المفاتيح (٢٣٩/٧).

**النشور، وإذا أمسى فليقل: اللهم بك أمسينا وبك أصبحنا وبك نحيا وبك نموت وإليك المصير)[١] قال الترمذي: حديث حسن صحيح.**

**وفي صحيح البخاري عن شداد بن أوس رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (سيد الاستغفار: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت، خلقتني وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما**

---

[١] أخرجه أحمد (٢/ ٣٥٤)، وابن أبي شيبة (١٠/ ٢٤٤)، وأبو داود (٥٠٦٨)، وابن ماجه (٣٨٦٨)، والترمذي (٣٣٩١)، والنسائي (٥٦٤)، وفي عمل اليوم والليلة (٨)، وابن حبان (٩٦٥)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٥)، والبغوي (١٣٢٥) والحديث حسنه الترمذي، وقال النووي في الأذكار (ص٨٢): إسناده صحيح، وقال الحافظ في نتائج الأفكار (٢/ ٣٣١): صحيح غريب، وقال العلامة ابن باز في مجموع فتاواه (٢٧/٢٦): إسناده صحيح، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٢٦٢)، وقال العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٤١١): هذا حديث صحيح على شرط مسلم، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٤/ ٢٩١): إسناده صحيح على شرط مسلم.

قوله: (كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذا أصبح) أي: دخل في الصباح وهذا لفظ أحمد، وأبي داود، والبخاري في الأدب المفرد. وللترمذي: ((كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعلم أصحابه يقول: إذا أصبح أحدكم فليقل) ولابن ماجة، وابن السنى (قال: رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذا أصبحتم فقولوا) . فقد اجتمع في الحديث القول والفعل (اللهم بك أصبحنا) الباء متعلق بمحذوف وهو خبر (أصبحنا) ولا بد من تقدير مضاف أي: أصبحنا متلبسين بحفظك، أو مغمورين بنعمتك، أو مشتغلين بذكرك، أو مستعينين باسمك، أو مشمولين بتوفيقك، أو متحركين بحولك وقوتك ومتقلبين بإرادتك وقدرتك. وتقديم (بك) على أصبحنا وما بعده يفيد الاختصاص (وبك أمسينا) هذا مبني على أن المراد المساء السابق أو اللاحق وصيغة الماضي للتفاؤل (وبك نحيى وبك نموت) أي: أنت تحيينا وأنت تميتنا يعني يستمر حالنا على هذا في جميع الأوقات وسائر الأحوال (وإليك) لا إلى غيرك (المصير) أي: المرجع بعد البعث (وإذا أمسى) عطف على (إذا أصبح) (اللهم بك أمسينا وبك أصبحنا) بتقديم (أمسينا) (وإليك النشور) أي: البعث بعد الموت. قال الجزري: يقال: نشر الميت ينشر نشورًا إذا عاش بعد الموت وأنشره الله أحياه. وقال المجد: النشر إحياء الميت كالنشور والإنشار والحياة نشره فنشر. وأفادت رواية الكتاب أن لفظ (المصير) في الصباح ولفظ (النشور) في المساء وهكذا وقع في نسخ الترمذي الموجودة عندنا وكذا ذكر الشوكاني في تحفة الذاكرين ويظهر من تصحيح المصابيح وجامع الأصول (ج٥: ص٦٢) أن في الترمذي (المصير) في الموضعين، وهكذا رواه البغوي في شرح السنة (ج٥: ص١١٢) أي: بلفظ: (المصير) في الموضعين قال: ويروى (وإليك النشور) وجاء في أبي داود فيهما النشور. وفي أبي عوانة، والأدب المفرد: (النشور) في الصباح و (المصير) في المساء عكس ما في نسخ الترمذي، ورواه ابن ماجة بذكر المصير في المساء ولم يذكر لفظ النشور مطلقًا، ومؤدي النشور والمصير واحد وهو الرجوع إلى الله بعد الموت فلا تخالف بين الروايات ولا اعتراض على البغوي والمصنف في إيرادهما الرواية المذكورة. مرعاة المفاتيح (١٢٧/٨).

استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء لك بنعمتك علي، وأبوء بذنبي، فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، من قالها حين يمسي فمات من ليلته دخل الجنة، ومن قالها حين يصبح فمات من يومه دخل الجنة)[1].

---

[1] أخرجه البخاري (٦٣٢٣).

قوله: (سيد الاستغفار) قال العزيزي: أي: أفضل أنواع صيغ الاستغفار يعني الأكثر ثوابًا عند الله. قلت: ترجم البخاري لهذا الحديث بقوله باب أفضل الاستغفار. قال الحافظ: ترجم بالأفضلية، ووقع الحديث بلفظ السيادة فكأنه أشار إلى أن المراد بالسيادة الأفضلية، ومعناها الأكثر نفعًا لمستعمله يعني إن النفع والثواب للمستغفر به لا للاستغفار نفسه والمراد المستغفر بهذا النوع من الاستغفار أكثر ثوابًا من المستغفر بغيره فهو نحو مكة أفضل من المدينة، أي ثواب العابد فيها أفضل من ثواب العابد في المدينة، ووجه كون هذا الاستغفار كذلك مما لا يعرف بالعقل، وإنما هو أمر مفوض إلى الذي قرر الثواب على الأعمال. وقال الطيبي: لما كان هذا الدعاء جامعًا لمعاني التوبة كلها. وقد سبق أن التوبة غاية الاعتذار استعير له اسم السيد، وهو في الأصل الرئيس المقدم الذي يقصد في الحوائج، ويرجع إليه في الأمور. قال ابن أبي جمرة: جميع هذا الحديث من بديع المعاني وحسن الألفاظ ما يحق له أن يسمى بسيد الاستغفار ففيه الإقرار لله وحده بالإلهية ولنفسه بالعبودية، والاعتراف بأنه الخالق والإقرار بالعهد الذي أخذه عليه والرجاء بما وعده به والاستعاذة من شر ما جنى به العبد على نفسه وإضافة النعم إلى موجدها وإضافة الذنب إلى نفسه ووفور رغبة في المغفرة، واعترافه بأنه لا يقدر على ذلك إلا هو فهذا الاستغفار جامع لما يجب على العبد أن يقربه ويعترف ويدعو ويستغفر (أن تقول) بالمثناة الفوقية أي أيها المخاطب خطابًا عامًا أو أيها الراوي. قال القسطلاني: بصيغة المخاطب في الفرع. وقال الحافظ: قوله: أن يقول أي العبد، وثبت في رواية أحمد (ج٤: ص١٢٢) ، والنسائي: إن سيد الاستغفار أن يقول العبد، وللترمذي من رواية عثمان بن ربيعة عن شداد: ألا أدلك على سيد الاستغفار، وفي حديث جابر عند النسائي: تعلموا سيد الاستغفار. قلت: رواية الترمذي تؤيد كونه بصيغة المخاطب: (لا إله إلا أنت خلقتني) ويروى: لا إله ألا أنت، أنت خلقتني) . قال الحافظ: كذا في نسخة معتمدة بتكرير أنت وسقطت الثانية من معظم الروايات. قيل: قوله: (خلقتني) استئناف بيان للتربية (وأنا عبدك) أي مخلوقك ومملوكك وهو حال كقوله: (وأنا على عهدك ووعدك) أي أنا مقيم على الوفاء بعهد الميثاق وأنا موقن بوعدك يوم الحشر والتلاق أو بوعدك بالثواب للمؤمنين على لسان الرسل (ما استطعت) أي قدر استطاعتي، فما مصدرية، والمضاف مقدر. وقال الخطابي: يريد أنا على ما عاهدتك عليه وواعدتك من الإيمان بك وإخلاص الطاعة لك ما استطعت من ذلك، ويحتمل أن يريد أنا مقيم على ما عاهدت إلي ومتمسك به ومتنجز وعدك في المثوبة والأجر عليه، واشتراط الاستطاعة في ذلك معناه الاعتراف بالعجز والقصور من كنه الواجب في حقه تعالى. أي لا أقدر أن أعبدك حق عبادتك ولكن أجتهد بقدر طاقتي. وقيل: أراد بالعهد ما أخذه الله على عباده حيث أخرجهم أمثال الذر {وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ} (الأعراف: ١٧٢) فأقروا له بالربوبية وأذعنوا له بالوحدانية، وبالوعد ما قال على لسان نبيه إن من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة (أبوء لك بنعمتك علي) بضم الموحدة وسكون الواو بعدها همزة ممدودًا أي اعترف بها من قولهم باء

وفي الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مرني بشيء أقوله إذا أصبحت وإذا أمسيت.

---

بحقه أي أقر به، وأصله البواء ومعناه اللزوم ومنه بوأه الله منزلاً إذا أسكنه فكأنه ألزمه به (وأبوء بذنبي) أي: أعترف به. وقيل: معناه احتمله برغمي لا أستطيع صرفه عني من قولهم باء فلان بذنبه إذا احتمله كرهًا لا يستطيع دفعه عن نفسه. قال القسطلاني: ولأبي ذر عن الكشميهني: وأبوء لك بذنبي، وفي رواية الترمذي: وأعترف بذنوبي. قال الطيبي: واعترف أولاً بأنه أنعم عليه ولم يقيده ليشمل كل النعم، ثم اعترف بالتقصير وإنه لم يقم بأداء شكرها وعده ذنبًا مبالغة في التقصير وهضم النفس – انتهى. قال الحافظ: ويحتمل أن يكون قوله: وأبوء لك بذنبي اعترافًا بوقوع الذنب مطلقًا ليصح الاستغفار منه لا أنه عد ما قصر فيه من أداء شكر النعم ذنبًا (فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت) يؤخذ منه أن من اعترف بذنبه غفر له، وقد وقع صريحًا في حديث الإفك الطويل، وفيه كما تقدم قبل أربعة أحاديث (العبد إذا اعترف بذنبه وتاب تاب الله إليه) وهذا الاعتراف فيما بينه وبين ربه لا عند الناس، لأنه يحب الستر والكتمان عن الناس إذا اقترف ذنبًا هو يستطيع أن يكتمه (قال) أي: النبي – صلى الله عليه وسلم – (ومن قالها) أي: هذه الكلمات (من النهار) أي: في بعض أجزاءه، وفي رواية النسائي: فإن قالها حين يصبح، وللترمذي: لا يقولها أحدكم حين يمسي فيأتي عليه قدر قبل أن يصبح أو حين يصبح فيأتي عليه قدر قبل أن يمسى (موقنًا بها) أي: مخلصًا من قلبه مصدقًا بثوابه. وقال القاري: أي: حال كونه معتقدًا لجميع مدلولها إجمالاً أو تفصيلاً (فمات من يومه قبل أن يمسي) أي: قبل الغروب (فهو من أهل الجنة) أي: يموت مؤمنًا فيدخل الجنة أو مع السابقين أو بغير عذاب أو هو بشارة بحسن الخاتمة، وفي رواية الترمذي: إلا وجبت له الجنة، وفي رواية النسائي: دخل الجنة. قال السندي: أي: ابتداء وإلا فكل مؤمن يدخل الجنة بإيمانه، وهذا فضل من الله تعالى. وقال الكرماني: فإن قيل المؤمن وإن لم يقلها فهو من أهل الجنة. قلت: المراد أنه يدخلها ابتداء من غير دخول النار لأن الغالب أن الموقن بحقيقتها المؤمن بمضمونها لا يعصي الله تعالى أو إن الله يعفو عنه ببركة هذا الاستغفار، فإن قلت: فما الحكمة في كونه سيد الاستغفار؟ قلت: هذا وأمثاله من التعبديات والله أعلم بذلك لكن لا شك أن فيه ذكر الله تعالى أكمل الأوصاف وذكر العبد نفسه بأنقص الحالات وهي أقصى غاية التضرع ونهاية الاستكانة لمن لا يستحقها إلا هو أما الأول فلما فيه من الاعتراف بوجود الصانع وتوحيده الذي هو أصل الصفات العدمية المسماة بصفات الجلال والاعتراف بالصفات السبعة الوجودية المسماة بصفات الإكرام وهي القدرة اللازمة من الخلق الملزومة للإرادة والعلم والحياة. والخامسة الكلام اللازم من الوعد والسمع والبصر واللازمان من المغفرة إذا المغفرة للمسموع والمبصر لا يتصور إلا بعد السماع والإبصار. وأما الثاني فلما فيه أيضًا من الاعتراف بالعبودية وبالذنوب في مقابلة النعمة التي تقتضي نقيضها وهو الشكر – انتهى. وقال ابن أبي جمرة: من شروط الاستغفار صحة النية والتوجه والأدب فلو أن أحدًا حصل الشروط واستغفر بغير هذا اللفظ الوارد واستغفر آخر بهذا اللفظ الوارد لكن أخل بالشروط هل يستويان؟ فالجواب إن الذي يظهر أن اللفظ إنما يكون سيد الاستغفار إذا جمع الشروط المذكورة والله أعلم. مرعاة المفاتيح (٨/٣٢).

قال: قل: اللهم عالم الغيب والشهادة فاطر السموات والأرض رب كل شيء ومليكه، أشهد أن لا إله إلا أنت أعوذ بك من شر نفسي وشر الشيطان وشركه، وأن أقترف على نفسي سوءاً أو أجره إلى مسلم، قله إذا أصبحت وإذا أمسيت وإذا أخذت مضجعك)[1] قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

---

[1] أخرجه أحمد (١٣/ ٣٤١ – الرسالة)، والطيالسي (٩، ٢٥٨٢)، وابن أبي شيبة (١٠/ ٢٣٧ – ٢٣٨)، والدارمي (٢٦٨٩)، والبخاري في خلق أفعال العباد (١٣٩ ، ٥٨٤)، وفي الأدب المفرد (١٢٠٣)، وأبو داود (٥٠٦٧)، والترمذي (٣٣٩٢)، والنسائي في اليوم والليلة (٧٩٥)، وابن حبان (٩٦٢)، والحاكم (١/٥١٣)، والبيهقي في الأسماء والصفات (ص٢٠ و٢٦)، والخطيب في تاريخ بغداد (١١/ ١٦٧) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وصححه ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وقال النووي في الأذكار (١٠٩): إسناده صحيح، وصححه ابن دقيق العيد في الإقتراح (١٢٨)، والحافظ في النتائج (٢/٢٦٣)، والعلامة الألباني في صحيح الترمذي، وقال العلامة ابن باز في مجموع فتاواه (٢٦/٢٧): إسناده صحيح، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (١/٤٣): إسناده صحيح، وصححه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٣٤٧)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٣/ ٣٤١): إسناده صحيح.

(تنبيه) قوله (وأن أقترف على نفسي سوءاً أو أجره إلى مسلم) ليس في حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وإنما ورد في رواية عبد الله ابن عمرو عن أبي بكر رضي الله عنهم جميعا، وهذه الرواية أخرجها أحمد (٢/١٩٦ ، رقم ٦٨٥١)، والبخارى فى الأدب المفرد (١/٤١٣ ، رقم ١٢٠٤)، والترمذى (٥/٥٤٢ ، رقم ٣٥٢٩)، والطبراني في الدعاء (٢/٩٢٤)، وابن عساكر في معجم الشيوخ (٢/٩٧٥)، والحديث حسنه الترمذي، وقال ابن عساكر: متن صحيح وإسناد غريب، وقال المنذري في الترغيب (١/٢٨٥): إسناده حسن، وصححه المصنف في الزاد (٢/٣٣٨)، وحسنه الحافظ في النتائج (٢/٢٦٣)، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٧٨١٣)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (٦/٣٣٥): إسناده صحيح، وقال الأرنؤوط: صحيح لغيره وهذا إسناد حسن، وصححه العدوي في صحيح تفسير ابن كثير (٤/٥٠).

قوله (قال لرسول..) الظاهر أن الحديث من رواية أبي هريرة مباشرة عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأنه شهد سؤال أبي بكر (قال أبو بكر: قلت يا رسول الله) كذا في بعض النسخ ووقع في بعضها (قال أبو بكر: يا رسول الله)، أي بدون لفظ (قلت) وهكذا وقع عند جميع المخرجين وكذا ذكره البغوي في المصابيح، والنووي في الأذكار، والجزري في جامع الأصول، والشوكاني في تحفة الذاكرين وهو الصواب. (وإذا أمسيت) زاد في رواية أحمد (ج١: ص١٠) (إذا أخذت مضجعي) (اللهم عالم الغيب والشهادة) ، أي ما غاب من العباد وظهر لهم، ونصبه على أنه صفة المنادي أو على النداء فإن قوله: اللهم بمعنى يا الله. وكذا ما بعده من الأوصاف وهو قوله: (فاطر السموات والأرض) أي مخترعهما وموجدهما ومبدعهما على غير مثال سبق. وقوله: (اللهم عالم الغيب) إلخ. وهكذا وقع بتقديم العالم على الفاطر عند أحمد (ج١: ص١١، وج٢: ص٢٩٨) ، والترمذي، والبخاري في الأدب المفرد، وأفعال العباد، وابن حبان، وفي بعض الطرق ابن السني. ووقع عند أحمد (ج١:

وفي الترمذي أيضاً عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (ما من عبد يقول في صباح كل يوم ومساء كل ليلة: بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاث مرات إلا لم يضره شيء)[1] قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

---

ص١٥) ، وأبي داود، والدارمي، والحاكم وفي بعض الروايات لابن السني بتقديم الفاطر على العالم، ووقع عند أحمد (ج١: ص١٠) بالشك أنه قال: اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة. أو قال: اللهم عالم الغيب والشهادة فاطر السموات والأرض. والجزم مقدم على الشك. ورواية تقديم الفاطر أرجح لموافقتها لحديث عبد الله بن عمرو عند أحمد (ج٢: ص١٩٧) ، والترمذي، والبخاري في الأدب المفرد، ولكونها موافقة للتنزيل. والله أعلم. (رب كل شيء) بالنصب أيضًا، أي مصلح كل شيء ومربيه. (ومليكه) ، أي ومالك كل شيء أو مالكه وقاهرة، فعيل بمعنى الفاعل للمبالغة كالقدير بمعنى القادر (أعوذ بك من شر نفسي) ، أي من ظهور السيئات الباطنية التي جبلت النفس عليها، وقيل: أي من شر هواها المخالف للهدي قال تعالى: {وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ} (٢٨: ٥٠) . أما إذا وافق الهوى الهدى فهو كزبد وعسل. وقيل: الاستعاذة منها لكونها أسرع إجابة إلى داعي الشر من الهوى والشيطان. وحاصله مزيد الاعتناء بتطهير النفس فقدم إشارة لكمال الصديق أن يفعله ليكون وسيلة إلى كل كمال يترقى إليه بعد، إذ الترقي يتفاوت بحسب تفاوت مراتب ذلك التطهير (ومن شر الشيطان) أي وسوسته وإغواءه وإضلاله، ثم يحتمل أن يكون المراد جنس الشياطين أو رئيسهم وهو إبليس (وشركه) روي على وجهين أظهرهما وأشهرهما بكسر الشين مع إسكان الراء أي: ما يدعو إليه الشيطان ويوسوس به من الإشراك بالله. والثاني: بفتح الشين والراء. أي: جبائله ومصائده (جمع مصيدة وهي ما يصاد بها من كل شيء) التي يفتتن الناس بها، وإحداها شركة بفتح الشين والراء وآخرها هاء. والإضافة على الأول إضافة المصدر إلى الفاعل وعلى الثاني محصنة، والعطف على التقديرين للتخصيص بعد التعميم للاهتمام به (قله) أي: قل هذا القول (وإذا أخذت مضجعك) بفتح الميم والجيم بينهما ضاد ساكنة أي: إذا أردت النوم. مرعة المفاتيح (١٢٨/٨).

[1] أخرجه أحمد (١/ ٦٢)، والطيالسى (ص ١٤، رقم ٧٩)، والترمذى (٥/ ٤٦٥، رقم ٣٣٨٨) وابن ماجه (٢/ ١٢٧٣، رقم ٣٨٦٩)، وأبو داود (٤/ ٣٢٣، رقم ٥٠٨٨)، والنسائي في اليوم والليلة (٣٤٦)، وأبو نعيم فى الحلية (٩/ ٤٢)، وابن حبان (٣/ ١٣٢، رقم ٨٥٢)، والحاكم (١/ ٦٩٥، رقم ١٨٩٥)، والبغوي في شرح السنة (١٢١/٣)، وابن عساكر (١٤٨/٦) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح غريب، وحسنه البغوي، وصححه ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وصححه المصنف في الزاد (٢/ ٣٣٨)، وقال الحافظ في النتائج (٢/ ٣٦٧): حسن صحيح، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٥٧٤٥)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (١/ ٢٣٤): إسناده صحيح، وصححه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٩٣٢)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١/ ٤٩٨): إسناده حسن، وصححه العدوي في تعليقه على المنتخب (١/ ١٠٦).

وفيه أيضاً عن ثوبان رضي الله عنه وغيره أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (من قال حين يمسي وإذا أصبح: رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نبياً، كان حقاً على الله أن يرضيه)[1] وقال: حديث حسن صحيح.

---

قوله (ما من عبد يقول في صباح كل يوم ومساء كل ليلة) أي بعد طلوع الفجر وبعد غروب الشمس، وفي رواية أحمد (ج١: ص٦٧) : قال في أول يومه أو في أول ليلته (بسم الله) قيل الباء متعلقة الاستعاذة المقدرة أي: أعوذ باسم الله، وقيل متعلِّقة هو أصبحنا وأمسينا حسبما يقتضيه المقام أو متعلقة أستعين أو أتحفظ أي: أستعين أو أتحفظ من كل مؤذ باسم الله. المعنى أذكر اسمه على وجه التعظيم والتبرك (الذي لا يضر مع اسمه) أي: مع ذكره باعتقاد حسن ونية خالصة (شيء) كائن (في الأرض ولا في السماء) أي: من البلاء النازل منها (وهو السميع) أي: بأقوالنا (العليم) أي: بأحوالنا (ثلاث مرات) ظرف (يقول) (فيضره شيء) بالنصب جواب (ما من عبد) قال الطيبي: وبالرفع عطفًا على يقول: على أن الفاء هنا كهي في قوله: ((لا يموت لمؤمن ثلاثة من الولد فتمسه النار) أي: لا يجتمع هذا القول مع المضرة كما لا يجتمع مس النار مع موت ثلاثة من الولد بشرطه. ورواه أحمد (ج١: ص٦٣، ٦٧) ، والبخاري في الأدب المفرد بلفظ: (من قال صباح كل يوم ومساء كل ليلة ثلاثًا ثلاثًا بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم، لم يضره شيء في ذلك اليوم أو في تلك الليلة) وفي الحديث دليل على أن هذه الكلمات تدفع عن قائلها كل ضر كائنًا ما كان وأنه لا يصاب بشيء في ليله ولا نهاره إذا قالها في أول الليل والنهار. مرعاة المفاتيح (١٣٠/٨).

(فائدة): جاء في سنن الترمذي عن أبان بن عثمان – رحمه الله وهو راوي الحديث عن عثمان أنه قد أصابه طرف فالج – وهو شلل يصيب أحد شقي الجسم – فجعل رجل منهم ينظر إليه فقال له أبان: "ما تنظر؟ أما إن الحديث كما حدثتك، ولكني لم أقله يومئذ ليمضي الله علي قدره".

والسنة في هذا الذكر أن يقال ثلاث مرات كل صباح ومساء، كما أرشد النبي صلى الله عليه وسلم إلى ذلك.

وقال القرطبي كما في الفتوحات الربانية (١٠٠/٣): عن هذا الحديث: هذا خبر صحيح وقول صادق علمناه دليله دليلا وتجربة، فإني منذ سمعته عملت به فلم يضرني شيء إلى أن تركته، فلدغتني عقرب بالمدينة ليلا، فتفكرت فإذا أنا قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات.

[1] أخرجه أبو سعيد الأشج في حديثه (٢٨)، والترمذي (٣٣٨٩)، والطبراني في الدعاء (٣٠٤)، وابن جميع في معجمه (ص ٢٩٦)، والذهبي في تذكرة الحفاظ (٣/ ٩٦٨ – ٩٦٩)، والحافظ في النتائج (٢/ ٣٥١ – ٣٥٢) والحديث قال عنه الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وقال النووي في الأذكار (ص ٧٤): في إسناده أبو سعد البقال وهو ضعيف باتفاق الحفاظ، وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ (٣/ ٩٦٨ – ٩٦٩): غريب، تفرد به عقبة، وقال الحافظ في النتائج (٢/ ٣٥١ – ٣٥٢): هذا حديث حسن، وأما نقل النووي الاتفاق على تضعيف أبي سعد البقال ففيه نظر، فقد نقل العقيلي أن وكيعا وثقه، وقال أبو هشام الرفاعي: حدثنا أبو أسامة ثنا أبو سعد البقال وكان ثقة، وقال أبو زرعة الرازي: لين الحديث صدوق، لم يكن يكذب، وقال أبو زكريا

وفي الترمذي أيضاً عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (من قال حين يصبح أو يمسي: اللهم إني أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك أنك أنت الله لا إله إلا أنت، وأن محمداً عبدك ورسولك، أعتق الله ربعه من النار، ومن قالها مرتين أعتق الله نصفه من النار، ومن قالها ثلاثاً أعتق الله ثلاثة أرباعه من النار، ومن قالها أربعاً أعتقه الله من النار)[١].

---

الساجي: صدوق، وأخرج له البخاري في الأدب المفرد، نعم ضعفه الجمهور لأنه كان يدلس وتغير بأخرة، وقال العلامة ابن باز في مجموع فتاواه (٢٦/٢٨): إسناده حسن، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الترمذي.

قوله (ما من عبد مسلم يقول إذا أمسى وإذا أصبح ثلاثًا) لفظ أحمد من رواية أبي سلام ممطور الحبشي التابعي عن رجل خدم النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم (ما من عبد مسلم يقول حين يصبح وحين يمسي ثلاث مرات) إلخ، ولفظ الترمذي من رواية أبي سلمة عن ثوبان عن النبي – صلى الله عليه وسلم – من قال حين يمسي رضيت بالله ربًا وبالإسلام دينًا، وبمحمد نبيًا، كان حقًا على الله أن يرضيه. (رضيت بالله) ، أي بقضائه. وقال القاري: هو يشمل الرضا بالأحكام الشرعية والقضايا الكونية (وبالإسلام) ، أي بأحكامه (دينًا) فيه التبرؤ عن جميع ما سوى الإسلام من الأديان (وبمحمد) ، أي بمتابعته (نبيًا) وفي حديث أبي سلام عن خادم النبي صلى الله عليه وسلم (وبمحمد رسولاً) قال النووي في الأذكار بعد ذكر الروايتين: فيستحب أن يجمع الإنسان بينهما فيقول نبيًا رسولاً ولو اقتصر على أحدهما كان عاملاً بالحديث. قيل: ويصح أن يقول (نبيًا ورسولاً) بواو العطف لأن المراد إثبات الوصفين له صلى الله عليه وسلم عملاً بقضية الخبرين، والمنصوبات تمييزات، ويمكن أن تكون حالات مؤكدات (إلا كان حقًا على الله) أي يمضي وعده، وقيل: أي واجبًا على الله وجوب تفضل وتكرم ورحمة وهو الذي أوجب ذلك على نفسه حيث قال {كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ} (٦: ٥٤) والمعنى أن الله عز وجل يحقق لهذا العبد ما وعده وهو إعطاءه من واسع فضله، وقوله حقًا خبر كان (أن يرضيه) من الإرضاء، أي يعطيه ثوابًا جزيلاً حتى يرضى. وهو اسم كان والجملة خبر ما والاستثناء مفرغ (يوم القيامة) ، هذا عند أحمد فقط. مرعاة المفاتيح (٨/١٤١).

[١] أخرجه الترمذي (٣٥٠١)، والبخاري في الأدب المفرد (١٢٠١)، وأبو داود (٤/ ٣١٧، رقم ٥٠٦٩)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٧)، والضياء (٧/ ٢٢٦، رقم ٢٦٦٤)، وأبو نعيم فى الحلية (٥/ ١٨٥) والحديث حسنه المصنف في الزاد (٢/٣٧٢)، وقال النووي في الأذكار (١/ ٦٥): روينا فى سنن أبى داود باسناد جيد لم يضعفه، فتعقبه الحافظ في النتائج (٢/ ٣٥٦) بقوله: فى وصف هذا الإسناد بأنه جيد نظر، ولعل أبو داود إنما سكت عنه لمجيئه من وجه آخر عن أنس، ومن أجله قلت: إنه حسن ا.هـ أما العلامة الألباني فضعفه في ضعيف أبي داود، وكذا في الضعيفة (١٠٤١) وقال: وكأنه من أجل ذلك كله، لم يصححه الترمذي، بل ضعفه بقوله: حديث غريب، وأما ما نقله المنذري في الترغيب (١/ ٢٢٧) عن الترمذي أنه قال: حديث حسن، فهو وهم أو نسخة، ومثله وأغرب منه نقل ابن تيمية في الكلم الطيب

وفي سنن أبي داود عن عبد الله بن غنام رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (من قال حين يصبح: اللهم ما أصبح بي من نعمة أو بأحد من خلقك فمنك وحدك لا شريك لك، لك الحمد ولك الشكر، فقد أدى شكر يومه، ومن قال مثل ذلك حين يمسي فقد أدى شكر ليلته)[1].

---

(ص١١) عنه: حديث حسن صحيح!. ا. هـ قلت وقال الحافظ فى الفتح (١١/ ١٣٠): رواه الثلاثة و حسنه الترمذى.

قوله (حين يصبح أو يمسي) كلمة أو للتخيير أو للتنويع (أشهدك) أي أجعلك شاهدا على إقراري بوحدانيتك في الألوهية والربوبية وهو إقرار للشهادة وتأكيد لها وتجديد لها في كل صباح ومساء (وأشهد حملة عرشك) جمع حامل أي حاملي عرشك (وملائكتك) بالنصب عطف على الحملة تعميما بعد تخصيص (وجميع خلقك) تعميم آخر (أنك) بفتح الهمزة أي على شهادتي واعترافي بأنك (أعتق الله) جواب الشرط (فإن قالها أربعا أعتقه الله من النار) أي أعتقه كله. عون المعبود (٢٧٧/١٣).

[1] أخرجه أبو داود (٤/ ٣١٨، رقم ٥٠٧٣)، والنسائى فى الكبرى (٦/ ٥، رقم ٩٨٣٥)، وفي اليوم والليلة (٧)، والبخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٢ /٤٤٣)، وابن أبي الدنيا في الشكر (١٦٦) وابن أبي عاصم في الآحاد (٢١٦٣ و ٢١٦٥)، وأبو القاسم البغوي في الصحابة (١٧٥٣ ، ١٧٥٤)، وجعفر الفريابي في الذكر (نتائج الأفكار ٢/ ٣٦٠)، والبيهقي في الدعوات (٤١)، وفى الشعب (٤/ ٨٩، رقم ٤٣٦٨)، وابن الأثير في أسد الغابة (٣/ ٣٦٢)، وأبو نعيم في الصحابة (٤٤٢٥ ، ٤٦٧٩)، وأبو محمد البغوي في شرح السنة (١٣٢٨) والحديث صححه ابن حبان كما في الفتح (٣٧٩/١٣)، وقال النووي في الأذكار (ص٧٤): إسناده جيد، وحسنه المصنف في الزاد (٣٣٩/٢)، وكذا حسنه الحافظ في النتائج (٣٨٠/٢)، وقال العلامة ابن باز في مجموع فتاواه (٣٠/٢٦): إسناده حسن، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف أبي داود، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٤٠٨/٧): إسناده ضعيف لجهالة حال عبد الله بن عنبسة.

قوله (ما أصبح بي) أي حصل لي في الصباح. قاله القاري. وقيل: أي ما أصبح متصلاً بي، (من نعمة) ، أي دنيوية أو أخروية (أو بأحد من خلقك) أو للتنويع والمراد التعميم، وهذا ليس في رواية أبي داود نعم هو عن النسائي كما يظهر من تحفة الذاكرين وكذا هو في حديث ابن عباس عند ابن حبان وابن السني (فمنك) ، أي فحاصل منك (وحدك) حال من الضمير المتصل في قوله (فمنك) أي فهو حاصل منك منفردًا (ومن قال مثل ذلك حين يمسي) لكن يقول أمسى بدل أصبح (فقد أدى شكر ليلته) هذا يدل على أن الشكر هو الاعتراف بالمنعم الحقيق ورؤية كل النعم دقيقها وجليلها منه، وكماله أن يقوم بحق النعم ويصرفها في مرضاة المنعم. قال الشوكاني: وفي الحديث فضيلة عظمية ومنقبة كريمة حيث تكون تأدية واجب الشكر بهذه الألفاظ اليسيرة القليلة وأن قائلها صباحًا قد أدى شكر يومه وقائلها مساءً قد أدى شكر ليلته مع أن الله تعالى يقول: {وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَتَ اللهِ لاَ تُحْصُوهَا} (١٤: ٣٤) وإذا كانت النعم لا يمكن إحصاءها فكيف يقدر العبد على شكرها فلله الحمد ولله الشكر على هذه الفائدة الجليلة المأخوذة من معدن العلم ومنبعه – انتهى. (رواه أبو داود) في الأدب، وأخرجه

وفي السنن وصحيح الحاكم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: (لم يكن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدع هؤلاء الكلمات حين يمسي وحين يصبح: اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة، اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي، اللهم استر عوراتي، وآمن روعاتي، اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي، وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي، وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي)[1]. قال وكيع: يعني الخسف.

---

أيضًا النسائي في الكبرى، والبغوي في شرح السنة (ج٥: ص١١٥) كلهم من طريق ربيعة بن أبي عبد الرحمن الرأي عن عبد الله بن عنبسة عن عبد الله بن غنام البياضي، وقد سكت عنه أبو داود، وقال النووي: روينا في سنن أبي داود بإسناد جيد لم يضعفه عن عبد الله بن غنام فذكره. وقال الشوكاني: وجود النسائي إسناده، وأخرجه ابن حبان في صحيحه، وابن السني (ص١٥) من طريق ربيعة الرأي عن عبد الله بن عنبسة عن ابن عباس، وهذا تصحيف من بعض الرواة، والصحيح ابن غنام، قال الحافظ: في تهذيب التهذيب (ج٥: ص٣٥٤) ، عبد الله بن عنبسة عن عبد الله بن عباس، وقيل: ابن غنام البياضي وهو الصحيح حديث (من قال حين يصبح: اللهم ما أصبح بي من نعمة) وعنه ربيعة بن أبي عبد الرحمن ومحمد بن سعيد الطائفي، روى له أبو داود، والنسائي هذا الحديث الواحد، ووقع في رواية النسائي على الوجهين ورجح الطبراني وغيره ابن غنام، قلت (قائله الحافظ) : وقال أبو زرعة: لا أعرفه إلا في حديث واحد، وأخرجه ابن حبان في صحيحه فقال ابن عباس، وأما أبو نعيم فجزم في معرفة الصحابة بأن من قال ابن عباس فقد صحف، وكذا قال ابن عساكر أنه خطأ. انتهى. مرعاة المفاتيح (١٤٨/٨).

[1] أخرجه أحمد (٢/ ٢٥)، وابن أبي شيبة (١٠/ ٢٣٩، ٢٤٠)، وأبو داود (٥٠٧٤)، والنسائي (٥٥٤٤)، والبخاري في الأدب المفرد (١٢٠٠)، وابن ماجة (٣٨٧١)، وعبد بن حميد في المنتخب (٨٣٧)، وابن حبان (٩٦١)، والحاكم (١/ ٥١٧)، والطبراني في الكبير (٣٤٣/١٢)، وفي والدعاء (٩٣٢/٢)، وابن السني في اليوم والليلة (ص٢٥) والحديث صححه ابن حبان، والحاكم، وأقره الذهبي، وصححه النووي في الأذكار (٦٦)، وقال الحافظ في النتائج (٣٦١): حسن غريب، وصححه العلامة الألباني في صحيح الترغيب (٦٥٩)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (٣٩٦/٤): إسناده صحيح، وقال العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٧٨٠): هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح، إلا عبادة بن مسلم الفزاري، وجبير بن أبي سليمان وكلاهما ثقة، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٨/ ٤٠٣): إسناده صحيح، رجاله ثقات، وصححه العدوي في تحقيق المنتخب (٨٥٢/٢).

قوله (لم يكن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يدع) ، أي يترك (هؤلاء الكلمات) ، وعند أحمد، وابن ماجة ((هؤلاء الدعوات)) (حين يمسي وحين يصبح) الظاهر أن كان ناقصة وجملة يدع خبر لها، أي لم يكن تاركًا لهن في هذين الوقتين بل يداوم عليها فيهما (اللهم إني أسالك العافية) ، أي السلامة من الآفات الدينية والشدائد الدنيوية. وقيل: السلامة من الأسقام والبلايا. وقيل: عدم الابتلاء بها والصبر عليها والرضا بقضائها، وهي مصدر أو اسم من عافى. قال في القاموس: والعافية دفاع الله عن العبد وعافاه الله تعالى من المكروه عفاء ومعافاة

وعن طلق بن حبيب قال: جاء رجل إلى أبي الدرداء رضي الله عنه فقال: يا أبا الدرداء، قد احترق بيتك، فقال: ما احترق، لم يكن الله ليفعل ذلك، لكلمات سمعتهن من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قالها أول النهار لم تصبه مصيبة حتى يمسي، ومن قالها آخر النهار لم تصبه مصيبة حتى يصبح: (اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت، عليك توكلت، وأنت رب العرش العظيم، ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، أعلم أن الله على كل شيء قدير، وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً، اللهم إني أعوذ بك من شر نفسي ومن شر كل دابة ربي آخذ بناصيتها، إن ربي على صراط مستقيم)[١].

---

وعافية: وهب له العافية من العلل والبلاء كأعفاه (اللهم إني أسالك العفو) ، أي محو الذنوب والتجاوز عنها، (والعافية) ، أي السلامة من العيوب (في ديني ودنياي) ، أي في أمورهما (اللهم استر) بضم التاء الفوقية (عوراتي) ، أي عيوبي وهي بسكون الواو وجمع عورة وهي سوءة الإنسان وكل ما يستحيي منه إذا ظهر ويسوء صاحبه أن يرى ذلك منه (وآمن روعاتي) بفتح الراء وسكون الواو جمع روعة وهي الفزعة، وآمن أمر من الإيمان بمعنى إزالة الخوف وإعطاء الأمن، ومنه قوله تعالى {وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ} (١٠٦: ٤) وحاصل المعنى: اجعل خوفي أمنًا وأبدله به، وقال السندي معنى (آمن روعاتي) أي ادفع عني خوفًا يقلقني ويزعجني وكأن التقدير وآمني من روعاتي على قياس {وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ} (اللهم احفظني) ، أي ادفع البلاء عني، (من بين يدي) ، أي أمامي (ومن خلفي) إلخ، يعني من الجهات الست لأن كل بلية تصل الإنسان إنما تصله من إحداهن، وبالغ في جهة السفل لرداءة الآفة منها (وأعوذ بعظمتك أن أن أغتال) بصيغة المجهول من المتكلم، أي أؤخذ بغتة وأهلك غفلة (من تحتي) ، أي أهلك بالخسف، والأصل في الاغتيال أن يؤتي المرأ من حيث لا يشعر وأن يدهى بمكروه لم يرتقبه. قال في القاموس: غاله أهلكه كاغتاله وأخذه من حيث لم يدر (يعني الخسف) ، أي يريد النبي – صلى الله عليه وسلم – بالاغتيال من الجهة التحتانية الخسف. في القاموس: خسف الله بفلان الأرض غيبه فيها، وهذا تفسير من راوي الحديث وكيع بن الجراح كما في أبي داود، وابن ماجة أو جبير كما في ابن السني، قال الطيبي: استوعب الجهات الست كلها لأن ما يلحق الإنسان من نكبة وفتنة فإنما يجيء به ويصل إليه من إحدى هذه الجهات وبالغ في جهة السفل حيث قال: (وأعوذ بك أن أغتال من تحتي) لرداء آفتها – انتهى. ولا يخفى حسن موقع قوله: بعظمتك. وقوله: يعني الخسف كذا في جميع النسخ وهكذا وقع عند الحاكم. وفي المسند قال: يعني الخسف، وفي أبي داود، وابن ماجة، وابن حبان (قال وكيع –راوي الحديث– يعني الخسف) وفي ابن السني قال جبير: (أي ابن أبي سليمان بن جبير بن مطعم رواي الحديث عن ابن عمر) : وهو الخسف. قال عبادة (شيخ وكيع وتلميذ جبير) : لا أدري هو قول رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أو قول جبير يعني هل فسره من قبل نفسه أورواه؟ قال الحافظ: وكأن وكيعًا لم يحفظ هذا التفسير فقال من نفسه – انتهى. مرعاة المفاتيح (١٣٨/٨).

[١] أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٨)، والطبراني في الدعاء (٢/ ٩٥٣)، والخرائطي في مكارم الأخلاق (٢-٤٠١)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٤٢٣/١)، والأصبهاني في الترغيب (٣٤٠)، وابن

عساكر (٣٧/٤)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/٣٥١) والحديث قال عنه ابن الجوزي: هذا حديث لا يثبت وآفته من الأغلب قال يحيى بن معين ليس بشيء وقال البخاري منكر الحديث، وقال العلامة الألباني في الضعيفة (٦٤٢٠): ضعيف جدا.. وهذا إسناد ضعيف جدا، الأغلب هذا قال البخاري وغيره:"منكر الحديث"، والحجاج بن فرافصة فيه ضعف.

مسائل في الفصل.

المسألة الأولى: وقت هذه الأذكار متى يكون.

اختلف العلماء في تحديد وقتها، فمنهم من قال : إنه ما بين العصر والمغرب ، وما بين الصبح وطلوع الشمس ، ومنهم من قال : إنه من زوال الشمس (وهو بداية وقت الظهر) إلى غروب الشمس وفي أول الليل ، ومن طلوع الفجر إلى زوال الشمس .

وإلى القول الأول مال شيخ الإسلام ابن تيمية وذهب إليه المصنف رحمه الله ، فقال هنا في أول الفصل: وهما ما بين الصبح وطلوع الشمس ، وما بين العصر والغروب ، قال سبحانه وتعالى : (يا أيها الذين امنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا وسبحوه بكرة وأصيلا) والأصيل : قال الجوهري : هو الوقت بعد العصر إلى المغرب ، وجمعه أصل وآصال وآصائل ... وقال تعالى : (وسبح بحمد ربك بالعشي والإبكار) فالإبكار : أول النهار ، والعشي : آخره ، وقال تعالى : (فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب) وهذا تفسير ما جاء في الأحاديث من قال كذا وكذا حين يصبح وحين يمسي ، أن المراد به قبل طلوع الشمس وقبل غروبها ، وأن محل هذه الأذكار بعد الصبح وبعد العصر " انتهى .

وإلى القول الثاني ذهب بعض أهل العلم ، وبه أفتت اللجنة الدائمة ، حيث سئلت : هل أذكار المساء تكون بعد صلاة العصر أو بعد غروب الشمس ؟ أي بعد صلاة المغرب .

فأجابت: " أذكار المساء تبتدئ من زوال الشمس إلى غروبها ، وفي أول الليل . وأذكار الصباح تبتدئ من طلوع الفجر إلى زوال الشمس ، قال الله تعالى : (وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها) وقال سبحانه : (واذكر ربك في نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر من القول بالغدو والآصال) والآصال جمع أصيل ، وهو ما بين العصر والمغرب . وقال سبحانه : (فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وله الحمد في السماوات والأرض وعشيا وحين تظهرون) " انتهى . "فتاوى اللجنة الدائمة" (٢٤/١٧٨) وثم أقوال أخر أعرضنا عن ذكرها.

قال المباركفوري في مرعاة المفاتيح (٨/١١١) قال الراغب: الصبح والصباح أول النهار وهو وقت ما احمر الأفق بحاجب الشمس، قال: {أَلَيْسَ الصُّبْحُ بِقَرِيبٍ} (١١: ٨١) {فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ} (٣٧: ١٧٧) وقال في القاموس: الصبح الفجر أو أول النهار وهو الصبيحة والصباح، والإصباح والمصبح. كمكرم، والمساء والإمساء ضد الصباح والإصباح. قلت: الظاهر المتبادر من بعض الأحاديث الواردة في الباب أن المساء أول الليل، ويمكن حمل كلام صاحب القاموس عليه كما لا يخفى، وقال في هامش تحفة الذاكرين: الصباح من طلوع الفجر أي إلى طلوع الشمس، والمساء من غروب الشمس كما يدل له ما أخرجه عبد الرزاق، والفريابي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، والحاكم، وصححه عن أبي رزين. قال: جاء نافع بن الأزرق إلى ابن عباس فقال هل تجد الصلوات الخمس في القرآن قال: نعم. فقرأ {فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ} قال: صلاة

المغرب والعشاء {وَحِينَ تُصْبِحُونَ} (٣٠: ١٧) قال: صلاة الصبح {وَعَشِيّاً} صلاة العصر {وَحِينَ تُظْهِرُونَ} (٣٠: ١٨) صلاة الظهر. فهذا تفسير الصحابي اللغوي للصباح والمساء ومثله عن مجاهد،.فالمساء لا يكون إلا من بعد غروب الشمس، فأذكاره من ذلك الوقت نحو أمسينا وأمسى الملك لله. الخ – انتهى. قلت: فمن قال إن المساء يدخل وقته بالزوال، والصباح يدخل وقته بانتصاف الليل، وإنه تدخل أوراد الصباح من نصف الليل الأخير والمساء من الزوال فقد أبعد جدًا، قال النووي في الأذكار تحت باب ما يقال عند الصباح وعند المساء: اعلم أن هذا الباب واسع جدًا ليس في الكتاب باب أوسع منه وأنا أذكر إن شاء الله تعالى فيه جملاً من مختصراته فمن وفق للعمل بكلها فهي نعمة وفضل من الله تعالى عليه وطوبى له من عجز عن جميعها فليقتصر من مختصراتها على ما شاء ولو كان ذكرًا واحدًا، ثم ذكر النووي آيات من القرآن العزيز ورد فيها الأمر بالذكر أو التسبيح أو الدعاء في العشي والإبكار والإشراق والغدو والآصال وقبل طلوع الشمس وقبل غروبها أو ورد فيها مدح القائمين بذلك، ثم سرد جملاً من الأحاديث.

وسئل العلامة العثيمين: ما هو وقت أذكار المساء؟ وما هو الوقت الأفضل لها؟ وهل تقضى عند نسيانها؟

فأجاب: المساء واسع من بعد صلا العصر إلى صلاة العشاء كلها يسمى مساء ، وسواء قال الذكر في الأول أو في الآخر، إلا ما ورد تخصيصه بالليل مثل آية الكرسي من قرأها في ليله. فالذي يكون مقيدا بالليل يقال بالليل ، والذي يكون مقيدا بالنهار يقال بالنهار، وأما قضاؤها إذا نسيت فأرجو أن يكون مأجورا عليه. من فتاوى فضيلة الشيخ ابن عثيمين لمجلة الدعوة العدد ١٧٤١ ٧/ ٢/١٤٢١هـ ص/٣٦.

وقال كما في فتاوى نور على الدرب: الأمر في هذا واسع فأذكار الصباح من حين يطلع الفجر إلى أن ترتفع الشمس ضحى وأذكار المساء من حين أن تصفر الشمس إلى منتصف الليل أو قريباً منه لكن أحياناً تأتي أذكار معينة محددة مثل من قرأ آية الكرسي في ليلة لم يزل عليه من الله حافظ ولا يقربه الشيطان حتى يصبح فما قيد بالليل فهو في الليل نعم.

وقال رحمه الله في لقاءات الباب المفتوح: المعروف أن المساء يكون من الزوال إلى منتصف الليل، وأن الصباح يكون من طلوع الفجر إلى الزوال، لكن كلما قرب من الفجر مثلاً فهو أدنى إلى الإصابة، وكلما قرب إلى المساء فهو أدنى إلى الإصابة، لكن هناك أشياء ينص على أنها بعد الغروب، مثل: (من قرأ آية الكرسي في ليلة)، ومثل: (من قرأ في ليلته الآيتين من آخر سورة البقرة كفتاه) فالمهم ما قيد في الليل فهو بالليل، وما لم يقيد فالمساء واسع.ا.هـ

وسئل العلامة الألباني في سلسلة الهدى والنور: متى موعد أذكار الصباح ومتى موعد أذكار المساء؟

فأجاب الشيخ: أذكار المساء بعد العصر وأذكار الصباح بعد الفجر.

السائل: طيب ما هو الدليل يا شيخ على هذا، نحن سمعنا في أفغانستان أنك قلت: أذكار المساء بعد المغرب؟

الشيخ: لا، بعد العصر. السائل: طيب والدليل على هذا. الشيخ: لأن المساء لغة يبدأ بعد العصر ا.هـ

وقال الدكتور عبد الرزاق البدر في فقه الأدعية والأذكار (١١/٣): إنَّ من الأذكار والأدعية الراتبة التي وظَّفها الشرعُ الحكيم على المسلم في يومه وليلته أذكارَ طرفي النهار، بل هي أوسعُ الأذكار المقيَّدة وأكثرُها وروداً في النصوص، حثًّا عليها وترغيباً فيها وذكراً لأنواع كثيرة من الأذكار تُقَال في هذين الوقتين الفاضلين.

يقول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْراً كَثِيراً وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً }١ والأصيل ما بين العصر وغروب الشمس.

ويقول تعالى: {وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ}٢، والإبكار: أَوَّلُ النهار، والعشيُّ: آخره.

ويقول تعالى: {وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ} ٣، ويقول تعالى: {فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ}٤، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

ومَحلُّ هذه الأوراد هو الصباحُ الباكرُ من بعد صلاة الصُّبحِ إلى قبل طلوع الشمس، والمساء ويقال العشي والآصال من بعد صلاة العصر إلى قبل الغروب، على أنَّ الأمر في ذلك واسعٌ إن شاء الله فيما لو نسي العبدُ ذلك في وقته أو عَرَضَ له عارضٌ فلا بأس أن يأتي بأذكار الصباح بعد طلوع الشمس، وأذكار المساء بعد غروبها.

المسألة الثانية: فضل وقت الصباح وبركته.

روى الإمام مسلم (٥٦٤/١) في صحيحه عن أبي وائل شقيق بن سلمة الأسدي قال: (غدونا على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يوما بعد ما صلينا الغداة، فسلمنا بالباب، فأذن لنا، قال: فمكثنا بالباب هنية قال: فخرجت الجارية فقالت: ألا تدخلون فدخلنا، فإذا هو جالس يسبح، فقال: ما منعكم أن تدخلوا وقد أذن لكم فقلنا: لا، إلا أنا ظننا أن بعض أهل البيت نائم، قال: ظننتم بآل ابن أم عبد غفلة قال: ثم أقبل يسبح حتى إذا ظن أن الشمس قد طلعت، قال: يا جارية: انظري هل طلعت قال: فنظرت فإذا هي لم تطلع، فأقبل يسبح، حتى إذا ظن أن الشمس قد طلعت قال: يا جارية: انظري هل طلعت قال: فنظرت فإذا هي قد طلعت، قال: الحمد لله الذي أقالنا يومنا هذا، ولم يهلكنا بذنوبنا).

إن هذا الأثر يعطي المتأمل صورة واضحة ودلالة ناصعة على تلك الحياة الجادة والهمة العالية والاستثمار للوقت عند السلف الصالح رحمهم الله، ولا سيما الصحابة رضي الله عنهم وأرضاهم، مع فقه منهم بالأوقات ومعرفة لأقدارها والفاضل منها، وإعطاء كل ذي حق حقه.

فهذا الوقت الذي دخل فيه أبو وائل – رحمه الله – ومن معه على عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه وقت مبارك وثمين للغاية، وهو وقت ذكر لله وجد ونشاط وهمة في الخير، إلا أن كثيرا من الناس يهملونه ويفرطون فيه ولا يعرفون له مكانته وقدره، فهو ضائع إما في النوم، أو في الكسل والفتور، أو بشغله في التوافه من الأمور، مع أن أول اليوم بمنزلة شبابه، وآخره بمنزلة شيخوخته، ومن شب على شيء شاب عليه، ولهذا فإن ما يكون من الإنسان في باكورة اليوم وأوله ينسحب على بقية يومه، إن نشاطا فنشاط، وإن كسلا فكسل، ومن أمسك بزمام اليوم وهو أوله سلم له يومه كله بإذن الله وأعين فيه على الخير، وبورك له فيه، وقد قيل: "يومك مثل جملك إن أمسكت أوله تبعك آخره"، وهذا المعنى مستفاد من أثر ابن مسعود المتقدم، فإنه رضي الله عنه لما تحقق له حفظ أول اليوم بالذكر قال: "الحمد لله الذي أقالنا يومنا هذا ولم يهلكنا بذنوبنا". بل إن المحافظة على الذكر في هذا الوقت يعطي الذاكر همة وقوة ونشاطا في يومه كله، يقول ابن القيم رحمه الله: "حضرت شيخ الإسلام ابن تيمية مرة صلى الفجر، ثم جلس يذكر الله تعالى إلى قريب من انتصاف النهار، ثم التفت إلي وقال: هذه غدوتي، ولو لم أتغذ هذا الغذاء سقطت قوتي، أو كلاما قريبا من هذا". اهـ.

وقد ثبت في السنة أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا الله أن يبارك لأمته في هذا الوقت، فقد روى أبو داود والترمذي والدارمي وغيرهم عن صخر بن وداعة الغامدي رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "اللهم بارك لأمتي في بكورها "، وكان إذا بعث سرية أو جيشا بعثهم أول النهار، وكان صخر رضي الله عنه تاجرا، فكان يبعث تجارته من أول النهار، فأثرى وكثر ماله.

وقد روى هذا الحديث جمع من الصحابة، منهم علي بن أبي طالب، وابن عباس، وابن مسعود، وابن عمر، وأبو هريرة، وأنس بن مالك، وعبد الله ابن سلام، والنواس بن سمعان، وعمران بن حصين، وجابر بن عبد الله وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين، وهو حديث ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ونظرا لأهمية هذا الوقت وعظم بركته وكثرة ما فيه من خير، فإن السلف رحمهم الله كانوا يكرهون النوم فيه وإضاعته بالكسل والعجز، يقول ابن القيم رحمه الله في كتابه مدارج السالكين (١/٤٥٩): "ومن المكروه عندهم -أي السلف رحمهم الله- النوم بين صلاة الصبح وطلوع الشمس؛ فإنه وقت غنيمة، وللسير ذلك الوقت عند السالكين مزية عظيمة، حتى لو ساروا طول ليلهم لم يسمحوا بالقعود عن السير ذلك الوقت حتى تطلع الشمس، فإنه أول النهار ومفتاحه، ووقت نزول الأرزاق، وحصول القسم، وحلول البركة، ومنه ينشأ النهار، وينسحب حكم جميعه على حكم تلك الحصة، فينبغي أن يكون نومها كنوم المضطر" اهـ.

يقول العلامة ابن القيم في زاد المعاد (٤/٢٤٢): "ونوم الصبحة يمنع الرزق؛ لأن ذلك وقت تطلب فيه الخليقة أرزاقها، وهو وقت قسمة الأرزاق، فنومه حرمان إلا لعارض أو ضرورة، وهو مضر جدا بالبدن لإرخائه البدن، وإفساده للفضلات التي ينبغي تحليلها بالرياضة، فيحدث تكسرا وعيا وضعفا، وإن كان قبل التبرز والحركة والرياضة وإشغال المعدة بشيء فذلك الداء العضال المولد لأنواع من الأدواء" اهـ.وقد ذكر نحوا من هذا العلامة ابن مفلح – رحمه الله – في كتابه الآداب الشرعية(٣/١٦٢).

وبهذا يتبين قيمة هذا الوقت المبارك وعظم نفعه، وأنه وقت جد ونشاط، وذكر لله عز وجل، وهو وقت نزول الأرزاق، وحصول القسم، وحلول البركة، وقد كان للسلف رحمهم الله معه شأن عظيم؛ إذ أدركوا أهميته وقيمته، ولغيرهم معه شأن آخر. نسأل الله أن يلهمنا رشد أنفسنا، وأن يوفقنا جميعا لكل خير، وأن يرزقنا اتباع نهج السلف الصالح وسلوك سبيلهم. ا.هـ من فقه الأدعية والأذكار (٣/٤٥).

(تنبيه): قيام البعض بهذه الأذكار نيابة عن أهل لبيته غير مجزئ عنهم ، ولا يكفيهم ، إذ لم يرد ما يدل على صحة النيابة في الأذكار عن الأحياء ، فينبغي أن يحرص كل مسلم على ما ينفعه ، وألا يكون حاله حال الغافلين عن ذكر الله عز وجل .

يقول الله تعالى : (واذكر ربك في نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر من القول بالغدو والآصال ولا تكن من الغافلين . إن الذين عند ربك لا يستكبرون عن عبادته ويسبحونه وله يسجدون) الأعراف/٢٠٥-٢٠٦.

المسألة الثالثة: حكم الذكر الجماعي لهذه الأذكار.

جاء في فتاوى اللجنة الدائمة (٢/٥١٨): كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم أذكار وأدعية يذكر الله ويدعوه بها، صباحا ومساء في نفسه ، وسمعها منه أصحابه وتعلموها ، وذكروا الله ودعوة بها صباحا ومساء ، كل منهم في نفسه منفرداً ، اقتداء برسول الله، صلى الله عليه وسلم، ولم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم، ولا عن أصحابه

رضي الله عنهم – فيما نعلم– أنهم كانوا يقولون تلك الأذكار والأدعية مجتمعين، يقرؤونها جميعاً أو يقرؤها بعضهم ويستمع الآخرون ، فينبغي للمسلم أن يهتدي بهدي الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم في ذكره ودعائه وكيفية ذلك وكيفية ذلك وفي سائر ما شرعه عليه الصلاة والسلام فإن الخير كل الخير في اتباعه، والشر كل الشر في مخالفته ، والاجتماع لذلك واتخاذه طريقة وعادة من البدع المحدثة وقد قال صلى الله عليه وسلم – ، { من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد } وقال صلى الله عليه وسلم { إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة }.

وقال علماء اللجنة الدائمة أيضا: الأصل في الأذكار والعبادات التوقيف وألا يعبد الله إلا بما شرع وكذلك إطلاقها أو توقيتها وبيان كيفياتها وتحديد عددها فيما شرعه الله من الأذكار والأدعية وسائر العبادات مطلقا عن التقييد بوقت أو عدد أو مكان أو كيفية لا يجوز لنا أن نلتزم فيه بكيفية أو وقت أو عدد بل نعبده به مطلقا كما ورد .

وما ثبت بالأدلة القولية أو العملية تقييده بوقت أو عدد أو تحديد مكان له أو كيفية ، عبدنا الله به على ما ثبت من الشرع له ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم قولا أو فعلا أو تقرير الدعاء الجماعي عقب الصلوات أو قراءة القرآن مباشرة أو عقب كل درس سواء كان ذلك بدعاء الإمام وتأمين المأمومين على دعائه أم كان بدعائهم كلهم جماعة ولم يعرف ذلك أيضا على عهد الخلفاء الراشدين وسائر الصحابة رضي الله عنهم ، فمن التزم بالدعاء الجماعي عقب الصلوات أو بعد كل قراءة للقرآن أو بعد كل درس فقد ابتدع في الدين وأحدث فيه ما ليس منه ، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد " وقال : " من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد " ولو كان التزام كيفية معينة مشروعا عن لحافظ النبي صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه من بعده وقد تقدم أنه لم يثبت ذلك عنه ولا عن أصحابه رضي الله عنهم والخير كل الخير في اتباع هديه صلى الله عليه وسلم وهدي الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم والشر كل الشر في مخالفة هديهم واتباع المحدثات التي حذر منها النبي صلى الله عليه وسلم بقوله : " وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة " وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. فتاوى إسلامية ١٧٨/٤.

## الفصل الثاني

## في أذكار النوم

**وفي الصحيحين عن حذيفة رضي الله عنه قال: كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أراد أن ينام قال: (باسمك اللهم أموت وأحيا، وإذا استيقظ من منامه قال: الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور)[1].**

---

[1] أخرجه البخاري (٦٢٣٤) من حديث حذيفة رضي الله عنه، وأخرجه مسلم (٢٧١١) من حديث البراء رضي الله عنه.

قوله (إذا أراد أن ينام) وفي لفظ: "كان إذا أوى إلى فراشه" أي: دخل فيه، وفي لفظ آخر: "كان إذا أخذ مضجعه"، وكلها بمعنى واحد. قوله: باسمك اللهم، أي: باسمك يا الله، والباء للاستعانة، والمعنى: أنام مستعينا بك، طالبا حفظك، راجيا الوقاية والسلامة والعافية منك، وقوله: "أموت وأحيا" أي: أنا على هذه الحال ذاكرا لاسمك، فبذكر اسمك أحيا ما حييت وعليه أموت، وفي هذا إشارة إلى أن المسلم لا غنى له عن ذكر ربه طرفة عين عند نومه وفي يقظته وفي جميع شؤونه، فها هو عند النوم يختم أعماله بذكر الله، وعند الانتباه يكون أول أعماله ذكر الله، ثم هو في جميع أحايينه محافظا على ذكر الله، فعلى ذكره سبحانه يحيى، وعليه يموت، وعليه يبعث يوم القيامة. وفي قوله: "باسمك اللهم أموت" عند إرادة النوم دلالة على أن النوم يسمى موتا ويسمى وفاة، وإن كانت الحياة موجودة فيه، ومن ذلك قوله تعالى: {الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الأخرى إلى أجل مسمى} الزمر:٤٢، ولهذا قال في تمام هذا الحديث عند الاستيقاظ: "الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا" يشير إلى النوم الذي كان عليه الإنسان. والنائم يشبه الميت؛ لأن الحركة فيه تتوقف، والتمييز يذهب، ولهذا كان التكليف عنه مرفوعا حتى يستيقظ من نومه، والنوم آية من آيات الله العظيمة الدالة على كمال الخالق سبحانه وعظمته واستحقاقه وحده للعبادة، فهو سبحانه الحي الذي لا يموت، الذي لا تأخذه سنة ولا نوم، قال الله عز وجل: {ومن آياته منامكم بالليل والنهار وابتغاؤكم من فضله إن في ذلك لآيات لقوم يسمعون} العنكبوت:٢٣، وهو أيضا من رحمة الله تعالى بعباده حيث جعل لهم وقتا يستريحون فيه ويستجمون كما قال سبحانه: {ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله ولعلكم تشكرون} القصص:٧٣.

ومن فوائد النوم العظيمة أنه يذكر الإنسان بالموت الذي هو نهاية كل إنسان ومآل كل حي إلا الحي الذي لا يموت، وفي الاستيقاظ منه دلالة على قدرة الله سبحانه على بعث الأجساد بعد موتها وإحيائها بعد وفاتها ولهذا قال عند الاستيقاظ: "الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور" والنشور هو البعث يوم القيامة والإحياء بعد الإماتة، فنبه بإعادة اليقظة بعد النوم –الذي هو موت كما تقدم– على إثبات البعث بعد الموت يوم القيامة

يوم يقوم الناس لرب العالمين. ولهذا ثبت في الأدب المفرد من حديث البراء ابن عازب قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن ينام وضع يده تحت خده الأيمن ويقول: "اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك" .

وقوله: "الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا" فيه حمد الله على هذه النعمة العظيمة والمنة الجسيمة وهي الإحياء بعد الإماتة أي: الاستيقاظ بعد النوم، ومن المعلوم أن الإنسان حال نومه يتعطل عن الانتفاع بهذه الحياة والتمكن من أداء العبادات، فإذا استيقظ زال عنه ذلك المانع، فهو يحمد الله جل وعلا على هذا الإنعام ويشكره سبحانه على هذا العطاء والإكرام.

ومن جميل ما يرتبط بهذا المعنى تمام الارتباط ويتفق معه تمام الاتفاق ما خرجه الشيخان البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إذا أوى أحدكم إلى فراشه فلينفض فراشه بداخلة إزاره، فإنه لا يدري ما خلفه عليه، ثم يقول: باسمك ربي وضعت جنبي وبك أرفعه، إن أمسكت نفسي فارحمها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين".

ومثله كذلك ما رواه مسلم في صحيحه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: "أنه أمر رجلا إن أخذ مضجعه قال: "اللهم خلقت نفسي، وأنت توفاها، لك مماتها ومحياها، إن أحييتها فاحفظها، وإن أمتها فاغفر لها، اللهم أسألك العافية" فقال له الرجل: أسمعت هذا من عمر فقال: من خير من عمر، من رسول الله صلى الله عليه وسلم " .

وفي هذه الأحاديث دلالة واضحة على أن روح الإنسان بيد الله سبحانه، فهو الذي أوجدها من العدم وخلقها بعد أن لم تكن، وهو سبحانه الذي إن شاء أمسكها حال نوم الإنسان فيصبح في عداد الأموات، وإن شاء أرسلها فيبقى الإنسان بذلك على قيد الحياة، ولهذا قال: "لك مماتها ومحياها" أي: أن ذلك بيدك وتحت تصرفك وتدبيرك، ولا يقدر عليه أحد سواك، فأنت المحيي وأنت المميت، وأنت على كل شيء قدير.

ولهذا شرع للمسلم في هذا المقام أن يسأل ربه الحفظ إن كتب له البقاء والحياة، ويسأله الرحمة والمغفرة إن كتب له الموت، ففي حديث أبي هريرة قال: "إن أمسكت نفسي فارحمها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين" وفي حديث ابن عمر قال: "إن أحييتها فاحفظها، وإن أمتها فاغفر لها".

وكما ينبغي على المسلم أن يكون عندما يأوي إلى فراشه متذكرا مآله ومصيره، فإنه كذلك ينبغي عليه أن يتذكر نعمة الله عليه فيما مضى من أيامه بالطعام والشراب والمسكن والصحة والعافية، فيحمد الله ويشكره على ذلك. ولهذا ثبت في صحيح مسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أوى إلى فراشه قال: "الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا، وكفانا وآوانا، فكم ممن لا كافي له ولا مؤوي". وعلى هذا فإن المسلم عندما يأوي إلى فراشه ينبغي أن يكون متذكرا أمرين: ما مضى من أيامه فيحمد الله على ما أمده فيها من الصحة والعافية والمطعم والمشرب والمسكن وغير ذلك، وأن يتذكر ما يستقبل من أوقاته؛ وهو فيها بين أمرين: إما أن تقبض روحه فهو يسأل الله إن كان ذلك المغفرة والرحمة أو أن يفسح له في أجله فهو يسأل الله في هذه الحال أن يحفظه بما يحفظ به عباده الصالحين. فقه الأذكار (٣/٦٦).

**وفي الصحيحين أيضاً عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما، يقرأ فيهما {قل هو الله أحد} و {قل أعوذ برب الفلق} و {قل أعوذ برب الناس} ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده، يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده، يفعل ذلك ثلاث مرات)[1].**

---

[1] أخرجه البخاري (٥٠١٧ ، ٥٧٤٨)، وأما مسلم فأخرجه (٢١٩٢) بلفظ (كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا مرض أحد من أهله نفث عليه بالمعوذات فلما مرض مرضه الذي مات فيه جعلت أنفث عليه وأمسحه بيد نفسه لأنها كانت أعظم بركة من يدي وفي رواية يحيى بن أيوب بمعوذات).

هذا تعوذ عظيم، وحرز للإنسان، وحافظ له بإذن الله من أن يمسه في منامه مكروه، أو يناله شر أو أذى... وهذا يؤكد أهمية محافظة المسلم على هذا الورد كل ليلة عند ما يأوي إلى فراشه؛ لينال هذا الحفظ، ولتتحقق له تلك العناية والرعاية، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحافظ على هذا الورد أشد المحافظة.. ومما يدل على عظم عناية النبي صلى الله عليه وسلم به ما ثبت في بعض طرق الحديث أن عائشة رضي الله عنها قالت: "فلما اشتكى صلى الله عليه وسلم كان يأمر أن أفعل ذلك به". وثبت في الصحيح عنها رضي الله عنها: "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث على نفسه في مرضه الذي قبض فيه بالمعوذات، فلما ثقل كنت أنا أنفث عليه بهن، فأمسح بيد نفسه لبركته ".

فكان صلى الله عليه وسلم يحافظ على هذا التعوذ مع اشتداد المرض عليه فيقرأ صلى الله عليه وسلم هذه السور، وينفث في يده الشريفة، ويأمر عائشة رضي الله عنها أن تمر يده على جسده لعدم تمكنه من فعل ذلك بسبب المرض والوجع.

وقول عائشة رضي الله عنها في الحديث: "كان إذا آوى إلى فراشه" أي: إذا رجع إليه وضمه فراشه ودخل فيه، ومنه المأوى وهو المكان الذي يأوي إليه الإنسان.

وقولها "كل ليلة" فيه دلالة على محافظة النبي صلى الله عليه وسلم على هذا التعوذ في جميع لياليه. وقولها: "جمع كفيه" أي: ضم يديه وألصق إحداهما بالأخرى، وهما مفتوحتان إلى جهة الوجه؛ ليباشر النفث فيهما.

وقولها: "ثم نفث فيهما" أي: اليدين، والنفث بفتح النون وسكون الفاء بعدها مثلثة قيل النفث إخراج ريح من الفم مع شي من الريق. وقال الجزري في النهاية: النفث شبيه بالنفح، وهو أقل من التفل لأن التفل لا يكون إلا ومعه شي من الريق.

قوله (يقرأ فيهما) في بعض الرويات (فقرأ فيهما) اختلفوا في توجيه الفاء فإنه يدل على تأخير القراءة من النفث، والظاهر العكس. فقيل: المراد ثم أراد النفث فقرأ. وقيل: الفاء بمعنى الواو. وقيل: تقديم النفث على القراءة مخالفة للسحرة البطلة. وقيل: هي سهو من الراوي أو الكاتب والله تعالى أعلم. قال المظهر: الفاء للتعقيب، وظاهره يدل على أنه صلى الله عليه وسلم نفث في كفيه أولاً ثم قرأ، وهذا لم يقل به أحد وليس فيه فائدة ولعل هذا سهو من الكاتب أو الراوي لأن النفث ينبغي أن يكون بعد التلاوة ليوصل بركة القرآن واسم الله تعالى إلى بشرة القاري أو المقرؤ له- انتهى. وتعقبه الطيبي فقال من ذهب إلى تخطئة الرواة الثقات العدول، ومن اتفقت

الأمة على صحة روايته وضبطه وإتقانه بما سنح له من الرأي الذي هو أوهن من بيت العنكبوت فقد خطأ نفسه وخاض فيما لا يعنيه هلا قاس هذه الفاء على ما في قوله تعالى: {فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله} [النحل: ٩٨] وقوله {فتوبوا إلى بارئكم فاقتلوا أنفسكم} [البقرة: ٥٤] على أن التوبة عين القتل ونظائره في كتاب الله العزيز غير عزيز، والمعنى جمع كفيه، ثم عزم على النفث فيهما فقرأ فيهما أو لعل السر في تقديم النفث على القراءة مخالفة السحرة البطلة على أن أسرار الكلام النبوي جلت عن أن تكون مشروع كل وارد. وبعض من لا يدله في علم المعاني لما أراد التفصي عن الشبهة تشبث أنه جاء في صحيح البخاري بالواو، وهي تقتضي الجمعية لا الترتيب وهو زور وبهتان حيث لم أجد فيه وفي كتاب الحميدي، وجامع الأصول (ج٥ص٧٣) إلا بالفاء- انتهى. وقد ثبت في رواية أبي ذر عن الكشمهيني يقرأ (بلا فاء ولا واو) فيهما وفي رواية إذا أوى إلى فراشه نفث في كفيه بقل هو الله أحد وبالمعوذتين جميعاً. قال الحافظ: أي يقرأها وينفث حالة القراءة. وقولها: "ثم مسح بهما ما استطاع من جسده" فيه دليل على أن السنة أن يمسح بيده ما استطاع مسحه من بدنه. ومما ينبغي أن يعلم هنا أن مسح الوجه والبدن خاص بهذا الموطن، ولا يصح أن يعمم في كل ذكر أو دعاء، ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك حديث؛ ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "وأما مسحه وجهه بيديه فليس عنه فيه إلا حديث أو حديثان لا تقوم بهما حجة". وقولها: "يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده" فيه بيان أن السنة أن يبدأ المسلم بأعالي بدنه، فيمسح على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده، ثم ينتهي إلى ما أدبر منه.

والسنة أن يفعل ذلك المسلم ثلاث مرات تأسيا بالرسول الكريم صلى الله عليه وسلم، ثم إن السورة الأولى من هذه السور الثلاث قد اشتملت على ذكر صفة الرب جل شأنه، بل أخلصت لبيان تلك الصفة، ولهذا سميت سورة الإخلاص؛ لأنها مشتملة على إخلاص التوحيد العلمي لله تبارك وتعالى، ولو قيل لأحد من هو الله؟ فاكتفى في الجواب على هذا السؤال بتلاوة هذه السورة لكان الجواب وافيا كافيا، والأحد هو المتفرد بالكمال والجلال، الذي له الأسماء الحسنى والصفات الكاملة العليا والأفعال المقدسة العظيمة الذي لا نظير له ولا مثيل، والصمد أي: المقصود في جميع الحوائج، فأهل العالم العلوي والسفلي مفتقرون إليه غاية الافتقار، يسألونه حوائجهم ويرغبون إليه في مهماتهم؛ لأنه العظيم الكامل في جميع أوصافه ونعوته، ومن كماله سبحانه أنه {لم يلد ولم يولد} لكمال غناه، {ولم يكن له كفوا أحد} لا في أسمائه ولا في أوصافه ولا في أفعاله تبارك وتعالى. وأما المعوذتان ففيهما التعوذ بالله عز وجل من الشرور جميعها والآفات كلها، فسورة الفلق فيها التعوذ بالله العظيم {برب الفلق} أي: فالق الحب والنوى وفالق الإصباح، {من شر ما خلق} وهذا يشمل جميع ما خلق الله من الإنس والجن والحيوانات، فيستعيذ بخالقها من الشر الذي فيها، ثم خصص بعد هذا العموم فقال: {ومن شر غاسق إذا وقب} أي: من شر ما يكون في الليل، حين يغشى الناس، وتنتشر فيه كثير من الأرواح الشريرة والحيوانات المؤذية، {ومن شر النفاثات في العقد} أي: السواحر اللاتي يستعن على سحرهن بالنفث في العقد، {ومن شر حاسد إذا حسد} والحاسد هو الذي يحب زوال النعمة عن المحسود، ويدخل في ذلك العائن؛ لأنه لا تصدر العين إلا عن نوع حسد، فتضمنت هذه السورة الكريمة التعوذ من جميع الشرور عموما وخصوصا. وسورة الناس فيها التعوذ برب الناس ومالكهم وإلههم من الشيطان الرجيم الذي هو أصل الشرور كلها ومادتها وأساس بدوها وفشوها. فحري بالمسلم أن يحافظ على قراءة هذه السور الثلاث كل ليلة عندما يأوي إلى فراشه، على

وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه (أنه أتاه آت يحثو من الصدقة وكان قد جعله النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليلة بعد ليلة، فلما كان في الليلة الثالثة قال: لأرفعنك إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بهن -وكانوا أحرص شيء على الخير- فقال: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي {الله لا إله إلا هو الحي القيوم} حتى ختمها، فإنه لا يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح، فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صدقك وهو كذوب)[1].

---

الصفة التي كان يفعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم، لينال بذلك حفظ الله ورعايته وكفايته، ولينام قرير العين، وبالله التوفيق. فقه الأذكار (٣/٤٩)، ومرعاة المفاتيح (٧/٢٠٥).

[1] أخرجه البخاري معلقا مجزما به برقم (٢٣١١ ، ٣٢٧٥ ، ٥٠١٠)، والنسائي في الكبرى (٦/٢٣٨ ، رقم ١٠٧٩٥)، وفي اليوم والليلة (٩٥٩)، وابن خزيمة ( ٤/ ٩١- ٩٢/ ٢٤٢٤)، والدارقطنى في مجلس إملاء فى رؤية الله تبارك وتعالى (٥٤٨)، والبيهقي في الدلائل (٧/ ١٠٧- ١٠٨)، وفي الشعب (٢/٤٥٦/٢٣٨٨)، والبغوي في شرح السنة (٤/ ٤٦٠- ٤٦٢)، والحافظ في التغليق (٣/٢٩٦)، من طريق عثمان بن الهيثم، نا عوف، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه، والحديث قال عنه النووي في الأذكار ( ٧٥- ٧٦): أخرجه البخاري في صحيحه، فقال: وقال عثمان بن الهيثم، حدثنا عوف، عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة. وهذا متصل، فإن عثمان بن الهيثم أحد شيوخ البخاري الذين روى عنهم في صحيحه، وأما قول أبي عبد الله الحميدي في الجمع بين الصحيحين: أن البخاري أخرجه تعليقا، فغير مقبول، فإن المذهب الصحيح المختار عند العلماء، والذي عليه المحققون، أن قول البخاري وغيره: وقال فلان، محمول على سماعه منه واتصاله إذا لم يكن مدلسا، وكان قد لقيه، وهذا من ذلك. ا هـ فتعقبه الحافظ في النتائج بقوله: الذي ذكره الشيخ عن الحميدي، ونازعه فيه، لم ينفرد به الحميدي بل تبع فيه الإسماعيلي، والدارقطني، والحاكم، وأبا نعيم، وغيرهم، وهو الذي عليه عمل المتأخرين والحفاظ، كالضياء المقدسي، وابن القطان، وابن دقيق العيد، والمزي، قال الخطيب في الكفاية: لفظ : قال لا يحمل على السماع إلا ممن عرف من عادته أنه لا يقولها إلا في موضع السماع ا. هـ نقله عنه ابن علان في الفتوحات ( ٣/١٤٧ )، قال الحافظ ابن حجر تغليق التعليق (٣/٢٩٥): هذا الحديث قد ذكره . يعنى البخارى . في مواضع من كتابه مطولا ومختصرا ، ولم يصرح في موضع منها بسماعه إياه من عثمان ابن الهيثم . وقد وصله أبو ذر الهروى فقال : حدثنا أبو إسحاق المستملي ثنا محمد بن عقيل ثنا أبو الدرداء عبد العزيز بن منيب قال ثنا عثمان بن الهيثم بهذا الحديث بتمامه . وأخبرني به أبو بكر بن إبراهيم بن محمد بن أبي عمر بقراءتي عليه أخبركم أبو نصر بن جميل في كتابه عن أبي القاسم بن أبي الفرج أن يحيى بن ثابت بن بندار أخبره أنا أبي أنا الحافظ أبو بكر بن غالب أنا الحافظ أبو بكر الإسماعيلي ثنا عبيد الله بن محمد بن النضر اللؤلؤي ثنا الحارث بن محمد ثنا عثمان بن الهيثم المؤذن ح قال الإسماعيلي وأخبرني الحسن بن سفيان حدثني عبد العزيز بن سلام سمعت عثمان بن الهيثم ثنا عوف عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال : وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأخبرنا به عاليا عبد الله بن محمد بن أحمد بن عبيد الله عن زينب بنت

وقد روى الإمام أحمد نحو هذه القصة في مسنده أنها جرت لأبي الدرداء[1]، ورواها الطبراني في معجمه أنها جرت لأبي بن كعب[1].

---

الكمال أن يوسف بن خليل الحافظ كتب إليهم أنا أبو جعفر محمد ابن إسماعيل الطرسوسي عن أبي علي الحداد أنا أبو نعيم ثنا محمد بن الحسن ثنا محمد بن غالب بن حرب ثنا عثمان بن الهيثم فذكره بطوله. ورواه ابن خزيمة عن هلال بن بشر الصواف ، والنسائي عن إبراهيم بن يعقوب كلاهما عن عثمان بن الهيثم به ، فوقع لنا بدلا عاليا ا.هـ والحديث صححه ابن خزيمة، وصححه العلامة الألباني في صحيح الترغيب (٦١٠).

[1] لم أجدها في المسند من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، ووجدتها من حديث أبي أيوب رضي الله عنه (أنه كانت له سهوة- وهي الصفة فيها تمر- فكانت الغول تجيء فتأخذ، فشكاها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: " إذا رأيتها فقل: بسم الله، أجيبي رسول الله " قال: فجاءت، فقال لها، فأخذها، فقالت له: إني لا أعود، فأرسلها، فجاء فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: " ما فعل أسيرك؟ " قال: أخذتها، فقالت لي: إني لا أعود، فأرسلتها، فقال: " إنها عائدة " فأخذتها مرتين أو ثلاثا، كل ذلك تقول: لا أعود، ويجيء إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فيقول: " ما فعل أسيرك؟ " فيقول: أخذتها، فتقول: لا أعود، فيقول: " إنها عائدة " فأخذها فقالت: أرسلني وأعلمك شيئا تقوله فلا يقربك شيء: آية الكرسي، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره، فقال: " صدقت وهي كذوب) والحديث صححه العلامة الألباني في صحيح الترمذي، وحسنه الشيخ مشهور بمجموع طرقه في فتح المنان (ص٤٦٤)، وقال صاحب أنيس الساري (٣٥٣/١): أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٣٩٧ - ٣٩٨) وأحمد (٥/ ٤٢٣) والترمذي (٢٨٨٠) والطحاوي في "المشكل" (٧٨٧) والطبراني في "الكبير" (٤٠١١) وأبو الشيخ في "العظمة" (١٠٩١) والحاكم (٣/ ٤٥٩) وأبو نعيم في "الدلائل" (٥٤٥) وأبو موسى المديني في "اللطائف من علوم المعارف" (٨٦٠) من طريق أبي أحمد الزبيري محمد بن عبد الله الأسدي ثنا سفيان عن ابن أبي ليلى عن أخيه عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب.... ولم ينفرد سفيان وهو الثوري به بل تابعه ابن إسحاق ثني محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى به. أخرجه أحمد (٥/ ٤٢٣) قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب" قلت: إسناده ضعيف لضعف محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى. لكن الحديث حسن كما قال الترمذي، فقد رواه غير واحد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب، منهم:

١ - عبد الله بن يسار الجهني الكوفي. أخرجه الطبراني في "الكبير" (٤٠١٢) وأبو الشيخ في "العظمة" (١٠٩٣) من طريق إسحاق بن إبراهيم شاذان ثنا سعد بن الصلت عن الأعمش عن عبد الله بن يسار به.

وإسحاق بن إبراهيم ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال ابن أبي حاتم: صدوق، وسعد بن الصلت ذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: ربما أغرب، وقال الذهبي في "السير": صالح الحديث وما علمت لأحد فيه جرحا، والأعمش مدلس وقد عنعن، وعبد الله وعبد الرحمن ثقتان.

٢ - الحكم بن عتيبة: قال الطبراني (٤٠١٣): ثنا إسحاق بن داود الصواف التستري ثنا محمد بن يزيد الأسفاطي ثنا فضيل بن عبد الوهاب ثنا شريك عن عمار الدهني عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب قال: فذكره مختصرا. وشريك هو ابن عبد الله القاضي وهو مختلف فيه، وثقه العجلي وغيره،

وضعفه يحيى القطان وغيره، وقال الجوزجاني وغير واحد: سيء الحفظ، وشيخ الطبراني لم أر من ذكره، والأسفاطي وثقه ابن حبان، وقال أبو حاتم: صدوق، والباقون كلهم ثقات.

٣ – أبو فروة مسلم بن سالم النهدي الكوفي. قال الطبراني (٤٠١٤): ثنا الحسين بن إسحاق التستري ثنا يوسف بن محمد بن سابق ثنا محمد بن كثير ثنا أبو فروة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى. شيخ الطبراني ترجمه الذهبي في "السير" وقال: كان من الحفاظ الرحالة، ويوسف بن محمد بن سابق ذكره ابن حبان في "الثقات"، ومحمد بن كثير أظنه العبدي، وأبو فروة وثقه ابن معين وغيره. وللحديث طريق أخرى عند الحاكم (٣/ ٤٥٩) وفيها ابن لهيعة وهو ضعيف. والحديث بمجموع هذه الطرق حسن، والله تعالى أعلم.

[1] قال صاحب أنيس الساري (٥/٣٤٠٦): يرويه يحيى بن أبي كثير واختلف عنه:

فرواه الأوزاعي عنه ثني ابن أبي بن كعب – سماه ابن أبي الدنيا وأبو يعلى في روايتهما "عبد الله" قال الحافظ في "التقريب": مقبول– أن أباه أخبره أنه كان لهم جرن – ولفظ ابن حبان وغيره "جرين"– فيه تمر، قال: فكنت أتعاهده فأجده ينقص، فحرسته ذات ليلة، فإذا أنا بدابة كهيئة – ولفظ النسائي والبيهقي "تشبه" ولفظ الهيثم "شبيه"– الغلام المحتلم، فسلمت عليه فرد السلام. فقلت: من أنت أجني أم أنسي؟ فقال: جني، فقلت: ناولني يدك، فناولني، فإذا يد كلب وشعر كلب، فقلت: هكذا خلق الجن؟ قال: لقد علمت الجن أنه ما فيهم من هو أشد أسرا – ولفظ البغوي "سيرا"– مني، فقلت: ما يحملك على ما صنعت؟ قال: بلغني أنك رجل تحب الصدقة فأحببت أن أصيب من طعامك، قلت: فما الذي يجيرنا – ولفظ الحارث وغيره "يحرزنا"– منكم؟ قال: هذه الآية، آية الكرسي، قال: فتركته، ثم غدوت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخبرته، فقال: "صدق الخبيث" أخرجه النسائي في "اليوم والليلة" (٩٦٠) عن مبشر بن إسماعيل الحلبي (٧) والبخاري في "الكبير" (١/ ١/ ٢٨) وابن حبان (٧٨٤) وأبو الشيخ في "العظمة" (١٠٩٢) واللفظ له والبغوي في "شرح السنة" (١١٩٧) عن الوليد بن مسلم والحارث في "مسنده" (بغية الباحث ١٠٥١) وأبو نعيم في "الدلائل" (٥٤٤) عن الهقل بن زياد السكسكي والبيهقي في "الدلائل" (٧/ ١٠٨ – ١٠٩) عن الوليد بن مزيد البيروتي والهيثم بن كليب (١٤٤٨) عن عمر بن عبد الواحد الدمشقي كلهم عن الأوزاعي به. ورواه حرب بن شداد البصري عن يحيى بن أبي كثير ثني الحضرمي بن لاحق عن محمد بن عمرو بن أبي بن كعب عن جده أبي بن كعب أنه كان له جرين تمر وذكر الحديث. أخرجه الحاكم (١/ ٥٦١ – ٥٦٢) وعنه البيهقي في "الدلائل" (٧/ ١٠٩) من طريق هارون بن عبد الله الحمال ثنا أبو داود الطيالسي ثنا حرب بن شداد به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد" ورواه محمد بن بشار بندار عن الطيالسي فقال فيه: عن محمد بن أبي بن كعب قال: كان لجدي مرسل. أخرجه ابن نصر في "قيام الليل" (ص ١٤٩ – ١٥٠) والهيثم بن كليب (١٤٤٩) وتابعه عمرو بن علي الفلاس ثنا أبو داود الطيالسي به. أخرجه البخاري في "الكبير" (١/ ١/ ٢٧) وهكذا رواه معاذ بن هانئ البصري عن حرب بن شداد فأرسله. أخرجه النسائي في "اليوم والليلة" (٩٦١) وابن عبد البر في "التمهيد" (١٦/ ٢٦٩ – ٢٧٠) وتابعه شيبان بن عبد الرحمن التميمي عن يحيى بن أبي كثير به. أخرجه النسائي في "اليوم والليلة" (٩٦٢) وابن عبد البر (٦/ ٢٦٩ – ٢٧٠).

ورواه أبان بن يزيد العطار عن يحيى بن أبي كثير عن الحضرمي بن لاحق عن محمد بن أبي بن كعب أن أبيا كان له جرين أخرجه البخاري في "الكبير" (١/ ١/ ٢٧ – ٢٨) عن موسى بن إسماعيل البصري ثنا أبان به.
ورواه العباس بن الفضل الأسفاطي عن موسى بن إسماعيل فقال: عن محمد بن أبي بن كعب عن أبيه أنه كان له جرن. أخرجه الطبراني في "الكبير" (٥٤١) قال المنذري: رواه النسائي والطبراني بإسناد جيد" الترغيب ١/ ٤٥٧ – ٤٥٨، وقال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات" المجمع ١٠/ ١١٨. قلت: الحضرمي بن لاحق التميمي ذكره ابن حبان في "الثقات"، وترجمه البخاري وابن أبي حاتم في كتابيهما ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا.
هذا الحديث فيه فضل هذه الآية الكريمة، وعظم نفعها، وشدة تأثيرها في التحرز من الشيطان والوقاية من شره، وأن من قرأها عند نومه حفظ وكفي ولم يقربه شيطان حتى يصبح؛ ذلك أن هذه الآية الكريمة فيها من توحيد الله وتمجيده وتعظيمه وبيان تفرده بالكمال والجلال ما يحقق لمن قرأها الحفظ والكفاية، ففيها من أسماء الله الحسنى خمسة أسماء، وفيها من صفات الله ما يزيد على العشرين صفة، وقد بدئت بذكر تفرد الله بالألوهية وبطلان ألوهية كل من سواه، ثم ذكر حياة الله الكاملة التي لا يلحقها فناء، و ذكر قيوميته سبحانه أي: قيامه بنفسه وقيامه بتدبير أمور خلقه، وذكر تنزهه سبحانه عن صفات النقص كالسنة والنوم، وبيان سعة ملكه سبحانه وأن جميع من في السماوات والأرض عبيد له داخلون تحت قهره وسلطانه، وذكر من أدلة عظمته أنه لا يمكن لأحد من الخلق أن يشفع عنده سبحانه إلا من بعد إذنه، وفيها إثبات صفة العلم لله سبحانه، وأن علمه سبحانه محيط بكل معلوم، فهو يعلم ما كان وما سيكون وما لم يكن لو كان كيف يكون، وفيها بيان عظمة الله سبحانه بذكر عظمة مخلوقاته، فإذا كان الكرسي وهو مخلوق من مخلوقاته وسع السماوات والأرض فكيف بالخالق الجليل والرب العظيم، وفيها بيان عظمة اقتداره سبحانه، وأنه سبحانه من كمال قدرته لا يؤوده أي: لا يثقله حفظ السماوات والأرض، ثم ختمت الآية بذكر اسمين عظيمين لله وهما "العلي العظيم"، وفيهما إثبات علو الله سبحانه ذاتا وقدرا وقهرا، وإثبات عظمته سبحانه بالإيمان بأن له جميع معاني العظمة والجلال، وأنه لا يستحق أحد التعظيم والتكبير والإجلال سواه. فهي آية عظيمة فيها من المعاني الجليلة والدلالات العميقة والمعارف الإيمانية ما يدل على عظمها وجلالة شأنها، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنها أعظم آية في القرآن الكريم كما في الصحيح "أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي بن كعب: يا أبا المنذر أتدري أي آية في كتاب الله أعظم؟ فقال: الله ورسوله أعلم، فرددها مرارا ثم قال أبي: هي آية الكرسي {الله لا إله إلا هو الحي القيوم} فقال: ليهنك العلم أبا المنذر"، أي: ليكن العلم هنيئا لك. ومما يستحب للمسلم أن يحافظ عليه عند ما يأوي إلى فراشه أن يقرأ سورة الكافرون، ويجعلها آخر ما يقرأ فإنها براءة من الشرك. روى الإمام أحمد في مسنده عن فروة بن نوفل الأشجعي عن أبيه رضي الله عنه قال: "دفع إلي النبي صلى الله عليه وسلم ابنة أم سلمة، وقال: إنما أنت ظئري، قال: فمكثت ما شاء الله ثم أتيته، فقال: ما فعلت الجارية أو الجويرية قال: قلت: عند أمها، قال: فمجيء ما جئت قال: قلت: تعلمني ما أقول عند منامي، فقال: اقرأ عند منامك {قل يا أيها الكافرون } ( ثم نم على خاتمتها فإنها براءة من الشرك".
وقد دل هذا الحديث على فضل هذه السورة، وفضل قراءتها عند النوم، والترغيب في أن ينام المسلم على خاتمتها، ليكون آخر ما نام عليه هو إعلان التوحيد والبراءة من الشرك، ولا ريب أن من قرأها وفهم ما دلت عليه

وفي الصحيحين عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه)[1].

وعمل بما تقتضيه، فقد برئ من الشرك ظاهرا وباطنا، وقد كان بعض السلف يسميها: المقشقشة، يقال: قشقش فلان، إذا برئ من مرضه، فهي تبرئ صاحبها من الشرك. وتسمى هي وسورة {قل هو الله أحد} بسورتي الإخلاص؛ لأن فيهما إخلاص التوحيد بنوعيه العلمي والعملي لله تبارك وتعالى. وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يواظب على قراءتهما في ركعتي الفجر، فيفتتح بهما عمل النهار، وكان يقرؤهما في سنة المغرب فيختتم بهما عمل النهار، وكان يوتر بهما فيكونان خاتمة عمل الليل، وسبق أن مر معنا أنه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ {قل هو الله أحد} إذا آوى إلى فراشه، وفي حديث نوفل هذا الترغيب في قراءة {قل يا أيها الكافرون} عند النوم، فيكونان بذلك الخاتمة التي ينام عليها المسلم. فقه الأذكار (٣/٥٤).

[1] أخرجه البخاري (٤٠٠٨ ، ٥٠٤٠)، ومسلم (٨٠٧ ، ٨٠٨).

قد دل هذا الحديث على فضل قراءة هاتين الآيتين كل ليلة {آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين}. وهما آيتان عظيمتان دلت الأولى منهما على إيمان الرسول والمؤمنين معه بالله وبكل ما أمرهم سبحانه بالإيمان به، وانقيادهم وطاعتهم له سبحانه في جميع أوامره، حيث أخبر فيها سبحانه أنهم آمنوا بالله وملائكته وكتبه ورسله، وهذا يتضمن الإيمان بجميع ما أخبر الله به عن نفسه وأخبرت به عنه رسله من صفات كماله ونعوت جلاله، وتنزيهه عن التمثيل والتعطيل وعن جميع صفات النقص، ويتضمن الإيمان بالملائكة الكرام، وبجميع ما ذكر عنهم في الوحي؛ من أسمائهم وأوصافهم وأعدادهم ووظائفهم، والإيمان بجميع الرسل عليهم السلام والكتب المنزلة عليهم، وما تضمنته الكتب من الأخبار والأوامر والنواهي، وأنهم لا يفرقون بين أحد من رسل الله، بل يؤمنون بالجميع، ويقولون سمعنا ما أمرتنا به ونهيتنا عنه، وأطعنا لك في ذلك، ويسألونه المغفرة على ما صدر منهم من تقصير أو إخلال، ويؤمنون بأن مرجعهم ومصيرهم إليه سبحانه فيجازيهم بما عملوا من خير وشر، هذا خلاصة ما دلت عليه الآية الأولى. والآية الثانية فيها الإخبار بأن الله لا يكلف الناس ما لا يطيقون أو يشق عليهم فعله، بل كلفهم بما فيه غذاء أرواحهم، ودواء أبدانهم، وصلاح قلوبهم، وزكاء نفوسهم، وفيها الإخبار بأن لكل نفس ما كسبت من الخير وعليها ما اكتسبت من الشر، ولما أخبر تعالى عن إيمان الرسول والمؤمنين معه وأنهم قابلوا أمر الله بالسمع والطاعة، وأن كل عامل سيجازى بعمله، وكان الإنسان عرضة للتقصير والخطأ والنسيان أخبر أنه لا يكلف العباد إلا ما يطيقون، وأخبر عن دعاء المؤمنين بذلك { ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا} إلى آخر ما جاء في الآيات من دعوات مباركة، وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الله قال: "قد فعلت" أي: أجبت لمن دعا بهذه الدعوات. وقد ثبت في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "قال الله: نعم".

فتضمنت الآيتان إيمان المؤمنين بالله، ودخولهم تحت طاعته وعبوديته واعترافهم بربوبيته، واضطرارهم إلى مغفرته، واعترافهم بالتقصير في حقه، وإقرارهم برجوعهم إليه، واستشعارهم لمجازاته إياهم على أعمالهم، ودعائهم إياه سبحانه، وسؤالهم العفو والمغفرة والرحمة والنصر على الأعداء، وهي بلا ريب معان عظيمة تدل على كمال إيمانهم وتمام قبولهم وصدق انقيادهم لله رب العالمين. ولهذا أخبر النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث المتقدم أن من قرأهما في ليلة كفتاه، قال الشوكاني رحمه الله في تحفة الذاكرين (ص:٩٩): "أي: أغنتاه عن قيام تلك الليلة بالقرآن، أو أجزأتاه عن قراءته القرآن، أو أجزأتاه فيما يتعلق بالاعتقاد لما اشتملت عليه من الإيمان والأعمال إجمالا، أو وقتاه من كل سوء ومكروه، أو كفتاه شر الشياطين، أو شر الثقلين أو شر الآفات كلها، أو كفتاه بما حصل له من ثواب غيرها، ولا مانع من إرادة هذه الأمور جميعها، ويؤيد ذلك ما تقرر في علم المعاني والبيان من أن حذف المتعلق مشعر بالتعميم، فكأنه قال: كفتاه من كل شر أو من كل ما يخاف، وفضل الله واسع" اهـ كلامه رحمه الله. وقد اختار ابن القيم – رحمه الله – أن معنى كفتاه أي: من شر ما يؤذيه فقال في كتابه الوابل الصيب: "الصحيح أن معناها: كفتاه من شر ما يؤذيه، وقيل: كفتاه من قيام الليل، وليس بشيء"٢ اهـ.

فحري بالمسلم أن يحافظ على قراءة هاتين الآيتين كل ليلة؛ لينال هذا الموعود الكريم بأن يكفى من كل شر يؤذيه، وقد ورد عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: " ما أرى أحدا يعقل بلغه الإسلام ينام حتى يقرأ آية الكرسي وخواتيم سورة البقرة، فإنها من كنز تحت العرش" وقوله صلى الله عليه وسلم "فإنها من كنز تحت العرش " ثبت مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم في غير ما حديث، منها ما رواه الإمام أحمد في مسنده عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أعطيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش".

وفي المسند أيضا عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اقرأ الآيتين من آخر سورة البقرة، فإني أعطيتهما من تحت العرش". ومما ورد في فضل هاتين الآيتين ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : "بينما جبريل قاعد عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ سمع نقيضا من فوقه فرفع رأسه فقال: "هذا باب فتح اليوم لم يفتح قط إلا اليوم، فنزل منه ملك فقال: هذا ملك نزل إلى الأرض لم ينزل قط إلا اليوم فسلم، وقال: أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك، فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة، لن تقرأ بحرف منها إلا أعطيته". قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "اعلم أن الله سبحانه أعطى نبيه محمدا . صلى الله عليه وسلم وبارك . خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش، لم يؤت منه نبي قبله، ومن تدبر هذه الآيات وفهم ما تضمنته من حقائق الدين، وقواعد الإيمان الخمس، والرد على كل مبطل، وما تضمنته من كمال نعم الله تعالى على هذا النبي صلى الله عليه وسلم وأمته، ومحبة الله سبحانه لهم وتفضيله إياهم على من سواهم فليهنه العلم"، ثم ذكر – رحمه الله – كلاما نفيسا في بيان معناها. وفي كلامه – رحمه الله – حث على العناية بهاتين الآيتين حفظا وقراءة وتدبرا وتحقيقا، والله المرغوب أن يوفقنا وإياكم لذلك ولكل خير. فقه الأذكار (٥٧/٣).

الصحيح أن معناه كفتاه من شر ما يؤذيه، قيل كفتاه من قيام الليل وليس بشيء، قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: (ما كنت أرى أحداً يعقل ينام قبل أن يقرأ الآيات الثلاث الأواخر من سورة البقرة)[1].

وفي الصحيحين عن أبي هريرة أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (إذا قام أحدكم عن فراشه ثم رجع إليه فلينفضه بصنفة إزاره ثلاث مرات، فإنه لا يدري ما خلفه عليه بعده، وإذا اضطجع فليقل: باسمك اللهم وضعت جنبي وبك أرفعه، فإن أمسكت نفسي فارحمها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين)[2].

---

[1] أخرجه الدارمي (٢/٩٠٦) بإسناد فيه روا لم يسم، وعزاه في الدر المنثور (٢/ ١٣٨) إلى ابن نصر والدارمي وابن مردويه،وأخرجه ابن الضريس (/١٤٨: ١٧٧) أخبرنا أبو عمر –هو مسلم الفراهيدي– حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن عمير بن سعيد، عن علي رضي الله عنه، قال النووي في التبيان (/١٤٤): إسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم، وكذا قال في الأذكار (٧٩)، تبعه على ذلك العيني في العلم الهيب (١٦٥)، وتعقبه الحافظ في النتائج (٣/٩٢): بقوله: أخرجه أبو بكر عبد الله بن أبى داود فى كتاب " شريعة المقاريء" من طريقين الأول صحيحة كما قال الشيخ –أي النووي–... وفي إسناد الحديث علة الإختلاف على أبي إسحاق في شيخه، وهي تحطه عن درجة الصحيح، وضعفه العلامة الألباني في الكلم الطيب (٣٣).

[2] أخرجه البخاري (٦٣٢٠)، ومسلم (٢٧١٤).

قوله قوله (إذا أوى) بقصر الهمزة أي نزل (إلى فراشه) بكسر الفاء أي أتى إليه لينام عليه. وفي رواية البخاري في التوحيد (إذا جاء أحدكم إلى فراشه) ولابن ماجة (إذا أراد أحدكم أن يضطجع على فراشه) وللترمذي (إذا قام أحدكم عن فراشه ثم رجع إليه) ولأحمد (ج٢: ص٢٨٣) (إذا قام أحدكم من الليل ثم رجع إلى فراشه) (فلينفض) بضم الفاء من باب نصر من النفض بالنون والفاء والضاد المعجمة وهو تحريك الشيء ليسقط ويزول ما عليه من غبار ونحوه ومعناه بالفارسية بيفشاند (فراشه) قبل أن يدخل إليه (بداخلة إزاره) ولابن ماجة ((فلينزع داخلة إزاره ثم لينقض بها فراشه) وللبخاري في الأدب المفرد (فليحل) وله أيضًا ولمسلم: (فليأخذ) قال الحافظ: قوله (بداخلة إزاره) كذا للأكثر، وفي رواية أبي زيد المروزي (بداخل) بلا هاء. وداخلة الإزار حاشيته التي تلي الجسد وتماسه، وقيل هي طرفه مطلقًا، وفي القاموس: طرفه الذي يلي الجسد ويلي الجانب الأيمن. قال القرطبي: حكمة هذا النفض قد ذكرت في الحديث، وأما اختصاص النفض بداخلة الإزار فلم يظهر لنا، ويقع لي أن في ذلك خاصية طبية تمنع من قرب بعض الحيوانات كما أمر بذلك العائن، ويؤيده ما وقع في بعض طرقه (فلينفض بها ثلاثًا) فخذا بها حذو الرقى في التكرير – انتهى. وأشار الداودي إلى أن الحكمة في ذلك أن الإزار يستر بالثياب فيتوارى بما يناله من الوسخ فلو نال ذلك بكمه صار غير لدن الثوب، والله يحب إذا عمل العبد عملاً أن يحسنه. وقال صاحب النهاية (ج٢: ص١٧) : داخلة الإزار طرفه وحاشيته من داخل، وإنما أمر بداخلته دون خارجته لأن المؤتزر يأخذ إزاره بيمينه وشماله فيلزق ما بشماله على جسده وهي داخلة إزاره: يعني أن المؤتزر إذا ائتزر يأخذ أحد طرفي إزاره بيمينه والآخر بشماله فيرد ما أمسكه بشماله عل جسده، ثم يضع ما بيمينه فوق داخلته فمتى

عاجله أمر وخشي سقوط إزاره أمسكه بشماله ودفع عن نفسه بيمينه، فإذا صار إلى فراشه فحل إزاره فإنما يحل بيمينه خارجة الإزار وتبقى الداخلة معلقة وبها يقع النفض لأنها غير مشغولة باليد – انتهى. وأشار الكرماني إلى أن الحكمة فيه أن يكون يده حين النقض مستورة لئلا يكون هناك شيء فيحصل في يده ما يكره. قال الحافظ: وهي حكمة النفض بطرف الثوب دون اليد لا خصوص الداخلة. وقال القاري: قيد النفض بإزاره لأن الغالب في العرب أنه لم يكن لهم ثوب غير ما هو عليهم من إزار ورداء، وقيد بداخل الإزار ليبقى الخارج نظيفًا، ولأن هذا أيسر ولكشف العورة أقل وأستر. وإنما قال: هذا لأن رسم العرب ترك الفراش في موضعه ليلاً ونهارًا ولذا علله وقال: (فإنه) أي الشأن أو المريد للنوم (لا يدري ما خلفه) بالفتحات والتخفيف (عليه) أي جاء عقبه على الفراش، قال البغوي: يريد لعل هامة دبت فصارت فيه بعده. ولمسلم وكذا للبخاري في الأدب المفرد (وليسم الله فإنه لا يعلم ما خلفه بعده على فراشه) أي ما صار بعده خلفًا وبدلاً عنه إذا غاب، خلف فلان فلانًا إذا قام مقامه، والمراد ما يكون قد دب على فراشه بعد مفارقته. قال الطيبي: معناه لا يدري ما وقع في فراشه بعد ما خرج منه من تراب أو قذاة أو هوام. وقال النووي: معناه أنه يستحب أن ينفض فراشه قبل أن يدخل فيه لئلا يكون قد دخل فيه حية أو عقرب أو غيرهما من المؤذيات وهو لا يشعر ولينفض ويده مستورة بطرف إزاره لئلا يحصل في يده مكروه إن كان شيء هناك (ثم يقول) أي بعد النفض ووضع الجنب كما يدل عليه الرواية الآتية (ثم ليضطجع ثم ليقل) (باسمك ربي وضعت جنبي) أي مستعينًا باسمك يا ربي. وفي الأدب المفرد: (وليقل سبحانك ربي بك وضعت جنبي) ولمسلم: (وليقل سبحانك اللهم ربي بك وضعت جنبي) (وبك أرفعه) أي باسمك أو بحولك وقوتك أرفعه حين أرفعه فلا أستغني عنك بحال (إن أمسكت نفسي) . وفي رواية: (احتبست نفسي)) أي قبضت روحي في النوم توفيتها (فارحمها) أي بالمغفرة والتجاوز عنها (وإن أرسلتها) بأن رددت الحياة إلى وأيقظتني من النوم (فاحفظها) أي من المعصية والمخالفة (بما تحفظ به) أي من التوفيق والعصمة والأمانة (عبادك الصالحين) أي القائمين بحقوق الله وعباده. والباء في (بما تحفظ) مثلها في (كتبت بالقلم) وما موصولة مبهمة، وبيانها ما دل عليه صلتها لأن الله تعالى إنما يحفظ عباده الصالحين من المعاصي ومن أن لا يتهاونوا في طاعته وعبادته بتوفيقه ولطفه ورعايته، والحديث موافق لقوله تعالى: {اللَّهُ يَتَوَفَّى الأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُسَمّىً} (٣٩: ٤٢) جمع النفسين في حكم التوفي ثم فرق بين جهتي التوفي بالحكم بالإمساك وهو قبض الروح، وبالإرسال وهو رد الحياة، أي الله يتوفى الأنفس التي تقبض والتي لا تقبض فيمسك الأولى ويرسل الأخرى. وزاد في رواية الترمذي في آخر هذا الحديث شيئًا لم أره عند غيره وهو قوله: (وإذا استيقظ فليقل الحمد الله الذي عافاني في جسدي ورد علي روحي) أي روحي المميزة برد تميزها الزائل عنها بنومها (وأذن لي بذكره) وهو يشير إلى ما ذكره الكرماني أن الإمساك كناية عن الموت فالرحمة أو المغفرة تناسبه والإرسال كناية عن استمرار البقاء والحفظ يناسبه. وقد تقدم قول الزجاج في الكلام على حديث حذيفة وكذلك كلام الطيبي. قال ابن بطال: في هذا الحديث أدب عظيم وقد ذكر حكمته في الخبر وهو خشية أن يأوي إلى فراشه بعض الهوام الضارة فتؤذيه. وقال القرطبي يؤخذ من هذا الحديث أنه ينبغي لمن أراد المنام أن يمسح فراشه لاحتمال أن يكون فيه شيء يخفى من رطوبة أو غيرها. وقال ابن العربي: هذا من الحذر ومن النظر في أسباب دفع سوء القدر، أو هو من الحديث الآخر (اعقلها وتوكل) قلت: الظاهر هو الأول ففيه

وفي الصحيحين عنه رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إذا استيقظ أحدكم من نونه فليقل: الحمد لله الذي عافاني في جسدي، ورد علي روحي، وأذن لي بذكره)[١].

وقد تقدم حديث علي ووصية النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له ولفاطمة رضي الله تعالى عنهما (أن يسبحا إذا أخذا مضاجعهما للنوم ثلاثاً وثلاثين، ويحمدا ثلاثاً وثلاثين، ويكبرا أربعاً وثلاثين، وقال: هو خير لكما من خادم)[٢].

---

حث على الحزم والاحتراس من مظان الضر والأذى وقد ورد فيما يقال عند النوم أحاديث أخرى ذكر أكثرها في هذا الباب (وفي رواية) لمسلم وغيره: (ثم ليضطجع على شقه الأيمن) فيه ندب اليمين في النوم لأنه أسرع إلا الانتباه لعدم استقرار القلب حينئذ لأنه معلق بالجانب الأيسر فيعلق فلا يستغرق في النوم بخلاف النوم على الأيسر فإن القلب ليستقر فتكون الاستراحة له بطأ للانتباه، ثم هذا إنما هو بالنسبة إلينا دونه – صلى الله عليه وسلم – لأنه لا ينام قلبه فلا فرق في حقه عليه الصلاة والسلام بين النوم على شقه الأيمن والأيسر، وإنما كان يؤثر الأيمن لأنه كان يحب التيامن في شأنه كله ولتعليم أمته (متفق عليه)... (وفي رواية) للبخاري في التوحيد وكذا للترمذي والطبراني (فلينفضه) قيل: لأن البيوت إذ ذاك كانت مظلمة لم يكن فيها المصابيح فأمر بالنفض من قبل التلبس به حتى لا يؤذيه ما دخله من المؤذيات (بصنفة ثوبه) وللترمذي: (بصنفة إزاره) بباء الجر بعدها صاد مهملة مفتوحة فنون مكسورة ففاء فهاء تأنيث. أي بطرف ثوبه. وقال الطيبي: أي بحاشية إزاره التي تلي الجسد. فكأنه أراد الجمع بين الروايتين وإلا ففي النهاية: صنفة الإزار بكسر النون طرفه مما يلي طرته. وفي القاموس صَنِفة الثوب كفرحة، وصِنْفه وصِنْفته بكسرهما حاشيته أي جانب كان أو جانبه الذي لا هدب له أو الذي فيه الهدب – انتهى. (ثلاث مرات) حذرًا من وجود مؤذية وهو لا يشعر وقيد بالثلاثة مبالغة في النظافة (فاغفر لها) أي بدل قوله (فارحمها). مرعاة المفاتيح (١١٥/٨).

[١] هو جزء من الحديث السابق تجنب الشيخان أخراجه لأن في إسناده كلام، وقد أخرجه تاما بهذا الجزء الترمذى (٤٧٢/٥ ، رقم ٣٤٠١) وحسنه، وكذا حسنه الحافظ في النتائج (١١٣/١)، والعلامة الألباني في صحيح الترمذي.

[٢] أخرجه البخاري (٣٧٠٥)، ومسلم (٢٧٢٧) من حديث علي رضي الله عنه.

قوله (وعن علي – رضي الله عنه – أن فاطمة – رضي الله عنها – أتت النبي – صلى الله عليه وسلم –) قال ابن حجر أي: بيته، وهو غير مفهوم من الحديث (تشكو إليه) إما مفعول له بحذف أن تخفيفا أي: أتت إليه إرادة أن تشكو، أو حال مقدرة من فاعل أتت أي: مقدرة الشكوى (ما تلقى) أي: من المشقة الكائنة (في يدها) وفي نسخة في يديها (من الرحى) أي: من أثر إدارة الرحى (وبلغها) حال من ضمير أتت أي: وقد بلغ فاطمة (أنه) أي: الشأن (جاءه) أي النبي – صلى الله عليه وسلم – (رقيق) من السبي والرقيق المملوك، وقد يطلق على الجماعة (فلم تصادفه) أي: لم تجد فاطمة النبي – صلى الله عليه وسلم – في بيته (فذكرت) عطف على أتت (ذلك لعائشة، فلما جاء أخبرته عائشة) كذا نسخ المتون خلاف نسخ الشرح (قال) أي: علي – رضي الله عنه – (فجاءنا وقد أخذنا مضاجعنا) أي: جاءنا النبي – صلى الله عليه وسلم – حال كوننا مضطجعين، وأما قول ابن

**قال شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه: بلغنا أنه من حافظ على هذه الكلمات لم يأخذه إعياء فيما يعانيه من شغل ومن غيره[1].**

**وفي سنن أبي داود عن حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (كان إذا أراد أن يرقد وضع يده اليمنى تحت خده ثم يقول: اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك ثلاث مرات)[2] قال الترمذي: حديث حسن[1].**

---

حجر بعد فجاءانا أي: هو وهي، غير مطابق لظاهر العربية (فذهبنا نقوم) أي: شرعنا وقصدنا لنقوم له (فقال: على مكانكما) أي: اثبتا على ما أنتما عليه من الاضطجاع، وأما قول ابن حجر أي: الزماه ولا تقوما منه، والمراد دوما واثبتا على ما أنتما عليه، فانعكاس لأن الأول هو حاصل المعنى (فجاء فقعد بيني وبينها حتى وجدت برد قدمه) وفي نسخة قدميه (على بطني) يدل على أن فاطمة وعليا كانا تحت لحاف واحد، وعلى أن عليا كان عريانا ماعدا العورة، وأما ما ذكره ابن حجر من أنه وضع قدميه الكريمتين فلا دليل عليه، وكذا قوله من أنه وضع قدميه على بطنهما ليسري إليهما إلخ (فقال: ألا أدلكما على خير مما سألتما) أي: طلبتما من الرقيق، يحتمل أن يكون على طلب بلسان القال أو الحال أو، نزل رضاه منزلة السؤال، أو لكون حاجة النساء حاجة الرجال، وأما قول ابن حجر فيه أنه لم تأت للسؤال إلا بإذن علي فيحتمل لا يجزم به، ولا يحتاج الكلام إلى تقدير قالا نعم كما ذكره ابن حجر ؛ فإن ألا تحتمل أن يكون للتنبيه، وعلى تقدير أن الهمزة للاستفهام لما كان من المعلوم ميل الدلالة على الخير. فقال قبل الجواب ( «إذا أخذتما مضجعكما فسبحا ثلاثا وثلاثين، واحمدا ثلاثا وثلاثين، وكبرا أربعا وثلاثين» ) قال الجزري في شرحه للمصابيح: في بعض الروايات الصحيحة التكبير أولا، وكان شيخنا الحافظ ابن كثير يرجحه ويقول: تقدم التسبيح يكون عقيب الصلاة وتقدم التكبير عند النوم، أقول: الأظهر أنه يقدم تارة ويؤخر أخرى عملا بالروايتين وهو أولى وأحرى من ترجيح الصحيح على الأصح مع أن الظاهر أن المراد تحصيل هذا العدد وبأيهن بدئ لا يضر كما ورد في سبحان الله والحمد لله، ولا إله إلا الله والله أكبر لا يضرك بأيهن بدأت، وفي تخصيص الزيادة بالتكبير إيماء إلى المبالغة في إثبات العظمة والكبرياء فإنه يستلزم الصفات التنزيهية والثبوتية المستفادة من التسبيح والحمد، والله أعلم (فهو) أي ما ذكر من الذكر (خير) أي: أفضل (لكما) أي خاصة لأنكما من أرباب الكمال، وكذا لأتباعكما من أصحاب الحال (من خادم) الخادم واحد الخدم يقع على الذكر والأنثى، وهذا تحريض على الصبر على مشقة الدنيا ومكارهها من الفقر والمرض وغير ذلك، وفيه إشارة إلى أفضلية الفقير الصابر على الغني الشاكر فهو على بابه خلافا لابن حجر مع أنه لا يصح قوله مع وجود من التفضيلية. مرقة المفاتيح (٤/١٦٥٧).

[1] الكلم الطيب (ص١٨٦).

[2] ورد من حديث حفصة أم المؤمنين ومن حديث البراء بن عازب ومن حديث حذيفة ومن حديث ابن مسعود ومن حديث أنس ومن حديث عائشة.

فأما حديث حفصة فأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩/ ٧٤ – ٧٥ ، ٧٦ و ١٠/ ٢٥٠) وفي الأدب (٢٤٥ ، ٢٥٠)، وإسحاق في مسند حفصة (١٩٨٧) وأحمد (٦/ ٢٨٧ ، ٢٨٨)، وأبو داود (٥٠٤٥)،

والنسائي في اليوم والليلة ( ٧٣١ ، ٧٦١ ، ٧٦٢)، وفي الكبرى (١٠٥٩٨)، وأبو يعلى (٧٠٣٤ و ٧٠٥٨)، والخرائطي في المكارم (٢/ ٨٨٢ ، ٨٨٥) وابن السني في اليوم والليلة (٧٢٨ و ٧٢٩) والبيهقي في الشعب (٢٥٣٢ ، ٤٣٨٤) والحديث حسنه ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/٣٢٠)، وكذا حسنه الحافظ في النتائج (٤٩/٣)، وقال العلامة ابن باز في مجموع الفتاوى (٤١/٢٦): إسناده حسن، وقال العلامة الألباني في صحيح أبي داود: صحيح، دون قوله: (ثلاث مرات) الصحيحة (٢٧٥٤)، تخريج الكلم الطبعة الجديدة عمان، صحيح الكلم الطيب (٣٠ / ٣٦) الصفحة (٢٤)، صحيح الجامع الصغير (٤٦٥٦)، وذكرت فيه: (ثلاث مرات) غلطا، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٣٨٧/٧): صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال سواء الخزاعي واضطراب عاصم -وهو ابن أبي النجود- فيه، على ما هو مبين في "مسند أحمد" عند الحديث (٢٦٤٦٠).

وأما حديث البراء رضي الله عنه فأخرجه أحمد (٤/ ٢٩٠)، والطيالسي (٧٠٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (٩/ ٧٦) و (١٠/ ٢٥١)، وفي الأدب (٢٥٢)، والترمذي في السنن (٣٣٩٩)، وفي العلل (٢/ ٩٠٧)، والبخاري في الأدب المفرد (١٢١٥)، وفي التاريخ الكبير (١/ ١/ ٣٣٧)، والروياني (٢٩٤)، والنسائي في الكبرى (١٠٥٨٨)، وفي عمل اليوم والليلة (٧٥٢)، والطبراني في الدعاء (٢٤٩، ٢٥٠)، وفي الأوسط (١٦٥٨)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم (ص١٦٧)، وأبو يعلى (١٦٨٣)، وابن حبان (٥٥٢٣)، وابن قانع في معجم الصحابة (١/ ٨٧)، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٣١٢)، والبيهقي في الدعوات الكبير (٣٥١) والحديث حسنه الترمذي، وكذا حسنه البغوي، وصححه ابن حبان، وقال أبو نعيم: صحيح ثابت من حديث البراء، لم نكتبه من حديث ابن السماك إلا من هذا الوجه، وقال الحافظ في الفتح (١١/ ١١٥): سنده صحيح، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٢٧٠٣)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٠/ ٤٢٠): حديث صحيح.

وأما بقية الأحاديث فانظر تخريجها بتوسع في أنيس الساري (١٢٤٠/٢).

[١] يقصد المصنف أن الترمذي حسنه من حديث البراء رضي الله عنه.

قوله (وضع يده) أي اليمنى كما في رواية أحمد (تحت رأسه) وفي رواية (تحت خده) وهو محمول على اختلاف الأوقات فكان تارة كذا، وتارة كذا. أو على أن بعض اليد تحت خده وبعضها تحت رأسه فعبر عن بعض ما تبين له أو يكون ذلك لقرب كل واحد منهما من الآخر (اللهم قني) بكسر القاف أمر من وقي يقي، أي احفظني (يوم تجمع أو تبعث عبادك) أي يوم القيامة وأو للشك من الراوي يشك هل قال: تجمع أو تبعث. وقد ورد في حديث ابن مسعود عند أحمد تجمع بغير شك وسيأتي في حديث حفصة (تبعث) بغير شك، فأي اللفظين قال جاز له ذلك. ولما كان النوم في حكم الموت والاستيقاظ كالبعث دعا بهذا الدعاء متذكرًا لتلك الحالة. مرعاة المفاتيح (١٤٢/٨).

وفي صحيح مسلم عن أنس رضي الله عنه أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا أوى إلى فراشه قال: (الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا، فكم ممن لا كافي له ولا مؤوي)[١].

وفي صحيحه أيضاً عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه أمر رجلاً إذا أخذ مضجعه أن يقول (اللهم أنت خلقت نفسي، وأنت تتوفاها، لك مماتها ومحياها، إن أحييتها فاحفظها، وإن أمتها فاغفر لها، اللهم إني أسألك العافية، قال ابن عمر: سمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم)[٢].

---

[١] أخرجه مسلم (٢٧١٥).

هذا الدعاء فيه تذكر من المسلم عندما يريد أن ينام لماضي أيامه وسالف أوقاته وما أمده الله فيها من المطعم والمشرب والكفاية والإيواء، في حال وجود عدد من الناس منهم من لا يجد طعاما يشبعه ويغذيه، أو شرابا يسد ظمأه ويرويه، أو لباسا يستره ويواريه، أو مسكنا يستكن فيه ويؤويه، بل منهم من أدركه حتفه في مجاعات مهلكة وقحط مفجع، فمن أكرمه الله بالطعام والشراب ومن عليه بالكفاية والإيواء يجب أن يستشعر عظم نعمة الله عليه وكبر منته سبحانه بأن يسر له الغذاء والشراب وأكرمه بالكفاية والإيواء، وشكر النعمة مؤذن بدوامها والمزيد، فالله جل وعلا يقول: {وإذ تأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم إن عذابي لشديد}، فالشكر معه المزيد دائما وأبدا؛ ولذا قيل: "فمتى لم تر حالك في مزيد فاستقبل الشكر"، أي: فإنك إذا استقبلته كان المزيد حليفك.

وقوله: "الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا" إلى آخره فيه الثناء على الله عز وجل وحمده سبحانه على سوابغ نعمائه وتوالي فضله وعطائه، وجزيل مواهبه، وسعة إحسانه، وكريم أياديه، وهو سبحانه أهل الحمد والثناء. وقوله: "وكفانا" من الكفاية أي: دفع عنا شر المؤذيات ووقانا أذى الغوائل والعاديات، وقيل: معناه كفانا مهماتنا وقضى لنا حاجاتنا، ولا مانع من أن يكون كلا المعنيين مرادا، إذ كل منهما داخل في معنى الكفاية مندرج تحت مدلولها. وقوله: "وآوانا" أي: هيأ لنا مأوى نأوي إليه، ورزقنا مسكنا نسكن فيه، وردنا إلى المنزل لنستريح فيه، ولم يجعلنا منتشرين كالبهائم بلا مسكن ولا مأوى، قال الله تعالى ممتنا على عباده بهذه النعمة {والله جعل لكم من بيوتكم سكنا} أي: تسكنون فيها، وتكنكم من الحر والبرد، وتستركم من الأعين، وتجتمعون فيها أنتم ومن تعولون، وفيها من المصالح والمنافع ما لا يمكن الإحاطة به، فالحمد لله الذي من فأفضل وأعطى فأجزل، له الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب سبحانه ويرضى. فقه الأذكار (٣/٧٦).

[٢] أخرجه مسلم (٢٧١٢).

في هذا الحديث دلالة واضحة على أن روح الإنسان بيد الله سبحانه، فهو الذي أوجدها من العدم وخلقها بعد أن لم تكن، وهو سبحانه الذي إن شاء أمسكها حال نوم الإنسان فيصبح في عداد الأموات، وإن شاء أرسلها فيبقى الإنسان بذلك على قيد الحياة، ولهذا قال: "لك مماتها ومحياها" أي: أن ذلك بيدك وتحت تصرفك وتدبيرك، ولا يقدر عليه أحد سواك، فأنت المحيي وأنت المميت، وأنت على كل شيء قدير. ولهذا شرع للمسلم في هذا المقام أن يسأل ربه الحفظ إن كتب له البقاء والحياة، ويسأله الرحمة والمغفرة إن كتب له الموت، وكما ينبغي على المسلم أن يكون عندما يأوي إلى فراشه متذكرا مآله ومصيره، فإنه كذلك ينبغي عليه أن يتذكر نعمة الله عليه فيما مضى من أيامه بالطعام والشراب والمسكن والصحة والعافية، فيحمد الله ويشكره على ذلك... وعلى هذا

وفي الترمذي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من قال حين يأوي إلى فراشه: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه – ثلاث مرات – غفر الله ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر، وإن كانت عدد رمل عالج، وإن كانت عدد أيام الدنيا)[1].

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا أوى إلى فراشه قال: (اللهم رب السموات ورب الأرض ورب العرش العظيم، ربنا ورب كل شيء، فالق الحب والنوى، منزل التوراة والإنجيل والفرقان، أعوذ بك من شر كل ذي شر أنت آخذ بناصيته، أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، اقض عنا الدين، وأغننا من الفقر)[2].

---

فإن المسلم عندما يأوي إلى فراشه ينبغي أن يكون متذكرا أمرين: ما مضى من أيامه فيحمد الله على ما أمده فيها من الصحة والعافية والمطعم والمشرب والمسكن وغير ذلك، وأن يتذكر ما يستقبل من أوقاته؛ وهو فيها بين أمرين: إما أن تقبض روحه فهو يسأل الله إن كان ذلك المغفرة والرحمة أو أن يفسح له في أجله فهو يسأل الله في هذه الحال أن يحفظه بما يحفظ به عباده الصالحين. فقه الأذكار (٦٩/٣).

[1] أخرجه أحمد (١٠/٣ ، رقم ١١٠٨٩)، والترمذى (٤٧٠/٥ ، رقم ٣٣٩٧)، وأبو يعلى (٤٩٥/٢ رقم ١٣٣٩)، والبغوي في "شرح السنة" (١٣٢٠) من طريق عبيد الله بن الوليد الوصافي عن عطية العوفي عن أبي سعيد به مرفوعا، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث الوصافي"، قلت: وهو متروك الحديث كما قال النسائي وغيره، وعطية العوفي ضعيف مدلس، لذا ضعف الحديث المنذؤي في الترغيب (٨٤/٢/١)، وقال العلامة ابن باز كما في التحفة الكريمة (١٤٨): ضعيف ومتنه منكر، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الترغيب (٣٤٩).

[2] أخرجه مسلم (٢٧١٣) ولفظه (كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يأمرنا إذا أخذنا مضجعنا أن نقول....) وفي روايه عنده (من شر كل دابة أنت آخذ بناصيته) واللفظ الذي ذكره المصنف عند أبو داود (٥٠٥١)، والترمذي (٣٤٠٠) وإسناده صحيح.

هذا الحديث مشتمل على دعاء عظيم، يحسن بالمسلم أن يحافظ عليه كل ليلة عندما يأوي إلى فراشه، وهو مشتمل على توسلات عظيمة إلى الله تبارك وتعالى بربوبيته لكل شيء، للسموات السبع والأرضين السبع والعرش العظيم، وبإنزاله لكلامه العظيم ووحيه المبين بأن يحيط الإنسان برعايته ويكلأه بعنايته، ويحفظه من جميع الشرور، ومشتمل على توسل إلى الله جل وعلا ببعض أسمائه العظيمة الدالة على كماله وجلاله وعظمته وإحاطته بكل شيء، بأن يقضي عن الإنسان دينه ويغنيه من فقره.

وقوله: "اللهم رب السموات، ورب الأرض، ورب العرش العظيم" أي: يا خالق هذه الكائنات العظيمة ومبدعها وموجدها من العدم، وقد خص هذه المخلوقات بالذكر لعظمها وكبرها ولكثرة ما فيها من الآيات البينات

والدلالات الباهرات على كمال خالقها وعظمة مبدعها، وإلا فإن جميع المخلوقات صغيرها وكبيرها، دقيقها وجليلها فيها آية بينة على كمال الخالق سبحانه.

وفي كل شيء له آية * تدل على أنه الواحد

ولهذا عقب هذا الدعاء بقوله: "ربنا ورب كل شيء" وهذا تعميم بعد تخصيص؛ لئلا يظن أن الأمر مختص بما ذكر.

وقوله: "رب العرش العظيم" فيه دلالة على عظمة العرش، وأنه أعظم المخلوقات، وقد جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "ما الكرسي في العرش إلا كحلقة من حديد ألقيت بين ظهري فلاة من الأرض"، وإذا كان هذا المخلوق بهذه العظمة والمجد والسعة، فكيف بخالقه ومبدعه سبحانه.

وقوله: "فالق الحب والنوى" من الفلق وهو الشق، أي: الذي يشق حبة الطعام ونوى التمر وغيره لتخرج الأشجار والزروع، فإن النباتات إما أشجار أصلها النوى، أو زروع أصلها الحب، والله سبحانه لكمال قدرته وبديع خلقه هو الذي يفتح هذا الحب والنوى اليابس الذي كالحجر لا ينمو ولا يزيد، فينفرج وتخرج منه الزروع العظيمة والأشجار الكبيرة، وفي هذا آية باهرة على كمال المبدع وعظمة الخالق سبحانه، قال الله تعالى: {إن الله فالق الحب والنوى يخرج الحي من الميت ومخرج الميت من الحي ذلكم الله فأنى تؤفكون}. الأنعام:٩٥.

وقوله في هذا الدعاء: "ومنزل التوراة والإنجيل والفرقان" فيه توسل إلى الله عز وجل بإنزاله لهذه الكتب العظيمة المشتملة على هداية الناس وفلاحهم وسعادتهم في الدنيا والآخرة، وقد خص هذه الكتب الثلاثة؛ لأنها أعظم كتب أنزلها الله، وذكرها مرتبة ترتيبا زمنيا، فذكر أولا التوراة التي أنزلت على موسى عليه السلام، ثم الإنجيل الذي أنزل على عيسى عليه السلام، ثم الفرقان ـ وهو القرآن الكريم ـ الذي أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم.

وفي هذا دلالة على أن هذه الكتب من كلام الله، وأنها منزلة من عنده سبحانه، وأنها غير مخلوقة، ولهذا فرق في هذا الدعاء بينها؛ ففي المخلوقات قال: "رب" و "فالق"، وفي كلامه ووحيه قال: "منزل"، وفي هذا رد على أهل البدع والأهواء الذين يقولون إن كلام الله مخلوق، تعالى الله عما يقولون، وسبحان الله عما يصفون.

ثم قال بعد ذكره لهذه الوسائل العظيمة: "أعوذ بك من شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها" وهذا شروع في ذكر رغبة الإنسان وحاجته ومطلوبه من ربه سبحانه، وقوله: "أعوذ بك" أي: ألتجئ وأعتصم بك وأحتمي بجنابك "من شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها" والدابة هي كل ما يدب على الأرض، وهو يشمل الذي يمشي على بطنه، أو على رجلين أو على أربع، قال الله تعالى: { والله خلق كل دابة من ماء فمنهم من يمشي على بطنه ومنهم من يمشي على رجلين ومنهم من يمشي على أربع يخلق الله ما يشاء إن الله على كل شيء قدير} النور:٤٥.

وقوله: "أنت آخذ بناصيتها" فيه دلالة على أن المخلوقات كلها داخلة تحت قهره وسلطانه، فهو سبحانه آخذ بنواصيها، قادر عليها، يتصرف فيها كيف يشاء ويحكم فيها بما يريد. قال الله تعالى فيما ذكره عن هود عليه السلام: {إني توكلت على الله ربي وربكم ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها إن ربي على صراط مستقيم} هود: ٥٦، والناصية مقدم الرأس.

ثم قال متوسلا إلى الله سبحانه ببعض أسمائه الحسنى وصفاته العظيمة "اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء"، وفي هذا

وفي الصحيحين عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن وقل: اللهم أسلمت نفسي إليك، ووجهت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنبيك الذي أرسلت، فإن مت على الفطرة، واجعلهن آخر ما تقول)[1].

---

دلالة على أولية الله سبحانه وأنه قبل كل شيء، وأبديته سبحانه وبقائه بعد كل شيء، وعلوه على خلقه واستوائه على عرشه وفوقيته وأنه الظاهر الذي لا شيء فوقه، وقربه سبحانه من خلقه وإحاطته بهم وأنه جل وعلا الباطن الذي لا شيء دونه. ومدار هذه الأسماء الأربعة على بيان إحاطة الرب سبحانه، وهي إحاطتان: زمانية ومكانية؛ أما الزمانية فقد دل عليها اسمه الأول والآخر، وأما المكانية فقد دل عليها اسمه الظاهر والباطن. هذا مقتضى تفسير النبي صلى اله عليه وسلم، ولا تفسير أكمل من تفسيره.

وقوله: "اقض عنا الدين، وأغننا من الفقر" هو سؤال الله تبارك وتعالى وطلب منه سبحانه بعد تلك التوسلات.

وقوله: "اقض عنا الدين"، أي: أد عنا حقوق الله وحقوق العباد من جميع الأنواع، وفي هذا تبري الإنسان من الحول والقوة، وأنه لا حول ولا قوة له إلا بالله العظيم.

وقوله: "وأغننا من الفقر" والغنى هو عدم الحاجة، والفقر: خلو ذات اليد، والفقير هو من وجد بعض كفايته، أو لم يجد شيئا أصلا. ومن المعلوم أن الدين والفقر كلاهما هم عظيم، قد يؤرق الإنسان ويمنعه من النوم، فإذا لجأ العبد إلى الله وطلب منه سبحانه مده وعونه متوسلا إليه بتلك التوسلات العظيمة، فإن نفسه عندئذ تسكن وتطمئن، وقلبه يرتاح ويهدأ؛ لأنه وكل أمره إلى من بيده أزمة الأمور ومقاليد السموات والأرض، ولجأ إلى من أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون، وكيف لا يطمئن القلب وقد تعلق بمن هذا شأنه.

[1] أخرجه البخاري (٢٤٧)، ومسلم (٢٧١٠) وفيهما بعد: "وفوضت أمري إليك": "وألجأت ظهري إليك".

هذا الحديث العظيم يشتمل على بعض الآداب التي يحسن بالمسلم أن يحافظ عليها عند نومه، وقد أرشد صلى الله عليه وسلم أول ما أرشد في هذا الحديث من أوى إلى فراشه أن يتوضأ وضوءه للصلاة، وذلك ليكون عند النوم على أكمل أحواله، وهي الطهارة، وليكون ذكره لله عز وجل عند نومه على حال الطهارة، وهي الحال الأكمل للمسلم في ذكره لله عز وجل، ثم وجه صلى الله عليه وسلم إلى أن ينام المسلم على شقه الأيمن، وهي أكمل أحوال المسلم في نومه، ثم أرشده صلى الله عليه وسلم وهو على هذه الحال الكاملة أن يبدأ في مناجاة ربه عز وجل بذلك الدعاء العظيم الذي أرشد إليه صلوات الله وسلامه عليه.

وإن مما ينبغي أن يعتني به المسلم في مثل هذا المقام أن يتأمل معاني الأدعية والأذكار المأثورة؛ ليكون ذلك أكمل له في مناجاته لربه عز وجل ودعائه إياه.

وعندما نتأمل هذا الدعاء العظيم الوارد في هذا الحديث نجد أنه اشتمل من المعاني الجليلة والمقاصد العظيمة على جانب عظيم، يحسن بالمسلم أن يكون مستحضرا لها عند نومه.

وقوله: "اللهم إني أسلمت نفسي إليك" أي: إنني – يا الله – قد رضيت تمام الرضا أن تكون نفسي تحت مشيئتك، تتصرف فيها بما شئت وتقضي فيها بما أردت من إمساكها أو إرسالها، فأنت الذي بيده مقاليد السموات والأرض، ونواصي العباد جميعهم معقودة بقضائك وقدرك تقضي فيهم بما أردت، وتحكم فيهم بما تشاء، لا راد لقضائك ولا معقب لحكمك.

وقوله: "وفوضت أمري إليك" أي: جعلت شأني كله إليك، وفي هذا الاعتماد على الله عز وجل والتوكل التام عليه، إذ لا حول للعبد ولا قوة إلا به سبحانه وتعالى.

وقوله: "وألجأت ظهري إليك" أي: أسندته إلى حفظك ورعايتك لما علمت أنه لا سند يتقوى به سواك، ولا ينفع أحدا إلا حماك، وفي هذا إشارة إلى افتقار العبد إلى الله جل وعلا في شأنه كله في نومه ويقظته وحركته وسكونه وسائر أحواله.

وقوله: "رغبة ورهبة إليك" أي: إنني أقول ما سبق كله وأنا راغب راهب، أي: راغب تمام الرغبة في فضلك الواسع وإنعامك العظيم، وراهب منك ومن كل أمر يوقع في سخطك، وهذا هو شأن الأنبياء والصالحين من عباد الله يجمعون في دعائهم بين الرغب والرهب، كما قال الله تعالى: {إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغبا ورهبا وكانوا لنا خاشعين} الأنبياء: ٩٠.

ثم قال صلى الله عليه وسلم في هذا الدعاء: "لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك" أي: لا ملاذ ولا مهرب ولا مخلص من عقوبتك إلا بالفزع إليك والاعتماد عليك، كما قال تعالى: {ففروا إلى الله} الذاريات: ٥٠، وكما قال تعالى: {كلا لا وزر إلى ربك يومئذ المستقر} القيامة: ١١– ١٢.

ثم قال: "آمنت بكتابك الذي أنزلت وبنبيك الذي أرسلت" أي: آمنت بكتابك العظيم القرآن الكريم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد، آمنت وأقررت أنه وحيك وتنزيلك على عبدك ورسولك نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، وأنه مشتمل على الحق والهدى والنور، وآمنت كذلك بنبيك الذي أرسلت وهو محمد صلى الله عليه وسلم عبد الله ورسوله وخيرته من خلقه، المبعوث رحمة للعالمين، آمنت به وبكل ما جاء به، فهو صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، فكل ما جاء به فهو صدق وحق.

وقوله: "الذي أرسلت" أي: إلى كافة الخلق بشيرا ونذيرا وداعيا إلى الله بإذنه وسراجا منيرا، فبلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق جهاده حتى أتاه اليقين. ثم قال صلى الله عليه وسلم مبينا فضيلة هذا الدعاء وعظم الخير والفضل المترتب عليه "فإن مت مت على الفطرة" أي: على الإسلام، فالإسلام هو دين الفطرة، كما قال الله تعالى: {فأقم وجهك للدين حنيفا فطرت الله التي فطر الناس عليها} العنكبوت: ٣٠، وقد جاء في بعض روايات هذا الحديث أنه قال "وإن أصبحت أصبت خيرا" أي: إن لم تمت من ليلتك تلك أصبت في الصباح خيرا، ثوابا لك على اهتمامك بهذا الأمر. وقد أرشد صلوات الله وسلامه عليه إلى أن يجعل المسلم هذا الدعاء في آخر الدعوات والأذكار التي يقولها المسلم عند نومه، لتكون هذه الكلمات آخر كلام المسلم عند نومه، ولهذا قال: "واجلعهن آخر ما تقول". وفي قول النبي صلى الله عليه وسلم للبراء لما ردد الدعاء أمامه من أجل استذكاره: "لا، وبنبيك الذي أرسلت" دليل على أهمية التقيد بهذه الأذكار حسب ألفاظها الواردة؛

لكمالها في مبناها ومعناها. فهذا دعاء عظيم ينبغي على المسلم أن يحافظ عليه عند نومه، ويتأمل في دلالاته العظيمة ومعانيه الجليلة؛ ليظفر بعظيم موعود الله لمن حافظ عليه واعتنى به، والله الكريم نسأل أن يوفقنا وإياكم للمحافظة عليه والعناية به، وأن يوفقنا لكل خير يحبه ويرضاه في الدنيا والآخرة. فقه الأذكار (٦٢/٣).

مسائل في الفصل.

المسألة الأولى: هل إذا أراد الإنسان النوم في النهار هل له أن يقرأ هذه الأذكار، أو يقتصر عليها في نوم الليل فقط.

قال العلامة العثيمين كما في لقاءات الباب المفتوح : الذي يظهر لي أن أذكار النوم الواردة إنما هي في نوم الليل، لكن لا حرج على الإنسان أن يقولها في نوم النهار؛ لأنها أذكار، وليس هناك نص صريح في أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان لا يقولها إلا في نوم الليل .

(فرع): يجوز للشخص إذا كان جنبا أن يدعو الله ويذكره ولوكانت أذكار النوم وغيرها ، لما جاء في الحديث عن عائشة رضي الله عنها قالت : (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه) رواه مسلم /الحيض ٥٥٨ ، قال بعض شراح الحديث : الحديث مقرر للأصل وهو ذكر الله تعالى على كل حال من الأحوال ، ولو كان محدثا أو جنبا والذكر بالتسبيح والتهليل والتكبيير والتحميد وشبهها من الأذكار جائز كل حين بإجماع المسلمين ، والذي يحرم من الذكر تلاوة القرآن وهو بأن يقرأ آية فصاعدا سواء كان ذلك من المصحف أو عن ظهر قلب ، لأنه قد جاء النهي عن ذلك ، ولكن يستحب للجنب أن يغسل فرجه ويتوضأ إذا أراد النوم لما جاء في الحديث أن عمر رضي الله عنه قال يا رسول الله أينام أحدنا وهو جنب ؟ قال : (نعم إذا توضأ) رواه البخاري / الغسل ٢٨٠ .

المسألة الثانية: من قام من فراشه ثم رجع إليه هل يعيد أذكار النوم؟

لا يخلو الذي يقول هذه الأذكار والأدعية ثم يترك فراشه ويرجع إليه من أحوال ثلاثة:

الأولى: أن يغيب لفترة قصيرة، كشرب الماء، أو قضاء حاجة، ونحو ذلك .

الثانية: أن يغيب لفترة أطول من الأولى، فيأكل طعاما، أو يستمع لشريط، أو يشاهد برنامجا، أو يجلس مع ضيف.

الثالثة: أن يترك فراشه بقصد ترك النوم، وتأجيله لوقت آخر، وهذا له حالان :

١– أن يلغي قراره، ويرجع لفراشه، بعد فترة قصيرة.

٢– أن يستمر على قراره، وينشغل بأموره، وقد تطول الفترة حتى يرجع لفراشه.

أما الأحكام : فكما يلي:

أ– حكم الحال الأولى: أن غيابه لفعل ما ذكرناه من حاجات لا يلغي أذكاره السابقة، وبعض أهل العلم من المعاصرين يرى أن أذكاره تنقطع، وأن عليه إعادتها مرة أخرى إذا أراد فضلها، واستدل من قال بذلك بحديث الترمذي (إذا قام أحدكم عن فراشه ثم رجع إليه ...) ، والظاهر أن هذا اللفظ لا يستفاد منه الحكم السابق لأسباب:

الأول: أن فيه قوله (ثم) وهو يدل على فترة طويلة، وليس مجرد ترك الفراش لقضاء حاجة، أو شرب ماء، ويدل عليه الأمر بنفض الفراش، وهو ما لا يكون لغياب فترة قصيرة ، كما هو ظاهر.

الثاني: أنه لو صلح اللفظ للفترة القصيرة فإنه لا يقدم على الروايات الأخرى ، والتي هي أضبط من حيث الرواية ، فرواية عامة المحدثين – ومنهم البخاري ومسلم – : (إذا جاء أحدكم فراشه فلينفضه بصنفة ثوبه ثلاث مرات وليقل باسمك رب وضعت جنبي وبك أرفعه إن أمسكت نفسي فاغفر لها وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين) رواه البخاري (٥٩٦١) ومسلم (٢٧١٤) وغيرهما ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقد رواه الإمام أحمد بما يوافق رواية الترمذي مرة ، وبما يوافق رواية الصحيحين أخرى ، وهو يدل على عدم ضبط من بعض الرواة، فتقدم رواية الصحيحين على غيرها .

الثالث: وإذا قلنا بأن لفظ الترمذي مقبول، وقلنا بأن لفظ "ثم" لا يدل على فترة طويلة فإننا نقول إن الحديث ليس فيه أنه يقول أدعية النوم مرة أخرى ، بل فيه أنه ينفضه ، ويذكر دعاء بعينه، وهذا لا مانع منه ، فأدعية وأذكاره النوم كثيرة ، ولا حرج أن يقول بعضها إذا قام من فراشه ثم رجع إليه ، وهذا لعله أسلم الأوجه في فهم رواية الترمذي، وأحمد، وهذا الذي رجحناه من اكتفائه بالذكر الأول، هو ما يفتي به العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله ، فقد سئل : بالنسبة لأذكار النوم المخصصة : هل أذكار النوم المخصصة في نوم الليل فقط ؟ وهل إذا قام الإنسان من الليل لقضاء حاجة أو شرب ماء ، هل يكرر ما يقوله من الأذكار؟ .

فأجاب: " الظاهر يكفيه إذا قاله عند أول ما ينام، يكفي، وإن كرر: فلا بأس ، لكن السنة حصلت بالأذكار التي قالها، والدعاء الذي قاله عند النوم، أول ما نام .

وما كان مختصا بالليل وبينه الرسول صلى الله عليه وسلم أنه إذا أراد المبيت : فهذا يختص بنوم الليل ، وما لم يرد فيه التخصيص : فهذا عام في كل وقت من الأذكار ، أما ما جاء فيه التخصيص أنه إذا أراد أن ينام ليلا : فهذا يكون سنته في الليل إذا أراد أن ينام ليلا " انتهى . "فتاوى نور على الدرب" (شريط رقم ٣٩٦ ، سؤال رقم ١٧) .

ب- وأما حكم الحال الثانية وهو إذا ما طال الفصل بين قيامه من فراشه ورجوعه إليه : فالظاهر هنا أنه يعيد الأذكار والأدعية ، وليس للطول حد معين ، لكن ما ذكرناه من أمثلة توضح المقصود .

وقد سئل الشيخ عبد المحسن العباد حفظه الله : أحيانا آتي بأذكار النوم ، ثم أقوم من فراشي قبل النوم لأمر عارض، وقد تطول المدة ، هل أعيد الأذكار ؟ .

فأجاب: " إذا كان شيئا عارضا، أو مدة قصيرة : فلا يؤثر، لكن إذا طالت، وصارت مسافة طويلة : فكونه يعيد الأذكار وأنه ينام عليها : لا شك أن هذا هو الأولى. انتهى شرح سنن الترمذي (شريط / رقم ٣٧٦) .

ج- وأما حكم الحالة الثالثة: فإذا نوى المسلم الانفصال عن فراشه بقصد ترك النوم: فإنه يحتاج لإعادة الأذكار والأدعية إذا عاد لفراشه، طالت المدة، أو قصرت.

**المسألة الثالثة:** حكم سماع القران قبل النوم من مسجل أو غيره ؟

لا حرج من أن يستمع المسلم قبل نومه للقرآن قبل نومه.

قال العلامة العثيمين رحمه الله: بعض الناس يقول لي : لا ينام إلا على سماع القرآن ، إذا كان كذلك فلا بأس إذا كان مضطجعا ينتظر النوم ما عنده شغل ، فيستمع هذا لا بأس به ، ومن استعان بسماع كلام الله على ما يريد الإنسان من الأمور المباحة ، لا بأس ليس هناك مانع. لقاءات الباب المفتوح (١٤٦ / سؤال رقم ٩) .

وقال الشيخ عبد الله بن منيع حفظه الله: لا يظهر لي بأس في ذلك ، وكونك أخذك النوم وأنت تستمع القرآن : لا تثريب عليك ، فالأمر باستماع القرآن حين يتلى موجه إلى السامع العاقل ، قال تعالى : (وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون) الأعراف/٢٠٤. مجموع فتاوى وبحوث الشيخ عبد الله المنيع (٢٦٦/١).

المسألة الرابعة: حكم ترديد أذكار الصوفية المخترعة.

الغاية التي خلقنا من أجلها جميعا، هي عبادة الله وحده لا شريك له، كما قال سبحانه (وما خلقت الجن والأنس إلا ليعبدون) الذاريات/ ٥٦ . ولم يتركنا الله تعالى ليختار كل منا طريقة خاصة لعبادته ، بل أرسل رسوله صلى الله عليه وسلم ، وأنزل كتابه العظيم ، ليكون بيانا للناس وهدى ، فما من عبادة وخير وهدى يحبه الله ، إلا وقد بينه الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم ، ولا يختلف اثنان من المسلمين في أن محمدا صلى الله عليه وسلم هو أفضل الناس وأتقاهم لله ، وأكثرهم عبادة وإنابة ، ولهذا كان الموفق من سار على طريقته ، وسلك مسلكه ، وحذا حذوه، ولزوم طريقته صلى الله عليه وسلم ليس أمرا اختياريا ، ولكنه فرض فرضه الله على عباده ، بقوله : (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله إن الله شديد العقاب) الحشر / ٧ ، وقوله (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا) الأحزاب / ٣٦ ، وقال تعالى : (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر) الأحزاب / ٢١، وبين النبي صلى الله عليه وسلم أن كل عبادة محدثة ، فهي مردودة على صاحبها مهما بلغت ، فقال : (من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد) رواه مسلم (١٧١٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

فلا يقبل العمل إلا إذا كان خالصا لله ، موافقا لسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، وهذا هو المراد من قوله تعالى (ليبلوكم أيكم أحسن عملا) قال الفضيل بن عياض : أخلصه وأصوبه . قالوا يا أبا علي ما أخلصه وأصوبه ؟ قال : إن العمل إذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل ، وإذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل حتى يكون خالصا صوابا . والخالص أن يكون لله ، والصواب أن يكون على السنة .

فمن أراد الوصول إلى مرضاة الله ، فليلزم سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، فكل الطرق إلى الله تعالى مسدودة ، إلا هذا الطريق ، طريق نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، ولما كان صلى الله عليه وسلم رحيما بأمته ، حريصا عليهم ، لم يدع شيئا من الخير إلا بينه هم ، فمن اخترع اليوم عبادة أو ذكرا أو وردا ، وزعم أن فيه خيرا ، فقد اتهم النبي صلى الله عليه وسلم. شعر أو لم يشعر. بأنه لم يبلغ الدين كما أمره الله .

ولهذا قال الإمام مالك رحمه الله : من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمدا صلى الله عليه وسلم ، خان الرسالة ؛ لأن الله يقول: " اليوم أكملت لكم دينكم" فما لم يكن يومئذ دينا فلن يكون اليوم دينا.

والتحذير من الابتداع ، كثير في كلام الصحابة والتابعين والأئمة، قال حذيفة بن اليمان : كل عبادة لم يتعبدها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تعبدوها. وقال ابن مسعود : اتبعوا ولا تبتدعوا ، فقد كفيتم ، عليكم بالأمر العتيق.

وقال شيخ الإسلام رحمه الله: لا ريب أن الأذكار والدعوات من أفضل العبادات، والعبادات مبناها على التوقيف والاتباع، لا على الهوى والابتداع، فالأدعية والأذكار النبوية هي أفضل ما يتحراه المتحري من الذكر والدعاء، وسالكها على سبيل أمان وسلامة، والفوائد والنتائج التي تحصل لا يعبر عنها لسان، ولا يحيط بها إنسان، وما سواها من الأذكار قد يكون محرما، وقد يكون مكروها، وقد يكون فيه شرك مما لا يهتدي إليه أكثر الناس، وهي جملة يطول تفصيلها.

وليس لأحد أن يسن للناس نوعا من الأذكار والأدعية غير المسنون، ويجعلها عبادة راتبة يواظب الناس عليها كما يواظبون على الصلوات الخمس، بل هذا ابتداع دين لم يأذن الله به... وأما اتخاذ ورد غير شرعي، واستنان ذكر غير شرعي، فهذا مما ينهى عنه، ومع هذا ففي الأدعية الشرعية والأذكار الشرعية غاية المطالب الصحيحة ونهاية المقاصد العلية ، ولا يعدل عنها إلى غيرها من الأذكار المحدثة المبتدعة إلا جاهل أو مفرط أو متعد. أ.هـ "مجموع الفتاوى" (٢٢/٥١٠-٥١١) .

والسؤال الذي ينبغي أن يوجه لمن اخترع هذه الأذكار: هل فعل هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ هل فعل هذا أصحابه رضوان الله عليهم؟ ويقال لهذا المخترع : هل تظن أنك سبقت إلى خير لم يعلمه الرسول ولا أصحابه؟

أم تظن أن لك أو لشيخك حق التشريع ، وتحديد الأذكار ، وأوقاتها ، وأعدادها ، كما أن للرسول صلى الله عليه وسلم ذلك الحق ؟ ولاشك أن هذا أو ذاك ضلال مبين .

ولنعتبر بما جاء عن عبد الله بن مسعود رضي الله ، فيما رواه الدارمي في سننه أن أبا موسى الأشعري قال لعبد الله بن مسعود : يا أبا عبد الرحمن إني رأيت في المسجد آنفا أمرا أنكرته ولم أر والحمد لله إلا خيرا قال فما هو ؟ فقال : إن عشت فستراه . قال : رأيت في المسجد قوما حلقا جلوسا ينتظرون الصلاة في كل حلقة رجل وفي أيديهم حصى فيقول كبروا مائة فيكبرون مائة فيقول هللوا مائة فيهللون مائة ويقول سبحوا مائة فيسبحون مائة. قال : فماذا قلت لهم ؟ قال : ما قلت لهم شيئا انتظار رأيك وانتظار أمرك. قال : أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم وضمنت لهم أن لا يضيع من حسناتهم. ثم مضى ومضينا معه حتى أتى حلقة من تلك الحلق فوقف عليهم فقال ما هذا الذي أراكم تصنعون ؟ قالوا : يا أبا عبد الرحمن حصى نعد به التكبير والتهليل والتسبيح . قال : فعدوا سيئاتكم فأنا ضامن أن لا يضيع من حسناتكم شيء ، ويحكم يا أمة محمد ما أسرع هلكتكم هؤلاء صحابة نبيكم صلى الله عليه وسلم متوافرون وهذه ثيابه لم تبل وآنيته لم تكسر ، والذي نفسي بيده إنكم لعلى ملة هي أهدى من ملة محمد أو مفتتحو باب ضلالة. قالوا : والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير. قال : وكم من مريد للخير لن يصيبه.

فليس كل من أراد الخير أصابه ووفق له ، وليس كل عبادة متقبلة ، حتى تكون على سنة محمد صلى الله عليه وسلم. وهذا الإنكار من ابن مسعود رضي الله عنه يقضي على حجة أهل الاختراع والابتداع ، فإنهم دائما يقولون : وأي مانع من الأذكار والصلوات والقرآن ؟! ونحن لا نريد بها إلا الخير والتقرب إلى الله فيقال لهم: إن العبادة يجب أن تكون مشروعة في أصلها وفي هيئتها وكيفيتها ، وما كان منها في الشريعة مقيدا بعدد لم يكن لأحد أن يتجاوزه ، وما كان مطلقا لم يكن لأحد أن يخترع له حدا ، فيضاهي بذلك الشرع. وما يؤكد هذا المعنى ما جاء

عن سعيد بن المسيب رحمه الله ، فقد رأى رجلا يصلي بعد طلوع الفجر أكثر من ركعتين ، فنهاه ، فقال الرجل : يا أبا محمد ! يعذبني الله على الصلاة ؟! قال : "لا ، ولكن يعذبك على خلاف السنة". فانظر هذا الفقه من هذا التابعي الجليل رحمه الله . وذلك لأن السنة أن يصلي بعد طلوع الفجر السنة الراتبة ركعتين فقط ولا يزيد ، ثم يصلي الفريضة . وقريب من هذا ما جاء عن الإمام مالك رحمه الله ، فقد أتاه رجل فقال : يا أبا عبد الله ! من أين أحرم؟ قال : من ذي الحليفة ، من حيث أحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال: إني أريد أن أحرم من المسجد من عند القبر. (يعني قبر النبي صلى الله عليه وسلم) . قال: " لا تفعل فإني أخشى عليك الفتنة ". فقال: وأي فتنة في هذه؟! إنما هي أميال أزيدها . قال: وأي فتنة أعظم من أن ترى أنك سبقت إلى فضيلة قصر عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم؟! إني سمعت الله يقول : (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم) النور / ٦٣ .

فهذا فقه الصحابة والتابعين والأئمة ، وأما أهل البدع فيقولون : وأي فتنة ، إنما هي ذكر وصلاة وأميال نتقرب بها إلى الله ! فلا ينبغي لعاقل أن يغتر بكلام هؤلاء ، فإن الشيطان قد زين لهم أعمالهم ، وكرهوا أن يخالفوا شيوخهم وأرباب طريقتهم. قال سفيان بن عيينة رحمه الله : البدعة أحب إلى إبليس من المعصية ، لأن المعصية يتاب منها ، والبدعة لا يتاب منها . واعلم أنه ما ابتدع إنسان بدعة إلا وترك من السنة مثلها أو أعظم منها ، ولهذا تجد أصحاب الأذكار المخترعة أجهل الناس بالأذكار النبوية التي واظب عليها النبي صلى الله عليه وسلم.

(فرع):حكم مطالعة كتاب من مفاتيح الفرج لترويح القلوب وتفريج الكروب.

قال الشيخ مشهور في كتب حذر منها العلماء (٢/٢١١): هذا الكتاب جمعه مؤلفه من مجموعة من كتب الأوراد الصوفية التي تحتوي على أباطيل وأكاذيب وخرافات .

ففيه صلوات مبتدعة مثل : صلاة الحاجة لألف حاجة ، وصلاة دواء الشدة ، وصلاة الضائع والآبق ، وصلاة جلال ، وصلاة الفاتح ، وصلاة الحبيب المحبوب ، والصلاة التفريجية ، والصلاة المنجية...إلخ .

وفيه توسلات مبتدعة ، مثل: توسله بالنبي صلى الله عليه وسلم ، وبالأنبياء ، وبأهل البيت ، وبالسيدة زينب .

وفيه أوراد مخترعة ، وتخصيص سور معينة بعدد معين بالشفاء ، وأنها منجيات بدون دليل شرعي .

وفيه الشيء الكثير من الأحاديث الموضوعة والمكذوبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم، والتي لا تصح نسبتها إليه ، مثل حديث : (لما أذنب آدم الذنب الذي أذنبه رفع رأسه إلى العرش فقال : أسألك بحق محمد إلا غفرت لي) موضوع كما قال الذهبي وغيره .

وفيه ادعاءات مزعومة بأن جامع كذا وقبر كذا يستجاب عنده الدعاء ، مثل زعمه بأن جامع عمرو بن العاص بالقاهرة من الأماكن التي يستجاب فيها الدعاء ، وكذا قبر الإمام أحمد الدردير بالقاهرة ، وقبر السيدة زينب " انتهى.

المسألة الخامسة: ذكر بعض آداب النوم.

النوم من النعم التي امتن الله بها على عباده في قوله تعالى: {وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} [القصص: ٧٣] وفي قوله: {وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتًا} [النبأ: ٩] إذ سكون

العبد ساعات بالليل بعد حركة النهار الدائبة مما يساعد على حياة الجسم وبقاء نمائه ونشاطه ليؤدي وظائفه التي خلقه الله من أجلها، فشكر هذه النعمة يستلزم من المسلم أن يراعي في نومه الآداب التالية.

١ – أن لا يؤخر نومه بعد صلاة العشاء إلا لضرورة كمذاكرة علم، أو محادثة ضيف أو مؤانسة أهل، كما روى أبو برزة أ، النبي عليه الصلاة والسلام كان يكره النوم قبل صلاة العشاء والحديث بعدها متفق عليه.

٢ – أن يجتهد في أن لا ينام إلا على وضوء لقول الرسول عليه الصلاة والسلام للبراء بن عازب رضي الله عنه «إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة» متفق عليه.

٣ – أن ينام ابتداء على شقه الأيمن، ويتوسد يمينه، ولا بأس أن يتحول إلى شقه الأيسر فيما بعد لقول الرسول – صلى الله عليه وسلم – للبراء: «إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن».

٤ – لا يضطجع على بطنه أثناء نومه ليلا ولا نهارا، لما ورد أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: «إنها مضجعة أهل النار» وقال: «إنها ضجعة يبغضها الله عز وجل» رواه أبو داود بإسناد صحيح.

٥ – أن يأتي بالأذكار الواردة.

٦ – ومنها أنه يستحب لمن أراد النوم أن يذكر اسم الله عند غلق الباب وطفء المصباح وتغطية الإناء، لما في الصحيحين عن جابر بن عبد الله مرفوعا (إذا استجنح الليل أو كان جنح الليل فكفوا صبيانكم فإن الشياطين تنتشر حينئذ فإذا ذهبت ساعة من الليل فخلوهم، وأغلق بابك واذكر اسم الله، وخمر إناءك واذكر اسم الله، ولو أن تعرض عليه شيئا).

٧ – ومنها نفض فراشه عند النوم، كما تقدم من حديث أبي هريرة في الصحيحين.

٨ – ما يراه النائم قد يكونُ حلماً، وقد يكون رؤيا، فالرؤيا من الله، والحلم من الشيطان. وسيأتي أحكام الرؤيا مفصلة في الفصل الخامس.

٩ – دلت السنة الصحيحة على وجوب التفريق بين الأولاد في المضاجع إذا بلغوا عشر سنين، فقد روى أبو داود (٤١٨) . وصححه الألباني . عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرقوا بينهم في المضاجع). وروى الدارقطني والحاكم عن سبرة بن معبد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا بلغ أولادكم سبع سنين ففرقوا بين فرشهم و إذا بلغوا عشر سنين فاضربوهم على الصلاة) والحديث صححه الألباني في "صحيح الجامع" برقم ٤١٨

وهذا يشمل الذكور مع الذكور، والإناث مع الإناث، والذكور مع الإناث.

وقد فسر أهل العلم التفريق في المضاجع بأمرين:

الأول: التفريق بين فرشهم، وهذا هو ظاهر الحديث الثاني.

الثاني: ألا يناما متجردين على فراش واحد، فإن ناما بثيابهما من غير ملاصقة جاز ذلك عند أمن الفتنة، قال زكريا الأنصاري رحمه الله: " التفريق في المضاجع يصدق بطريقين: أن يكون لكل منهما فراش، وأن يكونا في فراش واحد ولكن متفرقين غير متلاصقين، وينبغي الاكتفاء بالثاني ؛ لأنه لا دليل على حمل الحديث على الأول وحده.

قال الزركشي: حمله عليه هو الظاهر بل هو الصواب للحديث السابق: (فرقوا بين فرشهم) مع تأييده بالمعنى وهو خوف المحذور انتهى من أسنى المطالب (٣/ ١١٣).

وقال في كشاف القناع (٥/ ١٨): (وإذا بلغ الإخوة عشر سنين ذكورا كانوا أو إناثا ، أو إناثا وذكورا فرق وليهم بينهم في المضاجع فيجعل لكل واحد منهم فراشا وحده) لقوله صلى الله عليه وسلم: (وفرقوا بينهم في المضاجع) أي حيث كانوا ينامون متجردين كما في المستوعب والرعاية " انتهى.

وقال الحافظ ابن حجر في نوم الجماعة في فراش واحد:" وثبت من طرق أخرى أنه يشترط أن لا يجتمعوا في لحاف واحد " انتهى من "فتح الباري" (٧/ ٢٠٤).

١٠ – يكره نوم المرء قبل غسل الفم واليدين من الدسم لحديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من نام وفي يده غَمَرٌ ولم يغسله فأصابه شئٌ فلا يلومن إلا نفسه) أخرجه أحمد (٢/ ٢٦٣، رقم ٧٥٥٩)، والدارمي (٢٠٦٣)، وأبو داود (٣/ ٣٦٦، رقم ٣٨٥٢)، وابن ماجه (٢/ ١٠٩٦، رقم ٣٢٩٧)، والبخاري في الأدب المفرد (١٢٢٠)، والنسائى فى الكبرى (٤/ ٢٠٣، رقم ٦٩٠٥)، والحاكم (٤/ ١٣٧)، والبغوي في شرح السنة (٢٨٧٨)، وأبو القاسم البغوي في الجعديات (٢٧٦٨)، والبيهقى (٧/ ٢٧٦، رقم ١٤٣٨٣) والحديث حسنه الترمذي وحسنه البغوي، وصححه الحاكم، واحتج به ابن حزم في المحلى (٧/ ٤٣٥)، وحسنه المنذري في الترغيب (٣/ ١١٧)، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/ ٢٣٨): إسناده جيد، وقال الحافظ: سنده صحيح كما في الفيض (٦/ ٦٢)، وصححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند: إسناده صحيح، وحسنه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٣٨٠)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٣/ ١٦): إسناده صحيح. والغمر: الدسم والزهومة من ريح اللحم.

١١ – قال ابن القيم في زاد المعاد (١/ ١٥٥): كان النبي صلى الله عليه وسلم ينام على الفراش تارة وعلى النطع تارة وعلى الحصير تارة وعلى الأرض تارة وعلى السرير تارة بين رماله وتارة على كساء أسود.

قال عباد بن تميم عن عمه: رأيت رسول الله مستلقيا في المسجد واضعا إحدى رجليه على الأخرى. رواه البخاري (٤٧٥) ومسلم (٢١٠٠).

وكان فراشه أدما حشوه ليف، وكان له مسح ينام عليه يثنى بثنيتين، والمقصود أنه نام على الفراش وتغطى باللحاف، وقال لنسائه: " ما أتاني جبريل وأنا في لحاف امرأة منكن غير عائشة ". رواه البخاري (٣٧٧٥)، وكانت وسادته أدما حشوها ليف، وكان إذا أوى إلى فراشه للنوم قال: " اللهم باسمك أحيا وأموت " رواه البخاري (٧٣٩٤)، وكان يجمع كفيه ثم ينفث فيهما، وكان يقرأ فيهما قل هو الله أحد و قل أعوذ برب الفلق و قل أعوذ برب الناس، ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات، وكان ينام على شقة الأيمن ويضع يده اليمنى تحت خده الأيمن ثم يقول: " اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك وكان يقول إذا أوى إلى فراشه: " الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا فكم ممن لا كافي له ولا مؤوي " ذكره مسلم وذكر أيضا أنه كان يقول إذا أوى إلى فراشه: " اللهم رب السماوات والأرض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى منزل التوراة والإنجيل والفرقان أعوذ بك من شر كل ذي شر أنت

## الفصل الثالث

## في أذكار الانتباه من النوم

**روى البخاري في صحيحه عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (من تعار من الليل فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، الحمد لله وسبحان الله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله، ثم قال: اللهم اغفر لي، أو دعا، استجيب له، فإن توضأ وصلى قبلت صلاته)[1].**

---

آخذ بناصيته أنت الأول فليس قبلك شيء وأنت الآخر فليس بعدك شيء وأنت الظاهر فليس فوقك شيء وأنت الباطن فليس دونك شيء اقض عنا الدين وأغننا من الفقر " رواه مسلم (٢٧١٣)، وكان إذا انتبه من نومه قال: " الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور " رواه البخاري (٦٣١٢) ثم يتسوك وربما قرأ العشر الآيات من آخر آل عمران من قوله تعالى: {إن في خلق السماوات والأرض .. } إلى آخرها (آل عمران ١٩٠ – ٢٠٠) وقال: " اللهم لك الحمد أنت نور السماوات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد أنت قيم السماوات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد أنت الحق ووعدك الحق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق، اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك أنبت وبك خاصمت وإليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت أنت إلهي لا إله إلا أنت " رواه البخاري (١١٢٠)، وكان ينام أول الليل ويقوم آخره، وربما سهر أول الليل في مصالح المسلمين، وكان تنام عيناه ولا ينام قلبه، وكان إذا نام لم يوقظوه حتى يكون هو الذي يستيقظ، وكان إذا عرس بليل (أي إذا توقف للاستراحة في السفر) اضطجع على شقه الأيمن، وإذا عرس قبيل الصبح نصب ذراعه ووضع رأسه على كفه هكذا قال الترمذي، وكان نومه أعدل النوم وهو أنفع ما يكون من النوم والأطباء يقولون هو ثلث الليل والنهار ثمان ساعات.

[1] أخرجه البخاري (١١٥٤).

في هذا الحديث فضل المبادرة إلى ذكر الله عز وجل والثناء عليه سبحانه عند الاستيقاظ من النوم، وأن يكون ذلك أول شيء يفعله المؤمن عند استيقاظه، وهذا إنما يتحقق لمن ألف الذكر وتعود عليه واستأنس به، وغلب عليه حتى صار حديث نفسه في نومه ويقظته، فإنه إذا كان شأنه كذلك فإن أول شيء يفعله عند قيامه من نومه هو المبادرة إلى ذكر ربه سبحانه وتمجيده وحمده والثناء عليه بما هو أهله، ومن كان على هذه الحال فهو حري بإذن الله أن يعطى إذا سأل وأن يستجاب له إذا دعا. قال ابن بطال رحمه الله: "وعد الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم أن من استيقظ من نومه لهجا لسانه بتوحيد ربه والإذعان له بالملك والاعتراف بنعمه يحمده عليها، وينزهه عما لايليق به بتسبيحه والخضوع له بالتكبير والتسليم له بالعجز عن القدرة إلا بعونه، أنه إذا دعاه أجابه، وإذا صلى قبلت صلاته، ينبغي لمن بلغه هذا الحديث أن يغتنم العمل به ويخلص نيته لربه سبحانه". اهـ. وقوله في

الحديث: "من تعار من الليل" أي: استيقظ من نومه ليلا. وقد بدأ صلى الله عليه وسلم هؤلاء الكلمات بكلمة التوحيد "لا إله إلا الله" مؤكدا معناها وما دلت عليه بقوله: "وحده لا شريك له" ؛ لأن لا إله إلا الله فيها ركنان عظيمان هما النفي والإثبات، النفي في قوله: "لا إله" وهو نفي للعبودية عن كل من سوى الله، والإثبات في قوله: "إلا الله"، وهو إثبات للعبودية بكل معانيها لله عز وجل.

وقد أكد هذين الأمرين بقوله: "وحده لا شريك له"، فقوله "وحده" فيه تأكيد للإثبات، وقوله: "لا شريك له" فيه تأكيد للنفي. وفي هذا دلالة على أهمية التوحيد والبدء به وتقديمه على ما سواه، والتأكيد على العناية بفهم معناه والقيام بمدلوله وتطبيق مقتضاه. ثم قال: "له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير"، وهذه براهين التوحيد ودلائله، فالذي له التوحيد الخالص هو المالك للملك، المستحق للحمد، القدير على كل شيء، ومن سواه لا يستحق من العبادة شيئا {قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض وما لهم فيهما من شرك وما له منهم من ظهير} سبأ:٢٢. ثم قال: "الحمد لله، وسبحان الله، ولا إله إلا الله، والله أكبر"، فذكر الكلمات الأربع التي هي أحب الكلام إلى الله عز وجل، كما في صحيح مسلم من حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أحب الكلام إلى الله تعالى أربع، لا يضرك بأيهن بدأت: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر"، وفي الحديث يقول صلى الله عليه وسلم: "لأن أقول سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر أحب إلي مما طلعت عليه الشمس". والتسبيح فيه تنزيه الله عما لا يليق بجلاله وكماله، والحمد فيه إثبات أنواع الكمال له سبحانه، والتهليل فيه توحيده وإخلاص الدين له، والتكبير فيه تعظيمه سبحانه وأنه لا شيء أكبر منه. ثم قال: "ولا حول ولا قوة إلا بالله" وهي كلمة استعانة، الإتيان بها في مثل هذا الوقت مناسب غاية المناسبة؛ لأن الإنسان عندما يقوم من النوم بحاجة إلى همة عالية ونشاط وجد واجتهاد، والمعين على ذلك كله هو الله وحده، وكلمة "لا حول ولا قوة إلا بالله" فيها تفويض الأمر لله عز وجل وتبرؤ من الحول والقوة إلا به، وأن العبد لا يملك من أمره شيئا، ولا حيلة له في دفع شر، ولا قوة له في جلب خير إلا بإرادته سبحانه. ثم قال: "اللهم اغفر لي أو دعا استجيب" هكذا جاءت الرواية بالشك، ويحتمل أن تكون للتنويع، أي: إن استغفر غفر الله له، وإن دعا أجاب الله دعاءه. ثم قال: "فإن توضأ قبلت صلاته" أي: إن صلى، وقد جاء اللفظ في بعض الروايات لصحيح البخاري هكذا: "فإن توضأ وصلى قبلت صلاته"، وفي هذا حث على الجد في الطاعة والنشاط لأداء العبادة، وترك الخمول والتواني والكسل، وقد أخرج الإمام البخاري رحمه الله هذا الحديث في كتاب التهجد من صحيحه، باب: فضل من تعار من الليل فصلى. أي أن من صلى في ذلك الوقت، وبادر إلى الصلاة في تلك الحال فصلاته حرية بالقبول، والقبول في هذا الموطن أرجى منه في غيره. وقد أورد الحافظ ابن حجر رحمه الله في شرحه لهذا الحديث فائدة لطيفة حول العناية بهذا الذكر، عن أبي عبد الله الفربري الراوي عن البخاري، قال: "أجريت هذا الذكر على لساني عند انتباهي، ثم نمت فأتاني آت [أي: في المنام] فقرأ: {وهدوا إلى الطيب من القول وهدوا إلى صراط الحميد}" ا.هـ وما من شك أن المحافظة على هذا الذكر من الهداية إلى الطيب من القول ومن الهداية إلى الصراط الحميد، نسأل الله الكريم من فضله. فقه الأذكار (٣/٨٠).

وفي الترمذي عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: سمعت رسول اله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (من أوى إلى فراشه طاهراً وذكر الله تعالى حتى يدركه النعاس لم ينقلب ساعة من الليل يسأل الله تعالى فيها خيراً من خير الدنيا والآخره إلا أعطاه إياه)[1] حديث حسن.

وفي سنن أبي داود عن عائشة رضي الله عنها أن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا استيقظ من الليل قال: (لا إله إلا أنت سبحانك، اللهم أستغفرك لذنبي وأسألك رحمتك، اللهم زدني علماً ولا تزغ قلبي بعد إذ هديتني، وهب لي من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب)[2].

---

[1] أخرجه الترمذى (٥/٥٤٠ ، رقم ٣٥٢٦)، والطبرانى (١٢٥/٨ رقم ٧٥٦٨)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٢١) والحديث قال عنه الترمذي: حسن غريب، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الترمذي، ثم عاد وصححه لشواهده إلا قوله (حتى يدركه النعاس) فلم يجدله ما يقويها، صحيح الكلم الطيب– ط المعارف ٣٦).
قوله: (من أوى) بالقصر ويمد. (إلى فراشه) أي أتاه لينام، في النهاية. أوى وآوى بمعنى واحد يقال: أويت إلى المنزل وآويت إليه وأويت غيري وآويته. وأنكر بعضهم المقصور المتعدي. وقال الأزهري: هي لغة فصيحة. وقال النووي: إذا أوى إلى فراشه فمقصور. وأما آوانا فممدود. هذا هو الصحيح المشهور الفصيح. وحكى القصر فيهما وحكي المد فيهما، كذا في المرقاة. (طاهراً) أي متوضئاً. (وذكر الله) بلسانه أي نوع من الأذكار. ولفظ الترمذي: يذكر الله، وهي جملة حالية. (حتى يدركه النعاس) بضم النون يعني حتى ينام. (لم يتقلب) من التقلب أي من جنب إلى جنب. وقال القاري: أي لم يتردد ذلك الرجل على فراشه، وفي عمل اليوم والليلة لم ينقلب أي من الانقلاب، قيل: المراد من الانقلاب هنا الاستيقاظ والانتباه من النوم. (ساعة) بالنصب أي في ساعة. (يسأل الله) حال من فاعل "يتقلب". (فيها) أي في تلك الساعة. (خيراً) الخير هنا ضد الشر. (من خير الدنيا والآخرة) المراد من الخير الثاني الجنس، والتنوين في الأول للتنكير. (إلا أعطاء إياه) . قال الطيبي: هو أيضاً حال من يسأل، وجاز لأن الكلام في سياق النفي، يعني لا يكون للسائل حال من الأحوال في أي زمان من الليل إلا كونه معطي إياه، أي ما طلب فلا يخيب. مرعاة المفاتيح (٢٥١/٤).

[2] أخرجه أبو داود في الأدب (٥٠٦١)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٨٦٥)، وفي الكبرى (١٠٦٣٥)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٥٤)، وابن حبان (٥٥٣١)، والحاكم (٥٤٠/١) والحديث صححه ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وقال الحافظ في النتائج (١١٦/١): هذا حديث حسن، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف أبي داود، وقال الأرنؤوط ومنمعه في تحقيق سنن أبي داود (٣٩٩/٧): رجاله رجال الصحيح إلا عبد الله بن الوليد –وهو التجيبي– فقد روى عن جمع وروى عنه جمع، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال الدارقطني: لا يعتبر بحديثه، ولينه الحافظ في التقريب.

قوله: (إذا استيقظ من الليل) أي انتبه من نومه. (وبحمدك) لم أجد هذا اللفظ في نسخ أبي داود، ولا في المصابيح، نعم نقله الجزري في جامع الأصول (ج٥ ص٧٨) والظاهر أن المصنف ذكره تبعاً للجزري، والله أعلم. (أستغفرك ذنبي) أراد تعليم أمته أو تعظيم ربه وجلالته، أو سمي ترك الأفضل لضرورة بيان الجواز أو غير ذلك ذنباً على مقتضى كمال طاعته. (اللهم زدني علما) التنكير للتفخيم. (ولا تزغ قلبي) أي لا تجعل قلبي مائلاً عن الحق

## الفصل الرابع

## في أذكار الفزع في النوم والقلق

روى الترمذي عن بريدة قال: شكا خالد بن الوليد إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، ما أنام الليل من الأرق، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إذا أويت إلى فراشك فقل: اللهم رب السموات السبع وما أظلت، ورب الأرضين وما أقلت، ورب الشياطين وما أضلت، كن لي جاراً من شر خلقك كلهم جميعاً أن يفرط علي أحد منهم، أو أن يبغي علي، عز جارك وجل ثناؤك ولا إله غيرك ولا إله إلا أنت)[1].

وفي الترمذي عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يعلمهم من الفزع كلمات (أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه، وشر عباده، ومن همزات الشياطين أن يحضرون، وكان عبد الله بن عمرو يعلمهن من عقل من بنيه، ومن لم يعقل كتبه وعقله عليه)[2].

---

إلى الباطل، من أزاغ أي أمال عن الحق إلى الباطل وزاغ عن الطريق عدل عنه. قال الطيبي: أي لا تبلني ببلاء يزيغ فيه قلبي. (بعد إذا هديتني) أي أرشدتني إلى الحق وأقمتني عليه بل ثبتني عليه، "وبعد" منصوب بلا تزغ على الظرف، و"إذ" في محل بإضافة بعد إليه خارج عن الظرفية، أي بعد وقت هدايتك إيانا. وقيل: إنها بمعنى أن. (وهب لي من لدنك) متعلق بهب، ولدن ظرف، وهي لأول غاية زمان أو مكان أو غيرهما من الذوات نحو من لدن زيد، فليست مرادفة لعند، بل قد تكون بمعناها، وأكثر ما تضاف إلى المفردات، وقد تضاف إلى أن وصلتها لأنها في تأويل المفرد، وقد تضاف إلى الجملة الاسمية أو الفعلية "ومن" لابتداء الغاية أي أعطني رحمة كائنة من عندك فضلاً وكرماً منك. (رحمة) التنكير والتعظيم أي رحمة عظيمة واسعة تزلفني إليك وأفوز بها عندك، أو توفيقاً للثبات على الإيمان والحق. (إنك أنت الوهاب) أي لكل مسؤل تعليل للسؤال أو لإعطاء المسؤل. قال ابن الملك: وهذا تعليم للأمة ليعلموا أن لا يجوز لهم الأمن من مكر الله وزال نعمته. مرعاة المفاتيح (٤/٢٠٥).

[1] أخرجه الترمذى (٥/٥٣٨ ، رقم ٣٥٢٣) وابن عدى (٢/٢٠٩ ، ترجمة ٣٩٥ الحكم بن ظهير الفزارى) الطبرانى فى الأوسط (١/٥٣ ، رقم ١٤٦)، وفي الدعاء (٢/١٣٠٨) والحديث قال عنه الترمذي: ليس إسناده بالقوي، وفي إسناده حكم بن ظهير، قال البخاري: تركوه، وقال ابن عدي: فيه الحكم بن ظهير عامة أحاديثه غير محفوظة، وضعفه ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/٢٣١)، والهيثمي في المجمع (١٠/١٣٠)، وقال الحافظ في النتائج (٣/١٨٢): غريب، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الجامع الصغير (٤٠٨)، وقال في تخريج المشكاة (٢٣٤٧): ضعيف جدا.

[2] أخرجه ابن أبي شيبة (٦/ ٨٠، رقم ٢٩٦٢١)، وأحمد (٢/ ١٨١، رقم ٦٦٩٦)، والبخاري في خلق الأفعال (٤٤٠)، وأبو داود (٤/ ١٢، رقم ٣٨٩٣)، والترمذى (٥/ ٥٤١، رقم ٣٥٢٨)، وعثمان الدارمي في الرد على الجهمية (٣١٤ و ٣١٥)، والنسائي في الكبرى (٦/ ١٩١ رقم ١٠٦٠١)، وفي اليوم والليلة (٧٦٥ و ٧٦٦)،

والطبراني في الدعاء (١٠٨٦)، والحاكم (١/ ٧٣٣ رقم ٢٠١٠)، وابن السنى (ص٢٧٠ رقم ٧٤٩)، وأبو نعيم في الصحابة (٦٥٠٩)، والبيهقي في الأسماء (ص ٢٤١) وفي الآداب (٩٩٣)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٤/ ١٠٩ - ١١٠ و١١٠) والحديث حسنه الترمذي، وصححه الحاكم، وقال العلامة الألباني في الصحيحة (٢٦٤): ابن إسحاق مدلس وقد عنعنه في جميع الطرق عنه، وهذه الزيادة منكرة عندي، لتفرده بها (يقصد قوله وكان عبدالله .. ومن لم يعقل كتبه وعقله عليه)، وجملة القول: أن الحديث بهذا الشاهد حسن، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٠/١٧٠): إسناده صحيح، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٦/٤٠): حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق -وهو ابن يسار المطبي مولاهم- مدلس وقد عنعن. حماد: هو ابن سلمة. وقال ابن عبد البر في "التمهيد" ٢٤/ ١٠٩: هذا حديث مشهور مسندا وغير مسند.

قوله: (إذا فزع) بكسر الزاي أي: خاف (في النوم) أي: في حال النوم أو عند إرادته (أعوذ بكلمات الله التامة) كذا في بعض النسخ بلفظ الإفراد والمراد به الجماعة وهكذا وقع عند الترمذي، وأبي داود وكذا نقله في الأذكار، والحصن، وتحفة الذاكرين، ووقع في بعض نسخ المشكاة (التامات) بلفظ الجمع وهكذا وقع عند الحاكم وكذا نقله في الترغيب، ومختصر السنن، والمراد من التامة الكاملة الشاملة الفاضلة وهي أسماءه وصفاته وآيات كتبه (وعقابه) أي: عذابه (وشر عباده) من الظلم والمعصية ونحوهما وهو أخص من (شر خلقه) (ومن همزات الشياطين) جمع همزة وهي النخس والغمز وكل شيء دفعته فقد همزته أي: نزغاتهم وخطراتهم ودسائسهم وإلقائهم الفتنة والعقائد الفاسدة في القلب وهو تخصيص بعد تعميم (وأن يحضرون) بحذف الياء وإبقاء الكسرة دليلاً عليها قاله القاري. وقال الشوكاني: بكسر النون وأصله يحضرونني فحذفت النون الأولى لدخول الناصب عليها وحذفت الياء تخفيفًا وبقيت نون الوقاية مكسورة لتدل على الياء المحذوفة أي: ومن أن يحضروني في أموري كالصلاة وقراءة القرآن وغير ذلك لأنهم إنما يحضرون بسوء (فإنها) أي: الهمزات (لن تضروه) أي: إذا دعا بهذا الدعاء وفيه دليل على أن الفزع إنما هو من الشيطان (وكان عبد الله بن عمرو) بالواو (يعلمها) أي: هذه الكلمات، وفي بعض نسخ الترمذي يلقنها من التلقين (من بلغ من ولده) أي: ليتعوذ به (في صك) الصك بفتح الصاد وتشديد الكاف، ما يكتب فيه من الورقة ونحوها (ثم علقها) أي: علق الورقة التي هي فيها (في عنقه) أي: في رقبة ولده الذي لم يبلغ، وفي رواية أبي داود ((وكان عبد الله عمرو يعلمهن من عقل من بنيه ومن لم يعقل كتبه فأعلقه عليه، وفي رواية أحمد (فكان يعلمها من بلغ من ولده أن يقولها عند نومه، ومن كان منهم صغيرًا لا يعقل أن يحفظها كتبها له فعلقها في عنقه) ولابن السني (كان يعلمها من أطاق الكلام من ولده ومن لم يطق كتبها فعلقها عليه) وفيه دليل على جواز تعليق التعويذات التي فيها أسماء الله تعالى على الصغار. قال في اللمعات: هذا هو السند فيما يعلق في أعناق الصبيان من التعويذات، وفيه كلام. وأما تعليق الحرز والتمائم مما كان من رسوم الجاهلية فحرام بلا خلاف - انتهى. قلت: اختلف العلماء في تعليق التمائم التي فيها أسماء الله وصفاته وآيات القرآن والأدعية المأثورة قال العلامة الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب في فتح المجيد شرح كتاب التوحيد (ص١٢٧) : اعلم أن العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم اختلفوا في جواز تعليق التمائم التي من القرآن وأسماء الله تعالى وصفاته فقالت طائفة: يجوز ذلك وهو قول عبد

الله بن عمرو بن العاص وهو ظاهر ما روى عن عائشة، وبه قال أبو جعفر الباقر وأحمد في رواية وحملوا الحديث، (يعني حديث ابن مسعود قال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: إن الرقى والتولة والتمائم شرك. رواه أبو داود، وابن ماجة، وابن حبان، والحاكم، وقال صحيح وأقره الذهبي) على التمائم التي فيها شرك (والقرينة على هذا الحمل اقتران التمائم بالرقى، ومن المعلوم أن المراد من الرقى ها هنا هي التي فيها شرك) ، وقالت طائفة لا يجوز ذلك، وبه قال ابن مسعود وابن عباس وهو ظاهر قول حذيفة وعقبة ابن عامر وابن عكيم، وبه قال جماعة من التابعين منهم أصحاب ابن مسعود وأحمد في رواية اختارها كثير من أصحابه وجزم بها المتأخرون واحتجوا بهذا الحديث وما في معناه (كحديث عقبة بن عامر عن ابن حبان، وحديث عبد الله بن عكيم عند أحمد والترمذي وأبي داود والحاكم) قلت: (قائله الشيخ عبد الرحمن بن حسن مؤلف فتح المجيد) هذا هو الصحيح لوجوه ثلاثة تظهر للمتأمل الأول عموم النهي ولا مخصص للعموم الثاني سد الزريعة فإنه يفضي إلى تعليق ما ليس كذلك، الثالث أنه إذا علق فلا بد أن يمتهنه المعلق بحمله معه في حال قضاء الحاجة والاستنجاء ونحو ذلك انتهى. قلت: وزاد بعضهم وجهًا رابعًا وهو إن فعل ذلك استهزاء بآيات الله ومناقضة لما جاءت به فإن الله أنزل القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان وشفاء لما في الصدور ولا يزيد الظالمين إلا خسارًا وإنه لتذكرة للمتقين ولم ينزل القرآن ليتخذ حجبًا وتمائم ولا ليتلاعب به المتأكلون به الذين يشترون به ثمنًا قليلاً والذين يقرؤنه على المقابر وأمثال ذلك مما ذهب بحرمة القرآن وجرأ رؤساء المسلمين على ترك الحكم به.

وأجاب هؤلاء عن حديث عبد الله بن عمرو أولاً بأنه ضعيف وإن حسنه الترمذي، وصححه الحاكم وذلك لأن في سنده محمد بن إسحاق وهو مدلس وقد عنعن. وثانيًا بأنه لو فرضنا صحته فليس فيه أيضًا حجة لأنه ليس فيه الرسول – صلى الله عليه وسلم – رأى ذلك وأقره. وثالثًا بأنه عمل فردي من عبد الله بن عمرو لا يترك به حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وعمل كبار الصحابة الذين لم يعملوا مثل عبد الله بن عمرو رضي الله عنهم، قال الوشاكاني في تحفة الذاكرين (ص ٨٩) في شرح حديث عبد الله بن عمرو هذا: قد ورد ما يدل على عدم جواز التمائم فلا تقوم بفعل عبد الله بن عمرو حجة – انتهى. ورابعًا: بأن غاية ما يدل عليه فعل عبد الله بن عمرو الصحابي هو جواز تعليق التمائم على الصغار الذين لا يعقلون ولا يقدرون على حفظ كلمات التميمة والذين ذهبوا إلى جواز التعليق أباحوه مطلقًا، أي لم يخصوه بالصغار بل توسعوا فيه عملاً للكبار والرجال والنساء حتى الكفرة الفجرة والفسقة أيضًا ولا يخفى ما في ذلك من القبائح. قال العلامة الشيخ أبو الطيب صديق بن حسن القنوجي البوفالي في ((الدين الخالص)) بعد نقل الوجوه الثلاثة المذكورة في فتح المجيد ما لفظه: الوجه الثالث لمنع التعليق ضعيف جدًا لأنه لا مانع من نزع التمائم عند قضاء الحاجة ونحوها لساعة ثم يعلقها، والراجح في الباب أن ترك التعليق أفضل في كل حال بالنسبة إلى التعليق الذي جوزه بعض أهل العلم بناء على أن يكون بما ثبت لا بما لم يثبت لأن التقوى له مراتب وكذا الإخلاص وفوق كل رتبة في الدين رتبة أخرى والمحصلون لها أقل ولهذا ورد في الحديث في حق السبعين ألفًا يدخلون الجنة بغير حساب أنهم هم الذين لا يرقون ولا يسترقون مع أن الرقى جائزة وردت بها الأخبار والآثار والله أعلم بالصواب. والمتقي من يترك ما ليس به بأس خوفًا مما به بأس – انتهى. كلامه. قلت: والأحوط عندي هو ترك التعليق وجوبًا لا ندبًا فقط سدًا للباب وقطعًا للذريعة والله تعالى أعلم. مرعاة المفاتيح (٢٣٨/٨).

(تتمة): قال الشيخ حافظ حكمي في معارج القبول (٢/ ٥١٠ - ٥١٢): إن تك هي - أي: التمائم - آيات قرآنية مبينات، وكذلك إن كانت من السنن الصحيحة الواضحات فالاختلاف في جوازها واقع بين السلف من الصحابة والتابعين فمن بعدهم: فبعضهم - أي: بعض السلف - أجازها، يروى ذلك عن عائشة رضي الله عنها وأبي جعفر محمد بن علي وغيرهما من السلف، والبعض منهم كف - أي: منع - ذلك وكرهه ولم يره جائزا، منهم عبد الله بن عكيم وعبد الله بن عمرو وعقبة بن عامر وعبد الله بن مسعود وأصحابه كالأسود وعلقمة ومن بعدهم كإبراهيم النخعي وغيرهم رحمهم الله تعالى، ولا شك أن منع ذلك أسد لذريعة الاعتقاد المحظور لا سيما في زماننا هذا؛ فإنه إذا كرهه أكثر الصحابة والتابعين في تلك العصور الشريفة المقدسة والإيمان في قلوبهم أكبر من الجبال فلأن يكره في وقتنا هذا - وقت الفتن والمحن - أولى وأجدر بذلك، كيف وهم قد توصلوا بهذه الرخص إلى محض المحرمات وجعلوها حيلة ووسيلة إليها؟ فمن ذلك أنهم يكتبون في التعاويذ آية أو سورة أو بسملة أو نحو ذلك ثم يضعون تحتها من الطلاسم الشيطانية ما لا يعرفه إلا من اطلع على كتبهم، ومنها أنهم يصرفون قلوب العامة عن التوكل على الله عز وجل إلى أن تتعلق قلوبهم بما كتبوه، بل أكثرهم يرجفون بهم ولم يكن قد أصابهم شيء فيأتي أحدهم إلى من أراد أن يحتال على أخذ ماله مع علمه أنه قد أولع به فيقول له: إنه سيصيبك في أهلك أو في مالك أو في نفسك كذا وكذا، أو يقول له: إن معك قرينا من الجن أو نحو ذلك ويصف له أشياء ومقدمات من الوسوسة الشيطانية موهما أنه صادق الفراسة فيه شديد الشفقة عليه حريص على جلب النفع إليه فإذا امتلأ قلب الغبي الجاهل خوفا مما وصف له حينئذ أعرض عن ربه وأقبل ذلك الدجال بقلبه وقالبه والتجأ إليه وعول عليه دون الله عز وجل وقال له: فما المخرج مما وصفت؟ وما الحيلة في دفعه؟ كأنما بيده الضر والنفع، فعند ذلك يتحقق فيه أمله ويعظم طمعه فيما عسى أن يبذله له فيقول له إنك إن أعطيتني كذا وكذا كتبت لك من ذلك حجابا طوله كذا وعرضه كذا ويصف له ويزخرف له في القول وهذا الحجاب علقه من كذا وكذا من الأمراض، أترى هذا مع هذا الاعتقاد من الشرك الأصغر؟ لا بل هو تأله لغير الله وتوكل على غيره والتجاء إلى سواه وركون إلى أفعال المخلوقين وسلب لهم من دينهم، فهل قدر الشيطان على مثل هذه الحيل إلا بوساطة أخيه من شياطين الإنس {قل من يكلؤكم بالليل والنهار من الرحمن بل هم عن ذكر ربهم معرضون} [الأنبياء / ٤٢]، ثم إنه يكتب فيه مع طلاسمه الشيطانية شيئا من القرآن ويعلقه على غير طهارة، ويحدث الحدث الأصغر والأكبر، وهو معه أبدا لا يقدسه عن شيء من الأشياء، تالله ما استهان بكتاب الله أحد من أعدائه استهانة هؤلاء الزنادقة المدعين الإسلام به، والله ما نزل القرآن إلا لتلاوته والعمل به وامتثال أوامره واجتناب نواهيه وتصديق خبره والوقوف عند حدوده والاعتبار بأمثاله والاتعاظ بقصصه والإيمان به {كل من عند ربنا} وهؤلاء قد عطلوا ذلك كله ونبذوه وراء ظهورهم ولم يحفظوا إلا رسمه كي يتأكلوا به ويكتسبوا كسائر الأسباب التي يتوصلون بها إلى الحرام لا الحلال ولو أن ملكا أو أميرا كتب كتابا إلى من هو تحت ولايته أن افعل كذا واترك كذا وأمر من في جهتك بكذا وانههم عن كذا ونحو ذلك فأخذ ذلك الكتاب ولم يقرأه ولم يتدبر أمره ونهيه ولم يبلغه إلى غيره ممن أمر بتبليغه إليه بل أخذه وعلقه في عنقه أو عضده ولم يلتفت إلى شيء مما فيه البتة لعاقبه الملك على ذلك أشد العقوبة ولسامه سوء العذاب فكيف بتنزيل جبار السموات والأرض الذي له المثل الأعلى في السموات والأرض وله الحمد في الأولى والآخرة وإليه يرجع الأمر كله فاعبده وتوكل عليه هو

## الفصل الخامس

## في أذكار من رأى رؤيا يكرهها أو يحبها.

في الصحيحين عن أبي قتادة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (الرؤيا من الله والحلم من الشيطان، فإذا رأى أحدكم الشيء يكرهه فلينفث عن يساره ثلاث مرات إذا استيقظ، وليتعوذ بالله من شرها فإنها لن تضره إن شاء الله، قال أبو قتادة: كنت أرى الرؤيا تمرضني حتى سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: الرؤيا الصالحة من الله، فإذا

---

حسبي لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم وإن تكن مما سوى الوحيين فإنها شرك بغير مين، بل إنها قسيمة الأزلام في البعد عن سيما أولي الإسلام، وإن تكن – أي: التمائم – مما سوى الوحيين بل من طلاسم اليهود وعباد الهياكل والنجوم والملائكة ومستخدمي الجن ونحوهم أو من الخرز أو الأوتار أو الحلق من الحديد وغيره فإنها شرك – أي: تعليقها شرك – بدون مين – أي: شك – إذ ليست من الأسباب المباحة والأدوية المعروفة بل اعتقدوا فيها اعتقادا محضا أنها تدفع كذا وكذا من الآلام لذاتها لخصوصية زعموا فيها كاعتقاد أهل الأوثان في أوثانهم بل إنها قسيمة أي شبيهة الأزلام التي كان يستصحبها أهل الجاهلية في جاهليتهم ويستقسمون بها إذا أرادوا أمرا وهي ثلاثة قداح مكتوب على إحداها افعل، والثاني لا تفعل، والثالث غفل، فإن خرج في يده الذي فيه افعل مضى لأمره، أو الذي فيه لا تفعل ترك ذلك، أو الغفل أعاد استقسامه، وقد أبدلنا الله تعالى – وله الحمد – خيرا من ذلك صلاة الاستخارة ودعاءها.

والمقصود: أن هذه التمائم التي من غير القرآن والسنة شريكة للأزلام وشبيهة بها من حيث الاعتقاد الفاسد والمخالفة للشرع في البعد عن سيما أولي الإسلام – أي: عن زي أهل الإسلام – فإن أهل التوحيد الخالص من أبعد ما يكون عن هذا، والإيمان في قلوبهم أعظم من أن يدخل عليه مثل هذا، وهم أجل شأنا وأقوى يقينا من أن يتوكلوا على غير الله أو يثقوا بغيره، وبالله التوفيق ا. هـ.

والقول بالمنع حتى ولو كانت التمائم من القرآن هو الذي عليه مشايخنا: علماء اللجنة الدائمة ومعهم العلامة ابن باز، والعلامة العثيمين، والعلامة الألباني.

رأى أحدكم ما يحب فلا يحدث به إلا من يحب، وإذا رأى ما يكرهه فلا يحدث به، وليتفل عن يساره وليتعوذ بالله من الشيطان الرجيم ومن شر ما رأى، فإنها لا تضره)[1].

---

[1] أخرجه البخاري (٥٧٤٧ ، ٦٩٨٤ ، ٦٩٨٦)، ومسلم (٢٢٦١).

قوله: (الرؤيا الصالحة) ، الرؤيا على وزن: فعلى، بلا تنوين، وجمعها: رؤى، مثل: رعى، يقال: رأى في منامه رؤيا، وفي اليقظة رأى رؤية، قيل: إن الرؤيا أيضا تكون في اليقظة، وعليه تفسير الجمهور في قوله سبحانه وتعالى: {وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس} (الإسراء: ٦٠) . إن الرؤيا ههنا في اليقظة، وقال الزمخشري: الرؤيا بمعنى: الرؤية إلا أنها مختصة بما كان منها في المنام دون اليقظة، فلا جرم، فرق بينهما بحرف التأنيث. وقال الواحدي: الرؤيا مصدر كالبشرى، إلا أنه لما صار اسما لهذا المتخيل في المنام جرى مجرى الأسماء، وقيل: يجوز ترك همزها تخفيفا. وقوله: الصالحة، إما صفة موضحة للرؤيا، لأن غير الصالحة تسمى: بالحلم، أو مخصصة، والصلاح إما باعتبار صورتها، وإما باعتبار تعبيرها، ويقال لها: الرؤيا الصادقة والرؤيا الحسنة. وقال الطيبي: معنى الصالحة الحسنة: ويحتمل أن تجري على ظاهرها، وأن تجري على الصادقة، والمراد بها صحتها وتفسير رسول الله، صلى الله عليه وسلم المبشرات على الأول ظاهر، لأن البشارة كل خبر صدق يتغير به بشرة الوجه، واستعمالها في الخير أكثر، وعلى الثاني مؤول، أما على التغليب أو يحمل على أصل اللغة وإضافتها إلى الله تعالى إضافة اختصاص وإكرام لسلامتها من التخليط وطهارتها عن حضور الشيطان. قوله: (والحلم من الشيطان) أي: الرؤيا الغير الصالحة أي: الكاذبة، أو السيئة، وإنما نسبت إلى الشيطان لأن الرؤيا الكاذبة يريد بها الشيطان ليسيء ظنه ويحزنه ويقل حظه من شكر الله، ولهذا أمره بالبصق عن يساره. وعن ابن الجوزي: الرؤيا والحلم بمعنى واحد، لأن الحلم ما يراه الإنسان في نومه، غير أن صاحب الشرع خص الخير باسم الرؤيا والشر باسم الحلم. قوله: (فإذا حلم أحدكم) ، بفتح اللام، قال ابن التين: وحلم، بضم اللام عنه بمعنى: عفى عنه، وحلم بالكسر، يقال: حلم الأديم إذا شب قبل أن يدبغ. قوله: (حلما) ، مصدر بضم اللام وسكونها: ويجمع على: أحلام في القلة: وحلوم، في الكثرة، وإنما جمع وإن كان مصدرا لاختلاف أنواعه، وهو في الأصل عبارة عما يراه الرائي في منامه حسنا كان أو مكروها. قوله: (يخافه) جملة في محل النصب لأنها صفة لقوله: حلما. قوله: (فليبصق) ، دحرا للشيطان بذلك كرمي الجمار، كما يتفل عند الشيء القذر يراه ولا شيء أقذر من الشيطان، وذكر الشمال لأن العرب عندها إتيان الشر كله من قبل الشمال، ولذلك سمتها الشؤمى، وكانوا يتشاءمون بما جاء من قبلها من الطير، وأيضا ليس فيها كثير عمل ولا بطش ولا أكل ولا شرب. قوله: (فإنها) أي: فإن الحلم، وإنما أنث الضمير باعتبار أن الحلم هو الرؤيا السيئة الكاذبة المكروهة، والرؤيا المكروهة هي التي تكون عن حديث النفس وشهواتها، وكذلك رؤيا التهويل والتخويف يدخله الشيطان على الإنسان ليشوش عليه في اليقظة، وهذا النوع هو المأمور بالاستعاذة منه، لأنه من تخيلاته، فإذا فعل المأمور به صادقا أذهب الله عنه ما أصابه من ذلك. عمدة القاري (١٨٠/١٥).

وفي صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنه عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها فليبصق عن يساره ثلاث مرات، وليستعذ بالله من الشيطان ثلاثاً، وليتحول عن جنبه الذي كان عليه)[1].

ويذكر عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أن رجلاً قص عليه رؤيا فقال: (خيراً رأيت، وخيراً يكون)[2].

وفي رواية (خيراً تلقاه، وشراً توقاه خيراً لنا، وشراً على أعدائنا، والحمد لله رب العالمين)[3].

---

[1] أخرجه مسلم (٢٢٦٢).

قوله (فليبصق عن يساره ثلاث مرات) فى أمره بنفثه وبصقه ثلاثا: طرد للشيطان الذى حضر رؤياه المكروهة، واستقذاره لها، كما يبصق على ما يستقذر ويكره، كما أمر بذلك عند التثاؤب.

وكون ذلك فى يساره؛ لأن اليسار أبدا جهة الشيطان وجهة المذام والأقذار، والجهة المشؤومة بضد اليمين، والعرب تسميها الشؤما.

وقوله: " فليبصق، وليتفل، ولينفث " على اختلاف الأحاديث، كله بمعنى، وقد تقدم الكلام على ذلك، ومن فرق بين التفل والنفث، ومن جعلهما بمعنى فى كتاب الصلاة، وفى كتاب الطب.

وأمره بتحويله عن جنبه: تفاؤلا بتحويل حالها، وظاهر مكروه تأويلها، وأنها لا تضره، وهذا يصحح أحد التأويلين فى قوله: " لاتضره " أنه عائد، إلى صرف سوء تأويلها ودفع الله بما فعل عنه مكروهها. اكمال المعلم (٢٠٧/٧).

[2] جزء من حديث أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٧٥) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، والحديث قال عنه الحافظ في النتائج (١٣٠/٣): : الراوي له عن سعيد هو محمد بن عبيد الله العزرمي ضعيف جدا.. حتى قال الحاكم أبو أحمد: أجمعوا على ضعفه، وضعفه العلامة الألباني في الكلم الطيب (٥٢).

[3] جزء من حديث طويل أخرجه ابن قتيبة في غريب الحديث (١/ ٤٧٩ - ٤٨١)، وابن حبان في المجروحين (١/ ٣٢٩ - ٣٣١)، والطبراني في الكبير (٨١٤٦)، وابن السكن في الصحابة والديلمي في مسنده كما في "الأجوبة المرضية للسخاوي (٣/ ١٠٩٤)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٤١ أو ٧٧٢)، وأبو نعيم في الصحابة (٣٩٠٨ و٤١٦٦ و٧٠٧٨)، والبيهقي في الدلائل (٧/ ٣٦ - ٣٨) والشجري في أماليه (١/ ٢٤٩ - ٢٥٠)، وابن الجوزي في العلل (١١٧١)، وابن الأثير في أسد الغابة (٦/ ٣٣٩) من حديث ابن زمل الجهني رضي الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى الصبح قال " هو ثان رجليه سبحان الله وبحمده أستغفر الله إن الله كان توابا رحيما سبعين مرة ثم يستقبل الناس بوجهه فيقول هل رأى أحد منكم شيئا قال ابن زمل أنا يا نبي الله فقال خيرا تلقاه أو شرا توقاه خير لنا وشر على أعدائنا والحمد لله رب العالمين اقصص رؤياك ... الحديث) والحديث قال عنه قال البيهقي: في إسناده ضعف، وقال ابن السكن: إسناده ضعيف، وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، وقال ابن العربي في العارضة (١٣٢/٥): مظلم السند، وقال الهيثمي في المجمع (٧/ ١٨٤): وفيه سليمان بن عطاء القرشي وهو ضعيف، وقال الحافظ فى الفتح (١١/ ٣٥١): هذا الحديث

إنما هو عن ابن زمل و سنده ضعيف جدا، أ... قد أورده ابن الجوزى فى الموضوعات، و قال ابن الأثير: ألفاظه مصنوعة، وقال العلامة الألباني في الكلم الطيب (٥٢): ضعيف جدا، وانظر أيضا الضعيفة (٣٦١١).

مسائل في الفصل.

المسألة الأولى: حقيقة الرؤيا:

قال أكثر المعتزلة: إن ما يراه الإنسان في منامه إنما هو تخيلات باطلة لا حقيقة لها ولا تدل على شيء. جواهر الكلام للإيجي (١٧٣)، والموافق (٦/ ١١١)، ومقالات الإسلاميين (٢/ ١٠٧).

وقول المعتزلة بأن الرؤيا جميعها خيالات باطلة، قول باطل وغريب، حيث دل كتاب الله وسنة رسوله – صلى الله عليه وسلم – على أن الرؤيا تنقسم إلى ثلاثة أقسام ومنها الرؤيا الصادقة، والتي منها رؤيا الأنبياء والتي هي من الوحي.

فمن الكتاب قوله تعالى: {لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ} [الفتح: ٢٧] ورؤيا الحق هي التي لا بد من وقوعها وصدقها، فهي ليست من قبيل أضغاث الأحلام.

ومن السنة قوله – صلى الله عليه وسلم –: «الرؤيا ثلاث: فرؤيا حق، ورؤيا يحدث بها الرجل نفسه، ورؤيا تحزين من الشيطان ..» وهو حديث صحيح.

قال الخوارزمي في كتابه مفيد العلوم ومبيد الهموم (ص٥٣٤): «الباب السادس في سؤال المعتزلة في الرؤيا».

قالوا: كيف يجوز أن يرى ألف إنسان في وقت واحد النبي – صلى الله عليه وسلم – وكل واحد منهم في بلد غير بلد صاحبه، وهل يجوز أن يكون جسم واحد في ألف مكان، فلهذا أجمعنا على إبطال الرؤيا سوى رؤية الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

أجاب الإمام أبو الحسن الأشعري رحمه الله تعالى: تجويزكم صحة رؤيا الأنبياء يبطل قولكم ببطلانها لغير الأنبياء .. ا.هـ

وقال أبو بكر بن العربي كما في إكمال المعلم (٦/ ٦٩) في رده على قول المعتزلة السابق: «وهذا على أصلهم في تخييلهم على العوام وإنكار أصول الشرع كإنكارهم الجن (٢) وإنكارهم كلام الملائكة للبشر، وأن جبريل لو كلم محمدًا – صلى الله عليه وسلم – لسمعه الحاضرون».

وقال رحمه الله عارضة الأحوذي (٩/ ١٣٠): «قد قيل: إن الرؤيا لا حقيقة لها وهم القدرية (٤)، تعسًا لهم، وغلا صالح قبة، فقال: كل الرؤيا والرؤية بعين الرأس حقيقة» ثم قال أبو بكر: وهذا حماق ا.هـ

وممن نسب هذا القول لبعض المعتزلة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وهو معروف بدقة معرفته بأقوال أهل الملل والنحل ورده عليهم.

حيث قال في كتابه بيان تلبيس الجهمية (١/ ٧٣): «وحكوا عن طائفة من المعتزلة وغيرهم إنكار رؤية الله، يعني في المنام، والنقل بذلك متواتر عمن رأي ربه في المنام، ولكن لعلهم قالوا: لا يجوز أن يعتقد أنه رأى ربه في المنام فيكونون قد جعلوا مثل هذا من أضغاث الأحلام، ويكونون من فرط سلبهم ونفيهم نفوا أن تكون رؤية الله في المنام رؤية صحيحة كسائر ما يرى في المنام، فهذا مما يقوله المتجهمة، وهو باطل مخالف لما اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها بل ولما اتفق عليه عامة عقلاء بني آدم» ا.هـ

وقريب من قول المعتزلة السابق في حقيقة الرؤيا، ما ينسب إلى الأشاعرة فقد ذكر الإيجي وهو أشعري العقيدة، في كتابه المواقف في علم الكلام (٦/ ١١١) أن قول المعتزلة والأشاعرة في الرؤيا أنها خيال باطل، وإنما فرق بين القولين في التعليل فقط. فقال: «وأما الرؤيا فخيال باطل عند المتكلمين، أما عند المعتزلة فلفقد شرائط الإدراك، من المقابلة وانبعاث الشعاع، وتوسط الهواء، وأما عند الأصحاب إذا لم يشترطوا شيئًا من ذلك، فلأنه خلاف العادة، والنوم ضد للإدراك» ا.هـ

وقد نسب هذا القول الألوسي رحمه الله في روح المعاني (١٢/ ١٨٢) للمتكلمين، والأشاعرة من المتكلمين فقال: «والمنقول عن المتكلمين أنها خيالات باطلة وهو من الغرابة بمكان بعد شهادة الكتاب والسنة بصحتها» ا.هـ

والذي يظهر أن هذا القول لبعض الأشاعرة لأن الرازي وهو أشعري قال بقول الفلاسفة، والمازري وهو أشعري يخالف هذا القول، وكذا الغزالي وهو من مثبتي دعائم المذهب الأشعري ومن أكابر أنصاره يميل إلى قول الفلاسفة كما سيأتي توضيح أقوالهم إن شاء الله.

ولكن لما ذكر ابن القيم رحمه الله في الروح (٣٠) اضطراب الناس في حقيقة الرؤيا، ذكر أن هناك من يعرف الرؤى بأنها: علوم علقها الله في النفس ابتداء بلا سبب. ثم قال: «وهذا قول منكري الأسباب والحكم والقوي، وهو قول مخالف للشرع والعقل والفطرة»، وقوله رحمه الله: وهذا قول منكري الأسباب والحكم هذه العبارة كثيرًا ما يطلقها ابن القيم وشيخه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمها الله على الأشاعرة.

أما أهل الحق أهل السنة والجماعة فقالوا: لا نعدوا قول نبينا – صلى الله عليه وسلم – فقد بين الرؤيا بيانًا واضحًا شافيًا فقسمها إلى ثلاثة أقسام: رؤيا حق من الله عز وجل، والله أعلم بكيفية ذلك، ورؤيا باطلة فهي أضغاث أحلام من تهويل الشيطان وتحزينه وتمثيله لابن آدم، أو مما يحدث به المرء نفسه في اليقظة فيراه في المنام.

فقد أخرج الترمذي والنسائي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: «الرؤيا ثلاث، فرؤيا حق، ورؤيا يحدث بها الرجل نفسه، ورؤيا تحزين من الشيطان»

وأخرج ابن أبي شيبة وابن ماجه وابن حبان في صحيحه من حديث عوف بن مالك رضي الله عنه عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: «إن الرؤيا ثلاث: منها أهاويل من الشيطان ليحزن بها ابن آدم، ومنها ما يهم به الرجل في يقظته فيراه في منامه، ومنها جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة».

وفي أحاديث أخرى يقسم – صلى الله عليه وسلم – الرؤيا إلى قسمين كما في حديث أبي قتادة رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: «الرؤيا الصادقة من الله، والحلم من الشيطان ..» أخرجه البخاري ومسلم.

قال ابن عبد البر رحمه الله في التمهيد (١/ ٢٨٥): "وجملة القول في هذا الباب أن الرؤيا الصادقة من الله، وأنها من النبوة، وأن التصديق بها حق، وفيها من بديع حكمة الله ولطفه، ما يزيد المؤمن إلى إيمانه.

ولا أعلم بين أهل الدين والحق، من أهل الرأي والأثر خلافًا فيما وصفت ولا ينكر الرؤيا إلا أهل الإلحاد، وشرذمة من المعتزلة ا.هـ

فنحن لا نقول كما تقول المعتزلة أن الرؤى كلها خيالات باطلة لا حقيقة لها، ولا كما تقول الفلاسفة أنها من فعل الطبائع بل نقول كما يقول ربنا عز وجل: {لَقَدْ صَدَقَ اللهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ} [الفتح: ٢٧] وكما يقول نبينا – صلى الله عليه وسلم – «الرؤيا الصادقة من الله، والحلم من الشيطان».

وفي بيان حقيقة الرؤيا الصادقة وأنها حق، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى (١٢/ ٢٧٨) في قول رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: «من رآني في المنام فقد رآني حقًا، فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي» هو كما قال – صلى الله عليه وسلم – رآه في المنام حقًا، فمن قال: ما رآه في المنام حقًا فقد أخطأ، ومن قال: إن رؤيته في اليقظة بلا واسطة كالرؤية بالواسطة المقيدة بالنوم فقد أخطأ، ولهذا يكون لهذه تأويل وتعبير دون تلك.

وفي مواضع متعددة يقرر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أن ما يراه النائم في نومه عبارة عن أمثال مضروبة له.

فيقول في كتابه منهاج السنة النبوية (٥/ ٣٧٨): "والنائم يرى في المنام إنسانًا يخاطبه ويشاهده، ويجري معه فصولاً، وذلك المرئي قاعد في بيته، أو ميت في قبره، وإما رأى مثاله.

وفي كتابه الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان يقول رحمه الله كما في مجموع الفتاوى (١٣/ ٧٦) ما ملخصه: إن النائم يرى الأشياء في منامه ولها وجود وتحقق، ولكنها أمثلة فلما عزب عقله في أثناء النوم ظنها الرائي نفس الحقائق كالذي يرى نفسه في مكان آخر يكلم أمواتًا ويكلمونه، ويفعل أمورًا كثيرة، وهو في النوم يجزم بأنه نفسه الذي يقول ويفعل؛ لأن عقله عزب عنه، وتلك الصورة التي رآها مثال صورته لكن غاب عقله عن نفسه، حتى ظن أن ذلك المثال هو نفسه، فلما ثاب إليه عقله علم أن ذلك مثالات، ومن الناس من لا يغيب عقله؛ بل يعلم أن ذلك في المنام، وهو كالذي يرى صورته في المرآة، أو صورة غيره.

وقد ذكر قريبًا من ذلك في كتابه قاعدة في المعجزات والكرامات المطبوع ضمن مجموع الفتاوى (١١/ ٦٣٦، ٦٣٧).

فإذا كانت الرؤى عبارة عن أمثلة وأحاديث نفس، فإنه قد ورد في بعض تعاريف العلماء كلمات تحتاج إلى تفصيل فمن ذلك أن منهم من يعرف الرؤيا بأنها إدراكات مخلوقة أو اعتقادات مخلوقة، فهل هذا التعريف صحيح أو لا؟.

قال ابن العربي رحمه الله في عارضة الأحوذي (٩/ ١٢٣، ١٢٤) في حقيقة الرؤيا: أنها إدراكات يخلقها الله في قلب العبد على يدي الملك أو الشيطان، إما بأمثالها، وإما أمثالاً بكناها، وإما تخليطًا، ونظير ذلك في اليقظة الخواطر فإنها تأتي على نسق في قصد، وتأتي مسترسلة غير محصلة، فإذا خلق الله من ذلك في المنام على يدي الملك شيئًا كان وحيًا منظومًا وبرهانًا مفهومًا. ورد على من قال أن الرؤيا اعتقادات ا.هـ.

وقال المازري رحمه الله كما في المعلم بفوائد مسلم (٣/ ١١٦): «والمذهب الصحيح ما عليه أهل السنة وهو أن الله سبحانه يخلق في قلب النائم اعتقادات كما يخلقها في قلب اليقظان وهو تبارك اسمه يفعل ما يشاء ولا يمنعه من فعله نوم ولا يقظة، فإذا خلق هذه الاعتقادات فكأنه سبحانه جعلها علمًا على أمور أخر يخلقها في ثاني حال أو كان قد خلقها، فإذا خلق في قلب النائم اعتقاد الطيران، وليس بطائر فقصارى ما فيه أنه اعتقد أمرًا على خلاف ما هو عليه وكم في اليقظة ممن يعتقد أمرًا على غير ما هو عليه فيكون ذلك الاعتقاد علما على غيره كما

يكون خلق الله سبحانه للغيم علمًا على المطر، والجميع خلق الله سبحانه، ولكن يخلق الرؤيا والاعتقادات التي جعلها علمًا على ما يسره بحضرة الملك، أو بغير حضرة شيطان، ويخلق ضدها مما هو علم على ما يضر بحضرة الشيطان» ا.هـ وعلى هذا التعريف بعض الملحوظات:

أولا: قول المازري والمذهب الصحيح ما عليه أهل السنة، معلوم أن المازري أشعري العقيدة، وقد صرح بأشعريته في كتابه المعلم بفوائد مسلم، فيعني بأهل السنة الأشاعرة، فهو إذا ليس بحجة على أهل السنة والجماعة.

ثانيًا: قوله وهو أنه سبحانه يخلق في قلب النائم اعتقادات.

أقول: أن القول بأن الرؤيا عبارة عن اعتقادات مخلوقة، هذه من الألفاظ المحدثة عند المتأخرين، كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مسألة هل الإيمان مخلوق أو غير مخلوق؟

وبين رحمه الله أنه يقال لمن قال ذلك، ما تريد بالإيمان؟ أتريد به شيئًا من صفات الله وكلامه، كقوله لا إله إلا الله وإيمانه الذي دل عليه اسم المؤمن، فهو غير مخلوق، أو تريد شيئًا من أفعال العباد وصفاتهم فالعباد كلهم مخلوقون، وجميع أفعالهم وصفاتهم مخلوقة مجموع الفتاوى (٧/ ٦٦٤).

ومما يزيد هذا التعريف إشكالاً أن رؤية الأنبياء وحي، ولا يقال في الوحي أنه اعتقادات مخلوقة، كما تقوله المبتدعة عياذا بالله.

ثالثًا: قوله بأن الرؤيا التي تسر تخلق بحضرة ملك، والتي بضدها بحضرة شيطان هذا يحتاج إلى دليل من الشرع.

أما تعريف الرؤيا بأنها اعتقادات فقد ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في بيان تلبس الجهمية (١/ ٦٨ – ٧٣).

وقال ابن القيم رحمه الله في الروح (٢٩): «وإن من الرؤيا ما يكون من حديث النفس وصورة الاعتقاد بل كثير من مرائي الناس إنما هي من مجرد صور اعتقادهم المطابق وغير المطابق». انظر كتاب الرؤى عند أهل السنة والجماعة والمخالفين (ص٤٧ –٦٣).

**المسألة الثانية:** إذا رأى ما يحب.

إذا رأى المسلم الرؤيا يحبها وتسره وتعجبه، فإن النبي صلى الله عليه وسلم أرشد إلى الآداب التي ينبغي أن يفعلها الرائي، وذلك كما دلت عليها الأحاديث التالية:

١ – ما أخرجه الإمام البخاري من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع النبي – صلى الله عليه وسلم – يقول: (إذا رأى أحدكم رؤيا يحبها فإنما هي من الله، فليحمد الله عليها، وليحدث بها، وإذا رأى غير ذلك مما يكره فإنما هي من الشيطان فليستعذ من شرها، ولا يذكرها لأحد، فإنها لا تضره).

٢ –أخرج البخاري ومسلم من حديث أبي قتادة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: (الرؤيا الحسنة من الله، فإذا رأى أحدكم ما يحب فلا يحدث به إلا من يحب، وإذا رأى ما يكره فليتعوذ بالله من شر الشيطان، وليتفل ثلاثًا، ولا يحدث بها أحدًا، فإنها لن تضره).

وفي رواية لمسلم فإن رأى رؤيا حسنة فليبشر، ولا يخبر إلا من يحب).

٣- أخرج الإمام في مسنده من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الرؤيا ثلاثة: فبشرى من الله، وحديث النفس، وتخوف من الشيطان، فإذا رأى أحدكم رؤيا تعجبه فليقصها إن شاء، وإذا رأى شيئًا يكرهه، فلا يقصه على أحد وليقم فليصل).

٤- أخرج الإمام أحمد والطبري من حديث عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: ({لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا} قال الرؤيا الصالحة يبشرها المؤمن هي جزء من تسعة وأربعين جزءًا من النبوة، فمن رأى ذلك فليخبر بها، ومن رأى سوى ذلك فإنما هي من الشيطان ليحزنه، فلينفث عن يساره ثلاثًا وليسكت ولا يخبر بها أحدًا).

٥- أخرج الإمام أحمد في مسنده من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءًا من النبوة، فمن رأى خيرًا فليحمد الله عليه، وليذكره، ومن رأى غير ذلك فليستعذ بالله من شر رؤياه، ولا يذكرها، فإنها لا تضره).

٦- أخرج الإمام ابن عبد البر في التمهيد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا رأى أحدكم الرؤى تعجبه فليذكرها، وليفسرها وإذا رأى أحدكم الرؤيا تسوؤه، فلا يذكرها، ولا يفسرها). فدلت هذه الأحاديث على الآداب التي يلتزم بها المسلم إذا رأى ما يحب، وهذه الآداب كما يلي:

الأول: أن يحمد الله عليها.

الثاني: أن يستبشر بها.

الثالث: أن يتحدث بها ويخبر بها من يحب دون من يكره.

وإليك تفصيل هذه الآداب.

الأول: أن يحمد الله عليها: لما جاء في حديث أبي سعيد «فليحمد الله» والحمد هو الثناء على الله، سبحانه بالقلب واللسان.

الثاني: أن يستبشر بها: لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي قتادة «فإن رأى رؤيا حسنة فليُبْشِر» قال النووي في شرح مسلم (١٥/ ١٩) قوله صلى الله عليه وسلم : «فليبشر» هكذا هو في معظم الأصول فليبشر بضم الياء وبعدها باء ساكنة من الإبشار والبشرى، وفي بعضها بفتح الياء، وبالنون من النشر وهو الإشاعة، قال القاضي عياض في المشارق والشرح وهو تصحيف ، وفي بعضها «فليستر» بسين مهملة من الستر والله أعلم.

وقال الحافظفي الفتح (١٢/ ٣٦٩): "وقوله: «فليبشر» بفتح التحتانية وسكون الموحدة وضم المعجمة من البشرى وقيل بنون بدل الموحدة أي يحدث بها، وزعم عياض أنها تصحيف، ووقع في بعض النسخ عن مسلم «فليستر» بمهملة ومثناة من الستر" ا.هـ

ولهذا سمى النبي صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة من المبشرات، ولهذا قال الإمام أحمد كما في الآداب الشرعية (٣/ ٤٦١).: "الرؤيا تسر المؤمن ولا تغره".

الثالث: أن يحدث بها ويخبر بها من يحب دون من يكره. والتحدث بالرؤيا والإخبار بها جاء مطلقًا ومقيدًا، ففي حديث أبي سعيد الخدري مطلقًا دون تقييد «وليحدث بها»، وكذا في حديث أبي هريرة عند أحمد «فليقصها إن شاء» وعند ابن عبد البر «فليذكرها، وليفسرها» وفي حديث عبد الله بن عمرو «فليخبرها بها» وفي حديث ابن

عمر «وليذكره». بينما جاء هذا الإخبار والتحديث مقيدًا بمن يحب كما في حديث أبي قتادة «فلا يحدث بها إلا من يحب» وفي رواية «ولا يخبر إلا من يحب».

وعلى هذا التحديث بالرؤيا الصالحة مستحب، وقد يقال مباح لأنه في بعض الروايات قال: «إن شاء» والأول أقرب، ولا شك أن تقييدها بالأحباب أولى وهم أخص الناس بذكرها لهم.

وقد جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم – قال: (لا تقصوا الرؤيا إلا على عالم أو ناصح)، وجاء سبب هذا النهي في حديث أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن الرؤيا تقع على ما تعبر، ومثل ذلك مثل رَجل رفع رِجله فهو ينتظر متى يضعها، فإذا رأى أحدكم رؤيا فلا يحدث بها إلا ناصحًا أو عالمًا)، وفي حديث أبي رزين قال: (ولا يقصها إلا على وادٍّ أو ذي رأي)، وفي رواية قال: (ولا تحدثوا بها إلا عالمًا أو ناصحًا أو لبيبًا).

قال القاضي أبو بكر بن العربي في عارضة الأحوذي (٩/ ١٢٩).: "فإن كانت بشرى أو شككت فلا تحدث بها إلا عالمًا أو ناصحًا، العالم يعبرها له على الخير إذا أمكنه، والناصح يرشده إلى ما ينفعه، ويعينه عليه، أما الحبيب فإذا عرف قال: وإن جهل سكت، وأما اللبيب وهو العاقل العارف بتأويلها فإنه ينبئك بما تعول عليه فيها، وإن ساءته سكت عنك وتركها.

وقال النووي في شرح مسلم (١٥/ ١٨): "قوله صلى الله عليه وسلم في الرؤيا المحبوبة الحسنة «لا تخبر بها إلا من تحب» فسببه أنه إذا أخبر بها من لا يحب ربما حمله البغض والحسد على تفسيرها بمكروه، فقد يقع على تلك الصفة، وإلا فيحصل له في الحال حزن ونكد من سوء تفسيرها والله أعلم".

وكذا قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (١٢/ ٤٣١). ولهذا نصح نبي الله يعقوب عليه السلام ابنه يوسف عليه السلام ألا يقص الرؤيا على إخوته قال تعالى: {قَالَ يَا بُنَيَّ لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُبِينٌ} [يوسف: ٥].

قال أبو عبد الله القرطبي في تفسيره (٩/ ١٢٦ ، ١٢٧): "وهذه الآية أصل في ألا تقص الرؤيا على غير شفيق ولا ناصح، ولا على من لا يحسن التأويل فيها" ثم استشهد بحديث أبي رزين السابق.

وقال أيضًا: "إن يعقوب عليه السلام كان أحسَّ من بنيه حسد يوسف وبغضه، فنهاه عن قص الرؤيا عليهم خوف أن تغل بذلك صدورهم، فيعملوا الحيلة في هلاكه".

وقال ابن كثير في تفسيره (٢/ ٤٦٩): "خشي يعقوب عليه السلام أن يحدث بهذا المنام أحدًا من إخوته فيحسدونه على ذلك، فيبغون له الغوائل حسدًا منهم له، ولهذا قال له: {لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا} أي يحتالون لك حيلة يردونك فيها". ثم استشهد بالأحاديث السابقة، ثم قال: "ومن هذا يؤخذ الأمر بكتمان النعمة حتى توجد، وتظهر كما ورد في الحديث «استعينوا على قضاء الحوائج بكتمانها، فإن كل ذي نعمة محسود» ". وقال ابن رجب في اختيار الأولى (ص ٣٩) في شرح حديث معاذ في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم لربه: "وفي حديث معاذ دليل على أنه من رأى رؤيا تسره فإنه يقصها على أصحابه وإخوانه المحبين له، ولا سيما إن تضمنت رؤياه بشارة لهم، وتعظيمًا لما ينفعهم وقد كان النبي – صلى الله عليه وسلم – إذا صلى الصبح يقول لأصحابه «من رأى منكم الليلة رؤيا» ". الرؤى عند أهل السنة والجماعة والمخالفين (ص٤٢٦).

المسألة الثالثة: إذا رأى ما يكره.

جاءت الأحاديث السابقة ببيان أن هناك نوعًا من الرؤى يكرهها الرائي، وقد تبين لنا علامات هذا النوع، وأنه من تهويل الشيطان وتحزينه لابن آدم، لأن الشيطان يحب إحزان المؤمنين، كما قال تعالى: {إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيْسَ بِضَارِّهِمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ} [المجادلة: ١٠]. فكل شيء ينكد على الإنسان في حياته، ويعكر صفوها عليه فإن الشيطان حريص عليه سواء ذلك في اليقظة أو في المنام، لأن الشيطان عدو كما قال تعالى: {إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا} [فاطر: ٦]. ومن عداوته أن يصور للإنسان في منامه ما يفزعه في نفسه أو ماله أو في أهله أو في مجتمعه، وهذا يحصل لكثير من الناس ويكثر السؤال عنه، وهذا النوع من الرؤيا أرشدنا النبي صلى الله عليه وسلم إلى التحرز منه، ومع ذلك تجد كثيرًا من الناس يجهل هذه الآداب التي أرشدنا إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقد دلت الأحاديث التي ذكرتها في المباحث السابقة على بعض الآداب وكذلك ما أذكره من أحاديث أخرى في بيان الآداب التي يتأدب بها المسلم إذا رأى ما يكره وهي أحاديث كثيرة منها:

١- حديث أبي سعيد الخدري السابق وفيه: «وإذا رأى غير ذلك مما يكره فإنما هي من الشيطان فليستعذ من شرها ولا يذكرها لأحد، فإنها لا تضره».

٢- حديث أبي هريرة رضي الله عنه السابق عند أحمد وفيه: «وإذا رأى شيئًا يكرهه فلا يقصه على أحد وليقم فليصلِّ».

٣- حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما السابق وفيه: «ومن رأى سوى ذلك، فإنما هي من الشيطان ليحزنه، فلينفث عن يساره ثلاثًا، وليسكت ولا يخبر بها أحدًا».

٤- حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما السابق وفيه: «ومن رأى غير ذلك، فليستعذ بالله من شر رؤياه، ولا يذكرها، فإنها لا تضره».

٥- حديث أبي هريرة رضي الله عنه السابق عن ابن عبد البر وفيه: «وإذا رأى أحدكم الرؤيا تسوؤه، فلا يذكرها ولا يفسرها».

٦- وحديث أبي هريرة رضي الله عنه السابق وفيه: «فإذا رأى أحدكم ما يكره فلا يحدثه أحدًا وليقم فليصل» وفي لفظ: «فمن رأى شيئًا يكرهه فلا يقصه على أحد وليقم فليصل»

٧- ما أخرجه الإمام أحمد ومسلم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها فليبصق عن يساره ثلاثًا، وليستعذ بالله من الشيطان ثلاثًا، وليتحول عن جنبه الذي كان عليه» وفي رواية أحمد «فليبزق» وقال يونس أحد رواة الحديث «فليبسق».

٨- ما أخرجه الإمام أحمد من حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إذا رأى أحدكم في منامه ما يكره فلينفث عن يساره ثلاثًا وليستعذ مما رأى».

٩- ما أخرجه ابن ماجة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «إذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها فليتحول، وليتفل عن يساره ثلاثًا، وليسأل الله من خيرها، وليتعوذ بالله من شرها».

١٠- أخرج الإمام مالك والبخاري ومسلم من حديث يحيى بن سعيد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: سمعت قتادة بن ربعي يقول: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: «الرؤيا الصالحة من الله، والحلم من الشيطان، فإذا رأى أحدكم الشيء يكرهه فلينفث عن يساره ثلاث مرات إذا استيقظ وليتعوذ بالله من شرها، فإنها لن تضره إن شاء الله» قال أبو سلمة: إن كنت لأرى الرؤيا هي أثقل علي من الجبل فلما سمعت هذا الحديث فما كنت أباليها. ورواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجة مختصرًا. وزاد مسلم في رواية له: «وليتحول عن جنبه الذي كان عليه» وفي رواية ابن ماجة قال: «الرؤيا من الله، والحلم من الشيطان، فإن رأى أحدكم شيئًا يكرهه، فليبصق عن يساره ثلاثًا، وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم ثلاثًا، وليتحول عن جنبه الذي كان عليه».

ورواه الإمام أحمد والبخاري ومسلم أيضًا من طريق الزهري عن أبي سلمة قال: كنت أرى الرؤيا أعرى منها، غير أني لا أزمل حتى لقيت أبا قتادة فذكرت ذلك له، فقال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: «الرؤيا من الله والحلم من الشيطان، فإذا حلم أحدكم حلمًا يكرهه فلينفث عن يساره ثلاثًا وليتعوذ بالله من شرها، فإنها لن تضره» وفي رواية لأحمد قال: «فمن رأى رؤيا يكرهها فلا يخبر بها، وليتفل عن يساره ثلاثًا، وليستعذ بالله من شرها، فإنها لا تضره» قال سفيان مرة أخرى: «فإنه لن يرى شيئًا يكره» ورواه الإمام أحمد والبخاري ومسلم أيضًا من طريق عبد ربه بن سعيد عن أبي سلمة قال: إن كنت لأرى الرؤيا تمرضني، قال: فلقيت أبا قتادة، فقال: وأنا فكنت لأرى الرؤيا تمرضني حتى سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: «الرؤيا الصالحة من الله، فإذا رأى أحدكم ما يحب فلا يحدث بها إلا من يحب، وإذا رأى ما يكرهه فليتفل عن يساره ثلاثًا، وليتعوذ بالله من شر الشيطان الرجيم وشرها، ولا يحدث بها أحدًا فإنها لا تضره» وفي رواية لمسلم قال: «الرؤيا الصالحة من الله، والرؤيا السوء من الشيطان، فمن رأى رؤيا فكره منها شيئًا فلينفث عن يساره وليتعوذ بالله من الشيطان، لا تضره، ولا يخبر بها أحدًا» ورواه الإمام أحمد والبخاري أيضًا من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي قتادة رضي الله عنه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: «من رأى رؤيا تعجبه فليحدث بها، فإنها بشرى من الله عز وجل، ومن رأى رؤيا يكرهها فلا يحدث بها، وليتفل عن يساره، وليتعوذ بالله من شرها» وهذا لفظ أحمد ولفظ البخاري قال: «الرؤيا الصالحة من الله، والحلم من الشيطان، فإذا حلم أحدكم فليتعوذ منه وليبصق عن شماله فإنها لا تضره» ورواه البخاري أيضًا من طريق عبيد الله بن جعفر بن أبي سلمة عن أبي قتادة رضي الله عنه عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: «الرؤيا الصالحة من الله، والحلم من الشيطان، فمن رأى شيئًا يكرهه فلينفث عن شماله ثلاثًا، وليتعوذ من الشيطان فإنها لا تضره» ورواه الإمام أحمد والبخاري أيضًا من طريق يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه رضي الله عنه أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: «إن الرؤيا الصالحة من الله، والحلم من الشيطان، فإذا حلم أحدكم حلمًا يخافه فليبصق عن شماله ثلاث مرات، وليتعوذ بالله من الشيطان فإنه لا يضره» وهذا لفظ أحمد (٤). وعند البخاري قال: «... فليبصق عن يساره وليتعوذ بالله من شرها فإنها لا تضره».

فهذه جملة الآداب التي ينبغي أن يتأدب بها المسلم إذا رأى ما يكره، وقوله صلى الله عليه وسلم: «مما يكره» أي يهوله، ويفزعه على ما تقدم في تفسير الحلم وأنه من تخيل الشيطان وتحزينه. وحاصل هذه الآداب التي أمر بها النبي صلى الله عليه وسلم هي ستة آداب كما يلي:

(١) أن يستعيذ بالله من الشيطان ثلاثًا.

(٢) أن يستعيذ بالله من شر ما رأى.

(٣) أن يبصق عن يساره ثلاثًا.

(٤) أن يقوم فيصلي.

(٥) أن يتحول عن جنبه الذي كان عليه إلى الجنب الآخر.

(٦) ألاَّ يحدث بها أحدًا.

وإليك تفصيل هذه الآداب، وبيان الحكمة منها.

أولا: أن يستعيذ بالله من الشيطان ثلاثًا: وذلك لأن الرؤى المكروهة من تخييل الشيطان وتحزينه وتهويله ليحزن بها الرائي، كما سبق في الأحاديث «والحلم من الشيطان» وفي بعضها «ورؤيا تحزين من الشيطان» وفي بعضها «تخويف من الشيطان»، وفي بعضها «أهاويل من الشيطان» وأما معنى الاستعاذة من الشيطان، وصيغ الاستعاذة فهذا مبسوط في مواضعه.

ثانيًا: أن يستعيذ بالله من شر ما رأى: فالاستعاذة بالله مشروعة عند كل أمر يكره، وقد جاء في هذه الأحاديث الأمر لمن رأى رؤيا يكرهها أن يستعيذ بالله من شرها، كما استعاذ بالله من شر الشيطان.

أما صفة التعوذ بالله من شر ما رأى فقد جاء في غير هذه الأحاديث.

فأخرج ابن أبي شيبة وعبد الرزاق عن إبراهيم النخعي قال: "إذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها فليقل أعوذ بما عاذت به ملائكة الله ورسله من شر رؤياي التي رأيت الليلة أن تضرني في ديني ودنياي يا رحمن" وورد في الاستعاذة من التهويل في المنام ما أخرجه مالك في الموطأ، قال: بلغني أن خالد بن الوليد قال لرسول الله – صلى الله عليه وسلم –: إني أروع في منامي، فقال له رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: «قل أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه، وعقابه، وشر عباده، ومن همزات الشيطان، وأن يحضرون» ورواه الإمام أحمد عن الوليد بن الوليد رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله إني أجد وحشة، قال: «فإذا أخذت مضجعك فقل أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه وشر عباده، ومن همزات الشيطان، وأن يحضرون، فإنه لا يضرك وبالحري ألاَّ يقربك».

وأخرج الإمام أحمد وأبو داود والترمذي من حديث عمر بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعلمنا كلمات نقولهن عند النوم من الفزع: «بسم الله أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشيطان وأن يحضرون»ولفظ الترمذي، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: «إذا فزع أحدكم في النوم فليقل أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه وشر عباده، ومن همزات الشياطين وأن يحضرون، فإنها لن تضره».

ثالثًا: أن يبصق عن يساره ثلاثًا: في الأحاديث السابقة، أمر صلى الله عليه وسلم من أُري رؤيا يكرهها أن يبصق عن يساره ثلاثًا إذا استيقظ. وقد جاء الأمر بالبصق في حديث جابر، أما في حديث أبي قتادة فجاء بلفظ

«فلينفث» وفي بعض رواياته بلفظ «وليتفل ثلاثًا» وفي حديث جابر عند الإمام أحمد بلفظ («فليبزق) ولفظ «فليبسق» فحاصل الألفاظ الواردة في هذه الأحاديث خمسة ألفاظ:

١ - فلينفث. ٢ - فليبصق. ٣ - فليبزق. ٤ - فليبسق. ٥ - فليتفل.

أما البصق والبزق والبسق فهي بمعنى واحد، كما جاء في القاموس المحيط: البصاق والبساق والبزاق: ماء الفم إذا أخرج منه، وما دام فيه: فريق .

فحصل بذلك ثلاثة ألفاظ وهي:

١ - فلينفث ٢ - فليبصق ٣ - فليتفل.

قال الجوهري في الصحاح (٤/ ١٦٤٤): «التَفل: شبيه بالبزق، وهو أقل منه، أوله البزق، ثم التفل، ثم النفث، ثم النفخ».

وقال النووي في شرح مسلم (١٥/ ١٨): "وأكثر الروايات (فلينفث) وهو نفخ بلا ريق، فيكون التفل والبصق محمولين عليه".

وقال الحافظ في الفتح (١٢/ ٣٧١): "والذي يجمع الثلاثة الحمل على التفل فإنه نفخ معه ريق لطيف، فبالنظر إلى الريق قيل له بصاق، وبالنظر إلى النفخ قيل له نفث" ا.هـ

وأمره صلى الله عليه وسلم بذلك طردًا للشيطان، وتحقيرًا له، واستقذارًا، وخص باليسار لأنها محل الأقذار والمكروهات، واليمين ضدها والتثليث فيها للتأكيد.

قال الحافظ في الفتح (١٢/ ٣٧٢): "واستدل به على أن للوهم تأثيرًا في النفوس لأن التفل، وما ذكر معه يدفع الوهم الذي يقع في النفس من الرؤيا، فلو لم يكن للوهم تأثير لما أرشد إلى ما يدفعه، وكذا في النهي عن التحديث بما يكره، والأمر بالتحديث بما يحب لمن يحب".

وقال الألوسي في روح المعاني (١٢/ ١٨٢)"ولا يبعد جعل الله تعالى ما ذكر سببًا للسلامة عن المكروه، كما جعل الله الصدقة سببًا لدفع البلاء، وإن لم نعرف وجه مدخلية البصق عن اليسار، والتحول عن الجنب الذي كان عليه مثلاً في السببية" ا.هـ والواجب على المسلم هو التسليم والامتثال لأمر الله ورسوله، ثم بعد ذلك لا مانع أن يسأل عن الحكمة والله أعلم.

رابعًا: أن يقوم فيصلي: والأمر بالصلاة لما فيها من التضرع، والمناجاة لله عز وجل، وإغاضة الشيطان بعدم رجوعه إلى النوم ليعيد عليه التحزين.

قال ابن العربي في عارضة الأحوذي (٩/ ١٢٩): "لأن التحريم بها عصمة من الأسواء، ونهي عن المنكر والفحشاء".

وقال الحافظ في الفتح (٣٧١/١٢): "أما الصلاة فلما فيها من التوجه إلى الله واللجوء إليه، ولأن في التحريم بها عصمة من الأسواء، وبها تكمل الرغبة، وتصح الطلبة لقرب المصلي من ربه عند سجوده".

خامسًا: أن يتحول عن جنبه الذي كان عليه إلى الجنب الآخر: أي يتحول عن الجنب الذي رأى فيه ما يكره إلى الجنب الثاني، والتحول للتفاؤل بتحول تلك الحال التي كان عليها، وسبق في الأدب الثالث أن الواجب على المسلم التسليم والامتثال لأمر الله ورسوله، وهذه الأمور جعلها الله أسبابًا للسلامة من الضرر.

سادسًا: ألا يحدث بها أحدًا: فقد جاء في الأحاديث السابقة نهي من رأى رؤيا يكرهها أن يحدث بها أحدًا، بخلاف الرؤيا التي يحبها؛ فإنه يحدث بها من يحب، وذكرت بعض الحكم في ذلك.

ومن ذلك ما قاله النووي في شرح مسلم (١٥/ ١٨) في قوله – صلى الله عليه وسلم –: «ولا يحدث بها أحدًا» سببه أنه ربما فسرها تفسيرًا مكروهًا على ظاهر صورتها، وكان ذلك محتملاً وجهين ففسرت بأحدهما وقعت على قرب تلك الصفة.

قالوا: وقد يكون ظاهر الرؤيا مكروهًا ويفسر بمحبوب وعكسه، وهذا معروف لأهله ا.هـ

وذكر القاضي عياض كما في إكمال المعلم (٧١/٦) فائدة أخرى في عدم الإخبار بها وهي: خوف الشغل بمكروه تفسيرها، والتعذيب به مدة لا يعلم قربها من بعدها، فإن الرؤى تخرج بعد سنين، فإذا لم يخبر بها كان ذلك دواء لمكروهها.

وأيضًا إذا لم يخبر بها أحدًا بقي بين الرجاء والطمع في أنه لعل لها تفسيرًا حسنًا أو أنها من أضغاث الأحلام، وحديث النفس، فكان ذلك أسكن لنفسه، وأقل لتعذيب قلبه ا.هـ

وقد جاء النهي أيضًا عن إخبار الرجل بتلعب الشيطان به في النوم من حديثين:

أحدهما: ما أخرجه الإمام أحمد ومسلم من حديث أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: «إذا حلم أحدكم فلا يخبر أحدًا بتلعب الشيطان به في المنام» وفي رواية لمسلم عن جابر عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أنه قال لأعرابي جاءه، فقال: إني حلمت أن رأسي قطع، فأنا أتبعه، فزجره النبي – صلى الله عليه وسلم – وقال: «لا تخبر بتلعب الشيطان بك في المنام». ورواه الإمام أحمد ومسلم أيضًا من حديث أبي سفيان عن جابر رضي الله عنه قال أتى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – رجل فقال: يا رسول الله، رأيت البارحة فيما يرى النائم كأن عنقي خرجي فسقط رأسي فأتبعه فأخذته، فأعدته مكانه، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: «إذا لعب الشيطان بأحدكم فلا يحدثن به الناس».

الحديث الثاني: أخرج الإمام أحمد، وابن أبي شيبة وابن ماجة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إني رأيت رأسي ضرب فرأيته يتدهده، فتبسم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ثم قال: «يطرق أحدكم الشيطان فيتهول ثم يغدو يخبر الناس».

فإذا عرفنا هذه الآداب التي أرشد إليها نبينا – صلى الله عليه وسلم – يبقى أن نعرف بعض المسائل المتعلقة بهذه الآداب كما يلي:

المسألة الأولى: هل يكفي العمل ببعض هذه الآداب أو لا بد منها جميعًا؟

قال النووي في شرح مسلم (١٥/ ١٨).: "وينبغي أن يجمع بين هذه الروايات، ويعمل بها كلها، وإن اقتصر على بعضها أجزأه في دفع ضررها بإذن الله تعالى كما صرحت به الأحاديث".

وقال الحافظ في الفتح (٣٧١/١٢) معقبًا على هذا: "لم أر في شيء من الأحاديث الاقتصار على واحدة، نعم أشار المهلب إلى أن الاستعاذة كافية في دفع شرها وكأنه أخذه من قوله تعالى: {فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ * إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ *} [النحل: ٩٨، ٩٩] فيحتاج مع الاستعاذة إلى صحة التوجه، ولا يكفي إمرار الاستعاذة باللسان".

وقال أبو عباس القرطبي رحمه الله: "الصلاة تجمع ذلك كله؛ لأنه إذا قام فصلى تحول عن جنبه، وبصق، ونفث عند المضمضة في الوضوء، واستعاذ قبل القراءة ثم دعا الله في أقرب الأحوال إليه، فيكفيه الله شرها بمنة وكرمه".

المسألة الثانية: قوله – صلى الله عليه وسلم –: «فإنها لا تضره»: هذا إخبار بأن من فعل ما أمر به إذا رأى الرؤيا المكروهة، واجتنب ما نهى عنه من التحديث بها فإنها لا تضره؛ لأن الله تعالى جعل هذه الأشياء سببًا لسلامته من كل مكروه يترتب على تلك الرؤيا، كما جعل الصدقة وقاية للمال، وسببًا لدفع البلاء، إذا فعل ذلك مصدقًا ومتكلا على الله سبحانه في دفع المكروه. ولهذا قال أبو سلمة رحمه الله: "إني كنت لأرى الرؤيا هي أثقل علي من الجبل، فلما سمعت هذا الحديث فما كنت أباليها". وفي بعض الروايات قال أبو سلمة: "إن كنت لأرى الرؤيا تمرضني. قال: فلقيت أبا قتادة فقال: وأنا كنت لأرى الرؤيا تمرضني حتى سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول ... الحديث".

وقوله: "فما كنت أباليها" أي فما التفت إليها، ولا ألقي لها بالاً. وفي بعض الروايات، قال أبو سلمة: "كنت أرى الرؤيا أعرى منها، غير أني لا أزمل حتى لقيت أبا قتادة، فذكرت له ذلك".

وذكر المازري كما في المعلم (٣/ ١١٦) في قوله صلى الله عليه وسلم: «فإنها لن تضره» قولين:

الأول: أن معنى تضره، أن الروع يذهب بهذا النفث المذكور في الحديث، إذا كان فاعله مصدقًا به متكلاً على الله جلت قدرته في دفع المكروه عنه.

الثاني: يحتمل أن يريد أن هذا الفعل يمنع من نفوذ ما دل عليه المنام من المكروه، ويكون ذلك سببًا فيه، كما تكون الصدقة تدفع البلاء إلى غير ذلك من النظائر ا.هـ.

وقد جاء في بعض الروايات الحديث «فإنه لن يرى شيئًا يكرهه». وإذا كانت تلك الرؤيا المكروهة من الشيطان ليحزن المؤمن، فإن الله قد رد كيده في نحره، ولن يضر المؤمن بإذن الله، إذا تمسك بأمر الله، ولهذا قال الله تعالى: {إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيْسَ بِضَارِّهِمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللهِ وَعَلَى اللهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ} [المجادلة: ١٠].

المسألة الثالثة: قوله صلى الله عليه وسلم: «إذا رأى ما يكره»: استثنى بعض العلماء من عموم قوله صلى الله عليه وسلم: «ما يكره» الرؤيا الصادقة، لكونها قد تقع إنذارًا كما تقع تبشيرًا، وفي الإنذار نوع ما يكرهه الرائي، فقالوا: لا يشرع إذا عرف أنها صادقة ما ذكر من الاستعاذة ونحوها، واستندوا في ذلك إلى ما ورد من مرائي النبي – صلى الله عليه وسلم – كالبقر التي تنحر، ونحو ذلك. فتح الباري (١٢/ ٣٧٢)

ولكن يرد على من قال هذا القول أن الحديث عام فيما يكره، ولهذا يرى بعض العلماء أن يلتزم بهذه الآداب في عموم الرؤيا التي يكرهها، ثم كون الرؤيا المكروهة صادقة هذا لا يقطع به إلا بعد الوقوع. وعلى هذا يبقى الحديث على عمومه.

قال أبو عباس القرطبي في المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (٢٢٠–المخطوط): "ظاهر الخبر أن هذا النوع من الرؤيا يعني ما كان من تهويل أو تخويف أو تحزين هو المأمور بالاستعاذة منه؛ لأنه من تخيلات الشيطان، فإذا استعاذ الرائي منه صادقًا في التجائه إلى الله، وفعل ما أمر به من التفل والتحول والصلاة، أذهب الله عنه ما به وما يخافه من مكروه ذلك، ولم يصبه منه شيء".

وقيل: بل الخبر على عمومه فيما يكرهه الرائي بتناول ما يتسبب به الشيطان، وما لا تسبب له فيه، وفعل الأمور المذكورة مانع من وقوع المكروه، كما جاء في أن الدعاء يدفع البلاء، والصدقة تدفع ميتة السوء، وكل ذلك بقضاء الله وقدره ا.هـ

وقال القاضي عياض رحمه الله: "يحتمل قوله «الرؤيا الحسنة» والصالحة أن يرجع إلى حسن ظاهرها أو صدقها كما أن قوله: «الرؤيا المكروهة» أو «رؤيا السوء» يحتمل سوء الظاهر أو سوء التأويل، وأما كتمها مع أنها قد تكون صادقة فخفيت حكمته، ويحتمل أن يكون لمخافة تعجيل اشتغال سر الرائي بمكروه تفسيرها؛ لأنه قد تبطئ فإذا لم يخبر بها زال تعجيل روعها، وتخويفها ويبقى إذا لم يعبرها له أحد بين الطمع في أن لها تفسيرًا حسنًا أو الرجاء في أنها من الأضغاث فيكون ذلك أسكن لنفسه" فتح الباري (١٢/ ٣٧٢) وإكمال إكمال المعلم (٦/ ٦٩ – ٧٠).

ويرى بعض العلماء أن كون الرؤيا مما يكره الرائي دليل على عدم صدقها، واستدلوا بحديث أبي سعيد الخدري السابق وفيه قال – صلى الله عليه وسلم –: «وإذا رأى غير ذلك مما يكره فإنما هي من الشيطان».

قال الحافظ في الفتح (١٢/ ٣٧٢). في هذا الحديث: "ظاهر الحصر أن الرؤيا الصالحة لا تشمل على شيء مما يكره الرائي، ويؤيده مقابلة رؤيا البشرى بالحلم، وإضافة الحلم إلى الشيطان، وعلى هذا ففي قول أهل التعبير، ومن تبعهم أن الرؤيا الصادقة قد تكون بشرى، وقد تكون إنذارًا نظر؛ لأن الإنذار غالبًا يكون فيما يكره الرائي".

ثم أجاب على ذلك بقوله: "ويمكن الجمع بأن الإنذار لا يستلزم وقوع المكروه كما تقدم تقريره، وبأن المراد بما يكره ما هو أعم من ظاهر الرؤيا، ومما تعبر به" ا.هـ

وقد تقرر سابقًا أن كون الرؤيا الصادقة تأتي في صورة إنذار لا يلزم من ذلك ترك ما أمر ما أمر به من الاستعاذة ونحوها، فقد يكون ذلك سببًا لدفع المكروه الإنذار مع حصول مقصود الإنذار.

وقال أيضًا: "فالمنذورة قد ترجع إلى معنى المبشرة لأن من أنذر بما سيقع له، ولو كان لا يسُره أحسن حالا ممن هجم عليه ذلك، فإنه ينزعج ما لا ينزعج من كان يعلم بوقوعه فيكون ذلك تخفيفًا عنه، ورفقًا به» " ا.هـ.

ثم ليعلم أن هذه الآداب فيما يكره الرائي، أما ما لا يكره فإن هذا لا حكم له، فلا يضر ولا ينفع. كما قال أبو العباس القرطبي في المفهم ص (٢٢٠– المخطوط): "وأما ما يرى أحيانًا مما يعجب الرائي، ولكنه لا يجده في اليقظة، ولا ما يدل عليه، فإنه يدخل في قسم آخر، وهو ما كان الخاطر به مشغولا قبل النوم، فيراه فهذا لا يضر ولا ينفع" ا.هـ

وعلى ذلك لا بأس أن يحدث به، لأنه لا حكم له، ولهذا جاء تقسيم الرؤيا في حديث أبي قتادة إلى قسمين: من الله، ومن الشيطان، لأن هذه الأقسام لها أحكامها التي ذكرت سابقًا، أما القسم الثالث فلا حكم له. الرؤى عند أهل السنة والجماعة والمخالفين (ص٤٣٣).

## في أذكار الخروج من المنزل

**في السنن عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من قال -يعني إذا خرج من بيته- بسم الله، توكلت على الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله، يقال له: كفيت وهديت ووقيت، وتنحى عنه الشيطان فيقول لشيطان آخر: كيف لك برجل قد وكفي هدي ووقي)[1].**

[1] أخرجه الترمذي (٥/٤٩٠، رقم ٣٤٢٦)، وأبو داود (٥٠٩٥)، والنسائي في عمل اليوم (٨٩)، وابن السني في عمل اليوم (١٧٨)، وابن حبان (٨٢٢)، والضياء في المختارة (٤/٣٧٢ رقم ١٥٤٠) والحديث قال عنه البخاري كما في العلل الكبير (٣٦٢): حدثوني عن يحيى بن سعيد عن ابن جريج بهذا الحديث ولا أعرف لابن جريج عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة غير هذا الحديث ولا أعرف له سماعا منه، وكذا قال الدارقطني في العلل مخطوط (ج٤/ق٤١): يرويه ابن جريج، واختلف عنه فرواه يحيى بن سعيد الأموي وحجاج بن محمد عن ابن جريج عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، ورواه عبد المجيد بن أبي رواد وهو أثبت الناس في ابن جريج قال: حدث عن إسحاق، والصحيح أن ابن جريج لم يسمعه من إسحاق، وخرجه العلامة الوادعي في أحاديث معلة ظاهرها الصحة (٤٣)، أما الترمذي فقال: حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وصححه ابن حبان، وقال الضياء المقدسي: إسناده صحيح، وحسنه الحافظ كما في الفتوحات الربانية (١/٣٣٣)، وقال العلامة ابن باز في مجموع فتاواه (٢٦/٣٦): إسناده حسن، وصححه العلامة الألباني في صحيح الترمذي، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٧/٤٢٥): حديث حسن بشواهده، وهذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن ابن جريج -وهو: عبد الملك بن عبد العزيز- مدلس، وقد عنعن.

هذا الذكر المبارك نافع للمسلم أن يقوله في كل مرة يخرج فيها من بيته لقضاء شيء من مصالحه الدينية أو الدنيوية، وذلك ليكون محفوظا في سيره، ومعانا في قضاء مصالحه، مسددا في وجهته وحاجته، والعبد لا غنى له عن ربه طرفة عين، بأن يكون له حافظا ومؤيدا، ومسددا وهاديا، ولا ينال العبد ذلك إلا بالتوجه إلى الله عز وجل في حصوله ونيله، فأرشد صلوات الله وسلامه عليه من خرج من منزله إلى أن يقول هذا الذكر المبارك ليهدى في طريقه، وليكفى همه وحاجته، وليوقى الشرور والآفات.

وقوله: "إذا خرج الرجل من بيته" أي: حال خروجه من بيته، ومثل البيت المنزل الذي يسافر منه المسافر.

وقوله: "بسم الله" أي: بسم الله أخرج، فكل فاعل يقدر فعلا مناسبا لحاله عندما يبسمل، والباء في "بسم الله" للاستعانة، أي: أخرج طالبا من الله العون والحفظ والتسديد.

وقوله: "توكلت على الله" أي: اعتمدت عليه، وفوضت جميع أموري إليه، فالتوكل هو الاعتماد والتفويض وهو من أعمال القلوب، ولا يجوز صرفه لغير الله، بل يجب إخلاصه لله وحده، قال تعالى: {وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين} المائدة: ٢٣، أي: عليه وحده لا على غيره، فجعل ذلك شرطا في الإيمان، والتوكل أجمع أنواع العبادة وأعلى مقامات التوحيد وأعظمها؛ لما ينشأ عنه من الأعمال الصالحة والطاعات المتنوعة، فإنه إذا اعتمد العبد على الله في جميع أموره الدينية والدنيوية دون من سواه صح إخلاصه، وقويت صلته بالله، وزاد إقباله عليه، وكفاه الله همه، قال تعالى: {ومن يتوكل على الله فهو حسبه} الطلاق: ٣، أي: كافيه، ومن كان الله كافيه فلا مطمع

وفي مسند الإمام أحمد (بسم الله آمنت بالله، اعتصمت بالله، توكلت على الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله)[1] حديث حسن.

---

فيه لعدو، ولو كادت له السموات والأرض ومن فيهن لجعل الله له فرجا ومخرجا ورزقه الله من حيث لا يحتسب، وفي هذا دلالة على عظم فضل التوكل وأنه أعظم أسباب جلب المنافع ودفع المضار.

وقوله: "لا حول ولا قوة إلا بالله"، هي كلمة إسلام واستسلام وتفويض إلى الله، وتبرؤ من الحول والقوة إلا به، وأن العبد لا يملك من أمره شيئا، وليس له حيلة في دفع شر، ولا قوة في جلب خير لا بإرادته سبحانه، وقول لا حول ولا قوة إلا بالله تنال به الإعانة.

ولو تأمل المسلم هذا الذكر لوجده من أوله إلى آخره مشتملا على الالتجاء إلى الله والاعتصام به والاعتماد عليه، وتفويض الأمور كلها إليه، ومن كان كذلك حظي بحفظ الله له وعونه وتوفيقه وتسديده.

وقوله: "يقال حينئذ" وفي رواية: "يقال له هديت وكفيت ووقيت" يجوز أن يكون القائل هو الله ويجوز أن يكون ملكا من الملائكة.

وقوله: "هديت" أي: إلى طريق الحق والصواب بسبب استعانتك بالله على سلوك ما أنت بصدده، ومن يهده الله فلا مضل له.

وقوله: "وكفيت" أي: كفيت كل هم دنيوي أو أخروي.

وقوله: "ووقيت" أي: حفظت من شر أعدائك من الشياطين وغيرهم.

وقوله: "فيتنحى عنه الشيطان" أي: يبتعد عنه الشيطان؛ لأنه من كان هذا شأنه فلا سبيل للشيطان عليه؛ لأنه قد أصبح في حصن حصين وحرز مكين يحمى فيه من الشيطان الرجيم.

وقوله: "فيقول شيطان آخر: كيف لك برجل قد هدي وكفي ووقي"، أي: يقول أحد الشياطين لهذا الشيطان الذي كان يريد إغواء هذا الشخص وإيذاءه: كيف لك برجل قد هدي وكفي ووقي، أي: كيف لك السبيل إلى إغواء وإيذاء رجل نال هذه الخصال الهداية والكفاية والوقاية.

وهذا يدلنا على عظم شأن هذا الذكر المبارك وأهمية المحافظة عليه عند خروج المسلم من منزله في كل مرة يخرج فيها؛ لينال هذه الأوصاف المباركة والثمار العظيمة المذكورة في هذا الحديث. فقه الأذكار (٩٦/٣).

[1] أخرجه أحمد (٦٥/١ ، رقم ٤٧١)، والمحاملي في الدعاء (١)، وابن أبي الدنيا في التوكل (٤٥)، والخطيب في تاريخ بغداد (٥ / ١٤٥)، والأصبهاني في الترغيب (١٢٠/٢ ، رقم ١٢٧٦)، وعبد الغني المقدسي في الترغيب في الدعاء (١٢٢) عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما من مسلم يخرج من بيته، يريد سفرا أو غيره، فقال حين يخرج: بسم الله، آمنت بالله، اعتصمت بالله، توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله، إلا رزق خير ذلك المخرج، وصرف عنه شر ذلك المخرج) وفي سند الحديث اختلاف انظره في علل الدارقطني (٦٥/٣-٦٦)، والحديث حسنه المصنف، وقال المنذري في الترغيب (٣٧٩/٢): فيه رجل لم يسمه عن عثمان وبقية رواته ثقات، وكذا قال الهيثمى في المجمع (١٢٨/١٠)، وقال الحافظ كما في الفتوحات الربانية (١١١/٥): غريب رجاله موثقون إلا الراوي عن عثمان فمبهم لم يسم، وضعفه

وفي السنن الأربع عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: (ما خرج رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من بيتي إلا رفع طرفه إلى السماء فقال: اللهم إني أعوذ بك أن أضل أو أضل، أو أزل أو أزل، أو أظلم أو أظلم، أو أجهل أو يجهل علي)[1] قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

---

العلامة الألباني في ضعيف الترغيب (٩٩٥)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (٣٦٦/١): إسناده ضعيف، لجهالة الرجل الذي روى عنه صالح بن كيسان، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٥١٣/١): إسناده ضعيف لجهالة الرجل الذي روى عنه صالح بن كيسان.

[1] أخرجه الطيالسي (ص ٢٢٤)، وأحمد (٦/ ٣٠٦ ، ٣١٨)، وابن أبي شيبة (١٠/ ٢١١)، ولحميدي (١/ ١٤٥)، وأبو داود (٥٠٩٤)، وابن ماجه (٣٨٨٤)، والترمذي (٣٧٢٥)، والنسائي في الكبرى (٧٨٦٨ ، ٧٨٦٩ ، ٧٨٧٠ ، ٩٨٣٤ ، ٩٨٣٥)، وعبد بن حميد في المنتحب (٣/ ٢٤٥)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (ص ٦٦)، والطبراني في الكبير (٢٣/ رقم ٣٢٠ ، ٣٢١)، وفي الدعاء (٢/ ٩٨٧)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢/ ٣٣٣)، وأبو نعيم في الحلية (٢٦٤/٧)، (٨/ ١٢٥)، والحاكم (١/ ٥١٩)، وعنه البيهقي في الدعوات (ص ٤٥)، والخطيب في تاريخ بغداد (١١/ ١٤١)، وابن عساكر في معجم الشيوخ (٤٨٢/١) والحديث قال عنه الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال ابن عساكر: حسن صحيح، وصححه النووي في المجموع (٣٨٨/٤)، وفي الإيضاح (٤٧)، وفي الإذكار (٣٢)، وصححه المصنف في الزاد (٣٣٥/٢)، وقال العلامة ابن باز في مجموع فتاواه (٣٦/٢٦): إسناده صحيح، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٤٢٤/٧): إسناده صحيح... والشعبي –واسمه: عامر بن شراحيل– قد أدرك أم سلمة يقينا وقد صحيح الحاكم سماعه منها وسكت المزي في "تهذيب الكمال" عن روايته عنها، وقد صحيح حديثه هذا الترمذي والحاكم والنووي وابن القيم وغيرهم. وقول علي بن المديني: لم يسمع منها ،لم يتابع عليه، لكن الحافظ ابن حجر في "نتائج الأفكار" ١/ ١٦٠ قد اعتمده، فقال: ليس له علة سوى الانقطاع، ولو سلمنا أن الشعبي لم يسمع من أم سلمة فمراسيله عند ابن المديني قوية فيما نقله ابن رجب في شرح العلل (١/ ٢٩٦)، وقال العلامة الألباني في الصحيحة (٣١٦٣): قال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وربما توهم متوهم أن الشعبي لم يسمع من أم سلمة، وليس كذلك؛ فإنه دخل على عائشة وأم سلمة جميعا؛ ثم أكثر الرواية عنهما جميعا ". كذا قال! وتعقبه الحافظ في "نتائج الأفكار" فقال عقبه (١٥٩/١) : "وقد خالف ذلك في "علوم الحديث " له، فقال: لم يسمع الشعبي من عائشة". قلت: هكذا قال الحاكم في "العلوم " (ص ١١١) ، ولكن مما لا ريب فيه أن إثبات الحاكم مقدم على نفيه، ولا سيما أن ما نفاه خاص بعائشة، وحديثه هنا عن أم سلمة، وقد تأخرت وفاتها عن وفاة عائشة خمس سنوات، فقد توفيت أم سلمة سنة (٦٢) على الأصح، وولد الشعبي في حدود سنة عشرين، فقد عاصرها وأدرك عمرا طيبا من حياتها، وقول الحافظ عقب ما تقدم: "وقال علي بن المديني في كتاب "العلل ": لم يسمع الشعبي من أم سلمة، وعلى هذا فالحديث منقطع ": أظنه قائما على اشتراط ثبوت اللقاء الذي يقول به البخاري في " صحيحه " في ثبوت الاتصال، ولعله تلقى ذلك من شيخه ابن المديني، والجمهور يكتفون بثبوت المعاصرة، وهذا متحقق هنا كما تقدم، يضاف إلى ذلك ما جاء في ترجمة

الشعبي: "أنه سمع من ثمانية وأربعين من الصحابة، وهو أكبر من أبي إسحاق بسنتين، وأبو إسحاق أكبر من عبد الملك بسنتين، ولا يكاد الشعبي يرسل إلا صحيحا ".! ذكره الحافظ في "التهذيب "، نقلا عن العجلي، وأقره.

فلعله– أعني: الحافظ– من أجل هذا صدر تخريجه للحديث بقوله: "حديث حسن ". وإلا؛ فحقه أن يقول– بناء على حكمه بالانقطاع–: "حديث ضعيف "! والله أعلم.... ولعل من المفيد– بعد هذا التخريج المبسط والتحقيق– أن نلخص فوائده فيما يأتي:

الأولى: أن الحديث صحيح عن أم سلمة– رضي الله عنها–، وأن ما أعل به من الانقطاع لا يقدح في صحته، ولا سيما وقد صححه الترمذي والحاكم والذهبي، وحسنه الحافظ، ثم رأيت النووي قد صححه أيضا في "الأذكار".

الثانية: أن زيادة: "بسم الله توكلت على الله " ثابتة فيه، وإن تفرد بها سفيان الثوري؛ فإنه جبل في الحفظ، ويشهد له حديث أنس المذكور آنفا، وتوبع سفيان على التسمية فيه من غير ما واحد كما تقدم.

الثالثة: أكثر الرواة على إفراد الأفعال فيه، وزاد بعضهم: "أو أزل "، ولعل ذلك أرجح.

الرابعة: أن زيادة: "رفع طرفه إلى السماء" لا تصح؛ لعدم اتفاق الرواة عن شعبة عليها، ومخالفتهما لرواية الآخرين الثقات. ثم هي مخالفة للأحاديث الصحيحة الناهية عن رفع البصر في الصلاة، في "الصحيحين " وغيرهما، ترى الكثير الطيب منها في "الترغيب " (١٨٨/١– ١٨٩) ، وخرجت بعضها في "صحيح أبي داود" (٨٤٧– ٨٤٨) ، ولا يبدو لي اختصاص هذا النهي بالدعاء في الصلاة دون الدعاء خارجها، بل الظاهر أن الرفع منهي عنه في الحالتين. والله أعلم.

(تنبيه) عزا الخطيب التبريزي في "المشكاة" (٧٤٩/١ و ٧٥٠) رواية أبي داود – الشاذة– في رفع البصر إلى السماء إلى ابن ماجه أيضا! وهو وهم محض. وعزاها ابن تيمية في "الكلم الطيب " (٥٩/٤٩) للأربعة! وفيه تساهل ظاهر؛ لأنه ليس عند غير أبي داود الرفع المذكور، وقلده في ذلك ابن القيم في "الوابل الصيب " (ص ١٣٢– تحقيق الشيخ عبد القادر) ، وانطلى ذلك عليه، مع أنه قد خرج الحديث بذكر مواضع الحديث عند الأربعة بالأجزاء والصفحات! وصحح إسناده! وبيض له الأنصاري في طبعته (ص ٢١٤).

قوله: (قال بسم الله) أي: خرجت مستعينًا بذكر اسم الله (توكلت على الله) أي: اعتمدت عليه في جميع أموري (اللهم إنا نعوذ بك من أن نزل) أي: من أن نقع في ذنب ومعصية من الزلل يقال: زلت رجله إذا زلفت والزلة الزبقة وهي هنا كناية عن وقوع الذنب من غير قصد. وقال القاري: نزل أي: عن الحق وهو بفتح النون وكسر الضاد من الضلالة وهو ضد الرشاد والهداية أي: نضل عن الحق، وقال القاري: أي: عن الهدى (أو نظلم) بفتح النون وكسر اللام على بناء المعلوم أي: أنفسنا أو أحدًا (أو نظلم) بضم النون وفتح اللام على بناء المجهول أي: من أحد والأفعال الثلاثة من باب ضرب (أو نجهل) بفتح النون على بناء المعروف أي: أمور الدين أو حقوق الله أو حقوق الناس أو في المعاشرة أو في المخالطة مع الأصحاب أو أن نفعل بالناس فعل الجهال من الإيذاء وإيصال الضرر إليهم (أو يجهل علينا) بضم الياء على صيغة المجهول أي: يفعل الناس بنا أفعال الجهال من إيصال الضرر إلينا. قال الطيبي: الزلة السيئة بلا قصد، استعاذ من أن يصدر عنه ذنب بغير قصد أو قصد، ومن أن يظلم الناس في المعاملات أو يؤذيهم في المخالطات. أو يجهل أي: يفعل بالناس فعل الجهال من الإيذاء، قال: ومن خرج من منزله لا بد أن يعاشر الناس ويزاول الأمور فيخاف أن يعدل عن الصراط المستقيم فإما أن

يكون في أمر الدين فلا يخلو من أن يضل أو يضل وإما أن يكون في أمر الدنيا فإما بسبب جريان المعاملة معهم بأن يظلم أو يظلم وإما بسبب الاختلاط والمصاحبة فإما أن يجهل أو يجهل عليه فاستعيذ من هذه الأحوال كلها بلفظ سلس وجسر ومتن رشيق وروعي المطابقة المعنوية والمشاكلة اللفظية كقول الشاعر:

ألا لا يجهلن أحد علينا * فنجهل فوق جهل الجاهلينا

والقصد من ذلك تعليم الأمة وإلا فهو – صلى الله عليه وسلم – معصوم من الظلم والجهل (رواه أحمد، والترمذي) في الدعوات، (والنسائي) في الاستعاذة واللفظ لأحمد (ج٤: ص٣٠٦) ، والترمذي وبهذا اللفظ، رواه ابن السني (ص٦١) ، ولفظ النسائي ((كان إذا خرج من بيته قال: بسم الله رب أعوذ بك من أن أزل، أو أضل، أو أظلم أو أظلم، أو أجهل أو يجهل علي)) وهكذا رواه الحاكم (ج١: ص٥١٩) ونحوه رواه أحمد (ج٤: ص٣١٨، ٣٣٢) ، ولابن ماجة كان إذا خرج من منزله قال: اللهم إني أعوذ بك أن أضل، أو أزل، أو أظلم أو أظلم، أو أجهل أو يجهل علي. (وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح) وقال البغوي: حديث صحيح ونقل النووي، والمنذري كلام الترمذي وأقراه وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي (وفي رواية أبي داود، وابن ماجة) أي: في الحديث السابق، وأخرجه أبو داود في الأدب، وابن ماجة في الدعاء. واللفظ الآتي لأبي داود. وأما ابن ماجة فقد تقدم سياقه ولا موافقة بين روايتهما إلا في لفظ التوحيد ففي إطلاق المصنف نظر لا يخفى (ما خرج رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من بيتي) لا ينافي هذا رواية من بيته لأن بيت أم سلمة رواية هذا الحديث هو بيته – صلى الله عليه وسلم – لكونها من أمهات المؤمنين. وظاهر الحديث يدل على المواظبة والمداومة والمعنى أبدًا (قط إلا رفع طرفه) بفتح فسكون أي: بصره (أن أضل) بصيغة المتكلم المعلوم من الضلالة أو بصيغة المتكلم المعلوم من الإضلال (أو أضل) بصيغة المتكلم المجهول من الإضلال أو المعلوم إذا كان الأول من الضلالة ووقع في سنن أبي داود بعد هذا ((أو أزل أو أزل)) وهكذا نقل في جامع الأصول وسقط ذلك من نسخ المشكاة والمصابيح والظاهر أن المصنف تبع في ذلك البغوي وغفل عن هذا السقوط. قال السندي بعد نقل هذه الرواية: الأول فيهما مبني على الفاعل والثاني للمفعول وهو المناسب بقوله بعده: أو أظلم أو أظلم، أو أجهل أو يجهل علي. فإن الأول فيهما مبني للفاعل والثاني للمفعول ويقدر في: أجهل على أحد ليوازن قوله في الثاني علي (أو أظلم) على بناء المعلوم أي أحدًا (أو أظلم) على بناء المجهول أي يظلمني أحد (أو أجهل) على بناء المعلوم ومعناه سبق (أو يجهل علي) على بناء المجهول. والحديث سكت عنه أبو داود، والمنذري. وقال النووي، والبغوي: حديث صحيح. مرعاة المفاتيح (١٩٤/٨).

وقال الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر في فقه الأذكار (١٠٠/٣): وكلامها رضي الله عنها في أول هذا الحديث فيه دلالة ظاهرة على مواظبة النبي صلى الله عليه وسلم على قول هذا الدعاء في كل مرة يخرج فيها صلوات الله وسلامه عليه من منزله، وفي هذا دلالة على أهمية مواظبة المسلم على هذا الدعاء في كل مرة يخرج فيها من منزله تأسيا بالنبي صلى الله عليه وسلم، وفي ذلك الخير والبركة والسلامة والغنيمة. وكلامها رضي الله عنها في أول هذا الحديث فيه دلالة ظاهرة على مواظبة النبي صلى الله عليه وسلم على قول هذا الدعاء في كل مرة يخرج فيها صلوات الله وسلامه عليه من منزله، وفي هذا دلالة على أهمية مواظبة المسلم على هذا الدعاء في كل مرة يخرج فيها من منزله تأسيا بالنبي صلى الله عليه وسلم، وفي ذلك الخير والبركة والسلامة والغنيمة.

وقولها رضي الله عنها: "إلا رفع طرفه إلى السماء" –على فرض صحتها– فيه دلالة على علو الله على خلقه، وأن الرب الذي ندعوه ونسأله ونرجوه مستو على عرشه بائن من خلقه، كما قال تعالى: {وتوكل على الحي الذي لا يموت وسبح بحمده وكفى به بذنوب عباده خبيرا الذي خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش الرحمن فاسأل به خبيرا} الفرقان:٥٨، ٥٩.

فرفع الطرف إلى السماء فيه إيمان بعلو الله، كما أن رفع الأيدي إلى السماء فيه إيمان بعلو الله عز وجل، قال حافظ المغرب أبو عمر بن عبد البر في كتابه التمهيد التمهيد (١٣٤/٧) وهو بصدد ذكره الأدلة على علو الله: "ومن الحجة أيضا في أنه عز وجل على العرش فوق السموات السبع أن الموحدين أجمعين من العرب والعجم إذا كربهم أمر أو نزلت بهم شدة رفعوا وجوههم إلى السماء يستغيثون ربهم تبارك وتعالى، وهذا أشهر وأعرف عند الخاصة والعامة من أن يحتاج فيه إلى أكثر من حكايته؛ لأنه اضطرار لم يؤنبهم عليه أحد ولا أنكره عليهم مسلم" اهـ. كلامه رحمه الله.

والأدلة على علو الله على خلقه كثيرة لا تحصى، وقد دل على علو الله الكتاب والسنة والإجماع والفطرة والعقول، ولا مجال هنا لبسط هذه الأدلة. وفي رفع الطرف إلى السماء دلالة على أهمية استشعار مراقبة الله تعالى وأنه سبحانه مطلع على عباده، عليم بهم لا تخفى عليه منهم خافية، وأن أزمة الأمور بيده، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن.

وقوله صلى الله عليه وسلم في هذا الدعاء: "اللهم إني أعوذ بك ..." إلى آخره الاستعاذة سبق بيان معناها وأنها اعتصام بالله عز وجل والتجاء إليه سبحانه، وفي هذا الدعاء التجاء إلى الله عز وجل بأن يحمي العبد من أن يقع في شيء من هذه الأمور المذكورة، وهي أن يضل أو يضل، أو يزل أو يزل، أو يظلم أو يظلم، أو يجهل أو يجهل عليه.

ومن المعلوم أن من يخرج من بيته لا بد له في خروجه من مخالطة الناس ومعاشرتهم، والناصح لنفسه يخاف أن يبتلى بسبب هذه المخالطة والمعاشرة بالعدول عن الطريق القويم والمسلك المستقيم الذي ينبغي أن يكون عليه المسلم، وذلك قد يكون متعلقا بالدين بأن يضل أو يضل، أو متعلقا بأمر الدنيا بأن يظلم أو يظلم، أو متعلقا بشأن المخالطين والمعاشرين بأن يزل أو يزل أو يجهل أو يجهل عليه، فاستعاذ من جميع هذه الأحوال بهذه الألفاظ البليغة والكلمات الوافية الدقيقة.

وقوله: "اللهم إني أعوذ بك أن أضل أو أضل" فيه تعوذ بالله من الضلال وهو ضد الهداية، وسؤاله تبارك وتعالى الإعاذة من الضلال متضمن طلب التوفيق للهداية.

وقوله: "أن أضل" أي: أن أضل في نفسي بأن أرتكب أمرا يفضي بي إلى الضلال، أو أقترف ذنبا يجنح بي عن سبيل الهداية.

وقوله: "أو أضل" أي: أن يضلني غيري من شياطين الإنس والجن الذين لا هم لهم إلا إضلال الناس وصدهم عن سواء السبيل.

وقوله:: "أو أزل أو أزل" من الزلة، وهي العثرة، وذلك بأن يهوي الإنسان عن طريق الاستقامة، ومن ذلك قولهم: زلت قدم فلان، أي: وقع من علو إلى هبوط، ويقال: طريق مزلة أي: تزل عليه الأقدام ولا تثبت، والمراد هنا الوقوع في الذنب من حيث لا يشعر تشبيها بزلة الرجل.

وقوله: "أزل" أي: من نفسي، وقوله: "أزل" أي: أن يوقعني غيري في الزلل.

وقوله: "أو أظلم أو أظلم" من الظلم، وهو وضع الشيء في غير موضعه.

وقوله: "أو أظلم" أي: نفسي بإيقاعها في الخطأ، وجرها إلى الإثم، وغيري بأن أعتدي عليه أو أتصرف في ملكه بغير حق أو أناله بشيء من الأذى والسوء.

وقوله: "أو أظلم" أي: أن يظلمني أحد من الناس في نفسي أو مالي أو عرضي.

وقوله: "أو أجهل أو يجهل علي" من الجهل، وهو ضد العلم.

وقوله: "أجهل" أي: أفعل فعل الجهلاء، أو أشتغل في شيء لا يعنيني، أو أجهل الحق الواجب علي.

وقوله: "أو يجهل علي" أي: أن يجهل غيري علي بأن يقابلني مقابلة الجهلاء بالسفاهة والوقاحة والسباب ونحو ذلك.

ومن سلم من الغلط مع غيره في شيء من هذه الخصال ومن أن يغلط معه غيره في شيء منها فقد عوفي وعوفي الناس منه، فالحديث فيه التعوذ من هذه الأمور من الطرفين، من طرف المتعوذ نفسه، ومن طرف الناس الذين يلقاهم ويحتك بهم، وكان بعض السلف يقول في دعائه: "اللهم سلمني وسلم مني"، ومن كان هذا شأنه سالما من شر الناس، والناس سالمون من شره فهو على خير عظيم.

فهذا دعاء عظيم ينبغي على المسلم أن يحافظ عليه كلما خرج من منزله؛ ليكون ملتجئا إلى الله ومعتصما به سبحانه من أن يناله شيء من تلك الأمور، ثم عليه مع هذا الالتجاء أن يأخذ بالأسباب فيحذر أشد الحذر من الضلال والزلل والظلم والجهل، فيكون بذلك جامعا بين فعل الأسباب والاستعانة عليها بالله تبارك وتعالى.

مسألة : كيفية الخروج والدخول من وإلى المنزل.

قال النووي رحمه الله في "رياض الصالحين" (١ / ٤٠٥) : باب استحباب تقديم اليمين في كل ما هو من باب التكريم ؛ كالوضوء والغسل والتيمم ، ولبس الثوب والنعل والخف والسراويل ودخول المسجد ، والسواك ، والاكتحال ، وتقليم الأظفار ، وقص الشارب ، ونتف الإبط ، وحلق الرأس ، والسلام من الصلاة ، والأكل ، والشرب ، والمصافحة ، واستلام الحجر الأسود ، والخروج من الخلاء ، والأخذ والعطاء وغير ذلك مما هو في معناه .

ويستحب تقديم اليسار في ضد ذلك ، كالامتخاط والبصاق عن اليسار ، ودخول الخلاء ، والخروج من المسجد ، وخلع الخف والنعل والسراويل والثوب ، والاستنجاء وفعل المستقذرات وأشباه ذلك " انتهى .

ودخول المنزل والخروج منه : لم يرد فيه دليل بخصوصه ، يدل على استحباب تقديم إحدى القدمين، دخولا أو خروجا ، وغاية ما هنالك أن بعض أهل العلم تكلم في استحباب ذلك، أو تفضيله، أخذا من عمومات الأدب في الباب.

## الفصل السابع
## في أذكار دخول المنزل

وفي صحيح مسلم عن جابررضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (إذا دخل الرجل بيته فذكر الله تعالى عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان: لا مبيت لكم ولا عشاء، وإذا دخل فلم يذكر الله تعالى عند دخوله قال الشيطان: أدركتم المبيت، فإذا لم يذكر الله تعالى عند طعامه قال: أدركتم المبيت والعشاء)[1].

---

قال ابن علان رحمه الله في شرحه لكلام الإمام النووي السابق ذكره: سكت عما لا تكرمة فيه ولا إهانة كدخول المنزل وقد اختلف فيه فقيل إنه باليمنى ، نظرا لعدم وجود الإهانة المقتضية اليسرى . وقيل : باليسرى، لفقدان التكريم المقتضي بها . والراجح الأول " انتهى . دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين (٦ / ٧).

وقال الخرشي: وأما المنزل فيقدم يمناه دخولا وخروجا، إذ لا أذى، ولا عبادة " انتهى. شرح مختصر خليل (١٤٥/١).

وقال أيضا: ويظهر أن علة تقديم اليمنى في الخروج والدخول تكرمتها بتقدمها انتهى . (١٤٦/١).

والظاهر إن الأمر في ذلك واسع، إن شاء الله، وأنه لا حرج في تقديم إحدى الرجلين أو تأخيرها، عند دخول المنزل، أو الخروج منه ؛ فعلة التكريم أو الإهانة غير ظاهرة في هذا الأمر، ولم يرد فيه سنة بخصوصه، ويوشك أن لو كان في الأمر استحباب لوردت به السنة، كما وردت بغيره من الآداب والأذكار المتعلقة بدخول المنزل والخروج منه.

[1] أخرجه مسلم (٢٠١٨).

دل هذا الحديث على أن ذكر المسلم لربه عند دخوله منزله، وعند طعامه وشرابه سبب حفظه ووقايته من الشيطان؛ إذ إن الشيطان يتبع المسلم في أحواله كلها، عند دخول البيت وعند الطعام والشراب وغير ذلك، فإذا ذكر المسلم ربه خنس الشيطان وأيس منه ولم يقربه، وكان في حفظ منه ومن مكره وكيده، وأما إذا غفل المسلم عن الذكر فإن الشيطان يلازمه ويشاركه في طعامه وشرابه ومبيته، والله تعالى يقول: {ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا فهو له قرين} الزخرف: ٣٦، أي: يقارنه ويلازمه ويؤزه إلى المعاصي أزا. وذكر الله عز وجل طارد للشيطان حافظ للإنسان، والذاكر لله محفوظ من الشيطان بحفظ الله عز وجل، بل إن الشيطان ييأس منه ويدرك أنه لا سبيل له عليه. ولهذا ورد في الحديث المتقدم أن الشيطان عندما يسمع الإنسان يذكر الله عند دخوله منزله وعند طعامه يقول: لا مبيت لكم ولا عشاء، أي: يقول ذلك لجنوده وأعوانه، فييأس هو وأعوانه من مشاركة هذا الذاكر لله في منزله وطعامه، وأما الغافل فإنه لا ينفك عن هذه المشاركة ولا يسلم منها، كما قال الله تعالى: {وأجلب عليهم بخيلك ورجلك وشاركهم في الأموال والأولاد وعدهم وما يعدهم الشيطان إلا غرورا} الإسراء: ٦٤، وهذا في حق الغافلين، أما الذاكرون لله فأمرهم كما قال الله: {إن عبادي ليس لك عليهم سلطان وكفى بربك وكيلا} الإسراء: ٦٥.

قال الشيخ عبد الرحمن بن سعدي – رحمه الله – عند تفسيره لهذه الآية: "ذكر كثير من المفسرين أنه يدخل في مشاركة الشيطان في الأموال والأولاد ترك التسمية عند الطعام والشراب والجماع، وأنه إذا لم يسم الله في ذلك شارك فيه الشيطان كما ورد في الحديث". أي حديثنا المتقدم.

ويستحب للمسلم عند دخول المنزل أن يسلم سواء كان المنزل منزله أو منزل غيره، وسواء كان فيه أحد أم لا؛ لقول الله تعالى: {فإذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم تحية من عند الله مباركة طيبة} النور: ٦١، قال ابن سعدي . رحمه الله . في تفسير هذه الآية: " {فإذا دخلتم بيوتا} نكرة في سياق الشرط، يشمل بيت الإنسان وبيت غيره، سواء كان في البيت ساكن أم لا، فإذا دخلها الإنسان {فسلموا على أنفسكم} أي: فليسلم بعضكم على بعض؛ لأن المسلمين كأنهم شخص واحد، من توادهم وتراحمهم وتعاطفهم، فالسلام مشروع لدخوله سائر البيوت من غير فرق بين بيت وبيت، ثم مدح هذا السلام فقال: {تحية من عند الله مباركة طيبة} أي: سلام بقولكم: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أو السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين؛ إذ تدخلون البيوت {تحية من عند الله} أي: قد شرعها لكم وجعلها تحيتكم، {مباركة} لاشتمالها على السلامة من النقص وحصول الرحمة والبركة والنماء والزيادة، {طيبة} لأنها من الكلم الطيب المحبوب عند الله، الذي فيه طيب نفس للمحيا، ومحبة وجلب مودة". اهـ كلامه رحمه الله.

وقوله: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين عند دخول المنزل ولا سيما غير المسكون ورد فيه حديث، لكنه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم بسند صحيح، ففي الموطأ (٢٠٢٦) للإمام مالك رحمه الله أنه بلغه: "أنه يستحب إذا دخل بيتا غير مسكون أن يقول: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين"١، وورد فيه كذلك بعض الآثار عن قتادة رحمه الله وغيره من السلف، لكن الاقتصار على ما ثبتت به السنة وهو أن يقول: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته أسد وأكمل، سواء كان في البيت ساكن أم لا.

وقول السلام عليكم عند دخول المنزل فيه بركة على الإنسان وعلى أهل بيته كما دلت على هذا الآية المتقدمة، وفي الترمذي عن أنس رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: " يا بني إذا دخلت على أهلك فسلم، تكن بركة عليك وعلى أهل بيتك".

ومن سلم إذا دخل بيته فهو ضامن على الله تعالى أي صاحب ضمان، ففي سنن أبي داود عن أبي أمامة الباهلي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ثلاثة كلهم ضامن على الله عز وجل: رجل خرج غازيا في سبيل الله، فهو ضامن على الله عز وجل، حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من أجر وغنيمة، ورجل راح إلى المسجد فهو ضامن على الله تعالى حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من أجر وغنيمة، ورجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله سبحانه وتعالى".

ورواه ابن حبان في صحيحه ولفظه: "ثلاثة كلهم ضامن على الله، إن عاش رزق وكفي، وإن مات أدخله الله الجنة: من دخل بيته فسلم فهو ضامن على الله، ومن خرج إلى المسجد فهو ضامن على الله، ومن خرج في سبيل الله فهو ضامن على الله".

وقوله: "ضامن على الله" أي صاحب ضمان، والضمان الرعاية للشيء، ومعناه أنه في حفظ الله ورعايته وتوفيقه، فما أجلها من عطية وما أعظمه من فضل، نسأل الله الكريم من فضله. فقه الأذكار (١٠٥/٣).

وفي سنن أبي داود عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إذا ولج الرجل بيته فليقل: اللهم إني أسألك خير المولج وخير المخرج، بسم الله ولجنا، وبسم الله خرجنا، وعلى الله ربنا توكلنا، ثم ليسلم على أهله)[1].

---

وقوله (إذا دخل الرجل) ذكر الرجل تغليبا، وإلا فالمرأة في جميع ما ذكر في الحديث مثله (بيته): أي مسكنه الذي يبيت فيه ولو كان خيمة، والظاهر أن المراد أعم منه (فذكر الله عند دخوله) يحتمل أن يراد عند إرادة الدخول، ويحتمل عند نفس الدخول الذي ابتداؤه الولوج في المنزل (وعند طعامه) أي تناوله له (قال الشيطان) أي لأتباعه (لا مبيت) أي لا موضع بيتوتة (لكم): والأظهر أن المراد لا مقام لكم (ولا عشاء) بفتح العين، والمد، هو الطعام الذي يؤكل في العشية، وهي من صلاة المغرب إلى صلاة العشاء بكسر العين، ويقال ما بين العشاءين تغليبا، والمعنى: لا يتيسر لكم المقام ولا الطعام في هذا المكان. قال القاضي: المخاطب به أعوانه أي لا حظ ولا فرصة لكم الليلة من أهل هذا البيت؟ فإنهم قد أحرزوا عنكم أنفسهم وطعامهم، وتحقيق ذلك أن انتهاز الشيطان فرصة من الإنسان إنما يكون حال الغفلة والنسيان عن ذكر الرحمن، فإذا كان الرجل متيقظا محتاطا ذاكرا لله في جملة حالاته لم يتمكن من إغوائه وتسويله، وأيس عنه بالكلية. وقال المظهر، والأشرف: " ويجوز أن يكون المخاطب به الرجل وأهل بيته على سبيل الدعاء عليهم من الشيطان ". قال الطيبي: وهو بعيد لقوله بعده: وإذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان: " أدركتم المبيت والعشاء ". والمخاطبون أعوانه. قلت: ولا مانع من أن يكون دعاء لأهل البيت، وأما تخصيص المبيت والعشاء فلغالب الأحوال لأن ذلك صادق في عموم الأفعال ذكره الطيبي، وقد قال شارح: المبيت مصدر أو مكان، والعشاء بالفتح ما يؤكل وقت العشاء وبالكسر ويستعمل فيما يؤكل في غير وقت العشاء أيضا، والخطاب إما لأولاده وأعوانه أي لا يحصل لكم مسكن وطعام، بل صرتم محرومين بسبب التسمية. مرقاة (٧/ ٢٦٩٣)، ودليل الفالحين (٥/ ٢١٧ – ٢١٨).

[1] أخرجه أبو داود (٤/٣٢٥ ، رقم ٥٠٩٦)، والطبرانى في الكبير (٣/٢٩٦ ، رقم ٣٤٥٢)، وفى مسند الشاميين (٢/٤٤٧ ، رقم ١٦٧٤)، البيهقي في الدعوات الكبير (٤٢٩) والحديث قال عنه النووي في الأذكار (١/١٩): لم يضعفه أبوداود كأنه يشير إلى قاعدته في الاحتجاج بما سكت عليه أبوداود وهي قاعدة مرجوحة، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (١/٤٢٦): من رواية إسماعيل بن عياش عن الحمصيين فهو حديث حسن، وقال الشيخ ابن باز في تحفة الأخيار: إسناده حسن، وقال الحافظ في النتائج (١/١٧٢) : حديث غريب... وفى السند علة أخرى: قال أبو حاتم: راوية شريح بن عبيد عن أبى مالك مرسلة، قلت: الإسناد ظاهره الحُسن ولكن قال أبوحاتم في المراسيل: شريح بن عبيد عن أبي مالك الأشعري مرسل وهو لم يُدرك سعد بن أبي وقاص وقد توفي قبل أبي مالك كما أشار إلى ذلك ابن حجر في تهذيب التهذيب، ولذلك فإن الشيخ الألباني كان قد صححه في صحيح الجامع (٨٣٩)، والمشكاة (٢٤٤٤)، والكلم الطيب (٦١) ط:٣، ثم تراجع عن ذلك في الطبعة الجديدة من الكلم الطيب ، ثم ضعفه في طبعة المعارف (٦٢). وانظر أبو داود (٥٠٩٦)، الهداية (٢٣٧٨). والضعيفة (٥٨٣٢)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٧/٤٢٦): إسناده ضعيف. ابن عوف واسمه محمد بن عوف بن سفيان قد روى هذا الحديث عن محمد بن إسماعيل وهو ضعيف، قال

وفي الترمذي عن أنس قال لي رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (يا بني إذا دخلت على أهلك فسلم تكن بركة عليك وعلى أهل بيتك)[1] وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

---

الآجري: سئل أبو داود عنه فقال: لم يكن بذاك قد رأيته، ودخلت حمص غير مرة وهو حي وسألت عمرو بن عثمان عنه فدفعه. ورواه أيضا من أصل إسماعيل، أي: من كتابه: حدثنا ضمضم، به. وهذا سند رجاله ثقات ورواية إسماعيل بن عياش عن أهل بلده قوية، ويبقى في الحديث علة الانقطاع بين شريح بن عبيد وبين أبي مالك الأشعري، قال أبو حاتم: شريح بن عبيد لم يسمع من أبي مالك الأشعري.

قوله (إذا ولج الرجل) ، أي دخل أو أراد أن يدخل وهو من باب ضرب (بيته) قيد واقعي للغلبة (خير المولج) بفتح الميم وكسر اللام كالموعد ويفتح (وخير المخرج) بفتح الميم والراء المهملة بينهما خاء معجمة. قال الطيبي: على ما في الخلاصة المولج بكسر اللام ومن الرواة من فتحها والمراد المصدر أي الولوج والخروج أو الموضع أي خير الموضع الذي يولج فيه ويخرج منه. قال ميرك: المولج بفتح الميم وإسكان الواو وكسر اللام لأن ما كان فاءه واو ساقطة في المستقبل (نحو بعد ويهب ويلد ويزن) فالمفعل منه مكسور العين في الاسم والمصدر جميعًا (أي ولا يفتح مفتوحًا كان يفعل منه أو مكسورًا بعد أن تكون الواو منه ذاهبة إلا أحرفًا جاءت نوادر) ومن فتح ها هنا فإما أنه سها أو قصد مزاوجته للمخرج وإرادة المصدر بهما أتم (وأولى) من إرادة الزمان والمكان لأن المراد الخير الذي يأتي من قبل الولوج والخروج – انتهى. وضبط السيوطي في مرقاة الصعود بضم الميم فيهما وفيه إيماء إلى قوله تعالى تعليمًا له: {وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ} (١٧: ٨٠) وهو يشمل كل دخول وخروج وإن نزل القرآن في فتح مكة لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (بسم الله ولجنا) ، أي دخلنا، ووقع في سنن أبي داود بعد هذا (وبسم الله خرجنا) ، وهكذا وقع في الحصن وجامع الأصول والأذكار والمصابيح والظاهر أن السقوط في المشكاة من الناسخ (وعلى الله ربنا) بالجر بدل أو بيان أي وعلى ربنا الذي ربانا بنعمه ومنها نعمة الإيجاد والإمداد وكأن هذه حكمة الإتيان به بعد الاسم الجامع (توكلنا) ، أي اعتمدنا، وقيل: أي فوضنا أمورنا كلها ورضينا بتصرفه كيفما شاء (ثم ليسلم على أهله) ، أي على أهل بيته، أي على سبيل الاستحباب المتأكد (رواه أبو داود) في الأدب وسكت عليه قال النووي في الأذكار بعد ذكر الحديث لم يضعفه أبو داود، أي فهو عنده حسن أو صحيح. وقال المنذري: في إسناده محمد بن إسماعيل بن عياش رواه عن أبيه وهو وأبوه فيهما مقال – انتهى. قلت: قال الحافظ: عابوا على محمد بن إسماعيل أنه حدث عن أبيه بغير سماع، وقد أخرج أبو داود عن محمد بن عوف عنه عن أبيه عدة أحاديث، منها حديث أبي مالك هذا لكن يروونها بأن محمد بن عوف رآها في أصل إسماعيل، أي كتابه وقد وقع ذلك مصرحًا في إسناد هذا الحديث وأما أبوه إسماعيل الحمصي فقال الحافظ: هو صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم. قلت وروي هذا الحديث عن ضمضم بن زرعة الحمصي فالحديث لا ينزل عن درجة الحسن. مرعاة المفاتيح (١٩٦/٨).

[1] جزء من حديث أخرجه الترمذى (٢٦٧٨ ، ٢٦٩٨)، أبو يعلى في مسنده (٦/ ٣٠٦ ، رقم ٣٦٢٤)، والطبراني في المعجم الصغير (٢/ ٣١٢: ٨٤٢) والحديث قال عنه الترمذي في الموضع الأول: ذاكرت به

محمد بن إسماعيل (يعنى البخارى) فلم يعرفه ولم يعرف لسعيد بن المسيب عن أنس هذا الحديث ولا غيره، وقال في الموضع الثاني: هذا حديث حسن غريب، وقيل حسن صحيح غريب، والأول أصح وقال الحافظ فى النتائج (١/١٦٧ ، ١٦٨): قال الترمذى: حسن غريب. كذا فى كثير من النسخ المعتمدة منها بخط الحافظ أبى على الصرفى ووقع بخط الكروخى حسن صحيح وعليه اعتمد فى الأذكار.... وفيه نظر فإن على بن زيد وإن كان صدوقا لكنه سيء الحفظ وأطلق عليه جماعة الضعف بسبب ذلك، وقال الذهبي في الميزان (٢/١٣٧): منكر، وقال المصنف في الزاد (٤/١٥٤): ثابت، وضعف الحديث مطولا العلامة الألباني في ضعيف الجامع (٦٣٨٩ )، ثم حسن هذا القدر منه لغيره في صحيح لترغيب والترهيب (١٦٠٨ )، وقال في الكلم الطيب (٦٣): حسن صحيح.

قوله (يا بني) بضم الموحدة وفتح النون وبتشديد الباء وتحريكها بفتحة تخفيفاً، أو بكسرة دالة على ياء المتكلم المضاف إليها المحذوفة للتخفيف وبهما قرىء، ورأيتها في الأصول المصححة بفتح الياء (إذا دخلت على أهلك فسلم) أي عليهم (يكن) أي سلامك، وفي نسخة بالفوقية فالتأنيث لمراعاة الخبر أو لأنه بمعنى التحية أي تكن التحية (بركة عليك وهي أهل بيتك) ويجوز رفع بركة وتأنيث فعله على أنه تام أي توجد بركة على من ذكر بسبب السلام كما يومىء إليه السياق والأول أولى. دليل الفالحين (٦/٣٤١).

مسائل في الفصل.

المسألة الأولى: هل يذكر دعاء دخول المنزل كلما دخل.

قال العلامة العثيمين في فتاوى نور على الدرب: ذكر دخول المنزل مشروع كلما دخل الإنسان إلى منزله. اللهم إلا إذا كان فارقه بنية أنه سيعود عن قرب كما لو خرج من البيت إلى دكان قريب من البيت ليأخذ منه حاجة ثم يعود أو خرج من البيت ليكلم صديقاً له عند البيت بنية أن يعود عن قرب كما لو كان عند عتبة الباب ونحو ذلك فإنه لا يحتاج إلى ذكر دخول المنزل.

المسألة الثانية: هل هناك أدعية خاصة لحفظ المنزل الجديد ؟

لا يوجد دعاء أو ذكر مخصوص يقال عند دخول المنزل الجديد، ولكن يشرع لمن أنعم الله عليه بمنزل جديد أن يفعل ما يلي:

أولا : شكر نعمة الله تعالى، فإن الشكر من أعلى المنازل، قال ابن القيم المدارج (٢/٢٤٢): الإيمان نصفان: نصف شكر ونصف صبر " انتهى. وإذا شكر العبد ربه حفظ له نعمته، وأتمها عليه، وزاده منها ومن غيرها، قال تعالى : (وإذ تأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم إن عذابي لشديد) إبراهيم/٧

ثانيا: يقول ابن القيم رحمه الله هنا في الوابل الصيب فيما سيأتي: قال الله سبحانه وتعالى في قصة الرجلين : (ولولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة إلا بالله إن ترن أنا أقل منك مالا وولدا) الكهف/٣٩، فينبغي لمن دخل بستانه أو داره أو رأى في ماله وأهله ما يعجبه ، أن يبادر إلى هذه الكلمة ، فإنه لا يرى فيه سوءا .

ومما يشرع لك أن تعوذ به منزلك الجديد من العين والحسد أن تقول : (أعيذك بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ، ومن كل عين لامة) رواه البخاري (٣٣٧١)

ثالثا: جاء في السنة المشرفة الحث على قراءة سورة البقرة ، خاصة في المنزل .

## الفصل الثامن

## في أذكار دخول المسجد والخروج منه

**في صحيح مسلم عن أبي حميد –أو أبي أسيد– رضي الله عن قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إذا دخل أحدكم إلى مسجد فليسلم على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج فليقل: اللهم إني أسألك من فضلك)[1].**

---

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (لا تجعلوا بيوتكم مقابر ، إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة)

رواه مسلم (٧٨٠) يقول العلامة ابن باز رحمه الله "مجموع الفتاوى" (٤١٣/٢٤) :

" الأظهر والله تعالى أعلم أنه يحصل بقراءة سورة البقرة كلها من المذياع أو من صاحب البيت ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم من فرار الشيطان من ذلك البيت " انتهى.

[1] أخرجه مسلم (٧١٣).

قوله (إذا دخل أحدكم المسجد) أي أراد دخوله عند وصول بابه. (فليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك) وفي رواية أي داود: فليسلم على النبي – صلى الله عليه وسلم – ثم ليقل: اللهم افتح لي، الخ .. (وإذا خرج فليقل: اللهم إني أسألك من فضلك) قال النووي: في الحديث استحباب هذا الذكر، وقد جاءت فيه أذكار كثيرة غير هذا في سنن أبي داود وغيره ومختصر مجموعها: أعوذ بالله العظيم، وبوجهه الكريم، وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم، بسم الله والحمدلله، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وسلم، اللهم اغفرلي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك. وفي الخروج يقوله لكن يقول: اللهم إني أسألك من فضلك–انتهى. وتخصيص الرحمة بالدخول والفضل بالخروج؛ لأن الرحمة في كتاب الله أريد به النعم النفسانية والأخروية. قال تعالى: {ورحمة ربك خير مما يجمعون} [٤٣: ٣٢]، والفضل على النعم الدنيوية، قال تعالى: {لا جناح عليكم أن تبتغوا فضلا من ربكم} [٢: ١٩٨] وقال. {فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله} [٦٢: ١٠] ومن دخل المسجد يطلب القرب من الله، ويشتغل بما يزلفه إلى ثوابه وجنته فيناسب ذكر الرحمة، والخروج وقت ابتغاء الرزق فناسب ذكر الفضل. مرعاة المفاتيح (٢/ ٤١٠ – ٤١١).

قال العلامة الألباني في الثمر المستطاب (ص٦١٠): وهذا الدعاء واجب لأمره عليه الصلاة و السلام به في قوله: (إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي صلى الله عليه و سلم وليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج فليسلم على النبي صلى الله عليه و سلم وليقل: اللهم أجرني من الشيطان الرجيم) الحديث من رواية أبي هريرة رضي الله عنه وله شاهد من حديث أبي حميد أو أبي أسيد رضي الله عنه وقد سبق تخريجهما آنفا قال النووي في شرح مسلم: فيه استحباب هذا الذكر، قلت: القول: بالاستحباب فقط يحتاج إلى دليل يخرج الأمر المفيد بظاهره الوجوب إلى الاستحباب ولا دليل فيما علمنا، ولو كان هناك أي دليل لذكره النووي نفسه أو غيره ولذلك ذهب إلى وجوبه الإمام ابن حزم فقال في المحلى (٤/ ٦٠): وواجب على من دخل المسجد أن يقول: اللهم افتح لي أبواب رحمتك فإذا خرج منه فليقل: اللهم إني أسألك من فضلك. وهذا إنما هو من شروط دخول

وفي سنن أبي داود عن عبد الله بن عمرو عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه إذا دخل المسجد قال: (أعوذ بالله العظيم، وبوجهه الكريم، وسلطانه القديم، من الشيطان الرجيم، فإذا قال ذلك قال الشيطان: حفظ مني سائر اليوم)[1].

---

المسجد متى دخله لا من شروط الصلاة فصلاة من لم يقل ذلك جائزة وقد عصى في تركه قوله ما أمر به ... ثم ساق الحديث من طريق مسلم عن أبي حميد أو أبي أسيد، ولم تقع في رواية مسلم: فليسلم. كما سبقت الإشارة إليه وكأن ابن حزم لم يقف عليها في الروايات الأخرى ولا على حديث أبي هريرة الذي فيه الزيادتان وإلا لذكرهما ولقال بوجوب السلام أيضا، ثم إن ظاهر الحديث يفيد وجوب السلام على النبي صلى الله عليه و سلم فقط دون الصلاة عليه فإنها مستحبة لثبوتها من فعله عليه الصلاة والسلام كما سبق إلا أنه قد يقال: إن السلام فيه مجمل وقد بينه عليه الصلاة و السلام بفعله حيث كان يجمع بين الصلاة والسلام وذلك هو مقتضى قوله تعالى {إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما} [الأحزاب / ٥٦]. فكما أن الصلاة عليه صلى الله عليه و سلم تشمل السلام عليه أيضا كما بينته الآية الكريمة وكما في التشهد فلعل السلام عليه يشمل الصلاة عليه أيضا عند الإطلاق.

[1] أخرجه أبو داود (١/ ١٨٠ رقم ٤٦٦)، ومن طريقه البيهقي في الدعوات الكبير (٦٨) والحديث قال عنه النووي في الأذكار (ص٢٦): حديث حسن إسناده جيد، وقال مغلطاي في شرح ابن ماجه (١/ ١٢٨٦): رواه أبو داود بسند صحيح، وقال الحافظ في نتائج الأفكار (١/ ٢٨١): هذا حديث حسن غريب ورجاله موثقون وهم من رجال الصحيح إلا إسماعيل وعقبة، وهما صدوقان، وقال ابن الجزري في النشر (٢٨٧): إسناده جيد، وصححه العلامة الألباني في المشكاة (٧٤٩)، وحسنه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٨١٤)، وقال العدوي في صحيح تفسير ابن كثير (٣/ ٢٩٣): إسناده حسن.

قوله: (إذا دخل المسجد) أي: أراد دخوله عند وصول بابه (العظيم) ذاتاً وصفة (وسلطانه) أي غلبته وقدرته (القديم) أي: الأزلي الأبدي (من الشيطان) مأخوذ من شطن أي: بعد، أي: المبعد من رحمة الله تعالى (الرجيم) فعيل بمعنى مفعول أي: المطرود من باب الله تعالى، أو المشتوم بلعنة الله. والظاهر أنه خبر معناه الدعاء يعني أللهم احفظني من وسوسته وإغوائه، وخطراته، وإضلاله، فإنه السبب في الضلالة، والباعث على الغواية والجهالة، وإلا ففي الحقيقة إن الله هو الهادي المضل، ويحتمل أن يكون التعوذ من صفاته وأخلاقه من الحسد، والعجب والكبر والغرور والإباء والإغواء (قال) أي: رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (فإذا قال) أي: المؤمن (ذلك) أي: القول المذكور (قال الشيطان حفظ) أي: قائل هذا القول (مني سائر اليوم) أي: بقيته أو جميعه ويقاس عليه الليل، أو يراد باليوم مطلق الوقت فيشمله، قال ابن حجر المكي: إن أريد حفظه من جنس الشياطين تعين حمله على حفظه من كل شيء مخصوص كأكبر الكبائر، أو من إبليس اللعين فقط، بقى الحفظ على عمومه، وما يقع منه من إغواء جنوده. وإنما ذكرت ذلك لأنا نرى ونعلم من يقول ذلك، ويقع في كثير من الذنوب، فتعين حمل الحديث على ما ذكرته– انتهى. قال القاري: وفيه أن الظاهر أن لام الشيطان للعهد والمراد منه قرينة المؤكل على إغوائه، وبه يرتفع أصل الإشكال، والله أعلم.مرعاة المفاتيح (٢/٤٦٤).

## الفصل التاسع

## في أذكار الأذان

في الصحيحين عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن)[1].

وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (إذا سمعتم المؤذن فقولو مثل ما يقول، ثم صلوا علي فإنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشراً، ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة)[2].

---

[1] أخرجه البخاري (٦١١)، ومسلم (٣٨٣).

[2] أخرجه مسلم (٣٨٤).

قوله: (إذا سمعتم المؤذن) أي صوته أو أذانه. وظاهره اختصاص الإجابة بمن سمع حتى لو رأى المؤذن على المنارة مثلاً في الوقت وعلم أنه يؤذن لكن لم يسمع لبعد أو صمم لا تشرع له المتابعة (فقولوا) قال ابن رسلان: الأمر للندب عند الجمهور، والصارف عن الوجوب على ما قيل اقترانه بأمر الصلاة وسؤال الوسيلة، وهما مستحبان، وفيه نظر، فإن دلالة الاقتران غير معمول عند الجمهور خلافاً للمزني– انتهى. قال الحافظ استدل الجمهور بحديث أخرجه مسلم وغيره: أن النبي – صلى الله عليه وسلم – سمع مؤذناً، فلما كبر قال: على الفطرة، فلما تشهد قال: خرجت من النار، قالوا: فلما قال – صلى الله عليه وسلم – غير ما قال المؤذن علمنا أن الأمر بذلك للاستحباب. ورد بأنه ليس في الرواية أنه لم يقل مثل ما قال. فيجوز أن يكون قاله، ولم ينقله الراوي اكتفاء بالعادة ونقل القول الزائد، وباحتمال أنه وقع ذلك قبل الأمر بالإجابة. (مثل ما يقول) أي مثل قول المؤذن أي إلا في الحيعلتين، فيأتي بلا حول ولا قوة إلا بالله، لحديث عمر الآتي فهو عام مخصوص. وقال ابن المنذر: يحتمل أن يكون ذلك من الاختلاف المباح، فيقول تارة كذا وتارة كذا. وحكى بعض المتأخرين عن بعض أهل الأصول أن العام والخاص إذا أمكن الجمع بينهما وجب إعمالهما، قال: فلم لا يقال يستحب للسامع أن يجمع بين الحيعلة والحوقلة، وهو وجه عند الحنابلة؟ قال القسطلاني: ويقول بدل كل من كلمتي التثويب في الصبح: صدقت وبررت. (بكسر الراء الأولى، أي صرت ذابر وخير كثير) . قال في الكفاية: لخبر ورد فيه– انتهى. وقال الأمير اليماني: وقيل: يقول في جواب التثويب: صدقت وبررت، وهذا استحسان من قائله، وإلا فليس فيه سنة تعتمد– انتهى. وقيل: يقول في جوابه: صدق رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، الصلاة خير من النوم. وهذا أيضاً استحسان من قائله لا دليل عليه من السنة، قال الكرماني: قال: مثل ما يقول، ولم يقل:

وفي صحيح مسلم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إذا قال المؤذن: الله أكبر الله أكبر فقال أحدكم الله أكبر الله أكبر ثم قال أشهد أن لا إله إلا الله، فقال أشهد أن لا إله إلا الله، ثم قال أشهد أن محمداً رسول الله فقال أشهد أن محمداً رسول الله، ثم قال حي على الصلاة قال لا حول ولا قوة إلا بالله، ثم قال حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة إلا بالله، ثم قال الله أكبر الله أكبر قال الله أكبر الله أكبر، ثم قال لا إله إلا الله قال لا إله إلا الله من قلبه، دخل الجنة)[1].

---

"مثل ما قال" ليشعر بأنه يجيب بعد كل كلمة مثل كلمتها. قال الحافظ. والصريح في ذلك ما رواه النسائي من حديث أم حبيبة: أنه – صلى الله عليه وسلم – كان يقول كما يقول المؤذن حتى يسكت. وأصرح من ذلك حديث عمر، (ثم صلوا عليّ) بتشديد الياء، أي ندباً وسلموا. قال المناوي: وصرف عن الوجوب الإجماع على عدمه خارج الصلاة. (فإنه) الضمير للشأن (صلاة) أي واحدة (صلى الله بها عشراً) أي أعطاه الله بتلك الصلاة الواحدة عشراً من الرحمة (ثم سلوا) أمر من سأل (الوسيلة) هي ما يتقرب به إلى الكبير، يقال: توسلت أي تقربت، وتطلق على المنزلة العلية، قاله الحافظ. والمتعين المصير إلى ما في هذا الحديث من تفسيرها (فإنها) أي الوسيلة (منزلة في الجنة) من منازلها وهي أعلاها على الإطلاق (لا تنبغي) أي لا تليق ولا تصلح ولا تحصل ولا تتيسر تلك المنزلة (وأرجو) قال المناوي: ذكره على منهج الترجي تأدبا وتشريعا. وقال القرطبي: قال ذلك قبل أن يوحى إليه أنه صاحبها، ثم أخبر بذلك، ومع ذلك فلا بد من الدعاء بها، فإن الله يزيد بكثرة دعاء أمته رفعة كما زاده بصلاتهم، ثم يرجع ذلك إليهم بنيل الأجور ووجوب شفاعته – صلى الله عليه وسلم –. (أكون أنا هو) من وضع الضمير المرفوع موضع المنصوب على أن "أنا" تأكيد أو فصل، ويحتمل أن يكون" أنا" مبتدأ خبره "هو" والجملة خبر "أكون" والله أعلم. (حلت عليه الشفاعة) وفي حديث جابر الآتي حلت له، قال الحافظ: واللام بمعنى علي أي استحقت ووجبت، أو نزلت عليه، ولا يجوز أن تكون من الحل؛ لأنها لم تكن قبل ذلك محرمة. ثم المراد شفاعة مخصوصة. مرعاة المفاتيح (٢/٣٦٣).

[1] أخرجه مسلم (٣٨٥).

قوله: (إذا قال المؤذن) شرطية جزاؤها "دخل الجنة". (الله أكبر، الله أكبر) لم يذكر الأربع اكتفاء بذكر اثنين منها، ومن ثم ذكر واحداً من الاثنين فيما بعد، وفيه دليل أنه يستحب للمؤذن أن يقول كل تكبيرتين بنفس واحد. (فقال أحدكم) عطف على فعل الشرط. (ثم قال) عطف على قال الأول، قال الطيبي: المعطوفات بثم مقدرات بحرف الشرط والفاء في فقال، أي إذا قال المؤذن أشهد (أن لا إله إلا الله قال) أي فقال أحدكم فحذف اختصارا. (لا حول ولا قوة إلا بالله) أى لا حيلة في الخلاص عن موانع الطاعة، ولا حركة ولا قوة على الطاعة إلا بتوفيق الله، وإنما أفرد – صلى الله عليه وسلم – الشهادتين والحيعلتين في هذا الحديث مع أن كل نوع منها مثنى كما هو المشروع لقصد الاختصار. قال النووي: فاختصر – صلى الله عليه وسلم – من كل نوع شطراً تنبيهاً على باقيه. (من قلبه) قيد للأخير أو للكل وهو الأظهر قاله القاري. (دخل الجنة) قال عياض: إنما كان كذلك؛ لأن ذلك توحيد وثناء على الله تعالى، وانقياد لطاعته، وتفويض إليه بقوله: لا حول ولا قوة إلا بالله، فمن حصل هذا فقد

وفي صحيح البخاري عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته، حلت له شفاعتي يوم القيامة)[1].

---

حاز حقيقة الإيمان، وكمال الإسلام، واستحق الجنة بفضل الله. وقال الطيبي: وإنما وضع الماضي موضع المستقبل لتحقيق الموعود، قال ابن حجر: على حد قوله. {أتى أمرالله} [١٦: ١] . {ونادى أصحاب الجنة} [٧: ٤٤] . والمراد أنه يدخل مع الناجين، وإلا فكل مؤمن لا بد له من دخولها، وإن سبقه عذاب بحسب جرمه إذا لم يعف عنه إلا إن قال ذلك بلسانه مع اعتقاده بلقبله حقيقة ما دل عليه وإخلاصه فيه–انتهى. مرعاة المفاتيح (٢/٦٦٤).

[1] أخرجه البخاري (٦١٤ ، ٤٧١٩).

(تنبيه): قال العلامة الألباني في الإرواء (١/٢٦٠): (تنبيه) وقع عند البعض زيادات فى متن هذا الحديث فوجب التنبيه عليها:

الأولى: زيادة: "إنك لا تخلف الميعاد" فى آخر الحديث عند البيهقى، وهى شاذة لأنها لم ترد فى جميع طرق الحديث عن على بن عياش اللهم إلا فى رواية الكشميهنى لصحيح البخارى خلافا لغيره فهى شاذة أيضا لمخالفتها لروايات الآخرين للصحيح ، وكأنه لذلك لم يلتفت إليها الحافظ ، فلم يذكرها فى الفتح على طريقته فى جمع الزيادات من طرق الحديث ويؤيد ذلك أنها لم تقع فى " أفعال العباد " للبخارى والسند واحد، ووقعت هذه الزيادة فى الحديث فى كتاب قاعدة جليلة فى التوسل والوسيلة لشيخ الإسلام ابن تيمية فى جميع الطبعات (ص ٥٥) طبعة المنار الأولى، و (ص ٣٧) الطبعة الثانية منه و (ص ٤٩) الطبعة السلفية، والظاهر أنها مدرجة من بعض النساخ ، والله أعلم.

الثانية: فى رواية البيهقى أيضا: " اللهم إنى أسألك بحق هذه الدعوة ". ولم ترد عند غيره ، فهى شاذة أيضا ، والقول فيها كالقول فى سابقتها.

الثالثة: وقع فى نسخة من شرح المعانى "سيدنا محمد" وهى شاذة مدرجة ظاهرة الإدراج.

الرابعة: عند ابن السنى "والدرجة الرفيعة" وهى مدرجة أيضا من بعض النساخ فقد علمت مما سبق أن الحديث عنده من طريق النسائى وليست عنده ولا عند غيره ، وقد صرح الحافظ فى التلخيص (ص ٧٨) ثم السخاوى فى المقاصد (ص ٢١٢) أنها ليست فى شىء من طرق الحديث ، قال الحافظ: وزاد الرافعى فى المحرر فى آخره: يا أرحم الراحمين. وليست أيضا فى شىء من طرقه ، ومن الغرائب أن هذه الزيادة وقعت فى الحديث فى كتاب " قاعدة جليلة فى التوسل والوسيلة " لابن تيمية وقد عزاه لصحيح البخارى: وإنى أستبعد جدا أن يكون الخطأ منه لما عرف به رحمه الله من الحفظ والضبط ، فالغالب أنه من بعض النساخ ، ولا غرابة فى ذلك ، وإنما الغريب أن ينطلى ذلك على مثل الشيخ السيد رشيد رضا رحمه الله تعالى ، فإنه طبع الكتاب مرتين بهذه الزيادة دون أن ينبه عليها (ص ٤٨) (الطبعة الأولى) و (ص ٣٣) من الطبعة الثانية ، وكذلك لم ينبه عليها الشيخ محب الدين الخطيب فى طبعته (ص ٤٣) !. ا.هـ

قوله: (حين يسمع النداء) أي تما الأذان، إذا المطلق يحمل على الكامل، ويدل عليه أيضاً حديث عبد الله بن عمرو بن العاص المتقدم. (اللهم) أي الله! والميم عوض عن "يا" فلذلك لا يجتمعان. (رب) بالنصب على أنه منادي ثان، أو بدل، ويجوز رفعه على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي أنت رب هذه الدعوة. (هذه الدعوة) بفتح الدال، قال العيني: المراد بالدعوة ههنا ألفاظ الأذان التي يدعى بها الشخص إلى عبادة الله –انتهى. وقال الحافظ: المراد بها دعوة التوحيد كقوله تعالى. {له دعوة الحق} [١٣: ١٤] وقيل لدعوة التوحيد: تامة لأن الشرك نقص، أو التامة التي لا يدخلها تغيير ولا تبديل، بل هي باقية إلى يوم القيامة، أو لأنها هي التي تستحق صفة التمام، وما سواها فمعرض للفساد والنقص، وقال ابن التين: وصفت بالتامة؛ لأن فيها أتم القول، وهو لا إله إلا الله، ومعنى رب هذه الدعوة أنه صاحبها، أو المتمم لها، والزائد في أهلها، والمثيب عليها أحسن الثواب، والآمر بها ونحو ذلك، وقيل المراد الكاملة الفاضلة. (والصلاة القائمة) أي الدائمة التي لا تغيرها ملة ولا تنسخها شريعة، أو القائمة إلى يوم القيامة، أو التي ستقوم. (آت) أي أعط أمر من الإيتاء. (الوسيلة) تقدم تفسيرها في حديث عبد الله بن عمرو. (والفضيلة) هي المرتبة الزائدة على سائر الخلائق، ويحتمل أن تكون تفسيراً للوسيلة، وأما زيادة "الدرجة الرفيعة" المشتهرة على الألسنة، فقال السخاوي: لم أرها في شيء من الروايات ذكره القاري. (وابعثه مقاماً محموداً) على حكاية لفظ القرآن، أي مقاماً يحمدك فيه الأولون والآخرون، أو مقاماً يحمد القائم فيه، وهو يطلق على كل ما يجلب الحمد من أنواع الكرامات، ونصبه على الظرفية، أي ابعثه يوم القيامة فأقمه مقاما محموداً. أو ضمن "ابعثه" معنى "أقمه" أو على أنه مفعول به، ومعنى "ابعثه" "أعطه"، أو على الحال أي ابعثه ذا مقام، والتنكير للتعظيم والتفخيم كما قال الطيبي، كأنه قال: مقاماً أي مقام محمودا بكل لسان. وقد روي بالتعريف عند النسائي، وابن حبان، والطحاوي، والطبراني، والبيهقي. وهذا يرد على من أنكر ثبوته معرفاً كالنووي. (الذي وعدته) أراد بذلك قوله تعالى. {عسى أن يبعثك ربك مقاما محموداً} [١٧: ٧٩] ، وأطلق عليه الوعد؛ لأن عسى في كلام الله للوقوع، والموصول إما بدل من "مقاماً" أو عطف بيان، أو خبر مبتدأ محذوف، وليس صفة للنكرة لعدم المطابقة في التنكير، ووقع في رواية النسائي وغيره "المقام المحمود" بالألف واللام، فيصح وصفه بالموصول. قال ابن الجوزي: والأكثر على أن المراد بالمقام المحمود الشفاعة. والحكمة في سؤال ذلك مع كونه واجب الوقوع بوعد الله، وعسى في الآية للتحقيق إظهار لشرفه، وعظم منزلته، وتلذذ بحصول مرتبته ورجاء لشفاعته. (حلت) كذا في رواية البخاري بدون إلا، وهو الظاهر، وفي رواية الترمذي، وأبي داود والنسائي، وابن ماجه: إلا حلت، بإثبات إلا، وهي تحتاج إلى تأويل، ورواية البخاري أوضح؛ لأن أول الكلام "من قال" وهو شرطية و"حلت" جوابها، ولا يقترن جواب الشرط بإلا، وأما مع إلا فينبغي أن يجعل من في قوله "من قال" استفهامية للإنكار، فيرجع إلى النفي. وقال بمعنى "يقول" أي ما من أحد يقول ذلك إلا حلت له، ومثله: {من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه} [٢: ٢٥٥] و {هل جزاء الإحسان إلا الإحسان} [٥٥: ٦٠) وأمثلته كثيرة. مرعاة المفاتيح (٣٦٥/٢).

وفي سنن أبي داود عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: يا رسول الله، إن المؤذنين يفضلوننا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (قل كما يقولون فإذا انتهيت فسل تعطه)[1].

وفي الترمذي عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة، قالوا: فماذا نقول يا رسول الله؟ قال: سلوا الله العافية في الدنيا والآخرة)[2] قال الترمذي: حديث حسن صحيح[1].

---

[1] أخرجه أحمد (١٧٢/٢)، وأبو داود (٥٢٤) و، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤٤)، وفي الكبرى (٩٧٨٩)، وابن حبان (١٦٩٥)، والطبراني في الدعاء (٤٤٤)، والبيهقي في الكبرى (١/ ٤١٠)، والبغوي (٤٢٧) والحديث صححه ابن حبان، وقال ابن كثير في الأحكام الكبرى (٢٢٨/١): إسناده جيد قوي، وحسنه الحافظ في النتائج (٣٧٨/١)، وصححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود الأم (١٩/٣)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٧٣/٦): إسناده صحيح، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٧٤/١١): حسن لغيره، ابن لهيعة، وحيي بن عبد الله –وهو المعافري– متابعان، كما سيرد في التخريج.

قوله: (يفضلوننا) بفتح الياء وضم الضاد، أي يحصل لهم فضل ومزية علينا في الثواب بسبب الأذان، والظاهر أنه خبر، يعني فما تأمرنا به من عمل نلحقهم بسببه؟. (قل كما يقولون) أي إلا عند الحيعلتين لما تقدم فيحصل لك الثواب مثله، ثم أفاد زيادة على الجواب بقوله. (فإذا انتهيت) أي فرغت من الإجابة. (فسل) أي أطلب من الله حينئذٍ ما تريد. (تعط) بغير هاء في آخره، وفي أبي داود: تعطه، بزيادة الهاء، أي يقبل الله دعاءك ويعطيك سؤالك. مرعاة المفاتيح (٣٧٨/٢).

[2] أخرجه بهذا التمام الترمذي (٣٥٩٤) وغيره من حديث أنس رضي الله عنه، والحديث قال عنه الترمذي: هذا حديث حسن وقد زاد يحيى بن اليمان في هذا الحديث هذا الحرف (قالوا فماذا نقول قال سلوا الله العافية في الدنيا والآخرة)، قلت يحيى بن اليمان العجلي: صدوق عابد يخطئ كثيرا وقد تغير، وقد خالف أصحاب الثوري، فقد رووا الحديث دون هذه الزيادة، لذا قال الترمذي بعد أن أخرجه برقم (٣٥٩٥) بدون هذه الزيادة: وهكذا روى أبو إسحاق الهمداني، هذا الحديث عن بريد بن أبي مريم الكوفي، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا، وهذا أصح، وقال العلامة الألباني في ضعيف سنن الترمذي: منكر بهذا التمام، لكن قوله: " سلوا الله ... " ثبت في حديث آخر تقدم، وقال في الإرواء (١/ ٢٦٢): هو ضعيف منكر بهذه الزيادة تفرد بها ابن اليمان وهو ضعيف لسوء حفظه، أما الحديث فصحيح بدونها.

قوله (الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة) بل يقبل ويستجاب، يعني فادعوا كما في رواية ابن حبان، وفيه دليل على قبول الدعاء في هذا الوقت، إذ عدم الرد يراد به القبول، ولفظ الدعاء بإطلاقه شامل لكل دعاء، ولا بد من تقييده بما في الأحاديث الأخرى الصحيحة من أنه ما لم يكن دعاء بإثم أو قطيعة رحم، فالدعاء في هذا الوقت مستجاب لكن بعد جمع شروط الدعاء وأركانه وآدابه، فإن تخلف شيء منها فلا يلوم إلا نفسه. وقد ورد تعيين أدعية تقال حال الأذان وبعده، وهو ما بين الأذان والإقامة، منها ما تقدم، ومنها ما سيأتي. مرعاة المفاتيح (٣٧٧/٢).

وفي سنن أبي داود عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (ثنتان لا تردان -أو قلما تردان- الدعاء عند النداء، وعند البأس حين يلحم بعضهم بعضاً)[2].

---

[1] قال الحافظ في نتائج الأفكار (١/ ٣٧٤): هذا حديث حسن، وهو غريب من هذا الوجه. . . قال أبو الحسن بن القطان: وإنما لم نصححه لضعف زيد العمي، وأما بريد فهو موثق، وينبغي أن يصحح من طريقه. وقال المنذري: طريق بريد أجود من طريق معاوية، وقد رواه قتادة عن أنس، موقوفا، ورواه سليمان التيمي عن أنس مرفوعا... وقد نقل المصنف -يعني النووي- أن الترمذي صححه، ولم أر ذلك في شيء من النسخ التي وقفت عليها، ومنها بخط الحافظ أبي علي الصيرفي، ومنها بخط أبي الفتح الكروخي، وكلام ابن القطان والمنذري يعطي ذلك، ويبعد أن الترمذي يصححه مع تفرد زيد العمي به وقد ضعفوه. نعم طريق بريد التي أشار إليها صححها ابن خزيمة وابن حبان. اهـ. كلام الحافظ ابن حجر.

قلت بين العلامة أحمد شاكر في تحقيقه لسنن الترمذي (١/ ٤١٦) أن تصحيح الترمذي لهذا الحديث جاء في نسختين من نسخ الترمذي التي اعتمدها في التحقيق.

[2] أخرجه أبو داود (٣/ ٢١، رقم ٢٥٤٠)، وابن خزيمة (١/ ٢١٩، رقم ٤١٩)، والدارمى (١/ ٢٩٣، رقم ١٢٠٠)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٨)، وابن الجارود (ص ٢٦٧، رقم ١٠٦٥)، والرويانى (٢/ ٢٠٩، رقم ١٠٤٦)، والطبرانى (٦/ ١٣٥، رقم ٥٧٥٦)، والحاكم (٢/ ١٢٤، رقم ٢٥٣٤)، والبيهقى في الكبرى (٣/ ٣٦٠، رقم ٦٢٥١)، وفي الدعوات الكبير (٥٢) والمزي في تهذيب الكمال (٩/ ١٨٤)

والحديث سكت عنه أبوداود، وقال المنذري: في إسناده موسى بن يعقوب الزمعي، قال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن معين: ثقة. وقال أبوداود السجستاني: صالح، له مشائخ مجهولون انتهى.، وصححه ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وصححه النووي في الأذكار (ص٥٧/ ٢٦٧)، وقال الحافظ في النتائج (١/ ٣٧٨): حديث حسن صحيح، وصححه السيوطي في الجامع الصغير (٣٥٦٥)، وقال الشوكاني في تحفة الذاكرين (١٦٦): إسناده صحيح، وقال العلامة الألباني في الكلم الطيب (ص٧٦): حسن صحيح، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (١٩٣/٤): حديث صحيح. وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد. موسى بن يعقوب الزمعي ضعيف يعتبر به، وقد توبع.

قوله: (ثنتان) أي دعوتان ثنتان. (أو قلما) فعل ماض من القلة بمعنى النفي: وهو من الأفعال التي لا تصرف. قال السيوطي: إن "قل" ههنا للنفي المحض كما هو أحد استعمالاتها، صرح به ابن مالك في التسهيل وغيره. وقال في المغنى: ما زائدة كافة عن العمل. (عند النداء) أي حين الأذان أو بعده. (وعند البأس) أي الشدة والمحاربة مع الكفار. (حين) بدل من قوله عند البأس أو بيان. (يلحم بعضهم بعضا) بفتح ياء من لحم كسمع أي يقتل بعضهم بعضاً. وقيل: بضم الياء وكسر الحاء من ألحم أي يشتبك الحرب بينهم ويلزم بعضهم بعضاً. والملحمة الحرب وموضع القتال، وجمعه الملاحم. أخذ من اشتباك الناس واختلاطهم فيها كاشتباك لحمة الثوب بالسدي. (وفي رواية) أي بدل قوله وعند اليأس حين يلحم بعضهم بعضاً. مرعاة المفاتيح (٣٧٧/٢).

وفي سنن أبي داود عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: علمني رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن أقول عند المغرب (اللهم هذا إقبال ليلك وإدبار نهارك، وأصوات دعاتك وحضور صلواتك فاغفر لي)[1].

وفي سنن أبي داود عن بعض أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أن بلالاً أخذ في الإقامة فلما أن قال قد قامت الصلاة قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أقامها الله وأدامها)[2].

---

[1] أخرجه أبو داود (١/١٤٦ ، رقم ٥٣٠)، وابن أبى شيبة (٦/٣١ ، رقم ٢٩٢٥٠)، والترمذى (٥/٥٧٤ ، رقم ٣٥٨٩)، وعبد بن حميد (ص ٤٤٥ ، رقم ١٥٤٣)، والطبرانى فى الكبير (٢٣/٣٠٣ ، رقم ٦٨٠)، وفي الدعاء (ص١٥٤، رقم٤٣٦)، والحاكم (١/٣١٤ ، رقم ٧١٤)، والبيهقى (١/٤١٠ ، رقم ١٧٩٢)، وفي البيهقي في الدعوات الكبير (٢/٩٦/ رقم ٣٣٣) والحديث قال عنه الترمذي: هذا حديث غريب، إنما نعرفه من هذا الوجه، وحفصة بنت أبي كثير لا نعرفها ولا أباها، وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال ابن كثير في الأحكام الكبير (١/٢٣٣): غريب حسن، وقال الحافظ في النتائج (٣/١١): غريب، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الجامع (٤١٢٣)، وضعيف أبي داود الأم (١/١٩١)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (١/٣٩٨): إسناده ضعيف لجهالة أبي كثير مولى أم سلمة، وباقي رجاله ثقات غير عبد الله العدنى فصدوق، حسن الحديث، والمسعودي -وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة-، رواية القاسم بن معن عنه قبل الاختلاط. وأخرجه الترمذي (٣٩٠٦) من طريق حفصة بنت أبي كثير، عن أبيها، به. وقال الترمذي: هذا حديث غريب إنما نعرفه من هذا الوجه، وحفصة بنت أبي كثير لا نعرفها ولا أباها. قلنا: حفصة تابعها المسعودي في رواية أبي داود، فتبقى العلة في جهالة أبيها.

قوله: (عند أذان المغرب) الظاهر أن يقال هذا بعد جواب الأذان أو في أثنائه، قاله القاري. (هذا) إشارة إلى ما في الذهن، وهو مبهم مفسر بالخبر، قاله الطيبي. وقال القاري: والظاهر أنه إشارة إلى الأذان لقوله: وأصوات. (إقبال ليلك) أي هذا الأذان أوان إقبال ليلك. (وإدبار نهارك) أي في الأفق. (وأصوات دعائك) أي في الآفاق، جمع داع وهو المؤذن كقضاة جمع قاض. (فاغفرلي) بحق هذا الوقت الشريف والصوت المنيف، وبه يظهر وجه تفريع المغفرة، ومناسبة الحديث للباب، فإنه يدل على أن وقت الأذان زمان استجابة الدعاء قاله القاري. (رواه أبوداود) في الصلاة من طريق المسعودي عن أبي كثير مولى أم سلمة، عن أم سلمة، وسكت عنه. وأخرجه الحاكم من هذا الطريق (ج١: ص١٩٩) وصححه، ووافقه الذهبي، وأخرجه الترمذي في الدعوات من طريق حفصة بنت أبي كثير، عن أبيها أبي كثير، عن أم سلمة. وقال: حديث غريب إنما نعرفه من هذا الوجه، وحفصة بنت أبي كثير لا نعرفها ولا أباها-انتهى. ونقل المنذري كلام الترمذي هذا وأقره. وقال الذهبي في الميزان: لا يعرفان. وقال الحافظ في التقريب: أبوكثير مولى أم سلمة مقبول، فالظاهر أن الحديث من طريق أبي داود والحاكم حسن. مرعاة المفاتيح (٢/٣٧٥).

[2] أخرجه أبو داود (١/١٤٥ ، رقم ٥٢٨)، وابن السنى في عمل اليوم والليلة (ص ٤٩ رقم ١٠٢)، والبيهقى في الكبرى (١/٤١١ ، رقم ١٧٩٧)، وفي الدعوات الكبير (٧١) والحديث أشار إلى ضعفه البيهقي بقوله: إن

فهذه خمس سنن في الأذان: إجابته.

وقول: رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رسولاً، حين يسمع التشهد.

وسؤال الله تعالى لرسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الوسيلة والفضيلة.

والصلاة عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

والدعاء لنفسه ماشاء،

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (من قال حين يسمع المؤذن: وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله، رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رسولاً، غفر الله ذنوبه)[1].

---

صح، وكذا ضعفه النووي في المجموع (٣/١٣٠)، وقال ابن كثير في إرشاد الفقيه (١/١٠٥): ليس بثابت، وقال ابن رجب في فتح الباري (٣/٤٥٦): فيه ضعف، وضعفه الحافظ ابن حجر في النتائج (١/٣٧٠)، وفي التلخيص (١/٢١١)، وضعفه الشوكاني في تحفة الذاكرين (١٦٦)، وضعفه العلامة الألباني في الإرواء (١/٢٥٨ ، رقم ٢٤١)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (١/٣٩٦): إسناده ضعيف لضعف محمد بن ثابت –وهو العبدي– وشهر بن حوشب، ولإبهام الواسطة بينهما.

[1] أخرجه مسلم (٣٨٦).

(فائدة): قال العلامة الألباني في الثمر المستطاب (ص١٨٣): ثم أخرجه الطحاوي من طريق عبيد الله بن المغيرة عن الحكيم بن عبد الله ابن قيس. . . فذكره مثله بإسناده وزاد أنه قال: (من قال حين يسمع المؤذن يتشهد).

وإسناده هكذا: ثنا روح بن الفرج قال: ثنا سعيد بن كثير بن عفير قال: ثني يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن المغير ة

وهذا سند صحيح رجاله كلهم ثقات مترجم لهم في (تهذيب التهذيب) وفيه هذه الزيادة التي تعين متى يقال هذا الدعاء وهو حين يتشهد المؤذن. وهي زيادة عزيزة قلما توجد في كتاب فتشبث بها وقد قال السندي في حاشيته على ابن ماجه: قوله: (من قال حين يسمع الأذان) الظاهر حين يفرغ من سماع أذانه وإلا فالجمع بينه وبين مثل ما يقول المؤذن حالة الأذان مشكل) قلت: قد عينت تلك الزيادة متى يقول ذلك وأنه قبل الفراغ من الأذان.

وظاهر الحديث أن ذلك يكفيه عن متابعة المؤذن فيما يقول لا سيما على قول من يقول: إن المتابعة غير واجبة وهو قول الجمهور وحينئذ فلا ضرورة إلى الجمع وعليه فلا إشكال. والله أعلم بحقيقة الحال ويشهد لهذا الظاهر ويقويه ظاهر حديث عبد الله بن مسعود مرفوعا: (ما من مسلم يقول إذا سمع النداء فيكبر المنادي فيكبر ثم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فيشهد على ذلك ثم يقول: اللهم أعط محمدا الوسيلة. . .) الحديث وسنده صحيح كما سيأتي إن شاء الله تعالى ا.هـ

وسئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (١٢/١٩٤): ورد في الحديث أن الإنسان يقول عند متابعته للمؤذن " رضيت بالله ربا، وبالإسلام دينا، وبمحمد رسولا " فمتى يقول هذا؟

فأجاب: ظاهر الحديث أن المؤذن إذا قال أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله واجبته تقول بعد ذلك رضيت بالله ربا، وبالإسلام دينا، وبمحمد رسولا، لأن الحديث جاء فيه: " من قال حين يسمع النداء أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا رسول الله، رضيت بالله ربا، وبالإسلام دينا، وبمحمد رسولا "، وفي رواية: " من قال وأنا أشهد " وفي قوله: " وأنا أشهد " دليل على أنه يقولها عقب قول المؤذن أشهد أن لا إله إلا الله لأن الواو حرف عطف فيعطف قوله على قول المؤذن ا.هـ

قوله: (من قال حين يسمع المؤذن) أي قوله، وهو يحتمل أن يكون المراد به حين يسمع تشهده الأول أو الأخير، وهو قوله آخر الأذان: لا إله إلا الله، وهو أنسب، ويمكن أن يكون معنى يسمع يجيب، فيكون صريحاً في المقصود وأن الثواب المذكور مرتب على الإجابة بكمالها مع هذه الزيادة، ولأن قوله بهذه الشهادة في أثناء الأذان ربما يفوته الإجابة في بعض الكلمات الآتية. كذا في المرقاة. (أشهد) الخ. كذا في رواية لمسلم بغير لفظ أنا، وبغير الواو، وفي أخرى له: وأنا أشهد، وكذا وقع عند أحمد والترمذي وأبي داود والنسائي وابن ماجه. قال السندي في حاشية النسائي: قوله حين يسمع المؤذن أي يقول: أشهد أن لا إله إلا الله، فقوله: وأنا أشهد، عطف على قول المؤذن، أي وأنا أشهد كما تشهد. (رضيت بالله رباً) تمييز، أي بربوبيته، وبجميع قضائه وقدره، وقيل: حال أي مربياً، ومالكاً، وسيداً، ومصلحاً. (وبمحمد رسولاً) أي بجميع ما أرسل به، وبلغه إلينا من الأمور الاعتقادية وغيرها. (وبالإسلام) أي بجميع أحكام الإسلام من الأوامر والنواهي. (ديناً) أو إعتقاداً أو انقياداً. (غفر له ذنبه) أى من الصغائر جزاء لقوله من قال حين يسمع المؤذن. مرعاة المفاتيح (٢/٣٦٧).

مسائل في الفصل.

المسألة الأولى: إذا لم يسمع المؤذن إلا في نهاية الأذان.

إذا كان المؤذن يؤذن ولم يسمعه إلا في نهاية الأذان – مثلا – وهو يقول " حي على الفلاح " – مثلا – ، فهل يبدأ يقول من بداية الأذان بشكل سريع ثم يكمل مع المؤذن ، أم ماذا ؟

قال النووي في المجموع (٣ / ١٢٧): من رأى المؤذن، وعلم أنه يؤذن، ولم يسمعه، لبعد، أو صمم الظاهر أنه لا تشرع له المتابعة ؛ لأن المتابعة معلقة بالسماع، والحديث مصرح باشتراطه، وقياسا على تشميت العاطس، فإنه لا يشرع لمن يسمع تحميده . "

وسئل الهيتمي كما في الفتاوى الفقهية الكبرى (١/١٢٩): عما لو سمع بعض الأذان هل يجيب فيه فيه أو لا؟ فإن قلتم نعم؛ فإذا سمع من آخره فهل يجيب فيه ثم يعيد جواب ما مضى، ثم يدعو، أو يبتدئ الجواب من أوله حتى يتمه، ثم يدعو؟ وكيف الحكم في ذلك، وإذا سمع المتوضئ الأذان فهل يستحب له الإجابة حينئذ، أو لا، وإن قلتم: لا فهل على القول باستحباب دعاء الأعضاء، أو لا وهل الصلاة على النبي – صلى الله عليه وسلم – مسنونة قبل الأذان كما هي بعده، أو لا وهل الإقامة كالأذان في سنها، أو لا وهل يسن أن يقال قبل الصلاة على النبي – صلى الله عليه وسلم – بعد الأذان: محمد رسول الله، أو لا وهل ينهى عنه وعن الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام، قبل الأذان، أو لا؟

فأجاب: عبارتي في شرح العباب قال الزركشي وغيره: ولو سمع بعضه أجاب فيه، وفيما لا يسمعه تبعا فيما يظهر، واقتضاه كلام المجموع قال الزركشي ويشهد له ما ذكروه في إجابته في الترجيع إذا لم يسمعه، انتهت، وظاهر

عطفهم بالواو في قولهم: أجاب فيه وفيما لا يسمعه أنه يخير بين أن يجيب فيما سمعه آخرا، ثم يعيد جواب ما مضى، ثم يدعو، وأن يجيب فيما لم يسمعه من أوله، ثم يتمه فتحصل السنة بكل من هذين، وظاهر قولهم تبعا يقتضي أن الأول أكمل ويؤيده قولهم: الأولى أن لا يشتغل حال الإجابة بشيء، ولا شك أنه إذا سمع من حي على الفلاح مثلا، ثم أجاب ما قبلها حينئذ كان مشتغلا عن إجابة ما يسمعه بغيره وقد علمت أنه خلاف الأفضل، بخلاف ما إذا اشتغل بإجابة ما يسمعه إلى أن فرغ، ثم أجاب ما لم يسمعه فإنه لم يخالف الأكمل حينئذ فالحاصل أنه مخير وأن الأفضل أنه يجيب ما سمعه، فإذا فرغ المؤذن أجاب، ما لم يسمعه، ثم صلى على النبي – صلى الله عليه وسلم –، ثم قال: اللهم رب هذه الدعوة التامة. .. إلخ وأفتى البلقيني فيمن وافق فراغ وضوئه فراغ المؤذن: بأنه يأتي بذكر الوضوء؛ لأنه للعبادة التي فرغ منها، ثم بذكر الأذان قال: وحسن أن يأتي بشهادتي الوضوء، ثم بدعاء الأذان لتعلقه بالنبي – صلى الله عليه وسلم –، ثم بالدعاء لنفسه اهـ ، وما ذكره فيما بعد فراغهما كما علمت، ولم يتعرض للإجابة حال الوضوء، وظاهر أنه يقطع الوضوء ويجيب إلى أن يفرغ، ثم يكمل وضوءه قياسا على ما قالوه في الطواف؛ من أن السنة للطائف؛ كالتالي، والمدرس قطع ما هو فيه للإجابة؛ لأنه لا يفوت، والإجابة تفوت. ووجه قياس الوضوء على الطواف؛ أن كلا له أذكار في أثنائه؛ بناء على ندب دعاء الأعضاء في الوضوء، فيه الخلاف المعروف، والراجح عدم ندبه؛ لأن أحاديثه لا تخلو عن كذاب، أو متهم بالكذب، والحديث الضعيف إذا اشتد ضعفه لا يعمل به ولا في فضائل الأعمال، كما بينت ذلك كله في شرح العباب، والإرشاد فإذا كان الطواف المتفق على ندب ذكره يسن له قطعه إلى فراغ الإجابة، فأولى الوضوء، فإن لم يقطعه فهل يراعي ذكره على القول بندبه، ويقدمه على الإجابة،، أو يراعيها فيقدمها؟ كل محتمل، لكن الأوجه الثاني؛ لأنها آكد للاتفاق على ندبها بخلاف أذكار أعضاء الوضوء فإن قلت: قضية تعليل البلقيني السابق بأن ذكر الوضوء للعبادة التي فرغ منها تقديم ذكر أعضاء الوضوء على الإجابة، قلت: ليس قضيته ذلك لوضوح الفرق، فإن الذكر عقب الوضوء متفق عليه، كالذكر عقب الأذان فإذا تعارضا قدم ما هو للعبادة التي فرغ منها؛ لأنه يعود عليها بكمال آخر عقب فراغها، وهو أكمل مما لو فصل بينهما فاصل؛ وأما ذكر الأذان فليس فيه هذه المزية؛ فلذا أخره إلى الفراغ من ذكر الوضوء؛ وأما ذكر أعضاء الوضوء فمختلف في ندبه؛ بل الراجح عدم ندبه كما مر، فإذا تعارض هو والإجابة قدمها عليه كما تقرر؛ وأما الصلاة والسلام على النبي – صلى الله عليه وسلم – بعد الأذان والإقامة فإنهما مندوبان كما صرح به أصحابنا ا.هـ

وسئل الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ كما في مجموع فتاواه (٢ / ١٣٤ ، ١٣٥): إذا لم يسمع إلا بعض الأذان، أو رأى المؤذن ولا سمعه فهل يجيبه ؟.

فأجاب: إذا أدرك بعض الأذان فالمرجح عند كثير من الأصحاب أنه يبدأ بأوله حتى يدركه، والقول الآخر أنه لا يجيب إلا ما سمع، وأنه يفوت لفوات محله، ولعل هذا أرجح، والظاهر أن هذا تقرير شيخنا الشيخ سعد – أي : الشيخ سعد بن عتيق رحمه الله، ومن قال إنه يبدأ بأوله : فإن أقام دليلا ترجح قوله، وإلا فظاهر (إذا سمعتم) يتعلق بما سمع ، وإن صار مانع، ثم هنا مسألة: إذا كان يرى المؤذن ، ولا يسمع صوته ، أو يسمع الصوت ولا يفهم ما يقول: فقيل: يجيب في الأخيرة خصوصا ؛ لعموم (إذا سمعتم) ، ومنهم من يقول: لا يجيب، وهو أولى ؛ وذلك أنه لا يهتدي إلى أن يقول مثل ما يقول وهو لا يسمع، إلا أنه يعلم أنه يؤذن.

**المسألة الثانية:** حكم ترديد الإقامة خلف المقيم.

ذهب جمهور العلماء إلى أن الإقامة تأخذ حكم الأذان في استحباب الترديد خلف المقيم، ثم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم الدعاء : اللهم رب هذه الدعوة التامة ....إلخ. وهو قول المالكية، والشافعية، والحنابلة ، وقول عند الحنفية، وقال به من العلماء المعاصرين : علماء اللجنة الدائمة للإفتاء ، والشيخ عبد العزيز بن باز ، والشيخ الألباني رحمهم الله ،

جاء في الموسوعة الفقهية (١٤/٦): وحكم الإجابة باللسان أنها سنة عند المالكية والشافعية والحنابلة، وأما الحنفية فإن الإجابة عندهم تكون في الأذان دون الإقامة ا.هـ وجاء في الموسوعة الفقهية أيضا (٢٥٠/١٨): وكذلك بالنسبة للمقيم فقد صرح الحنفية والشافعية والحنابلة أن يستحب أن يقول في الإقامة: مثل ما يقول في الأذان ا.هـ

وجاء في الدر المختار (١ /٤٣١) : ويجيب الإقامة ندبا ، إجماعا كالأذان، ويقول عند : "قد قامت الصلاة : أقامها الله وأدامها ، وقيل: لا يجيبها، وبه جزم الشمني انتهى.

وفي مواهب الجليل (٤٤٦/١): وقال في مختصر الواضحة قال عبد الملك: ويستحب له الدعاء عند الأذان وعند الإقامة فيما يستحب للرجل أن يقول إذا سمع المؤذن ا.هـ

وقال الشيرازي: ويستحب لمن سمع الإقامة أن يقول مثل ما يقول.

وشرحه النووي في المجموع (٣ / ١٢٢ ، ١٢٣) بقوله: واتفق أصحابنا علي استحباب متابعته في الإقامة كما قال المصنف، إلا الوجه الشاذ الذي قدمناه عن " البسيط.

وقال ابن قدامة في المغني" (٤٧٤/١) : ويستحب أن يقول في الإقامة مثل ما يقول ا.هـ

وقال ابن رجب في فتح الباري (٢١٠/٤) وقوله صلى الله عليه وسلم ( إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول) يدخل فيه الأذان والإقامة؛ لأن كلاً منهما نداء إلى الصلاة صدر من المؤذن ا.هـ

وقال علماء اللجنة الدائمة (٦ / ٨٩ ، ٩٠): "السنة أن المستمع للإقامة يقول كما يقول المقيم ؛ لأنها أذان ثان ، فتجاب كما يجاب الأذان ، ويقول المستمع عند قول المقيم : " حي على الصلاة ، حي على الفلاح " : لا حول ولا قوة إلا بالله ، ويقول عند قوله : " قد قامت الصلاة " مثل قوله ، ولا يقول : " أقامها الله وأدامها " ؛ لأن الحديث في ذلك ضعيف ، وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول) ، وهذا يعم الأذان والإقامة ؛ لأن كلا منهما يسمى أذانا . ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم بعد قول المقيم " لا إله إلا الله " ويقول : اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة... إلخ كما يقول بعد الأذان ، ولا نعلم دليلا يصح يدل على استحباب ذكر شيء من الأدعية بين انتهاء الإقامة وقبل تكبيرة الإحرام سوى ما ذكر" انتهى.

وذهب بعض الأحناف إلى أن الترديد خلف المؤذن ثم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والدعاء ، خاص بالأذان ، ولا يستحب ذلك في الإقامة ، واختاره من المعاصرين : الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله . واستدل جمهور العلماء على الترديد خلف المقيم بقوله صلى الله عليه وسلم : (بين كل أذانين صلاة) متفق عليه .

والمراد بذلك الأذان والإقامة قالوا : فإذا سميت الإقامة أذانا ، دخلت في قوله صلى الله عليه وسلم: (إذا سمعتم

المؤذن فقولوا مثل ما يقول) ، فيشملها ما يشمل الأذان ، من الترديد خلفه، ومن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ، ومن الدعاء بعده . لكن قد يقال : إن الإقامة سميت أذانا على سبيل التغليب ، كما قيل " الأسودان " للتمر والماء ، و " القمران " للشمس والقمر ، و " العمران " لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، وهذا التغليب يكون إذا جمع اللفظان في لفظ واحد ، فإذا جمع الشمس والقمر في لفظ واحد قلنا: القمران ، لكن إذا قيل : القمر . لم يطلق على الشمس . فهكذا "الأذانان" يطلق على الأذان والإقامة ، أما "الأذان" فقط فلا يطلق على الإقامة، واستدلوا أيضا بحديث رواه أبو داود أن النبي صلى الله عليه وسلم (قال مثل ما يقول بلال في الإقامة ، إلا قول "قد قامت الصلاة" قال : أقامها الله وأدامها) إلا أنه حديث ضعيف وقد تقدم تخريجه في أصل الكتاب.

وقد سئل العلامة العثيمين: عن المتابعة في الإقامة

فأجاب: المتابعة في الإقامة فيها حديث أخرجه أبو داود ، لكنه ضعيف لا تقوم به الحجة، والراجح : أنه لا يتابع" انتهى من مجموع فتاوى الشيخ (١٢ / السؤال رقم ١٢٩).

وسئل أيضا: هل ورد الذكر بعد إقامة الصلاة كقوله : (اللهم رب هذه الدعوة التامة)، أو قوله : (أقامها الله وأدامها) أم هل السكوت أفضل من ذلك ؟ .

فأجاب: جواب هذا السؤال ينبني على صحة الحديث الوارد في ذلك ، فمن صحح الحديث قال : إنه يجيب المقيم كما يجيب المؤذن ، ويدعو ، ويقول في الإقامة : " أقاماها الله وأدامها " ، ويدعو بعد انتهاء الإقامة بما يدعو به بعد انتهاء الأذان ؛ لكن الحديث ضعيف ، والقول الراجح : أنه لا يقول شيئا ، ولا يتابع المقيم ، ولا يدعو بدعاء الأذان" انتهى من لقاءات الباب المفتوح (٢١٩ / السؤال رقم ١).

(فرع): سئل الهيتمي كما في الفتاوى الفقهية الكبرى (١/١٢٩): هل نص أحد على استحباب الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم أول الإقامة؟

فأجاب: لم أر من قال بندب الصلاة والسلام أول الإقامة، وإنما الذي ذكره أئمتنا –أي الشافعية–أنهما سنتان عقب الإقامة كالأذان، ثم بعدهما: اللهم رب هذه الدعوة التامة. .. إلخ ا.هـ

المسألة الثالثة: هل يقال في الإقامة أقامها الله وأدامها؟

اختلف العلماء في استحباب الترديد خلف من يقيم الصلاة وسبق بيان هذا في المسألة السابقة، وعلى القول بأنه يستحب الترديد خلف المقيم كالأذان ، فإنه يقول: قد قامت الصلاة، ولا يقول: أقامها الله وأدامها، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أن نقول مثل ما يقول المؤذن، ولم يرد استثناء صحيح في ذلك إلا عند قول المؤذن: "حي على الصلاة" ، "حي على الفلاح" ، فإننا نقول: "لا حول ولا قوة إلا بالله" وأما الحديث الذي رواه أبو داود عن أبي أمامة رضي الله عنه أو عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : أن بلالا أخذ في الإقامة ، فلما أن قال : " قد قامت الصلاة " ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : (أقامها الله وأدامها). فهو حديث ضعيف لا يصح وقد تقدم تخريجه في أصل الكتاب.

قال العلامة الألباني في تمام المنة (ص١٤٩): قوله: "يستحب لمن يسمع الإقامة أن يقول مثل ما يقول المقيم إلا عند قوله: "قد قامت الصلاة" فإنه يستحب أن يقول: أقامها الله وأدامها فعن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن بلالا أخذ في الإقامة فلما قال: قد قامت الصلاة قال النبي صلى الله عليه وسلم: "أقامها الله

وأدامها". قلت: بل المستحب أن يقول كما يقول المقيم: "قد قامت الصلاة" لعموم قوله صلى الله عليه وسلم: "إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول ... ". وتخصيصه بمثل هذا الحديث لا يجوز لأنه حديث واه وقد ضعفه النووي والعسقلاني وغيرهم ولا يغتر بقول صاحب "التاج الجامع للأصول ": "سنده صالح" لأنه اغتر بسكوت أبي داود عليه ا.هـ

وقال العلامة ابن باز في مجموع فتاواه (١٠/٣٦٥): أما جملة: (أقامها الله وأدامها) فقد جاء فيها حديث ضعيف والأفضل أن يقول: (قد قامت الصلاة) مثل المؤذن: (قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة) بدلا من: (أقامها الله وأدامها) ؛ لأن لفظة: (أقامها الله وأدامها) لم تثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما يقال مثلما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول» يعني: يقول: (قد قامت الصلاة: قد قامت الصلاة) ، وفي أذان الفجر إذا قال: (الصلاة خير من النوم) ، يقول: (الصلاة خير من النوم)، مثلها، أما في (حي على الصلاة، حي على الفلاح) ، فيقول: (لا حول ولا قوة إلا بالله) ؛ لأنه صح به خبر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه «كان يقول عند (حي على الصلاة) : " لا حول ولا قوة إلا بالله " وعند (حي على الفلاح) يقول: " لا حول ولا قوة إلا بالله » رواه مسلم، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ا.هـ وقول العلامة ابن باز هو اختيارعلماء اللجنة الدائمة، والعلامة العثيمين.

**المسألة الرابعة:** بماذا يجاب المؤذن عندما يقول: "الصلاة خير من النوم" ؟

ما يستحبه بعض الفقهاء أن يقول (صدقت وبررت) ، لا دليل عليه ، وهو مخالف لعموم الحديث (فقولوا مثل ما يقول) ، والأصل في العبادات المنع حتى يثبت الدليل ، قال الحافظ افي التلخيص الحبير (١/٣٧٨) : لا أصل لما ذكره في (الصلاة خير من النوم) يعني قول المجيب (صدقت وبررت) ا.هـ

وقال الصنعاني سبل السلام (١/١٩٠) : وقيل : يقول في جواب التثويب (صدقت وبررت) ، وهذا استحسان من قائله ، وإلا فليس فيه سنة تعتمد ا.هـ

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم كما في مجموع فتاواه (٢/رقم ٤٤٨) : قوله صلى الله عليه وسلم (فقولوا مثلما يقول) يدل على أنه يقول : الصلاة خير من النوم ا.هـ

وسئل العلامة العثيمين في مجموع فتاواه (١٢/١٩٥) : بماذا يجاب المؤذن عندما يقول: "الصلاة خير من النوم"؟

فأجاب: "يجيبه بمثل ما قال ، فيقول : " الصلاة خير من النوم " لأن المؤذن إذا قال " الله أكبر " قال المجيب : " الله أكبر " ، وإذا قال : " أشهد أن لا إله إلا الله " قال : " أشهد أن لا إله إلا الله " ، وإذا قال : " أشهد أن محمدا رسول الله " قال : " أشهد أن محمدا رسول الله " ، ثم يقول المجيب بعد الشهادتين : " رضيت بالله ربا ، وبالإسلام دينا ، وبمحمد رسولا " ، فإذا قال : " حي على الصلاة " قال المجيب : " لا حول ولا قوة إلا بالله " وهكذا حي على الفلاح فإذا قال: " الله أكبر " قال " الله أكبر " ، وإذا قال : " لا إله إلا الله " ، قال: " لا إله إلا الله " ، وإذا قال: " الصلاة خير من النوم " قال المجيب : " الصلاة خير من النوم " وقيل : يقول : " صدقت

وبررت " . ... وقيل : يقول : " لا حول ولا قوة إلا بالله " . والصحيح الأول ، والدليل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم : (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول المؤذن) . وهذا لم يستثن منه في السنة إلا حي على الصلاة ، وحي على الفلاح ، فيقال : لا حول ولا قوة إلا بالله ، فيكون العموم باقيا فيما عدا هاتين الجملتين .

فإذا قال قائل : أليس قول " الصلاة خير من النوم " صدقا ؟ قلنا: بلى ، وقول " الله أكبر " صدق ، وقول " لا إله إلا الله " صدق ، فهل تقول إذا قال : "الله أكبر" : صدقت وبررت ؟ ما تقول هذا ، إذا إذا قال : " الصلاة خير من النوم " فقل كما يقول ، هكذا عموم أمر النبي صلى الله عليه وسلم" انتهى.

**المسألة الخامسة :** إذا سمع الإنسان مؤذنا ثم سمع آخر فما الحكم؟

قال العلامة العثيمين في مجموع فتاواه (١٢/١٩٣، ١٩٤): يجيب الأول، ويجيب الثاني، لعموم قوله صلى الله عليه وسلم : (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول المؤذن) ولكن لو صلى ثم سمع مؤذنا بعد الصلاة فظاهر الحديث أنه يجيب لعمومه، وقال بعض العلماء: إنه لا يجيب لأنه غير مدعو بهذا الأذان فلا يتابعه، ولا يمكن أن يؤذن آخر بعد أن تؤدى الصلاة ، فيحمل الحديث على المعهود في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأنه لا تكرار في الأذان ، ولكن لو أخذ أحد بعموم الحديث وقال : إنه ذكر وما دام الحديث عاما فلا مانع من أن أذكر الله عز وجل فهو على خير" انتهى.

(فرع): سئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (١٢/١٩٢): إذا دخل الإنسان المسجد والمؤذن يؤذن فما الأفضل له؟

فأجاب: الأفضل أن يجيب المؤذن ثم يدعو بعد ذلك بما ورد، ثم يدخل في تحية المسجد، إلا أن بعض العلماء استثنوا من ذلك من دخل المسجد والمؤذن يؤذن يوم الجمعة الأذان الثاني فإنه يصلي تحية المسجد لأجل أن يستمع الخطبة، وعللوا ذلك بأن استماع الخطبة واجب وإجابة المؤذن ليست واجبة، والمحافظة على الواجب أولى من المحافظة على غير الواجب.

(فرع): سئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (١٢/١٩٣): عن حكم أداء تحية المسجد والمؤذن يؤذن مع العلم أنه لا يوجد فترة بين الأذان والإقامة تكفي لأداء التحية؟

فأجاب: الأولى الإنتظار للإجابة، ثم يقول: " اللهم رب هذه الدعوة التامة." إلا في صلاة الجمعة فالأولى السنة.

(فرع): سئل العلامة العثيمين كما في فتاوى نور على الدرب: إذا أذن المؤذن أتابع المؤذن ولكن بعد فترة وجيزة تكثر الأصوات أي تكثر أصوات المؤذنين وتتداخل الأصوات ولا أميز المؤذن الأول من الثاني فما العمل بارك الله فيكم.

فأجاب: العمل في مثل هذه الحال إذا تداخلت أصوات المؤذنين ولم تعلم المؤذن الأول الذي كنت تابعته أن تتحرى بقدر الإمكان وتكمل الآذان أو إذا كنت تعرف أن فيه مؤذنا يكون آذانه أبين من غيره فتنتظر حتى يشرع هذا المؤذن ثم تجيب نعم.

**المسألة السادسة:** هل يشرع مجاوبة الأذان الصادر من جهاز المذياع؟

قال العلامة ابن باز في مجموع فتاواه (١٠/٣٦٣) : إذا كان في وقت الصلاة فإنها تشرع الإجابة ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ... الحديث ا.هـ

أما العلامة العثيمين فله قول آخر كما في فتاوى نور على الدرب حيث قال: أن نقل الآذان بواسطة التسجيل لا يجزئ عن الآذان الشرعي وذلك لأن الآذان الشرعي ذكر وثناء على الله ولا بد فيه من عمل والتسجيل ليس بعمل فإنك إذا سمعت المسجل فلا يعني ذلك إن المسجل يعمل عبادة يتقرب بها إلى الله وإنما هو سماع صوت شخص ربما يكون قد مات أيضاً فلا يجزئ عن الآذان الشرعي فلا بد من آذان شرعي يقوم به المكلف يكبر الله ويشهد له بالوحدانية ولنبيه بالرسالة ويدعو إلى الصلاة وإلى الفلاح لا بد من هذا وإذا قلنا إن ما سجل ليس بآذان مشروع فإنه لا تشرع إجابته أي لا يشرع للإنسان أن يتابعه لقول النبي صلى الله عليه وسلم إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول المؤذن ونحن في الحقيقة لم نسمع المؤذن وإنما سمعنا صوتاً مسجلاً سابقاً، وأما إذا نقل الآذان على الهواء مباشرة فهو صوت المؤذن الذي يؤذن الآذان الشرعي فهذا يجاب ويتابع ويدعى بعد المتابعة بما وردت به السنة وأما الآذان المسجل فليس آذاناً في الواقع كما أشرنا إليه.

وسئل أيضا رحمه الله كما في مجموع فتاواه (١٢/١٩٦): عن الأذان في المذياع أو التلفاز هل يجاب؟

فأجاب: الأذان لا يخلو من حالين:

الحال الأولى: أن يكون على الهواء أي أن الأذان كان لوقت الصلاة من المؤذن فهذا يجاب لعموم امر النبي صلى الله عليه وسلم: " إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول المؤذن ". إلا أن الفقهاء رحمهم الله قالوا: إذا كان قد أدى الصلاة التي يؤذن لها فلا يجيب.

الحال الثانية: إذا كان الأذان مسجلا وليس أذانا على الوقت فإنه لا يجيبه لأن هذا ليس أذانا حقيقيا أي أن الرجل لم يرفعها حين أمر برفعه وإنما هو شيء مسموع لأذان سابق. وإن كان لنا تحفظ على كلمة يرفع الأذان ولذا نرى أن يقال أذن فلان لا رفع الأذان.

(فرع): سئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (١٢/١٩٦): هل يلزم متابعة كل مؤذن في البلد أو يكتفي بالأول؟

فأجاب: إجابة المؤذن ليست بلازمة لا في أول مؤذن ولا في آخر مؤذن.

لكن هل يشرع ويستحب فأنا أقول: الفقهاء – رحمهم الله – يقولون: إنه يجيب المؤذن كلما سمعوا واستدلوا بعموم قول الرسول عليه الصلاة والسلام: " إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول المؤذن " وهذا عام إلا أنهم استثنوا إذا صلى فإنه لا يجيب المؤذن، يعني لو فرضنا أن أحد من المؤذنين تأخر ولم يؤذن إلا بعد أن صليت قالوا: فهنا لا يجيب المؤذن وعللوا ذلك بأنه غير مدعو بهذا الأذان، لأن المؤذن هذا يقول حي على الصلاة وأنت قد صليت. فلا تجيبه في هذه الحال، ولكن لو أجبته فأنت على خير أخذا بالعموم " إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول المؤذن ".

المسألة السابعة: هل يشرع لمن يصلى أن يجيب المؤذن.

قال ابن العربي في المسالك (٢/٣١٧): واختلف الناس هل على الرجل إذا صلى نافلة وسمع المؤذن، أن يقول مثل ما يقول المؤذن، أم لا؟ فاختلف العلماء في ذلك على خمسة أقوال:

القول الأول: قال العراقيون: المستحب ألا يحكيه في قوله: "حي على الصلاة" لأنه دعا إليها.
القول الثاني: قال ابن القاسم: من كان في صلاة نافلة فإنه يحكيه إن شاء، ومنع منه في الفريضة. وقال ابن وهب: يحكيه في الفريضة والنافلة. وقال سحنون: لا يحكيه لا في فريضة ولا نافلة، وخالفه عبد الملك بن حبيب في ذلك. وقال سحنون: إذا كان في قراءة تمادى في قراءته ولا يحكيه؛ لأنه إن حكاه خلط عبادة بعبادة.
قلنا: والصحيح ما قاله سحنون، وهو مذهب مالك الذي لا خلاف عنه فيه، خلاف ما رواه ابن شعبان وأبو مصعب عن مالك؛ أنه يقوله في الفريضة والنافلة، وهو قول ابن وهب واختاره ابن حبيب.
وحجة سحنون أقوى، وهو مذهب الشافعي ؛ لأن سحنونا رأى أنه أريد بالحديث من ليس في صلاة، وحجة الشافعي: أن المؤذنين يؤذنون يوم عرفة والإمام في خطبته، فلا يقول مثل ما يقولون ويترك ما هو فيه، فالمصلي أولى بذلك.
وقال الطحاوي: ولم أجد لأصحابنا في هذا نصا جليا. غير أن أبا يوسف قال: من أذن في صلاته عامدا بطلت صلاته. وهذا مذهب أبي حنيفة.
وقال بعض الفقهاء: القياس أنه لا فرق بين المكتوبة والنافلة في هذا الباب؛ لأن الكلام يحرم فيهما على المصلي، فلا يقول: حي على الصلاة؛ لأنه كلام، والكلام يفسد الصلاة.
وقال ابن المواز: من قاله في صلاته عامدا، أو قال: الصلاة خير من النوم، أنها تفسد صلاته ا.هـ
وقال العلامة ابن باز في مجموع فتاواه (٦/٣٦٩): المصلي يستمر في صلاته ولا يجيب المؤذن لأن المصلي مشغول بالصلاة، إذا أذن المؤذن وأنت في الصلاة تكمل الصلاة ولا تجيب المؤذن.. ا.هـ
وسئل العلامة العثيمين كما في لقاءات الباب المفتوح: ما حكم الترديد خلف المؤذن والإنسان يصلي؟
فأجاب: إذا كان الإنسان يصلي فلا يتابع المؤذن؛ لأن في الصلاة شغلاً، والمصلي ليس تابعاً للمؤذن حتى نقول: ينصت كما ينصت لقراءة الإمام، لكن إذا كان سبب الذكر –يعني: لا يشغل– مثل: لو عطس فله أن يحمد الله على القول الراجح، ولو أصابه الوسواس في الصلاة –يعني: الهواجيس– فإنه يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم؛ لأن هذا لا يشغله عن صلاته.
(فرع): سئل العلامة الألباني كما في سلسلة الهدى والنور (٤٣٩): ورد عن النبي عليه صلاة والسلام أوفى بعض الأحاديث أنه عندما يقول المؤذن "أشهد لا اله الا الله وأشهد أن محمد رسول الله " قال راوى الحديث وأنا قال سمعت ذلك من رسول الله عليه صلاة والسلام ، فيقول السائل فهل نحن أيضا نقول هذا ؟
فأجاب: الجواب نعم ، وهذا فيما أفهم قد يكون الإنسان فى وضع ليس مستعدا لإجابة المؤذن لإجابة كاملة هى الأفضل كما جاء فى الحديث المعروف ( إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ...الى أخر الحديث ) قد يكون فى وضع لا يتمكن من متابعة المؤذن، فيختصر الجواب حينما يقول المؤذن مرتين "أشهد لا اله الا الله ..أشهد لا اله الا الله" فيختصر المجيب ويقول :وأنا وأنا: هذا يشمل الجميع.
وهذا من السنة اللطيفة التى تيسر للمسلم أن لا يفوت عليه الفضل كله من أصله ، لكن بعضه أفضل من بعض الأفضل أن تجيبه بالمثلية فقولوا مثل ما يقول ...،لكن إذا دار الأمر بين عدم الإجابة بالمثلية وبين الإجابة بهذه الجملة المختصرة :وأنا وأنا: هذا أفضل بلا شك من ترك الإجابة مطلقا.

**المسألة الثامنة**: حكم الأذان في أذن المولود.

في المسألة عدة أحاديث لا يصح منها شئ انظر تخريجها في جامع أحكام العقيقية (ص١٣٣-١٣٦).

قال العلامة الألباني رحمه الله في سلسلة الهدى والنور رقم (٥٦٢): "هذا بيان للناس، كنا نقول من قبل بشرعية الأذان في أذن المولود، مع العلم بأن الحديث الذي ينص على سنية الأذان في أذن المولود، مروي في سنن الترمذي بإسناد ضعيف، لكننا نحن على طريقة تقوية الأحاديث الضعيفة بالشواهد، كنا وجدنا لهذا الحديث شاهداً في كتاب ابن القيم الجوزية المعروف بـ (تحفة الودود في أحكام المولود)، كان يومئذ عزاه لكتاب (شعب الإيمان) للبيهقي، ومع أنه صرح بأن إسناده ضعيف، فقد اعتبرت تصريحه هذا بأن السند ليس شديد الضعف، وبناء على ذلك اعتبرته شاهداً لحديث الترمذي، وهو من رواية أبي رافع، ولم يكن يومئذ كتاب (شعب الإيمان) بين أيدينا، لا مخطوطاً، ولا مطبوعاً، واليوم فقد تيسر طبع هذا الكتاب (شعب الإيمان)، وإذا بهذا الحديث رواه الإمام البيهقي في كتابه الشعب بسند فيه راويان متهمان بالكذب، وحينئذ تبين لي أن ابن القيم رحمه الله كان متساهلاً في تعبيره عن إسناد الحديث بأنه ضعيف فقط، وكان الصواب أن يقول: بأنه ضعيف جداً، لأنه في هذه الحالة لا يجوز لمن يشتغل بعلم الحديث، أن يعتبر الشديد الضعف شاهداً لما كان ليس شديد الضعف. وحينئذ لم يسعني، إلا التراجع عن تقوية حديث أبي رافع في سنن الترمذي، بحديث شعب الإيمان لشدة ضعفه. فبقي حديث أبي رافع على ضعفه، ونحن على ما هدانا الله عز وجل إليه من عدم جواز العمل بالحديث الضعيف، رجعنا إلى القول ما دام أن حديث أبي رافع أصله ضعيف السند، والشاهد له أشد ضعفاً منه. إذاً بقي الضعف على ضعفه، رجعنا عن القول السابق بسنية، أو شرعية الأذان في أذن المولود " انتهى باختصار.

وقال الشيخ سليمان بن ناصر العلوان: " الحديث الوارد في الأذان في أُذن المولود لا يثبت ... ولا يصح في الباب شيء؛ فيصبح الأذان في أذن المولود غير مستحب. والأحكام الشرعية – من واجبات ومندوبات ومحرمات ومكروهات – لا تقوم إلا على أدلة صحيحة وأخبار ثابتة " انتهى.

وسئل العلامة العثيمين كما في "لقاءات الباب المفتوح" (٦٠/ ٢٤): هل الأذان للمولود في أذنه اليمنى والإقامة في أذنه اليسرى يكون في اليوم السابع أم في اليوم الأول، أم متى يكون ذلك؟

فأجاب رحمه الله: " أولا: لابد أن نسأل: هل هذا من الأمور المشروعة أم لا؟ لأن الأحاديث الواردة في ذلك ليست بتلك القوة، لاسيما الإقامة، ومن صحح الأحاديث الواردة في ذلك قال: إنه يكون عند ولادة المولود كما جاء في هذه الأحاديث، والحكمة من هذا أن يكون أول ما يطرق سمعه هو الأذان المتضمن لتعظيم الله وتوحيده والدعوة إلى الصلاة والفلاح، هذا هو وجه كونه حين الولادة ا. هـ

وذهب آخرون إلى مشروعية ذلك، ولعل من استحبه من أهل العلم لم يقف على ضعف الأحاديث الواردة في الباب، وعدم صلاحيتها للحجة.

قال النووي في المجموع (٨/ ٤٤٢): السنة أن يؤذن في أذن المولود عند ولادته ذكراً كان أو أنثى ويكون الأذان بلفظ أذان الصلاة ا. هـ

وذكر ابن العربي المالكي كما في التاج والإكليل (٤/ ٣٩١): أن ذلك من السنة وقال: وقد فعلت ذلك بأولادي والله يهب الهدى ا. هـ

## الفصل العاشر
## في أذكار الاستفتاح

وفي الصحيحين أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقول في استفتاحه (اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرد)[1].

---

وقال ابن القيم رحمه الله في تحفة المودود (ص ٣١): "وسر التأذين والله أعلم أن يكون أول ما يقرع سمع الإنسان كلماته المتضمنة لكبرياء الرب وعظمته والشهادة التي أول ما يدخل بها في الإسلام فكان ذلك كالتلقين له شعار الإسلام عند دخوله إلى الدنيا كما يلقن كلمة التوحيد عند خروجه منها، وغير مستنكر وصول أثر التأذين إلى قلبه وتأثيره به وإن لم يشعر، مع ما في ذلك من فائدة أخرى وهي هروب الشيطان من كلمات الأذان، وهو كان يرصده حتى يولد فيقارنه للمحنة التي قدرها الله وشاءها فيسمع شيطانه ما يضعفه ويغيظه أول أوقات تعلقه به.

وفيه معنى آخر وهو أن تكون دعوته إلى الله وإلى دينه الإسلام وإلى عبادته سابقة على دعوة الشيطان، كما كانت فطرة الله التي فطر عليها سابقة على تغيير الشيطان لها ونقله عنها ولغير ذلك من الحكم " انتهى.

وقال القاري في المرقاة (١٢/ ٤١٨): الأظهر أن حكمة الأذان في الأذن أنه يطرق سمعه أول وهلة ذكر الله تعالى على وجه الدعاء إلى الإيمان والصلاة التي هي أم الأركان ا. هـ

وقال العلامة ابن باز في فتاوى نور على الدرب (٦/ ٣٥٠): يشرع الأذان في أذن الصبي عند تسميته يوم السابع أو قبل أو بعد في اليمنى والإقامة في اليسرى وإن سموه بدون ذلك فلا بأس ولكن الأفضل أن يؤذن في الأذن اليمنى ويقام في اليسرى ا. هـ

وقال العلامة العثيمين فتاوى نور على الدرب (٣/ ٢٨٠): أما حديث الإقامة في اليسرى فإنه ضعيف وأما حديث الأذان في أذنه اليمنى فلا بأس به على أن فيه مقالا أيضا ولكن هذا يكون حين الولادة مباشرة قال العلماء: والحكمة في ذلك أن يكون أول ما يسمعه الأذان الذي هو النداء إلى الصلاة والفلاح، وفيه تعظيم الله وتوحيده والشهادة لنبيه صلى الله عليه وسلم بالرسالة ".

[1] أخرجه البخاري (٧٤٤)، مسلم (٥٩٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

قوله (اللهم باعد بيني وبين خطاياي) أي بين أفعال لو فعلتها تصير خطايا، فالمطلوب الحفظ وتوفيق الترك، أو بين ما فعلتها من الخطايا والمطلوب المغفرة. قال ابن دقيق العيد: المراد بالمباعدة محو ما حصل منها وترك المؤاخذة بها، أو المنع من وقوعها والعصمة منها. وفيه مجازان: أحدهما استعمال المباعدة في ترك المؤاخذة أو في العصمة منها، وحقيقة المباعدة إنما هي في الزمان والمكان. الثاني استعمال المباعدة في الإزالة بالكلية مع أن أصلها لا يقتضي الزوال، وليس المراد ههنا البقاء مع البعد ولا ما يطابقه من المجاز. (كما باعدت) أي كتبعيدك

(بين المشرق والمغرب) أخرجه مخرج المبالغة؛ لأن المفاعلة إذا لم تكن للمغالبة فهي للمبالغة، وموقع التشبيه أن التقاء المشرق والمغرب مستحيل، فكأنه أراد أن لا يقع منها اقتراب بالكلية، والمعنى أمح ما حصل من خطاياى، وحل بيني وبين ما يخاف من وقوعه حتى لا يبقى لها منى اقتراب بالكلية. (نقني) بتشديد القاف من التنقية (كما ينقى) بصيغة المجهول (الثوب الأبيض من الدنس) بفتح الدال والنون فسين مهملة، أي الدرن والوسخ، وهذا مجاز عن إزالة الذنوب ومحو أثرها بالكلية، أي طهرني منها بأتم وجه وأوكدها. وشبه بالثوب الأبيض لأن الدنس فيه أظهر من غيره من الألوان. (اللهم اغسل خطاياى بالماء والثلج) بسكون اللام (والبرد) بفتحتين جمع بردة، ماء الغمام يتجمد في الهواء البارد ويسقط على الأرض حبوباً. قال الخطابي: هذه أمثال ولم يرد أعيان هذه المسميات، وإنما أراد بها التأكيد في التطهير والمبالغة في محوها عنه. وقيل: خص الثلج والبرد بالذكر؛ لأنهما ماءان مفطوران على خلقتهما لم يستعملا ولم تنلهما الأيدي، ولم تخضهما الأرجل كسائر المياه التي خالطت التراب، وجرت في الأنهار، وجمعت في الحياض، فهما أحق بكمال الطهارة. وقال ابن دقيق العيد: عبر بذلك عن غاية المحو أعنى بالمجموع، فإن الثوب الذي تكرر عليه التنقية بثلاثة أشياء منقية يكون في غاية النقاء. قال: ويحتمل أن يكون المراد أن كل واحد من هذه الأشياء مجاز عن صفة يقع بها المحو. ولعل ذلك كقوله تعالى: {واعف عنا واغفر لنا وارحمنا} [٢: ٢٨٦] فكل واحدة من هذه الصفات أعني العفو والمغفرة والرحمة لها أثر في محو الذنب، فعلى هذا الوجه ينظر إلى الأفراد ويجعل كل فرد من أفراد الحقيقة دالاً على معنى فرد مجازي، وفي الوجه الأول لا ينظر إلى أفراد الألفاظ بل يجعل جملة اللفظ دالة على غاية المحو للذنب-انتهى. وقال الطيبي: يمكن أن يكون المطلوب من ذكر الثلج والبرد بعد الماء شمول أنواع الرحمة والمغفرة بعد العفو؛ لإطفاء حرارة عذاب النار التي هي في غاية الحرارة، ومنه قولهم: برد الله مضجعه، أي رحمه ووقاه عذاب النار-انتهى. ويؤيده ورود وصف الماء بالبرودة في حديث عبد الله بن أبي أوفى عند مسلم، وكأنه جعل الخطايا بمنزلة نار جهنم لكونها مسببة عنها، فعبر عن إطفاء حرارتها بالغسل، وبالغ فيه باستعمال المبردات ترقياً عن الماء إلى أبرد منه. وقال الكرماني: يحتمل أن يكون الدعوات الثلاث إشارة إلى الأزمنة الثلاثة، فالمباعدة للمستقبل، والتنقية للحال، والغسل للماضي-انتهى. وكان تقديم المستقبل للاهتمام بدفع ما سيأتي قبل رفع ما حصل. ثم إن أمثال هذا السؤال منه – صلى الله عليه وسلم – من باب إظهار العبودية وتعظيم الربوبية، وإلا فهو مع عصمته مغفور له ما تقدم من ذنبه وما تأخر لو كان هناك ذنب. وقيل: إن الاستغفار له زيادة خير، والمغفرة حاصلة بدون ذلك لو كان هناك ذنب. وفيه إرشاد للأمة إلى الاستغفار، وقد ورد الأمر بذلك الدعاء في حديث سمرة عند البزار.
والحديث يدل على مشروعية دعاء الافتتاح بعد التحريم قبل القراءة بالفرض والنفل خلاف للمشهور عن مالك، وورد فيه أيضاً حديث: "وجهت وجهي" إلى أخره، وهو عند مسلم من حديث علي، قيل: يخير العبد بين هذا الدعاء والدعاء الذي في حديث علي. مرعاة المفاتيح (٨٨/٣).

وفي سنن أبي داود عن جبير بن مطعم رضي الله عنه أنه رأى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي صلاة قال (الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً، وسبحان الله بكرة وأصيلاً، ثلاثاً، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم من نفخه ونفثه وهمزه)[1].

---

[1] أخرجه أحمد (٤/ ٨٠ ، رقم ١٦٧٨٦)، وأبو داود (٧٦٤)، وابن ماجه (٨٠٧)، والطيالسي (٩٨٩)، والبخاري في التاريخ الكبير (٦/ ٤٨٨ – ٤٨٩)، وابن أبي الدنيا في التهجد (٤٣٥)، والبزار (٣٤٤٥) وابن خزيمة (٤٦٨)، والطبري في تهذيب الآثار (٩٤٩)، (٩٥٠)، وأبو يعلى (٧٣٩٨)، وأبو القاسم البغوي في الجعديات (١٠٥)، وابن الجارود في المنتقى (١٨٠)، وابن حبان (١٧٧٩)، (١٧٨٠)، والطبراني في الكبير (١٥٦٨)، وفي الدعاء (٥٢٢)، والحاكم (١/ ٢٣٥)، والبيهقي (٢/ ٣٥)، وفي الشعب (٣١٣٤)، وابن حزم في المحلى (٣/ ٢٤٨)، والبغوي في شرح السنة (٥٧٥)، والمزي في تهذيب الكمال (١٣/ ٥٣٥ – ٥٣٦) والحديث قال عنه الإمام أحمدكما في مختصر الأحكام (٨١/٢): لا يصح، وقال البخاري: وهذا لا يصح، وقال ابن خزيمة: وعاصم العنزي وعباد بن عاصم مجهولان، لا يدرى من هما، ولا يعلم الصحيح ما روى حصين أو شعبة؟ وقال البزار: لا نعلم أحداً يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا جبير بن مطعم ولا نعلم له طريقاً إلا هذا الطريق وقد اختلفوا في اسم العنزي والرجل ليس بمعروف، وصححه ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، واحتج به ابن حزم في المحلى، وقال العراقي في المستخرج على المستدرك (٦٤): حسن مشهور، وحسنه الحافظ في النتائج (٤١٢/١)، وقواه بشواهده العلامة الألباني في الإرواء (رقم ٣٤٢)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٧٦/٢): حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عاصم العنزي.

قوله (رأى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يصلي صلاة) قال عمرو بن مرة الراوي للحديث: لا أدري أي صلاة هي؟ ولفظ ابن حبان: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذا دخل في الصلاة. (قال) أي عقب تكبيرة الإحرام، قاله ابن حجر. والظاهر أنه هو عين التحريمة مع الزيادة، والله أعلم. (الله أكبر) بالسكون ويضم. (كبيراً) أي كبرت كبيراً، ويجوز أن يكون حالاً مؤكدة، أو صفة لمصدر محذوف بتقدير: "تكبيراً كبيراً" وأفعل لمجرد المبالغة، أو معناه: أعظم من أن يعرف عظمته. قال ابن الهمام: إن أفعل وفعيلاً في صفاته تعالى سواء؛ لأنه لا يراد: "بأكبر" إثبات الزيادة في صفته بالنسبة إلى غيره بعد المشاركة؛ لأنه لا يساويه أحد في أصل الكبرياء. (كثيراً) صفة لمحذوف مقدر، أي حمدا كثيراً. (بكرة وأصيلاً) أي في أول النهار وآخره، منصوبان على الظرفية، والعامل: "سبحان" وخص هذين الوقتين لاجتماع ملائكة الليل والنهار فيهما، كذا ذكره الأبهري وصاحب المفاتيح. ويمكن أن يكون وجه التخصيص تنزيه الله تعالى عن التغير في أوقات تغير الكون. وقال الطيبي: الأظهر أن يراد بها الدوام كما في قوله تعالى: {ولهم رزقهم فيها بكرة وعشياً} [١٩: ٦٢] . (ثلاثاً) كالذي قبله. (من نفخه) بدل اشتمال أي من تكبره يعني مما يأمر الناس به من التكبر. (ونفثه) أي مما يأمر الناس به من إنشاء الشعر المذموم مما فيه هجو مسلم أو كفر أو فسق. والنفث في اللغة قذف الريق، وهو أقل من التفل. والنفخ في اللغة إخراج الريح من الفم ونفخها في الشيء. (وهمزه) أي من جعله أحداً مجنوناً بنخسه وغمزه. كل من الثلاثة بفتح فسكون. قال التوربشتي: النفخ كناية عما يسوله الشيطان للإنسان من الاستكبار

قال –هو عمرو بن مرة–: نفثه: الشعر ونفخه وهمزه الموتة.

---

والخيلاء، فيتعاظم في نفسه كالذي نفخ فيه، ولهذا قال– عليه السلام – للذي رآه قد استطار غضبا: نفخ فيه الشيطان. قال: ولعل المراد من النفث السحر، فإنه أشبه لما شهد له التنزيل قال تعالى: {ومن شر النفاثات في العقد} [١١٣: ٤] وأما الهمز، فالأشبه أن يراد به ما يوسوس به، قال تعالى: {وقل رب أعوذ بك من همزات الشياطين} [٢٣: ٩٧] وهمزاته: خطراته التي يخطرها بقلب الإنسان. وقيل في معنى الآية: إن الشياطين يحثون أولياءهم على المعاصي ويغرونهم عليها، كما يهمز الركضة الدواب بالمهماز حثاً على المشي– انتهى مختصراً. (رواه أبوداود) وأخرجه أيضاً أحمد وابن حبان والحاكم، وابن حزم في المحلى. والحديث سكت عنه أبوداود، والمنذري. (وابن ماجه إلا أنه) أي ابن ماجه. (لم يذكر والحمد لله كثيراً) ولا يضر؛ لأنه زيادة ثقة لا تعارض المزيد عليه فتقبل، قاله القاري، لكن في النسخ الموجودة في سنن ابن ماجه الحاضرة عندنا هذه الزيادة موجودة. (وذكر في آخره من الشيطان الرجيم) أي المرجوم. وهي زيادة يعمل بها كذلك بأن يجمع بين الروايات بلحوق الزيادات، أو باعتبار التارات. قال الحافظ في التلخيص. (ص٨٦) بعد ذكر الحديث بلفظ ابن حبان مع هذه الزيادة: ولفظ الحاكم نحوه، وحكى ابن خزيمة الاختلاف فيه، وقد أوضحت طرقه في المدرج– انتهى. (وقال عمر) صوابه: "عمرو" بالواو كما صرح به صريحاً في رواية ابن ماجه، وهو عمرو بن مرة أحد رواة إسناد هذا الحديث. وروى ابن ماجه أيضاً نحو حديث أبي سعيد مختصراً من حديث ابن مسعود، وفي آخر هذا التفسير أيضاً مصدراً بلفظ: "قال" ولم يبين القائل، والظاهر أنه أحد رواة الإسناد. وعمرو بن مرة هو عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجملي– بفتح الجيم والميم– المرادي، أبوعبد الله الكوفي الأعمى، ثقة عابد، كان لا يدلس، ورمي بالإرجاء، من رواة الكتب الستة. مات سنة (١١٠) وقيل قبلها. (نفخه) بالرفع على الإعراب، وبالجر على الحكاية. (الكبر) بكسر فسكون، أي التكبر، وهو أن يصير الإنسان معظماً كبيراً عند نفسه، ولا حقيقة له إلا مثل الشيطان نفخ فيه فانتفخ فرأى انتفاخه مما يستحق به التعظيم مع أنه على العكس. قال الزمخشري في الفائق: إنما سمي الكبر نفخاً لما يوسوس إليه الشيطان في نفسه فيعظمها ويحقر الناس في عينه. (ونفثه الشعر) فإنه ينفثه من فيه كالرقية. والمراد الشعر المذموم وإلا فقد جاء: "إن من الشعر لحكمة". وقيل: إنما كان الشعر من نفثة الشيطان؛ لأنه يدعو الشعراء المداحين الهجائين المعظمين المحقرين إلى ذلك. (وهمزه المؤتة) بضم الميم وهمزة ساكنة، وقيل: بلا همز، بعدها مثناة فوقية، نوع من الجنون والصرع يعتري الإنسان، فإذا أفاق عاد عليه كمال عقله. وقال أبوعبيدة: المؤتة الجنون، سماه همزاً؛ لأنه جعله من النخس والغمز، وكل شيء دفعته فقد همزته. قال ابن سيد الناس: وتفسير الثلاثة بذلك من باب المجاز– انتهى. والحديث يدل على مشروعية الافتتاح بما ذكر فيه. وفيه أيضاً مشروعية التعوذ من الشيطان من نفخه ونفثه وهمزه. مرعاة المفاتيح (٩٧/٣).

وفي السنن الأربعة عن عائشة وأبي سعيد رضي الله عنهما وغيرهما أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا استفتح الصلاة قال (سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك)[1]، وهو في صحيح مسلم عن عمر موقوف عليه[1].

---

١ ورد من حديث أبي سعيد ومن حديث عائشة ومن حديث واثلة بن الأسقع ومن حديث ابن مسعود ومن حديث الحكم بن عمير الثمالي ومن حديث ابن عمر ومن حديث أنس ومن حديث عمر ومن حديث جابر.

أما حديث عائشة رضي الله عنها فأخرجه من طرق إسحاق في مسند عائشة (١٠٠٠)، وابن ماجه (٨٠٦)، والترمذي (٢٤٣)، وأبو داود (٧٧٦)، وابن خزيمة (٤٧٠)، وأبو علي الطوسي في مختصر الأحكام (٢٢٦)، وابن المنذر في الأوسط (٣/ ٨١ – ٨٢)، والطحاوي في شرح المعاني (١/ ١٩٨)، والعقيلي (١/ ٢٨٨ – ٢٨٩)، وابن الأعرابي (ق ١٦٣/ أ) والطبراني في الدعاء (٥٠٢)، وابن عدي (٢/ ٦١٧)، والدارقطني (١/ ٢٩٩ ، ٣٠١)، والحاكم (١/ ٢٣٥)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ٤٦)، والبيهقي في الكبرى (٢/ ٣٤) وفي المعرفة (٢/ ٣٤٦)، والخطيب في الموضح (٢/ ٦٦)، والبغوي في شرح السنة (٥٧٣)، ومحمد بن عبد الباقي الأنصاري في المشيخة الكبرى (٣٣١)، وابن عساكر في معجم الشيوخ (١٥١٨)، وابن الجوزي في التحقيق (٤٨٥)، والمزي في التهذيب (٥/ ٣١٥ – ٣١٦) والحافظ في النتائج (١/ ٤٠٨) والحديث قال عنه أبو داود: وهذا الحديث ليس بالمشهور عن عبد السلام بن حرب لم يروه إلا طلق بن غنام، وقد روى قصة الصلاة عن بديل جماعة لم يذكروا فيه شيئا من هذا" قال الحافظ في النتائج (١/ ٤٠٨): وأشار بذلك – أي أبي داود–إلى ما أخرجه مسلم وغيره من طريق شعبة وغيره عن بديل بلفظ "كان يفتتح الصلاة بالتكبير والقراء بالحمد لله رب العالمين ... الحديث بطوله. فظاهر رواية عبد السلام يقتضي الزيادة على ما رواه أولئك، وهم أحفظ منه وأتقن. لكن طريقة المصنف (أي النووي) الحكم بقبول الزيادة من الثقة مطلقا كما صرح به في غير موضع، وهذا من هذا القبيل، فأقل درجاته أن يكون حسنا، لا سيما إذا انضم إليه الطريق السابق والشواهد الآتية" ا.هـ وقال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه من حديث عائشة إلا من هذا الوجه، وحارثة قد يسلم فيه من قبل حفظه، وقال ابن خزيمة: وحارثة بن محمد ليس ممن يحتج أهل الحديث بحديثه، وقال العقيلي: روي هذا الحديث من غير هذا الوجه بأسانيد جياد، وقال البيهقي في المعرفة: وحارثة بن محمد ضعيف لا يحتج به ضعفه ابن معين وأحمد والبخاري وغيرهم"،وقال في الكبرى: وهذا لم نكتبه إلا من حديث حارثة بن أبي الرجال وهو ضعيف، وقال ابن الجوزي: ونحن لا نرتضي طريق حارثة. فإنه ضعيف عند الكل، وأما الحاكم فقال: صحيح الإسناد" وقال الذهبي: صحيح وفي حارثة لين" قلت: هو متروك الحديث كما قال النسائي، وقال ابن معين: ليس بثقة، وحكى الحافظ في النتائج: عن شيخه العراقي أنه قال: رجاله ثقات، وقال في التلخيص (١/ ٢٢٩): ورجال إسناده ثقات لكن فيه انقطاع، وقال أبو نعيم : ثابت مشهور من حديث أبي الجوزاء عن عائشة، وقال ابن عساكر: غريب، وقال الضياء في السنن والأحكام (٣٩/٢): رواته عند أبي داود ما علمت فيهم مجروحا، وضعفه النووي في الأذكار (٣٠٦/١)، وصححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٨٣/٢): صحيح لغيره.

وأما حديث أبي سعيد رضي الله عنه فأخرجه عبد الرزاق (٢٥٥٤)، وابن أبي شيبة (١/ ٢٣٢)، وأحمد (٣/ ٥٠ و ٦٩) والمؤمل بن إهاب في جزئه (٢٨)، والدارمي (١٢٤٢)، وحنبل بن إسحاق في "جزئه" (٥٤) وأبو داود (٧٧٥)، وابن ماجه (٨٠٤)، والترمذي (٢٤٢)، وعبد الله بن أحمد في زيادات الزهد (ص ٢٨٠)، والنسائي في الكبرى (٩٧٣)، وابن خزيمة (٤٦٧)، والطحاوي في شرح المعاني (١/ ١٩٧ – ١٩٨ و ١٩٨)، والطبراني في الدعاء (٥٠١)، وابن المقرئ في المعجم (٦٢٤)، والدارقطني (١/ ٢٩٨ – ٢٩٩)، وتمام (١١٧)، والبيهقي في الكبرى (٢/ ٣٤)، وفي المعرفة (٢/ ٣٤٨) وابن الجوزي في التحقيق (٤٨٤)، وفي العلل (٧٠٧)، والذهبي في تذكرة الحفاظ (٢/ ٤٥٩)، والحافظ في نتائج الأفكار (١/ ٤١١ – ٤١٢) والحديث قا عنه الترمذي: حديث أبي سعيد أشهر حديث في هذا الباب، وقد تكلم في إسناد حديث أبي سعيد، كان يحيى بن سعيد يتكلم في علي بن علي الرفاعي وقال أحمد: لا يصح هذا الحديث ا.هـ وبين أبو داود علته فقال: وهذا الحديث يقولون: هو عن علي بن علي عن الحسن مرسلا، الوهم من جعفر ا.هـ وقال ابن خزيمة: فلا نعلم في هذا خبرا ثابتا عن النبي صلى الله عليه وسلم عند أهل المعرفة بالحديث. وأحسن إسناد نعلمه روي في هذا خبر أبي المتوكل عن أبي سعيد... وهذا الخبر لم يسمع في الدعاء، لا في قديم الدهر ولا في حديثه، استعمل هذا الخبر على وجهه، ولا حكي لنا عن من لم نشاهده من العلماء أنه كان يكبر لافتتاح الصلاة ثلاث تكبيرات، ثم يقول: سبحانك اللهم وبحمدك، إلى قوله: ولا إله غيرك، ثم يهلل ثلاث مرات، ثم يكبر ثلاثا ا.هـ وضعفه في النووي في المجموع (٣/ ٣١٩)، وقال ابن دقيق العيد في الإلمام (١/١٦٠): قد أعل، وقال الهيثمي في المجمع (٤/ ٢٣٨): رواه أحمد ورجاله ثقات، وقال الحافظ في النتائج (١/ ٤١٢ – ٤١٤): هذا حديث حسن، وقد وثق علي بن علي ابن معين وأحمد وأبو حاتم وآخرون، وسائر رواته رواة الصحيح، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق سنن الترمذي (١١/٢): حديث صحيح، وصححه العيني في نخب الأفكار (٥٢٠/٣)، وصححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن ابن ماجة (٦/٢): صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن إن شاء الله.

(فائدة): قال العلامة الألباني في الصحيحة (٢٦٦٩): بعد أن أورد متن الحديث من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعا: إسناده صحيح... وله من الطرق والشواهد وجريان عمل السلف عليه، ما يقطع الواقف على ذلك أن الحديث صحيح له أصل أصيل، ولذلك قال الترمذي في " سننه " (١ / ٣٢٥) بعد أن ساق بعض شواهده: " وهكذا روي عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من التابعين وغيرهم ".. ولقد بلغ اهتمام عمر الفاروق بإذاعة هذا الحديث وتبليغه إلى الناس إلى درجة أنه كان يرفع صوته بما فيه ليتعلمه الناس، كما رواه الأئمة الحفاظ وصححوه كما تراه مخرجا في " إرواء الغليل " (٢ / ٥٢) ، وهو يعلم أن السنة الإسرار بدعاء الاستفتاح حرصا منه على تعليمهم، وعملا بالسنة الأخرى الثابتة في " الصحيح " أنه كان يسمعهم الآية أحيانا في صلاة الظهر والعصر.

[١] أخرجه مسلم (١٢/٢) حدثنا محمد بن مهران الرازي حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي عن عبدة أن عمر بن الخطاب كان يجهر بهؤلاء الكلمات يقول: سبحانك اللهم وبحمدك ... الخ.

ثم قال: وعن قتادة أنه كتب إليه يخبره عن أنس بن مالك أنه حدثه قال: صليت خلف النبي – صلى الله عليه وسلم – وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون بـ " الحمد لله رب العالمين ... الخ.

وقد نقل النووى فى شرح مسلم (١٧٢/١): عن أبي علي الغساني قال: هكذا وقع عن عبدة أن عمر، وهو مرسل يعني أن عبدة وهو ابن أبي لبابة لم يسمع من عمر قال وقوله بعده عن قتادة يعني الأوزاعي عن قتادة. عن أنس هذا هو المقصود من الباب وهو حديث متصل. ثم قال النووي: وإنما فعل مسلم هذا لأنه سمعه هكذا فأداة كما سمعه ومقصوده الثاني المتصل دون الأول المرسل، ولهذا نظائر كثيرة في صحيح مسلم وغيره ولا إنكار في هذا كله ا.هـ

وقال العلامة الألباني في الإرواء (٤٨/٢) بعد نقل البحث المتقدم: قلت: وقد صح موصولا. فأخرجه ابن أبى شيبة فى " المصنف " (١/٩٢/١) والطحاوى (١١٧/١) والدارقطنى (ص ١١٣) والحاكم (٢٣٥/١) والبيهقى (٣٤/٢ . ٣٥) من طرق عن الأسود بن يزيد قال: " سمعت عمر افتتح الصلاة وكبر فقال: سبحانك ... " واللفظ لابن أبى شيبة وزاد: " ثم يتعوذ ". وإسناده صحيح. وصححه الحاكم والذهبى وكذا الدارقطنى كما يأتى وزاد فى رواية له: " كان عمر رضى الله عنه إذا افتتح الصلاة قال: سبحانك ... يسمعنا ذلك ويعلمنا ". وهو رواية لابن أبى شيبة (٢/١٤٣/٢) وإسنادها صحيح. وفى أخرى له وكذا الطحاوى من طريق إبراهيم عن علقمة والأسود نحوه وفيه: " يسمع ذلك من يليه ". وفى لفظ للطحاوى:: فرفع صوته ليتعلموها ". ثم روى ابن أبى شيبة من طريق نافع عن ابن عمر عن عمر به دون الزيادات وقال: " هذا صحيح عن عمر قوله ". ورواه من قبل عن عبد الرحمن بن عمر بن شيبة عن أبيه عن نافع به مرفوعا وقال: " رفعه هذا الشيخ عن أبيه عن نافع عن ابن عمر عن عمر ؛ والمحفوظ عن عمر من قوله ... وهو الصواب ". قلت: وعبد الرحمن هذا لم أجد من ذكره ، وأبو عمر بن شيبة: إن كان ابن قارظ فهو صدوق ، وإن كان ابن أبى كثير مولى أشجع ، فهو مجهول ، وإن كان مولى معقل ابن سنان فلا يعرف ، وقد أورد ثلاثتهم ابن أبى حاتم فى " الجرح والتعديل " (١١٤/١/٣ . ١١٥) لكن الحديث قد صح مرفوعا من طرق أخرى كما يأتى بعده.

قوله: (إذا افتتح الصلاة) أي بالتكبير. (سبحانك اللهم) قال ابن الملك: "سبحان" اسم أقيم مقام المصدر وهو التسبيح، منصوب بفعل مضمر تقديره: "أسبحك تسبيحاً" أي أنزهك تنزيهاً من كل السوء والنقائص، يعني اعتقدت براءتك من السوء ونزاهتك عما لا ينبغي لجلال ذاتك وكمال صفاتك. (وبحمدك) قيل: الواو للحال والباء إلصاقية والتقدير أسبحك تسبيحاً وأنا متلبس بحمدك. وقيل: الواو زائدة، والجار والمجرور حال، أي أسبحك تسبيحاً حال كوني متلبساً ومقترناً بحمدك، فالباء للملابسة والواو زائدة، وعلى التقديرين هو حال من فاعل: "أسبح" المفهوم من: "سبحانك اللهم"، وقيل: الواو بمعنى مع، أي أسبحك مع التلبس بحمدك. وقيل: الواو عاطفة عطف جملة فعلية على مثلها والباء سببية، أي أنزهك تنزيهاً واعتقدت نزاهتك بسبب الثناء الجميل عليك. ويصح أن يكون صفة لمصدر محذوف، أي أسبحك تسبيحاً مقروناً بشرك إذ كل حمد من المكلف يستجلب نعمة متجددة ويستصحب توفيقاً إلهياً. قال الخطابي في معالم السنن. (ج١: ص١٩٧) أخبرني ابن الخلاد قال: سألت الزجاج عن الواو في: "وبحمدك" فقال: معناه سبحانك اللهم وبحمدك سبحتك. قال الطيبي: قول الزجاج يحتمل وجهين: أحدهما أن يكون الواو للحال، وثانيهما أن يكون عطف جملة فعلية على مثلها، إذ

التقدير: أنزهك تنزيهاً وأسبحك تسبيحاً مقيداً بشكرك، وعلى التقديرين: "اللهم" معترضة، والجار والمجرور أعني: "بحمدك" إما متصل بفعل مقدر والباء سببية، أو حال من فاعل؛ والباء إلصاقية، أو صفة لمصدر محذوف كقوله: {ونحن نسبح بحمدك} [٢: ٣٠] أي نسبح بالثناء عليك، أو نسبح متلبسين بشكرك، أو نسبح تسبيحاً مقيداً بشكرك. (وتبارك اسمك) أي كثرت بركة اسمك إذ وجد كل خير من ذكر اسمك. وقيل: تعاظم ذاتك، أو هو على حقيقته لأن التعاظم إذا ثبت لأسمائه تعالى فأولى لذاته، ونظيره. {سبح اسم ربك الأعلى} . (وتعالى جدك) الجد العظمة و"تعالى" تفاعل من العلو أي على جلالك وعظمتك على عظمة غيرك غاية العلو. وقيل: تعالى غنائك أن ينقصه إنفاق أو يحتاج إلى معين ونصير. والحديث يدل على مشروعية الاستفتاح بهذه الكلمات، وقد اختلف العلماء فيما يستفتح به الصلاة من الذكر بعد التكبير، فذهب الشافعي إلى ما رواه علي وهو حديث: "وجهت وجهي" إلى آخره. وذهب أحمد وأبوحنيفة إلى حديث عائشة، وكان مالك لا يقول شيئاً من ذلك، إنما يكبر ويقرأ: "الحمد لله رب العالمين" وأحاديث الباب ترد عليه فيما ذهب إليه من عدم استحباب الافتتاح بشئ. وقد روي عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنواع من الذكر في استفتاح الصلاة، ذكر المصنف خمسة منها، وترك بعضاً آخر وهو من الاختلاف المباح فبأيها استفتح الصلاة كان جائزاً، لكن الأولى بالاختيار عندنا حديث أبي هريرة الذي جاء فيه دعاء الافتتاح بلفظ: "اللهم باعد بيني" الخ.؛ لأنه أصح ما ورد في ذلك. قال ابن الهمام في فتح القدير بعد ذكر هذا الحديث: وهو أصح من الكل؛ لأنه متفق عليه– انتهى. ثم بعد ذلك أولى بالاختيار حديث علي؛ لأنه رواه مسلم، ثم بعد ذلك ما روي عن أبي سعيد، قال: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذا قام إلى الصلاة بالليل كبر، ثم يقول: سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك، ولا إله غيرك. ثم يقول: الله أكبر كبيراً، ثم يقول: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، من همزة، ونفخه، ونفثه. أخرجه أحمد والترمذي وأبوداود والنسائي. وهو حديث صحيح أو حسن، وسيأتي في باب ما يقول إذا قام من الليل. تنبيه قال المجد بن تيمية في المنتقى بعد ذكر حديث عائشة، والإشارة إلى حديث أبي سعيد هذا: وأخرج مسلم في صحيحه أن عمر كان يجهر بهؤلاء الكلمات يقول: سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك. وروى سعيد بن منصور في سننه عن أبي بكر الصديق أنه كان يستفتح بذلك، وكذلك رواه الدارقطني عن عثمان بن عفان، وابن منذر عن عبد الله بن مسعود، وقال الأسود: كان عمر إذا افتتح الصلاة قال: سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك، يسمعنا ذلك ويعلمنا. رواه الدارقطني. ثم قال ابن تيمية: واختيار هؤلاء وجهر عمر به أحياناً بمحضر من الصحابة ليتعلمه الناس مع أن السنة إخفاءه يدل على أنه الأفضل وأنه الذي كان النبي – صلى الله عليه وسلم – يداوم عليه غالباً، وإن استفتح بما رواه علي أو أبوهريرة فحسن لصحة الرواية– انتهى. قال الشوكاني بعد ذكر كلام ابن تيمية هذا: ولا يخفى أن ما صح عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أولى بالإيثار والاختيار، وأصح ما ورد في الاستفتاح حديث أبي هريرة ثم حديث علي. (إلى أن قال) : وقال ابن خزيمة: لا نعلم في الافتتاح: "بسبحانك اللهم" خبراً ثابتاً، وأحسن أسانيده حديث أبي سعيد، ثم قال: لا نعلم أحداً ولا سمعنا به استعمل هذا الحديث على وجهه– انتهى. مرعاة المفاتيح (٣/٩٤).

وفي صحيح مسلم عن ابن أبي طالب رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة قال (وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين: اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت، أنت ربي وأنا عبدك، ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعاً إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، واهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت، واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت، لبيك وسعديك، والخير كله في يديك، والشر ليس إليك، أنا بك وإليك تباركت وتعاليت، أستغفرك وأتوب إليك، وكان إذا ركع يقول في ركوعه اللهم لك ركعت، وبك آمنت، ولك أسلمت، خشع لك سمعي وبصري، ومخي وعظمي وعصبي، وإذا رفع رأسه من الركوع يقول: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد، وإذا سجد يقول في سجوده: اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت، سجد وجهي للذي خلقه وصوره، وشق سمعه وبصره، تبارك الله أحسن الخالقين، وكان آخر ما يقول بين التشهد والتسليم: اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت وما أعلنت، وما أسرفت، وما أنت أعلم به مني، إنك أنت المقدم والمؤخر لا إله إلا أنت)[١].

---

[١] أخرجه مسلم (٧٧١).

قوله: (إذا قام إلى الصلاة) أي مكتوبة كانت أو نافلة، فإنه ليس فيه ما يدل على كون هذا الذكر مخصوصاً بالنوافل دون الفرض. وقد روى أيضاً هذا الحديث الترمذي وأبوداود والنسائي وابن حبان والدارقطني والشافعي، وليس في رواية لهؤلاء المخرجين أنه كان في صلاة الليل، بل وقع في رواية للترمذي وأبي داود: "إذا قام إلى الصلاة المكتوبة" ووقع في رواية للدارقطني: "إذا ابتدأ الصلاة المكتوبة". وقال الشوكاني: وأخرجه أيضاً ابن حبان وزاد: "إذا قام إلى الصلاة المكتوبة" وكذلك رواه الشافعي وقيده أيضاً بالمكتوبة وكذا غيرهما، فالقول بأن هذا الذكر مخصوص بصلاة التطوع ولا يكون مشروعاً في الفريضة كما هو مذهب الحنفية باطل جداً. وإيراد مسلم هذا الحديث في صحيحه في صلاة الليل لا يدل على أنه – صلى الله عليه وسلم – كان يقوله في التهجد دون الفرض ما لم يدل الحديث على ذلك كما لا يخفى وأما ما وقع في حديث محمد بن مسلمة عند النسائي: "كان إذا قام يصلي تطوعا قال: الله أكبر، "وجهت وجهي" الخ. فليس فيه دليل على كونه مخصوصا بالتطوع لوجود التقييد بالمكتوبة في أكثر روايات علي رضي الله عنه، ولا منافاة بينهما؛ لأنه – صلى الله عليه وسلم – كان يقول هذا الذكر في الفريضة وصلاة الليل كلتيهما، فقال علي في روايته: "إذا قام إلى الصلاة المكتوبة" وقال محمد بن سلمة: "إذا قام يصلي تطوعا" وأجاب بعض الحنفية عن الروايات التي فيها التقييد بالمكتوبة بأنه كان في أول الأمر كما في شرح المنية لابن أمير الحاج، وفيه أن هذا ادعاء محض لا دليل عليه، فهو مردود على قائله. (وفي

رواية: كان إذا افتتح الصلاة كبر ثم قال: وجهت) هذا صريح في أن هذا الذكر بعد تكبير التحريمة لا كما ذهب إليه المتأخرون من الحنفية وغيرهم من أنه قبل التكبير ليكون أبلغ في إحضار القلب وجمع العزيمة، وقولهم هذا مما لا أصل له في السنة، بل هو منابذ للسنة الصحيحة الثابتة. لأن الثابت في الأحاديث التوجيه في الصلاة أي بعد التحريمة لا قبلها. (وجهي) بسكون الياء وفتحها أي توجهت بالعبادة بمعنى أخلصت عبادتي لله، وقيل: صرفت وجهي وعملي ونيتي، أو أخلصت وجهتي وقصدي. (للذي فطر السموات والأرض) أي ابتدأ خلقهما من غير مثال سبق (حنيفاً) حال من ضمير "وجهت" أي مائلاً إلى الدين الحق ثابتا عليه، قال الجزري: الحنيف المائل إلى الإسلام، الثابت عليه، والحنيف عند العرب من كان على دين إبراهيم – عليه السلام –، وأصل الحنف الميل. (وما أنا من المشركين) بيان للحنيف وإيضاح لمعناه. والمشرك يطلق على كل كافر من عابد وثن وصنم، ويهودي ونصراني ومجوسي ومرتد وزنديق وغيرهم. (إن صلاتي ونسكي) النسك – بضم النون والمهملة – الطاعة والعبادة وكل ما تقرب به إلى الله تعالى، وعطفه على الصلاة من عطف العام على الخاص (ومحياي ومماتي) أي حياتي ومماتي، ويجوز فتح الياء فيهما وإسكانهما، والأكثرون على فتح ياء محياي، وإسكان مماتي (لله) أي هو خالقهما ومقدرهما، أو هو المالك لهما والمختص بهما لا تصرف لغيره فيهما. وقيل: طاعات الحياة والخيرات المضافة إلى الممات كالوصية والتدبير، أو ما أنا عليه من العبادة في حياتي وما أموت عليه خالصة لوجه الله. (رب العالمين) بدل أو عطف بيان؛ أي مالكهم ومربيهم وهم ما سوى الله على الأصح. (لا شريك له) هو تأكيد لقوله: "رب العالمين" المفهوم منه الاختصاص. (وبذلك) أي بالتوحيد الكامل الشامل للإخلاص قولاً واعتقاداً. (وأنا من المسلمين) قال السندي: كأنه كان يقول أحياناً كذلك لإرشاد الأمة إلى ذلك ولإقتدائهم به فيه، وإلا فاللائق به – صلى الله عليه وسلم – "وأنا أول المسلمين" كما جاء في كثير من الروايات – انتهى. قلت: وقع في رواية أبي داود وكذا في رواية لمسلم. "وأنا أول المسلمين" أي من هذه الأمة؛ لأنه – صلى الله عليه وسلم – كان أول مسلمي هذه الأمة. قال في الانتصار: إن غير النبي إنما يقول: "وأنا من المسلمين" وهو وهم منشأه توهم أن معنى "وأنا أول المسلمين" إني أول شخص اتصف بذلك بعد أن كان الناس بمعزل عنه، وليس كذلك، بل معناه بيان المسارعة في الامتثال لما أمر به، ونظيره {قل إن كان للرحمن ولد فأنا أول العابدين} [٤٣: ٨١] وظاهر الإطلاق أنه لا فرق في قوله: "وأنا من المسلمين"، وقوله: "أنا من المشركين" بين الرجل والمرأة، وهو صحيح على إرادة الشخص. وفي المستدرك للحاكم من رواية عمران بن حصين أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال لفاطمة: قومي فاشهدي أضحيتك وقولي إن صلاتي ونسكي، إلى قوله "وأنا من المسلمين" فدل على ما ذكرناه (اللهم) أي يا الله! والميم بدل عن حرف النداء ولذا لا يجمع بينهما إلا في الشعر (أنت الملك) أي القادر على كل شيء، المالك الحقيقي لجميع المخلوقات (وأنا عبدك) أي معترف بأنك مالكي ومدبري وحكمك نافذ في (ظلمت نفسي) أي اعترفت بالتقصير. قدمه على سؤال المغفرة أدباً كما قال آدم وحواء عليهما السلام: {ربنا ظلمنا أنفسنا، وإن لم تغفرلنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين} [٧: ٢٣] . (فاغفر لي ذنوبي) أي تقصيراتي (إنه) بالكسر استئناف فيه معنى التعليل والضمير للشأن (لا يغفر الذنوب) أي جميعها (واهدني لأحسن الأخلاق) أي أرشدني لأكملها وأفضلها، ووفقني للتخلق بها، وثبتني عليها (واصرف عني سيئها) أي قبيحها (لبيك) أي أقيم على طاعتك وامتثال أمرك إقامة متكررة. يقال: لب بالمكان لباً وألب

إلباباً أي أقام به. وثنى هذا المصدر مضافا إلى الكاف، وأصل "لبيك" لبين حذفت النون للإضافة وأريد بالتثنية التكرير من غير نهاية (وسعديك) أي أسعد أمرك واتبعه إسعاداً متكرراً (والخير كله في يديك) معناه الإقرار بأن كل خير واصل إلى العباد ومرجو وصوله فهو في يديه تعالى (والشر ليس إليك) أي لا يضاف إليك على انفراده، فلا يقال: يا رب الشر، ويا خالق القردة والخنازير، ونحو هذا، وإن كان خالق كل شيء ورب كل شيء، ففيه الإرشاد إلى الأدب في الثناء على الله ومدحه بأن يضاف إليه محاسن الأمور دون مساوئها على جهة الأدب، وليس المقصود نفي شيء عن قدرته، أو إثبات شيء لغيره. وقيل: معنا الشر ليس مما يتقرب به إليك، بل هو سبب إبعاد، والتقدير: والشر ليس مقربا إليك. ولا بد من حذف لأجل خبر ليس فيقدر هنا خاصاً. وقيل: معناه: الشر لا يصعد إليك، فإنه إنما يصعد إليه الكلم الطيب والعمل الصالح. وقيل: معناه الشر ليس شراً بالنسبة إليك، فإنك خلقته لحكمة بالغة، وإنما هو شر بالنسبة إلى المخلوقين. وقيل: هذا كقول القائل: "فلان إلى بني تميم" إذا كان عداده فيهم أو صفوه معهم، حكى هذه الأقوال النووي. وقال: إنه مما يجب تأويله؛ لأن مذهب أهل الحق أن كل المحدثات فعل الله تعالى وخلقه سواء خيرها وشرها. (أنا بك وإليك) أى توفيقي بك والتجائي وانتمائي إليك، أو وجودي بإيجادك، ورجوعي إليك، أو بك أعتمد، وإليك ألتجئ، أو نحو هذا الكلام (تباركت) أي أستحققت الثناء. وقيل: ثبت الخير عندك. وقال ابن الأنباري: تبارك العباد بتوحيدك. وقيل: تكاثر خيرك. وأصل الكلمة للدوام والثبوت (وتعاليت) أي ارتفع عظمتك وظهر قهرك وقدرتك على من في الكونين. وقيل: أي عن مشابهة كل شيء (لك ركعت، وبك آمنت) في تقديم الجار إشارة إلى التخصيص (ولك أسلمت) أي لك ذللت وانقدت، أو لك أخلصت وجهي (خشع) أي خضع وتواضع، وأقبل عليك أو سكن من قولهم: خشعت الأرض إذا سكنت واطمأنت (لك سمعي وبصري) خصهما من بين الحواس؛ لأن أكثر الآفات بهما، فإذا خشعتا قلت الوساوس (ومخي) بضم الميم وتشديد المعجمة. قال ابن رسلان: المراد به هنا الدماغ، وأصله الودك الذي في العظم وخالص كل شيء (وعصبي) العصب بفتحتين طنب المفاصل، وهو ألطف من العظم (فإذا رفع رأسه) أي من الركوع قال أي بعد قوله: "سمع الله لمن حمده" كما في رواية للترمذي (ملء السموات) بكسر الميم ونصب الهمزة بعد اللام ورفعها، والنصب أشهر صفة مصدر محذوف، وقيل: حال، أي حال كونه مالئاً لتلك الأجرام على تقدير تجسمه، والرفع على أنه صفة الحمد (وملء ما شئت من شيء بعد) بالبناء على الضم، أي بعد السموات والأرض وما بينهما كالكرسي والعرش وغيرهما مما لم يعلمه إلا الله. والمراد الاعتناء في تكثير الحمد (سجد وجهي) أي خضع وذل وانقاد (وصوره) زاد مسلم في رواية وأبوداود: "فأحسن صوره" وهو الموافق لقوله تعالى: {فأحسن صوركم} [٤٠: ٦٤] . (أحسن الخالقين) أي المصورين والمقدرين، فإنه الخالق الحقيقي المنفرد بالإيجاد والإمداد وغيره إنما يوجد صوراً مموهة ليس فيها شيء من حقيقة الخلق مع أنه تعالى خالق كل صانع وصنعته. {والله خلقكم وما تعملون} {والله خالق كل شيء} . (ثم يكون) أي بعد فراغه من ركوعه وسجوده (ما قدمت) من سيئة (وما أخرت) من عمل أي جميع ما فرط مني، قاله الطيبي: وقيل: ما قدمت قبل النبوة وما أخرت بعدها. وقيل: ما أخرته في علمك مما قضيته علي. وقيل: معناه إن وقع مني في المستقبل ذنب فاجعله مقروناً بمغفرتك. فالمراد من طلب المغفرة قبل الوقوع أن يغفر إذا وقع. (وما أسررت، وما أعلنت) أي جميع الذنوب؛ لأنها إما سر أو علن (وما أسرفت) أي جاوزت الحد (وما أنت أعلم به مني) أي من ذنوبي التي لا

أعلمها عدداً وحكماً (أنت المقدم وأنت المؤخر) قال البيهقي: قدم من شاء التوفيق إلى مقامات السابقين، وأخر من شاء عن مراتبهم. وقيل: قدم من أحب من أوليائه على غيرهم من عبيده وأخر من أبعده عن غيره، فلا مقدم لما أخر، ولا مؤخر لما قدم. وقيل: أنت الرافع والخافض، والمعز المذل على ما تقتضيه حكمتك. مرعاة المفاتيح (٨٩/٣).

(فائدة): قال المصنف في شفاء العليل (ص٣٦٤ – ٣٦٥): فتبارك وتعالى عن نسبة الشر إليه، بل كل ما نسب إليه فهو خير، والشر إنما صار شرًّاً لانقطاع نسبته وإضافته إليه؛ فلو أُضيف إليه لم يكن شرًّاً، وهو سبحانه خالق الخير والشر، فالشر في بعض مخلوقاته، لا في خلقه وفعله.

وخلقُهُ، وفعلُه، وقضاؤه، وقدره خيرٌ كله؛ ولهذا تنزَّه سبحانه عن الظلم، الذي حقيقته وضع الشيء في غير موضعه، فلا يضع الأشياء إلا في مواضعها اللائقة بها، وذلك خير كله، والشر وضع الشيء في غير محله، فإذا وُضِع في محله لم يكن شرًّاً، فعُلم أن الشر ليس إليه، وأسماؤه الحسنى تشهد بذلك.

وقال أيضاً: فأسماؤه الحسنى تمنع نسبة الشر، والسوء، والظلم إليه، مع أنه سبحانه الخالق لكل شيء؛ فهو الخالق للعباد، وأفعالهم، وحركاتهم، وأقوالهم، والعبد إذا فعل القبيحَ المنهيَّ عنه، كان قد فعل الشرَّ والسوءَ. والربُّ سبحانه هو الذي جعله فاعلاً لذلك، وهذا الجَعْل منه عدلٌ وحكمةٌ، وصوابٌ، فَجَعْلُهُ فاعلاً خيرٌ، والمفعولُ شرٌّ قبيح؛ فهو – سبحانه – بهذا الجعل قد وضع الشيء في موضعه؛ لما له في ذلك من الحكمة البالغة التي يحمد عليها، فهو خير وحكمة، ومصلحة، وإن كان وقوعه من العبد عيباً، ونقصاً، وشرًّاً.

والحاصل أن الله تعالى لا يُنسب إليه الشر؛ لأنه إن أريد بالشر وضع الشيء في غير موضعه ـ فهو الظلم، ومقابله العدل، والله منزَّه عن الظلم.

وإن أُريد به الأذى اللاحق بالمحل بسبب ذنب ارتكبه ـ فإيجاد الله للعقوبة على ذنب لا يُعد شرًّاً له؛ بل ذلك عدلٌ منه تعالى.

وإن أُريد به عدم الخير، وأسبابه الموصلة إليه فالعَدَمُ ليس فعلاً حتى ينسب إلى الله، وليس للعبد على الله أن يوفقه، فهذا فضل الله يؤتيه من يشاء، ومنع الفضل ليس بظلم ولا شر. ثم إن على العبد إذا عرف ما يضره وينفعه أن يَذلَّ لله ـ عز وجل ـ حتى يعينه على فعل ما ينفعه، ولا يقول: أنا لا أفعل حتى يخلق الله فيَّ الفعل، كما أنه لو هجم عليه عدو أو سبع فإنه يهرب ويفر ولا يقول: سأنتظر حتى يخلق الله فيَّ الهرب.

ومن هنا يتبين لنا أن الشر لا ينسب إلى الله عز وجل.

وقال في حادي الأرواح (ص٢٦٤): الوجه الثالث عشر و هو قول أعلم خلقه به وأعرفهم بأسمائه وصفاته (والشر ليس إليك) ولم يقف على المعنى المقصود من قال الشر لا يتقرب به إليك بل الشر لا يضاف إليه سبحانه بوجه لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله و لا في أسمائه فإن ذاته لها الكمال المطلق من جميع الوجوه وصفاته كلها صفات كمال ويحمد عليها ويثنى عليه بها وأفعاله كلها خير ورحمة وعدل وحكمة لا شر فيها بوجه ما وأسماؤه كلها حسنى فكيف يضاف الشر إليه بل الشر في مفعولاته ومخلوقاته و هو منفصل عنه إذ فعله غير مفعول ففعله خير كله وأما المخلوق المفعول ففيه الخير والشر وإذا كان الشر مخلوقا منفصلا غير قائم بالرب سبحانه فهو لا يضاف إليه وهو لم يقل أنت لا تخلق الشر حتى يطلب تأويل قوله وإنما نفى إضافته إليه وصفا

وفي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يفتح صلاته إذا قام من الليل (اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم)[1].

---

وفعلا وأسما وإذا عرف هذا فالشر ليس إلا الذنوب وموجباتها وأما الآخر فهو الإيمان والطاعات وموجباتها والإيمان والطاعات متعلقة به سبحانه ولأجلها خلق الله خلقه وأرسل رسله وأنزل كتبه وهي ثناء على الرب تبارك وتعالى و إجلاله وتعظيمه وعبوديته وهذه لها آثار تطلبها وتقتضيها فتدوم آثارها بدوام متعلقها وأما الشرور فليس مقصودة لذاتها ولا هي الغاية التي خلق لها الخلق فهي مفعولات قدرت لامر محبوب و جعلت وسيلة إليه فإذا حصل ما قدرت له اضمحلت و تلاشت و عاد الأمر إلى الخير المحض.

[1] أخرجه مسلم (٧٧٠).

قوله: (افتتح صلاته) أي التهجد. (اللهم رب جبريل) منصوب على أنه منادى بتقدير حرف النداء، أو بدل من"اللهم" لا وصف له، لأن لحوق الميم المشددة مانع من التوصيف عند سيبويه، نعم جوز الزجاج التوصيف أيضاً. قال القاري: قيل لا يجوز نصب "رب" على الصفة، لأن الميم المشددة بمنزلة الأصوات، فلا يوصف بما اتصل به، فالتقدير: يا رب جبريل. قال الزجاج: هذا قول سيبوية. وعندي: أنه صفة فكما لا تمتنع الصفة مع ياء لا تمتنع مع الميم. قال أبوعلي: قول سيبوية عندي أصح، لأنه ليس في الأسماء الموصوفة شيء على حد اللهم، ولذلك خالف سائر الأسماء، ودخل في حيز ما لا يوصف، نحو حيهل فإنها صارا بمنزلة صوت مضموم إلى اسم، فلم يوصف، ذكر الطيبي (جبريل) بالهمزة، وكذا وقع في جامع الترمذي والنسائي وابن ماجه بالهمز. قال ابن ماجه: قال عبد الرحمن بن عمر. (يعني شيخه) أحفظوه جبريل مهموزة، فإنه كذا عن النبي – صلى الله عليه وسلم – انتهى. وفي بعض نسخ المشكاة: جبريل أي بغير الهمزة، وكذا وقع في نسخ مسلم وأبي داود، وفي المصابيح والسنن البيهقي وجامع الأصول. (وميكائيل وإسرافيل) تخصيص هؤلاء الثلاثة بالإضافة مع أنه تعالى رب كل شيء لتشريفهم وتفضيلهم على غيرهم، والمقام مقام وصفه تعالى بالملك والبقاء والإيجاد. وهذه الصفات لا تعلق بعزرائيل فلم يتعرض له بالذكر مع كونه أحد الملائكة العظام. قال النووي: قال العلماء خصهم بالذكر وإن كان الله تعالى رب كل مخلوقات، كما تقرر في القرآن والسنة من نظائره من الإضافة إلى كل عظيم المرتبة وكبير الشأن دون ما يستحقر ويستصغر، فيقال له تعالى: {رب السماوات ورب الأرض، رب العرش الكريم، ورب الملائكة، والروح، رب المشرقين، ورب المغربين، رب الناس، ملك الناس، إله الناس، رب العالمين} . فكل ذلك وشبهة وصف له سبحانه بدلائل العظمة وعظيم القدرة والملك ولم يستعمل ذلك فيما يحتقر ويستصغر فلا يقال رب الحشرات وخالق القردة والخنازير. وشبه ذلك على الأفراد وإنما يقال خالق المخلوقات، وخالق كل شيء. وحينئذٍ تدخل هذه في العموم– انتهى. (فاطر السماوات والأرض) أي مبدعهما ومخترعهما. (عالم الغيب والشهادة) أي بما غاب وظهر عند غيره. . (أنت تحكم بين عبادك) يوم القيامة بالتمييز بين المحق والمبطل بالثواب والعقاب. (فيما كانوا فيه يختلفون) أي من أمر الدين. (اهدني) أي زدني هدى أو

وفي الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل (اللهم لك الحمد، وأنت نور السموات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد أنت قيام السموات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد أنت رب السموات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد، أنت الحق، ووعدك الحق، وقولك الحق، ولقاؤك الحق، والجنة حق، والنار حق، والنبيون حق، ومحمد صلى الله عليه وسلم حق، والساعة حق، اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت، وإليك حاكمت، فاغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت وما أعلنت، أنت إلهي لا إله إلا أنت)[1].

---

ثبتني، فليس المطلوب تحصيل الحاصل. (لما اختلف) على بناء المفعول. (فيه) أي للذي اختلف فيه عند مجيء الأنبياء، وهو الطريق المستقيم الذي دعوا إليه، فاختلفوا فيه. (من الحق) بيان لما". (بإذنك) أي بتوفيقك وتيسيرك. (إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم) جملة استئنافية متضمنة للتعليل. مرعاة المفاتيح (٤/٢٠٢).

[1] أخرجه البخاري (١١٢٠ ، ٦٣١٧ ، ٧٣٨٥)، مسلم (٧٦٩).

قوله (إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل) قال الحافظ: ظاهر السياق أنه كان يقوله أول ما يقوم إلى الصلاة، وترجم عليه ابن خزيمة الدليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول هذا التحميد بعد أن يكبر، ثم ساقه من طريق قيس بن سعد عن طاووس عن ابن عباس قال: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذا قام للتهجد قال بعد ما يكبر اللهم لك الحمد– انتهى. قلت: ولأبي داود من هذا الطريق أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان في التهجد يقول بعد ما يقول الله أكبر. (اللهم لك الحمد) تقديم الخبر للدلالة على التخصيص. (أنت قيم السماوات والأرض) أي القائم بأمره وتدبيره السماوات والأرض وغيرها. وفي رواية: قيام وفي أخرى قيوم، وهي من أبنية المبالغة، وهي من صفات الله تعالى، ومعناه واحد. وقيل: القيم معناه القائم بأمور الخلق ومدبر العالم في جميع أحواله والقيام القائم بنفسه بتدبير خلقه المقيم لغيره، والقيوم من أسماء الله تعالى المعدودة، وهو القائم بنفسه مطلقاً لا بغيره وهو مع ذلك يقوم به كل موجود، حتى لا يتصور وجود شيء ولا دوام وجوده إلا به، وأصل هذه الألفاظ من الواو قيوم وقيوام وقيووم بوزن فيعل فيعال فيعول، وكأنه قيل: لم خصصتني بالحمد؟ فقال لأنك أنت الذي تقوم بحفظ المخلوقات وتراعيها وتؤتي كل شيء ما به قوامه وما به ينتفع إلى غير ذلك. وتكرير الحمد المخصص للاهتمام بشأنه وليناط به كل مرة معنى آخر. (ومن) غلب فيه العقلاء. (فيهن) أي في السماوات والأرض. (أنت نور السماوات والأرض) أي منورها وخالق نورهما، يعني أن كل شيء استنار منهما وأضاء فبقدرتك وجودك والأجرام النيرة بدائع فطرتك والعقول والحواس خلقك وعطيتك. قيل: وسمي بالنور لما اختص به من إشراق الجمال وسبحات العظمة والجلال التي تضمحل الأنوار دونها، ولما هيأ للعالم من النور ليهتدوا به عالم الخلق، فهذا الاسم على هذا المعنى لا استحقاق لغيره فيه، بل هو المستحق له المدعو به. وقيل: المعنى منزه في السماوات والأرض من كل عيب ومبرأ من كل ريبة، يقال: فلان منور أي مبرأ من العيب. وقيل: هو اسم مدح، يقال: فلان نور البلد أي مزينه. قال في الملمعات: وعند أهل التحقيق هو محمول على ظاهره، والنور عندهم الظاهر بنفسه المظهر لغيره. (أنت ملك السماوات والأرض) بكسر اللام أي المتصرف

فيهما تصرفاً كلياً ملكياً وملكياً ظاهرياً وباطنياً، لا نزاع في ملكه ولا شريك له في ملكه. وفي رواية: أنت رب السماوات والأرض. (ومن فيهن) عبر بمن تغليباً للعقلاء لشرفهم وإلا فهو رب كل شيء وملكيه. (أنت الحق) أي المتحقق الوجود الثابت بلا شك فيه. قال القرطبي: هذا الوصف له سبحانه وتعالى بالحقيقة خاص به، لا ينبغي لغيره إذ وجوده بذاته لم يسبقه عدم ولا يلحقه عدم، ومن عداه ممن عداه يقال فيه ذلك فهو بخلافه. وقيل: يحتمل أن يكون معناه أنت الحق بالنسبة إلى من يدعى فيه أنه إله أو بمعنى أن من سماك إلهاً فقد قال الحق. (ووعدك الحق) أي صادق لا يمكن التخلف فيه، والظاهر أن تعريف الخبر فيه، وفي قوله أنت الحق ليس للقصر، وإنما هو لإفادة أن الحكم به ظاهر مسلم لا منازع فيه، كما قال علماء المعاني في قوله: ووالدك العبد، وذلك لأن مرجع هذا الكلام إلى أنه تعالى موجود صادق الوعد، وهذا أمر يقوله المؤمن والكافر. قال تعالى: {ولئن سألتهم من خلق السماوات والأرض ليقولن الله} [٣١: ٢٥] ولم يعرف في ذلك منازع يعتد به، وكأنه لهذا عدل إلى التنكير في البقية حيث وجد المنازع فيها بقي أن المناسب لذلك أن يقال وقولك الحق، كما في رواية مسلم:، فكان التنكير في رواية البخاري للمشاكلة، قاله السندي. وقال الطيبي: عرف الخبر فيهما ونكر في البواقي، لأنه لا منكر خلفاً وسلفاً أن الله هو الثابت الدائم الباقي، وما سواه في معرض الزوال. قال لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله باطل. وكذا وعده مختص بالإنجاز دون وعد غيره، إما قصداً وإما عجزاً، تعالى الله عنهما، والتنكير في البواقي للتفخيم– انتهى. وقال القاري: فإن قلت لم عرف الحق في الأوليين ونكر في البواقي؟ قلت: المعرف بلام الجنس، والنكرة المسافة بينهما قريبة، بل صرحوا بأن مؤداهما واحد لا فرق بينهما، إلا بأن في المعرفة إشارة إلى أن الماهية التي دخل عليها اللام معلومة للسامع، وفي النكرة لا إشارة إليها وإن لم تكن إلا معلومة. وفي صحيح مسلم: قولك الحق بالتعريف أيضاً. وقال الخطابي: عرفهما للحصر، وذكر ما قاله الطيبي– انتهى. (ولقاءك حق) أي المصير إلى الآخرة. وقيل: رؤيتك في الدار الآخرة حيث لا مانع. وقيل: لقاء جزائك لأهل السعادة والشقاوة، وهو وما ذكر بعده داخل تحت الوعد. لكن الوعد مصدر، وما ذكر بعده هو الموعود به، ويحتمل أن يكون من الخاص بعد العام كما أن ذكر القول بعد الوعد من العام بعد الخاص، وقد يراد باللقاء الموت لكونه وسيلة إلى اللقاء، وأبطله النووي. (وقولك حق) أي مدلوله ثابت. وقد تقدم أن في رواية مسلم: وقولك الحق بالتعريف. (والجنة حق والنار حق) أي كل منهما موجود. (ومحمد حق) خص محمداً – صلى الله عليه وسلم – من بين النبي ين بالذكر تعظيماً له، وعطفه عليهم إيذاناً بالتغاير، وأنه فائق عليهم عليهم بأوصاف مختصة به، فإن تغاير الوصف ينزل منزلة تغاير الذات، ثم حكم عليه استقلالاً بأنه حق وجوده عن ذاته كأنه غيره وأوجب عليه الإيمان به وتصديقه مبالغة في إثبات نبوته كما في التشهد. وقال السندي: قوله: محمد حق التأخير للتواضع وهو أنسب بمقام الدعاء، وذكره على الإفراد لذلك وليتوسل بكونه نبياً حقاً إلى إجابة الدعاء. وقيل: هو من عطف الخاص على العام تعظيماً له ومقام الدعاء يأبى ذلك– انتهى. (والساعة حق) أي يوم القيامة. وأصل الساعة الجزء القليل من اليوم أو الليلة ثم استعير للوقت الذي تقام فيه القيامة، يريد أنها ساعة حقيقة يحدث فيها أمر عظيم. وإطلاق اسم الحق على ما ذكر من الأمور معناه أنه لا بد من كونها، وأنها مما يجب أن يصدق بها. وتكرار لفظ حق للمبالغة في التأكيد. (لك أسلمت) أي انقدت وخضعت. (وبك آمنت) أي صدقت. (وعليك توكلت) أي فوضت الأمر إليك تاركاً للنظر في الأسباب العادية. (وإليك أنبت) أي رجعت إليك مقبلاً بقلبي

إليك. قيل: التوبة والإنابة كلاهما بمعنى الرجوع، ومقام الإنابة أعلى وأرفع. (وبك خاصمت) أي بما أعطيتني من البراهين وبما لقنتني من الحجج خاصمت من خاصمني من أعدائك بتأئيدك ونصرتك قاتلت. (وإليك حاكمت) أي رفعت أمري إليك. والمحاكمة رفع الأمر إلى القاضي. قال الحافظ: أي كل من جحد الحق حاكمته إليك وجعلتك الحكم بيني وبينه لا غير مما كانت تحاكم إليه الجاهلية وغيرهم من كاهن ونحوه، فلا أرضى إلا يحكمك ولا أعتمد غيره. وقدم مجموع صلات هذه الأفعال عليها إشعاراً بالتخصيص وإفادة للحصر. وقال السندي: الظاهر أن تقديم الجار للقصر بالنظر إلى سائر ما عبد من دون الله تعالى. (فاغفر لي) قال ذلك مع كونه مغفوراً له إما على سبيل التواضع والهضم لنفسه إجلالاً وتعظيماً لربه، أو على سبيل التعليم لأمته لتقتدي به (ما قدمت) أي قبل هذا الوقت. (وما أخرت) أي وما سأفعل أو ما فعلت وما تركت. (وما أسررت وما أعلنت) أي أخفيت وأظهرت أو ما حدثت به نفسي وما تحرك به لساني. (وما أنت أعلم به مني) هذا من ذكر العام بعد الخاص. (أنت المقدم وأنت المؤخر) قال المهلب: أشار بذلك إلى نفسه، لأنه المقدم في البعث في الآخرة والمؤخر في البعث في الدنيا. وقال عياض: قيل: معناه المنزل للأشياء منازلها يقدم ما يشاء ويؤخر ما يشاء ويعز من يشاء ويذل من يشاء، وجعل عباده بعضهم فوق بعض درجات. وقيل: هو بمعنى الأول والآخر، إذ كل متقدم على متقدم فهو قبله، وكل مؤخر على متأخره فهو بعده، ويكون المقدم والمؤخر بمعنى الهادي والمضل قدم من يشاء لطاعته لكرامته، وأخر من شاء بقضائه لشقاوته– انتهى. قال الكرماني: هذا الحديث من جوامع الكلم، لأن لفظ القيم إشارة إلى أن وجود الجواهر وقوامها منه، وبالنور إلى أن الأعراض أيضاً منه، وبالملك إلى أن حاكم عليها إيجاداً وإعداماً، يفعل ما يشاء كل ذلك من نعم الله تعالى على عباده، فلهذا قرن كلاً منها بالحمد وخصص الحمد به، ثم قوله: أنت الحق إشارة إلى أنه المبدئ للفعل والقول ونحوه إلى المعاش والساعة، ونحوها إشارة إلى المعاد، وفيه الإشارة إلى النبوة وإلى الجزاء ثواباً وعقاباً، ووجوب الإسلام والإيمان والتوكل والإنابة والتضرع إلى الله تعالى والخضوع له– انتهى. وفيه زيادة معرفة النبي – صلى الله عليه وسلم – بعظمة ربه وعظيم قدرته ومواظبته في الليل على الذكر والدعاء والاعتراف له بحقوقه والإقرار بصدق وعده ووعيده وغير ذلك. وفيه استحباب تقديم الثناء على المسألة عند كل مطلوب إقتداء به – صلى الله عليه وسلم –. (لا إله إلا أنت ولا إله غيرك) قال القاري: وفي نسخة "أو" بدل الواو. قال ميرك: كذا في البخاري بلفظ: "أو" –انتهى. مرعاة المفاتيح (١٩٩/٤).

مسائل في الفصل.

المسألة الأولى: حكم الاستفتاح.

اختلف العلماء في هذه المسألة على أقوال ثلاثة:

القول الأول: الوجوب وهي رواية عن الإمام أحمد كما في المبدع شرح المقنع (٤٣٣/١) واختارها ابن بطة كما في فتح العلام بشرح مرشد الأنام (٤٣٣/١)، وأدلة هذا القول: حديث المسيء صلاته، عن رواية رفاعة ومنه: ( إنه لا تتم صلاة لأحد من الناس حتى يتوضأ فيبلغ الوضوء " يعني مواضعه " ثم يكبر ويحمد الله عز وجل ويثني عليه ).

قال ا لصنعاني في سبل السلام (٢/٢١٠): يشعر بأن المراد بقوله يحمده غير القراءة وهو دعاء الافتتاح فيؤخذ منه وجوب مطلق الحمد والثناء بعد تكبيرة الإحرام ا.هـ

وقال العلامة الألباني في أصل صفة الصلاة (١/٢١٤): ولعل مستند من قال بوجوب الثناء على الله تعالى – كالاستفتاح – ما في حديث (المسيء صلاته) من حديث رِفاعة بن رافع بلفظ: " لا تتم صلاةٌ لأحد من الناس حتى يتوضأ؛ فيضع الوضوء مواضعه، ثم يكبر، ويحمد الله عز وجل، ويثني عليه، ويقرأ بما تيسر من القرآن ... " الحديث. وهو صحيح – كما سبق –؛ فقد أمره بحمد الله، والثناء عليه بين التكبير وقراءة القرآن، وذلك هو دعاء الاستفتاح. والله أعلم.

القول الثاني: أن الاستفتاح مستحب وهو قول جمهور أهل العلم واستدلوا بفعل النبي صلى الله عليه وسلم واستفتاحه بها.

وسئل العلامة العثيمين كما في فتاوى نور على الدرب: هل دعاء الاستفتاح واجبٌ في كل صلاةٍ فرضاً أو نفلاً وهل يمكن الإتيان بأكثر من نوعٍ واحد من أدعية الاستفتاح في صلاةٍ واحدة؟

فأجاب: الاستفتاح سنة وليس بواجب لا في الفريضة ولا في النافلة والذي ينبغي أن يأتي الإنسان في الاستفتاح بكل ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم يأتي بهذا أحياناً وبهذا أحياناً ليحصل له فعل السنة على جميع الوجوه وإن كان لا يعرف إلا وجهاً واحداً من السنة واقتصر عليه فلا حرج لأن الظاهر أن النبي عليه الصلاة والسلام كان ينوع هذه الوجوه في الاستفتاح وفي التشهد من أجل التيسير على العباد وكذلك في الذكر بعد الصلاة كان الرسول عليه الصلاة والسلام ينوعها لفائدتين الفائدة الأولى أن لا يستمر الإنسان على نوعٍ واحد فإن الإنسان إذا استمر على نوعٍ واحد صار الإتيان بهذا النوع كأنه أمرٌ عاديٌ ولذلك لو غفل وجد نفسه يقول هذا الذكر وإن كان من غير قصد لأنه صار أمراً عادياً أتوماتيكياً كما يقولون فإذا كانت الأذكار متنوعة وصار الإنسان يأتي أحياناً بهذا وأحياناً بهذا صار ذلك أحضر لقلبه وأدعى لفهم ما يقوله ثانياً ما يظهر أن الرسول عليه الصلاة والسلام أراده التيسير على الأمة بحيث أن يأتي الإنسان تارةً بهذا وتارةً بهذا على حسب ما يناسبه فمن أجل هاتين الفائدتين صارت بعض العبادات تأتي على وجوهٍ متنوعة مثل الاستفتاح والتشهد والأذكار بعد الصلاة ا.هـ

القول الثالث: وهو قول الإمام مالك حيث روي عنه أنه يقول: الاستفتاح غير مشروع في الصلاة، وإنما على المصلي أن يكبر ثم يقرأ فاتحة الكتاب. واستدلوا بحديث عائشة رضي الله عنها عند مسلم قالت: ( كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يفتتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين ... ) الحديث. واستدلوا أيضاً بعمل أهل المدينة كما ذكر ذلك ابن بطّال في شرح البخاري ( ٢/٣٦٢ )، واستدلوا أيضاً بحديث أنس رضي الله عنه عند مسلم قال: ( كان النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين.

لكن روى أبو داود (٧٦٩) في سننه قال حدثنا القعنبي قال: مالك: لا بأس بالدعاء في الصلاة في أوله وأوسطه وآخره في الفريضة وغيرها.

قال العلامة الألباني في صحيح أبي داود الأم (٣/٣٥٦): قلت: وهذا إسناد صحيح إلى مالك رحمه الله. قال في عون المعبود: " هذا نص صريح من الإمام مالك رحمه الله على أنه لا بأس عنده بقراءة دعاء الاستفتاح بين

التكبير والقراءة، لكن المشهور عنه خلافه ". قلت: وهو الذي نص عليه في المدونة (٦٢/١) أنه لا يقول: " سبحانك اللهم وبحمدك ... إلخ "؛ قال: " وكان لا يعرف "! وهذا لا حجة فيه؛ فإن من عرف حجة على من لم يعرف وقد ثبت عنه صلى اللَّه عليه وسلم اثنا عشر نوعاً من أدعية الاستفتاح، أوردتها في "صفة صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " (ص ٥٢- ٥٧) ؛ وقد تم طبعه قريبا.

والراجح هو القول الثاني قول الجمهور لقوة أدلتهم حتى إنَّ ابن جرير الطبري في جامع البيان في تأويل القرآن ( ٥٠٠/١١ ) وابن تيمية في مجموع الفتاوى ( ٤٠٣/٢٢ ). نقلا الإجماع على استحباب دعاء الاستفتاح.

وأما الجواب على استدلال أهل القول الأول فيحمل حديث رفاعة على الذي ليس عنده قرآن كما في سبل السلام ( ٢١٠/٢ )، وفتح العلام ( ٢٣٠/١ ) وبل الغمام للشوكاني ( ٢٧٩/١ ).

وأما جواب الجمهور على الإمام مالك: فالحديث الذي استدلوا به من حديث عائشة فهي روت ثلاثة أحاديث من أدعية الاستفتاح فيحمل على أن المراد افتتاح القراءة الجهرية وهذا مثل قول أنس الوارد عنه نحو قولها والاستفتاح يسر به ولا يجهر.

قال ابن قدامة في المغني ( ١/ ٥١٦ ): وحديث أنس أراد به الاستفتاح في القراءة كما جاء في حديث أبي هريرة أن الله تعالى قال: { قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين } وفسر ذلك بالفاتحة. وهذا مثل قول عائشة، يتعين حمله على هذا لأنه قد ثبت عن الذين روى عنهم أنس الاستفتاح بما ذكرنا ا. هـ. ومع هذا فليس في حديث عائشة تصريح بنفي دعاء الاستفتاح، وقد ثبت عن بعض علماء المدينة القول بدعاء الاستفتاح، روى أبو داود في سننه (٧٦٢) عن شعيب بن أبي حمزة قال: قال لي ابن المنكدر وأبن أبي فروه وغيرهما من فقهاء المدينة: فإذا قلت أنت ذاك فقل: وأنا من المسلمين، يعني قوله: ( وأنا أول المسلمين ) يعني في دعاء الاستفتاح، فتبين بهذا رجحان قول الجمهور. والله أعلم.

قال العلامة الألباني في صحيح أبي داود الأم (٣٤٩/٣): قلت: إسناده صحيح، ولكنا لا نرى جواز هذا التبديل؛ لأنه وهم منشؤه توهمُ أن معنى: " وأنا أول المسلمين ": أني أول شخص أتصف بذلك بعد أن كان الناس بمعزل عنه! وليس كذلك؛ بل معناه: بيان المسارعة في الامتثال لما أمر به، ونظيره: {قل إن كان للرحمن وَلَد فأنا أول العابدين}، وانظر أيضا أصل صفة الصلاة (٢٤٦/١). هكذا – وأنا أول المسلمين– قال مسلم في رواية، {وأبو عوانة} ، وأبو داود، والترمذي في نسخة،

والدارمي، والدارقطني، والطيالسي، وعنه البيهقي، وأحمد في رواية. وهي رواية

الشافعي – كما سبق –، وكذلك رواه من حديث أبي هريرة.

وفي رواية لمسلم، {وأبي عوانة} ، والبيهقي، وأحمد، والترمذي في نسخة، وهي

رواية النسائي: " وأنا من المسلمين ". وهي رواية الطبراني عن أبي رافع. قال السندي رحمه الله: " كأنه كان يقول أحياناً كذلك؛ لإرشاد الأمة إلى ذلك، ولاقتدائهم به فيه، وإلا؛ فاللائق به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " وأنا أول المسلمين "؛ كما جاء في كثير من الروايات ". قلت: وأنا أرى أن أصل الحديث: " وأنا أول المسلمين ". ولكن بعض الرواة استشكل ذلك بالنسبة إلى غيره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأمر بتغييرها بقوله: " وأنا من المسلمين ". فروى أبو داود (١٢٢/١) وغيره – كما يأتي – عن شعيب بن أبي حمزة قال: قال لي ابن المنكدر وابن أبي

فروة وغيرهما من فقهاء أهل المدينة: فإذا قلت أنت ذاك؛ فقل: " وأنا من المسلمين ". يعني: قوله: " وأنا أول المسلمين ". ويظهر أن بعض الرواة كان مقتنعاً بضرورة هذا التغيير؛ فكان يجعل: " وأنا من المسلمين " في صلب الحديث! وهو تساهل في الرواية غير مستحسن – كما لا يخفى –، وذلك – على ما ذهبنا إليه – قول عبيد الله بن أبي رافع المتقدم: وشككت أن يكون أحدهم قال: " وأنا من المسلمين ".

وابن أبي رافع مدار الحديث عليه، وهو قد جزم بأن أصل الحديث: " وأنا أول المسلمين ". وشك في رواية: " وأنا من المسلمين ". فكل من رواه عنه بهذا اللفظ الأخير؛ فإنما هو واهم أو متأول – كما ذكرنا –؛ وهذا التبديل الذي ذهب إليه محمد بن المنكدر وغيره من فقهاء المدينة؛ قد تبعهم عليه الإمام الشافعي، فقال في الأم (٩٢/١): وبهذا كله أقول وآمر، وأحب أن يؤتى به كما يُروى عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لا يغادر منه شيئاً، ويجعل مكان: " أول المسلمين ": " وأنا من المسلمين ". قال الشوكاني (١٦٢/٢): " قال في "الانتصار": إن غير النبي إنما يقول: " وأنا من المسلمين "!، وهو وهم؛ منشؤه توهم أن معنى: " وأنا أول المسلمين ": أني أول شخص اتصف بذلك بعد أن كان الناس بمعزل عنه. وليس كذلك؛ بل معناه: بيان المسارعة في الامتثال لما أمر به، ونظيره: {قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ العَابِدِينَ} . وقال موسى: {وَأَنَا أَوَّلُ المُؤْمِنِينَ}.

**المسألة الثانية**: موضع دعاء الاستفتاح في الصلاة.

جمهور أهل العلم يرون أن موضع دعاء الاستفتاح بعد تكبيرة الأحرام وقبل قراءة الفاتحة، إلا أنه روي عن بعض الحنفية المتأخرين إستحبابهم قول وجهت وجهي قبل تكبيرة الأحرام لإحضار النية كما في مجمع الأنهر ( ٩٤/١ ).

وذهب إلى ذلك أيضا الهادي والقاسم وأبو العباس وأبو طالب من أهل البيت فقالوا يكون قبل التكبير محتجين برواية " كان إذا استفتح الصلاة يكبر ثم يقول " واحتجوا أيضاً بقوله تعالى: { وَكَبِّرْهُ تَكْبِيراً } بعد قوله تعالى: { الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً } قالوا: المراد بقوله " وكبره " تكبيرة الإحرام.

وهو رواية عند المالكية: قال أبو بكر الكشناوي في أسهل المدارك شرح إرشاد السالك (٢٢٣/١): وأما الدعاء قبل الدخول في الصلاة وبعد الإقامة فجائز بل مندوب، وعن مالك رضي الله عنه: ندب قوله قبلها " سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك، وجهت وجهي، اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب ونقني من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس وأغسلني من خطايا بالماء والثلج والبرد.

ولا شك أن قول الجمهور هو الصواب والقول الثاني مرجوح لورود التقييد في حديث أبي هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كبر في الصلاة سكت هنية قبل القراءة " وحمل المطلق على المقيد واجب كما هو الحق عند علماء الأصول،وأما استدلالهم بالأية فمردود ، لأن المراد بقوله وكبره تكبيراً مطلق التعظيم كما عليه جمهور المفسرين لا خصوص تكبيرة الإحرام، ولأن الواو لا تقتضي ترتيباً.

قال الشوكاني في السيل الجرّار (١/٢٢٣): " من له حظ من علم السنة المطهرة ورزق نصيباً من إنصاف يعلم أن جميع الأحاديث الواردة في التعوّذ والتوجهات مصرّحة بأنه صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك بعد تكبيرة الافتتاح، وهذا مما لا يكاد أن يشك فيه عارف أو يخالطه فيه ريب.

المسألة الثالثة: هل بشرع أن يجهر الإمام به؟

لا يجهر الإمام بدعاء الاستفتاح إلا أحياناً، يعلم الناس والدليل على أن السنة عدم الجهر به حديث أبي هريرة في الاستفتاح وقد تقدم.

قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى ( ٢٢/ ٢٤٧، ٢٧٥ ): لكن لا نزاع بين أهل العلم بالحديث : أن النبي – صلى الله عليه وسلم – لم يجهر بالاستفتاح ا.هـ

وفي الأذكار للنووي ( ٤٤ ): واعلم أن دعاء الاستفتاح سنّة ليس بواجب، ولو تركه لم يسجدْ للسهو، والسنّة فيه الإسرار، فلو جهر به كان مكروهاً ولا تبطل صلاته ا.هـ

وقال ابن قدامة في الشرح الكبير ( ٤/٥١٦ ): ولا يجهر الإمام بالاستفتاح وعليه عامة أهل العلم لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يجهر به وأنما جهر به عمر ليعلم الناس ا.هـ

(فرع): سئل العلامة العثيمين كما في فتاوى نور على الدرب: يحدث من بعض المصلين الجهر بتكبيرات الإحرام في الصلاة الجماعية ومنهم أيضا من يجهر بدعاء الاستفتاح لكن بصوت منخفض لكنه يسمع فما حكم الجهر ولو بصوت منخفض في الصلاة الجماعية بالنسبة لدعاء الاستفتاح وتكبيرة الإحرام من المأموم والمنفرد؟

فأجاب: فأجاب رحمه الله تعالى: أما المأموم فحقه الإسرار في التكبير والاستفتاح والدعاء في السجود والتسبيح وغير ذلك حقه الإسرار وليس له أن يرفع صوته لأن رفع صوته إخلال بالمتابعة ولأن رفع صوته يوجب التشويش على من حوله ولهذا كره العلماء رحمهم الله أن يبلغ أحد مع الإمام التكبير إلا لحاجة يعني كرهوا أن يتابع الإنسان الإمام في رفع صوته بالتكبير إلا لحاجة مثل أن يكون المسجد كبيرا لا يسمعون تكبير الإمام فيبلغ أحد عنه فهذا لا بأس به للحاجة كما صنع أبو بكر رضي الله عنه حين جاء النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وهو يصلى بالناس فوقف أبو بكر عن يمين النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأكمل بهم النبي صلى الله عليه الصلاة لكنه بصوت منخفض فجعل أبو بكر يكبر بتكبير النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم والناس يتبعون صوت أبي بكر فالحاصل ينهى المأموم عن الجهر بالتكبير أو الاستفتاح أو الدعاء في السجود أو غير ذلك.

المسألة الرابعة: هل يستفتح في كل ركعة في المفروضة والمسنونة؟ وهل يقول الاستفتاح كل مصلٍ.

لا يؤتي بدعاء الاستفتاح إلا في أول كل مفروضة أو منذورة أو مسنونة راتبة كسنة فجر وظهر، وكذا في أول كل ركعتين من النافلة المتعددة الركعات كالتروايح والضحى والوتر إن أراد أن يفعلها كلها فلا بأس، وهو مذهب الشافعي،

قال في الدين الخالص (ص٢٤٣): اتفق العلماء على أن الاستفتاح لا يشرع إلا في الركعة الأولى.

واختلف العلماء هل يقول دعاء الاستفتاح كل مصلٍ على قولين:

القول الأول: أنه يقوله كل مصل سواء كان إماماً أو مأموماً أو منفرداً و هو قول الجمهور.

القول الثاني: استثنى المأموم وهو قول ابن حزم حيث قال في المحلى ( ٤/٩٨ ): ولا يقولها المأموم لأن فيها شيئاً من القرآن وقد نهى عليه السلام أن يقرأ خلف الإمام إلا بأم القرآن فقط .

وقول ابن حزم مردود مرجوح فما فيها من ألفاظ تشابه القرآن لا يقصد بها القرآن. والله أعلم.

المسألة الخامسة: هل يستفتح في الصلوات الطارئة؟

أُختلف في الاستفتاح في صلاة الجنازة، والمشهور في مذهب الإمام أحمد أنه لا يستفتح لأنها مبنية على التخفيف كما في المبدع ( ٢/٢٤٩ )، وكذا عند الشافعية كما في المجموع ( ٣/٢٧٥ )، وإلى عدم مشروعية دعاء الاستفتاح ذهب العلامة الألباني في أحكام الجنائز (ص١٤)، وقال: وهو مذهب الشافعية.

وقال العلامة العثيمين في الشرح الممتع (٣/٧٠): " وهو الأقرب.

واستحب الاستفتاح فيها الحنفية لأنها كسائر الصلوات كما في بدائع الصنائع ( ١/٤٦٤ )، اللباب شرح الكتاب ( ١/١٠٤ ).

أما العيدين فقال ابن قدامة في المغني ( ١/٢٤٠ ): يستفتح يعني بدعاء الاستفتاح عقيب التكبيرة الأولى للإحرام –أي في صلاة العيدين– ثم يكبِّر تكبيرات العيد، ونُسِب هذا القول للجمهور كما في المجموع ( ٣/٢٧٥ )، المبدع ( ١/١٨٣ ).

المسألة السادسة: إذا شرع الإمام في القراءة الجهرية أو غيرها فهل يستفتح، وإن سها عنه هل يعود إليه.

يستفتح المأموم عند الحنابلة في الصلاة السرية وفي الجهرية في مواضع السكتات.

والشافعية يرون أن له الاستفتاح إن شرع أمامه في الفاتحة أو أمّن لتأمين إمامه ولكن لا يبدأ به إذا بدأ هو بالفاتحة أو التعوذ فإنهم قالوا لا يستحب إلا بشروط خمسة:

١– أن يكون في غير صلاة الجنازة.

٢– أن لا يخاف فوت وقت الأداء.

٣– ألا يخاف المأموم فوت بعض الفاتحة.

٤– ألا يدرك الإمام في غير القيام.

٥– ألا يشرع في التعوذ أو القراءة ولو سهواً.

أما ان سها المصلي عنه فقال الشافعي في الأم ( ١/١٠٦ ): إذ ذكره قبل القراءة وقبل التعوذ قاله وإذا ذكره بعد القراءة لم يقله، ويقوله في الركعة الأولى فقط ولا يقوله فيما بعد بحال، وهذا الذي ذكره الشافعي – رحمه الله – ذكر نحوه ابن قدامة عند الحنابلة في الشرح الكبير ( ١/٥١٦ ) ونقل النووي في المجموع ( ٣/٢٧٥ ) عن الغزالي بأنه إذا سها عن الاستفتاح وذكره حتى بعد التعوذ قاله.

المسألة السابعة: إذا دخل مع الإمام وهو راكع فهل إذا قمت إلى الركعة الثانية أقرأ دعاء الاستفتاح أم لا؟

قال العلامة العثيمين في فتاوى نور على الدرب: إذا دخل المسبوق مع الإمام وهو راكع فإنه أولاً يكبر تكبيرة الإحرام قائماً قبل أن يهوي ثم يهوي إلى الركوع وفي هذه الحال إن كبر للركوع فهو أفضل وإن لم يكبر فلا بأس عليه هكذا قال العلماء رحمهم الله ثم إذا قام إلى الركعة الثانية فإنه لا يستفتح لأن الاستفتاح إنما يكون في أول

الصلاة وأول الصلاة قد مضى فهو سنة فات محلها فلا تقضى في غير مكانها ولكنه يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم من أجل القراءة.

المسألة الثامنة: ذكر ما صح من استفتاحات.

قال العلامة الألباني في أصل صفة الصلاة (١/٢٣٨) : ثم كان صلى الله عليه وسلم يستفتح القراءة بأدعية كثيرة متنوعة ، يحمد الله تعالى فيها ، ويمجده ويثني عليه ، وقد أمر بذلك (المسيء صلاته) ، فقال له : لا تتم صلاة لأحد من الناس حتى يكبر ، ويحمد الله جل وعز ، ويثني عليه، ويقرأ بما تيسر من القرآن ... ، وكان يقرأ تارة بهذا ، وتارة بهذا ؛ فكان يقول :

١- اللهم ! باعد بيني وبين خطاياي ؛ كما باعدت بين المشرق والمغرب . اللهم !
نقني من خطاياي ؛ كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس . اللهم ! اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرد . وكان يقوله في الفرض . وهو أصح أدعية الإستفتاح سندا .

٢- وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفا مسلما ، وما أنا من
المشركين إن صلاتي ، ونسكي ، ومحياي ، ومماتي لله رب العالمين ، لا شريك له وبذلك أمرت ، وأنا أول المسلمين . اللهم ! أنت الملك لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك ، أنت ربي ، وأنا عبدك ، ظلمت نفسي ، واعترفت بذ نبي ؛ فاغفر لي ذنبي جميعا ؛ إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت واهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت . واصرف عني سيئها ؛ لا يصرف عني سيئها إلا أنت . لبيك وسعديك ، والخير كله في يديك ، والشر ليس إليك ، والمهدي من هديت ، أنا بك وإليك ، لا منجا ولا ملجأ منك إلا إليك ، تباركت وتعاليت ، أستغفرك وأتوب إليك . وكان يقول ذلك في الفرض والنفل .

٣- مثله دون قوله : أنت ربي ، وأنا عبدك ... إلخ ، ويزيد : اللهم ! أنت الملك ، لا إله إلا أنت ، سبحانك وبحمدك .

٤- مثله - أيضا - إلى قوله : وأنا أول المسلمين ، ويزيد : اللهم ! اهدني لأحسن
الأخلاق وأحسن الأعمال ؛ لا يهدي لأحسنها إلا أنت ، وقني سيئ الأخلاق
والأعمال ؛ لا يقي سيئها إلا أنت .

٥- سبحانك اللهم ! وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك ، ولا إله غيرك . وقال صلى الله عليه وسلم : إن أحب الكلام إلى الله أن يقول العبد : سبحانك اللهم ! ... .

٦- مثله ، ويزيد في صلاة الليل : " لا إله إلا الله (ثلاثا) ، الله أكبر كبيرا (ثلاثا).

٧- الله أكبر كبيرا ، والحمد لله كثيرا ، وسبحان الله بكرة وأصيلا " ؛ استفتح به رجل من الصحابة ، فقال صلى الله عليه وسلم : " عجبت لها ! فتحت لها أبواب السماء .

٨- " الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه " ؛ استفتح به رجل آخر ، فقال صلى الله عليه وسلم : لقد رأيت اثني عشر ملكا يبتدرونها ؛ أيهم يرفعها .

٩- اللهم ! لك الحمد ؛ أنت نور السماوات والأرض ومن فيهن . ولك الحمد ؛ أنت قيم السماوات والأرض ومن فيهن ، ولك الحمد ؛ أنت ملك السماوات والأرض ومن فيهن ، ولك الحمد ؛ أنت الحق ، ووعدك حق ،

وقولك حق ، ولقاؤك حق ، والجنة حق ، والنار حق ، والساعة حق ، والنبيون حق ، ومحمد حق اللهم ! لك أسلمت ، وعليك توكلت ، وبك آمنت ، وإليك أنبت ، وبك خاصمت ، وإليك حاكمت ؛ أنت ربنا ، وإليك المصير ؛ فاغفر لي ما قدمت وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت ، وما أنت أعلم به مني ؛ أنت المقدم ، وأنت المؤخر ، أنت إلهي ، لا إله إلا أنت ، ولا حول ولا قوة إلابك . وكان يقوله صلى الله عليه وسلم في صلاة الليل ؛ كالأنواع الآتية ، ولا ينفي ذلك مشروعيتها في الفرائض أيضا كما لا يخفى ؛ إلا الإمام ؛ كي لا يطيل على المؤمين:

١٠- " اللهم ! رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل ! فاطر السماوات والأرض ! عالم الغيب والشهادة ! أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ؛ اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك ؛ إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم .

١١- كان يكبر (عشرا) ، ويحمد (عشرا) ، ويسبح (عشرا) ، ويهلل (عشرا) ، ويستغفر (عشرا) ، ويقول : " اللهم ! اغفر لي ، واهدني ، وارزقني ، وعافني (عشرا) ويقول : اللهم ! إني أعوذ بك من الضيق يوم الحساب " (عشرا) " .

١٢- الله أكبر (ثلاثا) ، ذو الملكوت ، والجبروت ، والكبرياء ، والعظمة . ، ثم قال العلامة الألباني عن أول دعاء : وقد ذهب إلى مشروعية الاستفتاح بهذا الدعاء ابن حزم في " المحلى " ، والشافعي وأصحابه ، وقالوا : إنه أفضل الأدعية بعد حديث علي الآتي بعده – كما في " المجموع " (٣/٣٢١) – وذهب إليه جمع من علمائنا المحققين ؛ قال أبو الحسنات اللكنوي في إمام الكلام فيما يتعلق بالقراءة خلف الإمام (ص ١٧١) : صرح جمع من أصحابنا بعدم شرعية الأذكار الواردة في الركوع والسجود والقومة ، غير التسبيح ، والتحميد ، والتسميع ، وفي الجلسة بين السجدتين ، وفيما بعد التكبير ، غير الثناء والتوجيه ، وحملوا الأحاديث الواردة فيها على النوافل ، ولم يجوزوها في الفرائض . ومنهم من حملها على بعض الأحيان . وهما قولان من غير برهان ! والذي يقتضيه النظر الخفي – وبه صرح جمع من محققي أصحابنا ؛ منهم : ابن أمير حاج مؤلف " حلبة المجلي شرح منية المصلي " – استحباب أداء الأذكار الواردة في الأحاديث في مواضعها في النوافل والفرائض كلها " . ا هـ . وفيه – وفي الأحاديث الآتية – دليل على استحباب الاستفتاح ، وقد قال به جمهور العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم . قال النووي : ولا يعرف من خالف فيه ، إلا مالكا رحمه الله ؛ فقال : لا يأتي بدعاء الاستفتاح ، ولا بشيء بين القراءة والتكبير أصلا ؛ بل يقول : الله أكبر ، { الحمد لله رب العالمين } إلى آخر { الفاتحة } . ولا جواب له عن واحد من هذه الأحاديث الصحيحة " . ا هـ . ملخصا وقول مالك هذا يلزم منه إبطال ثلاث سنن :

الأولى : دعاء الاستفتاح .

الثانية : الاستعاذة .

الثالثة : البسملة . وهي سنن ثابتة متواترة عنه صلى الله عليه وسلم ، والظاهر أنها لم تبلغ الإمام مالكا رحمه الله ، أو بلغته ؛ ولكن لم يأخذ بها لسبب عنده، وأما أنت أيها المالكي ! فلا يمنعك التعصب لمذهبك من الأخذ بها ؛ فإنه لا عذر لك في ذلك أبدا ا.هـ وانظر للتوسع حاشية الكتاب المذكور .

(فرع): سئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (١١١/١٣): هل يجمع الإنسان بين نوعين من دعاء الاستفتاح؟

فأجاب: لا يجمع بين نوعين من دعاء الاستفتاح، لما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كبر للصلاة سكت هنيهة قبل أن يقرأ فسألته فقال: أقول: "اللهم باعد بيني وبين خطاياي، كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم اغسلني من خطاياي بالماء، والثلج، والبرد".

فالنبي عليه الصلاة والسلام ما أجابه عندما سأله ما يقول إلا بواحد فقط، فدل هذا على أنه ليس من المشروع الجمع بين الأنواع.

المسألة التاسعة: حكم الاستعاذة قبل قراءة الفاتحة في الصلاة.

اختلف العلماء في حكم الاستعاذة قبل قراءة الفاتحة في الصلاة فذهب بعضهم إلى الوجوب ، وذهب إليه عطاء والثوري والأوزاعي وداود ، نقله ابن حزم في "المحلى" (٢٤٧/٣-٢٤٨) واختاره ، وهو رواية عن أحمد اختارها ابن بطة كما في "الإنصاف" (١١٩/٢) ، واختار هذا القول من المتأخرين العلامة الألباني رحمهم الله جميعا .

وذهب آخرون إلى الاستحباب فقط وليس الوجوب ، وهو قول جماهير أهل العلم من الصحابة والتابعين والأئمة أبي حنيفة والشافعي وأحمد في المعتمد من مذهبه .

وقد استدل القائلون بالوجوب بقوله تعالى : (فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم) النحل/٩٨ ، قالوا : وفي الآية أمر بالاستعاذة ، والقاعدة أن الأمر يفيد الوجوب ما لم تأت قرينة – يعني دليل – آخر يدل على أن المقصود بالأمر الاستحباب، قال ابن حزم في "المحلى" (٢٧٩/٢): " وأما قول أبي حنيفة والشافعي أن التعوذ ليس فرضا فخطأ ؛ لأن الله تعالى يقول : (فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم) ، ومن الخطأ أن يأمر الله تعالى بأمر ثم يقول قائل بغير برهان من قرآن ولا سنة : هذا الأمر ليس فرضا ، لا سيما أمره تعالى بالدعاء في أن يعيذنا من كيد الشيطان ، فهذا أمر متيقن أنه فرض ؛ لأن اجتناب الشيطان والفرار منه وطلب النجاة منه لا يختلف اثنان في أنه فرض ، ثم وضع الله تعالى ذلك علينا عند قراءة القرآن " انتهى .

وأجاب الجمهور عن هذا الدليل بأنه قد جاءت بعض القرائن فصرفت الأمر عن الوجوب إلى الاستحباب ، وهذه القرائن هي :

١ – حديث المسيء صلاته : فقد علمه النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة فقال له : (إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع ..إلخ) رواه البخاري ومسلم (٣٩٧) ولم يذكر له الاستعاذة .

قال الإمام الشافعي في "الأم" (٢٠٨/١) : " وإن تركه ناسيا أو جاهلا أو عامدا لم يكن عليه إعادة ولا سجود سهو ، وأكره له تركه عامدا ، وأحب إذا تركه في أول ركعة أن يقوله في غيرها ، وإنما منعني أن آمره أن يعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم علم رجلا ما يكفيه في الصلاة فقال : (كبر ثم اقرأ) قال : ولم يرو عنه أنه أمره بتعوذ ولا افتتاح ، فدل على أن افتتاح رسول الله صلى الله عليه وسلم اختيار ، وأن التعوذ مما لا يفسد الصلاة إن تركه " انتهى .

٢- وجاء في "الموسوعة الفقهية" (٦/٤) : " واحتج الجمهور بأن الأمر للندب ، وصرفه عن الوجوب إجماع السلف على سنيته " انتهى .

وجاء في "فتاوى اللجنة الدائمة" (٣٨٣/٦) : ما حكم من نسي الاستعاذة من الشيطان الرجيم وتذكر بعد انقضاء الصلاة ، أو ذكر أنه لم يقل أعوذ بالله من الشيطان الرجيم وهو بالصلاة ؟

فأجابت : " الاستعاذة سنة ، فلا يضر تركها في الصلاة عمدا أو نسيانا " انتهى .

وسئل العلامة العثيمين كما في مجموع (١١٠/١٣) .: هل الاستعاذة في كل ركعة أو في الأولى فقط ؟

فأجاب: " الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم في الصلاة سنة.

المسألة العاشرة: هل يستعيذ في كل ركعة ؟ أم تكفي أول ركعة؟

قال ابن قدامة في المغني (٢ / ٢١٦): وقد روى مسلم عن أبي هريرة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نهض من الركعة الثانية استفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين ، ولم يسكت " ، وهذا يدل على أنه لم يكن يستفتح ولا يستعيذ ... فأما الاستعاذة فاختلفت الرواية عن أحمد فيها في كل ركعة ، فعنه : أنها تختص بالركعة الأولى ، وهو قول عطاء ، والحسن ، والنخعي ، والثوري ؛ لحديث أبي هريرة هذا ، ولأن الصلاة جملة واحدة فالقراءة فيها كلها كالقراءة الواحدة ... والرواية الثانية ، يستعيذ في كل ركعة ، وهو قول ابن سيرين ، والشافعي ، لقوله سبحانه وتعالى : {فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم} ، فيقتضي ذلك تكرير الاستعاذة عند تكرير القراءة ، ولأنها مشروعة للقراءة ، فتكرر بتكررها ، كما لو كانت في صلاتين.

قال ابن القيم الزاد (٢٤٢/١): والاكتفاء باستعاذة واحدة أظهر .

وقال الشوكاني في النيل (٢ / ٢٣١): الأحاديث الواردة في التعوذ ليس فيها إلا أنه فعل ذلك في الركعة الأولى ... فالأحوط : الاقتصار على ما وردت به السنة ، وهو الاستعاذة قبل قراءة الركعة الأولى فقط.

وقال العلامة العثيمين في مجموع فتاواه (١١٠/١٣): اختلف العلماء – رحمهم الله – هل يستعيذ في كل ركعة ، أم في الركعة الأولى فقط ، بناء على القراءة في الصلاة : هل هي قراءة واحدة ، أم لكل ركعة قراءة منفردة ؟ والذي يظهر لي : أن قراءة الصلاة واحدة ، فتكون الاستعاذة في أول ركعة ، إلا إذا حدث ما يوجب الاستعاذة ، كما لو انفتح عليه باب الوساوس ، فإن الرسول صلى الله عليه وسلم أمر الإنسان إذا انفتح عليه باب الوساوس أن يتفل عن يساره ثلاثا ، ويستعيذ بالله من الشيطان الرجيم " انتهى .

أما العلامة الألباني فقال في أصل صفة الصلاة (٨٢٥/٣): وقد اختلف الفقهاء: هل هذا موضع استعاذة أم لا – بعد اتفاقهم على أنه ليس موضع استفتاح –؟ وفي ذلك قولان، هما روايتان عن أحمد، وقد بناهما بعض أصحابه على أن قراءة الصلاة: هل هي قراءة واحدة؛ فيكفي فيها استعاذة واحدة، أو قراءة كل ركعة مستقلة برأسها؟ قال ابن القيم في " الزاد " (٨٦/١) : " والاكتفاء باستعاذة واحدة أظهر؛ للحديث الصحيح عن أبي هريرة: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا نهض من الركعة الثانية؛ استفتح القراءة ولم يسكت. وإنما يكفي استفتاح واحد؛ لأنه لم يتخلل القراءتين سكوت، بل تخللهما ذكر، فهي كالقراءة الواحدة إذا تخللها حمدُ اللهِ، أو تسبيح، أو تهليل، أو صلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونحو ذلك ". كذا قال! والظاهر خلاف ما استظهر، وأنه لا يكفي استعاذة واحدة؛ بل لابد من الاستعاذة في كل ركعة؛ قال الشيخ العلامة محمد حامد الفقي السلفي رئيس

(جماعة أنصار السنة) في تعليقه على " المنتقى من أخبار المصطفى " (١/٤٣٤) : " والظاهر أنهما قراءتان؛ لطول الفصل بالركوع والسجود، وهي حركات كثيرة؛ فلكل ركعة تعوذ. وحديث أبي هريرة لا ينفي هذا؛ لأنه إنما نفى السكتة المعهودة عنده، وهي التي فيها الاستفتاح. أما سكتة التعوذ والبسملة؛ فلطيفة جداً لا يحس بها المأموم؛ لاشتغاله بحركة النهوض للركعة. وأيضاً: فإن كل ركعة معتبرة صلاة؛ ولذلك أوجبوا قراءة {الفَاتِحَة} لكل ركعة، فأولى أن تعتبر كذلك للتعوذ، وهذا الذي رجحه ابن حزم في " المحلى "، وهو الصواب ". قلت: واحتج ابن حزم (٣/٢٤٧) بعموم قوله تعالى: {فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ} ، وهو احتجاج صحيح لا شائبة فيه؛ قال الحافظ في " التلخيص " (٣/٣٠٦) : " وعموم هذه الآية يقتضي الاستعاذة في أول كل ركعة. وهو الذي استظهره الرافعي في " الشرح الكبير "؛ قال: وبه قال القاضي أبو الطيب الطبري، وإمام الحرمين، والرُّوياني وغيرهم ". قال النووي في " المجموع " (٣/٣٢٤) : " وهو المذهب ". وقال في موضع آخر (٣/٣٢٦) : " وهو الأصح في مذهبنا ". قلت: وهو قول في مذهب علمائنا الحنفية تخريجاً؛ فقد قال أبو الحسنات اللكنوي في حاشيته على " شرح الوقاية " (١/١٣٨) : " وفي " حَلْبة المجلّي " لابن أمير حاج: ينبغي على قول أبي يوسف ومحمد أن يتعوذ في الثانية أيضاً؛ فإنه إنما شرع للقراءة، والقراءة تتجدد في كل ركعة ". انتهى.

(فرع): حكم قول استعنا بالله عند قوله تعالى : (وإياك نستعين).

الواجب على المأموم أن ينصت لقرأه إمامه ، لقول الله تعالى : (وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون) الأعراف/٢٠٤. ولا يجوز له أن ينشغل عن استماع قراءة إمامه إلا بقراءة الفاتحة فقط ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) رواه البخاري (٧١٤) ومسلم (٥٩٥) .

وأما قول بعض المأمومين : استعنا بالله ، وبعضهم يعيد لفظ الآية : (إياك نعبد وإياك نستعين) فقد نبه العلماء قديما وحديثا على أن ذلك من البدع التي يجب النهي عنها .

قال النووي رحمه الله في "المجموع" (٤/١٤): "قد اعتاد كثير من العوام أنهم إذا سمعوا قراءة الإمام : (إياك نعبد وإياك نستعين) قالوا : (إياك نعبد وإياك نستعين) وهذا بدعة منهي عنها" انتهى .

وقال العلامة ابن باز في مجموع فتاواه (٢٩/٢٧٤) وقد سئل عن ذلك :

"يستمع إليه فقط، ولا يقول استعنا بالله ولا شيئا غيره، بل ينصت، لقوله سبحانه : (وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون) "انتهى .

وقال الشيخ ابن عثيمين في مجموع فتاواه (١٣/١١٨) : "قول المأموم إذا قال الإمام : (إياك نعبد وإياك نستعين) : "استعنا بالله" لا أصل له، وينهى عنه؛ لأنه إذا انتهى الإمام من الفاتحة أمن المأموم، فتأمينه هذا كاف عن قوله : استعنا بالله" انتهى .

## الفصل الحادي عشر

## في ذكر الركوع والسجود والفصل بينهما وبين السجدتين

**في السنن الأربعة عن حذيفة رضي الله تعالى عنه أنه سمع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول إذا ركع (سبحان ربي العظيم، ثلاث مرات، وإذا سجد قال «سبحان ربي الأعلى ثلاث مرات)[1].**

---

[1] أخرجه مسلم (٧٧٢). وليس فيه تقييد التسبيح بالثلاث، وأخرجه اللفظ الذي ذكره المصنف ابن ماجة (٨٨٨) وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن ابن ماجة (٥٨/٢): حديث صحيح دون التقييد بثلاث مرات، وهذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة -وهو عبد الله- ضعيف لاختلاطه بعد احتراق كتبه، وأبو الأزهر -وهو المصري- مجهول.... لكن لهذه الزيادة - التسبيح ثلاث- شواهد تتقوى بها وإن كان كل واحد منها لا يخلو من مقال.
وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٣٥/١) من طريق مجالد بن سعيد، وابن أبي شيبة (٢٤٨/١)، والدارقطني (١٢٩٢)، وابن خزيمة (٦٠٤ ، ٦٦٨) من طريق محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، كلاهما عن الشعبي، عن صلة، عن حذيفة، وزادا فيه:"ثلاثا" في الركوع والسجود. ومجالد وابن أبي ليلى ضعيفان.
وحسن الحافظ في " النتائج " ٢ / ٦٤: زيادة - التسبيح ثلاث- بشواهدها، وقال العلامة الألباني في أصل صفة الصلاة (٦٥٠/٢): فيه أحاديث كثيرة يدل مجموعها على ثبوت تَقْييده بثلاث. خلافاً لابن القيم في كتاب " الصلاة " (١٩١) ، وتبعه أبو الطيب في " الروضة الندية " (١٠٦/١) ؛ فقال: " وأما التقييد بعدد مخصوص؛ فلم يرد ما يدل عليه، إنما كان الصحابة يقدرون لبثه في ركوعه وسجوده تقادير مختلفة ". اهـ... ثم قال الشيخ بعد توسع في تخريج هذه الأحاديث... قال الترمذي - بعد أن ساق حديثَ ابنِ مسعودٍ القوليَّ -: " والعمل على هذا عند أهل العلم؛ يستحبون أن لا ينقص الرجل في الركوع والسجود من ثلاث تسبيحات. ورُوِي عن عبد الله بن المبارك أنه قال: أستحب للإمام أن يسبح خمس تسبيحاتٍ؛ لكي يدرك من خلفه ثلاث تسبيحات. وهكذا قال إسحاق بن إبراهيم ". قال الشوكاني (٢٠٨/٢) : " وبه قال الثوري. ولا دليل على تقييد الكمال بعدد معلوم، بل ينبغي الاستكثار من التسبيح على مقدار تطويل الصلاة من غير تقييد عدد. وأما إيجاب سجود السهو فيما زاد على التسع، واستحباب أن يكون عدد التسبيح وتراً لا شفعاً فيما زاد على الثلاث؛ فمما لا دليل عليه ".
قوله (سبحان ربي العظيم) بفتح ياء "ربي" ويسكن. قال ابن الملك: أدنى الكمال في العدد ثلاث، وأكمله سبع مرات. قال: فالأوسط خمس مرات. وقال الماوردي: إن الكمال إحدى عشرة، أو تسع، وأوسطه خمس، ولو سبح مرة حصل التسبيح- انتهى. وقيل: إن الكمال عشر تسبيحات، ويدل عليه حديث ابن جبير عن أنس في الفصل الثالث بلفظ: "فحرزنا ركوعه عشر تسبيحات، وسجوده عشر تسبيحات". وقال ابن المبارك، وإسحاق بن راهويه: يستحب خمس تسبيحات للإمام. وقال الشوكاني: لا دليل على تقييد الكمال بعدد معلوم، بل ينبغي الاستكثار من التسبيح على مقدار تطويل الصلاة من غير تقييد بعدد- انتهى. وسيأتي مزيد الكلام في شرح حديث ابن جبير في الفصل الثالث. وحديث ابن مسعود هذا قد استدل به على استحباب أن لا ينقص الرجل في

وفيه حديث علي رضي الله عنه وقد سبق بالفصل قبله بطوله.

وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي)[1].

---

الركوع والسجود من ثلاث تسبيحات، ويدل عليه أيضاً حديث حذيفة: أنه سمع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول إذا ركع "سبحان ربي العظيم" ثلاث مرات، وإذا سجد "سبحان ربي الأعلى" ثلاث مرات. أخرجه ابن ماجه، وفي سنده ابن لهيعة. وحديث أبي بكرة: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يسبح في ركوعه "سبحان ربي العظيم" ثلاثاً، وفي سجوده "سبحان ربي الأعلى" ثلاثاً. رواه البزار، والطبراني في الكبير. وقال البزار: لا نعلمه يروى عن أبي بكرة إلا بهذا الإسناد، وعبد الرحمن بن أبي بكرة صالح الحديث. وحديث جبير بن مطعم: أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان يقول في ركوعه "سبحان ربي العظيم" ثلاثاً، وفي سجوده "سبحان ربي الأعلى" ثلاثاً. رواه البزار، والطبراني في الكبير. قال البزار: لا يروى عن جبير إلا بهذا الإسناد، وعبد العزيز بن عبيد الله صالح، ليس بالقوي. وحديث أبي مالك الأشعري: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – صلى، فلما ركع قال: "سبحان الله وبحمده" ثلاث مرات، ثم رفع رأسه. رواه الطبراني في الكبير. وفيه شهر بن حوشب، وفيه بعض كلام، وقد وثقه غير واحد. وحديث عبد الله بن مسعود، قال: إن من السنة أن يقول الرجل في ركوعه "سبحان ربي العظيم" ثلاثاً، وفي سجوده "سبحان ربي الأعلى" ثلاثاً. رواه البزار. وفيه السري بن إسماعيل، وهو ضعيف عند أهل الحديث، ذكر هذه الأحاديث الهيثمي في مجمع الزوائد (ج٢: ص١٢٨) . وهذه الأحاديث وإن كان كل واحد منها لا يخلو عن كلام، إلا أن بعضها يشد بعضاً، وبمجموعها تصلح للاحتجاج بها على ذلك المطلوب. مرعاة المفاتيح (١٩٦/٣).

[1] أخرجه البخاري (٧٩٤ ، ٨١٧ ، ٤٢٩٣)، ومسلم (٤٨٤).

قوله " سبحانك " منصوب على المصدر وحذف فعله وهو أسبح ونحوه لازم وهو علم للتسبيح ومعناه التنزيه عن النقائص والعلم لا يضاف إلا إذا نكر ثم أضيف قوله " وبحمدك " أي وسبحت بحمدك أي بتوفيقك وهدايتك لا بحولي وقوتي والواو فيه إما للحال وإما للعطف الجملة على الجملة سواء قلنا إضافة الحمد إلى الفاعل والمراد من الحمد لازمه مجازا وهو ما يوجب الحمد من التوفيق والهداية أو إلى المفعول ويكون معناه وسبحت ملتبسا بحمدي لك قوله " اللهم اغفر لي " أي يا الله اغفر لي وإنما قال ذلك النبي – صلى الله عليه وسلم – وإن كان غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر لبيان الافتقار إلى الله والإذعان له وإظهار العبودية والشكر وطلب الدوام أو الاستغفار عن ترك الأولى أو التقصير في بلوغ حق عبادته مع أن نفس الدعاء هو عبادة وهذا من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عمل بما أمر به في قول الله تعالى {فسبح بحمد ربك واستغفره} على أحسن الوجوه (فإن قلت) إتيانه بهذا في الركوع والسجود ما حكمته (قلت) أما كونه في حال الصلاة فلأنها أفضل من غيرها وأما في تلك الحالتين فلما فيهما من زيادة خشوع وتواضع ليست في غيرهما والله تعالى أعلم (ذكر ما يستفاد منه) فيه أن الذكر في الركوع والسجود سنة ولكن اختلفوا فقال الشافعي وأحمد وإسحاق وداود يدعو المصلي بما شاء من الأدعية المذكورة في الأحاديث السابقة في صلاته سواء كانت فرضا أو نفلا وقال ابن قدامة في

وفي صحيح مسلم عنها رضي الله عنها، كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول في ركوعه وسجوده (سبوح قدوس رب الملائكة والروح)[1].

---

المغني يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاثا وفي سجوده سبحان ربي الأعلى ثلاثا فإن زاد دعاء مأثورا أو ذكرا ثم ذكر مثل الأدعية المذكورة ههنا فحسن لأن النبي – صلى الله عليه وسلم – قاله وقال البيهقي قال الشافعي يسبح كما أمر النبي – صلى الله عليه وسلم – في حديث عقبة ويقول كما قال في حديث علي رضي الله تعالى عنه وقد مر حديثهما عن قريب وقال إبراهيم النخعي والحسن البصري وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد وأحمد في رواية السنة للمصلي أن يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاث مرات وذلك أدناه وفي سجوده سبحان ربي الأعلى ثلاث مرات وذلك أدناه وقال الطحاوي قالوا لا ينبغي له أن يزيد في ركوعه على سبحان ربي العظيم يرددها ما أحب ولا ينبغي له أن ينقص في ذلك من ثلاث مرات ولا ينبغي له أن يزيد في سجوده على سبحان ربي الأعلى يرددها ما أحب ولا ينبغي له أن ينقص في ذلك من ثلاث مرات قوله " يرددها " أي يكرر كلمة سبحان ربي العظيم ما شاء فوق الثلاث غير أنه إذا كان إماما لا يزيد على الثلاث إلا بمقدار ما لا يحصل المشقة على القوم (قلت) هذا كله في الفرائض وأما في النوافل فلا بأس به لأن باب النفل أوسع وفي شرح الطحاوي يسبح الإمام ثلاثا وقيل أربعا ليتمكن المقتدي من الثلاث وعند الماوردي أدنى الكمال ثلاث والكمال إحدى عشرة أو تسع وأوسطه خمس وفي بعض شروح الهداية إن زاد على الثلاث حتى ينتهي إلى عشرة فهو أفضل عند الإمام وعندهما إلى سبع وعن بعض الحنابلة أدنى الكمال أن يسبح مثل قيامه وعند الشافعي عشرة وهو منقول عن عمر بن الخطاب وروى أبو داود من حديث أنس قال " ما صليت وراء أحد بعد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أشبه صلاة به من هذا الفتى " يعني عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه قال " فحزرنا في ركوعه عشر تسبيحات " قال صاحب التلويح في سنده مقال وفي المصنف حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن عون عن ابن مسعود قال ثلاث تسبيحات في الركوع والسجود وقال ابن المبارك عن محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة قال بلغني أن عمر رضي الله عنه كان يقول في الركوع والسجود قدر خمس تسبيحات سبحان الله وبحمده وحدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم بن أبي الضحى قال كان علي رضي الله عنه يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاثا وفي سجوده سبحان ربي الأعلى ثلاثا. ثم اختلفوا في الأذكار في الركوع والسجود فقال أبو حنيفة ومالك والشافعي هي سنة فلو تركها لم يأثم وصلاته صحيحة سواء تركها سهوا أو عمدا لكن يكره عمدا وقال أحمد وإسحق هو واجب فإن تركه عمدا بطلت صلاته وإن نسيه لم تبطل زاد أحمد ويسجد للسهو وفي رواية عنه أنه سنة وقال ابن حزم هو فرض فإن نسيه يسجد للسهو. عمدة القاري (٦/٦٩).

[1] أخرجه مسلم (٤٨٧).

قوله: (سبوح قدوس) بضم أولهما وفتحهما، والضم أكثر استعمالاً وأفصح. قال ثعلب: كل اسم على "فعول" فهو مفتوح الأول إلا السبوح والقدوس، فإن الضم فيهما أكثر، وهما من صفات الله تعالى، والمراد المسبح والمقدس، فعول لمبالغة المفعول، فكأنه يقول مسبح مقدس. ومعنى "سبوح" المبرأ من النقائص والشريك، وكل ما لا يليق بالإلهية، و"قدوس" المطهر من كل ما لا يليق بالخالق، ولعل التكرير للتأكيد، أو أحدهما لتنزيه الذات، والآخر

وفي سنن أبي داود عن عوف بن مالك رضي الله عنه أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقول في ركوعه وسجوده (سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة)[١].

وفي صحيح مسلم عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا رفع رأسه من الركوع قال (اللهم ربنا لك الحمد، ملء السموات وملء الأرض، وملء ما بينهما، وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد.

أحق ما قال العبد، وكلنا لك عبد: لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد)[٢].

---

لتنزيه الصفات. وهما خبران مبتدءهما محذوف تقديره: ركوعي وسجودي لمن هو سبوح قدوس، أي منزه عن أوصاف المخلوقات، أو أنت سبوح أو هو سبوح. (رب الملائكة والروح) هو من عطف الخاص على العام؛ لأن الروح من الملائكة، وهو ملك عظيم يكون إذا وقف كجميع الملائكة. وقيل المراد به "جبريل" لقوله تعالى: {يوم يقوم الروح والملائكة صفاً} [٧٨: ٣٨] ، وقوله تعالى: {نزل به الروح الأمين} [٢٦: ١٩٣] وقوله تعالى: {تنزل الملائكة والروح فيها} [٩٧: ٤] وغير ذلك، خص بالذكر تفضيلا. مرعاة المفاتيح (١٨٦/٣).

[١] أخرجه أحمد (٢٤/٦)، وأبو داود (٨٧٣)، والنسائي في المجتبى (١٠٤٩)، وفي الكبرى (٧٢٢)، والبيهقي (٣١٠/٢)، وابن عساكر (٢٤٤/٢٥) والحديث صحيحه النووي في الأذكار (١٦٧/١)، وحسنه الحافظ في النتائج (٧٤/٢)، وصححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود الأم (٢٧/٤)، وحسنه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٠٣١)، وقال الحويني كما في المنيحة (٢٤٥/٢): سنده قوي، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (١٥٤/٢): إسناده قوي من أجل معاوية بن صالح وعاصم بن حميد، وباقي رجاله ثقات.

قوله (سبحان ذي الجبروت والملكوت) هما مبالغة الجبر، وهو القهر، والغلبة. والملك، وهو التصرف، أي صاحب القهر والتصرف البالغ كل منهما غايته. (والكبرياء) من الكبر- بكسر الكاف- وهو العظمة، فيكون على هذا عطفها عليه في الحديث عطف تفسير، وقيل: الكبرياء عبارة عن كمال الذات وكمال الوجود قولان، ولا يوصف بها إلا الله تعالى. وقيل: الكبرياء عبارة عن كمال الذات، والعظمة عن كمال الصفات. وقيل: الكبرياء الترفع والتنزه عن كل نقص، والعظمة تجاوز القدر عن الإحاطة. ويدل على الفرق بينهما الحديث القدسي في الصحيح: ((الكبرياء ردائي، والعظمة إزاري، فمن نازعني فيهما قصمته)) . أي كسرته وأهلكته. (والعظمة) زاد أبوداود في روايته: ثم سجد بقدر قيامه، ثم قال في سجوده مثل ذلك، الخ. ورواية النسائي: ثم سجد بقدر ركوعه، يقول في سجوده، الخ. والحديث يدل على مشروعية هذا الذكر في الركوع والسجود، وتطويلهما بقدر القيام للقراءة، وكان فعله – صلى الله عليه وسلم – في ذلك مختلفاً، فتارة يمكث فيهما بقدر قيامه للقراءة؛ فيستوي القيام والركوع والسجود، وفي أكثر الأحيان يكون القيام أطول من الركوع والسجود. وقيل: كان إذا طول القيام طول الذكر فيهما. وكان إذا خفف القيام خفف الذكر فيهما، والله أعلم. مرعاة المفاتيح (١٩٨/٣).

[٢] أخرجه مسلم (٤٧٧).

وفي صحيح البخاري عن رفاعة بن رافع رضي الله عنه قال: (كنا نصلي يوماً وراء النبي صلى الله عليه وسلم فلما رفع رأسه من الركعة قال سمع الله لمن حمده فقال رجل من ورائه: ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، فلما انصرف قال من المتكلم؟ قال: أنا يا رسول الله، قال لقد رأيت بضعة وثلاثين ملكاً يبتدرونها أيهم يكتبها أول)[1].

---

قوله: (اللهم) لم أجد هذا اللفظ في مسلم في رواية أبي سعيد، ووجدتها في رواية ابن عباس. (أهل الثناء والمجد) بالنصب على الاختصاص أو المدح، أو بتقدير: يا أهل الثناء، أو بالرفع بتقدير: أنت أهل الثناء. والثناء: الوصف الجميل، والمدح. والمجد: العظمة، ونهاية الشرف. (أحق ما قال العبد) بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف، وما موصولة، أو موصوفة، أو مصدرية، و"ال" للجنس، أو للعهد، والمعهود النبي – صلى الله عليه وسلم –، أي أنت أحق بما قال العبد لك من المدح من غيرك، أو يكون التقدير: هذا الكلام، أي ما سبق من قوله: ربنا لك الحمد، الخ. أحق ما قاله العبد، أو أحق قول العبد. قال الأمير اليماني: وإنما لم يجعل "لا مانع لما أعطيت" خبراً و"أحق" مبتدأ؛ لأنه محذوف في بعض الروايات، فجعلناه جملة استئنافية إذا حذف تم الكلام من دون ذكره–انتهى. وقيل: الأظهر والأولى أن يجعل "أحق" مبتدأ وخبره "لا مانع لما أعطيت"، و"كلنا لك عبد" اعتراض بين المبتدأ والخبر، ومثل هذا الاعتراض كثير في القرآن وأشعار العرب، وإنما يعترض ما يعترض من هذا الباب للاهتمام به، وارتباطه بالكلام السابق، وتقديره هنا: أحق قول العبد: لا مانع لما أعطيت، وكلنا لك عبد، فينبغي لنا أن نقوله. وإنما كان أحق ما قاله العبد، لما فيه من التفويض إلى الله تعالى والإذعان له، والاعتراف بوحدانيته، والتصريح بأنه لا حول ولا قوة إلا به، وأن الخير والشر منه، والحث على الزهادة في الدنيا، والإقبال على الأعمال الصالحة. (لا مانع) من أحد. (لما أعطيت) أي لعبد شيئاً من العطاء. (ولا معطي) من أحد. (لما منعت) أي للشيء الذي منعته من الأشياء، أو من الإعطاء أحد، وهو مقتبس من قوله تعالى: {ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده} [٣٥: ٢] . (ولا ينفع ذا الجد) المشهور فيه فتح الجيم، ومعناه الحظ والغنى والعظمة والسلطان، منك بمعنى عند، والمعنى: لا ينفع ذا الحظ في الدنيا بالمال والولد والعظمة والسلطان والغنى منك، أي عندك حظه وغناه، وإنما ينفعه وينجيه العمل الصالح. وقيل: المعنى: لا يسلمه من عذابك غناه، أي لا يمنع عظمة الرجل وغناه عذابك إن شئت عذابه. وقيل: "من" بمعنى بدل، أي لا ينفع ذا الحظ والإقبال بذلك– أي بدل طاعتك وتوفيقك– حفظه وإقباله. وروى الجد– بالكسر للجيم–، أي لا ينفع ذا الاجتهاد منك جده واجتهاده، وعمله، وإنما ينفعه رحمتك، وفضلك، والقبول منك بعمله. وقد ضعفت رواية الكسر. والحديث دليل على مشروعية هذا الذكر في هذا الركن لكل مصل. مرعاة المفاتيح (١٩١/٣).

[1] أخرجه البخاري (٧٩٩).

قوله: (كنا نصلي وراء النبي – صلى الله عليه وسلم –) أي في يوم من الأيام. وظاهر السياق يدل على أنه كان في صلاة الجماعة، ومن المعلوم أن المعتاد في الصلاة جماعة هو الفرض لا النفل. ونقل الحافظ في الفتح أن في رواية بشر بن عمران الزهراني، عن رفاعة بن يحيى: أن تلك الصلاة كانت المغرب، وهي صريحة في الرد على

من زعم أنه التطوع. (فلما رفع رأسه) أي فلما شرع في رفع رأسه. (من الركعة) أي الركوع. (قال: سمع الله لمن حمده) وأتمه في الاعتدال. (فقال رجل) هو رفاعة بن رافع راوي الخبر، قاله ابن بشكوال، وبه جزم الحافظ. واستدل على ذلك بما رواه الترمذي وغيره عن قتيبة عن رفاعة بن يحيى الزرقي عن عم أبيه معاذ بن رفاعة، قال: صليت خلف النبي – صلى الله عليه وسلم – فعطست، فقلت: الحمد لله– الحديث. قيل: هذا التفسير فيه نظر لاختلاف سياق السبب والقصة. وأجب: بأنه لا تعارض بينهما لاحتمال أنه وقع عطاسه عند رفع رأس النبي – صلى الله عليه وسلم –، ولم يذكر نفسه في حديث الباب، بل كنى عنها لقصد إخفاء عمله وطريق التجريد. ويجوز أن يكون بعض الرواة نسي اسمه وذكره بلفظ "الرجل"، وأما ما عدا ذلك من الاختلاف فلا يتضمن إلا زيادة لعل الراوي اختصرها، فلا يضر ذلك. (وراءه) أي وراء النبي – صلى الله عليه وسلم –. (ولك الحمد) أي لك النعمة، ولك الحمد. (حمداً) منصوب بفعل مضمر دل عليه قوله: لك الحمد. (طيباً) أي خالصا عن الرياء والسمعة. (مباركاً فيه) أي كثير الخير. وأما قوله في رواية رفاعة بن يحيى عند الترمذي "مباركاً عليه" فالظاهر أنه تأكيد للأول. وقيل: الأول بمعنى الزيادة، والثاني بمعنى البقاء، وزاد أيضاً في الرواية المذكورة "كما يحب ربنا ويرضى"، وفيه من حسن التفويض إلى الله تعالى ما هو الغاية في القصد. (فلما انصرف) أي النبي – صلى الله عليه وسلم – من صلاته. (من المتكلم؟) زاد في رواية رفاعة بن يحيى: في الصلاة، فلم يتكلم أحد، ثم قالها الثانية: من المتكلم في الصلاة؟ فلم يتكلم أحد، ثم قالها الثالثة: من المتكلم في الصلاة؟ فقال رفاعة بن رافع: أنا يا رسول الله! قال: كيف قلت؟ فذكره، فقال: والذي نفسي بيده– الحديث. (قال: أنا) أي قال الرجل: أنا المتكلم بذلك، أرجو الخير. فإن قلت: لم أخر رفاعة إجابة الرسول – صلى الله عليه وسلم – حتى كرر سؤاله ثلاثا؟ مع وجوب إجابته عليه؛ بل وعلى غيره ممن سمع، فإنه – عليه الصلاة والسلام – عم السؤال حيث قال: من المتكلم؟ أجيب: بأنه لما يعين واحدا بعينه لم تتعين المبادرة بالجواب من المتكلم، ولا من واحد بعينه، وكأنهم انتظروا بعضهم ليجيب، وحملهم على ذلك خشية أن يبدو في حقه شيء، ظناً منهم أنه أخطأ فيما فعل، ورجوا أن يقع العفو عنه، ويدل له ما في رواية سفيان، عن عبد الجبار، عن رفاعة بن يحيى عند ابن قانع: قال رفاعة: فوددت أني خرجت من مالي، وأني لم أشهد مع النبي – صلى الله عليه وسلم – تلك الصلاة، وكأنه – صلى الله عليه وسلم – لما رأى سكوتهم فهم ذلك، فعرفهم أنه لم يقل بأساً، ويدل لذلك حديث مالك بن ربيعة عند أبي داود: قال: من القائل الكلمة؟ فإنه لم يقل بأساً، فقال: أنا قلتها، لم أرد بها إلا خيرا. والحكمة في سؤاله – صلى الله عليه وسلم – له عمن قال، أن يتعلم السامعون كلامه فيقولوا مثله. (بضعة) بكسر الباء وتاء التأنيث، وهي من الثلاث إلى تسع. (يبتدرونها) أي يسارعون في كتابة هذه الكلمات. (أيهم) بالرفع على أنه مبتدأ، وخبره هو قوله "يكتبها" قاله الطيبي وغيره. و"أي" استفهامية، وتعلقت هذه الجملة الاستفهامية بمحذوف دل عليه "يبتدرونها" والتقدير: يبتدرونها ليعلموا أيهم يكتبها أول. ويجوز في "أيهم" النصب بأن يقدر المحذوف أي فينظرون أيهم. (يكتبها) أي هذه الكلمات، وأي موصولة عند سيبويه، والتقدير: يبتدرون الذي هو يكتبها أول. وأنكر جماعة من البصريين ذلك. (أول) مبني على الضم؛ لأنه ظرف قطع عن الإضافة لفظاً لا معنى، أي أولهم، والمعنى: أن كل واحد منهم يسرع ليكتب هذه الكلمات قبل الآخر ويصعد بها إلى حضرة الله تعالى لعظم قدرها. ويروى "أول" بالفتح، ويكون حالاً وهو غير منصرف. وقال ابن الملك: أول بالنصب هو الأوجه، أي أول مرة.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد، فأكثروا الدعاء)[1].

---

قال في المفاتيح: نصبه على الحال أو الظرف. وفي رواية رفاعة بن يحيى عند الترمذي: أيهم يصعد بها، ولا تعارض بين الروايتين؛ لأنه يحمل على أنهم يكتبونها ثم يصعدون بها. وأورد المصنف هذا الحديث في باب الركوع ليستدل به على مشروعية الذكر المذكور فيه الاعتدال من الركوع، وعلى جواز تطويل الاعتدال، ورفع الصوت به ما لم يشوش على من معه. لكن لا يتم هذا الاستدلال إلا إذا قيل: إن القصة المذكورة فيه غير قصة العطاس المذكورة في رواية رفاعة بن يحيى عند الترمذي. وأما إذا قيل باتحاد القصة والواقعة كما جزم به الحافظ وابن بشكوال، يكون الذكر المذكور ذكر العطاس الذي اتفق وقوعه عند رفع الرأس من الركوع، لا ذكر الاعتدال، ويكون الحديث دليلاً على أن العاطس في الصلاة يحمد الله بغير كراهة، وأن المتلبس بالصلاة لا يتعين عليه تشميت العاطس. مرعاة المفاتيح (١٩٢/٣).

[1] أخرجه مسلم (٤٨٢).

قوله: (أقرب ما يكون العبد من ربه) الظاهر أن "ما" مصدرية و"كان" تامة والجار متعلق بأقرب، وليست من تفضيلية، والمعنى شاهد كذلك، فلا يرد أن اسم التفضيل لا يستعمل إلا بأحد أمور ثلاثة لا بأمرين كالإضافة ومن، فكيف استعمل ههنا بأمرين؟ فافهم. وخبر "أقرب" محذوف أي "حاصل له" وجملة "وهو ساجد" حال من ضمير "حاصل" أو من ضمير "له". والمعنى: أقرب أكوان العبد من ربه تبارك وتعالى حاصل له حين كونه ساجداً. ولا يرد على الأول أن الحال لابد أن يرتبط بصاحبه، ولا ارتباط ههنا؛ لأن ضمير "هو ساجد" للعبد لا لأقرب؛ لأنا نقول: يكفي في الارتباط وجود الواو من غير حاجة إلى الضمير، مثل: جاء زيد والشمس طالعة. وقال الطيبي: التركيب من الإسناد المجازي، أسند القرب إلى الوقت، وهو للعبد مبالغة، فإن قلت: أين المفضل عليه، ومتعلق أفعل في الحديث؟ قلت: محذوف، وتقديره: إن للعبد حالتين في العبادة: حال كونه ساجداً لله تعالى، وحال كونه متلبساً بغير السجود، فهو في حالة السجود أقرب إلى ربه من نفسه في غير تلك الحالة– انتهى. قيل وجه الأقربية أن العبد في السجود داع؛ لأنه أمر به، والله تعالى قريب من السائلين بقوله تعالى: {وإذا سألك عبادي عني فإني قريب} [٢: ١٨٦] ؛ ولأن السجود غاية في الذل، والانكسار، وتعفير الوجه، وهذه الحالة أحب أحوال العبد كما رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن عن ابن مسعود، ولأن السجود أول عبادة أمر الله تعالى بها بعد خلق آدم، فالمتقرب بها أقرب، ولأن فيه مخالفة لإبليس في أول ذنب عصى الله به. وقيل: لأن العبد بقدر ما يبعد عن نفسه يقرب من ربه، والسجود غاية التواضع، وترك التكبر، وكسر النفس؛ لأنها لا تأمر الرجل بالمذلة، ولا ترضى بها، ولا بالتواضع، بل بخلاف ذلك، فإذا سجد فقد خالف نفسه، وباعد عنها، فإذا باعد عنها قرب من ربه. قال القرطبي: هذا أقرب بالرتبة، والمكانة، والكرامة، لا بالمسافة والمساحة؛ لأنه تعالى منزه عن المكان والزمان. (فأكثروا الدعاء) أي في السجود؛ لأنه حالة قرب، وحالة قرب مقبول دعاءها؛ لأن السيد يحب عبده الذي يطيعه، ويتواضع له، ويقبل منه ما يقوله، وما يسأله. وقال ابن الملك: وهذا لأن حالة السجود تدل على غاية تذلل، واعتراف عبودية نفسه وربوبية ربه، فكان مظنه الإجابة، فأمرهم بإكثار الدعاء في

وعنه رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقول في سجوده: (اللهم اغفر لي ذنبي كله، دقه وجله، وأوله وآخره، وعلانيته وسره)[1].

وقالت عائشة رضي الله عنها: (افتقدت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذات ليلة، فالتمسته فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد وهما منصوبتان وهو يقول: اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيته على نفسك)[2] روى مسلم هذه الأحاديث.

---

السجود. والحديث يدل على مشروعية الاستكثار من السجود، ومن الدعاء فيه، ولا دليل فيه لمن قال: إن السجود أفضل من القيام؛ لأنه لا يلزم من كون العبد أقرب إلى ربه حال سجوده أفضليته على القيام؛ لأن ذلك إنما هو باعتبار إجابة الدعاء. مرعاة المفاتيح (٣/٢١٢).

[1] أخرجه مسلم (٤٨٣).

قوله: (كان النبي – صلى الله عليه وسلم – يقول في سجوده) أي أحياناً مع التسبيح أو بدونه. (كله) للتأكيد، وما بعده تفصيل لأنواعه، أو بيانه، ويمكن نصبه بتقدير "أعني". (دقه) بكسر الدال، أي دقيقة وصغيرة. (وجله) بكسر الجيم وقد تضم، أي جليلة وكبيرة. قيل: إنما قدم "الدق" على "الجل"؛ لأن السائل يتصاعد في مسألته، أي يترقى، ولأن الكبائر تنشأ غالباً من الإصرار على الصغائر، وعدم المبالاة بها، فكأنها وسائل إلى الكبائر، ومن حق الوسيلة أن تقدم إثباتاً ورفعاً. (وأوله وآخره) المقصود الإحاطة. (وعلانيته) بفتح العين وكسر النون وخفة الياء، مصدر "علن" أي ظاهره. (وسره) أي عند غيره تعالى، وإلا فهما سواء عنده تعالى، فإنه يعلم السر وأخفى. مرعاة المفاتيح (٣/٢١٠).

[2] أخرجه مسلم (٤٨٦).

قوله (فالتمسته) وفي رواية للنسائي: فجعلت أطلبه بيدي. (فوقعت يدي) بالإفراد. (على بطن قدميه) بالتثنية، وفي صحيح مسلم "قدمه" بالإفراد، وفي رواية للنسائي، وفي الترمذي: على قدميه، وفي ابن ماجه "على بطن قدميه" كما في الكتاب. واستدل به على أن مس المرأة لا ينقض الوضوء، وأجاب من ذهب إلى كونه ناقضاً بأن الملموس لا يفسد وضوئه، وحمل من اختار انتقاض وضوء الملموس على أنه كان بين اللامس والملموس حائل فلا يضر، وظاهر الحديث يوافق من قال بعدم انتقاض الوضوء مطلقاً، وهو الراجح، وقد أسلفنا الكلام فيه مفصلاً. (وهو في المسجد) بفتح الجيم، أي في السجود، فهو مصدر ميمي، أو في الموضع الذي كان يصلي فيه في حجرته. وفي نسخة بكسر الجيم، وهو يحتمل مسجد البيت بمعنى معبده، والمسجد النبوي، قاله القاري. وفي رواية أبي داود: فلمست المسجد فإذا هو ساجد، وهذه الرواية تدل على أن المراد مسجد البيت أي الموضع الذي كان يصلي فيه في حجرته. (وهما) أي قدماه. (منصوبتان) أي قائمتان ثابتتان، وفيه أن السنة نصب القدمين في السجود. (أعوذ برضاك من سخطك) أي متوسلاً برضاك أن تسخط وتغضب. وقيل: أي من فعل يوجب سخطك علي أو على أمتي. (وبمعافاتك) أي بعفوك، وأتى بالمغالبة للمبالغة أي بعفوك الكثير. (من عقوبتك) إذ هي أثر من آثار السخط، وإنما استعاذ بصفات الرحمة لسبقها وظهورها من صفات الغضب، (وأعوذ

بك منك) ، أي بذاتك من آثار صفاتك. وقيل: أعوذ بصفات جمالك من صفات جلالك، فهذا إجمال بعد شيء من التفصيل، وتعوذ بتوسل جميع صفات الجمال عن صفات الجلال، وإلا فالتعوذ من الذات مع قطع النظر عن شيء من الصفات لا يظهر. وقيل: هذا من باب مشاهدة الحق والغيبة عن الخلق، وهذا محض المعرفة الذي لا يحيطه العباد. (لا أحصي ثناء عليك) قال الطيبي: الأصل في الإحصاء العد بالحصى، أي لا أطيق أن أثني عليك كما تستحقه، وقيل: أي لا أستطيع فرداً من ثناءك على شيء من نعمائك. وهذا بيان لكمال عجز البشر عن أداء حقوق الرب تعالى. وقال السيوطي: أي لا أطيقه، أي لا أنتهي إلى غايته، ولا أحيط بمعرفته، كما قال – صلى الله عليه وسلم – في حديث الشفاعة: فأحمده بمحامد لا أقدر عليها الآن. وروي عن مالك، أنه قال: لا أحصى نعمتك، وإحسانك، والثناء بها عليك، وإن اجتهدت في ذلك، والأول أولى لما ذكرناه، ولقوله في الحديث: أنت كما أثنيت على نفسك. ومعنى ذلك اعتراف بالعجز عندما ظهر له من صفات جلاله تعالى، وكماله، وصمديته، وقدوسيته، وعظمته، وكبريائه، وجبروته، مالا ينتهي إلى عده، ولا يوصل إلى حده، ولا يحمله عقل، ولا يحيط به فكر، وعند الانتهاء إلى هذا المقام انتهت معرفة الأنام. وقال الجزري في النهاية: بدأ في هذا الحديث بالرضا، وفي رواية بدأ بالمعافاة ثم بالرضا، وإنما ابتدأ بالمعافاة من العقوبة؛ لأنها من صفات الأفعال كالإحياء والإماتة، والرضا والسخط من صفات الذات، وصفات الأفعال أدنى مرتبة من صفات الذات، فبدأ بالأدنى مترقياً إلى الأعلى، ثم لما ازداد يقيناً وارتقاء ترك الصفات وقصر نظره على الذات، فقال: "وأعوذ بك منك". ثم لما ازداد قربا استحيى معه من الاستعاذة على بساط القرب، فالتجأ إلى الثناء فقال: لا أحصي ثناء عليك، ثم علم أن ذلك قصور، فقال: أنت كما أثنيت على نفسك، وأما على الرواية الأولى فإنما قدم الاستعاذة بالرضا من السخط؛ لأن المعافاة من العقوبة تحصل بحصول الرضا، وإنما ذكرها لأن دلالة الأول عليها دلالة تضمن، فأراد أن يدل عليها دلالة مطابقة، فكنى عنها أولاً، ثم صرح بها ثانياً، ولأن الراضي قد يعاقب للمصلحة أو لاستيفاء حق الغير– انتهى. . (أنت كما أثنيت على نفسك) أي أنت الذي أثنيت على ذلك ثناء يليق بك، فمن يقدر على أداء حق ثنائك؟ فالكاف زائدة، والخطاب في عائد الموصول بملاحظة المعنى نحو: أنا الذي سمتني أمي حيدرة. ويحتمل أن الكاف بمعنى "على" والعائد إلى الموصول محذوف، أي أنت ثابت دائم على الأوصاف الجليلة التي أثنيت بها على نفسك. والجملة على الوجهين في موضع التعليل، وفيه إطلاق لفظ النفس على ذاته تعالى بلا مشاكلة.
وقيل: "أنت" تأكيد المجرور في "عليك" فهو من استعارة المرفوع المتصل موضع المجرور المنفصل، إذ لا منفصل في المجرور، و"ما" في "كما" مصدرية، والكاف بمعنى مثل صفة ثناء، ويحتمل أن يكون ما على هذا التقدير موصولة أو موصوفة، والتقدير: مثل ثناء أثنيته، أو مثل الثناء الذي أثنيته، على أن العائد المقدر ضمير المصدر، ونصبه على كونه مفعولاً مطلقاً، وإضافة المثل إلى المعرفة لا يضر في كونه صفة نكرة؛ لأنه متوغل في الإبهام فلا يتعرف بالإضافة. وقيل: أصله ثناءك المستحق كثنائك على نفسك، فحذف المضاف من المبتدأ فصار الضمير المرفوع مجروراً. قال الخطابي: معنى الحديث الاستغفار من التقصير من بلوغ الواجب من حق عبادته والثناء عليه. مرعاة المفاتيح (٣/٢١١).

وفي سنن أبي داود عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول بين السجدتين (اللهم اغفر لي وارحمني واهدني واجبرني وعافني وارزقني)[1].

---

[1] أخرجه أحمد (٣٧١/١)، وأبو داود (٨٥٠)، وابن ماجه (٨٩٨)، والترمذى (٢٨٣ ، ٢٨٤)، والحاكم (٢٦٢/١)، والبيهقي (١٢٢/٢)، والضياء في المختارة (١٣٣/١٠)، والبغوي (٦٦٧) والحديث قال عنه الترمذى: غريب، وكذا قال الحافظ في النتائج (١٢٢/٢)، وحسنه النووي في الخلاصة (٤١٥/١)، وصححه ابن الملقن في البدر المنير (٦٧٢/٣)، وقال ابن رجب في فتح الباري (١٣٢/٥): خرّجه أبو داود والترمذي وعنده (وأجبرني) بدل( عافني ) وابن ماجه وعنده (وارفعني ) بدل (اهدني ) وعنده: أنه كان يقوله في صلاة الليل، وفي إسناده كامل بن العلاء ؛ وثقه ابن معين وغيره ، وقال النسائي : ليس بالقوي ، وتكلم فيه غير واحد، وقد اختلف عليه في وصله وإرساله، وقد روي هذا من حديث بريدة– مرفوعاً– ، وإسناده ضعيف جداً، وروي عن علي بن أبي طالب –موقوفاً عليه – ، وعن المقدام بن معدي كرب ا.هـ وقال العلامة الألباني في صحيح أبي داود الأم (٤٢٦/٣–٤٣٧): حديث حسن.. قال الحاكم: صحيح الإسناد، وأبو العلاء كامل بن العلاء ممن يجمع حديثه "، ووافقه الذهبي، وأقره الحافظ في "بلوغ الرام "، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (١٣٨/٢): إسناده حسن، كامل أبو العلاء– وهو كامل بن العلاء التميمي– صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات.

قوله: (كان النبي – صلى الله عليه وسلم – يقول بين السجدتين) أي في الفريضة والنافلة. (اللهم اغفرلي) أي ذنوبي، أو تقصيري في طاعتي. (وارحمني) أي من عندك لا بعملي، أو ارحمني بقبول عبادتي. (واهدني) لصالح الأعمال، أو ثبتني على دين الحق. (وعافني) من البلاء في الدارين، أو من الأمراض الظاهرة والباطنة. (وارزقني) رزقا حسناً أو توفيقاً في الطاعة، أو درجة عالية في الآخرة. والحديث دليل على مشروعية الدعاء بهذه الكلمات في القعود بين السجدتين، وهو يعم الفرائض والنوافل. قال الترمذي بعد رواية الحديث: وهكذا روي عن علي، وبه يقول الشافعي، وأحمد، وإسحاق، يرون هذا جائزاً في المكتوبة والتطوع– انتهى. وحمله الحنفية على التطوع خاصة لما قيده ابن ماجه في روايته بصلاة الليل. وفيه: أن التقييد بصلاة الليل لا يدل على أن هذا الدعاء مخصوص بصلاة التطوع كما في دعاء الاستفتاح الذي اختاره الحنفية للفرض مع أن الترمذي وأباداود قد رويا عن أبي سعيد الخدري: أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان إذا قام من الليل كبر، ثم يقول: سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك– الحديث. فعمم الحنفية هذا الدعاء للفرائض والنوافل مع كونه مقيداً بصلاة الليل في الحديث المذكور. (رواه أبوداود، والترمذي) إلا أنه قال فيه "واجبرني" مكان "عافني". قيل: هو من "جبرت الوهن والكسر" إذا صلحته و"جبرت المصيبة" إذا فعلت مع صاحبها ما ينساها به. وقال الجزري: واجبرني أي أغنني، من "جبر الله مصيبته"، أي رد عليه ما ذهب عنه، أو عوضه عنه. وأصله من " جبر الكسر". والحديث أخرجه أيضاً ابن ماجه، وزاد "وارفعني" ولم يقل "اهدني" ولا "عافني" وأخرجه الحاكم في المستدرك بإسنادين: الأول بلفظ أبي داود، والثاني جمع فيه هذه الألفاظ كلها إلا أنه لم يقل "وعافني". وهذا الاختلاف محمول على أن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظه الآخر، والحديث سكت عنه أبوداود، وصححه الحاكم في الموضعين، ووافقه

وفي السنن أيضاً عن حذيفة رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقول بين السجدتين: (رب اغفر لي رب اغفر لي)[1].

---

الذهبي. ونقل الحافظ في بلوغ المرام تصحيح الحاكم، وأقره، ولم ينكر عليه، قلت: في سنده أبوالعلاء كامل بن العلاء السعدي، يروي عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، وكامل هذا وثقة يحيى بن معين، وقال ابن عدي: لم أر للمتقدمين فيه كلاماً، وفي بعض رواياته أشياء أنكرتها، ومع هذا أرجو أنه لا بأس به. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال مرة: ليس به بأس. وقال الحافظ في التقريب: صدوق يخطىء، وحبيب بن أبي ثابت ثقة فقيه جليل، لكنه كثير الإرسال والتدليس، وقد روى عند الجميع بالعنعنة، قال في الزوائد: رجاله ثقات، إلا أن حبيب بن أبي ثابت كان يدلس، وقد عنعنة، وأصله في أبي داود، والترمذي- انتهى. مرعاة المفاتيح (٣/٢٢١).

[1] أخرجه أحمد (٥/ ٣٩٨)، وابن المبارك في الزهد (١٠١)، والطيالسي (٤١٦)، وأبو داود (٨٧٤)، والنسائي (٢/ ١٩٩ – ٢٠٠، ٢٣١)، والترمذي في الشمائل (٢٧٠)، وابن أبي الدنيا في التهجد (٣ / ق ١٨٥/ ٢)، والبغوي الكبير في مسند ابن الجعد (٨٩)، وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٣١٣)، وفي قيام الليل (ص ١١٤)، والطحاوي في المشكل (١/ ٣٠٧ – ٣٠٨)، والفريابي في فضائل القرآن (ص٢٣٢: ١٢٠)، والبغوي في شرح السنة (٤/ ٢٠) والحديث قال عنه النسائي: هذا الحديث عندي مرسل، وطلحة بن يزيد لا أعلمه سمع من حذيفة شيئاً، وغيرُ العلاء بن المسيب قال في هذا الحديث: عن طلحة عن رجل عن حذيفة ". يشير بذلك إلى رواية شعبة عن عمرو بن مرة عنه، وصححه ابن خزيمة، والحاكم وأقره الذهبي، وحسنه الحافظ في النتائج (٢/١٢١)، وصححه العلامة الألباني في الإرواء (٢/٤١ ، رقم ٣٣٥)، وقال الأرؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٢/١٥٤): حديث صحيح، وهذا إسناد فيه أبو حمزة مولى الأنصار- واسمه طلحة بن يزيد- لم يرو عنه غير عمرو بن مرة، وذكره ابن حبان في "الثقات"، والرجل المبهم يشبه أن يكون صلة بن زفر كما قال النسائى في" الكبرى" بإثر الحديث (١٣٨٢).

(فائدة) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى (١٤/ ٤٧٠): لم يرد: أن هذا -أي (رب اغفر لي، رب اغفر لي)- قاله مرتين فقط كما يظنه بعض الناس الغالطين، بل يريد: أنه جعل يثني هذا القول ويردده ويكرره كما كان يثني لفظ التسبيح، وقد قال حذيفة رضي الله عنه في الحديث الصحيح الذي رواه مسلم: (إنه ركع نحوا من قيامه يقول في ركوعه: سبحان ربي العظيم سبحان ربي العظيم) وذكر أنه سجد نحوا من قيامه يقول في سجوده: (رب اغفر لي، رب اغفر لي)، وقد صرح في الحديث الصحيح (أنه أطال الركوع والسجود بقدر البقرة والنساء وآل عمران) فإنه قام بهذه السور كلها، وذكر أنه كان يقول: (سبحان ربي العظيم، سبحان ربي العظيم، سبحان ربي الأعلى، سبحان ربي الأعلى)، فعلم أنه أراد بتثنية اللفظ: جنس التعداد والتكرار لا الاقتصار على مرتين " اهـ.

قوله: (كان يقول بين السجدتين: رب اغفرلي) أي مكرراً. قال ابن قدامة في المغني: المستحب عند أبي عبد الله أي أحمد، أن يقول بين السجدتين: رب اغفرلي، رب اغفرلي، يكرر ذلك مراراً، والواجب منه مرة، وأدنى الكمال ثلاث، الخ. والحديث يدل على مشروعية طلب المغفرة في الاعتدال بين السجدتين، ولا يختص ذلك بالتطوع

كما قيل، بل يعم الفريضة والتطوع، ويحمل هذا الحديث مع حديث ابن عباس السابق على اختلافات الأوقات، فكان – صلى الله عليه وسلم – يقول في بعض الأحيان ما رواه ابن عباس، وفي بعض الأحيان ما رواه حذيفة. مرعاة المفاتيح (٣/٢٢٣).

مسائل في الفصل.

المسألة الأولى: ماذا يفعل غير العربي بأذكار الصلاة.

جمهور الفقهاء على أن الأعجمي إن كان يحسن العربية فإنه لا يجزئه التكبير بغيرها من اللغات، والدليل أن النصوص أمرت بذلك اللفظ، وهو عربي، وإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعدل عنها.

وقال أبو حنيفة يجزئه ولو كان يحسنها، لقوله تعالى: {وذكر اسم ربه فصلى} وهذا قد ذكر اسم ربه، ولكن يكره له ذلك.

أما إن كان الأعجمي لا يحسن العربية، ولم يكن قادرا على النطق بها، فإنه يجزئه عند جمهور الفقهاء التكبير بلغته بعد ترجمة معانيها بالعربية على ما صرح به الشافعية والحنابلة، أيا كانت تلك اللغة، لأن التكبير ذكر الله تعالى، وذكر الله تعالى يحصل بكل لسان، فاللغة غير العربية بديل لذلك. ويلزمه تعلم ذلك.

ومذهب المالكية، وهو وجه عند الحنابلة، أنه إذا عجز عن التكبير بالعربية سقط عنه، ويكتفي منه بنية الدخول في الصلاة. وعلى هذا الخلاف جميع أذكار الصلاة من التشهد والقنوت والدعاء وتسبيحات الركوع والسجود.

أما قراءة القرآن، فالجمهور على عدم جوازها بغير العربية خلافا لأبي حنيفة، والمعتمد أنه رجع إلى قول صاحبيه.

ودليل عدم الجواز قوله تعالى: {إنا أنزلناه قرآنا عربيا}، ولأن القرآن معجز لفظه ومعناه، فإذا غير خرج عن نظمه، فلم يكن قرآنا وإنما يكون تفسيرا له. هذا في الصلاة، وكذلك الحكم في غيرها فلا يسمى قرآنا ما يقرأ من ترجمة معانيه. ا.هـ من الموسوعة الفقهية (٥/٢٣٢-٢٣٣).

وقال ابن قدامة في المغني (١/٣٥٠): فصل: ولا تجزئه القراءة بغير العربية، ولا إبدال لفظها بلفظ عربي، سواء أحسن قراءتها بالعربية أو لم يحسن. وبه قال الشافعي، وأبو يوسف، ومحمد. وقال أبو حنيفة: يجوز ذلك. وقال بعض أصحابه: أنما يجوز لمن لم يحسن العربية. واحتج بقوله تعالى: {وأوحي إلي هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ} [الأنعام: ١٩] . ولا ينذر كل قوم إلا بلسانهم ولنا قول الله تعالى: {قرآنا عربيا} [يوسف: ٢] . وقوله تعالى: {بلسان عربي مبين} [الشعراء: ١٩٥] . ولأن القرآن معجزة؛ لفظه، ومعناه، فإذا غير خرج عن نظمه، فلم يكن قرآنا ولا مثله، وإنما يكون تفسيرا له، ولو كان تفسيره مثله لما عجزوا عنه لما تحداهم بالإتيان بسورة من مثله، أما الإنذار، فإنه إذا فسره لهم كان الإنذار بالمفسر دون التفسير. (٦٧٥) فصل: فإن لم يحسن القراءة بالعربية، لزمه التعلم، فإن لم يفعل مع القدرة عليه، لم تصح صلاته، فإن لم يقدر أو خشي فوات الوقت، وعرف من الفاتحة آية، كررها سبعا. قال القاضي: لا يجزئه غير ذلك؛ لأن الآية منها أقرب إليها من غيرها. وكذلك إن أحسن منها أكثر من ذلك، كرره بقدره. ويحتمل أن يأتي ببقية الآي من غيرها؛ لأن هذه الآية يسقط فرضها بقراءتها، فيعدل عن تكرارها إلى غيرها، كمن وجد بعض الماء، فإنه يغسل به، ويعدل إلى التيمم. وذكر القاضي هذا الاحتمال في " الجامع ". ولأصحاب الشافعي وجهان، كما ذكرنا. فأما إن عرف بعض آية، لم يلزمه تكرارها، وعدل إلى غيرها؛ لأن النبي – صلى الله عليه وسلم – أمر الذي لا يحسن القرآن أن يقول: (الحمد لله) وغيرها.

وهي بعض آية، ولم يأمره بتكرارها. وإن لم يحسن شيئا منها، وكان يحفظ غيرها من القرآن، قرأ منه بقدرها إن قدر، لا يجزئه غيره؛ لما روى أبو داود، عن رفاعة بن رافع، أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: «إذا قمت إلى الصلاة، فإن كان معك قرآن فاقرأ به، وإلا فاحمد الله، وهلله، وكبره» ولأنه من جنسها، فكان أولى. ويجب أن يقرأ بعدد آياتها.

وهل يعتبر أن يكون بعدد حروفها؟ فيه وجهان: أحدهما، لا يعتبر؛ لأن الآيات هي المعتبرة، بدليل أنه لا يكفي عدد الحروف دونها، فأشبه من فاته صوم يوم طويل، فلا يعتبر أن يكون القضاء في يوم على قدر ساعات الأداء. والثاني: يلزمه ذلك؛ لأن الحرف مقصود؛ بدليل تقدير الحسنات به، ويخالف الصوم، إذ لا يمكن اعتبار المقدار في الساعات إلا بمشقة. فإن لم يحسن إلا آية، كررها سبعا. فإن لم يحسن شيئا من القرآن، ولا أمكنه التعلم قبل خروج الوقت، لزمه أن يقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله؛ لما روى أبو داود، قال «جاء رجل إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – فقال: إني لا أستطيع أن آخذ شيئا من القرآن، فعلمني ما يجزئني منه. فقال: قل: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله قال: هذا لله. فما لي؟ قال: تقول: اللهم اغفر لي، وارحمني، وارزقني، واهدني، وعافني» . ولا يلزمه الزيادة على الخمس الأول؛ لأن النبي – صلى الله عليه وسلم – اقتصر عليها، وإنما زاده عليها حين طلب الزيادة. وذكر بعض أصحاب الشافعي، أنه يزيد على هذه الخمس كلمتين، حتى تكون مقام سبع آيات. ولا يصح؛ لأن النبي – صلى الله عليه وسلم – علمه ذلك جوابا لقوله: علمني ما يجزئني. والسؤال كالمعتاد في الجواب، فكأنه قال: يجزئك هذا. وتفارق القراءة من غير الفاتحة؛ لأنه بدل من غير الجنس، فأشبه التيمم. فإن لم يحسن هذه الكلمات كلها، قال ما يحسن منها. وينبغي أن يلزمه تكرار ما يحسن منها بقدرها، كمن يحسن بعض الفاتحة. ويحتمل أن يجزئه التحميد والتهليل والتكبير؛ لقول النبي – صلى الله عليه وسلم –: «فإن كان معك قرآن فاقرأ به، وإلا فاحمد الله، وهلله، وكبره» رواه أبو داود.

المسألة الثانية: سئل العلامة العثيمين كما في فتاوى نور على الدرب: لقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قراءة القرآن في الركوع والسجود فهل يجوز الدعاء في الركوع والسجود ببعض الأدعية الواردة من القرآن خصوصاً بأنها أدعية جامعة مثل ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار؟

فأجاب: نعم إن النبي صلى الله عليه وسلم قال (إني نهيت أن اقرأ القرآن راكعاً أو ساجداً) ولم يقل أن أدعو بالقرآن فإذا دعا الإنسان بشيء من القرآن فلا حرج عليه كالآية التي ذكرها السائل (رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ) وكقوله تعالى (رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ) أما إذا قصد بذلك قراءة القرآن كأن يقرأ الفاتحة مثلاً أو الكافرون أو ما أشبه ذلك فهذا منهيٌ عنه ونظير ذلك الجنب. الجنب لا يقرأ القرآن حتى يغتسل فلو دعا بشيء من القرآن فلا بأس لو قال الجنب بسم الله الرحمن الرحيم يقصد البسملة لم يقصد القراءة فلا حرج بل لو قال الجنب ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمةً إنك أنت الوهاب فلا حرج عليه ما دام قد قصد الدعاء.

وسئل رحمه الله كما في فتاوى نور على الدرب: إذا قرأ المصلى آيات من القرآن الكريم في الركوع أو السجود ناسياً فماذا عليه؟

فأجاب: الناسي لا شيء عليه لأن جميع المحظورات في كل عبادة إذا فعلها الإنسان ناسياً أو جاهلاً أو مكرهاً فلا شيء عليه.

**المسألة الثالثة**: سئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (١٣/١٦٧): بعض الناس يزيد كلمة "والشكر" بعد قوله ربنا ولك الحمد فما رأي فضيلتكم؟

فأجاب: بقوله: لا شك أن التقيد بالأذكار الواردة هو الأفضل، فإذا رفع الإنسان من الركوع فليقل: ربنا ولك الحمد، ولا يزد والشكر لعدم ورودها.

وقال رحمه الله كما في فتاوى نور على الدرب: أما قوله ربنا ولك الحمد فهو وارد ومعلوم وأما زيادة الشكر فالأولى عدم زيادتها لأن الأدعية والأذكار الواردة على وجهٍ معين لا ينبغي أن يزيد فيها الإنسان على ما جاء في السنة لكننا لا نقول إن الإنسان فعل خطأً بل نقول الأفضل أن يقتصر على ربنا ولك الحمد كما جاءت به السنة ولا يزيد على ذلك.

**المسألة الرابعة**: هل يجوز أثناء الصلاة الدعاء بالأمور الدنيوية.

ذهب جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية وبعض الحنابلة إلى جواز الدعاء في الصلاة بحاجات الدنيا المتنوعة ، مما يحب المصلي أن يدعو به ويحتاج إليه ، كأن يدعو بالزواج أو الرزق أو النجاح وغير ذلك، واستدلوا عليه بحديث ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم علم الصحابة التشهد ثم قال في آخره : (ثم ليتخير من المسألة ما شاء) رواه البخاري (٥٨٧٦) ومسلم (٤٠٢) وقد روى ابن أبي شيبة في "المصنف" (١/٣٣١) عن الحسن والشعبي أنهما قالا : " ادع في صلاتك بما بدا لك " انتهى .

وجاء في "المدونة" (١/١٩٢) : " قال مالك : ولا بأس أن يدعو الرجل بجميع حوائجه في المكتوبة ، حوائج دنياه وآخرته ، في القيام والجلوس والسجود . قال : وأخبرني مالك عن عروة بن الزبير قال : بلغني عنه أنه قال : إني لأدعو الله في حوائجي كلها في الصلاة حتى في الملح " انتهى .

وخالف في ذلك الحنفية وأكثر الحنابلة ، فقالوا بعدم جواز الدعاء بأمور الدنيا في الصلاة ، بل قالوا ببطلان صلاة من دعا بأي شيء من ذلك .

جاء في "الإنصاف" (١/٨١-٨٢) من كتب الحنابلة : " الدعاء بغير ما ورد ، وليس من أمر الآخرة : فالصحيح من المذهب : أنه لا يجوز الدعاء بذلك في الصلاة ، وتبطل الصلاة به . وعليه أكثر الأصحاب، وعنه – أي عن الإمام أحمد – يجوز الدعاء بحوائج دنياه ، وعنه يجوز الدعاء بحوائج دنياه وملاذها . كقوله : اللهم ارزقني جارية حسناء ، وحلة خضراء ، ودابة هملاجة ، ونحو ذلك " انتهى.

وجاء في "الفتاوى الهندية (١/١٠٠) من كتب الحنفية : " ولو قال : اللهم ارزقني فلانة فالصحيح أنه يفسد ؛ لأن هذا اللفظ أيضا مستعمل فيما بين الناس " انتهى .

وانظر "فتح القدير" (١/٣١٩) ، "نصب الراية" (١/٥٥٨) وقد أخذوا ذلك عن جماعة من السلف ، روى عنهم ابن أبي شيبة في "المصنف" (١/٣٣٢) أنهم كانوا يستحبون الدعاء في الفريضة بما في القرآن فقط ، بل روى عن عن ابن عون عن محمد قال : كان يكره أن يدعو في الصلاة بشيء من أمر الدنيا .

جاء في "الموسوعة الفقهية" (٢٠/٢٦٥-٢٦٦) : " قال الحنفية والحنابلة : يسن الدعاء في التشهد الأخير بعد الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بما يشبه ألفاظ القرآن ، أو بما يشبه ألفاظ السنة ، ولا يجوز له الدعاء بما يشبه كلام الناس ، كأن يقول : اللهم زوجني فلانة ، أو أعطني كذا من الذهب والفضة والمناصب .

وأما المالكية والشافعية فذهبوا إلى أنه : يسن الدعاء بعد التشهد وقبل السلام بخيري الدين والدنيا ، ولا يجوز أن يدعو بشيء محرم أو مستحيل أو معلق ، فإن دعا بشيء من ذلك بطلت صلاته ، والأفضل أن يدعو بالمأثور " انتهى . والراجح هو قول المالكية والشافعية.

قال النووي رحمه الله في "المجموع" (٣/٤٥٤) : " مذهبنا أنه يجوز أن يدعو فيها بكل ما يجوز الدعاء به خارج الصلاة من أمور الدين والدنيا ، وله – أن يقول – : اللهم ارزقني كسبا طيبا ، وولدا ، ودارا ، وجارية حسناء يصفها ، و : اللهم خلص فلانا من السجن ، وأهلك فلانا ، وغير ذلك ، ولا يبطل صلاته شيء من ذلك عندنا، وبه قال مالك والثوري وأبو ثور وإسحق، وقال أبو حنيفة وأحمد لا يجوز الدعاء إلا بالأدعية المأثورة الموافقة للقرآن، واحتج لهم بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم : (إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن) رواه مسلم، وبالقياس على رد السلام وتشميت العاطس، واحتج أصحابنا بقوله صلى الله عليه وسلم : (وأما السجود فاجتهدوا فيه من الدعاء) فأطلق الأمر بالدعاء ولم يقيده ، فتناول كل ما يسمى دعاء . ولأنه صلى الله عليه وسلم دعا في مواضع بأدعية مختلفة ، فدل على أنه لا حجر فيه، وفى الصحيحين في حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في آخر التشهد : (ثم ليتخير من الدعاء ما أعجبه) و (أحب إليه) و (ما شاء)، وفى روايه أبى هريرة " ثم يدعو لنفسه ما بدا له " قال النسائي وإسناده صحيح، وعن أبى هريرة أن النبي صلي الله عليه وسلم كان يقول في قنوته : (اللهم أنج الوليد بن الوليد ، وعياش بن أبى ربيعة ، وسلمة بن هشام ، والمستضعفين من المؤمنين ، اللهم اشدد وطأتك على مضر ، واجعلهما عليهم سنين كسني يوسف) رواه البخاري ومسلم، وفى الصحيحين قوله صلى الله عليه وسلم (اللهم العن رعلا وذكوان وعصية عصت الله ورسوله) وهؤلاء قبائل من العرب، والأحاديث بنحو ما ذكرناه كثيرة، والجواب عن حديثهم : أن الدعاء لا يدخل في كلام الناس ، وعن التشميت ورد السلام أنهما من كلام الناس ؛ لأنهما خطاب لآدمي بخلاف الدعاء، والله تعالى أعلم " انتهى .

وقال العلامة العثيمين رحمه الله في "الشرح الممتع" (٣/٢٨٣): " وظاهر كلام المؤلف – يعني الإمام موسى الحجاوي من الحنابلة – : أنه لا يدعو بغير ما ورد ، فلا يدعو بشيء من أمور الدنيا مثل أن يقول : اللهم ارزقني بيتا واسعا ، أو : اللهم ارزقني زوجة جميلة ، أو : اللهم ارزقني مالا كثيرا ، أو : اللهم ارزقني سيارة مريحة ، وما أشبه ذلك ؛ لأن هذا يتعلق بأمور الدنيا ، حتى قال بعض الفقهاء رحمهم الله : لو دعا بشيء مما يتعلق بأمور الدنيا بطلت صلاته . لكن هذا قول ضعيف بلا شك . والصحيح : أنه لا بأس أن يدعو بشيء يتعلق بأمور الدنيا ؛ وذلك لأن الدعاء نفسه عبادة ولو كان بأمور الدنيا ، وليس للإنسان ملجأ إلا الله ، وإذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول : (أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد) ويقول : (أما السجود فأكثروا فيه من الدعاء فقمن أن يستجاب لكم) ويقول في حديث ابن مسعود لما ذكر التشهد : (ثم ليتخير من الدعاء ما شاء) والإنسان لا يجد نفسه مقبلا تمام الإقبال على الله إلا وهو يصلي ، فكيف نقول : لا تسأل الله – وأنت تصلي – شيئا

## الفصل الثاني عشر

## في أدعية الصلاة وبعد التشهد

**في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إذا فرغ أحدكم من التشهد فليتعوذ بالله من أربع: من عذاب القبر، ومن عذاب جهنم، ومن فتنة المحيا والممات ومن شر فتنة المسيح الدجال)[1].**

**وفيهما أيضاً عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدعو في الصلاة (اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا**

---

تحتاجه في أمور دنياك ! هذا بعيد جدا ... فالصواب بلا شك أن يدعو بعد التشهد بما شاء من خير الدنيا والآخرة ".

المسألة الخامسة: سئل العلامة العثيمين كما في فتاوى نور على الدرب: ماحكم الإطالة في السجدة الأخيرة عن باقي أركان الصلاة للدعاء فيها والاستغفار؟

فأجاب: الإطالة في السجدة الأخيرة ليست من السنة لأن السنة أن تكون أفعال الصلاة متقاربة الركوع والرفع منه والسجود والجلوس بين السجدتين كما قال ذلك البراء بن عازب رضي الله عنه قال (رمقت الصلاة مع النبي صلى الله عليه وسلم فوجدت قيامه فركوعه فسجوده فجلسته ما بين التسليم والانصراف قريباً من السواء) هذا هو الأفضل ولكن هناك محلٌ للدعاء غير السجود وهو التشهد فإن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لما علم عبد الله بن مسعود التشهد قال (ثم ليتخير من الدعاء ما شاء) فليجعل الدعاء قل أو كثر بعد التشهد الأخير قبل أن يسلم.

[1] أخرجه البخاري (١٣٧٧)ومسلم (٥٨٨).

قوله: (إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر) أي آخر الصلاة ولو كان أولا. وفيه تقييد لحديث عائشة السابق، وبيان أن الاستعاذة المأمور بها بعد التشهد الأخير، ويدل التعقيب بالفاء وقوله "إذا فرغ" أنها تكون قبل الدعاء المخير فيه بما شاء. وفيه رد على ابن حزم فيما ذهب إليه من وجوبها في التشهد الأول. قال النووي: فيه التصريح باستحبابه في التشهد الأخير والإشارة إلى أنه لا يستحب في الأول. وهكذا الحكم؛ لأن الأول مبني على التخفيف. (فليتعوذ بالله) ظاهره وجوب الاستعاذة مما ذكر، وقد ذهب إليه ابن حزم، وروى عن طاووس، وحمله الجمهور على الندب، وادعى بعضهم الإجماع على الندب، وهو لا يتم مع مخالفة من تقدم. (من أربع) ينبغي أن يزاد على هذه الأربع التعوذ من المأثم والمغرم المذكورين في حديث عائشة. (من عذاب جهنم) قدم فإنه أشد وأبقى، بدل بإعادة الجار. (ومن شر المسيح الدجال) قيل أخره هنا؛ لأنه إنما يقع آخر الزمان قرب الساعة. قال القاري، قيل: له شر وخير، فخيره أن يزداد المؤمن إيماناً، ويقرأ ما هو مكتوب بين عينيه من أنه كافر، فيزيد إيقاناً. وشره أن لا يقرأ الكافر ولا يعلمه. مرعاة المفاتيح (٢٩٤/٣).

**والممات، اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم، فقال قائل: ما أكثر ما تستعيذ من المغرم؟ فقال إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فأخلف)[1].**

---

[1] أخرجه البخاري (٨٣٢ ، ٢٣٩٧)ومسلم (٥٨٧ ، ٥٨٩).

قوله: (كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يدعو في الصلاة) أي في آخرها بعد التشهد قبل السلام للحديث الآتي عقب هذا. ففيه تعيين محل هذه الاستعاذة بعد التشهد الأخير، وهو مقيد، وحديث عائشة هذا مطلق فيحمل عليه. (يقول) بدل أو بيان. (اللهم إني أعوذبك من عذاب القبر) هو ضرب من لم يوفق للجواب بمقامع من حديد وغيره من العذاب، كشدة الضغطة ووحشة الوحدة، والمراد بالقبر البرزخ، والتعبير به للغالب، أو كل ما استقر فيه أجزاءه فهو قبره. وفيه إثبات لعذاب القبر، ورد على المنكرين لذلك من المعتزلة. والأحاديث في الباب متواترة كما تقدم. (وأعوذ بك من فتنة المسيح) قال أهل اللغة: الفتنة الامتحان والاختبار. قال عياض: واستعمالها في العرف لكشف ما يكره، وقد تطلق على القتل، والإحراق، والنميمة، وغير ذلك. والمسيح – بفتح الميم وكسر السين المخففة آخره هاء مهملة – وفيه ضبط آخر، وهذا المشهور الأصح، يطلق على الدجال، وعلى عيسى بن مريم عليه السلام، لكن إذا أريد الدجال قيد به، واختلف في تلقيب الدجال بذلك، فقيل: لأن إحدى عينيه ممسوحة، فعيل بمعنى مفعول، أي عينيه ذاهبة. وقيل:؛ لأن أحد شقى وجهه خلق ممسوحاً لا عين فيه ولا حاجب. وقيل: فعيل بمعنى فاعل من المساحة؛ لأنه يمسح الأرض إذا خرج، أي يقطعها بتردده فيها في أيام معدودة إلا مكة والمدينة، فإن الله تعالى حماهما منه بفضله، وآخر الأمر يقتله المسيح عيسى بن مريم في محاصرة القدس. وأما عيسى، فقيل: سمى بذلك؛ لأنه خرج من بطن أمه ممسوحا بالدهن. وقيل: لأن زكريا مسحه. وقيل:؛ لأنه كان لا يمسح ذا عاهة إلا برئ. وقيل:؛ لأنه كان سياح يمسح الأرض أي يقطعها بسياحته وكثرة سيره في الأرض. وقيل:؛ لأن رجله كانت لا أخمص لها. وقيل: للبسه المسوح. وقيل: أصله "ما شيخا" بالعبرانية، وهو المبارك، فعرب المسيح. وقيل: المسيح الصديق. وذكر المجد الشيرازي صاحب القاموس أنه جمع في وجه تسمية عيسى بذلك خمسين قولاً، أوردها في شرح مشارق الأنوار. (الدجال) أي الخداع الكذاب، فعال من الدجل، وهو الخدع، والكذب، والتغطية، والمراد به هنا الكذاب المعهود الذي سيظهر في آخر الزمان، وفي معناه كل مفسد مضل. والمراد بفتنة المسيح الدجال هي ما يظهر على يده من الأمور الخارقة للعادة التي يضل بها من ضعف إيمانه كما اشتملت على ذلك الأحاديث المشتملة على ذكره، وذكر خروجه وما يظهر للناس من تلك الأمور. (وأعوذ بك من فتنة المحيا وفتنة الممات) المحيا بالقصر مفعل من الحياة كالممات من الموت، والمراد الحياة والموت، ويحتمل أن يريد زمان ذلك ويريد بذلك محنة الدنيا وما بعدها، ويحتمل أن يريد بذلك حالة الاحضار وحالة المسألة في القبر، وكأنه استعاذ من فتنة هذين المقامين، وسأل التثبيت فيهما، قاله القرطبي. وقال ابن دقيق العيد: فتنة المحيا ما يعرض للإنسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا، والشهوات، والجهالات، وأعظمها–والعياذ بالله – أمر الخاتمة عند الموت، وفتنة الممات يجوز أن يراد بها الفتنة عند الموت، أضيفت إليه لقربها منه، ويكون المراد بفتنة المحيا على هذا ما قيل ذلك ويجوز أن يراد بها فتنة القبر، وقد صح يعني حديث أسماء عند البخاري "إنكم تفتنون في قبوركم مثل أو قريباً من فتنة الدجال". ولا يكون مع هذا الوجه متكرراً مع

قوله "عذاب القبر"؛ لأن العذاب مرتب عن الفتنة، والسبب غير المسبب. وقال الطيبي: "فتنة المحيا" الابتلاء مع زوال الصبر والرضاء، والوقوع في الآفات، والإصرار على السيئات، وترك متابعة طريق الهدى، و"فتنة الممات" سؤال منكر ونكير مع الحيرة والخوف، وعذاب القبر وما فيه من الأهوال والشدائد، وهذا من العام بعد الخاص؛ لأن عذاب القبر داخل تحت فتنة الممات، وفتنة الدجال داخلة تحت فتنة المحيا. (من المأثم) أي مما يأثم به الإنسان، أو مما فيه إثم، أو مما يوجب الإثم، أو الإثم نفسه، مصدر وضع موضع الاسم. (ومن المغرم) قال الجزري: هو مصدر وضع موضع الاسم، يريد به مغرم الذنوب والمعاصي. وقيل: المغرم كالغرم وهو الدين، ويريد به ما استدين فيما يكرهه الله أو فيما يجوز ثم عجز عن أدائه، فأما دين احتاج إليه وهو قادر على أداءه فلا يستعاذ منه–انتهى. وقال الحافظ: المغرم الدين، يقال: غرم–بكسر الراء– أي أدان. قيل: والمراد به ما يستدان فيما لايجوز، أو فيما يجوز ثم يعجز عن أدائه. ويحتمل أن يراد به ما هو أعم من ذلك، وقد استعاذ – صلى الله عليه وسلم – من قلبة الدين–انتهى. وقال السندي: الظاهر أن المراد ما يفضي إلى المعصية بسبب ما. (فقال له قائل) في رواية للنسائي أن السائل عن ذلك عائشة، ولفظها: قلت: يارسول الله! ما أكثر ما تستعيذ، الخ.. (ما أكثر) بفتح الراء فعل التعجب. (ما تستعيذ) في محل النصب وما مصدرية، أي استعاذتك، كأن هذا القائل رأى أن الدين إنما يتعلق بضيق الحال ومثله لا يحترز عنه أصحاب الكمال. (إن الرجل) المراد به الجنس، وغالب حاله. (إذا غرم) بكسر الراء أي لزمه دين، والمراد استدان واتخذ ذلك دأبه وعادته كما يدل عليه السياق. (حدّث) بتشديد الدال أي أخبر عن ماضي الأحوال لتمهيد عذر في التقصير. (فكذب) ؛ لأنه إذا تقاضاه رب الدين ولم يحضره ما يؤدي به دينه يكذب ليتخلص من يده ويقول: لي مال غائب إذا حضر أودي دينك. (ووعد) أي في المستقبل بأن يقول: أعطيك غداً أو في المدة الفلانية، (فأخلف) في وعده، وبما تقرر علم أن "غرم" شرط و"حدث" جزاء، و"كذب" عطف على الجزاء مرتب عليه، و"وعد" عطف على "حدث" لا على"غرم" و"أخلف" مرتب عليه. وحاصل الجواب: أن الدين يؤدي إلى خلل بالدن فلذلك وقعت العناية بالمسألة وقد استشكل دعاءه – صلى الله عليه وسلم – بما ذكر مع أنه معصوم مغفور له ما تقدم وما تأخر. وأجيب بأجوبة، أحدها: أنه قصد التعليم لأمته. ثانيها: أن المراد السؤال منه لأمته فيكون المعنى هنا: أعوذ بك لأمتي. ثالثها: سلوك طريق التواضع، وإظهار العبودية، وإلزام خوف الله، وإعظامه، والافتقار إليه، وامتثال أمره في الرغبة إليه، ولا يمتنع تكرار الطلب مع تحقق الإجابة؛ لأن ذلك يحصل الحسنات، ويرفع الدرجات. وفيه تحريض لأمته على ملازمة ذلك؛ لأنه إذا كان مع تحقق المغفرة لا يترك التضرع، فمن لم يتحقق ذلك أحرى بالملازمة. وأما الاستعاذة من فتنة الدجال مع تحققه أنه لا يدركه فلا إشكال فيه على الوجهين الأولين. وقيل: على الثالث يحتمل أن يكون ذلك قبل تحقق عدم إدراكه، ويدل عليه قوله في الحديث الآخر عند مسلم: إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه–الحديث. والله أعلم، كذا في الفتح. مرعاة المفاتيح (٣/٢٩١).

**وقد تقدم في الصحيحين أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: علمني دعاء أدعو به في صلاتي، فقال (قل: اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم)[1].**

---

[1] أخرجه البخاري برقم (٨٣٤ ، ٦٣٢٦ ، ٧٣٨٨)، ومسلم برقم (٢٧٠٥).

(تنبيه) قال العلامة الألباني في أصل صفة الصلاة (٣/١٠١٠): وقد أخرجه مسلم عن محمد بن رُمْح، لكنه قال: " كبيراً ".. بدل: " كثيراً ". وهي عندي رواية شاذة؛ لمخالفتها لرواية الجماعة، حتى رواية محمد بن رُمْح نفسه عند ابن ماجه! ويرجحها أيضاً أن البخاري أخرج الحديث (١٣/٣٢٠) وفي الأدب المفرد (١٠٣) ، وكذا مسلم من طريق عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب: أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: إن أبا بكر الصديق قال: ... فذكره بلفظ الجماعة. وخالفه ابن لهيعة عن يزيد؛ فقال: " كبيراً ". أخرجه أحمد (١/٤) . وابن لهيعة: ضعيف... ثم قال الشيخ رحمه الله: وفي رواية: " كبيراً ". وقد بينا قريباً أنها شاذة. وعلى فرض ثبوتها؛ فينبغي أن يقول هذه تارة، وهذه تارة، وأما الجمع بينهما فيقال: " كثيراً كبيراً " – كما في " الأذكار " للنووي –؛ فمعترَضٌ عليه – كما بين ذلك ابن القيم في الجلاء (٢١٩ – ٢٢٢)، والشيخ علي القاري في المرقاة (١٣/٢).

قوله (أدعو به في صلاتي) أي عقب التشهد الأخير والصلاة عليك والاستعاذة، وإليه جنح البخاري في صحيحه حيث قال "باب الدعاء قبل السلام"، ثم ذكر حديث أبي بكر هذا. قال ابن دقيق العيد في الكلام على هذا الحديث: هذا يقتضى الأمر بهذا الدعاء في الصلاة من غير تعيين محله، ولعل الأولى أن يكون في أحد موطنين إما السجود وإما بعد التشهد؛ لأنهما أمر فيهما بالدعاء، ولعله يترجح كونه فيما بعد التشهد بظهور العناية بتعليم دعاء مخصوص في هذا المحل. ونازعه الفاكهاني، فقال: الأولى الجمع بينهما في المحلين المذكورين أي السجود والتشهد. وقال النووي: استدلال البخاري صحيح؛ لأن قوله "في صلاتي" يعم جميعها، ومن مظانه هذا الموطن. وقال العيني: ظاهر الحديث عموم جميع الصلاة. ولكن المراد بعد التشهد الأخير قبل السلام؛ لأن لكل مقام من الصلاة ذكراً مخصوصاً فتعين أن يكون مقامه بعد الفراغ من الكل وهو آخر الصلاة، وبيانه أن للصلاة قياماً،

وركوعاً، وسجوداً، وقعوداً، فالقيام محل قراءة القرآن، والركوع والسجود لهما دعاءان مخصوصان، والقعود محل التشهد، فلم يبق للدعاء إلا بعد التشهد قبل السلام. (ظلمت نفسي) أي بملابسة ما يوجب العقوبة، أو ينقص الحظ والأجر. (ظلمًا كثيراً) يروى بالمثلثة وبالموحدة فيخير الداعي بين اللفظين، ولا يجمع بينهما؛ لأنه لم يرو إلا أحدهما. وقيل: يأتي مرة بالمثلثة، ومرة بالموحدة، فإذا أتى بالدعاء مرتين فقد نطق بما نطق به النبي – صلى الله عليه وسلم – بيقين. قال الحافظ: في الحديث أن الإنسان لا يعري عن تقصير، ولو كان صديقا. قال السندي: بل فيه أن الإنسان كثير التقصير وإن كان صديقاً؛ لأن النعم عليه غير متناهية، وقوته لا تطيق بأداء أقل قليل من شكرها، بل شكره من جملة النعم أيضاً فيحتاج إلى شكر هو أيضاً كذلك، فما بقي له إلا العجز والاعتراف بالتقصير الكثير، كيف وقد جاء في جملة أدعيته – صلى الله عليه وسلم – "ظلمت نفسي" انتهى.

وفي صحيح مسلم من حديث علي رضي الله عنه في صفة صلاة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقد تقدم بطوله في الفصل العاشر.

وفي سنن أبي داود أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لرجل (كيف تقول في الصلاة؟ قال: أتشهد وأقول: اللهم إني أسألك الجنة وأعوذ بك من النار، أما إني لا أحسن دندنتك ولا دندنة معاذ، فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حولها ندندن)[1].

---

(ولا يغفر الذنوب إلا أنت) فيه إقرار بوحدانية الباري تعالى، واستجلاب لمغفرته بهذا الإقرار كما قال تعالى: علم أن له رباً يغفر الذنب. ويأخذ بالذنب، وقد وقع في هذا الحديث امتثال لما أثنى الله تعالى عليه في قوله: {والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب إلا الله} [٣: ١٣٥] ، فأثنى على المستغفرين، وفي ضمن ثناءه بالاستغفار لوح بالأمر به كما قيل: إن كل شيء أثنى الله على فاعله فهو آمر به، وكل شيء ذم فاعله فهو ناه عنه. وقوله "لا يغفر الذنوب إلا أنت" كقوله تعالى: {ومن يغفر الذنوب إلا الله} . (مغفرة) نكرها للتعظيم أي مغفرة عظيمة، وزادها تعظيماً بوصفها بقوله: (من عندك) ؛ لأن ما يكون من عنده لا تحيط بوصفه عبارة. وقيل، معناه: من محض فضلك من غير سابقة استحقاق مني، أو مغفرة لائقة بعظيم كرمك. قال الطيبي: دل التنكير على أنه غفران لا يكتنه كنهه، ثم وصف بقوله "من عندك" مبالغة في ذلك التعظيم؛ لأن ما يكون من عند الله ومن لديه لا يحيط به وصف واصف كقوله تعالى: {وعلمناه من لدنا علماً} [١٨: ٦٥] .
وقال ابن دقيق العيد: يحتمل وجهين: أحدهما الإشارة إلى التوحيد المذكور، كأنه قال: لا يفعل هذا إلا أنت فافعله لي أنت. والثاني– وهو أحسن– أنه إشارة إلى طلب مغفرة متفضل بها، لا يقتضيها سبب من العبد من عمل حسن ولا غيره، فهي رحمة من عنده بهذا التفسير ليس للعبد فيها سبب، وهذا تبرؤ من الأسباب، والإدلال بالأعمال والاعتقاد في كونها موجبة للثواب وجوباً عقلياً، وبهذا الثاني جزم ابن الجوزي فقال: المعنى هب لي المغفرة تفضلاً وإن لم أكن لها أهلاً بعملي. (إنك أنت الغفور الرحيم) هما صفتان ذكرتا ختما للكلام على جهة المقابلة لما قبله، فالغفور مقابل لقوله "اغفرلي" والرحيم مقابل لقوله "ارحمني" وهي مقابلة مرتبة. وفي هذا الحديث من الفوائد: التوسل إلى الله تعالى بأسمائه عند طلب الحاجات، واستدفاع المكروهات، وأنه يأتي من صفاته في كل مقام ما يناسبه كالغفور الرحيم عند طلب المغفرة والرحمة، ونحو. {وارزقنا وأنت خير الرازقين} [٥: ١١٤] عند طلب الرزق، والقرآن والأدعية النبوية مملوة بذلك. وفيه أيضاً استحباب طلب التعليم من العالم سيما في الدعوات المطلوب فيها جوامع الكلم. مرعاة المفاتيح (٣/٢٩٥).

[1] أخرجه أحمد (٢٥/ ٢٣٤ – الرسالة)، وأبو داود (٧٩٢) عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، والحديث قال عنه النووي في الأذكار (١/ ٥٦) وفي الخلاصة (١/ ٤٤٣): إسناده صحيح، وصححه الحافظ في النتائج (٢/ ٢١١)، وصححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود الأم (٣/ ٣٧٧)، وقال العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٤٦٨): صحيح على شرط الشيخين، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٥/ ٢٣٤): إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وفي المسند والسنن عن شداد بن أوس رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقول في صلاته (اللهم إني أسألك الثبات في الأمر، والعزيمة على الرشد، وأسألك شكر نعمتك، وحسن عبادتك، وأسألك قلباً سليماً، ولساناً صادقاً، وأسألك من خير ما تعلم، وأعوذ بك من شر ما تعلم، واستغفرك لما تعلم، إنك أنت علام الغيوب)[1].

---

وأخرجه ابن ماجه (٩١٠) و (٣٨٤٧)، وابن خزيمة (٧٢٥)، وابن حبان (٨٦٨) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، به، وسمى الصحابي أبا هريرة، قال العلامة الألباني في أصل صفة الصلاة (٣/ ١٠١٤): هذا سند صحيح. ورجاله ثقات - كما قال في " الزوائد " -، وكذلك صححه النووي في " المجموع " (٣/ ٤٧١)، وهو على شرط الشيخين ا. هـ

وله شاهد عن جابر رضي الله عنه أخرجه البيهقي (٣/ ١١٦ - ١١٧) بإسناد صحيح كما قال العلامة الألباني في صحيح أبي داود الأم (٣/ ٣٧٨).

قوله (كيف تقول في الصلاة) أي ما تدعو في صلاتك (قال) الرجل (أتشهد) هو تفعل من الشهادة يريد تشهد الصلاة وهو التحيات سمي تشهدا لأن فيه شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله (أما) بفتح الهمزة وتشديد الميم (إني لا أحسن) من الإحسان أي لا أعرف ولا أدري ولا أعمل قال الجوهري هو يحسن الشيء أي يعمله انتهى (دندنتك) بدالين مفتوحين ونونين هي أن يتكلم الرجل بالكلام تسمع نغمته ولا يفهم وهي أرفع من الهينمة قليلا قاله في النهاية وقال الخطابي الدندنة قراءة مبهمة غير مفهومة والهينمة مثلها أو نحوها انتهى (ولا) أعرف ولا أدري (دندنة معاذ) أي لا أدري ما تدعو به أنت يا رسول الله وما يدعو به معاذ إمامنا ولا أعرف دعاءك الخفي الذي تدعو به في الصلاة ولا صوت معاذ ولا أقدر على نظم ألفاظ المناجاة مثلك ومثل معاذ وإنما ذكر الرجل الصحابي معاذا والله أعلم لأنه كان من قوم معاذ أو هو ممن كان يصلي خلف معاذ ويدل عليه أن جابر بن عبد الله ذكر قصة الرجل مع قصة إمامه معاذ كما يأتي بعد ذلك والحاصل أي إني أسمع صوتك وصوت معاذ ولكن لا أفهم (حولها) بالإفراد هكذا في نسخ الكتاب وهكذا في سنن بن ماجه في الموضعين وقال المناوي في فتح القدير حولها يعني الجنة كذا هو بخط السيوطي وما في نسخ الجامع الصغير من أنه حولهما تحريف وإن كان رواية انتهى (ندندن) وفي الرواية الآتية حول هاتين قال بن الأثير حولهما ندندن والضمير في حولهما للجنة والنار أي حولهما ندندن وفي طلبهما ومنه دندن الرجل إذا اختلف في مكان واحد مجيئا وذهابا وأما عنهما ندندن فمعناه أن دندنتنا صادرة عنهما وكائنة بسببهما انتهى وقال المناوي في فتح القدير أي ما ندندن إلا حول طلب الجنة والتعوذ من النار وضمير حولهما للجنة والنار فالمراد ما ندندن إلا لأجلهما فالحقيقة لا مباينة بين ما ندعو به وبين دعائك انتهى

قال السيوطي أي حول الجنة والنار ندندن وإنما نسأل الجنة ونتعوذ من النار كما تفعل قاله تواضعا وتأنيسا له. عون المعبود (٣/٧-٨).

[1] أخرجه ابن أبى شيبة (٦/٤٦، رقم ٢٩٣٥٨)، وأحمد (٤/١٢٣، رقم ١٧١٥٥)، والترمذي (٣٤٠٧)، والنسائي في المجتبى (٣/٥٤، رقم ١٣٠٤)، وفي اليوم والليلة (٨١٢)، وابن السني في اليوم والليلة (٧٤٦)،

والطبراني في الكبير (٧١٧٥ ، ٧١٧٦ ، ٧١٧٧) وفي الدعاء" (٢٧٥ ، ٦٢٦، ٦٢٨ ، ٦٢٩)، والإسماعيلي في "معجمه (٢/ ٧٥٨ – ٧٥٩)، وابن حبان (٥/٣١٠، رقم ١٩٧٤)، والحاكم (١/٦٨٨، رقم ١٨٧٢) والحديث قال عنه الترمذي: هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه، وصححه ابن حبان، وقال النووي في الأذكار (ص ٨٨): إسناده ضعيف، وضعفه ابن العربي في العارضة (٧/٢٠)، وضعفه العراقي في المغني (١/٤٢١)، وصححه ابن كثير في الباعث (١/١٦٤)، وحسنه الحافظ في النتائج (٣/٧٤)، وقال الشوكاني في تحفة الذاكرين (٤٦٠): لا وجه لما قاله العراقي إنه منقطع وضعيف بعد تصحيح هذين الإمامين، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الترمذي، وانظر الصحيحة (٣٢٢٨)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٨/٢٥٦): حسن بطرقه.

قوله: (كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول في صلاته) أي بعد التشهد، قاله القاري. وقال ابن حجر: أي في آخرها. وقال الشوكاني: هذا الدعاء ورد مطلقاً في الصلاة غير مقيد بمكان مخصوص–انتهى. قلت: وعند أحمد في رواية: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعلمنا كلمات ندعو بهن في صلاتنا، أو قال: في دبر صلاتنا. (اللهم إني أسألك الثبات في الأمر) أي الدوام على جميع أمور الدين ولزوم الاستقامة عليها. قال الشوكاني: سؤال الثبات في الأمر من جوامع الكلم النبوية؛ لأن من ثبته الله في أموره عصم عن الوقوع في الموبقات ولم يصدر منه أمر خلاف ما يرضاه الله. (والعزيمة على الرشد) العظيمة عقد القلب على إمضاء الأمر، يقال "عزم الأمر وعليه" عقد ضميره على فعله، وعزم الرجل، جد في الأمر، و"الرشد" بضم الراء المهملة وإسكان الشين المعجمة–بمعنى الصلاح، والفلاح، والصواب، والاستقامة على طريق الحق. قيل: المراد لزوم الرشد ودوامها وفي رواية الترمذي: أسألك عزيمة الرشد، يعنيي الجد في أمر الرشد بحيث ينجز كل ما هو رشد من أموره. (وأسألك شكر نعمتك) أي التوفيق لشكر إنعامك. (وحسن عبادتك) أي إيقاعها على الوجه الحسن المرضى. (وأسألك قلباً سليماً) أي من العقائد الفاسدة، والميل إلى الشهوات العاجلة ولذاتها ويبلغ ذلك الأعمال الصالحات، إذ من علامة سلامة القلب تأثيرها إلى الجوارح، كما أن صحة البدن عبارة عن حصول ما ينبغي من استقامة المزاج، والتركيب، والاتصال، ومرضه عبارة عن زوال أحدهما. وقيل: المراد سليماً من الغل، والغش، والحقد، والإحن وسائر الصفات الرديئة، والأحوال الدنية. (ولساناً صادقاً) أي محفوظاً من الكذب ونسبة الصدق إلى اللسان مجاز بأن لا يبرز عنه إلا الحق المطابق في الواقع. (وأسألك من خير ما تعلم) قال الطيبي: "ما" موصولة أو موصوفة، والعائد محذوف، ومن يجوز أن تكون زائدة على مذهب من يزيدها في الإثبات، أو بيانية والمبين محذوف، أي أسألك شيئاً هو خير ما تعلم، أو تبعيضية سأله إظهاراً لهضم النفس، وأنه لا يستحق إلا يسيرا من الخير. (وأستغفرك لما تعلم) أي لأجل ما تعلمه من الذنوب، والتقصيرات. وفي الترمذي "مما تعلم" أي مني من تفريط، وزاد الترمذي: إنك أنت علام الغيوب. قال الشوكاني: قوله "من خير ما تعلم" هو سؤال لخير الأمور على الإطلاق؛ لأن علمه تعالى محيط بجميع الأشياء، وكذلك التعوذ من شرما يعلم، والاستغفار لما يعلم، فكأنه قال: أسألك من خير كل شيء، وأعوذ بك من شر كل شيء، وأستغفرك لكل ذنب. مرعاة المفاتيح (٣/٣١٠).

**وفي سنن النسائي أن عمار بن ياسر رضي الله عنه صلى صلاة ودعا بدعوات وقال: سمعتهن من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (اللهم بعلمك الغيب، وقدرتك على الخلق، أحيني إذا علمت الحياة خيراً لي، وتوفني إذا علمت الوفاة خيراً لي، إني أسألك خشيتك في الغيب والشهادة، وأسألك كلمة الحق في الغضب والرضا، وأسألك القصد في الفقر والغنى، وأسألك نعيماً لا ينفد، وأسألك قرة عين لا تنقطع، وأسألك الرضا بعد القضاء، وأسألك برد العيش بعد الموت، وأسألك لذة النظر إلى وجهك الكريم، والشوق إلى لقائك من غير ضراء مضرة، ولا فتنة مضلة، اللهم زينا بزينة الإيمان، واجعلنا مهتدين)[1].**

---

[1] أخرجه أحمد (٣٠/ ٢٦٥ - الرسالة)، والنسائي في المجتبى (١٣٠٦)، وفي الكبرى (١٢٢٨)، وابن نصر في قيام الليل (١٤٣)، وابن خزيمة في التوحيد (ص ٩)، وابن أبي عاصم في السنة (١٢٩، ٤٢٥)، وعبد الله بن أحمد بن حنبل في السنة (٢٧٩)، والبزار في مسنده (١٣٩٣)، وابن حبان (١٩٧١)، والطبراني في الدعاء (٦٢٤)، والدارقطني الرؤية (١٥٨)، وابن منده في الرد على الجهمية (٨٦)، والحاكم (١/ ٥٢٤)، واللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة (٨٤٤، ٨٤٥)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢٤٧)، وفي الدعوات الكبير (٢٢٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٦٦/ ٢٧٠) والحديث صححه ابن خزيمة، وابن حبات، والحاكم وأقره الذهبي، وقال العراقي في المغني (١/ ٢٧٣): إسناده جيد، وصححه العلامة الألباني في صحيح النسائي، وصححه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٠/ ٢٦٥).

قوله (اللهم) ، أي وهو هذا (بعلمك الغيب) ، أي المغيبات عن خلقك فضلاً عن المشاهدات، والباء للاستعطاف والتذلل، أي أنشدك بحق علمك ما خفي على خلقك مما استأثرت به (وقدرتك على الخلق) أي بقدرتك على خلق كل شيء تتعلق به مشيئك أو على جميع المخلوقات بأن تفعل فيهم ما تقضي إرادتك، وفيه دليل على جواز التوسل إليه تعالى بصفات كماله وخصال جلاله (أحيني) أي أمدني بالحياة (ما علمت الحياة) ما مصدرية ظرفية (خيرًا لي) بأن يغلب خيري على شري (وتوفني إذا علمت الوفاة خيرًا لي) بأن تغلب سيئاتي على حسناتي أو بأن تقع الفتن ما ظهر منها وما بطن، قاله القاري وعبر بما في الحياة لاتصافه بالحياة حالاً وبإذا الشرطية في الوفاء لانعدامها حال التمني إذا آل الحال إلى أن تكون الوفاة بهذا الوصف فتوفني، قلت قوله (أحيني) إلى قوله ((خيرًا لي) ثابت في الصحيحين من حديث أنس بلفظ (اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرًا لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيرًا لي)) وهو يدل على جواز الدعاء بهذا لكن عند نزول الضرر كما وقع التقييد بذلك في حديث أنس المذكور وقد تقدم في (ج٢ ص٤٣٨) (اللهم وأسألك) عطف على (أنشدك) المقدر، أي وأطلب منك و (اللهم) معترضة. وقال القاري: والظاهر أن اللهم عطف على الأول بحذف العاطف كما في كثير من الدعوات الحديثية ومنه تكرار (ربنا) من غير عاطف في الآيات القرآنية، ولا يضره الواو في قوله (وأسالك) لأنها نظيرة الواو في قوله تعالى (ربنا وآتنا) (خشيتك) أي خوفك (في الغيب والشهادة) أي في السر والعلانية أو في الحالين من الخلوة والجلوة أو في الباطن والظاهر، والمراد استيعابها في جميع الأوقات فإن الخشية رأس كل خير والشأن في الخشية في الغيب لمدحه تعالى من يخافه بالغيب، وقال الشوكاني: أي في مغيب الناس

وحضورهم لأن الخشية بين الناس فقط ليست من الخشية لله بل من خشية الناس (وأسألك كلمة الحق) ، أي النطق بالحق (في الرضا والغضب) ، أي في حالتي رضا الخلق مني وغضبهم عليَّ فيما أقوله فلا أداهن ولا أنافق، أو في حالتي رضاي وغضبي بحيث لا تلجئني شدة الغضب إلى النطق بخلاف الحق ككثير من الناس إذا اشتد غضبه أخرجه من الحق إلى الباطل، والمعنى أسألك أن أكون مستمرًا على النطق بالحق في جميع أحوالي وأوقاتي. قال الشوكاني: جمع بين الحالتين لأن الغضب ربما حال بين الإنسان وبين الصدع بالحق، وكذلك الرضا ربما قاد في بعض الحالات إلى المداهنة وكتم كلمة الحق (القصد) أي الاقتصاد وهو التوسط بلا إفراط وتفريط (في الفقر والغنى) لأن المختار أن الكفاف أفضل من الفقر ومن الغنى قاله في اللمعات، وقال المناوي: القصد أي التوسط في الفقر والغنى هو الذي ليس معه إسراف ولا تقتير، فإن الغنى يبسط اليد ويطغي النفس، والفقر يكاد أن يكون كفرًا، فالتوسط هو المحبوب المطلوب. وقال الشوكاني: القصد في كتب اللغة بمعنى استقامة الطريق والاعتدال، وبمعنى ضد التفريط وهو المناسب هنا لأن بطر الغني ربما جر إلى الإفراط وعدم الصبر على الفقر ربما أوقع في التفريط فالقصد فيهما هو الطريقة القويمة (لا ينفد) بفتح الفاء وبالدال المهملة أي لا يفنى ولا ينقضي ولا ينقص، وذلك ليس إلا نعيم الآخرة، وأما غيره فكل نعيم لا محالة زائل (قرة عين لا تنقطع) يحتمل أن يراد الذرية التي لا تنقطع بعده، بل تستمر ما بقيت الدنيا. ولعله مأخوذ من قوله تعالى {رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ} (٢٥: ٧٤) وقيل: أراد المداومة على الصلاة والمحافظة عليها لقوله (وجعلت قرة عيني في الصلاة) أو المراد ثواب الجنة الذي لا ينقطع فيكون تأكيدًا لقوله ((نعيمًا لا ينفد)) فيكون بعد تخصيصًا بعد تعميم، وقيل: أراد قرة عينه أي بدوام ذكر الله وكمال محبته والأنس به (وأسألك الرضاء) بالمد، وفي المستدرك الرضى أي بالقصر. قال الجوهري: الرضى مقصورًا مصدر محض والاسم الرضاء ممدودًا (بعد القضاء) وفي رواية للنسائي الرضاء بالقضاء أي بما قدرته لي في الأزل لأتلقاه بوجه منبسط وخاطر منشرح وأعلم أن كل قضاء قضيته لي فلي فيه خير، قيل في وجه الأول: كأنه طلب الرضاء بعد تحقق القضاء وتقرره (برد العيش) أي طيبه وحسنه (بعد الموت) برفع الروح إلى منازل السعداء ومقامات المقربين، والعيش في هذه الدار لا يبرد لأحد بل محشو بالغصص والكدر والنكد ممحوق بالآلام الباطنة والأسقام الظاهرة (لذة النظر إلى وجهك) قال الطيبي: قيد النظر باللذة لأن النظر إلى الله تعالى إما نظر هيبة وجلال في عرصات القيامة، وإما نظر لطف وجمال في الجنة ليؤذن بأن المراد هذا، وفيه أعظم دليل على رؤية الله تعالى في الدار الآخرة كما هو مذهب أهل السنة والجماعة (والشوق إلى لقاءك) أي الاشتياق إلى ملاقاتك في دار المجازاة. قال الشوكاني: إنما سأله ع لأنه من موجبات محبة الله تعالى للقاء عبده لحديث (من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه) ومحبة الله تعالى من أسباب المغفرة. وقال ابن القيم: جمع في هذا الدعاء بين أطيب ما في الدنيا وهو الشوق إلى لقاءه، وأطيب ما في الآخرة وهو النظر إليه، ولما كان كلامه موقوفًا على عدم ما يضر في الدنيا ويفتن في الآخرة قال (في غير ضراء) أي شدة، وقيل: أي الحالة التي تضر وهي نقيض السراء وهما بناءان للمؤنث ولا مذكر لهما (مضرة) اسم فاعل من أضر والجار إما متعلق بقوله (والشوق إلى لقاءك) أي أسألك شوقًا لا يؤثر في سيري وسلوكي بحيث يمنعني عن ذلك وأن يضرني مضرة، وإما متعلق بأحيني، الثاني أظهر معنى وأقرب لفظًا ويؤيد الثاني ما وقع عند أحمد والنسائي أيضًا بلفظ: أعوذ بك من ضراء مضرة. وقال الطيبي متعلق الظرف مشكل ولعله متصل بالقرينة

## الفصل الثالث عشر

## في الأذكار المشروعة بعد السلام وهو أدبار السجود

في صحيح مسلم عن ثوبان رضي الله عنه قال: كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إذا انصرف من صلاته استغفر الله ثلاثاً وقال اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام)[1].

---

الأخيرة وهي (الشوق إلى لقاءك) سأل شوقًا إليه بحيث يكون في ضراء غير مضرة أي شوقًا لا يضر في سيري وسلوكي، وإن ضرني مضرة ما، فإن الشوق قد يفضي إلى ذلك عند غلبة الحال وتهيج السكر وهو المراد بفتنة مضلة، ويجوز أن يتصل بقوله: أحيني ... إلى آخره حتى يتعلق بالكل أي أحيني متلبسًا بنعمك المذكورة حال عدم كوني في ضراء مضرة وهي البلية لا أصبر عليها (ولا فتنة مضلة) أي موقعة في الحيرة والضلال ومفضية إلى الهلاك، وقد وقع عند أحمد والنسائي في رواية: وأعوذ بك من ضراء مضرة وفتنة مضلة. قال الشوكاني: إنما قيد ضراء بمضرة لأن الضراء ربما كانت نافعة آجلاً أو عاجلاً فلا يليق الاستعاذة منها أي مطلقًا، ووصف الفتنة بالمضلة لأن من الفتن ما يكون من أسباب الهداية، وهي بهذا الاعتبار مما لا يستعاذ منه. قال أهل اللغة: الفتنة الامتحان والاختبار (زيِّنا) بتشديد الياء المكسورة والنون (بزينة الإيمان) أي بثباته وتوفيق الطاعة وحيلة الإحسان. قال المناوي: وهي زينة الباطن ولا معول إلا عليها لأن الزينة زينتان زينة البدن وزينة القلب وهي أعظمها قدرًا وإذا حصلت زينة البدن على أكمل وجه في العقبى، ولما كان كمال العبد في كونه عالمًا بالحق متبعًا له معلمًا لغيره قال (واجعلنا هداة) جمع هاد أي هادين إلى الدين (مهتدين) أي ثابتين على الهداية وطريق اليقين. قال الطيبي: وصف الهداة بالمهتدين لأن الهادي إذا لم يكن مهتديًا في نفسه لم يصلح أن يكون هاديًا لغيره لأنه يوقع الناس في الضلال من حيث لا يشعر. قلت: ومن حيث لا يشعرون. مرعاة المفاتيح (٨/٢٧٨).

[1] أخرجه مسلم (٥٩١).

قوله: (إذا انصرف من صلاته) أي سلم منها. قال النووي: المراد بالانصراف السلام. (استغفر ثلاثاً) قال مسلم في صحيحه بعد رواية هذا الحديث: قال الوليد، فقلت للأوزاعي: كيف الاستغفار؟ قال: يقول: أستغفر الله، أستغفر الله –انتهى. وقيل: أقله أستغفر الله، والأكمل زيادة العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه، والاستغفار إشارة إلى أن العبد لا يقوم بحق عبادة مولاه لما يعرض له من الوسواس والخواطر، فشرع له الاستغفار تداركا لذلك، وقال السندي: استغفر – صلى الله عليه وسلم – تحقيراً لعمله وتعظيماً لجناب ربه. وكذلك ينبغي أن يكون حال العابد، فينبغي أن يلاحظ عظمة جلال به وحقارة نفسه وعمله لديه، فيزداد تضرعاً واستغفاراً كلما يزداد عملا، وقد مدح الله عباده فقال. {كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون وبالأسحار هم يستغفرون} [٥١: ١٧، ١٨] . وقال ابن سيد الناس: هو وفاء بحق المعبودية، وقيام بوظيفة الشكر كما قال: أفلا أكون عبداً شكوراً. وليبين للمؤمنين سننه فعلا كما بينها قولاً في الدعاء والضراعة ليقتدي به. (وقال) أي بعد الاستغفار. (أنت السلام) أي المختص بالتنزه عن النقائص والعيوب لا غيرك. (ومنك السلام) أي منك السلامة، منها لمن أردت له

وفي الصحيحين عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا فرغ من الصلاة قال: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو عل كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد)[1].

وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن الزبير رضي الله تعالى عنهما أن رسول اله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يهلل دبر كل صلاة حين يسلم بهؤلاء الكلمات (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، لا حول ولا قوة إلا بالله، لا إله إلا الله، ولا نعبد إلا إياه، له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون)[2].

---

ذلك لا من غيرك. (يا ذا الجلال والإكرام) بزيادة "يا" في جميع نسخ المشكاة الحاضرة عندنا، وفي صحيح مسلم "ذا الجلال والإكرام" بحذف "يا". وهذا من عظائم صفاته تعالى لا يستعمل في غير الله تعالى. مرعاة المفاتيح (٣/٣١٧).

[1] أخرجه البخاري (٢٨٤٤)، ومسلم (٥٩٣).

قوله: (لا إله إلا الله وحده) أي منفرداً في ذاته. (لا شريك له) أي في أفعاله، وصفاته، وعبادته، وقال ابن حجر: تأكيد بعد تأكيد لمزيد الاعتناء بمقام التوحيد. (له الملك) أي لا لغيره. (وله الحمد) في الأولى والآخرة. قال الحافظ في الفتح: زاد الطبراني من طريق أخرى، عن المغيرة "يحيي ويميت" وهو حي لا يموت، بيده الخير، إلى "قدير". ورواته موثقون. (اللهم لا مانع لما أعطيت) أي من قضيت له بقضاء من رزق أو غيره لا يمنعه أحد عنه. (ولا معطي لما منعت) أي من قضيت له بحرمان لا معطي له. (ولا ينفع ذا الجد منك الجد) بفتح الجيم وهو الحفظ، والغنى، والعظمة، والسلطان، وأبو الأب والأم، و"من " في قوله "منك" بمعنى البدل، قال الشاعر:

فليت لنا من ماء زمزم شربه * مبردة باتت على الظمآن

يريد ليت لنا بدل ماء زمزم. وقيل: "منك" بمعنى عندك؛ وقيل: هو صفة الجد أي الكائن منك. وقيل: المضاف فيه مقدر أي من عذابك، وسطوتك، وقضائك، والمعنى: لا ينفع صاحب الغنى والحظ في الدنيا بالمال والولد والعظمة والسلطان عندك، أو من عذابك، أو بدل لطفك غناه وحظه، أي لا ينجيه حظه منك، وإنما ينفعه وينجه فضلك ورحمتك، أو لا ينفع ذا نسب نسبه، وإنما ينفعه العمل الصالح. وروي "الجد" بكسر الجيم، والمعنى: لا ينفع صاحب الجد والاجتهاد في العلم والعمل مجرد اجتهاده في ذلك ما لم يقارنه القبول، وذلك لا يكون إلا بفضل الله ورحمته. والحديث دليل على استحباب هذا الذكر عقب الصلوات لما أشتمل عليه من ألفاظ التوحيد، ونسبة الأمر كله إليه، والمنع والإعطاء، وتمام القدرة، وظاهره أن يقول ذلك مرة، وفي رواية للنسائي: أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان يقول هذا التهليل وحده أولاً ثلاث مرات. مرعاة المفاتيح (٣/٣١٧).

[2] أخرجه مسلم (٥٩٤).

قوله: (كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذا سلم من صلاته يقول بصوته الأعلى) حديث عبد الله بن الزبير هذا أخرجه مسلم من طرق، ولكن ليس في طريق منها قوله "بصوته الأعلى". وأخرجه أيضاً أحمد وأبوداود والنسائي ولم تقع هذه اللفظة عندهم أيضاً، ولفظ مسلم في طريق الحجاج بن أبي عثمان، عن أبي الزبير، عن

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (من سبح لله في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين، وكبر الله ثلاثاً وثلاثين، وحمد الله ثلاثاً وثلاثين، وقال تمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، غفرت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر)[1].

---

عبد الله بن الزبير: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول إذا سلم في دبر الصلاة أو الصلوات "لا إله إلا الله وحده" الخ. وفي طريق موسى بن عقبة عن أبي الزبير أنه سمع عبد الله بن الزبير، وهو يقول في أثر الصلاة إذا سلم ... وكان يذكر ذلك عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وأما السياق الذي ذكره المصنف تبعاً للبغوي فهو للشافعي في كتاب الأم (ج١:ص١١٠) قال: أخبرنا إبراهيم بن محمد، قال: حدثني موسى بن عقبة، عن أبي الزبير، أنه سمع عبد الله بن الزبير يقول: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذا سلم من صلاته يقول بصوته الأعلى: لا إله إلا الله وحده لا شريك له" الخ. إلا أنه ليس عنده كلمة "لا إله إلا الله" بين قوله " لا حول ولا قوة إلا بالله"، وقوله "ولا نعبد إلا إياه"، وقوله "إذا سلم" فيه أنه ينبغي أن يكون هذا الذكر تالياً للسلام مقدما على غيره لتقييد القول به بوقت التسليم، ولا يعارض ذلك ما تقدم من حديث عائشة وثوبان، فإنه يحمل على أوقات مختلفة فيقول بعد السلام تارة ما وقع في حديث عائشة وثوبان، وتارة ما وقع في حديث ابن الزبير والمغيرة، وعلى هذا فالسنة أن يأتي بهذه الأذكار على سبيل البدل لا الجمع. وقيل: يجوز الجمع بينها؛ لأنه يحتمل أنه – صلى الله عليه وسلم – كان يجمع بينها وروى كل واحد ما سمعه منه – صلى الله عليه وسلم –، ولا يخفى بعده. والحديث يدل على مشروعية هذا الذكر بعد الصلاة مرة لعدم ما يدل على التكرار. (لا حول) أي لا تحول عن معصية الله. (ولا قوة) على طاعة الله. (إلا بالله) أي بعصمته وإعانته. (ولا نعبد إلا إياه) إذ لا يستحق العبادة سواه. (له النعمة) أي جنسها. قال تعالى. {وما بكم من نعمة فمن الله} [١٦: ٥٣] . أو له نعمة التوفيق. (وله الفضل) بالقبول أو التفضل على عبادة. (وله الثناء الحسن) على ذاته وصفاته وأفعاله ونعمه وعلى كل حال. (مخلصين له الدين) أي للطاعة. (ولو كره الكافرون) أي كوننا مخلصين دين الله، وكوننا عابدين وموحدين الله. قال الطيبي: قوله "مخلصين" حال عامله محذوف وهو الدال على مفعول "كره"، أي نقول "لا إله إلا الله" حال كوننا مخلصين ولو كره الكافرون قولنا. و"الدين" مفعول به لمخلصين، و"له" ظرف قدم على المفعول به للاهتمام به. قال ابن حجر: وفيه تكلف، والأولى جعله حالاً من فاعل "نعبد" المذكور–انتهى. (رواه مسلم) أي أصل الحديث، وإلا فقوله "بصوته الأعلى" ليس عند مسلم بل هو للشافعي كما عرفت، وكان على البغوي أن يذكر ههنا سياق مسلم لا سياق الشافعي لما اشترط أنه يورد في الصحاح ما أخرجه الشيخان أو أحدهما، وكان على المصنف أن ينبه على تسامح البغوي في ذلك. وفي سنده عند الشافعي إبراهيم بن محمد شيخ الشافعي، وهو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي أبوإسحاق المدني ضعيف متروك عند جمهور المحدثين، وكان الشافعي حسن الرأي فيه، وارجع إلى التهذيب (ج١: ص١٥٨– ١٦١). مرعاة المفاتيح (٣١٨/٣).

[1] أخرجه مسلم (٥٩٧).

وفي السنن عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال «خصلتان –أو خلتان– لا يحافظ عليهما عبد مسلم إلا دخل الجنة، هما يسير، ومن يعمل بهما قليل: يسبح الله في دبر كل صلاة عشراً، ويحمده عشراً، ويكبره عشراً، فذلك خمسون ومائة باللسان،

---

قوله: (من سبح الله) أي قال: سبحان الله. (في دبر كل صلاة) أي فريضة. (وحمد الله) بكسر الميم المخففة، أي قال: الحمد لله. (وكبر الله) أي قال: الله أكبر. (ثلاثاً وثلاثين) أي في دبر كل صلاة، وحذفه في هذا وما قبله للعلم به من الأول. (فتلك) أي التسبيحات والتحميدات والتكبيرات. (تسعة وتسعون) علم العدد بعد التفصيل، ويسمى فذلكة ليحاط به من جهتين فيتأكد العلم، إذ علمان خير من علم فهو نظير قوله تعالى: {تلك عشرة كاملة} [٢: ١٩٦] . بعد ذكر ثلاثة وسبعة، وليترتب عليه قوله: (وقال) أي النبي – صلى الله عليه وسلم –. وقيل: ذلك القائل، يعني ذكر. (تمام المائة) بالنصب على المفعولية، وقيل: مرفوع على أنه مبتدأ خبره. (لا إله إلا الله) قال القاري: تفصيل الكلام في هذا المقام أن لفظ "تمام" إما منصوب على أنه مفعول به لقال؛ لأنه في المعنى جملة، إذ ما بعده عطف بيان، أو بدل، أو خبر محذوف، فصح كونه مقول القول، والمراد من "تمام المائة" ما تتم به المائة، ويجوز أن يكون نصبه بالظرفية أي في وقت تمام المائة، أي عند إرادة تمامها، والعامل فيه لفظ قال. قال ابن الملك: فلفظه "قال" للرسول – صلى الله عليه وسلم – بدل من سبح، وقال زين العرب، والأبهري: فيه ضمير يعود إلى من سبح، أو مرفوع على أنه مبتدأ وخبره لا إله إلا الله، الخ. فيكون تمام مع خبره حالاً من ضمير سبح، والعائد محذوف، أي حال كونه تمام مائة عليها أو عليه، فلفظه "قال" على هذا تكون للراوي، وضميره عائد إلى الرسول – صلى الله عليه وسلم –. قال ابن الملك: والأول أولى، وعليهما الجزاء إنما يترتب على الشرط إذا وقع تمام المائة التهليل المذكور–انتهى. وكون التهليل المذكور تمام المائة يخالف ما ورد في عدة من الروايات أنه يكبر أربعاً وثلاثين، فإنه يدل على كون تمام المائة التكبير. قال النووي: يجمع بين الروايتين بأن يكبر أربعاً وثلاثين، ويقول معها "لا إله إلا الله وحده" إلى آخره. وقال غيره: بل يجمع بأن يختم مرة بزيادة تكبيرة، ومرة بلا إله إلا الله، على وفق ما وردت به الأحاديث. (وحده) جوز الكوفية كون الحال معرفة، والبصرية أولوها بالنكرة، وقالوا معناه منفرداً أي في ذاته. (لا شريك له) أي في أفعاله وصفاته نقلاً وعقلاً. (له الملك) أي أصناف المخلوقات له خاصة لا لغيره. (وله الحمد) المصدرية الشاملة لمعنى الفاعلية والمفعولية، فهو الحامد والمحمود. (غفرت خطاياه) هذا جزاء الشرط وهو "من سبح الله". والمراد بالخطايا الذنوب الصغائر. قال القاري: ويحتمل الكبائر. (وإن كانت) أي في الكثرة. (مثل زبد البحر) وهو ما يعلو على وجهه عند هيجانه وتموجه. وأعلم أنه قد ورد في كل من تلك الكلمات الثلاث روايات مختلفة. قال ابن حجر المكي: ورد التسبيح ثلاثاً وثلاثين، وخمساً وعشرين، وإحدى عشرة، وعشرة، وثلاثاً، ومرة واحدة. وسبعين، ومائة، وورد التحميد ثلاثاً وثلاثين، وخمساً وعشرين، وإحدى عشرة، وعشرة، ومائة، وورد التهليل عشرة، وخمساً وعشرين، ومائة. قال الحافظ الزين العراقي: وكل ذلك حسن، وما زاد فهو أحب إلى الله تعالى. وتقدم عن البغوي أنه جمع بأنه يحتمل صدور ذلك في أوقات متعددة، وأن يكون على سبيل التخيير، أو يفترق بافتراق الأحوال–انتهى. مرعاة المفاتيح (٣/٣٢٥).

وألف وخمسمائة في الميزان، ويكبر أربعاً وثلاثين إذا أخذ مضجعه، ويحمد ثلاثاً وثلاثين، ويسبح ثلاثاً وثلاثين فذلك مائة باللسان وألف في الميزان، قال: ولقد رأيت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعقدها بيده، قالوا: يا رسول الله، كيف هما يسير ومن يعمل بهما قليل؟ قال يأتي أحدكم – يعني الشيطان – في منامه فينومه قبل أن يقولهما، ويأتيه في صلاته فيذكره حاجته قبل أن يقولهما)[1].

[1] أخرجه أحمد (٤/ ٣٠٠)، والحميدي (٥٨٣)، وعبد الرزاق في المصنف (٣١٨٩، ٣١٩٠)، وعبد بن حميد في المنتخب (٣٥٦)، وابن أبي شيبة (١٠/ ٢٣٣ – ٢٣٤)، وأبو داود (٥٠٦٥)، والنسائي في الكبرى (١٠٦٥٥)، والترمذي (٣٤١٠)، وابن ماجه (٩٢٦)، والبزار (٢٤٠٣، ٢٤٧٩)، وابن حبان (٢٠١٢)، والحاكم (١/ ٥٤٧)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٤٩) وغيرهم، والحديث قال عنه الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وصححه ابن حبان، وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار (٢/ ٢٦٦).:.هذا حديث صحيح، وقال الشيخ أحمد شاكرفي تحقيق المسند (١١/ ١٢٨): إسناده صحيح، وصححه العلامة الألباني في صحيح الترمذي، وحسنه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١١/ ٥١٠).

قوله (خلتان) بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام، أي خصلتان كما صرح بذلك في بعض روايات الحديث (لا يحصيهما رجل مسلم) ، أي لا يحافظ عليهما كما في رواية أحمد (ج٢: ص٢٠٦) ، والحميدي (ج١: ص٢٦٥) ، وأبي داود، يعني لا يواظب عليهما. قيل: والأظهر أنه ليس المراد إجراء هذه الألفاظ على اللسان فقط بل التذكر والتيقظ في فهم معانيها وإن لم يحرم من البركة من يذكرها وقلبه لاه عنها (إلا دخل الجنة) ، أي مع الناجين. وقيل: أي مع السابقين وإلا فإنه يدخل الجنة كل مؤمن إن شاء الله تعالى وإن كان بعد أمد والاستثناء مفرغ وفيه بشارة عظيمة بحسن الخاتمة للمواظب على هذه الأذكار (ألا) بالتخفيف حرف تنبيه (وهما) ، أي الخصلتان وهما الوصفان كل واحد منهما (يسير) ، أي سهل خفيف لعدم صعوبة العمل بهما على من يسره الله (ومن يعمل بهما) ، أي على وصف المداومة (قليل) عددهم، أي نادر لعزة التوفيق وجملة التنبيه معترضة لتأكيد التحضيض على الإتيان بهما والترغيب في المداومة عليهما، والظاهر أن الواو في وهما للحال والعامل فيه معنى التنبيه. قاله القاري. (يسبح الله) بأن يقول سبحان الله، وهو بيان لإحدى الخلتين والضمير للرجل المسلم (في دبر) بضمتين، أي عقب (كل صلاة) أي مكتوبة كما في رواية أحمد (ج٢: ص١٦٢) (عشرًا) أي من المرات (ويحمده) بأن يقول الحمد لله (ويكبره) بأن يقول الله أكبر (قال) أي ابن عمرو (يعقدها) أي العشرات (بيده) ، أي بأصابعها أو بأناملها أو بعقدها. والمراد يضبط الأذكار المذكورة وبحفظ عددها أو يعقد لأجلها بيده. (قال) أي النبي – صلى الله عليه وسلم – (فتلك) أي العشرات الثلاث دبر كل صلاة من الصلوات الخمس (خمسون ومائة) أي في يوم وليلة حاصلة من ضرب ثلاثين في خمسة، أي مائة وخمسون حسنة (باللسان) ، أي بمقتضى نطقه في العدد (وألف وخمسمائة في الميزان) لأن كل حسنة بعشر أمثالها على أقل مراتب المضاعفة الموعودة في الكتاب والسنة (وإذا أخذ مضجعه) ، في الترمذي (وإذا أخذت مضجعك تسبحه وتكبره وتحمده)

وهذا بيان للخلة الثانية (يسبحه ويكبره ويحمده مائة) أي مائة مرة يعني يسبح الله ثلاثًا وثلاثين، ويكبره أربعًا وثلاثين، ويحمده، ثلاثًا وثلاثين، فيكون عدد المجموع مائة يدل على ذلك رواية النسائي، وابن السني. (وإذا أوى أحدكم إلى فراشه أو مضجعه يسبح ثلاثًا وثلاثين، ويحمد ثلاثًا وثلاثين، وكبر أربعًا وثلاثين)) ، ولأبي داود (ويكبر أربعًا وثلاثين إذا أخذ مضجعه ويحمد ثلاثًا وثلاثين، ويسبح ثلاثًا وثلاثين) (فتلك) أي المائة من أنواع الذكر (مائة) ، أي مائة حسنة (وألف) أي ألف حسنة على جهة المضاعفة (فأيكم يعمل في اليوم والليلة ألفين وخمس مائة سيئة) كذا عند أحمد، والنسائي، وابن ماجة، والبخاري في الأدب المفرد وفي الترمذي، (ألفي وخمسائة سيئة) وفي مسند الحميدي (ألفي سيئة وخمسمائة سيئة) قال القاري: الفاء جواب شرط محذوف وفي الاستفهام نوع إنكار يعني إذا حافظ على الخصلتين وحصل ألفان وخمسمائة حسنة في يوم وليلة فيعفي عنه بعدد كل حسنة سيئة كما قال تعالى: {إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ} (١١: ١١٤) فأيكم يأتي بأكثر من هذا من السيئات في يومه وليلته حتى لا يصير معفوًا عنه فما لكم لا تأتون بهما ولا تحصونهما؟ انتهى. وقال السندي: في حاشية النسائي: قوله: (فأيكم يعمل) إلخ، أي لتساوي هذه الحسنات ولا يبقى منها شيء، أي بل السيئات في العادة أقل من هذا العدد فتغلب عليها هذه الحسنات الحاصلة بهذا الذكر المبارك، وقال في حاشية ابن ماجة: أي إنها تدفع هذا العدد من السيئات وإن لم تكن له سيئات بهذا العدد ترفع له بها درجات وقلما يعمل الإنسان في اليوم والليلة هذا القدر من السيئات فصاحب هذا الورد مع حصول مغفرة السيئات لابد أن يحرز بهذا الورد فضيلة هذه الدرجات (قالوا وكيف لا نحصيها) أي المذكورات، وفي رواية أحمد (قالوا: كيف من يعمل بهما قليل) ؟ والمعنى أنهم قالوا مستفهمين استفهام تعجب إذا كان هذا الثوب الجزيل لمن يعمل هذا العمل القليل فكيف يقل العاملون به؟ قال الطيبي: أي كيف لا نحصي المذكورات في الخلتين، وأي شيء يصرفنا فهو استبعاد لإهمالهم في الإحصاء فرد استبعادهم بأن الشيطان يوسوس له في الصلاة حتى يغفل عن الذكر عقيبها وينومه عند الاضطجاع كذلك. وهذا معنى قوله (قال) : أي النبي – صلى الله عليه وسلم – (يأتي أحدكم) مفعول مقدم (فيقول) ، أي يوسوس له ويلقي في خاطره (اذكر كذا اذكر كذا) ، من الأشغال الدنيوية والأحوال النفسية الشهوية أو ما لا تعلق له بالصلاة ولو من الأمور الأخروية (حتى ينفتل) ، أي ينصرف عن الصلاة (فلعله) ، أي فعسى (أن لا يفعل) ، أي الإحصاء، قيل: الفاء في (فلعله) جزاء شرط محذوف يعني أن الشيطان إذا كان يفعل كذا فعسى الرجل أن لا يفعل، وإدخال إن في خبره دليل على أن لعل ههنا بمعنى عسى، وفيه إيماء إلى أنه إذا كان يغلبه الشيطان عن الحضور المطلوب المؤكد في صلاته، فكيف لا يغلبه ولا يمنعه عن الأذكار المعدودة من السنن في حال انصرافه عن طاعته، وفي راوية أحمد (ج٢: ص٢٠٦) (فيذكر حاجة كذا فيقوم ولا يقولها) والمعنى أنه ينصرف عن الصلاة وهو مشغول بالحاجة التي ذكره بها الشيطان فلا يقول الذكر المطلوب إما نسيانًا أو عمدًا لاشتغاله بغيره، وهكذا يفعل معه عند النوم حتى ينام بدون ذكر (ويأتيه) ، أي الشيطان أحدكم (فلا يزال ينوّمه) بتشديد الواو، أي يلقي عليه النوم (حتى ينام) ، أي بدون الذكر، وفي رواية أحمد ((فينومه فلا يقولها)) وفي أخرى له أيضًا ولأبي داود (فينومه قبل أن يقولها). مرعاة المفاتيح (١٤٥/٤).

وفي السنن عن عقبة بن عامر قال: (أمرني رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن أقرأ بالمعوذتين دبر كل صلاة)[١].

وفي النسائي الكبير عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (من قرأ آية الكرسي عقب كل صلاة لم يمنعه من دخول الجنة إلا أن يموت)[٢]. يعني: لم يكن بينه وبين دخول الجنة إلا الموت.

---

[١] أخرجه أحمد (١٥٥/٤ ، رقم ١٧٤٥٣)، وأبو داود (٨٦/٢ ، رقم ١٥٢٣) ، والطبرانى (٢٩٤/١٧ ، رقم ٨١١)، والنسائى (٦٨/٣ ، رقم ١٣٣٦)، والترمذي (١٧١/٥ ، رقم ٢٩٠٣)، وابن خزيمة (٣٧٢/١ ، رقم ٧٥٥)، وابن حبان (٣٤٤/٥ ، رقم ٢٠٠٤)، والحاكم (٣٨٣/١ ، رقم ٩٢٩)، والبيهقى فى شعب الإيمان (٥١٢/٢ ، رقم ٢٥٦٥) والحديث صححه ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣٩٧/٣) : حديث حسن ، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٦٤٥ ، ١٥١٤)، وقال الأرنؤوط في تحقيق المسند: حديث صحيح وهذا إسناد حسن، وحسنه العدوي في صحيح تفسير ابن كثير (٧٠٦/٤).

قوله: (أن أقرأ بالمعوذات) بكسر الواو المشددة وتفتح. (في دبر كل صلاة) أي فريضة. والحديث في مسند أحمد (ج٤: ص١٥٥، ٢٠٤) وفي سنن أبي داود والنسائي والمستدرك للحاكم (ج١: ص٢٥٣) والدعوات الكبير للبيهقي بلفظ المعوذات، وفي فضائل القرآن من جامع الترمذي وصحيح ابن حبان كما في الحصن بلفظ المعوذتين، فعلى الأول إما أن نذهب إلى أن أقل الجمع اثنان، وإما أن يدخل سورة الإخلاص وحدها، أو مع الكافرين في المعوذتين، إما تغليباً، أو؛ لأن كلتيهما براءة من الشرك، والتجاء إلى الله تعالى، ففيهما التبرئ عن الشرك، والتعوذ به منه. وقيل المراد بالمعوذات الآيات المتضمنة للاستعاذة لفظاً أو معنى، فيدخل فيها سورة الإخلاص، وسورة الكافرون أيضاً، فإن فيهما معنى التعوذ، وقيل: المراد الكلمات المعوذة. مرعاة المفاتيح (٣٢٦/٣).

[٢] أخرجه النسائى فى الكبرى (٣٠/٦ ، رقم ٩٩٢٨)، وفي عمل يوم وليلة (ص ١٨٢ رقم ١٠٠)، والرويانى (٣١١/٢ ، رقم ١٢٦٨)، والطبرانى في الكبير (١١٤/٨ ، رقم ٧٥٣٢)، وفى الأوسط (٩٣/٨ ، رقم ٨٠٦٨)، وفى مسند الشاميين (٩/٢ ، رقم ٨٢٤) وقد ورد عن جمع من الصحابة أيضا، والحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات (٢٤٤/١) وأنكره عليه غير واحد من الحفاظ، وضعفه شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع فتاواه (٥٠٨/٢٢ ، ٥١٦)، وصححه آخرون منهم ابن حبان، وابن عبد الهادي، وحسنه أبو نصر السجزي في التذكار (١٧٩)، وقال الحافظ ابن كثير في التفسير(٣٠٨/١): فهو إسناد على شرط البخاري وقد زعم أبو الفرج ابن الجوزي أنه حديث موضوع والله أعلم، وقال المنذري في الترغيب (٢٩٩/٢ رقم ٢٤٦٨): رواه النسائي والطبراني بأسانيد أحدها صحيح وقال شيخنا أبو الحسن: هو على شرط البخاري، وشيخ المنذري هو أبو الحسن ابن القطان، وقال الدمياطي في المتجر الرابح (٢٣١): إسناد الروايتين على شرط الصحيح ، وقال الهيثمى (١٠٢/١٠): رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط بأسانيد وأحدها جيد، وقال الحافظ في النتائج

(٢٩٤/٢): حديث حسن غريب، وقال المناوي في فيض القدير (١٩٧/٦): أورده ابن الجوزي في الموضوعات لتفرد محمد بن حمير به وردوه بأنه احتج به أَجَلُّ مَنْ صنف في الصحيح وهو البخاري ووثقه أشد الناس مقالة في الرجال ابنُ معين قال ابن القيم: وروي من عدة طرق كلها ضعيفة لكنها إذا انضم بعضها لبعض –مع تباين طرقها واختلاف مخرجيها– دل على أن له أصلا وليس بموضوع، وقال ابن حجر في تخريج المشكاة: غفل ابن الجوزي في زعمه وضعه وهو من أسمج ما وقع له، وقال الدمياطي: له طرق كثيرة إذا انضم بعضها إلى بعض أحدثت قوة، ونقل الذهبي في تاريخه عن السيف ابن أبي المجد الحافظ قال صنف ابن الجوزي كتاب الموضوعات فأصاب في ذكره أحاديث مخالفة للعقل والنقل ومما لم يصب فيه إطلاقه الوضع على أحاديث بكلام بعضهم في أحد رواتها كفلان ضعيف أولين أو غير قوي وليس ذلك الحديث مما يشهد القلب ببطلانه ولا يعارض الكتاب والسنة ولا حجة بأنه موضوع سوى كلام رجل في رواته وهذا عدوان ومجازفة فمن ذلك هذا الحديث ا.هـ من الفيض وقال العلامة ابن باز في فتاوى نور على الدرب (١٣١/٩): جاء في عدة أحاديث مجموعها ترتقي إلى الحسن، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٩٧٢)، وحسنه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٤٧٨)، وقال الحويني في جنة المرتاب (١٣٤): حسن بشواهده.

قوله (من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة مكتوبة) مفروضة –فتخرج النوافل– عقيب الفراغ منها (لم يمنعه من دخول الجنة إلا أن يموت) قال التفتازاني: لم يبق من شرائط دخول الجنة إلا الموت وكأن الموت يمنع ولا يقول لا بد من حضوري وإلا لم يدخل الجنة انتهى. وهو حث على قراءتها عقيب الصلوات. التنوير شرح الجامع الصغير (٣٤٨/١٠).

مسائل في الفصل.

المسألة الأولى: حكم رفع الصوت بالذكر بعد الصلاة.

اختلف الفقهاء في رفع الصوت بالذكر بعد الصلاة، فمنهم من ذهب إلى أنه سنة، ومنهم من كره ذلك وقال: إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يداوم عليه وإنما فعله للتعليم ثم تركه.

وسبب الخلاف اختلافهم فيما رواه البخاري (٨٠٥) ومسلم (٥٨٣) عن أبي معبد مولى ابن عباس أن ابن عباس رضي الله عنهما أخبره أن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وقال ابن عباس: كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك إذا سمعته.

وفي رواية للبخاري (٨٠٦) ومسلم (٥٨٣) عن ابن عباس قال: (كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتكبير).

فاختلفوا هل هذا يدل على المداومة أم لا؟ وهل يعارض قوله تعالى: (اذكر ربك في نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر من القول بالغدو والآصال ولا تكن من الغافلين) الأعراف/٢٠٥، أم لا يعارضه.

فممن ذهب إلى رفع الصوت بالذكر بعد الصلاة الطبري وابن حزم وشيخ الإسلام وابن القيم ، والعلامة ابن باز، والعلامة العثيمين، وغيرهم.

ونصر هذا القول السيوطي في "نتيجة الفكر في الجهر في الذكر، وكذا نصره اللكنوي في " سباحة الفكر في الجهر بالذكر".

والمشهور عن المذاهب الأربعة المنع من الجهر بالذكر، وأن ما ورد في ذلك كان للتعليم، وهو اختيار العلامة الألباني.

قال الشافعي في الأم (١/ ١٢٧): " وأختار للإمام والمأموم أن يذكر الله بعد الانصراف من الصلاة، ويخفيان الذكر إلا أن يكون إماما يجب أن يتعلم منه فيجهر حتى يرى أنه قد تعلم منه، ثم يسر؛ فإن الله عز وجل يقول (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) يعنى – والله تعالى أعلم –: الدعاء، (ولا تجهر) ترفع، (ولا تخافت) حتى لا تسمع نفسك، وأحسب ما روى ابن الزبير من تهليل النبي صلى الله عليه وسلم، وما روى ابن عباس من تكبيره كما رويناه – قال الشافعي: وأحسبه إنما جهر قليلا ليتعلم الناس منه؛ وذلك لأن عامة الروايات التي كتبناها مع هذا وغيرها ليس يذكر فيها بعد التسليم تهليل، ولا تكبير، وقد يذكر أنه ذكر بعد الصلاة بما وصفت ويذكر انصرافه بلا ذكر، وذكرت أم سلمة مكثه ولم تذكر جهرا، وأحسبه لم يمكث إلا ليذكر ذكرا غير جهر " انتهى.

وقال ابن حزم في المحلى (٣/ ١٨٠): " ورفع الصوت بالتكبير إثر كل صلاة حسن " انتهى.

ونقل البهوتي في "كشاف القناع" (١/ ٣٦٦) عن شيخ الإسلام ابن تيمية استحباب الجهر: " (قال الشيخ [أي ابن تيمية]: ويستحب الجهر بالتسبيح والتحميد والتكبير عقب كل صلاة ".

وسئل العلامة العثيمين رحمه الله عن حكم المسألة فأجاب: " الجهر بالذكر بعد الصلوات المكتوبة سنة، دل عليها ما رواه البخاري من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قال: (وكنت أعلم إذا انصرفوا بذلك إذا سمعته). ورواه الإمام أحمد وأبو داود. وفي الصحيحين من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إذا قضى الصلاة: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له .. ) الحديث. ولا يسمع القول إلا إذا جهر به القائل. وقد اختار الجهر بذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وجماعة من السلف والخلف، لحديثي ابن عباس، والمغيرة رضي الله عنهم. والجهر عام في كل ذكر مشروع بعد الصلاة سواء كان تهليلا، أو تسبيحا، أو تكبيرا، أو تحميدا لعموم حديث ابن عباس، ولم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم التفريق بين التهليل وغيره بل جاء في حديث ابن عباس أنهم يعرفون انقضاء صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالتكبير، وبهذا يعرف الرد على من قال لا جهر في التسبيح والتحميد والتكبير.

وأما من قال: إن الجهر بذلك بدعة، فقد أخطأ فكيف يكون الشيء المعهود في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بدعة؟! قال الشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله: (ثبت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من فعله وتقريره، وكان الصحابة يفعلون ذلك على عهد النبي صلى الله عليه وسلم بعد تعليمهم إياه، ويقرهم على ذلك فعلموه بتعليم الرسول صلى الله عليه وسلم إياهم، وعملوا وأقرهم على ذلك العمل بعد العلم به ولم ينكره عليهم).

وأما احتجاج منكر الجهر بقوله تعالى: (واذكر ربك في نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر من القول بالغدو والآصال).

فنقول له: إن الذي أمر أن يذكر ربه في نفسه تضرعا وخيفة هو الذي كان يجهر بالذكر خلف المكتوبة، فهل هذا المحتج أعلم بمراد الله من رسوله، أو يعتقد أن الرسول صلى الله عليه وسلم يعلم المراد ولكن خالفه، ثم إن الآية في ذكر أول النهار وآخره (بالغدو والآصال) وليست في الذكر المشروع خلف الصلوات، وقد حمل ابن كثير في

تفسيره الجهر على الجهر البليغ. وأما احتجاج منكر الجهر أيضا بقوله صلى الله عليه وسلم: (أيها الناس أربعوا على أنفسكم ... ) الحديث.

فإن الذي قال: (أيها الناس أربعوا على أنفسكم) هو الذي كان يجهر بالذكر خلف الصلوات المكتوبة، فهذا له محل، وذاك له محل، وتمام المتابعة أن تستعمل النصوص كل منها في محله.

ثم إن السياق في قوله: (أربعوا على أنفسكم) يدل على أنهم كانوا يرفعون رفعا بليغا يشق عليهم ويتكلفونه، ولهذا قال: (أربعوا على أنفسكم). أي: ارفقوا بها ولا تجهدوها، وليس في الجهر بالذكر بعد الصلاة مشقة ولا إجهاد.

أما من قال: إن في ذلك تشويشا.

فيقال له: إن أردت أنه يشوش على من لم يكن له عادة بذلك، فإن المؤمن إذا تبين له أن هذا هو السنة زال عنه التشويش، وإن أردت أنه يشوش على المصلين، فإن المصلين إن لم يكن فيهم مسبوق يقضي ما فاته فلن يشوش عليهم رفع الصوت كما هو الواقع، لأنهم مشتركون فيه، وإن كان فيهم مسبوق يقضي، فإن كان قريبا منك بحيث تشوش عليه فلا تجهر الجهر الذي يشوش عليه لئلا تلبس عليه صلاته، وإن كان بعيدا منك فلن يحصل عليه تشوش بجهرك.

وبما ذكرنا يتبين أن السنة رفع الصوت بالذكر خلف الصلوات المكتوبة، وأنه لا معارض لذلك لا بنص صحيح ولا بنظر صريح " انتهى.

وقال أيضا: " لأن الأصوات إذا اختلطت تداخل بعضها في بعض فارتفع التشويش، كما تشاهد الآن في يوم الجمعة الناس يقرأون كلهم القرآن يجهرون به ويأتي المصلي ويصلي ولا يحدث له تشويش ".

وقال رحمه الله: " فالمهم أن القول الراجح: أنه يسن الذكر أدبار الصلوات على الوجه المشروع، وأنه يسن الجهر به أيضا – أعني رفع الصوت – ولا يكون رفعا مزعجا فإن هذا لا ينبغي، ولهذا لما رفع الناس أصواتهم بالذكر في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام في قفولهم من خيبر قال: (أيها الناس، أربعوا على أنفسكم)، فالمقصود بالرفع، الرفع الذي لا يكون فيه مشقة وإزعاج " انتهى من "مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين" (١٣/ ٢٤٧، ٢٦١).

(تنبيه): هناك فرق بين الجهر بالذكر بعد الصلوات والذكر الجماعي فتنبه.

ثمة فرق بين الجهر بالأذكار في أدبار الصلوات، وبين الذكر الجماعي، فالأول يقول به كثير علمائنا المحققين، وله أصل في السنة، ولا ينبغي أن يكون رفعا يشوش على المصلين المسبوقين في صلاتهم، والثاني – أي: الذكر الجماعي – مبتدع لا أصل له في السنة النبوية.

قال الشاطبي في الاعتصام (١/ ٢٤٩ – ٢٥٠): الدليل الشرعي إذا اقتضى أمرا في الجملة، مما يتعلق بالعبادات مثلا، فأتى به المكلف في الجملة أيضا، كذكر الله والدعاء والنوافل المستحبات وما أشبهها، مما يعلم من الشارع فيها التوسعة، كان الدليل عاضدا لعلمه من جهتين: من جهة معناه، ومن جهة عمل السلف الصالح به.

فإن أتى المكلف في ذلك الأمر بكيفية مخصوصة، أو زمان مخصوص، أو مكن مخصوص، أو مقارنا لعباده مخصوصة، والتزم ذلك بحيث صار متخيلا أن الكيفية أو الزمان أو المكان مقصود شرعا، من غير أن يدل الدليل عليه، كان الدليل بمعزل عن ذلك المعنى المستدل عليه.

فإذا ندب الشرع مثلا إلى ذكر الله، فالتزم قوم الاجتماع عليه على لسان واحد، وبصوت، أو في وقت معلوم، مخصوص عن سائر الأوقات، لم يكن في ندب الشرع ما يدل على هذا التخصيص الملتزم، بل فيه ما يدل على خلافه؛ لأن التزام الأمور غير اللازمة شرعا شأنها أن تفهم التشريع، وخصوصا مع من يقتدى به في مجامع الناس كالمساجد؛ فإنها إذا ظهرت هذا الإظهار، ووضعت في المساجد كسائر الشعائر التي وضعها رسول الله صلى الله عليه و سلم، في المساجد وما أشبهها، كالأذان وصلاة العيدين والاستسقاء والكسوف، فهم منها بلا شك أنها سنن، إذا لم تفهم منها الفرضية؛ فأحرى أن لا يتناولها الدليل المستدل به، فصارت من هذه الجهة بدعا محدثة بذلك.

وعلى ذلك ترك التزام السلف لتلك الأشياء، أو عدم العمل بها، وهم كانوا أحق بها وأهلها لو كانت مشروعة على مقتضى القواعد؛ لأن الذكر قد ندب إليه الشرع ندبا في مواضع كثيرة، حتى إنه لم يطلب في تكثير عبادة من العبادات ما طلب من التكثير من الذكر، كقوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا} الآية وقوله: {وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون} بخلاف سائر العبادات.

ومثل هذا الدعاء؛ فإنه ذكر لله، ومع ذلك فلم يلتزموا فيه كيفيات، ولا قيدوه بأوقات مخصوصة، بحيث تشعر باختصاص التعبد بتلك الأوقات، إلا ما عينه الدليل كالغداة والعشي، ولا أظهروا منه إلا ما نص الشارع على إظهاره، كالذكر في العيدين وشبهه، وما سوى فكانوا مثابرين على إخفائه ...

فكل من خالف هذا الأصل فقد خالف إطلاق الدليل أولا، لأنه قيد فيه بالرأي، وخالف من كان أعرف منه بالشريعة، وهم السلف الصالح رضي الله عنهم ا. هـ

وسئل العلامة ابن باز كما في مجموع فتاواه (١١/ ١٩١): ما حكم الذكر الجماعي بعد الصلاة على وتيرة واحدة، كما يفعله البعض، وهل السنة الجهر بالذكر أو الإسرار؟

فأجاب: " السنة الجهر بالذكر عقب الصلوات الخمس، وعقب صلاة الجمعة بعد التسليم؛ لما ثبت في الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما " أن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم "، قال ابن عباس: " كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك إذا سمعته ".

أما كونه جماعيا بحيث يتحرى كل واحد نطق الآخر من أوله إلى آخره وتقليده في ذلك: فهذا لا أصل له، بل هو بدعة، وإنما المشروع أن يذكروا الله جميعا بغير قصد لتلاقي الأصوات بدءا ونهاية " انتهى.

وسئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (١٣/ ٢٦١ – ٢٦٢): عن حكم ترديد الأذكار المسنونة بعد الصلاة بشكل جماعي؟

فأجاب: " هذه بدعة، لم ترد عن النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما الوارد أن كل إنسان يستغفر، ويذكر لنفسه. لكن السنة الجهر بهذا الذكر بعد الصلاة، فقد ثبت عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: " كان رفع الصوت بالذكر حين ينصرف إذا سمعهم "، وهذا دليل على أن السنة الجهر به، خلافا لما كان عليه أكثر الناس اليوم من

الإسرار به، وبعضهم يجهر بالتهليل دون التسبيح، والتحميد، والتكبير! ولا أعلم لهذا أصلا من السنة في التفريق بين هذا وهذا، وإنما السنة الجهر ... .

فالمهم: أن القول الراجح: أنه يسن الذكر أدبار الصلوات على الوجه المشروع، وأنه يسن الجهر به أيضا – أعني: رفع الصوت – ولا يكون رفعا مزعجا، فإن هذا لا ينبغي، ولهذا لما رفع الناس أصواتهم بالذكر في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام في قفولهم من خيبر قال: (أيها الناس، اربعوا على أنفسكم)، فالمقصود بالرفع: الرفع الذي لا يكون فيه مشقة وإزعاج " انتهى.

وسئل الشيخ صالح الفوزان كما في المنتقى من فتاوى الشيخ الفوزان (٣/ ٧٢): مسجد نصلي فيه، وعندما ينتهي الجماعة من الصلاة يقولون بصوت جماعي: أستغفر الله العظيم وأتوب إليه، هل هذا وارد عن النبي صلى الله عليه وسلم؟

فأجاب: " أما الاستغفار: فهو ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم " أنه إذا سلم استغفر ثلاثا قبل أن ينصرف إلى أصحابه ".

وأما الهيئة التي ذكرها السائل بأن يؤدى الاستغفار بأصوات جماعية: فهذا بدعة، لم يكن من هدي النبي صلى الله عليه وسلم، بل كل يستغفر لنفسه، غير مرتبط بالآخرين، ومن غير صوت جماعي، والصحابة كانوا يستغفرون فرادى بغير صوت جماعي، وكذا من بعدهم من القرون المفضلة.

فالاستغفار في حد ذاته: سنة بعد السلام، لكن الإتيان به بصوت جماعي: هذا هو البدعة، فيجب تركه، والابتعاد عنه " انتهى.

وقال الدكتور بكر أبو زيد في تصحيح الدعاء (ص ١٣٤): في الذكر الجماعي، قاعدة هذه الهيئة التي يرد إليها حكمها هي: أن الذكر الجماعي بصوت واحد سرا، أو جهرا، لترديد ذكر معين، وارد أو غير وارد، سواء كان من الكل، أو يتلقونه من أحدهم، مع رفع الأيدي، أو بلا رفع لها: كل هذا وصف يحتاج إلى أصل شرعي يدل عليه من الكتاب والسنة؛ لأنه داخل في عبادة، والعبادات مبناها على التوقيف والاتباع، لا على الإحداث والاختراع؛ ولهذا نظرنا في الأدلة في الكتاب والسنة فلم نجد دليلا يدل على هذه الهيئة المضافة، فتحقق أنه لا أصل له في الشرع المطهر، وما لا أصل له في الشرع فهو بدعة؛ إذا فيكون الذكر والدعاء الجماعي بدعة، يجب على كل مسلم مقتد برسول الله صلى الله عليه وسلم تركها، والحذر منها، وأن يلتزم بالمشروع.

المسألة الثانية: حكم دعاء الإمام والمأمومين جماعة عقب الصلاة.

الذي ينبغي للمؤمن أن يقتدي بالنبي صلى الله عليه وسلم ، في فعله وتركه ، فيفعل ما فعله الرسول صلى الله عليه وسلم ، ويترك ما تركه الرسول صلى الله عليه وسلم ، قال الله تعالى: (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر) الأحزاب/٢١ .

ودعاء الإمام بعد صلاة الفريضة . الجمعة أو غيرها . وتأمين المأمومين ، لم يفعله الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولا فعله أحد من أصحابه رضي الله عنهم ، ولو كان خيرا لسبقونا إليه.

وعلى هذا ؛ فيدخل هذا الفعل في البدعة المذمومة ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : (فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين ، تمسكوا بها ، وعضوا عليها

بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة) أخرجه أحمد (٤/ ١٢٦)، وأبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجة (٤٢)، والدارمي (٩٥)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد: (١/ ٧٤ – ٧٥)، والآجري في الشريعة (ص٤٦ – ٤٧)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ١٧ – ١٩)، وأبو عبيد في الخطب والمواعظ (٢)، والحاكم: (١/ ٩٥)، والبغوي في شرح السنة (١/ ٢٠٥)، وابن وضاح في البدع (ص٢٣، ٢٤)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٥/ ٢٢٠، ٢٢١ و١٠/ ١١٤، ١١٥)، والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٦٩) وغيرهم، والحديث صححه الترمذي، وصححه البزار كما في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٢٤)، وحسنه البغوي في شرح السنة، وقال أبو نعيم في المستخرج على صحيح مسلم: حديث جيد من صحيح حديث الشاميين كما في جامع العلوم والحكم (ص٢٢٦)، وصححه ابن حبان والحاكم، وقال الجوزقاني في الأباطيل والمناكير (١/ ٤٧٢): صحيح ثابت مشهور، وقال ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٦٤): ثابت صحيح، وقال شيخ الاسلام الانصاري هو أجود حديث في أهل الشام وأحسنه كما في تحفة الطالب (٤٦)، وصححه الضياء المقدسي في جزء في اتباع السنن واجتناب البدع (رقم ٢)، وصحح شيخ الإسلام في الإقتضاء (٢/ ٨٣)، وحسنه ابن القيم في أعلام الموقعين (٤/ ١١٩)، وجوده ابن رجب في جامع العلوم والحكم (ص٣١٣)، وقال العراقي في الباعث على الخلاص (رقم ١): صحيح مشهور، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجة وانظر الصحيحة (٩٣٧)، وحسنه الشيخ مقبل في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (٥/ ٢٤ – ٢٥)، وصححه الحويني في تخريج فضائل القرآن (ص٦٩)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند: حديث صحيح ورجاله ثقات.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : (من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد) رواه البخاري (٢٦٩٧) ومسلم (١٧١٨) واللفظ له .

وقد ذكر الشاطبي رحمه الله تعالى في كتابه "الاعتصام" (١/٣٤٩-٣٥٥) الدعاء الجماعي بعد الصلوات المكتوبة ، وبين أن ذلك بدعة ، لأنه لم يفعله الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولا أحد من أصحابه رضي الله عنهم ، ولا الأئمة بعدهم .

فالواجب ترك هذه البدعة ، والحرص على الأذكار والأدعية التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يقولها بعد الصلاة ، ومن أراد الدعاء فليدع سرا.

**المسألة الثالثة:** إذا جمع بين الصلاتين ، فكيف يقول الأذكار التي بعد الصلاة؟

سئل العلامة ابن باز كما في مجموع فتاواه (٣٠/١٩٤): الأذكار التي بعد الصلاة، هل يقولها من جمع بين الصلاتين بعد الأولى والثانية؟

فأجاب: يأتي بما يتيسر منها بعد الأولى ويأتي بها بعد الثانية ا.هـ

وقال العلامة العثيمين كما في لقاءات الباب المفتوح (١/٢٥٩): "الظاهر في الأذكار أنه يكتفى فيها بذكر واحد؛ لأن الصلاتين صارت كأنها صلاة واحدة، فيكتفى فيها بذكر واحد، لكن يكتفى بالأعم، فمثل المغرب مع العشاء يسن في المغرب أن يذكر الله عشر مرات [يعني يقول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ،

وهو على كل شيء قدير] ، وفي العشاء ثلاث مرات، فليأخذ بالأكثر؛ لأن الأقل يندرج بالأكثر، وإن أتى لكل واحدة بذكر فلا أرى في هذا بأسا ، والأول كاف" انتهى.

المسألة الرابعة: الجمع بين الأذكار واستماع الدروس التي تلقي بعد الصلاة مباشرة.

سئل العلامة العثيمين كما في فتاوى نور على الدرب: كما هو معروف عندنا في بعض المساجد وبعد صلاة الفريضة يقرأ الإمام برياض الصالحين أو بالترغيب والترهيب أو بكتاب موجود ولكن عرفنا أنه بعد السلام يشرع التسبيح والتهليل المشروع عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال لي أحد الأخوة أليس من الأفضل أن يترك مجال للناس للتسبيح والتهليل والتكبير بدل القراءة عليهم فما رأي الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين في ذلك حيث أن بعض الناس فور انتهاء الإمام من الحديث بعد العصر يخرجون أرجو الإفادة مأجورين؟

فأجاب: هو لا شك أن الصلاة يشرع بعد انتهائها أن يستغفر الإنسان ثلاثاً ويقول اللهم أنت السلام منك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام ثم يذكر الله سبحانه وتعالى بما جاءت به السنة هذا هو الأصل لكن الذين يتكلمون بعد الصلاة بما يتكلمون به من أحاديث مكتوبة في كتبٍ سابقة أو من ورقةٍ مكتوب بها أحاديث نافعة أو ارتجالاً إنما يبادرون بالكلام لأنهم يخشون أن يخرج الناس لو انتظر حتى يسبح الناس ثم إنه يشفع لبعض الناس أن طلب العلم أفضل من الأذكار التي تقال بعد الصلاة لأن طلب العلم لا يعدله شيء كما قال الإمام أحمد رحمه الله العلم لا يعدله شيء فهم يقولون نحن نتكلم بالعلم النافع ومن أراد أن يسبح فليسبح وإن كنا نقرأ أو نتكلم ومن أراد أن يستمع لنا ثم يسبح بعد ذلك فله ذلك ومن لم يتمكن من الجمع بينهما ثم استمع إلى الحديث النافع والعلم ثم خرج إلى شغله فلا حرج

نعم لو الناس اعتادوا على أن تكون الموعظة بعد انتهائهم من التسبيح بحيث يكون لدى الناس علم بأنه ستلقى كلمة أو موعظة أو حديث بعد التسبيح فهنا أفضل أن يدع الناس يسبحون ثم يتكلم لكن الناس لم يعتادوا هذا وأكثرهم لا يصبر ولذلك رأى الأئمة الذين يتكلمون ويحدثون على الناس أن يكون الحديث أو الكلام بعد الاستغفار ثلاثاً وبعد قول اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام وقد كان النبي عليه الصلاة والسلام إذا أراد أن يكلم أصحابه بعد الصلاة إذا سلم انصرف إليهم ثم كلمهم.

المسألة الخامسة: حكم السلام على من بجانبه بعد الفريضة.

سئل العلامة العثيمين كما في فتاوى نور على الدرب: اعتاد بعض الناس بعد كل فريضة أن يسلم على من بجانبه اليمين أو اليسار وكذلك بعد الفريضة على الإمام وهناك عادة أخرى سمعت أنها ليست بواجبة وهي رفع اليدين بعد النافلة للدعاء فما حكم هذا؟

فأجاب: أما الأول وهو السلام بعد الصلاة فهذا إن وقع مباشرة كما يفعله بعض الناس من حين أن يسلم من على يمينه وعن يساره وربما يضيف إلى ذلك أن يقول تقبل الله أو ما أشبه هذا فإن هذا العمل لا أصل له ولم يكن من هدي السلف الصالح وخير الهدي هدي النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين وأما إذا وقع بعد النافلة وسلم الإنسان على من على يمينه أو عن شماله لا لقصد أن هذا أمر مستحب أو أنه أمر مشروع فأرجو أن لا يكون فيه بأس لأن فيه مصلحة وهو تأليف القلوب وربما يحتاج إلى السؤال عن حاله وأما الدعاء بعد الصلاة النافلة والفريضة فليس له أصل عن النبي عليه الصلاة والسلام فإن الله تعالى قال (فَإِذَا قَضَيْتُمْ الصَّلاةَ فَاذْكُرُوا

اللَّهَ) ولم يقل فادعو الله والدعاء إنما يكون قبل السلام هكذا أرشد النبي صلى الله عليه وسلم إليه فقال حين ذكر التشهد ثم ليتخير من الدعاء ما شاء وكما أن هذا هو مقتضى ما أرشد إليه النبي عليه الصلاة والسلام فهو أيضاً القياس والنظر الصحيح لأن كون الإنسان يدعو قبل أن يسلم أولى من كونه يدعو بعد أن يسلم لأنه قبل أن يسلم يناجي الله عز وجل لأنه في صلاة وإذا سلم انقطعت المناجاة الخاصة بالصلاة وحينئذٍ نقول إذا كنت تريد أن تدعو الله فادع الله سبحانه وتعالى بعد التشهد وقبل أن تسلم ولو طولت إطالة كثيرة ما دمت لست إماماً ولا مأموماً فلك أن تطيل ماشئت لو تبقى نصف ساعة أو أكثر وأنت تدعو قبل أن تسلم فلا حرج عليك أما إذا كنت إماماً فلا ينبغي أن تطيل في الناس أكثر مما كان النبي عليه الصلاة والسلام يفعل وإذا كنت مأموماً فلا بد أن تكون تابعاً لإمامك متى سلم وقد أتيت بما يجب عليك من التشهد فسلم معه.

المسألة السادسة: حكم استعمال السبحة.

قال صاحب كتاب تحذير أولي النهى من الأحاديث التي لا أصل لها (١/٤٤٨ ، رقم ١٠٥):

اختلف أهل العلم في استعمال المسبحة على قولين .

الأول : المنع من استعمالها ووصفها بالبدعة .

الثاني : جواز استعمالها مع الجزم أن الأصابع والأنامل أفضل .

فالمسألة مختلف فيها وأنت خبير أن الخلاف القديم لا يسفه أهله وخاصة إن كان على كل قول ثلة من الأكابر فالمصيب له أجران والمخطئ له أجر .

وإليك بعض أقوالهم في ذلك .

أولا : أقوال بعض من قال بالقول الأول

* قال الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة : ومما سبق يتبين لك أن الإسناد ضعيف لا تقوم به حجة ، ثم إن الحديث من حيث معناه باطل عندي لأمور :

الأول : أن السبحة بدعة لم تكن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم إنما حدثت بعده صلى الله عليه وسلم ، فكيف يعقل أن يحض عليه الصلاة و السلام أصحابه على أمر لا يعرفونه ؟ ! و الدليل على ما ذكرت ما روى ابن وضاح القرطبي في " البدع و النهي عنها " عن الصلت بن بهرام قال : مر ابن مسعود بامرأة معها تسبيح تسبح به فقطعه و ألقاه ، ثم مر برجل يسبح بحصا ، فضربه برجله ، ثم قال : لقد سبقتم ! ركبتم بدعة ظلما ! و لقد غلبتم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم علما ! و سنده إلى الصلت صحيح ، و هو ثقة من أتباع التابعين ، فالسند منقطع . ثم روى عن أبان بن أبي عياش قال : سألت الحسن عن النظام ( خيط ينظم فيه لؤلؤ خرز ونحوهما ) من الخرز و النوى و نحو ذلك يسبح به ؟ فقال : لم يفعل ذلك أحد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم و لا المهاجرات ، و لكن سنده ضعيف جدا .

الثاني : أنه مخالف لهديه صلى الله عليه وسلم ، قال عبد الله بن عمرو : رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقد التسبيح بيمينه ، رواه أبو داود والترمذي و حسنه ، و ابن حبان و الحاكم والبيهقي و إسناده صحيح كما قال الذهبي ، ثم خرجته في " صحيح أبي داود ".

ثم هو مخالف لأمره صلى الله عليه وسلم حيث قال لبعض النسوة : " عليكن بالتسبيح والتهليل والتقديس ، ولا تغفلن فتنسين التوحيد " و في رواية : " الرحمة
و اعقدن بالأنامل فإنهن مسؤولات و مستنطقات " ، و هو حديث حسن أخرجه أبو داود وغيره ، وصححه الحاكم و الذهبي ، وحسنه النووي والعسقلاني ، و له شاهد عن عائشة موقوف انظر " صحيح أبي داود " .
فإن قيل : قد جاء في بعض الأحاديث التسبيح بالحصى و أنه صلى الله عليه وسلم أقره ،
فلا فرق حينئذ بينه و بين التسبيح بالسبحة كما قال الشوكاني ؟ قلت : هذا قد يسلم لو أن الأحاديث في ذلك صحيحة ، و ليس كذلك ، فغاية ما روي في ذلك حديثان أوردهما السيوطي في رسالته المشار إليها ، فلابد من ذكرهما ، و بيان علتهما :
الأول : عن سعد بن أبي وقاص أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة وبين يديها نوى أو حصى تسبح به ، فقال : أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا أو أفضل ؟ فقال : " سبحان الله عدد ما خلق في السماء .. " ، الحديث رواه أبو داود والترمذي و ابن حبان والدورقي في " مسند سعد " و المخلص في " الفوائد " والحاكم من طريق عمرو بن الحارث أن سعيد بن أبي هلال حدثه
عن خزيمة عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص عن أبيها ، و قال الترمذي : حديث حسن ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، و وافقه الذهبي فأخطأ ، لأن خزيمة هذا مجهول ، قال الذهبي نفسه في " الميزان " : خزيمة ، لا يعرف ، تفرد عنه سعيد بن أبي هلال و كذا قال الحافظ في " التقريب " : إنه لا يعرف ، و سعيد بن أبي هلال مع ثقته حكى الساجي عن أحمد أنه اختلط ، و كذلك وصفه بالاختلاط يحيى كما في " الفصل " لابن حزم ، و لعله مما يؤيد ذلك روايته لهذا الحديث ، فإن بعض الرواة الثقات عنه لم يذكروا في إسناده خزيمة فصار الإسناد منقطعا و لذلك لم يذكر الحافظ المزي عائشة بنت سعد في شيوخ ابن أبي هلال فلا يخلو هذا الإسناد من علة الجهالة أو الانقطاع فأنى للحديث الصحة أو الحسن ؟ ! .
و جهل ذلك أو تجاهله بعض من ألف في سنية السبحة ! من أهل الأهواء من المعاصرين مقلدا في ذلك شيخه عبد الله الغماري الذي تجاهل هذه الحقائق ، فأورد هذا الحديث في " كنزه " ليتوصل منه إلى تجويز السبحة لمريديه ! ثم إلى تجويز
تعليقها على العنق كما يفعل بعض مشايخ الطرق ، انظر الرد عليه في مقدمة المجلد الثالث من هذه السلسلة ( ص ٣٧ ) ترى العجب العجاب .
الآخر : عن صفية قالت : دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم و بين يدي أربعة آلاف نواة أسبح بهن ، فقال : " يا بنت حيي ، ما هذا ؟ " ، قلت : أسبح بهن ، قال : " قد سبحت منذ قمت على رأسك أكثر من هذا " ، قلت : علمني يا رسول الله ، قال : " قولي : سبحان الله عدد ما خلق الله من شيء .. " ، أخرجه الترمذي و أبو بكر الشافعي في " الفوائد " ، و الحاكم من طريق هاشم بن سعيد عن كنانة مولى صفية عنها ، و ضعفه الترمذي بقوله : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث هاشم بن سعيد الكوفي ، و ليس إسناده بمعروف ، و في الباب عن ابن عباس ، و أما الحاكم فقال : صحيح الإسناد ، و وافقه الذهبي و هذا منه عجب ، فإن هاشم بن سعيد هذا أورده هو في " الميزان " وقال : قال ابن معين : ليس بشيء ، و قال ابن عدي :

مقدار ما يرويه لا يتابع عليه ، و لهذا قال الحافظ في " التقريب " : ضعيف ، و كنانة هذا مجهول الحال لم يوثقه غير ابن حبان . ثم استدركت فقلت : لكن قد روى عن كنانة جمع منهم زهير و حديج ابنا معاوية ، و محمد بن طلحة بن مصرف ، و سعدان بن بشير الجهني ، و كل هؤلاء الأربعة ثقات ، يضم إليهم يزيد بن مغلس الباهلي ، وثقه جماعة و ضعفه آخرون فسبيل من روى عنه هؤلاء أن يحشر في زمرة من قيل فيه : صدوق ، كما حققته أخيرا في بحث مستفيض فريد في " تمام المنة " ، فلا تغتر ببعض الجهلة كالسقاف و غيره ، و عليه فعلة الحديث هاشم فقط . ومما يدل على ضعف هذين الحديثين أن القصة وردت عن ابن عباس بدون ذكر الحصى ولفظه قال : عن جويرية أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح و هي في مسجدها ، ثم رجع بعد أن أضحى و هي جالسة ، فقال : ما زلت على الحال التي فارقتك عليها ؟ قالت : نعم ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : " لقد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن : سبحان الله و بحمده عدد خلقه ، و رضا نفسه ، و زنة عرشه و مداد كلماته " ، أخرجه مسلم والترمذي و صححه و النسائي في " عمل اليوم والليلة " و ابن ماجه و أحمد ، فدل هذا الحديث الصحيح على أمرين :

الأول : أن صاحبة القصة هي جويرية ، لا صفية كما في الحديث الثاني ؟ .

الآخر : أن ذكر الحصى في القصة منكر ، و يؤيد هذا إنكار عبد الله بن مسعود رضي الله عنه على الذين رآهم يعدون بالحصى ، و قد جاء ذلك عنه من طرق سبق أحدها ولو كان ذلك مما أقره صلى الله عليه وسلم لما خفي على ابن مسعود إن شاء الله وقد تلقى هذا الإنكار منه بعض من تخرج من مدرسته ألا و هو إبراهيم بن يزيد النخعي الفقيه الكوفي ، فكان ينهى ابنته أن تعين النساء على فتل خيوط التسبيح التي يسبح بها ! رواه ابن أبي شيبة في " المصنف " بسند جيد . قد يقول قائل : إن العد بالأصابع كما ورد في السنة لا يمكن أن يضبط به العدد

إذا كان كثيرا ، فالجواب : إنما جاء هذا الإشكال من بدعة أخرى و هي ذكر الله في عدد محصور كثير لم يأت به الشارع الحكيم ، فتطلبت هذه البدعة بدعة أخرى و هي السبحة ! فإن أكثر ما جاء من العدد في السنة الصحيحة ، فيما ثبت لدي إنما هو مئة ، و هذا يمكن ضبطه بالأصابع بسهولة لمن كان ذلك عادته .

و أما حديث : من قال في يوم مئتي مرة : " إله إلا الله وحده لا شريك له ... " الحديث ، فالمراد : مئة إذا أصبح ، و مئة إذا أمسى كما جاء مصرحا به في بعض الروايات الثابتة ، و بيان ذلك في " الصحيحة " ( ٢٧٦٢ ) .

و أما ما رواه ابن أبي شيبة عن وقاء عن سعيد بن جبير قال : رأى عمر بن الخطاب رجلا يسبح بتسابيح معه ، فقال عمر : إنما يجزيه من ذلك أن يقول : سبحان الله .... إلخ ، فهو منكر لوجوه ، منها الانقطاع بينه و بين سعيد ، و ضعف وقاء ، و هو ابن إياس ، و هو لين الحديث . ولو لم يكن في السبحة إلا سيئة واحدة و هي أنها قضت على سنة العد بالأصابع أو كادت ، مع اتفاقهم على أنها أفضل ، لكفى ! فإني قلما أرى شيخا يعقد التسبيح بالأنامل ! ثم إن الناس قد تفننوا في الابتداع بهذه البدعه ، فترى بعض المنتمين لإحدى الطرق يطوق عنقه بالسبحة ! و بعضهم يعد بها و هو يحدثك أو يستمع لحديثك ! وآخر ما وقعت عيني عليه من ذلك منذ أيام أنني رأيت رجلا على دراجة عادية يسير بها في بعض الطرق المزدحمة بالناس و في إحدى يديه سبحة ! !

يتظاهرون للناس بأنهم لا يغفلون عن ذكر الله طرفة عين ! و كثيرا ما تكون هذه البدعة سببا لإضاعة ما هو واجب ، فقد اتفق لي مرارا – و كذا لغيري – أنني سلمت على أحدهم فرد علي السلام بالتلويح بها ! دون أن يتلفظ بالسلام ! و مفاسد هذه البدعة لا تحصى ، فما أحسن ما قال الشاعر :

و كل خير في اتباع من سلف * و كل شر في ابتداع من خلف

ثم وقفت على حديث ثالث عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ : " كان يسبح بالحصا " ، و لكن إسناده واه جدا ، فيه من روى عن مالك أحاديث موضوعة ا.هـ بتصرف

* وللدكتور بكر بن عبدالله أبو زيد كتاب باسم (السبحه تاريخها وحكمها) قال فيه باختصار : ( تفيد المصادر المعرفية، أن السُّبْحة دخيلة على كل دين ، وأنها في الأديان المختلفة معروفة منذ عُصور ما قبل التاريخ.

وقيل: منذ عام ٨٠٠م. وأنها من وسائل التعبد لدى البوذيين، ثم لدى البراهمة في الهند وغيرها، ومنهم تسربت إلى النصارى، لدى القسيسين، والرهبان، والراهبات، ومن الهند انتقلت إلى غرب آسيا.

وجاء في "الموسوعة العربية العالمية" ما نصه: ( وتتكون المسبحة التي يستعملها الكاثوليك من خمسين حبة صغيرة، مقسمة على أربع حبات كبيرة، إلى أقسام متساوية، ويتدلى من المسبحة قلادة مكونة من حبتين كبيرتين، وثلاث حبات صغيرة، وصليب.

نشأت المسبحة من زمن بعيد، وربما كان البوذيون أول من يستعملها في محاولة لهم لربط الصلوات اللفظية بالصلوات الفعلية. ويستعمل البوذيون والهندوس المسبحة في صلواتهم، وبدأت أول أشكال الصلاة بالمسبحة في النصرانية في العصور الوسطى، ولكنها انتشرت فقط في القرنين الخامس عشر والسادس عشر الميلاديين ) انتهى باختصار. وفي كتاب – "مساهمة الهند" عَرْض مُطَوَّلٌ مُوَثَّق عن تاريخها، فقال تحت عنوان "السبحة" : ( لما كان التدين من طبع الإنسان احتاج إلى معرفة طريق صحيح لعبادة ذلك الخالق وذِكْرِه، فقدمت إليه الأديان المختلفة لذلك طرقاً شتى، وساهمت في الهند في قضاء بِغيته تلك بتقديم طريق خاص لإحصاء الذكر – إحصائه بواسطة عقد الحبات – السبحاة، فإحصاء الذكر بالسبحة من اختراع الهند، اخترعه الدين البرهمي فيها، ومنها تسرب إلى بلاد وأديان أخرى ) ...) إلخ.

وقال أيضا : لا يستريب منصف أن اتخاذ السبحة لتعداد الأذكار، تشبه بالكفار، وبدعة مضافة في التعبد بالأذكار والأوراد، وعدول عن الوسيلة المشروعة "العد بالأنامل" التي دل عليها النبي صلى الله عليه وسلم بقوله وفعله، وتوراثه المهتدون بهديه المقتفون لأثره إلى يومنا هذا، وإلى هديه صلى الله عليه وسلم يُرد أمر الخلاف، وبه يتحرر الصحيح عند النزاع ) اهـ .بتصرف

ثانيا : أقوال بعض من قال بالقول الثاني .

* سئل شيخ الإسلام كما في الفتاوى الكبرى عن : مسألة : فيما إذا قرأ القرآن ، ويعد في الصلاة بسبحة ، هل تبطل صلاته أم لا ؟ .

الجواب : إن كان المراد بهذا السؤال أن يعد الآيات ، أو يعد تكرار السورة الواحدة ، مثل قوله : { قل هو الله أحد } بالسبحة فهذا لا بأس به ، وإن أريد بالسؤال شيء آخر ، فليبينه ، والله أعلم .

وسئل كما في مجموع الفتاوى عن : عن جماعة يسبحون الله ويحمدونه ويكبرونه هل ذلك سنة أم مكروه ؟ وربما في الجماعة من يثقل بالتطويل من غير ضرورة ؟

فأجاب : عد التسبيح بالأصابع سنة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم للنساء : { سبحن واعقدن بالأصابع فإنهن مسئولات مستنطقات } . وأما عده بالنوى والحصى ونحو ذلك فحسن وكان من الصحابة رضي الله عنهم من يفعل ذلك وقد ( رأى النبي صلى الله عليه وسلم أم المؤمنين تسبح بالحصى وأقرها على ذلك) وروي أن أبا هريرة كان يسبح به .

* وللسيوطي رسالة بعنوان ( المنحة في السبحة ) قال في أولها :

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى وبعد فقد طال السؤال عن السبحة هل لها أصل في السنة فجمعت فيها هذا الجزء متتبعا فيه ما ورد فيها من الأحاديث والآثار والله المستعان .

وقال في اخرها : ولم ينقل عن أحد من السلف ولا من الخلف المنع من جواز عد الذكر بالسبحة بل كان أكثرهم يعدونه بها ولا يرون ذلك مكروها وقد رؤي بعضهم يعد تسبيحا فقيل له أتعد على الله فقال لا ولكن أعد له

* وسئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن : التسبيح بعد الصلاة بالمسبحة أو باليد أيهما أفضل وما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم؟

فأجابت : التسبيح باليد أفضل ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه اتخذ لنفسه مسبحة يسبح الله بها فيما نعلم، والخير كل الخير في اتباعه.

وقد سئل عنه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فأجاب بما نصه: أما التسبيح بما يجعل في نظام من الخرز ونحوه فمن الناس من كرهه ومنهم من لم يكره، وإذا أحسنت فيه النية فهو حسن غير مكروه، أما اتخاذه من غير حاجة أو إظهاره للناس مثل تعليقه في العنق أو جعله كالسوار في اليد أو نحو ذلك – فهذا إما رياءًا للناس، أو مظنة المراءات ومشابهة المرائين من غير حاجة؛ الأول محرم، والثاني أقل أحواله الكراهة، فإن مراءاة الناس في العبادات المختصة كالصلاة والصيام والذكر وقراءة القرآن من أعظم الذنوب، قال تعالى: { فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ * الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ * الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ * وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ } وقال تعالى: { إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا } . فأما المرائي بالفرائض فكل أحد يعلم قبح حاله وأن الله يعاقبه لكونه لم يعبده مخلصا له الدين والله تعالى يقول : { وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة } وقال تعالى : { إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق فاعبد الله مخلصا له الدين ألا لله الدين الخالص } فهذا في القرآن كثير . وأما المرائي بنوافل الصلاة والصوم والذكر وقراءة القرآن : فلا يظن الظان أنه يكتفى فيه بحبوط عمله فقط بحيث يكون لا له ولا عليه بل هو مستحق للذم والعقاب على قصده شهرة عبادة غير الله إذ هي عبادات مختصة ولا تصح إلا من مسلم ولا يجوز إيقاعها على غير وجه التقرب بخلاف ما فيه نفع العبد كالتعليم والإمامة فهذا في الاستئجار عليه نزاع بين العلماء والله أعلم .

* وسئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه عن : ما حكم استعمال السبحة؟

فأجاب : السبحة ليست بدعة دينية، وذلك لأن الإنسان لا يقصد التعبد لله بها، وإنما يقصد ضبط عدد التسبيح الذي يقوله، أو التهليل، أو التحميد، أو التكبير، فهي وسيلة وليس مقصودة، ولكن الأفضل منها أن يعقد الإنسان التسبيح بأنامله – أي بأصابعه – لأنهن "مستنطقات" كما أرشد ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، ولأن عد التسبيح ونحوه بالمسبحة يؤدي إلى غفلة الإنسان، فإننا نشاهد كثيراً من أولئك الذين يستعملون المسبحة نجدهم يسبحون وأعينهم تدور هنا وهناك لأنهم قد جعلوا عدد الحبات على قدر ما يريدون تسبيحه، أو تهليله أو تحميده، أو تكبيره، فتجد الإنسان منهم يعد هذه الحبات بيده وهو غافل القلب، يتلفت يميناً وشمالاً، بخلاف ما إذا كان يعدها بالأصابع فإن ذلك أحضر لقلبه غالباً، الشيء الثالث أن استعمال المسبحة قد يدخله الرياء، فإننا نجد كثيراً من الناس الذين يحبون كثرة التسبيح يعلقون في أعناقهم مسابح طويلة كثيرة الخرزات، وكأن لسان حالهم يقول: انظروا إلينا فإننا نسبح الله بقدر هذه الخرزات.

وأنا أستغفر الله أن أتهمهم بهذا، لكنه يخشى منه، فهذه ثلاثة أمور كلها تقتضي بأن يتجنب الإنسان التسبيح بالمسبحة، وأن يسبح الله سبحانه وتعالى بأنامله.

وسئل أيضا عن : ما رأيكم في استخدام المسبحة في التسبيح؟ جزاكم الله خيراً. فأجاب فضيلته بقوله: استخدام المسبحة جائز، لكن الأفضل أن يسبح بالأنامل وبالأصابع؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "اعقدن بالأصابع فإنهن مستنطقات" ولأن حمل السبحة قد يكون فيه شيء من الرياء؛ ولأن الذي يسبح بالسبحة غالباً تجده لا يحضر قلبه فيسبح بالمسبحة وينظر يميناً وشمالاً. فالأصابع هي الأفضل وهي الأولى.

* وقال صاحب تحفة الأحوذي : وفي الحديث مشروعية عقد التسبيح بالأنامل وعلل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث يسيرة الذي أشار إليه الترمذي بأن الأنامل مسئولات مستنطقات يعني أنهن يشهدن بذلك ، فكان عقدهن بالتسبيح من هذه الحيثية أولى من السبحة والحصى ، ويدل على جواز عد التسبيح بالنوى والحصى حديث سعد بن أبي وقاص أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ( على امرأة وبين يديها نوى أو حصى تسبح به الحديث ) (١) ، وحديث صفية قالت ( دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين يدي أربعة آلاف نواة أسبح ) (٢) بها الحديث . أخرجهما الترمذي فيما بعد . قال الشوكاني في النيل ص هذان الحديثان يدلان على جواز عد التسبيح بالنوى : والحصى وكذا بالسبحة لعدم الفارق لتقريره صلى الله عليه وسلم للمرأتين على ذلك وعدم إنكاره والإرشاد إلى ما هو أفضل لا ينافي الجواز ا.هـ وأشار إلى نفس ذلك صاحب عون المعبود.

**المسألة السابعة:** حكم الزيادة في الأذكار المؤقته.

سئل العلامة العثيمين كما في فتاوى نور على الدرب: سؤالي الثاني عن الزيادة في الأذكار هل حددت الأذكار بثلاثة وثلاثين أم الزيادة عليها جائزة؟

فأجاب: نعم الأذكار بعد الصلاة أنواع النوع الأول أن يقول الإنسان سبحان الله عشر مرات والحمد لله عشر مرات والله أكبر عشر مرات والنوع الثاني أن يقول سبحان الله ثلاثة وثلاثين والحمد لله ثلاثة وثلاثين والله أكبر أربعاً وثلاثين النوع الثالث أن يقول سبحان الله والحمد لله والله أكبر ثلاثاً وثلاثين ثم يختم المائة بقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير النوع الرابع أن يقول سبحان الله والحمد لله

ولا إله إلا الله والله أكبر خمساً وعشرين مرة ولا ينبغي للإنسان أن يزيد على هذا على أنه ذكرٌ من أذكار الصلاة لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم حدد ذلك أما إذا نواه ذكراً مطلقاً يعني بغير نية أنه ذكرٌ من أذكار دبر الصلاة فلا بأس لأن ذكر الله تعالى في كل وقت من الأمور المشروعة قال الله عز وجل (إن في خلق السماوات والأرض واختلاف الليل والنهار لآياتٍ لأولي الألباب الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم).

المسألة الثامنة: التحذير من بدعة.

سئل العلامة العثيمين كما في فتاوى نور على الدرب: عندنا وبعد الصلاة يقوم شخص لقراءة الفاتحة وينتهي بقوله إلى حضرة النبي ما حكم هذا يا فضيلة الشيخ بارك الله فيكم؟

فأجاب: حكم هذا أنه بدعة من البدع التي لم تكن معهودة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه وكل ما ابتدع في الدين فإنه لا ينفع صاحبه بل يضره كما قال النبي صلى الله عليه وسلم محذراً من ذلك إياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة وهذا العمل قد يكون بعد الصلاة وهي قراءة الفاتحة أو آية الكرسي بصوت مرتفع يسمعه الحاضرون لا شك أنه من البدع التي ينهى عنه ويؤمر الناس بدلاً عنها بأن يقوموا بما وردت به السنة من الأذكار التي تكون أدبار الصلوات.... وأما ما لم ترد به السنة فلا ينبغي للإنسان أن يثبته بل ينهى عن ذلك لأن كل بدعة ضلالة.

المسألة التاسعة: هل تشرع الأذكار بعد النوافل.

سئل علماء اللجنة الدائمة (٥/٤٢١): هل أذكار وأدعية الصلاة بعد السلام خاصة بالفريضة أم تشمل كذلك النافلة ؟

فأجابوا: الأذكار الواردة بعد الصلاة خاصة بالفريضة دون النافلة لورودها فيها ، والنافلة لم يرد لها أذكار خاصة تقال بعدها.

وقال العلامة العثيمين كما في فتاوى نور على الدرب: الذي يظهر لي من السنة أن الاستغفار وقول اللهم أنت السلام ومنك السلام وبقية الأذكار إنما تكون في الفريضة فقط لأن الذين صلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل لم يذكروا إنه فعل ذلك بعد أن ختم صلاته لكن جاء حديث ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا سلم من الوتر أن يقول سبحان الملك القدوس ثلاثة مرات يمد صوته في الثالثة.

(فرع): سئل العلامة العثيمين كما في فتاوى نور على الدرب: هل الأفضل أن تقال الأذكار بعد الصلاة بعد الفريضة أم بعد السنن وإذا كان لدي عمل ولا أستطيع أن أصلي السنن في البيت من أجل العمل هل أصلي السنن ثم أقول الأذكار بعد السنن؟

فأجاب: الأذكار أذكار الفريضة تلي الفريضة ولا تؤخر عنها ثم يصلي الإنسان الراتبة لكن إذا كان لا يتمكن من هذا وأتى بالراتبة أولا ثم ذكر الله تعالى بعد ذلك فأرجو ألا يكون في هذا بأس نعم.

(فرع): سئل العلامة العثيمين كما في لقاءات الباب المفتوح: الأذكار بعد الصلاة، هل تسقط في السفر؟

فأجاب: الأذكار بعد الصلاة لا تسقط في السفر، لأن الأصل أن أحكام السفر كأحكام الإقامة إلا بدليل، ولا دليل على أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان لا يذكر الله بعد الصلاة إذا سافر فهي باقية، إلا إذا كانت الصلاة تجمع إلى ما قبلها فلا يفصل بينهما بذكر لا في السفر ولا في الإقامة.

(فرع): سئل علماء اللجنة الدائمة (٥/٤٢٨): نحن موظفو مؤسسة حكومية تعمل لإنتاج الماء والكهرباء والعمل فيها يتطلب الحرص والدقة في المواعيد والانضباط في الوقت ، وحيث إن المسئولين حددوا وقتا لصلاة الظهر قدره نصف ساعة إلا أن بعض العاملين يتخلفون بعد هذا الوقت المحدد مما يؤثر على الإنتاج ، وعذرهم في التأخير أنهم يكملون الأذكار المشروعة بعد الصلاة والسنن الراتبة فهل الأذكار والسنن الراتبة تسقط عنا في هذه الحالة وذلك حفاظا على وقت العمل حيث إنه واجب أفتونا مأجورين ؟

فأجابوا: إن تحديد زمن لأداء الصلاة بمقدار نصف ساعة أثناء العمل فيه كفاية ، وأما التشاغل عن العمل بدعوى أداء الأذكار فهذا إخلال بالعمل ، وبإمكان الإنسان ذكر الله وهو في عمله أو في طريقه إليه .

المسألة العاشرة: تلخيص فتاوى اللجنة الدائمة في الأذكار بعد الصلاة.

* ذكروا رحمهم الله تعالى أن المسلم إذا فرغ من الصلاة فإن السنة له أن يستغفر ثلاثًا ثم يقول : اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام ، ثم يقول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا حول ولا قوة إلا بالله ، لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن ، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون ، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد ، ثم يسبح الله ثلاثا وثلاثين ويحمده كذلك ويكبره كذلك ثم يقول تمام المائة : لا إله الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، ويقرأ آية الكرسي وقل هو الله أحد والمعوذتين ، ويستحب تكرارها في صلاتي المغرب والفجر ، كما يستحب أن يقول بعد صلاة المغرب والفجر عشر مرات لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . هذا كله من السنة .

* وذكروا أن المنسوب لعمر بن الخطاب رضي الله عنه من قوله لرجل قام بعد الصلاة مباشرة : اجلس يا منافق وسبح " أنه لا أصل له ، وكذلك حديث : " إن المؤمن لا يود أن يخرج من المسجد وأما المنافق فمثله كمثل العصفور المجوس " أنه لا أصل له .

* وذكروا رحمهم الله تعالى أن الأذكار بعد الصلاة من السنن فمن أداها فقد أحسن ومن خرج قبل ذلك فلا حرج عليه ولا يجوز أن يسمى منافقًا .

* وأفتوا بأن الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الفراغ من الصلاة بصوت واحد من المحدثات والبدع لعدم النقل والعبادات مبناها على التوقيف .

* وأفتوا بأن الاجتماع على الدعاء وقراءة الفاتحة بعد الفراغ من الصلاة من المحدثات والبدع لعدم النقل .

* وأفتوا بأن اعتياد سلام المأمومين بعضهم على بعض بعد الفراغ من الصلاة ليس من السنة وكذلك مصافحة من على اليمين والشمال ، إلا إن كان لأنه لم يره قبل الصلاة فلا بأس ، لكن اعتياد ذلك واعتقاد أنه من السنة بعد الصلاة لا أصل له في الشرع.

وبلغني عن شيخ الإسلام ابن تيمية قال: ما تركته عقيب كل صلاة إلا نسيانا. أو نحوه.

قلت: وقد بالغ أبو الفرج ابن الجوزي في إدخاله هذا الحديث في الموضوعات، وقال شيخنا أبو الحجاج المزي رحمه الله: إسناده على شرط البخاري.

## الفصل الرابع عشر
## في ذكر التشهد

ثبت في الصحيحين عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: (علمني رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التشهد – وكفي بين كفيه – كما يعلمني السورة من القرآن "التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله)[1].

---

[1] أخرجه البخاري (٨٣١)، ومسلم (٤٠٢).

ولفظه تاما (كنا إذا صلينا مع النبي – صلى الله عليه وسلم – قلنا: السلام على الله قبل عباده، السلام على جبريل، السلام على ميكائيل، السلام على فلان. فلما انصرف النبي – صلى الله عليه وسلم –، أقبل علينا بوجهه، قال: لا تقولوا: السلام على الله، فإن الله هو السلام، فإذا جلس أحدكم في الصلاة، فليقل: التحيات لله، والصلوات، والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عبد الله الصالحين – فانه إذا قال ذلك أصاب كل عبد صالح في السماء والأرض – أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، ثم ليتخير من الدعاء أعجبه إليه، فيدعوه).

قوله: (قلنا) أي في قعود التشهد قبل مشروعيته. (السلام على الله قبل عباده) في المجمع: أي قلنا هذا اللفظ قبل "السلام على عباده"– انتهى. فجعل الظرف متعلقاً بالقول، والظاهر أنه من جملة المقول، وكأنهم رأوا "السلام" من قبيل الحمد والشكر فجوزوا ثبوته لله تعالى أيضاً. (السلام على فلان) وفي رواية "السلام على فلان وفلان" مكرراً. زاد في رواية ابن ماجه "يعنون الملائكة"، وللسراج: فنعد من الملائكة ما شاء الله. والأظهر أنه عليه السلام لم يسمعه إلا حين أنكره عليهم. وقوله "كنا" ليس من قبيل المرفوع حتى يكون منسوخاً بقوله "إن الله هو السلام"؛ لأن النسخ إنما يكون فيما يصح معناه، وليس تكرر ذلك منهم مظنة سماعة له منهم؛ لأنه في التشهد، والتشهد سر. (فلما انصرف النبي – صلى الله عليه وسلم –) أي فرغ من صلاته. (أقبل علينا بوجهه)

يعني لا بمجرد الكلام، وقيل: إنه تأكيد، والجملة بدل من "انصرف" وجواب "لما" قوله. (قال: لا تقولوا: السلام على الله، فإن الله هو السلام) أي هو مالك السلامة ومعطيها، فلا يحتاج إلى أن يدعى له بالسلامة، كيف وهو المرجوع إليه بالمسائل والمدعو على الحالات، أو أنه تعالى هو السالم عن الآفات التي لأجلها يطلب السلام عليه، ولا يطلب السلام إلا على من يمكن له عروض الآفات، فلا يناسب السلام عليه تعالى. (فليقل) فيه دليل على وجوب قراءة التشهد في القعدة الأولى والثانية، وإليه ذهب أحمد وإسحاق، لكن عدا الحنابلة التشهد الأول واجباً، والثاني ركناً، وقريب منه مذهب الشافعية، فإنهم جعلوا الأول من الأبعاض والسنن التي تنجبر بالسجود، وجعلوا الآخر من الأركان. وعند الحنفية التشهد الثاني واجب، وأما الأول فقيل: واجب، وهو ظاهر الرواية، وقيل: سنة. وأما مالك فقال: بسنية التشهد مطلقاً كما قال الزرقاني. ويدل على الوجوب أيضاً قول ابن مسعود عند النسائي والدارقطني والبيهقي بإسناد صحيح: كنا نقول في الصلاة قبل أن يفرض علينا التشهد. فإن ظاهره أن التشهد في محله فرض ولذلك بوب النسائي عليه بلفظ "باب إيجاد التشهد". وقيل: يحتمل أن المراد قبل أن يشرع التشهد، واستدل على الوجوب أيضاً بما في رواية لأحمد: وأمره أن يعلمه الناس. وبما روي عن عمر، أنه قال: لا تجزيء صلاة إلا بتشهد.

أخرجه سعيد بن منصور في سننه، والبخاري في تاريخه. (التحيات) جميع تحية، ومعناها: السلام، وقيل: البقاء. وقيل: العظمة. وقيل: السلامة من الآفات والنقص. وقيل: الملك. وقال المحب الطبري: يحتمل أن يكون لفظ التحية مشتركاً بين هذه المعاني وكونها بمعنى السلام أنسب هنا. وقال الخطابي والبغوي: لم يكن في تحياتهم شيء يصلح للثناء على الله، فلهذا أبهمت ألفاظها، واستعمل منها معنى التعظيم، فقال، قولوا: التحيات لله، أي أنواع التعظيم له. وقال ابن قتيبة: لم يكن يحيى إلا الملك خاصة، وكان لكل ملك تحية تخصه، فلهذا جمعت، فكأن المعنى: التحيات التي كانوا يسلمون بها على الملوك كلها مستحقة لله. (والصلوات) قيل: الخمس، أو ما هو أعم من ذلك من الفرائض والنوافل في كل شريعة. وقيل: المراد العبادات كلها. وقيل: الدعوات. وقيل: المراد الرحمة. وقيل، التحيات: العبادات القولية، والصلوات: العبادات الفعلية، والطيبات: الصدقات المالية. (والطيبات) أي ما طاب من الكلام وحسن أن يثنى به على الله دون ما لا يليق بصفاته مما كان الملوك يحيون به. وقيل الطيبات ذكر الله. وقيل: الأقوال الصالحة كالدعاء والثناء. وقيل: الأعمال الصالحة، وهو أعم من القول والفعل. قال ابن دقيق العيد: إذا حمل التحية على السلام فيكون التقدير: التحيات التي تعظم بها الملوك مثلاً مستحقة لله. وإذا حمل على البقاء فلا شك في اختصاص الله به. وكذلك الملك الحقيقي والعظمة التامة، وإذا حملت الصلاة على العهد أو الجنس كان التقدير: إنها لله واجبة لا يقصد بها غيره. وإذا حملت على الرحمة فيكون معنى قوله "لله" أنه المتفضل بها؛ لأن الرحمة التامة لله يؤتيها من يشاء، وإذا حملت على الدعاء فظاهر. وأما الطيبات فقد فسرت بالأقوال، ولعل تفسيرها بما هو أعم أولى فتشمل الأقوال، والأفعال، والأوصاف، وطيب الأوصاف كونها بصيغة الكمال، وخلوصها عن شوائب النقص–انتهى. قال البيضاوي: يحتمل أن يكون الصلوات، والطيبات معطوفتين على "التحيات"، ويحتمل أن يكون "الصلوات" مبتدأ وخبرها محذوف، و"الطيبات" معطوفة عليها. والواو الأولى لعطف الجملة على الجملة التي قبلها، والثانية لعطف المفرد على الجملة. وقال العيني: كل واحد من "الصلوات والطيبات" مبتدأ حذف خبره، أي الصلوات لله، والطيبات لله،

فالجملتان معطوفتان على الأولى وهي "التحيات لله". (السلام) التعريف إما للعهد التقديري، أي ذاك السلام الذي وجه إلى الرسل والأنبياء عليك، أو للجنس، والمعنى أن حقيقة السلام الذي يعرفه كل واحد، ويجوز أن يكون للعهد الخارجي إشارة إلى قوله: {وسلام على عباده الذين اصطفى} وقيل: معنى "السلام عليك" الدعاء، أي سلمت من المكارة، وقيل معناه اسم السلام عليك، كأنه برك عليه باسم الله عزوجل. (عليك) أمرهم أن يفردوه بالسلام عليه لشرفه، ومزيد حقه عليهم، ثم أمرهم أن يخصصوا أنفسهم أولاً؛ لأن الاهتمام بها أهم، ثم أمرهم بتعميم السلام على الصالحين، إعلاماً منه بأن الدعاء للمؤمنين ينبغي أن يكون شاملاً لهم. (أيها النبي) قيل: الحكمة في العدول عن الوصف بالرسالة مع أن الوصف بها أعم في حق البشر وأشرف أن يجمع له الوصفين، لكونه وصفه بالرسالة في آخر التشهد وإن كان الرسول البشري يستلزم النبوة، لكن التصريح بهما أبلغ. والحكمة في تقديم الوصف بالنبوة أنها كذلك وجدت في الخارج لنزول قوله: {اقرأ باسم ربك} [٩٦: ١] قبل قوله {يا أيها المدثر قم فأنذر} [٧٤: ١، ٢] . واعلم أن الأحاديث المرفوعة كلها متفقة على قوله في التشهد "السلام عليك أيها النبي" أي على لفظ الخطاب وحرف النداء، نعم ترك بعض الصحابة كابن مسعود وغيره الخطاب بعد وفاته – صلى الله عليه وسلم –، ففرقوا بين حياته – عليه السلام – ووفاته، وقالوا "السلام على النبي" كما عند البخاري في الإستيذان، وأبي عوانة في صحيحه، والسراج والجوزقي وأبي نعيم الأصبهاني والبيهقي وعبد الرزاق، لكن جمهور الصحابة والتابعين وغيرهم من المحدثين والفقهاء مطبقون على التشهد المرفوع المروى بصيغة الخطاب والنداء، أي على عدم المغايرة بين زمانه – صلى الله عليه وسلم – وما بعده، وعلى هذا فلا بد من بيان توجيه الخطاب؛ لأنه يرد عليه أنه كيف شرع هذا اللفظ وهو خطاب بشر مع كونه منهياً عنه في الصلاة؟ والجواب أن ذلك من خصائصه – عليه السلام –، فإن قيل: ما الحكمة في العدول عن الغيبة إلى الخطاب مع أن لفظ الغيبة هو الذي يقتضيه السياق؟ كأن يقول "السلام على النبي" فينتقل من تحية الله إلى تحية النبي، ثم إلى تحية النفس، ثم إلى تحية الصالحين. أجاب الطيبي مما محصله: نحن نتبع لفظ الرسول بعينه الذي كان علمه الصحابة. وقال ابن الملك: روى أنه – صلى الله عليه وسلم – لما عرج به أثنى على الله تعالى بهذه الكلمات، فقال الله تعالى: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، فقال عليه السلام: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، فقال جبريل: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله– انتهى. قال القاري: وبه يظهر وجه الخطاب، وأنه على حكاية معراجه – عليه السلام – في آخر الصلاة التي هي معراج المؤمنين – انتهى. وقال في "مسك الختام" في شرح " بلوغ المرام" بالفارسية ما معربه: ووجه الخطاب إبقاء هذا الكلام على ما كان في الأصل، فإن ليلة المعراج قد خاطب الله تعالى رسوله بالسلام، فأبقاه النبي – صلى الله عليه وسلم – وقت تعليم الأمة على ذلك الأصل، ليكون ذلك مذكراً لتلك الحال–انتهى. وتمام بيان القصة مع شرح ألفاظ التشهد في الإمداد كذا في رد المختار. وهذا المروي لم أقف على سنده، فإن كان ثابتاً فنعم التوجيه هذا، لكن يقصد على هذا التوجيه بألفاظ التشهد معانيها مرادة له على وجه الإنشاء كأنه يحيى الله تعالى ويسلم على نبيه – صلى الله عليه وسلم –، وعلى نفسه، وأوليائه، ولا يقصد مجرد الإخبار والحكاية عما وقع في المعراج عنه – صلى الله عليه وسلم –. وقد ظهر بما ذكرنا عدم صحة استدلال القبوريين بصورة النداء والخطاب في التشهد على حضوره – صلى الله عليه وسلم – في كل موضع، وعلى جواز ندائه في غير التشهد،

وهذا لأن كون النداء فيه نداء حقيقياً ممنوع، فإنه ليس فيه طلب شئ، بل هو نداء مجازي يطلب به استحضار المنادي في القلب فيخاطب المشهود بالقلب. قال الإمام ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم: وقوله: يا محمد! يا نبي الله! هذا وأمثاله نداء يطلب به استحضار المنادى في القلب فيخاطب المشهود بالقلب كما يقول المصلي: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، والإنسان يفعل مثل هذا كثيراً يخاطب من يتصوره في نفسه وإن لم يكن في الخارج من يسمع الخطاب–انتهى. وعلى هذا فليس هذا النداء مما يدعيه هؤلاء القبوريون. وقال بعض شيوخ مشائخنا ما حاصله: أن تشهده – صلى الله عليه وسلم – كان مثل ما علم الأمة، فكان – عليه السلام – يقول في التشهد "السلام عليك أيها النبي" كما أمر به الأمة، كما هو مصرح في حديث عبد الله بن الزبير عند الطحاوي، والبزار، والطبراني، وفي حديث ابن مسعود عند أحمد والطبراني. قال الزرقاني في شرح المواهب نقلاً عن النووي بعد ذكر ألفاظ التشهد ما نصه: وفي هذا فائدة حسنة، وهي أن تشهده – عليه السلام – بلفظ تشهدنا– انتهى. ومن المعلوم أن التشهد المروي في الأحاديث عام للحاضرين من الصحابة، وللغائبين والموجودين في زمنه – صلى الله عليه وسلم –، ولمن جاء بعده، إذا الخطاب في قوله: "إذا صلى أحدكم" وقوله: "ولكن قولوا" يشمل الحاضرين والغائبين، والموجودين، والمعدومين الكائنين إلى يوم القيامة مثل سائر الخطابات الواردة في الوضوء، والصلاة، والصيام، والزكاة، والحج، وغير ذلك، وليس هناك حديث يدل على أن للغائبين والمعدومين تشهداً آخر غير هذا التشهد، وأيضاً علمهم النبي – صلى الله عليه وسلم – التشهد هكذا بلفظ الخطاب والنداء بدون التفريق بين الحاضرين منهم والغائبين عنه مع أن الصحابة كانوا يغيبون عنه – صلى الله عليه وسلم – في الغزوات، والسرايا، وغير ذلك من الأسفار، ولا يغايرون بين الحضور عنده والغيبة عنه، ولم يثبت ما تقدم من حكاية المعراج، فهذا كله يدل على أن ذلك مما لم نؤت علمه فينبغي لنا أن لا نبحث فيه، ونكل أمره إلى الله، قال الله تعالى: {ولا تقف ما ليس لك به علم} [١٧: ٣٦] ، وإذا يكون هذا الخطاب معدولاً عن العقل والقياس، فيكون مقصوراً على مورده، فلا يقتضى هذا الخطاب جواز خطابه – صلى الله عليه وسلم – ونداءه في غير تشهد الصلاة– انتهى. (ورحمة الله) أي إحسانه. (وبركاته) جمع بركة، أي زيادة من كل خير. (السلام) أي الذي وجه إلى الأمم السالفة من الصلحاء. (علينا) أي محشر الحاضرين، يريد به نفسه، والحاضرين من الإمام، والمأمومين، والملائكة، والجن، وفيه استحباب البداءة بالنفس في الدعاء، وفي الترمذي مصححاً عن أبيّ كعب: أن النبي – صلى الله عليه وسلم – إذا ذكر أحداً فدعا له بدأ بنفسه، وأصله في صحيح مسلم. (وعلى عباد الله الصالحين) الأشهر في تفسير الصالح أنه القائم بما يجب عليه من حقوق الله، وحقوق عباده، وتتفاوت درجاته. قال الحكيم الترمذي: من أراد أن يحظى بهذا السلام الذي يسلمه الخلق في الصلاة فليكن عبداً صالحاً، وإلا حرم هذا الفضل العظيم. (فإنه) أي الشأن أو المصلي. (إذا قال ذلك) أي قوله "وعلى عباد الله الصالحين" وهو كلام معترض بين قوله "الصالحين" وبين قوله "أشهد" إلى آخره. وإنما قدمت للاهتمام بها لكونه أنكر عليهم عد الملائكة واحداً واحداً، ولا يمكن استيعابهم لهم مع ذلك فعلمهم لفظاً يشمل الجميع مع غير الملائكة من النبيين، والمرسلين، والصديقين، وغيرهم بغير مشقة، وهذا من جوامع الكلم التي أوتيها – صلى الله عليه وسلم –، وقد ورد في بعض طرقه سياق التشهد متوالياً، وتأخير الكلام المذكور بعد، وهو من تصرف الرواة. (أصاب) فاعله ضمير ذلك. (كل عبد صالح) قيد به؛ لأن التسليم لا يصلح للمفسد. (أشهد أن

لا إله إلا الله) زاد ابن أبي شيبة "وحده لا شريك له" وسنده ضعيف، لكن ثبتت هذه الزيادة في حديث أبي موسى عند مسلم، وفي حديث عائشة الموقوف في الموطأ. (ثم ليتخير) أي ليختر. (من الدعاء أعجبه إليه) أي أحب الدعاء وأرضاه من الدين، والدنيا، والآخرة. (فيدعوه) أي فيقرأ الدعاء الأعجب. وقيل التقدير: فيدعوا به. كما في رواية أبي داود، فهو من باب الحذف والإيصال. وقيل التقدير: فيدعوا الله به. فحذف المفعول الثاني للعلم به. وفيه دليل على مشروعية الدعاء في الصلاة قبل السلام من أمور الدنيا والآخرة ما لم يكن إثماً؛ لأن ظاهر قوله "ليتخير من الدعاء أعجبه إليه" شامل لكل دعاء مأثور وغيره مما يتعلق بالآخرة كقوله "اللهم أدخلني الجنة". أو الدنيا مما يشبه كلام الناس كقوله "اللهم ارزقني زوجة جميلة، ودراهم جزيلة". وبذلك أخذ الشافعية، والمالكية ما لم يكن إثماً. وقصر الحنفية على ما يناسب المأثور فقط مما لا يشبه كلام الناس محتجين بقوله – عليه السلام –: "إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس". واحتج الأولون بظاهر حديث ابن مسعود، بقوله عليه السلام: سلوا الله حوائجكم حتى الشسع لنعالكم، والملح لقدوركم. واستثنى بعض الشافعية من مصالح الدنيا ما فيه سوء أدب كقوله: "اللهم أعطني امرأة جميلة" ثم يذكر أوصاف أعضائها. وقال ابن المنير: الدعاء بأمور الدنيا في الصلاة حظر، وذلك أنه قد تلتبس عليه الدنيا الجائزة بالمحظورة، فيدعوا بالمحظورة فيكون عاصياً متكلماً في الصلاة، فتبطل صلاته وهو لا يشعر، ألا ترى أن العامة يلتبس عليها الحق بالباطل، فلو حكم حاكم على عامي بحق فظنه باطلاً، فدعا على الحاكم باطلا بطلت صلاته، وتمييز الحظوظ الجائزة من المحرمة عسير جداً، فالصواب أن لا يدعوا بدنياه إلا على تثبت من الجواز– انتهى. ثم ظاهر اللفظ يدل على وجوب الدعاء قبل السلام بعد التشهد؛ لأن التخيير في آحاد الشيء لا يدل على عدم وجوبه كما قال ابن رشد، وهو المتقرر في الأصول، وقد ذهب إلى الوجوب أهل الظاهر، وروي عن أبي هريرة، وادعى بعض العلماء الإجماع على عدم الوجوب. (متفق عليه) وأخرجه أيضاً أحمد، والترمذي، وأبوداود، والنسائي، وابن ماجه، وغيرهم. واعلم أن حديث التشهد قد رواه أربعة وعشرون صحابياً، ذكر الحافظ في التلخيص (ص ١٠٢، ١٠٣) أسماءهم مع تخريج أحاديثهم، وبيان اختلاف ألفاظهم، واقتصر المصنف على إيراد أحاديث ثلاثة منهم: ابن مسعود، وابن عباس، وجابر. والروايات في ألفاظ التشهد مختلفة جداً، ولذلك اختلف الأئمة في اختيار بعضها دون بعض، وترجيح بعضها على بعض مع القول بجواز كل ما ثبت وصح، فاختار مالك تشهد عمر الموقوف عليه، ولفظه نحو حديث ابن عباس التالي إلا أنه قال "الزاكيات" بدل "المباركات"، وإنما رجح مالك تشهد عمر؛ لأنه علمه الناس على المنبر، ولم ينازعه أحد، فكان إجماعاً، ودل على تفضيله. وفيه: أن عدم إنكار الصحابة على عمر إنما يدل على جواز تشهده وإجزائه، لا على كونه أفضل التشهدات لاختيار أكثر الصحابة غير تشهده كما تدل عليه الروايات، ولم يكونوا ينكرون على أحد في الأمور المباحة، على أن تشهد عمر موقوف عليه. قال الدارقطني: لم يختلفوا في أنه موقوف عليه. وقال ابن عبد البر: ليس عند مالك في التشهد شيء مرفوع وإن كان غيره قد رفع ذلك، ومعلوم أنه لا يقال بالرأي. ولما علم مالك أن التشهد لم يكن إلا توقيفاً اختار تشهد عمر؛ لأنه كان يعلمه الناس، وهو على المنبر من غير نكير. قال: وتسليم الصحابة لعمر ذلك مع اختلاف رواياتهم دليل الإباحة والتوسعة. وقال ابن قدامة في المغني: أما حديث عمر فلم يروه عن النبي – صلى الله عليه وسلم – ، إنما هو من قوله، وأكثر أهل العلم من الصحابة على خلافه، فكيف يكون إجماعاً على أنه ليس الخلاف في

إجزائه في الصلاة، إنما الخلاف في الأولى والأحسن، والأحسن تشهد النبي – صلى الله عليه وسلم – الذي علمه أصحابه. وأخذوا به– انتهى. ولو سلم أن سكوت الصحابة وعدم إنكارهم على عمر دليل على إجماعهم فقد وقع إجماعهم على تشهد ابن مسعود قبل ذلك، فروى ابن أبي شيبة في مصنفه بسنده عن ابن عمر: أن أبابكر كان يعلمهم التشهد على المنبر كما يعلم الصبيان في المكتب: التحيات لله، والصلوات، والطيبات. فذكر مثل حديث ابن مسعود. قال الحافظ: ورواه أبوبكر بن مردويه في كتاب التشهد له من رواية أبي بكر مرفوعاً، وإسناده حسن. واختار الشافعي تشهد ابن عباس الآتي، وقال هو أفضل التشهد. واختار أحمد، وأبوحنفية، وجمهور الفقهاء، وأهل الحديث تشهد ابن مسعود، قال الترمذي: وعليه العمل عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلم – ومن بعدهم من التابعين، وهو قول الثوري، وابن المبارك، وأحمد، وإسحاق– انتهى. وقال الحافظ: وذهب جماعة من محدثي الشافعية كابن المنذر إلى اختيار تشهد ابن مسعود–انتهى.
وذكروا لترجيحه وجوهاً كثيرة، منها: أن الأئمة الستة اتفقوا على تخريج حديثه لفظاً ومعنى، وذلك نادر، وأعلى درجات الصحة عند المحدثين ما اتفق عليه الشيخان فكيف إذا اتفق عليه الستة لفظاً ومعنى. ومنها: أنه أجمع العلماء على أن حديثه أصح ما روي في التشهد. قال الترمذي: هو أصح حديث روي عن النبي – صلى الله عليه وسلم – في التشهد. وقال البزار لما سئل عن أصح حديث في التشهد قال: هو عندي حديث ابن مسعود، وروي من نيف وعشرين طريقاً، ثم سرد أكثرها وقال: لا أعلم في التشهد أثبت منه، ولا أصح أسانيد، ولا أشهر رجالاً، ولا أشد تظافراً بكثرة الأسانيد والطرق، ذكره الحافظ في التلخيص، وقال بعد ذكره في الفتح: ولا اختلاف بين أهل الحديث في ذلك، وممن جزم بذلك البغوي في شرح السنة، وقال محمد بن يحيى الذهلي: حديث ابن مسعود أصح ما روي في التشهد. وقال بريدة بن الحصيب: ما سمعت في التشهد أحسن من حديث ابن مسعود، رواه الطبراني، وقال النووي: أشدها صحة باتفاق المحدثين حديث ابن مسعود، ثم حديث ابن عباس. ومنها: أن الرواة عن ابن مسعود من الثقات لم يختلفوا في ألفاظه بخلاف غيره، قال مسلم: إنما اجتمع الناس على تشهد ابن مسعود؛ لأن أصحابه لا يخالف بعضهم بعضاً، وغيره قد اختلف أصحابه، ذكره الحافظ في الفتح. ومنها: أنه تلقاه عن النبي – صلى الله عليه وسلم – تلقيناً؛ فروى الطحاوي من طريق الأسود بن يزيد عنه، قال: أخذت من في رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ولقننيه كلمة كلمة. ومنها: أن فيه تأكيد التعليم ما ليس في غيره؛ ففي البخاري في الاستئذان: علمني رسول الله – صلى الله عليه وسلم – التشهد وكفى بين كفيه، كما يعلمني السورة من القرآن. وفي أبي داود بسنده إلى القاسم قال: أخذ علقمة بيدي فحدثني أن عبد الله بن مسعود أخذ بيده، وأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أخذ بيده، فعلمه التشهد في الصلاة. ومثل هذا لا يوجد في غيره.
ومنها: أن أبا بكر علمه الناس على المنبر كما تقدم. ومنها: أن رواته لم يختلفوا في حرف منه بل نقلوه مرفوعاً على صفة واحدة بخلاف غيره. ومنها: أنه ورد بصيغة الأمر مثل قوله "فليقل" وقوله "قولوا" ونحو ذلك، وأقله الندب والاستحباب بخلاف غيره، فإنه مجرد حكاية. ومنها: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – علم ابن مسعود التشهد وأمره أن يعلمه الناس، أخرجه أحمد. قال الحافظ بعد ذكره: ولم ينقل ذلك لغيره، ففيه دليل على مزيته. ومنها: أنه اتفق على روايته جماعة من الصحابة مثل أبي بكر، ومعاوية، وسلمان، وغيرهم. قال ابن قدامة في المغني (ج١: ص٥٧٨) : وقد رواه عن النبي – صلى الله عليه وسلم – معه ابن عمر، وجابر، وأبو موسى،

وفي صحيح مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن وكان يقول: التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله)[1].

---

وعائشة. وقال أيضاً (ج١: ص٥٧٩) : وقد اتفق على روايته جماعة من الصحابة فيكون أولى. ومنها: أنه أخذ به جمهور الصحابة، والتابعين، ومن بعدهم من الفقهاء، وأهل الحديث بخلاف تشهد غيره. ومنها: ما ذكره في المغني: قال عبد الرحمن بن الأسود: عن أبيه، قال: حدثنا عبد الله بن مسعود: أن النبي – صلى الله عليه وسلم – علمه التشهد في الصلاة، قال: وكنا نتحفظه عن عبد الله كما نتحفظ حروف القرآن: الواو، والألف. (أخرجه البزار، ورجاله رجال الصحيح) قال ابن قدامة: وهذا يدل على ضبطه، فكان أولى. ومنها: ما قال الحافظ في الفتح: ورجح أيضاً بثبوت الواو في الصلوات والطيبات، وهي تقتضي المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه، فيكون كل جملة ثناء مستقلاً، بخلاف ما إذا حذفت، فإنها تكون صفة لما قبلها، وتعدد الثناء في الأول صريح فيكون أولى، ولو قيل: إن الواو مقدرة في الثاني– انتهى. وقد ذكروا لترجيح تشهد ابن مسعود وجوهاً أخرى وفيما ذكرناه كفاية لمن له بصيرة، فلا يشك في أن حديث ابن مسعود أرجح من جميع الأحاديث المروية في التشهد فالأخذ به أولى وأحسن، والله اعلم. مرعاة المفاتيح (٢٣١/٣).

[1] أخرجه مسلم (٤٠٣).

قوله: (يعلمنا التشهد) سمى باسم جزءه الأشرف كما هو القاعدة عند البلغاء في تسمية الكل باسم البعض. (كما يعلمنا السورة من القرآن) أي بكمال الاهتمام لتوقف الصلاة عليه إجزاء، ففيه دلالة ظاهرة على اهتمامه وإشارة إلى وجوبه. (التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله) المباركات جمع مباركة، وهي كثيرة الخير، وقيل: النامية، قال النووي: تقديره "والمباركات، والصلوات، والطيبات" كما في حديث ابن مسعود وغيره، لكن حذفت الواو اختصاراً، وهو جائز معروف في اللغة– انتهى. قلت: حذف واو العاطف ولو كان جائزاً لكن التقدير خلاف الظاهر؛ لأن المعنى صحيح بدون تقديرها، فيكون جملة واحدة في الثناء، ولو سلم حذف الواو ههنا فتعدد الثناء صريح في تشهد ابن مسعود لذكر الواو فيه فيكون أولى من هذا. (السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا) كذا رواه مسلم وأبوداود وابن ماجه، وأحمد في رواية له بتعريف السلام في الموضعين. ورواه الترمذي والنسائي والشافعي وأحمد في طريق أخرى بتنكير السلام فيهما. قال النووي: يجوز فيهما حذف اللام وإثباتها، والإثبات أفضل، وهو الموجود في روايات الصحيحين. قال الحافظ: لم يقع في شيء من طرق حديث ابن مسعود بحذف اللام، وإنما اختلف ذلك في حديث ابن عباس، وهو من أفراد مسلم– انتهى. (وأشهد أن محمداً رسول الله) انفرد ابن عباس بهذا اللفظ، إذ في سائر التشهدات الواردة عن عمر، وابن مسعود، وجابر، وأبي موسى، وعبد الله بن الزبير كلها بلفظ "وأشهد أن محمداً عبده ورسوله". وأما قول الرافعي المنقول أنه – صلى الله عليه وسلم – كان يقول في تشهده "وأشهد أني رسول الله" فمردود بأنه لا أصل له، قاله القاري. قلت:

وفي صحيح مسلم عن أبي موسى رضي الله عنه أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علمهم التشهد (التحيات الطيبات الصلوات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله)[1].

وروى أبو داود عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه[2] عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في التشهد (التحيات لله الصلوات الطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله)[1].

---

روى النسائي وابن ماجه حديث ابن عباس هذا بلفظ: وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. هذا، وقد تقدم أن الشافعي اختار تشهد ابن عباس. قال الحافظ في الفتح: قال الشافعي بعد أن أخرج حديث ابن عباس: رويت أحاديث في التشهد مختلفة، وكان أحب إليّ؛ لأنه أكملها. وقال في موضع آخر، وقد سئل عن اختياره تشهد ابن عباس: لما رأيته واسعاً، وسمعته عن ابن عباس صحيحا، كان عندي أجمع وأكثر لفظاً من غيره، وأخذت به غير معنف لمن يأخذ بغيره مما صح، ورجحه بعضهم لكونه مناسباً للفظ القرآن في قوله تعالى: {تحية من عند الله مباركة طيبة} [٢٤: ٦١] ، وأما من رجحه بكون ابن عباس من أحداث الصحابة فيكون أضبط لما روى، أو بأنه أفقه من رواه، أو يكون إسناد حديثه حجازياً، وإسناد ابن مسعود كوفياً، وهو مما يرجح به، فلا طائل فيه لمن أنصف–انتهى. (رواه مسلم) قال المجد بن تيمية في المنتقى بعد ذكر الحديث بلفظ المصنف: رواه مسلم، وأبوداود بهذا اللفظ، ورواه الترمذي وصححه كذلك، لكنه ذكر السلام منكراً، ورواه ابن ماجه كمسلم، لكنه قال: وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. ورواه الشافعي وأحمد بتنكير السلام، وقالا فيه "وأن محمداً" ولم يذكرا "أشهد" والباقي كمسلم. ورواه أحمد من طريق آخر كذلك لكن بتعريف السلام، ورواه النسائي كمسلم، لكنه نكر السلام، وقال: وأشهد أن محمداً عبده ورسوله– انتهى. والحديث أخرجه أيضاً الدارقطني في إحدى روايتيه بتعريف السلام فيهما. وأخرجه ابن حبان في صحيحه بتعريف السلام الأول وتنكير الثاني. وأخرجه الطبراني بتنكير الأول وتعريف الثاني. (ولا في الجمع) أي للحميدي. (بين الصحيحين) وكأنه لم يقل بينهما؛ لأنه علم، والعلم لا يتغير. ("سلام عليك" و"سلام علينا" بغير ألف ولام) قيل: أصل "سلام عليك" سلمت سلاماً عليك، ثم حذفت الفعل وأقيم المصدر مقامه، وعدل عن النصب إلى الرفع على الابتداء لإفادة الثبوت والدوام، ثم زيدت "ال" للعهد الذهني، وقد تقدم توجيهه. (ولكن رواه) ابن الأثير (صاحب الجامع) أي للأصول الست. (عن الترمذي) وقد تقدم أن النسائي أيضاً رواه منكراً، وكذا الشافعي وأحمد والدارقطني في إحدى روايتيهما. ومقصود المصنف أن ذكر البغوي حديث ابن عباس بتنكير السلام في الموضعين في الصحاح مخالف لما في صحيح مسلم، ثم لا يخفى ما في قول المصنف "رواه صاحب الجامع" من التسامح، فإن الصحيح أن يقول: ذكره أو أورده صاحب الجامع؛ لأن ابن الأثير ليس من الرواة. مرعاة المفاتيح (٢٣٧/٣).

[1] أخرجه مسلم ) (٤٠٤).

[2] كذا في الأصول، والصواب عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

[1] أخرجه من طرق أحمد (٢/ ٦٨)، وأبو داود (٩٧١)، والترمذي في العلل (١/ ٢٢٤ – ٢٢٥)، والفاكهي في أخبار مكة ١/ ٢٠٥ – ٢٠٦)، وأبو يعلى وسمويه كما في تنقيح التحقيق (٢/ ٩٠٤)، والبزار كما في التلخيص ١/ ٢٦٧)، والطحاوي في شرح المعاني (١/ ٢٦٣ – ٢٦٤)، وأبو بكر الشافعي في الفوائد (٢٢٢)، والدارقطني (١/ ٣٥١)، والطبراني في الأوسط (٢٦٤٦)، وأبو نعيم في الحلية (٧/ ١٨٠)، والبيهقي (٢/ ١٣٩)، الخطيب في المتفق (١٦٤٣)، والحافظ في نتائج الأفكار" (٢/ ١٧٣) والحديث قال عنه أبو طالب أحمد بن حميد: سألت أحمد بن حنبل عن هذا الحديث فأنكره، وقال: لا أعرفه، وقال: قال يحيى القطان: كان شعبة يضعف حديث أبي بشر عن مجاهد، قال: لم يسمع منه شيئا، إنما ابن عمر يرويه عن أبي بكر الصديق، علمنا التشهد، ليس فيه النبي صلى الله عليه وسلم. الكامل (٢/٥٧٤)، وتهذيب الكمال (٥/٨)، وقال الترمذي: سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: روى شعبة عن أبي بشر عن مجاهد عن ابن عمر، وروى سيف عن مجاهد عن أبي معمر عن ابن مسعود، وهو المحفوظ عندي. العلل (١/ ٢٢٦)، قال الحافظ في النتائج: وليس هذا بقادح لأن في سياقهم اختلافا يشعر بأنه عند مجاهد على الوجهين"، لذا صححه الحافظ في النتائج، وكذا صححه ابن الملقن في البدر المنير (٤/٢٧)، ومغلطاي في شرح ابن ماجة، والعيني في نخب الأفكار (٤/٤٦٦)، وقال العلامة الألباني في صحيح أبي داود الأم (٤/١٢٥): إسناده صحيح، وكذا قال الدارقطني، وأقره الحافظ العسقلاني، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (٧/١٩٣): إسناده صحيح، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٢/٢١٩): إسناده صحيح، وقال العلامة الوادعي فقال في أحاديث معلة ظاهرها الصحة (رقم ٢٥٤):

الحديث إذا نظرت إلى سنده وجدتهم رجال الصحيح، وقد قال الدارقطني (ج١ص٣٥١) : هذا إسناد صحيح، وقد تابعه –يعني علي بن نصر– على رفعه بن أبي عدي عن شعبة ووقفه غيرهما. اهـ ولم أكتبه من أجل قول الدارقطني فإنا لا ندري من وقفه أهو أرجح أم علي بن نصر وابن أبي عدي؟ ولكن كتبته هنا لأن في "تهذيب التهذيب" أن الإمام أحمد قال كان شعبة يضعف حديث أبي بشر عن مجاهد قال لم يسمع منه شيئا. وقال ابن معين طعن عليه شعبة في حديثه عن مجاهد قال من صحيفة. اهـ

هذا وأما التصرح هنا بالسماع من مجاهد، فيحتمل أنه وهم من أبي بشر أو غيره والله أعلم. ولا أقصد أن الحديث لم يصح بحال، ولكني أقصد أن هذه الطريق معلة لأن الحديث قد ورد في "مسند الإمام أحمد" (ج٧ص١٩٣) بتحقيق أحمد شاكر: حدثنا عفان حدثنا أبان بن يزيد حدثنا قتادة حدثني عبد الله بن بابي المكي قال صليت إلى جنب عبد الله بن عمر قال فلما قضى الصلاة ضرب بيده على فخذه فقال ألا أعلمك تحية الصلاة كما كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يعلمنا فتلا علي هؤلاء الكلمات يعني قول أبي موسى الأشعري في التشهد.

هذا حديث صحيح رجاله رجال الصحيح.

وروى أبو داود عن سمرة بن جندب رضي الله عنه أما بعد: (أمرنا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا كان في وسط الصلاة أو حين انقضائها فابدأوا قبل السلام فقولوا: التحيات الطيبات والصلوات والملك لله، ثم سلموا على اليمين ثم سلموا على قارئكم وعلى أنفسكم)[1].

وذكر مالك في الموطأ أن عمر رضي الله عنه كان يعلم الناس التشهد وهو على المنبر يقول: (قولوا التحيات لله الزاكيات لله الصلوات الطيبات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله)[2].

---

[1] أخرجه أبو داود (٩٧٥)، والطبراني (٧٠١٨)، والبيهقي (٢/ ١٨١) والحديث ضعفه عبد الحق في الأحكام الوسطى (٢/٢٨٥)، وضعفه ابن القطان في ليان الوهم والإيهام (٣/٢٣٢)، وقال الذهبي في المهذب (٢/٦٢٢): إسناده مظلم وفيه مجاهيل ، فلا حجة فيه، وضعفه الحافظ في التلخيص (١/٤٣٦ ، ٤٤٣)، وقال العلامة الألباني في ضعيف أبي داود الأم (١/٣٦٦): إسناد ضعيف مظلم: سليمان بن سمره وابنه خبيب مجهولان. وجعفر بن سعد وسليمان بن موسى أبو داود– وهو الكوفي– مضعفان، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٢/٢٢٤): إسناده ضعيف، جعفر بن سعد ضعيف، وخبيب بن سليمان بن سمرة وأبوه مجهولان.

[2] أخرجه الإمام مالك في الموطأ (١/٩٠، رقم ٢٠٣)، والإمام محمد (١٠٧)، والشافعى (١/٢٣٧)، وعبد الرزاق (٢/٢٠٢، رقم ٣٠٦٧)، والطحاوى (١/٢٦١)، والحاكم (١/٣٩٨، رقم ٩٧٩)، والبيهقى (٢/١٤٤، رقم ٢٦٦٢) والحديث قال عنه الإمام الشافعي في الأم ١/١١٨: لم نسمع إسناداً في التشهد يخالفه ولا يوافقه أثبت عندنا منه، وصححه النووي في الأذكار (٩١)، والعيني في نخب الأفكار (٤/٤٤٧)، وصححه ابن الملقن في البدر المنير (٤/٢٥)، قال العلامة الألباني في أصل صفة الصلاة (٣/٩٠١): إسناده صحيح كما قال الزيلعي (١/٤٢٢)، ورجاله رجال الستة.

(تنبيه) قال الدارقطني في علله كما في البدر المنير (٤/٢٦): لم يختلفوا في أن هذا الحديث موقوف على عمر، قال: ورواه بعض المتأخرين عن إسماعيل بن أبي أويس، عن مالك، عن الزهري، عن عروة، عن ابن عبد، عن عمر مرفوعا، ووهم في رفعه والصواب موقوف، وقال ابن رجب في فتح الباري (٥/١٨١): روى عن عمر مرفوعاً من وجوه لا تثبت ، والله أعلم.

مسائل في الفصل.

المسألة الأولى: هل صحت قصة التشهد في الصلاة أن أصلها كان في المعراج ؟

لا يعرف لهذه القصة أصل ولا سند ، ولم نقف لها على أثر في كتب السنة الصحيحة ، وقصة المعراج ثابتة بتفاصيلها في صحيحي البخاري ومسلم وغيرهما ، وليس فيها شيء عن مناسبة ذكر التشهد المعروف في الصلاة ، وكذلك لم يرد شيء عن هذه القصة حين علم النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة الكرام هذا التشهد .

وما تنقله بعض كتب التفسير عند قوله تعالى : (سلام قولا من رب رحيم) يس /٥٨ ، فقالوا : " يشير إلى السلام الذي سلمه الله على حبيبه عليه السلام ليلة المعراج إذ قال له : " السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته " ،

فقال في قبول السلام : " السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين " انتهى . انظر روح المعاني للآلوسي" (٣٨/٣) .

وما يذكره بعض شراح السنة عند الكلام على حديث التشهد ، ذكره بدر الدين العيني في "شرح سنن أبي داود" (٢٣٨/٤) ، ونقله الملا علي القاري في "مرقاة المفاتيح" عن ابن الملك ، وكذلك تذكره هذه القصة في بعض كتب الفقه ، مثل حاشية "تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق" (١٢١/١) ، وفي بعض كتب الصوفية كالقسطلاني والشعراني .

وجميع ذلك ذكر معلق غير مسند ، فلا يجوز نسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، كما لا يجوز تعليمه الأولاد الصغار ، لأنه لا يعرف له أصل صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد اتفق أهل العلم على حرمة رواية الأحاديث الموضوعة إلا على سبيل التكذيب والتحذير.

قال علماء اللجنة الدائمة (١٩٦/٤): وأما كونه صلى الله عليه وسلم أتى بالتشهد وهو ساجد عند " سدرة المنتهى " ليلة المعراج : فلا نعلم له وللسجود في ذلك المكان ليلة المعراج أصلا ".

المسألة الثانية: حكم قراءة الدعاء أو التشهد من الورقة أثناء الصلاة.

قال العلامة ابن باز في مجموع فتاواه (١٣٦/٢٦): "لا مانع أن يقرأ الإنسان الدعاء من الورقة إذا كان لا يحفظ وكتب الدعاء في ورقة وقرأه في الأوقات التي يحب أن يدعو فيها ، مثل آخر الليل ، أو أثناء الليل ، أو غيرها من الأوقات ، ولكن لو تيسر حفظ ذلك، وأن يقرأه عن حضور قلب وعن خشوع كان ذلك أكمل .

أما في الصلاة فالأولى أن يكون عن ظهر قلب، وأن تكون دعوات مختصرة موجزة ، ولو قرئت من ورقة في التشهد مثلا أو بين السجدتين فلا حرج في ذلك ، لكن كون الداعي يحفظ الدعاء فإنه يكون أقرب إلى الخشوع، والله ولي التوفيق" انتهى .

(فائدة): قال الشيخ علي القاري في " المرقاة " (٥٥٧/١) : " والمنقول أن تشهده عليه الصلاة والسلام، كتشهدنا. وأما قول الرافعي: المنقول أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول في تشهده: وأشهد أني رسول الله. فمردود؛ بأنه لا أصل له ".

المسألة الثالثة: هل يقال في التشهد: السلام على النبي أم السلام عليك أيها النبي؟

لا شك أن ألفاظ التشهد توقيفية، ليست اجتهادية، لما ثبت من حديث ابن مسعود، وابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم التشهد كما يعلمهم السورة من القرآن، ولذلك كان يقول الأسود بن يزيد وهو من جلة التابعين من أصحاب ابن مسعود رضي الله عنه: (كان عبدالله يعلمنا التشهد في الصلاة، فيأخذ علينا الألف والواو). أخرجه البزار في مسنده رقم (١٦٢٩)، بإسناد صحيح.

وقد صح عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: علمني رسول الله –صلى الله عليه وسلم– التشهد، كفي بين كفيه، كما يعلمني السورة من القرآن، قال: (التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، وهو بين ظهرانينا، فلما قبض قلنا: السلام على النبي) أخرجه البخاري رقم (٦٢٦٥)، ومسلم –مختصرا– (١/ ٣٠٢ رقم ٤٠٢).

وقال عبدالرزاق: أخبرنا ابن جريج: أخبرني عطاء: أن الصحابة كانوا يقولون والنبي -صلى الله عليه وسلم- حي: السلام عليك أيها النبي، فلما مات قالوا: السلام على النبي. وهذا إسناد صحيح.

فظاهر هذين الخبرين أن ترك أسلوب الخطاب بعد النبي -صلى الله عليه وسلم- هو الذي كان عليه عمل الصحابة بعد وفاة النبي -صلى الله عليه وسلم-، ولولا ما يأتي مما يدل على استمرار بعضهم على أسلوب الخطاب، بعد وفاة النبي -صلى الله عليه وسلم- لكان هذا إجماعا أو كالإجماع على ترك أسلوب الخطاب.

لكن ما ثبت (من وجوه) من تعليم بعض الصحابة التشهد بعد وفاة النبي -صلى الله عليه وسلم- بأسلوب الخطاب، يدل على مشروعية ذلك وصحته، وعلى عدم وقوع الإجماع على تركه، وأجل ما ثبت من ذلك: ما أخرجه الإمام مالك في الموطأ رقم من طريق عبدالرحمن بن عبد القارئ أنه سمع عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- وهو على المنبر، يعلم الناس التشهد، ويقول: قولوا: التحيات لله، الزاكيات لله، الطيبات والصلوات لله. السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله. وبناء على ذلك اختلف العلماء في هذه المسألة.

قال العلامة الألباني في أصل صفة الصلاة (٨٨٣/٣): قال الحافظ رحمه الله تعالى في الفتح (٤٧/١١) :" هذه الزيادة، ظاهرها أنهم كانوا يقولون: السلام عليك أيها النبي! - بكاف الخطاب - في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، فلما مات النبي صلى الله عليه وسلم؛ تركوا الخطاب، وذكروه بلفظ الغيبة؛ فصاروا يقولون: السلام على النبي ". وقال في موضع آخر (٢٥٠/٢) : " قال السبكي في " شرح المنهاج " - بعد أن ذكر هذه الرواية من عند أبي عوانة وحده -: " إن صح هذا عن الصحابة؛ دل على أن الخطاب في السلام بعد النبي صلى الله عليه وسلم غير واجب، فيقال: السلام على النبي ". قلت: قد صح بلا ريب، وقد وجدت له متابعا قويا؛ قال عبد الرزاق: أخبرنا ابن جريج: أخبرني عطاء: أن الصحابة كانوا يقولون والنبي صلى الله عليه وسلم حي: (السلام عليك أيها النبي!) ، فلما

مات؛ قالوا: (السلام على النبي) وهذا إسناد صحيح. وأما ما روى سعيد بن منصور من طريق أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه: أن النبي صلى الله عليه وسلم علمهم التشهد ... فذكره. قال: فقال ابن عباس: إنما كنا نقول: السلام عليك أيها النبي! إذ كان حيا. فقال ابن مسعود: هكذا علمنا، وهكذا نعلم. فظاهر أن ابن عباس قاله بحثا، وأن ابن مسعود لم يرجع إليه، لكن رواية أبي معمر أصح { (يعني: رواية البخاري) } ؛ لأن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه، والأسناد إليه — مع ذلك – ضعيف ". وقد نقل كلام الحافظ هذا جماعة من العلماء المحققين؛ أمثال: القسطلاني في شرحه على البخاري، والزرقاني في " المواهب اللدنية " وفي شرحه على " الموطأ "، وعبد الحي اللكنوي في " التعليق الممجد "، وارتضوه؛ حيث إنهم أقروه {ولم يتعقبوه بشيء} . هذا؛ والظاهر أن الصحابة رضي الله عنهم لم يصيروا إلى القول: (السلام على النبي) - بلفظ الغيبة - إلا بتوقيف من النبي صلى الله عليه وسلم؛ إذ لا مجال للاجتهاد أو القياس في مثل هذا المقام؛ بل هو عين الابتداع في الدين، وحاشا الصحابة من ذلك، لا سيما ابن مسعود رضي الله عنه، الذي اشتهر من بينهم بشدة محاربته للبدع — مهما كان نوعها -، وقصته في إنكاره على الذين كانوا يذكرون الله مجتمعين، ويعدون التسبيح والتحميد بالحصى أشهر من أن تذكر، وهو القائل رضي الله عنه: اتبعوا ولا تبتدعوا؛ فقد كفيتم، عليكم بالأمر العتيق. ولذا كان يأخذ على

أصحابه الواو في التشهد. كما رواه الطحاوي (١٥٧/١)، والبزار في " مسنده " بإسناد صحيح. فمن كان هذا شأنه من التحري في الاتباع؛ كيف يعقل أن يتصرف فيما علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه من التشهد بدون إذن منه؟! هذا غير معقول. أضف إلى ذلك أنه ليس منفردا بذلك عن الصحابة؛ بل قد نقل هو نفسه – وهو الثقة العدل – ذلك عن الصحابة بدون خلاف بينهم، فمن تبعهم على ذلك؛ ف {أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون} . {ويؤيده: أن عائشة رضي الله عنها كذلك كانت تعلمهم التشهد في الصلاة: " السلام على النبي ". رواه السراج في مسنده (ج ٢/١/٩) ، والمخلص في الفوائد (ج ١١ /١/٥٤) بسندين صحيحين عنها} ا.هـ

أما العلامة ابن باز فقد سئل كما في مجموع فتاواه (٥٨/٢٨): روي عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: إنا كنا في حياة النبي صلى الله عليه وسلم نقول في التشهد: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، وبعد وفاته كنا نقول السلام على النبي ورحمة الله وبركاته، فهل هذا صحيح، وهل نقوله في التشهد؟

فأجاب: "المشروع أن يقولوا بما علم النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة، علمهم أن يقولوا: (السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته) فنقول كما علمنا الرسول صلى الله عليه وسلم، علم الصحابة ولم يقل لهم إذا مت غيروا، علمهم وهم مسافرون، يذهبون في البلاد البعيدة، يقولون: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، يعني يدعون له، السلام عليك هو دعاء له، بالسلامة والرحمة والبركة، و "أيها النبي" معناها : استحضار، "أيها النبي" ما هو بمعنى أن يدعوه، يدعون له، السلام عليك يعني لك السلامة، لك العافية والرحمة والبركة من ربك، هو دعاء له صلى الله عليه وسلم، ليس يدعى هو، ولكنك تطلب الله له السلامة والرحمة، والبركة، ومن قال: السلام على النبي ورحمة الله وبركاته، فلا بأس، لكن الأفضل أن يقول: كما علم النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، هذا هو الذي علمه النبي أمته، ومات على ذلك عليه الصلاة والسلام" انتهى .

وسئل علماء اللجنة الدائمة : عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم وكفي بين كفيه التشهد ، كما يعلمني السورة من القرآن : التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ... الخ وهو بين ظهرانينا ، فلما قبض قلنا : السلام على النبي صلى الله عليه وسلم . فكثير من الناس يقولون هذه الصيغة الأخيرة ويأمرون بها .

فأجابوا: صفة التشهد الذي كان يقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاته ويأمر أصحابه بها هي ما أخرجه الشيخان في الصحيحين عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كفي بين كفيه كما يعلمني السورة من القرآن " التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله " وهذا هو الأصح لأن النبي صلى الله عليه وسلم علمه أصحابه ولم يقل " إذا مت فقولوا السلام على النبي ... " .

وسئلوا – أيضا – : في التشهد هل يقول الإنسان " السلام عليك أيها النبي " أم يقول " السلام على النبي " لأن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : " كنا نقول قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم " السلام عليك أيها النبي " وبعد موته صلى الله عليه وسلم كنا نقول " السلام على النبي " ؟ .

فأجابوا : الصحيح أن يقول المصلي في التشهد السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ؛ لأن هذا هو الثابت في الأحاديث ، وأما ما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه في ذلك– إن صح عنه – فهو اجتهاد من فاعله لا يعارض به الأحاديث الثابتة ، ولو كان الحكم يختلف بعد وفاته عنه في حياته لبينه لهم صلى الله عليه وسلم.

فتاوى اللجنة الدائمة (٧ / ١١ – ١٣).

وقال العلامة العثيمين في الشرح الممتع (٣ / ١٥٠ ، ١٥١): وقوله : " السلام عليك " هل هو خبر أو دعاء ؟ يعني : هل أنت تخبر بأن الرسول مسلم ، أو تدعو بأن الله يسلمه ؟ .

الجواب : هو دعاء تدعو بأن الله يسلمه ، فهو خبر بمعنى الدعاء .

ثم هل هذا خطاب للرسول عليه الصلاة والسلام كخطاب الناس بعضهم بعضا ؟ .

الجواب : لا ، لو كان كذلك لبطلت الصلاة به ؛ لأن هذه الصلاة لا يصح فيها شيء من كلام الآدميين ؛ ولأنه لو كان كذلك لجهر به الصحابة حتى يسمع النبي صلى الله عليه وسلم ، ولرد عليهم السلام كما كان كذلك عند ملاقاتهم إياه ، ولكن كما قال شيخ الإسلام في كتاب " اقتضاء الصراط المستقيم " : لقوة استحضارك للرسول عليه الصلاة والسلام حين السلام عليه ، كأنه أمامك تخاطبه .

ولهذا كان الصحابة يقولون : السلام عليك ، وهو لا يسمعهم ، ويقولون : السلام عليك ، وهم في بلد وهو في بلد آخر ، ونحن نقول : السلام عليك ، ونحن في بلد غير بلده ، وفي عصر غير عصره .

وأما ما ورد في " صحيح البخاري " عن عبد الله بن مسعود أنهم كانوا يقولون بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم: " السلام على النبي ورحمة الله وبركاته " فهذا من اجتهاداته – رضي الله عنه – التي خالفه فيها من هو أعلم منه ؛ عمر بن الخطاب ، فإنه خطب الناس على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال في التشهد : " السلام عليك أيها النبي ورحمة الله " كما رواه مالك في " الموطأ " بسند من أصح الأسانيد ، وقاله عمر بمحضر الصحابة وأقروه على ذلك .

ثم إن الرسول عليه الصلاة والسلام علمه أمته ، حتى إنه كان يعلم ابن مسعود ، وكفه بين كفيه من أجل أن يستحضر هذا اللفظ ، وكان يعلمهم إياه كما يعلمهم السورة من القرآن ، وهو يعلم أنه سيموت ؛ لأن الله قال له : (إنك ميت وإنهم ميتون) الزمر / ٣٠ ، ولم يقل : بعد موتي قولوا : السلام على النبي ، بل علمهم التشهد كما يعلمهم السورة من القرآن بلفظها ، ولذلك لا يعول على اجتهاد ابن مسعود ، بل يقال : " السلام عليك أيها النبي " .

**المسألة الرابعة:** هل يقال في التشهد أشهد أن سيدنا محمدا رسول الله ، واللهم صل على سيدنا محمد ؟ أم نقول محمد فقط بدون سيدنا ؟

أولا: لا شك أن وصف النبي صلى الله عليه وسلم بالسيادة وصف صحيح، فهو صلى الله عليه وسلم سيدنا، بل سيد البشر أجمعين، روى مسلم (٢٢٧٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أنا سيد ولد آدم يوم القيامة). وروى الترمذي (٣٦١٥) عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر، وبيدي لواء الحمد ولا فخر، وما من نبي يومئذ آدم فمن سواه إلا تحت لوائي، وأنا أول من تنشق عنه الأرض ولا فخر) صححه الألباني في صحيح الترمذي.

ثانيا: يجب أن يعلم أن العبادات مبناها على الاتباع، فلا يزاد في العبادة شيء على ما شرعه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذا من علامات محبة العبد لله عز وجل، قال الله تعالى: (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم) آل عمران /٣١.

والاتباع أن تفعل كما فعل، وتقول كما قال، وتترك ما ترك، فلا تزيد عليه، ولا تنقص من فعله، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد) رواه البخاري (٢٦٩٧) ومسلم (١٧١٨).

والوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد في الصلاة: (وأشهد أن محمدا عبده ورسوله) والوارد عنه في الصلاة عليه: (اللهم صل على محمد ... اللهم بارك على محمد) ولم يرد عنه قط أنه علمنا أن نقول (سيدنا)، فلا يزاد على ما أمرنا به النبي صلى الله عليه وسلم، وعملنا إياه. فهذا هو الأفضل بلا شك، وكيف يكون الأفضل هو ما خالف هدي النبي صلى الله عليه وسلم؟ وهو صلى الله عليه وسلم كان يقول في كل خطبة جمعة، ويعلنها على المنبر: (أما بعد، فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد – صلى الله عليه وسلم) رواه مسلم (٨٦٧).

وقد سئل الحافظ ابن حجر رحمه الله: هل الأفضل أن يقال في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (سيدنا) لأنه وصف له، أم عدم ذلك لعدم وروده في الآثار؟

فأجاب: " اتباع الألفاظ المأثورة أرجح، ولا يقال: لعله ترك ذلك تواضعا منه صلى الله عليه وسلم، وأمته مندوبة إلى أن تقول ذلك كلما ذكر، لأنا نقول: لو كان ذلك راجحا لجاء عن الصحابة ثم عن التابعين، ولم نقف في شيء من الآثار عن أحد من الصحابة ولا التابعين، أنه قال ذلك مع كثرة ما ورد عنهم من ذلك. . .

ثم ذكر آثارا عن بعض الصحابة والتابعين والإمام الشافعي وليس فيها لفظ (سيدنا). . . ثم قال: والمسألة مشهورة في كتب الفقه، والغرض منها أن كل من ذكر هذه المسألة من الفقهاء قاطبة لم يقع في كلام أحد منهم (سيدنا)، ولو كانت هذه الزيادة مندوبة ما خفيت عليهم كلهم حتى أغفلوها، والخير كله في الاتباع، والله أعلم " انتهى باختصار. نقله عنه العلامة الألباني في كتابه "صفة الصلاة" (ص ١٥٣ – ١٥٥).

وسئل علماء اللجنة الدائمة: هل يجوز أن نقول أثناء كلامنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم: سيدنا محمد في غير المأثور عنه كالصلاة الإبراهيمية أو غير ذلك؟

فأجابوا: " الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في التشهد لم يرد فيها – فيما نعلم – كلمة سيدنا أي: (اللهم صل على سيدنا محمد .. إلخ) وهكذا صفة الأذان والإقامة، فلا يقال فيها سيدنا، لعدم ورود ذلك في الأحاديث الصحيحة التي علم فيها النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه كيفية الصلاة عليه، وكيفية الأذان والإقامة، ولأن العبادات توقيفية فلا يزاد فيها ما لم يشرعه الله سبحانه وتعالى، أما الإتيان بها في غير ذلك فلا بأس، لقوله صلى الله عليه وسلم: (أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر) " انتهى من "فتاوى اللجنة الدائمة" (٧/ ٦٥).

وقال العلامة ابن باز في فتاوى نور على الدرب (٣٨٢/٨): المشروع في الصلاة عدم التسييد؛ لأنه لم يرد في النصوص، وإنما علمهم عليه الصلاة والسلام أن يقولوا: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد» فالمشروع هكذا، كما علمهم النبي صلى الله عليه وسلم، لكن لو أن

الإنسان قال: اللهم صل على سيدنا محمد. لا بأس ولا حرج عليه؛ لأن محمدا سيد ولد آدم عليه الصلاة والسلام، فمن قال لا حرج عليه، ومن ترك لا حرج عليه، والأفضل الترك في التشهد والأذان، يقول: أشهد أن محمدا رسول الله كما علم النبي أصحابه ذلك، كان بلال يؤذن بهذا، وهكذا أبو محذورة، ولو أن مؤذنا قال: أشهد أن سيدنا محمدا رسول الله. صح لكنه خلاف السنة، ما كان النبي يقول هكذا، ولا علم الصحابة ذلك، وإنما المشروع أن يقول: أشهد أن محمدا رسول الله. في الأذان والإقامة، لكن لو قال: أن سيدنا محمدا. هو صادق، هو سيدنا، لكن لم يشرع هذا، والمسلمون عليهم التقيد في العبادات؛ لأنها توقيفية، فعلى المسلم أن يتقيد بالعبادة بما ورد عن الشرع فلا يزيد، ففي التحيات يقول: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد» كما جاء في النصوص، وفي الأذان يقول: أشهد أن محمدا رسول الله. وفي الإقامة كذلك، وأما في غير هذا إذا قال: أشهد أن سيدنا محمدا رسول الله. أو: اللهم صل على سيدنا محمد. فلا حرج في ذلك؛ لأنه سيد ولد آدم عليه الصلاة والسلام، قال عليه الصلاة والسلام: «أنا سيد ولد آدم ولا فخر» المقصود هو أفضل الخلق عليه الصلاة والسلام، لكن علينا أن نتقيد بما شرع لنا، لا نزيد ولا ننقص؛ لأن هذا هو الذي ينبغي لنا؛ لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح، يقول – اللهم صل عليه وسلم –: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» يقول: «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد» فالتقيد بما علمنا إياه وشرعه لنا هو الذي ينبغي لنا، ويقول صلى الله عليه وسلم: «إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة» ويقول الرب عز وجل {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ} ويقول جل وعلا: {أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ} فالمشروع للمسلمين التقيد بما علمهم إياه نبيهم عليه الصلاة والسلام، وما شرعه لهم في الأقوال والأعمال ا.هـ

وقال العلامة العثيمين في فتاوى نور على الدرب: تسويد الرسول صلى الله عليه وسلم عند الصلاة عليه، فإننا نقول: لا ريب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد ولد الخلق، سيد ولد آدم، وأنه له السيادة المطلقة عليهم، لكنها السيادة البشرية، سيادة بشر على بشر، أما السيادة المطلقة فإنها لله عز وجل، فالرسول عليه الصلاة والسلام سيد ولد آدم في الدنيا والآخرة، وهو إمامهم عليه الصلاة والسلام، ويجب على المؤمن أن يعتقد ذلك في رسوله صلى الله عليه وسلم. أما زيادة سيدنا في الصلاة على رسوله صلى الله عليه وسلم فإنها إن أردنا الألفاظ التي ورد بها النص لا ينبغي ذكرها إذا كانت لم تذكر؛ لأن الصيغة التي وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم في صفة الصلاة عليه هي أحسن الصيغ وأولاها بالاتباع، أما إذا كان يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم صلاة مطلقة فإنه لا بأس أن يقول: صلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين مثلاً، لا بأس أن يقولها لأن النبي صلى الله عليه وسلم له السيادة على البشر، ولكننا في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد لا نزيدها؛ لأنها لم ترد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنقول: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، ولا نقول: السلام عليك سيدنا أيها النبي، ونقول: اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد، ولا نقول: اللهم صلِّ على سيدنا محمد، بل ولا نقول: اللهم صلِّ على نبينا محمد، بل نقول: اللهم صلِّ على محمد كما جاء به النص، هذا هو الأولى والأفضل.

المسألة الخامسة: إذا سلم الإمام ولم يكمل المأموم التشهد فماذا يعمل؟

التشهد الأخير ركن من أركان الصلاة ، لا بد من الإتيان به كاملا ؛ لقول ابن مسعود رضي الله عنه : (كنا نقول قبل أن يفرض علينا التشهد السلام على الله قبل خلقه ، السلام على جبرائيل وميكائيل ، فعلمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد) رواه النسائي (١٢٧٧) والدارقطني والبيهقي وصححه الحافظ ابن حجر في "الفتح" (٣١٢/٢) ، وصححه العلامة الألباني في الإرواء (٣١٩) فقوله : "قبل أن يفرض علينا التشهد " صريح في أن التشهد فرض. وهو اختيار العلامة ابن باز، والألباني واالعثيمين.

ولهذا إذا سلم الإمام قبل أن يكمل المأموم تشهده ، فإنه لا يتابعه ، بل يتم تشهده أولا .

قال في "كشاف القناع" (٥٦٥/١): " فلو سبق الإمام المأموم بالقراءة وركع الإمام : تبعه المأموم ، وقطع القراءة لأنها في حقه مستحبة ، والمتابعة واجبة ، ولا تعارض بين واجب ومستحب ، بخلاف التشهد إذا سبق به الإمام المأموم فلا يتابعه المأموم بل يتمه إذا سلم إمامه ، ثم يسلم ؛ لعموم الأمر بالتشهد " انتهى بتصرف .

وأما الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فقد اختلف العلماء في حكمها ، فمنهم من قال : إنها ركن ، لا تصح الصلاة إلا بها . ومنهم من قال : إنها واجبة . ومنهم من قال : إنها سنة مستحبة، وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم من فرغ من التشهد الأخير بالاستعاذة من أربع ، فقال : (إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر فليتعوذ بالله من أربع : من عذاب جهنم ، ومن عذاب القبر ، ومن فتنة المحيا والممات ، ومن شر المسيح الدجال) رواه مسلم (٥٨٨)، وقد ذهب بعض العلماء إلى وجوب هذا الدعاء، وعلى هذا فالأحوط للمأموم ألا يسلم من الصلاة حتى يتم التشهد ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ، ويستعيذ بالله من هذه الأربع .

وقد سئل العلامة ابن باز كما في مجموع فتاواه (٢٤٨/١١): في إحدى الصلوات سلم الإمام ولم أكمل إلا جزءا يسيرا من التحيات ، فهل أعيد صلاتي ؟

فأجاب: عليك أن تكمل التشهد ولو تأخرت بعض الشيء عن إمامك لأن التشهد الأخير ركن في أصح قولي العلماء، وفيه الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم.

فالواجب أن تكمله ولو بعد سلام الإمام ، ومنه التعوذ بالله من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالتعوذ من هذه الأربع في التشهد الأخير ، ولأن بعض أهل العلم قد رأى وجوب ذلك ، والله أعلم " انتهى .

(فرع): سئل العلامة العثيمين كما في فتاوى نور على الدرب: إذا أخطأ المصلى أو سها في التشهد الأخير فهل يعيد التشهد من أوله أو من حيث أخطأ وكذلك في بقيه الأركان؟

فأجاب: يعيد من حيث أخطأ ثم يأتي بما أخطأ فيه وبما بعده لأن الترتيب لا بد منه وعلى هذا فلو أن الإنسان وقف يصلى ونسي أن يقرأ الفاتحة ثم ركع وذكر أنه نسي أن يقرأ الفاتحة فليقم ليقرأ الفاتحة وسورة معها إن كانت السورة مشروعة في تلك الوقفة ثم يركع والمهم أن من ترك ركنا فعليه أن يأتي به وبما بعده إلا إذا وصل إليه في الركعة التالية فإن الركعة التالية تقوم مقام الأولى ويأتي بعد ذلك بركعة بدل الأولى.

فأي تشهد أتي به من هذه التشهدات أجزأه، وذهب الإمام أحمد وأبو حنيفة إلى تشهد ابن مسعود، وذهب الشافعي إلى تشهد ابن عباس، وذهب مالك إلى تشهد عمر رضي الله عنه، والكل كاف يجزئ.

## الفصل الخامس عشر
## في ذكر الصلاة على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

في الصحيحين عن كعب بن عجرة رضي الله عنه قال: خرج علينا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقلنا: يا رسول الله (قد عرفنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك؟ قال: قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد)[١].

---

[١] أخرجه البخاري (٣٣٧٠ ، ٤٧٩٧ ، ٦٣٥٧)، ومسلم (٤٠٦).

قوله (فقلنا) أراد بإيراد صيغة الجمع نفسه وغيره من الصحابة ممن كان حاضراً. قال في الفتح: وقد وقفت من تعيين من باشر السؤال على جماعة، وهم كعب بن عجرة عند الطبراني، وبشير بن سعد والد النعمان في حديث أبي مسعود عند مالك، ومسلم، وزيد بن خارجة الأنصاري عند النسائي، وطلحة بن عبيد الله عند الطبري، وأبو هريرة عند الشافعي، وعبد الرحمن بن بشير عند إسماعيل القاضي في كتاب الصلاة، فإن ثبت أن السائل كان متعدداً فواضح، وإن ثبت أنه كان واحدا فالحكمة بالتعبير بصيغة الجمع الإشارة إلى أن السؤال لا يختص به بل يريد نفسه، ومن يوافقه على ذلك، ولا يقال هو من باب التعبير عن البعض بالكل، بل حمله على ظاهره هو المعتمد لما ذكر. وعند البيهقي والخلعي عن كعب بن عجرة، قال: لما نزلت: {إن الله وملائكته يصلون على النبي} [٣٣: ٥٦] الآية، قلنا: يا رسول الله! قد علمنا– الحديث. (كيف الصلاة؟) أي كيف لفظ الصلاة في الصلاة بعد التشهد؟ قال القاضي: يحتمل أن يكون سؤالهم عن كيفية الصلاة في غير الصلاة، ويحتمل أن يكون في الصلاة. قال: وهو الأظهر. قال النووي: وهذا اختيار مسلم، ولهذا ذكر هذا الحديث في هذا الموضع أي بعد أحاديث التشهد. (عليكم) فيه تغليب، ويدل عليه الحديث الآتي: كيف نصلي عليك؟ قاله القاري. وقال الحافظ: أما إتيانه بصيغة الجمع في قوله "عليكم" فقد بين مراده بقوله "أهل البيت"؛ لأنه لو اقتصر عليها لاحتمل أن يريد بها التعظيم، وبها تحصل مطابقة الجواب للسؤال حيث قال "على محمد وعلى آل محمد"، وبهذا يستغنى عن قول من قال: في الجواب زيادة على السؤال؛ لأن السؤال وقع عن كيفية الصلاة عليه، فوقع الجواب عن ذلك بزيادة كيفية الصلاة على آله– انتهى. وقال الشيخ عبد الحق الدهلوي: المقصود السؤال عن كيفية الصلاة عليه – صلى الله عليه وسلم –، وذكر أهل البيت تبعاً واستطراداً. وقيل: أهل البيت كناية عن ذاته – صلى الله عليه وسلم –، والأهل بمعنى الآل، وقد يقال: آل فلان، ويراد به نفسه وذاته فقط. كما قيل في آل

داود ونحوه. وفي قوله "أهل البيت" تلميح إلى قوله تعالى: {رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت} [١١: ٧٣] والقرينة على إرادة هذا المعنى قوله الآتي: فإن الله قد علمنا، الخ. (أهل البيت) بالنصب على المدح والاختصاص، أو على أنه منادى مضاف، ويجوز جره لكونه عطف بيان لضمير المخاطب. (فإن الله قد علمنا كيف نسلم عليك) يعني في التشهد، وهو قول المصلي "السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته". والمعنى: علمنا الله كيفية السلام عليك على لسانك، وبواسطة بيانك، وفي رواية للبخاري: قد علمنا كيف نسلم عليك، فكيف نصلي عليك؟ وفي أخرى: أما السلام عليك فقد عرفناه، فكيف الصلاة عليك؟ أي إن الله تعالى أمرنا بالصلاة والسلام عليك بقوله: {صلوا عليه وسلموا تسليما} [٣٣: ٥٦] ، وقد عرفنا كيفية السلام عليك بما علمتنا في التحيات من أن نقول: السلام عليك أيها النبي، الخ. فعلمنا كيف اللفظ الذي به نصلي عليك كما علمتنا السلام؟ فالمراد بعدم علمهم الصلاة عدم معرفة تأديتها بلفظ لائق به – عليه الصلاة والسلام –، ولذا وقع بلفظ "كيف" التي يسأل بها عن الصفة. قال القرطبي: هذا سؤال من أشكلت عليه كيفية ما فهم أصله، وذلك أنهم عرفوا المراد بالصلاة فسألوا عن الصفة التي تليق بها ليستعملوها–انتهى. والحامل لهم على ذلك أن السلام لما تقدم بلفظ مخصوص وهو "السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته" فهموا منه أن الصلاة أيضاً تقع بلفظ مخصوص، وعدلوا عن القياس لإمكان الوقوف على النص، ولاسيما في ألفاظ الأذكار، فإنها تجيء خارجة عن القياس غالبا، فوقع الأمر كما فهموا، فإنه لم يقل لهم: قولوا الصلاة عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، ولا قولوا: الصلاة والسلام عليك، الخ. بل علمهم صيغة أخرى. وفي حديث أبي مسعود البدري عند أحمد في مسنده، وابن خزيمة في صحيحه، والدارقطني في سننه، وابن حبان في صحيحه، والحاكم في مستدركه، والبيهقي في سننه: أنهم قالوا، يارسول الله! أما السلام فقد عرفناه، فكيف نصلي عليك إذا نحن صلينا في صلاتنا؟ وفي رواية: كيف نصلي في صلاتنا؟ قال الدارقطني: إسناده حسن متصل– وقال البيهقي: إسناده حسن، صحيح، وصححه الحاكم أيضاً. واستدل به جماعة من الشافعية كابن خزيمة، والبيهقي على إيجاب الصلاة على النبي – صلى الله عليه وسلم – في كل صلاة في القعود آخر الصلاة بين التشهد والسلام. وتعقب بأنه لا دلالة فيه على ذلك، بل إنما يفيد إيجاب الإتيان بهذه الألفاظ على من صلى على النبي – صلى الله عليه وسلم – في التشهد. وعلى تقدير أن يدل على إيجاب أصل الصلاة فلا يدل على هذا المحل المخصوص، ولكن قرب البيهقي ذلك بأن الآية لما نزلت وكان النبي – صلى الله عليه وسلم – قد علمهم كيفية السلام عليه في التشهد، والتشهد داخل الصلاة، فسألوا عن كيفية الصلاة، فعلمهم، فدل على أن المراد بذلك إيقاع الصلاة عليه في التشهد بعد الفراغ من التشهد الذي تقدم تعليمه لهم، وأما احتمال أن يكون ذلك خارج الصلاة فهو بعيد كما قال عياض وغيره. (قولوا) قال القسطلاني: الأمر ههنا للوجوب اتفاقاً، نعم اختلف هل يتعدد أم لا؟ فقيل: في العمر مرة واحدة، وقيل: في كل تشهد يعقبه سلام، قاله الشافعي. وقال الشوكاني في النيل: قوله في الحديث "قولوا" استدل بذلك على وجوب الصلاة عليه – صلى الله عليه وسلم – بعد التشهد، وإلى ذلك ذهب عمر، وابنه، وابن مسعود، وجابر بن زيد، والشعبي، ومحمد بن كعب القرظي، وأبوجعفر الباقر، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق، وابن المواز. واختار القاضي أبوبكر ابن العربي، وذهب الجمهور إلى عدم الوجوب، منهم مالك، وأبوحنيفة، وأصحابه، والثوري، والأوزاعي، وآخرون. قال: ويمكن الاعتذار عنه بأن الأمر المذكور تعليم كيفية،

وهو لا يفيد الوجوب، فإنه لا يشك من له ذوق أن من قال لغيره: إذا أعطيتك درهماً فكيف أعطيك أياه أسراً أم جهراً؟ فقال له: أعطيته سراً، كان ذلك أمرا بالكيفية التي هي السرية، لا أمرا بالإعطاء. وتبادر هذا المعنى لغة وشرعاً وعرفاً لا يدفع، وقد تكرر في السنة وكثر، فمنه: إذا قام أحدكم الليل فليفتتح الصلاة بركعتين خفيفتين– الحديث. وقد أطال الكلام على دلائل القائلين بوجوب الصلاة عليه – صلى الله عليه وسلم – في القعود آخر الصلاة، والاعتذار عنها. ومال إلى عدم وجوبها في الصلاة. والأحوط عندي هو وجوبها لما تقدم من تقرير البيهقي في الاحتجاج لذلك، ولما سيأتي. وقد ألزم العراقي من قال من الحنفية بوجوب الصلاة عليه كلما ذكر، كالطحاوي، ونقله السروجي في شرح الهداية عن أصحاب المحيط، والعقد، والتحفة، والمغيث، من كتبهم أن يقولوا بوجوبها في التشهد، لتقدم ذكره في آخر التشهد، لكن لهم أن يلتزموا ذلك، لكن لا يجعلونه شرطاً في صحة الصلاة. (اللهم) هذه كلمة كثر إستعمالها في الدعاء، وهو بمعنى ياالله، والميم عوض عن حرف النداء، ولا يدخلها حرف النداء إلا في نادر، كقول الراجز:

إني إذا مات حادث ألما * أقول: يا اللهم يا اللهما

واختص هذا الاسم بقطع الهمزة عند النداء ووجوب تفخيم لامه، وبدخول حرف النداء عليه مع التعريف، وبالباء في القسم، وذهب الفراء من تبعه من الكوفيين إلى أن أصله ياالله! وحذف حرف النداء تخفيفاً، والميم مأخوذة من جملة محذوفة مثل أمنا بخير، وقيل: بل زائدة كما "زرقم" للشديد الزرقة، وزيدت في الاسم العظيم تفخيماً، وقيل: غير ذلك (صلى على محمد) قال الجزري في النهاية معناه: عظمه في الدنيا بإلا ذكره، وإظهار دعوته، وإبقاء شريعته، وفي الآخرة بتشفيعه في أمته، وتضعيف أجره ومثوبته. وقيل، المعنى: لما أمر الله سبحانه بالصلاة عليه ولم نبلغ قدر الواجب من ذلك أحلناه على الله، وقلنا: اللهم صل أنت على محمد؛ لأنك أعلم بما يليق به. وهذا الدعاء قد اختلف هل يجوز إطلاقه على غير النبي – صلى الله عليه وسلم – أم لا؟ والصحيح أنه خاص به فلا يقال لغيره. وقال الخطابي: الصلاة التي بمعنى التكريم والتعظيم لا تقال لغيره، والتي بمعنى الدعاء والتبرك تقال لغيره، ومنه الحديث: اللهم صلى على آل أبي أوفى، أي ترحم وبرك. وقيل فيه: إن هذا خاص له لكنه هو آثر به غيره، وأما سواه فلا يجوز له أن يخص به أحداً–انتهى كلام الجزري. وأرجح للتفصيل إلى الفتح، والعمدة، وزاد المعاد، والقول البديع، قال الحليمي: المقصود بالصلاة على النبي – صلى الله عليه وسلم – التقرب إلى الله بامتثال أمره، وكذا حق النبي – صلى الله عليه وسلم – علينا، وتبعه ابن عبد السلام فقال: ليست صلاتنا على النبي – صلى الله عليه وسلم – شفاعته له، فإن مثلنا لا يشفع لمثله، ولكن الله لما أمرنا بمكافأة من أحسن إلينا فإن عجزنا عنها كافأناه بالدعاء فأرشدنا الله لما علم عجزنا عن مكافأة نبينا إلى الصلاة عليه. وقال ابن العربي: فائدة الصلاة عليه ترجع إلى الذي يصلي عليه لدلالة ذلك على نصوع العقيدة، وخلوص النية، وإظهار المحبة، والمداومة على الطاعة، والاحترام للواسطة الكريمة – صلى الله عليه وسلم –. واختلف في زيادة لفظ السيادة قبل محمد فجعله ابن عبد السلام من باب سلوك الأدب، ومال الشوكاني في النيل إلى أوليته. وقال الأسنوي: قد اشتهر زيادة "سيدنا" قبل "محمد" عند أكثر المصلين وفي كون ذلك أفضل نظر–انتهى. قلت: أما في الصلاة فالظاهر هو تركه وعدم زيادته امتثالاً للأمر، واتباعاً للفظ المأثور، وأما في غير الصلاة فلا بأس بزيادته. قال السيوطي في الدر المنثور: أخرج عبد الرزاق، وعبد بن حميد وابن ماجه وابن مردوية عن ابن مسعود، قال: إذا

صليتم على النبي – صلى الله عليه وسلم – فأحسنوا الصلاة، قالوا: فعلمنا. قال: قولوا: اللهم اجعل صلواتك، ورحمتك، وبركاتك على سيد المرسلين، وإمام المتقين–الحديث. قال السخاوي: إن كثيراً من الناس يقولون: اللهم صل على سيدنا محمد، وأتى في ذلك بحثاً: أما في الصلاة فالظاهر أنه لا يقال اتباعاً للفظ المأثور، وأما في غير الصلاة فقد أنكر – صلى الله عليه وسلم – على مخاطبة بذلك كما في الحديث المشهور، وإنكاره يحتمل تواضعا، أو كراهة منه أن يحمد مشافهة، أو لأن ذلك كان في تحية الجاهلية، أو لمبالغتهم في المدح، وقد صح قوله – صلى الله عليه وسلم –: أنا سيد ولد آدم، وقوله للحسن: إن ابني هذا سيد، وقوله لسعد: قوموا إلى سيدكم. وورد قول سهل بن حنيف للنبي – صلى الله عليه وسلم –: يا سيدي، في حديث عند النسائي، وقول ابن مسعود: اللهم صل على سيد المرسلين. وفي كل هذا دلالة واضحة على جواز ذلك، والمانع يحتاج إلى دليل سوى ما تقدم؛ لأنه لا ينهض دليلاً مع الاحتمالات المتقدمة–انتهى. (وعلى آل محمد) قد اختلف في المراد بالآل في هذا الحديث، فقيل: الراجح أنهم من حرمت عليهم الزكاة، فإنه بذلك فسرهم زيد بن أرقم، والصحابي أعرف بمراده – صلى الله عليه وسلم –، فتفسيره قرينة على تعين المراد من اللفظ المشترك، وقد فسرهم بآل علي، وآل جعفر، وآل عقيل، وآل العباس. وقيل: المراد بآل محمد، أزواجه وذريته؛ لأن أكثر طرق هذا الحديث جاء بلفظ "وآل محمد"، وجاء في حديث أبي حميد التالي موضعه "وأزواجه وذريته" فدل على أن المراد بالآل الأزواج والذرية. وتعقب بأنه ثبت الجمع بين الثلاثة كما في حديث أبي هريرة الآتي في الفصل الثالث، فيحمل على أن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ غيره، فالمراد بالآل في التشهد الأزواج، ومن حرمت عليهم الصدقة. وتدخل فيهم الذرية، فبذلك يجمع بين الأحاديث. وقد أطلق على أزواجه – صلى الله عليه وسلم – آل محمد كما في حديث عائشة: ماشبع آل محمد من خبز مأدوم ثلاثاً، وفي حديث أبي هريرة: اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً، وكأن الأزواج أفردوا بالذكر تنويهاً بهم وكذا الذرية. وقيل: المراد بالآل جميع أمة الإجابة. قال ابن العربي: مال إلى ذلك مالك. وقال النووي في شرح مسلم: هو أظهر الأقوال، قال: وهو اختيار الأزهري وغيره من المحققين–انتهى. وقيده القاضي حسين، والراغب، بالأتقياء منهم. وعليه يحمل كلام من أطلق، ويؤيده قوله تعالى: {إن أولياءه إلا المتقون} [٨: ٣٤] . وقوله – صلى الله عليه وسلم –: "إن أوليائي منكم المتقون"، وإلى حمله على أمة الإجابة ذهب نشوان الحميري إمام اللغة، ومن شعره في ذلك:

آل النبي هم أتباع ملته من الأعاجم والسودان والعرب

لو لم يكن آله إلا قرابته صلى المصلي على الطاغي أبي لهب

ويدل على ذلك أيضاً قول عبد المطلب من أبيات:

وانصر على آل الصليب وعابديه اليوم آلك

والمراد بآل الصليب أتباعه. ومن الأدلة على ذلك قول الله تعالى: {أدخلوا آل فرعون أشد العذاب} [٤٠: ٤٦] ؛ لأن المراد بآله أتباعه، وقد احتج لهذا القول بحديث أنس رفعه: آل محمد كل تقي. أخرجه الطبراني، ولكن سنده واه جداً. وأخرج البيهقي عن جابر نحوه من قوله بسند ضعيف، ويؤيد ذلك معنى الآل لغة. قال في القاموس: الآل أهل الرجل وأتباعه، وأولياؤه، ولا يستعمل إلا فيما فيه شرف غالباً، فلا يقال آل الإسكاف، كما يقال أهله– انتهى. وفي تفسيره أقوال أخرى كلها مرجوحة ضعيفة، فلا حاجة إلى ذكرها، ولولا ضعف حديث

أنس وكون سنده واهياً جداً لتعين تفسير آل محمد في التشهد بأتقياء أمته، ثم لعل وجه إظهار محمد في قوله "وآل محمد" مع تقدم ذكره هو أن استحقاق الآل بالإتباع لمحمد، فالتنصيص على اسمه آكد في الدلالة على استحقاقهم، والله تعالى أعلم. (كما صليت على إبراهيم) ذكر في وجه تخصيصه من بين الأنبياء وجوه، أظهرها كونه جد النبي – صلى الله عليه وسلم –، وقد أمرنا بمتابعته في أصول الدين أو في التوحيد المطلق والانقياد المحقق، قاله القاري. (وعلى آل إبراهيم) هم ذريته من إسماعيل وإسحاق كما جزم به جماعة من الشراح، وإن ثبت أن إبراهيم كان له أولاد من غير سارة وهاجرة، فهم داخلون لا محالة. ثم إن المراد المسلمون منهم بل المتقون فيدخل فيهم الأنبياء والصديقون والشهداء والصالحون دون من عداهم. وفيه ما تقدم في آل محمد، قاله الحافظ. وقال الباجي: "وآل إبراهيم" أتباعه، وهذا يحتمل أن يريد به أتباعه من ذريته، ويحتمل أن يريد أتباعه من كل اتبعه، أي من غير تخصيص بذريته، قال: والأظهر عندي أن الآل الأتباع والعشيرة. واستشكل هذا التشبيه؛ لأن المقرر كون المشبه دون المشبه به، والواقع ههنا عكسه؛ لأن محمداً – صلى الله عليه وسلم – وحده أفضل من إبراهيم وآله. وأجيب عن لك بأجوبة، منها: أن التشبيه إنما هو لأصل الصلاة بأصل الصلاة لا للقدر بالقدر، فهو كقوله تعالى: {إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح} [٤: ١٦٣] وقوله: {كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم} [٢: ١٨٣] وهو كقول القائل: "أحسن إلى ولدك كما أحسنت إلى فلان"، ويريد بذلك أصل الإحسان لا قدره. ومنه قوله تعالى: {وأحسن كما أحسن الله إليك} [٢٨: ٧٧] ورجح هذا الجواب القرطبي في المفهم. ومنها: أن الكاف للتعليل كما في قوله تعالى: {كما أرسلنا فيكم رسولاً منكم} [٢: ١٥١] وفي قوله: {واذكروه كما هداكم} [٢: ١٩٨] . ومنها: أن قوله: اللهم صل على محمد، مقطوع عن التشبيه فيكون التشبيه متعلقاً بقوله: "وعلى آل محمد". يعني أنه تم الكلام بقوله" اللهم صل على محمد" ثم استأنف"وعلى آل محمد" أي وصل على آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، والمسؤل له مثل إبراهيم وآله، هم آل محمد – صلى الله عليه وسلم – لا لنفسه. وفيه أن هذا الجواب وإن نقله أبوحامد عن نص الشافعي، لكنه خلاف الظاهر. وتعقب أيضاً بأن غير الأنبياء لا يمكن أن يساووا الأنبياء، فكيف تطلب لهم صلاة مثل صلاة التي وقعت لإبراهيم والأنبياء من آله؟ ويمكن الجواب عن ذلك بأن المطلوب الثواب الحاصل لهم لا جميع الصفات التي كانت سبباً للثواب. ومنها: أن المسؤول مقابلة الجملة بالجملة، ويدخل في "آل إبراهيم" خلائق لا يحصون من الأنبياء، ولا يدخل في "آل محمد" نبي، وطلب إلحاق هذه الجملة التي فيها نبي واحد بتلك الجملة التي فيها خلائق من الأنبياء. ومنها: أن التشبيه لمحمد وآل محمد من صلاة كل فرد فرد فيحصل من مجموع صلاة المصلين من أول التعليم إلى آخر الزمان أضعاف ما كان لآل إبراهيم. وعبر ابن العربي عن هذا بقوله: المراد دوام ذلك واستمراره. ومنها: دفع المقدمة المذكورة أولاً وهي أن المشبه به يكون أرفع من المشبه، وأن ذلك ليس بمطرد، بل قد يكون التشبيه بالمثل بل وبالدون كما في قوله تعالى: {مثل نوره كمشكاة} [٢٤: ٣٥] . وأين يقع نور المشكاة من نوره تعالى؟ ولكن لما كان المراد من المشبه به أن يكون شيئاً ظاهراً واضحاً للسامع حسن تشبيه النور بالمشكاة، وكذا ههنا لما كان تعظيم إبراهيم وآل إبراهيم بالصلاة عليهم مشهوراً واضحاً عند جميع الطوائف حسن أن يطلب لمحمد وآل محمد بالصلاة عليهم مثل ما حصل لإبراهيم وآل إبراهيم، ويؤيد ذلك ختم الطلب المذكور بقوله "في العالمين"، أي كما أظهرت الصلاة على إبراهيم وعلى آل

إبراهيم في العالمين، ولذا لم يقع قوله "في العالمين" إلا في ذكر آل إبراهيم، دون ذكر آل محمد على ما وقع في الحديث الذي ورد فيه، وهو حديث أبي مسعود عند مالك ومسلم وغيرهما. وعبر الطيبي عن ذلك بقوله: ليس التشبيه المذكور من باب إلحاق الناقص بالكامل، بل من باب إلحاق ما لم يشتهر بما اشتهر. ومنها: ما قال السندي: أما تشبيه صلاته – صلى الله عليه وسلم – بصلاة إبراهيم فلعله بالنظر إلى ما يفيده واو العطف من الجمع والمشاركة، وعموم الصلاة المطلوبة له ولأهل بيته – صلى الله عليه وسلم –، أي شارك أهل بيته معه في الصلاة، واجعل الصلاة عليه عامة له ولأهل بيته كما صليت على إبراهيم كذلك، فكأنه – صلى الله عليه وسلم – لما رأى أن الصلاة عليه من الله تعالى ثابتة على الدوام كما هو مفاد صيغة المضارع المفيد للاستمرار التجددي في قوله: {إن الله وملائكته يصلون على النبي} [٣٣: ٥٦] فدعاء المؤمنين بمجرد الصلاة عليه قليل الجدوى، بين لهم أن يدعوا له بعموم صلاته له ولأهل بيته ليكون دعاءهم مستجلباً لفائدة جديدة، وهذا هو الموافق لما ذكره علماء المعاني في القيود أن محط الفائدة في الكلام هو القيد الزائد، وكأنه لهذا خص إبراهيم؛ لأنه كان معلوماً بعموم الصلاة له ولأهل بيته على لسان الملائكة، ولذا ختم بقوله: "إنك حميد مجيد"، كما ختمت الملائكة صلاتهم على أهل بيت إبراهيم بذلك. ومنها: ما قال بعض المحققين: وجه الشبه هو كون كل من الصلاتين أفضل وأولى وأتم من صلاة من قبله، أي كما صليت على إبراهيم صلاة هي أتم، وأفضل من صلاة من قبله، كذلك صل على محمد صلاة هي أفضل وأتم من صلاة من قبله. قال السندي بعد ذكره: ويمكن أن تجعل وجه الشبه مجموع الأمرين من العموم والأفضلية. (إنك حميد) فعيل من الحمد بمعنى محمود وأبلغ منه، وهو من حصل له من صفات الحمد أكملها. وقيل: هو بمعنى الحامد أي إنك حامد من يستحق أن يحمد من عبادك، وقيل: هو بمعنى المستحق لجميع المحامد لما في الصيغة من المبالغة. (مجيد) مبالغة ماجد من المجد وهو الشرف، والمجيد صفة من كمل في الشرف، وهذا تذييل الكلام السابق وتقرير له سبيل العموم، أي إنك حميد، فاعل ما تستوجب به الحمد من النعم المتكاثرة والآلاء المتعاقبة المتوالية، مجيد، كريم الإحسان إلى جميع عبادك الصالحين، ومن محامدك وإحسانك أن توجه صلواتك، وبركاتك، وترحمك على حبيبك نبي الرحمة وآله، أو إنك حامد من يستحق أن يحمد، ومحمد من أحق عبادك بحمدك، وقبول دعاء من يدعوا له ولآله.

(اللهم بارك على محمد) أي أثبت له وأدم له ما أعطيته من الشرف والكرامة، وزده من الكمالات ما يليق بك وبه. قال الحافظ: المراد بالبركة هنا الزيادة من الخير والكرامة. وقيل: المراد التطهير من الذنوب والتزكية. وقيل: المراد إثبات ذلك واستمراره من قوله: بركت الإبل أي ثبتت على الأرض، وبه سميت بركة ماء– بكسر أوله وسكون الثانية– لإقامة الماء فيها. والحاصل أن المطلوب أن يُعطوا من الخير أوفاه وأن يثبت ذلك ويستمر دائماً–انتهى. قال القاري: وهذا زيادة على أصل السؤال ووقع تتميماً للكمال. واستدل بهذا الحديث على تعين هذا اللفظ الذي علمه النبي – صلى الله عليه وسلم – لأصحابه في امتثال الأمر، سواء قلنا بالوجوب مطلقاً أو مقيداً بالصلاة، وأما تعينه في الصلاة فعن أحمد في رواية، والأصح عند أتباعه لا تجب. واختلف في الأفضل فعن أحمد أكمل ما ورد وعنه يتخير، وأما الشافعية فقالوا: يكفي أن يقول: اللهم صل على محمد، واختلفوا هل يكفي الإتيان بما يدل على ذلك كأن يقوله بلفظ الخبر فيقول: "صلى الله على محمد" مثلاً؟ والأصح إجزاءه، وذلك أن الدعاء بلفظ الخبر آكد فيكون جائزاً بطريق الأولى. ومن منع وقف عند التعبد، وهو الذي رجحه ابن العربي، بل

كلامه يدل على أن الثواب الوارد لمن صلى على النبي – صلى الله عليه وسلم – إنما يحصل لمن صلى عليه بالكيفية المذكورة. قال الحافظ في الفتح: واتفق أصحابنا على أنه لا يجزئ أن يقتصر على الخبر كأن يقول: الصلاة على محمد، إذ ليس فيه إسناد الصلاة إلى الله تعالى، واختلفوا في تعين لفظ محمد، لكن جوزوا الاكتفاء بالوصف دون الاسم، كالنبي، ورسول الله؛ لأن لفظ "محمد" وقع التعبد به، فلا يجزئ عنه إلا ما كان أعلى منه. وذهب الجمهور إلى الاجتراء بكل لفظ أدى المراد بالصلاة عليه – صلى الله عليه وسلم –، وعمدتهم في ذلك أن الوجوب ثبت بنص القرآن بقوله تعالى: {صلوا عليه وسلموا تسليماً} [٣٣: ٥٦] . فلما سأل الصحابة عن الكيفية وعلمها لهم النبي – صلى الله عليه وسلم –، واختلف النقل لتلك الألفاظ اقتصر على ما اتفقت عليه الروايات، وترك ما زاد على ذلك كما في التشهد، إذ لو كان المتروك واجباً لما سكت عنه. وقد استشكل ذلك ابن الفركاح في الاقليد فقال: جعلهم هذا هو الأقل، يحتاج إلى دليل على الاكتفاء بمسمى الصلاة، فإن الأحاديث الصحيحة ليس فيها الاقتصار والأحاديث التي فيها الأمر بمطلق الصلاة ليس فيها ما يشير إلى ما يجب من ذلك في الصلاة، وأقل ما وقع في الروايات: اللهم صل على محمد كما صليت على إبراهيم، ومن ثم حكى الفوراني عن صاحب الفروع في إبحاب ذكر إبراهيم وجهين، واحتج لمن لم يوجبه بأنه ورد بدون ذكره في حديث زيد بن خارجة عند النسائي بسند قوي، ولفظه: "صلوا عليّ، وقولوا: اللهم صل على محمد وآل محمد"، وفيه نظر؛ لأنه من اختصار بعض الرواة، فإن النسائي أخرجه من هذا الوجه بتمامه، وكذا الطحاوي. واختلف في إبحاب الصلاة على الآل، ففي تعيينها أيضاً عند الشافعية والحنابلة روايتان، والمشهور عندهم لا، وهو قول الجمهور، وادعى كثير منهم فيه الإجماع. ونقل البيهقي في الشعب عن أبي إسحاق المروزي، وهو من كبار الشافعية، قال: أنا اعتقد وجوبها. قال البيهقي: وفي الأحاديث الثابتة دلالة على صحة ما قال–انتهى كلام الحافظ. وقال الأمير اليماني في شرح حديث أبي مسعود البدري عند مالك وأحمد ومسلم وغيرهم: الحديث يقتضى أيضاً وجوب الصلاة على الآل، ولا عذر لمن قال بوجوب الصلاة عليه – صلى الله عليه وسلم – مستدلاً بهذا الحديث من القول بوجوبها على الآل، إذ المأمور به واحد، ودعوى النووي وغيره الإجماع على أن الصلاة على الآل مندوبة غير مسلمة، بل نقول: الصلاة عليه – صلى الله عليه وسلم – لا تتم، ولا يكون العبد ممتثلاً بها، حتى يأتي بهذا اللفظ النبوي الذي فيه ذكر الآل؛ لأنه قال السائل: كيف نصلي عليك؟ فأجابه بالكيفية أنها الصلاة عليه وعلى آله، فمن لم يأت بالآل فما صلى بالكيفية التي أمر بها، فلا يكون ممتثلاً للأمر، فلا يكون مصلياً عليه – صلى الله عليه وسلم –، وكذلك بقية الحديث من قوله: كما صليت، إلى آخره يجب، إذ هو من الكيفية المأمور بها، ومن فرق بين ألفاظ هذه الكيفية بإيجاب بعضها وندب بعضها فلا دليل له على ذلك– انتهى. وقال الشوكاني في تحفة الذاكرين بعد ذكر حديث أبي مسعود البدري: فيه تقييد الصلاة عليه – صلى الله عليه وسلم – بالصلاة فيفيد ذلك أن هذه الألفاظ المروية مختصة بالصلاة، وأما خارج الصلاة فيحصل الامتثال بما يفيده قوله سبحانه وتعالى: {يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً} [٣٣: ٥٦] ، فإذا قال القائل "اللهم صل وسلم على محمد" فقد امتثل الأمر القرآني، وقد جاءت أحاديث في تعليمه – صلى الله عليه وسلم – لصفة الصلاة عليه فيجزئ المصلي أن يأتي بواحد منها إذا كان صحيحاً كما قلناه في التشهد والتوجه، ولكنه ينبغي أن يأتي بما هو أعلى صحة وأقوى سندا كحديث كعب، وأبي مسعود، ومثل ذلك حديث أبي حميد

**وفي الصحيحين أيضاً عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه أنهم قالوا: يا رسول الله، كيف نصلي عليك؟ قال: (قولوا: اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته، كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وعلى أزواجه وذريته، كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد)[1].**

---

الساعدي يعني الذي يأتي، ومثل ذلك حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري والنسائي وابن ماجه-انتهى. قال الحافظ: واستدل بالحديث على أن إفراد الصلاة عن التسليم لا يكره، وكذا العكس؛ لأن تعليم التسليم تقدم قبل تعليم الصلاة كما تقدم، فأفرد التسليم مدة في التشهد قبل الصلاة عليه، وقد صرح النووي بالكراهة، واستدل بورود الأمر بهما معاً في الآية، وفيه نظر نعم يكره أن يفرد الصلاة، ولا يسلم أصلاً. وأما لو صلى في وقت، وسلم في وقت آخر فإنه يكون ممتثلاً-انتهى. قال القاري في شرح الشفاء: الواو تفيد الجمعية لا المعية كما عليه الأصولية، فلا دلالة في الآية على كراهية إفراد الصلاة عن السلام، وعكسه كما ذهب إليه النووي وأتباعه من الشافعية، وقد أوضحت ذلك في رسالة مستقلة-انتهى. مرعاة المفاتيح (٣/٢٤٩).

[1] أخرجه البخاري (٣٣٦٩ ، ٦٣٦٠)، ومسلم (٤٠٧).

قوله: (قالوا) أي الصحابة، ووقع عند السراج والطبراني في حديث كعب بن عجرة: أن أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قالوا. (كيف نصلي عليك؟) . أي كيف اللفظ اللائق بالصلاة عليك. (صل على محمد) صلاة تليق به. (وأزواجه) أمهات المؤمنين كما ورد التقييد بذلك في حديث أبي هريرة الآتي. (وذريته) أي نسله أولاد بنته فاطمة رضي الله عنها. قال الباجي: أما الأزواج فهن معروفات. وأما الذرية فمن كانت للنبي – صلى الله عليه وسلم – ولادة من ولده، وولده ممن تبع النبي – صلى الله عليه وسلم – وأطاعه– انتهى. وقال الحافظ: الذرية– بضم المعجمة وحكى كسرها– هي النسل، وقد يختص بالنساء والأطفال، وقد يطلق على الأصل، وهي من ذرأ– بالهمزة– أي خلق الإنسان، إلا أن الهمزة سهلت لكثرة الاستعمال. وقيل: بل هي من الذر، أي خلقوا أمثال الذر، وعليه فليس مهموز الأصل– انتهى. قال السخاوي: فالذرية الأولاد وأولادهم، وهل يدخل أولاد البنات. فمذهب الشافعي ومالك، وهو رواية عن أحمد أنهم يدخلون لإجماع المسلمين على دخول أولاد فاطمة في ذرية النبي – صلى الله عليه وسلم –، وحكى ابن الحاجب الاتفاق على دخول ولد البنات. قال: لأن عيسى من ذرية إبراهيم – عليهما السلام –، وسامحه الشراح في نقل الاتفاق. ومذهب أبي حنيفة ورواية أخرى عن أحمد أنهم لا يدخلون، واستثنوا أولاد فاطمة – رضي الله عنها – لشرف هذا الأصل العظيم–انتهى. والحديث قد استدل على أن المراد بآل محمد أزواجه وذريته كما تقدم البحث فيه في الكلام على آل محمد. واستدل به على أن الصلاة على الآل لا تجب لسقوطها في هذا الحديث وهو ضعيف؛ لأنه لا يخلو أن يكون المراد بالآل غير أزواجه وذريته، أو أزواجه وذريته، وعلى تقدير كل منهما لا ينهض الاستدلال على عدم الوجوب، أما على الأول فلثبوت الأمر بذلك في غير هذا الحديث، وليس في هذا الحديث المنع منه، بل أخرج عبد الرزاق من طريق ابن طاووس، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن رجل من الصحابة الحديث المذكور بلفظ: صل على محمد، وأهل بيته، وأزواجه، وذريته. وأما على الثاني فواضح. واستدل به البيهقي على أن الأزواج من أهل البيت،

وأيده بقوله تعالى: {إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت} [٣٣: ٣٣] . كذا في الفتح. (على آل إبراهيم) بذكر لفظ الآل في الموضعين. وبحذف "على إبراهيم" فيهما، وقد تقدم أن ذكر إبراهيم ثابت في أصل الخبر، وإنما حفظ بعض الرواة ما لم يحفظ الآخر، ويحتمل أن يكون بعض من اقتصر على إبراهيم بدون ذكر إبراهيم رواه بالمعنى بناء على دخول إبراهيم في قوله "آل إبراهيم"؛ لأنه قد يطلق "آل فلان" على نفسه وعليه، وعلى من يضاف إليه جميعاً، كقوله – صلى الله عليه وسلم – للحسن بن علي: إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة، وكقوله تعالى: {أدخلوا آل فرعون أشد العذاب} [٤٠: ٤٦] . ومعلوم أن فرعون داخل معهم. قال النووي في شرح المهذب: ينبغي أن يجمع ما في الأحاديث الصحيحة فيقول: اللهم صل على محمد النبي الأمي، وعلى آل محمد، وأزواجه، وذريته، كما صليت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد وأزواجه وذريته كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد. قال العراقي: بقي عليه مما في الأحاديث الصحيحة ألفاظ أخر، وهي خمسة يجمعها قولك: اللهم صل على محمد عبدك ورسولك النبي الأمي، وعلى آل محمد، وأزواجه أمهات المؤمنين، وذريته، وأهل بيته كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد. اللهم بارك على محمد النبي الأمي، وعلى آل محمد، وأزواجه، وذريته، كما باركت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد– انتهى. قال الشوكاني في النيل: وهذه الزيادات التي ذكرها العراقي ثابتة في أحاديث الباب التي ذكرها ابن تيمية في المنتقى، وذكرناها، وقد وردت زيادات غير هذه في أحاديث أخر عن علي، وابن مسعود، وغيرهما ولكن فيها مقال–انتهى. وقال الحافظ: قد تعقب الأسنوي ما قال النووي فقال: لم يستوعب ما ثبت في الأحاديث مع اختلاف كلامه، وقال الأزرعي: لم يسبق إلى ما قال، والذي يظهر أن الأفضل لمن تشهد أن يأتي بأكمل الروايات، ويقول: كل ما ثبت هذا مرة، وهذا مرة، وأما التلفيق فإنه يستلزم إحداث صفة في التشهد لم ترد مجموعة في حديث واحد–انتهى. وكأنه أخذ من كلام ابن القيم فإنه قال: إن هذه الكيفية لم ترد مجموعة في طريق من الطرق. والأولى أن يستعمل كل لفظ ثبت على حدة، فبذلك يحصل الإتيان بجميع ما ورد، بخلاف ما إذا قال الجميع دفعة واحدة، فإن الغالب على الظن أنه – صلى الله عليه وسلم – لم يقله كذلك، قال: وقد نص الشافعي على أن الاختلاف في ألفاظ التشهد ونحوه كالاختلاف في القراءات، ولم يقل أحد من الأئمة باستحباب التلاوة بجميع الألفاظ المختلفة في الحرف الواحد من القرآن، وإن كان بعضهم أجاز ذلك عند التعليم للتمرين. قال الحافظ: والذي يظهر أن اللفظ إن كان بمعنى اللفظ الآخر سواء كما في "أزواجه، وأمهات المؤمنين" فالأولى الاقتصار في كل مرة على أحدهما، وإن كان اللفظ يستقل بزيادة معنى ليس في اللفظ الآخر ألبتة فالأولى الإتيان به، ويحمل على أن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر، وإن كان يزيد على الآخر في المعنى شيئاً فلا بأس بالإتيان به احتياطاً. وقالت طائفة منهم الطبري: إن ذلك من الاختلاف المباح، فأي لفظ ذكره المرء أجزأ، والأفضل أن يستعمل أكمله وأبلغه. واستدل على ذلك بالاختلاف النقل عن الصحابة، فذكر ما نقل عن علي وهو حديث طويل موقوف أخرجه الطبري، وسعيد بن منصور، والطبراني، وابن فارس، وعن ابن مسعود أخرجه ابن ماجه، والطبري–انتهى كلام الحافظ مختصراً. مرعاة المفاتيح (٣/٢٥٧).

وفي صحيح مسلم عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: أتانا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونحن في مجلس سعد بن عبادة، فقال له بشير بن سعد: (أمرنا الله أن نصلي عليك يا رسول الله، فكيف نصلي عليك؟ قال فسكت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى تمنينا أنه لم يسأله، ثم قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد، والسلام كما قد علمتم)[١].

وذكر ابن ماجه في سننه عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: (إذا صليتم على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأحسنوا الصلاة، فإنكم لا تدرون لعل ذلك يعرض عليه، قال فقالوا له: فعلمنا، قال قولوا: اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين، وإمام المتقين، وخاتم النبيين، محمد عبدك ورسولك إمام الخير، وقائد الخير، ورسول الرحمة، اللهم ابعثه مقاماً محمودا يغبطه به الأولون والآخرون، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد)[٢].

---

[١] أخرجه مسلم (٤٠٥).

[٢] أخرجه ابن ماجه (٢٩٣/١ ، رقم ٩٠٦)، وأبو يعلى (١٧٥/٩ ، رقم ٥٢٦٧)، والطبرانى في الكبير (١١٥/٩ ، رقم ٨٥٩٤)، والشاشى (٨٩/٢ ، رقم ٦١١)، والبيهقى فى الشعب (٢٠٨/٢ ، رقم ١٥٥٠)، وفي الدعوات (١١٩/١)، والجهضمى فى فضل الصلاة على النبى (٥٩/١ ، رقم ٦١)، وأبو نعيم في الحلية (٢٧١/٤) والحديث قال عنه المنذري في الترغيب (٤٠٥/٢): إسناده حسن، وقال مغلطاي في شرح ابن ماجة (٥٠٩/٣): إسناده صحيح، وقال السخاوي في القول البديع (٧٤): إسناده حسن، وقال الأرؤوط ومعه في تحقيق سنن ابن ماجة (٧٢/٢): حديث صحيح، الحسين بن بيان –وهو البغدادي– روى عنه أبو حاتم الرازي وقال: شيخ، وزياد بن عبد الله –وهو البكائي– في حديثه عن غير ابن إسحاق لين، وهما متابعان، فقد تابع البكائي جماعة ممن رووا عن المسعودي –وهو عبد الرحمن ابن عبد الله بن عتبة– قبل اختلاطه، وقد توبع المسعودي أيضا كما سيأتي. أبو فاختة: هو سعيد بن علاقة، أما البوصيري فقال في مصباح الزجاجة (٣١١/١): هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن المسعودي واسمه عبد الرحمن بن عتبة بن مسعود اختلط بآخره، ولم يتميز حديثه الأول بالآخر، فاستحق الترك قاله ابن حبان، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف ابن ماجة.

(فائدة): قال الله – عز وجل –: {إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} [الأحزاب:٥٦]. والمقصود من هذه الآية: أن الله سبحانه أخبر عباده بمنزلة عبده ونبيه عنده في الملأ الأعلى، بأنه يثني عليه عند الملائكة المقربين، وأن الملائكة تصلي عليه، ثم أمر تعالى أهل العالم السفلي بالصلاة والتسليم عليه، ليجتمع الثناء عليه من أهل العالمين العلوي والسفلي جميعًا. فإذا كان مولانا – سبحانه وتعالى –

في عظمته وكبريائه، وملائكته في أرضه وسمائه يصَلّون على النبي الأمي – صلى الله عليه وآله وسلم – إجلالاً لقدره، وتعظيماً لشأنه، وإظهاراً لفضله، وإشارة إلى قُربه من ربه، فما أحرانا نحن المؤمنين أن نُكثِر من الصلاة والسلام عليه امتثالاً لأمر الله – سبحانه وتعالى –، وقضاءً لبعض حقه – صلى الله عليه وآله وسلم –؛ فقد أخرجنا الله به من الظلمات إلى النور، وهدانا به إلى الصراط المستقيم، وجعلنا به من خير الأمم، وفضلنا به على سائر الناس أجمعين، وكتب لنا به الرحمة التي وسعت كل شيء {وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ} [الأعراف:١٥٦ – ١٥٧]. فالحمد لله الذي هدانا للإسلام، والحمد لله أن جعلنا من أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم.

مسائل في الفصل.

المسألة الأولى: معنى الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه.

معنى الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عند جمهور العلماء هو أنها: من الله تعالى: الرحمة، ومن الملائكة: الاستغفار، ومن الآدميين: الدعاء، وذهب آخرون – ومنهم أبو العالية من المتقدمين، وابن القيم من المتأخرين، والعثيمين من المعاصرين – إلى أن معنى " الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم " هو الثناء عليه في الملأ الأعلى، ويكون دعاء الملائكة ودعاء المسلمين بالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم بأن يثني الله تعالى عليه في الملأ الأعلى، وقد ألف ابن القيم – رحمه الله –كتابا في هذه المسألة، سماه " جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام على خير الأنام، قال العلامة ابن القيم فيه في معرض الكلام على صلاة الله وملائكته على رسوله صلى الله عليه وسلم: وأمر عباده المؤمنين بأن يصلوا عليه بعد أن رد أن يكون المعنى الرحمة والاستغفار قال: بل الصلاة المأمور بها فيها – يعني آية الأحزاب – هي الطلب من الله ما أخبر به عن صلاته وصلاة ملائكته وهي ثناء عليه وإظهار لفضله وشرفه وإرادة تكريمه وتقريبه فهي تتضمن الخبر والطلب وسمى هذا السؤال والدعاء منا نحن صلاةً عليه لوجهين أحدهما أنه يتضمن ثناء المصلى عليه والإشادة بذكر شرفه وفضله والإرادة والمحبة لذلك من الله فقد تضمنت الخبر والطلب والوجه الثاني أن ذلك سمى صلاة منا لسؤالنا من الله أن يصلي عليه فصلاة الله ثناؤه لرفع ذكره وتقريبه وصلاتنا نحن عليه سؤالنا الله تعالى أن يفعل ذلك به" انتهى. وقد توسع في بيان معنى الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، وأحكامها، وفوائدها العلامة ابن القيم في هذا الكتاب، فلينظره من أراد التوسع.

قال العلامة العثيمين رحمه الله: " قوله: " صل على محمد " قيل: إن الصلاة من الله: الرحمة، ومن الملائكة: الاستغفار، ومن الآدميين: الدعاء.

فإذا قيل: صلت عليه الملائكة، يعني: استغفرت له. وإذا قيل: صلى عليه الخطيب، يعني: دعا له بالصلاة. وإذا قيل: صلى عليه الله، يعني: رحمه. وهذا مشهور بين أهل العلم، لكن الصحيح خلاف ذلك، أن الصلاة أخص من الرحمة، ولذا أجمع المسلمون على جواز الدعاء بالرحمة لكل مؤمن، واختلفوا: هل يصلى على غير الأنبياء؟ ولو كانت الصلاة بمعنى الرحمة لم يكن بينهما فرق، فكما ندعو لفلان بالرحمة نصلي عليه. وأيضا: فقد قال الله تعالى: (أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون) البقرة١٥٧، فعطف " الرحمة " على " الصلوات " والعطف يقتضي المغايرة فتبين بدلالة الآية الكريمة، واستعمال العلماء رحمهم الله للصلاة في

موضع والرحمة في موضع: أن الصلاة ليست هي الرحمة. وأحسن ما قيل فيها: ما ذكره أبو العالية رحمه الله أن صلاة الله على نبيه: ثناؤه عليه في الملأ الأعلى. فمعنى " اللهم صل عليه " أي: أثن عليه في الملأ الأعلى، أي: عند الملائكة المقربين. فإذا قال قائل: هذا بعيد من اشتقاق اللفظ؛ لأن الصلاة في اللغة الدعاء وليست الثناء: فالجواب على هذا: أن الصلاة أيضا من الصلة، ولا شك أن الثناء على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الملأ الأعلى من أعظم الصلات؛ لأن الثناء قد يكون أحيانا عند الإنسان أهم من كل حال، فالذكرى الحسنة صلة عظيمة. وعلى هذا فالقول الراجح: أن الصلاة عليه تعني: الثناء عليه في الملأ الأعلى انتهى من الشرح الممتع (٣/ ١٦٣، ١٦٤).

ثانيا: وأما معنى " السلام عليه صلى الله عليه وسلم ": فهو الدعاء بسلامة بدنه – في حال حياته –، وسلامة دينه صلى الله عليه وسلم، وسلامة بدنه في قبره، وسلامته يوم القيامة، قال العلامة العثيمين رحمه الله: قوله: " السلام عليك ": " السلام " قيل: إن المراد بالسلام: اسم الله؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " إن الله هو السلام "كما قال الله تعالى في كتابه: (الملك القدوس السلام) الحشر/٢٣، وبناء على هذا القول يكون المعنى: أن الله على الرسول صلى الله عليه وسلم بالحفظ والكلاءة والعناية وغير ذلك، فكأننا نقول: الله عليك، أي: رقيب حافظ معتن بك، وما أشبه ذلك. وقيل: السلام: اسم مصدر سلم بمعنى التسليم، كما قال تعالى: (يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما) الأحزاب/٥٦ فمعنى التسليم على الرسول صلى الله عليه وسلم: أننا ندعو له بالسلامة من كل آفة. إذا قال قائل: قد يكون هذا الدعاء في حياته عليه الصلاة والسلام واضحا، لكن بعد مماته كيف ندعو له بالسلامة وقد مات صلى الله عليه وسلم؟

فالجواب: ليس الدعاء بالسلامة مقصورا في حال الحياة، فهناك أهوال يوم القيامة، ولهذا كان دعاء الرسل إذا عبر الناس على الصراط: " اللهم سلم سلم "، فلا ينتهي المرء من المخاوف والآفات بمجرد موته. إذا؛ ندعو للرسول صلى الله عليه وسلم بالسلامة من هول الموقف. ونقول – أيضا –: قد يكون بمعنى أعم، أي: أن السلام عليه يشمل السلام على شرعه وسنته، وسلامتها من أن تنالها أيدي العابثين؛ كما قال العلماء في قوله تعالى: (فردوه إلى الله والرسول) النساء/٥٩، قالوا: إليه في حياته، وإلى سنته بعد وفاته. وقوله: " السلام عليك " هل هو خبر أو دعاء؟ يعني: هل أنت تخبر بأن الرسول مسلم، أو تدعو بأن الله يسلمه؟

الجواب: هو دعاء تدعو بأن الله يسلمه، فهو خبر بمعنى الدعاء. ثم هل هذا خطاب للرسول عليه الصلاة والسلام كخطاب الناس بعضهم بعضا؟.

الجواب: لا، لو كان كذلك لبطلت الصلاة به؛ لأن هذه الصلاة لا يصح فيها شيء من كلام الآدميين؛ ولأنه لو كان كذلك لجهر به الصحابة حتى يسمع النبي صلى الله عليه وسلم، ولرد عليهم السلام كما كان كذلك عند ملاقاتهم إياه، ولكن كما قال شيخ الإسلام في كتاب " اقتضاء الصراط المستقيم ": لقوة استحضارك للرسول عليه الصلاة والسلام حين السلام عليه، كأنه أمامك تخاطبه.

ولهذا كان الصحابة يقولون: السلام عليك، وهو لا يسمعهم، ويقولون: السلام عليك، وهم في بلد وهو في بلد آخر، ونحن نقول: السلام عليك، ونحن في بلد غير بلده، وفي عصر غير عصره. انتهى من الشرح الممتع " (٣/ ١٤٩، ١٥٠).

المسألة الثانية: كيفية الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

هذه الصلاة تؤدى بأية صيغة كانت، وأفضلها . كما قال كثير من العلماء . هي الصلاة الإبراهيمية التي تقال بعد التشهد الأخير في الصلاة؛ لأن الأحاديث الصحيحة وردت في أنها هي التي علمها النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – لأصحابه، وهاك بعض الأحاديث الواردة في كيفية الصلاة عليه صلى الله عليه وآله وسلم: وقد ذكر المصنف بعضها هنا.

وذكر العلامة الألباني – رحمه الله – ما ثبت من صيغ الصلاة علي النبي صلى الله عليه وآله وسلم في كتابه صفة صلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم:

١ – «اللهم صل على محمد وعلى أهل بيته وعلى أزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم؛ إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل بيته وعلى أزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم؛ إنك حميد مجيد» (رواه أحمد والطحاوي بسند صحيح) قال الشيخ الألباني: وهذا كان يدعو به هو نفسه صلى الله عليه وآله وسلم.

٢ – «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم؛ إنك حميد مجيد. اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم وعلى آل إبراهيم؛ إنك حميد مجيد» (رواه البخاري ومسلم).

٣ – «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم؛ إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم؛ إنك حميد مجيد» (رواه أحمد والنسائي وأبو يعلى)

٤ – «اللهم صل على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد» (رواه مسلم وأبو عوانة)

٥ – «اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد عبدك ورسولك وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم» (رواه البخاري والنسائي والطحاوي وأحمد)

٦ – «اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى أزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم؛ إنك حميد مجيد» (رواه البخاري ومسلم)

٧ – «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما صليت وباركت على إبراهيم وآل إبراهيم؛ إنك حميد مجيد» (رواه النسائي والطحاوي) انتهى.

وقد درج السلف الصالح ومنهم المحدثون بذكر الصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم عند ذكره بصيغتين مختصرتين إحداهما (صلى الله عليه وسلم) والثانية (عليه الصلاة والسلام) وهاتان الصيغتان قد امتلأت بهما ولله الحمد كتب الحديث بل إنهم يدونون في مؤلفاتهم الوصايا بالمحافظة على ذلك على الوجه الأكمل من الجمع بين الصلاة والتسليم عليه صلى الله عليه وسلم. يقول الإمام ابن الصلاح في كتابه علوم الحديث: ينبغي له – يعني كاتب الحديث – أن يحافظ على كتبة الصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذكره ولا يسأم من تكرير ذلك عند تكرره فإن ذلك من أكبر الفوائد التي يتعجلها طلبة الحديث وكتبته ومن أغفل ذلك حرم

حظا عظيما – إلى أن قال –: وليتجنب في إثباتها نقصين: أحدهما أن يكتبها منقوصة صورة رامزا إليها بحرفين أو نحو ذلك والثاني أن يكتبها منقوصة معنى بأن لا يكتب (وسلم) وإن وجد ذلك في خط بعض المتقدمين انتهى محل الغرض منه.

وقال النووي في كتاب الأذكار: إذا صلى على النبي صلى الله عليه وسلم فليجمع بين الصلاة والتسليم ولا يقتصر على أحدهما فلا يقل (صلى الله عليه) فقط ولا (عليه السلام) فقط انتهى.

وقد نقل هذا عنه ابن كثير في ختام تفسيره آية الأحزاب من كتاب التفسير ثم قال ابن كثير: وهذا الذي قاله منتزع من هذه الآية الكريمة وهي قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ فالأولى أن يقال: صلى الله عليه وسلم تسليما. انتهى.

وقال الفيروزبادي في كتابه الصلات والبشر: ولا ينبغي أن ترمز للصلاة كما يفعله بعض الكسالى والجهلة وعوام الطلبة فيكتبون صورة (صلعم) بدلا من صلى الله عليه وسلم.

وقال العلامة ابن بن باز في مجموع فتاواه (٢/ ٣٩٧ – ٣٩٩): ... وبما أن الصلاة على النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مشروعة في الصلوات في التشهد، ومشروعة في الخطب والأدعية والاستغفار، وبعد الأذان، وعند دخول المسجد، والخروج منه، وعند ذكره، وفي مواضع أخرى، فهي تتأكد عند كتابة اسمه في كتاب، أو مؤلف، أو رسالة، أو مقال، أو نحو ذلك.

والمشروع أن تكتب كاملة تحقيقا لما أمرنا الله تعالى به، وليتذكرها القارئ عند مروره عليها، ولا ينبغي عند الكتابة الاقتصار في الصلاة على رسول الله على كلمة (ص) أو (صلعم) وما أشبهها من الرموز التي قد يستعملها بعض الكتبة والمؤلفين؛ لما في ذلك من مخالفة أمر الله – سبحانه وتعالى – في كتابه العزيز بقوله: {صلوا عليه وسلموا تسليما} (الأحزاب:٥٦). مع أنه لا يتم بها المقصود وتنعدم الأفضلية الموجودة في كتابة (صلى الله عليه وسلم) كاملة. وقد لا ينتبه لها القارئ أو لا يفهم المراد بها، علما بأن الرمز لها قد كرهه أهل العلم وحذروا منه.

فقد قال ابن الصلاح في كتابه علوم الحديث المعروف بمقدمة ابن الصلاح في النوع الخامس والعشرين من كتابه: " في كتابة الحديث وكيفية ضبط الكتاب وتقييده " قال ما نصه:

التاسع: أن يحافظ على كتابة الصلاة والتسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذكره، ولا يسأم من تكرير ذلك عند تكرره فإن ذلك من أكبر الفوائد التي يتعجلها طلبة الحديث وكتبته، ومن أغفل ذلك فقد حرم حظا عظيما. وقد رأينا لأهل ذلك منامات صالحة، وما يكتبه من ذلك فهو دعاء يثبته لا كلام يرويه فلذلك لا يتقيد فيه بالرواية. ولا يقتصر فيه على ما في الأصل.

وهكذا الأمر في الثناء على الله سبحانه عند ذكر اسمه نحو عز وجل وتبارك وتعالى، وما ضاهى ذلك، إلى أن قال: (ثم ليتجنب في إثباتها نقصين: أحدهما: أن يكتبها منقوصة صورة رامزا إليها بحرفين أو نحو ذلك، والثاني: أن يكتبها منقوصة معنى بألا يكتب (وسلم).

وروي عن حمزة الكناني رحمه الله تعالى أنه كان يقول: كنت أكتب الحديث، وكنت أكتب عند ذكر النبي (صلى الله عليه) ولا أكتب (وسلم) فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال لي: ما لك لا تتم الصلاة علي؟

قال: فما كتبت بعد ذلك (صلى الله عليه) إلا كتبت (وسلم) ... إلى أن قال ابن الصلاح: قلت: ويكره أيضا الاقتصار على قوله: (عليه السلام) والله أعلم. انتهى المقصود من كلامه رحمه الله تعالى ملخصا.

وقال العلامة السخاوي رحمه الله تعالى في كتابه " فتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقي " ما نصه: (واجتنب أيها الكاتب (الرمز لها) أي الصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطك بأن تقتصر منها على حرفين ونحو ذلك فتكون منقوصة – صورة – كما يفعله (الكتاني) والجهلة من أبناء العجم غالبا وعوام الطلبة، فيكتبون بدلا من صلى الله عليه وسلم (ص) أو (صم) أو (صلعم) فذلك لما فيه من نقص الأجر لنقص الكتابة خلاف الأولى).

وقال السيوطي رحمه الله تعالى في كتابه " تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ": (ويكره الاقتصار على الصلاة أو التسليم هنا وفي كل موضع شرعت فيه الصلاة كما في شرح مسلم وغيره لقوله تعالى: (صلوا عليه وسلموا تسليما) إلى أن قال: ويكره الرمز إليهما في الكتابة بحرف أو حرفين كمن يكتب (صلعم) بل يكتبهما بكمالها) انتهى المقصود من كلامه رحمه الله تعالى ملخصا.

هذا ووصيتي لكل مسلم وقارئ وكاتب أن يلتمس الأفضل ويبحث عما فيه زيادة أجره وثوابه ويبتعد عما يبطله أو ينقصه. نسأل الله سبحانه وتعالى أن يوفقنا جميعا لما فيه رضاه، إنه جواد كريم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

**المسألة الثالثة:** ذكر مواطن الصلاة المقيدة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

١ – في الصلاة في آخر التشهد: وقد أجمع المسلمون على مشروعية الصلاة على النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – في هذا الموضع واختلفوا في وجوبها فيه.

وقد استدل من قال بوجوب الصلاة على النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – بأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (سمع رجلا يدعو في صلاته لم يمجد الله تعالى ولم يصل على النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – فقال رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم –: «عجل هذا» ثم دعاه فقال له أو لغيره: «إذا صلى أحدكم فليبدأ بتمجيد ربه . جل وعز . والثناء عليه ثم يصلي على النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – ثم يدعو بعد بما شاء) وفي رواية (وسمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجلا يصلي فمجد الله وحمده وصلى على النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «ادع تجب وسل تعط) أخرجه أحمد (٦/ ١٨، رقم ٢٣٩٨٢)، وأبو داود (٢/ ٧٧، رقم ١٤٨١)، والترمذى (٥/ ٥١٧، رقم ٣٤٧٧) وابن السنى فى (ص ٥٣، رقم ١١١)، وابن خزيمة (١/ ٣٥١، رقم ٧٠٩)، وابن حبان (٥/ ٢٩٠، رقم ١٩٦٠)، والطبرانى في الكبير (١٨/ ٣٠٧، رقم ٧٩١)، والحاكم (١/ ٣٥٤، رقم ٨٤٠). والبيهقى في الكبرى (٢/ ١٤٧، رقم ٢٦٧٦). والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وصححه ابن خزيمة، وابن حبان، وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبى، وصححه العلامة الألباني في أصل صفة الصلاة (٣/ ٩٩٠)، وصححه العلامة ابن باز في تعليقه على بلوغ المرام (٢٣٥) وصححه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٠٦٨)، وقال الأرنؤوط في تحقيق المسند: إسناده صحيح وقال العدوي في صحيح تفسير ابن كثير (٣/ ٥٩٢): إسناده حسن.

٢ – في صلاة الجنازة بعد التكبيرة الثانية: لحديث أبي أمامة رضي الله عنه أنه أخبره رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (أن السنة في الصلاة على الجنازة أن يكبر الإمام، ثم يقرأ بفاتحة الكتاب بعد التكبيرة الأولى سرا في نفسه، ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ... ) أخرجه النسائي في المجتبى (٤/ ٧٥)، وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (٩٤)، وابن حزم في المحلى (٥/ ١٢٩) والحديث صححه ابن حزم في المحلى (١٠/ ٩٥ – ٩٦)، وقال عنه النووي في الخلاصة (٢/ ٩٧٥): رواه النسائي بإسناد على شرط الصحيحين، وصححه الحافظ في الفتح (٣/ ١٦٤)، وصححه العلامة الألباني في أحكام الجنائز (ص١١١).

٣ – يوم الجمعة: فعن أوس بن أوس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم، وفيه قبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة؛ فأكثروا علي من الصلاة فيه؛ فإن صلاتكم معروضة علي قال: قالوا: يا رسول الله، وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت؟ . يقولون: بليت . فقال: «إن الله . عز وجل . حرم على الأرض أجساد الأنبياء) أخرجه أحمد (٤/ ٨، رقم ١٦٢٠٧)، وابن أبى شيبة (٢/ ٢٥٣، رقم ٨٦٩٧)، وأبو داود (١/ ٢٧٥، رقم ١٠٤٧)، والنسائى (٣/ ٩١، رقم ١٣٧٤)، وابن ماجه (١٠٨٥)، والدارمى (١/ ٤٤٥، رقم ١٥٧٢)، وابن خزيمة (٣/ ١١٨، رقم ١٧٣٣)، وابن حبان (٣/ ١٩١، رقم ٩١٠)، والحاكم (١/ ٤١٣، رقم ١٠٢٩)، والطبرانى (١/ ٢١٦، رقم ٥٨٩)، والبيهقى (١/ ٥١٩، رقم ١٦٦٦) والحديث ذكره ابن أبي حاتم في العلل وحكى عن أبيه أنه حديث منكر، وقال عنه الحافظ المنذري في الترغيب: وله علة دقيقة امتاز إليها البخاري وغيره ليس هذا موضعها وقد جمعت طرقه في جزء، قلت يبدوا أن هذه العلة غير قادحة فقد صحح الحديث كثير من الأئمة فقد سكت عنه أبو داود فهو عنده على أقل الأحوال صالح للإعتبار، وصححه النووي في كثير من مصنفاته مثل المجموع والرياض، وقال ابن تيمية في الإخنائية له شواهد، وقال ابن القيم في تهذيب السنن غلط في هذا الحديث فريقان فريق في لفظه وفريق في تضعيفه، وقال ابن كثير في تفسيره: صحح هذا الحديث ابن خزيمة وابن حبان والدارقطني، وقال ابن حجر في التلخيص له شاهد، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (١٥٢٧)، وقال الحويني في رسالتان في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (٢٧): حديث صحيح ، وقال الأرنؤوط في تحقيق المسند: إسناده صحيح، وصححه العدوي في صحيح تفسير ابن كثير (٣/ ٥٩٣).

٤ – بعد سماع الأذان: فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم – يقول (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا علي؛ فإنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا، ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو؛ فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة) رواه مسلم.

(تنبيه): هذا أمر من النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالصلاة عليه بعد الأذان، وهذا عام يشمل المؤذن وغيره؛ قال النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا علي» وكلمة (ثم) فيها دليل على أن الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليست من ألفاظ الأذان؛ لأن الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم تكون بعد ترديد ما يقوله المؤذن، فدل ذلك على أن المؤذن لا يرفع الصوت بالصلاة

على النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد الأذان. فهل كان بلال أو ابن أم مكتوم وكل من أذن للرسول صلى الله عليه وآله وسلم ورضي الله عنهم يفعلون ما يفعله بعض المؤذنين في هذا الزمان من رفع الصوت بالصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعد الأذان؟ وهل فعل ذلك في عهد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم الذين أمرنا بالاقتداء بسنتهم وكذلك في عهد الأئمة الأربعة وأتباع التابعين أو أحد القرون الثلاثة المفضلة؟ اللهم لا. ومن قال بخلاف هذا فقد افترى على الإسلام ودعاته الأوائل. وهل يوجد في صفة الأذان في أي كتاب من كتب الفقه والحديث المعتمدة ما أحدثه المؤذنون من الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم على المنائر بعد الأذان؟ اللهم إنه لا يوجد حتى في كتب الفقهاء المتأخرين.

قال صلى الله عليه وآله وسلم: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد) (متفق عليه). وكل بدعة في الدين ضلالة في النار. فكل ما لم يرد فعله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا خلفائه الراشدين فهو مردود على صاحبه كائنا من كان. ولا توجد في الإسلام بدعة حسنة وأخرى سيئة.

فالجهر بالصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عقب الأذان غير مشروع.

٥ – في كل مجلس: فعن أبي هريرة – رضي الله عنه – عن النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – قال: (ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم إلا كان عليهم ترة؛ فإن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم) أخرجه الترمذي (٥/ ٤٦١، رقم ٣٣٨٠)، و الحاكم (١/ ٤٩٦)، و إسماعيل القاضي في" فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (رقم ٥٤)، وابن السني في عمل اليوم و الليلة (رقم ٤٤٣)، و أحمد (٢/ ٤٤٦، ٤٥٣، ٤٨١، ٤٨٤، ٤٩٥)، الطيالسي (٢٣١١)، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ١٣٠) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وحسنه البغوي في شرح السنة (٣/ ٧٣)، وصححه ابن العربي في العارضة (٧/ ٩)، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٧٤)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٥/ ٥٢٤): صحيح وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال الشيخين غير صالح مولى التوأمة.

٦ – عند ذكره صلى الله عليه وآله وسلم: فعن الحسين بن علي رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علي) أخرجه أخرجه أحمد (١/ ٢٠١، رقم ١٧٣٦)، والنسائى فى الكبرى (٥/ ٣٤، رقم ٨١٠٠)، والترمذى (٥/ ٥٥١، رقم ٣٥٤٦)، وأبو يعلى (١٢/ ١٤٧، رقم ٦٧٧٦)، وابن حبان (٣/ ١٨٩، رقم ٩٠٩)، والطبرانى (٣/ ١٢٧، رقم ٢٨٨٥)، والحاكم (١/ ٧٣٤، رقم ٢٠١٥)، والبيهقى فى الشعب (٢/ ٢١٣، رقم ١٥٦٦)، والضياء في المختارة (٢/ ٤٦، رقم ٤٢٤) والحديث قال عنه الترمذى: حديث حسن صحيح، وصححه ابن حبان، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال الحافظ فى " الفتح (١١/ ١٦٨): لا يقصر عن درجة الحسن، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند: إسناده صحيح وقال الأرنؤوط: إسناده قوي، وقال العدوي في صحيح تفسير ابن كثير (٣/ ٥٩٢): إسناده حسن، وقال العلامة الألباني في الإرواء حديث رقم (٥): رجاله ثقات معروفون غير عبد الله بن على حفيد الحسين رضى الله عنه وقد وثقه ابن حبان وحده وروى عنه جماعة وقد اختلف عليه في إسناده على وجوه خرجها إسماعيل القاضي لكن الحديث صحيح فإن له شاهدين ": أحدهما عن أبي ذر والاخر عن الحسن البصري مرسلا بسند صحيح عنه.

أخرجهما القاضى. وله شاهد ثالث أورده الفيروز أبادي في " الرد على المعترضين على ابن عربي " (ق ٣٩/ ١) من رواية النسائي عن أنس ثم قال: " وهذا حديث صحيح ".

٧ - عند دخول المسجد والخروج منه: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ليقل اللهم افتح لي أبواب رحمتك، فإذا خرج فليقل اللهم إني أسألك من فضلك) أخرجه أبو داود (٤٦٥) وغيره وصححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود.

وعن فاطمة رضي الله عنها بنت رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم قالت (كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا دخل المسجد يقول بسم الله والسلام على رسول الله، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج قال بسم الله والسلام على رسول الله، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك) أخرجه أحمد (٦/ ٢٨٢ رقم ٢٦٤٥٩)، والترمذي (٢/ ١٢٧ رقم ٣١٤)، وابن ماجة (١/ ٢٥٣ رقم ٧٧١)، وأبو يعلى (١٢/ ١٩٩ رقم ٦٨٢٢)، والطبراني في الكبير (٢٢/ ٤٢٤ رقم ١٠٤٤) والحديث منقطع كما قال الترمذي ولكن له شواهد لذا صححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٤٧١٤/ ١) وقال الأرنؤوط في تحقيق المسند: صحيح لغيره دون قوله: " اللهم اغفر لي ذنوبي " فحسن.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال (إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي - صلى الله عليه وآله وسلم وليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج فليسلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وليقل اللهم اعصمني من الشيطان الرجيم) أخرجه النسائى فى الكبرى (٦/ ٢٧، رقم ٩٩١٨)، وابن ماجه (١/ ٢٥٤، رقم ٧٧٣)، وابن خزيمة (١/ ٢٣١، رقم ٤٥٢)، وابن حبان (٥/ ٣٩٩، رقم ٢٠٥٠)، وابن السنى في عمل اليوم والليلة (ص ٤٣، رقم ٨٥)، والحاكم (١/ ٣٢٥، رقم ٧٤٧)، والبيهقى (٢/ ٤٤٢، رقم ٤١١٩). والحديث صححه ابن خزيمة وابن حبان وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. ووافقه الذهبى وقال البوصيرى في مصباح الزجاجة (١/ ٩٧): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وقال الحافظ فى النتائج (١/ ٢٧٩): قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ورجال هذا الحديث من رجال الصحيح لكن أعله النسائى قال النسائى: ابن أبى ذئب أثبت عندنا من الضحاك بن عثمان ومن محمد بن عجلان وحديثه أولى بالصواب، قال الحافظ: رواية ابن عجلان أخرجها عبد الرازق وابن أبى شيبة وأخرجه عبد الرازق عن أبى معشر عن سعيد المقبرى أن كعبا قال لأبى هريرة فذكره، فهؤلاء الثلاثة خالفوا الضحاك فى رفعه وزاد ابن أبى ذئب فى السند راويا، و خفيت هذه العلة على من صحح الحديث من طريق الضحاك و فى الجملة هو حسن لشواهده، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٥١٤)، وخرجه الوادعي في أحاديث معلة ظاهرها الصحة (رقم ٤٦٥) وقال: هذا لحديث ظاهره الحسن، وقد كنت كتبته في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" ولكن ثم ذكر مثل كلام الحافظ المتقدم.

٨ - عند الدعاء: قال صلى الله عليه وآله وسلم (كل دعاء محجوب حتى يصلى على النبي صلى الله عليه وآله وسلم) روي عن عدة من الصحابة وقال عنه العلامة الألباني في الصحيحة (٢٠٣٥): وخلاصة القول أن الحديث بمجموع هذه الطرق و الشواهد لا ينزل عن مرتبة الحسن إن شاء الله تعالى على أقل الأحوال.

وعن عبد الله بن أبي بكر قال: كنا بالخيف ومعنا عبد الله ابن أبي عتبة فحمد الله وأثنى عليه، وصلى على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ودعا بدعوات ثم قام فصلى بنا) أخرجه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم (٩٠) وصححه العلامة الألباني.

(تنبيه) يمكن تقسيم الدعاء في الشرع إلى قسمين، قسم مطلق وقسم مقيد.

أما المطلق: فهو الذي رغب الشرع بإنشائه من العبد، كالدعاء في ثلث الليل الآخر، والدعاء بين الأذان والإقامة، والدعاء في عرفة، وما شابه ذلك.

وأما المقيد: فهو الدعاء الذي يقال عند دخول مكان أو خروج منه أو عند حدوث شيء أو ما شابه ذلك، كالدعاء عند دخول الخلاء والخروج منه، والدعاء عند هبوب الريح وغير ذلك.

أما الأول وهو المطلق: فهو الذي يتأكد فيه الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، ويكون فيه أيضا الثناء على الله عز وجل.

ومراتب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عند الدعاء قد ذكرها العلامة ابن القيم رحمه الله في جلاء الأفهام (ص ٣٧٥) فقال:

إحداها: أن يصلي عليه قبل الدعاء وبعد حمد الله تعالى.

والمرتبة الثانية: أن يصلي عليه في أول الدعاء وأوسطه وآخره.

والثالثة: أن يصلي عليه في أوله وآخره ويجعل حاجته متوسطة بينهما. "

وأما الحكمة من جعل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الدعاء فقد قال شيخ الإسلام رحمه الله عن ذلك: الصلاة عليه من أعظم الوسائل التي بها يستجاب الدعاء وقد أمر الله بها، والصلاة عليه في الدعاء هو الذي دل عليه الكتاب والسنة والإجماع قال الله تعالى: {إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما} [الأحزاب / ٥٦] مجموع الفتاوى (١/ ٣٤٧).

وقال ابن القيم: وهذه المواطن التي تقدمت كلها شرعت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فيها أمام الدعاء، فمفتاح الدعاء الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم كما أن مفتاح الصلاة الطهور فصلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليما." جلاء الأفهام " (ص ٣٧٧) ..

وأما النوع المقيد من الأدعية فليس فيه الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، إلا ما جاء في بعضها كدعاء دخول المسجد وبعد الأذان كما سيأتي نصها.

وقد علم النبي صلى الله عليه وسلم أمته أدعية مخصوصة مقيدة في أوقات معلومة أو بعد أفعال مخصوصة ليس فيها الصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم، فلا يشرع فيها الصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأن الأذكار الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم كاملة من كل وجه، والأصل فيها التوقيف،

لذا كان هذا هو هدي السلف في هذه الباب، لذلك أنكر بعض الصحابة على من زاد على المشروع؛ فعن نافع أن رجلا عطس إلى جنب ابن عمر رضي الله عنهما، فقال: الحمد لله، والسلام على رسول الله. قال ابن عمر: " وأنا أقول: الحمد لله، والسلام على رسول الله، وليس هكذا علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ علمنا أن نقول: الحمد لله على كل حال " رواه الترمذي (٢٧٣٨) وصححه العلامة الألباني في صحيح الترمذي. وقال ابن

القيم رحمه الله في جلاء الأفهام (١/ ٤٢٤): " والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن كانت من أفضل الأعمال وأحبها إلى الله تعالى، فلكل ذكر موطن يخصه لا يقوم غيره مقامه فيه، قالوا ولهذا لا تشرع الصلاة عليه في الركوع ولا السجود ولا قيام الاعتدال من الركوع " انتهى.

٩ – في القنوت: عن قتادة عن عبد الله بن الحارث (أن أبا حليمة معاذ رضي الله عنه كان يصلي على النبي صلى الله عليه وآله وسلم في القنوت) أخرجه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم (١٠٧) وصححه العلامة الألباني.

١٠ – بين تكبيرات العيد: عن علقمة، أن ابن مسعود وأبا موسى، وحذيفة – رضي الله عنهم –، خرج عليهم الوليد بن عقبة قبل العيد يوما، فقال لهم: «إن هذا العيد قد دنا فكيف التكبير فيه؟» قال عبد الله: «تبدأ فتكبر تكبيرة تفتتح بالصلاة وتحمد ربك وتصلي على النبي محمد – صلى الله عليه وآله وسلم –، ثم تدعو أو تكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تقرأ ثم تكبر وتركع، ثم تقوم فتقرأ وتحمد ربك وتصلي على النبي محمد – صلى الله عليه وآله وسلم –، ثم تدعو وتكبر الله، وتفعل مثل ذلك، ثم تكبر وتفعل مثل ذلك، ثم تركع. فقال حذيفة وأبو موسى: صدق أبو عبد الرحمن) أخرجه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم (٨٨) وصححه العلامة الألباني. وقد توسع العلامة ابن القيم في جلاء الأفهام (ص٣٢٧ – ٤٤٢) في هذه المواطن فأوصلها إلى واحد وأربعين موطنا ولكن فيها مواضع كثيرة لا تصح.

المسألة الرابعة: هل يستحب لمن أراد أن يقيم الصلاة أن يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يشرع في الإقامة؟ قال بذلك بعض متأخري فقهاء الشافعية، فقرره زين الدين بن عبد العزيز المليباري (ت٩٨٧هـ) في كتابه "فتح المعين" (١/ ٢٨٠) ونسبه للنووي في شرح الوسيط. وجاء في "إعانة الطالبين" (١/ ٢٨٠) للسيد البكري الدمياطي (ت بعد ١٣٠٢هـ) قوله: " وتسن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قبلهما: أي الأذان والإقامة " انتهى.

ولكن نقل الشيخ علي الشبراملسي (ت١٠٨٧هـ) من فقهاء الشافعية في حاشيته على "نهاية المحتاج" (١/ ٤٣٢) عن بعضهم نفي نسبة القول للنووي، وأنه سبق قلم وقع في شرح الوسيط، والصحيح "بعد الإقامة" وليس "قبل الإقامة".

ويمكن أن يستدل لهذا القول بحديث يرويه الطبراني في "المعجم الأوسط" (٨/ ٣٧٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (كان بلال إذا أراد أن يقيم الصلاة قال: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، الصلاة رحمك الله) لكن في سنده راو اسمه عبد الله بن محمد بن المغيرة ضعيف جدا، يروي المنكرات والموضوعات، جاء في ترجمته في "لسان الميزان" (٣/ ٣٣٢): " قال أبو حاتم: ليس بقوي. وقال ابن يونس: منكر الحديث. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه. قال النسائي: روى عن الثوري ومالك بن مغول أحاديث كانا أتقى لله من أن يحدثا بها. ذكره العقيلي في الضعفاء فقال: يحدث بما لا أصل له " انتهى. لذلك حكم العلامة الألباني رحمه الله على حديثه هذا بالكذب والوضع – كما في "السلسلة الضعيفة" (٨٩١) – ثم قال: " وهذا الحديث كأنه الأصل لتلك البدعة الفاشية التي رأيناها في حلب وإدلب وغيرها من بلاد الشمال، وهي الصلاة والسلام على

النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم جهرا قبيل الإقامة، وهي كالبدعة الأخرى، وهي الجهر بها عقب الأذان كما بينه العلماء المحققون. على أن الظاهر من الحديث – لو صح – أن بلالا كان يدخل على النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وهو في حجرته ليخبره بأنه يريد أن يقيم حتى يخرج عليه الصلاة والسلام فيقيم بلال، أو لعله لا يسمع الإقامة فيخبر بها " انتهى.

فالصحيح أنه لا يستحب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قبل الإقامة – كما جرت به العادة في بعض البلاد – لعدم ثبوت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا عن أصحابه، وهي إلى البدعة أقرب منها إلى السنة. وقد أنكر المحققون من الشافعية هذا الفعل أيضا: فقد سئل ابن حجر الهيتمي في "الفتاوى الفقهية الكبرى" (١/ ١٢٩): " هل نص أحد على استحباب الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم أول الإقامة؟

فأجاب: لم أر من قال بندب الصلاة والسلام أول الإقامة، وإنما الذي ذكره أئمتنا أنهما سنتان عقب الإقامة كالأذان، ثم بعدهما: اللهم رب هذه الدعوة التامة ... (ثم ذكر الآثار السابقة عن الحسن البصري وغيره) انتهى.

وقال أيضا في (١/ ١٣١): " لم نر في شيء منها – يعني الأحاديث – التعرض للصلاة عليه – صلى الله عليه وسلم – قبل الأذان، ولا إلى محمد رسول الله بعده، ولم نر أيضا في كلام أئمتنا تعرضا لذلك أيضا، فحينئذ كل واحد من هذين ليس بسنة في محله المذكور فيه، فمن أتى بواحد منهما في ذلك معتقدا سنيته في ذلك المحل المخصوص نهي عنه ومنع منه؛ لأنه تشريع بغير دليل، ومن شرع بلا دليل يزجر عن ذلك وينهى عنه " انتهى.

المسألة الخامسة: النبي صلى الله عليه وآله وسلم أفضل من إبراهيم، فكيف طلب له من الصلاة ما لإبراهيم، مع أن المشبه به أصله أن يكون فوق المشبه؟ فكيف الجمع بين هذه الأمرين؟

أجاب العلماء عن ذلك بأجوبة كثيرة، وقد بلغت نحو عشرة أقوال، منها:

١ – أن التشبيه المذكور إنما هو في أصل الصلاة، لا في قدرها، ولا في كيفيتها، فالمسئول إنما هو راجع إلى الهيئة، لا إلى قدر الموهوب، وهذا كما تقول للرجل: أحسن إلى ابنك كما أحسنت إلى فلان، وأنت لا تريد بذلك قدر الإحسان، وإنما تريد به أصل الإحسان. وقد يحتج لذلك بقوله تعالى: {وأحسن كما أحسن الله إليك} (القصص:٧٧)، ولا ريب أنه لا يقدر أحد أن يحسن بقدر ما أحسن الله إليه، وإنما أريد به أصل الإحسان لا قدره، فالتشبيه في الآية لا يتعلق بمقدار الإحسان؛ بل بأصله؛ فكأن معنى الآية: كما وقع الإحسان من الله إليك أيها العبد الفقير إلى الله – سبحانه وتعالى –، فأحسن بالصدقة وبالعبادة وغيرها من الطاعات.

ومنها قوله تعالى: {إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده} (النساء:١٦٣)، وهذا التشبيه في أصل الوحي لا في قدره وفضل الموحى به.

٢ – قول قواه واستحسنه شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم: وهو قول من قال عن آل إبراهيم عليه السلام: فيهم الأنبياء الذين ليس في آل محمد مثلهم، فإذا طلب للنبي – صلى الله عليه وآله وسلم – ولآله مثل ما لإبراهيم وآله . وفيهم الأنبياء حصل لآل محمد صلى الله عليه وآله وسلم من ذلك ما يليق بهم، فإنهم لا يبلغون مراتب الأنبياء، وتبقى الزيادة التي للأنبياء . وفيهم إبراهيم . لمحمد – صلى الله عليه وآله وسلم – فيحصل له من المزية ما لا يحصل لغيره»

٣ – قال الإمام ابن القيم في (جلاء الأفهام): « ... وأحسن منه (أي من القول السابق) أن يقال: «محمد – صلى الله عليه وآله وسلم – هو من آل إبراهيم، بل هو خير آل إبراهيم، كما روى علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس – رضي الله عنهما – في قوله تعالى: {إن الله اصطفى آدم ونوحا وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين} (آل عمران: ٣٣)، قال ابن عباس – رضي الله عنهما –: «محمد من آل إبراهيم». وهذا نص، فإنه إذا دخل غيره من الأنبياء الذين هم من ذرية إبراهيم في آله، فدخول رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم – أولى.
فيكون قولنا: «كما صليت على آل إبراهيم» متناولا للصلاة عليه، وعلى سائر النبيين من ذرية إبراهيم. ثم قد أمرنا الله – عز وجل – أن نصلي عليه وعلى آله خصوصا بقدر ما صلينا عليه مع سائر آل إبراهيم عموما، وهو فيهم، ويحصل لآله من ذلك ما يليق بهم، ويبقى الباقي كله له صلى الله عليه وآله وسلم. وتقرير هذا أنه يكون قد صلى عليه خصوصا، وطلب له من الصلاة ما لآل إبراهيم وهو داخل معهم، ولا ريب أن الصلاة الحاصلة لآل إبراهيم. ورسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم – معهم. أكمل من الصلاة الحاصلة له دونهم، فيطلب له من الصلاة هذا الأمر العظيم الذي هو أفضل مما لإبراهيم قطعا». اهـ بتصرف.

المسألة السادسة: هل تشرع الصلاة على الملائكة لفضلهم ورفعة قدرهم؟

"الصلاة على الملائكة مشروعة أن تقول: عليهم الصلاة والسلام، وتقول: عليهم السلام، لأنهم عباد مكرمون، وهم خلق من خلق الله فضلهم الله وسبحانه وتعالى، على غيرهم كما قال تعالى في حقهم: (بل عباد مكرمون) الأنبياء/ ٢٦، وكما قال تعالى: (وإن عليكم لحافظين كراما كاتبين) الانفطار/١٠،١١، وقال تعالى (بأيدي سفرة كرام بررة) عبس/١٥،١٦، إلى غير ذلك، فهم لهم قدرهم ولهم فضلهم وشرفهم ويشرع الصلاة عليهم، لا مانع من ذلك، بل هذا مشروع" انتهى من مجموع فتاوى الشيخ صالح الفوزان (١/ ٥٢).

المسألة السابعة: حكم الصلاة على النبي أثناء خطبة الجمعة.

قال الإمام أحمد: لا بأس أن يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم فيما بينه وبين نفسه. (المغني ٢/ ١٦٥ وما بعدها)

وقالت اللجنة الدائمة: (إذا صلى الخطيب على النبي صلى الله عليه وسلم فيصلي المستمع من غير رفع صوت). (فتاوى اللجنة الدائمة ٨/ ٢١٧)

وقال العلامة العثيمين في مجموع فتاواه (١٦/ ١٦٦): إذا ذكر الخطيب النبي صلى الله عليه وسلم فإن المستمع يصلي عليه سرا، حتى لا يشوش على من حوله.

وقال في لقاءات الباب المفتوح: لا يجوز، لا تشميت العاطس، ولا رد السلام على المسلم، ولا الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لكن الأخيرة تجوز إذا لم يكن هناك تشويش على الناس؛ لأن الأخيرة ليست خطاباً ولا كلام آدمي، وإذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول: (إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة والإمام يخطب: أنصت فقد لغوت) (أنصت) نهي عن منكر، وجعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لغواً، أي: أنه يفوت على الإنسان فضيلة الجمعة، فكل خطاب لآدمي فهو حرام، وأما الدعاء والتأمين عليه فهذا جائز إذا لم يحصل فيه تشويش. ا. هـ

أما العلامة الألباني فقال في الأجوبة النافعة (ص٦٢): وأما ما عدا صلاة التحية من الأذكار والأدعية والمتابعة للخطيب في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فلم يأت ما يدل على تخصيصها من ذلك العموم والمتابعة في الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم وإن وردت بها أدلة قاضية بمشروعيتها فهي أعم من أحاديث منع الكلام حال الخطبة من وجه وأخص منها من وجه فيتعارض العمومان وينظر في الراجح منهما وهذا إذا كان اللغو المذكور في حديث: " ومن لغا فلا جمعة له " يشمل جميع أنواع الكلام وأما إذا كان مختصا بنوع منه وهو ما لا فائدة فيه فليس مما يدل على منع الذكر والدعاء والمتابعة في الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم يقول ملخصه محمد ناصر الدين: والأرجح من الاحتمالين الأول بدليل قوله (صحيح) صلى الله عليه وسلم: " إذا قلت لصاحبك والإمام يخطب يوم الجمعة: أنصت فقد لغوت " أخرجه الشيخان وغيرهما

فإن قول القائل: أنصت لا يعد لغة من اللغو لأنه من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومع ذلك فقد سماه عليه الصلاة والسلام: لغوا لا يجوز وذلك من باب ترجيح الأهم وهو الإنصات لموعظة الخطيب على المهم وهو الأمر بالمعروف في أثناء الخطبة وإذا كان الأمر كذلك فكل ما كان في مرتبة الأمر بالمعروف فكيف إذا كان دونه في الرتبة فلا شك أنه حينئذ بالمنع أولى وأحرى وهي من اللغو شرعا وأما قول المصنف (ص ٢٧) وفي الروضة (١٤٠):

ويمكن أن يقال: إن ذلك الذي قال: (أنصت) لم يؤمر في ذلك الوقت بأن يقول هذه المقالة. فكان كلامه لغوا أيضا. والله أعلم.

**المسألة الثامنة**: إذا مر الإنسان في الصلاة بآية فيها ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فهل يصلي عليه بمناسبة ذكره، أم أن الصلاة عليه ليست من أعمال الصلاة، إلا في موضعها من التشهد، فلا تفعل إلا فيه وأما في غيره فلا؟

قال العلامة ابن باز في مجموع فتاواه (١١/ ٢٠١): أما في الفريضة فلا يفعل ذلك؛ لعدم نقله عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأما في النافلة فلا بأس؛ لأنه كان صلى الله عليه وسلم في تهجده بالليل يقف عند كل آية فيها تسبيح فيسبح، وعند كل آية فيها تعوذ فيتعوذ، وعند كل آية فيها سؤال فيسأل، والصلاة عليه صلى الله عليه وسلم من هذا الباب ا. هـ

وسئل الشيخ ابن جبرين كما في فتاوى إسلامية (١/ ٢٩١): هل تجوز الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، إذا قرأ الإمام: (يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما)؟

فأجاب: "إذا كنت خلف الإمام في الصلاة وهو يقرأ جهرا فعليك أن تنصت وتستمع لقراءته ولا تتكلم وهو يقرأ، ولو بذكر أو دعاء لقوله تعالى: (وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا). أجمعوا على أنها في الصلاة، وورد في الحديث: (إذا كبر الإمام فكبروا، وإذا قرأ فأنصتوا). فأما إن قرأ الإمام هذه الآية في خطبة جمعة أو عيد أو سمعت من يقرؤها وأنت خارج الصلاة، أو قرأت ذلك أنت فإنه يشرع ويتأكد أن تصلي على النبي صلى الله وعليه وسلم، كما تشرع في سائر الأوقات، وفيها فضل عظيم" انتهى.

**المسألة التاسعة**: حكم الصلاة والسلام على غير الأنبياء.

لقد بسط ابن القيم رحمه الله الكلام على هذه المسألة في كتابه : "جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام صلى الله عليه وسلم" ، ونسب القول بالكراهة إلى ابن عباس وطاووس وعمر بن عبد العزيز وأبي حنيفة ومالك وسفيان بن عيينة وسفيان الثوري وأصحاب الشافعي .

ونسب القول بالجواز – نقلا عن القاضي أبي يعلى – إلى : الحسن البصري وخصيف ومجاهد ومقاتل بن سليمان ومقاتل بن حيان وكثير من أهل التفسير . قال وهو قول الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه وأبي ثور ومحمد بن جرير الطبري.

وساق للمانعين عشرة أدلة ، وللمجيزين أربعة عشر دليلا ، وانتهى إلى قوله : " وفصل الخطاب في هذه المسألة أن الصلاة على غير النبي إما أن يكون آله وأزواجه وذريته أو غيرهم ، فإن كان الأول ، فالصلاة عليهم مشروعة مع الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وجائزة مفردة .

وأما الثاني : فإن كان الملائكة وأهل الطاعة عموما الذين يدخل فيهم الأنبياء وغيرهم جاز ذلك أيضا ، فيقال اللهم صل على ملائكتك المقربين وأهل طاعتك أجمعين .

وإن كان شخصا معينا أو طائفة معينة كره أن يتخذ الصلاة عليه شعارا لا يخل به ، ولو قيل بتحريمه لكان له وجه ، ولا سيما إذا جعلها شعارا له ومنع منها نظيره أو من هو خير منه ، وهذا كما تفعل الرافضة بعلي رضي الله عنه ، فإنهم حيث ذكروه قالوا عليه الصلاة والسلام ولا يقولون ذلك فيمن هو خير منه ، فهذا ممنوع ، لا سيما إذا اتخذ شعارا لا يخل به ، فتركه حينئذ متعين .

وأما إن صلى عليه أحيانا بحيث لا يجعل ذلك شعارا كما صلي على دافع الزكاة ، وكما قال ابن عمر : للميت صلى الله عليه ، وكما صلى النبي صلى الله عليه وسلم على المرأة وزوجها ، وكما روي عن علي من صلاته على عمر ، فهذا لا بأس به ، وبهذا التفصيل تتفق الأدلة وينكشف وجه الصواب ، والله الموفق " انتهى من "جلاء الأفهام" ص (٤٦٥– ٤٨٢) .

وقال ابن كثير رحمه الله بعد ذكر الخلاف ملخصا هذا الخلاف : " وأما الصلاة على غير الأنبياء، فإن كانت على سبيل التبعية كما تقدم في الحديث: (اللهم، صل على محمد وآله وأزواجه وذريته) ، فهذا جائز بالإجماع ، وإنما وقع النزاع فيما إذا أفرد غير الأنبياء بالصلاة عليهم .

فقال قائلون : يجوز ذلك ، واحتجوا بقوله: (هو الذي يصلي عليكم وملائكته) ، وبقوله : (أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة) ، وبقوله تعالى : (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم) ، وبحديث عبد الله بن أبي أوفى قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه قوم بصدقتهم قال: (اللهم صل عليهم) وأتاه أبي بصدقته فقال: (اللهم صل على آل أبي أوفى) . أخرجاه في الصحيحين. وبحديث جابر: أن امرأته قالت: يا رسول الله، صل علي وعلى زوجي. فقال: (صلى الله عليك وعلى زوجك) .

وقال الجمهور من العلماء: لا يجوز إفراد غير الأنبياء بالصلاة ؛ لأن هذا قد صار شعارا للأنبياء إذا ذكروا ، فلا يلحق بهم غيرهم ، فلا يقال: قال أبو بكر صلى الله عليه. أوقال : علي صلى الله عليه ، وإن كان المعنى صحيحا، كما لا يقال: قال محمد عز وجل ، وإن كان عزيزا جليلا ؛ لأن هذا من شعار ذكر الله، عز وجل .

وحملوا ما ورد في ذلك من الكتاب والسنة على الدعاء لهم ؛ ولهذا لم يثبت شعارا لآل أبي أوفى ، ولا لجابر وامرأته ، وهذا مسلك حسن.

وقال آخرون: لا يجوز ذلك ؛ لأن الصلاة على غير الأنبياء قد صارت من شعار أهل الأهواء ، يصلون على من يعتقدون فيهم ، فلا يقتدى بهم في ذلك ، والله أعلم .

ثم اختلف المانعون من ذلك : هل هو من باب التحريم ، أو الكراهة التنزيهية ، أو خلاف الأولى ؟ على ثلاثة أقوال ، حكاه الشيخ أبو زكريا النووي في كتاب الأذكار ، ثم قال: والصحيح الذي عليه الأكثرون أنه مكروه كراهة تنزيه ؛ لأنه شعار أهل البدع ، وقد نهينا عن شعارهم ، والمكروه هو ما ورد فيه نهي مقصود . قال أصحابنا : والمعتمد في ذلك أن الصلاة صارت مخصوصة في اللسان بالأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ، كما أن قولنا: "عز وجل" ، مخصوص بالله سبحانه وتعالى ، فكما لا يقال: "محمد عز وجل" ، وإن كان عزيزا جليلا لا يقال: "أبو بكر –أو: علي –صلى الله عليه". هذا لفظه بحروفه.

قال [أي النووي] : وأما السلام فقال الشيخ أبو محمد الجويني من أصحابنا : هو في معنى الصلاة ، فلا يستعمل في الغائب ، ولا يفرد به غير الأنبياء ، فلا يقال : "علي عليه السلام"، وسواء في هذا الأحياء والأموات ، وأما الحاضر فيخاطب به ، فيقال : سلام عليكم ، أو سلام عليك ، أو السلام عليك أو عليكم . وهذا مجمع عليه. انتهى ما ذكره .

قلت : وقد غلب هذا في عبارة كثير من النساخ للكتب ، أن يفرد علي رضي الله عنه بأن يقال: "عليه السلام"، من دون سائر الصحابة، أو: "كرم الله وجهه" وهذا وإن كان معناه صحيحا ، لكن ينبغي أن يساوى بين الصحابة في ذلك ؛ فإن هذا من باب التعظيم والتكريم ، فالشيخان وأمير المؤمنين عثمان أولى بذلك منه ، رضي الله عنهم أجمعين " انتهى من "تفسير ابن كثير" لقوله تعالى : (إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما) الأحزاب/٥٦ .

وقال السفاريني : " هل السلام كالصلاة خلافا ومذهبا أو ليس إلا الإباحة فيجوز أن يقول السلام على فلان وفلان عليه السلام ؟

أما مذهبنا [أي الحنبلي] فقد علمت جوازه من جواز الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم استقلالا بالأولى . وأما الشافعية فكرهه منهم أبو محمد الجويني فمنع أن يقال فلان عليه السلام . وفرق آخرون بينه وبين الصلاة ، فقالوا : السلام يشرع في حق كل مؤمن حي وميت حاضر وغائب ، فإنك تقول بلغ فلانا مني السلام ، وهو تحية أهل الإسلام بخلاف الصلاة فإنها من حقوق الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولهذا يقول المصلي : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين " انتهى من "غذاء الألباب" (٣٣/١) .

وينظر : الأذكار للنووي ص ٢٧٤ ، مطالب أولي النهى (٤٦١/١) ، الفتاوى الكبرى لابن تيمية (١٧٣/٢) ، الموسوعة الفقهية (٢٣٩/٢٧) .

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : " والصلاة على غير الأنبياء تبعا جائزة بالنص والإجماع لكن الصلاة على غير الأنبياء استقلالا لا تبعا هذه موضع خلاف بين أهل العلم هل تجوز أو لا ؟ فالصحيح جوازها ، أن يقال لشخص مؤمن صلى الله عليه وقد قال الله تبارك وتعالى للنبي صلى الله عليه وسلم : (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم

وتزكيهم بها وصل عليهم) فكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على من أتى إليه بزكاته وقال : (اللهم صلى على آل أبي أوفى) حينما جاؤوا إليه بصدقاتهم ، إلا إذا اتخذت شعارا لشخص معين كلما ذكر قيل : صلى الله عليه ، فهذا لا يجوز لغير الأنبياء ، مثل لو كنا كلما ذكرنا أبا بكر قلنا : صلى الله عليه ، أو كلما ذكرنا عمر قلنا : صلى الله عليه ، أو كلما ذكرنا عثمان قلنا : صلى الله عليه ، أو كلما ذكرنا عليا قلنا : صلى الله عليه ، فهذا لا يجوز أن نتخذ شعارا لشخص معين " انتهى من "فتاوى نور على الدرب".

## الفصل السادس عشر
## في الاستخارة

في صحيح البخاري عن جابر رضي الله عنه قال: (كان رسول اله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعلمنا الاستخارة في الأمر كما يعلمنا السورة من القرآن، إذا هم أحكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل: اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر – ويسمي حاجته– خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم أرضني به)[1].

---

[1] أخرجه البخاري (١١٦٢ ، ٦٣٨٢ ، ٧٣٩٠).

(تنبيه) معنى قول الإمام أحمد عن هذا الحديث: منكر، سئل ابن حجر الهيتمي في الفتاوى الحديثية (ص٦٧٠) عن: نقل شيخ الإسلام الزين العراقي في أحاديث الإحياء عن أحمد رضي الله عنه قال في حديث الاستخارة المشهور: هذا حديث منكر مع أن البخاري رواه عن جابر رضي الله تعالى.

فأجاب بقوله: لا يؤثر قول أحمد المذكور ضعفا في الحديث لأنه ليس المراد به ظاهر فإن اصطلاح أحمد كما نقله الأئمة عنه أنه يطلق هذا اللفظ على الفرد المطلق وإن كان راويه ثقة، وقد جاء عن أحمد ذلك في حديث " الأعمال بالنيات " لكونه فردا مطلقا باعتبار أوله وإن كان متواترا باعتبار آخره، فقال في رواية محمد ابن إبراهيم التيمي روى حديثا منكرا ووصف محمد مع ذلك بأنه ثقة، فإذا عرف من اصطلاح أحمد رضي الله عنه ذلك علم أنه لم يضعف الحديث بوجه على أن الحاقظ ابن عدي رضي الله عنه أشار إلى أن حديث جابر المذكور ليس فردا مطلقا كيف وقد رواه غير جابر من الصحابة رضي الله عنهم سمى الترمذي منهم اثنين فقال: وفي الباب عن ابن مسعود وأبي أيوب انتهى زاد غيره عبد الله ابن عباس وعبد الله ابن عمر وأبا هريرة وأبا سعيد رضي الله تعالى عنهم أجمعين لكن مع بعض الزيادة ونقص في ألفاظه، وذلك يعلمك بأن الحديث ليس فردا مطلقا كيف وقد وافق جابر في روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة من أكابر الصحابة رضي الله عنهم ا. ه وقال العلامة الألباني في الصحيحة (١٤٥٠) لعله –أي الإمام أحمد– يعني مجرد التفرد الذي لا يستلزم الضعف كما قال في حديث الاستخارة الذي رواه البخاري أنه منكر.

قوله: (يعلمنا الاستخارة) أي صلاتها ودعاءها، وهو استفعال من الخير ضد الشر، أو من الخيرة بكسر أوله وفتح ثانية بوزن العنبة، اسم من قولك: خار الله له، أي أعطاه ما هو خير له، واستخارا لله، طلب منه الخيرة، والمراد طلب خير الأمرين من الفعل والترك لمن احتاج إلى أحدهما. (في الأمور) أي التي نريد الإقدام عليها مما يعتني بشأنها مثل السفر والنكاح والعمارة ونحوها لا كأكل والشرب المعتاد. ولأبي ذر والأصيلي زيادة: كلها أي جليلها وحقيرها، كثيرها وقليلها، فإن اللفظ يدل على العموم وأن المرء لا يحتقر أمرا لصغره وعدم الاهتمام به، فيترك الاستخارة فيه فرب أمر يستخف بأمره، فيكون في الإقدام عليه ضرر عظيم أو في تركه. قال ابن أبي جمرة: هو عام أريد به الخصوص، فإن الواجب والمستحب لايستخار في فعلهما، والحرام والمكروه لايستخار في تركهما، فانحصرا الأمر في المباح وفي المستحب إذا تعارض منه أمران أيهما يبدأ به ويقتصر عليه. وقال الحافظ:

وتدخل الاستخارة فيما عدا ذلك في الواجب والمستحب المخير، وفيما كان زمنه موسعاً. (كما يعلمنا السورة من القرآن) أي يعتني بشأن تعليمنا الاستخارة لعظم نفعها وعمومه كما يعتني بتعليمنا السورة، ففيه دليل على الاهتمام بأمر الاستخارة، وأنه متأكد مرغب فيه. قال الطيبي: فيه إشارة إلى الاعتناء التام البالغ بهذا الدعاء وهذه الصلاة لجعلهما تلوين للفريضة والقرآن. (يقول) بيان لقوله: "يعلمنا الاستخارة". (إذا هم أحدكم بالأمر) أي أراده، كما في حديث ابن مسعود عند الطبراني والحاكم. والأمر يعم المباح، وما يكون عبادة إلا أن الاستخارة في العبادة بالنسبة إلى إيقاعها في وقت معين، وإلا فهي خير، ويستثنى ما يتعين إيقاعها في وقت معين، إذ لا يتصور فيه الترك. قال القسطلاني: أي قصد أمراً مما لا يعلم وجه الصواب فيه. أما ما هو معروف خيره كالعبادات وصنائع المعروف فلا، نعم قد يفعل ذلك لأجل وقتها المخصوص كالحج في هذه السنة لاحتمال عدو أو فتنة ونحوهما. (فليركع) أي ليصل في غير وقت الكراهة عند الأكثرين، وهو أمر ندب يدل عليه الأحاديث الدالة على عدم وجوب صلاة زائدة على الخمس من قوله: "هل علي غيرها؟ قال: لا إلا أن تطوع"، وغير ذلك. (ركعتين) بنية الاستخارة، وهما أقل ما يحصل به المقصود. وهل يجزيء في ذلك إذا صلى أربعاً بتسليمة؟ يتمل أن يقال يجزيء ذلك لحديث أبي أيوب الأنصاري المروي في صحيح ابن حبان وغيره: "ثم صل ما كتب الله لك"، فهو دال على أن الزيادة على الركعتين لا تضر. (من غير الفريضة) فيه دليل على أنه لا تحصل سنة صلاة الاستخارة بوقوع الدعاء بعد صلاة الفريضة لتقييد ذلك في النص بغير الفريضة. وأما السنن الراتبة وغيرها من النوافل المطلقة فقال العراقي: إن كان همه بالأمر قبل الشروع في الراتبة ونحوها، ثم صلى من غير نية الاستخارة، وبدا له بعد الصلاة الإتيان بدعاء الاستخارة، فالظاهر حصول ذلك– انتهى. والظاهر أنه لا يجزئ ذلك إلا إذا نوى تلك الصلاة بعينها، وصلاة الاستخارة معاً. وأفاد النووي أنه يقرأ في الركعتين: {الكافرون} و {الإخلاص} قال العراقي في شرح الترمذي: لم أقف على دليل ذلك، ولعله ألحقهما بركعتي الفجر والركعتين بعد المغرب، قال: ولهما مناسبة بالحال لما فيهما من الإخلاص والتوحيد، والمستخير محتاج لذلك، قال ومن المناسب أن يقرأ فيهما مثل قوله: {وربك يخلق ما يشاء ويختار} الآية [٢٨: ٦٨] ، وقوله: {وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة} الآية [٣٣: ٣٦] . (ثم ليقل) ندباً. وهذا ظاهر في تأخير الدعاء عن الصلاة، فلو دعا به في أثناء الصلاة احتمل الإجزاء، كما يشير إليه رواية أبي داود بلفظ: وليقل. (اللهم إني أستخيرك) أي أطلب منك بيان ما هو خير لي. (بعلمك) أي أسألك أن ترشدني إلى الخير فيما أريد بسبب أنك عالماً. (واستقدرك) أي أطلب منك أن تجعل لي قدرة عليه، أي تجعلني قادراً عليه إن كان فيه خير. ويحتمل أن يكون المعنى أطلب منك أن تقدره لي، والمراد بالتقدير التيسير. (بقدرتك) الباء فيه وفي قوله: "بعلمك" للتعليل، أي لأنك أعلم وأقدر، أو للاستعانة، كقوله: {بسم الله مجريها ومرساها} [١١: ٤١] أي أطلب منك الخير والقدرة مستعيناً بعلمك وقدرتك، أو للاستعطاف كما في قوله: {رب بما أنعمت علي} [٢٨: ١٧] أي بحق علمك وقدرتك الشاملين. (وأسألك من فضلك العظيم) أي أسألك ذلك لأجل فضلك العظيم لا لاستحقاقي لذلك ولا لوجوبه عليك، إذ كل عطائك فضل، ليس لأحد عليك حق في نعمة ولا في شيء، فكل ما تهب فهو زيادة مبتدأة من عندك لم يقابلها منا عوض فيما مضى ولا يقابلها فيما يستقبل. (فإنك تقدر) بالقدرة الكاملة على كل شيء ممكن تعلقت به إرادتك. (ولا أقدر) على شيء إلا بقدرتك وحولك وقوتك. (وتعلم)

بالعلم المحيط بجميع الأشياء خيرها وشرها كليها وجزئيها ممكنها وغيرها. (ولا أعلم) شيئاً منها إلا بإعلامك. (وأنت علام الغيوب) بضم الغين أي أنت كثير العلم بجميع المغيبات؛ لأنك تعلم السر وأخفى فضلاً عن الأمور الحاضرة والأشياء الظاهرة في الدنيا والآخرة. قال الحافظ في قوله: "فإنك تقدر"الخ. إشارة إلى أن العلم والقدرة لله وحده، وليس للعبد من ذلك إلا ما قدر الله له، وكأنه قال أنت يا رب تقدر قبل أن تخلق في القدرة، وعندما تخلقها فتى، وبعد ما تخلقها. (اللهم أن كنت تعلم) الترديد راجع إلى عدم علم العبد بمتعلق علمه تعالى، إذ يستحيل أن يكون خيراً ولا يعلمه العليم الخبير، وهذا ظاهر. قال الكرماني: الشك في أن العلم متعلق بالخير أو الشر لا في أصل العلم. (إن هذا الأمر) زاد في رواية أبي داود. يسميه بعينه الذي يريد، وظاهرها أن ينطق به. ويحتمل أن يكتفي باستحضاره بقلبه عند الدعاء. وعلى الأول تكون التسمية في أثناء الدعاء عند ذكره بالكناية عنه في قوله: "إن هذا الأمر". (خير لي) أي أمر الذي أريده أصلح لي. (في ديني) أي فيما يتعلق بديني.
(ومعاشي) أي حياتي. قال العيني: المعاش والمعيشة واحد يستعملان مصدراً وأسماء، وفي المحكم: العيش الحياة عاش عيشا وعيشة ومعيشا ومعاشا، ثم قال المعيش والمعاش والعيشة ما يعاش به– انتهى. قال الحافظ: زاد أبوداود: ومعادي، وهو يؤيد أن المراد بالمعاش الحياة. ويحتمل أن يريد بالمعاش ما يعاش فيه، ولذلك وقع في حديث ابن مسعود، في بعض طرقه عند الطبراني في الأوسط: في ديني ودنياي، وفي حديث أبي أيوب عند الطبراني: في دنياي وآخرتي. زاد ابن حبان في روايته: وديني. وفي حديث أبي سعيد عند ابن حبان وأبي يعلي: في ديني ومعيشتي– انتهى. (وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وآجله) قال الحافظ: هو شك من الراوي، واقتصر في حديث أبي سعيد على عاقبة أمري وكذا في حديث ابن مسعود. وهو يؤيد أحد الاحتمالين في أن العاجل والآجل مذكوران بدل الألفاظ الثلاثة، أو بدل الأخيرين فقط. وعلى هذا فقول الكرماني: لا يكون الداعي جازماً بما قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلا إن دعا ثلاث مرات: يقول: مرة في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، ومرة في عاجل أمري وآجله، ومرة في ديني وعاجل أمري وآجله. قلت. (قائله الحافظ) ولم يقع ذلك أي الشك في حديث أبي أيوب وأبي هريرة أصلاً– انتهى. وقال الطيبي: الظاهر أنه شك أي لا تخيير، كما توهم بعضهم في أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال في عاقبة أمري، أو قال عاجل أمري وآجله، وإليه ذهب القوم حيث قالوا: هي على أربعة أقسام: خير في دينه دون دنياه، وهو مقصود الأبدال، وخير في دنياه فقط، وهو حظ حقير، وخير في العاجل دون الآجل، وبالعكس، وهو أولى، والجمع. (بين الأربعة) أفضل. ويحتمل أن يكون الشك في أنه عليه السلام قال: في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، أو قال بدل الألفاظ الثلاثة في عاجل أمري وآجله، ولفظ في المعادة في قوله: "في عاجل أمري" ربما يؤكد هذا. وعاجل الأمر يشمل الديني، والدنيوي، والآجل يشملهما، والعاقبة كذا في المرقاة. (فاقدره لي) بضم الدال وكسرها، أي اجعله مقدوراً لي أي أدخله تحت قدرتي. وقيل: اقض لي به، أو أنجزه لي وهيّئه، أو قدره لي أي يسره، فهو مجاز عن التيسير، فلا ينافي كون التقدير أزلياً، ويكون قوله: (ويسره لي) عطفا تفسيريا. (ثم بارك لي فيه) أي أدمه وضاعفه. (وإن كنت تعلم أن هذا الأمر) أي المذكور أو المضمر، فاللام للعهد. (شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري) أي معادي. قال السندي: ينبغي أن يجعل الواو ههنا بمعنى أو بخلاف قوله: "خير لي في كذا وكذا"، فإن هناك على بابها؛ لأن المطلوب حين تيسره أن تكون خيراً من جميع الوجوه. وأما حين الصرف فيكفي أن يكون شراً من بعض الوجوه–

انتهى. (فاصرفه عني واصرفني عنه) فلا تعلق بالي بطلبه. وفي دعاء بعض العارفين: اللهم لا تتعب بدني في طلب ما لم تقدره لي، ولم يكتف بقوله اصرفه عني؛ لأنه قد يصرف الله عن المستخير ذلك الأمر، ولا يصرف قلبه عنه، بل يبقى متعلقاً متطلباً متشوقاً إلى حصوله، فلا يطيب له خاطره، فإذا صرف كل منهما عن الآخر كان ذلك أكمل، ولذا قال في آخره: (واقدر لي الخير) أي يسره علي واجعله مقدور الفعل. (حيث كان) أي الخير. وفي حديث أبي سعيد: أينما كان لا حول ولا قوة إلا بالله. (ثم أرضني به) بهمزة قطع أي اجعلني راضياً به؛ لأنه إذا قدر له الخير ولم يرض به، كان منكد العيش آثماً بعدم رضاه بما قدره الله له مع كونه خيراً له. وفي رواية: ثم رضني به بالتشديد من الترضية، وهو جعل الشيء راضياً. وأرضيت ورضيت بالتشديد بمعنى. (قال: ويسمى حاجته) أي في أثناء الدعاء عند ذكرها بالكناية عنها في أوله: "إن كنت تعلم أن هذا الأمر". قال الطيبي: "يسمي حاجته" إما حال من فاعل "يقل" أي فليقل هذا مسمياً حاجته، أو عطف على "ليقل" على التأويل؛ لأنه أي يسمي في معنى الأمر– انتهى. وفي الحديث دليل لأهل السنة أن الشر من تقدير الله على العبد؛ لأنه لو كان يقدر على اختراعه لقدر على صرفه ولم يحتج إلى طلب صرفه عنه. وفيه شفقة النبي – صلى الله عليه وسلم – على أمته وتعليمهم جميع ما ينفعهم في دينهم ودنياهم. وفيه أن العبد لا يكون قادراً إلا مع الفعل لا قبله والله هو خالق العلم بالشيء للعبد وهمه به واقتداره عليه، فإنه يجب على العبد رد الأمور كلها إلى الله، والتوكل عليه، والتفويض إليه، والتبرئ من الحول والقوة إليه، وأن يسأل ربه وفيه أموره كلها. وفيه استحباب صلاة الاستخارة والدعاء المأثور عقيبها، وليس في ذلك خلاف. واختلف فيماذا يفعل المستخير بعد الاستخارة. فقيل: يفعل ما بدا له ويختار أي جانب شاء من الفعل والترك وإن لم ينشرح صدره لشيء منهما، فإن فيما يفعله يكون خيره ونفعه، فلا يوفق إلا لجانب الخير، وهذا لأنه ليس في الحديث أن الله ينشئ في قلب المستخير بعد الاستخارة انشراحاً لجانب أو ميلاً إليه. كما أنه ليس فيه ذكر أن يرى المستخير رؤيا أو يسمع صوتاً من هاتف أو يلقى في روعه شيء، بل ربما لا يجد المستخير في نفسه انشراحاً بعد تكرار الاستخارة وهذا يقوي أن الأمر ليس موقوفاً على الانشراح. وفي الجملة المذكور في الحديث أنما هو أمر للعبد بالدعاء بأن يصرف الله عنه الشر ويقدر له الخير أينما كان، وهذا اختاره ابن عبد السلام حيث قال: يفعل المستخير ما اتفق، واستدل له بقوله في بعض طرق حديث ابن مسعود في آخره: ثم يعزم، وأول الحديث: إذا أراد أحدكم أمراً فليقل. وقال الشيخ كمال الدين الزملكاني: إذا صلى الإنسان ركعتي الاستخارة لأمر فليفعل بعدها ما بدا له سواء انشرحت نفسه له أم لا، فإن فيه الخير وإن لم تنشرح له نفسه. وليس في الحديث اشتراط انشراح النفس. كذا في طبقات الشافعية (ج٥ ص٢٥٨) . وقيل: ينبغي أن يفعل بعد الاستخارة ما ينشرح له حتى أنه يستحب له تكرار الصلاة والدعاء في الأمر الواحد إذا لم يظهر له وجه الصواب في الفعل أو الترك ما لم ينشرح صدره لما يفعل، واختاره النووي ومن وافقه، قال النووي في الأذكار (ص٩٣) : يفعل بعد الاستخارة ما ينشرح به صدره، واستدل له بحديث أنس عند ابن السني (ص١٩٢) : إذا هممت بأمر فاستخر ربك فيه سبع مرات، ثم انظر إلى الذي يسبق إلى قلبك، فإن الخير فيه. قال الحافظ: وهذا لو ثبت لكان هو المعتمد، لكن سنده واهٍ جداً– انتهى. وبسط العيني والشوكاني الكلام في بيان وجه ضعف الحديث وسقوطه، قال الشوكاني بعد ذكر كلام النووي: فلا ينبغي أن يعتمد على انشراح كان له فيه هوى قبل الاستخارة، بل ينبغي للمستخير ترك اختياره رأساً، وإلا فلا يكون مستخيراً لله، بل

وفي مسند الإمام أحمد من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: (من سعادة ابن آدم استخارة الله، ومن سعادة ابن آدم رضاه بما قضى الله، ومن شقوة ابن آدم تركه استخارة الله، ومن شقوة ابن آدم سخطه بما قضى الله)[1].

وكان شيخ الإسلام ابن تيمية رضي الله عنه يقول: ما ندم من استخار الخالق، وشاور المخلوقين، وتثبت في أمره.

---

يكون مستخيراً لهواه، وقد يكون غير صادق في طلب الخيرة وفي التبرئ من العلم والقدرة وإثباتهما لله، فإذا صدق في ذلك تبرأ من الحول والقوة ومن اختياره لنفسه- انتهى. قلت: والراجح عندي قول من ذهب إلى أنه يفعل المستخير بعد الاستخارة ما بدا له واتفق، فليس الأمر منوطاً عندي على الانشراح أو الرؤيا؛ لأنه ليس في الحديث اشتراط انشراح النفس، ولا ذكر النوم بعد الاستخارة، وإطلاع ما هو خير له في رؤياه، والله أعلم. وارجع إلى زاد المعاد (ج١ ص٢٨٦) ، ومدارج السالكين (ج٢ ص٦٨) . (رواه البخاري) في أبواب التطوع من الصلاة، وفي الدعوات، وفي التوحيد، وهو من أفراد البخاري. وأخرجه أيضاً أحمد والترمذي وصححه وأبوداود في أواخر الصلاة، والنسائي في النكاح، وابن ماجه في الصلاة، والبيهقي (ج٣ ص٥٢) . والحديث مع كونه في صحيح البخاري وتصحيح الترمذي وابن حبان له، قد ضعفه أحمد بن حنبل، وقال: إن حديث عبد الرحمن بن أبي الموال يعني الذي أخرجه هؤلاء الجماعة من طريق منكر في الاستخارة، ليس يرويه غيره. وقال ابن عدي في الكامل: والذي أنكر عليه حديث الاستخارة، وقد رواه غير واحد من الصحابة كما رواه ابن أبي الموال- انتهى. قال العراقي: كان ابن عدي أراد بذلك أن لحديثه هذا شاهداً من حديث غير واحد من الصحابة، فخرج بذلك أن يكون فرداً مطلقاً، وقد وثقه جمهور أهل العلم- انتهى. وقد جاء من رواية ابن مسعود عند الطبراني والحاكم، وعن أبي أيوب عند الطبراني وابن حبان والحاكم، وعن أبي سعيد عند أبي يعلى وابن حبان، وعن أبي هريرة عند ابن حبان، وعن ابن عباس وابن عمر عند الطبراني، وليس في شيء من هذه الأحاديث ذكر الصلاة سوى حديث جابر إلا أن لفظ أبي أيوب: أكتم الخطبة، وتوضأ فأحسن الوضوء ثم صل ما كتب الله لك- الحديث. فالتقييد بركعتين وبقوله: من غير الفريضة خاص بحديث جابر. وارجع للكلام في هذه الأحاديث إلى مجمع الزوائد (ج٢ ص٢٨٠، ٢٨١) والفتح والعيني والنيل. مرعاة المفاتيح (٤/٣٦٠).

[1] أخرجه أحمد (١/٤٥٩-٤٦٠)، والترمذى (٤/٤٥٥ ، رقم ٢١٥١)، والبزار (٧٥٠- كشف الأستار)، والشاشي في "مسنده" (١٨٥)، والحاكم (١/٦٩٩ ، رقم ١٩٠٣)، والبيهقى فى الشعب (١/٢١٩ ، رقم ٢٠٣) والحديث ضعفه الترمذي بقوله: غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن أبي حميد وليس هو بالقوي، وصححه الحاكم وأقره الذهبي!، ولكنه في الميزان (٣/٥٣٩) أشار إلى ضعفه، وضعفه البوصيري في إتحاف الخيرة (٢/٤٠٤)، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (١٩٠٦)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (٢/٢١٠): إسناده ضعيف، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣/٥٤): إسناده ضعيف، محمد بن أبي حميد إبراهيم الأنصاري الزرقي متفق على ضعفه.

وقد قال سبحانه وتعالى: {وشاورهم في الأمر، فإذا عزمت فتوكل على الله} وقال قتادة: (ما تشاور قوم يبتغون وجه الله إلا هدوا إلى أرشد أمرهم)[1].

[1] أخرجه الطبري في تفسيره (٣٤٣/٧)، وأخرجه بنحوه من قوال الحسن ابن وهب في الجامع (٢٨٥)، وابن أبي شيبة (٢٦٢٧٥)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٥٨)، والطبري في تفسيره (٨١٢٩)، وابن حبان في روضة العقلاء (ص١٩٣) والأثر قال عنه الحافظ في الفتح (٣٤٠/١٣): إسناده قوي، وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد.

مسائل في الفصل.

المسألة الأولى: حكم صلاة الاستخارة.

لا خلاف بين العلماء أن صلاة الاستخارة سنة وليست بواجبة، ومعنى ذلك أن من عزم على فعل أمر ما كسفر أو زواج أو تجارة يسن له أن يصلي الاستخارة قبل أن يفعل ولا يجب عليه، ولكن لا يترك هذه السنة لأن فيها خيراً كثيراً، والله يعلم الغيب والعبد لا يعلمه. فالحاصل أنها سنة مع أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: " فليركع ركعتين" ومع ذلك حكم العلماء أنها سنة.

قال العلامة زين الدين العراقي الشافعي – رحمه الله –: (ولم أر من قال بوجوب الاستخارة) كما في فتح الباري (١١/ ٢٢١ – ٢٢٢).

المسألة الثانية: فيم تكون الاستخارة؟

تكون الاستخارة في الأمور المباحة كالزواج والتجارة المباحة وغيرها. وكذلك تكون الاستخارة في المندوبات إذا حصل للمرء بينها تعارض، كأن يحتار الرجل بين أمرين فيختار الأصلح منهما والأقرب نفعاً ثم يستخير الله فيه.

ولا تكون الاستخارة في ترك المحرمات والمكروهات، فلا يستخير أحد هل يسرق أو لا؟

كما أنها لا تكون في الواجبات وصنائع المعروف، مما هو معروف خيره ونفعه، فلا يستخير أحد هل يصلي الظهر و لا؟ لأن ذلك واجب عليه، فهي إذن في الأمور التي لا يدري العبد وجه الصواب والخير والنفع فيها، أما الواجبات وصنائع المعروف كالعبادات فلا حاجة للاستخارة فيها.

وقد يستخير الإنسان في شيء يتعلق بالعبادة، وذلك مثل السفر للحج، فيستخير الله هل يسافر هذه السنة؛ وذلك لاحتمال عدو أو فتنة؟ واختيار الرفقة هل يرافق فلاناً أم لا؟ قال الحافظ في الفتح (١١/ ٢٢٠): قال ابن أبي جمرة: فإن الواجب والمستحب لا يستخار في فعلهما، والحرام والمكروه لا يستخار في تركهما، فانحصر في الأمر المباح، وفي الأمر المستحب إذا تعارض منه أمران أيهما يبدأ به ويقتصر عليه .... ولا تحتقرن شيئاً في الأمر فاستخر الله في الأمر الصغير والكبير، والعظيم والحقير مما يشرع الاستخارة فيه فرب حقير يترتب عليه الأمر العظيم.

المسألة الثالثة: متى تشرع صلاة الاستخارة؟ أو متى يبدأ وقتها؟.

المراد بهذه المسألة: تحديد الوقت الذي تشرع في الاستخارة. يبدأ وقت الاستخارة عند العزم على فعل شيء من الأشياء، والإقدام على أمر من الأمور المباحة.

ويدل على ذلك قول النبي – صلى الله عليه وسلم – في الحديث السابق من رواية جابر رضي الله عنه حيث جاء فيه: (إذا هم)؛ أي: إذا قصد وعزم.

وقيل: إذا ورد على قلبه الخاطر للفعل أو فعل الشيء فإنه يستخير فيظهر له ببركة الدعاء والصلاة ما هو خير له.

ولكن الاستخارة عند العزم على الأمر والتصميم على فعله وقبل الشروع أرجح؛ لأن الخواطر التي ترد على القلب كثيرة، فلو استخار في كل ما بدا له وخطر على قلبه لضاعت عليه أوقاته.

ومما ينبغي التنبه له أن المستخير حال استخارته ينبغي أن يكون خالي الذهن غير متعصب لأمر بعينه؛ أي: لا يميل لهواه ورغبته، بل يتجرد من ذلك ويكل الأمر لله سبحانه ليظهر له الخير فيما عزم وأراد.

**المسألة الرابعة:** هل لابد من تخصيص ركعتين لصلاة الاستخارة أم تحصل مع النوافل؟

يعني لو صلى المسلم راتبة المغرب واستخار بعدها، فهل ذلك كاف ومجزئ أم لابد من أن يصلي ركعتين خاصتين لكي يستخير بعدهما؟

الصحيح الراجح في هذه المسألة – والله أعلم – أنه إن صلى نافلة من النوافل مع نية الاستخارة أجزأه ذلك بإذن الله تعالى، ولكن عليه أن يعقد العزم والنية على أنه يريد بهذه الصلاة النافلة والاستخارة معا، قبل الشروع في النافلة.

قال محي الدين النووي – رحمه الله –: والظاهر أنها تحصل بركعتين من السنن الرواتب، وبتحية المسجد وغيرها من النوافل.

وقال زين الدين العراقي – رحمه الله–: إن كان همه بالأمر قبل الشروع في الراتبة ونحوها ثم صلى من غير نية الاستخارة وبدا له بعد الصلاة الإتيان بدعاء الاستخارة فالظاهر حصول ذلك.

وقال الحافظ ابن حجر – رحمه الله –: إن نوى تلك الصلاة بعينها وصلاة الاستخارة معاً أجزأ بخلاف ما إذا لم ينو.

والدليل على جواز ذلك قول النبي – صلى الله عليه وسلم –: (من غير الفريضة) فهذا المنطوق مفهومه أنها تحصل بعد النافلة، أما بعد الفرض فلا تجزئ، فلو صلى فريضة الصبح – مثلاً – واستخار بعدها لم يكن عمله صحيحاً.

**المسألة الخامسة:** من عزم على الاستخارة بعد الانتهاء من صلاة النافلة، وأراد أن يأتي بدعاء الاستخارة بعد الصلاة فهل يستخير أم يعيد الصلاة؟

من صلى نافلة من النوافل ثم عرض له طلب الاستخارة لأمر من الأمور وهو ممن يقصد الاستخارة بعد صلاة ركعتين، فهي يكفيه صلاة النافلة التي صلاها أم يعيد صلاة أخرى؟

الظاهر – والله أعلم – أنه يعيد ركعتين لأجل الاستخارة غير التي صلاها منذ قليل؛ وذلك لأنه لابد من وجود الإرادة والنية؛ أي نية الاستخارة قبل الشروع أو الانتهاء من الصلاة؛ وذلك لعموم حديث النبي – صلى الله عليه وسلم –: (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى)، قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١١/ ٢٢١): ويبعد الإجزاء لمن عرض له الطلب بعد فراغ الصلاة لأن ظاهر الخبر أن تقع الصلاة والدعاء بعد وجود إرادة الأمر.

**المسألة السادسة:** متى يقال دعاء الاستخارة قبل السلام أم بعده؟

الأمر في هذه المسألة فيه سعة، فمن ذكر الدعاء بعد التشهد وقبل السلام فذلك جائز وهو ترجيح شيخ الإسلام حيث قال في مجموع الفتاوى (٢٣/ ١٧٧): يجوز الدعاء في صلاة الاستخارة وغيرها قبل السلام وبعده، والدعاء قبل السلام أفضل؛ فإن النبي – صلى الله عليه وسلم – أكثر دعائه كان قبل السلام، والمصلي قبل السلام لم ينصرف، فهذا أحسن، والله تعالى أعلم ا. هـ.

ومن أتى بالدعاء بعد السلام – أيضاً – جاز له ذلك، والأرجح والأقرب والله أعلم أن الدعاء يكون بعد السلام والانتهاء من الصلاة، وذلك ظاهر في حديث النبي – صلى الله عليه وسلم – كما مر في حديث جابر حيث قال: (فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم يقول: اللهم إني أستخيرك ... ) فقول النبي – صلى الله عليه وسلم (ثم يقول) يدل على تأخير الدعاء عن الصلاة؛ لأن ثم في اللغة تفيد الترتيب مع التراخي، أي: يصلي أولاً ثم يذكر الدعاء. وهذا ما رجحه الأئمة الأربعة. كما في الموسوعة الفقهية (٣/ ٢٤١).

قال الشوكاني في النيل (٣/ ٨٩): والحديث – أي حديث جابر – يدل على مشروعية صلاة الاستخارة والدعاء عقيبها، ولا أعلم في ذلك خلافاً ا. هـ.

وقال الحافظ في الفتح (١١/ ٢٢٢): هو ظاهر في تأخير الدعاء عن الصلاة، فلو دعا به أثناء الصلاة احتمل الأجزاء، ويحتمل الترتيب على تقديم المشروع في الصلاة قبل الدعاء فإن موطن الدعاء في الصلاة السجود أو التشهد ا. هـ

وقال العلامة ابن باز كما في مجموع فتاواه (٢/ ٢٣٦) لما سئل عن موضع دعاء الاستخارة ومتى يكون قال: والدعاء فيها – أي في صلاة الاستخارة – يكون بعد السلام كما جاء بذلك الحديث الشريف ا. هـ

وبأرجحية وقوع دعاء الاستخارة بعد السلام أفتى علماء اللجنة الدائمة، وكذا قال العلامة العثيمين.

**المسألة السابعة:** هل هناك آيات أو سور معينة مخصوصة لصلاة الاستخارة؟

لا يوجد دليل ما يدل على قراءة سور أو آيات معينة مخصوصة بصلاة الاستخارة؛ لذا فالصحيح في المسألة أن المسلم إذا صلى الاستخارة يقرأ الفاتحة في الركعتين ثم ما تيسر له من القرآن. فيقرأ ما يحفظ من كتاب الله دون تحديد أو تقييد لشيء معين فيه، فهذا هو الصواب. وإن استحب بعض أهل العلم آيات أو سور معينة؛ لأنه لا يجوز تقييد ما أطلقه الشرع، ولا تخصيص العموم إلا بدليل، والاستحباب حكم شرعي يحتاج لدليل.

قال العلامة زين الدين العراقي كما في عمدة القارئ (٧/ ٢٣٥): لم أجد في شيء من طرق أحاديث الاستخارة تعيين ما يقرأ فيها.

**المسألة الثامنة:** هل تجوز قراءة دعاء الاستخارة من كتاب أم لابد من حفظ هذا الدعاء؟

إن بعض الناس قد يحتج لتركه صلاة الاستخارة بعدم حفظه لدعائها وأنه لا يستطيع حفظه لطوله. ويقال لمثل هذا: إن استطعت أن تحفظ الدعاء فذلك خير لك وأنفع، وإن لم تستطع حفظه، فلا يكلف الله نفساً إلا وسعها، ويجوز لك أن تقرأ الدعاء من كتاب مفتوح من كتب الأدعية وهي متوفرة، أو تكتبه في ورقة تقرأ منها بعد الصلاة، فالأمر فيه سعة ولله الحمد على تيسيره. ومع كثر تطبيق هذه السنة وتكرارها يحفظ الدعاء تلقائياً مع مرور الأيام.

وبجواز قراءة دعاء الاستخارة من كتاب ما، أفتت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، فقد سئلت اللجنة (٨/ ١٦١) سؤالاً نصه: بالنسبة إلى صلاة الاستخارة لعمل ما، أو حاجة ما أو أي شيء؛ هل يشترط أن أحفظ الدعاء الوارد عن النبي محمد عليه الصلاة والسلام (دعاء الاستخارة) أم يمكن قراءته في الكتاب فقط وبعد أداء الصلاة؟

فأجابت: إن حفظت الدعاء للاستخارة أو قرأته من الكتاب فالأمر في ذلك واسع، وعيك الاجتهاد في إحضار قلبك والخشوع لله، والصدق في الدعاء.

**المسألة التاسعة:** ماذا يفعل المستخير بعد الاستخارة؟

إذا صلى المسلم الاستخارة واستمر أقدم على ما ينوي فعله، فإن كان خيراً يسره الله له، وإن كان شراً صرفه الله عنه وأبعده منه.

ويعتقد كثير من الناس أو بعضهم أن المستخير إذا استخار ربه في شيء عليه أن ينتظر حتى يرى مناماً في نومه، وبناء على الرؤيا التي يراها يفعل أو لا يفعل، وهذه خرافة لا اصل لها من الدين، ولا تبنى الأحكام الشرعية على المنامات، فمتى استخرت الله لعمل ما، فأقدم على ما تريد، ولا تنتظر شيئا.

قال عز الدين بن عبد السلام كما في الفتح (١١/ ٢٢٣): (يفعل ما اتفق).

وقال محمد بن علي كمال الدين الزملكاني كما في طبقات الشافعية الكبرى (٩/ ٢٠٦): إذا صلى الإنسان ركعتي الاستخارة لأمر، فليفعل بعدها ما بدا له، سواء انشرحت نفسه له أم لا، فإن فيه الخير وإن لم تنشرح نفسه. قال: وليس في الحديث انشراح النفس ا. هـ

وينبغي على المستخير أن يجرد نفسه من الهوى، فلا يتبع هواه وما تميل إليه نفسه، بل يخلع ذلك كله ثم يستخير ويتوكل على الله سبحانه.

وينبغي على المستخير أن يجرد نفسه من الهوى، فلا يتبع هواه وما تميل إليه نفسه، بل يخلع ذلك كله ثم يستخير ويتوكل على الله سبحانه.

قال القرطبي المالكي كما في الجامع لأحكام القرآن (١٣/ ٢٠٦): قال العلماء: وينبغي له أن يفرغ قلبه من جميع الخواطر حتى لا يكون مائلاً إلى أمر من الأمور.

وقال الحافظ في الفتح (١١/ ٢٢٣): والمعتمد أنه لا يفعل ما ينشرح به صدره مما له فيه هوى قوي قبل الاستخارة.

**المسألة العاشرة:** هل يصح الفصل بين الصلاة ودعاء الاستخارة؟ فمن صلى صلاة الاستخارة ثم فصل بينها وبين الدعاء بفاصل قلي، أو ذكر الله وحمده قبل الشروع في الدعاء فهل جائز وتصح به الاستخارة أم لا؟

الصواب أنه إن كان الفاصل قليلاً ولم يطل لا يضر ذلك، كما أن الفصل بين الصلاة والدعاء بحمد الله والثناء عليه والصلاة على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لا إشكال فيه، أيضاً لأنه دعاء والدعاء يفتح بحمد الله والثناء عليه قبل الشروع فيه قال النووي في الأذكار (ص ١١٢): ويستحب افتتاح الدعاء المذكور وختمه بالحمد لله والصلاة والتسليم على رسول الله – صلى الله عليه وسلم ا. هـ

# الفصل السابع عشر
# في أذكار الكرب والغم والحزن والهم

---

وقال بدر الدين العيني في عمدة القارئ (٧/ ٢٣٤): قوله في الحديث (ثم ليقل اللهم ... ) فيه دليل على أنه لا يضر تأخير دعاء الاستخارة عن الصلاة ما لم يطل الفصل ا. هـ

وقال الشوكاني في نيل الأوطار (٣/ ٨٩): قوله: "ثم ليقل" فيه أنه لا يضر تأخير دعاء الاستخارة عن الصلاة ما لم يطل الفصل، وأنه لا يضر الفصل بكلام آخر يسير خصوصاً إن كان من آداب الدعاء لأنه أتى بثم المقتضية للتراخي.

المسألة الحادية عشرة: هل يجوز تكرار صلاة الاستخارة؟

قال العيني في عمدة القارئ (٧/ ٢٣٥): فإن قلت: هل يستحب تكرار الاستخارة في الأمر الواحد إذا لم يظهر له وجه الصواب في الفعل أو الترك ما لم ينشرح صدره لما يفعل. قلت: بلى، يستحب تكرار الصلاة والدعاء لذلك ا. هـ

وقال علي القاري المرقاة (٣/ ٤٠٦): ويمضي بعد الاستخارة لما ينشرح له صدره انشراحاً خالياً عن هوى النفس، فإن لم ينشرح لشيء فالذي يظهر أن يكرر الصلاة حتى يظهر له الخير ا. هـ

وقال الشوكاني في النيل (٣/ ٨٩): وهل يستحب تكرار الصلاة والدعاء؟ قال العراقي: الظاهر يستحب ا. هـ

وبجوز التكرار أفتى سماحة الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى وسماحة الشيخ المحدث العلامة محمد ناصر الدين الألباني، وقيد التكرار بقيد من لم تطمئن نفسه لصلاته الأولى.

المسألة الثانية عشرة: من لم يتمكن من الصلاة فهل يجوز له أن يقتصر على دعاء الاستخارة دون أن يصلي ركعتين قبله؟

معلوم أن الاستخارة تكون بركعتين، ثم الدعاء بعد الصلاة، ولكن إن لم يستطع المسلم الصلاة فهل يستخير بالدعاء الوارد فقط دون الصلاة؟

وذلك كالمرأة الحائض مثلاً، إذا طرأت لها حاجة وأرادت أن تستخير فهي لا تستطيع الصلاة، فهل يشرع لها الاستخارة بالدعاء فقط؟

والجواب: نعم تجوز الاستخارة بالدعاء دون الصلاة لمن لا يمكنه الصلاة، وهو مذهب الحنفية والمالكية والشافعية، حيث أجازوا الاستخارة بالدعاء فقط من غير صلاة إذا تعذرت الاستخارة بالصلاة والدعاء معاً كما في الموسوعة الفقهية الكويتية (٣/ ٢٤٣).

وقال العلامة ابن باز في فتاوى نور على الدرب (٧٢/١١): النبي صلى الله عليه وسلم، أمر من أراد أن يستخير أن يصلي ركعتين، ثم يستخير، ولو قرأ دعاء الاستخارة في الدعاء قبل أن يسلم، أو قرأه من دون صلاة لا حرج، لكن كونه يصلي ركعتين ثم يأتي بها هذا أفضل كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم.

**في الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقول عند الكرب (لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض ورب العرش الكريم)[1].**

---

[1] أخرجه البخاري (٦٣٤٦)، ومسلم (٢٧٣٠).

**قوله (كان يقول عند الكرب) أي عند حلول الكرب وهو بفتح الكاف وسكون الراء بعدها موحدة، أي الغم الذي يأخذ النفس كذا في الصحاح. وقيل: الكرب أشد الغم. وقال الحافظ: هو ما يدهم المرأ مما يأخذ بنفسه فيغمه ويحزنه، وفي رواية للبخاري: كان يدعوا عند الكرب. وفي رواية لمسلم: كان يدعوا بهن ويقولهن عند الكرب. وفي أخرى له: كان إذا حز به أمر أي نزل به أمر مهم. قال الحافظ: هو بفتح المهملة والزاي وبالموحدة، أي هجم عليه أو غلبه، وفي حديث علي عند النسائي وصححه الحاكم (لقنني رسول الله – صلى الله عليه وسلم – هؤلاء الكلمات وأمرني إن نزل بي كرب أو شدة أن أقولها) (لا إله إلا الله العظيم) ، الذي لا يعظم عليه شيء، وقيل أي البالغ أقصى مراتب العظمة التي لا يتصورها عقل ولا تحيط بكنهها بصيرة فلا يعظم عليه شيء (الحليم) هو الذي يؤخر العقوبة مع القدرة، وقيل هو الذي لا يستفزه غضب، ولا يحمله غيظ على استعجال العقوبة والمسارعة إلى الانتقام، (لا إله إلا الله رب العرش العظيم) بالجر على أنه نعت للعرش عند الجمهور، ونقل ابن التين عن الداودي أنه رواه برفع العظيم على أنه نعت للرب، وكذا برفع الكريم في قوله: (رب العرش الكريم) وبه قرأ ابن محيصن في آخر التوبة، وفي آية المؤمنين نعتًا للرب، والذي ثبت في رواية الجمهور بالجر فيهما، على أنه نعت للعرش ووصف العرش بالكريم، أي الحسن من جهة الكيفية، ووصفه بالعظيم من جهة الكمية، فهو ممدوح ذاتًا وصفة وخص بذكره لأنه أعظم الأجسام، فيدخل تحته الجميع، وقيل وصفه بالكرم، لأن الرحمة تنزل منه أو لنسبة إلى أكرم الأكرمين، وبالعظيم لأنه أعظم خلق الله، مطافًا لأهل السماء وقبلة للدعاء. قال الطيبي: صدر هذا الثناء بذكر الرب ليناسب كشف الكرب لأنه مقتضى التربية، وفيه التهليل المشتمل على التوحيد، وهو أصل التنزيهات الجلالية والعظمة التي تدل على تمام القدرة والحلم الذي يدل على العلم إذ الجاهل لا يتصور منه حلم ولا كرم. وهما أصل الأوصاف الإكرامية. وقال القسطلاني أخذا عن ابن القيم: قد صدر هذا الثناء بذكر الرب ليناسب كشف الكرب لأنه مقتضى التربية ووصف الرب تعالى بالعظمة والحلم وهما صفتان مستلزمتان لكمال القدرة والرحمة والإحسان والتجاوز ووصفه بكمال والربوبية للعالم العلوي والسفلي والعرش الذي هو سقف، المخلوقات وأعظمها والربوبية التامة تستلزم توحيده، وإنه الذي لا تنبغي العبادة والحب والخوف والرجاء والإجلال والطاعة إلا له، وعظمته المطلقة تستلزم إثبات كل كمال له، وسلب كل نقص وتمثيل عنه، وحلمه يستلزم كمال رحمته وإحسانه إلى خلقه، فعلم القلب ومعرفته بذلك توجب محبته وإجلاله وتوحيده، فيحصل له من الابتهاج واللذة والسرور ما يدفع عنه ألم الكرب والهم والغم، وأنت تجد المريض إذا ورد عليه ما يسره ويفرحه ويقوي نفسه، كيف تقوى الطبيعة على دفع المرض الحسي، فحصول هذا الشفاء للقلب أولى وأحرى، فإذا قابلت بين ضيق الكرب وسعة هذه الأوصاف، التي تضمنها دعاء الكرب المذكور في هذا الحديث، وجدته في غاية المناسبة لتفريج هذا الضيق، وخروج القلب منه إلى سعة البهجة والسرور، وهذه الأمور إنما يصدق بها**

من أشرقت فيه أنوارها وباشر قلبه حقائقها – انتهى. قال النووي: هذا حديث جليل ينبغي الاعتناء به والإكثار عنه عند الكرب، والأمور العظيمة. قال الطبري: كان السلف يدعون به ويسمونه دعاء الكرب. قلت: حكى الحافظ عن ابن بطال أنه سعى بأبي بكر بن على عند السلطان بأصبهان، وكان عليه مدار الفتيا هناك فرأى أبو بكر الرازي في المنام، النبي – صلى الله عليه وسلم – وأنه قال له: قل لأبي بكر بن علي يدعو بدعاء الكرب، الذي في صحيح البخاري حتى يفرج الله عنه. قال الرازي: فأصبحت فأخبرته فدعا به، فلم يكن إلا قليلاً حتى أخرج.
وأخرج ابن أبي الدنيا في كتاب الفرج بعد الشدة أنه كتب الوليد بن عبد الملك إلى عثمان بن حيان: انظر الحسن بن الحسن فاجلده مائة جلده، وأوقفه للناس قال: فبعث إليه فجيء به فقام إليه علي الحسين فقال: يا ابن عم تكلم بكلام الفرج يفرج الله عنك، فقالها فرفع إليه عثمان رأسه فقال: أرى وجه رجل كذب عليه خلوا سبيله، فسأكتب إلى أمير المؤمنين بعذره فأطلق. وأخرج النسائي، والطبري، من طريق الحسن بن الحسن بن علي قال: لما زوج عبد الله بن جعفر ابنته قال: لها إن نزل بك أمر فاستقبليه بأن تقولي: لا إله الله الحليم الكريم، سبحان الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين. قال الحسن: فأرسل إلى الحجاج فقلتهن، فقال: والله لقد أرسلت إليك وأنا أريد أن أقتلك: فلأنت اليوم أحب إليّ من كذا وكذا، وفي لفظ (فسل حاجتك) قال الطبري: معنى قول ابن عباس (في بعض الروايات) (يدعو)، وإنما هو تهليل وتعظيم أي ليس فيه دعاء، يحتمل أمرين.
أحدهما: أن المراد تقديم ذلك قبيل الدعاء، فيستفتح بهذا الذكر الدعاء ثم يدعو بما شاء، كما ورد في مسند أبي عوانة، في آخر الحديث ثم يدعو بعد ذلك. وعند عبد بن حميد: كان إذا حز به أمر قال: فذكر الذكر المأثور وزاد، (ثم دعا) وفي الأدب المفرد (ج٢: ص١٦١) من طريق آخر زاد في آخره (اللهم اصرف عنى شره) قال الطبري: ويؤيد هذا ما روى الأعمش عن إبراهيم قال: كان يقال إذا بدأ الرجل بالثناء قبل الدعاء استجيب، وإذا بدأ بالدعاء قبل الثناء كان على الرجاء، ثانيهما: ما أجاب به ابن عيينة عن الحديث الذي فيه (كان أكثر ما يدعو به النبي – صلى الله عليه وسلم – بعرفة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له) الحديث. فقال سفيان: هو ذكر وليس فيه دعاء ولكن قال النبي صلى الله عليه وسلم: من شغله ذكرى عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين. قال: وقال أمية بن الصلت في مدح عبد الله بن جدعان:
أأذكر حاجتي أم قد كفاني * حباءك إن شيمتك الحباء
إذا أثنى عليك المرأ يومًا * كفاه من تعرضك الثناء
قال سفيان: فهذا مخلوق حين نسب إلى الكرم، اكتفى بالثناء عن السؤال فكيف بالخالق – انتهى. وحاصل هذا الجواب أن الدعاء قد يكون صريحًا، وقد يكون تعريضًا، فإن الثناء على الكريم يتضمن الدعاء، والسؤال تعريضًا بألطف إيماء كمدح السائل والشاعر. قال الحافظ: ويؤيد الاحتمال الثاني حديث سعد بن أبي وقاص في دعوة ذي النون، إذ دعا وهو في بطن الحوت (لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين) الحديث. وقد تقدم في الفصل الثاني من كتاب أسماء الله تعالى: (ج٣: ص٤٤٠) قلت: ويؤيد الاحتمال الأول رواية أبي عوانه والأدب المفرد. مرعاة المفاتيح (١٦٢/٨).

وفي الترمذي عن أنس رضي الله عنه أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا حزبه أمر قال (يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث)[1].

---

[1] قال العلامة الألباني في الصحيحة (٣١٨٢): أخرجه الترمذي (٣٥٢٤/١٨٥/٩)، وابن السني في "عمل اليوم والليلة " (٣٣٢/١٠٩)- واللفظ له- من طريق يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال:... فذكره. وقال الترمذي: "حديث غريب ". قلت: وعلته يزيد هذا- وهو ابن أبان-، وهو ضعيف كما في "الكاشف "

و"التقريب "، مع صلاحه وعبادته. لكن له شاهد من حديث عبد الله بن مسعود قال: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذا نزل به هم أو غم قال:... فذكره. أخرجه الحاكم في "المستدرك " (٥٠٩/١)، ومن طريقه البيهقي في "الدعوات الكبير" (١٢٧/ ١٧٠)، من طريق النضر بن إسماعيل البجلي: ثنا عبد الرحمن بن إسحاق: ثنا القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عنه. وقال الحاكم: "صحيح الإسناد". ورده الذهبي بقوله: "قلت: عبد الرحمن لم يسمع من أبيه، وعبد الرحمن ومن بعده ليسوا بحجة". وتعقبه المعلق عليه بقوله: "أقول: ذكره في "التقريب "، فقال: ثقة من صغار الثانية (التابعين)، مات سنة تسع وسبعين، وقد سمع من أبيه، ولكن شيئا يسيرا. وقال في ترجمة ابنه القاسم: ثقة عابد من الرابعة. فكيف يصح إطلاق الذهبي عدم حجيتهم؟ الحسن النعماني ". قلت: يرد عليه أمران: الأول: أنه لا يصح الاعتراض بقول الحافظ ابن حجر على الذهبي، لجواز أن يكون الراجح عنده عدم سماع عبد الرحمن من أبيه؛ فإن الحفاظ مختلفون فيه، وإن كان الراجح ما ذكره الحافظ. والآخر: أن النعماني لم يفهم كلام الذهبي؛ فإن قوله: "وعبد الرحمن ومن بعده ليسوا بحجة" لا يعني عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، وإنما عبد الرحمن ابن إسحاق- وهو أبو شيبة الواسطي-؛ فقد قال فيه في "الكاشف " وغيره: "ضعفوه ". والراوي عنه: النضر بن إسماعيل البجلي قال فيه في "الكاشف ": "ليس بالقوي ". وكذا قال الحافظ في "التقريب ". وانظر تعليق الأخ بدر على "الدعوات ". ويشهد للحديث ما علمه النبي – صلى الله عليه وسلم – لفاطمة رضي الله عنها أن تقول إذا أصبحت وإذا أمست: "يا حي! يا قيوم! برحمتك أستغيث، وأصلح لي شأني كله، ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين أبدا". رواه النسائي وغيره بسند حسن، وصححه المنذري، وقد مضى تخريجه برقم (٢٢٧).

(تنبيه): أورد شيخ الإسلام ابن تيمية حديث الترجمة في "الكلم الطيب " (رقم ١١٨) بلفظ ابن السني معزوا للترمذي، وإنما هو عنده بلفظ: "كربة"، وتبعه على ذلك تلميذه ابن القيم في "الوابل الصيب " (٢٣٥)! وسكت عليه- وعن الكشف عن علته-:الشيخ الأنصاري كما هي عادته! وكذلك فعل الشيخ عبد القادر الأرناؤوط في طبعته ل "أذكار النووي " (ص١٠٢)، لكن الحديث فيه بلفظ الترمذي معزوا إليه؛ إلا أنه قال عقبه: "قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد"! ولم أره في "مستدركه "، وأظنه التبس عليه بحديث فاطمة المذكور آنفا؛ فإنه

من حديث أنس أيضا، لكنه من طريق آخر عنه. ثم رأيت ابن علان قد نقل في "شرح الأذكار" (٥/٤) عن الحافظ ما يدل على وهم النووي، فراجعه إن شئت.

وفيه أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا أهمه الأمر رفع رأسه إلى السماء فقال (سبحان الله العظيم، وإذا اجتهد في الدعاء قال يا حي يا قيوم)[1].

وفي سنن أبي داود عن أبي بكرة رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (دعوات المكروب: اللهم رحمتك أرجو، فلا تكلني إلى نفسي طرفة عين، وأصلح لي شأني كله لا إله إلا أنت)[2].

---

قوله: (كان إذا كربه أمر) أي: أصابه كرب وشدة وقيل: أي: أشق عليه أمر وأهمه شأنه، وفي رواية ابن السني (إذا حز به أمر) وفي حديث ابن مسعود عند الحاكم إذا نزل به هم أو غم (يقول) في الترمذي (قال) وفي جامع الأصول (يقول) كما في المشكاة (يا حي) أي: الدائم البقاء (يا قيوم) أي: المبالغ في القيام بتدبير خلقه (برحمتك أستغيث) أي: أطلب الإغاثة وأسأل الاستعانة يقال: أغاثه الله أعانه ونصره وأغاثه اللَّه برحمته كشف شدته. قال ابن القيم في الطب النبوي (ص١٥٩) : في تأثير قوله: (يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث) في دفع هذا الداء (أي الكرب والهم والغم) مناسبة بديعة فإن صفة الحياة متضمنة لجميع صفات الكمال مستلزمة لها وصفة القيومية متضمنة لجميع صفات الأفعال، ولهذا كان اسم الله الأعظم الذي إذا دعي به أجاب وإذا سئل به أعطى هو اسم الحي القيوم والحياة التامة تضاد جميع الأسقام والآلام، ولهذا لما كملت حياة أهل الجنة لم يلحقهم هم ولا غم ولا حزن ولا شيء من الآفات ونقصان الحياة يضر بالأفعال وينافي القيومية فكمال القيومية لكمال الحياة فالحي المطلق التام الحياة لا يفوته صفة الكمال البتة والقيوم لا يتعذر عليه فعل ممكن البتة.
فالتوسل بصفة الحياة والقيومية له تأثير في إزالة ما يضاد الحياة ويضر بالأفعال والمقصود أن لاسم الحي القيوم تأثيرًا خاصًا في إجابة الدعوات وكشف الكربات. مرعاة المفاتيح (٢٠٩/٨).

[1] أخرجه الترمذي (٣٤٣٦)، و ابن السني في اليوم والليلة ( ٣٤٠)، وابن الجراح في الأمالي ) ( ١٢٦) شطره الأول، وأخرج ابن الجراح ( ٤١)، والبيهقي في الدعوات (١٩٨) شطره الثاني والحديث أشار الترمذي إلى ضعفه بقوله: غريب كما في تحفة الأشراف (٩ / ٤٦٧)، وتحفة الأحوذي (٣٩٦/٩)، ووقع في مطبوع السنن: هذا حديث حسن غريب، وهو خطأ، وقال البغوي في شرح السنة (١٢٣/٥): غريب، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (١٦٦/١): إسناده ضعيف، وقال العلامة الألباني في الضعيفة (٦٣٤٥): ضعيف جدا، وكذا قال الحويني في مجلة التوحيد.

[2] أخرجه أحمد (٥/ ٤٢، رقم ٢٠٤٤٧)، وابن أبى شيبة (٦/ ٢٠، رقم ٢٩١٥٤)، والطيالسى (ص ١١٧، رقم ٨٦٩)، وأبو داود (٤/ ٣٢٤، رقم ٥٠٩٠)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٠١)، والنسائى فى الكبرى (٦/ ١٦٧، رقم ١٠٤٨٧)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٩)، وابن حبان (٣/ ٢٥٠، رقم ٩٧٠) والحديث صححه ابن حبان، وقال الحافظ في النتائج (٢/ ٤٠٧): حسن غريب، وقال العلامة الألباني في الإرواء (٣/ ٣٥٧): هذا سند لا بأس به في الشواهد جعفر بن ميمون قال الحافظ: " صدوق يخطئ، وحسنه في صحيح الجامع (٣٣٨٨)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٤/ ٧٥): إسناده حسن في المتابعات

وفي السنن أيضاً عن أسماء بنت عميس رضي الله عنه قالت: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ألا أعلمك كلمات تقولينهن عند الكرب –أو في الكرب– الله الله ربي لا أشرك به شيئاً)[١]، وفي رواية أنها تقال (سبع مرات)[١].

---

والشواهد، جعفر بن ميمون ضعيف يعتبر به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الجليل– وهو ابن عطية– فهو صدوق حسن الحديث. ولمعظمه متابعات وشواهد تقويه.

قوله (دعوات المكروب) أي الواقع في الكرب يعني المغموم المحزون، والكرب ما يدهم المرأ مما يأخذ بنفسه وبغمه ويحزنه، أي الدعوات النافعة له المزيلة لكربه وسماه دعوات لاشتماله على معان جمة، قال في اللمعات جمعها لاشتمال المذكور على معان جمة ودعوات متعددة، لأن قوله: (رحمتك أرجو) بمعنى ارحمني، ففيه دعوات مع أن قوله: (وأصلح لي شأن كله) يشتمل على ما لا يعد ولا يحصى – انتهى. وفي رواية الطبراني، وابن السني كلمات المكروب ولابن حبان دعوة المكروب بلفظ الإفراد (اللهم رحمتك أرجو) التقديم للحصر، أي لا أرجو إلا رحمتك (فلا تكلني) بفتح التاء وكسر الكاف من باب ضرب، أي لا تتركني ولا تفوضني، وأصله جعل الغير وكيلاً لإنجاح أموره (إلى نفسي) فإنها أعدى لي من جميع أعدائي وإنها عاجزة لا تقدر على قضاء حوائجي (طرفة عين) بفتح الطاء وسكون الراء أي مقدار إطباق أحد الجفنين على الآخر يعني لا تفوض أمري إلى نفسي لحظة قليلة قدر ما يتحرك البصر. قال الطيبي: الفاء في فلا تكلني مرتب على قوله: رحمتك أرجو. فقدم المفعول ليفيد الاختصاص والرحمة عامة فيلزم تفويض الأمور كلها إلى الله كأنه قيل فإذا فوضت أمري إليك فلا تكلني إلا نفسي لأني لا أدري ما صلاح أمري وما فساده وربما زاولت أمرًا واعتقدت أن فيه صلاح أمري فانقلب فسادًا وبالعكس، ولما فرغ عن خاصة نفسه وأراد أن ينفي تفويض أمره إلى الغير ويثبته لله قال (وأصلح لي شأني) أي أمري (كله) أي جميعه تأكيد لإفادة العموم. وقال الشوكاني: الشأن يطلق على الأمر والحال والخطب وجمعه شئون، والمراد هنا إصلاح حاله وما يحتاج إليه من أمره في حياته وبعد موته (لا إله إلا أنت) قال القاري: هذه فذلكة المقصود لأنها تفيد وحدة المعبود. وقال المناوي: ختمه بهذه الكلمة الحضورية الشهودية إشارة إلى أن الدعاء إنما ينفع المكروب ويزيل كربه إذا كان مع حضور وشهود ومن شهد بالتوحيد والجلال مع جمع الهمة وحضور البال فهو حري بزوال الكرب في الدنيا والرحمة ورفع الدرجات في العقبى. مرعاة المفاتيح (١٩٩/٨).

[١] أخرجه ابن أبي شيبة (١٩٧/١٠، رقم ٩٢٠٥)، وأحمد (٦/ ٣٦٩)، وأبو داود (١٥٢٥)، وإسحاق (٢١٣٥)، والبخاري في التاريخ الكبير (٣٢٩/٤)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٦٤٧)، وفي الكبرى (١٠٤٠٨ ، ١٠٤١٠)، وعبد الله بن أحمد في زوائد الزهد (ص ٣٥٣)، وأبو موسى المديني في اللطائف (٨١٢)، وابن ماجه (٣٨٨٢) والطبراني في الكبير (٢٤/ رقم ٣٦٣)، وفي الدعاء (١٠٢٧)، وأبو نعيم في الحلية (٣٦٠/٥)، والبيهقي في الشعب (١٠٢٢٥)، وفي الدعوات (١٦٨ ، ١٦٩)، والتنوخي في الفرج بعد الشدة (١/ ١٣٢ – ١٣٣)، والضياء المقدسي في العدة للكرب والشدة (٨)، والمزي في تهذيب الكمال (٣٣/ ٤٣٧ – ٤٣٨) والحديث حسنه الحافظ كما في الفتوحات الربانية (١٠/٤)، وقال العلامة الألباني في الصحيحة (٢٧٥٥): و بناء عليه يختلف حكمنا على الحديث عما قلناه سابقا في التعليق على الكلم الطيب أنه

وفي الترمذي عن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (دعوة ذي النون إذ دعا وهو في بطن الحوت {لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين} لم يدع بها رجل مسلم في شيء قط إلا استجيب له) وفي رواية (إني لأعلم كلمة لا يقولها مكروب إلا فرج الله عنه، كلمة أخي يونس عليه السلام)[2].

وفي مسند الإمام أحمد وصحيح ابن حبان عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (ما أصاب عبداً هم ولا حزن فقال: اللهم إني عبدك ابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماض في حكمك، عدل في قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو أنزلته

---

حسن و يصير صحيحا لذاته، و يزداد قوة بالطريق الأولى عن أسماء، و بشاهديه عن عائشة وابن عباس، والحمد لله الذي هدانا لهذا و ما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله تعالى ا.هـ وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٢/٦٣٢): إسناده صحيح.

[1] أخرجه اسحاق بن راهويه (٥/٣٣)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٦٥٠)، والطبراني في الدعاء (٢/١٢٧٦) والحديث قال العلامة عنه الألباني في الضعيفة (٥٦٠٤): منكر بزيادة "السبع".

قوله (ألا أعلمك) بكسر الكاف خطابا لمؤنث بخط المصنف (كلمات) عبر بصيغة جمع القلة إيذانا بأنها قليلة اللفظ فيسهل حفظها ونكرها تنويها بعظيم خطرها ورفعة محلها فتنوينها للتعظيم (تقوليهن عند الكرب) بفتح فسكون ما يدهم المرء مما يأخذ بنفسه فيحزنه ويغمه (الله الله) برفعهما والتكرير للتأكيد (ربي لا أشرك به) أي بعبادته أي فيها (شيئا) وذلك أن الكروب ترد على النفوس من آثار الذنوب، وأدران الشهوات، فإذا جليت بكلمة التوحيد مع الإخلاص، والإقرار بالإلهية، ونفي الشريك غسلت تلك الأوساخ وأذهبت تلك الكروب وأنارت القلب، وينبغي الاعتناء بهذا الدعاء والإكثار منه عند الكرب. فيض (٣/١١١)، والتنوير (٤/٣٧١).

[2] تقدم تخريجه بتوسع.

قوله (دعوة ذي النون) أي دعا صاحب الحوت وهو يونس عليه الصلاة والسلام (إذا دعا ربه) كذا في بعض النسخ من المشكاة وهكذا في الأذكار للنووي وفي بعضها إذا دعا أي بسقوط ربه، وفي الترمذي إذا دعا وهكذا ذكر الجزري في جامع الأصول (ج٥ص١١٠) والبغوي في المصابيح وكذا وقع عند الحاكم. قال القاري: قوله "إذا دعا" أي ربه كما في نسخة صحيحة يعني من المشكاة وهو غير موجود في الترمذي لكنه مذكور في الأذكار كذا في المفاتيح وهو ظرف دعوة. ولفظ أحمد دعوة ذي النون إذ هو في بطن الحوت لا إله إلا أنت (وهو في بطن الحوت) جملة حالية {لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين} [الأنبياء: ٨٧] قال القاري: بدل من الدعوة لأنها في الأصل المرة من الدعاء، ويراد بها هنا المدعو به مع التوسل فيه بما يكون سبباً لاستجابته (لم يدع بها) أي بتلك الدعوة أو بهذه الكلمات وفي الترمذي فإنه لم يدع بها وكذا نقله المنذري في الترغيب عن الترمذي وهكذا وقع في رواية أحمد. وعلى هذا فالظاهر إن قوله لا إله إلا أنت خبر لقوله دعوة ذي النون، والتقدير فعليك أن تدعو بهذه الدعوة فإنه لم يدع بها الخ (في شي) أي من الحاجات (إلا استجاب) أي الله. مرعاة المفاتيح (٧/٤٤١).

في كتابك، أو علمته أحداً من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن ربيع قلبي، ونور بصري وجلاء حزني، وذهاب همي، إلا أذهب الله همه وحزنه وأبدله مكانه فرحاً)[١].

---

[١] أخرجه أحمد (٦/ ٢٤٦ – ٢٤٧ – الرسالة)، وابن أبي شيبة (١٠/ ٢٥٣)، وأبو يعلى (٥٢٩٧)، والبزار (٣١٢٢ – زوائد)، وابن أبي الدنيا في الفرج بعد الشدة (ص٥٧)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٤٠)، والشاشي (٢٨٢)، وابن حبان (٩٧٢) الطبراني في الكبير (١٠٣٥٢)، وفي الدعاء (١٠٣٥)، والحاكم (١/ ٥٠٩ – ٥١٠)، والشجري في أماليه (١/ ٢٢٩)، والبيهقي في الدعوات الكبير (١/ ١٢٤، رقم ١٦٤)، وفي الأسماء والصفات (١/ ٢٧) والحديث صححه ابن حبان، والمصنف في الجواب الكافي (١٥٩)، وفي كثير من كتبه، وصححه الصنعاني في الإنصاف (١٠٢)، وضعفه العلامة الألباني في الطحاوية، ثم عد وصححه في الصحيحة (١٩٩)، وصححه الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (٥/ ٢٦٧)، وحسنه الشيخ مشهور في تعليقه على المجالسة (٥/ ١٤)، أما الحاكم فقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم إن سلم من إرسال عبد الرحمن بن عبد الله، عن أبيه، فإنه مختلف في سماعه من أبيه، فتعقبه الذهبي بقوله: أبو سلمة لا يدرى من هو، ولا رواية له في الكتب الستة، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٦/ ٢٤٧): إسناده ضعيف كما قال الدارقطني في العلل (٥/ ٢٠١) أبو سلمة الجهني لم يتبين لأئمة الجرح والتعديل من هو، فهو في عداد المجهولين، فقال يحيى بن معين –على سبيل الظن– كما في الكنى للدولابي (١/ ١٩١): أراه موسى الجهني. قوله (من كثر) بضم الثاء المثلثة (همه فليقل اللهم) وفي رواية أحمد (ج١: ص١٩٣) (ما أصاب أحدًا قط هم ولا حزن فقال اللهم) (إني عبدك وابن عبدك وابن أمتك) بفتح الهمزة والميم المخففة، أي ابن جاريتك وهو اعتراف بالعبودية (وفي قبضتك) بفتح القاف المرة من القبض، أي في تصرفك وتحت قضائك وقدرك ولا حركة لي ولا سكون إلا بأقدارك وهو إقرار بالربوبية ولم يقع هذا اللفظ فيما رأيت إلا لابن السني (ناصيتي بيدك) ، أي لا حول ولا قوة إلا بك، كناية عن كمال قدرته وإشارة إلى إحاطته على وقف إرادته وهو مقتبس من قوله تعالى: {مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلاَّ هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا} (١١: ٥٦) (ماض) أي ثابت ونافذ (في) بتشديد الياء، أي في حقي (حكمك) قال القاري في شرح الحصن: إيماء إلى أنه لا مانع لفعله ولا راد لحكمه أو المعنى سابق في شأن حكمك الأزلي ولا تبديل ولا تحويل لأمرك. وقال في المرقاة: حكمك، أي الأمري أو الكوني كإهلاك وإحياء ومنع وعطاء (عدل في قضاءك) أي ما قدرته عليّ لأنك تصرفت في ملكك على وفق حكمتك (أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك) ، أي ذاتك وهو مجمل وما بعده تفصيل له على سبيل التنويع الخاص أعني قوله (أو أنزلته في كتابك) ، أي في جنس الكتب المنزلة (أو علمته أحدًا من خلقك) أي من خلاصتهم وهم الأنبياء والرسل وهذا ساقط من بعض نسخ المشكاة، وليس أيضًا في جامع الأصول والصحيح وجوده، ويشهد له رواية أحمد، وابن حبان، والحاكم وابن السني (أو استأثر به) ، أي اخترته وتفردت به (في مكنون الغيب) ، أي مستوره، وفي رواية أحمد، وابن حبان، والحاكم، وابن السني، (في علم الغيب) (عندك) ، أي فلم تلهمه أحدًا ولم تنزله في كتاب. قال الجزري: الاستئثار بالشيء التخصص به والإنفراد أي انفردت بعلمه عندك لا يعلمه إلا أنت، وفيه

دليل على أن لله سبحانه وتعالى أسماء غير التسعة والتسعين الاسم المتقدم ذكرها، وفيه التوسل بأسماء الله تعالى التي سمَّا بها نفسه ما علم العباد منها وما لم يعلموا، ومنها ما استأثر به في علم الغيب عنده فلم يطلع عليه ملكًا مقربًا ولا نبيًا مرسلاً وهذه الوسيلة أعظم الوسائل وأحبها إلى الله وأقربها تحصيلاً للمطلوب (أن تجعل القرآن) مفعول أسألك (ربيع قلبي) شبه القرآن بزمان الربيع في ظهور آثار رحمه الله وحياة القلب وارتياحه به. قال الشوكاني: أي أسألك أن تجعل القرآن كالربيع الذي يرتع فيه الحيوان، وكذلك القرآن ربيع القلوب، أي يجعل قلبه مرتاحًا إلى القرآن مائلاً إليه راغبًا في تلاوته وتدبره، وقيل أي منتزهه ومكان رعيه وانتفاعه بأنواره وأشجاره وثماره المشبه بها أنواع العلوم والمعارف وأصناف الحكم والأحكام واللطائف. قال الطيبي: هذا هو المطلوب والسابق وسائل إليه، فأظهر أولاً غاية ذلته وصغاره ونهاية عجزه وافتقاره، وثانيًا بين عظمة شأنه وجلالة اسمه سبحانه بحيث لم يبق فيه بقية، وألطف في المطلوب حيث جعل المطلوب وسيلة إلى إزالة الهم المطلوب أولاً، وجعل القرآن ربيع القلب وهو عبارة عن الفرح، لأن الإنسان يرتاح قلبه في الربيع من الأزمان ويميل إليه في كل مكان، وأقول كما أن الربيع سبب ظهور آثار رحمة الله تعالى وإحياء الأرض بعد موتها، كذلك القرآن سبب ظهور تأثير لطف الله من الإيمان والمعارف وزوال ظلمات الكفر والجهل والهم، كذا في المرقاة. وزاد في رواية أحمد (نور صدري) وكذا في حديث أبي موسى الأشعري عند الطبراني، وابن السني، أي يشرق في قلبي نوره فأميز به الحق من غيره. ووقع في رواية ابن حبان، وابن السني من حديث ابن مسعود (نور بصري) قال الشوكاني: سأله أن يجعل القرآن منور البصيرة، والنور مادة الحياة وبه يتم معاش العباد. وقال القاري في شرح الحصن قوله (ونور بصري) أي تلوته إذا تلوته عينًا كما أنه ربيع قلبي إذا تلوته غيبًا (وجلاء همي وغمي) بكسر الجيم، أي إزالتهما وكشفهما من جلوت السيف جلاء بالكسر أي صقلته، وفي رواية أحمد، وابن حبان، والحاكم، وابن السني: (وجلاء حزني وذهاب همي) سأله أن يجعل القرآن شفاء همه وغمه ليكون بمنزلة الدواء الذي يستأصل الداء ويعيد البدن إلى صحته واعتداله وأن يجعله لحزنه كالجلاء الذي يجلو الطبوع والأصدية (ما قالها) ، أي الكلمات المذكور (عبد قط إلا أذهب الله غمه وأبدله به فرجًا) بفتحتين وبالجيم وهو كشف الغم وفي بعض النسخ فرحًا بالحاء المهملة وهكذا في جامع الأصول، وفي رواية الأربعة المذكورين (إلا أذهب الله همه وأبدل مكان حزنه فرحًا، قالوا: يا رسول الله ينبغي لنا أن نتعلم هؤلاء الكلمات قال أجل ينبغي لمن سمعهن أن يتعلمهن) وفي الحديث الحث على تعلم هذا الدعاء والعمل به وقت الحزن والهم والغم وأن من فعل ذلك أذهب الله عنه ما يجد وأبدله مكان الهم والغم فرحًا، هذا وقد بسط ابن القيم في شرح هذا الحديث وبيان ما يدل عليه الدعاء المذكور فيه من الفوائد والقواعد في شفاء العليل (ص٢٧٤ – ٢٧٨) فليرجع إليه من شاء. مرعاة المفاتيح (٢٠٥/٨).

### مسائل في الفصل.

**المسألة الأولى:** إن العبد في هذه الحياة قد يصاب بآلام متنوعة، وقد يرد على قلبه واردات متعددة تؤرق قلبه وتؤلم نفسه، وتجلب له الكدر والضيق، فإن كان هذا الألم الذي يصيب القلب متعلقا بأمور ماضية فهو حزن، وإن كان متعلقا بأمور مستقبلة فهو هم، وإن كان متعلقا بواقع الإنسان وحاضره فهو غم، وهذه الأمور الثلاثة الحزن والهم والغم إنما تزول عن القلب وتنجلي عن الفؤاد بالعودة الصادقة إلى الله، وتمام الانكسار بين يديه،

والتذلل له سبحانه، والخضوع له والاستسلام لأمره والإيمان بقضائه وقدره ومعرفته سبحانه، ومعرفة أسمائه وصفاته، والإيمان بكتابه، والعناية بقراءته وتدبره والعمل بما فيه، فبذلك لا بغيره تزول هذه الأمور، وينشرح الصدر، وتتحقق السعادة.

وقد جاء في الحديث (ما قال عبد قط إذا أصابه هم أو حزن: اللهم إني عبدك وابن عبدك وابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماض في حكمك...) وقد تقدم في أصل الكتاب.

فهذه كلمات عظيمة ينبغي على المسلم أن يتعلمها، وأن يحرص على قولها عندما يصاب بالحزن أو الهم أو الغم، وليعلم كذلك أن هؤلاء الكلمات إنما تكون نافعة له إذا فهم مدلولها وحقق مقصودها وعمل بما دلت عليه، أما الإتيان بالأدعية المأثورة والأذكار المشروعية دون فهم لمعانيها ودون تحقيق لمقاصدها فإن هذا قليل التأثير عديم الفائدة.

وإذا تأملنا هذا الدعاء نجد أنه يتضمن أربعة أصول عظيمة، لا سبيل للعبد إلى نيل السعادة وزوال الهم والغم والحزن إلا بالإتيان بها وتحقيقها.

أما الأصل الأول: فهو تحقيق العبادة لله وتمام الانكسار بين يديه، والخضوع له واعترافه بأنه مخلوق لله مملوك له هو وآباؤه وأمهاته، ابتداء من أبويه القريبين وانتهاء إلى آدم وحواء، ولهذا قال: "اللهم إني عبدك وابن عبدك وابن أمتك" فالكل مماليك لله، وهو خالقهم وربهم وسيدهم ومدبر شؤونهم، الذي لا غنى لهم عنه طرفة عين، وليس لهم من يعوذون به ويلوذون به سواه، ومن تحقيق ذلك التزام العبد عبوديته سبحانه من الذل والخضوع والانكسار والإنابة وامتثال الأوامر واجتناب النواهي ودوام الافتقار إليه واللجأ إليه والاستعانة به والتوكل عليه والاستعاذة به، وأن لا يتعلق القلب بغيره محبة وخوفا ورجاء.

وأما الأصل الثاني: فهو أن يؤمن العبد بقضاء الله وقدره، وأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وأنه سبحانه لا معقب لحكمه ولا راد لقضائه {ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده}، ولهذا قال في هذا الدعاء "ناصيتي بيدك، ماض في حكمك، عدل في قضاؤك"، فناصية العبد وهي مقدمة رأسه بيد الله، يتصرف فيه كيف يشاء ويحكم فيه بما يريد، لا معقب لحكمه ولا راد لقضائه، فحياة العبد وموته وسعادته وشقاوته وعافيته وبلاؤه، كل ذلك إليه سبحانه ليس إلى العبد منه شيء، وإذا آمن العبد بأن ناصيته ونواصي العباد كلها بيد الله وحده يصرفهم كيف شاء، لم يخف بعد ذلك منهم ولم يرجهم ولم ينزلهم منزلة المالكين، ولم يعلق أمله ورجاءه بهم، وحينئذ يستقيم له توحيده وتوكله وعبوديته، ولهذا قال هود عليه السلام لقومه: {إني توكلت على الله ربي وربكم ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها إن ربي على صراط مستقيم}.

وقوله: "ماض في حكمك" يتناول الحكمين: الحكم الديني الشرعي، والحكم القدري الكوني، فكلاهما ماضيان في العبد شاء أم أبى، لكن الحكم الكوني القدري لا يمكن مخالفته، وأما الحكم الديني الشرعي فقد يخالفه العبد، ويكون متعرضا للعقوبة بحسب ما وقع فيه من مخالفة.

وقوله: "عدل في قضاؤك" يتناول جميع أقضيته سبحانه في عبده من كل الوجوه، من صحة وسقم، وغنى وفقر، ولذة وألم، وحياة وموت، وعقوبة وتجاوز وغير ذلك، فكل ما يقضي على العبد فهو عدل فيه {وما ربك بظلام للعبيد}.

## الفصل الثامن عشر
## في الأذكار الجالبة للرزق الدافعة للضيق والأذى

قال الله سبحانه وتعالى عن نبيه نوح صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: {فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا * يرسل السماء عليكم مدرارا * ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا}.

---

والأصل الثالث: أن يؤمن العبد بأسماء الله الحسنى وصفاته العظيمة الواردة في الكتاب والسنة، ويتوسل إلى الله بها، كما قال تعالى: {ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في أسمائه سيجزون ما كانوا يعملون} وقال تعالى: {قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أيا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى} ٢، والعبد كلما كان عظيم المعرفة بالله وأسمائه وصفاته زادت خشيته له، وعظمت مراقبته له، وازداد بعدا عن معصيته والوقوع فيما يسخطه، كما قال بعض السلف: "من كان بالله أعرف كان منه أخوف"، ولهذا فإن أعظم ما يطرد الهم والحزن والغم أن يعرف العبد ربه، وأن يعمر قلبه بمعرفته سبحانه، وأن يتوسل إليه بأسمائه وصفاته، ولهذا قال: "أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحدا من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك"، فهذا توسل إلى الله بأسمائه كلها ما علم العبد منها وما لم يعلم، وهذا أحب الوسائل إلى الله سبحانه.

والأصل الرابع: هو العناية بالقرآن الكريم، كلام الله عز وجل الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، المشتمل على الهداية والشفاء والكفاية والعافية، والعبد كلما كان عظيم العناية بالقرآن تلاوة وحفظا ومذاكرة وتدبرا، وعملا وتطبيقا نال من السعادة والطمأنينة وراحة الصدر وزوال الهم والغم والحزن بحسب ذلك، ولهذا قال في هذا الدعاء: "أن تجعل القرآن ربيع قلبي ونور صدري وجلاء حزني وذهاب همي".

فهذه أربعة أصول عظيمة مستفادة من هذا الدعاء المبارك، ينبغي علينا أن نتأملها ونسعى في تحقيقها؛ لننال هذا الموعود الكريم والفضل العظيم وهو قوله صلى الله عليه وسلم: "إلا أذهب الله همه وأبدله مكان حزنه فرحا" وفي رواية "فرجا"، ومن الله وحده نطلب العون والتوفيق. فقه الأذكار (٣/١٨٥).

المسألة الثانية: قال المصنف رحمه الله في الفوائد (ص٩٥): "التوحيد مفزع أعدائه وأوليائه، فأما أعداؤه فينجيهم من كرب الدنيا وشدائدها: {فإذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين فلما نجاهم إلى البر إذا هم يشركون} ٢، وأما أولياؤه فينجيهم من كربات الدنيا والآخرة وشدائدها، ولذلك فزع إليه يونس عليه السلام فنجاه الله من تلك الظلمات، وفزع إليه أتباع الرسل فنجوا به مما عذب به المشركون في الدنيا وما أعد لهم في الآخرة، ولما فزع إليه فرعون عند معاينة الهلاك وإدراك الغرق لم ينفعه؛ لأن الإيمان عند المعاينة لا يقبل، هذه سنة الله في عباده، فما دفعت شدائد الدنيا بمثل التوحيد، ولذلك كان دعاء الكرب بالتوحيد، ودعوة ذي النون التي ما دعا بها مكروب إلا فرج الله كربه بالتوحيد، فلا يلقي في الكرب العظام إلا الشرك، ولا ينجي منها إلا التوحيد، فهو مفزع الخليقة وملجؤها وحصنها وغايتها، وبالله التوفيق.

وفي بعض المسانيد عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (من لزم الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجاً، ومن كل ضيق مخرجاً، ورزقه من حيث لا يحتسب)[1].

وذكر أبو عمر عن عبد البر في التمهيد له حديثاً مرفوعاً إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (من قرأ سورة الواقعة كل يوم لم تصبه فاقة أبداً)[2].

## الفصل التاسع عشر
## في الذكر عند لقاء العدو ومن يخاف من سلطان وغيره

[1] أخرجه أحمد (١/٢٤٨ ، رقم ٢٢٣٤)، وأبو داود (١٥١٨)، والنسائى فى الكبرى (٦/١١٨ ، رقم ١٠٢٩٠)، وفي اليوم والليلة (٤٦٠)، ابن نصر في قيام الليل (٣٨)، وابن ماجه (٣٨١٩)، وابن السني (٣٦٦)، والطبراني في الأوسط (٦٢٩١)، وفي الكبير (١٠/٣٤٢)، وفي الدعاء (١٧٧٤)، وأبو نعيم في الحلية (٣/٢١١)، والحاكم (٤/٢٩١ ، رقم ٧٦٧٧)، والبيهقى فى الشعب (١/٤٣٩ ، رقم ٦٤٥)، وابن عساكر (٤/٢٩٦/١)، والحافظ في الأمالي المطلقة (ص٢٥) والحديث قال عنه ابن حبان في المجروحين (١/٣٠٣): لا أصل له بهذا اللفظ، وضعفه البغوي في شرح السنة (٣/١٠٠)، وقال ابن القيسراني في تذكرة الحفاظ (٣٥٥): فيه الحكم بن مصعب لا يحل الاحتجاج به، وقال الذهبي في تلخيص المستدرك متعقبا الحاكم: فيه الحكم بن مصعب فيه جهالة، وكذا قال في المهذب (٣/١٢٧٨)، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (٧٠٥)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٤/١٠٤): إسناده ضعيف، الحكم بن مصعب مجهول، وقال الشيخ عمرو عبد المنعم سليم في صون الشرع الحنيف ببيان الموضوع والضعيف (٤٩): منكر.

[2] أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٥/٢٦٩)، والبيهقي في الشعب (٢٤٩٧)، والحارث بن أبي أسامة في مسنده ( ١٧٨ – من زوائده )، وابن السني في عمل اليوم و الليلة (٦٧٤)، وابن لال في حديثه (١/١١٦)، وابن بشران في الأمالي (٢٠/٣٨/١)، وابن عساكر (٣٣/١٨٦)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١/١٠٥) كلهم من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، والحديث قال عنه المناوي في فيض القدير (٦/٢٦٧) فيه أبو شجاع قال في الميزان: نكرة لا يعرف ثم أورد هذا الخبر من حديثه عن ابن مسعود قال ابن الجوزي في العلل: قال أحمد: هذا حديث منكر وقال الزيلعي تبعا لجمع: هو معلول من وجوه أحدها الانقطاع كما بينه الدارقطني وغيره، الثاني نكارة متنه كما ذكره أحمد، الثالث ضعف رواته كما قاله ابن الجوزي، الرابع اضطرابه، وقد أجمع على ضعفه أحمد وأبو حاتم وابنه والدار قطني والبيهقي وغيرهم ا.هـ وقال ابن عبد الهادي في رسالة لطيفة: ليس له إسناد أو له إسناد ولا يحتج بمثله النقاد من أهل العلم ، وقال العراقي في المغني إسناده ضعيف ، وقال ابن حجر اختلف فيه على شجاع وشيخه، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (٢٨٩)، وضعفه الحويني في مجلة التوحيد (١٤١٧ هـ رجب) .

في سنن أبي داود والنسائي عن أبي موسى رضي الله عنه أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا خاف قوماً قال (اللهم إنا نجعلك في نحورهم، ونعوذ بك من شرورهم)[1].

ويذكر عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان يقول عند لقاء العدو (اللهم أنت عضدي وأنت ناصري وبك أقاتل)[2].

---

[1] أخرجه أحمد (٤/٤١٤ رقم ١٩٧٣٤)، والطيالسي (ص٧١ رقم ٥٢٤)، وأبو داود (١/٤٨٠ رقم ١٥٣٧)، وابن حبان (١١/٨٢ رقم ٤٧٦٥)، والحاكم (٢/١٥٤ رقم ٢٦٢٩)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢/٣٣٨ رقم ١٤٨٢)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٦٠١)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٣٣)، والطبراني في الأوسط (٣/٧٤ رقم ٢٥٣١)، والبيهقي في الكبرى (٥/٢٥٣ رقم ١٠١٠٤) والحديث صححه ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وقال النووي في الأذكار (١٦٧)، وفي الرياض (٤٣٤): أسناده صحيح، وقال الحافظ العراقي في المغني: سنده صحيح، وقال الحافظ في الآمالي المطلقة (١٢٧): حسن غريب، وقال أيضا كما في الفتوحات الربانية (٤/١٦): غريب ورجاله رجال الصحيح لكن قتادة مدلس، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٤٧٠٦)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٢/٤٩٥): حديث حسن، أما الشيخ مقبل فقال في أحاديث معلة ظاهرها الصحة (ص٢٦٦، رقم ٢٨٩): هذا الحديث إذا نظرت إلى سنده وجدتهم رجال الصحيح، ولكن الحافظ العلائي يذكر في "جامع التحصيل" عن الإمام يحيى بن معين أنه قال: ولا أعلم سمع من أبي بردة يعني قتادة. والحديث أخرجه الإمام أحمد (٤/٤١٤) ثنا سليمان بن داود قال أنا عمران عن قتادة عن أبي بردة عن أبي موسى. فذكره. وعمران هو ابن دوار القطان. ثم الإمام أحمد ثنا على بن عبد الله قال ثنا معاذ قال حدثني أبي عن قتادة عن أبي بردة بن عبد الله بن قيس عن أبيه عبد الله بن قيس: أن نبي الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فذكره، وهذه علة أخرى للحديث وهي الإرسال.

قوله: (كان إذا خاف قومًا) أي: شر قوم (قال) في دعائه (اللهم إنا نجعلك في نحورهم) بضمتين جمع النحر وهو الصدر أي: في إزاء صدورهم لتدفع عنا صدورهم وتحول بيننا وبينهم، تقول: جعلت فلاناً في نحر العدو إذا جعلته قبالته وحذاءه ليقاتل عنك ويحول بينك وبينه، وخص النحر بالذكر لأنه أسرع وأقوى في الدفع والتمكن من المدفوع والعدو إنما يستقبل بنحره عند المناهضة للقتال أو للتفاؤل بنحرهم أي: قتلهم (ونعوذ بك من شرورهم) والمعنى نسألك أن تصد صدورهم وتدفع شرورهم وتكفي أمورهم وتحول بيننا وبينهم، وقيل: المعنى نسألك أن تتولانا في الجهة التي يريدون أن يأتونا منها، وقيل: نجعلك في إزاء أعدائنا حتى تدفعهم عنا فإنه لا حول ولا قوة لنا بل القوة والقدرة لك وفي الحديث دليل على مشروعية الدعاء عند الخوف من قوم بهذا الدعاء. مرعاة المفاتيح (٨/١٩٣).

[2] أخرجه أبو داود (٢٦٣٢)، والترمذي (٣٥٧٨)، وأبو عوانة (٤/٨٦)، وأحمد (٣/١٨٤)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٦٠٤)، وابو عوانة في مستخرجه (٤/٢١٧)، وابن حبان (١٦٦١)، والبيهقي في الأسماء والصفات (ص ٩١)، وفي الدعوات الكبير (٤٢٥)، والضياء في المختارة (٦/٢٣٨، ٢٣٩ رقم ٢٣٦٠، ٢٣٦١، ٢٣٦٢)، وأبو نعيم في الحلية (٩/٥٢) عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم

وعنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان في غزوة فقال (يا مالك يوم الدين إياك أعبد وإياك أستعين، قال أنس فلقد رأيت الرجال تصرعها الملائكة من بين يديها ومن خلفها)[1].

---

إذا غزا قال: (اللهم أنت عضدي ونصيري، بك أحول، وبك أصول، وبك أقاتل) والحديث قال عنه الترمذي: حسن غريب، وصححه ابن حبان، وأبو عوانه، زصححه الحافظ كما في الفتوحات الربانية (٥/٦٠)، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٤٧٥٧)، وقال في صحيح أبي داود الأم (٧/٣٨٣): إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقال العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٥٦): إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند: إسناده صحيح.

(تنبيه): لا أدري ما السر في تصدير المصنف الحديث بصيغة التمريض.

قوله: (كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذا غزا) أي خرج للغزو (اللهم أنت عضدي) بفتح المهملة وضم معجمة أي معتمدي في جميع الأمور سيما في الحرب فلا أعتمد على غيرك أو أنت قوتي أتقوى وأعتضد بك كما يتقوى الشخص بعضده. قال القاضي: العضد ما يعتمد عليه ويثق به المرأ في الحرب وغيره من الأمور، وقال الطيبي: العضد كناية عما يعتمد عليه ويثق المرأ به في الخير وغيره من القوة، أو أنت ناصري ومعيني، ففي القاموس العضد بالفتح وبالضم وبالكسر وككتف وندس وعنق ما بين المرفق إلى الكتف والعضد الناصر والمعين وهم عضدي وأعضادي (ونصيري) أي: ناصري ومعيني فهو عطف تفسير على التفسير الثاني لعضدي (بك أحول) بحاء مهملة من الحول وهو الحيلة. قال الزمخشري: من حال يحول حيلة بمعنى احتال أي: بك أحتال لدفع مكر الأعداء وكيدهم. وقيل: معناه أتحرك وأتحول من حال إلى حال أو أحول من المعصية إلى الطاعة. والحول الحركة، يقال: حال الشخص إذا تحرك. وقيل: معناه المنع والدفع من قولك حال بين الشيئين إذا منع أحدهما عن الأخر، فمعناه لا أمنع ولا أدفع إلا بك. وقيل: الحول الفرق بين الشيئين أي: بقوتك ونصرتك إياي أفرق بين الحق والباطل. وقيل: الحول التردد أي: بك أتردد، ويروى ((وبك أحاول)) أي: أطالب (وبك أصول) بصاد مهملة أي: أحمل على العدو حتى أغلبه وأستأصله ومنه الصولة بمعنى الحملة والحمل والصائل بمعنى الحامل (وبك) أي: بحولك وقوتك وعونك ونصرتك (أقاتل) أي: أعدائك حتى لا يبقى إلا مسلم أو مسالم. وفي الحديث دليل على أنه يشرع له أن يدعو عند غزوه بهذا الدعاء ومثله. مرعاة المفاتيح (٨/١٩٢).

[1] قال العلامة الألباني في الضعيفة (٥١٠٥): أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٨١٦٣) ، وابن السني في "عمل اليوم والليلة" (٣٢٩) ، وأبو نعيم في "دلائل النبوة" (ص ١٦٤) عن عبدالسلام بن هاشم قال : حدثنا حنبل عن أنس بن مالك عن أبي طلحة قال : كنا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في غزاة ، فلقي العدو ، فسمعته يقول : ... (فذكره) . فلقد رأيت الرجال تصرع ؛ تضربها الملائكة من بين أيديها ومن خلفها .قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ حنبل هذا – وهو ابن عبد الله – مجهول ؛ كما قال ابن أبي حاتم (١/ ٢/ ٣٠٤) عن أبيه ؛ وتبعه الذهبي . وأما ابن حبان ؛ فذكره في "الثقات" (٣/ ٥٣) ! وعبدالسلام بن هاشم ؛ أورده الذهبي في "الضعفاء" ، وقال : "قال أبو حاتم : ليس بقوي . وقال الفلاس : لا أقطع على أحد بالكذب إلا عليه" . وبه أعله الهيثمي ، فقال في "المجمع" (٥/ ٣٧٨) :"رواه الطبراني في "الأوسط" ، وفيه عبدالسلام بن هاشم ؛ وهو ضعيف" .

**وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إذا خفت سلطاناً أو غيره فقل: لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله رب السموات السبع ورب العرش العظيم، لا إله إلا أنت عز جارك، وجل ثناؤك)[1].**

**وفي صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (حسبنا الله ونعم الوكيل) قالها إبراهيم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين ألقي في النار، وقالها محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين قال له الناس {إن الناس قد جمعوا لكم})[2].**

---

والحديث ؛ أورده شيخ الإسلام في بعض رسائله مشيرا لضعفه دون أن يعزوه لأحد ، ولذلك ؛ بادرت إلى تخريجه ، وبيان علته المؤكدة لضعفه . والحمد لله على توفيقه .

[1] أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٤٦) والحديث قال عنه العلامة الألباني في تحقيق الكلم الطيب (١٢٨): ضعيف جدا، وله شاهد عن ابن مسعود رضي الله عنه قال عنه العلامة الألباني في الضعيفة (٢٤٠٠): رواه الطبراني في الكبير (٩٧٩٥)، وعبد الغني المقدسي في كتابه السنن (ق ٢٣٤/ ٢) من طريق أبي الشيخ، كلاهما عن جنادة عن عبيد الله ابن عمر عن عتبة بن عبد الله بن عتبة عن أبيه عن جده عن ابن مسعود مرفوعا به. قال الحافظ ابن حجر في " بذل الماعون " (ق ٤٠/ ١): سنده حسن. كذا قال، وجنادة – وهو ابن سلم العامري – أورده الذهبي في الميزان، وقال: ضعفه أبو زرعة، ووثقه ابن حبان، وقال أبو حاتم: ما أقربه أن يترك! ثم قال: عمد إلى أحاديث موسى بن عقبة، فحدث بها عن عبيد الله بن عمر. واقتصر في المغني على قول أبي زرعة، ولذلك قال فيه الحافظ نفسه في التقريب: صدوق، له أغلاط. وقال المنذري في الترغيب (٣/ ١٤٩): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح؛ إلا جنادة بن سلم، وقد وثق، ورواه الأصبهاني وغيره موقوفا على عبد الله؛ لم يرفعوه. ونحوه قول الهيثمي (١٠/ ١٣٧): رواه الطبراني، وفيه جنادة بن سلم، وثقه ابن حبان، وضعفه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح. وأقول: عتبة جد عتبة بن عبد الله بن مسعود، ليس من رجال الصحيح، بل لم أر أحدا ذكره، والمعروف أن عبد الله بن عتبة إنما يروي عن عبد الله بن مسعود مباشرة. والله أعلم. والموقوف الذي أشار إليه المنذري قد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤/٢)، وإسناده هكذا: حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش عن ثمامة بن عقبة المحلمي عن الحارث بن سويد قال: قال عبد الله: فذكره نحوه. إلا أن أبا معاوية زاد فيه: قال الأعمش: فذكرته لإبراهيم، فحدث عن عبد الله بمثله، وزاد فيه: من شر الجن والإنس. قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير ثمامة بن عقبة، وهو ثقة. لكنه موقوف، إلا إنه يحتمل أن يكون في حكم المرفوع. والله أعلم.

[2] أخرجه البخاري (٤٥٦٣).

ومعنى "حسبنا الله" أي: كافينا كل ما أهمنا، فلا نتوكل إلا عليه ولا نعتمد إلا عليه كما قال سبحانه: {ومن يتوكل على الله فهو حسبه} أي: كافيه كما قال: {ليس الله بكاف عبده}، وقوله: "ونعم الوكيل" أي: نعم المتوكل عليه في جلب النعماء ودفع الضر والبلاء، كما قال تعالى: {واعتصموا بالله هو مولاكم فنعم المولى ونعم النصير} وقد تضمنت هذه الكلمة العظيمة التوكل على الله والاعتماد عليه والالتجاء إليه سبحانه، وأن ذلك سبيل عز الإنسان

ونجاته وسلامته، قال المصنف رحمه الله في بدائع الفوائد (٢/٢٣٧ . ٢٣٨): "وهو حسب من توكل عليه، وكافي من لجأ إليه، وهو الذي يؤمن خوف الخائف، ويجير المستجير، وهو نعم المولى ونعم النصير، فمن تولاه واستنصر به وتوكل عليه وانقطع بكليته إليه تولاه وحفظه وحرسه وصانه، ومن خافه واتقاه أمنه مما يخاف ويحذر، وجلب إليه كل ما يحتاج إليه من المنافع {ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه} فلا تستبطئ نصره ورزقه وعافيته، فإن الله بالغ أمره، وقد جعل الله لكل شيء قدرا، لا يتقدم عنه ولا يتأخر" ا.هـ

ثم إن فيما تقدم دلالة على عظم شأن هذه الكلمة وأنها قول إبراهيم ومحمد عليهما الصلاة والسلام في الشدائد. فإبراهيم عليه الصلاة والسلام لما أفحم قومه وبين لهم بالحجج القاطعة والبراهين الساطعة أن المعبود بحق هو الله، وأن ما يعبدونه من دونه إنما هي أوثان لا تملك لعابديها جلب نفع ولا دفع ضر، {قال أفتعبدون من دون الله ما لا ينفعكم شيئا ولا يضركم أف لكم ولما تعبدون من دون الله أفلا تعقلون}، فلما أفحم القوم ولم يكن لديهم أي حجة يقاومونه بها لجأوا إلى استعمال القوة و {قالوا حرقوه وانصروا آلهتكم إن كنتم فاعلين}، وقد دلت كلمتهم هذه على إفلاسهم من الحجج والبراهين، وعلى شدة سفههم وحقارة عقولهم، إذ كيف يعبدون من أقروا أنه يحتاج إلى نصرهم، ثم إنهم أججوا نارا عظيمة وألقوا فيها نبي الله إبراهيم عليه الصلاة والسلام قاصدين قتله بأشنع القتلات، فقال عليه السلام حين ألقي في النار: "حسبنا الله ونعم الوكيل"، فانتصر الله لخليله، وقال للنار: {كوني بردا وسلاما على إبراهيم}، فكانت كذلك بردا وسلاما عليه لم ينله فيها أذى، ولم يصبه فيها مكروه.

ومحمد صلى الله عليه وسلم قالها حين قالوا: {إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم}، وذلك بعد ما كان من أمر أحد ما كان، بلغ النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه أن أبا سفيان ومن معه من المشركين قد أجمعوا الكرة عليهم، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم ومعه جمع من أصحابه حتى انتهى إلى حمراء الأس وهي تبعد عن المدينة قدر ثلاثة أميال فألقى الله الرعب في قلب أبي سفيان حين بلغه الخبر، فرجع إلى مكة، ومر به ركب من عبد قيس فقال: أين تريدون؟ قالوا: نريد المدينة، قال: فهل أنتم مبلغون عني محمدا رسالة أرسلكم بها إليه؟ قالوا: نعم، قال: فإذا وافيتموه فأخبروه أنا قد أجمعنا السير إليه وإلى أصحابه؛ لنستأصل بقيتهم، يريد بذلك إرعابهم وإخافتهم، فمر الركب برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بحمراء الأسد، فأخبروه بالذي قاله أبو سفيان وأصحابه فقال: {حسبنا الله ونعم الوكيل}، وازداد إيمانهم بالله وثقتهم به، ورجعوا إلى المدينة دون أن يصابوا بسوء أو أذى، بخلاف المشركين الذين رجعوا وقلوبهم ممتلئة خوفا ورعبا.

يقول الله تعالى: {الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح للذين أحسنوا منهم واتقوا أجر عظيم الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل انقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء واتبعوا رضوان الله والله ذو فضل عظيم} وفي هذا أن التوكل على الله أعظم الأسباب في حصول الخير ودفع الشر في الدنيا والآخرة. فقه الأذكار (٣/١٩١).

## في الأذكار التي تطرد الشيطان

قد تقدم أن من قرأ آية الكرسي عند نومه لم يقربه شيطان، وأن من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة كفتاه، ومن قال في يوم مائة مرة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، كانت له حرزاً من الشيطان يومه كله[١].

وقد قال تعالى: { وقل رب أعوذ بك من همزات الشياطين * وأعوذ بك رب أن يحضرون}.

وكان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول (أعوذ بالله السميع العليم، من الشيطان الرجيم، من همزه ونفخه ونفثه)[٢].

وقال سبحانه وتعالى: {وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله إنه هو السميع العليم}، والأذان يطرد الشيطان كما تقدم[٣].

وعن زيد بن أسلم أنه ولي معادن فذكروا كثرة الجن فأمرهم أن يؤذنوا كل وقت ويكثروا من ذلك، فلم يكونوا يرون بعد ذلك شيئاً[٤].

وفي صحيح مسلم عن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله، (إن الشيطان حال بيني وبين صلاتي وبين قراءتي يلبسها علي، فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ذاك شيطان يقال له خنزب، فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه، واتفل عن يسارك ثلاثاً ففعلت ذلك فأذهبه الله عز وجل عني)[٥].

---

[١] تقدم تخريج كل ذلك.

[٢] تقدم تخريجه وشرحه في فصل أذكار الاستفتاح.

[٣] تقدم تخريجه في الفائدة الثالثة والسعون من فوائد الذكر.

[٤] أخرجه اللالكائي في كرمات الأولياء (١٣٧)، ومن طريقه الذهبي في السير (٣١٧/٥) وفي السير قال مالك: أعجبني ذلك من مشورة زيد بن أسلم.

[٥] أخرجه مسلم (٢٢٠٣).

قوله: (إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وبين قرأتي) أي نكدني فيها ومنعني لذتها والفراغ للخشوع فيها بالوساوس الذميمة والخطرات الرديئة (يلبسها علي) بالتشديد للمبالغة. قال القاري: وفي نسخه صحيحة ظاهرة بفتح أوله وكسر ثالثه أي يخلطها ويشككني فيها أي في كل واحدة من الصلاة والقراءة، والجملة بيان لقوله حال وما يتصل به (ذاك شيطان) أي الملبس أي خاص من الشياطين لا رئيسهم (يقال له خنزب) بخاء معجمة مكسورة ثم نون ساكنة ثم زاى مكسورة ومفتوحة كذا في النسخ المصححة، وهو من الأوزان الرباعية كزبرج ودرهم، ويقال أيضاً بفتح الخاء والزاى حكاه القاضي عياض، ونظيره جعفر، ويقال أيضاً: بضم الخاء وفتح الزاى حكاه ابن الأثير في النهاية وهو غريب، وهو في اللغة الجري على الفجور على ما يفهم من القاموس (واتفل) بضم الفاء

وأمر ابن عباس رجلاً وجد في نفسه شيئاً من الوسوسة والشك أن يقرأ {هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم}[1].

ومن أعظم ما يندفع به شره قراءة المعوذتين وأول الصافات وآخر الحشر[2].

---

وبكسر (على يسارك) أي عن يسارك، إشارة إلى كراهة الوسوسة والتنفر عنها (ثلاثاً) أي ثلاث مرات لزيادة المبالغة في التنفر والتباعد (ففعلت ذلك) أي ما ذكره من التعوذ والتفل (فأذهبه الله) أي الوسواس. وفي الحديث أن التفل في الصلاة للضرورة لا يفسدها. مرعاة المفاتيح (١/١٥٦).

[1] أخرجه أبو داود (٥١١٠)، ومن طريقه الضياء في المختارة (٤٤٢)، وأورده السيوطي في الدر المنثور (٤/٣٩٠) وزاد نسبته إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه، والأثر جود إسناده النووي في الأذكار، وحسنه العلامة الألباني في صحيح الترغيب (١٦١٤)، وحسنه العدوي في صحيح تفسير ابن كثير (٤/٣٧٠)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٧/٤٣٤): إسناده قوي من أجل عكرمة بن عمار البصري.

[2] أما قراءة المعوذتين فقد وردت بها أحاديث صحاح تقدم بعضها، وأما قراءة أول الصافات، وآخر الحشر، فأخرجه عبد الله في زوائد المسند (٥/١٢٨ ، رقم ٢١٢١٢) ، وابن ماجة (٢/١١٧٥ ، رقم ٣٥٤٩)، وأبو يعلى (٣/١٦٧ ، رقم ١٥٩٤)، والحاكم (٤/٤٥٨ ، رقم ٨٢٦٩) والحديث قال عنه الحاكم: قد احتج الشيخان رضي الله عنهما برواة هذا الحديث كلهم عن آخرهم غير أبي جناب الكلبي و الحديث محفوظ صحيح و لم يخرجاه، فتعقبه الذهبي قائلا: الحديث منكر ، وتعقبه البوصيري في إتحاف الخيرة (٥٣٧٩) قائلا : قلت: كلا مدار هذه الأسانيد على أبي جناب يحيى بن أبي حية وهو ضعيف مدلس وقد رواه بالعنعنة، وضعفه أيضا ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/٨٨٢)، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف ابن ماجة، وقال الأرنؤوط في تحقيق المسند : إسناده ضعيف لضعف أبي جناب.

مسألة: كيفية يطرد الشيطان من المنزل.

ورد في الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا تجعلوا بيوتكم مقابر، إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة) أخرجه مسلم (٧٨٠).

وعن عبد الله بن مسعود موقوفا و مرفوعا (إن لكل شيء سناما و سنام القرآن سورة البقرة، و إن الشيطان إذا سمع سورة البقرة تقرأ، خرج من البيت الذي يقرأ فيه سورة البقرة) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، حسنه العلامة الألباني في الصحيحة (٥٨٨).

وعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اقرءوا سورة البقرة فإن أخذها بركة وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة) أخرجه مسلم (٨٠٤).

(فرع): هل قراءة سورة البقرة من المسجل يطرد الشيطان من المنزل؟

سئل العلامة العثيمين كما في أسئلة الباب المفتوح (السؤال رقم ٩٨٦): هناك حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الإنسان لو قرأ سورة "البقرة" لا يدخل الشيطان في بيته، لكن لو كانت السورة مسجلة على شريط هل يحصل نفس الأمر؟

فأجاب: لا، لا، صوت الشريط ليس بشيء، لا يفيد؛ لأنه لا يقال " قرأ القرآن "، يقال: "استمع إلى صوت قارئ سابق"، ولهذا لو سجلنا أذان مؤذن فإذا جاء الوقت جعلناه في "الميكرفون" وتركناه يؤذن هل يجزئ؟ لا يجزئ، ولو سجلنا خطبة مثيرة، فلما جاء يوم الجمعة وضعنا هذا المسجل وفيه الشريط أمام " الميكرفون " فقال المسجل " السلام عليكم ورحمة الله وبركاته " ثم أذن المؤذن، ثم قام فخطب، هل تجزئ؟ لا تجزئ، لماذا؟ لأن هذا تسجيل صوت ماض، كما لو أنك كتبته في ورقة أو وضعت مصحفا في البيت، هل يجزئ عن القراءة؟ لا يجزئ ا. هـ

لكن إن لم يكن في أهل البيت من يستطيع أن يقرأ سورة البقرة، ولم يكن هناك من يقرؤها لهم في البيت، واستخدموا المسجل في قراءتها، فالأظهر، إن شاء الله، أنه يحصل لهم هذه الفضيلة في البيت: فرار الشيطان منه؛ لاسيما إن كان من أهل البيت من يستمع القراءة من المسجل والله أعلم، فقد سئل العلام ابن باز كما في مجموع فتاواه (٢٤/ ٤١٣): يقول الرسول صلى الله عليه وسلم، فيما رواه الإمام مسلم في صحيحه: (لا تجعلوا بيوتكم مقابر، إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة). وسؤالي: هل يكفي أن يأتي الإنسان بالمسجل، ويضع فيه شريطا مسجلا عليه سورة البقرة، ويقوم بتشغيله حتى يقرأ كامل السورة؟ أو لا بد أن يقرأ الإنسان بنفسه أو من ينوب عنه السورة؟

فأجاب: الحمد لله الأظهر– والله أعلم– أنه يحصل بقراءة سورة البقرة كلها من المذياع أو من صاحب البيت ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم من فرار الشيطان من ذلك البيت، ولكن لا يلزم من فراره أن لا يعود بعد انتهاء القراءة، كما أنه يفر من سماع الأذان والإقامة ثم يعود حتى يخطر بين المرء وقلبه، ويقول له: اذكر كذا، واذكر كذا. . كما صح بذلك الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم، فالمشروع للمؤمن أن يتعوذ بالله من الشيطان دوما، وأن يحذر من مكائده ووساوسه وما يدعو إليه من الإثم، والله ولي التوفيق " انتهى.

(فرع): هل قراءة القرآن على الماء والنفث فيه ورش المنزل به مشروع لإخراج الجن من البيت؟

سئل العلامة الألباني كما في موسوعة العلامة الألباني (٣/ ١٠٩٤): هل قراءة القرآن والنفث في الماء ورش به المنزل الذي تسكنه الجن فيه بأس؟

فأجاب: لا يوجد في السنة شيء من ذلك، وإنما السنة أن المسلم يقرأ القرآن في بيته وبخاصة سورة البقرة فإن الشيطان لا يقرب بيتًا تُقرأ فيه سورة البقرة، هذا هو العلاج بديل ذاك الذي سألت عنه.

(فرع): سئلت اللجنة الدائمة (١٩/ ٣٥٧) عن: حكم جماع الزوجة أثناء سماع القرآن المرتل من المذياع؟ والشبه التي تدور في نفسي وأنا في هذا الحال هو طرد الشيطان اللعين من المنزل.

فأجابت: قد علم النبي صلى الله عليه وسلم أمته ما يقال عند جماع الرجل زوجته، فعن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أما لو أن أحدكم يقول حين يأتي أهله: بسم الله، اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا، ثم قدر بينهما في ذلك ولد لم يضره الشيطان أبدا» متفق عليه والمتعين هو الاقتصار على الوارد، وعليه فإن سماع القرآن المرتل من المذياع حال الجماع لغرض طرد الشيطان من المنزل زيادة على المشروع فلا تجوز، والقرآن العظيم أجل قدرا وأعظم حرمة من توظيف استماعه في الحالة المذكورة والله أعلم.

## الفصل الحادي والعشرون

## في الذكر الذي تحفظ به النعم وما يقال عند تجددها

قال الله سبحانه وتعالى في قصة الرجلين {ولولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة إلا بالله}.

فينبغي لمن دخل بستانه أو داره أو رأى في ماله وأهله ما يعجبه أن يبادر إلى هذه الكلمة، فإنه لا يرى فيه سوءاً.

وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ما أنعم الله على عبد نعمة في أهل ومال وولد فقال {ما شاء الله لا قوة إلا بالله} فيرى فيه آفة دون الموت)[١].

وعنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان إذا رأى ما يسره قال (الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وإذا رأى ما يسوءه قال الحمد لله على كل حال)[٢].

---

[١] أخرجه ابن أبي الدنيا في الشكر (١)، وابن السني في اليوم والليلة ( ٣٥٩)، والطبراني في الصغير (١/ ٢١٢)، والبيهقي في الأسماء (١٦١)، وفي الشعب (٤٥٢٥) ، وفي الدعاء (٢/٢٨٣ ، رقم ٤٩٨)، والخطيب في التاريخ ( ٣/ ١٩٨– ١٩٩)، وابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة (١/ ١٩٣)، والذهبي في المعجم الكبير (٢/٢٩٢) والحديث صححه المصنف في شفاء العليل (١/١٨٢) لكن لعله يريد الصحة المعنوية، وقال ابن كثير في البداية والنهاية (٢/ ١١٩): في صحته نظر، وضعفه ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/٥٩)، قال الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٤٠): فيه عبدالملك بن زرارة وهو ضعيف، وضعف إسناده البوصيري في الإتحاف (٤٦٧١/ ٣٩٣٦)، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (٢٠١٢)، وضعفه الحويني في النافلة (٧٦).

[٢] أخرجه ابن ماجة (٣٨٠٣)، وابن السني في اليوم والليلة (٣٧٢)، والطبراني في الأوسط (٦/٣٧٥)، وفي الدعاء (٣/١٥٩٥)، والحاكم (١/ ٤٩٩)، والبيهقي في الدعوات (٢/٨٦)، وابن عساكر في معجم الشيوخ (١/٣٤٩) من حديث عاشة رضي الله عنها والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال ابن عساكر: حسن غريب، وقال النووي في الأذكار (٣٩٩): إسناده جيد، وكذا قال العيني في العلم الهيب (٣٧٥)، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٤/١٣١): إسناده صحيح، وقال الحافظ في الفتح (٤/٣٣): ثبت، وصححه لشواهده العلامة الألباني في صحيح الجامع (٤٦٤٠)، وفي الصحيحة (٢٦٥)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن ابن ماجة (٤/٧١٣): حسن لغيره، زهير بن محمد: هو التميمي أبو المنذر الخراساني، وهو لا بأس به إلا أنه تكلم في رواية أهل الشام عنه، وهذا الحديث من روايتهم عنه، فإن الوليد بن مسلم دمشقي. لكن للحديث شاهدان يتقوى بهما.

قلت وللحديث شواهد من حديث علي وأبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهم،ومن حديث حبيب بن أبي ثابت مرسلا.

قوله (كان إذا أتاه الأمر يسره قال: الحمد لله الذي بنعمته) لا غيرها (تتم الصالحات) من خصال الدنيا والدين: {ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكى منكم من أحد أبدا} [النور: ٢١].

والله لولا الله ما اهتدينا * ولا تصدقنا ولا صلينا

(وإذا أتاه الأمر يكرهه قال: الحمد لله على كل حال) من السراء والضراء، قال الحليمي: هذا على حسن الظن بالله تعالى وأنه لم يأت بمكروه إلا لخير علمه لعبده فيه وأراد به فكأنه قال: اللهم لك الخلق والأمر تفعل ما تريد وأنت على كل شيء قدير. النوير (٢/٣٠٧).

مسائل في الفصل.

المسألة الأولى: الدعاء المشروع من العائن لدفع العين.

الصحيح من السنة أن يبرك الإنسان – أي يدعو بالبركة – إذا رأى ما يعجبه ، وخاف على صاحبه من العين، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو من أخيه ما يعجبه فليدع له بالبركة فان العين حق).

وعن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال (مر عامر بن ربيعة بسهل بن حنيف وهو يغتسل فقال: لم أر كاليوم ولا جلد مخبأة ، فما لبث أن لبط به فأتي به النبي صلى الله عليه وسلم فقيل له : أدرك سهلا صريعا قال : من تتهمون به ؟ قالوا : عامر بن ربيعة ، قال : علام يقتل أحدكم أخاه ؟! إذا رأى أحدكم من أخيه ما يعجبه فليدع له بالبركة ، ثم دعا بماء فأمر عامرا أن يتوضأ فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين وركبتيه وداخلة إزاره ، وأمره أن يصب عليه).

أما قول بعض الناس إذا أعجبه شيء وخاف عليه من العين "ما شاء الله لا قوة إلا بالله "! فقد رود فيه حديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «ما أنعم الله عز وجل على عبد نعمة ، من أهل أو مال أو ولد ، فيقول : ما شاء الله لا قوة إلا بالله ، فيرى فيه آفة دون الموت» . وكان يتأول هذه الآية : (ولولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة إلا بالله) غير أن الحديث المذكور ضعيف وقد تقدم تخريجه في أصل الكتابفي هذا الفصل.

وذهب بعض أهل العلم ومنهم المصنف رحمه الله إلى مشروعية مثل هذا الذكر، إذا رأى الإنسان ما يعجبه ، إما خوفا من العين والآفة عليه ، أو خوفا على صاحب ذلك الشيء من العجب والفخر ، وتأولوا على ذلك معنى الآية ، كما ذكر في آخر الحديث السابق ، أنه كان يتأول الآية،

قال العلامة العثيمين كما في فتاوى نور على الدرب: " فإذا رأى الإنسان ما يعجبه وخاف من حسد العين فإنه يقول: ما شاء الله تبارك الله، حتى لا يصاب المشهود بالعين، وكذلك إذا رأى الإنسان ما يعجبه في ماله فليقل: ما شاء الله لا قوة إلا بالله؛ لئلا يعجب بنفسه وتزهو به نفسه في هذا المال الذي أعجبه، فإذا قال: ما شاء الله لا قوة إلا بالله، فقد وكل الأمر إلى أهله تبارك وتعالى.

وقال أيضا كما في لقاء الباب المفتوح (١٩/٢٣٥): الأحسن إذا كان الإنسان يخاف أن تصيب عينه أحدا لإعجابه به أن يقول: تبارك الله عليك ؛ لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال للرجل الذي أصاب أخاه بعين: (هلا بركت عليه) ، أما ما شاء الله لا قوة إلا بالله فهذه يقولها: من أعجبه ملكه ، كما قال صاحب الجنة

لصاحبه قال: {ولولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة إلا بالله} [الكهف:٣٩] وفي الأثر: [من رأى ما يعجبه في ماله فقال: ما شاء الله لا قوة إلا بالله لم يصبه في ماله أذى] أو كلمة نحوها.

وفي فتاوى اللجنة (٥٤٧/١): وأما العين فهي مأخوذة من عان يعين إذا أصابه بعينه، والعين حق، كما ورد في الحديث الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «العين حق ولو كان شيء سابق القدر لسبقته العين، وإذا استغسلتم فاغسلوا» ، وحكمها أنها محرمة كالسحر. وأما العلاج للعائن فإذا رأى ما يعجبه فليذكر الله وليبرك، كما جاء في الحديث «هلا إذا رأيت ما يعجبك بركت» ، فيقول: ما شاء الله لا قوة إلا بالله، ويدعو للشخص بالبركة". والله أعلم.

المسألة الثانية: أسباب دفع شر الحاسد.

يندفع شر الحاسد عن المحسود بعشرة أسباب ، أسوقها مختصرة من كلام المصنف رحمه الله تعالى في بدائع الفوائد (٢٣٨/٢ - ٢٤٦):

السبب الأول: التعوذ بالله من شره والتحصن به ، واللجأ إليه

السبب الثاني: تقوى الله وحفظه عند أمره ونهيه فمن اتقى الله حفظه ولم يكله إلى غيره

السبب الثالث: الصبر على عدوه وأن لا يقاتله ولا يشكوه ولا يحدث نفسه بأذاه أصلاً فما نصر على حاسده وعدوه بمثل الصبر عليه

السبب الرابع: التوكل على الله فإنه من أقوى الأسباب التي يدفع بها العبد ما لا يطيق من أذى الخلق وظلمهم وعدوانهم

السبب الخامس: فراغ القلب من الاشتغال به والفكر فيه ، وأن يقصد أن يمحوه من باله كلما خطر له فلا يلتفت إليه ، ولا يخافه ولا يملأ قلبه بالفكر فيه .

السبب السادس: الإقبال على الله والإخلاص له وجعل محبته وترضيه والإنابة إليه في محل خواطر نفسه وأمانيها .

السبب السابع: تجريد التوبة إلى الله من الذنوب التي سلطت عليه أعداءه ، فليس للعبد إذا بغي عليه وأوذي وتسلط عليه خصومه شيء أنفع له من التوبة النصوح ، وعلامة سعادته أن يعكس فكره ونظره على نفسه وذنوبه وعيوبه فيشتغل بها وبإصلاحها وبالتوبة منها فلا يبقى فيه فراغ لتدبر ما نزل به بل يتولى هو التوبة وإصلاح عيوبه والله يتولى نصرته وحفظه والدفع عنه ولا بد ، فما أسعده من عبد وما أبركها من نازلة نزلت به وما أحسن أثرها عليه .

السبب الثامن: الصدقة والإحسان ما أمكنه ، فإن لذلك تأثيراً عجيباً في دفع البلاء ودفع العين وشر الحاسد .

السبب التاسع: وهو من أصعب الأسباب على النفس وأشقها عليها ، ولا يوفق له إلا من عظم حظه من الله وهو طفي نار الحاسد والباغي والمؤذي بالإحسان إليه ، فكلما ازداد أذى وشراً وبغياً وحسداً ازددت إليه إحساناً ، وله نصيحة ، وعليه شفقة ، وما أظنك تصدق بأن هذا يكون ، فضلاً عن أن تتعاطاه ! واسمع الآن ما الذي يسهل هذا على النفس ويطيبه إليها وينعمها به : اعلم أن لك ذنوباً بينك وبين الله تخاف عواقبها وترجوه أن يعفو عنها ويغفرها لك ويهبها لك ، ومع هذا لا يقتصر على مجرد العفو والمسامحة حتى ينعم عليك ويكرمك ويجلب إليك

من المنافع والإحسان فوق ما تؤمله ، فإذا كنت ترجو هذا من ربك أن يقابل به إساءتك فما أولاك وأجدرك أن تعامل به خلقه وتقابل به إساءتهم ليعاملك الله هذه المعاملة ، فإن الجزاء من جنس العمل فكما تعمل مع الناس في اساءتهم في حقك يفعل الله معك في ذنوبك وإساءتك جزاء وفاقاً . فانتقم بعد ذلك أو اعف وأحسن ، أو اترك ، فكما تدين تدان ، وكما تفعل مع عباده يفعل معك ، فمن تصور هذا المعنى وشغل به فكره هان عليه الإحسان إلى من أساء إليه.

السبب العاشر: وهو الجامع لذلك كله وعليه مدار هذه الأسباب وهو تجريد التوحيد وإخلاصه للعزيز الحكيم، فإذا جرد العبد التوحيد فقد خرج من قلبه خوف ما سواه . وكان عدوه أهون عليه من أن يخافه مع الله فيرى أن إعماله فكره في أمر عدوه وخوفه منه واشتغاله به من نقص توحيده . وإلا فلو جرد توحيده لكان له فيه شغل شاغل . والله يتولى حفظه والدفع عنه . وبحسب إيمانه يكون دفاعه عنه . فإن كمل إيمانه كان دفع الله عنه أتم دفع ، وإن مزج مزج له وإن كان مرة ومرة فالله له مرة ومرة.

فهذه عشرة أسباب يندفع بها شر الحاسد والعائن والساحر.

المسألة الثالثة: كيفية التعامل مع الحاسد.

١ – الابتعاد عنه قدر المستطاع ، قيل لعبد الله بن عروة : لم لزمت البدو وتركت قومك ؟ قال : وهل بقي إلا حاسد على نعمة أو شامت على نكبة ؟

٢– محاولة إخفاء النعم عنه، قال المصنف في بدائع الفوائد (٩/٣): وليس للمحسود أسلم من إخفاء نعمته عن الحاسد وأن لا يقصد إظهارها له ، وقد قال يعقوب ليوسف: ( لا تقصص رؤياك على إخوتك فيكيدوا لك كيداً إن الشيطان للإنسان عدو مبين ) [يوسف:٥] وكم من صاحب قلب وجمعية وحال مع الله قد تحدث بها وأخبر بها فسلبه إياها الأغيار فأصبح يقلب كفيه ، ولهذا يوصي العارفون والشيوخ بحفظ السر مع الله وأن لا يطلعوا عليه أحدا ويتكتمون به غاية التكتم ا.هـ

وينبغي التنبه إلى أن المبالغة في إخفاء النعم ومداومة التفكير في ذلك ومراقبة تصرفات الناس خوفاً من حسدهم قد تتحول إلى مرض يجلب لصاحبه الوساوس والمتاعب

٣– عدم إفشاء السر إليه، وقد قيل: إذا سرك أن تسلم من الحاسد فغم عليه أمرك .

اكتم عن الجلساء بثك إنما * جلساؤك الحساد والشمات

قال ابن الجوزي في صيد الخاطر (ص:٥٨٢): فإن أردت العيش فأبعد عن الحسود ... فإن اضطررت إلى مخالطته فلا تفش إليه سرك ولا تشاوره، ولا يغرنك تملقه لك، ولا ما يظهره من الدين والتعبد، فإن الحسد يغلب الدين.

٤– الدعاء له بالهداية والصلاح .

٥– استخدام ( العزلة الشعورية ) بإهمال التفكير فيه تماماً وعدم محاولة الانتقام .

وكلمة حاسد من غير جرمٍ * سمعتُ فقلتُ مرّي فانفذيني

وعابوها عليَّ ولم تعبني * ولن يندى لها أبداً جبيني

٦- مداراته والتلطف معه اتقاء لشره، قال الجاحظ كمت في رسالة الحاسد والمحسود (ص ٢٢): فإذا أحسستَ رحمك الله من صديقك بالحسد فأقلل ما استطعت من مخالطته، فإنه أعون الأشياء لك على مسالمته، وحصِّن سرك منه تسلم من شذاة شره وعوائق ضره، وإياك والرغبة في مشاورته، فتمكن نفسك من سهام مساورته، ولا يغرنك خدع ملقه وبيان زلقه فإن ذلك من حبائل ثقافه.

٧- نصحه ووعظه، وتخويفه بالله تعالى.

المسألة الرابعة: العلاج الشرعي للعين الحاسدة.

سئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (١١٧/٢): هل العين تصيب الإنسان؟ وكيف تعالج؟ وهل التحرز منها ينافي التوكل؟

فأجاب: رأينا في العين أنها حق ثابت شرعا وحسا قال الله -تعالى -: {وإن يكاد الذين كفروا ليزلقونك بأبصارهم} . قال ابن عباس وغيره في تفسيرها: أي يعينوك بأبصارهم، ويقول النبي، صلى الله عليه وسلم: «العين حق ولو كان شيء سابق القدر سبقت العين وإذا استغسلتم فاغسلوا» رواه مسلم.

ومن ذلك ما رواه النسائي وابن ماجه «أن عامر بن ربيعة مر بسهل بن حنيف وهو يغتسل فقال: "لم أر كاليوم ولا جلد مخبأة" فما لبث أن لبط به فأتي به رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فقيل له: أدرك سهلا صريعا فقال: "من تتهمون؟ "

» قالوا: عامر بن ربيعة فقال النبي، صلى الله عليه وسلم: «علام يقتل أحدكم أخاه، إذا رأى أحدكم من أخيه ما يعجبه فليدع له بالبركة» ثم دعا بماء فأمر عامرا أن يتوضأ فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين، وركبتيه وداخلة إزاره وأمره أن يصب عليه وفي لفظ: يكفأ الإناء من خلفه. والواقع شاهد بذلك ولا يمكن إنكاره.

وفي حالة وقوعها تستعمل العلاجات الشرعية وهي:

١ - القراءة: فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا رقيه إلا من عين أو حمة» . وقد «كان جبريل يرقي النبي، صلى الله عليه وسلم فيقول: "باسم الله أرقيك، من كل شيء يؤذيك، من شر كل نفس أو عين حاسد، الله يشفيك، باسم الله أرقيك» .

٢ - الاستغسال: كما أمر به النبي، صلى الله عليه وسلم، عامر بن ربيعة في الحديث السابق ثم يصب على المصاب.

أما الأخذ من فضلاته العائدة من بوله أو غائطه فليس له أصل، وكذلك الأخذ من أثره، وإنما الوارد ما سبق من غسل أعضائه وداخلة إزاره ولعل مثلها داخلة غترته وطاقيته وثوبه والله أعلم.

والتحرز من العين مقدما لا باس به ولا ينافي التوكل بل هو التوكل؛ لأن التوكل الاعتماد على الله -سبحانه - مع فعل الأسباب التي أباحها أو أمر بها وقد «كان النبي، صلى الله عليه وسلم، يعوذ الحسن والحسين ويقول: "أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة" ويقول: هكذا كان إبراهيم يعوذ إسحاق وإسماعيل عليهما السلام» . رواه البخاري ا.هـ

(تنبيه): قال القرطبي في تفسيره (٢٢٨/٩): قال علماؤنا: إنما يُسترقى من العين إذا لم يُعرف العائن؛ وإما إذا عرف الذي أصابه بعينه فإنه يؤمر بالوضوء على حديث أمامة، والله أعلم.

**المسألة الخامسة**: هل يجوز التبخر بالشب أو الأعشاب لدفع العين؟

قال اللجنة الدائمة (١/٢١٢): "لا يجوز علاج الإصابة بالعين بما ذكر ؛ لأنها ليست من الأسباب العادية لعلاجها ، وقد يكون المقصود بهذا التبخر استرضاء شياطين الجن والاستعانة بهم على الشفاء ، وإنما يعالج ذلك بالرقى الشرعية ونحوها مما ثبت في الأحاديث الصحيحة.

(فرع): سئل العلامة ابن باز كما في فتاوى نور على الدرب (١/٣٦٨): سائلة تقول: عند زيارتي لبيت جدتي أرى أنهم يعلقون خنجرا على الحائط؛ ظنا منهم أنه يمنع الحسد، ويسمى لدينا صبايون، ولقد أوضحت لجدتي أن هذا شرك بالله، وإنه يجب أن يكون التوكل على الله وحده ولا نستعين بغيره، إلا أنها لم تأخذ بنصيحتي، وبعد فترة وبدون علم منها أخذته وحطمته، وهي حتى الآن لا تعلم من أخذه، فهل علي إثم في عدم إخبارها بأني أنا فعلت ذلك، مع علمي بأنها ستغضب علي لو قلت لها: أنا فعلت ذلك، هل لي أجر فيما فعلت؟

فأجاب: قد أحسنت في هذا وجزاك الله خيرا ولا تخبريها، وقد أحسنت في نصيحتها والحمد لله، قد أفهمتيها ونصحتيها، ولا حاجة إلى إخبارها بمن أزاله، وهو يشبه التميمة التي تعلق على الأولاد، أو غير الأولاد من باب الشرك الأصغر؛ لأنهم يعتقدون أن الحرز يدفع عنهم العين أو الحسد، فهذا شيء لا أصل له، بل هو من جنس تعليق التمائم على الأولاد من حروز، واعتقاد أنها تدفع العين أو تدفع الجن، وهذا من الشرك الأصغر، فهو من المنكر وهذا يشبهه وقد أحسنت بإزالته، أما لو اعتقد الإنسان أن هذا الحجر أو هذه التميمة تتصرف بغير إذن الله عز وجل فهذا شرك أكبر، لكن في الغالب على الناس أنهم يقصدون أنها خير، فهو باطل لا أصل له، لا في التميمة ولا في الأشياء التي تعلق على الأولاد أو غيرهم، ولا في الحجر أو الخنجر الذي يعلق على باب أو جدار، نسأل الله السلامة ا.هـ

وقال العلامة الألباني في الصحيحة (١/ ٢/٦٤٨ - ٦٥٠): معلقا على قوله صلى الله عليه وسلم (إن الرقى، والتمائم، والتِوَلة شرك) " الرقى " هي هنا ما كان فيه الاستعاذة بالجن، أو لا يفهم معناها، مثل كتابة بعض المشايخ من العجم على كتبهم لفظة " يا كبيج " لحفظ الكتب من الأرضة زعموا.

و " التمائم " جمع تميمة، وأصلها خرزات تعلقها العرب على رأس الولد لدفع العين، ثم توسعوا فيها فسموا بها كل عوذة. قلت: ومن ذلك تعليق بعضهم نعل الفرس على باب الدار، أو في صدر المكان!

وتعليق بعض السائقين نعلا في مقدمة السيارة أو مؤخرتها، أو الخرز الأزرق على مرآة السيارة التي تكون أمام السائق من الداخل، كل ذلك من أجل العين زعموا. وهل يدخل في "التمائم " الحجب التي يعلقها بعض الناس على أولادهم أو على أنفسهم إذا كانت من القرآن أو الأدعية الثابتة عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -، للسلف في ذلك قولان، أرجحهما عندي المنع كما بينته فيما علقته على " الكلم الطيب " لشيخ الإسلام ابن تيمية (رقم التعليق ٣٤) طبع المكتب الإسلامي.

و"التولة" بكسر التاء وفتح الواو، ما يحبب المرأة إلى زوجها من السحر وغيره قال ابن الأثير: " جعله من الشرك لاعتقادهم أن ذلك يؤثر، ويفعل خلاف ما قدره الله تعالى ".

**المسألة السادسة**: الفرق بين العين والحسد:

## الفصل الثاني والعشرون
## في الذكر عند المصيبة

قال الله تعالى: {وبشر الصابرين * الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون * أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون} .

---

وقع خلط كبير عند كثير من الناس في التفريق بين الحسد والعين، والفرق بينهما واضح ولله الحمد. أولاً: الحاسد أعم من العائن فليس كل حاسد عائن، فقد يحسد شخص آخر من غير أن يعينه أو يضره، بل هو مرض في القلب يقتضي استكثار النعمة على الغير وتمني زوالها، فالحسد يقع في نفس حاقدة خبيثة. لذلك جاء ذكر الاستعاذة في سورة الفلق من الحاسد، فإذا استعاذ المسلم من شر الحاسد دخل فيه العائن، وهذا من شمول القرآن وإعجازه، بينما العين قد تقع من رجل صالح، فمصدر الحسد. تحرُّق القلب واستكثار النعمة على المحسود وتمني زوالها عنه أو عدم حصولها. أما العائن فمصدره الإعجاب والاستعظام، لذا فقد يصيب بالعين من جماد أو حيوان أو زرع أو مال، وربما أصابت عينه أحد أبنائه أو أهله أو نفسه، فرؤيته للشيء رؤية تعجب وتحديق مع تكيف نفسه وتوجهها إليه تؤثر في المعين.

قال المصنف في الزاد (٤/١٤٩): العائن والحاسد يشتركان في شيء ويفترقان في شيء، فيشتركان في أن كل واحد منها تتكيف نفسه، وتتوجه نحو من يريد أذاه.

فالعائن: تتكيف نفسه عند مقابلة المعين ومعاينته، والحاسد يحصل له ذلك عند غيبة المحسود وحضوره أيضا، ويفترقان في أن العائن قد يصيب من لا يحسده ، من جماد أو حيوان أو زرع أو مال، وإن كان لا يكاد ينفك من حسد صاحبه.

وقال رحمه الله في الزاد (٤/١٦٧): وكل عائن حاسد وليس كل حاسد عائنا ... ثم قال: وأصله إعجاب العائن بالشيء ثم تتبعه كيفية نفسه الخبيثة ، ثم تستعين على تنفيذ سمها بنظرة إلى المعين ، وقد يعين الرجل نفسه ، وقد يعين بغير إرادته ، بل بطبعه ، وهذا أردأ ما يكون من النوع الإنساني ، وقد قال أصحابنا وغيرهم من الفقهاء : عن من عرف بذلك حبسه الإمام ، وأجرى له ما ينفق عليه إلى الموت ، وهذا هو الصواب قطعا.

(فرع): هل يَعين الأعمى.

قال المصنف رحمه الله في الطب النبوي (ص١٣٠، ١٣١): والتأثير غير موقوف على الاتصالات الجسمية كما يظن من قلَّ علمه ومعرفته بالطبيعة والشريعة، بل التأثير يكون تارة بالاتصال وتارة بالمقابلة، وتارة بالرؤية، ونفس العائن لايتوقف تأثيرها على الرؤية، بل قد يكون أعمى، فيوصف له الشيء، فتؤثر نفسه فيه وإن لم يره، وكثير من العائنين يؤثر في المعين بالوصف من غير رؤية، وقد قال تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم :{وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَاَّ سَمِعُوا الذِّكْرَ}، وقال: { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ*مِنْ شَرِّ مَاخَلَقَ * وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ* وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي العُقَدِ*وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ}.

ويذكر عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ليسترجع أحدكم في كل شيء حتى في شسع نعله فإنها من المصائب)[1].

وقالت أم سلمة رضي الله عنها سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول (ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أجرني في مصيبتي واخلف لي خيراً منها، إلا أجره الله تعالى في مصيبته وأخلف له خيراً منها، قالت: فلما توفي أبو سلمة رضي الله عنه قلت كما أمرني رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأخلف الله لي خيراً منه، رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)[2].

---

[1] أخرجه هناد في الزهد (١/ ٢٤٦)، والبزار كما في الكشف (٤/ ٣٠)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (ص ١٢٧)، وابن عدي (٧/ ٢٠٤)، وابن حبان في المجروحين (٣/ ١٢٢)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١/ ١٨٢)، والبيهقي في الشعب (٧/ ١١٧) والحديث إشار إلى ضعفه ابن عدي، وكذا الذهبي في الميزان (٣٩١/٣)، وضعفه ابن حبان، وقال البوصيري في أتحاف الخيرة (١٥٨/٦): إسناده ضعيف، وقال الحافظ كما في الفتوحات الربانية (٢٨/٤):حديث غريب في سنده من ضعف، وصصحه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٥٤٤٨)، والمشكاة (١٧٦٠)، والكلم الطيب (١٤٠)، ثم عاد الشيخ رحمه الله وقال: ثم تبين لي أن إسناده ضعيف جدا وأن الشاهد المشار اليه مختلف عن هذا في المعنى وقد أوضحت ذلك في الضعيفة (٥٥٩٥).

(تنبيه)في الباب حديث أبي أمامة رضي الله عنه، ومرسل أبي إدريس الخولاني، وموقوف عن عمر وابن مسعود رضي الله عنهما، انظر تخريجها في المطالب العالية (١٣/٨٦٥-٨٦٦- دار العاصمة).

[2] أخرجه مسلم (٩١٨).

قوله: (ما من مسلم تصيبه مصيبة) أي مصيبة كانت لقوله – صلى الله عليه وسلم – كل شيء ساء المؤمن فهو مصيبة رواه ابن السني، قاله الزرقاني. (فيقول ما أمره الله به) المراد بالأمر الندب بالترغيب فيه وترتيب الأجر فإنه بمنزلة الندب وإلا فلا أمر في قوله تعالى: {وبشر الصابرين} الآية [البقرة:١٥٥] وقال الآبي: يحتمل الأمر أنه بوحي في غير القرآن، ويحتمل أن الأمر مفهوم من الثناء على قائل ذلك، لأن المدح على الفعل يستلزم الأمر به. وقال الباجي: لم يرد لفظ الأمر بهذا القول، لأنه إنما ورد القرآن بتبشير من قاله والثناء عليه، ويحتمل أن يشير إلى غير القرآن فيخبر صلى الله عليه وسلم عن أمر الباري لنا بذلك، ولذا وصله بقوله اللهم أجرني إلخ. وقال الطيبي: فإن قلت أين الأمر في الآية؟ قلت: لما أمره بالبشارة وأطلقها ليعم كل مبشر به، وأخرجه مخرج الخطاب ليعم كل أحد نبه على تفخيم الأمر وتعظيم شأن هذا القول، فنبه بذلك على كون القول مطلوباً وليس الأمر إلا طلب الفعل. وأما التلفظ بذلك مع الجزع فقبيح وسخط للقضاء. وقال القاري: والأقرب أن كل ما مدح الله تعالى في كتابه من خصلة يتضمن الأمر بها، كما أن المذمومة فيه تقتضي النهي عنها (إنا) بدل من ما أي إن ذواتنا وجميع ما ينسب إلينا (لله) ملكاً وخلقاً (وإنا إليه راجعون) في الآخرة (اللهم) ظاهره أنه من جملة ما أمره الله به، كما تقدم عن الباجي. قال ابن حجر: الظاهر أن الله تعالى أعلم نبيه صلى الله عليه وسلم أن يعلم أمته أنه أمرهم أن يقولوا ذلك كله بخصوصه (أجرني) بسكون الهمزة وضم الجيم وبالمد وكسر الجيم على أنه من باب الأفعال. قال في النهاية: أجره يوجره إذا أثابه وأعطاه الأجر والجزاء، وكذلك أَجَره يأجُرُه والأمر منها آجِرني

وروي أيضاً عنها رضي الله عنها قالت: (دخل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أبي سلمة وقد شق بصره، فأغمضه ثم قال إن الروح إذا قبض تبعه البصر فضج ناس من أهله فقال: لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير، فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون ثم قال اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته في المهديين، وأخلفه في عقبه في الغابرين، واغفر لنا وله يا رب العالمين، وافسح له في قبره ونور له فيه)[1].

---

وأجُرني (في مصيبتي) قال القاري: الظاهر أن في بمعنى باء السببية (واخلف لي خيراً منها) أي اجعل لي خلفاً مما فات عني في هذه المصيبة خيراً من الفائت فيها، ففي الكلام تجوز وتقدير. قال في النهاية: يقال خلف الله لك خلفاً بخير واخلف عليك خيراً أي أبدلك بما ذهب منك وعوضك عنه. وقيل: إذا اذهب للرجل ما يخلفه مثل المال والولد. قيل: أخلف الله لك وعليك وإذا ذهب له ما لا يخلفه غالباً كالأب والأم. قيل: خلف الله عليك، وقد يقال: خلف الله عليك إذا مات لك ميت أي كان الله خليفة عليك وأخلف الله عليك أي أبدلك– انتهى. وقال النووي: قوله – صلى الله عليه وسلم –: واخلف لي هو بقطع الهمزة وكسر اللام، قال أهل اللغة: يقال لمن ذهب له مال أو ولد أو قريب أو شيء يتوقع حصول مثله أخلف الله عليك أي رد عليك مثله فإن ذهب ما لا يتوقع مثله بأن ذهب والد أو عم أو أخ لمن لا جد له ولا والد له. قيل: خلف الله عليك بغير ألف كان الله خليفة منه عليك – انتهى. (فلما مات أبوسلمة) تعني زوجها عبد الله بن عبد الأسد المخزومي (قلت) في نفسي أو باللسان تعجباً (أي المسلمين خير) وفي رواية لمسلم: مَن خير من أبي سلمة. قال الطيبي: تعجب من تنزيل قوله صلى الله عليه وسلم: إلا أخلف الله خيراً منها على مصيبتها استعظاماً لأبي سلمة انتهى يعني على زعمها (أول بيت) استئناف فيه بيان للتعجب وتعليل له، والتقدير فإنه أول بيت أي أول أهل بيت (هاجر) أي مع عياله، قاله القاري. وقال الآبي: تعجبت أم سلمة لاعتقادها أنه لا أخير من أبي سلمة ولم تطمع أن يتزوجها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فهو خارج من هذا العموم وتعني بقولها من خير من أبي سلمة بالنسبة إليها فلا يكون خيراً من أبي بكر، لأن الأخير في ذاته قد لا يكون خيراً لها، ويحتمل أن تعني أنه خير مطلقاً والإجماع على أفضلية أبي بكر إنما هو على من تأخرت وفاته عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وهل هو أفضل ممن تقدمت وفاته، فيه خلاف فلعلها أخذت بأحد القولين وقولها أول بيت هاجر يدل على أنه أرادت أنه أفضل مطلقاً بالنسبة إليها– انتهى. والظاهر أن الخيرية بالنسبة إليها وباعتبار نفسها والله اعلم. (ثم إني قلتها) أي كلمة الاسترجاع والدعاء المذكور بعدها (فأخلف الله لي رسول الله – صلى الله عليه وسلم –) أي بأني جعلني زوجته وكان عوض خير لي من زوجي أبي سلمة. مرعاة المفاتيح (٥/٣٠٩).

[1] أخرجه مسلم (٩٢٠).

قوله: (وقد شق بصره) أي بقي بصره منفتحاً. قال النووي: هو بفتح الشين ورفع بصره، وهو فاعل شق، هكذا ضبطناه وهو المشهور، وضبطه بعضهم بصره بالنصب وهو صحيح أيضاً والشين مفتوحة بلا خلاف قال القاضي: قال صاحب الأفعال يقال شق بصر الميت وشق بصر الميت وشق الميت بصره، ومعناه شخص، كما في حديث أبي هريرة عند مسلم مرفوعاً: ألم تروا أن الإنسان إذا مات شخص بصره قالوا بلى قال: فذلك حين يتبع بصره نفسه. وقال ابن السكيت في الإصلاح،

والجوهري حكاية عن ابن السكيت: يقال شق بصر الميت ولا يقال شق الميت بصره (يعني أن شق ههنا لازم لا متعد بمعنى انفتح لا فتح) وهو الذي حضره الموت وصار ينظر إلى الشيء لا يرتد إليه طرفه- انتهى. (فأغمضه) أي غمض رسول الله صلى الله عليه وسلم عيني أبي سلمة لئلا يقبح منظره، والإغماض بمعنى التغميض والتغطية (إن الروح إذا قبض تبعه البصر) يحتمل أن يكون علة للإغماض كأنه قال أغمضته لأن الروح إذا خرج من الجسد تبعه البصر في الذهاب فلم يبق لانفتاح بصره فائدة، وأن يكون بياناً لسبب الشق، والمعنى أن المحتضر يتمثل له ملك الموت فينظر إليه ولا يرتد طرفه حتى تفارقه الروح ويضمحل بقايا قوى البصر فيبقى البصر على تلك الهيئة. قال التوربشتي: يحتمل هذا وجهين: أحدهما أن الروح إذا قبض تبعه البصر أي في الذهاب، فلهذا أغمضته لأن فائدة الانفتاح ذهبت بذهاب البصر عند ذهاب الروح، والوجه الآخر أن روح الإنسان إذا قبضها الملائكة نظر إليها الذي حضره الموت نظراً شزراً لا يرتد إليه طرفه حتى يضمحل بقية القوة الباصرة الباقية بعد مفارقة الروح الإنساني التي يقع لها الإدراك والتمييز دون الحيواني الذي به الحس والحركة وغير مستنكر من قدرة الله تعالى أن يكشف عنه الغطاء ساعتئذ حتى يبصر مالم يكن يبصره وهذا الوجه في حديث أبي هريرة (يعني الذي تقدم في كلام النووي) أظهر (فضج) بالجيم المشددة أي رفع الصوت بالبكاء وصاح (ناس من أهله) أي من أهل أبي سلمة (لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير) أي لا تدعوا بالويل والثبور على عادة الجاهلية (فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون) أي في دعائكم من خير أو شر (وارفع درجته في المهديين) بتشديد الياء الأولى، أي الذين هداهم الله إلى الإسلام سابقاً (واخلفه) بهمزة الوصل وضم اللام من خلف يخلف إذا قام مقام غيره في رعاية أمره وحفظ مصالحه أي كن خليفة له (في عقبه) بكسر القاف، قال الطيبي: أي أولاده، وقيل: أي من يعقبه ويتأخر عنه من ولد وغيره، ولذا أبدل عن عقبه بقوله (في الغابرين) بإعادة الجار، وقال الطيبي: أي الباقين في الأحياء من الناس فقوله: في الغابرين حال من عقبه أي أوقع خلافتك في عقبه كائنين في جملة من الباقين من الناس (وافسح) أي وسع (له في قبره) دعاء بعدم الضغطة، قاله القاري. (ونور له فيه) أي في قبره أراد به دفع الظلمة، وفي الحديث دليل لمن يقول إن الأرواح أجسام لطيفة متحللة في البدن وتذهب الحياة من الجسد بذهابها وليس عرضاً كما يقوله آخرون، وفيه دليل على أنه يدعى للميت عند موته ولأهله ولعقبه بأمور الآخرة والدنيا، وفيه دلالة على أن الميت ينعم في قبره أو يعذب. مرعاة المفاتيح (٥/٣١١).

مسألة: الحديث في هذا الفصل عما يشرع للمسلم أن يقوله عندما يصاب بمصيبة في نفسه أو ولده أو ماله أو نحو ذلك، وليعلم أولا أن سنة الله ماضية في عباده بأن يبتليهم في هذه الحياة الدنيا بأنواع من البلايا وألوان من المحن والرزايا، فيبتليهم بالفقر تارة وبالغني تارة أخرى، وبالصحة تارة وبالمرض تارة أخرى، وبالسراء حينا وبالضراء حينا آخر، وليس في الناس إلا من هو مبتلى، إما بفوات محبوب أو حصول مكروه أو زوال مرغوب، فسرور الدنيا أحلام نوم أو كظل زائل، إن أضحكت قليلا أبكت كثيرا، وإن سرت يوما أحزنت دهرا، وإن متعت قليلا منعت طويلا، وما ملأت دارا حبرة إلا ملأتها عبرة، كما قال ابن مسعود رضي الله عنه: "لكل فرحة ترحة، وما ملئ بيت فرحا إلا ملئ ترحا"، إلا أن عبد الله المسلم صائر إلى خير في كل أحواله، كما قال صلى الله عليه وسلم: "عجبا لأمر المؤمن إن أمره كله خير، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن، إن أصابته سراء شكر فكان خيرا له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيرا له" رواه مسلم.

وقد أرشد الله عباده إلى الحال التي ينبغي أن يكونوا عليها عند المصيبة، وإلى الذكر الذي ينبغي أن يقوله المصاب، يقول الله تعالى: {ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم

المهتدون}. فأخبر سبحانه في هذه الآية الكريمة أنه يبتلي عباده بالمحن؛ ليتبين الصادق من الكاذب، والجازع من الصابر، والموقن من المرتاب، وذكر أنواعا مما يبتليهم به، فهو يبتليهم بشيء من الخوف، أي: من الأعداء، والجوع، أي: بنقص الطعام والغذاء، ونقص من الأموال، وهو يشمل جميع أنواع النقص المعتري للأموال، سواء بالجوائح السماوية أو الغرق أو الضياع أو السلب أو غير ذلك، ويبتليهم كذلك بنقص الأنفس بذهاب الأحباب من الأولاد والأقارب والأصحاب، ويدخل تحت هذا ما يصيب البدن من أنواع الأمراض والأسقام، ويبتليهم كذلك بنقص الثمرات من الحبوب وثمار النخيل والأشجار، وهي أمور لا بد وأن تقع؛ لأن العليم الخبير أخبر بوقوعها، وحظ الإنسان من المصيبة هو ما تحدث له من أثر، فمن رضي فله الرضا، ومن سخط فله السخط، ولهذا لا بد أن يعلم المصاب أن الذي ابتلاه بمصيبته هو أحكم الحاكمين وأرحم الراحمين، وأنه سبحانه لم يرسل بلاءه عليه ليهلكه ولا ليعذبه، وإنما ابتلاه ليمتحن صبره ورضاه وإيمانه، وليسمع تضرعه وابتهاله ودعاءه، وليره طريحا ببابه، لائذا بجنابه، مكسور القلب بين يديه، رافعا يدي الضراعة إليه، يشكو بثه وحزنه إليه؛ فينال بذلك عظيم موعود الله وجزيل عطائه ووافر آلائه ونعمائه، {وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون}، فما أوسعه من فضل وما أكرمه من عطاء، يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "نعم العدلان ونعمت العلاوة".

لقد جعل الله هذه الكلمة كلمة الاسترجاع وهي قول المصاب: "إنا لله وإنا إليه راجعون" ملجأ وملاذا لذوي المصائب، وعصمة للممتحنين، فإذا لجأ المصاب إلى هذه الكلمة الجامعة لمعاني الخير والبركة سكن قلبه، واطمأنت نفسه، وهدأ باله، وعوضه الله في مصيبته خيرا.

روى مسلم في صحيحه عن أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أجرني في مصيبتي وأخلف لي خيرا منها، إلا آجره الله في مصيبته وأخلف له خيرا منها. قالت: فلما توفي أبو سلمة قلت كما أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخلف الله لي خيرا منه؛ رسول الله صلى الله عليه وسلم". أي: أن الله أكرمها فتزوجت رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ومن يتأمل هذه الكلمة العظيمة كلمة الاسترجاع، يجد أنها مشتملة على علاج عظيم لذوي المصائب، بل فيها لهم أبلغ علاج وأنفعه في الحال والمآل، وكم لهذه الكلمة من الآثار الحميدة والعواقب الرشيدة والنتائج العظيمة في الدنيا والآخرة، ويكفي في هذا قول الله تعالى: {أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون}، لكن مع قولها لا بد من فهم مدلولها وتحقيق مقصودها؛ ليحظى العبد بهذا الموعود الكريم والثواب العظيم، وقد تضمنت هذه الكلمة أصلين عظيمين، إذا حققهما العبد علما وعملا تسلى عن مصيبته، ونال عظيم الثواب وجميل المآب.

أما الأصل الأول: فهو أن يتحقق العبد أن نفسه وأهله وماله وولده ملك لله عز وجل، فهو الذي أوجدهم من العدم، ويتصرف فيهم بما شاء، ويحكم فيهم بما يريد، لا معقب لحكمه، ولا راد لقضائه، وهذا مستفاد من قوله "إنا لله" أي: نحن مماليك له، وتحت تصرفه وتدبيره، هو ربنا ونحن عبيده، وكل شيء واقع علينا فبقضائه وقدره، {ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسير}.

## الفصل الثالث والعشرون

## في الذكر الذي يدفع به الدين ويرجى قضاؤه

في الترمذي عن علي رضي الله عنه أن مكاتباً جاءه فقال: (إني عجزت عن كتابتي فأعني، فقال: ألا أعلمك كلمات علمنيهن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لو كان عليك مثل جبل أحد[١] ديناً إلا أداه الله عنك، قل اللهم اكفني بحلالك عن حرامك، وأغنني بفضلك عمن سواك)[٢] قال الترمذي: حديث حسن.

---

والأصل الثاني: أن يعلم العبد أن مصيره ومرجعه إلى الله، كما قال الله تعالى: {وأن إلى ربك المنتهى}، وقال تعالى: {إن إلى ربك الرجعى}، فلا بد للعبد أن يخلف الدنيا وراء ظهره، ويأتي ربه يوم القيامة فردا كما خلقه أول مرة، بلا أهل ولا مال ولا عشيرة، وإنما يأتيه بالحسنات والسيئات، وهذا مستفاد من قوله: "وإنا إليه راجعون"، وهو إقرار من العبد بأنه راجع إلى الله، وأنه سبحانه سيجازيه على ما قدم في هذه الحياة، وعندئذ يتجه إلى شغل نفسه بما ينفعه عند لقاء الله، فإذا قالها المصاب على هذا الوصف مستحضرا لمعناها محققا لمدلولها ومقتضاها هدي إلى صراط مستقيم.

روى أبو نعيم في الحلية (١١٣/٨) عن الحسن بن علي العابد قال: "قال الفضيل ابن عياض لرجل: كم أتت عليك قال ستون سنة، قال: فأنت منذ ستين سنة تسير إلى ربك توشك أن تبلغ، فقال الرجل: يا أبا علي، إنا لله وإنا إليه راجعون، قال له الفضيل: تعلم ما تقول فقال الرجل: قلت: إنا لله وإنا إليه راجعون، قال الفضيل: تعلم ما تفسيره؟ قال الرجل: فسره لنا يا أبا علي، قال: قولك إنا لله، تقول: أنا لله عبد وأنا إلى الله راجع، فمن علم أنه عبد الله وأنه إليه راجع، فليعلم بأنه موقوف، ومن علم بأنه موقوف فليعلم بأنه مسئول، ومن علم أنه مسؤول، فليعد للسؤال جوابا، فقال الرجل: فما الحيلة قال: يسيرة، قال: ما هي قال: تحسن فيما بقي، يغفر لك ما مضى، فإنك إن أسأت فيما بقي أخذت بما مضى وما بقي".

وفي هذا دلالة على عظم اهتمام السلف رحمهم الله بمعاني الأذكار ومعرفة دلالاتها وتحقيق مقاصدها وغاياتها، وتأكيدهم على هذا الأمر العظيم؛ لتتحقق للعبد ثمارها، وتظهر فيه آثارها، وتتوافر له خيراتها وبركاتهز فقه الأذكار (١٩٤/٣).

[١] كذا هو في الأصول، والموجود في مصادر التخريج: :مثل جبل صير"، وهو جبل في ديار طي.

[٢] أخرجه أحمد (١٥٣/١)، الترمذي (٣٥٦٣)، والبزار (٥٦٣)، والحاكم (٥٣٨/١) والحديث حسنه الترمذي، وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال الحافظ كما في الفتوحات الربانية (٢٩/٤): حسن غريب، وحسنه العلامة

الألباني في الصحيحة (٢٦٦)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٤٥/٢): إسناده ضعيف، لضعف عبد الرحمن بن إسحق، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٤٣٨/٢): إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن إسحاق: وهو أبو شيبة الواسطي الأنصاري، وقول احد الرواة في هذا الحديث في نسبه "القرشي" وهم، فإن عبد الرحمن بن إسحاق القرشي لا يروي عن سيار أبي الحكم ولا يروي عنه كذلك أبو معاوية محمد فى بن خازم الضرير.

قوله: (جاءه مكاتب) ، أي لغيره، والمكاتب بفتح التاء عبد علق سيده عتقه على إعطاءه كذا من المال (إني عجزت عن كتابتي) بكسر الكاف، أي عند بدلها وهو المال الذي كاتب به العبد سيده يعني بلغ وقت أداء مال الكتابة وليس لي مال، واختلف في تعريف الكتابة فقيل: هي تعليق عتق بصفة على معاوضة مخصوصة. وقال ابن قدامة: الكتابة إعتاق السيد عبده على مال في ذمته يؤدي مؤجلاً، وقيل: هي عتق على مال مؤجل من العبد موقوف على أدائه، وقيل: هي تحرير المملوك يدًا (أي: تصرفًا في البيع والشراء ونحوهما) ورقبة مالاً (أي: عند أداء البدل) (فأعني) أي: بالمال أو بالدعاء بسعة المال (قال: ألا أعلمك كلمات علمنيهن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –) قال الطيبي: طلب المكاتب المال فعلمه الدعاء إما لأنه لم يكن عنده من المال ليعينه فرده أحسن رد عملاً بقوله تعالى: {قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ} (٢: ٢٦٣) أو أرشده إشارة إلى أن الأولى والأصلح له أن يستعين بالله لأدائها ولا يتكل على الغير وينصر هذا الوجه قوله: (وأغنني بفضلك عمن سواك) (لو كان عليك مثل جبل كبير دينًا) بفتح الدال والنصب على التمييز. قال الطيبي: قوله: (دينًا) يحتمل أن يكون تمييزًا عن اسم كان الذي هو (مثل) لما فيه من الإبهام، و (عليك) خبره مقدمًا عليه، وأن يكون (دينًا) خبر كان و (عليك) حالاً من المستتر في الخبر والعامل هو الفعل المقدر في الخبر ومن جوز إعمال كان في الحال فظاهر على مذهبه – انتهى. وقوله ((مثل جبل كبير) كذا في نسخ المشكاة تبعًا للمصابيح، والذي في جامع الترمذي (مثل جبل صير (بكسر الصاد المهملة بعدها ياء تحتية ساكنة ثم راء وهو جبل ببلاد طئ، وهكذا وقع في زيادات المسند لعبد الله ابن أحمد ووقع في جامع الأصول (صبير) بفتح الصاد وكسر الباء الموحدة وسكون التحتية وكذا في رواية الحاكم (ج١: ص٥٣٨) قال الجزري في جامع الأصول (ج٥: ص٢٢٢) : صبير جبل باليمن، وقال بعضهم الذي جاء في حديث علي مثل جبل صير بإسقاط الباء الموحدة وهو جبل بطئي وجبل على الساحل بين عمان وسيراف. قال: فأما صبير فإنما جاء في حديث معاذ – انتهى. (أداه الله عنك) ، أي أعانك على أدائه إلى مستحقه وأنقذك من مذلته (قل) في الترمذي (قال: قل) (اللهم اكفني) بهمزة وصل وكسر الفاء من كفي كفاية تثبت الهمزة في الابتداء مكسورة وتسقط في الدرج (بحلالك عن حرامك) ، أي متجاوزًا ومستغنيًا عنه يعني قني واحفظني بالحلال عن الوقوع في الحرام (وأغنني) بهمزة قطع من الإغناء (بفضلك عمن سواك) من الخلق فمن قاله بصدق نية وجد أثر الإجابة. مرعاة المفاتيح (٢٠٢/٨).

مسألة: الحديث المتقدم فيه أن العبد ينبغي أن يكون مفوضا أمره إلى الله، معتمدا عليه وحده، مستعينا به سبحانه، متوكلا في جميع أموره عليه، وكفى به سبحانه وكيلا.

ولا بد مع الدعاء من بذل السبب، والسعي الجاد لسداد الدين، والعزم الصادق على الوفاء به، والمبادرة إلى ذلك في أقرب وقت يتهيأ السداد، والحذر الشديد من المماطلة والتسويف، فإن من كان كذلك فحري به ألا يعان، أما من حمل في قلبه هم الدين وكانت له نية صادقة في أدائه أعانه الله، وأدى عنه دينه.

روى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه، ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله".

وروى الإمام أحمد عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما من عبد كانت له نية في أداء دينه إلا كان له من الله عون".

وروى النسائي عن ميمونة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "ما من أحد يدان دينا فعلم الله منه أنه يريد قضاءه إلا أداه الله عنه في الدنيا".

فإن صدق العبد في عزمه وصلحت نيته تيسرت أموره، وأتاه الله باليسر والفرج من حيث لا يحتسب، ومن صح توكله على الله تكفل الله بعونه وسدد أمره وقضى دينه.

روى البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنه ذكر رجلا من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه ألف دينار، فقال: ائتني بالشهداء أشهدهم، فقال: كفى بالله شهيدا، قال: فائتني بالكفيل، فقال: كفى بالله كفيلا، قال: صدقت، فدفعها إليه على أجل مسمى، فخرج في البحر فقضى حاجته، ثم التمس مركبا يركبها يقدم عليه للأجل الذي أجله، فلم يجد مركبا، فأخذ خشبة فنقرها فأدخل فيها ألف دينار وصحيفة منه إلى صاحبه، ثم زجج موضعها [أي: سوى موضع النقر وأصلحه] ثم أتى بها إلى البحر فقال: اللهم إنك تعلم أني كنت تسلفت فلانا ألف دينار، فسألني كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا، فرضي بك، وسألني شهيدا، فقلت كفى بالله شهيدا، فرضي بك، وإني جهدت أن أجد مركبا أبعث إليه الذي له فلم أقدر، وإني أستودعكها، فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه، ثم انصرف وهو في ذلك يلتمس مركبا يخرج إلى بلده، فخرج الرجل الذي كان أسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله، فإذا بالخشبة التي فيها المال، فأخذها لأهله حطبا، فلما نشرها [أي: قطعها بالمنشار] وجد المال والصحيفة، ثم قدم الذي كان أسلفه فأتى بالألف دينار، فقال: والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لآتيك بمالك فما وجدت مركبا قبل الذي أتيت فيه، قال: هل كنت بعثت إلي بشيء قال: أخبرك أني لم أجد مركبا قبل الذي جئت فيه، قال: فإن الله قد أدى عنك الذي بعثت في الخشبة، فانصرف بالألف الدينار راشدا".

فهذه قصة عجيبة ذكرها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذا الرجل من بني إسرائيل؛ لنتعظ بها ونعتبر، ولنعلم كمال قدرة الله، وتمام عونه، وحسن كفايته لعبده، إذا أحسن الالتجاء إليه، وصدق في الاعتماد عليه، وتأمل كمال التوفيق حيث لم تقع هذه الخشبة المشتملة على المال إلا في يد صاحبه، فتبارك الله العليم القدير.

ولا ينبغي للمسلم أن يستهين بأمر الدين أو يقلل من شأنه أو يتهاون في سداده، فقد ورد في السنة أحاديث عديدة تفيد خطورة ذلك، وتدل على أن نفس المؤمن معلقة بالدين، وأن الميت محبوس بدينه حتى يقضى عنه.

روى الإمام أحمد عن سعد بن الأطول رضي الله عنه قال: مات أخي وترك ثلاث مائة دينار، وترك فيه ولدا صغارا، فأردت أن أنفق عليه، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أخاك محبوس بدينه فاذهب فاقض عنه" قال:

## الفصل الرابع والعشرون

## في الذكر الذي يرقى به من اللسعة واللدغة وغيرهما

**في صحيح البخاري عن عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: (كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعوذ الحسن والحسين رضي الله عنهما ويقول إن أباكما إبراهيم كان يعوذ بها إسماعيل وإسحاق: أعيذكما بكلمات الله التامة، من كل شيطان وهامه، ومن كل عين لامة)[١].**

---

فذهبت فقضيت عنه ثم جئت فقلت: يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قضيت عنه، ولم يبق إلا امرأة تدعي دينارين، وليست لها بينة، قال: "أعطها، فإنها صادقة".

وروى أيضا من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نفس المؤمن معلقة ما كان عليه دين".

ولهذا فإن الواجب على المسلم إذا كان عليه دين أن يبادر إلى سداده قبل أن يبغته الموت، فتحبس نفسه بدينه، ويكون مرتهنا به، وإذا لم يكن عليه دين فليحمد الله على العافية، وليتحاش الاستدانة ما لم يكن لها حاجة داعية أو ضرورة ملحة؛ ليسلم من هم الدين، وليرح نفسه من عواقبه، وليكن في أمنة من مغبته.

ففي المسند من حديث عقبة بن عامر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تخيفوا أنفسكم بعد أمنها" قالوا: وما ذلك يا رسول الله قال: "الدين".

أي: لا تسارعوا إلى الدين فتخيفوا أنفسكم من توابعه وعواقبه، ونسأل الله لنا ولكم العافية والسلامة والهداية إلى كل خير. فقه الأذكار (٣/٢٠٠).

[١] أخرجه البخاري (٣٣٧١).

قوله: (كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعوذ) بتشديد الواو المكسورة بعدها ذال معجمة من التعويذ (الحسن والحسين) ابني فاطمة أي يرقيهما. وقيل: يدعو لهما بالحفظ، ويطلب لهما من الله عصمة (أعيذكما) أي يقول أعيذكما، وهو تفسير وبيان ليعوذ، وهذا لفظ أحمد والترمذي وأبي داود والنسائي، ولفظ البخاري: كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين، ويقول إن أباكما كان يعوذ بها إسماعيل وإسحاق أعوذ (بكلمات الله) قيل: المراد بها كلامه على الإطلاق أو المعوذتان أو القرآن. وقيل: أسماءه وصفاته (التامة) صفة لازمة أي الكاملة أو النافعة أو الشافية أو المباركة أو الوافية في دفع ما يتعوذ منه. وقال الجزري: إنما وصف كلامه بالتمام لأنه لا يجوز أن يكون في شيء من كلامه نقص أو عيب كما يكون في كلام الناس. وقيل: معنى التمام ههنا أنها تنفع المتعوذ بها وتحفظه من الآفات وتكفيه– انتهى. قال الخطابي في المعالم: كان أحمد بن حنبل يستدل بقوله بكلمات الله التامة على أن القرآن غير مخلوق وما من كلام مخلوق إلا وفيه نقص فالموصوف منه بالتمام هو غير مخلوق وهو كلام الله سبحانه ويحتج أيضاً بأن النبي – صلى الله عليه وسلم – لا يستعيذ بمخلوق (من كل شيطان) أنسي وجني (وهامة) بالتنوين وهي بتشديد الميم واحدة الهوام التي تدب على الأرض وتؤذي الناس. وقيل: هي ذوات السموم. قال الشوكاني: والظاهر أنها أعم من ذوات السموم لما ثبت في الحديث من قوله – صلى الله عليه وسلم –: أيؤذيك هوام رأسك. وقال الجزري: الهامة كل ذات سم يقتل،

وفي الصحيحين عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (أن رجلاً من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رقى لديغاً بفاتحة الكتاب فجعل يتفل عليه ويقرأ {الحمد لله رب العالمين} فكأنما نشط من عقال، فانطلق يمشي وما به قلبه.. الحديث)[1].

---

والجمع الهوام، فأما ما يسم ولا يقتل فهو السامة كالعقرب والزنبور، وقد يقع الهوام على ما يدب من الحيوان وإن لم يقتل كالحشرات– انتهى. وقيل المراد كل نسمة تهم بسوء (ومن كل عين) بالتنوين (لامه) بتشديد الميم أيضاً أي ذات لمم، واللمم كل داء يلم من خبل أو جنون أو نحوهما أي من كل عين تصيب بسوء، ويجوز أن تكون على ظاهرها بمعنى جامعة للشر على المعيون من لمه إذا جمعه. وقال في الصحاح: العين اللامه هي التي تصيب بسوء اللمم طرف من الجنون ولامه أي ذات لمم، وأصلها من الممت بالشيء إذا نزلت به. وقيل: لامه لازدواج هامة والأصل ملمة لأنها فاعل الممت – انتهى. وقال الجزري: اللمم طرف من الجنون يلم بالإنسان أي يقرب منه ويعتريه، ومنه حديث الدعاء أعوذ بكلمات الله التامة من شر كل سامة ومن كل عين لامه أي ذات لمم ولذلك لم يقل ملمة وأصلها من الممت بالشيء ليزاوج قوله من شر كل سامة أي لكونه أخف على اللسان (ويقول) لهما (أن أباكما) يريد إبراهيم عليه السلام وسماه أباً لكونه جداً أعلى (كان يعوذ بها) أي بهذه الكلمات (إسماعيل وإسحاق) ابنيه (رواه البخاري) في الأنبياء وأخرجه أيضاً أحمد (ج١:ص٢٣٥–٢٦٩) والترمذي في الطب وأبوداود في باب القرآن من كتاب السنة والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجه في الطب (وفي أكثر نسخ المصابيح بهما على لفظ التثنية) قال الطيبي: الظاهر أنه سهو من الناسخ – انتهى. قلت: قد وقع في بعض روايات البخاري بهما بالتثنية، وكذا نقله الجزري في جامع الأصول (ج٥:ص١٣٢) قال القسطلاني: ولأبي الوقت وابن عساكر بهما بلفظ التثنية – انتهى. وكذا وقع بلفظ التثنية في بعض نسخ السنن لأبي داود كما في عون المعبود، وتأوله القاري بأن كلمات الله مجاز من معلومات الله ومما تكلم به سبحانه من الكتب المنزلة أو الأولى جملة المستعاذ به والثانية جملة المستعاذ منه، ولا يخفى ما في من التكلف. مرعاة المفاتيح (٥/٢٢٥).

[1] أخرجه البخاري (٢٢٧٦ ، ٥٧٣٦ ، ٥٧٤٩)، ومسلم (٢٢٠١).

قوله (أن رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) هو أبو سعيد الخدري راوي الحديث رضي الله عنه، قوله (يتفل عليه) من تفل بالتاء المثناة من فوق يتفل بكسر الفاء وضمها تفلا وهو نفخ معه قليل بصاق وقال ابن بطال التفل البصاق وقيل محل التفل في الرقية يكون بعد القراءة لتحصيل بركة القراءة في الجوارح التي يمر عليها الريق فتحصل البركة في الريق الذي يتفله قوله (ويقرأ الحمد لله رب العالمين) وفي رواية شعبة فجعل يقرأ عليه بفاتحة الكتاب وكذا في حديث جابر وفي رواية الأعمش فقرأت عليه وأنه سبع مرات وفي رواية جابر ثلاث مرات قوله (نشط) بضم النون وكسر الشين المعجمة من الثلاثي المجرد كذا وقع في رواية الجميع وقال الخطابي وهو لغة والمشهور نشط إذا عقد وأنشط إذا حل يقال نشطته إذا عقدته وأنشطته إذا حللته وفكيته وعند الهروي فكأنما نشط من عقال وقيل معناه أقيم بسرعة ومنه يقال رجل نشيط والعقال بكسر العين المهملة وبالقاف هو الحبل الذي يشد به ذراع البهيمة قوله (يمشي) جملة وقعت حالا قوله (قلبة) بالفتحات أي علة وقيل للعلة قلبة لأن

وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم (كان إذا اشتكى الإنسان الشيء أو كانت به قرحة أو جرح قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأصبعه هكذا – ووضع سفيان بن عيينة إصبعه بالأرض ثم رفعها – وقال: «بسم الله، تربة أرضنا، بريقة بعضنا، يشفي به سقيمنا، بإذن ربنا)[١].

---

الذي تصيبه يتقلب من جنب إلى جنب ليعلم موضع الداء وبخط الدمياطي أنه داء مأخوذ من القلاب يأخذ البعير فيشتكي منه قلبه فيموت من يومه قاله ابن الأعرابي. عمدة القاري (١٢/١٠٠).

[١] أخرجه البخاري (٥٧٤٥ ، ٥٧٤٦)، ومسلم (٢١٩٤) واللفظ له.

قوله: (إذا اشتكى الإنسان الشيء) بالنصب على المفعولية أي شكا وجع العضو (منه) الضمير للإنسان أي من جسده (أو كانت به) أي بالإنسان (قرحة) بفتح القاف وضمها ما يخرج من الأعضاء مثل الدمل (أو جرح) بالضم كالجراحة بالسيف وغيره (قال النبي – صلى الله عليه وسلم – بإصبعه) أي أشار بها قائلاً، قاله القاري: قلت. وفي مسلم بعد قوله بإصبعه "هكذا ووضع سفيان سبابته بالأرض ثم رفعها" والمعنى أنه كان يأخذ من ريقه على إصبعه شيئاً ثم يضعها على التراب فيتعلق بها منه شيء فيمسح بها على الموضع الجريح، ويقول هذه الكلمات (بسم الله) أي أتبرك به (تربة أرضنا) أي هذه تربة أرضنا (بريقة بعضنا) أي ممزوجة بريقه. وهذا يدل على أنه كان يتفل عند الرقية، وفي رواية: وريقة بالواو بدل الموحدة. قال النووي: قال جمهور العلماء: المراد بأرضنا ههنا جملة الأرض، وقيل: أرض المدينة خاصة لبركتها والريقة أقل من الريق. قيل: وبعضنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لشرف ريقه فيكون ذلك مخصوصاً، وفيه نظر، قال النووي: معنى الحديث أنه يأخذ من ريق نفسه على إصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه شيء فيمسح به على الموضع الجريح أو العليل ويقول هذا الكلام في حال المسح– انتهى. قلت: الظاهر أن هذا ليس مخصوصاً بأرض المدينة ولا بريق النبي صلى الله عليه وسلم فالمراد بالأرض ههنا جملة الأرض وبالبعض كل من يرقى بذلك، فيجوز هذا بل يستحب فعله عند الرقية في كل مكان، وأما حكم نقل تراب الحرم المكي أو المدني ونقل حصاهما وأحجارهما للتبرك أو للدواء وحكم الاستشفاء بتراب المدينة فقد بسط القول فيه السمهودي في وفاء الوفاء (ص٦٧–٦٨–٦٩–١١٤–١١٥–١١٦–١١٧) وفي بعض كلامه خدشات لا تخفى على متبع السنة. قال القرطبي: فيه دليل على جواز الرقى من كل الآلام وإن ذلك كان أمراً فاشياً معلوماً بينهم، قال: ووضع النبي صلى الله عليه وسلم سبابته بالأرض ووضعها عليه يدل على استحباب ذلك عند الرقية ثم قال وزعم بعض العلماء أن السر فيه أن تراب الأرض لبرودته ويبسه يبرى الموضع الذي به الألم ويمنع انصباب المواد إليه ليبسه مع منفعته في تجفيف الجراح واندمالها قال وقال في الريق أنه يختص بالتحليل والانضاج وأبراء الجرح والألم لاسيما من الصائم الجائع، وتعقبه القرطبي: أن ذلك إنما يتم إذا وقعت المعالجة على قوانينها من مراعاة مقدار التراب والريق وملازمة ذلك في أوقاته وإلا فالنفث ووضع السبابة على الأرض إنما يتعلق بها ما ليس له بال ولا أثر وإنما هذا من باب التبرك بأسماء الله تعالى وآثار رسوله وأما وضع الإصبع بالأرض فلعله لخاصية في ذلك أو لحكمة أخفاء آثار القدرة بمباشرة الأسباب المعتادة. وقال البيضاوي: قد شهدت المباحث الطبية على أن للريق مدخلاً في النضج وتبديل

**وفي الصحيحين أيضاً عنها رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم (كان يعوذ بعض أهله يمسح بيده اليمنى ويقول «اللهم رب الناس، أذهب الباس واشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً)[1].**

---

المزاج وتعديله ولتراب الوطن تأثير في حفظ المزاج الأصلي ودفع نكاية المضرات ولذا ذكر في تيسير المسافرين أنه ينبغي أن يستصحب المسافر تراب أرضه إن عجز عن استصحاب ماءها حتى إذا ورد ماء غير ما اعتاده جعل شيئاً منه في سقاءه وشرب الماء منها ليأمن من تغير مزاجه ثم أن الرقى والعزائم لها آثار عجيبة تتقاعد العقول عن الوصول إلى كنهها– انتهى. وقال التوربشتي: الذي يسبق إلى الفهم من صنيعه ذلك، ومن قوله هذا: إن تربة أرضنا إشارة إلى فطرة آدم عليه السلام والريقة أشارة إلى النطفة التي خلق منها الإنسان، فكأنه يتضرع بلسان الحال ويعرض بفحوى المقال أنك اخترعت الأصل الأول من طين ثم أبدعت بنيه من ماء مهين فهين عليك أن تشفي من كان هذا شأنه وتمن بالعافية على من استوى في ملكك حياته ومماته– انتهى. وقد علم كل أناس مشربهم وكل إناء يرشح بما فيه. قال القاري، وقوله: بإصبعه في موضع الحال من فاعل قال وتربة أرضنا خبر مبتدأ محذوف أي هذه، والباء في بريقة متعلق بمحذوف، وهو خبر ثان أو حال والعامل معنى الإشارة أي قال النبي صلى الله عليه وسلم مشيراً بإصبعه: بسم الله هذه تربة أرضنا معجونة بريقة بعضنا، قلنا بهذا القول أو صنعنا هذا الصنيع (ليشفي) على بناء المفعول (سقيمنا) بالرفع نائب عن الفاعل. قال الطيبي: فعلى هذا بسم الله مقول القول صريحاً ويجوز أن يكون بسم الله حالاً أخرى متداخلة أو مترادفة على تقدير قال متبركاً بسم الله، ويلزم منه أن يكون مقولاً والمقول الصريح قوله تربة أرضنا– انتهى. وقال السندي: ليشفي علة للممزوج. قلت: وفي رواية يشفي بحذف اللام (بإذن ربنا) متعلق بيشفي أي بأمره على الحقيقة سواء كان بسبب دعاء أو دواء أو بغيره. مرعاة المفاتيح (٥/٢٢١).

[1] أخرجه البخاري (٥٧٤٣ ، ٥٧٥٠)، ومسلم (٢١٩١).

قوله: (اذهب البأس) أي أزل شدة المرض، والباس بغير همزة للمواخاة والازدواج فإن أصله الهمزة، وقيل: سهلت الهمزة بقلبها ألفاً لانفتاح ما قبلها، وهي لغة لقريش (رب الناس) نصباً بحذف حرف النداء (واشف أنت الشافي) وفي رواية البخاري: واشفه وأنت الشافي. قال الحافظ: في رواية الكشمهيني بحذف الواو، والضمير في اشفه للعليل أو هي هاء السكت، ويؤخذ منه جواز تسمية الله تعالى بما ليس في القرآن بشرطين: أحدهما أن لا يكون في ذلك ما يوهم نقصاً، والثاني أن يكون له أصل في القرآن، وهذا من ذاك فإن في القرآن: {وإذا مرضت فهو يشفين} (لا شفاء) بالمد مبنى على الفتح والخبر محذوف، والتقدير حاصل لنا أو للمريض (إلا شفاءك) بالرفع على أنه بدل من موضع لا شفاء، وفي حديث أنس عند البخاري لا شافي إلا أنت، وفيه إشارة إلى أن كل ما يقع من الدواء والتداوى لا ينجع إن لم يصادف تقدير الله تعالى. وقال الطيبي: قوله لا شفاء خرج مخرج الحصر تأكيداً لقوله: أنت الشافي، لأن خبر المبتدأ إذا كان معرفاً باللام أفاد الحصر لأن تدبير الطبيب ونفع الدواء لا ينجع في المريض إذا لم يقدر الله الشفاء (شفاء) منصوب بقوله اشف على أنه مفعول مطلق ويجوز الرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أي هو يعني الشفاء المطلوب (لا يغادر) بالغين المعجمة أي لا يترك (سقماً) بفتحتين ويجوز

وفي صحيح مسلم عن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه أنه شكا إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وجعاً يجده في جسده منذ أسلم، فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ضع يدك على الذي تألم من جسدك وقل: بسم الله – ثلاثاً – وقل سبع مرات: أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وما أحاذر)[١].

---

ضم ثم إسكان لغتان أي مرضاً، والتنكير للتقليل، والجملة صفة لقوله "شفاء" وهو تكميل لقوله اشف، والجملتان معترضتان بين الفعل والمفعول المطلق، وفائدة قوله لا يغادر أنه قد يحصل الشفاء من ذلك المرض فيخلفه مرض آخر متولد منه فكان يدعو له بالشفاء المطلق لا بمطلق الشفاء. وفي الحديث: استحباب مسح المريض باليمين والدعاء له. قال النووي: وقد جاءت فيه روايات كثيرة صحيحة جمعتها في كتاب الأذكار، وهذا المذكور ههنا من أحسنها، وقد استشكل الدعاء للمريض بالشفاء مع ما في المرض من كفارة الذنوب والثواب كما تظافرت الأحاديث بذلك، والجواب أن الدعاء عبادة ولا ينافي الثواب والكفارة لأنهما يحصلان بأول مرض وبالصبر عليه والداعي بين حسنتين إما أن يحصل له مقصودة أو يعوض عنه بجلب نفع أو دفع ضرر وكل من فضل الله تعالى. مرعاة المفاتيح (٥/٢١٩).

[١] أخرجه مسلم (٢٢٠٢).

قوله: (أنه شكى إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وجعاً يجده في جسده) أي في بدنه، ويؤخذ منه جواز شكاية ما بالإنسان لمن يتبرك به رجاء لبركة دعاءه (ضع) أمر من الوضع (يدك) وفي رواية مالك والترمذي وأبي داود: أمسحه بيمينك، وعند ابن ماجه: إجعل يدك اليمنى عليه وللطبراني والحاكم: ضع يمينك على المكان الذي تشتكي فامسح بها سبع مرات (على الذي يألم) أي على الموضع الذي يوجع (من جسدك) فيه استحباب وضع اليد اليمنى على موضع الألم مع الدعاء (وقل بسم الله ثلاث وقل سبع مرات) إلخ. قال الشوكاني في الأعداد: التي ترد في مثل هذا الحديث سر من أسرار النبوة، وليس لنا أن نطلب العلة، والسبب الذي يقتضيه كما في إعداد الركعات والانصباء والحدود (أعوذ بعزة الله) أي بعظمته وغلبته (من شر ما أجد) أي من الوضع (وأحاذر) أي أخاف وأحترز، وصيغة المفاعلة للمبالغة. قال الطيبي: تعوذ من وجع هو فيه ومما يتوقع حصوله في المستقبل من الحزن والخوف، فإن الحزن هو الاحتراز عن مخوف، وللترمذي في الدعوات وحسنه والحاكم وصححه عن محمد بن سالم قال: قال لي ثابت البناني: يا محمد! إذا اشتكيت فضع يدك حيث تشتكي ثم قل بسم الله أعوذ بعزة الله وقدرته من شرما أجد من وجعي ثم أرفع يدك ثم أعد ذلك وتراً. قال فإن أنس بن مالك حدثني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثه بذلك (قال) أي عثمان (ففعلت) أي ما قال لي (فاذهب الله ما كان بي) من الوجع والألم ببركة الامتثال، زاد في رواية مالك والترمذي وأبي داود بعده "فلم أزل آمر به أهلي وغيرهم". مرعاة المفاتيح (٥/٢٢٣).

وفي السنن عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (من عاد مريضاً لم يحضر أجله فقال عنده سبع مرات: أسأل الله العظيم رب العرش العظيم، أن يشفيك ويعافيك، إلا عافاه الله تعالى)[1].

وفي سنن أبي داود والنسائي عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول (من اشتكى منكم أو اشتكى أخ له فليقل: ربنا الله الذي في السماء، تقدس اسمك، أمرك في السماء والأرض، كما رحمتك في السماء فاجعل رحمتك في الأرض، اغفر لنا حوبنا وخطايانا، أنت رب الطيبين، أنزل رحمتك وشفاء من شفائك على هذا الوجع، فيبرأ)[2].

---

[1] أخرجه أحمد (١/ ٢٣٩، رقم ٢١٣٧)، والترمذى (٤/ ٤١٠، رقم ٢٠٨٣)، وأبو داود (٣/ ١٨٧، رقم ٣١٠٦)، والبزار (١١/ ٣٢١)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٤٨)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٤٤)، والحاكم (١/ ٤٩٣، رقم ١٢٦٨) والحديث قال عنه الترمذى: حسن غريب، وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وصححه النووي المجموع (٥/ ١١٠)، وفي الأذكار (١١٤):، وقال الحافظ كما في الفتوحات الربانية (٤/ ٦٢): هذا حديث حسن، وصححه السيوطي في الجامع الصغير (٨١٠٦)، وصححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٤/ ٤٠): حديث صحيح، يزيد أبو خالد –وهو يزيد بن عبد الرحمن الدالاني– وإن كان فيه كلام قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير المنهال بن عمرو، فمن رجال البخاري.

قوله: (ما من مسلم) ما للنفي ومن زائدة (يعود مسلماً) أي يزوره في مرضه. ولفظ الترمذي: ما من عبد مسلم يعود مريضاً لم يحضر أجله، ولفظ أبي داود من عاد مريضاً لم يحضر أجله (فيقول) أي العائد في دعاءه له (سبع مرات) هذا العدد من أسرار النبوة، فليس لأحد أن يطلب العلة لذلك أو يبحث عن السبب، وهكذا كل عدد يرد عن الشارع صلى الله عليه وسلم (أسأل الله العظيم) أي في ذاته وصفاته (أن يشفيك) بفتح أوله مفعول ثان (إلا شفى) على بناء المجهول أي ذلك المسلم المريض. والحصر غالبي أو مبني على شروط لابد من تحققه. ولفظ الترمذي: إلا عوفي. ولفظ أبي داود: إلا عافاه الله من ذلك المرض (إلا أن يكون قد حضر أجله) أي فلا ينفعه شيء كما قال الشاعر: وإذا المنية أنشبت أظفارها ألقيت كل تميمة لا تنفع. ويمكن أن يهون الله عليه الموت ببركة هذا الدعاء، مرعاة المفاتيح (٥/٢٤٧).

[2] أخرجه أبو داود (٣٨٩٢)، النسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٣٧ ، ١٠٣٨)، والدارمي في الرد على الجهمية (٧٠)، وابن عدي (٣/١٠٥٤)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٦٤٧ ، ٦٤٨)، والمزي في تهذيب الكمال (٩/٥٣٥)، والذهبي في العلو (٢٧٦) والحديث ضعفه ابن عدي، وكذا ضعفه ابن القيسراني في الذخيرة (٤/٢٢٠٧)، والمزي في التهذيب، والذهبي في العلو، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/٩٦): فيه زيادة بن محمد وهو ضعيف، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف أبي داود، وضعفه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٩/٣٧٩).

(تنبيه) تحسين شيخ الإسلام للحديث في مجموع الفتاوى (٣/١٣٩) متعقب بما تقدم.

قوله: (من اشتكى منكم شيئاً) أي من الوجع في جسده (أو اشتكاه) قال القاري: الضمير عائد إلى شيئاً. وقيل: التقدير أي اشتكى إليه (ربنا الله) بالرفع فيهما على الابتداء والخبر (الذي في السماء) صفة وهو كقوله تعالى: {وهو الله في السماوات وفي الأرض} [الأنعام:٣] وقوله: {وهو الذي في السماء إله وفي الأرض إله} (تقدس إسمك) خبر بعد خبر أو استئناف. وفيه التفات من الغيبة إلى الخطاب أي تطهرت وتنزهت عما لا يليق بك. قال الطيبي: ربنا مبتدأ، الله خبره، الذي صفة مادحة عبارة عن مجرد العلو والرفعة، لأنه منزه عن المكان، ومن ثمة نزه اسمه عما لا يليق فيلزم منه تقديس المسمى بطريق الأولى (أمرك في السماء والأرض) أي نافذ وماض وجار (كما رحمتك) بالرفع على أن ما كافة مهيئة لدخول الكاف على الجملة (في السماء) أي لجميع من في السماء من الملائكة وأرواح الأنبياء والصلحاء. قال في الفائق: الأمر مشترك بين السماء والأرض، لكن الرحمة شأنها أن تخص بالسماء دون الأرض، لأنها مكان الطيبين المعصومين. قال ابن الملك: ولذلك أتى بالفاء الجزائية، فالتقدير إذا كان كذلك (فاجعل رحمتك في الأرض) أي لكل مؤمن من أهل الأرض، فالمراد الرحمة الخاصة المختصة بالمؤمنين، وإلا فالرحمة العامة شاملة للجميع. قال تعالى: {ورحمتي وسعت كل شيء} [الأعراف:١٥٦] (أغفر لنا حوبنا) بضم الحاء المهملة وفتحها أي ذنبنا وإثمنا. وقال الجزري: حوبنا بضم الحاء الإثم وبالفتح مثله. وقيل: إن الضم لغة أهل الحجاز، والفتح لغة تميم- انتهى. والمراد الذنب الكبير. وفي رواية الحاكم ذنوبنا يدل حوبنا (وخطايانا) أي صغائرنا أو المراد بالحوب العمد، وبالخطأ ضده (أنت رب الطيبين) أي الطاهرين من المعاصي. والإضافة تشريفية. خصوا بالذكر لشرفهم وفضلهم، وإلا فهو رب كل شيء من الخبيث والطيب، ولا ينسب إلى الله إلا الطيب. قيل هذا بمنزلة العلة لطلب المغفرة أي أغفرلنا آثامنا لنكون طاهرين من الذنوب مستحقين لتربيتك ورحمتك الخاصة (أنزل) بفتح الهمزة. وفي رواية الحاكم: فأنزل، وكذا نقله الجزري (ج٧:ص٣٥١) عن أبي داود (رحمة) خاصة عظيمة (من رحمتك) الواسعة التي وسعت كل شيء. قال الطيبي: هذا إلى آخره تقرير للمعنى السابق (على هذا الوجع) بفتح الجيم أي المرض أو بكسر الجيم أي المريض (فيبرأ) بفتح الراء وضم الهمزة من البرء أي فهو يتعافى. مرعاة المفاتيح (٢٤٩/٥).

## مسائل في الفصل.

**المسألة الأولى:** حكم الرقية اذا اشتملت على شئ لا يعقل معناه.

الرقى غير المأثورة مباحة ما لم تحوِ محذوراً شرعياً ولا سيما إذا جربت وصح نفعها بقدر الله، أما أن يُحتج لرقية ما بأنها جربت وصح نفعها بمجرد التجريب فقط؛ فهذا وحده لا يكفي، فالرقية التي تكون على هيئة غامضة وأوامر معتسفة لا تجوز وإن زعموا أنها قد جُربت ونفعت، والمسلم يجب أن يكون على بصيرة من أمره في كل ما يأتي أو يذر فيزن كل ما يعرض له بميزان الشرع. وأن يتريّث قبل العمل بمثل هذه الأمور التي لا يوجد فيها نقلٌ صحيح صريح، فهذه الأشياء التي لا يُعقل معناها، إذا لم نتأكد أنها من الأسباب الشرعية أو العادية التجريبية؛ فلا يجوز التسليم بها أو تعاطيها؛ لأن هذا يفتح باباً عظيماً من الفتن؛ إذ إنه ذريعة إلى تصديق السحرة والدجالين وتلبيس أمرهم على العامة.

قال ابن قدامة في الكافي (١٦٦/٤ – ١٦٧): وقد توقف أحمد لما سئل عن رجل يزعم أنه يحل السحر فقال: قد رخص فيه بعض الناس. قيل: إنه يجعل في الطنجير ماء، ويغيب فيه، ويفعل كذا، فنفض يده كالمنكر، وقال:

ما أدري ما هذا؟ وسئل ابن سيرين عن امرأة تعذبها السحرة، فقال رجل: أخط خطاً عليها، وأغرز السكين عند مجمع الخط وأقرأ عليها القرآن، فقال محمد: ما أعلم بقراءة القرآن بأساً على حال ولا أدري ما الخط والسكين.

وقال الباجي في المنتقى (٢٥٨/٧): وكره مالك أن يرقي الراقي وبيده الحديدة أو الملح، والعقد في الخيط أعظم كراهية عنده، وروي عنه أنه كره الحديدة والملح، والعقد في الخيط أشد كراهية، ووجه ذلك عندي أنه لم يعرف وجه منفعته فإنه يكره استعماله لما يضاف إليه، والله أعلم).

وقال الباجي في موضع آخر (٢٦١/٧) أيضاً: وروى ابن وهب عنه عن المرأة التي ترقي بالحديدة والملح، وعن الذي يكتب الحرز ويعقد فيما يعلقه به عقداً، والذي يكتب حرز سليمان أنه كره ذلك كله، وكان العقد عنده في ذلك أشد كراهية، لما في ذلك من مشابهة السحر، ولعله تأوّل قول الله تعالى: [وَمِن شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي العُقَدِ] (والله أعلم) قلت: في الموضع الأول علّل كراهيته أنه لم يعرف وجه منفعته، وهنا عللها لما في ذلك من مشابهة السحر، ولكن هناك وجه آخر من كلام مالك ذكره القسطلاني في إرشاد الساري (٣٨٨/٨) قال: وفيه جواز الرقية لكن بشروط: أن تكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته، وباللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره، وأن يعتقد أن الرقية غير مؤثرة بنفسها بل بتقدير الله عز وجل. وقال الربيع: سألت الشافعي عن الرقية فقال: لا بأس أن يرقى بكتاب الله عز وجل، وبما يعرف من ذكر الله إلى أن قال: وروى ابن وهب عن مالك كراهية الرقية بالحديدة والملح وعقد الخيط والذي يكتب خاتم سليمان، وقال: لم يكن ذلك من أمر الناس القديم.

قال الحافظ في الفتح (١٩٥/١٠): وقد تمسك قوم بهذا العموم فأجازوا كل رقية جربت منفعتها ولو لم يعقل معناها لكن دل حديث عوف أنه مهما كان من الرقى يؤدي إلى الشرك يمنع وما لا يعقل معناه لا يؤمن أن يؤدي إلى الشرك فيمتنع احتياطا ا.هـ

وقال العلامة الألباني في الصحيحة (١/ ٢/ ٨٤٣ – ٨٤٤): تحت حديث «من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل» أخرجه مسلم (٧/ ١٨ – ١٩) وأحمد (٣/ ٣٨٢) والخرائطي في " مكارم الأخلاق " (ص ٩٠) من طريق ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: " أرخص النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – في رقية الحية لبني عمرو.

قال أبو الزبير: سمعت جابر بن عبد الله يقول: " لدغت رجلاً منا عقربٌ ونحن جلوس مع رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم – فقال رجل: يا رسول الله أرقي؟ قال ... "فذكره. وفي الحديث استحباب رقية المسلم لأخيه المسلم بما لا بأس به من الرقى، وذلك ما كان معناه مفهوماً مشروعاً، وأما الرقى بما لا يعقل معناه من الألفاظ فغير جائز.

قال المناوي: " وقد تمسك ناس بهذا العموم، فأجازوا كل رقية جُرّبت منفعتها، وإن لم يعقل معناها، لكن دل حديث عوف الماضي أن ما يؤدي إلى شرك يمنع، وما لا يعرف معناه لا يؤمن أن يؤدي إليه، فيمنع احتياطاً ".

قلت: ويؤيد ذلك أن النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – لم يسمح لآل عمرو بن حزم بأن يرقي إلا بعد أن اطلع على صفة الرقية، ورآها مما لا بأس به، بل إن الحديث بروايته الثانية من طريق أبي سفيان نص في المنع مما لا يعرف من الرقى، لأنه – صلى الله عليه وآله وسلم – نهى نهياً عاماً أول الأمر، ثم رخص فيما تبين أنه لا بأس به من الرقى، وما لا يعقل معناه منها لا سبيل إلى الحكم عليها بأنه لا بأس بها، فتبقى في عموم المنع. فتأمل ا.هـ

وقال علماء اللجنة الدائمة (١/٧٣): بعد نقل كلام الحافظ السابق: وما لا يعقل معناه إن لم يؤد إلى الشرك فإنه يفتح باب الشعوذة وتسويغ أعمال السحرة والمبتدعين والخرافيين.

المسألة الثانية: هل الراقي الذي يطلب اسم المريض واسم والدته هو ممن يستخدم الجن؟

سئل العلامة ابن باز كما في مجموع فتاواه (٥/٤١٩): هناك فئة من الناس يعالجون بالطب الشعبي على حسب كلامهم، وحينما أتيت إلى أحدهم قال لي : اكتب اسمك واسم والدتك ثم راجعنا غدا وحينما يراجعهم الشخص يقولون له : إنك مصاب بكذا وكذا وعلاجك كذا وكذا... ويقول أحدهم : إنه يستعمل كلام الله في العلاج ، فما رأيكم في مثل هؤلاء؟ وما حكم الذهاب إليهم؟

فأجاب: من كان يعمل هذا الأمر في علاجه فهو دليل على أنه يستخدم الجن ، ويدعي علم المغيبات ، فلا يجوز العلاج عنده، كما لا يجوز المجيء إليه ولا سؤاله؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الجنس من الناس « من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة» (أخرجه مسلم في صحيحه .

وثبت عنه في عدة أحاديث النهي عن إتيان الكهان والعرافين والسحرة ، والنهي عن سؤالهم وتصديقهم ، وقال صلى الله عليه وسلم : «من أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم» وكل من يدعي علم الغيب باستعمال ضرب الحصى أو الودع أو التخطيط في الأرض أو سؤال المريض عن اسمه واسم أمه أو اسم أقاربه فكل ذلك دليل على أنه من العرافين والكهان الذين نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن سؤالهم وتصديقهم .

فالواجب الحذر منهم ومن سؤالهم ومن العلاج عندهم وإن زعموا أنهم يعالجون بالقرآن؛ لأن من عادة أهل الباطل التدليس والخداع، فلا يجوز تصديقهم فيما يقولون، والواجب على من عرف أحدا منهم أن يرفع أمره إلى ولاة الأمر من القضاة والأمراء ومراكز الهيئات في كل بلد حتى يحكم عليهم بحكم الله، وحتى يسلم المسلمون من شرهم وفسادهم وأكلهم أموال الناس بالباطل . والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله.

المسألة الثالثة: حكم تخيل المريض للعائن.

سئل علماء اللجنة الدائمة (٢٧/٩٠): مدى صحة تخيل المريض للعائن من جراء القراءة، أو طلب الراقي من القرين أن يخيل للمريض من أصابه بالعين ؟

فأجابوا: تخيل المريض للعائن أثناء القراءة عليه، وأمر القارئ له بذلك هو عمل شيطاني لا يجوز؛ لأنه استعانة بالشياطين، فهي التي تتخيل له في صورة الإنسي الذي أصابه، وهذا عمل محرم ؛ لأنه استعانة بالشياطين، ولأنه يسبب العداوة بين الناس، ويسبب نشر الخوف والرعب بين الناس، فيدخل في قوله تعالى { وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا } (الجن الآية ٦).

المسألة الرابعة: حكم مس جسد المرأة أثناء الرقية.

سئل علماء اللجنة الدائمة (٢٧/٩٠): ما حكم مس جسد المرأة يدها أو جبهتها أو رقبتها مباشرة من غير حائل، بحجة الضغط والتضييق على ما فيها من الجان، خاصة أن مثل هذا اللمس يحصل من الأطباء في المستشفيات، وما هي الضوابط في ذلك؟

فأجابوا: لا يجوز للراقي مس شيء من بدن المرأة التي يرقيها ؛ لما في ذلك من الفتنة ، وإنما يقرأ عليها بدون مس ، وهناك فرق بين عمل الراقي وعمل الطبيب ؛ لأن الطبيب قد لا يمكنه العلاج إلا بمس الموضع الذي يريد أن يعالجه ، بخلاف الراقي فإن عمله وهو القراءة والنفث لا يتوقف على اللمس.

المسألة الخامسة: حكم الرقية عن طريق المسجل.

سئل علماء اللجنة الدائمة (٨٥/٢٧): عند الرقية هل يجوز أن يضع الراقي يده على المريض ثم يفتح المسجل مستعينا بالله ثم بصوت القارئ فقط، حيث يوجد في الأسواق ٤ أشرطة للتداوي بالقرآن ودفع الحسد ونحو ذلك؟

فأجابوا: الأصل أن الراقي هو الذي يباشر قراءة القرآن وينفث على المريض من ريقه ، ففي الصحيح عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : « أن أناسا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أتوا على حي من أحياء العرب فلم يقروهم ، فبينما هم كذلك إذ لدغ سيد أولئك، فقالوا هل معكم من دواء أو راق ؟ فقالوا : إنكم لم تقرونا ولا نفعل حتى تجعلوا لنا جعلا فجعلوا لهم قطعا من الشاء، فجعل يقرأ بأم القرآن ويجمع بزاقه ويتفل، فبرأ فأتوا بالشاء، فقالوا لا نأخذه حتى نسأل النبي صلى الله عليه وسلم ، فسألوه فضحك وقال: "وما أدراك أنها رقية ؟ خذوها واضربوا لي بسهم). وفي الصحيح أيضا من حديث عائشة رضي الله عنها : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث ، فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه وأمسح بيده رجاء بركتها » ولما في مباشرة الراقي القراءة بنفسه من معان تقوم في الراقي لا بد من اعتبارها .

وعليه فإن الرقية بفتح جهاز التسجيل خلاف الأصل الشرعي، فالرقية بواسطة جهاز التسجيل أمر محدث لا يجوز شرعا.

المسألة السادسة: حكم استعمال جلد الذئب في الرقية.

سئل علماء اللجنة الدائمة (٩١/٢٧): ما حكم شم جلد الذئب من قبل المريض، بدعوى أن يفصح عن وجود جان أو عدمه، إذ أن الجان– بزعمهم– يخاف من الذئب وينفر منه، ويضطرب عند الإحساس بوجوده .

فأجابوا: استعمال الراقي لجلد الذئب ليشمه المصاب حتى يعرف أنه مصاب بالجنون– عمل لا يجوز ؛ لأنه نوع من الشعوذة والاعتقاد الفاسد ، فيجب منعه بتاتا، وقولهم: إن الجني يخاف من الذئب خرافة لا أصل لها ا.هـ

وسئل العلامة العثيمين كما في لقاءات الباب المفتوح: بعض الناس يقصون جلدة جبهة الذئب ويحضرونها عند الذي أصابه مس ثم يَخرج هذا الجني بقولهم، وبعض الناس يضع هذه الجلدة في البيت حرزاً من الجن حتى لا يدخل بيته. فما الحكم في المسألتين؟

فأجاب: الحكم في المسألتين: أن هذا لا أصل له، ولا صحة له، ولو كان هذا كذلك لكانت الذئاب بأغلى الأثمان، هذا لا صحة له. السائل: هل هذا من جنس لبس الحلقة لدفع البلاء؟ الشيخ: إي نعم، يكون هذا من جنس لبس الحلقة ونحوها لدفع البلاء أو رفعه، أوهام لا صحة لها. السائل: وإذا ثبت يا شيخ؟ الشيخ: لا يثبت، أوهام! افعل لك ذئباً وضعه حول الجن وانظر ماذا يحصل. السائل: عند شخص في حائل عنده ذئب. الشيخ: أنا أعرب إنساناً ممن كان يقرأ على المصابين بالمس، وأخذ معه ذئباً، والذئب لا يأكل إلا من أطيب اللحم، وصار يشتري له اللحم دائماً، ولكن لا فائدة. الجني يرقص إذا رأى الذئب.

المسألة السابعة: حكم كتابة القرآن الكريم بالحروف المقطعة للرقية.

سئل علماء اللجنة الدائمة (٩٣/٢٧): هل يجوز كتابة القرآن الكريم بالحروف المقطعة ، وحملها للمريض وإذابتها في الماء وشرب الماء .

فأجابوا: لا بأس بكتابة القرآن كتابة واضحة على شيء طاهر ثم يمحى بماء يسقى للمريض ؛ لأن هذا فعله بعض السلف ، وهو من الاستشفاء بالقرآن . أما كتابته بحروف مقطعة فإنها لا تجوز ؛ لأن هذا تلاعب بكتاب الله عز وجل واعتقاد فاسد ، وهكذا جعل القرآن أو بعضه تميمة أي حرزا يعلق على المريض ، فإنه لا يجوز لأن الرسول صلى الله عليه وسلم منع من ذلك وقال : « من تعلق تميمة فلا أتم الله له » وفي رواية أخرى : « من تعلق تميمة فقد أشرك » ولا فرق بين كون التميمة من القرآن أو من غير القرآن في أصح قولي العلماء ؛ لعموم الأحاديث ، ولسد الذريعة ؛ لأن تعليق التمائم من القرآن يفضي إلى تعليقها من غيره.

المسألة الثامنة: حكم تحديد عددا من السور القرآنية أو عددا من التسبيحات في الرقية.

سئل علماء اللجنة الدائمة (٩٦/٢٧): بعض المعالجين يحددون عددا من السور القرآنية أو عددا من التسبيحات تقال بعد صلاة ركعتين، بنية مشاهدة رؤية في المنام للمصابين بالسحر ؛ ليروا في هذه الرؤية من الذي فعل السحر وأين هو وكيف يحل ، فما مشروعية هذا الفعل ؟ وكذلك قراءة بعض السور مثل الإخلاص والمعوذتين وآية الكرسي مائة مرة على المسبحة، علما بأن البعض اعترض على هذا الأمر وقالوا إنها بدعة .

وقالوا أيضا: إن من البدع قراءة القرآن على زيت حبة البركة والعسل واللبن ، ودهن الجسم بالمسك وماء الورد المقروء عليه آيات قرآنية ، علما بأن المشاهد بالتجربة تأثير هذه الأشياء على الجان ، وقد تؤدي بفضل الله إلى حرقه ، فهل هذه الطريقة مشروعة أم أن الاستشفاء بالقرآن من الأمور التوقيفية التي لا يجوز أن نتعداها إلا بنص ؟

فأجابوا: ما ذكر في السؤال من تحديد بعض المعالجين بالقرآن عددا من السور والتسبيحات تقال بعد صلاة ركعتين بنية مشاهدة رؤية في المنام للمصابين بالسحر ، وكذلك قراءة بعض السور مائة مرة على المسبحة . . إلخ– كل ذلك من البدع التي لا أصل لها ولا دليل عليها من كتاب الله ولا سنة رسوله محمد صلى الله عليه وسلم ، والرقية الشرعية جائزة بشروط منها أن تكون بكلام الله أو أسمائه وصفاته ، فيجوز الاستشفاء بالقرآن وبالسنة فيما نص عليه الرسول صلى الله عليه وسلم ورقى به نفسه أو رقى به أصحابه، أو بالدعوات الطيبة التي ليس فيها ما يخالف الشرع المطهر، ويشترط أن تكون الرقية باللغة العربية أو ما يفهم معناها ، كما يشترط أن يعتقد الراقي والمرقي أن الرقية لا تؤثر بذاتها ولا بذات المسترقي، بل بإذن الله تعالى فهو النافع الضار الشافي، وفعل الراقي سبب والله هو الذي خلق الأسباب والمسببات، وقراءة القرآن أو السنة على المريض مباشرة بالنفث عليه ثابتة بالسنة المطهرة من رقية الرسول صلى الله عليه وسلم لنفسه ولبعض أصحابه ، أما كتابة الآيات بماء الورد والزعفران ونحو ذلك ثم غمرها في الماء وشربها أو القراءة على العسل واللبن ونحوها ودهن الجسم بالمسك وماء الورد المقروء عليه آيات قرآنية– فلا بأس به ، وعليه عمل السلف الصالح.

(تنبيه) قد يحتج البعض على تعيين آيات معينة تقرأ بأحاديث لا تصح منها:

حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه أبي ليلى، قال ( كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه أعرابي، فقال: إن لي أخا وجعا، قال: ما وجع أخيك؟ قال: به لمم. قال: "اذهب فأتني به" قال: فذهب، فجاء به، فأجلسه بين يديه، فسمعته عوذه بفاتحة الكتاب، وأربع آيات من أول البقرة، وآيتين من وسطها: {وإلهكم إله واحد} [١٦٣] وآية الكرسي، وثلاث آيات من خاتمتها، وآية من آل عمران – أحسبه قال: {شهد الله أنه لا إله إلا هو} [١٨] وآية من الأعراف: {إن ربكم الله الذي خلق} الآية [٥٤]، وآية من المؤمنين: {ومن يدع مع الله إلها آخر لا برهان له به} [١١٧] وآية من الجن: {وأنه تعالى جد ربنا ما اتخذ صاحبة ولا ولدا} [٣]، وعشر آيات من أول الصافات، وثلاث آيات من آخر الحشر، و {قل هو الله أحد} والمعوذتين، فقام الأعرابي قد برأ، ليس به بأس) أخرجه عبد الله في زوائد المسند (٥/ ١٢٨، رقم ٢١٢١٢)، وابن ماجة (٢/ ١١٧٥، رقم ٣٥٤٩)، وأبو يعلى (٣/ ١٦٧، رقم ١٥٩٤)، ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٣٢)، والطبراني في "الدعاء" (١٠٨٠)، والحاكم (٤/ ٤٥٨، رقم ٨٢٦٩) والحديث قال عنه الحاكم: قد احتج الشيخان رضي الله عنهما برواة هذا الحديث كلهم عن آخرهم غير أبي جناب الكلبي و الحديث محفوظ صحيح ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي قائلا: الحديث منكر، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة (٥٣٧٩): قلت: كلا مدار هذه الأسانيد على أبي جناب يحيى بن أبي حية وهو ضعيف مدلس وقد رواه بالعنعنة، وضعفه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٨٨٢)، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف ابن ماجة، وضعفه الشيخ مشهور في كتابه فتح المنان (ص٤٧٨)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن ابن ماجة (٥٧٠/٤): إسناده ضعيف لضعف أبي جناب: وهو يحيى بن أبي حية الكلبي، وقد اضطرب في إسناده.

وحديث ابن مسعود رضي الله عنه قال (بينا أنا والنبي في بعض طرقات المدينة إذا برجل قد صرع فدنوت منه وقرأت في أذنه فاستوى جالسا فقال النبي ماذا قرأت في أذنه فقلت قرأت في أذنه (أفحسبتم أنما خلقناكم عبثا وأنكم إلينا لا ترجعون) فقال النبي والذي بعثني بالحق لو قرأها موقن على جبل لزال) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (٨٩/٢ ، رقم ٥٤٢) ، وأبو نعيم فى الحلية (٧/١) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٩٨) ، والبيهقي في الدعوات الكبير (٣١١/٢ ، رقم ٥٢٦) ، وعزاه السيوطي في الدر : (٦ / ١٢٢) للحكيم الترمذي، وأبي يعلى، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه والحديث قال عنه الإمام أحمد كما في العلل (٤٦٣/٣ رقم ٥٩٧٩) : هذا الحديث موضوع هذا حديث الكذابين منكر الاسناد ونقل قوله وأقره العقيلي في الضعفاء (١٦٣/٢) وابن الجوزي في الموضوعات (٢٥٦/١) و(٢١١/٣) والذهبي في الميزان (١٧٥/٢) والحافظ في اللسان (٥٧/٣) وتعقبهم العلامة الألباني في الضعيفة (٢١٨٩) فقال : وهذا عجيب منهم ، أما الإمام أحمد ، فيمكن أن يكون عذره أنه لم يطلع على طريقه الأخرى السالمة من الضعف الشديد ، بخلاف الحفاظ المذكورين الذين جاؤوا من بعدهم ؛ كيف لم يتعقبوه بالطريق الأخرى عن ابن مسعود، كما فعل السيوطي في اللآلي المصنوعة ( ٢٤٧/١ )، فإنه تعقبه بما عند أبي يعلى في مسنده ( ٥٠٤٥/٤٥٨/٨ ) ومن طريقه ابن السني في عمله ( ٦٢٥/٢٠٣ ) قال حدثنا داود بن رشيد حدثنا الوليد بن مسلم ، عن ابن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة عن حنش الصنعاني عن عبد الله : أنه قرأ في أذن مبتلى فأفاق فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما قرأت في أذنه ؟ قال: الحديث مثله. وقال السيوطي عقبه: "وهذا الإسناد رجاله رجال الصحيح ؛ سوى ابن لهيعة و

حنش، وحديثهما حسن". وكذا قال ابن عراق في تنزيه الشريعة (١/٢٩٤)، وأورده في الفصل الثاني الذي خصه بما تعقب فيه ابن الجوزي. وفيما قالاه في ابن لهيعة وحنش نظر ثم ضعف الشيخ الحديث وقال: والخلاصة أن علة هذا الشاهد إنما هو الإرسال وإسناده صحيح فلا يجوز أن يحكم على الحديث بالوضع. والله أعلم.

**المسألة التاسعة:** بعض طرق الرقية الغير جائزة.

سئل علماء اللجنة الدائمة (٢٧/١٠٠): هناك بعض الإخوة يعالجون بعدة طرق ، ومنها :

١- يرقي في حقنة من الكالاكوز وتعطى للمريض المصاب بالجان في الوريد ، ويستدل بأن الشيطان يجري في الإنسان منه مجرى الدم .

٢- يرقي في الماء ويضيف عليه العطر بحجة أن الجان لا يحب العطر ويشربه المصاب .

٣- ويرقي أيضا في زيت الزيتون ويسقي المريض مع الماء .

بماذا تنصح إخوانك الذين يقدمون مثل هذه المعالجة ؟

فأجابوا: الرقية الشرعية توقيفية لا يجوز الزيادة فيها على الوجه المشروع ، وقد أدخل بعض الناس في الرقية الشرعية صنوفا من المحدثات جهلا أو تأكلا ، أو من تلاعب الشيطان ببعضهم . ومنه إجراء بعضهم الرقية في حقنة ثم ضربها في الوريد من المريض المصاب بالمس ، محتجا هذا الراقي بحديث « إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم » وهذه رقية بوسيلة غير شرعية، وتطبب يضمن ما يحصل منه من جناية على المريض، ولا حجة لهذا المتطبب بالحديث المذكور لما ذكر؛ لأنه يدل على ملابسة الشيطان للإنسان، فيعالج بالرقية الشرعية وهي القراءة والنفث على المصاب ، كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك ، وقد يترتب على حقن الماء في الوريد ضرر أو تلف.

**المسألة العاشرة:** حكم رقية غير المسلم.

سئل علماء اللجنة الدائمة (٢٧/١٠٣): هل يجوز للمعالج بالقرآن أن يعالج إنسانا غير مسلم ؟

فأجابوا: يجوز للمسلم أن يعالج بالقرآن غير المسلم إذا لم يكن حربيا على وجه ليس فيه تمكين للكافر من مس المصحف، وذلك بالقراءة عليه والدعاء له بالشفاء والهداية .

وسئل علماء اللجنة الدائمة أيضا (٢٧/١٠٤): ماذا يصنع المعالج بالقرآن لو جيء إليه بشخص من أهل الكتاب يعاني من المس الشيطاني ؟ وهل يفيد العلاج ؟ علما بأنه لا يؤمن بالإسلام .

فأجابوا: يجوز علاج غير المسلم بالقرآن ؛ لأن ذلك من الإحسان ، والله يقول : { وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ }، وقال تعالى : { لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ }، وقد يكون شفاؤه بسبب الرقية سببا لإسلامه.

**المسألة الحادية عشرة:** حكم الرقية على يد غير مسلم.

سئل علماء اللجنة الدائمة (٢٧/١٠٤): ما هو رأي الدين في اللجوء إلى القسيسين – رهبان النصارى – لعلاج بعض حالات الخوف ، أو القراءة على من عضه كلب مسعور ، سواء كان المعضوض إنسانا أو حيوانا ؟

فأجابوا: لا يجوز العلاج عند الكفرة إلا في الأمور الطبية، كالجراحة ووصف الأدوية الطبية المباحة، أما العلاج بالقراءة بالأدعية فلا يجوز إلا على يد مسلم سليم العقيدة.

**المسألة الثانية عشرة:** حكم دخول الحمام وعلى الجسم شئ مقروء عليه.

سئل علماء اللجنة الدائمة (١٠٣/٢٧): هل يجوز للإنسان أن يدهن بعض جسمه بزيت زيتون عليه قرآن الرقي ، ثم يدخل الحمام (بيت الخلاء) ؟

فأجابوا: نعم يجوز للإنسان أن يدهن بزيت الزيتون المقروء عليه القرآن، ولا بأس أن يدخل الحمام بعد ذلك.

**المسألة الثالثة عشرة:** حكم تعليق حديده على النفساء لدفع شر الجن.

سئل علماء اللجنة الدائمة (٣٢٧/١): إذا ولدت المرأة تأخذ معها حديدا لمدة ٤٠ يوما ويعتقدون بهذا الحديد أنه يمنع عنهم شر الجن ويعتقدون أن الحديد ينفعهم من دون الله فهو الذي خلقهم أول مرة ولقد وصلنا إلى جدال أنا وأمي وزوجتي فما نصيحتكم لأمي وزوجتي؟ عسى أن تكون نصيحتكم بركة تحل هذه المشكلة التي حدثت في كل القبائل في ظفار، وأرجو نصيحة المسلمات اللاتي يعتقدن أن الحديد ينفع ويضر من دون الله، وأرجو نصيحة مهمة في الموضوع نفسه حتى أستطيع أن أدعو الناس إلى الطريق الصحيح، وكذلك الولد المختون يمكث نفس المدة التي تمكثها المرأة لا يصوم ولا يصلي ويأخذ الحديد معه لمدة ٤٠ يوما، وأريد نصيحة ودليلا بأسرع وقت ممكن جزاكم الله خير الجزاء عن الإسلام والمسلمين.

فأجابوا: من أنواع الشرك الأكبر المخرج من دين الإسلام؛ تعليق الحديد ونحوه على المرأة النفساء والمختون لجلب النفع أو دفع الضرر، قال تعالى: { وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو وإن يردك بخير فلا راد لفضله يصيب به من يشاء من عباده وهو الغفور الرحيم } وعن عمران بن حصين رضي الله عنه، « أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا في يده حلقة من صفر فقال: ما هذه؟ قال: من الواهنة فقال: انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهنا، فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدا » وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه مرفوعا: « من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له » رواهما أحمد وفي رواية: « من تعلق تميمة فقد أشرك » وقد أحسنت في نصيحتك لمن ذكر وعنايتك بإرشادهما إلى ترك هذه البدعة الشركية جزاك الله خيرا.

**المسألة الرابعة عشرة:** حكم جعل المصحف على الوجه، خوفا من الجن.

سئل علماء اللجنة الدائمة (٢٩١/١): أنا رجل كفيف البصر وساكن في بيت، وهذا البيت كل ليلة يجيئني جن (يزوربون علي) وأتخوف منهم والآن عندي مصحف وإذا جعلته على وجهه راحوا عني، وقال بعض الناس: ما يصح تجعل المصحف على وجهه، آمل منكم إفادتي؟

فأجابوا: ينبغي لك أن تكثر من ذكر الله عند النوم، وأن تقرأ (آية الكرسي) وسورة (الإخلاص) و (المعوذتين)، وأن تستعيذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق (ثلاث مرات) صباحا ومساء وتقول: (باسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم (ثلاث مرات) صباحا ومساء)، وتسلم إن شاء الله من شر الجن وغيرهم، ولا ينبغي لك استعمال المصحف في هذا الأمر على الوجه المذكور؛ لما في ذلك من الإهانة لكتاب الله وإرضاء الشياطين بذلك.. ونسأل الله أن يعافيك وأن يعيذنا جميعا من الشياطين.

## الفصل الخامس والعشرون

## في ذكر دخول المقابر.

في صحيح مسلم عن بريدة رضي الله عنه قال: كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر أن يقول قائلهم (السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، نسأل الله لنا ولكم العافية)[1].

---

[1] أخرجه مسلم (٩٧٥).

قوله: (كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعلمهم) أي الصحابة. (إذا خرجوا إلى المقابر) أي للزيارة أن يقولوا عند وصولهم إليها: (السلام عليكم) قال الطيبي: في محل النصب على أنه مفعول ثان لـ"يعلم"، أي يعلمهم كيفية التسليم على أهل المقابر، وذلك أن أهل الجاهلية كانوا يؤخرون السلام. قال الحماسي:

عليك سلام الله قيس بن عاصم * ورحمته ما شاء أن يترحما

فخالفهم وقدم السلام. قال الخطابي: فيه أن السلام على الموتى كما هو على الأحياء في تقديم الدعاء على الاسم أي في ابتداء السلام، ولا يقدم الاسم على الدعاء كما يفعله العامة، وكذلك في كل دعاء بخير. قال الله تعالى: {رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت} [هود:٧٣] وقال سبحانه وتعالى {سلام على إلياسين} [صافات:١٣٠] . ولا يعارض هذا حديث جابر بن سليم عند أحمد وأبي داود والترمذي والنسائي قال: أتيت النبي – صلى الله عليه وسلم – فقلت: عليك السلام، فقال: لا تقل: عليك السلام، فإن عليك السلام تحية الميت؛ لأن فيه إشارة إلى ما جرت به العادة منهم في تحية الأموات وإخباراً عن الواقع لا المشروع، أي أن الشعراء وغيرهم يحيون الموتى بهذه اللفظة، فكره النبي – صلى الله عليه وسلم – أن يحيا بتحية الأموات، والسنة لا تختلف في تحية الأحياء والأموات. وسيأتي بسط الكلام عليه في شرح حديث جابر بن سليم في باب فضل الصدقة. والذي في مسلم: كان يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر فكان قائلهم يقول: السلام عليكم ... الخ.

وفي سنن ابن ماجة عن عائشة رضي الله عنها أنها فقدت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإذا هو بالبقيع فقال (السلام عليكم دار قوم مؤمنين، أنتم لنا فرط وإنا بكم لاحقون، اللهم لا تحرمنا أجرهم ولا تفتنا بعدهم)[1].

---

وفي ابن ماجه: كان قائلهم يقول، أي بغير الفاء. قال السندي: قوله "كان قائلهم يقول" بدل من قوله "كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعلمهم" للتنبيه على أنهم كانوا يعلمون بما يعلمهم رسول الله – صلى الله عليه وسلم –. والمراد أنه كان يعلمهم هذا الذكر، وكانوا يأتون به–انتهى. وذكره الجزري (ج١١:ص٤٤٢) نقلاً عن مسلم والنسائي بلفظ: كان يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر أن يقول قائلهم. (أهل الديار) بالنصب بتقدير حرف النداء. ويؤيده ما في الرواية الآتية بياء النداء. وقيل: نصبه على الاختصاص أفصح، وبالجر على البدل من الضمير. قال الطيبي: سمى – صلى الله عليه وسلم – موضع القبور داراً تشبيهاً له بدار الأحياء لاجتماع الموتى فيها. (من المؤمنين) بيان لأهل الديار. (والمسلمين) قال النووي: فيه أن المسلم والمؤمن قد يكونان بمعنى واحد، وعطف أحدهما على الآخر لاختلاف اللفظ، وهو بمعنى قوله تعالى: {فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين. فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين} [الذاريات:٣٥] ولا يجوز أن يكون المراد بالمسلم في هذا الحديث غير المؤمن؛ لأن المؤمن إن كان منافقاً لا يجوز السلام عليه والترحم–انتهى. (وإنا إن شاء الله بكم للاحقون) التقييد بالمشيئة على سبيل التبرك والتفويض وامتثال قوله تعالى: {ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غداً إلا أن يشاء الله} [الكهف:٢٣] وقيل: المشيئة عائدة إلى الكون معهم في تلك التربة بعينها، يعني أن التعليق باعتبار اللحوق بخصوص أهل المقبرة. وقيل: أتى به لأن الموت على الإيمان والإسلام مشكوك فيه، فعلى هذا يكون خاصاً بالأمة، وأتى به – صلى الله عليه وسلم – تعليماً لهم، أو "إن" فيه بمعنى "إذ" كما في {وخافوني إن كنتم مؤمنين} [آل عمران:١٧٥] . (نسأل الله لنا ولكم العافية) أي الخلاص من المكاره. في الحديث دليل على استحباب التسليم على أهل القبر والدعاء لهم بالعافية. مرعاة المفاتيح (٥/٥١٤).

[1] أخرجه أحمد (٦/١١١ ، رقم ٢٤٨٤٥)، وابن سعد (٢/٢٠٣)، وابن ماجه (١/٤٩٣ ، رقم ١٥٤٦)، وابو داود (٣٢٣٧/ ٢)، والنسائي في الكبرى (٨٨٦٣)، وأبو يعلى (٤٧٤٨ ، ٤٥٩٣ ، ٤٦٢٠)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٩١)، والبيهقى فى الشعب (١/٢١٣ ، رقم ١٩١) وقال العلامة الألباني في ضعيف ابن ماجة: ضعيف، وهو صحيح دون: (اللهم لا تحرمنا أجرهم ، ولا تفتنا بعدهم، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن ابن ماجة (٢/٤٩٦): حديث صحيح دون قوله: "اللهم لا تحرمنا أجرهم ولا تفتنا بعدهم"، وهذا إسناد ضعيف لضعف عاصم بن عبيد الله وشريك بن عبد الله النخعي.

قلت الحديث أخرجه مسلم (٩٧٤) ولفظه (السلام عليكم دار قوم مؤمنين وأتاكم ما توعدون غدا مؤجلون وإنا إن شاء الله بكم لاحقون اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد)، وفي رواية (السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين وإنا إن شاء الله بكم للاحقون).

قوله في الحديث عند مسلم: (البقيع) أي بقيع الغرقد، وهو موضع بظاهر المدينة فيه قبور أهلها. في النهاية: هو المكان المتسع، ولا يسمى بقيعاً إلا وفيه شجر أو أصولها، والغرقد شجر، والآن بقيت الإضافة دون الشجرة.

وقال النووي: البقيع مدفن أهل المدينة، سمي بقيع لغرقد كان فيه، وهو ما عظم من العوسج. وفي الحديث فضيلة الدعاء آخر الليل وفضيلة زيارة قبور البقيع. (دار قوم) دار منصوب على النداء. والتقدير: يا أهل دار قوم، فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه، وقيل الدار مقحم. (وأتاكم) بالقصر أي جاءكم. قال ابن الملك: وإنما قال أتاكم؛ لأن ما هو آت كالحاضر-انتهى. أو لتحققه كأنه وقع. (ما توعدون) أي ما كنتم توعدون به من الثواب أو أعم منه ومن العذاب. (غداً) هو متعلق بما قبله، ويحتمل تعلقه بما بعده وهو قوله: (مؤجلون) أي أنتم مؤخرون وممهلون إلى غد باعتبار أجوركم استيفاء واستقصاء، فالجملة مستأنفة مبينة أن ما جاءهم من الموعود أمور إجمالية لا أجور تفصيلية. قال الطيبي: إعرابه مشكل إن حمل على الحال المؤكدة من واو توعدون على حذف الواو والمبتدأ كان فيه شذوذان. قال ابن حجر: وهو سائغ إذا دل عليه السياق، كما هنا. قال الطيبي: ويجوز حمله على الإبدال من "ما توعدون" أي أتاكم ما تؤجلونه أنتم، والأجل الوقت المضروب والمحدود في المستقبل؛ لأن ما هو آت بمنزلة الحاضر-انتهى. قال القاري: وهو كما قال ابن حجر بعيد تكلف جداً، بل السياق ينبو عنه-انتهى. ورواه النسائي بلفظ: وإنا وإياكم متواعدون غداً ومتواكلون. قال السندي: متواعدون أي كان كل منا ومنكم وعد صاحبه حضور غد، أي يوم القيامة، ومتواكلون أي متكل بعضهم على بعض في الشفاعة والشهادة، والله تعالى أعلم. (اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد) أي مقبرة المدينة، وفيه الدعوة الإجمالية على وجه العموم كافية.

وقوله في الرواية الثانية (من المؤمنين والمسلمين) فيه تغليب الرجال على النساء. (المستقدمين) أي الذين تقدموا علينا بالموت. (منا) أي معشر المؤمنين. (والمستأخرين) أي المتأخرين في الموت، والسين فيها لمجرد التأكيد لا للطلب، أي الأموات منا والإحياء. مرعاة المفاتيح (٥/٥١٧).

## مسائل في الفصل.

**المسألة الأولى:** حكم قراءة القرآن في المقابر.

قال العلامة الألباني في أحكام الجنائز (ص١٩١): وأما قراءة القرآن عند زيارتها، فمما لا أصل له في السنة، بل الأحاديث المذكورة في المسألة السابقة تشعر بعدم مشروعيتها، إذ لو كانت مشروعة، لفعلها رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - وعلمها أصحابه، لا سيما وقد سألته عائشة رضي الله عنها-وهي من أحب الناس إليه - صلى الله عليه وآله وسلم - عما تقول إذا زارت القبور؟ فعلمها السلام والدعاء. ولم يعلمها أن تقرأ الفاتحة أو غيرها من القرآن، فلو أن القراءة كانت مشروعة لما كتم ذلك عنها، كيف وتأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز كما تقرر في علم الأصول، فكيف بالكتمان، ولو أنه - صلى الله عليه وآله وسلم - علمهم شيئا من ذلك لنقل إلينا، فإذ لم ينقل بالسند الثابت دل على أنه لم يقع. ومما يقوي عدم المشروعية قوله - صلى الله عليه وآله وسلم -: (لا تجعلوا بيوتكم مقابر، فإن الشيطان يفر من البيت الذي يقرأ فيه سورة البقرة) أخرجه مسلم (٢/ ١٨٨) والترمذي (٤/ ٤٢) وصححه وأحمد (٢/ ٢٨٤،٣٣٧، ٣٧٨،٣٨٨) من حديث أبي هريرة.

وله شاهد من حديث الصلصال بن الدلهمس. رواه البيهقي في (الشعب) كما في (الجامع الصغير).

فقد أشار - صلى الله عليه وآله وسلم - إلى أن القبور ليست موضعا للقراءة شرعا، فلذلك حض على قراءة القرآن في البيوت ونهي عن جعلها كالمقابر التي لا يقرأ فيها، كما أشار في الحديث الآخر إلى أنها ليست

موضعا بلصلاة أيضا، وهو قوله: «صلوا في بيوتكم، ولا تتخذوها قبورا» أخرجه مسلم (٢/ ١٨٧) وغيره عن ابن عمر، وهو- عند البخاري بنحوه، وترجم له بقوله: بـ (باب كراهية الصلاة في المقابر) فأشار به إلى أن حديث ابن عمر يفيد كراهة الصلاة في المقابر، فكذلك حديث أبي هريرة يفيد كراهة قراءة القرآن في المقابر، ولا فرق.

ولذلك كان مذهب جمهور السلف كأبي حنيفة ومالك وغيرهم، كراهة للقراءة عند القبور، وهو قول الإمام أحمد فقال أبو داود في مسائله (ص ١٥٨): (سمعت أحمد سئل عن القراءة عند القبر؟ فقال: لا).

ذكره عنهم شيخ الاسلام ابن تيمية في (اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم) (ص ١٢٨) وقال: (ولا يحفظ عن الشافعي نفسه في هذه المسألة كلام، وذلك لان ذلك كان عنده بدعة، وقال مالك: ما عملت أحدا يفعل ذلك، فعلم أن الصحابة، والتابعين ما كانوا يفعلونه). وقال في (الاختيارات العملية) (ص ٥٣) (والقراءة على الميت بعد موته بدعة، بخلاف القراءة على المحتضر فإنها تستحب بـ (ياسين}. قلت: لكن حديث قراءة ياسين ضعيف كما تقدم (ص ١١) والاستحباب حكم شرعي، ولا يثبت بالحديث الضعيف كما هو معلوم من كلام ابن تيمية نفسه في بعض مصناته وغيرها. وأما جاء في (كتاب الروح) لابن القيم (ص ١٣): قال الخلال: وأخبرني الحسن بن أحمد الورّاق: ثنا علي ابن موسى الحداد- وكان صدوقا- قال: كنت مع أحمد بن جنبل ومحمد بن قدامة الجوهري في جنازة، فلما دفن الميت جلس رجل ضرير يقرأ عند القبر، فقال له أحمد: يا هذا إن القراءة عند القبر بدعة! فلما خرجت من المقابر، قال محمد بن قدامة لاحمد بن حنبل: يا أبا عبد الله ما تقول في مبشر الحلبي؟ قال: ثقة، قال: كتبت عنه شيئا؟ قال: نعم، قال: فأخبرني مبشر عن عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج، (الاصل: الحلاج وهو خطأ) عن أبيه أنه أوصي إذا دفن أن يقرأ عند رأسه بفاتحة البقرة وخاتمتها، وقال: سمعت ابن عمر يوصي بذلك. فقال له أحمد: فارجع وقل للرجل: يقرأ). فالجواب عنه من وجوه:

الاول: إن في ثبوت هذه القصة عن أحمد نظر، لان شيخ الحلال الحسن بن أحمد الوراق لم أجد ترجمة فيما عندي الان من كتب الرجال، وكذلك شيخه علي بن موسى الحداد لم أعرفه، وإن قيل في هذا السند أنه كان صدوقا، فإن الظاهر أن القائل هو الوارق هذا، وقد عرفت حاله.

الثاني، إنه إن ثبت ذلك عنه فإنه أخص مما رواه أبو داود عنه، وينتج من الجمع بين الروايتين عنه أن مذهبه كراهة القراءة عند القبر إلا عند الدفن.

الثالث: أن السند بهذا الاثر لا يصح عن ابن عمر، ولو فرض ثبوته عن أحمد، وذلك لان عبد الرحمن ابن العلاء بن اللجلاج معدود في المجهولين، كما يشعر بذلك قول الذهبي في ترجمته من (الميزان): (ما روي عنه سوى مبشر هذا)، ومن طريقة رواه ابن عساكر (١٣/ ٢/٣٩٩) وأما توثيق ابن حيان إياه فمما لا يعتد به لما اشهر به من التساهل في التوثيق، ولذلك لم يعرج عليه الحافظ في (التقريب) حين قال في المترجم: (مقبول) يعني عند المتابعة وإلا فلين الحديث كما نص عليه في المقدمة، ومما يؤيد ما ذكرنا أن الترمذي مع تساهله في التحسين لما أخرج له حديثا آخر (٢/ ١٢٨) وليس له عنده غيره سكت عليه ولم يحسنه!

الرابع: أنه لو ثبت سنده كل عن ابن عمر، فهو موقوف لم يرفعه إلى النبيص فلا حجة فيه أصلا. ومثل هذا الاثر ما ذكره ابن القيم أيضا (ص ١٤): (وذكر الحلال عن الشعبي قال: كانت الانصار إذا مات لهم الميت اختلفوا

إلى قبره يقرؤون القرآن).فنحن في شك من ثبوت ذلك عن الشعبي بهذا اللفظ خاصة، فقد رأيت السيوطي قد أورده في (شرح الصدور) (ص ١٥) بلفظ: (كانت الانصار يقرؤون عند الميت سورة البقرة).قال: (رواه ابن أبي شيبة والمروزي) أورده في (باب ما يقول الانسان في مرض الموت، وما يقرأ عنده).ثم رأيته في (المصنف) لابن أبي شيبة (٤/ ٧٤) وترجم له بقوله: (باب ما يقال عند المريض إذا حضر) ".فتبين أن في سنده مجالدا وهو ابن سعيد قال الحافظ في (التقريب): (ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره).فظهر بهذا أن الاثر ليس في القراءة عند القبر بل عند الاحتضار، ثم هو على ذلك ضعيف الاسناد. وأما حديث (من مر بالمقابر فقرأ (قل هو الله أحد) إحدى عشر مرة ثم وهب أجره للاموات أعطي من الاجر بعدد الاموات).فهو حديث باطل موضوع، رواه أبو محمد الحلال في (القراءة على القبور) (ق ٢٠١/ ٢) والديلمي عن نسخة عبد الله بن أحمد بن عامر عن أبيه عن علي الرضا عن آبائه، وهي نسخة موضوعة باطلة لا تنفك عن وضع عبد الله هذا أو وضع أبيه، كما قال الذهبي في (الميزان) وتبعه الحافظ ابن حجر في (اللسان) ثم السيوطي في (ذيل الأحاديث الموضوعة)، وذكر له هذا الحديث وتبعه ابن عراق في (تنزيه الشريعة المرفوعة، عن الأحاديث الشيعة الموضوعة).ثم ذهل السيوطي عن ذلك فأورد الحديث في (شرح الصدور) (ص ١٣٠) برواية أبي محمد السمرقندي في (١ فضائل قل هو الله أحد) وسكت عليه! نعم قد أشار قبل ذلك إلى ضعفه، ولكن هذا لا، يكفي فإن الحديث، موضوع باعترافه فلا يجزي الاقتصار على تضعيفه كما لا يجوز السكوت عنه، كما صنع الشيخ إسماعيل العجلوني في (كشف الخفاء) (٢ – ٣٨٢) فإنه عزاه للرافعي في تاريخه وسكت عليه! مع أنه وضع كتابه المذكرر للكشف (عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس)! ثم إن سكوت أهل الاختصاص عن الحديث قد يوهم من لا علم عنده به أن الحديث مما يصلح للاحتجاج به أو العمل به في فضائل الاعمال كما يقولون، وهذا ما وقع لهذا الحديث، فقد رأيت بعض الحنفية قد احتج بهذا الحديث للقراءة عند القبور وهو الشيخ الطهطاوي على (مراقي الفلاح) (ص ١١٧)! وقد عزاه هذا إلى الدارقطني، وأظنة وهما، فإني لم أجد غيره عزاه إليه، ثم إن المعروف عند المشتغلين بهذا العلم أن العزو إلى الدارقطني مطلقا يراد به كتابه (السنن)، وهذا الحديث لم أره فيه. والله أعلم.
– ويجوز رفع اليد في الدعاء لهما، لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: (خرج رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم – ذات ليلة، فأرسلت بريرة في أثره لتنظر أين ذهب! قالت: فسلك نحو بقيع الغرقد، فوقف في أدنى البقيع ثم رفع يديه، ثم انصرف، فرجعت إلي بريرة، فأخبرتني، فلما أصبحت سألته، فقلت: يارسول الله أين خرجت الليلة؟ قال: بعثت إلى أهل البقيع لأصلي عليهم).أخرجه أحمد (٦/ ٩٢)، وهو في (الموطأ) (١/ ٢٣٩ – ٢٤٠) وعنه النسائي (١/ ٢٨٧) بنحوه، لكن ليس فيه رفع اليدين، وإسناده حسن. وقد ثبت رفع اليدين في قصة أخرى لعائشة رضي الله عنها تقدمت في المسألة (١١٩) ا.هـ

وقال العلامة ابن باز كما في فتاوى نور على الدرب (٢/٩): قراءة القرآن على الأموات في المقابر بدعة والإنسان إلى الإثم فيها أقرب منه إلى السلامة والمشروع لمن زار القبور أن يقول ما قاله إمامنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وهو دعاءٌ مشهور (السلام عليكم دار قومٍ مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون يرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين نسأل الله لنا ولكم العافية اللهم لا تحرمنا أجرهم ولا تفتنا بعدهم واغفر لنا ولهم) هذا هو المشروع أما قراءة القرآن فلا تشرع في المقبرة لذاتها نعم لو كان الإنسان حافظاً للقرآن عن ظهر

قلب وكان في المقبرة ينتظر قبر أحد فله أن يقرأ القرآن لكن يقرأه سراً لا جهراً ولا يعتقد أن لقراءة القرآن في المقبرة مزيةً على قراءته في غيرها ا.هـ

وسئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (٢/٣٠٩): عن حكم قراءة القرآن الكريم على القبور؟ والدعاء للميت عند قبره؟ ودعاء الإنسان لنفسه عند القبر؟

فأجاب: قراءة القرآن الكريم على القبور بدعة، ولم ترد عن النبي –صلى الله عليه وسلم– ولا عن أصحابه؛ وإذا كانت لم ترد عن النبي –صلى الله عليه وسلم– ولا عن أصحابه فإنه لا ينبغي لنا نحن أن نبتدعها من عند أنفسنا؛ لأن النبي –صلى الله عليه وسلم– قال فيما صح عنه: «كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار» والواجب على المسلمين أن يقتدوا بمن سلف من الصحابة، والتابعين لهم بإحسان حتى يكونوا على الخير والهدى؛ لما ثبت عن النبي –صلى الله عليه وسلم– أنه قال: «خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد –صلى الله عليه وسلم–» . وأما الدعاء للميت عند قبره فلا بأس به، فيقف الإنسان عند القبر ويدعو له بما يتيسر، مثل أن يقول: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، اللهم أدخله الجنة، اللهم افسح له في قبره، وما أشبه ذلك.

وأما دعاء الإنسان لنفسه عند القبر فهذا إذا قصده الإنسان فهو من البدع أيضا؛ لأنه لا يخصص مكان للدعاء إلا إذا ورد به النص؛ وإذا لم يرد به النص، ولم تأت به السنة فإنه –أعني تخصيص مكان للدعاء– أيا كان ذلك المكان يكون تخصيصه بدعة.

**المسألة الثانية**: حكم التسليم والدعاء عند المرور بالمقابر من الخارج.

سئل العلامة ابن باز كما في فتاوى نور على الدرب (١٤/٤٤٣): إذا مررت بالمقابر هل أسلم عليهم وأنا مثلا في سيارتي وبيني وبينهم سور المقبرة أم لا بد من السلام عند الوقوف عليهم داخل المقابر؟

فأجاب: إذا تيسر الوقوف عليهم يكون أولى وأكمل، تنزل وتقف على المقابر وتسلم، وإن سلمت من بعيد فلا بأس إن شاء الله، إذا كنت قريبا منهم يسمعون، بحيث يسمعون، وإن نزلت ووقفت على الجدار وتكلمت يكون هذا أكمل وأبلغ، تقول: «السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، يرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين وإنا إن شاء الله بكم للاحقون» «أسأل الله لنا ولكم العافية» اللهم اغفر لهم، اللهم ارحمهم، كل هذا طيب عند الجدار، تقف على الجدار، تكلم أو تدخل وتسلم عليهم من داخل، كله طيب، الرسول عليه الصلاة والسلام يقول: «زوروا القبور فإنها تذكركم بالآخرة» وإذا مر الإنسان بها وسلم له أجر كبير.

وسئل العلامة العثيمين كما في لقاءات الباب المفتوح: إذا مر الإنسان من عند المقابر هل يشرع له أن يسلم وهو في الطريق، سواء كان يرى القبور أو لا يراها وهو في السيارة مثلاً؟

فأجاب: أما إذا كان يراها، فقد ذكر الفقهاء رحمهم الله: أن المار بها كالواقف –يعني: يسلم ويدعو– وأما من وراء الجدار ففي النفس من هذا شيء، قد يقال: ما دامت هذا الجدار سوراً على هذه المقبرة فإنه يسلم عليها، وقد يقال: أنه لا يسلم لأنه لا يرى قبوراً، لكن في مثل هذه الحال لو دعا دعاءً عاماً لا على أنه دعاء زيارة فهذا حسن.

وسئل رحمه الله كما في مجموع فتاواه (١٧/٣٣٥): ما حكم تسوير المقابر؟ وهل يشرع السلام على أهل المقابر من خلف الحواجز أو يشترط الدخول للمقبرة؟

## الفصل السادس والعشرون

## في ذكر الاستسقاء

قال تعالى: {استغفروا ربكم إنه كان غفاراً * يرسل السماء عليكم مدراراً} .

---

فأجاب: تسوير المقبرة لا بأس به، وربما يكون مأمورا به إذا كانت المقبرة حول مكان يكثر فيه امتهانها لأنه قد يؤمر بذلك لكي لا تمتهن القبور. وأما السلام على أهل القبور من وراء هذا الحائط فأنا متردد فيه، ولكن لو سلم فإنه لا يضر؛ لأن أقل ما نقول فإنه فيه دعاء للأموات وهو محتمل المشروعية.

المسألة الثالثة: هل الموتى يسمعون.

جاء في فتاوى اللجنة الدائمة (٩/ ٨٢): الأصل عدم سماع الأموات كلام الأحياء، إلا ما ورد فيه النص؛ لقول الله سبحانه يخاطب نبيه صلى الله عليه وسلم: {فَإِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى} الآية، وقوله سبحانه: {وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ}.

وقال العلامة الألباني في الضعيفة (١١٤٧، ٥٢٢٥): منكر، وهذه الزيادة منكرة المتن أيضا، فإنه لا يوجد دليل في الكتاب والسنة على أن الموتى يسمعون، بل ظواهر النصوص تدل على أنهم لا يسمعون. كقوله تعالى: " وما أنت بمسمع من في القبور " وقوله صلى الله عليه وسلم لأصحابه وهم في المسجد: " أكثروا علي من الصلاة يوم الجمعة، فإن صلاتكم تبلغني ... " فلم يقل: أسمعها. وإنما تبلغه الملائكة كما في الحديث الآخر: " إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام ". رواه النسائي وأحمد بسند صحيح. وأما قوله صلى الله عليه وسلم: " العبد إذا وضع في قبره، وتولى وذهب أصحابه حتى إنه ليسمع قرع نعالهم أتاه ملكان فأقعداه، فيقولان له .. " الحديث رواه البخاري فليس فيه إلا السماع في حالة إعادة الروح إليه ليجيب على سؤال الملكين كما هو واضح من سياق الحديث. ونحوه قوله صلى الله عليه وسلم لعمر حينما سأله عن مناداته لأهل قليب بدر: " ما أنتم بأسمع لما أقول منهم " هو خاص أيضا بأهل القليب، وإلا فالأصل أن الموتى لا يسمعون، وهذا الأصل هو الذي اعتمده عمر رضي الله عنه حين قال للنبي صلى الله عليه وسلم: إنك لتنادي أجسادا قد جيفوا، فلم ينكره الرسول صلى الله عليه وسلم بل أقره، وإنما أعلمه بأن هذه قضية خاصة، ولولا ذلك لصحح له ذلك الأصل الذي اعتمد عليه، وبين له أن الموتى يسمعون خلافا لما يظن عمر، فلما لم يبين له هذا، بل أقره عليه كما ذكرنا، دل ذلك على أن من المقرر شرعا أن الموتى لا يسمعون. وأن هذه قضية خاصة، وبهذا البيان ينسد طريق من طرق الضلال المبين على المشركين وأمثالهم من الضالين، الذين يستغيثون بالأولياء والصالحين ويدعونهم من دون الله، زاعمين أنهم يسمعونهم، والله عز وجل يقول: " إن تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم، ولو سمعوا ما استجابوا لكم، ويوم القيامة يكفرون بشرككم ولا ينبئك مثل خبير ". وراجع لتمام هذا البحث الهام مقدمتي لكتاب " الآيات البينات في عدم سماع الأموات عند الحنفية السادات " للآلوسي.

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: أتت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بواك فقال: (اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً، مريئاً مريعاً، نافعاً غير ضار، عاجلاً غير آجل، فأطبقت عليهم السماء)[1].

---

[1] أخرجه عبد بن حميد (ص ٣٣٨ ، رقم ١١٢٥)، وأبو داود (١/٣٠٣ ، رقم ١١٦٩)، وابن خزيمة (٢/٣٣٥ ، رقم ١٤١٦)، وأبو عوانة (٢٥٢٧)، وعبد الله بن أحمد بن حنبل في العلل (٥٥٣٠)، والطبراني في الدعاء (٢١٩٧)، والحاكم (١/٤٧٥ ، رقم ١٢٢٢)، والبيهقي في الكبرى (٣/٣٥٥ ، رقم ٦٢٣٠)، وفي الدعوات الكبير (٤٧٩)، والخطيب في تاريخه (١ /٣٣٦)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٣/٤٣٣) والحديث صححه أبو عوانة وابن خزيمة والحاكم وأقره الذهبي، وقال ابن عبد البر في الإستذكار (٢/٤٢٠): هو أحسن شيء روي في الدعاء في الاستسقاء مرفوعا، وقال النووي في الأذكار (٢٣٠): إسناده صحيح على شرط مسلم، وصححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود الأم (٤/٣٣٣)، وقال العدوي في تحقيق المنتخب (٢/١٨٨): سنده صحيح، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٢/٣٧١): إسناده صحيح.. وقد أعل بالإرسال، لكن ورود هذا الدعاء من طرق أخرى يقوي وصل الحديث، والله تعالى أعلم، أما العلامة الوادعي فقال في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٢٤٠): إسناده صحيح على شرط مسلم، ثم عاد وقال في أحاديث معلة ظاهرها الصحة (رقم ١٠٠): الحديث ظاهر سنده أنه على شرط مسلم، ولكن قال الحافظ في "التلخيص الحبير" (٢/٢٠٢): وقد أعله الدارقطني في "العلل" بالإرسال وقال: رواية من قال: عن يزيد الفقير من غير ذكر جابر أشبه بالصواب، وكذا قال أحمد بن حنبل رحمه الله، وجرى النووي في الأذكار على ظاهره فقال: صحيح على شرط مسلم.

قوله (رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يواكئ) بضم الياء المثناة تحت وآخره همزة بصيغة المضارع من المواكأة، هكذا وقع في جميع النسخ من المصابيح والمشكاة، وكذا نقله الجزري في جامع الأصول (ج٧ ص١٤٠) ، وهكذا ذكره الخطابي في معالم السنن (ج١ ص٢٥٤) ، ثم فسره فقال: معناه يتحامل على يديه إذا رفعهما ومدهما في الدعاء، ومن هذا التوكؤ على العصا وهو التحامل عليها – انتهى. قال القاري: المواكأة والتوكؤ والاتكاء: الاعتماد، والتحامل على الشيء في النهاية، أي يتحامل على يديه أي يرفعهما ويمدهما في الدعاء، ومنه التوكؤ على العصا، وهو التحامل عليها، هكذا قال الخطابي في معالم السنن، والذي جاء في سنن أبي داود: "بواكئ" بالباء الموحدة، هكذا جاء في الكتاب فيما قرأناه، وبحثت عنه في نسخ أخرى فوجدته كذلك – انتهى. قلت: وهكذا وقع بالباء الموحدة المفتوحة عند الحاكم في المستدرك، أي جاءت عند النبي – صلى الله عليه وسلم – نفوس باكية أو نساء باكيات لانقطاع المطر عنهم، ملتجئة إليه، قال في فتح الودود: هذه هي الرواية المعتمدة في سنن أبي داود، وقد صحف كثير منهم نسخ السنن بوجوه متعددة لا يظهر لبعضها معنى صحيح – انتهى. وقال المنذري: هكذا وقع في روايتنا وفي غيرها مما شاهدناه "بواكئ" بالباء الموحدة المفتوحة، وذكر الخطابي قال: رأيت النبي – صلى الله عليه وسلم – يُواكِئ – بضم الياء باثنتين من تحتها – انتهى. قال الحافظ في التلخيص: وقد تعقبه النووي في الخلاصة وقال: وهذا الذي ادعاه الخطابي لم تأت به الرواية ولا انحصر الصواب فيه، بل ليس هو واضح المعنى، وصحح بعضهم ما قال الخطابي. قال الحافظ: وقد رواه البزار

وعن عائشة رضي الله عنها (شكا الناس إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قحوط المطر، فأمر بمنبر فوضع له في المصلى ووعد الناس يوماً يخرجون فيه فخرج رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين بدا حاجب الشمس فقعد على المنبر فكبر وحمد الله عز وجل ثم قال: إنكم شكوتم جدب دياركم، واستئخار المطر عن إبان زمانه عنكم، وقد أمركم الله سبحانه وتعالى أن تدعوه ووعدكم أن يستجيب لكم» ثم قال: الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين، لا إله إلا

---

بلفظ يزيل الإشكال، وهو عن جابر أن بواكي أتوا النبي – صلى الله عليه وسلم –، وقد أعله الدارقطني في العلل بالإرسال، وقال: رواية من قال عن زيد الفقير من غير ذكر جابر أشبه بالصواب، وكذا قال أحمد بن حنبل كما في البيهقي (ج٣ ص٣٥٥) ، وجرى النووي في الأذكار على ظاهره فقال: صحيح على مسلم – انتهى. قلت: وفي رواية للبيهقي: أتت النبي – صلى الله عليه وسلم – هوازن بدل بواكي. (اللهم أسقنا) بالوصل والقطع (غيثاً) أي مطراً يغيثنا من الجدب، فقوله (مغيثاً) بضم الميم تأكيداً وتجريداً، وأريد به المنقذ من الشدة على ما في النهاية. قال الطيبي: عقب الغيث وهو المطر الذي يغيث الخلق من القحط على الإسناد المجازي وإلا فالمغيث في الحقيقة هو الله سبحانه – انتهى. وقال القاري: مغيثاً بضم أوله أي معيناً من الإغاثة بمعنى الإعانة، وقيل: أي مشبعاً (مريئاً) بفتح الميم وبالمد وبالهمزة أي هنيئاً محمود العاقبة لا ضرر فيه من الغرق والهدم، في النهاية: مرأني الطعام وامرأني: إذا لم يثقل على المعدة وانحدر عنها طيباً، وقيل: بفتح الميم وتشديد الياء بغير همز، أبدلت الهمزة ياء ثم أدغمت، وقيل: هو ناقص، ومعناه: كثيراً غزيراً، المري والمرية: الناقة العزيزة الدر، من المري وهو الحلب، قال التوربشتي: في شرح المصابيح: مريئاً أي صالحاً كالطعام الذي يمرأ، ومعناه الخلو عن كل ما ينقصه كالهدم والغرق، ويحتمل أن يكون بغير همزة، ومعناه مدراراً، من قولهم: ناقة مري، أي كثير اللبن ولا أحققه رواية – انتهى. (مريعاً) بفتح الميم وسكون التحتية – أي ذا مراعة، وهي الخصب، فعيل من مرع الأرض – بالضم – مراعة، أي صارت كثيرة الماء والنبات، وقيل: بضم الميم وسكون التحتية أي أسقنا غيثاً كثير النماء ذا ريع، من أراعت الإبل إذا كثرت أولادها، ويقال: راع الطعام وأراع إذا صارت له زيادة في العجين والخبز، وروي مربعاً – بضم الميم وكسر الباء الموحدة – أي منبتاً للربيع، وهو النبات الذي يرعاه الشاء في الربيع من أرْبَع الغيث إذا أنبت الربيع، وقيل: معناه مقيماً للناس مغنياً لهم عن الارتياد والنجعة أي طلب الكلأ، فالناس يربعون حيث شاءوا أي يقيمون ولا يحتاجون إلى الانتقال في طلب الكلأ لعمومه جميع البلاد، من أربع بالمكان إذا أقام به، وروي مَرتعاً – بفتح الميم وبالباء المثناة من فوق – أي منبتاً ما ترتع فيه المواشي وترعاه، من الرتع وهو الاتساع في الخصب، فكل خصب مرتع، ومنه: {يرتع ويلعب} . (نافعاً) إجمال بعد تفصيل (غير ضار) تأكيد (عاجلاً) في الحال (غير آجل) مبالغة (قال) أي جابر (فأطبقت) على بناء الفاعل، وقيل بالمفعول (عليهم السماء) ، يقال: أطبق إذا جعل الطبق على رأس شيء وغطاه به، أي جعلت عليهم السحاب كطبق، قيل: أي ظهر السحاب في ذلك الوقت وغطاهم كطبق فوق رؤسهم بحيث لا يرون السماء من تراكم السحاب وعمومه الجوانب، وقيل: أطبقت بالمطر الدائم، يقال: أطبقت عليه الحمى أي دامت، وفي شرح السنة: أي ملأت، والغيث المطبق هو العام الواسع.

الله يفعل ما يريد، اللهم أنت الله لا إله إلا أنت، أنت الغني ونحن الفقراء، أنزل علينا الغيث، واجعل ما أنزلت علينا قوة وبلاغاً إلى حين، ثم رفع يديه فلم يزل في الرفع حتى بدا بياض إبطيه، ثم حول إلى الناس ظهره، وقلب أو حول رداءه وهو رافع يديه، ثم أقبل على الناس فنزل فصلى ركعتين، فأنشأ الله عز وجل سحابة فرعدت وبرقت، ثم أمطرت بإذن الله تعالى، فلم يأت مسجده حتى سالت السيول، فلما رأى سرعتهم إلى الكن ضحك النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى بدت نواجذه وقال: أشهد أن الله على كل شيء قدير، وأني عبد الله ورسوله)[1].

---

[1] أخرجه أبو داود (١١٧٣)، وأبو عوانة (٣/ ٣١ - ٣٢)، والطحاوي في شرح معانى الآثار (١/ ٣٢٥)، وفي المشكل (٥٤٠٤)، وابن حبان (٩٩١ ، ٢٨٦٠)، والطبراني في الدعاء (٢١٧٠ ، ٢١٧١ ، ٢١٧٢ ، ٢١٧٣ ، ٢١٧٤ ، ٢١٨٥)، والحاكم (١/ ٣٢٨)، والبيهقي في الكبرى (٣٤٩/٣)، وفي الدعوات (٤٨١) والحديث قال عنه أبو داود: هذا حديث غريب إسناده جيد، وصححه ابن حبان، وابن السكن، والحاكم وأقره الذهبي، وقال النووي في الأذكار (١٣٠)، والمجموع (٩٤/٥)، والخلاصة (٨٦٩/٢): إسناده صحيح، وصححه ابن الملقن في البدر المنير (١٥٢/٥)، ووقال العيني في العلم الهيب (٤٠٥): إسناده صحيح، وقال العلامة الألباني في صحيح أبي داود الأم (٣٣٧/٤): إسناده حسن، وقال الشيخ أحمد شاكر في عمدة التفسير (١٧٦/١): إسناده صحيح، وحسنه العلامة الوادعي في صحيح دلائل النبوة (٢٥٠)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٣٧٤/٢): إسناده حسن من أجل القاسم بن مبرور وخالد بن نزار، فهما صدوقان حسنا الحديث.

قوله (قحوط المطر) بضم القاف أي حبس المطر وفقده، قال الطيبي: القحوط مصدر كالقحط أو هو جمعه، وأضافه إلى المطر ليشير إلى عمومه في بلدان شتى، وقال المجد في القاموس: القحط احتباس المطر، قحط العام كمنع وفرح وعُني قحطاً وقحِط الناس كسمع وقُحطوا وأُقحطوا بضمهما لغتان (فأمر) رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (بمنبر فوضع له في المصلى) فيه أنه – صلى الله عليه وسلم – أمر بإخراج المنبر في الاستسقاء إلى المصلى، وخالفه الحنفية فقالوا: لا يخرج (ووعد الناس يوماً) أي عينه لهم (يخرجون فيه) أي في ذلك اليوم، وفيه ما يدل على أنه يحسن تقديم تبيين اليوم للناس ليتأهبوا ويتخلصوا من المظالم ونحوها ويقدموا التوبة، وهذه الأمور واجبة مطلقاً إلا أنه مع حصول الشدة وطلب تفريجها من الله تعالى يتضيق ذلك، وقد ورد في الإسرائيليات: إن الله حرم قوماً من بني إسرائيل السقيا؛ لأنه كان فيهم فيهم عاصٍ واحد، وقال الله تعالى: {ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ولكن كذبوا فأخذناهم بما كانوا يكسبون} [الأعراف: ٩٦] ولفظ الناس يعم المسلمين وغيرهم، قيل: فيشرع إخراج أهل الذمة ويعتزلون المصلى. وقال ابن قدامة: لا يستحب إخراج أهل الذمة وإن خرجوا لم يمنعوا ويؤمروا بالانفراد عن المسلمين (حين بدا) بالألف لا بالهمز أي ظهر (حاجب الشمس) أي أولها أو ناحيتها. قال ميرك: الظاهر أن المراد بالحاجب ما طلع أولاً من جرم الشمس مستدقاً مشبهاً بالحاجب. وقال في المغرب: حاجب الشمس أول ما يبدو من الشمس، مستعار من حاجب الوجه. وقال في القاموس: حاجب الشمس ضوءها أو ناحيتها– انتهى. وإنما سمي الضوء حاجباً لأنه

يحجب جرمها عن الإدراك، وفيه استحباب الخروج لصلاة الاستسقاء عند طلوع الشمس. قال القسطلاني بعد ذكر حديث عائشة هذا ما لفظه. وبهذا أخذ الحنفية والمالكية والحنابلة فقالوا: إن وقتها وقت صلاة العيد، والراجح عند الشافعية أنه لا وقت لها معين وإن كان أكثر أحكامها كالعيد بل جميع الليل والنهار وقت لها لأنها ذات سبب فدارت مع سببها كصلاة الكسوف لكن وقتها المختار وقت صلاة العيد كما صرح الماوردي وابن الصلاح لهذا الحديث– انتهى. قلت: ظاهر كلام العيني في شرح الهداية أن مذهب الحنفية التعميم فإنه قال: ثم الاستسقاء لا يختص بوقت صلاة العيد ولا بغيره ولا بيوم، وقيل يختص بوقت صلاة العيد والصحيح أنه لا يختص، وفي المدونة يصلي ركعتين ضحوة فقط. وقال ابن قدامة: ليس لصلاة الاستسقاء وقت معين إلا أنها لا تفعل في وقت النهي بغير خلاف قال والأولى فعلها في وقت العيد لحديث عائشة عند أبي داود؛ ولأنها تشبهها في الموضع والصفة فكذلك في الوقت؛ لأن وقتها لا يفوت بزوال الشمس؛ لأنها ليس لها يوم معين فلا يكون لها وقت معين– انتهى. وهذا الاختلاف إنما هو في الاستسقاء الذي يكون معهوداً بالصلاة، وأما بمجرد الدعاء فلا وقت له بلا خلاف (فقعد على المنبر) فيه استحباب الصعود على المنبر لخطبة الاستسقاء، وإليه ذهب أحمد. قال ابن قدامة: قال أبوبكر اتفقوا عن أبي عبد الله إن في صلاة الاستسقاء خطبة وصعوداً على المنبر– انتهى. ومنعه الحنفية، قال في البدائع: لا يخرج المنبر في الاستسقاء ولا يصعده لو كان في موضع الدعاء منبر، لأنه خلاف السنة – انتهى. وحديث عائشة هذا نص في إخراج المنبر والصعود عليه، وهو حديث متصل جيد الإسناد كما قال أبوداود، وقد أقره المنذري، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي وابن السكن، ويؤيده لفظ: فرقي المنبر في حديث ابن عباس عند أبي داود وغيره فالظاهر ما ذهب إليه أحمد ومن وافقه من استحباب إخراج المنبر والصعود عليه لخطبة الاستسقاء وهذا بخلاف العيد فإن إخراج المنبر فيه أمر منكر فقد عاب الناس على مروان عند إخراجه المنبر في العيدين ونسبوه إلى خلاف السنة كما تقدم ولا يخالفه ما روى البخاري وغيره أن عبد الله بن يزيد خرج ومعه البراء بن عازب وزيد بن أرقم فاستسقى فقام لهم على رجليه على غير منبر فاستسقى ثم صلى ركعتين– الحديث. لأن إخراج المنبر والصعود عليه لخطبة الاستسقاء ليس واجباً ولا سنة مؤكدة فلا يكون في تركه الأمر بإخراج المنبر وفي تركهم الإنكار عليه دليل على كونه خلاف السنة (إنكم شكوتم) إلى الله ورسوله (جدب دياركم) بفتح الجيم وسكون المهملة أي قحطها (وأستيخار المطر) أي تأخره. قال الطيبي: والسين للمبالغة يقال: استأخر الشيء إذا تأخر تأخراً بعيداً (عن إبان زمانه) بكسر الهمزة بعدها باء موحدة مشددة أي عن أول زمان المطر والإبان أول الشيء. قال في النهاية: قيل نونه أصلية فيكون فعالاً، وقيل زائدة فيكون فعلان من آب الشيء يؤب إذا تهيأ للذهاب، وفي القاموس: إبان الشيء بالكسر حينه أو أوله (عنكم) متعلق باستيخار (وقد أمركم الله) في كتابه (أن تدعوه) أي دائما خصوصا عند الشدائد. قال تعالى: {أدعوني أستجب لكم} [غافر:٦٠] (ووعدكم أن يستجيب لكم) كما في الآية الأولى، وفي قوله: {وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان} [البقرة: ١٨٦] (مالك يوم الدين) قال القاري: بالألف في جميع النسخ– انتهى. وكذا وقع في جامع الأصول (ج٧:ص١٣٧) وفي سنن أبي داود: ملك يوم الدين بقصر الميم أي بلا ألف بعد الميم، وكذا عند البيهقي قال أبوداود بعد رواية الحديث أهل المدينة يقرؤون ملك يوم الدين (بغير ألف) وأن هذا الحديث حجة لهم – انتهى. (ونحن الفقراء) أي إلى إيجادك وإمدادك (الغيث) أي المطر الذي يغيثنا من الضرر

وفي سنن أبي داود عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا استسقى قال (اللهم اسق عبادك وبهائمك، وانشر رحمتك، وأحيي بلدك الميت)[1].

---

(ما أنزلت) أي من الخير المنزل (قوة) أي سبباً لقوتنا على الطاعة (وبلاغنا) أي زاداً يبلغنا (إلى حين) أي إلى زمان طويل يعني مده لنا مداً طويلاً ليكمل ويتم انتفاعنا به. قال الطيبي: البلاغ ما يتبلغ به إلى المطلوب. والمعنى اجعل الخير الذي أنزل علينا سبباً لقوتنا ومدداً لنا مدداً طوالاً، وفي بعض نسخ أبي داود "إلى خير" بدل "إلى حين" (ثم رفع يديه) (أي للدعاء (فلم يترك الرفع) بل بالغ، فيه كذا في جميع النسخ فلم يترك، وكذا نقله الجزري في جامع الأصول (ج٧:ص١٣٧) وكذا وقع عند البيهقي. وفي أبي داود: فلم يزل في الرفع، وكذا وقع في المستدرك، وكذا نقله المجد في المنتقى والزيلعي في نصب الراية: والحافظ في بلوغ المرام (حتى بدا) أي ظهر (بياض إبطيه) فيه استحباب المبالغة في رفع اليدين في دعاء الاستسقاء، وقد تقدم بيانه (ثم حول إلى الناس ظهره) فاستقبل القبلة إشارة إلى الرجوع إلى الله والانقطاع عما سواه (وقلب) بالتشديد والتخفيف (أو حول) شك من الراوي (رداءه) فيه استحباب تحويل الرداء عند استقبال الخطيب القبلة (وهو رافع يديه) حال من قوله: حول إلى الناس ظهره، يعني هذه الحالة كانت موجودة في حال تحويل ظهره أيضاً (ثم أقبل على الناس) أي توجه إليهم بعد تحويل ظهره عنهم (ونزل) من المنبر (فأنشأ الله) أي أوجد وأحدث (فرعدت وبرقت) بفتح الراء أي ظهر فيها الرعد والبرق فالنسبة مجازية (ثم أمطرت بإذن الله) بالألف من الأمطار، وفيه دليل للمذهب المختار الذي عليه الأكثرون، والمحققون من أهل اللغة، أن أمطرت ومطرت لغتان في المطر، خلافاً لما قال بعض أهل اللغة أنه لا يقال أمطرت إلا في العذاب (فلم يأت) رسول الله صلى الله عليه وسلم من المحل الذي استسقى فيه من الصحراء (مسجده) النبوي (حتى سالت السيول) من جميع الجوانب (فلما رأى سرعتهم) أي سرعة مشيهم والتجاءهم (إلى الكن) بكسر الكاف وتشديد النون وهو ما يرد به الحر والبرد من المساكن. وقال في القاموس: الكن وقاء كل شيء وستره كالكنة والكنان بكسرهما والبيت والجمع أكنان وأكنة– انتهى. (ضحك حتى بدت نواجذه) النواجذ على ما ذكره صاحب القاموس أقصى الأضراس، وهي أربعة أو هي الأنياب أو التي تلي الأنياب أو هي الأضراس كلها جمع ناجذ، والنجذ شدة العض بها– انتهى. قال الطيبي: كان ضحكه تعجباً من طلبهم المطر اضطراراً ثم طلبهم الكن عنه فراراً ومن عظيم قدرة الله وإظهار قربة رسوله – صلى الله عليه وسلم – وصدقه بإجابة دعاءه سريعاً ولصدقه أتى بالشهادتين. مرعاة المفاتيح (١٨٨/٥).

[1] أخرجه مرسلا مالك في الموطأ (١/ ١٩٠)، وعبد الرزاق (٤٩١٢)، وأبو داود في مراسيله (٦٩)، وأخرجه متصلا أبو داود (١١٧٦) ورجح المرسل الإمام أبو حاتم الرازي كما في في العلل لابنه (١/ ٨٠)، وضعفه ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٢٠٣/٣)، وضعفه ابن الملقن في البدر المنير، وكذا الذهبي في الميزان (١٥٠/٣)، وقال النووي في الأذكار (٢٣٠): إسناده صحيح، وحسنه العلامة الألباني في صحيح أبي داود الأم (٣٤٠/٤) وقال : وهذا إسناد حسن، وهو من طريق مالك مرسل، ومن طريق سفيان موصول. وقد قال ابن عبد البر: هكذا رواه مالك وجماعة عن يحيى مرسلاً. ورواه آخرون عن يحيى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مسندا ؛ منهم سفيان الثوري ". قلت: ومنهم عبد الرحيم بن سليمان الأشل، وهو ثقة، وقال الأرنؤوط ومن معه في

قال الشعبي: (خرج عمر يستسقي، فلم يزد على الاستغفار، فقالوا: ما رأيناك استسقيت، فقال: لقد طلبت الغيث بمجاديح[1] السماء التي يستنزلون بها المطر.

ثم قرأ {استغفروا ربكم إنه كان غفاراً * يرسل السماء عليكم مدراراً} ، {وأن استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يمتعكم متاعاً حسناً إلى أجل مسمى} الآية)[2].

---

تحقيق سنن أبي داود (٣٧٦/٢): إسناده حسن. علي بن قادم – وإن كان له عن سفيان الثوري أحاديث غير محفوظة – لم ينفرد برفعه، بل تابعه غير واحد عن يحيي بن سعيد كما قال ابن عبد البر في "التمهيد" ٢٣/ ٤٣٢ منهم حفص بن غياث وعبد الرحيم بن سليمان وسلام أبو المنذر، ثم أورد عن العقيلي بإسناده إلى حفص بن غياث، عن يحيي بن سعيد، ورجاله ثقات إلا أن شيخ العقيلي محمد بن يحيي العسكري وهو محمد بن يحيي بن سهل بن محمد بن الزبير قد أكثر عنه الطبراني، وروى عنه العقيلي هنا، فمثله لا ينحط عن رتبة الصدوق إن شاء الله. وأما متابعه عبد الرحيم بن سليمان، فأخرجها البيهقي ٣/ ٣٥٦ لكن في إسنادها سليمان بن داود المنقري الشاذكوني ضعيف.

قوله (كان النبي – صلى الله عليه وسلم – إذا استسقى) أي طلب الغيث عند الحاجة (قال) أي في دعائه (اللهم اسق) بهمزة الوصل والقطع (عبادك) من الرجال والنساء والعبيد والإماء والصغير والكبير، وفي الإضافة إليه تعالى مزيد الاستعطاف (وبهيمتك) أي بهائمك من جميع دواب الأرض وحشراتها، قال في القاموس: البهيمة كل ذات أربع قوائم، ولو في الماء، أو كل حي لا يميز – انتهى. وهذا لفظ مالك في الموطأ، وعند أبي داود: وبهائمك، بلفظ الجمع (وانشر) بضم الشين، أي ابسط وعمم (رحمتك) أي المطر ومنافعه وبركاته، قال تعالى: {وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وينشر رحمته} [الشورى: ٢٨] ، (وأحي) أمر من الإحياء (بلدك الميت) بتشديد الياء أن بإنبات الأرض بعد موتها أي جدبها ويبسها كأنه تلميح إلى قوله تعالى: {فانظر إلى آثار رحمة الله كيف يحي الأرض بعد موتها} [الروم: ٥٠] وإلى قوله: {والله الذي أرسل الرياح فتثير سحاباً فسقناه إلى بلد ميت فأحيينا به الأرض بعد موتها} [فاطر: ٩] ، وإلى قوله: {وأحيينا به بلدة ميتاً} [ق: ١١] ، قال الطيبي: يريد به بعض البلاد المبعدين عن مظان الماء الذي لا ينبت فيها عشب للجدب فسماه ميتاً على الاستعارة ثم فرع عليه الإحياء، والحديث دليل على استحباب الدعاء بما اشتمل عليه عند الاستسقاء. مرعاة المفاتيح (١٨٦/٥).

[1] جمع مجدح، وهو نجم من النجوم، وهو عند العرب من الأنواء الدالة على المطر، فجعل الاستغفار مشبها بالأنواء، مخاطبة لهم بما يعرفونه، لا قولا بالأنواء. اهـ. من النهاية في غريب الحديث (١ / ٢٤٣) بتصرف، وانظر غريب الحديث لأبي عبيد (٣ / ٢٥٩ – ٢٦٠).

[2] أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣ / ٨٧ / رقم ٤٩٠٢)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٤ / ل ١٧١ / ب)، وأبو عبيد في غريب الحديث (٣ / ٢٥٩)، وابن سعد في الطبقات (٣ / ٣٢٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢ / ٤٧٤)، وابن شبة في تايخ المدينة (٣ / ٣٥١)، والبلاذري في أنساب الأشراف (ص ٣،٢٠٢) والطبري في تفسيره (٢٩/ ٩٣)، البيهقي في الكبرى (٣ / ٣٥٢) والأثر ضعفه العلامة الألباني في الإرواء (١٤١/٣ ، رقم ٦٧٣) بقوله: رجاله ثقات، غير أن الشعبى عن عمر مرسل كما فى التهذيب، ورواه ابن أبى شيبة من طريق أخرى

مختصرا عن عطاء بن أبي مروان الأسلمي عن أبيه قال: "خرجنا مع عمر بن الخطاب يستسقى ، فما زاد على الاستغفار، ورجاله ثقات غير أبي مروان الأسلمي وثقه العجلي وابن حبان، وقال النسائي: غير معروف، وقد قيل إن له صحبة، ولم يثبت ا.هـ

وأخرجه محمد بن الحسن الشيباني في كتاب الحجة (١ / ٣٣٥)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢ / ٤٧٤)، وابن شبة في تاريخ المدينة (٢ / ٧٣٦ - ٧٣٧) .

وابن المنذر في الأوسط (٤ / ٣١٥ / رقم ٢٢١٧) جميعهم من طريق عيسى بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، عن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه أنه خرج مع عمر بن الخطاب يستسقي، فلم يزل عمر يقول من حين خرج من منزله: اللهم اغفر لنا إنك كنت غفارا، يجهر بذلك ويرفع صوته حتى انتهى إلى المصلى.

هذا لفظ ابن المنذر، إلا أنه تصحف عنده عيسى بن حفص إلى عيسى بن جعفر.

وأما محمد بن الحسن فقال: أخبرنا سفيان الثوري، قال: حدثنا أبو رباح، عن عطاء بن أبي مروان ... ، فذكرهوعيسى بن حفص لقبه رباح، فالظاهر أنه تصحف على: (أبو رباح) وهذا السند صحيح،كما قال العلامة الألباني في الإرواء (٢/ ١٤٦).

وأخرجه ابن سعد أيضا (٣ / ٣٢٠)، والبيهقي في الموضع السابق (٣ / ٣٥١) .

كلاهما من طريق أبي وجزة السعدي، عن أبيه قال: خرج عمر رضي الله عنه يستسقي فجعل لا يزيد على الاستغفار، فقلت، ألا يتكلم لما خرج له، ولا أعلم أن الاستسقاء هو الاستغفار، فمطرنا. وأخرجه ابن شبة أيضا (٢ / ٧٣٧ - ٧٣٨) من طريق ابن مصعب، عن أبيه، أن عمر رضي الله عنه خرج يستسقي، فحول رداءه وجعل يقول: اللهم اغفر لنا، اللهم اغفر لنا. فقيل له: يا أمير المؤمنين، إنما خرجت تستسقي وأنت تستغفر؟! قال: أما إذا غفر لنا سقينا.

مسائل في الفصل.

**المسألة الأولى:** تلخيص فتاوى العلامة العثيمين في صلاة الإستسقاء.

قال رحمه الله : أما صلاة الاستسقاء فإنها تشرع إذا تأخر المطر وتضرر الناس بذلك كما فعل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وإذا نزل المطر في مناطق دون أخرى فيكون استسقاؤنا بالنسبة لإخواننا الذين لم يصبهم المطر ا.هـ وقال أيضا : قال بعض العلماء: إنه ينبغي أن يقدم بين يدي الاستسقاء صدقة، وزاد بعضهم أنه ينبغي أن يصوم ذلك اليوم، لكنه ليس في هذا سنة بالنسبة للصوم أن الإنسان يخرج صائم لكن من كان يعتاد أن يصوم الاثنين فهذا طيب، يصوم الاثنين ويجمع بين هذا وهذا، وينبغي أن يخرج بخشوع وخضوع وتضرع خروج المستكين لله عز وجل المفتقر إليه الراجي فضله، فإن ذلك أقرب إلى الإجابة؛ لحديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: «إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج متبذلا متواضعا متضرعا حتى أتى المصلى». وذكر بعض العلماء أنه ينبغي أن يخرج معه الصبيان والعجائز والشيوخ؛ لأن هؤلاء أقرب إلى الإجابة، وبعضهم قال يخرج أيضا بالبهائم الغنم والبقر يجعلها حوله، لكن كل هذا لم ترد به السنة، وما لم ترد به السنة فالأولى تركه، كان الناس يخرجون على عادتهم الشيخ، والكبير، والصغير ، ا.هـ وقال أيضا : الاستسقاء هو طلب السقيا، وطلب السقيا يكون على أوجه كثيرة، قد تستسقي وأنت في السجود، وقد تستسقي وأنت في مجلس أصحابك،

وقد يستسقي الخطيب في يوم الجعة، وقد يخرج الناس إلى مصلى العيد ليصلوا صلاة الاستسقاء، وصفة صلاة الاستسقاء كصلاة العيد، أما الخطبة فإنها خطبة واحدة، وليست كخطبة العيد، فالعيد فيه خطبتان، هذا هو المشهور عن أهل العلم، وقيل: للعيد خطبة واحدة، وهو الذي تدل عليه الأدلة الصحيحة السالمة من التضعيف، خطبة العيد خطبة واحدة لكن الرسول عليه الصلاة والسلام كان يخطب الرجال أولا، ثم ينزل إلى النساء فيعظهن، أما الاستسقاء فهو خطبة واحدة، حتى على قول من يرى أن صلاة العيد لها خطبتان، فهي خطبة واحدة؛ إما قبل الصلاة وإما بعد الصلاة. فالأمر كله جائز، لو أن الإمام حين حضر إلى المصلى فاستقبل القبلة ودعا، وأمن الناس على ذلك لكان كافيا، وإن أخر الخطبة إلى ما بعد الصلاة فهو أيضا كاف وجائز، فالأمر في هذا واسع ا.هـ وقال أيضا : إذا خرج الإنسان للاستسقاء متطيبا فهل ينكر عليه؟ لا ينكر عليه؛ لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم كان يحب الطيب، وإن كان بعض الفقهاء قال: «إذا خرج للاستسقاء لا يتطيب»، وهذا لا دليل عليه، والطيب لا يمنع الاستكانة والخضوع لله تعالى ا.هـ وقال أيضا : صلاة الاستسقاء لا ينادى لها؛ لأن النداء لها خلاف هدي النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فقد صلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم الاستسقاء ولم يناد لها ا.هـ وقال أيضا : من السنة إذا نزل المطر أن يخرج الإنسان شيئا من بدنه ليصيبه المطر، وليس ذلك خاصا بالرأس، فقد كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذا نزل المطر حسر ثوبه ليصيبه المطر. فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «أصابنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطر، فحسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبه حتى أصابه من المطر. فقلنا: يا رسول الله لم صنعت هذا؟ قال: «لأنه حديث عهد بربه عز وجل» .

المسألة الثانية: هل فتحت نافذة فوق قبر الرسول صلى الله عليه وسلم للاستسقاء؟

ورد في هذه المسألة حديث أبي الجوزاء أوس بن عبد الله قال: (قحط أهل المدينة قحطا شديدا، فشكوا إلى عائشة فقالت: انظروا قبر النبي صلى الله عليه وسلم فاجعلوا منه كوى إلى السماء حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف قال ففعلوا، فمطرنا مطرا حتى نبت العشب وسمنت الإبل، حتى تفتقت من الشحم، فسمى عام الفتق)، والكوى: جمع "كوة" وهي الفتحة.

رواه الدارمي (١/ ٥٦) رقم (٩٢) تحت باب: ما أكرم الله تعالى نبيه بعد موته.

قال الدارمي: حدثنا أبو النعمان، ثنا سعيد بن زيد، ثنا عمرو بن مالك النكري حدثنا أبو الجوزاء أوس بن عبد الله قال:. . . ثم ذكر الحديث.

وهذا الأثر ضعيف، لا يصح، وقد بين العلامة الألباني ضعفه، فقال في كتابه: التوسل (ص١٢٨): "وهذا سند ضعيف لا تقوم به حجة لأمور ثلاثة:

أولها: أن سعيد بن زيد وهو أخو حماد بن يزيد فيه ضعف. قال فيه الحافظ في التقريب: صدوق له أوهام. وقال الذهبي في الميزان: قال يحيى بن سعيد: ضعيف. وقال السعدي: ليس بحجة، يضعفون حديثه. وقال النسائي وغيره: ليس بالقوي. وقال أحمد: ليس به بأس، كان يحيى بن سعيد لا يستمرئه".

وثانيها: أنه موقوف على عائشة وليس بمرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ولو صح لم تكن فيه حجة، لأنه يحتمل أن يكون من قبيل الآراء الاجتهادية لبعض الصحابة مما يخطئون فيه ويصيبون، ولسنا ملزمين بالعمل بها.

وثالثها: أن أبا النعمان هذا هو محمد بن الفضل يعرف بعارم وهو وإن كان ثقة فقد اختلط في آخر عمره. وقد أورده الحافظ برهان الدين الحلبي في "الاغتباط بمن رمي بالاختلاط" تبعا لابن الصلاح حيث أورده في (المختلطين) من كتابه "المقدمة" وقال: "والحكم فيهم أنه يقبل حديث من أخذ عنهم قبل الاختلاط، ولا يقبل من أخذ عنهم بعد الاختلاط، أو أشكل أمره فلم يدر هل أخذ عنه قبل الاختلاط أو بعده".

قلت (الألباني): وهذا الأثر لا يدرى هل سمعه الدارمي منه قبل الاختلاط أو بعده، فهو إذن غير مقبول، فلا يحتج به.

وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الرد على البكري: وما روي عن عائشة رضي الله عنها من فتح الكوة من قبره إلى السماء لينزل المطر فليس بصحيح، ولا يثبت إسناده، ومما يبين كذب هذا: أنه في مدة حياة عائشة لم يكن للبيت كوة بل كان باقيا كما كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، بعضه مسقوف، وبعضهم مكشوف، وكانت الشمس تنزل فيه، كما ثبت في الصحيحين عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها لم يظهر الفيء. بعد ولم تزل الحجرة كذلك حتى زاد الوليد بن عبد الملك في المسجد في إمارته لما زاد الحجر في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم. . ومن حينئذ دخلت الحجرة النبوية في المسجد ثم إنه بنى حول حجرة عائشة التي فيها القبر جدارا عاليا وبعد ذلك جعلت الكوة لينزل منها من ينزل إذا احتيج إلى ذلك لأجل كنس أو تنظيف. وأما وجود الكوة في حياة عائشة فكذب بين" انتهى.

ثانيا: ليس في هذا الحديث –على فرض ثبوته– دليل لما يعتقده غلاة الصوفية من جواز الاستغاثة بالنبي محمد صلى الله عليه وسلم، فأنت لا تجد في الحديث شيئا يدل على ذلك من قريب أو من بعيد، وغاية ما فيه إثبات كرامة للنبي صلى الله عليه وسلم بعد موته، كما وصفها الدارمي في مسنده في تبويب الحديث، وهي بركة جسده الطاهر، وقدره الشريف عند الله تعالى، ولا يعني ذلك جواز أن يذهب المسلمون إليه ليستغيثوا به وهو في قبره، والصحابة رضوان الله عليهم لم يفعلوا ذلك، إنما كشفوا كوة من سقف حجرته ليواجه السماء، ولم يطلب أحد منهم السقيا من النبي صلى الله عليه وسلم، ولا خاطبوه بحاجتهم إلى ذلك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في اقتضاء الصراط المستقيم (ص/٣٣٨): قصد القبور للدعاء عندها، ورجاء الإجابة بالدعاء هناك رجاء أكثر من رجائها بالدعاء في غير ذلك الموطن: أمر لم يشرعه الله ولا رسوله ولا فعله أحد من الصحابة ولا التابعين ولا أئمة المسلمين، ولا ذكره أحد من العلماء والصالحين المتقدمين، بل أكثر ما ينقل من ذلك عن بعض المتأخرين بعد المائة الثانية.

وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أجدبوا مرات، ودهمتهم نوائب غير ذلك، فهلا جاءوا فاستسقوا واستغاثوا عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم؟!

بل خرج عمر بالعباس فاستسقى به (أي بدعائه)، ولم يستسق عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم، بل قد روي عن عائشة رضي الله عنها أنها كشفت عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم لينزل المطر، فإنه رحمة تنزل على قبره، ولم تستسق عنده، ولا استغاثت هناك" انتهى.

## في أذكار الرياح إذا هاجت

**قال أبو هريرة: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول (الريح من روح الله تعالى، تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب، فإذا رأيتموها فلا تسبوها، واسألوا الله من خيرها، واستعيذوا بالله من شرها)[1] رواه أبو داود.**

[1] أخرجه الشافعي (١/ ٨١)، وأحمد (٢/ ٤٠٩، رقم ٩٢٨٨)، وابن أبي شيبة (١٠/ ٢١٦ - ٢١٧)، وأبو داود (٥٠٩٧)، وابن ماجه (٣٧٢٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٢٠)، وفي التاريخ الكبير (٢/١٦٧)، والنسائى فى الكبرى (٦/ ٢٣١، رقم ١٠٧٦٧)، وأبو يعلى (١٠/ ٥٢٦، رقم ٦١٤٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٩١٩)، وأبو الشيخ فى العظمة (٤/ ١٣١٣، رقم ٨١١١٥)، وابن حبان (٣/ ٢٨٧، رقم ١٠٠٧)، والحاكم (٤/ ٣١٨، رقم ٧٧٦٩)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١/ ١١٤)، والطبراني في الدعاء (٩٧٣ ، ٩٧٤)، والبيهقى (٣/ ٣٦١، رقم ٦٢٥٦) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبى، وقال النووى فى الأذكار (٢٣٢) والرياض (٥٤٩) والمجموع (٥/ ٩٧): إسناده حسن، ونقل ابن علان في الفتوحات الربانية (٤/ ٢٧٢) عن الحافظ ابن حجر قوله في هذا الحديث: حسن صحيح، وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد، وصححه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٤١٧)، وصححه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٢/ ٣٧٥).

قوله: (الريح) أي الهواء المسخر بين السماء والأرض (من روح الله) قيل: الروح بفتح الراء النفس والفرج والرحمة أي من رحمته تعالى يريح بها عباده ومنه قوله تعالى {فروح وريحان} [الواقعة:٨٩] وقوله {ولا تيأسوا من روح الله} [يوسف:٨٧] فإن قيل: كيف يكون الريح من رحمته مع أنها تجيء بالعذاب؟ قلت: إذا كان عذاباً للظلمة فيكون رحمة للمؤمنين حيث يتخلصون من الكفار الفجار، وأيضاً الروح بمعنى الرائح أي الجائي من حضرة الله بأمره تارة للكرامة وأخرى للعذاب فلا يعيب فإنه تأديب والتأديب حسن (تأتي بالرحمة) من إنشاء سحاب ماطر مثلا لمن أراد الله تعالى أن يرحمه (وبالعذاب) لمن أراد أن يهلكه (فلا تسبوها) أي بلحوق ضرر منها فإنها مأمورة مقهورة مسخرة (وسلوا الله) وروى واسألوا (من خيرها) أي خير ما أرسلت به (وعوذوا به) بفتح العين وتشديد الواو من التعويذ يقال عوذ الرجل إذا دعا له بالحفظ، وقال له أعيذك بالله، ولفظ أبي داود استعيذوا، وابن ماجه تعوذوا يقال تعوذ واستعاذة بالله فأعاذه وعوذه أي حفظه (من شرها) أي من شر ما أرسلت به. قال المظهر: فإن قيل: كيف تكون الريح من روح الله أي رحمته مع أنها تجيء بالعذاب فجوابه من وجهين: الأول أنه عذاب لقوم ظالمين رحمة لقوم مؤمنين. قال الطيبي: يؤيده قوله تعالى: {فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين} [الأنعام:٤٥] الكشاف، فيه إيذان بوجوب الحمد عند إهلاك الظلمة، وهو من أجل النعم، الثاني بأن الروح مصدر بمعنى الفاعل أي الرائح. فالمعنى أن الريح من روائح الله تعالى أي من الأشياء التي تجيء من حضرته بأمره ليس لأحد مدخل في مجيئها فتارة تجيء بالرحمة وأخرى بالعذاب فلا يجوز سبها بل تجب التوبة عند التضرر بها وهو تأديب من الله تعالى وتأديبه رحمة للعباد- انتهى. مرعاة المفاتيح (٥/٢٠١).

**وفي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا عصفت الريح قال (اللهم إني أسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به، وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها، وشر ما أرسلت به)[1].**

**وفي سنن أبي داود عن عائشة أيضاً رضي الله عنها أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (كان إذا رأى ناشئاً في أفق السماء ترك العمل وإن كان في صلاة ثم يقول (اللهم إني أعوذ بك من شرها، فإن أمطرت قال اللهم صيباً هنيئاً)[2].**

---

[1] أخرجه مسلم (٨٩٩).

قوله: (إذا عصفت الريح) أي اشتد هبوبها (اللهم إني أسألك خيرها) أي خبر ذاتها (وخير ما فيها) أي من منافعها (وخير ما أرسلت به) أي بخصوصها في وقتها، وهو بصيغة المفعول، ويجوز أن يكون بصيغة الفاعل. قال الطيبي: يحتمل الفتح على الخطاب وشرما أرسلت على بناء المفعول ليكون من قبيل أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم، وقوله صلى الله عليه وسلم: الخير بيديك والشر ليس إليك. مرعاة المفاتيح (١٩٧/٥).

[2] أخرجه أحمد (٦/ ١٩٠)، والحميدي (٢٧٠)، وأبو داود (٥٠٩٩)، وابن ماجه (٣٨٨٩)، والشافعي في مسنده (١/ ١٧٤) (ترتيب السندي)، وإسحاق (١٥٨١)، والنسائي في المجتبى (٣/ ١٦٤)، وفي الكبرى (١٨٢٨)، وابن حبان (٩٩٤)، والبيهقي في السنن (٣/ ٣٦٢) والحديث صححه ابن حبان، وكذا صححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٤٠/ ١٧٢): إسناده صحيح على شرط مسلم، قلت وأصل الحديث في صحيح البخاري (١٠٣٢).

قوله (صيباً) بفتح الصاد وتشديد الياء المكسورة أي منهمراً متدافعاً، أصله واو لأنه من صاب يصوب صوباً إذا نزل فأصاب الأرض وبناءه صيوب كفعيل، فأبدلت الواو ياءً وأدغمت كسيد، قال ابن عباس في قوله تعالى: {أو كصيب من السماء} [البقرة: ١٩] : الصيب المطر، وبه قال الجمهور. قال الواحدي: هو المطر الكثير، وقيل: المطر الذي يجري ماؤه، وقال بعضهم: الصيب السحاب، ولعله أطلق ذلك مجازاً؛ لأنه من صاب المطر يصوب إذا نزل فأصاب الأرض، ويؤيد معنى المطر الكثير ما في الكشاف: الصيب المطر الذي يصوب، أي ينزل ويقع، وفيه مبالغات من جهة التركيب والبناء والتكثير، فدل على أنه نوع من المطر شديد هائل، ولذا تممه بقوله: ((نافعاً)) صيانة عن الأضرار والفساد، وهو منصوب بفعل مقدر أي اجعله، كما في رواية النسائي وابن ماجه والبيهقي أو أسقنا أو أسألك. وقيل: على الحال، أي أنزله علينا حال كونه صيباً أي مطراً (نافعاً) صفة للصيب؛ ليخرج بذلك الصيب الضار أو ما لا يترتب عليه نفع أعم من أن يترتب عليه ضرر أم لا، قال في المصابيح: وهذا أي قوله ((صيباً نافعاً)) كالخبر الموطئ في قولك: زيد رجل فاضل، إذ الصفة هي المقصودة بالإخبار بها، ولولا هي لم تحصل الفائدة، هذا إن بنينا على قول ابن عباس: إن الصيب هو المطر، وإن بنينا على أنه المطر الكثير كما نقله الواحدي فكل من صيباً ونافعاً مقصود، والاقتصار عليه محصل للفائدة – انتهى. وفي الحديث دليل على استحباب الدعاء المذكور عند نزول المطر للازدياد من الخير والبركة، وفي رواية ابن ماجه والبيهقي والنسائي في عمل اليوم والليلة: هنيئاً، بدل نافعاً، وفي رواية ابن أبي شيبة، وكذا في رواية لابن ماجه: سيباً نافعاً – بفتح

السين المهملة وإسكان الياء – مصدر بمعنى الفاعل صفة لمحذوف، أي اجعله مطراً جارياً، من ساب المطر يسيب سيباً إذا جرى، وذهب كل مذهب، وقيل: السيب العطاء. مرعاة المفاتيح (١٨٠/٥).

مسائل في الفصل.

المسألة الأولى: هل يستحب الدعاء عند الزلازل وغيرها من آيات الله العظام في هذا الكون قياسا على الريح ، والكسوف.

نعم يستحب الدعاء لأن الزلازل من آيات الله العظام في هذا الكون ، يبتلي بها عباده تذكيرا أو تخويفا أو عقوبة ، وعلى الإنسان أن يتذكر حين وقوع هذه الآيات ضعفه وعجزه وذله وافتقاره بين يدي الله تعالى ، فيلجأ إلى الله عز وجل بالدعاء والتضرع والاستكانة لعل الله يكشف هذا البلاء العظيم عن عموم الناس، يقول الله عز وجل : (ولقد أرسلنا إلى أمم من قبلك فأخذناهم بالبأساء والضراء لعلهم يتضرعون . فلولا إذ جاءهم بأسنا تضرعوا ولكن قست قلوبهم وزين لهم الشيطان ما كانوا يعملون . فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل شيء حتى إذا فرحوا بما أوتوا أخذناهم بغتة فإذا هم مبلسون) الأنعام/٤٢–٤٤ . ولذلك استحب الفقهاء رحمهم الله الإكثار من الاستغفار والدعاء والتضرع والتصدق عند وقوع الزلازل ، كما هو المستحب عند حصول الكسوف والخسوف : قال العلامة زكريا الأنصاري رحمه الله : " ويستحب لكل أحد أن يتضرع بالدعاء ونحوه عند الزلازل ونحوها من الصواعق والريح الشديدة ، وأن يصلي في بيته منفردا لئلا يكون غافلا ؛ لأنه صلى الله عليه وسلم كان إذا عصفت الريح قال : (اللهم إني أسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به ، وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به) رواه مسلم " انتهى . "أسنى المطالب شرح روض الطالب" (٢٨٨/١) ، وانظر : "تحفة المحتاج" (٦٥/٣)، ولكن ليس في السنة النبوية، دليل على استحباب ذكر أو دعاء معين عند حدوث الزلازل ، وإنما يدعو بما يفتح الله عليه مما فيه طلب الرحمة والغوث من الله عز وجل ، كي يصرف عن الناس هذا البلاء .

قال العلامة ابن باز رحمه الله : " الواجب عند الزلازل وغيرها من الآيات والكسوف والرياح الشديدة والفياضانات البدار بالتوبة إلى الله سبحانه ، والضراعة إليه وسؤاله العافية ، والإكثار من ذكره واستغفاره ، كما قال صلى الله عليه وسلم عند الكسوف : (فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى ذكر الله ودعائه واستغفاره) متفق عليه ، ويستحب أيضا رحمة الفقراء والمساكين والصدقة عليهم ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (ارحموا ترحموا) رواه أحمد ، (الراحمون يرحمهم الرحمن ، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء) رواه الترمذي ، وقوله صلى الله عليه وسلم: (من لا يرحم لا يرحم) رواه البخاري، وروي عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله أنه كان يكتب إلى أمرائه عند وجود الزلزلة أن يتصدقوا . ومن أسباب العافية والسلامة من كل سوء ، مبادرة ولاة الأمور بالأخذ على أيدي السفهاء ، وإلزامهم بالحق ، وتحكيم شرع الله فيهم ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، كما قال عز وجل : (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم) التوبة/٧١ ، وقال عز وجل : (ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز . الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور) الحج/٤٠–٤١ ، وقال سبحانه : (ومن يتق الله يجعل له مخرجا

ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه) الطلاق/٢-٣. والآيات في هذا المعنى كثيرة " انتهى من مجموع فتاوى ابن باز (٩/١٥٠-١٥٢).

المسألة الثانية: حكم سب الريح.

قال العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (٩٦٥/١٠): قوله: "الريح" الهواء الذي يصرفه الله – عز وجل ، وجمعه رياح . وأصولها أربعة : الشمال ، والجنوب ، والشرق، والغرب، وما بينهما يسمى النكباء، لأنها ناكبة عن الاستقامة في الشمال، أو الجنوب، أو الشرق، أو الغرب وتصريفها من آيات الله – عز وجل – فأحيانا تكون شديدة تقلع الأشجار وتهدم البيوت وتدفن الزروع ويحصل معها فيضانات عظيمة ، وأحيانا تكون هادئة ، وأحيانا تكون باردة ، وأحيانا حارة ، وأحيانا عالية ، وأحيانا نازلة ، كل هذا بقضاء الله وقدره ، ولو أن الخلق اجتمعوا كلهم على أن يصرفوا الريح عن جهتها التي جعلها الله عليها ما استطاعوا إلى ذلك سبيلا ، ولو اجتمعت جميع المكائن العالمية النفاثة لتوجد هذه الريح الشديدة ما استطاعت إلى ذلك سبيلا، ولكن الله – عز وجل – بقدرته يصرفها كيف يشاء وعلى ما يريد ، فهل يحق للمسلم أن يسب هذه الريح ؟

الجواب : لا ؛ لأن هذه الريح مسخرة مدبرة ، وكما أن الشمس أحيانا تضر بإحراقها بعض الأشجار ، ومع ذلك لا يجوز لأحد أن يسبها ، فكذلك الريح ، ولهذا قال : « لا تسبوا الريح » . قوله : « لا تسبوا الريح » . " لا " : ناهية ، والفعل مجزوم بحذف النون ، والواو فاعل ، والريح مفعول به .

والسب : الشتم، والعيب، والقدح، واللعن، وما أشبه ذلك، وإنما نهى عن سبها ؛ لأن سب المخلوق سب لخالقه ، فلو وجدت قصرا مبنيا وفيه عيب ، فسببته ، فهذا السب ينصب على من بناه ، وكذلك سب الريح ، لأنها مدبرة مسخرة على ما تقتضيه حكمة الله عز وجل . ولكن إذا كانت الريح مزعجة ، فقد أرشد النبي – صلى الله عليه وسلم – إلى ما يقال حينئذ في قوله : « ولكن قولوا : اللهم إنا نسألك » . إلخ ) .

قوله: ( وخير منها ) أي: ما تحمله، لأنها قد تحمل خيرا ، كتلقيح الثمار ، وقد تحمل رائحة طيبة الشم ، وقد تحمل شرا ، كإزالة لقاح الثمار، وأمراض تضر بالإنسان والبهائم.

قوله: " وخير ما أمرت به " . مثل إثارة السحاب وسوقه إلى حيث شاء الله .

قوله: " ونعوذ بك " أي : نعتصم ونلجأ .

قوله: " ومن شر هذه الريح " أي : شرها بنفسها كقلع الأشجار ، ودفن الزروع وهدم البيوت .

قوله: " ومن شر ما فيها " أي : ما تحمله من الأشياء الضارة ، كالأنتان ، والقاذورات ، والأوبئة وغيرها .

قوله: ( وشر ما أمرت به ) كالهلاك والتدمير، وقال تعالى في ريح عاد : { تدمر كل شيء بأمر ربها } [ الأحقاف : ٢٥ ] وتيبس الأرض من الأمطار ، ودفن الزروع ، وطمس الآثار والطرق ، فقد تؤمر بشر لحكمة بالغة نعجز عن إدراكها.

وقوله : " ما أمرت به " . هذا الأمر حقيقي ، أي : يأمرها الله أن تهب ويأمرها أن تتوقف ، وكل شيء من المخلوقات فيه إدراك بالنسبة إلى أمر الله ، قال تعالى للأرض والسماء : { ائتيا طوعا أو كرها قالتا أتينا طائعين } [ فصلت : ١١ ] ، وقال للقلم : « اكتب . قال : ربي وماذا أكتب ؟ قال اكتب ما هو كائن إلى قيام الساعة ». وهذا الباب فيه مسائل :

## الفصل الثامن والعشرون

## في الذكر عند الرعد

**كان عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما إذا سمع الرعد ترك الحديث فقال: (سبحان الذي {يسبح الرعد بحمده، والملائكة من خيفته})[1].**

**وعن كعب أنه قال: (من قال ذلك ثلاثاً عوفي من ذلك الرعد)[2].**

---

الأول: النهي عن سب الريح وهذا النهي للتحريم ؛ لأن سبها سب لمن خلقها وأرسلها .

الثانية: الإرشاد إلى الكلام النافع إذا رأى الإنسان ما يكره . أي : منها ، وهو أن يقول : « اللهم إني أسألك من خيرها » ... " الحديث ، مع فعل السباب الحسية أيضا ، كالاتقاء من شرها بالجدران أو الجبال ونحوها .

الثالثة: الإرشاد إلى أنها مأمورة . لقوله : " ما أمرت به " .

الرابعة: أنها قد تؤمر بخير وقد تؤمر بشر . لقوله : « خير ما أمرت به ، وشر ما أمرت به » .

والحاصل : أنه يجب على الإنسان أن لا يعترض على قضاء الله وقدره ، وأن لا يسبه ، وأن يكون مستسلما لأمره الكوني كما يجب أن يكون مستسلما لأمره الشرعي ؛ لأن هذه المخلوقات لا تملك أن تفعل شيئا إلا بأمر الله سبحانه وتعالى.

[1] أخرجه مالك في الموطأ (٢/٩٩٢)، وأحمد في الزهد (١١١٣)، وابن أبي شيبة (٢٩٢١٤)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٢٣)، والخرائطي في مكارم الأخلاق (١٠٠٩)، وأبو الشيخ في العظمة (٧٨٧) والأثر صحح النووي إسناده في الأذكار (١/٤٧٢)، وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد.

[2] أخرجه في زوائده على فضائل الصحابة (٢/١٢٥١)، وأبو الشيخ في العظمة (٤/١١٩١)، والطبراني في الدعاء (٢/١٢٦١) قال الحافظ كما في الفتوحات الربانية (٤/٢٨٦): هذا موقوف حسن الإسناد، وهو وإن كان عن كعب فقد أقره ابن عباس وعمر، فدل على أن له أصلا.

قوله (كان إذا سمع الرعد) أي صوته (ترك الحديث) أي الكلام مع الأنام. قال الباجي: يريد– والله أعلم. ارتياعا منه وإقبالا على ذكر الله عزوجل والتسبيح والإخبار بأن الرعد يسبح بحمده عزوجل. ويحتمل أن يكون الرعد ملكا يزجر السحاب– انتهى. قلت: ويؤيد هذا ما تقدم من حديث ابن عباس مرفوعا: أن الرعد ملك مؤكل بالسحاب معه مخاريق من نار (يسبح الرعد) أي ينزهه حال كونه متلبسا (بحمده) له تعالى، وقد تقدم أن الرعد ملك، فنسبة التسبيح إلى حقيقة، وهو الصحيح. وقيل: إسناده مجازي، لأن الرعد بمعنى الصوت سبب؛ لأن يسبح الله السامع حامدا له خائفا راجيا (والملائكة من خيفته) أي من أجل خوف الله تعالى. وقيل: من خوف الرعد، فإنه رئيسهم. وبعده في الموطأ: ثم يقول (أي ابن الزبير): أن هذا الوعيد لأهل الأرض شديد. وروى ابن جرير عن أبي هريرة مرفوعا أنه كان إذا سمع الرعد قال: سبحان من يسبح الرعد بحمده. وروى عن علي أنه كان إذا سمع الرعد يقول: سبحان من سبحت له، وكذا روى عن ابن عباس وطاؤس والأسود بن يزيد أنهم كانوا يقولون

وفي الترمذي عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا سمع صوت الرعد والصواعق قال (اللهم لا تقتلنا بغضبك، ولا تهلكنا بعذابك، وعافنا قبل ذلك)[١].

---

كذلك، وكأنهم يذهبون إلى قوله تعالى: {ويسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته} [الرعد: ١٣] وأخرج الطبراني عن ابن عباس قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذا سمعتم الرعد فاذكروا الله تعالى، فإنه لا يصيب ذاكرا، وفي إسناده يحيى بن أبي كثير أبوالنضر وهو ضعيف. مرعاة المفاتيح (٥/ ٢٠٩).

[١] أخرجه أحمد (٢/ ١٠٠)، وابن أبي شيبة (١٠/ ٢١٦)، والترمذي (٣٤٥٠)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٢١)، والنسائي في الكبرى (١٠٧٦٣) و (١٠٧٦٤)، والحاكم (٤/ ٣١٨)، وأبو يعلى (٥٥٠٧) والطبراني في الكبير (١٢/ ٣١٨)، والدولابي في الكنى (٢/ ١١٧)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٠٤)، والبيهقي في الكبرى (٦٢٦٢) والحديث ضعفه الترمذي بقوله: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من لهذا الوجه، وقال النووي في الخلاصة (٢/ ٨٨٩) إسناده ضعيف، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٠/ ٤٨): إسناده ضعيف لضعف حجاج، وهو ابن أرطاة، ولجهالة حال أبي مطر، وقال العلامة الألباني في الضعيفة (١٠٤٢): قال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي! ونقل ابن علان شارح الأذكار (٤/ ٢٨٤) عن ابن الجزري أنه قال في " تصحيح المصابيح ": ورواه النسائي في " عمل اليوم والليلة " والحاكم وإسناده جيد، وله طرق، وعن الحافظ ابن حجر أنه قال – يعني في " تخريج الأذكار " – متعقبا على النووي تضعيفه للحديث: أخرجه أحمد وأخرجه الحاكم من طرق متعددة (بينها الحافظ ثم قال:) فالعجب من الشيخ يطلق الضعف على هذا وهو متماسك، ويسكت عن حديث ابن مسعود أي السابق فيما يقول إذا انقض الكوكب وقد تفرد به من اتهم بالكذب، قلت: لا شك أن سكوت النووي رحمه الله عن الحديث المشار إليه، مما لا يحسن من مثله، غير أن إطلاقه التضعيف على هذا الحديث فهو مما لا غبار عليه، ذلك لأن مداره عندهم جميعا على أبي مطر هذا، وهو كما قال الذهبي نفسه في " الميزان ": لا يدرى من هو، ومثله قول الحافظ في التقريب: مجهول.

قوله: (كان إذا سمع صوت الرعد) بإضافة العام إلى الخاص للبيان، فإن الرعد هو الصوت الذي يسمع من السحاب، كذا قاله ابن الملك. والصحيح أن الرعد ملك مؤكل بالسحاب، فقد روى عن ابن عباس أن اليهود سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن الرعد، فقال: ملك من الملائكة مؤكل بالسحاب معه مخاريق من نار يسوق بها السحاب حيث شاء الله، وسألوا عن الصوت الذي يسمع من السحاب، فقال زجرة بالسحاب إذا زجره حتى ينتهي إلى حيث أمر، أخرجه الترمذي وصححه. ونقل الشافعي عن الثقة عن مجاهد أن الرعد ملك والبرق أجنحته يسوق السحاب بها، ثم قال: وما أشبه ما قاله بظاهر القرآن. قال بعضهم: وعليه فيكون المسموع صوته أو صوت سوقه على اختلاف فيه. ونقل البغوي عن أكثر المفسرين أن الرعد ملك يسوق السحاب، والمسموع تسبيحه. وقيل: البرق لمعان سوط الرعد يزجر به السحاب. وأما قول الفلاسفة: إن الرعد صوت اصطكاك أجرام السحاب، البرق ما يقدح من اصطكاكها فهو من حرزهم وتخمينهم فلا يعول عليه، كذا في المرقاة. وقال الآلوسي: للناس في الرعد والبرق أقوال: والذي عول عليه أن الأول صوت زجر الملك المؤكل بالسحاب، والثاني

لمعان مخاريقه التي هي من نار، والذي اشتهر عند الحكماء أن الشمس إذا أشرقت على الأرض اليابسة حللت منها أجزاء نارية يخالطها أجزاء أرضية فيركب منهما دخان ويختلط بالبخار، وهو الحادث بسبب الحرارة السماوية إذا أثرت في البلة، ويتصاعدان معاً إلى الطبقة الباردة، وينعقد ثمة سحاب ويحتقن الدخان فيه، ويطلب الصعود إن بقي على طبعه الحار، والنزول إن ثقل وبرد وكيف كان يمزق السحاب بعنفه، فيحدث منه الرعد وقد تشتعل منه لشدة حركته ومحاكته نار لامعة، وهي البرق إن لطفت، والصاعقة إن غلظت. وربما كان البرق سبباً للرعد، فإن الدخان المشتعل ينطفيء في السحاب، فيسمع لإنطفاءه صوت، كما إذا أطفأنا النار بين أيدينا، والرعد والبرق يكونان معاً إلا أن البرق يرى في الحال، لأن الأبصار لا يحتاج إلا إلى المحاذاة من غير حجاب، والرعد يسمع بعد، لأن السماع إنما يحصل بوصول تموج الهواء إلى القوة السامعة، وذلك يستدعى زماناً كذا قالوه، وربما يختلج في ذهنك قرب هذا، ولا تدري ماذا تصنع بما ورد عن حضرة من أسرى به ليلاً بلا رعد ولا برق على ظهر البراق، وعرج إلى ذي المعارج فرجع، وهو أعلم خلق الله على الإطلاق، فأنا بحول الله تعالى أوفق لك بما يزيل الغين عن العين وسر جوامع الكلم التي أوتيها النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الآلوسي توجيهاً لذلك يشبه طريق الصوفية من كان له ذوق بذلك فليرجع إلى روح المعاني (ج١ص١٧١) (والصواعق) جمع صاعقة. والظاهر أنها في الأصل صفة من الصعق وهي الصراخ. وتاؤها للتأنيث إن قدرت صفة لمؤنث، أو للمبالغة إن لم تقدر كرواية، أو للنقل من الوصفية إلى الاسمية كحقيقة. وقيل: إنها مصدر كالعافية والعاقبة، وهي اسم لكل هائل مسموع أو مشاهد. والمشهور أنها الرعد الشديد معه قطعة من نار لا تمر بشيء إلا أتت عليه، وقد يكون معه جرم حجري أو حديدي، كذا قال الآلوسي. وفي الجلالين: الصاعقة شدة صوت الرعد. فهي مأخوذة من الصعق، وهي شدة الصوت. وقيل: هي نار تخرج من السحاب فيقدر له فعل أي ورأى الصواعق، فهو من باب علفته تبناً وماءاً بارداً لمجاورة الصاعقة غالباً صوت الرعد مسموعاً. ولعل إعتبار الجمع موافقة للآية المراد فيها التعدد المحيط بهم زيادة للنكال، قاله القاري في شرح الحصن. وقال في المرقاة: والصواعق بالنصب، فيكون التقدير وأحس الصواعق من باب علفتها تبناً وماءاً بارداً، أو أطلق السمع وأريد به الحس من باب إطلاق الجزء وإرادة الكل، وفي نسخة بالجر عطفاً على الرعد، وهو إنما يصح على بعض الأقوال في تفسير الصاعقة. قال بعضهم: هي نار تسقط من السماء في رعد شديد، فعلى هذا لا يصح عطفه على شيء مما قبله. وقيل: الصاعقة صيحة العذاب أيضاً وتطلق على صوت شديد غاية الشدة يسمع من الرعد، وعلى هذا يصح عطفه على صوت الرعد أي صوت السحاب، فالمراد بالرعد السحاب بقرينة إضافة الصوت إليه، أو الرعد صوت السحاب ففيه تجريد. وقال الطيبي هي قعقعة رعد ينقض معها قطعة من نار يقال صعقته الصاعقة إذا أهلكته فصعق أي مات إما لشدة الصوت وإما بالإحراق– انتهى. (وعافنا) أي أمتنا بالعافية (قبل ذلك) أي قبل نزول عذابك. مرعاة المفاتيح (٥/٢٠٧).

**مسألة**: سئل العلامة العثيمين كما في لقاءات الباب المفتوح : ما هو الدعاء الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم عند رؤية البرق؟

فاجاب : لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك شيء، لكن ذكروا عن ابن عباس رضي الله عنهما: (أن من قال: سبحان الله وبحمده عند البرق فإنها لا تصيبه صاعقة) ومثل هذا الخبر لا مجال للرأي فيه، وابن عباس

## الفصل التاسع والعشرون

## في الذكر عند نزول الغيث

في الصحيحين عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال: (صلى بنا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلاة الصبح بالحديبية في إثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس فقال هل تدرون ماذا قال ربكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم.

قال: قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكواكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا، فذاك كافر بي مؤمن بالكواكب)[1].

---

عند المحدثين ممن عرف بالأخذ عن بني إسرائيل، وقد اشترطوا للمرفوع حكماً في مثل هذه الأمور: ألا يكون الصحابي ممن عرف بالأخذ عن بني إسرائيل. ولكن ما قاله علماء المصطلح في هذا فيه نظر؛ لأن ابن عباس رضي الله عنهما أنكر على من يأخذ من بني إسرائيل كما في صحيح البخاري، فكيف ينكر على الناس وهو يأخذ منهم؟! هذا بعيد. فيقال: إذا صح الخبر عن ابن عباس في هذا فتقول عند البرق: سبحان الله وبحمده. أما عند الرعد فقد كان عبد الله بن الزبير يقطع الحديث ويقول: (سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته).

[1] أخرجه البخاري (٨٤٦ ، ١٠٣٨ ، ٤١٤٧)، ومسلم (٧١).

قوله: (على إثر سماء) ، بكسر الهمزة وسكون الثاء المثلثة على المشهور، وروي، بأثر سماء، بفتح الهمزة وفتح الثاء أيضا، وهو: ما يكون عقيب الشيء، والمراد من السماء: المطر، وأطلق عليها: سماء، لكونها تنزل من جهة السماء، وكل جهة علو تسمى: سماء. قوله: (كانت من الليل) ، كذا هو في رواية الأكثرين، وفي رواية المستملي والحموي: (من الليلة) بالإفراد، والسماء تذكر وتؤنث إذا لم يرد بها المطر. فإن قلت: ههنا قد أريد بها المطر، فكان ينبغي أن تذكر؟ قلت: ذاك على لفظها لا معناها. قوله: (فلما انصرف) أي: من صلاته. قوله: (هل تدرون؟) استفهام على سبيل التنبيه، ووقع عند النسائي في رواية سفيان عن صالح: (ألم تسمعوا ما قال ربكم الليلة؟) وهذا من الأحاديث القدسية. قوله: (أصبح من عبادي) ، هذه الإضافة فيه تدل على العموم بدليل التقسيم إلى مؤمن وكافر، بخلاف مثل الإضافة في قوله: {إن عبادي ليس لك عليهم سلطان} (الحجر: ٤٢، والإسراء: ٦٥) . فإن الإضافة فيه للتشريف. قوله: (مؤمن بي وكافر) ، يحتمل أن يكون المراد من الكفر كفر الشرك بقرينة مقابلته بالإيمان، ويقوي هذا ما رواه أحمد من رواية نصر بن عاصم الليثي عن معاوية الليثي مرفوعا: (يكون الناس مجدبين فينزل الله عليهم رزقا من رزقه، فيصبحون مشركين يقولون: مطرنا بنوء كذا) . وعن هذا قال القرطبي: معناه الكفر الحقيقي، لأنه قابله بالإيمان حقيقة، وذاك في حق من اعتقد أن المطر من فعل الكواكب، ويحتمل أن يكون المراد به كفر النعمة إذا اعتقد أن الله تعالى هو الذي خلق المطر واخترعه، ثم تكلم بهذا القول، فهو مخطىء لا كافر، وخطؤه من وجهين: الأول: مخالفته للشرع. والثاني: تشبهه بأهل الكفر في قولهم، وذلك لا يجوز، لأنا أمرنا بمخالفتهم. فقال: (خالفوا المشركين وخالفوا اليهود) ، ونهينا عن التشبه بهم، وذلك يقتضي الأمر بمخالفتهم في الأفعال والأقوال، فلو قال: نظير هذا اللفظ الممنوع منه يريد الإخبار عما أجرى الله به سنته

وقد قيل: إن الدعاء عند نزول الغيث مستجاب.

وفي صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا رأى المطر قال (صيباً نافعاً)[1].

---

جاز، كما قال صلى الله عليه وسلم: (إذا أنشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك عين غديقة) . قوله: (بنوء كذا وكذا) ، النوء، بفتح النون وسكون الواو وفي آخره همزة، قال الخطابي: النوء: الكوكب، ولذلك سموا نجوم منازل القمر: الأنواء، وإنما سمي النجم نوأ لأنه ينوء طالعا عند مغيب مقابله ناحية المغرب. وقال ابن الصلاح: النوء في أصله ليس نفس الكوكب، فإنه مصدر: ناء النجم إذا سقط وغاب، وقيل: أي نهض وطلع. وقال أبو عبيد: الأنواء ثمانية وعشرون نجما معروفة المطالع في أزمنة السنة كلها، يسقط منها في كل ثلاث عشرة ليلة نجم في المغرب مع طلوع الفجر، ويطلع آخر مقابله في المشرق من ساعته، وإنما سمي نوأ لأنه إذا سقط الساقط ناء الطالع، وذلك النهوض هو النوء، وانقضاء هذه الثمانية والعشرين مع انقضاء السنة، وكانت العرب في الجاهلية إذا سقط منها نجم وطلع آخر يقولون: لا بد أن يكون عند ذلك مطر أو ريح فيقولون: مطرنا بنوء كذا، أي: المطر كان من أجل أن الكوكب ناء، وأنه هو الذي هاجه. وقال ابن الأعرابي: الساقطة منها في المغرب هي: الأنواء، والطالعة منها هي: البوارح، وقال صاحب (المطالع) : وقد أجاز العلماء أن يقال: مطرنا في نوء كذا، ولا يقال بنوء كذا، ويحكى عن أبي هريرة، رضي الله تعالى عنه، أنه كان يقول: مطرنا بنوء الله تعالى، وفي رواية: مطرنا بنوء الفتح، ثم يتلو: {ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها} (فاطر: ٢) . وفي (الأنواء الكبير) لأبي حنيفة: الذي عندي في الحديث أن المطر كان من أجل أن الكوكب ناء، وأنه هو الذي هاجه. وأما من زعم أن الغيث يحصل عند سقوط الثريا فهذا، وما أشبهه، إنما هو إعلام للأوقات والفصول، وليس من وقت ولا زمن إلا وهو معروف بنوع من مرافق العباد يكون فيه دون غيره، وقد قال عمر للعباس، رضي الله تعالى عنهما، وهو يستسقي بالناس: يا عم رسول الله صلى الله عليه وسلم! كم بقي علينا من نوء الثريا؟ فإن العلماء يزعمون أنها تعترض بالأفق سبعا. قال ابن عباس، رضي الله تعالى عنه: لأمر أخطأ الله نوأها، يريد أخطأها الغيث، فلو لم يدلك على افتراق المذهبين في ذكر الأنواء، إلا هذان الخبران لكفى بهما دليلا. قوله: (مطرنا بنوء كدا وكذا) قد عرف أن كذا يرد على ثلاثة أوجه: أحدها: أن تكون كلمتين باقيتين على أصلهما وهما: كاف، التشبيه. و: ذا، الإشارية، كقولك: رأيت زيدا فاضلا، ورأيت عمرا كذا، ويدخل عليها: هاء التنبيه كقوله تعالى: {هكذا عرشك} (النمل: ٤٢) . الثاني: أن تكون كلمة واحدة مركبة من كلمتين مكنيا بها عن غير عدد، كما جاء في الحديث: أنه يقال للعبد يوم القيامة: (أتذكر يوم كذا وكذا؟ فعلت كذا وكذا؟) . والثالث: أن تكون كلمة واحدة مركبة مكنيا بها عن العدد، والذي ههنا من هذا القسم، وفي حديث أبي سعيد، رضي الله تعالى عنه، عند النسائي (مطرنا بنوء المجدح) ، بكسر الميم وسكون الجيم وفتح الدال بعدها حاء مهملة. ويقال: بضم أوله، وهو: الدبران، بفتح الدال المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها راء، سمي بذلك لاستدباره الثريا، وهو نجم أحمر منير. وقال ابن قتيبة: كل النجوم المذكورة لها نوء، وغير أن بعضها أحمر وأغزر من غيره، ونوء الدبران غير محمود عندهم. عمدة القاري (١٣٧/٦).

[1] أخرجه البخاري (١٠٣٢) وقد تقد شرحه.

وفي صحيح مسلم عن أنس رضي الله عنه قال: (أصابنا ونحن مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مطر، فحسر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثوبه حتى أصابه المطر، فقلنا: يا رسول الله، لم صنعت هذا؟ قال لأنه حديث عهد بربه)[1].

## الفصل الثلاثون

## في الذكر والدعاء عند زيادة المطر وكثرة المياه والخوف منها

في الصحيحين عن أنس رضي الله عنه قال: (دخل رجل المسجد يوم جمعة ورسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قائم يخطب الناس فقال: يا رسول الله، هلكت الأموال وانقطعت السبل، فادع الله يغيثنا، فرفع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يديه ثم قال اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، قال أنس: والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة، وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار، فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم أمطرت فلا والله ما رأينا الشمس سبتاً، ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة ورسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قائم يخطب فقال: يا رسول الله، هلكت الأموال وانقطعت السبل، فادع الله يمسكها عنا، فرفع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يديه ثم قال اللهم حوالينا ولا علينا، اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر، قال: فأقلعت، وخرجنا نمشي في الشمس)[2].

---

[1] أخرجه مسلم (٨٩٨).

قوله (فحسر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ثوبه) أي كشف بعض ثوبه عن بدنه (لم صنعت هذا) أي ما الحكمة فيه (قال: لأنه) أي المطر الجديد (حديث عهد بربه) أي جديد النزول بأمر ربه أو بإيجاد ربه وتكوينه إياه، يعني أن المطر رحمة، وهي قريبة العهد بخلق الله تعالى لها فيتبرك بها، وفيه دليل على أنه يستحب عند أول المطر أن يكشف بدنه ليناله المطر لذلك. وقال التوربشتي: أراد أنه قريب عهد بالفطرة، وأنه هو الماء المبارك الذي أنزله الله من المزن ساعتئذ فلم تمسه الأيدي الخاطئة ولم تكدره ملاقاة أرض عبد عليها غير الله. قال المظهر: فيه تعليم لأمته أن يتقربوا ويرغبوا فيما فيه خير وبركة – انتهى. مرعاة المفاتيح (١٨١/٥).

[2] أخرجه البخاري (١٠١٤)، ومسلم (٨٩٥، ٨٩٦، ٨٩٧).

قوله: (فقال: يا رسول الله، هلكت المواشي، وانقطعت السبل) لعدم الماء والعلف، فلا يمكن سلوكها (فادع الله أن يغيثنا) –بفتح الياء– من الغيث. قال الجوهري: يقال: غاث الغيث الأرض، وغاث الله البلاد، وكذا قال ابن الأثير، ويروى بضم الياء من الغوث يقال: استغثته فأغاثني، وأما جعله من الغيث فليس بشيء لأن أغاث لم يجئ منه، إنما جاء من الغوث (اللهم اسقنا) –بهمزة القطع والوصل– قرئ بهما (قال أنس: ولا والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة ولا شيء) عطف على محلّ: من السحاب، ولا: مزيدة لتوكيد القسم؛ كما في {لَا أُقْسِمُ} [القيامة: ١]، وإعادتها في المعطوف لتأكيد معنى النفي، ولئلا يتوهم نفي المجموع من حيث المجموع. والقزعة

## الفصل الحادي والثلاثون

## في الذكر عند رؤية الهلال

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا رأى الهلال قال (الله أكبر، اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان، والسلامة والإسلام، والتوفيق لما تحب وترضى، ربنا وربك الله)[1].

---

–بثلاث فتحات– القطعة من السحاب (ولا بيننا وبين سلع من بيت ولا دار) السلع –بفتح السين وسكون اللام– جبل بالمدينة. والدار: المحلّة. وغرض أنس من هذا الكلام دفع وهم من يتوهم أنه ربما كان سحاب لم يره أنس لوجود مانع من الرؤية (والله ما رأينا الشمس سبتًا) –بالباء الموحدة– ويروى: ستًّا، –بالتاء– من العدد. فإن قلت: رواية ستًّا ظاهرة؛ لأن من الجمعة إلى الجمعة ستة أيام كوامل، وأما رواية: سبتًا، –بالباء الموحدة– فليست بظاهرة؟ قلت: أجاب ابن الأثير: بأنه أراد قطعة من الزمان؛ لأن السبت لغة هو القطع، أو أراد أسبوعًا كما يقال: عشرون خريفًا؛ أي: سنة. قلت: هذا هو الظاهر الموافق لسائر الروايات، وإيثار السبت لأنه أول الأسبوع أو آخره. (ثم دخل من ذلك الباب) قيل: يحتمل أن يكون الرّجل الأول. قلت: هو الرجل الأول؛ لما جاء في رواية: فقام أعرابي (ثم قال في الجمعة الأخرى ذلك الأعرابي: هلكت الأموال) أي: الزرع والمواشي.. (اللهم حوالينا) أي: اجعله حوالينا –بفتح الحاء– يقال: حوله وحواله وحواليه بفتح اللام في الكل (على الآكام والجبال والظراب والأودية ومنابت الشجر) بدل من حوالينا، والآكام –بفتح الهمزة والمدّ– هو الرواية. قال ابن الأثير: الإكام –بكسر الهمزة– جمع أكمة –بفتح الهمزة– وهي الرابية، والإكمام –بكسر الهمزة– يجمع على أكم –بفتح الهمزة وضم الكاف– والأكم على الآكام –بفتح الهمزة مع المد–، والظراب: الجبال الصغار جمع ظرب على وزن كتف؛ جمع المواضع التي هي محل الانتفاع، ولم يسأل رفع المطر، لأنه رحمة، فلا يلائم الدعاء الرفع، وأيضًا علم أن المقدر كائن. الكوثر الجاري (١١٤/٣).

[1] أخرجه الدارمي (٤٢٨/١)، الطبراني في الكبير١٢/ ٣٥٦ ، رقم ١٣٣٣٠)، وابن حبان (٨٨٨)، وابن عساكر (٣٨ / ٣١٠) والحديث صححه ابن حبان، وقال المصنف في الزاد (٣٦١/٢): في إسناده لين، وقال الهيثمي في المجمع (١٤٢/١٠): فيه عثمان بن إبراهيم الحاطبي وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات، وقال الحافظ كما في الفتوحات الربانية (٣٣٠/٤): سنده ضعيف، وقال العلامة الألباني في الكلم الطيب (١٦٢): صحيح بشواهده، وقال الأرنؤوط في تحقيق صحيح ابن حبان (١٧١/٣): حديث صحيح لغيره، عبد الرحمن بن عثمان: قال الذهبي: مقل، ضعفه أبو حاتم الرازي، وأما ابن حبان، فذكره في الثقات، وأبوه عثمان بن إبراهيم روى عنه غير واحد، ووثقه المؤلف، وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، روى عنه ابنه أحاديث منكرة، وباقي رجاله ثقات.
وله شاهد من حديث طلحة بن عبيد الله عند أحمد ١٦٢/١، والترمذي (٣٤٥١) في الدعوات: باب ما يقول عند رؤية الهلال، والحاكم ٢٨٥/٤، وأبي يعلى ١٩١/١، وابن السني (٦٣٥) ، والدارمي ٤/٢، وابن أبي عاصم

وفي سنن أبي داود عن قتادة أنه بلغه أن نبي الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا رأى الهلال قال (هلال خير ورشد، هلال خير ورشد، آمنت بالله الذي خلقك، ثلاث مرات، ثم يقول الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا)[1].

---

في السنة (٣٧٦) ، والبغوي (١٣٣٥) ، وسنده ضعيف، لكنه حسن في الشواهد. وآخر من حديث قتادة عند أبي داود (٥٠٩٢) في الأدب: باب ما يقول الرجل إذا رأى الهلال، والبغوي (١٣٣٦) . وثالث من حديث رافع عند الطبراني، وإسناده حسن ورابع من حديث عبادة بن الصامت عند الطبراني. وخامس من حديث أنس عند الطبراني في الأوسط، فالحديث صحيح، انظر "مجمع الزوائد" ١٣٩/١٠، وانظر "مصنف" ابن أبي شيبة ٤٠١/١٠.

[1] أخرجه أبو داود (٥٠٩٢) والحديث قال عنه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٤٢٣/٧): حديث حسن لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات لكنه مرسل. وهو عند المصنف في "المراسيل" (٥٢٧).

وأخرجه عبد الرزاق (٧٣٥٣)، ومن طريقه أخرجه البغوي في "شرح السنة" (١٣٣٦) عن معمر قال: عن قتادة أن النبي –صلى الله عليه وسلم– كان إذا رأى الهلال كبر ثلاثا ثم قال: هلال خير ورشد ثلاثا، ثم قال: آمنت بالذي خلقك ثلاثا، ثم يقول: الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وكذا وجاء بشهر كذا وكذا. وله شاهد من حديث رافع بن خديج عند الطبراني برقم (٤٤٠٩) قال: كان رسول الله –صلى الله عليه وسلم– إذا رأى الهلال قال: "هلال خير ورشد، اللهم إني أسألك من خير هذا الشهر وخير القدر، وأعوذ بك من شره، ثلاث مرات. وإسناده ضعيف. وعن عبادة بن الصامت عند أحمد (٢٢٧٩١) وسنده ضعيف. وفي الباب عن طلحة بن عبيد الله عند أحمد (١٣٩٧)، والترمذي (٣٧٥٣)، والدارمي (١٦٨٨). وقال الترمذي: حديث حسن غريب. ولفظه: كان إذا رأى الهلال قال: اللهم أهله علينا باليمن والإيمان والسلامة والإسلام ربي وربك الله. وله شاهد يصح به من حديث ابن عمر عند ابن حبان (٨٨٨)، والدارمي (١٦٨٧) ا.هـ أما العلامة الألباني فخرج الحديث وشواهد في الضعيفة (٣٥٠٦ ، ٣٥٠٧ ، ٣٥٠٨ ، ٣٥٠٩) وقال تحت الحديث رقم (٣٥٠٩): وبالجملة ؛ فهذه طرق كثيرة يثبت بها أنه عليه السلام كان يدعو إذا رأى الهلال ، وأما بماذا كان يدعو ؟ فهذا مما اختلفت فيه الأحاديث ؛ على ما في أسانيدها من ضعف كما علمت ، والذي تطمئن إليه النفس وينشرح له الصدر ثبوت الدعاء عنه عليه السلام بـ : ( اللهم ! أهله علينا باليمن والإيمان ، والسلامة والإسلام ، ربي وربك الله ، هلال خير ورشد ) ؛ لورود ذلك في عدة طرق ، وأما بقية الأدعية فشاذة منكرة ؛ لم يأت ما يدعمها ويأخذ بعضدها ، فالأولى الاكتفاء بهذا القدر من الدعاء ، والله سبحانه وتعالى أعلم.

مسألة: لقد ورد في السنة دعاء يستحب للمسلم أن يقوله عند رؤية الهلال من كل شهر، فيه سؤال الرب سبحانه أن يجعل هذا الشهر الذي هل هلاله شهر يمن وإيمان وسلامة وإسلام، وهي دعوة مباركة يحسن بالمسلم أن يدعو بها كلما رأى الهلال.

روى الترمذي عن طلحة رضي الله عنه: "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى الهلال قال: اللهم أهله علينا باليمن والإيمان، والسلامة والإسلام، ربي وربك الله". وقبل الدخول في معاني هذه الدعوة المباركة، لنقف قليلا

نتأمل في هذه الآية الباهرة الدالة على عظمة الرب سبحانه وكمال قدرته، يقول ابن المصنف رحمه الله في مفتاح دار السعادة (٢٧/٢): "وانظر إلى القمر وعجائب آياته، كيف يبديه الله كالخيط الدقيق، ثم يتزايد نوره ويتكامل شيئا فشيئا كل ليلة حتى ينتهي إلى إبداره وكماله وتمامه، ثم يأخذ في النقصان حتى يعود على حالته الأولى؛ ليظهر من ذلك مواقيت العباد في معاشهم وعباداتهم ومناسكهم، فتميزت به الأشهر والسنون، وقام به حساب العالم مع ما في ذلك من الحكم والآيات والعبر التي لا يحصيها إلا الله". اهـ. وقد عد الله في القرآن الكريم هذا ضمن آياته العظام وبراهينه الجسام، يقول الله تعالى: {وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فإذا هم مظلمون والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم والقمر قدرناه منازل حتى عاد كالعرجون القديم لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكل في فلك يسبحون}. وقوله: {والقمر قدرناه منازل} أي: ينزلها، كل ليلة ينزل منها واحدة، إلى أن يصغر جدا فيكون كالعرجون القديم، أي: كعذقة النخل إذا قدم وجف وصغر حجمه وانحنى، ثم يهل في أول الشهر ويبدأ يزيد شيئا فشيئا حتى يتم نوره ويتسق ضياؤه، فما أعظمها من آية، وما أوضحها من دلالة على عظمة الخالق، وعظمة أوصافه سبحانه، ولا ريب أن التأمل في هذه الآية وغيرها مما دعا الله عباده في كتابه إلى التفكر فيها وتأملها يهدي العبد إلى العلم بالرب سبحانه بوحدانيته وصفات كماله ونعوت جلاله من عموم قدرته وسعة علمه وكمال حكمته، وتعدد بره وإحسانه، ومن ثم يخلص الدين له ويفرده وحده بالذل والخضوع والحب والإنابة والخوف والرجاء، فهي دلائل ظاهرة وبراهين واضحة على تفرد الله بالربوبية والألوهية والعظمة والكبرياء.

ولهذا كان صلى الله عليه وسلم إذا رأى الهلال كبر؛ لأنه آية عظيمة على عظمة الرب وكبريائه، والتكبير تعظيم الله واعتقاد أنه أكبر من كل شيء وأنه لا شيء أكبر منه، كما قال صلى الله عليه وسلم في حديث عدي رضي الله عنه: "فهل من شيء أكبر من الله". بل إن التكبير مشروع عند رؤية كل كبير وعظيم ليبقى القلب ليس فيه اشتغال إلا بتكبير الله وتعظيمه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى (٢٢٦/٢٤): "التكبير مشروع في المواضع الكبار لكثرة الجمع، أو لعظمة الفعل، أو لقوة الحال أو نحو ذلك من الأمور الكبيرة؛ ليبين أن الله أكبر، وتستولي كبرياؤه في القلوب على كبرياء تلك الأمور الكبار، فيكون الدين كله لله، ويكون العباد له مكبرون، فيحصل لهم مقصودان: مقصود العبادة بتكبير قلوبهم لله، ومقصود الاستعانة بانقياد سائر المطالب لكبريائه" ا.هـ أما تكبير النبي صلى الله عليه وسلم عند رؤية الهلال فقد رواه الدارمي من حديث عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى الهلال قال: الله أكبر، اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان، والسلامة والإسلام، والتوفيق لما تحب وترضى، ربي وربك الله". ولنبدأ هنا في الكلام على معنى الحديث، قوله: "إذا رأى الهلال" الهلال هو غرة القمر لليلتين أو لثلاث، وفي غير ذلك يقال له قمر.

وقوله: "أهله علينا" أي أطلعه علينا، وأرنا إياه.

وقوله: "بالأمن والإيمان" الأمن هو الطمأنينة والراحة والسكون والسلامة من الآفات والشرور، وفي حديث طلحة "باليمن" واليمن هو السعادة، والإيمان هو الإقرار والتصديق والخضوع لله.

وقوله: "والسلامة والإسلام" السلامة هي الوقاية والنجاة من الآفات والمصائب، والإسلام هو الاستسلام لله والانقياد لشرعه.

## الفصل الثاني والثلاثون

## في الذكر للصائم وعند فطره

**عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ثلاثة لا ترد دعوتهم: الصائم حين يفطر، والإمام العادل، ودعوة المظلوم)[1] رواه الترمذي وقال: حديث حسن.**

---

وقوله: "ربي وربك الله" فيه إثبات أن الناس والقمر وجميع المخلوقات كلها مربوبة لله مسخرة بأمره خاضعة لحكمه، وفي هذا رد على من عبدها من دون الله {لا تسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله الذي خلقهن إن كنتم إياه تعبدون}. ثم إن الحديث فيه فوائد كثيرة أشير إلى شيء منها.

فمن فوائد الحديث أن فيه بيانا للفرق بين الإيمان والإسلام وأنهما ليسا شيئا واحدا عندما يجتمعان في الذكر، بل لكل واحد منهما معنى خاص، فالإيمان يراد به الاعتقادات الباطنة، والإسلام يراد به الأعمال الظاهرة، أما عند إفراد كل واحد منهما بالذكر فإنه يكون متناولا لمعنى الآخر.

ومن فوائد الحديث أن الأمن مرتبط بالإيمان، والسلامة مرتبطة بالإسلام، فالإيمان طريق الأمان، والإسلام طريق السلامة، ومن رام الأمن والسلامة بغيرهما ضل، والله تعالى يقول: {الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون}.

ومن فوائد الحديث أن فيه لفتة كريمة إلى أن أهم ما تشغل به الشهور وتمضى فيه الأوقات هو الإيمان بالله وبما أمر عباده بالإيمان به، والاستسلام له سبحانه في كل أحكامه وجميع أوامره. ومرور الشهور على العبد مع الانشغال عن هذا المقصد الجليل ضياع للشهور وحرمان من الخير، فالشهور لم تخلق ولم توجد إلا لتكون مستودعا للإيمان والأعمال، وهذا إنما ينجلي أمره للناس عندما يقفون يوم القيامة بين يدي الله ليروا نتائج أعمالهم وحصاد حياتهم وثمرة أوقاتهم.

قال ابن القيم رحمه الله في الفوائد (ص:٢٩٢): "السنة شجرة، والشهور فروعها، والأيام أغصانها، والساعات أوراقها، والأنفاس ثمرها، فمن كانت أنفاسه في طاعة فثمرة شجرته طيبة، ومن كانت في معصية فثمرته حنظل، وإنما يكون الجذاذ يوم المعاد، فعند الجذاذ يتبين حلو الثمار من مرها". اهـ.

ونسأل الله أن يصلح أوقاتنا جميعا، ويعمرها بالأمن والإيمان والسلامة والإسلام والتوفيق لما يحبه ويرضاه، هو ربنا لا رب لنا سواه. فقه الأذكار (٣/٢٥٣).

[1] أخرجه الطيالسي (٢٥٨٤)، وأحمد ( ٢/٣٠٤ – ٣٠٥ و٤٤٥ و٤٧٧ )، وابن أبي شيبة (٣/٦–٧)، والترمذي (٣٩١٥)، وابن ماجه (١٧٥٢)، وابن خزيمة (١٩٠١)، وابن حبان" (٣٤٢٨)، والبيهقي (٣/٣٤٥) و (٨/١٦٢) و (١٠/٨٨)، والبغوي (١٣٩٥) والحديث حسنه الترمذي، وصححه ابن خزيمة، وابن حبان، وحسنه الحافظ ابن حجر كما في الفتوحات الربانية (٤/ ٣٣٨)، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (١٣٥٨)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (٨/١٣٧): إسناده صحيح، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن

وروى ابن ماجة عن ابن أبي مليكة عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول (إن للصائم عند فطره دعوة ما ترد، قال ابن أبي مليكة: سمعت عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهما إذا أفطر يقول: اللهم إني أسألك برحمتك التي وسعت كل شيء أن تغفر لي)[1].

---

ابن ماجة (٦٣٦/٢): حديث حسن إن شاء الله، سعدان الجهني –وهو ابن بشر القبي– قال ابن حجر: صدوق، وأبو مدلة سماه ابن حبان عبيد الله بن عبد الله وقال بإثر حديثه: مدني ثقة، وقد وثقه أيضا ابن ماجه في سنده هذا.

قوله: (ثلاثة) أي أشخاص أو ثلاثة رجال (الصائم) أي منهم أو أحدهم الصائم (حين يفطر) لأنه بعد عبادة وحال تضرع ومسكنة (والإمام العادل) بين رعيته (ودعوة المظلوم) كان مقتضى الظاهر أن يقول، والمظلوم، ولعله لما كانت المظلومية ليست بذاتها مطلوبة عدل عنه قاله القاري. وقال الطيبي: أي دعوة الصائم ودعوة الإمام بدليل قوله ودعوة المظلوم، ويكون بدلا من دعوتهم وقوله "يرفعها" حال كذا قيل، والأولى أن يكون أي يرفعها خبراً لقوله ودعوة المظلوم وقطع هذا القسم عن أخويه لشدة الاعتناء بشأن دعوة المظلوم ولو فاجراً أو كافراً وينصر هذا الوجه عطف قوله ويقول الرب على قوله ويفتح فإنه لا يلائم الوجه الأول لأن ضمير يرفعها للدعوة حينئذ لا لدعوة المظلوم كما في الوجه الأول. قال القاري: والظاهر إن الضمير على الوجهين لدعوة المظلوم وإنما بولغ في حقها لأنه لما لحقته نار الظلم واحترقت أحشاءه خرج منه بالتضرع والانكسار وحصل له حاله الاضطرار فيقبل دعاءه كما قال تعالى: {أمن يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء} [النمل: ٦٢] (يرفعها الله فوق الغمام) أي تجاوز الغمام أي السحاب (ويفتح) أي الله (لها) أي لدعوته (أبواب السماء) بالنصب على أن يفتح مذكر معلوم وبالرفع على أنه مؤنث مجهول. قيل: رفعها فوق الغمام وفتح أبواب السماء لها كناية عن سرعة القبول والوصول إلى مصعد الإجابة (لأنصرنك) بفتح الكاف أي أيها المظلوم (ولو بعد حين) الحين يستعمل لمطلق الوقت ولستة أشهر ولأربعين سنة، والمعنى لا أضيع حقك ولا أرد دعائك ولو مضي زمان طويل لأني حليم لا أعجل عقوبة العباد لعلهم يرجعون عن الظلم والذنوب إلى إرضاء الخصوم والتوبة، وفيه إيماء إلى أنه تعالى يمهل ولا يهمله. مرعاة المفاتيح (٣٦٧/٧).

[1] أخرجه ابن ماجة (١٧٥٣)، والطبراني في الدعاء (٩١٩)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٨١)، والحاكم (٤٢٢/١)، والبيهقي في الشعب (٣٦٢١ ، ٣٦٢٣) وفي "ضائل الأوقات (١٤٢)، وابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال (١٤٠)، وابن عساكر في تاريخه (٢٥٦/٨)، وفي معجم الشيوخ (٣٠٧/١) والحديث قال عنه الحاكم: وإسحاق هذا إن كان ابن عبد الله مولى زائدة، فقد خرج عنه مسلم، وإن كان ابن أبي قرة فإنهما لم يخرجاه. وتعقبه الذهبي فقال: وإن كان ابن أبي فروة فواه، وقال ابن عساكر في معجم الشيوخ: حسن غريب، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة (١٠٢/٣): إسناده صحيح، وله شاهد، وحسنه الحافظ كما في الفتوحات الربانية (٣٤٢/٤)، وقال الشيخ أحمد شاكر في عمدة التفسير (٢٢٥/١): إسناده صحيح، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن ابن ماجة (٦٣٧/٢): إسناده حسن، هشام بن عمار متابع، وإسحاق بن عبيد الله –وهو ابن

ويذكر عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان إذا أفطر قال (اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت)[1].

ومن وجه آخر (اللهم لك صمنا، وعلى رزقك أفطرنا، فتقبل منا إنك أنت السميع العليم)[2].

---

أبي مليكة القرشي التيمي المدني، ويقال: المكي- روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في "الثقات" ٦/ ٤٨، فهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات، أما العلامة الألباني فضعفه في الإرواء (٩٢١).

[1] أخرجه الطبراني في الصغير (ص ٣٢٩: ٨٩٤)، وفي الدعاء (٢/ ١٢٢٩: ٩١٨)، وفي الأوسط (٨/ ٢٧٠: ٧٥٤٥)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ٢١٧) من حديث أنس رضي الله عنه، والحديث قال عنه الهيثمي في المجمع (٣/ ١٥٩): فيه داود بن الزبرقان وهو ضعيف، وقال الحافظ في التلخيص (٢/٢١٥):وإسناده ضعيف فيه داود بن الزبرقان وهو متروك، وصححه العلامة الألباني في صحيح ابن خزيمة، والإرواء (٩١٩)، ثم عاد وضعفه في المشكاة (١٩٩٤)، والكلم الطيب (١٦٥) ، ،أبو داود (٢٣٥٨)، وضعيف الجامع (٦٣١)، وقال الأرنؤوط ومنمعه في تحقيق سنن أبي داود (٤/٤١): في سنده داود بن الزبرقان متروك وكذبه الأزدي.

[2] أخرجه الدارقطنى فى سننه (٢/١٨٥) وابن السنى فى عمل اليوم والليلة (رقم ٤٧٤)، والطبرانى فى الكبير (٣/١٧٤/٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، والحديث قال عنه الضياء في السنن والأحكام (٤/٤٣٥): فيه عبد الملك ضعفه غير واحد من الأئمة، وقال ابن كثير في إرشاد الفقيه (١/٢٨٩): لا يصح سنده، وقال ابن الملقن في خلاصة البدر المنير (١/٣٢٧): في إسناده عبد الملك بن هارون ابن عنترة وقد تركوه وقال السعدي: دجال كذاب، وقال الفيروزآبادي في سفر السعادة (١٥٥): في إسناده مقال، وضعفه العلامة الألباني في الإرواء (٩١٩).

مسألة: أصح ماورد في هذ الباب حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أفطر قال : (ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله) أخرجه أبو داود (٢٣٥٧)، والنسائي في الكبرى (٣٣١٥ ، ١٠٠٥٨)، والبزار (٥٣٩٥)، والدارقطني في سننه (٢/١٨٥)، والحاكم (١/٤٢٢)، والبيهقي في الكبرى (٤/٢٣٩)، وفي الدعوات الكبير (٤٤٨)، والبغوي في شرح السنة (١٧٤٠)، والمزي في تهذيب الكمال (٢٧/٣٩١) والحديث قال عنه الدارقطني: إسناده حسن، وحسنه الحافظ كما في الفتوحات الربانية (٤/٣٣٩)، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، فتعقبه الذهبى تلخيصه قائلا: على شرط البخارى، احتج بمروان وهو ابن المقفع وهو ابن سالم، وقال العلامة ابن باز في حاشيته على البلوغ (٤٠٧): إسناده حسن، وحسنه العلامة الألباني في الإرواء (٩٢٠)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٤/٤٠): إسناده حسن.

قوله: (إذا أفطر) من صومه (قال) أي بعد الإفطار (ذهب الظمأ) بفتحتين فهمز أي العطش أو شدته. قال النووي: في الأذكار الظمأ مهموز الآخر مقصور وهو العطش، وإنما ذكرت هذا وإن كان ظاهراً لأني رأيت من اشتبه عليه فتوهمه ممدوداً – انتهى. وفيه أنه قريء لا يصيبهم ظمأ بالمد والقصر. وفي القاموس ظمى، كفرح ظمأ وظماءً وظماءةً عطش أو أشد العطش ولعل كلام النووي محمول على أنه خلاف الرواية لا أنه غير موجود في اللغة قاله

## الفصل الثالث والثلاثون

## في أذكار السفر

روى الطبراني عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال (ما خلف أحد عند أهله أفضل من ركعتين يركعهما عندهم حين يريد سفراً)[1].

---

القاري (وابتلت العروق) أي صارت رطبة بزوال اليبوسة الحاصلة بالعطش، قيل: لم يقل وذهب الجوع لأن أرض الحجاز حارة فكانوا يصبرون على قلة الطعام لا العطش (وثبت الأجر) أي زال التعب وحصل الثواب. قال الطيبي: ذكر ثبوت الأجر بعد زوال التعب استلذاذ أي استلذاذ ونظيره قوله تعالى حكاية عن أهل الجنة {الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن إن ربنا لغفور شكور} [فاطر:٣٤] – انتهى. (إن شاء الله) ثبوته بأن تقبل الصوم وتولى جزاءه بنفسه كما وعد. وقال القاري: قوله: "إن شاء الله" متعلق بالأخير على سبيل التبرك ويصح التعليق لعدم وجوب الأجر عليه تعالى رداً على المعتزلة، ويمكن أن يكون إن بمعنى إذ فتتعلق بجميع ما سبق. مرعاة المفاتيح (٦/٤٧٤).

مسألة: متى يكون دعاء الصائم قبل الإفطار أو في أثناءه أو بعده ؟

عرض هذا السؤال على العلامة العثيمين رحمه الله فقال : الدعاء يكون قبل الإفطار عند الغروب ؛ لأنه يجتمع فيه انكسار النفس والذل وأنه صائم ، وكل هذه أسباب للإجابة وأما بعد الفطر فإن النفس قد استراحت وفرحت وربما حصلت غفلة ، لكن ورد دعاء عن النبي صلى الله عليه وسلم لو صح فإنه يكون بعد الإفطار وهو : " ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله ")} فهذا لا يكون إلا بعد الفطر ، وكذلك ورد عن بعض الصحابة قوله : " اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت " فأنت ادع الله بما تراه مناسبا. اللقاء الشهري (رقم ٨).

[1] أخرجه الطبراني في المناسك كما في الفتوحات الربانية (٥/١٠٥)، وابن أبى شيبة (١/٤٢٤ ، رقم ٤٨٧٩)، ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة في مائله عن شيوخه ( رقم ٢٨)، والخطيب فى موضح أوهام الجمع والتفريق (٢/٤٦٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢/٢٩٧/١٦) عن المطعم بن المقدام معضلا، والحديث قال عنه الحافظ في الإصابة (٣/٥٢٩): هكذا أورده الشّيخ محيي الدين النووي في كتاب الأذكار له، ووقفت على ذلك في عدة نسخ حتى في النسخة التي بخطه مضبوطا بضم الميم وفتح القاف وتشديد الطّاء المهملة. وقد تعقبه الحافظ زين الدين بن رجب الحنبليّ، فقرأت بخطه ما نصه: هكذا قرأت بخط النووي، وقد وقع له فيه تصحيف عجيب، لأن الّذي في المناسك للطّبراني: عن المطعم بن المقدام الصّنعانيّ، فجعل المطعم المقطم، والصنعاني الصّحابي، والمطعم بن المقدام من أتباع التّابعين يروي عن مجاهد، وسعيد بن جبير، ونحوهما، مشهور، أرسل هذا الحديث، فهو معضل، فقد رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه، عن عيسى بن يونس، عن الأوزاعيّ، عن المطعم بن المقدام، قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلم ... فذكره، ومن هذا الوجه أخرجه الطّبراني، وهو كما قال ابن رجب ا.هـ وقال السيوطي في تحفة الأبرار بنكت الأذكار النووية: سنده معضل أو مرسل، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (٣٧٢) وقال: وقد روى الحديث عن أنس نحوه أتم منه ، بلفظ : "أربع

وفي مسند الإمام أحمد عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال (من أراد سفراً فليقل لمن يخلف: أستودعكم الله الذي لا تضيع ودائعه)[1].

---

ركعات يقرأ فيهن بفاتحة الكتاب و{ قل هو الله أحد } ثم يقول اللهم إني أتقرب إليك ... " إلخ وهو مسلسل بالعلل كما سيأتي بيانه أن شاء الله برقم ( ٥٨٤٠ ).

(تنبيه): قال العلامة الألباني في الضعيفة (٣٧٢): ثم إن النووى رحمه الله استدل بالحديث على أنه يستحب للمسافر عند الخروج أن يصلي ركعتين ، وفيه نظر بين ، لأن الاستحباب حكم شرعي لا يجوز الاستدلال عليه بحديث ضعيف ، لأنه لا يفيد إلا الظن المرجوح ، ولا يثبت به شيء من الأحكام الشرعية كما لا يخفي ، ولم ترد هذه الصلاة عنه صلى الله عليه وسلم فلا تشرع ، بخلاف الصلاة عند الرجوع فإنها سنة ، وأغرب من هذا جزمه أعني النووي رحمه الله : بأنه يستحب أن يقرأ سورة { لإيلاف قريش } فقد قال الإمام السيد الجليل أبو الحسن القزويني الفقيه الشافعي صاحب الكرامات الظاهرة والأحوال الباهرة والمعارف المتظاهرة : إنه أمان من كل سوء ، قلت : وهذا تشريع في الدين دون أي دليل إلا مجرد الدعوى ! فمن أين له أن ذلك أمان من كل سوء ؟ ! لقد كان مثل هذه الآراء التي لم ترد في الكتاب ولا في السنة من أسباب تبديل الشريعة وتغييرها من حيث لا يشعرون ، لولا أن الله تعهد بحفظها ورضي الله عن حذيفة بن اليمان إذ قال : كل عبادة لم يتعبدها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تعبدوها ، وقال ابن مسعود رضي الله عنه : اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم ، عليكم بالأمر العتيق ، ثم وقفت على حديث يمكن أن يستحب به صلاة ركعتين عند النصر –كذا بالأصل والظاهر أن الصواب السفر– وهو مخرج في الصحيحة (١٣٢٣) فراجعه وثمة حديث آخر سيأتي برقم ( ٦٢٣٥ و٦٢٣٦ ).

[1] أخرجه بهذا اللفظ ابن عدي (٧٦/٤)، والطبراني في الدعاء (١١٨٢/٢) قال الحافظ كما في افتوحات الربانية (١١٥/٥): تفرد بصيغة الأمر رشدين بن سعد، وفيه ضعف، والحديث بهذا اللفظ ضعفه ابن عدي، وابن القيسراني في الذخيرة (٢٧٦/١)، وقال العلامة الألباني في الضعيفة (١٤٧٠): هذا إسناد ضعيف، رشدين بن سعد وابن أبي السري ضعيفان، وقد خالفهما في متنه الليث بن سعد وسعيد بن أبي أيوب فقالا : عن الحسن بن ثوبان أنه سمع موسى بن وردان يقول : أتيت أبا هريرة أودعه لسفر أردته، فقال أبو هريرة رضي الله عنه : ألا أعلمك يا ابن أخي شيئا علمنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم أقول عند الوداع ؟ قلت : بلى، قال : قل : أستودعكم الله... إلخ... وهذا إسناد حسن ا.هـ قلت بهذا اللفظ أخرجه أحمد (٤٠٣/٢ ، رقم ٩٢١٩)، وابن ماجه (٩٤٣/٢ ، رقم ٢٨٢٥)، والنسائى فى الكبرى (١٣٠/٦ ، رقم ١٠٣٤٢)، وفي عمل اليوم والليلة (٥٠٨)، والطحاوي في مشكل الآثار (٥٩٤١)، وابن السنى في عمل اليوم والليلة (١٨٨ ، رقم ٥٠٦) والحديث قال عنه العراقي في المغني (٣١٥/٢): إسناده حسن، وحسنه الحافظ كما في الفتوحات الربانية (١١٤/٥)، وقال البوصيرى (١٦٨/٣) : هذا إسناد فيه عبد الله بن لهيعة وهو ضعيف لكن لم ينفرد به، وجود إسناده العلامة الألباني في الصحيحة (١٦)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٢٦/١٥): صحيح لغيره، وهذا إسناد جيد، حسن بن ثوبان وموسى بن وردان صدوقان، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وفي المسند أيضاً عن عمر[1] رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (إن الله إذا استودع شيئاً حفظه)[2].

---

[1] كذا في الأصول، والذي في مصادر التخريج: عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

[2] أخرجه أحمد (٨٧/٢ ، رقم ٥٦٠٥)، والحكيم الترمذي في نوادر الأصول (١٨٨/١)، والبيهقى فى الشعب (٢١١/٣ ، رقم ٣٣٤٢) وغيرهم عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن لقمان الحكيم كان يقول: إن الله عز وجل إذا استودع شيئا حفظه) والحديث قال عنه العراقي في المغني: إسناده جيد، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٣٦/٥): إسناده صحيح، وقال الأرنؤوط في تحقيق المسند (٤٣٠/٩): إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير نهشل بن مجمع الكوفي، فقد روى له النسائي، ووثقه أبو داود، وذكره ابن حبان في الثقات، وارتضاه سفيان الثوري، وقال أبو حاتم: لا بأس به، يكتب حديثه، أما العلامة الألباني فقال في الضعيفة (٣١٩١): رواه عبد بن حميد في "المنتخب من المسند" (٩٣/ ٢) عن نهشل الضبي عن أبي غالب عن ابن عمر مرفوعاً . ومن هذا الوجه أخرجه أحمد (٢/ ٨٧) إلا أنه قال : عن قزعة عن ابن عمر ... وقال مرة نهشل : عن قزعة أو عن أبي غالب . قلت : نهشل ثقة ؛ كما قال ابن معين ، وسائر الرواة ثقات رجال الشيخين غير أبي غالب هذا ؛ فقال ابن معين: "لا أعرفه" وقال الحافظ: "مستور" قلت: ولما كان الراوي قد تردد في كون الحديث عنه أو عن قزعة، لم يجز الحكم على الحديث بصحة لثقة قزعة، ولا بالضعف لجهالة أبي غالب، وإنما التوقف حتى يترجح لدينا أحد الوجهين، وهذا من الوجهة العملية معناه أن يعامل الحديث معاملة الضعيف ما دام أننا لم نصححه، فتأمل، وقد صح الحديث من قوله صلي الله عليه وسلم لا من قول لقمان، وقد خرجته في "الصحيحة" (٢٥٤٧)، قلت قال العلامة الألباني في الصحيحة (٢٥٤٧): أخرجه النسائي في " عمل اليوم " ( ٥٠٩ ) و ابن حبان ( ٢٣٧٦ – الموارد ) والبيهقي ( ٩ / ١٧٣ ) و الطبراني ( ٣ / ٢٠٦ / ٢ ) و علي بن المفضل المقدسي في " الأربعين في فضل الدعاء و الداعين " ( ٥ / ٢٥٠ / ١ ) عن محمد بن عائذ الدمشقي :

أخبرنا الهيثم بن حميد عن المطعم بن المقدام عن مجاهد قال : خرجت إلى العراق ، و شيعنا عبد الله بن عمر ، فلما فارقنا قال : إني ليس عندي شيء أعطيكم ، و لكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ( فذكره ) ، و إني أستودع الله دينكم و أمانتكم و خواتيم أعمالكم . قلت : و هذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات ، على ضعف يسير في الهيثم بن حميد . و له شاهد من حديث عمر رضي الله عنه ، أخرجه عبد الوهاب بن أحمد أبو الحسين في " حديث أبي بكر بن أبي الحديد " ( ق ١٩١ / ٢) عن نهشل الضبي عن أبي غالب أو أبي قزعة أو عن كلاهما عنه مرفوعا . قلت : هكذا وجدته بخطي عن المصدر المذكور ، و يبدو أن فيه سقطا و زيادة فقد أخرجه الإمام أحمد ( ٢ / ٨٧ ) من طريق سفيان عن نهشل بن مجمع عن قزعة عن ابن عمر قال : " إن لقمان الحكيم كان يقول : ( فذكر حديث الترجمة ) و قال مرة نهشل عن قزعة أو عن أبي غالب " . ثم أخرجه أحمد من طريق أخرى عن سفيان : أخبرني نهشل بن مجمع الضبي– قال : و كان مرضيا – عن قزعة قال : أنبأنا

وقال سالم: كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول للرجل إذا أراد سفراً: (أدن مني أودعك كما كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يودعنا، فيقول: أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك)[1].

ومن وجه آخر (كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا ودع رجلاً أخذ بيده فلا يدعها حتى يكون الرجل هو الذي يدع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وذكر تمام الحديث)[2].

قال الترمذي: حديث حسن صحيح[3].

وقال أنس رضي الله عنه: (جاء رجل إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا رسول الله، أريد سفراً فزودني، فقال: زودك الله التقوى قال زدني، قال وغفر ذنبك قال زدني، قال ويسر لك الخير حيث ما كنت)[4] قال الترمذي: حديث حسن.

---

رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لقمان ... الحديث . قلت : و هذا سند صحيح لولا أن نهشلا تردد بين قزعة و أبي

غالب ، و قزعة ثقة ، و أبو غالب مجهول ، و لا يجوز ترجيح أحد طرفي التردد على الآخر إلا بمرجح ، و هذا ما لم نجده حتى الآن ، و لذلك كنت أوردته في الضعيفة ( ٣١٩١ ) و أوضحت السبب هناك . و أزيد هنا فأقول : إن في رواية نهشل هذه أن الحديث هو من قول لقمان الحكيم ، و هذه زيادة على رواية مجاهد التي ظاهرها أنها

من قوله صلى الله عليه وسلم ، و الزيادة على الثقة لا تقبل إلا من ثقة مثله وهذا معدوم هنا . فتنبه.

[1] أخرجه أحمد (٢/ ٢٣٠)، والترمذي (٣٤٤٣)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٥٢٣)، وغيرهم، والحديث قال عنه الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث سالم، وصححه ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وحسنه ابن عساكر في معجم الشيوخ، وحسنه الحافظ كما في الفتوحات الربانية (٥/ ١١٦)، وصححه الألباني في الصحيحة (١٤)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (٤/ ٢٩٤):إسناده صحيح، وصححه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٨/ ١١٩).

[2] أخرجه الترمذي (٣٤٤٢)، والبزار (٣/ ١٥٨-كشف) والحديث أشار الترمذي إلى ضعفه بقوله: غريب من هذا الوجه، قلت لأنه من رواية إبراهيم ابن عبد الرحمن بن زيد بن أمية عن نافع وهو مجهول، و ضعفه العلامة في تحقيق الكلم الطيب (١٧٠)، ثم عاد وصححه في صحيح سنن الترمذي وصحيح الجامع (٤٧٩٥).

[3] قال الترمذي عن الحديث من هذا الوجه: غريب، وقوله: حسن صحيح قاله عن الرواية السابقة.

[4] أخرجه الترمذي (٣٤٤٤)، والدارمي في سننه (٢/ ١٩٨: ٢٦٧٤)، وابن خزيمة (٢٥٣٢)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (ص ٢٣٧/ ٥٠٣)، والطبراني في الدعاء (٢/ ١١٧٩/ ٨١٧)، والمحاملي في الدعاء (ص ٩٥ – ٩٦/ ١٠)، والخرائطي في مكارم الأخلاق (٢/ ٧٨٤/ ٨٦٨)، والحاكم (٢/ ٩٧) والحديث قال عنه الترمذي: حسن غريب، وصححه ابن خزيمة، والحاكم وأقره الذهبي، وحسنه ابن القطان في بيان الوهم والإيهام

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال: (يا رسول الله إني أريد أن أسافر فأوصني، قال: عليك بتقوى الله عز وجل والتكبير على كل شرف، فلما ولى الرجل قال: اللهم اطو له البعد، وهون عليه السفر)[1] قال الترمذي: حديث حسن.

---

(٦١٥/٣)، وحسنه الحافظ كما في الفتوحات الربانية (١٢٠/٥)، وقال العلامة الألباني في صحيح الترمذي: حسن صحيح.

قوله (فزودني) أمر من التزويد وهو إعطاء الزاد والزاد طعام يتخذ للسفر يعني ادع لي دعاء يكون بركته معي في سفري كالزاد. وقال الطيبي: ويحتمل أن يكون المراد الزاد المتعارف فالجواب على طريقة أسلوب الحكيم (زودك الله التقوى) ، أي الاستغناء عن المخلوق أو امتثال الأوامر واجتناب النواهي (قال زدني) بكسر المعجمة وسكون المهملة أي من الزاد أو من الدعاء (قال: وغفر ذنبك) فيه إشارة إلى صحة التقوى وترتب أثره عليه والتجاوز عما يقع فيه من التقصيرات (بأبي أنت وأمي) ، أي أفديك بهما، وأجعلهما فداءك فضلاً عن غيرهما (ويسر لك الخير) أي: سهل لك خير الدارين أو أراد المال الكثير (حيثما كنت) أي: في أي مكان حللت ومن لازمه أي: زمان نزلت. وفي رواية الدارمي، وابن السنى: (ووجهك للخير حيثما توجهت) قال الطيبي: يحتمل أن الرجل طلب الزاد المتعارف فأجابه عليه الصلاة والسلام بما أجابه على طريقة أسلوب الحكيم. أي: زادك أن تتقي محارمه وتجتنب معاصيه، ومن ثم لما طلب الزيادة قال: وغفر ذنبك، فإن الزيادة من جنس المزيد عليه، وربما زعم الرجل أن يتقي الله وفي الحقيقة لا يكون تقوى تترتب عليه المغفرة فأشار بقوله: وغفر ذنبك أن يكون ذلك الاتقاء بحيث يترتب عليه المغفرة ثم ترقى منه إلى قوله: (ويسر لك الخير) فإن التعريف في الخير للجنس فيتناول خير الدنيا والآخرة – انتهى. وفيه دليل على مشروعية الدعاء للمسافر بهذه الدعوات. وقال المناوي: يندب لكل من ودع مسافرًا أن يقوله له ويحصل أصل السنة بقوله: (زودك الله التقوى) والأكمل الإتيان بما ذكر كله. مرعاة المفاتيح (١٩٠/٨).

[1] أخرجه أحمد (٣٢٥/٢ ، رقم ٨٢٩٣)، وابن أبى شيبة (٧٨/٦ ، رقم ٢٩٦٠٨)، وابن ماجه (٩٢٦/٢ ، رقم٢٧٧١)، الترمذي (٥٠٠/٥ ، رقم ٣٤٤٥)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٥٠٥)، وابن خزيمة (١٤٩/٤ ، رقم ٢٥٦١)، وابن حبان (٢٦٩٢ ، ٢٧٠٢)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٠١)، والحاكم (٩٨/٢)، والمحاملي في الدعاء ( ق ٣٢ / ١ )، والبيهقي في الكبرى (٢٥١/٥)، وفي الشعب (٥٤٧)، وفي الزهد (٨٧٨)، والبغوي في شرح السنة (١٤٣/٥) والحديث حسنه الترمذي، وصححه ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وحسنه الغوي، وحسنه العلامة الألباني في الصحيحة (١٧٣٠)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٦٢/١٤): إسناده حسن.

قوله: (عليك) اسم فعل بمعنى خذ يقال عليك زيدًا وعليك بزيد، أي خذه، والمعنى الزم التقوى وداوم عليها بجميع أنواعها فإنها الوصية التي وصى الله بها عباده كما قال الله تعالى: {وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُواْ اللّهَ} (٤: ١٣١) (بتقوى الله) ، أي بمخافته والحذر من عصيانه (والتكبير) ، أي بقول: الله أكبر (على كل شرف) بفتح الشين المعجمة والراء، أي مكان عال، ومناسبة التكبير عند الصعود إلى المكان

## الفصل الرابع والثلاثون
## في ركوب الدابة والذكر عنده

قال علي بن ربيعة: شهدت علي بن أبي طالب رضي الله عنه أتي بدابة ليركبها، فلما وضع رجله في الركاب قال: بسم الله، فلما استوى على ظهرها قال: الحمد لله ثم قال {سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين * وإنا إلى ربنا لمنقلبون} ثم قال: الحمد لله ثلاث مرات، ثم قال: الله أكبر ثلاث مرات، ثم قال: سبحانك إني ظلمت نفسي فاغفر لي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، ثم ضحك، فقيل: يا أمير المؤمنين من أي شيء ضحكت؟ فقال: رأيت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعل كما فعلت ثم ضحك، فقلت: يا رسول الله، من أي شيء ضحكت؟ فقال: إن ربك سبحانه وتعالى يعجب من عبده إذا قال: اغفر لي ذنوبي، يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيري)[1] رواه أهل السنن وصححه الترمذي.

---

المرتفع أن الاستعلاء والارتفاع محبوب للنفوس لما فيه من استشعار الكبرياء فشرع لمن تلبس به أن يذكر كبرياء الله تعالى وأنه أكبر من كل شيء فيكبره ليشكر له ذلك فيزيده من فضله. قاله الحافظ. (فلما ولى الرجل) في الترمذي (فلما أن ولى الرجل) أي: أدبر، وأن زائدة وفي شرح السنة، والمستدرك (فلما مضى) (قال) أي: دعا له بظهر الغيب فإنه أقرب إلى الإجابة (اللهم اطو له البعد) بهمزة وصل وكسر واو أمر من الطي أي قرب له البعد بطي الأرض. قال الجزري: أي: قربه له وسهل له السير حتى لا يطول. قال القاري: والمعنى ارفع عنه مشقة السفر بقريب المسافة البعيدة له حسًا أو معنى (وهون عليه السفر) أي: أموره ومتاعبه وهو تعميم بعد تخصيص. مرعاة المفاتيح (٨/١٩٠).

[1] أخرجه أحمد (٩٧/١ رقم ٧٥٣)، وأبو داود (٤٠/٢ رقم ٢٦٠٢)، والترمذي (٥٠١/٥ رقم ٣٤٤٦)، والنسائي في الكبرى (٢٤٧/٥ رقم ٨٧٩٩)، والطيالسي (ص٢٠ رقم ١٣٢)، وأبو يعلى (٤٣٩/١ رقم ٥٨٦)، والبزار (٧٧٣)، وعبد بن حميد في المنتخب (ص٥٨ رقم ٨٨)، وابن حبان (٤١٥/٦ رقم ٢٦٩٨)، والدارقطني في العلل (٦٢/٤-٦٣)، والبيهقي في الكبرى (٢٥٢/٥ رق ١٠٠٩٧)، والطبراني في الدعاء (٧٨١ ، ٧٨٤ ، ٧٨٥ ، ٧٨٦ ، ٧٨٧)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٤٥-١٤٦)، والضياء المقدسي في المختارة (٢٩٥/٢) والحديث صححه الترمذي، وابن حبان، وقال النووي في الأذكار (٢٨٠): إسناده صحيح، وقال المصنف كما في صيغ الحمد (٤٣/١) : إسناده صحيح، وقال الحافظ كما في كما في الفتوحات الربانية (١٢٥/٥): رجاله كلهم موثقون من رجال الصحيح إلا ميسرة وهو ثقة، وصححه العلامة الألباني في صحيح الترمذي، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (٢٣٤/٢): إسناده صحيح، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٤٨/٢): حسن لغيره.

قوله (أتي) بصيغة المجهول، أي جيء (فلما وضع رجله) أي أراد وضع رجله (في الركاب) بكسر الراء هو ما يعلق في السرج فيجعل الراكب فيه رجله والذي يكون من الجلد يسمى غرزًا (فلما استوى على ظهرها) أي استقر على

وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا استوى على بعيره خارجاً إلى سفر كبر ثلاثاً ثم قال ( {سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين * وإنا إلى ربنا لمنقلبون} اللهم نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى، ومن العمل ما ترضى، اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده، أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر، وكآبة المنظر، وسوء المنقلب في المال والأهل، وإذا رجع قالهن وزاد فيهن: آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون)[1].

---

ظهرها (قال الحمد لله) أي على نعمة الركوب وغيرها (ثم قال) أي قرأ {سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا} أي ذلك {وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ} أي مطيقين من أقرن للأمر إذا أطاقه وقوي عليه، أي ما كنا نطيق قهره واستعماله لولا تسخير الله تعالى إياه لنا {وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ} ، أي لصائرون إليه بعد مماتنا وإليه سيرنا الأكبر (ثم قال: الحمد لله ثلاثًا، والله أكبر ثلاثًا) كذا في جميع نسخ المشكاة وهكذا في المصابيح وشرح السنة، والمستدرك، ووقع في الترمذي بغير واو العطف وكذا في صحيح ابن حبان. ورواه أبو داود بلفظ (ثم قال: الحمد لله ثلاث مرات، ثم قال: الله أكبر ثلاث مرات، ثم قال سبحانك) إلخ، وزاد في رواية أحمد، وابن السني، والحاكم، (لا إله إلا أنت مرة) (ثم ضحك) ، أي عليّ (صنع كما صنعت) ، أي كصنعي المذكور. وفي رواية أحمد رأيت النبي – صلى الله عليه وسلم – فعل مثل ما فعلت وقال مثل ما قلت (ثم ضحك) ، أي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – (إن ربك ليعجب) بفتح الجيم (من عبده إذا قال: رب اغفر لي ذنوني) قال الطيبي: أي يرتضي هذا القول ويستحسنه استحسان المتعجب – انتهى. وقال الجزري في النهاية في معنى قوله صلى الله عليه وسلم (عجب ربك من قوم يساقون إلى الجنة في السلاسل) أي عظم ذلك عنده وكبر لديه، أعلم الله أنه إنما يتعجب الآدمي من الشيء إذا عظم موقعه عنده وخفي عليه سببه فأخبرهم بما يعرفون ليعلموا موقع هذه الأشياء عنده. وقيل: معنى عجب ربك، أي رضي وأثاب فسماه عجبًا مجازًا وليس بعجب في الحقيقة. والأول الوجه وإطلاق التعجب على الله مجاز لأنه لا يخفى على الله أسباب الأشياء والتعجب بما خفي سببه ولم يعلم – انتهى. فتأمل (يقول) ، أي الله (يعلم) أي العبد كذا في بعض نسخ المشكاة بجمع يقول ويعلم وفي بعضها يعلم، أي بحذف يقول وهكذا وقع في سنن أبي داود والمسند (ج١: ص١٢٨) ، وشرح السنة، وفي رواية أخرى لأحمد (ج١: ص٩٧) يقول: علم عبدي أنه لا يغفر الذنوب غيري. وفي الترمذي (إن ربك ليعجب من عبده إذا قال: رب اغفرلي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب غيرك). مرعة المفاتيح (١٨٦/٨).

[1] أخرجه مسلم (١٣٤٢).

قوله (كان إذا استوى على بعيره) ، أي استقر على ظهر مركوبه (خارجًا) ، أي من البلد منتهيًا (إلى السفر) ، كذا في جميع النسخ، أي معرفًا باللام وهكذا وقع في المصابيح، وشرح السنة، وكذا نقله الشوكاني في تحفة الذاكرين، والذي في صحيح مسلم خارجًا إلى سفر، وهكذا وقع في المسند (ج٢: ص١٥١) وأبي داود، وكذا نقله في جامع الأصول وفي الأذكار. وللترمذي، والدارمي (كان إذا سافر فركب راحلته) (كبر ثلاثًا) لعل الحكمة أن المقام مقام علو، وفيه نوع عظمة فاستحضر عظمة خالقه، ويؤيده أن المسافر إذا صعد عاليًا كبر وإذا نزل

سبح، ويمكن أن يكون التكبير للتعجب من التسخير. (ثم قال) أي قرأ. أي قال: بنية القراءة امتثالاً لقوله تعالى: {وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ * لِتَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا} {سُبْحانَ الَّذِي سَخَّرَ} أي ذلل (لنا هذا) أي المركوب فانقاد لأضعفنا {وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ} ، أي مطيقين ومقتدرين عليه من أقرن له إذا أطاقه وقوي عليه، أي ما كنا نطيق قهره واستعماله، لولا تسخير الله تعالى إيانا لنا: {وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ} (٤٣: ١٤) ، أي لصائرون إليه بعد مماتنا وإليه سيرنا الأكبر واللام للتأكيد، وهذا من باب التنبيه بسير الدنيا على سير الآخرة، كما نبه بالزاد الدنيوي على الزاد الأخروي في قوله تعالى: {وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى} (٢: ١٩٧) وباللباس الدنيوي على الأخروي في قوله تعالى {وَرِيشاً وَلِبَاسُ التَّقْوَىَ ذَلِكَ خَيْرٌ} (٧: ٢٦) قال البيضاوي: اتصال قوله: {وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ} بما قبله لأن الركوب للنقل والنقلة العظمى هو الانقلاب إلى الله تعالى، فينبغي للراكب أن لا يغفل عنه، ويستعد للقاء الله، يعني من شكر هذه النعمة أن يذكر عاقبة أمره، ويعلم أن استواءه على مركب الحياة كاستواءه، على ظهر ما سخر له ما لم يكن في المبدأ مطيقًا له ولا يجد في المنتهى بدًا من النزول عنه. كذا في اللمعات. وهذا الدعاء يسن عند ركوب أي دابة كانت لسفر أو غيره. فقول الراوي (خارجًا إلى السفر) حكاية للحال ودلالة على ضبط المقال، (اللهم) وفي رواية أحمد (ج٢: ص١٤٥) ، والترمذي (ثم يقول: اللهم) (البر) أي الطاعة (والتقوى) ، أي عن المعصية أو المراد من البر الإحسان إلى الناس، أو من الله إلينا ومن التقوى امتثال الأوامر واجتناب النواهي، (ومن العمل) أي جنسه (ما ترضى) ، أي به عنا (اللهم هون) أمر من التهوين أي يسر (علينا سفرنا) ، مفعول لهون (هذا) ، وفي رواية الترمذي (اللهم هون علينا المسير) (واطو) أمر من طوى يطوي طيا (لنا بعده) كذا في جميع النسخ، وهكذا في المصابيح، وشرح السنة، والمسند (ج٢: ص١٤٥) ، وسنن أبي داود، والدارمي، والذي في صحيح مسلم (واطو عنا بعده) وهكذا في المسند (ج٢: ص١٥١) ، وجامع الأصول، والحصن. وللترمذي (واطو عنا بعد الأرض) أي قرب لنا بعد هذا السفر. قيل: هو عبارة عن تسير السير بإعطاء القوة له ولمركوبه. وقال ابن حجر: اطو لنا بعده حقيقة إذ ورد (أن لله ملائكة يطوون الأرض للمسافر كما تطوى القراطيس) أو المراد خفف مشاقه. قلت: لا مانع من حمله على الحقيقة ففيه إشارة إلى طي المكان والزمان، والمعنى ارفع عنا مشقة السفر بتقريب المسافة البعيدة لنا حسًا. (اللهم أنت الصاحب في السفر) ، أي الحافظ والمعين. والصاحب في الأصل الملازم وأراد بذلك مصاحبة الله إياه بالعناية والحفظ، وذلك أن الإنسان أكثر ما يبغي الصحبة في السفر، يبتغيها للاستيناس بذلك والاستظهار به والدفاع لما ينو به من النوائب فنبه بهذا القول على حسن الاعتماد عليه وكمال الاكتفاء عن صاحب سواه. قال البغوي: قوله (أنت الصاحب في السفر) أي الحافظ يقال صحبك الله، أي حفظك، وقوله سبحانه وتعالى: {وَلَا هُم مِّنَّا يُصْحَبُونَ} (٢١: ٤٣) أي لا يجارون، ومن صحبه الله لم يضره شيء (والخليفة في الأهل) ، الخليفة من ينوب عن المستخلف، فيما يستخلفه فيه يعني الذي يقوم مقام أحد في إصلاح أمره، والمعنى أنت الذي أرجوه وأعتمد عليه في غيبتي عن أهلي، أن يلم شعثهم ويثقف أودهم ويداوي سقمهم ويحفظ عليهم دينهم وأمانتهم، (اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر) ، بفتح الواو وإسكان العين المهملة وبالثاء المثلثة وبالمد، أي شدته ومشقته وتعبه وأصله من الوعث وهو الرمل والمشي فيه يشتد على صاحبه ويشق ويقال رمل أوعث ورملة وعثاء أي لما يشتد فيه السير للينه ثم قيل للشدة والمشقة وعثاء على التمثيل. وقال التوربشتي: وعثاء السفر مشقته

وفي وجه آخر: (وكان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه رضي الله عنهم إذا علوا الثنايا كبروا، وإذا هبطوا سبحوا)[1].

---

أخذ من الوعث وهو مكان السهل الكثير الدهس الذي يتعب الماشي فيه ويشق عليه (وكآبة المنظر) ، قال الجزري: المنظر هو ما ينظر إليه من أهله وماله وحاله، والكآبة بفتح الكاف وبالمد وهي تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن يقال كئب كآبة واكتئب فهو مكتئب وكئيب – انتهى. وقال الشوكاني: الكآبة بالمد التغير والانكسار من مشقة السفر وما يحصل على المسافر من الاهتمام بأموره – انتهى. والمنظر بفتح الظاء المعجمة مصدر ميمي أي من تغير الوجه بنحو مرض والنفس بالانكسار مما يعرض لها فيما يحبه مما يورث الهم والحزن وقيل: المراد منه الاستعاذة من كل منظر يعقب الكآبة عند النظر إليه (سوء المنقلب) بفتح اللام مصدر ميمي أي سوء الرجوع (في المال والأهل) أي من سوء الانقلاب إلى أهله وماله وذلك بأن يرجع منقوصًا مهمومًا بما يسوءه وقيل أي من أن يعود إلى وطنه فيرى في أهله وماله ما يسوءه مثل أن يصيب ماله آفة أو يجد أهله مرضى أو فقد بعضهم، وقيل أي من أن يطمع ظالم أو فاجر في المال والأهل (وإذا رجع) ، أي النبي – صلى الله عليه وسلم – من سفره إلى أهله (قالهن) ، أي الكلمات أو الجمل المذكورة وهي اللهم إنا نسألك (وزاد فيهن) ، أي في جملتهن بأن قال بعدهن (آئبون) ، بهمزة ممدودة بعدها همزة مكسورة اسم فاعل من آب يئوب إذا رجع، ومن تكلم به بالياء بعد الهمزة الممدودة فقد أخطأ كذا قيل: أي نحن راجعون من السفر بالسلامة إلى الوطن (تائبون) أي من المعصية إلى الطاعة (عابدون لربنا حامدون) ، قال الطيبي: لربنا يجوز أن يتعلق بقوله عابدون لأن عمل اسم الفاعل ضعيف فيقوى به أو بحامدون ليفيد التخصيص، أي نحمد ربنا لا نحمد غيره وهذا أولى لأنه كالخاتمة للدعاء – انتهى. وفي الحديث استحباب هذا الذكر عند ابتداء الأسفار كلها، وقد جاءت فيه أذكار كثيرة. مرعاة المفاتيح (١٦٧/٨).

[1] أخرجه أبو داود (٢٥٩٢) والحديث قال عنه النووي في المجموع (٣٩٥/٤): إسناده حسن، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٤٥٤/١): إسناده جيد، وصححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود الأم (٣٥١/٧)، وكذا صححه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٢٤٠/٤).

قلت أشار الحافظ إلى علة خفية في الحديث حيث قال فى نتائج الأفكار كما فى الفتوحات الربانية (١٤٠/٥): وقع فى هذا الحديث خلل من بعض رواته وبيان ذلك أن مسلما وأبا داود وغيرهما أخرجوا هذا الحديث من رواية ابن جريج عن أبى الزبير عن على الأزدى عن ابن عمر قال: كان رسول الله صلى اله عليه وسلم إذا استوى على بعيره خارجا إلي سفر كبر ثلاثا ... الحديث إلى قوله: لربنا حامدون. فاتفق من أخرجه على سياقه إلى هنا، ووقع عند أبى داود بعد " حامدون ": وكان النبى صلى الله عليه وسلم وجيوشه ... إلخ وظاهره أن هذه الزيادة بسند التى قبلها فاعتمد النووى على ذلك وصرح بأنها عن ابن عمر وفيه نظر فإن أبا داود أخرج الحديث عن الحسن بن على عن عبد الرزاق عن ابن جريج بالسند المذكور إلى ابن عمر فوجدنا الحديث فى " مصنف عبد الرزاق " قال فيه: باب القول فى السفر، أخبرنا ابن جريج. . . فذكر الحديث إلى قوله " لربنا حامدون " ثم أورد ثلاثة عشر حديثا بين مرفوع وموقوف ثم قال بعدها: أخبرنا ابن جريج قال: كان النبى صلى الله عليه وسلم وجيوشه إذا

صعدوا الثنايا كبروا وإذا هبطوا سبحوا فوضعت الصلاة على ذلك. هكذا أخرجه معضلا ولم يذكر فيه لابن جريج سندا فظهر أن من عطفه على الأول أو مزجه، أدرجه وهذا أدق ما وجد فى المدرج ا.هـ

قلت وفي الباب ما أخرجه البخاري (٢٩٩٣): عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال (كنا إذا صعدنا كبرنا وإذا نزلنا سبحنا).

قوله: (كنا) أي: في سفرنا (إذا صعدنا) بكسر العين أي: طلعنا مكانًا عاليًا وعلونا موضعًا مرتفعًا مثل جبل وتل (كبرنا) أي: قلنا الله أكبر إظهارًا لكبريائه تعالى وعلو مكانه وارتفاع شأنه (وإذا نزلنا) أي: هبطنا منزلاً واطئًا وموضعًا منخفضًا نحو الوادي وفي رواية (تصوبنا) بدل (نزلنا) والتصوب النزول والانحدار وقد ورد بلفظ هبطنا عند النسائي (سبحنا) أي: قلنا: سبحان الله. ومناسبة التكبير عند الصعود إلى المكان المرتفع أن الاستعلاء والارتفاع محبوب للنفوس لما فيه من استشعار الكبرياء فشرع لمن تلبس به أن يذكر كبرياء الله تعالى وأنه أكبر من كل شيء ليشكر له ذلك فيزيده من فضله، ومناسبة التسبيح عند الهبوط لكون المكان المنخفض محل ضيق، فيشرع فيه التسبيح لأنه من أسباب الفرج كما وقع في قصة يونس عليه السلام حين سبح في الظلمات فنجى من الغم. قال المهلب: تكبيره – صلى الله عليه وسلم – عند الارتفاع والإشراف على المواضع العالية استشعار لكبرياء الله عز وجل عند ما يقع عليه العين من عظيم خلقه أنه أكبر من كل شيء وأما تسبيحه في بطون الأودية فهو مستنبط من قصة يونس عليه الصلاة والسلام قال الله تعالى: {فَلَوْلا أَنَّهُ كَانَ مِنْ الْمُسَبِّحِينَ * لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ} (٣٧: ١٤٣، ١٤٤) فنجاه الله تعالى بتسبيحه في بطن الحوت من الظلمات فامتثل النبي – صلى الله عليه وسلم – هذا التسبيح في بطون الأودية لينجيه الله منها ومن أن يدركه العدو، وقيل: مناسبة التسبيح في الأماكن المنخفضة من جهة أن التسبيح هو التنزيه فناسب تنزيه الله عن صفات الانخفاض كما ناسب تكبيره عند الأماكن المرتفعة. مرعاة المفاتيح (٨/٢٠٨).

## مسائل في الفصل.

**المسألة الأولى:** هل يشرع دعاء ركوب الدابة عند ركوب المصعد.

سئل العلامة ابن باز كما في مجموع فتاواه (٩/٣٠٦): هل يسن أن نقول دعاء الركوب عندما نركب في المصعد الموجود في المباني والذي يصعد بالناس من طابق إلى طابق؟ وهل هناك حصر للحالات التي يقال فيها هذا الدعاء؟ أرشدونا جزاكم الله خيرا.

فأجاب: دعاء الركوب إنما يستحب عند ركوب العبد للدابة أو السيارة أو الطائرة أو الباخرة أو غيرها لقصد السفر. أما الركوب العادي في البلد أو في المصعد فلا أعلم في الأدلة الشرعية ما يدل على شرعية قراءة دعاء السفر.

ومعلوم عند أهل العلم أن العبادات كلها توقيفية، لا يشرع منها إلا ما دل عليه الدليل من الكتاب أو السنة أو الإجماع الصحيح، والله ولي التوفيق.

وسئل العلامة العثيمين كما في لقاءات الباب المفتوح: هل يلزم في ركوب الدابة كلما ركب الدابة يدعو بدعاء الركوب؟

فأجاب: ظاهر القرآن أن الإنسان كلما ركب على البعير أو السيارة أو السفينة أو القطار أن يقول: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ * وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ السائل: هل يقاس المصعد على ذلك؟ الجواب: لا. لا أظن المصعد الكهربائي كهذا، لا أظنه من هذا النوع وإنما هو درج مسهل.

المسألة الثانية: متى يقال دعاء السفر؟

سئل العلامة العثيمين كما في لقاءات الباب المفتوح: ذهبنا من القصيم إلى الرياض في سفر قبل أمس؛ فأشكل علينا أنا والإخوة سؤالان، نقول: متى يقال دعاء السفر؟ هل هو عند الخروج من المدينة أم عند ركوب الدابة؟ وعندما رجعنا من الرياض اختلف الشباب في المكان الذي يقال فيه دعاء السفر، فقال البعض: مكانه عندما نشرف على المدينة – عنيزة– ونراها؛ لأنه فعل النبي صلى الله عليه وسلم كما يزعمون، وقال بعضهم: بل مكانه حال خروجنا من الرياض متوجهين إلى القصيم ويدل عليه سياق الحديث حيث قال صلى الله عليه وسلم في هذا الدعاء: (اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى) وقال: (اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل) فكيف يقول هذا وقد انتهى من سفره ووصل إلى أهله؟ أفتونا مأجورين.

فأجاب : الدعاء المأثور يذكر إذا ركب الدابة أو السيارة، لقوله تعالى: وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ * لِتَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ [الزخرف:١٢-١٣] أي: ما جعل لنا من الفلك والأنعام، والآن نحن نركب الفلك لكنه فلك بري، والفلك ثلاثة أنواع: بري، وبحري، وجوي، ولا يعرف في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم إلا البحري لكنه الآن تنوع بهذا التنوع، فإذا استوى عليه قرأ الذكر وقال: (اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل) أما إذا رجع فإنه يقول: (آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون) إذا قفل من البلد التي رجع منها وعند رؤية بلده. فالأول يقال في حال السفر فقط، لكن (آيبون تائبون) في الرجوع عند العودة، أما سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ [الزخرف:١٣] فيقوله كلما ركب الدابة، سواء في السفر أو في الحضر حتى إذا ركبت السيارة الآن من بيتك إلى المسجد تقول: سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ * وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ [الزخرف:١٣-١٤].

المسألة الثالثة: حكم ذكر دعاء السفر على شكل جماعي.

سئل العلامة العثيمين كما في لقاءات الباب المفتوح: دعاء السفر إذا كنا مجموعة هل يدعو أحدنا والمجموعة تأمن أو يدعو كل واحد منا على حدة؟

فأجاب: إذا كان يريد أن يدعو لهم لا بأس، يقول وهم يسمعون ويؤمنون؛ لأنه تعالى قال لموسى لما قال: ﴿رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ فكان الذي يقوله موسى، قال الله تعالى: ﴿قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمَا﴾ قال العلماء: تفسير هذا أن موسى كان يدعو وهارون يؤمن. وإن قاله كل إنسان على حدة فلا بأس. وإلى هنا ينتهي هذا اللقاء، وسبحانك الله ربنا وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

## الفصل الخامس والثلاثون

## في ذكر الرجوع من السفر

**قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إذا قفل من أو حج أو عمره أو غزو، يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ثم يقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، آيبون تائبون عابدون ساجدون، لربنا حامدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده)[1] رواه البخاري ومسلم.**

---

[1] أخرجه البخاري (١٧٩٧)، ومسلم (١٣٤٤).

قوله (إذا قفل) بقاف ثم فاء أي رجع وزنه ومعناه، ومنه تسمى القافلة، في النهاية: قفل أي عاد من سفره وقد يقال للسفر قفول في الذهاب والمجيء وأكثر ما يستعمل في الرجوع (من غزو أو حج أو عمرة) كأنه قصد استيعاب أنواع سفره – صلى الله عليه وسلم – ببيان أنه لا يخرج عن هذه الثلاثة وإلا فظاهره اختصاص ذلك بهذه الأمور الثلاث وليس الحكم كذلك عند الجمهور بل يشرع قول ذلك في كل سفر إذا كان سفر طاعة كصلة الرحم وطلب العلم لما يشمل الجميع من اسم الطاعة. وقيل: يتعدى أيضًا إلى المباح لأن المسافر فيه لا ثواب له فلا يمتنع عليه فعل ما يحصل له الثواب وقيل: يشرع في سفر المعصية أيضًا لأن مرتكبها أحوج إلى تحصيل الثواب من غيرع، وهذا التعليل متعقب لأن الذي يخصه بسفر الطاعة لا يمنع من سافر في مباح ولا في معصية من الإكثار من ذكر الله وإنما النزاع في خصوص هذا الذكر في هذا الوقت المخصوص فذهب قوم إلى الاختصاص لكونها عبادات مخصوصة شرع لها ذكر مخصوص فتختص به كالذكر المأثور عقب الأذان وعقب الصلاة وإنما اقتصر الصحابي على الثلاث لانحصار سفر النبي صلى الله عليه وسلم فيها (يكبر) أي يقول الله أكبر (على كل شرف) بفتح المعجمة والراء بعدها فاء وهو المكان العالي، قال الجزري: الشرف ما ارتفع من الأرض. ووقع في رواية مسلم بلفظ (إذا أوفى) أي ارتفع وعلا وأشرف واطلع على ثنية (بمثلثة ثم نون ثم تحتانية مشددة هي العقبة في الجبل وقيل المرتفع من الأرض كالنشر والرابية وقيل هو طريق بين جبلين) أو فدفد (بفتح الفاء بعدها دال مهملة ثم فاء ثم دال والأشهر تفسيره بالمكان المرتفع، وقيل هو الأرض المستوية، وقيل الفلاة الخالية من شجر وغيره، وقيل غليظ الأودية ذات الحصى، وقيل الجلد من الأرض في ارتفاع وجمعه فدافد) قال الطيبي وجه التكبير على الأماكن العالية وهو استحباب الذكر عند تجدد الأحوال والتقلبات وكان – صلى الله عليه وسلم – يراعي ذلك في الزمان والمكان لأن اختلاف أحوال العبد في الصباح والمساء والصعود والهبوط وما أشبه ذلك مما ينبغي أن لا ينسى ربه عند ذلك فإنه هو المتصرف في الأشياء بقدرته المدبر لها قبل صنعه – انتهى. وقال الزين العراقي: مناسبة التكبير على المرتفع أن الاستعلاء محبوب للنفس وفيه ظهور وغلبة فينبغي للمتلبس به أن يذكر عنده أن الله أكبر من كل شيء ويشكر له ذلك ويستمطر منه المزيد (ثم يقول: لا إله إلا الله) إلخ. قال الحافظ: يحتمل أنه كان يأتي بهذا الذكر عقب التكبير وهو على المكان المرتفع ويحتمل أن التكبير يختص بالمكان المرتفع وما بعده إن كان متسعًا أكمل الذكر المذكور فيه وإلا فإذا هبط سبح كما في حديث جابر (الآتي في أواخر الفصل الثالث من هذا الباب) ويحتمل أن يكمل الذكر مطلقًا عقب التكبير ثم يأتي بالتسبيح إذا

## الفصل السادس والثلاثون
## في الذكر على الدابة إذا استصعبت

هبط. قال القرطبي: وفي تعقيب التكبير بالتهليل إشارة إلى أنه المنفرد بإيجاد جميع الموجودات وأنه المعبود في جميع الأماكن (آئبون) بالرفع خبر مبتدأ محذوف أي نحن آئبون أي راجعون وليس المراد الإخبار بمحض الرجوع فإنه تحصيل الحاصل بل الرجوع في حالة مخصوصة وهي تلبسهم بالعبادة المخصوصة والاتصاف بالأوصاوف المذكورة (تائبون) أي إلى ربنا من التوبة وهي الرجوع عما هو مذموم إلى ما هو محمود شرعًا وفيه إشارة إلى التقصير في العبادة قاله – صلى الله عليه وسلم – على سبيل التواضع أو تعليمًا لأمته أو المراد أمته وقد تستعمل التوبة لإرادة الاستمرار على الطاعة فيكون المراد أن لا يقع منهم ذنب (عابدون ساجدون لربنا حامدون) كلها رفع بتقدير نحن والجار والمجرور متعلق بحامدون أو وبساجدون أو بهما أو بالصفات الخمسة على طريق التنازع (صدق الله وعده، أي فيما وعد به من إظهار دينه في قوله: {وَعَدَكُمُ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً} (٤٨: ٢٠) وقوله: {وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُم فِي الأَرْضِ} (٢٤: ٥٥) الآية: وهذا في سفر الغزو ومناسبته لسفر الحج والعمرة قوله تعالى: {لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِن شَاء اللَّهُ آمِنِينَ} (٤٨: ٢٧) (ونصر عبده) يريد نفسه الكريمة (وهزم الأحزاب وحده) ، أي من غير فعل أحد من الآدميين، واختلف في المراد بالأحزاب هنا فقيل هم كفار قريش ومن وافقهم من العرب واليهود الذين تحزبوا، أي تجمعوا في غزوة الخندق ونزلت في شأنهم سورة الأحزاب، وقيل: المراد أعم من ذلك، أي أحزاب الكفار في جميع الأيام والمواطن. قال النووي: والمشهور الأول، وقيل: فيه نظر لأنه يتوقف على أن هذا الذكر إنما شرع من بعد الخندق، وأجيب: بأن غزوات النبي – صلى الله عليه وسلم – التي خرج فيها بنفسه محصورة والمطابق منها لذلك غزوة الخندق والأصل في الأحزاب أنه جمع حزب وهو القطعة المجتمعة من الناس، فاللام إما جنسية، أي كل من تحزب من الكفار وإما عهدية والمراد من تقدم وهو الأقرب قاله الحافظ. وقال القاري: قوله: وهزم الأحزاب أي القبائل المجتمعة من الكفار لحرب النبي – صلى الله عليه وسلم – وكانوا اثني عشر ألفًا توجهوا من مكة إلى المدينة واجتمعوا حولها سوى من انضم إليهم من اليهود ومضى عليهم قريب من شهر لم يقع بينهم حرب إلا الترامي بالنبل والحجارة زعمًا منهم أن المؤمنين لم يطيقوا مقابلتهم فلا بد أنهم يهربون فأرسل الله عليهم ريحًا في ليلة شاتية سفت التراب على وجوههم وأطفأت نيرانهم وقلعت أوتادهم وأكفأت قدورهم وأرسل الله ألفًا من الملائكة فكبرت في ذوائب عسكرهم فهاصت الخيل وقذف في قلوبهم الرعب فانهزموا ونزل قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحاً وَجُنُوداً لَّمْ تَرَوْهَا} (٣٣: ٩) قال الزرقاني: وفي الحديث جواز السجع في الدعاء والكلام بلا تكلف وإنما ينهى عن التكلف لأنه يشغل عن الإخلاص ويقدح في النية. مرعاة المفاتيح (١٧٤/٨).

قال يونس بن عبيد: ليس رجل يكون على دابة صعبة فيقول في أذنها {أفغير دين الله يبغون وله أسلم من في السموات والأرض طوعاً وكرهاً وإليه يرجعون} إلا وقفت بإذن الله تعالى[1].

قال شيخنا قدس الله روحه: وقد فعلنا ذلك فكان كذلك[2].

---

[1] قال العلامة ألألباني في الضعيفة تحت الحديث (٥٦٠١): أخرجه ابن السني في عمل اليوم (رقم ٥٠٤)

قلت: وهذا مع كونه مقطوعا موقوفا على يونس بن عبيد – وهو تابعي ثقة –؛ فالسند إليه لا يصح؛ لأن المنهال بن عيسى مجهول؛ كما قال أبو حاتم فيما نقله ابن علان في تخريج " الأذكار " (٥ / ١٥٢) عن الحافظ ابن حجر، ثم ذكر عنه أنه قال: " وقد وجدته عن أعلى من يونس؛ أخرجه الثعلبي في " التفسير " بسنده من طريق الحكم عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إذا استصعبت دابة أحدكم أو كانت شموسا؛ فليقرأ في أذنها: {أفغير دين الله يبغون. .} الآية. وذكره القرطبي عن ابن عباس في " التفسير " بغير سند ولا عزو لمخرج، وهو مما يعاب به ". قلت: الحكم هذا هو ابن عتيبة الثقة الثبت الفقيه، فهل السند إليه صحيح؟ وذلك ما لا أظنه. وإلا؛ فما الفرق بين ما عابه على القرطبي، وما فعله هو من حذفه السند الذي دون الحكم؟ ! فلو أنه صرح بصحته لم يعب ذلك عليه، أما وهو ما لم يفعله: فلا فرق حينئذ بين عدم ذكره بتمامه وبين عدم ذكر القرطبي إياه مطلقا! أقول هذا مع كون المفروض في حالة مثل هذا الحذف من السند أن يكون صحيحا، ولكننا نعلم بالتجربة أن ذلك ليس مضطردا. والله أعلم.

(تنبيه): في الباب حديث مرفوع لفظه (من ساء خلقه من الرقيق والدواب والصبيان؛ فاقرأوا في أذنه: {أفغير دين الله يبغون. . .} ) أخرجه الطبراني في الأوسط ( ١ / ٦ / ١ / ٦٤ )، وأبو الفضل الهمداني في آخر " جلس من حديث أبي الشيخ ( ٦٦ / ١ )، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٩١/١٥) والحديث قال عنه الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن أنس إلا بهذا الإسناد، وقال ابن عساكر: فيه الحكم بن يعلى الدغشي قال أبو حاتم وأبو زرعة والبخاري منكر الحديث، وقال الهيثمي في المجمع (٢٨/٨): فيه محمد بن عبد الله بن عقيل بن عمير وهو متروك، قال العلامة ألألباني في الضعيفة (٥٦٠١): موضوع.

[2] الكلم الطيب (١٤٧).

قلت ولكن الأحكام الشرعية لا تثبت بالتجارب، وقد استفدنا هذا من شيخ الإسلام نفسه حيث قال رحمه الله في اقتضاء الصراط المستقيم (٢١٨/٢): وقد علمت جماعة ممن سأل حاجته من بعض المقبورين من الأنبياء والصالحين. فقضيت حاجته، وهو لا يخرج عما ذكرته، وليس ذلك بشرع فيتبع ولا سنة وإنما يثبت استحباب الأفعال واتخاذها دينا بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وما كان عليه السابقون الأولون، وما سوى هذه من الأمور المحدثة فلا يستحب، وإن اشتملت أحيانا على فوائد، لأنا نعلم أن مفاسدها راجحة على فوائدها ا.هـ وانظر التعليق القادم.

(فرع): حكم الأخذ بالمجربات في باب الرقى.

وهذا المنهج في الاستشفاء بالقرآن فيه نظر واضح، فهو يجعل لكل مرض وصفة وآيات تخصها، ويعمم هذا على الأمراض البدنية والنفسية، ويرتبه للناس وكأنه مأخذه من الشريعة، وقد ذكر الدكتور أحمد بن عبد الله آل

عبد الكريم في رسالته العلمية: البدع العملية المتعلقة بالقرآن . تخصيص رقى ليس لها أصل شرعي، وقال: والذي ينكر في هذا الباب: زعم بعض الرقاة أن لبعض الآيات خصائص لبعض الأمراض، وهذه الرقى ليس فيها محذور من حيث لفظها، لكونها آيات من القرآن، أو تعويذات شرعية سالمة من الشرك، إلا أن المحذور فيها هو تخصيصها وانتقاؤها لهذه الأمراض، أو حصر الرقية بالآيات الشرعية فيها، والحاصل أن ما خُصَّ من الرقى مما ليس له أصل لا تصح نسبة تخصيصه إلى الشريعة، وإن صحت الرقية به لسلامته من الشرك، وقد أدى هذا التخصيص لجمع بعض الآيات في أوراق وتداولها باسم الرقية الشرعية، وإذا ثبت لبعض الرقاة في بعض الآيات أثر، فإنه لا يصح جعل هذا الأثر من فضائل السورة، أو من خصائص الآية، ولا يحق له أن يجعله شرعا لغيره ما لم يرد لتخصيصه دليل، إذ أن التأثير بآية من آي القرآن قد يكون له أسباب أخرى كيقين الراقي والمرقي بشفاء القرآن، أو قبول المحل المرقي للقراءة.

وقد أخذ بعض أهل العلم ببعض المجربات فقالوا بها منهم المنذري وابن عطية والقرطبي وابن تيمية وابن القيم وابن الجزري والسيوطي وابن عقيلة المكي، والعلامة العثيمين، وذكره الشوكاني عن الحاكم والبيهقي والواحدي، والمجرب قد يكون له أصل ضعيف، أو موضوع، وقد لا يكون له أصل في الدين، ودليل القائلين بالتجربة عموم ما روى مسلم في صحيحه من حديث جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعل . قال ابن حجر: قد تمسك قوم بهذا العموم فأجازوا كل رقية جربت منفعتها ولو لم يعقل معناها .

والتحقيق أن إثبات مشروعية العمل بالتجارب لا يجوز ولا يسوغ شرعا لما يلي:

أولا: أن استحباب العمل، أو اتخاذه دينا لا يثبت إلا بنصوص الكتاب والسنة، قال الشوكاني: لا يقول قائل أن ما وقع مجربا يثبت عن الشارع، أو عن أهل الشرع، وقال: السنة لا تثبت بمجرد التجربة، ولا يخرج بها الفاعل للشيء معتقدا أنه سنة عن كونه مبتدعا.

وأما حديث جابر . رضي الله عنه . مرفوعا: من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل . فلا دليل فيه لجواز المجربة، إنما ينفعه بالأسباب المشروعة كالرقية الشرعية الخالية من الشرك والبدع.

ثانيا: أن القول بالتجربة استدراك على الشارع واعتماد طريقة في الدين ليس لها أثر شرعي وهذا هو شأن البدعة، وقد تقدم أن من آثار القول بالتجربة اعتماد بعض الفضائل لسور القرآن كالفرح حتى الصباح بقراءة سورة يس ليلا ونحو ذلك وربما جدت فضائل لسور القرآن لتجربة معينة وما كان النبي صلى الله عليه وسلم ليفرط في بيان فضل كتاب الله وآثاره: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ {المائدة: ٦٧}.

وقد بلغ عليه الصلاة والسلام البلاغ المبين بشهادة الله في قوله: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا {المائدة: ٣}.

ثالثا: في القول بأعمال التجارب ونتائجها هجر للمشروع من العمل، فمن يلجأ في باب الرقى للمجربات وهيئاتها وطرقها يترك الرقية الشرعية وهيئاتها لا سيما وأن النفس البشرية تتبع أيسر الطرق للعلاج والمريض المحتاج قد يصدق – مع قلة الإيمان – كل ما يسمع من أبواب العلاج، وما لجأ من المسلمين إلى السحرة والمشعوذين إلا بسبب هذا.

رابعا: في القول بنتائج التجربة في الرقية ذريعة للتشكيك في النصوص التي جاءت في الرقية وكونها شفاء فقد يرقى المريض رقية شرعية ولحكمة يقدرها الله ويعلمها لا يبرأ من مرضه فيتعلق بالتعاويذ المجربة بهيئاتها المخصوصة حتى إذا شاء الله رفع ضره اطمأن قلبه للمجربات دون المشروع، فكانت التجربة هي برهان الرقية والمثبتة له، وفي ذلك تعلق بغير المشروع.

خامسا: القول ببرهان التجربة ذريعة للبدع والشركيات، فأرباب المبتدعة من أهل التوسل بالقبور وعباد الأضرحة والجمادات يعتقدون في شركياتهم أنها تجلب نفعا، أو تدفع ضرا، أو يعتقدون أن العبادة والدعاء عند أضرحتهم أرجى في القبول، وحجة بعضهم: أنا جربنا الدعاء عند هذا الضريح فوجدناه يستجاب، فاستمروا في صرف هذه العبادة في هذا المكان ببرهان التجربة، وهذا العمل صارف عن المشروع وموجوب للوقوع في المحذور، قال شيخ الإسلام: وبمثل هذه الأمور كانت تعبد الأصنام، فبدأ الشيطان بهم في تعظيم مكان الضريح وصرف العبادة لله، حتى إذا تمكن منهم صرفهم لعبادة غير الله.

سادسا: القول بالتجارب يفضي إلى نسبة ما لا يعقل معناه من التداوي إلى الشريعة، والشرع لا يحتمل باطلا بوجه من الوجوه، فليس من الدين وضع ثلاث لفائف في الفم يكتب فيها البسملة، أو التسمية ثم يبتلعها بالماء ليصرف داء الحمى، ولم يرد في الشرع كتابة القرآن على الوجه، أو اليدين، أو الرجلين لطلب الشفاء، ولم يرد لداء الثآليل تعيين ثلاثة أعواد من تبن الشعير يكون في طرف كل عود عقدة تمر كل عقدة على الثآليل وتقرأ آيه: وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ {طه:١٠٥} . مرة ثم تدفن الأعواد في مكان ندي إلخ، ولا يخفى ما في هذا التداوي الموضوع من تعريض الآيات القرآنية للامتهان.

سابعا: إن تحقق المطلوب لأحد العلماء، أو الصالحين بآيات معينة، أو رقية محددة لا يجوز جعله دليلا لاستحسان عمله، فقد يقع مطلوبه لما قام في قلبه من صدق التوجه وحسن الرغبة حتى وإن كان عملا لم يشرع كما يحصل ممن يدعو عند القبر فيستجاب له فإن الداعي قد يكون مضطرا ضرورة لو دعى بها مشرك عند وثن لاستجيب له كما ذكر شيخ الإسلام، إلا أن بعض المسلمين يحفظ بعض الأوراد والرقى التي كان يتعوذ بها أحد الصالحين فيحافظ عليها أشد من محافظته على المشروع ويعتقد أنها مشروعة، لأن من جمعها وألفها لم يصبه داء، أو أنه برئ من مرضه، قال شيخ الإسلام: ومن هنا يغلط كثير من الناس، فإنهم يبلغهم أن بعض الأعيان من الصالحين عبدوا عبادة، أو دعوا دعاء ووجدوا أثر تلك العبادة وذلك الدعاء فيجعلون ذلك دليلا على استحسان تلك العبادة والدعاء ويجعلون ذلك العمل سنة كأنه قد فعله نبي خصوصا إذا كان ذلك العمل إنما كان أثره بصدق قام بقلب فاعله حين الفعل، ثم تفعله الأتباع صورة لا صدقا فيضرون به، لأنه ليس مشروعا.

وقد أنكر القول بمشروعية التجربة الشوكاني فقال: لا يقول قائل أن ما وقع مجربا يثبت عن الشارع، أو عن أهل الشرع، وقال المعلمي: والمقصود أن الاستناد إلى إلى التجربة لا يكفي للدلالة على شرعيتها ولا بد أن يكون هناك دليل يؤيد الشريعة وإلا فلا.

ولما تقدم ، فإن باب الرقية باب شرعي يلزم فيه الاتباع والامتثال: وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا {الحشر:٧}.

## الفصل السابع والثلاثون

## في الدابة إذا انفلتت وما يذكر عند ذلك

**عن ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (إذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاة فليناد: يا عباد الله احبسوا، فإن لله عز وجل حاضراً سيحبسه)[1].**

---

وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ {الأنعام: ١٥٣.

وأما نسبة القول بالتجربة لبعض العلماء فهو دليل قاطع على أن الكمال لله ولشرعه، وكل يؤخذ من قوله ويرد إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا ندعي العصمة لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتعظيم الدين وحرماته أحب وأكمل من تعظيم الأشخاص والأقوال.

[1] قال العلامة الألباني في الضعيفة (٦٥٥): ضعيف، رواه الطبراني (٣ / ٨١ / ١) وأبو يعلى في " مسنده " (٢٥٤ / ١) وعنه ابن السني في " عمل اليوم والليلة " (٥٠٠) كلاهما من طريق معروف بن حسان السمرقندي عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عبد الله بن بريدة (١) عن عبد الله بن مسعود مرفوعا. قلت: وهذا سند ضعيف، وفيه علتان:

الأولى: معروف هذا، فإنه غير معروف! قال ابن أبي حاتم (٤ / ١ / ٣٣٣) عن أبيه إنه " مجهول ".

وأما ابن عدي فقال: إنه " منكر الحديث "، وبهذا أعله الهيثمي (١٠ / ١٣٢) ، فقال بعد أن عزاه لأبي يعلى والطبراني: " وفيه معروف بن حسان وهو ضعيف ". الثانية: الانقطاع، وبه أعله الحافظ ابن حجر فقال: " حديث غريب، أخرجه ابن السني والطبراني، وفي السند انقطاع بين ابن بريدة وابن مسعود ". نقله ابن علان في " شرح الأذكار " (٥ / ١٥٠) . وقال الحافظ السخاوي في " الابتهاج بأذكار المسافر والحاج " (ص ٣٩) : " وسنده ضعيف، لكن قال النووي: إنه جربه هو وبعض أكابر شيوخه ". قلت: العبادات لا تؤخذ من التجارب، سيما ما كان منها في أمر غيبي كهذا الحديث، فلا يجوز الميل إلى تصحيحه بالتجربة! كيف وقد تمسك به بعضهم في جواز الاستغاثة بالموتى عند الشدائد وهو شرك خالص. والله المستعان.

وما أحسن ما روى الهروي في " ذم الكلام " (٤ / ٦٨ / ١) أن عبد الله بن المبارك ضل في بعض أسفاره في طريق، وكان قد بلغه أن من اضطر (كذا الأصل، ولعل الصواب: ضل) في مفازة فنادى: عباد الله أعينوني! أعين، قال فجعلت أطلب الجزء أنظر إسناده. قال الهروي: فلم يستجز. أن يدعو بدعاء لا يرى إسناده ". قلت: فهكذا فليكن الاتباع. ومثله في الحسن ما قال العلامة الشوكاني في " تحفة الذاكرين " (ص ١٤٠) بمثل هذه المناسبة: " وأقول: السنة لا تثبت بمجرد التجربة، ولا يخرج الفاعل للشيء معتقدا أنه سنة عن كونه مبتدعا.

## الفصل الثامن والثلاثون

## في الذكر عند القرية أو البلدة إذا أراد دخولها

**عن صهيب رضي الله عنه أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم ير قرية يريد دخولها إلا قال حين يراها (اللهم رب السموات السبع وما أظللن، ورب الأرضين السبع وما أقللن، ورب الشياطين وما**

---

وقبول الدعاء لا يدل على أن سبب القبول ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد يجيب الله الدعاء من غير توسل بسنة وهو أرحم الراحمين، وقد تكون الاستجابة استدراجا ".

وللحديث طريق آخر معضل، أخرجه ابن أبي شيبة في " المصنف " (١٢ / ١٥٣ / ٢) عن محمد بن إسحاق عن أبان بن صالح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره نحوه. وهذا مع إعضاله، فيه ابن إسحاق وهو مدلس وقد عنعنه، والأصح عن أبان عن مجاهد عن ابن عباس موقوفا عليه كما يأتي بيانه في آخر الحديث التالي ا.هـ

(تنبيه): في الباب ما أخرجه البيهقي في الشعب بسند حسن (١٠/١٤٠ ، رقم ٧٢٩٧) عن ابن عباس، قال: (إن لله عز وجل ملائكة في الأرض سوى الحفظة يكتبون ما يسقط من ورق الشجر، فإذا أصاب أحدكم عرجة في الأرض لا يقدر فيها على الأعوان فليصح، فليقل: عباد الله أغيثونا أو أعينونا رحمكم الله، فإنه سيعان " لفظ حديث جعفر، وفي رواية روح: إن لله ملائكة في الأرض يسمون الحفظة، يكتبون ما يقع في الأرض من ورق الشجر، فما أصاب أحدا منكم عرجة أو احتاج إلى عون بفلاة من الأرض فليقل: أعينونا عباد الله، رحمكم الله، فإنه يعان إن شاء الله).

وفي مسائل عبد اللَّه لأبيه الإمام أحمد (٩٩٢): سمعت أبي يقول: سمعت أبي يقول: حججت خمس حجج منها ثنتان راكبًا، وثلاثٌ ماشيًا، أو ثنتان ماشيًا وثلاث راكبًا، فضللت الطريق في حجة وكنت ماشيًا فجعلت أقول: يا عباد اللَّه دلونا على الطريق، فلم أزل أقول ذلك حتى وقعت على الطريق، أو كما قال أبي.

قال الشيخ صالح آل الشيخ في هذه مفاهيمنا (ص٥٦):-وهذا الأثر- لا يدل على ما يدعيه المبطلة من سؤال الموتى ونحوهم، بل إنه صريح في أن من يخاطبه ضال الطريق هم الملائكة، وهم يسمعون مخاطبته لهم، ويقدرون على الإجابة بإذن ربهم؛ لأنهم أحياء ممكنون من دلالة الضال، فهم عبادٌ لله، أحياء يسمعون، ويجيبون بما أقدرهم عليه ربهم، وهو إرشاد ضال الطريق في الفلاة، ومن استدل بهذه الآثار على نداءِ شخص معين باسمه فقد كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يلاحظ ويتدبر كلام النبي صلى الله عليه وسلم، وذاك سيما أهل الأهواء. إذا تبين هذا فالأثر من الأذكار التي قد يتساهل في العمل بها مع ضعفها؛ لأنها جارية على الأصول الشرعية، ولم تخالف النصوص القرآنية، والأحاديث النبوية، ثم هو مخصوص بما ورد به الدليل؛ لأن هذا مما لا يجوز فيه القياس لأن العقائد مبناها على التوقيف.

أضللن، ورب الرياح وما ذرين، أسألك خير هذه القرية وخير أهلها وخير ما فيها، وأعوذ بك من شرها، وشرأهلها، وشر ما فيها)[1] رواه النسائي.

[1] أخرجه من طرق البخاري في التاريخ الكبير (٤٧١/٦-٤٧٢)، والنسائي في المجتبى (٧٣/٣)، وفي الكبرى (٤٠٠/١ رقم ١٢٦٩، و٢٥٦/٥ رقم ٨٨٢٦ ، ٨٨٢٧)، وفي عمل اليوم والليلة (٥٤٣، ٥٤٤، ٥٤٥)، وابن خزيمة في صحيحه (٢٥٦٥)، والطحاوي في المشكل (٢١٥/٣)، وأبو يعلى في المسند الكبير ومن طريقه الضياء في المختارة (٧١/٨-٧٢ رقم ٦٧)، والخرائطي في في مكارم الأخلاق (٧٩٢/٢ رقم ٨٧٨)، والمحاملي في الدعاء (٤٩، ٥٠)، والحاكم (٤٤٦/١، ١٠٠/٢)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٢٥)، والطبراني في الدعاء (٨٣٨)، وفي الكبير (٧٢٩٩)، وابن حبان (٤٢٥/٦- ٥٢٦ رقم ٢٧٠٩)، وأبو نعيم (٤٦/٦)، والبيهقي في الكبرى (٢٥٢/٥) والحديث صححه ابن خزيمة، وابن حبان، وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وحسنه الحافظ كما في الفتوحات الربانية (١٥٤/٥)، وقال العلامة ابن باز في مجموع فتاواه (٤٦/٢٦): إسناده حسن، وضعفه العلامة الألباني في الكلم الطيب (١٧٨- ط٣)، ثم صححه في ط: المعارف، وفي الصحيحة (٢٧٥٩)، وصححه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٥٠٩)، وقال الأرنؤوط في تحقيق صحيح ابن حبان (٤٢٦/٦): إسناده حسن.

القرية اسم للموضع الذي يجتمع فيه الناس من المساكن والأبنية والضياع، وقد تطلق على المدن كما في قوله تعالى {واضرب لهم مثلا أصحاب القرية إذ جاءها المرسلون}٢ فقد قيل إنها أنطاكية، ويقال لمكة أم القرى. وعليه فإن هذا الدعاء يقال عند دخول القرية أو المدينة.

وقوله: "اللهم رب السموات السبع وما أظللن" فيه توسل إلى الله عز وجل بربوبيته للسموات السبع وما أظلت تحتها من النجوم والشمس والقمر والأرض وما عليها، فقوله "وما أظللن" من الإظلال: أي ما ارتفعت عليه وعلت وكانت له كالظلة.

وقوله: "ورب الأرضين السبع وما أقللن" من الإقلال والمراد: ما حملته على ظهرها من الناس والدواب والأشجار وغير ذلك.

وقوله: "ورب الشياطين وما أضللن" من الإضلال وهو الإغواء والصد عن سبيل الله، قال الله تعالى: {إن يدعون من دونه إلا إناثا وإن يدعون إلا شيطانا مريدا لعنه الله وقال لأتخذن من عبادك نصيبا مفروضا ولأضلنهم ولأمنينهم ولآمرنهم فليبتكن آذان الأنعام ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله فقد خسر خسرانا مبينا يعدهم ويمنيهم وما يعدهم الشيطان إلا غرورا}.

وإذا علم العبد أن الله عز وجل رب كل شيء ومليكه، وأنه سبحانه بكل شيء محيط، وأن قدرته سبحانه شاملة لكل شيء، ومشيئته سبحانه نافذة في كل شيء، لا يعجزه شيء في الأرض ولا في السماء لجأ إليه وحده واستعاذ به وحده، ولم يخف أحدا سواه.

وقوله: "ورب الرياح وما ذرين" يقال ذرته الرياح وأذرته وتذروه، أي: أطارته، ومنه قوله تعالى: {فأصبح هشيما تذروه الرياح وكان الله على كل شيء مقتدرا}.

## الفصل التاسع والثلاثون
## في ذكر المنزل يريد نزوله

قالت خولة بنت حكيم رضي الله عنها: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول (من نزل منزلاً ثم قال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضره حتى يرتحل من منزله ذلك)[1] رواه مسلم.

---

وقوله: "فإنا نسألك خير هذه القرية وخير أهلها وخير ما فيها" فيه سؤال الله عز وجل أن يجعل هذه القرية مباركة عليه، وأن يمنحه من خيرها، وأن ييسر له السكنى فيها بالسلامة والعافية، "وخير أهلها" أي: ما عندهم من الإيمان والصلاح والاستقامة والتعاون على الخير ونحو ذلك، "وخير ما فيها" أي: من الناس والمساكن والمطاعم وغير ذلك.

وقوله: "ونعوذ بك من شرها وشر أهلها، وشر ما فيها" فيه تعوذ بالله عز وجل من جميع الشرور والمؤذيات، سواء في القرية نفسها أو في الساكنين لها، أو فيما احتوت عليه.

فهذه دعوة جامعة لسؤال الله الخير والتعوذ به من الشر بعد التوسل إليه سبحانه بربوبيته لكل شيء.

ثم إن المسافر يستحب له في سفره الإكثار من الدعاء لنفسه ووالديه وأهله وولده وجميع المسلمين، ويتخير من الدعاء أجمعه، مع الإلحاح على الله عز وجل؛ لأن دعوة المسافر مستجابة.

ففي السنن الكبرى للبيهقي من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعا: "ثلاث دعوات لا ترد: دعوة الوالد، ودعوة الصائم، ودعوة المسافر".

وروى الترمذي وأبو داود وابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن: دعوة المظلوم، ودعوة المسافر، ودعوة الوالد لولده ". فقه الأذكار (٣/٢٧٠).

[1] أخرجه مسلم (٢٧٠٨).

قوله (من نزل منزلاً) في سفر أو حضر ولا وجه لتقييده بالسفر مع التنكير. قال الزرقاني: منزلاً أي مظنة للهوام والحشرات ونحوهما مما يؤذي ولو في غير سفر (فقال) في صحيح مسلم: (ثم قال) وهكذا في جامع الأصول والأذكار وكذا وقع عند الترمذي وأحمد في رواية وفي أخرى له (فقال) وفي رواية لمسلم (إذا نزل أحدكم منزلاً فليقل) وفي الموطأ وشرح السنة (من نزل منزلاً فليقل) وهو أمر ندب يدل عليه رواية الكتاب، ورواية أحمد بلفظ (لو أن أحدكم إذا نزل منزلاً قال: أعوذ) الحديث. (أعوذ) أي أعتصم (بكلمات الله) قال الهروي وغيره: الكلمات هي القرآن وقيل أسماءه وصفاته لأن كل واحد منها تامة لا نقص فيها لأنها قديمة والنقصان إنما يكون في المحدثات. وقيل هي جميع ما أنزله على أنبياءه لأن الجمع المضاف إلى المعارف يعم أي يقتضي العموم (التامات) أي الكاملات التي لا يدخل فيها نقص ولا عيب، وقيل: هي النافعات الكافيات الشافيات من كل ما يتعوذ منه. يعني أنها تنفع المقولة له وتحفظه من الآفات وتكفيه. قال الجزري: وصف كلمات بالتمام إذ لا يجوز أن يكون شيء من كلامه ناقصًا ولا فيه عيب كما يكون في كلام الآدميين. وقيل: معنى التمام ههنا: أن ينتفع بها

**وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: (كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا سافر فأقبل الليل قال يا أرض ربي وربك الله، أعوذ بالله من شرك وشر ما فيك، وشر ما خلق فيك، وشر ما يدب عليك، وأعوذ بالله من أسد وأسود، ومن الحية والعقرب، ومن ساكن البلد، ومن والد وما ولد)[1] رواه أبو داود.**

---

المتعوذ وتحفظه من الآفات – انتهى. وقال الباجي: وصفها بالتمام على الإطلاق يحتمل أن يريد به أنه لا يدخلها نقص وإن كان كلمات غيره يدخلها النقص، ويحتمل أن يريد بذلك الفاضلة، يقال: فلان تام وكامل أي فاضل، ويحتمل أن يريد به الثابت حكمها، قال تعالى: {وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَى} (٧: ١٣٧) انتهى. قال الخطابي: كان الإمام أحمد يستدل به على أن كلام الله غير مخلوق لأنه – صلى الله عليه وسلم – لا يستعيذ بمخلوق (من شر ما خلق) عبر بما للتعميم (لم يضره) بفتح الراء وضمها (شيء) أي من المخلوقات. قال المناوي: الشيء عند أهل السنة الموجود ويدخل فيه الموجودات كلها (حتى يرتحل) أي ينتقل (من منزله ذلك) قال الباجي: يريد أن تعوذه يتناول مدة مقامه فيه. قال الزرقاني: وشرط نفع ذلك الحضور والنية وهي استحضار أنه – صلى الله عليه وسلم – أرشده إلى التحصن به وأنه الصادق المصدوق، فلو قاله أحد واتفق أنه ضره شيء فلأنه لم يقله بنية وقوة يقين وليس ذلك خاصًا بمنازل السفر بل عام في كل موضع جلس فيه أو نام. وقال المناوي: والظاهر حصول ذلك لكل داع بقلب حاضر وتوجه تام فلا يختص بمجاب الدعوة. قال القاري: في الحديث رد على ما كان يفعله أهل الجاهلية من كونهم، إذا نزلوا منزلاً قالوا: نعوذ بسيد هذا الوادي ويعنون به كبير الجن ومنه قوله تعالى في سورة الجن: {وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقاً} (٧٢: ٦). مرعاة المفاتيح (١٧١/٨).

[1] أخرجه أحمد (١٣٢/٢ رقم ٦١٦١)، و (١٢٤/٣ رقم ١٢٢٤٩)، وأبو داود (٢٦٠٣)، والنسائي في الكبرى (١٠٣٩٨)، وفي عمل اليوم والليلة (٥٦٣)، وابن خزيمة (٢٥٧٢)، والخرائطي في مكارم الأخلاق (٨٢٤)، والمحاملي في الدعاء (٥٧ ، ٥٨)، والحاكم (٤٤٦/١–٤٤٧) و (١٠٠/٢)، والبيهقي في الكبرى (٢٥٣/٥)، وفي الدعوات الكبير (٤١٦)، وابن عبد البر في التمهيد (١٨٧/٢٤ و٣٥٧)، وعبد الغني المقدسي في الدعاء (١٢٢)، والبغوي في شرح السنة (١٣٤٩) وفي الشمائل (١١٢٧) والحديث قال عنه النسائي: الزبير بن الوليد، شامي ما أعرف له غير هذا الحديث، وصححه الحاكم ،اقره الذهبي، وحسنه الحافظ كما في الفتوحات الربانية (١٦٤/٥)، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (٤٨٣٧)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (٤٠١/٥): إسناده صحيح، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٠١/١٠): إسناده ضعيف. الزبير بن الوليد: هو الشامي، تفرد بالرواية عنه شريح بن عبيد الحضرمي، وذكره ابن حبان في"الثقات"، ولم يؤثر توثيقه عن أحد غيره، وبقية رجاله ثقات.

قوله: (إذا سافر فأقبل الليل) وفي رواية أحمد، والحاكم (إذا غزا أو سافر فأدركه الليل) (يا أرض) خاطب الأرض وناداها على الاتساع وإرادة الاختصاص. وذكره الطيبي (ربي وربك الله) يعني إذا كان خالقي وخالقك هو الله فهو المستحق أن يلتجأ إليه ويتعوذ به من شر المؤذيات (أعوذ بالله من شرك) أي: من شر ما حصل من ذاتك من

## الفصل الأربعون

## في ذكر الطعام والشراب

**قال سبحانه وتعالى {يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله إن كنتم إياه تعبدون} .**

---

الخسف والزلزلة والسقوط عن الطريق والتحير في الفيافي. ذكره الطيبي. (وشر ما فيك) أي: من الضرر بأن يخرج منك ماء فيهلك أحدًا أو نبات فيصيب أحدًا ضرر من أكله أو يجرح أعضاء أحد بشوكه، وقال الطيبي: أي: شر ما استقر فيك من الصفات والأحوال الخاصة بطبائعك أي: العادية كالحرارة والبرادة وغيرهما (وشر ما خلق فيك) أي: من الحيوانات الساكنة في باطن الأرض، وقال القاري: أي: من الهوام وغيرها من الفلذات، وقال الطيبي: أي: من أجناس الأرض وحشراتها وما يعيش في ثقب الأرض وأجوافها (وشر ما يدب) بكسر الدال وتشديد الموحدة أي: يمشي ويتحرك (عليك) أي: على ظهرك يعني من شر الحيوانات الساكنة على ظاهر الأرض (وأعوذ بالله) كذا في المشكاة، والمصابيح، وشرح السنة وهكذا نقل في الحصن، ووقع في سنن أبي دواد (أعوذ بالله) بدون الواو وكذا في رواية أحمد (ج٢: ص١٣٢) ، والحاكم (ج٢: ص١٠٠) وهكذا نقله الجزري في جامع الأصول (من أسد وأسود) قال الطيبي: حكي في أسود هنا وجهان: الصرف وعدمه. وقال التوربشتي: أسود هنا منصرف لأنه اسم جنس وليس بصفة إذ ليس فيه شيء من الوصفية كما هو معتبر في الصفات الغالبة عليها الاسمية في منع الصرف ولذا يجمع على أساود والمسموع من أفواه المشائخ والمضبوط في أكثر النسخ بالفتح غير منصرف، وعن بعضهم الوجه أن لا ينصرف لأن وصيفته أصلية وإن غلب عليه الاسمية، وهو الحية العظيمة الكبيرة التي فيها سواد وهي أخبث الحيات وذكر من شأنها أنها تعارض الركب وتتبع الصوت إلى أن تظفر بصاحبه ولهذا خصصها بالذكر وجعلها جنسًا آخر برأسها ثم عطف عليها الحية. قال الشيخ الدهلوي: فيكون ذكر أسد وأسود من باب التخصيص بعد التعميم وذكر ما يغلب منه الأذى والضرر (ومن الحية) كل حية غير الأسود التي تقدم ذكرها أو يكون في الحديث ذكر العام بعد الخاص، ووقع في بعض نسخ سنن أبي داود (من الحية) أي: بدون الواو العاطفة، فعلى هذا من بيانية على تغليب الأسود، ويؤيد رواية الواو ما وقع عند أحمد، والحاكم بلفظ: (من شر كل أسد وأسود وحية وعقرب) والعقرب وفي معناهما سائر الهوام السميات (ومن شر ساكن البلد قيل: المراد بساكن البلد الإنس، سماهم بذلك لأنهم يسكنون البلاد غالبًا، أو لأنهم بنوا البلدان واستوطنوها، وقيل: هم الجن الذين هم سكان الأرض، والعرب تسمي الأرض المستوية التي يأوي إليها الحيوان البلد وإن لم تكن مسكونة ولا ذات أبنية أي: وإن لم يكن فيها بناء ومنازل. قال الله تعالى: {وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ} (٧: ٥٨) ولو حمل على كليهما لكان وجهًا، ووقع في بعض النسخ ساكني البلد بصيغة الجمع مضافًا، وكذا اختلف فيه نسخ أبي داود (ومن والد) ولأحمد، والحاكم (ومن شر والد) أي: آدم أو إبليس (وما ولد) أي: ذريتهما. وقيل: هما عامان لجميع ما يوجد بالتوالد من الحيوانات أصولها وفروعها، قال في اللمعات: والحمل على العموم أولى ليعم الكل. مرعاة المفاتيح (٨/١٩٠).

وقال عمر بن أبي سلمة رضي الله عنه: قال لي رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (يا بني، سم الله تعالى وكل بيمينك، وكل مما يليك)[1] متفق عليه.

وقالت عائشة رضي الله عنها: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله تعالى في أوله، فإن نسي أن يذكر اسم الله تعالى في أوله فليقل: بسم الله أوله وآخره)[2] قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

---

[1] أخرجه البخاري (٥٣٧٦)، ومسلم (٢٠٢٢).

قوله (يا غلام سم الله) تعالى أي اذكر اسم الله أي قل بسم الله الرحمن الرحيم أو بسم الله (وكل بيمينك وكل مما بليك) أي من الطعام الذي في الجانب الذي يليك من الصحفة ولا تأكل من جانب غيرك، قال النووي: لأن أكله من موضع يد صاحبه سوء عشرة وترك مروءة فقد يتقذره صاحبه لا سيما في الأمراق وشبهها فإن كان تمرًا أو أجناسًا فقد نقلوا إباحة اختلاف الأيدي في الطبق ونحوه والذي ينبغي تعميم النهي حملًا للنهي على عمومه حتى يثبت دليل مخصص (قلت) قد ثبت دليل مخصص وهو حديث عكراش بن ذؤيب عند الترمذي في الأطعمة باب التسمية على الطعام رقم [١٨٤٨] في قصة طويلة، وفيه (فأتينا بجفنة كثيرة الثريد والوذر فأقبلنا نأكل منها فخطت بيدي في نواحيها وأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين يديه فقبض بيده اليسرى على يدي اليمنى ثم قال: "يا عكراش كل من موضع واحد فإنه طعام واحد" ثم أتينا بطبق فيه ألوان التمر أو الرطب شك عبيد الله فجعلت آكل من بين يدي وجالت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطبق فقال: "يا عكراش كل من حيث شئت فإنه غير لون واحد" وقد ذكر الترمذي أنه تفرد به العلاء بن الفضل، ولكن قال فيه الذهبي في الميزان [٣/ ١٠٤]: صدوق إن شاء الله. وبهذا الحديث تبين أيضًا الجواب عما تساءل به الأبي ها هنا بقوله: وانظر هل اختلاف آحاد الصنف الواحد بالجودة بمنزلة اختلاف الأنواع فيجوز أن يأخذ جيدًا من بين يدي غيره. فإن الذي أذن فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأكل من حيث شاء كان تمرًا كله غير أنه كان ألوانًا فظهر أنه يجوز والله سبحانه وتعالى أعلم، قال النووي: وفي هذا الحديث بيان ثلاث سنن من سنن الأكل وهي التسمية والأكل باليمين والأكل مما يليه، قال القرطبي: وفي الحديث تعليم الصبيان ما يحتاجون إليه من أمور الدين وآدابه وهذه الأوامر كلها على الندب لأنها من المحاسن المكملة والمكارم المستحسنة والأصل فيما كان من هذا الباب الترغيب والندب.

وقوله (كل مما يليك) سنة متفق عليها وخلافها مكروه شديد الاستقباح لكن إذا كان الطعام نوعًا وسبب ذلك الاستقباح: أن كل آكل كالحائز لما يليه من الطعام فأخذ الغير له تعد عليه مع ما في ذلك من تقذر النفوس ما خاضت فيه الأيدي والأصابع، ولما فيه من إظهار الحرص على الطعام والنهم ثم هو سوء أدب من غير فائدة إذا كان الطعام نوعًا واحدًا، وأما إذا اختلفت أنواع الطعام فقد أباح ذلك العلماء إذ ليس فيه شيء من تلك الأمور المستقبحة. الكوكب الوهاج (٢١/١٤٧).

[2] أخرجه أحمد (٦/ ٢٠٧، ٢٤٦)، والطيالسي (١٥٦٦)، وأبو داود (٣٧٦٧)، والترمذي (١٨٥٨)، والدارمي (٢/ ٩ ٤)، وابن ماجه (٣٢٦٤)، والطحاوي في المشكل (٢/ ٢١)، والحاكم (٤/ ١٠٨)، والبيهقي (٧/

٢٧٦) وغيرهم، والحديث صححه ابن حبان، وقال عنه الترمذي: حسن صحيح، وصححه ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وقال ابن عبد الهادي في التنقيح (٣/٤٥٢): منقطع، وكذا قال ابن كثير في تفسيره (٣/٣٤)، وقال الحافظ كما في الفتوحات الربانية (٥/١٨٢): حسن ورجاله ثقات لكن عبد الله بن عبيد أي الراوي عن عائشة لم يسمع منها، أما العلامة الألباني في الإرواء (١٩٦٥) فضعف إسناد الحديث ثم ذكر له بعض الشواهد وصححه بشواهده، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٤٢/ ٤٣): حديث حسن بشواهده، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، وقال العلامة الوادعي في أحاديث معلة ظاهرها الصحة (٤٥٧): سنده رجال الصحيح، ولكنه منقطع في موضعين.

قوله (فنسي) بفتح النون وكسر السين المخففة، ففيه بيان الجواز ليدل على أن النهي الوارد – عن أن يقول الإنسان نسيت، وإنما يقول: أنسيت أو نسيت بالتشديد إذ الله هو الذي أنساه – تنزيهي، فإن المراد به الأدب اللفظي الذي لا حرمة في مخالفته، وقد قال تعالى: {ولقد عهدنا إلى آدم من قبل فنسي} [طه: ١١٥] والمعنى ترك نسيانا (أن يذكر الله على طعامه) : وفي نسخة " على الطعام " أي: الذي يريد أن يأكله، وفيه إشعار بأن مطلق الذكر لله كاف في ابتداء الأكل، ولكن البسملة أفضل، ففي المحيط: لو قال: لا إله إلا الله، أو الحمد لله، أو أشهد أن لا إله إلا الله يصير مقيما للسنة في أول الوضوء، فكذا في أول الأكل ؛ لأن التسمية في أول الوضوء آكد، بل قال بعضهم بوجوبهما، وقيل بكونها شرطا، والمعنى أنه إذا نسي حين الشروع في الأكل ثم تذكر في أثنائه أنه ترك التسمية أولا (فليقل) : أي ندبا (بسم الله) : الباء للمصاحبة أو الاستعانة (أوله وآخره) : بنصبهما على الظرفية أي: في أوله وآخره أو على نزع الخافض أي: على أوله وآخره، والمعنى على جميع أجزائه، كما يشهد له المعنى الذي يقصد به التسمية، فلا يقال ذكرهما يخرج الوسط. فهو كقوله تعالى: {ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا} [مريم: ٦٢] مع قوله عز وجل: {أكلها دائم} [الرعد: ٣٥] ويمكن أن يقال المراد بأوله النصف الأول، وبآخره النصف الثاني، فيحصل الاستيفاء والاستيعاب، والله تعالى أعلم بالصواب.

وقيل: نصبهما على أنهما مفعولا فعل محذوف أي: أكلت أوله وآكل آخره مستعينا بالله، وهو أولى من قول الطيبي أي: آكل أوله وآخره مستعينا باسم الله، فيكون الجار والمجرور حالا من فاعل الفعل المقدر، وأورد عليه أن أكل أوله ليس في زمان الاستعانة باسم الله ؛ لأنه ليس في وقت أكل أوله مستعينا به إلا أن يقال: إنه في وقت أكل أوله مستعين به حكما ؛ لأن حال المؤمن وثناءه هو الاستعانة في جميع أحواله وأفعاله ؛ وإن لم يجر اسم الله على لسانه لنسيانه، وهو معفو عنه، ويدل عليه أن نسيان التسمية حال الذبح معفو مع أنها شرط، فكيف والتسمية مستحبة في الأكل إجماعا، وبهذا تبين فساد كلام شارح قال: فنسي أو ترك على أي وجه كان، فإن الناسي معذور، فأمكن أن يتدارك ما فاته بخلاف المتعمد، وقال ابن حجر في شرح الشمائل: وألحق به أئمتنا ما إذا تعمد أو جهل أو أكره اهـ. أما العمد ؛ فقد عرفته، وأما الجهل فكيف يتصور أن يقال: إذا ترك ذكر الله أول أكله جهلا تكون التسمية سنة، فليقل في أثنائه: بسم الله، اللهم إلا أن يقال: مراده أنه إذا علم المسألة في أثناء أكلته، ولا يخفى ندرته مع أنا نقول: إن الجهل عذر كالنسيان بخلاف العمد فلا يستويان، وأما الإكراه فأشد منهما عذرا، مع أنه لا يتصور منعه عن البسملة إلا جهرا أو نسيانا، فحينئذ يكتفي بذكر الله جنانا. فأين هذا من التعمد؟ وقال ابن الهمام: نسي التسمية فذكرها في خلال الوضوء فسمى لا تحصل السنة بخلاف نحوه في

وقال أمية بن مخشى رضي الله عنه: (كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جالساً ورجل يأكل، فلم يسم حتى لم يبق من طعامه إلا لقمة، فلما رفعها إلى فيه قال: بسم الله أوله وآخره، فضحك النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم قال: ما زال الشيطان يأكل معه، فلما ذكر اسم الله تعالى استقاء ما في بطنه)[1] رواه أبو داود.

وقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها، ويشرب الشربة فيحمده عليها)[2] رواه مسلم في صحيحه من حديث أنس رضي الله عنه.

---

الأكل، كذا في الغاية معللا بأن الوضوء عمل واحد، بخلاف الأكل، وهو إنما يستلزم في الأكل تحصيل السنة في الباقي لا استدراك ما فات اه. وهو ظاهر في أنه لو سمى بعد فراغ الأكل لا يكون آتيا بالسنة، لكن لا يخلو عن الفائدة. وقال ابن حجر: يشمله إطلاق الحديث، فقول بعض المتأخرين: لا يقول ذلك بعد فراغ الطعام ؛ لأنه إنما شرع ليمنع الشيطان، وبالفراغ لا يمنع – مردود بأنا لا نسلم أنه إنما شرع لذلك فحسب، وما المانع من أنه شرع بعد الفراغ أيضا ليقيء الشيطان ما أكله، والمقصود حصول ضرورة، وهو حاصل في الحالين اه. وفيه أنه لو كان لهذا الغرض أيضا لأمر من قعد للأكل ولم يسم سابقا بالتسمية لاحقا، وسيأتي التقييد باللقمة الباقية للاستقصاء في الحديث الذي يليه. مرقاة المفاتيح (٧/٢٧١٠).

[1] أخرجه أحمد (٤/ ٣٣٦، رقم ١٨٩٨٣)، والبخارى فى التاريخ الكبير (٢/ ٦)، وابن سعد (٧/ ١٢)، وأبو داود (٣٧٦٨)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٢٣٠١)، والنسائي في الكبرى (٦٧٥٨) و (١٠١١٣)، وفي عمل اليوم والليلة (٢٨٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٠٨٥)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٦١)، وابن قانع (١/ ٤٨)، والطبرانى (١/ ٢٩١، رقم ٨٥٤)، والحاكم (٤/ ١٢١، رقم ٧٠٨٩)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٩٥٥)، والضياء (٤/ ٣٤٢، رقم ١٥١٠) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وتعقبهما العلامة الألباني في الإرواء (٧/ ٢٦) قائلا: وليس كما قالا فان المثنى هذا أورده الذهبي نفسه في الميزان وقال: لا يعرف تفرد عنه جابر بن صبح قال إبن المديني: مجهول. ولهذا قال الحافظ في التقريب: مستور ا.هـ

وقال ابن عبد الهادي في التنقيح (٤/٣/٤٥٣): فيه أبو الفتح الأزدي لا تقوم به حجة، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣١/ ٢٩٦): إسناده ضعيف لجهالة المثنى بن عبد الرحمن الخزاعي، فقد تفرد بالرواية عنه جابر بن صبح، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد جهله ابن المديني والذهبي.

[2] أخرجه مسلم (٢٧٣٤).

قوله (الأكلة) بفتح الهمزة المرة الواحدة من الأكل كالعشاء والغداء وبضمها اللقمة والمعنى على كلا الضبطين صحيح والمراد بالحمد هنا الشكر، وقد قدمنا أن الحمد يوضع موضع الشكر ولا يوضع الشكر موضع الحمد اه مفهم. وفيه أن الشكر على النعمة وإن قلت سبب لنيل رضاء الله تعالى الذي هو أشرف أحوال أهل الجنة لحديث: "أُحل لكم رضواني فلا أسخط عليكم أبدًا" وكان الشكر سببًا لنيل ذلك الإكرام العظيم لأنه يتضمن معرفة المنعم وافتقار الشاكر إليه اه سنوسي (فيحمده) تعالى (عليها) أي على تلك الأكلة (أو يشرب الشربة

وقال أبو هريرة رضي الله عنه : (ما عاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طعاماً قط، إن اشتهاه أكله وإلا تركه)[1] متفق عليه.

وعن وحشي أن أناساً قالوا: (يا رسول الله، إنا نأكل ولا نشبع، قال ولعلكم تفترقون؟ قالوا: نعم، قال: فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله تعالى يبارك لكم فيه)[2] رواه أبو داود.

---

فيحمده عليها) أي على تلك الشربة، قال النووي: فيه استحباب حمد الله تعالى عقب الأكل والشرب وقد جاء في البخاري بيان صيغة الحمد وهو الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا وجاء غير ذلك ولو اقتصر على الحمد لله حصل أصل السنة اه، قال في المبارق: إنما أتى بالمرة إشعارًا بأن الأكل أو الشرب وإن كان قليلًا يستحق الشكر عليه ثم من السنة أن لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الأكل إذا لم يفرغ جلساؤه كيلا يكون منعًا لهم. الكوكب الوهاج (٢٥/١٥٥).

[1] أخرجه البخاري (٣٥٦٣)، ومسلم (٢٠٦٤).

قوله (ما عاب) أي ما عيب ونقص (رسول الله صلى الله عليه وسلم طعامًا) أي حلالًا أما الحرام فكان يعيبه ويذمه وينهى عنه (قط) أي في زمن من الأزمنة الماضية (كان) صلى الله عليه وسلم (إذا اشتهى) وأحب (شيئًا) من الطعام (أكله وإن كرهه تركه) قال النووي: هذا من آداب الطعام المتأكدة، وعيب الطعام كقوله مالح قليل الملح حامض رقيق غليظ غير ناضج ونحو ذلك، وأما حديث ترك الضب فليس هو من عيب الطعام إنما هو إخبار بأن هذا الطعام الخاص لا أشتهيه اهـ نووي، وذكر القاضي أن عدم العيب من آداب الطعام وأنت تعرف أن ترك الأدب مكروه وقد يحرم العيب إذا جعل متعلقه الخلقة وعيب الطعام هو أن يفوت بعض مستحسناته الموجودة في غيره وهو أعم من أن يكون من صنعة أو غير ذلك اهـ أبي، قال العيني: ما عاب طعامًا من الأطعمة المباحة وأما الحرام فكان يذمه ويمنع تناوله وينهى عنه اهـ وفصل بعضهم في ذلك فقال: إن العيب إن كان من جهة الخلقة كره، وإن كان من جهة الصنعة لم يكره، لكن قال الحافظ في الفتح [٩/ ٥٤٨] والذي يظهر التعميم فإن فيه كسر قلب الصانع. قال القرطبي: قوله (ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعامًا قط) هذا من أحسن آداب الطعام وأهمها وذلك أن الأطعمة كلها نعم الله تعالى وعيب شيء من نعم الله تعالى مخالف للشكر الذي أمر الله تعالى به عليها وعلى هذا فمن استطاب طعامًا فليأكل ويشكر الله تعالى إذ مكنه منه وأوصل منفعته إليه وإن كرهه فليتركه وشكر الله تعالى إذ مكنه منه وأعفاه عنه ثم قد يستطيبه أو يحتاج إليه في وقت فيأكله فتتم عليه النعمة ويسلم ما يناقض الشكر. الكوكب الوهاج (٢١/٢٩٧).

[2] أخرجه أحمد (٣/ ٥٠١، رقم ١٦١٢٢)، وأبو داود (٣/ ٣٤٦، رقم ٣٧٦٤)، وابن ماجه (٢/ ١٠٩٣، رقم ٣٢٨٦)، والطبرانى (٢٢/ ١٣٩، رقم ٣٦٨)، وابن حبان (١٢/ ٢٧، رقم ٥٢٢٤)، والحاكم (٢/ ١١٣، رقم٢٥٠٠)، والبيهقى فى شعب الإيمان (٥/ ٧٥، رقم ٥٨٣٥) وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ٣٥٠) وغيرهم والحديث قال عنه الحافظ كما في الفتوحات الربانية (٥/٢١٤): حسن وفي صحته نظر، وقال العلامة الألباني في الصحيحة (٦٦٤): قال الحافظ العراقي فقال في تخريج الإحياء (٢/ ٤). " إسناده حسن ". قلت (أي الألباني): و ليس بحسن، فإن وحشي بن حرب بن وحشي قال صالح جزرة: " لا يشتغل به ولا بأبيه " كما

في " الميزان ". ثم قال الشيخ في آخر البحث لكن الحديث حسن لغيره لأن له شواهد في معناه، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٥/ ٥٨٨): حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وحشي بن حرب الحفيد لين الحديث، وأبوه مجهول، ومع ذلك فقد حسنه الحافظ العراقي في "تخريج أحاديث الإحياء" ٢/ ٥!.

قوله (اجتمعوا على) أكل (طعامكم واذكروا اسم الله) تعالى عليه (يبارك لكم فيه) أي يحصل فيه النماء والزيادة بسبب الاجتماع، وصدر الحديث عن وحشي بن حرب أن أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قالوا: يا رسول الله، إنا نأكل ولا نشبع قال: "لعلكم تفترقون" قالوا: نعم، قال: "فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله عليه يبارك لكم فيه"، فأفاد أن الاجتماع سبب البركة ويدل عليه: "طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الثلاثة" وهل البركة تكون بالاجتماع أو بالتسمية أو بهما ظاهر جواب الشكوى أنها تحصل بالاجتماع ثم أرشدهم إلى زيادة التسمية لزيادة البركة، وقد ورد تعليل الأمر بالتسمية بأنه يدفع مشاركة الشيطان ولا شك أنه بمشاركته لهم ترتفع البركة ثم قوله (واذكروا اسم الله) هل هو أمر لكل فرد أو للجماعة وأنه إذا سمى البعض أجزأ عن الجميع قال ابن القيم: وهاهنا مسألة تدعو الحاجة إليها وهي أن الآكلين إذا كانوا جماعة فسمى أحدهم هل تزول مشاركة الشيطان لهم في الطعام بتسميته وحده؟ أو لا تزول إلا بتسمية الجميع؟ فنص الشافعي رحمه الله على إجزاء تسمية الواحد وجعله أصحابه كتشميت العاطس ورد السلام وقد يقال: لا ترتفع مشاركة الشيطان للآكل إلا بتسمية الآكل نفسه ولا يكفيه تسمية غيره ولهذا جاء في حديث حذيفة: إنا حضرنا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فجاءت جارية كأنها تدفع فذهبت لتضع يدها في الطعام فأخذ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يدها، ثم جاء أعرابي فأخذ يده، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: "إن الشيطان يستحل الطعام أن لا يذكر اسم الله عليه وأنه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فأخذت بيدها فجاء بهذا الأعرابي ليستحل به فأخذت بيده فوالذي نفسي بيده إن يده لفي يدي مع يديهما"، ثم ذكر اسم الله فأكل، فلو كانت تسمية الواحد تكفي لما وضع الشيطان يده في ذلك الطعام، وقد يجاب عن هذا، بأنه لم يكن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قد سمى بعد، ولكن الجارية ابتدأت بالوضع من غير تسمية وكذلك الأعرابي فشاركهما الشيطان فمن أين لكم أن الشيطان شارك من لم يسم بعد تسمية غيره، فهذا مما يمكن أن يقال، لكن قد روى الترمذي وصححه من حديث عائشة قالت: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يأكل الطعام في ستة من أصحابه فجاء أعرابي فأكله بلقمتين فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: "أما إنه لو سمى لكفاكم"، ومن المعلوم أن النبي – صلى الله عليه وسلم – وأولئك الستة سموا فلما جاء هذا الأعرابي فأكل ولم يسم شاركه الشيطان في أكله فأكل الطعام بلقمتين ولو سمى لكفى الجميع. اهـ

قلت: قوله في حديث حذيفة: ثم ذكر اسم الله وأكل، يدل أنه – صلى الله عليه وسلم – اكتفى بتسميته ولم يأمر الأعرابي ولا الجارية أن يسميا دليل على ما قاله الشافعي إلا أنه قد عارضه حديث عائشة الدال على أنه لا يكفي تسمية بعض الآكلين قال بعض الأذكياء من المتأخرين: يمكن الجمع بينهما بأن يقال: إذا كان الآكلون حضروا معا وشرعوا دفعة فسمى أحدهم فتسميته كافية إذ الكل كالأكل الواحد، وأما إذا كان البعض منهم متأخرا ولم يحضر وقت التسمية فلا يكفي تسمية من قد سمى كما هو نص الحديث الآخر وأما ما قيل معنى في الجمع بين الحديثين أنهما قد تكون عدم تسمية الآكل سببا لنزع البركة وإن كان غيره قد سمى كما في حديث عائشة ولا

وعن معاذ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (من أكل أو شرب فقال: الحمد لله الذي أطعمني هذا الطعام ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة، غفر له ما تقدم من ذنبه)[1] قال الترمذي حديث حسن.

وعن أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (كان إذا فرغ من طعامه قال (الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين)[2] رواه أبو داود والترمذي.

---

يلزم أن تنزع البركة بسبب مشاركة الشيطان وعدم التسمية رأسا بسبب استحلال الشيطان الطعام. وحاصله أن هنا أمرين استحلال الشيطان للطعام ونزع البركة قبل عدم التسمية رأسا يحصل الأول ومن عدم تسمية الآكل نفسه يحصل الثاني ففيه تأمل لأنه يلزم أنه – صلى الله عليه وسلم – أهمل أمر الأعرابي والجارية بالتسمية التي مع عدمها يحصل سلب البركة وأكل طعاما غير مبارك فيه وهو – صلى الله عليه وسلم – شديد المحافظة على الأمر المبارك فيه. التنوير (١/٢٦١).

[1] أخرجه أحمد (٣/ ٤٣٩)، والبخاري في تاريخه الكبير (٧/ ٣٦١)، والترمذي (٣٤٥٨)، وأبو داود (٤٠١٩)، وابن ماجه (٣٢٨٥)، وأبو يعلى (١٤٨٨، ١٤٩٨)، والطبراني في الدعاء (٩٠٠)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٦٨)، وابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص٢٩٧)، والحاكم (١/ ٥٠٧)، والبيهقي في الشعب (٦٢٨٥)، وفي الآداب (٦٣٩) والحديث قال عنه الترمذي: حديث حسن غريب، وصححه الحاكم، فتعقبه الذهبي بقوله: أبو مرحوم ضعيف، وأشار إلى ضعفه أيضا بسبب أبي مرحوم المنذري في الترغيب (٣/ ١٣٣)، وابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/ ٢٠٦)، وقال الحافظ في الخصال المكفرة (١/ ٧٤): إسناده حسن، وحسنه العلامة الألباني في الإرواء (١٩٨٩)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٤/ ٣٩٥): إسناده حسن.

[2] أخرجه أحمد (٣٢/٣، ٩٨)، وابن أبي شيبة (٨/ ٣٠٩ و ١٠/ ٣٤٢)، وعبد بن حميد (٩٠٧)، وأبو داود (٣٨٥٠)، والترمذي في سننه (٣٤٥٧)، وفي الشمائل (١٩٣)، وابن ماجه (٣٢٨٣ (١٨٢)، والبخاري في الكبير (١/ ١/ ٣٥٣ – ٣٥٤)، والنسائي في في الكبرى (١٠١٢٠ ، ١٠١٢١)، وفي اليوم والليلة (٢٨٨)، والطبراني في الدعاء (٨٩٨)، وأبو سعيد الأشج في حديثه (٨٩)، وابن السني (٤٦٤)، أبو الشيخ في أخلاق النبي (ص ٢١٩)، والبيهقي في الدعوات (٤٥٤) وفي الشعب (٥٦٣٩)، البغوي في شرح السنة (٢٨٢٩) والحديث قال عنه البغوي: منقطع، وقال الذهبي في الميزان (٢٢٨/١): غريب منكر، وقال المزي في تهذيبه (٩٢/٣): فيه اختلاف كثير، وأقره الحافظ في تهذيبه (٢٨٢/١)، ولكنه حسنه كما في الفتوحات الربانية (٢٢٩/٥)، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢٠٦/٣): فيه ضعف واضطراب، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الترمذي، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٧٥/١٧): إسناده ضعيف، إسماعيل بن رياح، قال الإمام الذهبي في "الميزان": شبه تابعي، ما أدري من ذا خرج له أبو داود، وروى عنه أبو هاشم الرماني وحده، وحديثه مضطرب، رياح بن عبيدة: وهو السلمي الكوفي، فيه جهالة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وذكر النسائي عن رجل خدم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أنه كان يسمع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا قرب إليه طعامه يقول بسم الله وإذا فرغ من طعامه قال اللهم أطعمت وسقيت، وأغنيت وأقنيت، وهديت واجتبيت، فلك الحمد على ما أعطيت)[١].

وفي صحيح البخاري عن أبي أمامة رضي الله عنه أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا رفع مائدته قال (الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه، غير مكفي ولا مودع ولا مستغني عنه ربنا)[٢].

---

[١] أخرجه أحمد (٤/ ٣٣٧ ، ٦٢ و٥/ ٣٧٥)، والنسائي في الكبرى (٦/٣١٠)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٦٥)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي (ص ٢٢٠) والحديث قال عنه المصنف في الزاد (٣٥٦/٢): إسناده صحيح، وقال النووي في الأذكار (٢٩٩): إسناده حسن، فتعقبه الحافظ في النتائج كما في الفتوحات الربانية (٢٣٦/٥) بقوله: هذا حديث صحيح... وقوله – يعنى النووى – باسناد حسن، فى اقتصاره على حسن نظر فإن رجال سنده من يونس إلى الصحابى أخرج لهم مسلم وقد صرح التابعى بأن الصحابى حدثه فى رواية المقرىء فلعل النووى خفى عليه حال ابن هبيرة ا.هـ وقال العيني في العلم الهيب (٤٦٤): إسناده حسن، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٧١).

قوله (كان إذا قرب إليه الطعام) ليأكل. (قال: باسم الله) عند ابتداء وضع يده في الإناء. (فإذا فرغ قال: اللهم إنك أطعمت وسقيت وأغنيت) بالإطعام والسقي أو عام لكل غناء. (وأقنيت) جعلت للعبد قنية يقتنيها من متاع الدنيا، مأخوذ من وأنه أغنى وأقنى. (وهديت) عبادك إلى كل فلاح ورشد. (واجتبيت) اخترت من يشاء لمن تشاء. (فلك الحمد كما أعطيت) يحتمل أن الكاف للسببية أي حمدا متسعا كاتساع إعطائك أو للتعليل أي لأجل إعطائك. التنوير (٤٣٩/٨).

[٢] أخرجه البخاري (٥٤٥٨).

قوله (كان إذا رفعت) بصيغة المجهول (مائدته) يعني الطعام (قال الحمد لله حمدا) مفعول مطلق إما باعتبار ذاته أو باعتبار تضمنه معنى الفعل والفعل مقدر (كثيرا طيبا) خالصا عن الرياء والسمعة والأوصاف التي لا تليق بجنابه تقدس لأنه طيب لا يقبل إلا طيبا أو خالصا عن أن يرى الحامد أنه قضى حق نعمته (مباركا فيه الحمد لله الذي كفانا) أي دفع عنا شر المؤذيات (وآوانا) في كن نسكنه (غير مكفى) مرفوع على أنه خبر ربنا أي ربنا غير محتاج إلى الطعام فيكفى لكنه يطعم ويكفي (ولا مكفور) أي مجحود فضله وتعميمه (ولا مودع) بفتح الدال الثقيلة أي غير متروك فيعرض عنه (ولا مستغنى عنه) بفتح النون وبالتنوين أي غير متروك الرغبة فيما عنده فلا يدعى إلا هو ولا يطلب إلا منه وإن صحت الرواية بنصب غير فهو صفة حمدا أي حمدا غير مكفى به أي نحمد حمدا لا نكتفي به بل نعود إليه مرة بعد أخرى ولا نتركه ولا نستغني عنه و (ربنا) على هذا منصوب على النداء وعلى الأول مرفوع على الابتداء وغير مكفي خبره وفيه أعاريب أخر وتوجيهات كثيرة. فيض (١٣٩/٥).

مسائل في الفصل.

المسألة الأولى: فائدة التسمية في ابتداء الأكل والشرب.

من السنة أن يسم الآكل قبل أكل طعامه، ويحمد الله تعالى بعد الفراغ منه. قال المصنف في زاد المعاد (٤/ ٢٣٢): وللتسمية في أول الطعام والشراب، وحمد الله في آخره تأثيرٌ عجيب في نفعه واستمرائه، ودفع مضرته. قال الإمام أحمد: إذا جمع الطعام أربعاً فقد كمل: إذا ذُكر اسم الله في أوله، وحُمد الله في آخره، وكثرت عليه الأيدي، وكان من حِل ا. هـ.

وفائدة التسمية قبل الطعام أنه يحرم الشيطان من المشاركة في الأكل والإصابة منه. فعن حذيفة رضي الله عنه قال: (كنا إذا حضرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم لم نضع أيدينا حتى يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع يده وإنا حضرنا معه مرة طعاماً فجاءت جارية كأنها تُدفع فذهبت لتضع يدها في الطعام فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدها ثم جاء أعرابي كأنما يُدفع فأخذ بيده. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الشيطان يستحلُّ الطعام أن لا يُذكر اسم الله عليه وإنه جاء بهذه الجارية ليستحل بها، فأخذت بيدها. فجاء بهذا الأعرابي ليستحل به، فأخذت بيده. والذي نفسي بيده إن يده في يدي مع يدها) أخرجه مسلم (٢٠١٧).

**المسألة الثانية:** لفظ التسمية.

لفظ التسمية أن يقول الآكل: (بسم الله). عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنهما قال: (كنتُ غلاماً في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا غلام سم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك. فما زالت تلك طِعمتي بعد) أخرجه البخاري (٥٣٧٦) واللفظ له، ومسلم (٢٠٢٢). واختار النووي في أذكاره (٢٣٤): أن الأفضل أن يقول: بسم الله الرحمن الرحيم، فإن قال: بسم الله كفاه وحصلت السنة. ورده ابن الحافظ في الفتح (٩/ ٤٣١) بقوله: فلم أر لما ادعاه من الأفضلية دليلاً خاصاً. قلت: وغالب النصوص جاءت بلفظ (سَمِّ الله) ونحو ذلك، دون زيادة (الرحمن الرحيم)، بل جاء التصريح بلفظ التسمية عند الطبراني–دون زيادة (الرحمن الرحيم) – من حديث عمرو بن أبي سلمة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يا غلام إذا أكلت فقل: بسم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك) قال العلامة الألباني في الصحيحة (٣٤٤): هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، و قد أخرجاه من طرق عن وهب به بلفظ: " ... سم الله ... ". و قد ذكرت طرقه مخرجة في " الإرواء " (٢٠٢٨)، و إنما خرجته هنا من طريق الطبراني بهذا اللفظ لعزته، و قلة وجوده في كتب السنة المتداولة، و قد ذكره بهذا اللفظ العلامة ابن القيم في " زاد المعاد " بهذا اللفظ دون أن يعزوه لأحد كما هي عادته على الغالب. وفي الحديث دليل على أن السنة في التسمية على الطعام إنما هي " بسم الله " فقط و مثله حديث عائشة مرفوعا: " إذا أكل أحدكم طعاما فليقل: بسم الله، فإن نسي في أوله، فليقل: بسم الله في أوله و آخره " ... أخرجه الترمذي و صححه، و له شاهد من حديث ابن مسعود تقدم ذكره مخرجا برقم (١٩٦).وحديث عائشة قواه الحافظ في " الفتح " (٩/ ٤٥٥) و قال: " هو أصرح ما ورد في صفة التسمية " قال: " و أما قول النووي في آداب الأكل من " الأذكار ": " صفة التسمية من أهم ما ينبغي معرفته، و الأفضل أن يقول: بسم الله الرحمن الرحيم، فإن قال: بسم الله كفاه و حصلت السنة ". فلم أر لما ادعاه من الأفضلية دليلا خاصا ". وأقول: لا أفضل من سنته صلى الله عليه وسلم " و خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم " فإذا لم يثبت في التسمية على الطعام إلا " بسم الله "، فلا يجوز الزيادة عليها فضلا عن

أن تكون الزيادة أفضل منها! لأن القول بذلك خلاف ما أشرنا إليه من الحديث: " و خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم " ا. هـ

أما العلامة العثيمين فسئل كما في فتاوى الباب المفتوح: البسملة في الأكل، هل هي: (بسم الله الرحمن الرحيم) أو (باسم الله)؟

فأجاب: الله المستعان! إذا قلتَ: (باسم الله) كفى، وإن قلتَ: (بسم الله الرحمن الرحيم) فلا حرج؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: (يا غلام! سَمِّ الله) ولم يقل: لا تقل: الرحمن الرحيم، فإن قلتَ: (باسم الله) كفى، وإن قلتَ: (الرحمن الرحيم) معها فلا حرج. لكن بعض العلماء قال: لا تقل: (الرحمن الرحيم) إذا أردتَ ذبح الذبيحة؛ لأن ذبحها ينافي الرحمة. فنقول: نَعَم ذبحُها ينافي الرحمة بالنسبة لها، وهي ستموت اليوم أو غداً؛ لكن بالنسبة لنا رحمة، ولهذا لا نرى أنه يُكرَه أن يُقال عند الذبح: (بسم الله الرحمن الرحيم). المهم إن قلتَ: (باسم الله) كفى؛ لأن قوله صلى الله عليه وسلم: (سَمِّ الله) يَصْدُق بها، وإن زدتَ (الرحمن الرحيم) فلا تُنْهَى عن ذلك؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يَنْهَ. وتعلمون أن الشريعة فيها نوع من السعة في هذا الأمر، فقد كان الناس مع الرسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بعضُهم يلبي وبعضهم يكبر، ولم يقل للمكبر: لا تكبر، ولا للملبي: لا تُلَبِّ. فالأمر في هذا واسع. وابن عمر رضي الله عنهما –وهو من أشد الناس حرصاً على اتباع السنة– كان يزيد في التلبية؟ ويقول: (لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك، لبيك وسعديك، والخير في يديك، والرغباء إليك والعمل) ولم ينهه أحد من الصحابة فيما نعلم.

فالأمر في هذا واسع إلا مَن ذَكَرَ ذِكراً لا يناسب أو ذَكَرَ شيئاً محرماً فيُنْهَى حينئذ.

**المسألة الثالثة:** حكم التسمية.

أما حكمها فقد قال المصنف في زاد المعاد (٢/ ٣٦٢): "والصحيح: وجوب التسمية عند الأكل، وهو أحد الوجهين لأصحاب أحمد، وأحاديث الأمر بها صحيحة صريحة ولا معارض لها، ولا إجماع يسوغ مخالفتها ويخرجها عن ظاهرها، وتاركها شريكه الشيطان في طعامه وشرابه" انتهى وهذا القول هو الذي رجحه العلامة ابن باز في الدرر البازية على زاد المعاد (١/ ٢٨)، والعلامة العثيمين في الشرح الممتع (٦/ ٤٣٩و١٢/ ٣٥٧).

**المسألة الرابعة:** كم مرة يسمي عندما يأكل؟

فالجواب: أن قول الرسول عليه الصلاة والسلام في الحديث السابق: (إذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله تعالى) يدل على أن التسمية تكون مرة واحدة عند الأكل، فلو وضعت على المائدة أصناف من الطعام، فإن التسمية الواحدة تكفي؛ لأن المطلوب يحصل بالمرة الواحدة.

أما إذا رفعت، وأتي بأنواع أخرى فعليك إعادة التسمية، وهكذا لو جيء بالشاي بعد الأكل فعليك أن تسمي الله كذلك؛ لأنك تريد الشرب والتناول منه.

وكذلك إذا انصرفت وقمت عن المائدة، ثم بدا لك العودة إلى الطعام مرة أخرى فعليك التسمية؛ لأنك تعتبر آكلا جديدا في هذه المرة.

وعلى هذا؛ فليس هناك فاصل زمني مؤقت لإعادة التسمية، وإنما تعود التسمية إلى إرادة أكل طعام آخر غير الموضوع على المائدة سابقا.

وإذا نسي الآكل أن يسمِّ الله قبل الطعام ثم ذكر في أثنائه فإنه يقول: (بسم الله أوله وآخره) أو (بسم الله في أوله وآخره). عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله تعالى، فإن نسى أن يذكر اسم الله تعالى في أوله فليقل بسم الله أوله وآخره).

المسألة الخامسة: حمد الله بعد الفراغ من الطعام والشراب.

حمد الله تعالى بعد الفراغ من طعامه أو شرابه ففيه فضل عظيم تفضل به الله على عباده، وقد تعددت الفاظ الحمد عنه صلى الله عليه وآله وسلم بعد الفراغ من طعامه وشرابه، فيستحب الاتيان بإلفاظ الحمد الواردة بعد الفراغ من الطعام جميعها، فيقول هذا مرة، وهذا مرة حتى يحصل له حفظ السنة من جميع وجوهها، وتناله بركة هذا الأدعية، مع ما يشعر به المرء في قرارة نفسه من استحضار هذه المعاني عندما يقول هذا اللفظ تارة، وهذا اللفظ تارة أخرى، لأن النفس إذا اعتادت على أمرٍ معين كترديد ذكر معين فإنه مع كثرة التكرار يقل معها استحضار المعاني لكثرة الترداد.

(فرع): روى ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من أطعمه الله طعاماً فليقل: اللهم بارك لنا فيه وارزقنا خيراً منه. ومن سقاه الله لبناً فليقل: اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه، فإني لا أعلم ما يُجزئ من الطعام والشراب إلا اللبن) أخرجه أبو داود (٣/ ٣٣٩، رقم ٣٧٣٠)، وإسحاق بن راهويه (١/ ٢٢٦، رقم ٢٩)، وأحمد (١/ ٢٢٥، رقم ١٩٧٨)، وابن سعد (١/ ٣٩٧)، والترمذى (٥/ ٥٠٦، رقم ٣٤٥٥)، وابن ماجه (٢/ ١١٠٣، رقم ٣٣٢٢)، والبغوي (٣٠٥٥)، والبيهقى فى الشعب (٥/ ١٢٣، رقم ٦٠٤١) والحديث تكلم عليه أبي حاتم كما في العلل لابنه (١٤٨٢)، (١٥١٧)، وقال ابن القيم في الزاد (٢/ ٣٦٦): حسن، وقال الحافظ في أمالي الأذكار بعد تخريجه فيما نقله عنه ابن علان (٥/ ٢٣٨): هذا حديث حسن، وقال الألباني في الصحيحة (٢٣٢٠): قال الترمذي: " حديث حسن، قلت (والكلام للألباني): وهو كما قال بمجموع الطريقين، و إلا فابن جدعان سيء الحفظ. و الله أعلم، وصححه الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند: حديث حسن وهذا إسناد ضعيف.

المسألة السادسة: النهي عن عيب الطعام واحتقاره.

علة النهي في ذلك؛ أن الطعام خلقة الله فلا تعاب، وفيه وجهٌ آخر وهو أن عيب الطعام يُدخل على قلب الصانع الحزن والألم لكونه الذي أعده وهيأه، فسد النبي صلى الله عليه وآله وسلم هذا الباب حتى لا يجد الحزن طريقاً إلى قلب المسلم، والشريعة تأتي بمثل هذا دائماً.

و هل يتعارض هذا الحديث مع حديث البخاري برقم (٥٤٠٠)، ومسلم (١٩٤٦) في امتناع النبي صلى الله عليه وسلم عن أكل الضب، وهل يُعد قوله صلى الله عليه وسلم في الضب: ( ... فأجدني أعافه)، وفي رواية: (هذا لحم لم آكله قط) امتناعه من عيب الطعام؟

الجواب: أنه لاتعارض بين الحديثين، وليس قوله صلى الله عليه وسلم في الضب من عيب الطعام، بل هو إخبارٌ عن سبب امتناعه، وهو أنه لا يشتهي هذا النوع من الطعام ولم يعتاده. قال النووي في المنهاج (١٤/ ٢٢): وأما حديث ترك أكل الضب فليس هو من عيب الطعام، إنما هو إخبار بأن هذا الطعام الخاص لا أشتهيه.

المسألة السابعة: من نسي أن يذكر الله في أول طعامه.

قوله (فإن نسي أن يذكر الله في أوله ، فليقل..) شامل لمن تذكر التسمية أثناء الطعام، أو آخره، أو بعد الفراغ منه بالزمن اليسير، لعموم مفهوم الحديث.

قال في كشاف القناع (١٧٣/٥): وظاهره ولو بعد فراغه من الأكل.

وجاء في مغني المحتاج (٤١١/٤): فإن تركها (أي التسمية) في أوله أتى بها في أثنائه، فإن تركها في أثنائه أتى بها في آخره " انتهى .

وقال في نهاية المحتاج (١٨٤/١): لا يأتي بها (أي التسمية) بعد فراغ وضوئه ، بخلاف الأكل فإنه يأتي بها بعده انتهى .

قال في الحاشية على نهاية المحتاج :" محله إذا قصر الفصل ، بحيث ينسب إليه عرفا " انتهى .

وقد دل الحديث أيضا على أن قول (بسم الله في أوله وآخره) يقوم مقام التسمية في البداية ، ويكتب للمسلم أجر الاستعانة بالله في أول الطعام ، تكرما وتفضلا منه سبحانه وتعالى، قال المناوي في "فيض القدير" (٢٩٦/١) : " لا يقال كيف تصدق الاستعانة ببسم الله في الأول ، وقد خلا الأول عنها ؟! لأنا نقول: الشرع جعله إنشاء استعانة في أوله، وليس هذا إخبارا حتى يكذب، وبه يصير المتكلم مستعينا في أوله، ويترتب عليه ما يترتب على الاستعانة في أوله انتهى .

كما أن السنة لمن فرغ من طعامه أن يحمد الله تعالى عليه بأنواع من الحمد،

فمن نسي التسمية في أول الطعام ، ثم ذكرها حين فرغ منه ، فيستحب له أن يقول (بسم الله في أوله وآخره) ثم يحمد الله تعالى، ويكون بذلك قد عمل بالحديثين، وامتثل ما أمره به النبي صلى الله عليه وسلم، ولا تعارض في الجمع بين الذكرين بعد الفراغ من الطعام ، كما يظهر أنه لو قدم الحمد على قوله (بسم الله في أوله وآخره) فلا حرج عليه إن شاء الله ؛ لأن المقصود هو تحقيق الذكرين : التسمية والحمد ، فلا يضره بأيهما بدأ.

المسألة الثامنة: التسمية على الطعام الذي معه لحم لا يدري أذكر عليه اسم الله أم لا.

قال العلامة العثيمين رحمه الله : ثبت في صحيح البخاري [رقم ٥٥٠٧] عن عائشة رضي الله عنها ، " أن قوما أتوا النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : إن قوما يأتوننا باللحم ، لا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا ؟ فقال : سموا أنتم ، ثم كلوا " . قلت [الكلام للشيخ رحمه الله] : وكانوا حديثي عهد بكفر ؛ يعني [أنهم] الآن جدد في الإسلام ، لا يدرون هل يسمون أو لا ، فقال : سموا أنتم وكلوا ، فأباح الأكل وإن كنا لا ندري هل سمى [الذابح] أو لا ؛ كذلك يباح الأكل وإن كنا لا ندري هل ذبح على طريقة سليمة أو غير سليمة ؛ لأن الفعل الصادر ، إذا صدر من أهله فالأصل صحته ونفاذه إلا بدليل ، فإن جاءنا مذبوح من مسلم أو يهودي أو نصراني ، فلا نسأل عنه ولا نقول : كيف ذبح ، ولا : هل سمي عليه أو لا ؟ فهو حلال ما لم تقم بينة على أنه حرام ؛ وهذا من تيسير الله سبحانه وتعالى .) لقاءات الباب المفتوح ٧٧/١ باختصار .

المسألة التاسعة: كيفية التسمية والحمد عند الشراب.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَشْرَبُ في ثلاثة أنفاسٍ، إذا أَدنى الإناءَ إلى فمِهِ سمَّى اللهَ تعالى، وإذا أخَّرَه حمَدَ اللهَ تعالى، يَفْعَلُ ذلك ثلاثَ مراتٍ ) الصحيحة (١٢٧٧).

## الفصل الحادي والأربعون

## في ذكر الضيف إذا نزل بقوم

عن عبد الله بن بسر رضي الله عنه قال: (نزل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أبي، فقربنا إليه طعاماً فأكل منها، ثم أتي بشرا، فقال أبي: ادع الله لنا، فقال: اللهم بارك لهم في ما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم)[1]، رواه مسلم.

---

[1] أخرجه مسلم (٢٠٤٢) ولفظه (نزل رسول الله صلى الله عليه و سلم على أبي قال فقربنا إليه طعاما ووطبة فأكل منها ثم أتي بتمر فكان يأكله ويلقي النوى بين إصبعيه ويجمع السبابة والوسطى، قال شعبة هو ظني وهو فيه إن شاء الله إلقاء النوى بين الإصبعين، ثم أتي بشراب فشربه ثم ناوله الذي عن يمينه قال فقال أبي وأخذ بلجام دابته ادع الله لنا فقال: اللهم بارك لهم في ما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم).

قوله (فقربنا إليه طعامًا ووطبة) بواو مفتوحة وطاء ساكنة فموحدة في جميع نسخ المشكاة. قال النضر: الوطبة الحيس يجمع بين التمر والأقط والسمن. قلت: روي هذا اللفظ في صحيح مسلم على وجوه شتى. واختلف في أنه أيها أصح. قال القاضي عياض: في المشارق في حرف الواو: وطيئة بفتح الواو وكسر الطاء بعدها همزة ممدودة (كسفينة) هو التمر يخرج نواه ويعجن باللبن. وقال ابن دريد: هي عصيدة التمر. وقال ابن قتيبة: هي الغرارة يكون فيها القديد والكعك وغيره. قيل: الوطيئة على وزن وثيقة هي الصحيح وهي طعام كالحيس سمي به لأنه يوطأ باليد أي يمرس وقيل هو سقاء اللبن ورد بأنه لا يؤكل منها بل يشرب إلا أن يقال بأنه غلب الأكل على الشرب وبأن قوله ثم أتي بشراب ينافيه إلا أن يراد به الماء. وروي وطئة بفتح الواو وكسر الطاء بعدها همزة غير ممدودة قال النووي: ونقل القاضي عياض عن رواية بعضهم في صحيح مسلم وطئة بفتح الواو وكسر الطاء بعدها همزة وادعى أنه الصواب وهكذا ادعاه آخرون. والوطئة بالهمزة عند أهل اللغة طعام يتخذ من التمر كالحيس. وروى السمرقندي رطبة بضم الراء وفتح الطاء بعدها موحدة واحدة الرطب وكذا ذكر الحميدي. وقال هكذا جاء فيما رأينا من نسخ مسلم رطبة بالراء وهو تصحيف من الراوي وإنما هو بالواو، وهذا الذي ادعاه على نسخ مسلم هو فيما رآه وإلا فأكثرها بالواو وكما قال النووي والجزري. وقال النووي: قوله: وطبة بالواو وإسكان الطاء وبعدها

وعن أنس رضي الله عنه أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (جاء إلى سعد بن عبادة فجاء بخبز وبزيت فأكل، ثم قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار، وصلت عليكم الملائكة)[1] رواه أبو داود.

---

باء موحدة وهكذا رواه النضر بن شميل هذا الحديث عن شعبة والنضر إمام من أئمة اللغة وفسره النضر بأنه الحيس يجمع التمر البرني والأقط المدقوق والسمن. وكذا ضبطه أبو مسعود الدمشقي وأبو بكر البرقاني وآخرون وهكذا هو عندنا في معظم النسخ ثم ذكر النووي رواية الرطبة ووهنها قيل وعلى الروايات يحمل الطعام على الخبز (فأكل منها) أي من الوطبة. قال القاري: وكان الظاهر أن يقال منهما أو منه بتأويل المذكور فهو من قبيل {وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلاَ يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ} (٩: ٣٤) في رجع الضمير إلى أقرب ما ذكر وترك الآخر للوضوح فهو من باب الاكتفاء (ثم أتي بتمر) أي جئي به (ويلقي) بضم أوله (النوى) جنس النواة (بين إصبعيه) بتثليث الهمزة والموحدة ففيه تسع لغات والأشهر كسر الهمزة وفتح الموحدة (ويجمع السبابة) أي المسبحة (والوسطى) قال النووي: قوله (ويلقي النوى بين إصبعيه) أي يجعله بينهما لقلته ولم يلقه في إناء التمر لئلا يختلط بالتمر. وقيل كان يجمعه على ظهر الإصبعين ثم يرمي به. قلت: ويؤيد الثاني ما وقع في رواية أحمد (ج٤: ص١٨٨) ، وابن السني (ص١٥٢) (فكان يأكل التمر ويضع النوى على ظهر إصبعيه، ثم يرمي به) ويؤيده أيضًا الروية الآتية (وفي رواية) هذه الرواية ليست في صحيح مسلم بل هي في سنن أبي داود (فجعل يلقي النوى على ظهر إصبعيه السبابة والوسطى) ، بالجر بدل أو بيان ويجوز الرفع والنصب وفي رواية لأحمد وكذا الترمذي (فكان يأكله ويلقي النوى بإصبعيه يجمع السبابة والوسطى) قال السيوطي: لم يلق النوى في إناء التمر لأنه – صلى الله عليه وسلم – نهى أن يجعل الآكل النوى على الطبق. رواه البيهقي وعلله الترمذي بأنه قد يخالطه الريق ورطوبة الفم فإذا خالطه ما في الطبق عافته النفس. كذا في فتح الودود (ثم أتي) بصيغة المجهول (بشراب) ، أي بماء أو ما يقوم مقامه، وفي جميع الروايات بعد ذلك (ثم ناوله الذي عن يمينه) وفيه أن الشراب ونحوه يدار على اليمين (وأخذ) ، أي وقد أخذ، جملة حالية معترضة بين القول والمقول وأخذ منه أن يسن أخذ ركاب الأكابر ولجامه والضيف تواضعًا واستمالة (ادع الله لنا) إلخ، فيه أنه ينبغي للمضيف أن يسأل الدعاء من الضيف، وفيه استحباب طلب الدعاء من الفاضل ودعاء الضيف بتوسعة الرزق والمغفرة والرحمة، وقد جمع – صلى الله عليه وسلم – في هذا الدعاء خيرات الدنيا والآخرة قاله النووي. (واغفر لهم) ، أي ذنوبهم (وارحمهم) بالتفضل عليهم بالواوين فيهما في جميع نسخ المشكاة، وهكذا وقع عند أحمد، والترمذي، وأبي داود. قال الجزري: والذي رويناه في جميع أصول مسلم (فاغفر لهم) بالفاء وكذلك (فارحمهم) في أكثرها. مرعاة المفاتيح (١٧٩/٨).

[1] أخرجه أحمد (٣/ ١٣٨ رقم ١٢٤٢٩) والدارمى (٢/ ٤٠، رقم ١٧٧٢)، وأبو داود (٣/ ٣٦٧، رقم ٣٨٥٤)، والنسائى فى الكبرى (٦/ ٨١، رقم ١٠١٢٩)، وأبو نعيم فى الحلية (٣/ ٧٢)، والبيهقى (٤/ ٢٤٠، رقم ٧٩٢٥). وأبو يعلى (٧/ ٢٩١، رقم ٤٣١٩)، والضياء (٥/ ١٥٨، رقم ١٧٨٤) والحديث قال عنه النووي في الأذكار (٣٠١)، وفي الرياض (٣٧٤): إسناده صحيح، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢١٨/٣): إسناده جيد، وصححه الملقن في البدر المنير (٢١١/٢)، (٢٩/٨)، وقال العراقي في المغني

وعن جابر رضي الله عنه قال: (صنع أبو الهيثم بن التيهان للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طعاماً، فدعا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه، فلما فرغوا قال أثيبوا أخاكم قالوا يا رسول الله وما إثابته؟ قال: إن الرجل إذا دخل بيته فأكل طعامه وشرابه فادعوا له فذلك إثابته)[1] رواه أبو داود.

---

(١٢/٢): إسناده صحيح، وكذا قال الحافظ في التلخيص (١٢٣٢/٣)، والشوكاني في تحفة الذاكرين (٢٤٥)، وصححه العلامة الألباني في المشكاة (٤٢٤٩) وقال الأرنؤوط في تحقيق المسند: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

قوله (أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار) هذا كان يقوله – صلى الله عليه وسلم – لمن يفطر عنده أو من أكل عنده طعاما مطلقا وهو دعاء لهم بإجراء الخير على أيديهم من إطعام الأبرار وما يتفرع عليه من صلاة الملائكة عليهم وورد بصيغة الإخبار تفاؤلا كما قالوا: مات فلان رحمه الله على أحد احتمالية كما عرف في علم البيان ويحتمل أنه إخبار لهم وليس المراد الإخبار بذلك لأنهم عالمون به ولا لازم الفائدة فإنهم عالمون أنه عالم به بل الثناء عليهم وليعطف عليه ما يسبب عنه من الإخبار لهم بقوله (وصلت عليكم الملائكة) وفي غيره زيادة: وذكركم الله فيمن عنده. والأبرار جمع بار وهو يخص كثيرا بالعباد والأولياء والزهاد كما في النهاية، إن قلت: فيه تزكية النفس وقد نهى عنها. قلت: ما هو إلا تفاؤل باتصاف آكلين طعامهم بذلك أو لأنهم بصيامهم قد فعلوا ما يفعله الأبرار وتخلقوا بخلقهم واتصفوا بما اتصفوا به كأنه قيل: من تخلق بأخلاق الأبرار وعلى احتمال أنه دعاء فهو طلب لهم أن لا يأكل طعامهم إلا الأبرار فإنهم الذين يجازى على إطعامهم أحسن جزاء لحديث: "ولا يأكل طعامك إلا تقي" تقدم. التنوير (٥٩٠/٢).

(فائدة): قال العلامة الألباني في آداب الزفاف (ص١٧١): واعلم أن هذا الذكر ليس مقيدا بالصائم بعد إفطاره بل هو دعاء لصاحب الطعام بالتوفيق حتى يفطر الصائمون عنده وينال أجر إفطارهم فهو كالجملتين الأخريين: "أكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة" وهو بالنسبة إلينا لا يمكن أن يكون إلا دعاء كما لا يخفى وليس في الحديث التصريح بأنه صلى الله عليه وسلم كان صائما فلا يجوز تخصيصه بالصائم وقوله في حديث ابن الزبير: "أفطر رسول الله ... " لا يحتج به لضعف السند إليه كما سبق وإن كان روي ذلك عن أنس أيضا أخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٨١/٢ وأحمد والنسائي في تاب الوليمة ٢/٦٦ وابن الأعرابي في المعجم ٣/٣٩ وأبو نعيم ٧٢/٣ عن يحيى بن أبي كثير عن أنس. وقال النسائي: "يحيى بن أبي كثير لم يسمعه من أنس". ثم ساقه هو وابن المبارك في الزهد ٢/٢٢١ من طرق أخرى عنه قال: حدثت عن أنس فهذا منقطع.

[1] أخرجه أبو داود (٣٨٥٣) والحديث قال عنه ابن العربي في العرضة (٢٧١/٤): لم يصح، وكذا ضعفه ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢١٨/٣)، والشوكاني في تحفة الذاكرين (٢٥٣)، وضعفه العلامة الألباني في الإرواء (٤٨/٧ ، رقم ١٩٩٠)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٦٦١/٥): إسناده ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن جابر بن عبد الله كما قال الحافظ في "تخريج أحاديث الاذكار" نقله عنه ابن علان في "الفتوحات الربانية" ٥/ ٢٤٨، وقد روي هذا الحديث من وجه آخر عن يزيد أبي خالد الدالاني، عن زيد الجزري –وهو ابن أبي أنيسة– عن شرحبيل المدني –وهو ابن سعد– عن جابر بن عبد الله. وشرحبيل هذا ضعيف.

## الفصل الثاني والأربعون

## في السلام

**عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رجلاً سأل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أي الإسلام خير؟ قال (تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف)[1] متفق عليه.**

---

والإسناد إليه ضعيف، ورواه غير يزيد الدالاني، فخالفوه في متنه. وأخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" (٤٦٠٥) من طريق محمد بن الحسن بن الزبير الأسدي، وأبو موسى في "ذيل معرفة الصحابة" كما في "الإصابة" للحافظ ابن حجر ٥/ ٦٦٦ من طريق عيسى بن موسى غنجار، كلاهما عن أبي حمزة السكري، عن يزيد أبي خالد الدالاني، عن زيد الجزري –وهو ابن أبي أنيسة– عن شرحبيل المدني –وهو ابن سعد– عن جابر. ومحمد بن الحسن ضعيف، وعيسى بن مرص غنجار يدلس ويحدث عن المتروكين، وشرحبيل ضعيف.

[1] أخرجه البخاري (١٢ ، ٢٨)، ومسلم (٣٩).

الصحابة رضي الله عنهم إذا سألوا الرسول في مثل هذه الأسئلة لا يريدون مجرد العلم وإنما يريدون العمل فإذا قال الإسلام كذا وكذا فعلوه وتسابقوا إليه وهكذا ينبغي للسائل الذي يسأل العالم ويستفتيه أن ينوي بقلبه أنه إذا دله على الخير فعله كما كان دأب الصحابة لا يريد أن ينظر ماذا عند العالم فقط فقال النبي صلى الله عليه وسلم تطعم الطعام يعني من احتاج إليه وأول من يلزمك إطعام هم عائلتك وإطعامهم صدقة وصلة وأفضل من إطعام الأباعد لأن إطعام أهلك قيام بواجب وإطعام الأباعد قيام بمستحب والواجب أحب إلى الله من المستحب كما في الحديث القدسي ما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه وبعض الناس ينفق على أهله ما ينفق ولكنه لا يشعر بأنه يتقرب إلى الله بهذا الإنفاق ولو جاءه مسكين وأعطاه ريالا واحدا يشعر بأنه متقرب إلى الله بهذه الصدقة ولكن الصدقة الواجبة على الأهل أفضل وأكثر أجرا فإذا أطعمت الطعام لأهلك فهذا من خير الإسلام وتقرأ السلام وهذا هو الشاهد وتقرأ السلام يعني تقول السلام عليك ويسمى قراءة السلام وإلقاء السلام على من عرفت ومن لم تعرف لا يكن سلامك سلام معرفة بل يكن سلامك سلام مثوبة وإلفة لأن المسلم يثاب على سلامة ويحصل بسلامه التأليف كما قال النبي عليه الصلاة والسلام والله لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أفلا أخبركم بشيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم أما من لا يسلم إلا سلام معرفة فسوف يفوته خير كثير لأنه ربما مر به العشرات لا يعرف منهم إلا واحدا أما من يسلم سلام مثوبة وإلفة فهو يسلم على من عرف ومن لم يعرف إلا إذا كان الذي مررت به كافرا فلا تسلم عليه لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تبدءوا اليهود ولا النصارى بالسلام وغيرهم أخبث منهم مثل السيخ والمشركين والشيوعيين ومن شابههم فلا تقرأ عليهم السلام ولا تسلم عليهم وكذلك الفاسق المعلن بفسقه إذا كان في ترك السلام عليه مصلحة وهو أنك إذا لم تسلم عليه تاب من فسقه ورجع إلى الله أما إذا لم يكن هناك مصلحة وأن الأمر بالنسبة

وقال أبو هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أفلا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم)[1] رواه أبو داود.

وقال عمار بن ياسر رضي الله عنهما: (ثلاث من جمعهن جمع الإيمان، الإنصاف من نفسك، وبذل السلام للعالم، والإنفاق من الإقتار)[2]. ذكره البخاري.

---

له سيان سلمت أو لم تسلم وكان عدم سلامك عليه يجعل في قلبه عداوة عليك ويستمر في باطله ولا يقبل منك النصيحة فسلم عليه مما سبق نجد أن الناس صاروا ثلاثة أقسام:

١ – القسم الأول الفاسق المعلن بفسقه فهذا سلم عليه إلا إذا كان في هجره مصلحة ٢ – القسم الثاني الكافر لا تسلم عليه لكن إن سلم عليك رد عليه

٣ – القسم الثالث إنسان مسلم لا تعلم عليه فسقا فسلم عليه واحرص على أن تكون أنت البادئ بالسلام لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يبدأ من لقيه بالسلام وهو أشرف الخلق وقال عليه الصلاة والسلام لا يحل للمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاث يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام وهكذا الحديث الذي معنا خير الإسلام أن تقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف والله الموفق. شرح الرياض للعلامة العثيمين (٣٨٨/٤).

[1] أخرجه مسلم (٨٤).

(لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا) أي ويأمن كل منكم صاحبه بوائقه كما جاء في الحديث (ولا تؤمنوا) قال المصنف: هكذا في جميع الأصول والروايات بحذف النون وهي لغة معروفة صحيحة اهـ. وفي التسهيل وحذفها لغير ناصب وجازم نادر. قال المرادي في «شرحه» وقال بعض النحويين: إنه ضرورة، قال العاقولي: وأما إثبات النون في بعض نسخ «المصابيح» فمن إصلاح الناظرين وحذف النون نظراً لحذفها فيما قبله فأتبعه ما بعده مشاكلة، وأعاده ليعلق عليه حكماً آخر، والمراد لا تؤمنوا إيماناً كاملاً ولا يؤمن بعضكم بعضاً (حتى تحابوا) بحذف إحدى التاءين تخفيفاً وتشديد الموحدة والأصل تتحاببوا لأن المحب يأمن من محبوبه (أو لا أدلكم) الهمزة للاستفهام والواو عاطفة على محذوف مقدر بعد الهمزة. أي أتتركوا التحاب ولا أدلكم (على شي إذا فعلتموه تحاببتم) فالاستفهام وارد على الهيئة المجموعية (أفشوا) بقطع الهمزة المفتوحة (السلام بينكم) فيه الحث على إفشاء السلام وبذله للمسلم «من عرفت ومن لم تعرف» والسلام أول أسباب التآلف ومفتاح استجلاب المودة، وفي إفشائه تمكن ألفة المسلمين بعضهم لبعض وإظهار شعارهم المميز لهم من غيرهم من أهل الملل مع ما فيه من رياضة النفس والتواضع وإعظام حرمات المسلمين. دليل الفالحين (٣/ ٢٥٢).

[2] علقه البخاري مجوزما به قبل حديث رقم (٢٨)، ووصله عبد الرزاق في المصنف (٣٨٦/١٠)، ووكيع في الزهد (٥٠٤/٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥٠٤/٢) والأثر قال عنه ابن رجب في فتح الباري (١٢٤/١): هذا الأثر معروف من رواية أبي إسحاق عن صلة بن زفر عن عمار رواه عنه الثوري وشعبة وإسرائيل وغيرهم، وروي عن عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق مرفوعاً، خرجه البزار وغيره، ورفعه وهم قاله أبو زرعة وأبو حاتم

وقال عمران بن حصين رضي الله عنه (جاء رجل إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: السلام عليكم، فرد عليه، ثم جلس، فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عشر، ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله، فرد عليه، فجلس، فقال عشرون، ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فرد عليه، فجلس، فقال ثلاثون)[1] قال الترمذي: حديث حسن.

---

الرازيان، وتردد أبو حاتم : هل الخطأ منسوب فيه إلى عبد الرزاق أو معمر ؟ ومعمر ليس بالحافظ لحديث العراقيين كما ذكر ابن معين وغيره، وقد روي مرفوعاً من وجهين آخرين ولا يثبت واحد منهما ا.هـ وقال الحافظ في التغليق (٣٨/٢): هذا موقوف صحيح، وقال العلامة الألباني في تخريج الكلم الطيب (ص١٥٥ ، رقم ١٩٧): صحيح، ورواه بعضهم مرفوعا، وهو خطأ كما رجحه الحافظان: ابن ناصر الدين في الإتحاف بحديث فضل الإنصاف –مخطوط مكتبة الحرم المكي–، وابن حجر في الفتح.

[1] أخرجه أحمد (٤٣٩/٤) ، والدارمي (٢٦٤٠)، وأبو داود (٥١٩٥)، والترمذي (٢٦٨٩)، والبزار في مسنده (٣٥٨٨)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٣٧) ، والبيهقي في الشعب (٨٨٧)، وفي الآداب (٢٥٨) والحديث قال عنه الترمذي: حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وحسنه البيهقي في الشعب، وكذا حسنه الحافظ كما في الفتوحات الربانية (٢٨٩/٥)، وحسنه ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣٦٠/١)، وقال الحافظ في الفتح (٦/١١): إسناده قوي، وصححه العلامة الألباني في صحيح الترغيب (٢٧١٠)، وقال الشيخ أحمد شاكر في عمدة التفسير (٥٤٦/١): إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقال العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٠٢٩): حسن على شرط مسلم، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٧٠/٣٣): إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جعفر ابن سليمان– وهو الضبعي– فمن رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث.

(تنبيه) قول ابن الجوزي في العلل المتناهية (٣٧٠/٣): لا يصح. متعقب بما تقدم.

قوله (جاء رجل إلى النبي فقال) أي الرجل (السلام عليكم فرد) أي النبي (عليه) أي بأن قال له وعليكم السلام (ثم جلس فقال النبي: عشر) أي ما يأتي به من الدعاء بالسلام حسنة وهي بعشر (ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله) فرد عليه (ظاهر اللفظ أنه قال وعليكم السلام ورحمة الله، ويحتمل أنه زاد في الرد فيها وفيما قبلها (فجلس) أي الرجل (فقال عشرون) أي الدعاء بالسلام والدعاء بالرحمة عشرون حسنة لما مر (ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد عليه فجلس فقال: ثلاثون) أي حسنة، لأن الحسنة يجزي صاحبها بعشر أمثالها، وذلك بناء على أن كلاً من السلام ورحمة الله وبركاته حسنة مستقلة، فإذا أتى بواحدة منها حصل له عشر حسنات، وإن أتى بها كلها حصل له ثلاثون حسنة. وجعل العاقولي في «شرح المصابيح» الحسنات للرادّ فقال: فإذا أتى الردّ بواحدة منها حصل له عشر حسنات، والاحسن ما قاله المظهري من أن ذلك لكل من البادىء والرادّ، وبالجملة فأفضل صيغ الابتداء السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وأفضل صيغ الرد وعليكم

وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إن أولى الناس بالله من بدأهم بالسلام)[1] قال الترمذي حديث حسن.

وخرج أبو داود عن علي رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (يجزئ عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم، ويجزى عن الجلوس أن يرد أحدهم)[2].

---

السلام ورحمة الله وبركاته. وأقل الرد عليكم السلام لا مجرد قوله عليكم أو وعليكم من غير ذكر السلام. دليل الفالحين (٥/٣٢٩).

[1] أخرجه من طرق أحمد (٥/ ٢٥٤ و ٢٦١ و ٢٦٤ و ٢٦٩)، وأبو داود (٤/٣٥١ ، رقم ٥١٩٧)، والترمذي (٢٦٩٤)، والروياني (٢/٣١٣ ، رقم ١٢٧٢)، والطبراني في الكبير (٧٨١٤ و ٧٨١٥ و ٧٨٥٨)، والبيهقي في الشعب (١٥/٣٠٠)، وابن مردويه في أماليه (٧)، والخطيب في الجامع (٢/ ٤٣)، وابن عبد البر في التمهيد (١٠/ ١٤٦-١٤٧) والحديث حسنه الترمذي، وقال النووي في المجموع (٤/٥٩٩): إسناده حسن، وكذا قال ابن الملقن في تحفة المحتاج (٢/٥٠٠)، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (١/٤٠١): إسناده جيد، وحسنه الحافظ كما في الفتوحات الربانية (٥/٣٢٧)، وقال العلامة ابن باز في حاشية بلوغ المرام (٧٧٣): إسناده جيد، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٣٣٨٢)، وصححه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٤٧٧)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٧/٤٩٣): إسناده صحيح. قوله (إن أولى الناس بالله) أي من أخصهم برحمته وغفرانه والقرب منه في جنانه من الولي القرب (من بدأهم بالسلام) أي أقربهم من الله بالطاعة من بدأ أخاه المسلم بالسلام عند ملاقاته لأنه السابق إلى ذكر الله والسلام تحية المسلمين وسنة المرسلين قال في الأذكار: وينبغي لكل أحد من المتلاقيين أن يحرص على أن يبتدىء بالسلام لهذا الحديث. فيض (٢/٤٤١).

[2] أخرجه أبو داود (٤/٣٥٣ ، رقم ٥٢١٠)، وأبو يعلى (١/٣٤٥)، والبزار (٢/١٦٧)، والمحاملي في الأمالي (٥/٦٢/٢)، وأبو بكر الشافعي في الفوائد (٧/٨٩/١) ، والبيهقي في الكبرى (٩/٤٨ ، رقم ١٧٧٢٥)، وفى الشعب (٦/٤٦٦ ، رقم ٨٩٢٢)، وأبو سعيد النيسابوري في الأربعين (الحديث الرابع)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٢٠)، والضياء المختارة (١/٢١٤ - ٢١٥) والحديث ضعفه الدارقطني في العلل (٤/٢٢) بقوله: الحديث غير ثابت تفرد به سعيد بن خالد المدني عن عبد الله بن الفضل وليس بالقوي يعني سعيد بن خالد، وقال ابن عبد البر في التمهيد (٥/٢٩٠): حسن بإسناد متصل، وقال في الإستذكار (٧/٤٧١): إسناده متصل أنكره بعض أهل العلم وضعفه، وضعفه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/٢٣٤)، وكذا الذهبي في تلخيص العلل المتناهية (٢٥٣)، وقال ابن الملقن في تحفة المحتاج (٢/٥٠٠): رواه أبو داود ولم يضعفه وفي سنده سعيد بن خالد الخزاعي ضعفوه، وأعله بسعيد بن خالد الخزاعي المصنف في الزاد (٢/٣٩٠)، وابن مفلح في الآداب الشرعية (١/٣٥٦)، والعلامة ابن باز في حاشية بلوغ المرام (٧٧٣)، وقال الحافظ في الفتح (١١/٧): في إسناده ضعف لكن له شاهد وفي إسناده مقال وآخر مرسل، وقال في النتائج كما في الفتوحات الربانية (٥/٣٠٥): حسن رجاله صحيح إلا سعيد بن خالد الخزاعي في حفظه مقال، وحسنه العلامة الألباني في

وقال أنس رضي الله عنه (مر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على صبيان يلعبون فسلم عليهم)[1].
حديث صحيح.
وقال أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم، فإذا أراد أن يقوم فليسلم، فليست الأولى بأحق من الآخرة)[1].

---

الإرواء (٧٧٨)، ثم صححه في صحيح الجامع (٨٠٢٣)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٥٠١/٧): إسناده ضعيف لضعف سعيد بن خالد الخزاعي، فقد ضعفه أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان، وسئل الدارقطني عنه فذكره، ثم قال: والحديث غير ثابت، تفرد به سعيد بن خالد المدني، عن عبد الله بن الفضل. وسعيد بن خالد ليس بالقوي.

قوله (يجزئ) : بضم أوله وكسر الزاي بعده همز، أي: يكفي (عن الجماعة إذا مروا) : وكذا إذا دخلوا أو وقفوا على جمع أو على أحد (أن يسلم أحدهم) أي: أحد المارين ونحوهم، واعلم أن ابتداء السلام سنة مستحبة ليست بواجبة وهي سنة على الكفاية، فإن كانوا جماعة كفى عنهم تسليم واحد ولو سلموا كلهم كان أفضل. قال القاضي حسين من الشافعية: ليس لنا سنة على الكفاية إلا هذا. قلت: وهذا مطابق لمذهبنا. وقال النووي: تشميت العاطس أيضا سنة على الكفاية، وكذا الأضحية سنة في حق كل واحد من أهل البيت، فإذا ضحى واحد منهم حصل الشعار، والسنة لجميعهم. قلت: التشميت فرض كفاية عندنا، والأضحية واجبة على الموسر بشروط لا على طريق الكفاية في مذهبنا، وتقدم أن التسمية في الأكل سنة كفاية عند الشافعي، والله أعلم. (ويجزئ عن الجلوس) أي: ذوي الجلوس أو الجالسين، والمراد بهم المسلم عليهم بأي صفة كانوا، وإنما خص الجلوس ؛ لأنه الغالب على جمع مجتمعين مع الإشعار بأن القائم ينبغي أن يسلم على القاعد، ثم المعنى ويكفي (أن يرد أحدهم) : وهذا فرض كفاية بالاتفاق، ولو ردوا كلهم كان أفضل كما هو شأن فروض الكفاية كلها. مرقاة (٢٩٤٥/٧).

[1] أخرجه البخاري (٦٢٤٧)، ومسلم (٢١٦٨).

قال ابن بطال: في السلام على الصبيان تدريبهم على آداب الشريعة وفيه طرح الأكابر رداء الكبر وسلوك التواضع ولين الجانب، قال أبو سعيد المتولي في التتمة: من سلم على صبي لم يجب عليه الرد لأن الصبي ليس من أهل الفرض وينبغي لوليه أن يأمره بالرد ليتمرن على ذلك ولو سلم على جمع فيهم صبي فرد الصبي دونهم لم يسقط عنهم الفرض، وكذا قاله شيخه القاضي حسين ورده المستظهري. وقال النووي: الأصح لا يجزئ ولو ابتدأ الصبي بالسلام وجب على البالغ الرد على الصحيح حكاه الحافظ في الفتح [١١/ ٣٣] ثم قال: ويستثنى من السلام على الصبي ما لو كان وضيئًا وخشي من السلام عليه الافتتان فلا يشرع ولاسيما إذا كان مراهقًا منفردًا اهـ. قال القرطبي: وكونه صلى الله عليه وسلم يسلم على الصبيان إنما كان ليبين لهم مشروعية ذلك ويفشي السلام ولينالوا بركة تسليمه عليهم وليعلمهم كيفية التسليم وسنته فيألفوه ويتمرنوا عليه. الكوكب الوهاج (١١٣/٢٢).

[1] أخرجه أحمد (٢/ ٤٣٩، رقم ٩٦٦٢)، وأبو داود (٤/ ٣٥٣، رقم ٥٢٠٨)، والترمذى (٥/ ٦٢، رقم ٢٧٠٦)، والبخاري في الأدب المفرد (١٠٠٧)، والنسائى فى الكبرى (٦/ ١٠٠، رقم ١٠٢٠١)، وابن حبان (٢/ ٢٤٦، رقم ٤٩٣)، والطحاوي في المشكل (٢/ ١٣٩)، وابن السنى في عمل اليوم والليلة (ص ١٧٠، رقم ٤٥٢)، والطبرانى فى الصغير (١/ ٢٣٠، رقم ٣٧١)، والبيهقى فى الشعب (٦/ ٤٤٨)، والبغوي في شرح السنة (٢٩٣/١٢) والحديث حسنه الترمذي، وكذا حسنه البغوي، وصححه ابن حبان، واحتج به ابن حزم في المحلى (٦٤/٥)، وقال النووي في الأذكار (١/ ٢٢٠): إسناده جيد، وقال في المجموع (٥٩٩/٤): إسناده حسن، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣٦٢/١): صحيح مشهور، وحسنه الحافظ كما في الفتوحات الربانية (٣٦٤/٥)، وقال العيني في العلم الهيب: أسانيده جيدة، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (١٨٣)، وصححه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٤٣١)، وقال الأرنؤوط في تحقيق المسند: إسناده قوي.

قوله (إذا انتهى) أي: إذا جاء ووصل (أحدكم إلى مجلس، فليسلم، فإن بدا) : بالألف أي: ظهر (له أن يجلس فليجلس) ، أمر استحباب (ثم إذا قام) أي: بعد أن يجلس، والظاهر أن المراد به أنه إذا أراد أن ينصرف ولو لم يجلس (فليسلم) ، أي: ندب (فليست الأولى) أي: التسليمة الأولى (بأحق) أي: بأولى وأليق (من الآخرة) : بل كلتاهما حق وسنة مشعرة إلى حسن المعاشرة، وكرم الأخلاق، ولطف الفتوة ولطافة المروءة، فإنه إذا رجع ولم يسلم ربما يتشوش أهل المجلس من مراجعته على طريق السكوت، وبهذا يتبين أنه قد يقال، بل الآخرة أولى من الأولى ؛ لأن تركها ربما يتسامح فيه بخلاف الثانية على ما هو المشاهد في المتعارف، لا سيما إذا كان في المجلس ما لا يذاع ولا يشاع، ولذا قيل: كما أن التسليمة الأولى إخبار عن سلامتهم من شره عند الحضور، فكذلك الثانية إخبار عن سلامتهم من شره عند الغيبة، وليست السلامة عند الحضور أولى من السلامة عند الغيبة، بل الثانية أولى، هذا وليس في الحديث ما يدل على وجوب جواب التسليمة الثانية أصلا لا نفيا ولا إثباتا، وقد قدمنا عن بعض أئمتنا التصريح بعدم وجوب جواب السلام الثاني ووجهنا توجيهه. وقال النووي: ظاهر هذا الحديث يدل على أنه يجب على الجماعة رد السلام على الذي يسلم على الجماعة عند المفارقة. قال القاضي حسين، وأبو سعيد المتولي: جرت عادة بعض الناس بالسلام عند المفارقة وذلك دعاء يستحب جوابه ولا يجب ؛ لأن التحية إنما تكون عند اللقاء لا عند الانصراف، وأنكره الشاشي، وقال: إن السلام سنة عند الانصراف، كما هو سنة عند اللقاء، فكما يجب الرد عند اللقاء كذلك عند الانصراف. وهذا هو الصحيح اهـ. والتحقيق ما قالاه مبين بالفرق الدقيق، والله ولي التوفيق. مرقاة (٢٩٥٢/٧).

وقال العلامة العثيمين في شرح الرياض (٤/ ٤٢٨): في هذا الحديث أن الرجل إذا دخل على المجلس فإنه يسلم فإذا أراد أن ينصرف وقام وفارق المجلس فإنه يسلم لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بذلك وقال ليست الأولى بأحق من الثانية يعني كما أنك إذا دخلت تسلم كذلك إذا فارقت فسلم ولهذا إذا دخل الإنسان المسجد سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وإذا خرج سلم عليه أيضا وإذا دخل مكة لعمرة أو حج بدأ بالطواف وإذا فارق مكة وخرج ختم بالطواف لأن الطواف تحية مكة لمن دخل بحج أو عمرة وكذلك وداع مكة لمن أتى بحج أو عمرة ثم سافر وهذا من كمال الشريعة أنها جعلت المبتدي والمنتهي على حد سواء في مثل هذه الأمور

والشريعة كما نعلم جميعا من لدن حكيم خبير كما قال تعالى {كتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير} فتجدها كلها متناسقة متصاحبة ليس فيها تناقض ولا تفريط حتى إن الرسول عليه الصلاة والسلام نهى أن يمشي الرجل بنعل واحد ولو لإصلاح الأخرى لماذا؟ لأنك إذا خصصت إحدى قدميك بالنعل صار ذلك جورا وعدم عدل فهكذا نرى أن الشريعة الإسلامية جاءت بالعدل في كل شيء {إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون} والله الموفق.

مسائل في الفصل.

**المسألة الأولى**: السلام تحية الأسلام.

كان من عادة الناس الجارية بينهم أن يحيي بعضهم بعضا بتحيات فيما بينهم وكان لكل طائفة منهم تحية تخصهم عن غيرهم من الناس.

فقد كانت العرب تقول في تحيتهم أنعم صباحا أو أنعموا صباحا فيأتون بلفظ النعمة وهي طيب العيش بعد الصباح ويصلونها به لأن الصباح هو أول ما يبدأ به الإنسان نهاره فإذا حصلت فيه النعمة والخير استصحب ذلك طول نهاره.

ولما جاء الإسلام الحنيف شرع الله عز وجل فيه تحية للمسلمين فيما بينهم وشعارا لهم وهي السلام عليكم وجعلها خاصة لهم عن غيرهم من الأمم ومعنى السلام هو البراءة والخلاص والنجاة من الشر والعيوب، والسلام أيضا اسم عظيم من أسماء الله عز وجل وعلى هذا فإن قول السلام عليكم أي هو يراقبكم ويطلع عليكم فيكون فيها موعظة ويدخل في المعنى كذلك: نزلت عليكم بركة اسمه تعالى وحصلت عليكم.

قال المصنف بدائع الفوائد (١٤٤): فشرع الله الملك القدوس السلام لأهل الإسلام تحية بينهم سلام عليكم وكانت أولى من جميع تحيات الأمم التي فيها ما هو محال وكذب نحو قولهم تعيش ألف سنة وما هو قاصر المعنى مثل أنعم صباحا ومنها ما لا ينبغي مثل السجود فكانت التحية بالسلام أولى من ذلك كله لتضمنها السلامة التي لا حياة ولا فلاح إلا بها فهي الأصل المقدم على كل مقصود ومقصود العبد من الحياة يحصل بشيئين: بسلامته من الشر وحصول الخير عليه والسلامة من الشر مقدمة على حصول الخير وهي الصلة) انتهى هذا وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم إفشاء السلام من الإيمان كما في حديث البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمر قال: أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي الإسلام خير؟ قال: تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف). قال الحافظ في الفتح (١/ ٥٦) أي لا تخص أحدا تكبرا أو تصنعا، بل تعظيما لشعار الإسلام ومراعاة لاخوة المسلم.

وقال ابن رجب في الفتح (١/ ٤٣): وجمع في الحديث بين إطعام الطعام وإفشاء السلام لأنه به يجتمع الإحسان بالقول والفعل وهو أكمل الإحسان، وإنما كان هذا خير الإسلام بعد الإتيان بفرائض الإسلام وواجباته.

وقال السنوسي كما في إكمال المعلم (١/ ٢٤٤): (المراد بالسلام التحية بين الناس وهو مما يزرع الود والمحبة في القلوب كما يفعل الطعام وقد يكون في قلب المحبين ضعف فيزول بالتحية وقد يكون عدوا فينقلب بها صديقا).أهـ

وقال القاضي كما في إكمال المعلم (١:٢٧٦): وهذا حض منه صلى الله عليه وسلم على تأليف قلوب المؤمنين وإن أفضل خلقهم الإسلامية ألفة بعضهم بعضا وتحيتهم وتوادهم واستجلاب ذلك بينهم بالقول والفعل وقد حض صلى الله عليه وسلم على التحابب والتودد وعلى أسبابهما من التهادي وإطعام الطعام وإفشاء السلام ونهي عن أضدادها من التقاطع والتدابر والتجسس والتحسس والنميمة وذوي الوجهين.

والألفة أحد فرائض الدين وأركان الشريعة ونظام شمل الإسلام وفي بذل السلام على من عرف ومن لم يعرف إخلاص العمل به لله تعالى لا مصانعة ولا ملقا لمن تعرف دون من لا تعرف وفيه مع ذلك استعمال خلق التواضع وإفشاء شعار هذه الأمة من لفظ السلام).

(فرع): معنى السلام.

لا بد من معرفة التحية الإسلامية ودلالتها (السلام عليكم) السلام: اسم من أسماء الله الحسنى، بمعنى السلامة، والله جل وعلا هو السلام لأنه سالم من كل عيب ونقص، وله الكمال المطلق من كل وجه، فالسلام سبحانه وتعالى سلمت أفعاله من مخالفة الحكمة، وسلمت صفاته من مشابهة صفات المخلوقين، وسلمت حياته من نقص الموت والسنة والنوم، وسلمت قدرته من قصور التعب والإعياء والعجز، وعلى العموم فهو السالم من كل ما ينافي الكمال بأي وجه من الوجوه. وقول المسلم (السلام عليكم) له عدة معان متقاربة، فمنها أن السلام إخبار المسلم لأخيه المسلم بأنه سيكون سالماً من كل أذى أو مكروه يناله منه، فهو إعلان للمسالمة والموادعة.
ومنها: أن السلام تذكير بالله السلام الذي سلم من المكروهات، وأمن من المحذورات، وأعطى الخيرات.
ومنها: أن السلام بشارة والمعنى أن المسلمين يبشر بعضهم بعضاً بالسلامة من الشرور وحصول الخير. ومن المعلوم أن التحية والسلام من خصائص الأمم والشعوب، فلكل أمة تحيتها القولية والفعلية، وهذه تحية المسلمين وهي جزء من هويتهم ومزيتهم التي يتميزون بها عن غيرهم. فلاا يجوز بداءة الكافر بالسلام، لما ثبت في الحديث ، وليس المراد باضطرارهم إلى أضيق الطريق أن يزاحمهم إلى الجدار ويحشرهم دون مبرر سوى الكراهية!! كلا بل المقصود ما يسمى بلغة العصر : "أفضلية المرور"، أي إذا كان الطريق لا يتسع إلا لعبور شخص واحد، فلا يليق أن يقدم الكافر على المسلم ، لأن ذلك من مظاهر الإكرام والتقديم، وتقديم الكافر على المسلم تقديم للكفر على الإسلام.

(فرع) كيفية السلام.

المقصود من إفشاء السلام نشر المحبة بين الناس، فعلى من يلقي السلام على أخيه المسلم أن يسلم سلاما حسنا، بوجه طلق، وعلى من يرد السلام أيضا أن يرد ردا حسنا، حتى يحصل المقصود وهو المحبة والتآلف بين المسلمين.

وأقل صيغة يحصل بها السلام هي أن يقول المسلم: "سلام"، وللمجيب في هذه الحالة أن يجيب بقوله: "سلام".
قال الله تعالى عن ضيف إبراهيم المكرمين من الملائكة: (إذ دخلوا عليه فقالوا سلاما قال سلام) الذاريات/٢٥.
قال النووي رحمه الله في "الأذكار" (ص٢٤٥): "قال الإمام أبو الحسن الواحدي من أصحابنا: "أنت في تعريف السلام وتنكيره بالخيار، قلت: ولكن الألف واللام أولى " انتهى، فالأفضل الإتيان بالسلام مبتدئا أو رادا بالألف واللام، فيقول: السلام عليكم عند الابتداء، ويقول: وعليكم السلام عند الر، وقال في الرياض (ص٢٥٦):

يستحب أن يقول المبتدي بالسلام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فيأتي بضمير الجمع وإن كان المسلم عليه واحدا ويقول المجيب وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته فيأتي بواو العطف في قوله وعليكم ا.هـ

ورد السلام يكون بمثل السلام أو أحسن منه، قال الله تعالى: (وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها) النساء/٨٦. وأما الاقتصار في رد السلام على: " وعليكم ": ففيه قولان لأهل العلم: قال النووي في "الأذكار" (ص/٢٤٤ - ٢٤٥):

" قال أصحابنا: فإن قال المبتدئ: السلام عليكم، حصل السلام، وإن قال: السلام عليك، أو سلام عليك، حصل أيضا.

وأما الجواب فأقله: وعليك السلام، أو وعليكم السلام، فإن حذف الواو فقال: عليكم السلام أجزأه ذلك وكان جوابا، هذا هو المذهب الصحيح المشهور الذي نص عليه إمامنا الشافعي رحمه الله في " الأم "، وقاله جمهور أصحابنا ...

واتفق أصحابنا على أنه لو قال في الجواب: عليكم، لم يكن جوابا، فلو قال: وعليكم بالواو، فهل يكون جوابا؟ فيه وجهان لأصحابنا " انتهى.

وذكر ابن مفلح في "الآداب الشرعية" (١/ ٣٤٠، ٣٤١) أن علماء الحنابلة اختلفوا أيضا في إجزاء الرد بلفظ: "وعليك"، وأن شيخ الإسلام ابن تيمية اختار أنه يجزئ، لأن تقدير الكلام: وعليكم السلام، وبهذا تتم الجملة.

وقد ورد عن الصحابة رضي الله عنهم ما يدل على إجزاء الرد بـ: "وعليكم".

كما في أول أحاديث الترجمة عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم في ظل شجرة بين مكة والمدينة – إذ جاء أعرابي من أجلف الناس وأشده، فقال: السلام عليكم. فقالوا: وعليكم.

والأفضل أن لا يقتصر المجيب على قوله: (وعليكم) لأن هذا الرد إنما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم عند الرد على أهل الكتاب، فقال: (إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم) رواه البخاري (٦٢٥٨) ومسلم (٢١٦٣).

وقال العلامة العثيمين في شرح الرياض (٤/ ٣٩٩): ذكر المؤلف رحمه الله في كتابه رياض الصالحين باب كيفية السلام يعني كيف يسلم ماذا يقول إذا سلم وماذا يقول إذا رد وذكر المؤلف رحمه الله أنه يستحب أن يقول السلام عليكم ورحمة الله وإن كان المسلم عليه واحدا ثم استدل بحديث عمران بن حصين رضي الله عنهما قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليكم فرد عليه ثم جلس فقال النبي صلى الله عليه وسلم عشر ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فرد عليه فجلس فقال عشرون ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد عليه فجلس فقال ثلاثون فقال للأول عشر حسنات والثاني عشرون وللثالث ثلاثون لأن كل واحد منهم زاد وهذه مسألة اختلف فيها العلماء هل إذا سلم على واحد يقول السلام عليك أم عليكم؟ والصحيح أن يقول السلام عليك هكذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث المسيء في صلاته أنه قال السلام عليك وأما ما استدل به المؤلف من حديث عمران فليس فيه دلالة لأن الرجل دخل مع النبي صلى الله عليه وسلم ومعه جماعة فسلم على الجميع فإذا كانوا جماعة فقل السلام عليكم وإذا كان واحدا فقل

السلام عليك وإن زدت ورحمة الله فهو خير وإن زدت وبركاته فهو خير لأن كل كلمة فيها عشر حسنات وإن اقتصرت على السلام عليك فهو كاف ويقول الراد وعليكم السلام ثم إن كان المسلم لم يزد على قول السلام عليك كفي وإن كان المسلم قد قال السلام عليك ورحمة الله فعلى الراد أن يقول السلام عليك ورحمة الله لقوله تعالى وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها يعني ردوا مثلها وقال يستحب أن يقول وعليكم بزيادة الواو وهذا حسن لأنه إذا قال وعليكم صار واضحا أنه معطوف على الجملة التي سلم بها المسلم وإن حذفها فلا بأس لأن إبراهيم عليه السلام لم يأت بالواو في رده السلام على الملائكة {فقالوا سلاما قال سلام} ولم يأت بالواو فإن أتى بالواو فحسن وإن تركها فلا بأس ثم إنه من السنة إذا نقل السلام من شخص إلى شخص أن يقول عليه السلام وإن قال عليك وعليه السلام أو عليه وعليك السلام فحسن لأن هذا الذي نقل السلام محسن فتكافئه بالدعاء له فإذا قال شخص لآخر سلم لي على فلان ثم نقل الوصية وقال فلان يسلم عليك فإنه يقول عليه وعليك السلام أو يقول عليه السلام ويقتصر لأن النبي صلى الله عليه وسلم بلغ عائشة أن جبريل يقرأ عليها السلام فقالت عليه السلام فدل ذلك على أنه إذا نقل السلام إليك أحد من شخص تقول عليه السلام ولكن هل يجب عليك أن تنقل الوصية إذا قال سلم لي على فلان أم لا يجب فصل العلماء فقالوا إن التزمت له بذلك وجب عليك لأن الله يقول {إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها} وأنت الآن تحملت هذا أما إذا قال سلم لي على فلان وسكت أو قلت له مثلا إذا تذكرت أو ما أشبه ذلك فهذا لا يلزم إلا إذا ذكرت وقد التزمت له أن تسلم عليه إذ ذكرت لكن الأحسن ألا يكلف الإنسان أحدا بهذا لأنه ربما يشق عليه ولكن يقول سلم لي على من سأل عني هذا طيب أما أن يحمله فإن هذا لا ينفع لأنه قد يستحي منك فيقول نعم أنقل سلامك ثم ينسى أو تطول المدة أو ما أشبه ذلك ثم ذكر حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا تكلم تكلم ثلاثا وإذا سلم سلم ثلاثا لكنه يتكلم ثلاثا إذا لم تفهم الكلمة عنه أما إذا فهمت فلا يكرر فإذا فهمت الكلمة فلا حاجة لكن لو لم تفهم لكون المخاطب ثقيل السمع أو لكثرة الضجة حوله أو ما أشبه ذلك فليعد مرتين فإن لم تكف فثلاث يعني وبعد الثلاث لا يجوز كما أنه إذا استأذن للدخول في البيت ثلاث مرات ولم يؤذن له انصرف وكذلك هنا إذا تكلم ثلاث مرات ولم يكلمه أو لم يفهم يتركه كذلك إذا سلمت ولم يسمع المسلم عليه أعد مرة ثانية وثالثة وهكذا إذا سلمت ورد عليك ردا لا يجزئ كما لو قلت السلام عليك قال أهلا ومرحبا أعد السلام قل السلام عليك إذا قال أهلا مرحبا أعد السلام قل السلام عليك ثلاث مرات فإن لم ينفع فاتركه ولكن نبهه بأن قول القائل في الإجابة أهلا ومرحبا لا يكفي لابد أن يقول عليك السلام إذا قيل السلام عليك والله الموفق.

المسألة الثانية: حكم ابتداء السلام.

قال العلامة الألباني : قال ابن كثير في تفسيره: ( أن الرد واجب على من سُلّم عليه، فيأثم إن لم يفعل، لأنه خالف أمر الله في قوله { فحيوا بأحسن منها أو ردوها } ) قلت: ولم يتعرض لحكم الابتداء بالسلام، وقد ذكر القرطبي في تفسيره (٥/٢٩٨) إجماع العلماء أيضاً على أنه سنة مرغب فيها، وفي صحة هذا الإطلاق نظر عندي، لأنه يعني أنه لو التقى مسلمان فلم يبدأ أحدهما أخاه بالسلام، وإنما بالكلام، أنه لا إثم عليهما! وفي ذلك ما لا يخفى من مخالفة الأحاديث الكثيرة التي تأمر بالسلام وإفشائه، وبأنه من حق المسلم على المسلم أن

يسلم عليه إذا لقيه، وأن أبخل الناس الذي يبخل بالسلام، إلى غير ذلك من النصوص التي تؤكد الوجوب. بل وزاد ذلك تأكيدا أنه نظم من يكون البادئ بالسلام في بعض الأحول فقال: ( يسلم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، والقليل على الكثير، والصغير على الكبير ) .ا.هـ من صحيح الأدب المفرد (٤٢٣).

قلت سبق القرطبي إلي نقل الإجماع: ابن عبد البر، وابن حزم، ونقله أيضاً شيخ الإسلام ابن تيمية كما في الآداب الشرعية ( ٣٧٩/١ )، وقال: ابن كثير في تفسيره (٥٣٢/١): علي قول الحسن البصري: ( السلام تطوع، والرد فريضة) وهذا الذي قاله هو قول العلماء قاطبة: أن الرد واجب علي من سلم عليه، فيأثم إن لم يفعل ، لأنه خالف أمر الله تعالي.

**المسألة الثالثة: حكم رد السلام.**

سُئل الإمام أحمد كما في الآداب الشرعية (١/ ٣٩٧): عن رجل مَر بجماعة، فسلم عليهم، فلم يردوا عليه السلام، فقال: يُسرع في خطاهُ، لا تلحقه اللعنة مع القوم ا. هـ

وقال ابن عبد البر في التمهيد (٥/ ٢٨٨ – ٢٨٩): الحجة في فرض رد السلام، قول الله تعالي: (إِذَا حُيِّيْتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا) قال: والرد واجب عند جميعهم. ا هـ

وقال القرطبي في تفسيره (٥/ ٢٩٨): أجمع العلماء علي أن الابتداء بالسلام سنة مرغب فيها، ورده فريضة.

(فرع): قال الحافظ في الفتح (١١/ ٦ – ٧): اتفق العلماء على أن الرد واجب على الكفاية، وجاء عن أبي يوسف أنه قال: يجب الرد على كل فرد فرد، واحتج له بحديث الباب لأن فيه: "فقالوا السلام عليك" وتعقب بجواز أن يكون نسب إليهم والمتكلم به بعضهم، واحتج له أيضا بالاتفاق على أن من سلم على جماعة فرد عليه واحد من غيرهم لا يجزئ عنهم، وتعقب بظهور الفرق. واحتج للجمهور بحديث علي رفعه: "يجزي عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم، ويجزي عن الجلوس أن يرد أحدهم" أخرجه أبو داود والبزار، وفي سنده ضعف لكن له شاهد من حديث الحسن ابن علي عند الطبراني وفي سنده مقال، وآخر مرسل في "الموطأ" عن زيد بن أسلم. واحتج ابن بطال بالاتفاق على أن المبتدئ لا يشترط في حقه تكرير السلام بعدد من يسلم عليهم كما في حديث الباب من سلام آدم وفي غيره من الأحاديث، قال: فكذلك لا يجب الرد على كل فرد فرد إذا سلم الواحد عليهم. واحتج الماوردي بصحة الصلاة الواحدة على العدد من الجنائز. وقال الحليمي: إنما كان الرد واجبا لأن السلام معناه الأمان، فإذا ابتدأ به المسلم أخاه فلم يجبه فإنه يتوهم منه الشر، فيجب عليه دفع ذلك التوهم عنه. انتهى كلامه ا. هـ من الفتح.

(تنبيه): إذا قام الإنسان من المجلس، وسلم وجب الرد عليه، خلافاً لبعض العلماء. قال المستظهري من الشافعية: السلام سنة عند الانصراف فيكون الجواب واجبا، قال النووي في الأذكار (ص٢٢٠): هذا هو الصواب.

**المسألة الرابعة: من يسلم على من.**

السنة أن يسلم الماشي على القاعد، والراكب على الماشي، والصغير على الكبير، والداخل على أهل المكان، لقوله تعالى: (فإذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم تحية من عند الله مباركة طيبة) النور/٦١، وقول النبي صلى

الله عليه وسلم: (يسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ، والقليل على الكثير)، وفي رواية للبخاري: (والمار على القاعد) ومعلوم أن ابتداء السلام سنة مستحبة، وأما الرد فواجب.

قال النووي رحمه الله: " اعلم أن ابتداء السلام سنة مستحبة ليس بواجب، وهو سنة على الكفاية، فإن كان المسلم جماعة كفى عنهم تسليم واحد منهم، ولو سلموا كلهم كان أفضل ... وأما رد السلام: فإن كان المسلم عليه واحدا تعين عليه الرد، وإن كانوا جماعة كان رد السلام فرض كفاية عليهم، فإن رد واحد منهم سقط الحرج عن الباقين، وإن تركوه كلهم أثموا كلهم، وإن ردوا كلهم فهو النهاية في الكمال والفضيلة، كذا قاله أصحابنا، وهو ظاهر حسن " انتهى من "الأذكار" ص (٣٥٦).

ثم قال رحمه الله: " باب في آداب ومسائل من السلام، روينا في صحيح البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ، والقليل على الكثير) وفي رواية للبخاري: (يسلم الصغير على الكبير ، والماشي على القاعد ، والقليل على الكثير).

قال أصحابنا وغيرهم من العلماء: هذا المذكور هو السنة، فلو خالفوا فسلم الماشي على الراكب، أو الجالس عليهما لم يكره، صرح به الإمام أبو سعد المتولي وغيره. وعلى مقتضى هذا: لا يكره ابتداء الكثيرين بالسلام على القليل، والكبير على الصغير " انتهى من "الأذكار" ص (٣٦٩).

ونقل الحافظ ابن حجر عن المازري قوله: " لو ابتدأ الماشي فسلم على الراكب لم يمتنع لأنه ممتثل للأمر بإظهار السلام وإفشائه، غير أن مراعاة ما ثبت في الحديث أولى، وهو خبر بمعنى الأمر على سبيل الاستحباب، ولا يلزم من ترك المستحب الكراهة، بل يكون خلاف الأولى، فلو ترك المأمور بالابتداء فبدأه الآخر كان المأمور تاركا للمستحب والآخر فاعلا للسنة، إلا إن بادر فيكون تاركا للمستحب أيضا " انتهى من "فتح الباري" (١١/ ١٧).

وقوله: " إلا إن بادر فيكون تاركا للمستحب " أي لا ينبغي لمن في البيت مثلا أن يبادر بالسلام على الداخل، بل يمهله حتى يسلم هو، فإن ترك السلام سلم من في البيت.

(فرع): إذا تساوى المتلاقيان في الأمور المنصوص فمن يبدأ بالسلام.

قال العراقي في طرح التثريب (٨/ ٣٦٥): فلو تساوى المتلاقيان في الأمور المنصوص عليها في الحديث كان كل منهما محثوثا على المبادرة للابتداء بالسلام لقوله عليه الصلاة والسلام {وخيرهما الذي يبدأ بالسلام:} وقال أبو العباس القرطبي الناس في الابتداء بالسلام إما أن تتساوى أحوالهم أو تتفاوت فإن تساوت فخيرهما الذي يبدأ صاحبه بالسلام غير أن الأولى مبادرة ذوي المراتب الدينية كأهل العلم والفضل احتراما لهم وتوقيرا وأما ذوو المراتب الدنيوية المحضة فإن سلموا رد عليهم، وإن ظهر عليهم إعجاب أو كبر فلا يسلم عليهم؛ لأن ذلك معونة لهم على المعصية، وإن لم يظهر ذلك عليهم جاز أن يبدءوا بالسلام وابتداؤهم بالسلام أولى بهم؛ لأن ذلك يدل على تواضعهم انتهى.

وما ذكره فيما إذا ظهر عليهم إعجاب أن يترك الرد محتمل وقد يقال بل الأولى السلام عليهم إقامة لمشروعية الإسلام وإرغاما لهم والمعصية بترك الرد هي منهم لا مدخل لنا فيها ونظير هذين الاحتمالين ما ذكره الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد في شرح الإلمام في الملوك الذين اعتادوا أن لا يشمتوا إذا عطسوا أنه يحتمل ترك

تشميتهم؛ لأن ذلك حق لهم، والحظ لهم فيه فإذا لم يرضوه لم يعطوه ويحتمل فعله معهم إقامة للسنة وإرغاما لهم والله أعلم.

وقال العلامة العثيمين في شرح الرياض (٤/ ٤٠٨): خير الناس من يبدأ الناس بالسلام وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم وهو أشرف الخلق يبدأ من لقيه بالسلام فاحرص على أن تكون أنت الذي تسلم قبل صاحبك ولو كان أصغر منك لأن خير الناس من يبدؤهم بالسلام وأولى الناس بالله من يبدؤهم بالسلام فهل تحب أن تكون أولى الناس عند الله كلنا يحب ذلك إذن فابدأ الناس بالسلام ثم ذكر النبي صلى الله عليه وسلم أن الراكب يسلم على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير والصغير على الكبير وذلك لأن الراكب يكون متعلقا فيسلم على الماشي والماشي متعليا على القاعد فيسلم عليه والقليل يسلم على الكثير لأن الكثير لهم حق على القليل والصغير يسلم على الكبير لأن الكبير له حق على الصغير ولكن لو قدر أن القليلين في غفلة ولم يسلموا فليسلم الكثيرون ولو قدر أن الصغير في غفلة فليسلم الكبير ولا تترك السنة وهذا الذي ذكره النبي صلى الله عليه وسلم ليس معناه أنه لو سلم الكبير على الصغير كان حراما ولكن المعنى الأولى أن الصغير يسلم على الكبير فإنه لم يسلم فليسلم الكبير حتى إذا بادرت بالسلام كما قلنا من قبل كان أفضل وأولى الناس بالله من يبدؤهم بالسلام.

(فرع): قال الحافظ في الفتح (١١/ ١٦ – ١٧): وتبقى صورة لم تقع منصوصة وهي ما إذا تلاقى ماران راكبان أو ماشيان وقد تكلم عليها المازري فقال: يبدأ الأدنى منهما الأعلى قدرا في الدين إجلالا لفضله، لأن فضيلة الدين مرغب فيها في الشرع، وعلى هذا لو التقى راكبان ومركوب أحدهما أعلى في الحس من مركوب الآخر كالجمل والفرس فيبدأ راكب الفرس، أو يكتفي بالنظر إلى أعلاهما قدرا في الدين فيبتدؤه الذي دونه، هذا الثاني أظهر كما لا نظر إلى من يكون أعلاهما قدرا من جهة الدنيا، إلا أن يكون سلطانا يخشى منه، وإذا تساوى المتلاقيان من كل جهة فكل منهما مأمور بالابتداء، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام كما تقدم في حديث المتهاجرين في أبواب الأدب. وأخرج البخاري في "الأدب المفرد" بسند صحيح من حديث جابر قال: "الماشيان إذا اجتمعا فأيهما بدأ بالسلام فهو أفضل" ذكره عقب رواية ابن جريج عن زياد بن سعد عن ثابت عن أبي هريرة بسنده المذكور عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر وصرح فيه بالسماع. وأخرج أبو عوانة وابن حبان في صحيحيهما والبزار من وجه آخر عن ابن جريج الحديث بتمامه مرفوعا بالزيادة. وأخرج الطبراني بسند صحيح عن الأغر المزني "قال لي أبو بكر لا يسبقك أحد إلى السلام" والترمذي من حديث أبي أمامة رفعه: "إن أولى الناس بالله من بدأ بالسلام" وقال: حسن. وأخرج الطبراني من حديث أبي الدرداء "قلنا: يا رسول الله إنا نلتقي فأينا يبدأ بالسلام؟ قال: أطوعكم لله". قوله: "والقليل على الكثير" تقدم تقريره، لكن لو عكس الأمر فمر جمع كثير على جمع قليل، وكذا لو مر الصغير على الكبير، لم أر فيهما نصا.

واعتبر النووي المرور فقال الوارد يبدأ سواء كان صغيرا أم كبيرا قليلا أم كثيرا، ويوافقه قول المهلب: إن المار في حكم الداخل، وذكر الماوردي أن من مشى في الشوارع المطروقة كالسوق أنه لا يسلم إلا على البعض، لأنه لو سلم على كل من لقي لتشاغل به عن المهم الذي خرج لأجله ولخرج به عن العرف قلت: ولا يعكر على هذا ما أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" عن الطفيل بن أبي ابن كعب قال: "كنت أغدو مع ابن عمر إلى السوق

فلا يمر على بياع ولا أحد إلا سلم عليه. فقلت: ما تصنع بالسوق وأنت لا تقف على البيع ولا تسأل عن السلع؟ قال: إنما نغدو من أجل السلام على من لقينا" لأن مراد الماوردي من خرج في حاجة له فتشاغل عنها بما ذكر، والأثر المذكور ظاهر في أنه خرج لقصد تحصيل ثواب السلام. قد تكلم العلماء على الحكمة فيمن شرع لهم الابتداء، فقال ابن بطال عن المهلب: تسليم الصغير لأجل حق الكبير لأنه أمر بتوقيره والتواضع له، وتسليم القليل لأجل حق الكثير لأن حقهم أعظم، وتسليم المار لشبهه بالداخل على أهل المنزل، وتسليم الراكب لئلا يتكبر بركوبه فيرجع إلى التواضع. وقال ابن العربي: حاصل ما في هذا الحديث أن المفضول بنوع ما يبدأ الفاضل.
وقال المازري: أما أمر الراكب فلأن له مزية على الماشي فعوض الماشي بأن يبدأه الراكب بالسلام احتياطا على الراكب من الزهو أن لو حاز الفضيلتين، وأما الماشي فلما يتوقع القاعد منه من الشر ولا سيما إذا كان راكبا، فإذا ابتدأه بالسلام أمن منه ذلك وأنس إليه، أو لأن في التصرف في الحاجات امتهانا فصار للقاعد مزية فأمر بالابتداء، أو لأن القاعد يشق عليه مراعاة المارين مع كثرتهم فسقطت البداءة عنه للمشقة، بخلاف المار فلا مشقة عليه، وأما القليل فلفضيلة الجماعة أو لأن الجماعة لو ابتدءوا لخيف على الواحد الزهو فاحتيط له، ولم يقع تسليم الصغير على الكبير في صحيح مسلم وكأنه لمراعاة السن فإنه معتبر في أمور كثيرة في الشرع، فلو تعارض الصغر المعنوي والحسي كأن يكون الأصغر أعلم مثلا فيه نظر، ولم أر فيه نقلا. والذي يظهر اعتبار السن لأنه الظاهر، كما تقدم الحقيقة على المجاز. ونقل ابن دقيق العيد عن ابن رشد أن محل الأمر في تسليم الصغير على الكبير إذا التقيا فإن كان أحدهما راكبا والآخر ماشيا بدأ الراكب، وإن كانا راكبين أو ماشيين بدأ الصغير.
وقال المازري وغيره: هذه المناسبات لا يعترض عليها بجزئيات تخالفها لأنها لم تنصب نصب العلل الواجبة الاعتبار حتى لا يجوز أن يعدل عنها، حتى لو ابتدأ الماشي فسلم على الراكب لم يمتنع لأنه ممتثل للأمر بإظهار السلام وإفشائه، غير أن مراعاة ما ثبت في الحديث أولى وهو خبر بمعنى الأمر على سبيل الاستحباب، ولا يلزم من ترك المستحب الكراهة، بل يكون خلاف الأولى، فلو ترك المأمور بالابتداء فبدأه الآخر كان المأمور تاركا للمستحب والآخر فاعلا للسنة، إلا إن بادر فيكون تاركا للمستحب أيضا. وقال المتولي: لو خالف الراكب أو الماشي ما دل عليه الخبر كره، قال: والوارد يبدأ بكل حال.
وقال الكرماني: لو جاء أن الكبير يبدأ الصغير والكثير يبدأ القليل لكان مناسبا، لأن الغالب أن الصغير يخاف من الكبير والقليل من الكثير، فإذا بدأ الكبير والكثير أمن منه الصغير والقليل، لكن لما كان من شأن المسلمين أن يأمن بعضهم بعضا اعتبر جانب التواضع كما تقدم، وحيث لا يظهر رجحان أحد الطرفين باستحقاقه التواضع له اعتبر الإعلام بالسلامة والدعاء له رجوعا إلى ما هو الأصل، فلو كان المشاة كثيرا والقعود قليلا تعارضا ويكون الحكم حكم اثنين تلاقيا معا فأيهما بدأ فهو أفضل، ويحتمل ترجيح جانب الماشي كما تقدم، والله أعلم.
(فرع): قال العلامة العثيمين في شرح الرياض (٤/ ٤١٧): قد جرت عادة الكثير من الناس ألا يسلم على الصبيان استخفافا بهم ولكن هذا خلاف هدي النبي صلى الله عليه وسلم حيث كان يسلم على الصغير والكبير فهذا أنس بن مالك رضي الله عنه مر على صبيان فسلم عليهم وقال إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله أي كان يسلم على الصبيان وللسلام على الصبيان أكثر من فائدة منها اتباع السنة: سنة النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال الله تعالى لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر ومنها التواضع: حتى

لا يذم الإنسان بنفسه ويشمخ بأنفه ويعلو برأسه يتواضع ويسلم على الصبيان وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ما زاد الله عبدا بعفو إلا عزا وما تواضع أحد لله إلا رفعه ومنها تعويد الصبيان لمحاسن الأخلاق لأن الصبيان إذا رأوا الرجل يمر بهم ويسلم عليهم تعودوا ذلك واعتادوا هذه السنة المباركة الطيبة ومنها أن هذا يجلب المودة للصبي يعني أن الصبي يحب الذي يسلم عليه ويفرح لذلك وربما لا ينساها أبدا لأن الصبي لا ينسى ما مر به فهذه من فوائد السلام على الصبيان فينبغي لنا إذا مررنا على صبيان يلعبون في السوق أو جالسين يبيعون شيئا أو ما أشبه ذلك أن نسلم عليهم لهذه الفوائد التي ذكرناها.

المسألة الخامسة: حكم إلقاء السلام ورده لمن دخل الحمامات؟

اتفق الفقهاء على كراهة إلقاء السلام على من هو في حال قضاء الحاجة، كما تكره إجابته أيضا. فعن أبي الجهم الأنصاري رضي الله عنه قال: (أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل، فلقيه رجل فسلم عليه، فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه، حتى أقبل على الجدار، فمسح وجهه ويديه، ثم رد عليه السلام) رواه البخاري (رقم/٣٣٧)، ومسلم (رقم/٣٦٩).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلا مر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبول، فسلم، فلم يرد عليه. رواه مسلم (رقم/٣٧٠).

وعن المهاجر بن قنفذ أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول، فسلم عليه، فلم يرد عليه حتى توضأ، ثم اعتذر إليه فقال: (إني كرهت أن أذكر الله عز وجل إلا على طهارة) أخرجه أحمد (٤/ ٣٤٥) و (٥/ ٨٠)، والدارمي (٢٦٤٤)، وأبو داود (١/ ٥، رقم ١٧)، والنسائى (١/ ٣٧، رقم ٣٨)، وابن ماجة (٣٥٠)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٦٧٣)، وابن خزيمة (٢٠٦)، وابن حبان (٣/ ٨٦، رقم ٨٠٦)، والطبراني في الكبير (٢٠/ رقم ٧٨٠)، والحاكم (١/ ٢٧٢، رقم ٥٩٢)، والبغوي في شرح السنة (٣١٢) والحديث صححه ابن خزيمة والحاكم وأقره الذهبي، وصححه ابن حزم في المحلى (١/ ٨٥)، وقال النووي في المجموع (٢/ ٨٨): إسناده صحيح، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٢٤٧٢)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على المحلى (١/ ٨٥): إسناده صحيح، وصححه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١١٦١)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣١/ ٣٨١): حديث صحيح.

قال ابن الهمام الحنفي في فتح القدير (١/ ٢٤٨): " أجمعوا أن المتغوط لا يلزمه الرد في الحال ولا بعده؛ لأن السلام عليه حرام ، بخلاف من في الحمام إذا كان بمئزر" انتهى.

وقال النووي في الأذكار (ص/٢٧): "قال أصحابنا: يكره السلام عليه [يعني: الذي يقضي حاجته]، فإن سلم لم يستحق جوابا، لحديث ابن عمر والمهاجر" انتهى.

وجاء في "الموسوعة الفقهية" (٣٤/ ١١): "ذهب المالكية والشافعية والحنابلة إلى كراهة إلقاء السلام على المتغوط ، وكره ذلك الحنفية أيضا ، قال ابن عابدين: ويراد به ما يعم البول ، قال: وظاهره التحريم " انتهى باختصار.

وبناء عليه: فمن دخل الحمامات العامة فلم يجد أحدا يتوضأ عند المغاسل فيكره له إلقاء السلام على من بداخل الغرف المعدة لقضاء الحاجة، أما إن وجد بعضهم قد أنهى حاجته، وشرع في الوضوء أو غسل اليدين في الأماكن المعدة لذلك: فلا حرج أن يسلم على هؤلاء، ويجب عليهم أن يردوا السلام.

المسألة السادسة: هل يلزم الرد على المذيع إذا سلم في التليفزيون أو الإذاعة؟

والجواب إذا كان البث على الهواء مباشرة شرع رد السلام؛ لعموم الأدلة الدالة على وجوب رد السلام على المسلم، لكنه وجوب كفائي، إذا قام به البعض سقط عن الباقين، أما إذا كان مسجلا، فلا يجب الرد في هذه الحالة.

قال النووي في الأذكار (ص ٢٤٧): قال الإمام أبو سعد المتولي وغيره: إذا نادى إنسان إنسانا من خلف ستر أو حائط فقال: السلام عليك يا فلان، أو كتب كتابا فيه: السلام عليك يا فلان، أو السلام على فلان، أو أرسل رسولا وقال: سلم على فلان، فبلغه الكتاب أو الرسول، وجب عليه أن يرد السلام. وكذا ذكر الواحدي وغيره أيضا أنه يجب على المكتوب إليه رد السلام إذا بلغه السلام " انتهى.

وسئل العلامة ابن باز كما في مجموع فتاواه (٩/ ٣٩٦): إذا قال الكاتب في مقاله في الصحيفة أو المجلة ، أو المؤلف في كتابه ، أو المذيع في الإذاعة أو التلفاز: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فهل يلزم السامع له الرد عليه من باب أن رد السلام واجب؟

فأجاب: " رد السلام في مثل هذا من فروض الكفاية ؛ لأنه يسلم على جم غفير فيكفي أن يرد بعضهم ، والأفضل أن يرد كل مسلم سمعه لعموم الأدلة " انتهى.

وسئل الشيخ صالح الفوزان كما في المنتقى من فتاوى الفوزان (٦٣/ ٨):

إذا سلم المذيع في التليفزيون أو الإذاعة أو سلم الكاتب في المجلة، فهل يجب رد السلام والحالة هذه؟

فأجاب: " يجب رد السلام إذا سمعه الإنسان مباشرة، أو بواسطة كتاب موجه إليه، أو بواسطة وسائل الإعلام الموجهة إلى المستمعين؛ لعموم الأدلة في وجوب رد السلام " انتهى.

وقد توقف الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في القول بوجوب رد السلام، نظرا لأن المسلم لا يسمع الرد، غير أنه قال: إنه يرد احتياطا، فقد سئل رحمه الله كما في لقاء الباب المفتوح (٢٢٩/ ٢٨): ما حكم لو سمع المسلم إلقاء المذيع أو الشيخ السلام هل يجب عليه رد السلام؟ فقال الشيخ: هل هو صوت مباشر؟

السائل: نعم، هو يسمع من الإذاعة الشيخ أو المذيع.

الشيخ: أحيانا يكون مسجلا ويضعونه على الشريط ويسحبون عليه، إن كان مسجلا فلا يجب أن ترد؛ لأن هذا حكاية صوت، أما إذا كان غير مسجل وهو مباشر فهذا قد أقول بالوجوب وقد لا أقول، أما إذا قلت بالوجوب فالأصل أن هذا سلم إلى كل من يصل إليه خطابه فيجب أن يرد عليه، وأما إذا قلت بعدم الوجوب فلأن المسلم لا يسمع الإجابة، ولا يتوقعها أيضا، حتى المسلم في الإذاعة لا يتوقع أن الناس يردون عليه، ولكن الاحتياط أن نرد السلام فيقول: وعليك السلام.

السائل: هذا الأحوط يا شيخ؟ الشيخ: هذا الأحوط، وليس بواجب " انتهى.

المسألة السابعة: حكم الزيادة في السلام على "وبركاته".

اعلم رحمني الله وإياك أن الخلف قد وقع بين أهل العلم في حكم الزيادة في السلام على "وبركاته" إبتداءً وردّاً.
فيحتج للقائلين بجواز الزيادة في السلام بما يلي:
يروي في الحديث عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: (كنا إذا سلم النبي صلى الله عليه وسلم علينا، قلنا: وعليك السلام ورحمةُ الله وبركاته ومغفرته) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١/ ١/٣٣٠)، وابن عدي في الكامل (٨/ ٤٤٠)، والبيهقي في الشعب (٨٤٩١) والحديث ضعفه البيهقي بقوله: وهذا إن صح! قُلنا به، غير أن في إسناده إلى شعبة من لا يحتج به، والله أعلم، وقال الحافظ في الفتح (١١/ ٧): سنده ضعيف، وجود إسناده العلامة الألباني في الصحيحة (١٤٤٩)، ثم عاد وضعفه في الضعيفة تحت الحديث رقم (٥٤٣٣).
ويروى عن أنس رضي الله عنه قال: (كان رجل يمر بالنبي صلى الله عليه وسلم يقول: السلام عليك يا رسول الله، فيقول له النبي صلى الله عليه وسلم: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته ورضوانه .. ) أخرجه ابن السني في عمل اليوم (٢٣٥) والحديث قال عنه النووي في الأذكار (ص٣٩١): إسنادُه ضعيف، وضعفه ابن القيم في الزاد (٢/ ٣٨١) بقوله: وأضعف من هذا الحديث الآخر عن أنس، وقال الحافظ في الفتح (١١/ ٧): إسناده واه، وقال في أمَالِيه: "ابن أبي كثير وشيخه نسب كل منهما إلى أنه كان يضع الحديث، وبقية وإن كان عيب عليه التدليس، وصرَّح بالتحديث، فإنَّه كان يغلب عليه الرواية عن الضعفاء والمجهولين، كذا في الفتوحات (٥/ ٢٩٢).
ويروي عن معاذ بن أنس مرفوعا، ( ... وفيه:" ثم أتى آخر، فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته، فقال: أربعون، فقال: هكذا تكون الفضائل) أخرجه أبو داود (٥١٩٦)، ومن طريقه البيهقي في الشعب (٨٨٧٦) والحديث ضعفه قال المنذري في مختصر السنن (٨/ ٦٩) بقوله: في إسناده أبو مرحوم عبد الرحيم بن ميمون، وسهل بن معاذ لا يحتج بهما، وقال فيه سعيد بن أبي مريم: أظن أني سمعت نافع بن يزيد، وكذا ضعفه ابن القيم فقال في الزاد (٢/ ٤١٧) بقوله: ولا يثبت هذا الحديث، فإن له ثلاث علل؛ إحداها: أنه من رواية أبي مرحوم عبد الرحيم بن ميمون ولا يحتج به. الثانية: أن فيه أيضا سهل بن معاذ، وهو أيضا كذلك. الثالثة: أن سعيد بن أبي مريم أحدُ رواته لم يجزم بالرواية " اهـ. وقال الحافظ في أماليه: هذا حديث غريب، كما في الفتوحات (٥/ ٢٩٢)، وقال ابن مفلح في آدابه (١/ ٣٤٠): "وهو خبر ضعيفٌ، وخلاف الأمر المشهور" وتبعه السَّفاريني في غذاء الألباب (١/ ٢٧٥)، وقال الكاندهلوي في أوجز المسالك (١٥/ ١٠٤) – بعد ذكره لحديثي معاذ وأنس-: "فالحديث أيضا ضعيف، فالمعروف في السنة هو الانتهاء إلى البركة، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الترغيب (١٦٢١).
هذه هي المرفوعات في هذا الباب وهي ضعيفة لا تثبت.
وورد عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ما أخرج البخاري هنا (رقم:١٠١٦): "وكان ابن عمرو إذا سُلّم عليه فردّ زاد، وفيه: " ثم أتيته مرة أخرى، فقلت: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وطيب صلواته". وإسنادهُ ضعيف كما قال العلامة الألباني.

وورد عن زيد بن ثابت رضي الله عنهما أخرجه البخاري هنا (رقم:١٠٠١) (كان خارجة ابن زيد بن ثابت يكتب على كتاب زيد إذا سلم قال: "السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته ومغفرته وطيب صلواته) وصححه العلامة الألباني.

هذا ما يحتج به للقائلين بجواز الزيادة في السلام.

أما القائلين بعدم جواز الزيادة في السلام فيحتج لهم بما يلي:

أولا الهدي النبوي العام، المتمثل في وفرة الأحاديث الدالة على انتهاء السلام إلى بركاته، ومنها حديث عمران وحديث أبي هُريرَة وعائشة، و خديجة وسلام آدم والتشهد وغيرها، وكلها مخرجه في أصل الكتاب، وببعض هذه الأحاديث استدل أهل العلم كابن القيم في الزاد (٢/ ٤١٧) فقال: كان هديه انتهاء السلام إلى البركة.

وفي الباب أحاديث نبوية مرفوعة تدل على انتهاء السلام إلى البركة ولكن لا يصح شئ منها منها حديث سلمان الفارسي – رضي الله عنه – قال: (جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: السلام عليك يا رسول الله. فقال: "وعليك السلام ورحمة الله". ثم أتى آخر فقال: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وعليك السلام ورحمة الله وبركاته". ثم جاء آخر فقال: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته فقال له: "وعليك" فقال له الرجل: يا نبي الله، بأبي أنت وأمي، أتاك فلان وفلان فسلما عليك فرددت عليهما أكثر مما رددت علي. فقال: "إنك لم تدع لنا شيئا، قال الله تعالى: {وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها} فرددناها عليك) أخرجه أحمد في الزهد، ومن طريقه الطبراني في الكبير (٦/رقم: ٦١١٤)، وابن عدي (٤/ ٢١٢)، وابن مردويه في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (٢/ ١٢٩)، وابن جرير في تفسيره (١٠٠٤٤)، وابن أبي حاتم أيضا معلقاً، وابن المنذر كما في الدر (٢/ ٣٣٦)، والخطيب (١٤/ ٤٤)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٢٣١) والحديث حسَّن إسناده السُّيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٣٦)، ونقله عنه الشوكاني في فتحه (١/ ٤٩٣)، ولم يتعقبه، وتبعه العلاَّمة أحمد شاكر في تعليقه على تفسير الطبري، وفيه نظر، لذا عده ابن عدي من مناكير عبد الله بن السري، وقال ابن الحوزي: هذا حديث لا يصح،، وقال العلامة الألباني في الضعيفة (٥٤٣٣): منكر.

ومنها حديث ابن عباس رضي الله عنهما ولفظُه: (جاء ثلاثة نفر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه: فجاء الثالث، فقال: سلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقال صلى الله عليه وسلم: وعليك، وأبو الفتى الثالث جالس مع النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، زدت فلانا وفلانا، ولم تزد ابني شيئاً، فقال: ما وجدنا له مزيداً فرددنا عليه كما قال) أخرجه الطبراني في الكبير (١١/رقم ١٢٠٠٧)، والأوسط كما في مجمع البحرين (٥/رقم ٣٠٢٤) والحديث قال عنه الهيثمي في المجمع (٨/ ٣٣): فيه نافع بن هرمز، وهو ضعيفٌ جدا، ، وكذا ضعفه الحافظ في الكافي الشاف.

ومنها حديث عائشة رضي الله عنها في بعض طرقه في ردِّها لسلام جبريل، قالت: (فقلت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته، فذهبت تزيد، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: إلى هنا انتهى السلام، يعني: وتلا {رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت}) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٧١) و الحديث ضعفه الحافظ في أماليه كما في الفتوحات (٥/ ٢٩٢) بقوله: هذا حديث حسن غَريبٌ جدّاً، قد أُخْرِجَ لرواته في الصحيح إلاَّ أن المسيَّب لم يسمع من

عائشة، وسيأتي حديثها بدون هذا الزيادة، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة تحت الحديث رقم (٥٤٣٣) بقوله: إلا أن العلاء بن المسيب قد تكلم فيه من قبل حفظه، حتى قال الحاكم: "له أوهام في الإسناد والمتن". وأشر إلى ذلك الحافظ في "التقريب" بقوله: "ثقة ربما وهم". قلت: وأنا أظن أن قوله في هذا الحديث: فذهبت تزيد ... إلخ؛ غير محفوظ فيه؛ لأنه قد جاء من طرق عن عائشة رضي الله عنها بدونها. كذلك أخرجه البخاري (٣٧٦٨،٦٢٤٩،٦٢٥٣)، ومسلم (٧/ ١٣٩) ... فهي شاذة في نقدي. والله سبحانه تعالى أعلم.

ومنها حديث علي رضي الله عنه (دخلت المسجد فإذا أنا بالنبي صلى الله عليه وسلم في عصبة من أصحابه، فقلت: السلام عليكم ورحمة الله، فقال: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته، ثلاثون لي، وعشرون لك، فدخلت الثالثه؛ فقلت: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فقال: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته "ثلاثون لي وثلاثون لك، أنا وأنت في السلام سواء) أخرجه البزّار في مسنده (٢٠٠١ – كشف)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٣٢) والحديث قال عنه الهيثمي في المجمع (٨/ ٣٠): رواه البزار وفيه مختار بن نافع وهو ضعيف، وفيه عبيد بن إسحاق العطار وهو متروك، وقال ابن علان في فتوحاته (٥/ ٢٩٠): في سندة مختاربن نافع وقد ضعفوه.

هذه هي المرفوعات في هذا الباب.

وجاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه (انتهى السلام إلى بركاته).

وكذا صح عن ابن عُمر مثل ذلك، وكذا ابن عباس رضي الله عنهما. ونختم بذكر أقوال بعض أهل العلم:

أولا من قال بعدم جواز الزيادة:

قال إمام أهل السُنَّة، الإمام أحمد في رواية حبيش بن سندي – وسئل عن تمام السلام –، فقال: وبركاته. كما في الآداب الشرعية (١/ ٣٣٩).

وقال الإمام محمّد بن الحسن الشيباني في "مُوطئه" كما في أوجز المسالك (٥/ ١٠١) بعد أثر ابن عباس: وبهذا نأخذ، إذا قال "وبركاته" فليكفف، فإن اتباع السنة أفضل ا. هـ

وقال حافظ المغرب ابن عبد البر في الكافي (٣/ ١١٣٣): "وينتهي في السَّلام إلى البركة". وقال في الاستذكار" (٢٧/ ١٣٨): "قول ابن عباس هذا أخذه من قول الله تعالى: {رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت}. روى الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس، قال:" انتهوا في السلام حيث انتهت الملائكة .. ". وقال في التمهيد (٥/ ٢٩٣): وقال ابن عباس وابن عمر: انتهى السلام إلى البركة، كما ذكر الله عز وجل عن صالح عباده: {رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت}، وكانا يكرهان أن يزيد أحدٌ في السلام على قوله "وبركاته" اهـ.

وقال الفقيه الحصكفي صاحب الدر المختار: "ولا يزيد الراد على "وبركاته" اهـ. وقال الطحطاوي أيضا في حاشيته على الدّر المختار (٤/ ٢٠٧): "قوله: ولا يزيد على بركاته قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: لكل شيء منتهى، ومنتهى السلام البركات اهـ محيط".

وقال القاضي أبو الوليد الباجي – رحمه الله – في "المنتقى شرح الموطأ" (٧/ ٢٨٠): "قول عبدالله بن عباس رضي الله عنه: "إن السلام انتهى إلى البركة" يريد أنه لا يزيد على ذلك فيه، وإنّما هي ثلاثة ألفاظٍ: السلامُ عليكم ورحمة الله وبركاته، فمن اقتصر على بعضها أجزأَهُ، ومَنْ استوعبها فقد بلغ الغاية منه، فليس له أن يزيد عليها.

وقد قال القاضي أبو محمد: أكثر ما ينتهي السلام إلى البركة: يريد أن لا يُزاد على ذلك، ويقتضي أن لا يغير اللفظ، وهذا فيما يتعلق بابتداء السلام أو ردّه، أمّا الدعاء فلا غاية له، إلاّ المعتاد الذي يليق بكل طائفة من النّاس، وبالله التوفيق" ا. هـ

وقال أبو بكر بن العربي في عارضة الأحوذي (١٠/ ١٧٠): "يقول في الردّ إلى البركة ولا يزدْ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة: إنَّ جبريل يقرؤك السلام فقالت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته"، وفي الموطأ: إنّ السلام قد انتهى إلى البركة" ا. هـ

وقال الإمام القرطبي – رحمه الله – في تفسيره (٥/ ٢٩٩): "قوله تعالى: {فحيُّوا بأحسن منها أو ردُّوها} ردّ الأحسن أن يزيد فيقول: عليك السلام ورحمة الله لمن قال: سلام عليك، فإنه قال: سلام عليك ورحمة الله، زدتَ في ردّك: وبركاته، وهذا هو النهايةُ فلا مزيدَ، قال الله تعالى مخبراً عن البيت الكريم: {رحمة الله وبركاته} – على ما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى – فإن انتهى بالسلام غايتَه، زدتَ في ردِّك الواو في أول كلامك، فقلت وعليك السلام ورحمة الله وبركاته .. ". ا. هـ

وردّ ذلك العلاَّمة محمد الطاهر ابن عاشور في تفسيره "التحرير والتنوير" (٥/ ١٤٦ – ١٤٧) فقال: "وقال بعض الناس: إنّ الواو في ردّ السلام تفيد معنى الزيادة، فلو كان المسلِّم بلغ غاية التحية، أن يقول!: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فإذا قال الرادّ: وعليكم السلام .. الخ كان قد ردّها بأحسن منها بزيادة الواو، وهذا وَهْمٌ".

وقال ابن القيم في بدائع الفوائد (٢/ ١٣٢): "لِمَ كانت نهاية السلام عند قوله "وبركاته" ولم تشرع الزيادة عليها "؟، فأجاب –عليه الرحمة والرضوان– بعد شرحه لكلمة الرحمة والبركة –بما لا تجده في غير كتابه– (٢/ ١٨١): "وقد عرفت بهذا جواب السؤال الحادي والعشرون، وأن كمال التحية عند ذكر البركات، إذ قد استوعبت هذه الألفاظ الثلاث جميع المطالب من دفع الشر وحصول الخير وثباته وكثرته ودوامه، فلا معنى للزيادة عليها ولهذا جاء في الأثر المعروف "انتهى السلام إلى وبركاته" اهـ.

وقال الحافظ العراقي – رحمه الله – في "طرح التثريب" (٧/ ١٠٩) – بعد أن ذكر حديثاً فيه إنتهاء السلام إلى وبركاته: وهذا غاية السلام، وقد جاء في الحديث: انتهاء السلام إلى البركة ا. هـ

ثانيا: من قال بجواز الزيادة:

وذهب أبو الوليد بن رشد– فيما نقله عنه ابن دقيق العيد– إلى أنه يؤخذ من قوله تعالى: {فحيوا بأحسن منها} الجواز في الزيادة على البركة إذا انتهى إليها المبتدىء" كذا في "الفتح" (١١/ ٧).

وقال النووي في الأذكار (ص٣٩٠) باب كيفية السلام –: "اعلم أن الأفضل أن يقول المسلّم: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ... ويقول المجيب: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته" لكنه أورد بعض المرفوعات الضعيفة التي فيها الزيادة على "وبركاته" إشارة منه إلى جواز العمل بها تحت دائرة الفضائل – كما قرره (ص ٤٧) من كتابه المذكور.

وذهب الحافظ ابن حجر في الفتح (١١/ ٧) مذهب التقوية للزيادة، فقال – بعد ايراده للمرفوعات الضعيفة والآثار الموقوفة –: "وهذه الأحاديث الضعيفة إذا انضمت قوي ما اجتمعت عليه من مشروعية الزيادة على بركاته ا. هـ

وذهب الشَّوكانيُّ إلى جواز الزيادة في كتابه فتح القدير (١/ ٤٩٣)، فقال:" وإذا زاد المبتدئ لفظا زاد المجيب على جميع ما جاء به المبتدئ لفظا أو ألفاظا نحو: وبركاته ومرضاته وتحياته " ا. هـ

وكذا استحب العلامة الألباني زيادة ومغفرته في رد السلام أخذا بعموم قوله تعالى (فحيوا بأحسن منها ... ).

المسألة الثامنة: حكم التسليم بالإشارة.

روى الترمذي في السنن عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ليس منا من تشبه بغيرنا لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى فإن تسليم اليهود الإشارة بالأصابع وتسليم النصارى الإشارة بالأكف) أخرجه الترمذى (٥/ ٥٦، رقم ٢٦٩٥) والحديث قال عنه الترمذي: إسناده ضعيف وروى ابن المبارك هذا الحديث عن ابن لهيعة فلم يرفعه، وأقره النووي على ضعفه وجزم المنذري أيضا بضعفه، وضعفه ابن العربي في العارضة (٥/ ٣٥٨)، وضعفه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٧٢١)، وقال ابن مفلح في الآدب الشرعية (١/ ٣٥٨): إسناده ضعيف، وقال الحافظ فى الفتح (١١/ ١٤): في سنده ضعف، لكن أخرج النسائي بسند جيد عن جابر رفعه " لا تسلموا تسليم اليهود، فإن تسليمهم بالرءوس والأكف والإشارة ا. هـ، وقواه العلامة الألباني بشواهده في الصحيحة (٢١٩٤).

قوله صلى الله عليه وسلم: (ليس منا) أي من أهل طريقتنا ومراعي متابعتنا (من تشبه بغيرنا) أي من غير أهل ملتنا .. والمعنى لا تشبهوا بهم جميعا في جميع أفعالهم خصوصا في هاتين الخصلتين ولعلهم كانوا يكتفون في السلام أو رده أو فيهما بالإشارتين من غير نطق بلفظ السلام الذي هو سنة آدم وذريته من الأنبياء والأولياء. وأخرج النسائي بسند جيد عن جابر رفعه: لا تسلموا تسليم اليهود فإن تسليمهم بالرؤس والأكف الإشارة.

قال النووي لا يرد على هذا (يعني حديث جابر هذا) حديث أسماء بنت يزيد: مر النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد وعصبة من النساء قعود فألوى بيده بالتسليم فإنه محمول على أنه جمع بين اللفظ والإشارة، وقد أخرجه أبو داود من حديثها بلفظ: فسلم علينا انتهى. والنهي عن السلام بالإشارة مخصوص بمن قدر على اللفظ حسا وشرعا وإلا فهي مشروعة لمن يكون في شغل يمنعه من التلفظ بجواب السلام كالمصلي والبعيد والأخرس وكذا السلام على الأصم انتهى من الفتح (١١/ ١٤).

فالتحية بالإشارة دون التلفظ بالسلام هي تشبه باليهود أو النصارى ومن ذلك كثير من التحيات العسكرية، وقد نص أهل العلم على بدعية التحية بالإشارة الخالية من لفظ السلام أي (السلام عليكم) انظر اللمع للتركماني (١/ ٢٨٢،٢٨٥).

وسئل العلامة ابن باز كما في مجموع فتاواه (٦/ ٣٥٢): ما حكم السلام بالإشارة باليد؟.

فأجاب: لا يجوز السلام بالإشارة، وإنما السنة السلام بالكلام بدءا وردا. أما السلام بالإشارة فلا يجوز؛ لأنه تشبه ببعض الكفرة في ذلك؛ ولأنه خلاف ما شرعه الله، لكن لو أشار بيده إلى المسلم عليه ليفهمه السلام لبعده مع تكلمه بالسلام فلا حرج في ذلك؛ لأنه قد ورد ما يدل عليه، وهكذا لو كان المسلم عليه مشغولا بالصلاة فإنه يرد بالإشارة، كما صحت بذلك السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

المسألة التاسعة: رفع الصوت بالسلام.

عن ثابت بن عبيد قال: أتيت مجلسا فيه عبد الله بن عمر فقال: (إذا سلمت فأسمع فإنها تحية من عند الله مباركة طيبة) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١٠٠٥)

وقال الحافظ في الفتح (١١/ ١٨): إسناده صحيح، وصححه العلامة الألباني في صحيح الأدب المفرد. وقد بوب عليه البخاري في الأدب المفرد (باب يسمع إذا سلم)، لقد كان هدي النبي صلى الله عليه وسلم في السلام أن يرفع صوته بالسلام، وكذلك في الرد كما قال ابن القيم في زاد المعاد (٢/ ٤١٩)، وقال النووي في الأذكار (ص٣٥٤): وأقل السلام الذي يصير به مسلِّماً مؤدياً سنة السلام أن يرفع صوته بحيث يُسمع المسلَّم عليه، فإن لم يسمعه لم يكن آتياً بالسلام، فلا يجب الرد عليه. وأقل ما يسقط به فرض ردّ السلام أن يرفع صوته بحيث يسمعه المسلِّم، فإن لم يسمعه لم يسقط عنه فرض الرد ا. هـ وقال الحافظ في الفتح (١١/ ٢١): واستدل بالأمر بإفشاء السلام على أنه لا يكفي السلام سراً بل يشترط الجهر، وأقله أن يسمع في الابتداء والجواب ولا تكفي الإشارة باليد ونحوه.

وينبغي أن لا يرفع صوته بالسلام بلا فائدة وربما آذى. وقد روى مسلم من حديث المقداد «أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان يجيء من الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما، ويسمع اليقظان».

وقال المروذي: إن أبا عبد الله لما اشتد به المرض كان ربما أذن للناس فيدخلون عليه أفواجا فيسلمون عليه فيرد عليهم بيده.

المسألة العاشرة: لا يقول المبتدئ بالسلام: عليك السلام.

لا يقول المبتدئ بالسلام: عليك السلام أو عليكم السلام، لأنها تحية الموتى كما قال النبي صلى الله عليه وسلم. فقد روى في الحديث عن أبي جري الهجيمي رضي الله عنه قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: عليك السلام يا رسول الله. قال: (لا تقل عليك السلام، فإن عليك السلام تحية الموتى) أخرجه أبو داود (٤/ ٣٥٣، رقم ٥٢٠٩)، والترمذى (٥/ ٧٢، رقم ٢٧٢٢)، والنسائى فى الكبرى (٦/ ٨٧، رقم ١٠١٤٨)، والطبرانى (٧/ ٦٦، رقم ٦٣٨٩)، والحاكم (٤/ ٢٠٦ رقم ٧٣٨٢)، والبيهقى (١٠/ ٢٣٦، رقم ٢٠٨٨٢) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال النووي في الأذكار (٢١٤): إسناده صحيح وصححه ابن القيم في بدائع الفوائد (٣/ ١٨٧)، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (١/ ٣٩٩): إسناده حسن، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (١١٠٩، ٢٨٤٦)، وصححه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٤/ ٢٣٨).

والمقصود من قوله صلى الله عليه وسلم (فإن عليك السلام تحية الموتى): الإشارة إلى ما كان عليه كثير من الشعراء وغيرهم من السلام بهذه الصيغة على الأموات، وإلا فسنته صلى الله عليه وسلم في السلام على الموتى كسنته في السلام على الأحياء يقول: السلام عليكم.

قال ابن المصنف في زاد المعاد (٢/ ٣٨٣) موضحا ذلك: " وكان هديه في ابتداء السلام أن يقول: السلام عليكم ورحمة الله، وكان يكره أن يقول المبتدىء: عليك السلام. قال أبو جري الهجيمي: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: عليك السلام يا رسول الله، فقال: (لا تقل عليك السلام، فإن عليك السلام تحية الموتى) حديث صحيح، وقد أشكل هذا الحديث على طائفة، وظنوه معارضا لم ثبت عنه صلى الله عليه وسلم في السلام

على الأموات بلفظ (السلام عليكم) بتقديم السلام، فظنوا أن قوله: (فإن عليك السلام تحية الموتى) إخبار عن المشروع، وغلطوا في ذلك غلطا أوجب لهم ظن التعارض، وإنما معنى قوله: (فإن عليك السلام تحية الموتى) إخبار عن الواقع، لا المشروع، أي: إن الشعراء وغيرهم يحيون الموتى بهذه اللفظة كقول قائلهم:

عليك سلام الله قيس بن عاصم ورحمته ما شاء أن يترحما

فما كان قيس هلكه هلك واحد ولكنه بنيان قوم تهدما

فكره النبي صلى الله عليه وسلم أن يحيى بتحية الأموات ".

المسألة الحادية عشرة: السلام على الفاسق ولا المبتدع.

ذهب جمهور أهل العلم إلى أنه لا يسلم على الفاسق ولا المبتدع. قال النووي: فإن اضطر إلى السلام بأن خاف ترتب مفسدة في دين أو دنيا إن لم يسلم سلم، وكذا قال ابن العربي، وزاد: وينوي أن السلام اسم من أسماء الله تعالى، فكأنه قال الله رقيب عليكم. وقال المهلب: ترك السلام على أهل المعاصي سنة ماضية، وبه قال كثير من أهل العلم في أهل البدع، وخالف في ذلك جماعة كما تقدم ... وقال ابن وهب يجوز ابتداء السلام على كل أحد ولو كان كافرا، واحتج بقوله تعالى: {وقولوا للناس حسنا} وتعقب بأن الدليل أعم من الدعوى. وألحق بعض الحنفية بأهل المعاصي من يتعاطى خوارم المروءة، ككثرة المزاح واللهو وفحش القول، والجلوس في الأسواق لرؤية من يمر من النساء ونحو ذلك، وحكى ابن رشد قال قال مالك: لا يسلم على أهل الأهواء. قال ابن دقيق العيد: ويكون ذلك على سبيل التأديب لهم والتبري منهم ... وقال النووي: وأما المبتدع ومن اقترف ذنبا عظيما ولم يتب منه فلا يسلم عليهم ولا يرد عليهم السلام كما قال جماعة من أهل العلم، واحتج البخاري لذلك بقصة كعب بن مالك انتهى. والتقييد بمن لم يتب جيد لكن في الاستدلال لذلك بقصة كعب نظر، فإنه ندم على ما صدر منه وتاب، ولكن أخر الكلام معه حتى قبل الله توبته، وقضيته أن لا يكلم حتى تقبل توبته، ويمكن الجواب بأن الاطلاع على القبول في قصة كعب كان ممكنا، وأما بعده فيكفي ظهور علامة الندم والإقلاع وأمارة صدق ذلك. قوله: "اقترف" أي اكتسب وهو تفسير الأكثر. فتح الباري (١١/ ٤١) بتصرف.

المسألة الثانية عشرة: حكم إلقاء السلام على الحضور في مجلس العلم ومقاطعة المتحدث؟

الأمر بإفشاء السلام يقتضي بعمومه: استحبابه في كل موطن، إلا ما دل الدليل على خلافه.

وقد اختلف العلماء في استحباب إلقاء السلام لمن دخل إلى مجلس علم، فذكر ابن جماعة في كتابه "تذكرة السامع" (ص ١٤٦) عن بعض العلماء أن مجالس العلم من المواضع التي لا يسلم فيها، ولكن اختار ابن جماعة أنه يسلم فيها، وأن هذا جرى عليه العرف والعمل.

وقال الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/ ١٧١): " إذا دخل الطالب على الراوي فوجد عنده جماعة فيجب أن يعمهم بالسلام " انتهى.

وروى الخطيب عن الحسن رحمه الله قال: " تجب للعالم ثلاث خصال: تخصه بالتحية، وتعمه بالسلام مع الجماعة، ولا تقل يا فلان، تقول يا أبو فلان، وإذا قرأ فمل لا تضجره ". "الجامع" (٢/ ٧٢).

وذهب جماعة من أهل العلم إلى كراهة إلقاء السلام على مجالس العلم والتحديث؛ لما قد يحصل بسبب ذلك من تشويش، وخاصة للمستملي والكاتب، فقد يحصل بسبب التشويش تصحيف أو غلط في الكتابة أو السماع ونحو ذلك.

قال السفاريني في غذاء الألباب (١/ ٢١٧): " يكره السلام على جماعة ، منهم: ... وعلى تال ، وذاكر ، وملب ، ومحدث ، وخطيب ، وواعظ ، وعلى مستمع لهم، ومكرر فقه ، ومدرس ، وباحث في علم ، ومؤذن ومقيم ، ومن على حاجته ، ومتمتع بأهله ، أو مشتغل بالقضاء ، ونحوهم" انتهى.

وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: إذا دخل إنسان مجلس علم أو عطس في مجلس العلم نفسه هل يلقي السلام بصوت مرتفع أو يحمد الله بصوت مرتفع أم بصوت منخفض؟

فأجاب: " إذا كان يشوش على الحاضرين فلا يرفع صوته، يجلس وإذا انتهى المجلس يسلم، وإن كان لا يشوش بمعنى: أن الناس اعتادوا هذا، وأنه إذا سلم رد عليه أحدهم فلا بأس. وكذلك العطاس لا أرى أن يحرج القوم فيحمد الله برفع صوته؛ لأنه سيحرجهم، إن قلنا: بأن تشميت العاطس فرض عين معناه: كل الناس . ألف نفر مثلا يستمعون . كلهم يقولون: – إذا قلنا إنه فرض عين – يرحمك الله، ألف صوت، وهذا محرج ومسبب لتشويش المجلس، يحمد الله خفية، ويثيبه الله عز وجل على حمده " انتهى.

(تنبيه) إذا كان المدرس أو الشيخ يرى عدم مشروعية إلقاء السلام في مجلسه لهذه العلة ونحوها فينبغي للطالب ألا يخالف أستاذه في هذا،؛ لأن المجلس مجلسه، وهو أعلم بحال نفسه وحال طلبته وتلاميذه، فقد يشغله كثرة السلام عليه وعلى الحضور، فيقل تركيزه، ويعرضه للخطأ، وخاصة: أن له في ذلك سلفا من العلماء المتقدمين القائلين بالمنع من إلقاء السلام في هذه الحالة. والله أعلم.

المسألة الثالثة عشرة: السلام على من يقرأ القرآن.

عن عقبة بن عامر الجهني – رضي الله عنه – قال: كنا جلوس في المسجد نقرأ القرآن فدخل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فسلم علينا فرددنا عليه السلام وقال: (تعلموا كتاب الله واقتنوه، وتغنوا به، فوالذي نفسُ محمد بيده، لهو أشد تفلتا من المخاض من العُقُل) [الصحيحة ٣٢٨٥]

قال العلامة الألباني: وفي الحديث من الفقه مشروعية السلام على من كان جالساً يقرأ القرآن، فقيه رد على من قال بكراهة ذلك، وهذا مع كونه مجرد رأي فهو مخالف لهذا الحديث، وللعموم قوله – صلى الله عليه وسلم – (أفشوا السلام بينكم) وإذا كان قد صح إقرار النبي – صلى الله عليه وسلم – للصحابة حين كانوا يسلمون عليه وهو يصلي في مسجد قباء، ويرد عليهم إشارة بيده الكريمة، فمن باب أولى أن يشرع السلام على التالي للقرآن خارج الصلاة ويكون الرد حينئد لفظاً لا إشارة كما لا يخفى على أولي النهى. الصحيحة (٧/ ٨٤٧).

وقال الشيخ رحمه الله أيضا: و من ذلك أيضا السلام على المؤذن وقارىء القرآن، فإنه مشروع، و الحجة ما تقدم فإنه إذا ما ثبت استحباب السلام على المصلي، فالسلام على المؤذن والقارىء أولى و أحرى. الصحيحة (١/ ٣٦١).

وقال علماء اللجنة الدائمة (٧/ ٣٦): يشرع للمسلم أن يبدأ بالسلام من كان في حالة ذكر أو دعاء، لما ثبت عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه أنه قال: بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في المسجد والناس معه إذ

أقبل ثلاثة نفر فأقبل اثنان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب واحد، فلما وقفا على رسول الله صلى الله عليه وسلم سلما، فأما أحدهما فوجد فرجة في الحلقة فجلس فيها، وأما الآخر فجلس خلفهم، وأما الآخر فأدبر ذاهبا، فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ألا أخبركم عن النفر الثلاثة، أما أحدهم فأوى إلى الله فآواه الله، وأما الآخر فاستحيا فاستحيا الله منه، وأما الآخر فأعرض فأعرض الله عنه) أخرجه البخاري ومسلم.

ولما في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن أعرابيا دخل المسجد فصلى فلم يتم ركوعه ولا سجوده ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال "ارجع فصل فإنك لم تصل ... " الحديث.

**المسألة الرابعة عشرة**: السلام على المصلي.

ذهب جمهور العلماء إلى جواز السلام على المصلي إذا لم يؤد إلى تشويش أو تعريض صلاة جاهل للبطلان، لأنه قد يعتقد وجوب رد السلام باللفظ، فيرد فتبطل صلاته بذلك، وذهب الحنفية إلى كراهة ذلك، قال في "تبيين الحقائق": "ويكره السلام على المصلي والقارئ والجالس للقضاء أو للبحث في الفقه أو للتخلي، ولو سلم عليهم لا يجب عليهم الرد، لأنه في غير محله" انتهى.

وفي "شرح الخرشي على مختصر خليل" (١/ ٣٢٥): "ولا يكره السلام على المصلي في فرض ولا نافلة" انتهى.

وقال المروزي في مسائله (ص ٢٢): قلت (يعني لأحمد): يسلم على القوم و هم في الصلاة؟ قال: نعم، فذكر قصة بلال حين سأله ابن عمر، كيف كان يرد؟ قال: كان يشير، قال إسحاق كما قال ".

وقال أبو بكر بن العربي في العارضة (٢/ ١٦٢): قد تكون الإشارة في الصلاة لرد السلام لأمر ينزل بالصلاة، وقد تكون في الحاجة تعرض لمصلي. فإن كانت لرد السلام ففيها الآثار الصحيحة كفعل النبي صلى الله عليه و سلم في قباء و غيره. و قد كنت في مجلس الطرطوشي، و تذاكرنا المسألة، و قلنا الحديث و احتججنا به، و عامي في آخر الحلقة، فقام و قال: " و لعله كان يرد عليهم نهيا لئلا يشغلوه! فعجبنا من فقهه! ثم رأيت بعد ذلك أن فهم الراوي أنه كان لرد السلام قطعي في الباب، على حسب ما بيناه في أصول الفقه " ا. هـ

وقال النووي في المجموع (٤/ ١٠٥): " مقتضى كلام أصحابنا أنه لا يكره السلام على المصلي، وهو الذي يقتضيه الأحاديث الصحيحة" انتهى بتصرف.

وقال العلامة العثيمين في لقاءات الباب المفتوح (٢٤/ ٣١): "السلام على المصلي جائز؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر على الذين يسلمون عليه، إلا إذا خاف المسلم أن يشوش على المصلي فلا يسلم، أو خاف أن يتكلم بالرد، يعني: العامة أكثرهم لا يفهم، ربما إذا سلمت عليه قال: وعليك السلام، فبطلت صلاته إذا كان عالما بأنها تبطل بذلك، فعلى كل حال نقول: السلام على المصلي غير منكر؛ لإقرار النبي صلى الله عليه وسلم عليه، إلا إذا خاف التشويش أو إبطال صلاة المسلم عليه فلا يسلم.

أما كيف يرد؟ فلا يرد باللفظ فلا يقول: عليك السلام، وإنما يرد بالإشارة، يرفع يده حتى يعرف المسلم أنه رد عليه، ثم إن بقي المسلم عليه حتى يسلم وينصرف من صلاته رد عليه باللفظ، وإن ذهب لم يجب على المصلي أكثر مما ذكرت من الإشارة. وظاهر النصوص: أن الرد واجب لكنه يتعذر بالقول لأنه مبطل للصلاة" انتهى.

وقال علماء اللجنة الدائمة (٧/ ٣٦): يشرع للمسلم أن يبدأ بالسلام أخاه المسلم وهو يصلي ولكنه لا يرد عليه السلام وهو في صلاته إلا بالإشارة محافظة على صلاته، لما ثبت عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (قلت لبلال كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو في الصلاة؟ قال: يشير بيده)، وثبت عنه أيضا عن صهيب رضي الله عنه أنه قال: (مررت برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فسلمت فرد إلي إشارة) وقال: لا أعلم إلا أنه قال (إشارة بأصبعه) رواه الخمسة إلا ابن ماجه، وقال الترمذي: كلا الحديثين عندي صحيح، وثبت عن أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن الركعتين بعد العصر، ثم رأيته يصليهما حين صلى العصر، قالت دخل وعندي نسوة من بني حرام من الأنصار فصلاهما، فأرسلت إليه الجارية فقلت: قومي بجنبه فقولي له: تقول لك أم سلمة يا رسول الله سمعتك تنهى عن هاتين الركعتين وأراك تصليهما، فإن أشار بيده فاستأخري ففعلت الجارية فأشار بيده فاستأخرت عنه، فلما انصرف قال: (يابنت أبي أمية سألت عن الركعتين بعد العصر، فإنه أتاني أناس من بني عبد القيس فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان) رواه البخاري ومسلم. ففي هذه الأحاديث مشروعية السلام على المصلي وهو في صلاته وأنه إنما يرد السلام بالإشارة لإقرار النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ورده بالإشارة فقط.

المسألة الخامسة عشرة: يسلم الرجل وإن كان البيت خالياً.

استحب بعض أهل العلم من الصحابة وغيرهم إن كان البيت خالياً أن يسلم الرجل على نفسه إن كان البيت خالياً.

قال النووي رحمه الله في كتابه الأذكار (ص ٤٩): يستحب أن يقول: بسم الله، وأن يكثر من ذكر الله تعالى، وأن يسلم سواء كان في البيت آدمي أم لا؛ لقول الله تعالى: (فإذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم تحية من عند الله مباركة طيبة) (النور:٦١).

واختار بعض المفسرين –كابن جرير– أن معنى الآية: (فسلموا على أنفسكم) أي: ليسلم بعضكم على بعض كقوله تعالى: (ولا تقتلوا أنفسكم) النساء / ٢٩.

وقال القرطبي: والأوجه أن يقال: إن هذا عام في دخول كل بيت، فإن كان فيه ساكن مسلم يقول: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وإن لم يكن فيه ساكن يقول: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، وإن كان في البيت من ليس بمسلم قال: السلام على من اتبع الهدى، أو السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اهـ

وقال الحافظ في الفتح (١١/ ٢٢): ويدخل في عموم إفشاء السلام، السلام على النفس لمن دخل مكاناً ليس فيه أحد، لقوله تعالى: {فإذا دخلتم بيوتاً فسلموا على أنفسكم} الآية ا. هـ.

وإن كان البيت ليس فيه إلا أهلك فيستحب لك أن تسلم عليهم أيضاً، فعن أبي الزبير أنه سمع جابراً يقول: (إذا دخلت على أهلك فسلم عليهم تحية من عند الله مباركة طيبة) وهو صحيح سيأتي تخريجه هنا برقم (١٠٩٥).

والسلام عند دخول البيت ليس واجباً، قال ابن جريج كما في تفسير ابن كثير (٣/ ٣٠٥): قلت لعطاء أواجب إذا خرجت ثم دخلت أن أسلم عليهم؟ قال: لا. ولا أوثر وجوبه عن أحد ولكن هو أحب إلي وما أدعه إلا ناسياً ا. هـ ولكن لا ينبغي للمسلم أن ينأى عنه بعد أن يعلم فضله؛ ومن فضله ما رواه أبو أُمامة –رضي الله عنه– قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم (ثلاثة كلهم ضامن على الله إن عاش كُفي، وإن مات دخل الجنة: من دخل بيته

بسلام فهو ضامن على الله عزوجل. ومن خرج إلى المسجد فهو ضامن على الله. ومن خرج في سبيل الله فهو ضامن على الله) وهو صحيح سيأتي تخريجه هنا برقم (١٠٩٤).

المسألة السادسة عشرة: السلام على النساء.

أمر الله تعالى بإفشاء السلام ، وأوجب الرد على من سلم ، وجعل السلام من الأمور التي تشيع المحبة بين المؤمنين . قال الله تعالى : (وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها إن الله كان على كل شيء حسيبا) النساء /٨٦ . والأمر بإفشاء السلام عام يشمل جميع المؤمنين ، فيشمل الرجل مع الرجل والمرأة مع المرأة ، والرجل مع محارمه من النساء . فكل واحد من هؤلاء مأمور بابتداء السلام ، ويجب على الآخر الرد . إلا أن الرجل مع المرأة الأجنبية عنه لهما حكم خاص في ابتداء السلام ورده نظرا لما قد يترتب على ذلك من الفتنة في بعض الأحيان . ولا بأس أن يسلم الرجل من غير مصافحة على المرأة الأجنبية عنه إذا كانت عجوزا ، أما السلام على المرأة الشابة الأجنبية فلا ينبغي إذا لم يؤمن من الفتنة ، وهذا هو الذي تدل عليه أقوال العلماء رحمهم الله ، فقد سئل الإمام مالك هل : يسلم على المرأة ؟ فقال: أما المتجالة (وهي العجوز) فلا أكره ذلك، وأما الشابة فلا أحب ذلك ، وعلل الزرقاني في شرحه على الموطأ (٣٥٨/٤) عدم محبة مالك لذلك : بخوف الفتنة بسماع ردها للسلام.

وفي الآداب الشرعية (١/ ٣٧٥) ذكر ابن مفلح أن ابن منصور قال للإمام أحمد : التسليم على النساء ؟ قال : إذا كانت عجوزا فلا بأس به ، وقال صالح (ابن الإمام أحمد): سألت أبي يسلم على المرأة ؟ قال : أما الكبيرة فلا بأس ، وأما الشابة فلا تستنطق. يعني لا يطلب منها أن تتكلم برد السلام .

وقال النووي في الأذكار (ص ٤٠٧): "قال أصحابنا والمرأة مع المرأة كالرجل مع الرجل ، وأما المرأة مع الرجل ، فإن كانت المرأة زوجته ، أو جاريته ، أو محرما من محارمه فهي معه كالرجل ، فيستحب لكل واحد منهما ابتداء الآخر بالسلام ويجب على الآخر رد السلام عليه . وإن كانت أجنبية ، فإن كانت جميلة يخاف الافتتان بها لم يسلم الرجل عليها ، ولو سلم لم يجز لها رد الجواب ، ولم تسلم هي عليه ابتداء ، فإن سلمت لم تستحق جوابا فإن أجابها كره له ، وإن كانت عجوزا لا يفتتن بها جاز أن تسلم على الرجل ، وعلى الرجل رد السلام عليها ، وإذا كانت النساء جمعا فيسلم عليهن الرجل . أو كان الرجال جمعا كثيرا فسلموا على المرأة الواحدة جاز إذا لم يخف عليه ولا عليهن ولا عليها أو عليهم فتنة .

وقال الحافظ في الفتح: أشار –أي البخاري– بهذه الترجمة –وما بعدها– إلى رد ما أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير: بلغني أنه يكره أن يسلم الرجال على النساء والنساء على الرجال. وهو مقطوع أو معضل. والمراد بجوازه أن يكون عند أمن الفتنة .... وقال الحليمي: كان النبي صلى الله عليه وسلم للعصمة مأمونا من الفتنة، فمن وثق من نفسه بالسلامة فليسلم وإلا فالصمت أسلم. وأخرج أبو نعيم في "عمل يوم وليلة" من حديث واثلة مرفوعا: "يسلم الرجال على النساء ولا تسلم النساء على الرجال" وسنده واه ومن حديث عمرو بن حريث مثله موقوفا عليه وسنده جيد، وثبت في مسلم حديث أم هانئ "أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يغتسل فسلمت عليه" .... وقال ابن بطال عن المهلب: سلام الرجال على النساء والنساء على الرجال جائز إذا أمنت الفتنة، وفرق المالكية بين الشابة والعجوز سدا للذريعة، ومنع منه ربيعة مطلقا. وقال الكوفيون: لا يشرع للنساء

ابتداء السلام على الرجال لأنهن منعن من الأذان والإقامة والجهر بالقراءة، قالوا ويستثنى المحرم فيجوز لها السلام على محرمها. قال المهلب: وحجة مالك حديث سهل في الباب، فإن الرجال الذين كانوا يزورونها وتطعمهم لم يكونوا من محارمها انتهى. وقال المتولي: إن كان للرجل زوجة أو محرم أو أمة فكالرجل مع الرجل، وإن كانت أجنبية نظر: إن كانت جميلة يخاف الافتتان بها لم يشرع السلام لا ابتداء ولا جوابا، فلو ابتدأ أحدهما كره للآخر الرد، وإن كانت عجوزا لا يفتتن بها جاز. وحاصل الفرق بين هذا وبين المالكية التفصيل في الشابة بين الجمال وعدمه، فإن الجمال مظنة الافتتان، بخلاف مطلق الشابة. فلو اجتمع في المجلس رجال ونساء جاز السلام من الجانبين عند أمن الفتنة. فتح الباري (١١/ ٣٤) بتصرف.

قال العلامة العثيمين في شرح الرياض (٤/ ٤١٨): أما السلام على النساء فالسلام على المحارم من النساء والزوجات سنة والمحارم يعني التي لا يحل لك أن تتزوج بها تسلم عليها ولا حرج في ذلك تسلم على زوجتك أختك عمتك بنت أخيك بنت أختك ولا حرج في هذا أما الأجانب فلا تسلم عليهن اللهم إلا العجائز الكبيرات إذا كنت آمنا على نفسك من الفتنة وأما إذا خفت الفتنة فلا تسلم ولهذا جرت عادة الناس اليوم أن الإنسان لا يسلم على المرأة إذا لاقاها في السوق وهذا هو الصواب ولكن لو أتيت بيتك ووجدت فيه نساء من معارفك وسلمت فلا بأس ولا حرج بشرط أمن الفتنة وكذلك المرأة تسلم على الرجل بشرط أمن الفتنة.

**المسألة السابعة عشرة:** السلام على غير المسلمين.

سئل العلامة العثيمين : عن حكم السلام على غير المسلمين.

فأجاب بقوله : البدء بالسلام على غير المسلمين محرم ولا يجوز، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام، وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقه) ولكنهم إذا سلموا وجب علينا أن نرد عليهم ، لعموم قوله تعالى : (وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها) ، وكان اليهود يسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم ، فيقولون : السام عليك يا محمد ، والسام بمعنى الموت . يدعون على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالموت ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (إن اليهود يقولون : السام عليكم فإذا سلموا عليكم فقولوا : وعليكم) فإذا سلم غير المسلم على المسلم وقال : "السام عليكم" فإننا نقول: وعليكم. وفي قوله صلى الله عليه وسلم " وعليكم " دليل على أنهم إذا كانوا قد قالوا : السلام عليكم فإن عليهم السلام فكما قالوا نقول لهم ، ولهذا قال بعض أهل العلم : إن اليهودي أو النصراني أو غيرهم من غير المسلمين إذا قالوا بلفظ صريح : " السلام عليكم " جاز أن نقول : عليكم السلام .

ولا يجوز كذلك أن يبدؤوا بالتحية كأهلا وسهلا وما أشبهها لأن في ذلك إكراما لهم وتعظيما لهم، ولكن إذا قالوا لنا مثل هذا فإننا نقول لهم مثل ما يقولون ، لأن السلام جاء بالعدل وإعطاء كل ذي حق حقه ، ومن المعلوم أن المسلمين أعلى مكانة ومرتبة عند الله عز وجل . فلا ينبغي أن يذلوا أنفسهم لغير المسلمين فيبدؤوهم بالسلام .

إذا فنقول في خلاصة الجواب : لا يجوز أن يبدأ غير المسلمين بالسلام لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك ، ولأن في هذا إذلالا للمسلم حيث يبدأ بتعظيم غير المسلم ، والمسلم أعلى مرتبة عند الله . عز وجل . فلا ينبغي أن يذل نفسه في هذا . أما إذا سلموا علينا فإننا نرد عليهم مثل ما سلموا .

وكذلك أيضا لا يجوز أن نبدأهم بالتحية مثل أهلا وسهلا ومرحبا وما أشبه ذلك لما في ذلك من تعظيهم فهو كابتداء السلام عليهم " (مجموع الفتاوى ٣/٣٣)

وإذا كانت هناك حاجة داعية إلى بدء الكافر بالتحية فلا حرج فيها حينئذ ، ولتكن بغير السلام ، كما لو قال له : أهلا وسهلا أو كيف حالك ونحو ذلك . لأن التحية حينئذ لأجل الحاجة لا لتعظيمه ، قال ابن القيم رحمه الله تعالى في "زاد المعاد" (٢/٤٢٤) في ابتداء الكفار بالتحية : و قالت طائفة – أي من العلماء – : يجوز الابتداء لمصلحة راجحة من حاجة تكون إليه ، أو خوف من أذاه ، أو لقرابة بينهما ، أو لسبب يقتضي ذلك) اهـ . والله أعلم .

المسألة الثامنة عشرة: حكم السلام على قارئ القرآن والمؤذن والداعي وغيرهم.

عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال: كنا جلوس في المسجد نقرأ القرآن فدخل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فسلم علينا فرددنا عليه السلام وقال: ( تعلموا كتاب الله واقتنوه، وتغنوا به، فوالذي نفسُ محمد بيده، لهو أشد تفلتا من المخاض من العُقُل ) (الصحيحة ٣٢٨٥)

قال العلامة الألباني : وفي الحديث من الفقه مشروعية السلام على من كان جالساً يقرأ القرآن، فقيه رد على من قال بكراهة ذلك، وهذا مع كونه مجرد رأي فهو مخالف لهذا الحديث، وللعموم قوله – صلى الله عليه وسلم – ( أفشوا السلام بينكم ) وإذا كان قد صح إقرار النبي – صلى الله عليه وسلم – للصحابة حين كانوا يسلمون عليه وهو يصلي في مسجد قباء، ويرد عليهم إشارة بيده الكريمة، فمن باب أولى أن يشرع السلام على التالي للقرآن خارج الصلاة ويكون الرد حينئذ لفظاً لا إشارة كما لا يخفى على أولي النهى.[الصحيحة (٨٤٧/٧).

وقال الشيخ رحمه الله أيضا: و من ذلك أيضا السلام على المؤذن وقارىء القرآن ، فإنه مشروع ، و الحجة ما تقدم فإنه إذا ما ثبت استحباب السلام على المصلي ، فالسلام على المؤذن والقارىء أولى و أحرى . الصحيحة (٣٦١/١).

المسألة التاسعة عشرة: السلام أثناء خطبة الجمعة.

يجب على من حضر الجمعة أن ينصت للإمام وهو يخطب ، ولا يجوز له الكلام مع غيره ، حتى لو كان الكلام لإسكاته ، ومن فعل فقد لغا ، ومن لغا فلا جمعة له ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إذا قلت لصاحبك والإمام يخطب يوم الجمعة أنصت فقد لغوت) . رواه البخاري (٨٩٢) ومسلم (٨٥١) ، ويشمل المنع – كذلك – الإجابة عن سؤال شرعي ، فضلا عن غيره مما يتعلق بأمور الدنيا ، عن أبي الدرداء قال : جلس النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر وخطب الناس وتلا آية وإلى جنبي أبي بن كعب فقلت له : يا أبي متى أنزلت هذه الآية ؟ فأبى أن يكلمني ثم سألته فأبى أن يكلمني حتى نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي أبي : مالك من جمعتك إلا ما لغوت ، فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم جئته فأخبرته فقال : (صدق أبي ، إذا سمعت إمامك يتكلم فأنصت حتى يفرغ) . رواه أحمد (٢٠٧٨٠) وابن ماجه (١١١١) . وصححه البوصيري والعلامة الألباني في " تمام المنة " (ص ٣٣٨) .

وقد جاء في فتاوى اللجنة الدائمة (٢٤٢/٨) : لا يجوز تشميت العاطس ولا رد السلام والإمام يخطب على الصحيح من أقوال العلماء لأن كلا منهما كلام وهو ممنوع والإمام يخطب لعموم الحديث" اهـ . وجاء فيها أيضا (٢٤٤/٨) : لا يجوز الكلام أثناء أداء الخطيب لخطبة الجمعة إلا لمن يكلم الخطيب لأمر عارض".

المسألة العشرون: هل يرد السلام على طائر الببغاء؟!

والجواب: الذي يظهر: أنه لا يشرع رد السلام على " الببغاء " – وقد تشدد الباء الثانية – التي تعلم إلقاء السلام؛ لأن السلام عبادة، ودعاء، يحتاج لقصد من قائله، ولا قصد لذلك الحيوان المعلم، فيمتنع الرد عليه، وحكمه حكم الشريط الذي يسجل عليه سلام قائله، فيسمع، فهو حكاية صوت، وليس له حكم السلام إن كان من صاحبه على الهواء مباشرة؛ فإنه يرد عليه وجوبا كفائيا.

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين – رحمه الله –: أحيانا يكون – أي: السلام – مسجلا، ويضعونه على الشريط، ويسحبون عليه، إن كان مسجلا: فلا يجب أن ترد؛ لأن هذا حكاية صوت ... . " لقاء الباب المفتوح " (٢٢٩/ ٢٨).

المسألة الحادية والعشرون: حكم قول صباح الخير ومساء الخير؟

قال علماء اللجنة الدائمة (٢٤/ ١١٥): "لا نعلم بذلك بأسا، ويكون ذلك بعد البدء بالسلام، وبعد الرد الشرعي إذا كان القائل بذلك مسلما عليه.

وسئلت اللجنة الدائمة أيضا (٢٤/ ١١٩): عندنا في مصر عادة في الصباح أن نحيي نقول: (صباح الخير يا فلان) ما حكم هذه التحية في الإسلام؟

الجواب: "تحية الإسلام: (السلام عليكم) فإن زاد: (ورحمة الله وبركاته) فهو أفضل، وإن دعا بعد ذلك من لقيه: (صباح الخير) مثلا فلا حرج عليه، أما أن يقتصر بالتحية عند اللقاء على: (صباح الخير) دون أن يقول: (السلام عليكم) فقد أساء.

و سئل الشيخ الفوزان كما في المنتقى من فتاوى الفوزان (٤/ ٩٨): بعض الناس إذا قدم على جماعة فلا يسلم عليهم بتحية الإسلام بل يسلم بكلام عامي قد يكون ثابتًا عندهم، فما حكم الشرع في ذلك؟

فأجاب: هذا من الجهل أو التهاون، والذي يحمل بعض الناس على هذا إما جهل منهم بالأمر المشروع، وإما تهاون وعدم مبالاة، وكلاهما مذموم لكن الجهل أهون من التهاون، لأن الجاهل إذا عُلِّم يسير على الطريق الصحيح، لكن البلاء بالتهاون.

ولهذا ننصح إخواننا الذين اعتادوا على هذا أن يدعوه وأن يبدءوا بالتحية المشروعة أولاً، ثم يحيوا ثانيًا فيقول إذا دخل على الناس أو أقبل عليهم: السلام عليكم، ثم يحييهم بما يناسب من التحيات الغير ممنوعة.

وكذلك أيضًا إذا دخل أحد على شخص وسلم عليه السلام المشروع فإنه لا يكتفي بقوله: أهلاً ومرحبًا أو حياك الله، أو ما أشبه هذا، فإن ذلك لا يجزئه، بل هو آثم به إذا اقتصر عليه، يعني إذا قال قائل: السلام عليكم، فالواجب أن ترد عليه بقولك: عليك السلام أو وعليك السلام أو عليكم السلام بالجمع أو وعليكم، أما إن اقتصرت على قولك: أهلاً ومرحبًا وما أشبه ذلك فإنك لم تأت بالواجب عليك من رد السلام لقوله تعالى: {وَإِذَا حُيِّيْتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا} [سورة النساء: آية ٨٦].

## الفصل الثالث والأربعون
## في الذكر عند العطاس

**قال أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب، فإذا عطس أحدكم وحمد الله كان على كل مسلم سمعه أن يقول: يرحمك الله، وأما التثاؤب فإنما هو من الشيطان، فإذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع، فإن أحدكم إذا تثاءب ضحك الشيطان منه)[1] رواه البخاري.**

---

والذي يجيب المسلِّم القائل: السلام عليكم بقوله: أهلاً ومرحبًا حياك الله لم يكن حيا بأحسن مما حيي به ولا رد، ووجه ذلك أن قول المسلِّم: السلام عليكم: دعاء بأن يسلمك الله من جميع الآفات: آفات الدنيا، وآفات الآخرة، وهو أيضًا سلام وأمن فهو سلام وإخبار بالسلام والأمن.

وأنت إذا قلت حياك الله أو أهلاً ومرحبًا لم تأت بمثله من الدعاء، وغاية ما هنالك أنك حييته بهذه التحية وهو قد حياك ودعا لك وأمنك، ففي قوله: السلام عليكم تحية ودعاء وتأمين، وفي قولك: مرحبًا وأهلاً مجرد تحية فقط، لهذا يجب التنبه لهذه المسألة وأن يرد الإنسان السلام بمثله أولاً، ثم بالتحية المباحة ثانيًا.

(فرع): سئلت اللجنة الدائمة (٢٤/ ١٣٤): هل يجب الرد على من سلم في غير ألفاظ (السلام عليكم)؟ مثلا إذا قال: أهلا، أو مرحبا، أو كيفك، أو إذا سلم بالإشارة باليد، أو بالعين، أو إذا سلم السواق بالبوري.

فأجابت: السنة أن يحيي المسلم أخاه المسلم بالتحية الشرعية كما ورد في ألفاظ السلام المشروعة، والأكمل في ذلك أن يقول المسلم: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، ويدل لذلك ما أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي عن عمران بن حصين قال: «جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (السلام عليكم)، فرد عليه السلام، ثم جلس، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (عشر) ثم جاء ... الحديث)، ويجب أن يرد السامع السلام بمثل تحيته أو أحسن منها؛ لقول الله تعالى: {وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا}.

ولا بأس أن يسلم الإنسان على البعيد أو هو في سيارته ويشير بيده له ليشعره بذلك، مع تلفظه بالسلام المشروع المذكور سابقا كما أنه لا مانع من أن يقول المسلم لأخيه: حياك الله، أو أهلا، أو كيف حالك ونحوها من العبارات التي تدخل السرور على أخيه المسلم، لكن تكون تلك العبارات بعد إلقاء السلام المشروع، أما الاقتصار على هذه العبارات وترك السلام أو السلام بمنبه السيارة (البوري) – فذلك خلاف السنة ولا أصل له، فيجب ترك ذلك.

[1] أخرجه البخاري (٣٢٨٩ ، ٦٢٢٣ ، ٦٢٢٦).

قوله في الحديث: (إن الله يحب العطاس): لأنه سبب خفة الدماغ وصفاء القوى الإدراكية، فيحمل صاحبه على الطاعة (ويكره التثاؤب): لأنه يمنع صاحبه عن النشاط في الطاعة، ويوجب الغفلة؛ ولذا يفرح به الشيطان، وهو المعنى في ضحكه الآتي، قال القاضي: التثاؤب بالهمز التنفس الذي يفتح عنه الفم، وهو إنما ينشأ من الامتلاء وثقل النفس وكدورة الحواس، ويورث الغفلة والكسل وسوء الفهم؛ ولذا كرهه الله وأحبه الشيطان وضحك منه، والعطاس لما كان سببا لخفة الدماغ، واستفراغ الفضلات عنه، وصفاء الروح، وتقوية الحواس كان أمره بالعكس. (فإذا عطس أحدكم): بفتح الطاء نص عليه السيوطي، وجوز كسره القاموس (وحمد الله): قال الحليمي: الحكمة في مشروعية الحمد للعاطس أن العطاس يدفع الأذى من الدماغ الذي فيه قوة الفكر، ومنه ينشأ الأعصاب التي هي معدن الحس وبسلامته تسلم الأعصاب، فهو نعمة جليلة يناسب أن تقابل بالحمد (كان حقا على كل مسلم): فيه إيذان بأن التشميت فرض عين، وإليه ذهب بعض، والأكثرون على أنه فرض كفاية، وهو لا ينافي الحديث؛ لأن المراد به أنه يجب على كل أحد، لكن يسقط بفعل البعض لدليل آخر أو بالقياس على رد السلام. وقال الشافعي: إنه سنة وحمل الحديث على الندب، ثم قوله: (سمعه): صفة لمسلم احترازا من حال عدم سماعه، فإنه حينئذ لا يتوجه عليه الأمر، وكذلك حكم السلام وسائر فروض الكفاية من عيادة المريض، وتجهيز الميت، وصلاة الجنازة ونحوها. وفي شرح السنة: فيه دليل على أنه ينبغي أن يرفع صوته بالتحميد حتى يسمع من عنده ويستحق التشميت، وقوله: (أن يقول): اسم كان أي: يرد كل مسلم سامع (له): أي: للعاطس الحامد (يرحمك الله): فهذا حكم العطاس (فأما التثاؤب إنما هو من الشيطان) أي: مما يفرح به، أو يبعث على الباعث الجاذب إليه؛ فلذا لا يحمد عليه. قال الخطابي: صار العطاس محمودا؛ لأنه يعين على الطاعات، والتثاؤب مذموما؛ لأنه يثنيه ويصرفه عن الخيرات، فالمحبة والكراهية تنصرف إلى الأسباب الجالبة لها، وإنما أضيف إلى الشيطان؛ لأنه هو الذي يزين للنفس شهوتها، وقيل: ما تثاءب نبي قط. («فإذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع») أي: يكظم فمه (فإن أحدكم إذا تثاءب) أي: وفتح فاه (ضحك منه الشيطان) أي: فرحا بذلك (رواه البخاري): ووافقه أبو داود، والترمذي في الجملة الأولى. (وفي رواية لمسلم): الظاهر وفي رواية مسلم (فإن أحدكم إذا قال: ها): مقصورا أي: إذا بالغ في التثاؤب وفتح الفم، وقيل: هو حكاية صوت المتثائب (ضحك الشيطان منه): وفي الجامع الصغير: إذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع، فإن أحدكم إذا قال: ها ضحك الشيطان منه. رواه البخاري عن أنس. وفي رواية لأحمد والشيخين، وأبي داود، عن أبي سعيد بلفظ: إذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فمه، فإن الشيطان يدخل مع التثاؤب. وفي رواية لابن ماجه، عن أبي هريرة: إذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه ولا يعوي، فإن الشيطان يضحك منه. وفي رواية للبيهقي عن عبادة بن الصامت وغيره: «إذا تجشأ أحدكم أو عطس فلا يرفع بهما الصوت، فإن الشيطان يحب أن يرفع بهما الصوت». وفي رواية للحاكم والبيهقي، عن أبي هريرة: «إذا عطس أحدكم فليضع كفيه على وجهه وليخفض صوته». مرقاة (٧/ ٢٩٨٦).

وعنه أيضاً رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله، وليقل له أخوه أو صاحبه: يرحمك الله، فإذا قال: يرحمك الله فليقل: يهديكم الله ويصلح بالكم)[1] رواه البخاري.

وفي لفظ أبي داود (الحمد لله على كل حال)[2].

وقال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول (إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه، فإن لم يحمد الله فلا تشمتوه)[3].

---

[1] أخرجه البخاري (٦٢٢٤).

قوله: (إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله): عده الشارع نعمة، فيسن عقيبه الحمد لله (وليقل له أخوه) أي: في الإسلام (أو صاحبه): شك من الراوي (يرحمك الله): قيل: وإنما شرع الترحم من جانب المشمت؛ لأنه كان قريبا من الرحمة حيث عظم ربه بالحمد على نعمته وعرف قدرها. (فإن قال له: يرحمك الله، فليقل) أي: العاطس في جوابه (يهديكم الله ويصلح بالكم) أي: شأنكم وحالكم؛ لأنه إذا دعا له بالرحمة شرع في حقه دعاء بالخير له تأليفا للقلوب، ولفظ العموم خرج مخرج الغالب، فإن العاطس قلما يخلو عند عطاسه عن أصحابه، أو هو إشارة إلى تعظيمه واحترامه في الدعاء، أو إلى أمة محمد صلى الله عليه وسلم كلهم. مرقاة (٧/ ٢٩٨٦).

[2] أخرجه أبو داود (٥٠٣٣)، ومن طريقه البيهقي في الشعب (٩٣٣٤) والحديث احتج به ابن حزم في المحلى (٥/٦٥)، وقال النووي في المجموع (٦٢٦/٦)، وفي الأذكار (٣٣٩): إسناده صحيح، وكذا قال المصنف في زاد المعاد (٣٩٨/٢)، والصنعاني في السبل (٢٣١/٤)، والشوكاني في تحفة الذاكرين (٣٣٥)، والأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٣٧٨/٧).

أما العلامة الألباني فقال في الإرواء (٢٤٤/٣ ، رقم ٧٨٠): هذا سند صحيح على شرط الشيخين، لكن قوله "على كل حال" شاذ فى هذا الحديث ، فقد أخرجه البخارى فى صحيحه (١٦٥/٤) وفى الأدب المفرد (٩٢٧) بدونها فقال: حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا عبد العزيز بن أبى سلمة به، بل أخرجه فى الأدب المفرد (٩٢١) بسند أبى داود بدونها فقال: حدثنا موسى بن إسماعيل به. وكذلك أخرجه أحمد (٣٥٣/٢) وابن السنى (٢٤٩) من طريق النسائى والإسماعيلى وأبو نعيم فى المستخرج من طرق أخرى عن عبد العزيز بن أبى سلمة به دون الزيادة أيضا ، فهى شاذة قطعا، وقد أشار إلى ذلك الحافظ فى الفتح (٥٠٢/١٠)، بيد أن هذه الزيادة صحيحة لورودها فى أحاديث أخرى من رواية ابن عمر، وعلى بن أبى طالب، أو أبى أيوب الأنصارى، وسالم بن عبيد، قلت وحديث أبي مالك الأشعري.

[3] أخرجه مسلم (٢٩٩٢).

مسائل في الفصل.

المسألة الأولى: معنى التشميت.

قال ابن القيم في الزاد (٢/ ٣٩٧): يقال: سمَّته وشمَّته – بالسين والشين – فقيل: هما بمعنىً واحد، قاله أبو عبيدة وغيره. قال: وكلُّ داعٍ بخير، فهو مُشمِّتٌ ومُسَمِّتٌ. وقيل: بالمهملة دعاء له بحُسن السَّمتِ، وبعوده إلى

حالته من السكون والدعة، فإن العُطاس يُحدث فى الأعضاء حركةً وانزعاجاً. وبالمعجمة: دعاء له بأن يصرفَ اللَّه عنه ما يُشمِّتُ به أعداءَه، فشمَّته: إذا أزال عنه الشماتة، كقرَّد البعيرَ: إذا أزال قُرادَه عنه.

وقيل: هو دعاء له بثباته على قوائمه فى طاعة اللَّه، مأخوذ من الشوامِت، وهى القوائم.

وقيل: هو تشميتٌ له بالشيطانِ، لإغاظته بحمْدِ اللَّهِ على نِعمة العُطاس، وما حصل له به من محابِّ اللَّه، فإن اللَّه يُحبه، فإذا ذكر العبدُ اللَّهَ وحَمِدَه، ساء ذلك الشيطان من وجوه، منها: نفسُ العُطاس الذى يُحبُّه اللَّهُ، وحمدُ اللَّهِ عليه، ودعاءُ المسلمين له بالرحمة، ودعاؤه لهم بالهداية، وإصلاحُ البال، وذلك كُلُّه غائظ للشيطان، محزن له، فتشميتُ المؤمن بغيظ عدوه وحزنه وكآبته، فسمى الدعاءُ له بالرحمة تشميتاً له، لما فى ضمنه من شماتته بعدوه، وهذا معنى لطيف إذا تنبه له العاطِسُ والمشمِّت، انتفعا به، وعَظُمَتْ عندهما منفعةُ نعمةِ العُطاس فى البدن والقلب، وتبيَّن السِّرُّ فى محبة اللَّه له، فلِلَّهِ الحمْدُ الذى هو أهلُه كما ينبغى لكريم وجهه وعِزِّ جلاله. ا. هـ

وقال الحافظ في الفتح (١٠/ ٦٠١): قال الخليل وأبو عبيد وغيرهما يقال بالمعجمة وبالمهملة وقال بن الأنباري كل داع بالخير مشمت بالمعجمة وبالمهملة والعرب تجعل الشين والسين في اللفظ الواحد بمعنى اهـ وهذا ليس مطردا بل هو في مواضع معدودة وقد جمعها شيخنا شمس الدين الشيرازي صاحب القاموس في جزء لطيف قال أبو عبيد التشميت بالمعجمة أعلى وأكثر وقال عياض هو كذلك للأكثر من أهل العربية وفي الرواية وقال ثعلب الاختيار أنه بالمهملة لأنه مأخوذ من السمت وهو القصد والطريق القويم وأشار بن دقيق العيد في شرح الإلمام إلى ترجيحه وقال القزاز التشميت التبريك والعرب تقول شمته إذا دعا له بالبركة وشمت عليه إذا برك عليه وفي الحديث في قصة تزويج علي بفاطمة شمت عليهما إذا دعا لهما بالبركة ونقل بن التين عن أبي عبد الملك قال التسميت بالمهملة أفصح وهو من سمت الإبل في المرعى إذا جمعت فمعناه على هذا جمع الله شملك وتعقبه بأن سمت الإبل إنما هو بالمعجمة وكذا نقله غير واحد أنه بالمعجمة فيكون معنى سمته دعا له بأن يجمع شمله وقيل هو بالمعجمة من الشماتة وهو فرح الشخص بما يسوء عدوه فكأنه دعا له أن لا يكون في حال من يشمت به أو أنه إذا حمد الله أدخل على الشيطان ما يسوؤه فشمت هو بالشيطان وقيل هو من الشوامت جمع شامتة وهي القائمة يقال لا ترك الله له شامتة أي قائمة وقال بن العربي في شرح الترمذي تكلم أهل اللغة على اشتقاق اللفظين ولم يبينوا المعنى فيه وهو بديع وذلك أن العاطس ينحل كل عضو في رأسه وما يتصل به من العنق ونحوه فكأنه إذا قيل له رحمك الله كان معناه أعطاه الله رحمة يرجع بها بذلك العضو إلى حاله قبل العطاس ويقيم على حاله من غير تغيير فإن كان التسميت بالمهملة فمعناه رجع كل عضو إلى سمته الذي كان عليه وإن كان بالمعجمة فمعناه صان الله شوامته أي قوائمه التي بها قوام بدنه عن خروجها عن الاعتدال قال وشوامت كل شيء قوائمه التي بها قوامه فقوام الدابة بسلامة قوائمها التي ينتفع بها إذا سلمت وقوام الآدمي بسلامة قوائمه التي بها قوامه وهي رأسه وما يتصل به من عنق وصدرا.

المسألة الثانية: حكم التشميت.

قال المصنف في زاد المعاد (٢/ ٣٩٧) بعد ذكر أحاديث التشميت ما لفظه: وظاهر الحديث المبدوء به. (يعني حديث أبي هريرة عند البخاري: إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب، فإذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته الحديث) إن التشميت فرض عين على كل من سمع العاطس يحمد الله ولا يجزئ تشميت

الواحد عنهم، وهذا أحد قولي العلماء، واختاره ابن أبي زيد وابن العربي المالكي ولا دافع له انتهى. قلت وهو اختيار العلامة الألباني.

وقال ابن بطال في شرح البخاري تحت الحديث رقم (٥٨٦٩): اختلف العلماء فى وجوب التشميت، فذهبت طائفة إلى أنه واجب متعين على كل من سمع حمد العاطس، هذا قول أهل الظاهر، واحتجوا بهذا الحديث وقالوا: ألا ترى قوله عليه السلام: «فحق على كل مسلم أن يشمته» فوجب على كل سامع، وذهبت طائفة إلى أنه واجب على الكفاية، كرد السلام، هذا قول مالك وجماعة، وقال آخرون: هو إرشاد وندب وليس بواجب، وتأولوا قوله عليه السلام: «فحق على كل مسلم أن يشمته» أن ذلك فى حسن الأدب وكرم الأخلاق كما قال عليه السلام: «من حق الإبل أن تحلب على الماء» أى أن ذلك حق في كرم المواساة لا أن ذلك فرض؛ لاتفاق أئمة الفتوى أنه لا حق فى المال سوى الزكاة ا. هـ

وقال الحافظ في الفتح (١٠/ ٦٠٣): قوله باب تشميت العاطس إذا حمد الله أي مشروعية التشميت بالشرط المذكور ولم يعين الحكم وقد ثبت الأمر بذلك كما في حديث الباب قال بن دقيق العيد ظاهر الأمر الوجوب ويؤيده قوله في حديث أبي هريرة الذي في الباب الذي يليه فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته وفي حديث أبي هريرة عند مسلم حق المسلم على المسلم ست فذكر فيها وإذا عطس فحمد الله فشمته وللبخاري من وجه آخر عن أبي هريرة خمس تجب للمسلم على المسلم فذكر منها التشميت وهو عند مسلم أيضا وفي حديث عائشة عند أحمد وأبي يعلى إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله وليقل من عنده يرحمك الله ونحوه عند الطبراني من حديث أبي مالك وقد أخذ بظاهرها بن مزين من المالكية وقال به جمهور أهل الظاهر وقال بن أبي جمرة قال جماعة من علمائنا إنه فرض عين وقواه بن القيم في حواشي السنن فقال جاء بلفظ الوجوب الصريح وبلفظ الحق الدال عليه وبلفظ على الظاهرة فيه وبصيغة الأمر التي هي حقيقة فيه وبقول الصحابي أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولا ريب أن الفقهاء أثبتوا وجوب أشياء كثيرة بدون مجموع هذه الأشياء وذهب آخرون إلى أنه فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقين ورجحه أبو الوليد بن رشد وأبو بكر بن العربي –نقل ابن القيم فيما تقدم قبل أسطر أن ابن العربي يقول بالوجوب العيني بخلاف نقل الحافظ هنا فتنبه– وقال به الحنفية وجمهور الحنابلة وذهب عبد الوهاب وجماعة من المالكية إلى أنه مستحب ومجزىء الواحد عن الجماعة وهو قول الشافعية والراجح من حيث الدليل القول الثاني والأحاديث الصحيحة الدالة على الوجوب لا تنافي كونه على الكفاية فإن الأمر بتشميت العاطس وإن ورد في عموم المكلفين ففرض الكفاية يخاطب به الجميع على الأصح ويسقط بفعل البعض وأما من قال إنه فرض على مبهم فإنه ينافي كونه فرض عين ا. هـ

(فائدة) قال الصنعاني في سبل السلام وإلى وجوب التشميت لما ذكر ذهبت الظاهرية وابن العربي وأنه يجب على كل سامع ويدل له ما أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة: " إذا عطس أحدكم وحمد الله كان حقاً على كل مسلم يسمعه أن يقول: يرحمك الله " وكأنه مذهب أبي داود صاحب السنن فإنه أخرج عنه ابن عبد البرّ بسند جيد أنه كان في سفينة فسمع عاطساً على الشط فاكترى قارباً بدرهم حتى جاء إلى العاطس فشمته ثم رجع فسئل عن ذلك فقال: لعله يكون مجاب الدعوة فلما رقدوا سمعوا قائلاً يقول لأهل السفينة: إن أبا داود اشترى الجنة من الله بدرهم انتهى. ويحتمل أنه إنما أراد طلب الدعوة كما قاله ولم يكن يراه واجبا.

**المسألة الثالثة**: إذا عطس ولم يحمد الله.

قال ابن عبد البر في الإستذكار (٨/ ٤٨٢): وقد أجمع العلماء على أن من عطس فلم يحمد الله لم يجب على جليسه تشميته وفي ذلك آثار قد ذكرناها ا. هـ

وقال الحافظ في الفتح (١٠/ ٦١٠): قوله باب لا يشمت العاطس إذا لم يحمد الله أورد فيه حديث أنس الماضي في باب الحمد للعاطس وكأنه أشار إلى أن الحكم عام وليس مخصوصا بالرجل الذي وقع له ذلك وان كانت واقعة حال لا عموم فيها لكن ورد الأمر بذلك فيما أخرجه مسلم من حديث أبي موسى بلفظ إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه وان لم يحمد الله فلا تشمتوه قال النووي مقتضى هذا الحديث أن من لم يحمد الله لم يشمت قلت هو منطوقه لكن هل النهي فيه للتحريم أو للتنزيه الجمهور على الثاني قال وأقل الحمد والتشميت أن يسمع صاحبه ويؤخذ منه أنه إذا أتى بلفظ آخر غير الحمد لا يشمت وقد أخرج أبو داود والنسائي وغيرهما من حديث سالم بن عبيد الأشجعي قال (عطس رجل فقال السلام عليكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليك وعلى أمك وقال إذا عطس أحدكم فليحمد الله) واستدل به على أنه يشرع التشميت لمن حمد إذا عرف السامع أنه حمد الله وان لم يسمعه كما لو سمع العطسة ولم يسمع الحمد بل سمع من شمت ذلك العاطس فإنه يشرع له التشميت لعموم الأمر به لمن عطس فحمد وقال النووي المختار أنه يشمته من سمعه دون غيره وحكى بن العربي اختلافا فيه ورجح أنه يشمته قلت وكذا نقله بن بطال وغيره عن مالك واستثنى بن دقيق العيد من علم أن الذين عند العاطس جهلة لا يفرقون بين تشميت من حمد وبين من لم يحمد والتشميت متوقف على من علم أنه حمد فيمتنع تشميت هذا ولو شمته من عنده لأنه لا يعلم هل حمد أو لا فإن عطس وحمد ولم يشمته أحد فسمعه من بعد عنه استحب له أن يشمته حين يسمعه وقد أخرج بن عبد البر بسند جيد عن أبي داود صاحب السنن أنه كان في سفينة فسمع عاطسا على الشط حمد فاكترى قاربا بدرهم حتى جاء إلى العاطس فشمته ثم رجع فسئل عن ذلك فقال لعله يكون مجاب الدعوة فلما رقدوا سمعوا قائلا يقول يا أهل السفينة أن أبا داود اشترى الجنة من الله بدرهم قال النووي ويستحب لمن حضر من عطس فلم يحمد أن يذكره بالحمد ليحمد فيشمته وقد ثبت ذلك عن إبراهيم النخعي وهو من باب النصيحة والأمر بالمعروف وزعم بن العربي أنه جهل من فاعله قال وأخطأ فيما زعم بل الصواب استحبابه قلت احتج ابن العربي لقوله بأنه إذا نبهه ألزم نفسه ما لم يلزمها قال فلو جمع بينهما فقال الحمد لله يرحمك الله جمع جهالتين ما ذكرناه أولا وإيقاعه التشميت قبل وجود الحمد من العاطس وحكى بن بطال عن بعض أهل العلم وحكى غيره أنه الأوزاعي أن رجلا عطس عنده فلم يحمد فقال له كيف يقول من عطس قال الحمد لله قال يرحمك الله قلت وكأن بن العربي أخذ بظاهر حديث الباب لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر الذي عطس فلم يحمد لكن تقدم في باب الحمد للعاطس احتمال أنه لم يكن مسلما فلعل ترك ذلك لذلك لكن يحتمل أن يكون كما أشار إليه بن بطال أراد تأديبه على ترك الحمد بترك تشميته ثم عرفه الحكم وأن الذي يترك الحمد لا يستحق التشميت وهذا الذي فهمه أبو موسى الأشعري ففعل بعد النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم شمت من حمد ولم يشمت من لم يحمد كما ساق حديثه مسلم ا. هـ

وقد سئل الإمام النووي كما في مجموع فتاواه عن: إذا عطس المسلم ولم يقل الحمد لله، هل يستحق التشميت وهل تشميته أفضل أم تركه؟ وهل جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك شيء أم لا؟

فأجاب: الحمد لله لا يستحق ذلك، ويكره تشميته والحالة هذه، وقد ثبت في صحيحي البخاري ومسلم رضي الله عنها عن أنس رضي الله عنه قال: (عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر، فقال الذي لم يشمته: عطس فلان فشمته، وعطست فلم تشمتني، فقال: هذا حمد الله وإنك لم تحمد الله) وفي صحيح مسلم عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه، فإن لم يحمد الله فلا تشمتوه وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله وليقل له أخوه أو صاحبه: يرحمك الله، فإذا قال له: يرحمك الله، فليقل: يهديكم الله ويصلح بالكم ا. هـ

وقال ابن القيم في الزاد: وقد اختلف الناس فى مسألتين: إحداهما: أن العاطِسَ إذا حَمدَ اللَّهَ، فسمعه بعضُ الحاضرين دون بعض، هل يُسَنُّ لمن لم يسمعه تشميتُه؟ فيه قولان، والأظهر: أنه يُشمته إذا تحقَّق أنه حَمِدَ اللَّه، وليس المقصودُ سماعَ المشمِّت للحمد، وإنما المقصود نفس حمده، فمتى تحقق ترتب عليه التشميتُ، كما لو كان المشمت أخرسَ، ورأى حركة شفتيه بالحمد. والنبى صلى الله عليه وسلم قال: (فإن حَمِدَ اللَّه، فشمِّتوه) هذا هو الصواب.

الثانية: إذا ترك الحمد، فهل يُستحبُ لمن حضره أن يُذكِّرَه الحمد؟ قال ابن العربى: لا يُذكِّره، قال: وهذا جهل من فاعله. وقال النووى: أخطأ مَن زعم ذلك، بل يُذكِّره، وهو مروى عن إبراهيم النخعى، قال: وهو من باب النصيحة، والأمر بالمعروف، والتعاون على البرِّ والتقوى، وظاهر السُّنَّة يقوى قول ابن العربى لأنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم لم يُشمِّتِ الذى عَطَسَ وَلَمْ يَحْمَدِ اللَّه، ولم يذكِّره، وهذا تعزير له، وحرمانٌ لبركة الدعاء لمَّا حرم نفسه بركة الحمد، فنسى اللَّه، فصرفَ قلوب المؤمنين وألسنتهم عن تشميته والدعاء له، ولو كان تذكيرُه سُنَّة، لكان النبى صلى الله عليه وسلم أولى بفعلها وتعليمِها، والإعانة عليها. ا. هـ

وقال العلامة العثيمين: وإن بعض الناس إذا عطس لا يحمد الله عز وجل فهذا لا يشمت أي لا يقال له يرحمك الله وامتناعنا عن قولنا يرحمك الله نوع من التعزير له حيث لم يحمد الله عز وجل على هذه النعمة لكن هل يذكره فيقول احمد الله فإذا حمد قال يرحمك الله أو لا يذكره من العلماء من قال يذكره لان هذا من باب التعاون على البر والتقوى فإذا عطس إنسان عندك ولم تسمعه يحمد الله فقل له احمد الله فإذا حمد الله فقل له يرحمك الله وليقول يهديكم الله ويصلح بالكم ومن العلماء من يقول لا تذكره لانه لو كان قلبه حيا لم ينس حمد الله على هذه النعمة الجليلة ولكن قد يكون جاهلا وحينئذ ينبغي أن تعلمه فتقول إذا عطست فاحمد الله والإنسان إذا عطس يحمد الله تعالى حتى في الصلاة فإذا عطس وهو قائم يقرأ الفاتحة أو غيرها من كتاب الله فليقل الحمد لله وإذا كان راكعا يسبح الله فعطس فليقل الحمد لله وكذلك إذا كان ساجدا أو قاعدا.

**المسألة الرابعة**: تشميت الكافر.

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: (كانت اليهود يتعاطسون عند رسول الله – صلى الله عليه وسلم–، يرجون أن يقول لهم: يرحمكم الله، فيقول: يهديكم الله، ويصلح بالكم) أخرجه أحمد (٤/ ٤٠٠، ٤١١)، وأبو

داود (٢/ ٧٢٧، رقم ٥٠٣٨)، والترمذي (٥/ ٨٢، رقم ٢٧٣٩)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٥٦)، والحاكم (٤/ ٢٦٨) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وصححه ابن عبد البر في التمهيد، والإستذكار، وابن العربي في عارضة الأحوذي، والنووي في الإذكار، والمصنف في الزاد، وصححه أيضا العلامة الألباني في الإرواء (١٢٧٧)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند: إسناده صحيح.

قال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢/ ٤٥٠): وقال ابن عقيل ولا يستحب تشميت الكافر فإن شمته أجابه بآمين يهديكم الله فإنها دعوة تصلح للمسلم والكافر، وقد قال أبو موسى الأشعري {كانت اليهود يتعاطسون عند النبي صلى الله عليه وسلم رجاء أن يقول لهم: رحمكم الله، فكان يقول لهم يهديكم الله ويصلح بالكم} رواه الإمام أحمد عن وكيع وعبد الرحمن عن سفيان عن حكيم بن ديلم عن أبي بردة عن أبيه إسناده جيد وحكيم وثقه ابن معين وغيره وقال أحمد: شيخ صدوق وقد قال أبو حاتم صالح ولا يحتج به. ورواه أبو داود والنسائي والحاكم والترمذي وقال: حسن صحيح.

قال الشيخ تقي الدين وقد نص أحمد على أنه لا يستحب تشميت الذمي ذكره أبو حفص في كتاب الأدب عن الفضل بن زيادة قال: قلت: يا أبا عبد الله لو عطس يهودي قلت له: يهديكم الله ويصلح بالكم قلت: أي شيء يقال لليهودي؟ كأنه لم يره قال القاضي: ظاهر كلام أحمد أنه لم يستحب تشميته؛ لأن التشميت تحية له فهو كالسلام ولا يستحب أن يبدأ بالسلام كذلك التشميت.

ويدل عليه ما رواه أبو حفص بإسناده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: {إن للمسلم على المسلم ست خصال إن ترك منهن شيئا ترك حقا واجبا عليه، إذا دعاه أن يجيبه وإذا مرض أن يعوده، وإذا مات أن يحضره، وإذا لقيه أن يسلم عليه، وإذا استنصحه أن ينصحه، وإذا عطس أن يشمته أو يسمته} فلما خص المسلم بذلك دل على أن الكافر بخلافه، وهو في السنن إلا قوله " حقا واجبا عليه ولأحمد ومسلم من حديث أبي هريرة {حق المسلم على المسلم ست} وذكره قال الشيخ تقي الدين: التخصيص بالوجوب أو الاستحباب إنما ينفي ذلك في حق الذمي كما ذكره أحمد في النصيحة، وإجابة الدعوة لا تنفي جواز ذلك في حق الذمي من غير استحباب ولا كراهة كإجابة دعوته والذي ذكره القاضي وهو ظاهر كلام أحمد أنه يكره، وكلام ابن عقيل إنما نفى الاستحباب، وفي المسألة حديث تعاطس اليهود عند النبي وكان يجيبهم بالهداية، وإذا كان في التهنئة والتعزية والعيادة راويتان فالتشميت كذلك انتهى كلامه.

فظهر في تشميت الكافر أقوال: الجواز، والكراهة، والتحريم. ا. هـ

قلت: أما المصنف فرجح في الزاد القول بالجواز بدون حكاية الخلاف وهو الصواب لصحة الحديث وعدم وجود معارض منتهض وما استدل به ابن مفلح على الكراهة أحاديث عامة وحديث الباب خاص والخاص مقدم على العام كما هو معلوم، فقال رحمه الله فصل (الرد على من عطس من اليهود)

وصح عنه صلى الله عليه وسلم أن اليهود كانوا يتعاطسون عنده يرجون أن يقول لهم يرحمكم الله فكان يقول يهديكم الله ويصلح بالكم ا. هـ

وقال الحافظ في الفتح (١٠/ ٦٠٤): وقد خص من عموم الأمر بتشميت العاطس جماعة الثاني الكافر فقد أخرج أبو داود وصححه الحاكم من حديث أبي موسى الأشعري قال كانت اليهود يتعاطسون عند النبي صلى الله

عليه وسلم رجاء أن يقول يرحمكم الله فكان يقول يهديكم الله ويصلح بالكم قال بن دقيق العيد إذا نظرنا إلى قول من قال من أهل اللغة أن التشميت الدعاء بالخير دخل الكفار في عموم الأمر بالتشميت وإذا نظرنا إلى من خص التشميت بالرحمة لم يدخلوا قال ولعل من خص التشميت بالدعاء بالرحمة بناء على الغالب لأنه تقييد لوضع اللفظ في اللغة قلت وهذا البحث أنشأه من حيث اللغة وأما من حيث الشرع فحديث أبي موسى دال على أنهم يدخلون في مطلق الأمر بالتشميت لكن لهم تشميت مخصوص وهو الدعاء لهم بالهداية وإصلاح البال وهو الشأن ولا مانع من ذلك بخلاف تشميت المسلمين فإنهم أهل الدعاء بالرحمة بخلاف الكفار ا. هـ باختصار

المسألة الخامسة: تشميت الرجل للمرأة.

قال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢/ ٤٥٧): قال ابن تميم لا يشمت الرجل الشابة، وقال في الرعاية الكبرى للرجل أن يشمت امرأة أجنبية وقيل: عجوزا وشابة برزة ولا تشمته هي وقيل: لا يشمتها.

وقال السامري يكره أن يشمت الرجل المرأة إذا عطست ولا يكره ذلك للعجوز.

وقال ابن الجوزي:: وقد روينا عن أحمد بن حنبل أنه كان عنده رجل من العباد فعطست امرأة أحمد فقال لها العابد: يرحمك الله فقال أحمد رحمه الله: عابد جاهل انتهى كلامه.

وقال حرب قلت: لأحمد الرجل يشمت المرأة إذا عطست؟ فقال إن أراد أن يستنطقها ويسمع كلامها فلا؛ لأن الكلام فتنة، وإن لم يرد ذلك فلا بأس أن يشمتهن.

قال الشيخ تقي الدين فيه عموم في الشابة وقال أبو طالب: إنه سأل أبا عبد الله يشمت الرجل المرأة إذا عطست قال: نعم قد شمت أبو موسى امرأة، قلت: فإن كانت امرأة تمر أو جالسة فعطست أشمتها قال: نعم، وقال القاضي: ويشمت الرجل المرأة البرزة ويكره للشابة.

وقال ابن عقيل يشمت المرأة البزرة وتشمته ولا يشمت الشابة ولا تشمته وقال الشيخ عبد القادر: ويجوز للرجل تشميت المرأة البرزة والعجوز ويكره للشابة الخفرة فظهر مما سبق أنه هل يشمت المرأة إذا لم يرد أن يسمع كلامها أم لا ويشمتها على روايتين، وأكثر الأصحاب على الفرق بين الشابة وغيرها وسبقت نصوصه في التسليم عليها مثل هذا، ولا فرق وسبق أن صاحب النظم سوى بين التسليم والتشميت، وقيل: يشمت عجوزا أو شابة برزة ومن قلنا: يشمتها فإنها تشمته وعلى ما في الرعاية لا ا. هـ

وقال صاحب الفتاوى الهندية: امرأة عطست إن كانت عجوزا يرد عليها، وإن كانت شابة يرد عليها في نفسه، كذا في الخلاصة. وإذا عطس الرجل تشمته المرأة، فإن كانت عجوزا يرد الرجل عليها، وإن كانت شابة يرد في نفسه، كذا في الذخيرة.

المسألة السادسة: من عطس من زكام.

قال ابن المصنف في زاد المعاد (٢/ ٤٠١): فإن قيل: إذا كان به زُكام، فهو أولى أن يُدعى له ممن لا عِلَّة به؟ قيل: يُدعى له كما يُدعى للمريض، ومَن بِهِ داء ووجع، وأما سُنَّة العُطاس الذى يُحبه اللَّه، وهو نِعمة، ويدلُّ على خِفة البدنِ، وخرُوج الأبخرة المحتَقِنَةِ، فإنما يكون إلى تمام الثلاث، وما زاد عليها يُدعى لصاحبه بالعافية، وقوله فى هذا الحديث: (الرَّجُلُ مَزْكُومٌ) تنبيه على الدعاء له بالعافية، لأن الزكمة عِلَّة، وفيه اعتذار من ترك تشميته بعد

الثلاث، وفيه تنبيهٌ له على هذه العِلَّة ليتداركها ولا يهملها، فيصعُبَ أمرُهَا، فكلامه – صلى الله عليه وسلم – كله حكمة ورحمة، وعلم وهدى. ا. هـ

وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢/ ٤٥٩): فصل (في تشميت العاطس كلما عطس إلى ثلاث فإن عطس رابعة لم يشمته) ذكره السامري وقدمه في الرعاية وهو الذي ذكره الشيخ عبد القادر ومذهب مالك وغيره وقال الشيخ تقي الدين وهو المنصوص عن أحمد وذكر رواية صالح ومهنا وقيل: أو ثالثة.

وهو الذي ذكره ابن تميم، وذكر الشيخ تقي الدين أنه الذي اتفق عليه كلام القاضي وابن عقيل، وقيل: أو مرتين، ويقال: له عافاك الله؛ لأنه ريح قال صالح بن أحمد لأبيه: تشميت العاطس في مجلسه ثلاثة قال: أكثر ما فيه ثلاث، وهذا مع كلام الأصحاب يدل على أن الاعتبار بفعل التشميت لا بعدد العطسات، فلو عطس أكثر من ثلاث متواليات شمته بعدها إذا لم يتقدم تشميت قولا واحدا، والأدلة توافق هذا، وهو واضح قال مهنا: لأحمد أي شيء مذهبك في العاطس يشمت إلى ثلاث مرارا؟ فقال إلى قول عمرو بن العاص قلت: من ذكره قال: هشيم أخبرنا المغيرة عن الشعبي عن عمرو بن العاص قال: العاطس بمنزلة الخاطب يشمت إلى ثلاث مرارا فما زاد فهو داء في الرأس، وقال أبو الحارث عنه يشمت إلى ثلاث ا. هـ

وقال الحافظ في الفتح (١٠/ ٦٠٤): وقد خص من عموم الأمر بتشميت العاطس جماعة، الثالث المزكوم إذا تكرر منه العطاس فزاد على الثلاث فإن ظاهر الأمر بالتشميت يشمل من عطس واحدة أو أكثر لكن أخرج البخاري في الأدب المفرد من طريق محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال يشمته واحدة وثنتين وثلاثا وما كان بعد ذلك فهو زكام هكذا أخرجه موقوفا من رواية سفيان بن عيينة عنه وأخرجه أبو داود من طريق يحيى القطان عن بن عجلان كذلك لفظه شمت أخاك وأخرجه من رواية الليث عن بن عجلان وقال فيه لا أعلمه إلا رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو داود ورفعه موسى بن قيس عن بن عجلان أيضا وفي الموطأ عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه رفعه ان عطس فشمته ثم إن عطس فشمته ثم ان عطس فقل إنك مضنوك قال بن أبي بكر لا أدري بعد الثالثة أو الرابعة وهذا مرسل جيد وأخرجه عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه قال فشمته ثلاثا فما كان بعد ذلك فهو زكام وأخرج بن أبي شيبة من طريق عمرو بن العاص شمتوه ثلاثا فإن زاد فهو داء يخرج من رأسه موقوف أيضا ومن طريق عبد الله بن الزبير أن رجلا عطس عنده فشمته ثم عطس فقال له في الرابعة أنت مضنوك موقوف أيضا ومن طريق عبد الله بن عمر مثله لكن قال في الثالثة ومن طريق علي بن أبي طالب شمته ما بينك وبينه ثلاث فإن زاد فهو ريح وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن قتادة يشمت العاطس إذا تتابع عليه العطاس ثلاثا قال النووي في الأذكار إذا تكرر العطاس متتابعا فالسنة أن يشمته لكل مرة إلى أن يبلغ ثلاث مرات روينا في صحيح مسلم وأبي داود والترمذي عن سلمة بن الأكوع أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وعطس عنده رجل فقال له يرحمك الله ثم عطس أخرى فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل مزكوم هذا لفظ رواية مسلم وأما أبو داود والترمذي فقالا قال سلمة عطس رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم وأنا شاهد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحمك الله ثم عطس الثانية أو الثالثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحمك الله هذا رجل مزكوم اهـ كلامه ونقلته من نسخة عليها خطه بالسماع عليه والذي نسبه إلى أبي داود والترمذي من إعادة قوله صلى الله عليه وسلم للعاطس يرحمك الله ليس في شيء من نسخهما كما سأبينه

فقد أخرجه أيضا أبو عوانة وأبو نعيم في مستخرجيهما والنسائي وابن ماجة والدارمي وأحمد وابن أبي شيبة وابن السني وأبو نعيم أيضا في عمل اليوم والليلة وابن حبان في صحيحه والبيهقي في الشعب كلهم من رواية عكرمة بن عمار عن إياس بن سلمة عن أبيه وهو الوجه الذي أخرجه منه مسلم وألفاظهم متفاوتة وليس عند أحد منهم إعادة يرحمك الله في الحديث وكذلك ما نسبه إلى أبي داود والترمذي أن عندهما ثم عطس الثانية أو الثالثة فيه نظر فإن لفظ أبي داود أن رجلا عطس والباقي مثل سياق مسلم سواء إلا أنه لم يقل أخرى ولفظ الترمذي مثل ما ذكره النووي إلى قوله ثم عطس فإنه ذكره بعده مثل أبي داود سواء وهذه رواية بن المبارك عنده وأخرجه من رواية يحيى القطان فأحال به على رواية بن المبارك فقال نحوه إلا أنه قال له في الثانية أنت مزكوم وفي رواية شعبة قال يحيى القطان وفي رواية عبد الرحمن بن مهدي قال له في الثالثة أنت مزكوم وهؤلاء الأربعة رووه عن عكرمة بن عمار وأكثر الروايات المذكورة ليس فيها تعرض للثالثة ورجح الترمذي رواية من قال في الثالثة على رواية من قال في الثانية وقد وجدت الحديث من رواية يحيى القطان يوافق ما ذكره النووي وهو ما أخرجه قاسم بن أصبغ في مصنفه وابن عبد البر من طريقه قال حدثنا محمد بن عبد السلام حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى القطان حدثنا عكرمة فذكره بلفظ عطس رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمته ثم عطس فشمته ثم عطس فقال له في الثالثة أنت مكزوم هكذا رأيت فيه ثم عطس فشمته وقد أخرجه الإمام أحمد عن يحيى القطان ولفظه ثم عطس الثانية والثالثة فقال النبي صلى الله عليه وسلم الرجل مزكوم وهذا اختلاف شديد في لفظ هذا الحديث لكن الأكثر على ترك ذكر التشميت بعد الأولى وأخرجه بن ماجة من طريق وكيع عن عكرمة بلفظ آخر قال يشمت العاطس ثلاثا فما زاد فهو مزكوم وجعل الحديث كله من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم وأفاد تكرير التشميت وهي رواية شاذة لمخالفة جميع أصحاب عكرمة بن عمار في سياقه ولعل ذلك من عكرمة المذكور لما حدث به وكيعا فإن في حفظه مقالا فإن كانت محفوظة فهو شاهد قوي لحديث أبي هريرة ويستفاد منه مشروعية تشميت العاطس ما لم يزد على ثلاث إذا حمد الله سواء تتابع عطاسه أم لا فلو تتابع ولم يحمد لغلبة العطاس عليه ثم كرر الحمد بعدد العطاس فهل يشمت بعدد الحمد فيه نظر وظاهر الخبر نعم وقد أخرج أبو يعلى وابن السني من وجه آخر عن أبي هريرة النهي عن التشميت بعد ثلاث ولفظه إذا عطس أحدكم فليشمته جليسه فإن زاد على ثلاث فهو مزكوم ولا يشمته بعد ثلاث قال النووي فيه رجل لم أتحقق حاله وباقي إسناده صحيح قلت الرجل المذكور هو سليمان بن أبي داود الحراني والحديث عندهما من رواية محمد بن سليمان عن أبيه ومحمد موثق وأبوه يقال له الحراني ضعيف قال فيه النسائي ليس بثقة ولا مأمون قال النووي وأما الذي رويناه في سنن أبي داود والترمذي عن عبيد بن رفاعة الصحابي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يشمت العاطس ثلاثا فإن زاد فإن شئت فشمته وإن شئت فلا فهو حديث ضعيف قال فيه الترمذي هذا حديث غريب وإسناده مجهول قلت إطلاقه عليه الضعف ليس بجيد إذ لا يلزم من الغرابة الضعف وأما وصف الترمذي إسناده بكونه مجهولا فلم يرد جميع رجال الإسناد فإن معظمهم موثقون وإنما وقع في روايته تغيير اسم بعض رواته وإبهام اثنين منهم وذلك أن أبا داود والترمذي أخرجاه معا من طريق عبد السلام بن حرب عن يزيد بن عبد الرحمن ثم اختلفا فأما رواية أبي داود ففيها عن يحيى بن إسحاق بن أبي طلحة عن أمه حميدة أو عبيدة بنت عبيد بن رفاعة عن أبيها وهذا إسناد حسن والحديث مع ذلك مرسل كما سأبينه وعبد السلام بن حرب من رجال الصحيح ويزيد هو أبو خالد الدالاني وهو

صدوق في حفظه شيء ويحيى بن إسحاق وثقه يحيى بن معين وأمه حميدة روى عنها أيضا زوجها إسحاق بن أبي طلحة وذكرها بن حبان في ثقات التابعين وأبوها عبيد بن رفاعة ذكروه في الصحابة لكونه ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وله رؤية قاله بن السكن قال ولم يصح سماعه وقال البغوي روايته مرسلة وحديثه عن أبيه عند الترمذي والنسائي وغيرهما وأما رواية الترمذي ففيها عن عمر بن إسحاق بن أبي طلحة عن أمه عن أبيها كذا سماه عمر ولم يسم أمه ولا أباها وكأنه لم يمعن النظر فمن ثم قال إنه إسناد مجهول وقد تبين أنه ليس بمجهول وأن الصواب يحيى بن إسحاق لا عمر فقد أخرجه الحسن بن سفيان وابن السني وأبو نعيم وغيرهم من طريق عبد السلام بن حرب فقالوا يحيى بن إسحاق وقالوا حميدة بغير شك وهو المعتمد وقال ابن العربي هذا الحديث وإن كان فيه مجهول لكن يستحب العمل به لأنه دعاء بخير وصلة وتودد للجليس فالأولى العمل به والله أعلم وقال بن عبد البر دل حديث عبيد بن رفاعة على أنه يشمت ثلاثا ويقال أنت مزكوم بعد ذلك وهي زيادة يجب قبولها فالعمل بها أولى ثم حكى النووي عن بن العربي أن العلماء اختلفوا هل يقول لمن تتابع عطسه أنت مزكوم في الثانية أو الثالثة أو الرابعة على أقوال والصحيح في الثالثة قال ومعناه أنك لست ممن يشمت بعدها لأن الذي بك مرض وليس من العطاس المحمود الناشيء عن خفة البدن كما سيأتي تقريره في الباب الذي يليه قال فإن قيل فإذا كان مرضا فينبغي أن يشمت بطريق الأولى لأنه أحوج إلى الدعاء من غيره قلنا نعم لكن يدعى له بدعاء يلائمه لا بالدعاء المشروع للعاطس بل من جنس دعاء المسلم للمسلم بالعافية وذكر بن دقيق العيد عن بعض الشافعية أنه قال يكرر التشميت إذا تكرر العطاس إلا أن يعرف أنه مزكوم فيدعو له بالشفاء قال وتقريره أن العموم يقتضي التكرار أو إلا في موضع العلة وهو الزكام قال وعند هذا يسقط الأمر بالتشميت عند العلم بالزكام لأن التعليل به يقتضى أن لا يشمت من علم أن به زكاما أصلا وتعقبه بأن المذكور هو العلة دون التعليل وليس المعلل هو مطلق الترك ليعم الحكم عليه بعموم علته بل المعلل هو الترك بعد التكرير فكأنه قيل لا يلزم تكرر التشميت لأنه مزكوم قال ويتأيد بمناسبة المشقة الناشئة عن التكرارا. هـ

وقد سئل العلامة العثيمين كما في لقاءات الباب المفتوح: هل ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم أننا نقول لمن يعطس في المرة الثالثة: شفاك الله؟

فأجاب: إذا عطس أحد وقال: الحمد لله، قل له: يرحمك الله، فإذا عطس ثانية فحمد الله، قل له: يرحمك الله، وإذا عطس ثالثة وقال: الحمد لله، قل له: عافاك الله إنك مزكوم، كذلك ادع له بالعافية.

وسئل أيضا في نفس الكتاب عن: هل يلزم تشميت العاطس على صفة واحدة ولو تكرر العطاس ثلاث مرات فأكثر؟

فأجاب: إذا عطس ثلاث مرات وأنت تشمته في كل مرة فقل له بعد الثالثة: عافاك الله؛ لأن ذلك يكون زكاماً، فقل: عافاك الله، إنك مزكوم، وإنما تقول: عافاك الله وتقول: إنك مزكوم؛ لئلا يتوهم أنك دعوت له بأن يعافيه الله تعالى من معصية فَعَلَها أو ذنب فعله، فتقول: إنك مزكوم، تخبره أنك إنما سألت له العافية من أجل هذا فقط.

المسألة السابعة: ما هي الحكمة من الحمد بعد العطاس؟.

قال ابن القيم في الزاد (٢/ ٣٩٧): ولما كان العاطِسُ قد حصلت له بالعُطاسِ نعمةٌ ومنفعةٌ بخروج الأبخرة المحتقِنة فى دِماغه التى لو بقيت فيه أحدثت له أدواءً عَسِرَةً، شُرعَ له حمدُ اللَّه على هَذِهِ النعمة مع بقاء أعضائه على التئامها وهيئتها بعد هذه الزلزلة التى هى للبدن كزلزلة الأرض لها ا. هـ

وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢/ ٤٤٧): قال ابن هبيرة في الحديث السابع من إفراد مسلم من حديث أبي موسى قال الرازي: من الأطباء: العطاس لا يكون أول مرض أبدا إلا أن تكون له زكمة قال ابن هبيرة: فإذا عطس الإنسان استدل بذلك من نفسه على صحة بدنه وجودة هضمه واستقامة قوته فينبغي له أن يحمد الله، ولذلك أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحمد الله ا. هـ

وقال الحافظ في الفتح (١٠/ ٦٠٢): قال الحليمي الحكمة في مشروعية الحمد للعاطس أن العطاس يدفع الأذى من الدماغ الذي فيه قوة الفكر ومنه منشأ الأعصاب التي هي معدن الحس وبسلامته تسلم الأعضاء فيظهر بهذا أنها نعمة جليلة فناسب أن تقابل بالحمد لله لما فيه من الإقرار لله بالخلق والقدرة واضافة الخلق إليه لا إلى الطبائع اهـ وهذا بعض ما ادعى بن العربي أنه انفرد به فيحتمل أنه لم يطلع عليه.

**المسألة الثامنة**: كيفية التشميت.

ورد في الحديث (إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله رب العالمين و ليقل له: يرحمك الله و ليقل هو: يغفر الله لنا و لكم) أخرجه الطبرانى (١٠/ ١٦٢، رقم ١٠٣٢٦)، وابن السنى (ص ١٠٥ رقم ٢٥٩)، والحاكم (٤/ ٢٩٦، رقم ٧٦٩٤)، والبيهقى فى شعب الإيمان (٧/ ٣٠، رقم ٩٣٤٧) عن ابن مسعود رضي الله عنه، وأخرجه الطيالسى (ص ١٦٧، رقم ١٢٠٣)، وأحمد (٦/ ٧، رقم ٢٣٩٠٤)، وأبو داود (٤/ ٣٠٧، رقم ٥٠٣١)، والترمذى (٥/ ٨٢، رقم ٢٧٤٠)، والنسائى فى السنن الكبرى (٦/ ٦٦، رقم ١٠٠٥٥)، والطبرانى (٧/ ٥٨، رقم ٦٣٦٨)، وابن السنى في عمل اليوم والليلة (ص ١٠٦، رقم ٢٦١)، وابن حبان (٢/ ٣٦١، رقم ٥٩٩)، والحاكم (٤/ ٢٩٧، رقم ٧٦٩٦)، والبيهقى فى شعب الإيمان (٧/ ٢٩، رقم ٩٣٤٢) عن سالم بن عبيد الله الأشجعي رضي الله عنه والحديث صححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٦٨٦).

وورد في الحديث أيضا (إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله على كل حال و ليقل له من حوله: يرحمك الله و ليقل هو لمن حوله: يهديكم الله و يصلح بالكم) وقد تقدم تخريجه في أصل الكتاب.

وورد (أن رجلا عطس إلى جنب بن عمر فقال الحمد لله والسلام على رسول الله قال بن عمر وأنا أقول الحمد لله والسلام على رسول الله وليس هكذا علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم علمنا أن نقول الحمد لله على كل حال) أخرجه الترمذي (٥/ ٨١، رقم ٢٧٣٨)، والحارث بن أبي أسامة في مسنده (٢/ ٧٩٧، رقم ٨٠٧) كما في بغية الباحث، والحاكم (٤/ ٢٩٥، رقم ٧٦٩١)، والطبراني في مسند الشاميين (١/ ١٨٦، رقم ٣٢٣)، قال الترمذي: غريب لا نعرفه إلا من حديث زياد بن الربيع، وقال العلامة الألباني في الإرواء بعد نقل كلام الترمذي: وهو ثقة من رجال البخاري وبقية الرجال ثقات فالإسناد صحيح، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية: إسناد جيد.

قال ابن عبد البر في الإستذكار (٨/ ٤٨٢): فقال مالك لا بأس أن يقول العاطس لمن شمته يهديكم الله ويصلح بالكم وإن شاء الله قال يغفر الله لنا ولكم كل ذلك جائز وهو قول الشافعي أي ذلك قال فحسن، وقال أصحاب

أبي حنيفة يقول يغفر الله لكم ولا يقول يهديكم الله ويصلح بالكم ورووا عن إبراهيم النخعي أنه قال يهديكم الله ويصلح بالكم شيء قالته الخوارج لأنهم لا يستغفرون للناس واختار الطحاوي قوله يهديكم الله ويصلح بالكم لأنه أحسن من تحيته لأن حال من هدي وأصلح باله فوق المغفور له، قال أبو عمر ليس ما اختاره الطحاوي بأحسن من غيره ا. هـ

وقال الحافظ في الفتح (١٠/ ٦٠٠): وأما لفظه فنقل بن بطال وغيره عن طائفة أنه لا يزيد على الحمد لله كما في حديث أبي هريرة الآتي بعد بابين وعن طائفة يقول الحمد لله على كل حال قال وقد جاء النهي عن بن عمر وقال فيه هكذا علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أخرجه البزار والطبراني وأصله عند الترمذي وعند الطبراني من حديث أبي مالك الأشعري رفعه إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله على كل حال ومثله عند أبي داود من حديث أبي هريرة كما سيأتي التنبيه عليه وللنسائي من حديث علي رفعه يقول العاطس الحمد لله على كل حال ولابن السني من حديث أبي أيوب مثله ولأحمد والنسائي من حديث سالم بن عبيد رفعه إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله على كل حال أو الحمد لله رب العالمين وعن طائفة يقول الحمد لله رب العالمين قلت ورد ذلك في حديث لابن مسعود أخرجه المصنف في الأدب المفرد والطبراني وورد الجمع بين اللفظين فعنده في الأدب المفرد عن علي قال من قال عند عطسة سمعها الحمد لله رب العالمين على كل حال ما كان لم يجد وجع الضرس ولا الإذن أبدا وهذا موقوف رجاله ثقات ومثله لا يقال من قبل الرأي فله حكم الرفع وقد أخرجه الطبراني من وجه آخر عن علي مرفوعا بلفظ من بادر العاطس بالحمد عوفي من وجع الخاصرة ولم يشتك ضرسه أبدا وسنده ضعيف وللمصنف أيضا في الأدب المفرد والطبراني بسند لا بأس به عن بن عباس قال إذا عطس الرجل فقال الحمد لله قال الملك رب العالمين فإن قال رب العالمين قال الملك يرحمك الله وعن طائفة ما زاد من الثناء فيما يتعلق بالحمد كان حسنا فقد أخرج أبو جعفر الطبري في التهذيب بسند لا بأس به عن أم سلمة قالت عطس رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال الحمد لله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يرحمك الله وعطس آخر فقال الحمد لله رب العالمين حمدا طيبا كثيرا مباركا فيه فقال ارتفع هذا على هذا تسع عشرة درجة ويؤيده ما أخرجه الترمذي وغيره من حديث رفاعة بن رافع قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فعطست فقلت الحمد لله حمدا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى فلما انصرف قال من المتكلم ثلاثا فقلت أنا فقال والذي نفسي بيده لقد ابتدرها بضعة وثلاثون ملكا أيهم يصعد بها وأخرجه الطبراني وبين أن الصلاة المذكورة المغرب وسنده لا بأس به وأصله في صحيح البخاري لكن ليس فيه ذكر العطاس وإنما فيه كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما رفع رأسه من الركعة قال سمع الله لمن حمده فقال رجل وراءه ربنا لك الحمد الخ بنحوه وقد تقدم في صفة الصلاة بشرحه ولمسلم وغيره من حديث أنس جاء رجل فدخل في الصف وقد حفزه النفس فقال الله أكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه الحديث وفيه لقد رأيت اثني عشر ملكا يبتدرونها أيهم يرفعها وأخرج الطبراني وابن السني من حديث عامر بن ربيعة نحوه بسند لا بأس به وأخرجه بن السني بسند ضعيف عن أبي رافع قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فعطس فخلى يدي ثم قام فقال شيئا لم أفهمه فسألته فقال أتاني جبريل فقال إذا أنت عطست فقل الحمد لله لكرمه الحمد لله لعز جلاله فإن الله عز وجل يقول صدق عبدي ثلاثا مغفورا له وأما الثناء الخارج عن الحمد فورد فيه ما أخرجه البيهقي في الشعب

من طريق الضحاك بن قيس اليشكري قال عطس رجل عند بن عمر فقال الحمد لله رب العالمين فقال بن عمر لو تممتها والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخرجه من وجه آخر عن بن عمر نحوه ويعارضه ما أخرجه الترمذي قال عطس رجل فقال الحمد لله والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بن عمر الحمد لله والصلاة على رسول الله ولكن ليس هكذا علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الترمذي غريب لا نعرفه إلا من رواية زياد بن الربيع قلت وهو صدوق قال البخاري وفيه نظر وقال بن عدي لا أرى به بأسا ورجح البيهقي ما تقدم على رواية زياد والله أعلم.

ولا أصل لما اعتاده كثير من الناس من استكمال قراءة الفاتحة بعد قوله الحمد لله رب العالمين وكذا العدول من الحمد إلى أشهد أن لا إله إلا الله أو تقديمها على الحمد فمكروه وقد أخرج المصنف في الأدب المفرد بسند صحيح عن مجاهد أن بن عمر سمع ابنه عطس فقال أب فقال وما أب ان الشيطان جعلها بين العطسة والحمد وأخرجه بن أبي شيبة بلفظ اش بدل أب ونقل بن بطال عن الطبراني أن العاطس يتخير بين أن يقول الحمد لله أو يزيد رب العالمين أو على كل حال والذي يتحرر من الأدلة أن كل ذلك مجزىء لكن ما كان أكثر ثناء أفضل بشرط أن يكون مأثورا وقال النووي في الأذكار اتفق العلماء على أنه يستحب للعاطس أن يقول عقب عطاسه الحمد لله ولو قال الحمد لله رب العالمين لكان أحسن فلو قال الحمد لله على كل حال كان أفضل كذا قال والأخبار التي ذكرتها تقتضي التخيير ثم الأولوية كما تقدم والله أعلم ا. هـ

و قد سئل العلامة العثيمين كما في لقاءات الباب المفتوح: بالنسبة للحديث الذي رواه الترمذي والحاكم أن رجلاً عطس ثم قال: الحمد لله والسلام على رسول الله، فقال له ابن عمر: وأنا معك. الحمد لله والصلاة على رسول الله، ولكن ما هكذا علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهل هذا القول بدعة؟

فأجاب: بسم الله الرحمن الرحيم، الأذكار الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم كاملة من كل وجه، فإذا كان المشروع للعاطس أن يقول: الحمد لله فقط فليقتصر الإنسان عليها، فإذا زاد عليها نظرنا إن كان يرى أن الزيادة عليها أفضل فهذا مبتدع، وإن كان يرى أن هذه الزيادة من باب الجائز ويفعلها أحياناً فهذه ليست ببدعة، لكن الأولى المحافظة على ما جاءت به الشريعة من الأذكار سواء في أذكار السلام أو العطاس أو غير ذلك، فإنه أفضل وأولى وأكمل.

وسئل أيضا عن: رجل عطس فقلت له: يرحمك الله، فقال: يهدينا ويهديكم الله؟

فأجاب: لا. غلط، إذا قلت له: يرحمك الله، فقال: يهدينا ويهديكم الله، هذا غلط، لكن يهدينا لماذا تقدم نفسك؟ الإخوان دعوا لك وحدك، ما قالوا: يرحمنا ويرحمك الله، لو قالوا: يرحمنا ويرحمك الله، قل: يهدينا ويهديكم الله، لكنهم قالوا: يرحمك الله، فقدموا لك الهدية خاصة، كيف أنت تقول: يهدينا ويهديكم الله؟! الصواب أن يكون الرد: يهديكم الله ويصلح بالكم. إذا قال لك: يرحمك الله، قل: يهديكم الله ويصلح بالكم.

المسألة التاسعة: كيفية تشميت الصغير.

قال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢/ ٤٦٠): قال في الرعاية الكبرى: ويقال: للصبي قبل الثلاث مرات: بورك فيك، وكذا قال الشيخ عبد القادر وزاد وجبرك الله، وروى عبد الله بن أحمد عن الحسن أنه سئل عن الصبي الصغير يعطس قال: يقال: له بورك فيك وقال صاحب النظم: إن عطس صبي يعني علم الحمد لله ثم قيل:

يرحمك الله أو بورك فيك ونحوه ويعلم الرد وإن كان طفلا حمد الله وليه أو من حضره وقيل له: نحو ذلك انتهى كلامه أما كونه يعلم الحمد فواضح، وأما تعليمه الرد فيتوجه فيه ما سبق في رد السلام لكن ظاهر ما سبق من كلام غيره أنه يدعى له وإن لم يحمد الله، لكن قد يقال: الدعاء له تشميت فيتوقف على قوله: الحمد لله كالبالغ، لكن الأول أظهر في كلامهم؛ لأنهم لم يفرقوا بين المميز وغيره ولم يذكروا قول الحمد لله من غير العاطس لأن الخطاب لم يتوجه إلى غيره ومن لا عقل له ولا تمييز لا يخاطب، ففعل الغير عنه فرع ثبوت الخطاب ولم يثبت فلا فعل على أن العبادة البدنية المحضة المستقبلة لا تفعل عن الحي باتفاقنا، وقد يتوجه احتمال تخريج يقوله: الولي فقط ويتوجه في التسمية لأكل وشرب كذلك في غير مميز.

وظاهر ما ذكروه أنه لا حكم لعطاس المجنون كما لا حكم لكلامه مطلقا لكن يشرع الدعاء له في الجملة، وهو يقتضي أن القياس في الطفل كذلك خولف للأثر، ويتوجه في المجنون احتمال كالطفل؛ ولأن من لا عقل له ولا تمييز كان موجودا على عهده عليه السلام وعهد الصحابة رضي الله عنهم فلو شرعت عنه التسمية لذلك لشاع ولنقله الخلف عن السلف لعموم البلوى به والحاجة فلما لم ينقل ذلك دل على سقوط وعدم اعتباره، بل قد يؤخذ من المنقول من تحنيك الأطفال عدم التسمية؛ لأن الراوي لم يذكرها، والأصل عدمها، والله أعلم ا. هـ

وقد سئل ابن حجر الهيتمي كما في الفتوى الفقهية الكبرى عن: هل يشمت الصغير والمجنون إذا عطسا وإن لم يحمدا الله سبحانه وتعالى؟

فأجاب: الذي دل عليه كلامهم أنه لا يشمت عاطس إلا إذا حمد الله وأسمع المشمت فغير الحامد بالكلية والحامد بحيث لا يسمعه من يريد تشميته لا يسن تشميته سواء كان تركه الحمد، أو الجهر به لعذر أو غيره.

**المسألة العاشرة**: هل من يكره التشميت لا يشمت؟

قال الحافظ في الفتح (١٠/ ٦٠٦): وقد خص من عموم الأمر بتشميت العاطس جماعة: الرابع ممن يخص من عموم العاطسين من يكره التشميت قال بن دقيق العيد ذهب بعض أهل العلم إلى أن من عرف من حاله أنه يكره التشميت أنه لا يشمت إجلالا للتشميت أن يؤهل له من يكرهه فإن قيل كيف يترك السنة لذلك قلنا هي سنة لمن أحبها فأما من كرهها ورغب عنها فلا، قال ويطرد ذلك في السلام والعيادة قال بن دقيق العيد والذي عندي أنه لا يمتنع من ذلك إلا من خاف منه ضررا فأما غيره فيشمت امتثالا للأمر ومناقضة للمتكبر في مراده وكسرا لسورته في ذلك وهو أولى من إجلال التشميت قلت ويؤيده أن لفظ التشميت دعاء بالرحمة فهو يناسب المسلم كائنا من كان والله أعلم.

**المسألة الحادية عشرة**: هل أصدق الحديث ما عطس عنده؟.

يروى في الحديث (أصدق الحديث ما عطس عنده) أخرجه الطبراني في الأوسط عن أنس رضي الله عنه، والحديث قال عنه ابن القيسراني في ذخيرة الحفاظ (١/ ٤٠٩): فيه عفيف بن سالم ربما يضطرب في حديثه قاله البخاري، وقال الدارقطني: ربما أخطأ ولا يدري، وقال العلامة الألباني في ضعيف الجامع (٨٨٦): موضوع وقال في الضعيفة (١٣٧): باطل.

ويذكر في الحديث (من حدث بحديث فعطس عنده فهو حق) أخرجه الترمذي الحكيم و أبو يعلى والطبراني في الأوسط وابن شاهين عن أبي هريرة رضي الله عنه و أورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال باطل وقال أبو جاتم

الرازي كما في العلل: كذب وقال البيهقي: منكر وقال الشيخ الألباني في ضعيف الجامع موضوع وقال في السلسلة الضعيفة: باطل و أما قول النووي رحمه الله في فتاويه بعد أن عزاه لأبي يعلى: إسناده جيد حسن، كل رجاله ثقات متقنون إلا بقية بن الوليد فمختلف فيه، و أكثر الحفاظ و الأئمة يحتجون بروايته عن الشاميين، و هو يروي هذا الحديث عن معاوية ابن يحيى الشامي. قل (أي الألباني): فهذا من أوهامه رحمه الله.

ويروي أيضا (العطاس عند الدعاء شاهد صدق) أخرجه أبو نعيم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال الشيخ الألباني في ضعيف الجامع موضوع.

ويروى أيضا (الفأل مرسل و العطاس شاهد عدل) أخرجه الترمذي الحكيم عن الرويهب وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف الجامع.

قلت لا يصح في الباب شئ وهذا أمر غيبي يحتاج إثباته إلى دليل من الكتاب أو صحيح السنة، قال العلامة الألباني في الضعيفة (١٣٦): وما أحسن ما قاله المحقق ابن القيم رحمه الله فيما نقله عنه الشيخ القاري في " موضوعاته ": و هذا الحديث وإن صحح بعض الناس سنده فالحس يشهد بوضعه، لأنا نشاهد العطاس و الكذب يعمل عمله، و لو عطس مئة ألف رجل عند حديث يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحكم بصحته بالعطاس، و لو عطسوا عنده بشهادة رجل لم يحكم بصدقه، و تعقبه هو والزركشي من قبل و غيرهما بقولهم: إن إسناده إذا صح و لم يكن في العقل ما يأباه وجب تلقيه بالقبول.

قلت: أنى لإسناده الصحة و فيه من اتفقوا على ضعفه و يشهد الإمام أبو حاتم بأن

حديثه هذا كذب؟! ثم العقل يأباه كما بينه ابن القيم فيما سبق و لو صح هذا الحديث لكان يمكن الحكم على كل حديث نبوي عطس عنده بأنه حق و صدق، و لو كان عند أئمة الحديث زورا و كذبا؟ و هذا ما لا يقوله فيما أظن أحد.

المسألة الثانية عشرة: إذا عطس وهو يصلي.

عن معاوية ابن الحكم قال: بينا أنا أصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ عطس رجل من القوم فقلت: يرحمك الله. فرماني القوم بأبصارهم. فقلت: وا ثكل أمياه ما شأنكم تنظرون إلي فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم فلما رأيتهم يصمتونني لكني سكت فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبأبي هو وأمي ما رأيت معلما قبله ولا بعده أحسن تعليما منه فوالله ما كهرني ولا ضربني ولا شتمني قال: " إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن " أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قلت: يا رسول الله إني حديث عهد بجاهلية وقد جاء الله بالإسلام وإن منا رجالا يأتون الكهان. قال: " فلا تأتهم ". قلت: ومنا رجال يتطيرون. قال: " ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدنهم ". قال قلت ومنا رجال يخطون. قال: " كان نبي من الأنبياء يخط فمن وافق خطه فذاك). أخرجه مسلم برقم (٥٣٧).

وعن رفاعة بن رافع رضي الله عنه قال: صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فعطست فقلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف فقال من المتكلم في الصلاة فلم يتكلم أحد ثم قالها الثانية من المتكلم في الصلاة فلم يتكلم أحد ثم قالها الثالثة من المتكلم في الصلاة فقال رفاعة بن رافع ابن عفراء أنا يا رسول الله قال كيف قلت قال قلت الحمد لله

حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لقد ابتدرها بضعة وثلاثون ملكا أيهم يصعد بها) أخرجه الترمذى (٢/ ٢٥٤، رقم ٤٠٤)، والنسائي (٢/ ١٤٥، رقم ٩٣١)، والطبرانى في الكبير (٥/ ٤١، رقم ٤٥٣٢)، والحاكم (٣/ ٢٥٧، رقم ٥٠٢٣)، والبيهقى في الكبرى (٢/ ٩٥، رقم ٢٤٤٣). قال أبو عيسى الترمذي حديث رفاعة حديث حسن وكأن هذا الحديث عند بعض أهل العلم أنه في التطوع لأن غير واحد من التابعين قالوا إذا عطس الرجل في الصلاة المكتوبة إنما يحمد الله في نفسه ولم يوسعوا في أكثر من ذلك، وقال الحافظ في الفتح: إسناده لا بأس به، وأصله في صحيح البخاري لكن ليس فيه ذكر العطاس وإنما فيه "كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما رفع رأسه من الركعة قال: سمع الله لمن حمده، فقال رجل وراءه ربنا لك"، وحسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي.

قال صاحب تحفة الأحوذي قال السيوطي زاد الطبراني في المغرب انتهى وهذه الزيادة إن ثبتت ترد على التأويل الذي نقله المصنف عن بعض أهل العلم أنه في التطوع على أن المعتاد في الصلاة جماعة هو الفرض لا النفل والحديث استدل به على أن العاطس في الصلاة يحمد الله بغير كراهة وعلى جواز إحداث ذكر في الصلاة غير مأثور إذا كان غير مخالف للمأثور وعلى جواز رفع الصوت بالذكر ما لم يشوش على من معه قاله الحافظ ا. هـ بتصرف

قال القارىء في المرقاة قال بن الملك يدل الحديث على جواز الحمد للعاطس في الصلاة ا. هـ

وقال ابن رجب في فتح الباري: وقد روي، عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، أن رجلاً عطس وراءه في الصلاة، فحمد الله، فأخبر النبي – صلى الله عليه وسلم –لما قضى صلاته بابتدار الملائكة لها، وكتابتها، وقد خرجه أبو داود والترمذي والنسائي، من حديث رفاعة بن رافع، وخرجه أبو داود – أيضا – من حديث عامر بن ربيعة – بمعناه، وحكى الترمذي عن بعض أهل العلم، أنهم حملوا ذلك على التطوع، وقالوا: في المكتوبة يحمد الله في نفسه، وهذا التفريق، هو قول مكحول، ورواية عن أحمد. وقولهم: (يحمد الله في نفسه)، يحتمل أنهم أرادوا أنه يحمده بقلبه ولا يتلفظ به، ويحتمل أنهم أرادوا انه لا يجهر به، وكذا قال النخعي: في الرجل يعطس في الصلاة: يحمد الله، ولا يجهر، وقال الحسن: يحمد الله في المكتوبة وغيرها. وكذا نقله حرب، عن إسحاق، وروى عبد الرحمن بن يزيد بن جابر: سمعت ابا طلحة: سمعت ابن عمر يقول في العاطس في الصلاة: يجهر بالحمد ا. هـ

وقال صاحب المنتقى شرح الموطأ (مسألة) ومن عطس في الصلاة فلا يحمد الله إلا في نفسه قال سحنون ولا في نفسه وهذا يقتضي عندي أنه لا يشمت؛ لأنه بصلاته مشغول عن الذكر والتشميت وروى أبو زيد عن ابن القاسم في العتبية سئل مالك عمن عطس أو رأى شيئا يعجبه فحمد الله أيصلي على النبي صلى الله عليه ا. هـ

وقد سئل العلامة ابن عثيمين رحمه الله كما في مجموع فتاواه عن: هل يجوز للمصلي أن يحمد الله إذا عطس، ويتعوذ بالله إذا سمع نهيق الحمار؟ وهل هناك فرق في ذلك بين الفرض والنفل؟

فأجاب: أما حمده إذا عطس، وتعوذه عند سماع نهيق الحمار فهو جائز على اختيار شيخ الإسلام ابن تيميه – رحمه الله – ومكروه على المشهور من المذهب، والأصح اختيار شيخ الإسلام بالنسبة لحمده عند العطاس، أما بالنسبة لتعوذه عند سماع النهيق فالأولى أن لا يتعوذ، والفرق بينهما: أن الحمد عند العطاس جاءت به السنة،

ولأنه مشروع بأمر يتعلق به نفسه، بخلاف نهيق الحمار فإنه لأمر خارج، ولا ينبغي أن يشغل نفسه بسماع ما هو خارج عن الصلاة، ولا فرق فيما تقدم بين الصلاة المكتوبة والنافلة.

وسئل أيضا عن: إذا عطس المصلي هل يحمد الله؟

فأجاب فضيلته بقوله: نعم إذا عطس المصلي فإنه يقول: الحمد لله، كما صح ذلك في قصة معاوية بن الحكم – رضي الله عنه – أنه دخل مع النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة فعطس رجل من القوم فقال: الحمد لله. فقال له معاوية: يرحمك الله. فرما الناس معاوية بأبصارهم منكرين عليه ما قال، فقال: واثكل أماه، فجعلوا يضربون على أفخاذهم يسكتونه فسكت، فلما انصرف من الصلاة دعاه النبي صلى الله عليه وسلم قال معاوية: بأبي هو وأمي والله ما كهرني، ولا نهرني، وإنما قال: "إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هي التسبيح، والتكبير، وقراءة القرآن"،ولم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم على العاطس الذي حمد الله؛ فدل ذلك على أن الإنسان إذا عطس في الصلاة حمد الله لوجود السبب القاضي بالحمد، ولكن لا يكون ذلك في كل ما يوجد سببه من الأذكار في الصلاة ا. هـ

وسئل الشيخ عبدالله بن عقيل رحمه الله عن: كنت أصلي مع الجماعة فريضة العصر فعطست، فقلت: الحمد لله، فوكزني رجل بجانبي، ولما فرغت الصلاة أنكر علي وقال: لا تعد لها، فإن المصلي ما يجوز له إذا عطس أن يحمد اللَّه؛ لأنه مشتغل بالصلاة. فما رأيكم في هذه. ... فأجاب: في الباب الحديث الذي رواه النسائي والترمذي وغيرهما، عن رفاعة بن رافع قال: صليت خلف رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم، فعطست، فقلت: الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه كما يحب ربنا ويرضى، فلما صلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من المتكلم في الصلاة»، فلم يتكلم أحد، ثم قالها الثانية، فلم يتكلم أحد، ثم قالها الثالثة، فقال رفاعة: أنا يا رسول اللَّه، فقال: «والذي نفسي بيده لقد ابتدرها بضع وثلاثون مَلَكًا أيهم يصعد بها». وترجم عليه المجد ابن تيمية في «المنتقى» فقال: (باب: حمد اللَّه في الصلاة؛ لعطاس أو حدوث نعمة). ... وأما كلام الفقهاء، فقال في «الإقناع» و «شرحه»: ويحمد العاطس في نفسه، نقل أبو داود، يعني عن الإمام أحمد: يحمد في نفسه ولا يحرك لسانه. ونقل صالح: لا يعجبني صوته بها. وأما صاحب «المنتهى» فإنه قال: يكره ذلك. والأخذ بالحديث هو المتعين. واللَّه أعلم ا. هـ ... وسئل الشيخ عطيه صقر كما في فتاواه عن: هل يجوز للإنسان إذا عطس وهو يصلى أن يقول: الحمد لله، وإذا عطس غيره، هل يقول له: يرحمك الله؟ ... فأجاب: العطاس أمر قهرى فى الغالب لا يتحكم فيه الإنسان، وهو نعمة يسن حمد الله عليها، حتى لو كان فى الصلاة، ويسمع نفسه بالحمد كما قال النووى فى كتابه "الأذكار" وذلك على مذهب الإمام الشافعى، وبالتالى لا تبطل الصلاة بالحمد، فهى كلها موضع لذكر الله، وقال النووى: لأصحاب مالك ثلاثة أقوال، أحدها هذا، واختاره ابن العربى، والثانى يحمد فى نفسه، والثالث قال سحنون، لا يحمد جهرا ولا فى نفسه، وأما أحكام العطاس خارج الصلاة فلها موضع آخر، ويمكن الرجوع إليه فى كتاب "غذاء الألباب " للسفارينى ج ١ ص ٣٨٣. وروى البخارى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: "إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله، وليقل له أخوه أو صاحبه: يرحمك الله. فإذا قال له: يرحمك الله فليقل: يهديكم الله ويصلح بالكم " وهذا خارج الصلاة، أما فى أثناء الصلاة فلا يسن تشميته، وإن شمته بطلت صلاته عند جمهور الفقهاء، سواء قال: "يرحمك الله " أو "يرحمه الله " أو " يرحمنا الله " والشافعى

يبطل الصلاة إذا كان التشميت بكاف الخطاب، أى بالصيغة الأولى من هذه الصيغ الثلاثة، ولا تبطل بالصيغتين الأخريين، والأولى اتباع رأى الجمهور ا. هـ

وسئل الشيخ الفوزان حفظه الله كما في المنتقى من فتاوى الفوزان عن: هل إذا عطس الشخص وهو في الصلاة عليه أن يحمد الله أم لا؟ ...

فأجاب: لا بأس أن يحمد الله سرًّا بينه وبين نفسه.

السائل: يعني: لا يحرك لسانه بالحمد؟

الشيخ: لو حركه يسيرًا، لا بأس بذلك، لكن لا يرفع صوته بالحمد لله.

المسألة الثالثة عشرة: هل يستجاب الدعاء عند العطاس؟.

يذكر في الحديث (إن من أسرق السراق من يسرق لسان الأمير و إن من أعظم الخطايا من اقتطع مال امرئ مسلم بغير حق و إن من الحسنات عيادة المريض و إن من تمام عيادته أن تضع يدك عليه و تسأله كيف هو؟ و إن من أفضل الشفاعات أن تشفع بين اثنين في نكاح حتى تجمع بينهما و إن من لبسة الأنبياء القميص قبل السراويل و إن مما يستجاب به الدعاء عند العطاس) رواه الطبراني في الكبيرعن أبي رهم السمعي وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف الجامع قلت الحديث ضعيف وهذا أمر غيبي يحتاج إثباته إلى دليل من الكتاب أو صحيح السنة.

المسألة الرابعة عشرة: هل عطس النبي صلى الله عليه وسلم لما ولد؟

قال السيوطي في الحاوي: -مسألة- فيما جاءت به الرواية حين ولد النبي صلى الله عليه وسلم وعطس أشمتته الملائكة لكونه عطس.

الجواب – لم أقف في شيء من الأحاديث مصرحا على أنه صلى الله عليه وسلم لما ولد عطس وعلى أن الملائكة شمتته بعد مراجعة احاديث المولد من مظانها كالطبقات لابن سعد ودلائل النبوة للبيهقي ولأبي نعيم وتاريخ ابن عساكر على بسطه واستيعابه وكالمستدرك للحاكم ونحوه.

المسألة الخامسة عشرة: هل العطسة الشديدة من الشيطان؟.

ورد في الحديث (التثاؤب الشديد والعطسة الشديدة من الشيطان) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٥٨) عن أم سلمة رضي الله عنها مرفوعا والحديث ضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (٣٤٢٣) وقال: هذا إسناد ضعيف رجاله ثقات غير عمرو بن عبد الرحمن بن عمرو ابن قيس – وهو العسقلاني –؛ قال ابن أبي حاتم (٣/ ١/ ٢٤٥) عن أبيه: مجهول، ثم إن الحديث منقطع؛ فإن ابن صيفي إنما يروي عن التابعين، ولم يذكروا له رواية عن الصحابة.

وجاء في الحديث أيضا (إذا تجشأ أحدكم أو عطس فلا يرفع بهما الصوت فإن الشيطان يحب أن يرفع بهما الصوت) أخرجه البيهقي في الشعب (٧/ ٣٢، رقم ٩٣٥٥) عن عبادة بن الصامت، وشداد بن أوس، وواثلة رضي الله عنهم، والديلمى (١/ ٣٠٩، رقم ١٢٢٤) عن عبادة فقط، وأبو داود في مراسيله (١/ ٣٥٣، رقم ٥٢٤) عن يزيد بن مرثد مرسلا، والحديث ضعفه العلامة الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٥)، وفي الضعيفة (٢٢٥٤).

وما ورد في الحديثين أمر غيبي لا يثبت إلا بدليل من الكتاب أو صحيح السنة وما ثم دليل، فالصواب عدم إثباته.

المسألة السادسة عشرة: هل تكره العطسة الشديدة في المسجد؟.

ورد في الحديث عن أبي هريرة رضي الله قال: (كان صلى الله عليه وسلم يكره العطسة الشديدة في المسجد) أخرجه ابن عدي في الكامل (٧/ ٢٤٧، ترجمة ٢١٤٧ يحيى بن يزيد بن عبد الملك)، والبيهقي في الكبرى (٢/ ٢٩٠) والحديث ضعفه ابن عدي بقوله: يحيى بن يزيد بن عبد الملك هذا له غير ما ذكرت وهو ضعيف ووالده يزيد ضعيف والضعف على أحاديثه التي أمليت والذي لم امله بين وعامتها غير محفوظة، وضعفه البيهقي في المصدر السابق، وضعفه الذهبي في الميزان (٤/ ٤١٤)، وأقره الحافظ في اللسان (٦/ ٢٨١) وقال المناوي في الفيض رمز المصنف لحسنه وهو مجازفة فقد أعله الذهبي في المهذب بأن يحيى ضعيف كأبيه وداود هذا أورده في الضعفاء والمتروكين وقال: مختلف فيه وفي الميزان يحيى بن يزيد النوفلي قال أبو حاتم: منكر الحديث ثم أورد له هذا الخبر، وضعفه الألباني في الضعيفة (٤٢٨٧).

قلت الحديث ضعيف لا تقوم به حجة لكن كما سيأتي أن من آداب العاطس أن يخفض العاطس صوته وإذا انضاف إلى ذلك أنه قد يحصل تشويش على بعض المصلين أو الذاكرين تأكد في حق من هو داخل المسجد أن يخفض بالعطاس صوته والله أعلى وأعلم.

وقد سئل العلامة العثيمين كما في لقاءات الباب المفتوح عن: إذا دخل إنسان مجلس علم أو عطس في مجلس العلم نفسه هل يلقي السلام بصوت مرتفع أو يحمد الله بصوت مرتفع أم بصوت منخفض؟

فأجاب: إذا كان يشوش على الحاضرين فلا يرفع صوته، يجلس وإذا انتهى المجلس يسلم، وإن كان لا يشوش بمعنى: أن الناس اعتادوا هذا، وأنه إذا سلم رد عليه أحدهم فلا بأس، وكذلك العطاس لا أرى أن يحرج القوم فيحمد الله برفع صوته؛ لأنه سيحرجهم، إن قلنا: بأن تشميت العاطس فرض عين معناه: كل الناس ألف نفر مثلاً يستمعون كلهم يقولون -إذا قلنا: إنه فرض عين- يرحمك الله ألف صوت، وهذا محرج ومسبب لتشويش المجلس، الحمد لله يحمد الله خفية ويثيبه الله عز وجل على حمده.

المسألة السابعة عشرة: إذا عطس في أثناء أذانه؟.

قال الإمام ابن حزم في المحلى (٣/ ١٤٣): مسألة ومن عطس في أذانه واقامته ففرض عليه أن يحمد الله تعالى، وإن سمع عاطسا يحمد الله تعالى ففرض عليه أن يشمته في أذانه واقامته، وإن سلم عليه في أذانه واقامته ففرض عليه أن يرد بالكلام ثم الكلام المباح كله جائز في نفس الاذان والاقامة قال الله تعالى: (وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها) فلم يخص تعالى حالا من حال.

حدثنا عبد الله بن ربيع ثنا ابن السليم ثنا ابن الاعرابي ثنا أبو داود ثناموسى بن اسماعيل عن عبد العزيز هو ابن عبد الله بن أبي سلمة عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله على كل حال، وليقل أخوه أو صاحبه: يرحمك الله، ويقول هو: يهديكم الله ويصلح بالكم) فلم تخص النصوص حال الاذان والاقامة من غيرهما، ولا جاء نهى قط عن الكلام في نفس الاذان، وما نعلم حجة لمن منع ذلك أصلا فان قالوا: قسناه على الصلاة، قلنا: فانتم تجيزون الاذان بلا وضوء، فاين قياسه على الصلاة؟!.

حدثنا حمام ثنا ابن مفرج ثنا ابن الاعرابي ثنا الدبري ثنا عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال: (رأيت بلالا يؤذن ويدور، فأتتبع فاه ههنا وههنا وأصبعاه في أذنيه ورسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة حمراء)

وروينا عن وكيع عن محمد بن طلحة عن جامع بن شداد عن موسى ابن عبد الله بن يزيد الخطمى عن سليمان بن صرد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنه كان يؤذن للعسكر فكان يأمر غلامه في أذانه بالحاجة وعن وكيع عن الربيع بن صبيح عن الحسن البصري قال: لا بأس أن يتكلم في أذانه للحاجة، وعن وكيع عن سفيان الثوري عن نسير بن ذعلوق: رأيت ابن عمر يؤذن على بعيره.

**المسألة الثامنة عشرة: إذا عطس والإمام يخطب؟.**

ورد في الحديث (إذا عطس الرجل والإمام يخطب يوم الجمعة فشمته) أخرجه الشافعى فى المسند (١/ ٦٨)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٣/ ٢٢٣، رقم ٥٦٣٩)، وفى معرفة السنن والآثار (٤/ ٣٨٥، رقم ٦٥٤٩) عن الحسن مرسلا، والحديث ضعفه البيهقي، وقال العلامة الألباني في الضعيفة (٢٦٤٦): هذا إسناد ضعيف جدا، فإنه مع كونه مرسلا فيه إبراهيم – وهو ابن محمد بن أبي يحيى الأسلمي – وهو متهم، وقال الحافظ: متروك.

قال الحافظ في الفتح (١٠/ ٦٠٦): وقد خص من عموم الأمر بتشميت العاطس جماعة الخامس قال بن دقيق العيد يستثنى أيضا من عطس والإمام يخطب فإنه يتعارض الأمر بتشميت من سمع العاطس والأمر بالإنصات لمن سمع الخطيب والراجح الانصات لإمكان تدارك التشميت بعد فراغ الخطيب ولا سيما إن قيل بتحريم الكلام والإمام يخطب وعلى هذا فهل يتعين تأخير التشميت حتى يفرغ الخطيب أو يشرع له التشميت بالإشارة فلو كان العاطس الخطيب فحمد واستمر في خطبته فالحكم كذلك وأن حمد فوقف قليلا ليشمت فلا يمتنع أن يشرع ا. هـ

وقد سئل العلامة ابن باز رحمه الله كما في مجموع فتاواه عن: إذا كان الإمام يخطب وسلم عليك آخر، ولو مد يده وسلم فما الحكم؟

فأجاب: تشير له وقت الخطبة وتضع يدك في يده إذا مدها من دون كلام؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بالإنصات وقال: إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصت والإمام يخطب فقد لغوت متفق على صحته. فجعل أمره بالمعروف لغوا وقت الخطبة فكيف بغيره من الكلام. وقال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: من مس الحصى فقد لغا فينبغي للمؤمن في الجمعة أن ينصت ويخشع ويحذر العبث بالحصى أو غيره، وإذا سلم عليه أحد أشار إليه ولم يتكلم، وإن وضع يده في يده إذا مدها من غير كلام فلا بأس كما تقدم، ويعلمه بعد انتهاء الخطبة أن هذا لا ينبغي له، وإنما المشروع له إذا دخل والإمام يخطب أن يصلي ركعتين تحية المسجد ولا يسلم على أحد حتى تنتهي الخطبة، وإذا عطس فعليه أن يحمد الله في نفسه ولا يرفع صوته ا. هـ

و سئلت اللجنة الدائمة إذا عطس رجل بصفي وحمد الله، أو سلم عليَّ والإمام يخطب لصلاة الجمعة، هل أرد عليه، أم لا؟ وهل يجوز الكلام في الجلسة بين خطبتي الجمعة أم لا؟

الجواب لا يجوز تشميت العاطس، ولا رد السلام، والإمام يخطب، على الصحيح من أقوال العلماء؛ لأن كلامنهما كلام، وهو ممنوع والإمام يخطب؛ لعموم الحديث، والأصل إجراؤه على عمومه حتى يثبت ما يدل على

تخصيصه. وأما الكلام المباح فيجوز عند السكتة بين الخطبتين على الصحيح؛ لعدم دخوله في عموم حديث النهي عنه والإمام يخطب. ا. هـ

وسئل العلامة العثيمين كما في فتاوى نور على الدرب عن: ما الحكم إذا عطس شخصٌ والإمام يخطب وأنت بجانبه فهل يجوز لك أن تشمته أم لا؟

فأجاب: لا يجوز لك أن تشمته لأن استماع الخطبة أهم ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا قلت لصاحبك أنصت يوم الجمعة والإمام يخطب فقد لغوت لأن تنصيت المتكلم من الأمور الواجبة لأن الكلام على الخطبة محرم ومنكر يجب إنكاره لكن لما كان هذا الإنكار يتضمن التشاغل به عن استماع الخطبة دل هذا على أنه لا يجوز للإنسان أن يتشاغل بكل ما يشغله عن استماع الخطبة ا. هـ

وسئل الشيخ الفوزان حفظه الله كما في المنتقى من فتاوى الفوزان – لقد جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (من مس الحصى فقد لغا ومن لغا فلا جمعة له) [رواه الإمام مسلم في " صحيحه " من حديث أبي هريرة رضي الله عنه إلى قوله: " فقد لغا ".] أو كما قال، فسؤالي هو إذا سلم عليَّ أحد وأنا في أثناء الاستماع لخطبة الجمعة فهل عليَّ أن أردّ عليه السلام؟ وكذلك لو عطس بجانبي أحد أشمته أم لا؟ وإذا كلمني في شيء ضروري هل يجوز لي أن أرد عليه ولو بالإشارة فهل يعتبر ذلك من اللغو وأكون آثمًا عليه مع أنه هو الذي بدأني بالكلام؟ الجواب: لا شك أن المسلم مأمور حالة خطبة الجمعة بالاستماع والإنصات وقطع الحركة فهو مأمور بشيئين:

أولاً: السكون والهدوء وعدم الحركة والعبث.

وقال في الشرح الممتع: مسألتان:

الأولى: إذا عطس المأموم يوم الجمعة فإنه يحمد الله خفية، فإن جهر بذلك فسمعه من حوله فلا يجوز لهم أن يشمِّتوه.

الثانية: إذا عطس الإمام وحمد الله جهراً فهل يجب على من سمعه أن يشمِّته؟

الجواب: على القول بأنه يجب أن يشمِّته كل من سمعه كما قال ابن القيم، فالظاهر أنه إن سكت الإمام من أجل العطاس فلا بأس أن يشمَّت، وإن لم يسكت فلا؛ لأن الخطبة قائمة.

والذي أراه في هذه المسألة أنه ينبغي للإمام أن يحمد سراً حتى لا يوقع الناس في الحرج، فإن حمد جهراً فإن استمر في الخطبة فلا يشمت؛ لأجل ألا يشغل عن استماع الخطبة، وإلا فلا بأس.

**المسألة التاسعة عشرة:** ما جاء في خفض الصوت وتخمير الوجه عند العطاس.

ورد في الحديث (إذا عطس أحدكم فليضع كفيه على وجهه وليخفض صوته) أخرجه الحاكم (٤/ ٢٩٣، رقم ٧٦٨٤)، والبيهقى فى شعب الإيمان (٧/ ٣١، رقم ٩٣٥٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه، وحسنه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٦٨٥).

وجاء في الحديث أيضا (كان إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه وخفض بها صوته) أخرجه أحمد (٢/ ٤٣٩، رقم ٩٦٦٠)، أبو داود (٢/ ٧٢٥، رقم ٥٠٢٩)، والترمذي (٥/ ٨٦، رقم ٢٧٤٥)، والحميدي في مسنده (٢/ ٤٨٩، رقم ١١٥٧)، وأبو يعلى (١٢/ ١٧، رقم ٦٦٦٣)، والطبراني في الأوسط (٢/ ٢٣٧، ١٨٤٩)،

وفي الصغير (١/ ٨٣، رقم ١٠٩)، والحاكم (٤/ ٣٢٥، رقم ٧٧٩٦)، والبيهقي في الكبرى (٢/ ٢٩٠، رقم ٣٣٩٤، ٣٣٩٥) عن عن أبي هريرة رضي الله عنه، والحديث قال عنه الترمذي حسن صحيح، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وقال الحافظ في الفتح (١٠/ ٦٠٢): إسناده جيد، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٥٥)، وحسنه الوادعي في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند: إسناده قوي.

قال المناوي في فيض القدير (التثاؤب الشديد) بمثلثة بعد الفوقية وهو التنفس الذي ينفتح منه الفم لدفع البخار المختنق في عضلات الفم الشديد الذي يشوه صورة الإنسان (والعطسة الشديدة من الشيطان) ومن ثم عدوا من خصائص الأنبياء أنهم ما تثاءب أحد منهم قط ولا احتلم فإذا أحس الإنسان بتثاؤب أو عطس فليكظم وليضع يده على فمه ويخفض صوته ما أمكنه لئلا يبلغ الشيطان مراده من تشويه صورته ودخوله فمه وفيه وفيما قبله كراهة التثاؤب في الصلاة وغيرها وبه صرح في التحقيق للشافعية قال الحافظ ابن حجر: والمراد بكونه مكروهاً أنه لا يجري معه وإلا فدفع وروده غير مقدور له وإنما خص الصلاة في بعض الروايات لأنها أولى الأحوال به.

وقال أيضا (إذا تجشأ أحدكم) من الجشإ بالضم وهو صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع (أو عطس) بفتح الطاء ومضارعه بكسرها وضمها (فلا يرفع) ندباً (بهما الصوت) أي صوته (فإن الشيطان يحب أن يرفع بهما الصوت) فيضحك منه ويهزأ به فيندب خفض صوته لهما قدر الإمكان ويكره الرفع عمداً فإن تأذى بهما أحد اشتدت الكراهة بل قد تحرم، ومدح العطاس في الخبر الآتي لكونه من الله لا يستلزم مدح رفع الصوت به والصوت هواء منضغط بين قارع ومقروع ا. هـ

وقال ابن القيم في زاد المعاد: وكان من هديه صلى الله عليه وسلم في العطاس ما ذكره أبو داود والترمذي عن أبي هريرة: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه وخفض أو غض به صوته قال الترمذي: حديث صحيح ويذكر عنه صلى الله عليه وسلم: إن التثاوب الشديد والعطسة الشديدة من الشيطان ويذكر عنه: إن الله يكره رفع الصوت بالتثاؤب والعطاس ا. هـ

وقال الحافظ في الفتح: ومن آداب العاطس أن يخفض بالعطس صوته ويرفعه بالحمد، وأن يغطي وجهه لئلا يبدو من فيه أو أنفه ما يؤذي جليسه، ولا يلوي عنقه يمينا ولا شمالا لئلا يتضرر بذلك. قال ابن العربي: الحكمة في خفض الصوت بالعطاس أن في رفعه إزعاجا للأعضاء، وفي تغطية الوجه أنه لو بدر منه شيء آذى جليسه، ولو لوى عنقه صيانة لجليسه لم يأمن من الالتواء، وقد شاهدنا من وقع له ذلك. وقد أخرج أبو داود والترمذي بسند جيد عن أبي هريرة قال " كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا عطس وضع يده على فيه وخفض صوته " وله شاهد من حديث ابن عمر بنحوه عند الطبراني.

المسألة العشرون: من عطس وهو في الحمام أو في أثناء الجماع؟.

قال النووي في شرح مسلم: قوله: (إن رجلا مر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبول فسلم فلم يرد عليه) فيه أن المسلم في هذا الحال لا يستحق جوابا، وهذا متفق عليه. قال أصحابنا: ويكره أن يسلم على المشتغل بقضاء حاجة البول والغائط، فإن سلم عليه كره له رد السلام. قالوا: ويكره للقاعد على قضاء الحاجة أن يذكر الله تعالى بشيء من الأذكار. قالوا: فلا يسبح، ولا يهلل، ولا يرد السلام، ولا يشمت العاطس، ولا يحمد الله تعالى إذا

عطس، ولا يقول مثل ما يقول المؤذن. قالوا: وكذلك لا يأتي بشيء من هذه الأذكار في حال الجماع، وإذا عطس في هذه الأحوال يحمد الله تعالى في نفسه ولا يحرك به لسانه وهذا الذي ذكرناه من كراهة الذكر في حال البول والجماع هو كراهة تنزيه لا تحريم، فلا إثم على فاعله، وكذلك يكره الكلام على قضاء الحاجة بأي نوع كان من أنواع الكلام، ويستثنى من هذا كله موضع الضرورة، كما إذا رأى ضريرا يكاد أن يقع في بئر، أو رأى حية أو عقربا أو غير ذلك يقصد إنسانا أو نحو ذلك، فإن الكلام في هذه المواضع ليس بمكروه بل هو واجب، وهذا الذي ذكرناه من الكراهة في حال الاختيار هو مذهبنا ومذهب الأكثرين، وحكاه ابن المنذر عن ابن عباس، وعطاء، وسعيد الجهني، وعكرمة رضي الله عنهم، وحكي عن إبراهيم النخعي وابن سيرين أنهما قالا: لا بأس به. والله أعلم ا. هـ

وقال الحافظ في الفتح: وقد خص من عموم الأمر بتشميت العاطس جماعة.

السادس ممن يمكن أن يستثنى من كان عند عطاسه في حالة يمتنع عليه فيها ذكر الله، كما إذا كان على الخلاء أو في الجماع فيؤخر ثم يحمد الله فيشمت، فلو خالف فحمد في تلك الحالة هل يستحق التشميت؟ فيه نظر.

المسألة الحادية والعشرون: أول من عطس هو آدم عليه السلام.

جاء في الحديث (لما خلق الله آدم و نفخ فيه الروح عطس فقال: الحمد لله فحمد الله بإذنه فقال له ربه: يرحمك الله يا آدم! اذهب إلى أولئك الملائكة إلى ملأ منهم جلوس فقل: السلام عليكم قالوا: وعليك السلام و رحمة الله ثم رجع إلى ربه فقال: إن هذه تحيتك و تحية بنيك بينهم فقال الله له و يداه مقبوضتان: اختر أيهما شئت قال: اخترت يمين ربي و كلتا يدي ربي يمين مباركة ثم بسطها فإذا فيها آدم و ذريته فقال أي رب! ما هؤلاء؟ قال: هؤلاء ذريتك فإذا كل إنسان مكتوب عمره بين عينيه فإذا فيهم رجل أضوؤهم أو من أضوئهم قال: يا رب من هذا؟ قال: هذا ابنك داود و قد كتبت له عمر أربعين سنة قال يا رب زد في عمره قال: ذاك الذي كتبت له قال: أي رب فإني قد جعلت له من عمري ستين سنة قال: أنت و ذاك ثم أسكن الجنة ما شاء الله ثم أهبط منها فكان آدم يعد لنفسه فأتاه ملك الموت فقال له آدم: قد تعجلت قد كتب لي ألف سنة قال بلى و لكنك جعلت لابنك داود ستين سنة فجحد فجحدت ذريته و نسي فنسيت ذريته فمن يومئذ أمر بالكتاب والشهود) أخرجه الترمذي (٥/ ٤٥٣، رقم ٣٣٦٨)، والنسائي في اليوم والليلة (١/ ٢٣٨) وفي الكبرى (١٠٠٤٦)، وابن حبان (٦١٦٧)، والحاكم (١/ ١٣٢، رقم ٢١٤)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ١٤٧، رقم ٢٠٣٠٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه، وأخرجه مختصرا الترمذي (٥/ ٢٦٧، رقم ٣٠٧٦)، وابن سعد (١/ ٢٨)، وأبو يعلى (١١/ ٢٦٣، رقم ٦٣٧٧)، والحاكم (٢/ ٣٥٥، رقم ٣٢٥٧) والحديث صححه العلامة الألباني في المشكاة (٤٦٦٢) وقال الأرنؤوط: إسناده قوي على شرط مسلم، وصححه الشيخ مقبل في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (٣/ ٤٣٩ – ٤٤٠).

وجاء في الحديث أيضا (لما نفخ في آدم الروح مارت و طارت فصارت في رأسه فعطس فقال: الحمد لله رب العالمين فقال الله: يرحمك الله) أخرجه ابن حبان والحاكم والضياء عن أنس رضي الله عنه وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (٥٢١٦).

## الفصل الرابع والأربعون

## في ذكر النكاح والتهنئة به وذكر الدخول بالزوجة

قال ابن مسعود رضي الله عنه علمنا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خطبة الحاجة (الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله).

وفي رواية زيادة: (أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة، من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فلا يضر إلا نفسه ولا يضر الله شيئاً

( يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ) إلى قوله تعالى ( إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا) رواه أهل السنن الأربعة وقال الترمذي: حديث حسن[1].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا رفأ الإنسان إذا تزوج قال (بارك الله لك وبارك عليك، وجمع بينكما في خير)[2] حديث حسن صحيح، وصححه ابن خزيمة وابن حبان.

---

[1] هذه الخطبة تسمى عند العلماء خطبة الحاجة، وهو حديث صحيح ورد عن عدة من الصحابة، انظر طرقه وشواهده في رسالة خطبة الحاجة للعلامة الألباني.

[2] أخرجه سعيد بن منصور (٥٢٢)، وأحمد (٢/ ٣٨١)، والدارمي (٢١٨٠)، وأبو داود (٢١٣٠)، وابن ماجه (١٩٠٥)، والترمذي (١٠٩١)، والنسائي في اليوم والليلة (٢٥٩)، وأبو يعلى في معجمه (٣٢٥)، وابن حبان في صحيحه (٤٠٥٢)، وفي الثقات (٩/ ٢٢٧)، والطبراني في الدعاء (٩٣٨)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٠٤)، والخطابي في الغريب (١/ ٢٩٤ - ٢٩٥ و٢٩٥)، والحاكم (٢/ ١٨٣)، والبيهقي في الكبرى (٧/ ١٤٨)، وفي الدعوات (٤٩٥) والحديث قال عنه الترمذي: حديث حسن صحيح، وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال النووي في الأذكار (٣٥٦): إسناده صحيح، وصححه ابن دقيق العيد في الإقتراح (١١١)، وابن الملقن في البدر المنير، والعيني في العلم الهيب (١٠٩١)، وحسنه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٢٩٥)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٤٦٦/٣): إسناده قوي.

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (إذا تزوج أحدكم امرأة أو اشترة خادماً فليقل: اللهم إني أسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه، وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه، وإذا اشترى بعيراً فليأخذ بذروة سنامه وليقل مثل ذلك)[1] رواه أبو داود.

وفي الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال: بسم الله، اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا، فقضى بينهما ولد لم يضره الشيطان أبداً)[2].

---

[1] أخرجه البخاري في في خلق أفعال العباد (ص٧٧)، وأبو داود (٢١٦٠)، وابن ماجه (١٩١٨ ، ٢٢٥٢)، والنسائي في الكبر (٩٩٩٨ ، ١٠٠٢١)، وفي عمل اليوم والليلة (٢٦٣)، وابن السني (ص١٩٣)، وابن خزيمة (٢٥٥٩)، وأبو يعلى في مسنده (١٤٨/٧)، والحاكم (١٨٥/٢)، والبيهقي (١٤٨/٧) والحديث قال عنه النووي في الأذكار (٣٥٧): إسناده صحيح، وقال العلامة الألباني في آداب الزفاف (ص٩٣): إسناد حسن وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وقال الحافظ العراقي في " تخريج الإحياء" ٢٩٨/١: " إسناده جيد". وأشار لصحته عبد الحق الإشبيلي في "الأحكام الكبرى" ٢/٤٢ بسكوته عليه كما نص في المقدمة وكذا ابن دقيق العيد في "الإلمام"٢/١٢٧.، وكذا وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن ابن ماجة (١٠٥/٣): إسناده حسن. قوله (إذا تزوج أحدكم امرأة أو اشترى خادمًا) ، أي جارية كما في رواية الحاكم وكأنه ترك حال العبد مقايسة، وقيل هو على إطلاقه فيكون تأنيث الضمير فيما سيأتي باعتبار النفس أو النسمة، وزاد في رواية ابن ماجة، وابن السني، والحاكم: (أو دابة) (فليقل) وفي رواية الثلاثة المذكورين: (فليأخذ بناصيتها) وهي الشعر الكائن في مقدم الرأس كما في الصحاح والظاهر أن المراد هنا مقدم الرأس سواء كان فيه شعر أم لا. قال القاري: ويمكن أن يراد بها مطلق الرأس، ثم ليقل (اللهم إني أسالك خيرها) كذا في رواية أبي داود والحاكم، وابن السني أي خير ذاتها ولابن ماجة، وأبي يعلى من خيرها وهو الملائم لما سيأتي من مقابله في قوله: من شرها لكن يفيد التبعيض والمطلوب كل خيرها (وخير ما جبلتها) ، أي خلقتها وطبعتها (عليه) أي من الأخلاق البهية والصفات الحميدة، قيل: الأول عام والثاني خاص. وقال الشوكاني: أي ما خلقتها عليه وطبعتها عليه وحببته إليها (وشر ما جبلتها عليه) من الأفعال المردية والأوصاف القبيحة والأخلاق الذميمة (وإذا اشترى بعير فليأخذ بذروة سنامه) بكسر الذال المعجمة، أي بأعلاه، وقيل: إنه يجوز في الذال المحركات الثلاث، وذروة الشيء أعلاه والسنام بفتح السين ما ارتفع من ظهر الجمل (وليقل مثل ذلك) أي مثل ما ذكر من الدعاء (وفي رواية في المرأة والخادم) وكذلك في الدابة كما تقدم (ثم ليأخذ بناصيتها وليدع بالبركة) ، أي بالدعاء المذكور السابق. قال أبو داود بعد قوله (بذروة سنامه) زاد أبو سعيد يعني سعيد بن عبد الله أحد شيخيه في رواية هذا الحديث (ثم ليأخذ بناصيتها وليدع بالبركة في المرأة والخادم). وفي الحديث مشروعية هذا الدعاء عند التزوج واشتراء الخادم والدابة. مرعاة المفاتيح (١٩٨/٨).

[2] أخرجه البخاري (١٤١، ٣٢٧١، ٣٢٨٣ ، ٦٣٨٨)، ومسلم (١٤٣٤).

قوله (لو أن أحدكم) قال القاري: وفي نسخة صحيحة يعني من المشكاة (أحدهم) قلت: وهكذا وقع عند البخاري في الدعوات، وكذا لمسلم، ووقع عند البخاري في التوحيد في بعض النسخ، (أحدكم) وفي أخرى (أحدهم) وهكذا اختلفت نسخ المصابيح في ذلك، (ولو) هذه يجوز أن تكون للتمني على حد، {فَلَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً} (٢٦: ١٠٢) والمعنى أنه – صلى الله عليه وسلم – تمنى لهم ذلك الخير يفعلونه لتحصل لهم السعادة، وحينئذٍ فيجئ فيه الخلاف المشهور هل يحتاج إلى جواب أم لا؟ وبالثاني قال ابن الصائغ وابن هشام. ويجوز أن تكون شرطية والجواب محذوف، والتقدير: لنال خيرًا كثيرًا أو لكان حسنًا، أو لسلم من الشيطان أو نحو ذلك، ويؤيده سياق الحديث كما لا يخفى، (إذا أراد أن يأتي أهله) أي يجامع امرأته أو جاريته، فالإتيان كناية عن الجماع، وهذه الرواية تدل على أن القول يكون قبل الشروع فهي مفسرة لغيرها من الروايات، التي فيها (يقول حين يأتي أهله) أو (يقول حين يجامع أهله) فإن هذا ظاهر في أن القول يكون مع الفعل فهو محمول على المجاز كقوله تعالى: {فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ} (١٦: ٩٨) أي إذا أردت القراءة، ويجوز كون إذا ظرفًا لقال، وقال خبر لأن وكونها شرطية وجزاءها قال والجملة خبر أن. وقد روى ابن أبي شيبة عن ابن مسعود موقوفًا كما في الحصن والفتح إنه إذا أنزل قال: اللهم لا تجعل للشيطان فيما رزقتني نصيبًا. قال القاري: ولعله يقولها في قلبه أو عند انفصاله لكراهة ذكر الله، في حال الجماع بالإجماع (قال بسم الله) إلخ، أفاد الكرماني أنه رأى في نسخة قرئت على الفربري قيل لأبي عبد الله يعني البخاري من لا يحسن العربية يقولها بالفارسية؟ قال: نعم، (اللهم) أي يا الله (جنبنا) بتشديد النون من جنب الشيء يجنبه تجنيبًا إذا أبعده منه (الشيطان) أي بعده عنا وهو مفعول ثان (وجنب الشيطان ما رزقتنا) أي حينئذ من الولد، وصيغة الماضي للتفاؤل وتحقيق الرجاء، وهو في محل النصب، على أنه مفعول ثان. وأطلق (ما) على من يعقل لأنها بمعنى شيء كقوله تعالى: {وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ} (٣: ٣٦) وقال العيني كلمة ما موصولة والعائد محذوف تقديره الذي رزقتناه، وقول من قال من الشارحين ما ها هنا بمعنى شيء ليس بشيء (فإنه) علة للجزاء المحذوف أي الشأن (إن يقدر) بالبناء للمفعول (بينهما) أي بين الأحد والأهل (ولد) ذكر أو أنثى (في ذلك) أي الوقت أو الإتيان، والمراد إن كان قدر لأن التقدير أزلي لكن عبر بصيغة المضارعة بالنسبة للتعلق، قاله الحافظ: (لم يضره) بفتح الراء وضمها، ويقال الضم أفصح أي لم يضر ذلك الولد (شيطان) أي من الشياطين قيل نكره بعد تعريفه أولاً لأنه أراد في الأول الجنس وفي الآخر إفراده على سبيل الاستغراق والعموم، ويجوز أن يراد بالأول إبليس وبالثاني أعم، أو بالثاني سائر أعوانه. كذا في المرقاة. قلت: وقع في رواية أحمد (ج١: ص٢١٧) (لم يضر ذلك الولد الشيطان أبدًا) وفي أخرى له (ج١: ص٢٨٧) ولمسلم، وابن ماجة (لم يسلط عليه الشيطان أو لم يضره) وهكذا وقع معرفًا في بعض الروايات عند البخاري وغيره. قال الحافظ: واللام للعهد المذكور في لفظ الدعاء، وفي مرسل الحسن عند عبد الرزاق إذا أتى الرجل أهله فليقل بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقتنا، ولا تجعل للشيطان نصيبًا فيما رزقتنا فكان يرجى، إن حملت أن يكون ولدًا صالحًا (أبدًا) قال القاري: فيه إيماء إلى حسن خاتمة الولد ببركة ذكر الله في ابتداء وجود نطفته في الرحم. فالضر مختص بالكفر. وقال السندي: لم يحمل أحد حديث الباب على العموم الضرر لعموم ضرر الوسوسة للكل، وقد جاء كل مولود يمسه الشيطان، إلا مريم وابنها، فقيل لا يضره بالإغواء والإضلال بالكفر، وقيل بالكبائر، وقيل: بالصرف عن التوبة إذا عصى، قيل إنه يأمن مما يصيب الصبيان من جهة الجان، وقيل لا

يكون للشيطان عليه سلطان، فيكون من المحفوظين، قال تعالى: {إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ} (١٥: ٤٢) انتهى. وقال الحافظ: اختلف في الضرر المنفي بعد الاتفاق على ما نقل عياض، على عدم الحمل على العموم في أنواع الضرر، وإن كان ظاهرًا في الحمل على عموم الأحوال من صيغة الماضي مع التأبيد، وكان سبب ذلك ما ثبت في الصحيح، أن كل بني آدم يطعن الشيطان في بطنه حين يولد، إلا من استثنى. فإن هذا الطعن نوع ضرر، في الجملة مع أن ذلك سبب صراخه ثم اختلفوا، فقيل: المعنى لم يسلط عليه من أجل بركة التسمية، (بحيث لا يكون له عمل صالح) ، بل يكون من جملة العباد الذين قيل فيهم، {إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ} (١٥: ٤٢) ويؤيد مرسل الحسن المذكور: وقيل المراد لم يطعنه في بطنه وهو بعيد، لمنابذته ظاهر الحديث المتقدم، وليس تخصيصه بأولى من تخصيصه هذا، وقيل المراد لم يصرعه، وقيل لم يضره في بدنه – انتهى. يعني أن الشيطان لا يتخبطه ولا يداخله بما يضر عقله أو بدنه، قال العيني: وهو الأقرب، وقال ابن دقيق العيد: يحتمل أن لا يضره في دينه أيضًا، ولكن يبعده انتفاء العصمة، وتعقب بأن اختصاص من خص بالعصمة بطريق الوجوب، لا بطريق الجواز فلا مانع أن يوجد من لا يصدر منه معصية عمدًا، وإن لم يكن ذلك واجبًا له، وقال الداودي معنى لم يضره أي لم يفتنه عن دينه إلى الكفر، وليس المراد عصمته منه عن المعصية، وقيل لم يضره بمشاركة أبيه في جماع أمه، كما جاء عن مجاهد أن الذي يجامع ولا يسمي يلتف الشيطان على إحليله، فيجامع معه. قال الحافظ: ولعل هذا أقرب الأجوبة. ويتأيد الحمل على الأول بأن الكثير ممن يعرف هذا الفضل العظيم يذهل عنه إرادة المواقعة، والقليل الذي قد يستحضره ويفعله لا يقع معه الحمل، فإذا كان ذلك نادرًا لم يبعد، وفي الحديث من الفوائد أيضًا استحباب التسمية والدعاء والمحافظة على ذلك، حتى في حالة الملاذ كالوقاع، وفيه الاعتصام بذكر الله ودعاءه من الشيطان والتبرك باسمه والاستعاذة به من جميع الأسواء، وفيه الاستشعار بأنه الميسر لذلك العمل والمعين عليه، وفيه إشارة إلى أن الشيطان ملازم لابن آدم لا ينطرد عنه إلا إذا ذكر الله. مرعاة المفاتيح (٨/١٦٠).

## مسائل في الفصل.

**المسألة الأولى:** مشروعية صلاة الزوجين معا.

ويستحب لهما أن يصليا ركعتين معا لأنه منقول عن السلف. وفيه أثران:

الأول: عن أبي سعيد مولى أبي أسيد قال:

"تزوجت وأنا مملوك فدعوت نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم ابن مسعود وأبو ذر وحذيفة قال: وأقيمت الصلاة قال: فذهب أبو ذر ليتقدم فقالوا: إليك! قال: أو كذلك؟ قالوا: نعم، قال: فتقدمت بهم وأنا عبد مملوك وعلموني فقالوا:

"إذا دخل عليك أهلك فصل ركعتين ثم سل الله من خير ما دخل عليك وتعوذ به من شره ثم شأنك وشأن أهلك" أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في "المصنف" ج ٧ ورقة ٥٠ وجه ١ وج ١٢ ورقة ٤٣ وجه ٢ وعبد الرزاق أيضا ٦/١٩١ – ١٩٢ وسنده صحيح إلى أبي سعيد وهو مستور لم أجد من ذكره سوى أن الحافظ أورده في "الإصابة" فيمن روى عن مولاه أبي أسيد مالك بن ربيعة الأنصاري ثم رأيته في ثقات ابن حبان قال ٥/٥٨٨

هندية: " يروي عن جماعة من الصحابة روى عنه أبو نضرة". ثم ساق هذه القصة دون قوله: فقالوا: ... إلخ وهو رواية لابن أبي شيبة ٢/٢٣/١.

الثاني: عن شقيق قال: "جاء رجل يقال له: أبو حريز فقال: إني تزوجت جارية شابة بكرا وإني أخاف أن تفركني فقال عبد الله يعني ابن مسعود: إن الإلف من الله والفرك من الشيطان يريد أن يكره إليكم ما أحل الله لكم فإذا أتتك فأمرها أن تصلي وراءك ركعتين". زاد في رواية أخرى عن ابن مسعود: "وقل: اللهم بارك لي في أهلي وبارك لهم في اللهم اجمع بيننا ما جمعت بخير وفرق بيننا إذا فرقت إلى خير". أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في المصدر السابق وكذا عبد الرزاق في "مصنفه" ٦/١٩١/١٠٤٦٠– ١٠٤٦١ وسنده صحيح وأخرجه الطبراني ٣/٢١/٢ بسندين صحيحين والزيادة مع الرواية الأخرى له ورواه في "الأوسط" كما في الجمع بينه وبين "الصغير" ٢/١٦٦ من طريق الحسين بن واقد عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي عن عبد الله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا دخلت المرأة على زوجها يقوم الرجل فتقوم من خلفه فيصليان ركعتين ويقول: اللهم بارك لي في أهلي وبارك لأهلي في اللهم ارزقهم مني وارزقني منهم اللهم اجمع بيننا ما جمعت في خير وفرق بيننا إذا فرقت في خير".

وقال: "لم يروه عن عطاء إلا الحسين". قلت: يعني مرفوعا وعطاء بن السائب كان اختلط وقد رواه عنه حماد بن زيد به نحوه موقوفا عليه وهو الصواب لأن حماد بن زيد روى عن عطاء قبل أن يختلط ولذلك أوردناه في المتن وهي الرواية الأخرى عن ابن مسعود. ثم رأيته من طريق آخر عن ابن مسعود عند الثقفي فانظر: "إذا تزوج أحدكم. .." من "المعجم". وله شاهد مرفوع عن سلمان أخرجه ابن عدي ٢/٧١ وأبو نعيم في "أخبار أصبهان" ١/٥٦ والبزار في "مسنده" بسند ضعيف تكلمت عليه في "معجم الحديث" بلفظ: "إذا تزوج أحدكم. .." ورواه ابن عساكر ٧/٢٠٩١ – ٢ عنه وعن ابن عباس.

وروى عبد الزراق ٦/١٩٢ عن ابن جريج قال: حدثت أن سلمان الفارسي تزوج امرأة فلما دخل عليها وقف على بابها فإذا هو بالبيت مستور فقال:

ما أدري أمحموم بيتكم أم تحولت الكعبة إلى كندة؟! والله لا أدخله حتى تهتك أستاره. فلما هتكوها ... دخل ... ثم عمد إلى أهله فوضع يده على رأسها ... فقال: هل أنت مطيعتي رحمك الله؟ قالت: قد جلست مجلس من يطاع قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي: "إن تزوجت يوما فليكن أول ما تلتقيان عليه من طاعة الله" فقومي فلتصل ركعتين فما سمعتني أدعو فأمني فصليا ركعتين وأمنت فبات عندها فلما أصبح جاءه أصحابه فانتحاه رجل من القوم فقال: كيف وجدت أهلك؟ فأعرض عنه ثم الثاني ثم الثالث فلما رأى ذلك صرف وجهه إلى القوم وقال: رحمكم الله فيما المسألة عما غيبت الجدران والحجب والأستار؟ بحسب امرئ أن يسأل عما ظهر إن أخبر أو لم يخبر وفي إسناده انقطاع كما هو ظاهر ا.هـ من آداب الزفاف (ص٩٤–٩٨).

المسألة الثانية: بالرفاء والبنين تهنئة الجاهلية.

لا يقول: "بالرفاء والبنين" كما يفعل الذين لا يعلمون فإنه من عمل الجاهلية وقد نهي عنه في أحاديث منها: عن الحسن أن عقيل بن أبي طالب تزوج امرأة من جشم فدخل عليه القوم فقالوا: بالرفاء والبنين فقال: لا تفعلوا ذلك فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك قالوا: فما نقول يا أبا زيد؟ قال: قولوا: بارك الله لكم وبارك

عليكم إنا كذلك كنا نؤمر رواه ابن أبي شيبة ٢/٥٢/٧ وعبد الرزاق في "مصنفه" أيضا ١٠٤٥٧/١٨٩/٦ والنسائي ٩١/٢ وابن ماجه ٥٨٩/١ والدارمي ١٣٤/٢ وابن أبي عاصم في الآحاد ق ٢/٣٧ وأبو بكر الشافعي في الفوائد ١/٢٥٠/٧٣ رواية أبي بكر النرسي وابن السني رقم ٥٩٦ وابن الأعرابي في معجمه ٢٧/٢ والبيهقي ١٤٨/٧ وأحمد رقم ٧٣٩ ٤٥١/٣ وابن عساكر ١/٣٦٣/١١ والزيادة للدارمي وابن السني والبيهقي. وقال الحافظ: "رجاله ثقات إلا أن الحسن لم يسمع من عقيل فيما يقال". قال بعض المحققين المعاصرين:
"وهذه دعوى لا دليل عليها فالحسن سمع من صحابة أقدم من عقيل".
قلت: ولكن الحسن – وهو البصري – مدلس معروف بذلك وهو لم يصرح بسماعه هاهنا من عقيل فهذا في حكم المنقطع لكن رواه أحمد من طريق أخرى عن عقيل فهو قوي بمجموع الطريقين. والله أعلم. ثم وجدت له طريقا ثالثا في الموضح للخطيب البغدادي ٢٥٥/٢ وابن عساكر. ا.هـ من آداب الزفاف (ص١٧٥-١٧٦).
وسئل العلامة العثيمين كما في فتاوى نور على الدرب: حكم الشرع في نظركم في عبارة بالرفاء والبنين للعروسين؟:
فأجاب: الذي أرى أن هذا عدول عما جاءت به السنة في التهنئة بالزواج فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رق إنساناً تزوج قال له (بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير) فلا ينبغي للإنسان العدول عما جاءت به السنة إلى ما كان الناس عليه في الجاهلية وعلى هذا فنقول لمن رق متزوجاً بهذه العبارة بالرفاء والبنين لقد أخطأت حين عدلت عما جاءت به السنة إلى ما كان عليه أهل الجاهلية.
وجاء في فقه الأذكار (٢٩١/٣): وقوله: "إذا رفأ الإنسان إذا تزوج" أي: إذا هنأه ودعا له بمناسبة زواجه، وكان الناس في الجاهلية يقولون للمتزوج: "بالرفاء والبنين"، فنهى صلى الله عليه وسلم عن ذلك، لأن قولهم: "بالبنين" يتوافق مع ما جرت عليه عادتهم من الكراهية للإناث والتنفير منهن، وعدم الرغبة في مجيئهن، وفي قولهم هذا تأكيد لهذه الكراهة والبغضاء، فنهى صلى الله عليه وسلم عن ذلك، وأرشد إلى هذه الدعوة المباركة المشتملة على الدعاء لهما بالبركة، وأن يجمع الله بينهما في خير.
المسألة الثالثة: حكم سماع القرآن أثناء الجماع بنية طرد الشيطان.
سئل علماء اللجنة الدائمة (٣٥٧/١٩): ما حكم جماع الزوجة أثناء سماع القرآن المرتل من المذياع؟ والشبه التي تدور في نفسي وأنا في هذا الحال هو طرد الشيطان اللعين من المنزل.
فأجابوا: قد علم النبي صلى الله عليه وسلم أمته ما يقال عند جماع الرجل زوجته، فعن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (أما لو أن أحدكم يقول حين يأتي أهله.. الحديث) متفق عليه والمتعين هو الاقتصار على الوارد، وعليه فإن سماع القرآن المرتل من المذياع حال الجماع لغرض طرد الشيطان من المنزل زيادة على المشروع فلا تجوز، والقرآن العظيم أجل قدرا وأعظم حرمة من توظيف استماعه في الحالة المذكورة .
المسألة الرابعة: حكم قراءة القرآن عند الجماع للضرورة.
سئل العلامة العثيمين كما في لقاءات نور على الدرب: هناك امرأة فيها مس إذا أراد زوجها أن يجامعها فإن الجني يمنعه؟ الشيخ: يمنعه هو أو يمنعها؟ السائل: يمنعه هو، وإذا كانت تقرأ القرآن بصوت عالٍ لا يستطيع الجني أن يمنعه، هل يجوز قراءة القرآن في أثناء الجماع؟

## الفصل الخامس والأربعون

## في الذكر عند الولادة والذكر المتعلق بالولد

يذكر أن فاطمة رضي الله عنها (لما دنا ولادها أمر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أم سلمة وزينب بنت جحش أن تأتياها فتقرآ عليها آية الكرسي و {إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض} إلى آخر الآيتين وتعوذانها بالمعوذتين)[1].

وقال أبو رافع رضي الله عنه (رأيت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أذن في أذن الحسن بن علي حين ولدته فاطمة بالصلاة)[2] قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

---

فأجاب: نعم، لا بأس بذلك، فإذا كان لحاجة لا بأس، لكن عندما يحصل الجماع تكون هي جنباً والزوج أيضاً يكون جنباً فلا تقرأ القرآن، لكن قبل ذلك ما دام لم يولج ذكره فلها أن تقرأ القرآن ولا بأس، لأن هذا حاجب.

[1] أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٢١) وقال العلامة الألباني في تعليقه على الكلم الطيب (ص ١٦١ ، رقم ٢١٠): موضوع.

[2] أخرجه أحمد (٦/ ٩ رقم ٢٣٩٢٠)، وعبد الرزاق في المصنف (٤/ ٣٣٦)، والطيالسي في المسند (٢/ ٢٧٣، رقم ١٠١٣)، وأبو داود (٥١٠٥)، والترمذي (١٥١٤)، والبزار في المسند (٩/ ٣٢٥، رقم ٣٨٧٩)، وابن أبي الدنيا في كتاب العيال (رقم:٥٤)، والروياني في المسند (١/ ٤٥٥)، وابن حبان في المجروحين (٢/ ١٢٨)، والطبراني في الكبير (١/ ١٢١/ ٢)، والقزويني في التدوين في أخبار قزوين (٤/ ١، ١٧٩)، والحاكم (٣/ ١٧٩)، والبيهقي في الكبرى (٩/ ٣٠٥)، والبغوي في شرح السنة (٥/ ٦٠) والحديث قال عنه الترمذي: حديث صحيح، والعمل عليه، وصححه النووي في المجموع (٨/ ٤٣٤)، وصححه الحاكم، فتعقبه الذهبي بقوله: عاصم ضعف، وعده ابن حبان في المجروحين من مناكير عاصم بن عبيد الله، وضعفه ابن القيسراني في معرفة التذكرة (١٥٤)، وقال الحافظ في التلخيص (٤/ ١٤٩ رقم ١٩٨٥): ومداره على عاصم بن عبيدالله وهو ضعيف، وكذا قال الشوكاني في النيل (٥/ ٢٢٩)، وحسنه العلامة الألباني في الإرواء (١١٧٣) وغيره من كتبه، ثم عاد وقال في الضعيفة (٦١٢١): والآن وقد طبع – والحمد لله – كتاب البيهقي: "الشعب "، ووقفت فيه على إسناده، وتبين لي شدة ضعفه؛ فقد رجعت عن التحسين المذكور، وعاد حديث أبي رافع إلى الضعف الذي يقتضيه إسناده، وهذا مثال من عشرات الأمثلة التي تضطرني إلى القول بأن العلم لا يقبل الجمود، وأن أستمر

**ويذكر عن الحسين بن علي رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (من ولد له مولود فأذن في أذنه اليمنى وأقام في أذنه اليسرى لم تضره أم الصبيان)[1].**

**وقالت عائشة: (كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يؤتى بالصبيان فيدعو لهم بالبركة ويحنكهم)[2] رواه أبو داود.**

---

على البحث والتحقيق حتى يأتيني اليقين، والحمد لله رب العالمين، وقال الأرنؤوط في تحقيق المسند: إسناده ضعيف لضعف عاصم بن عبيدالله.

[1] أخرجه أبو يعلى (١٢/ ١٥٠، رقم ٦٧٨٠)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (ص ٢٠٠ رقم ٦١٧)، والبيهقى فى شعب الإيمان (٦/ ٣٩٠، رقم ٨٦١٩)، والديلمي في مسند الفردوس (٣/ ٦٣٢ رقم ٥٩٨٢) وابن عساكرفي تاريخ دمشق (٥٧/ ٢٨٠) وابن بشران في الأمالي (٨٨/ ١) وأبو طاهر القرشي في حديث ابن مروان الأنصاري و غيره (٢/ ١) والحديث استنكره ابن عدي في الكامل (٧/ ١٩٨) وكذا الذهبي في الميزان (٤/ ٣٩٧)، وقال عنه العراقي في المغني: إسناده ضعيف، وقال الهيثمي (٤/ ٥٩): فيه مروان بن سالم الغفارى وهو متروك، وقال الألباني في الضعيفة (٣٢١) وفي الإرواء (١١٧٤): موضوع .... وقد خفي وضع هذا الحديث على جماعة ممن صنفوا في الأذكار والأوراد، كالإمام النووي رحمه الله، فإنه أورده في كتابه برواية ابن السني دون أن يشير ولوإلى ضعفه فقط، وسكت عليه شارحه ابن علان (٦/ ٩٥) فلم يتكلم على سنده بشيء! ثم جاء ابن تيمية من بعد النووي فأورده في " الكلم الطيب " ثم تبعه تلميذه ابن القيم، فذكره في " الوابل الصيب "، إلا أنهما قد أشارا إلى تضعيفه بتصديرهما إياه بقولهما ويذكر، وهذا وإن كان يرفع عنهما مسؤولية السكوت عن تضعيفه، فلا يرفع مسؤولية إيراده أصلا، فإن فيه إشعارا أنه ضعيف فقط وليس بموضوع، وإلا لما أورداه إطلاقا، وهذا ما يفهمه كل من وقف عليه في كتابيهما ولا يخفى ما فيه، فقد يأتي من بعدهما من يغتر بصنيعهما هذا وهما الإمامان الجليلان فيقول: لا بأس فالحديث الضعيف يعمل به في فضائل الأعمال! أو يعتبره شاهدا لحديث آخر ضعيف يقويه به، ذاهلا عن أنه يشترط في هذا أو ذاك أن لا يشتد ضعفه، وقد رأيت من وقع في شيء مما ذكرت، فقد روى الترمذي بسند ضعيف عن أبي رافع قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن في أذن الحسن بن علي حين ولدته فاطمة بالصلاة، وقال الترمذي: حديث صحيح، والعمل عليه، فقال شارحه المباركفوري بعد أن بين ضعف إسناده مستدلا عليه بكلمات الأئمة في راويه عاصم بن عبيد الله: فإن قلت: كيف العمل عليه وهو ضعيف؟ قلت: نعم هو ضعيف، لكنه يعتضد بحديث الحسين بن علي رضي الله عنهما الذي رواه أبو يعلى الموصلي وابن السني! فتأمل كيف قوى الضعيف بالموضوع، وما ذلك إلا لعدم علمه بوضعه واغتراره بإيراده من ذكرنا من العلماء.

[2] أخرجه مسلم (٢٨٦ ، ٢١٤٧).

قوله (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى) ويجاء (بالصبيان) أي الأطفال الذكور الذين لم يبلغوا حولين ولم يأكلوا طعامًا على جهة التغذي، والأشهر في صاده الكسر، وعن أبي زيد فيها الضم (فيُبَرِّك عليهم) بتشديد الراء المكسورة من التبريك، وهو الدعاء بالبركة، والبركة كثرة الخير معنىً، وخص الصبيان بهذه الدعوة لأن البركة

وقال عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: (إن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر بتسمية المولود يوم سابعه ووضع الأذى عنه والعق)[1] قال الترمذي: حديث حسن.

وقد سمى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابنه إبراهيم[2] وإبراهيم بن أبي موسى[3]، وعبد الله بن أبي طلحة[4]، والمنذر بن أسيد[5] قريباً من ولادتهم.

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم، وأسماء آبائكم، فأحسنوا أسماءكم)[6]. ذكره أبو داود.

وذكر مسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إن أحب أسمائكم إلى الله عز وجل عبد الله وعبد الرحمن)[7].

---

زيادة والصبي في بدء الأمر قابل لها في جسمه وعقله، أي يدعو لهم بالبركة (ويُحَنِّكُهُم) أي يدلك حنكهم بالتمر ونحوه بعد مضغه في فمه صلى الله عليه وسلم من التحنيك وهو مضغ التمر ونحوه ثم دلكه في حنك الصبي؛ والقصد به أن يكون أول ما دخل جوفه ريق النبي صلى الله عليه وسلم وأعظم به بركة وشرفًا، ففيه بيان ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من حسن العشرة لأمته بالتأليف وكل جميل. الكوكب الوهاج (٦/٦٦).

[1] أخرجه الترمذي (٥/١٣٢ رقم ٢٨٣٢) والحديث حسنه الترمذي، وحسنه العلامة الألباني في صحيح الترمذي (٢٢٦٩)، وقال في الكلم الطيب (٢١٤): حسن لشواهده.

[2] أخرجه مسلم (٢٣١٥).

[3] أخرجه البخاري (٥٤٦٧)، ومسلم (٢١٤٥).

[4] أخرجه البخاري (٥١٥٣)، ومسلم (٢١٤٤).

[5] أخرجه البخاري (٦١٩١)، ومسلم (٢١٤٩).

[6] أخرجه أحمد (٥/١٩٤ ، رقم ٢١٧٣٩) ، وأبو داود (٤/٢٨٧ ، رقم ٤٩٤٨) ، وابن حبان (١٣/١٣٥ ، رقم ٥٨١٨) ، وأبو نعيم فى الحلية (٥/١٥٢) ، والبيهقى في الكبرى (٩/٣٠٦ ، رقم ١٩٠٩١) والحديث أعله أابو داود بالانقطاع، وقال: ابن أبي زكريا لم يدرك أبا الدرداء، وأعله الدارقطني في العلل (٦/٢٢٣ ، رقم ١٠٨٨) بالانقطاع ، وقال البيهقي: مرسل (أي منقطع)، وقال النووي في الأذكار (١/٢٤٦): إسناده جيد ، وقال الحافظ فى الفتح ( ١٠/ ٥٧٧): صححه ابن حبان ورجاله ثقات إلا أن فى سنده انقطاعا بين عبد الله بن أبى زكريا راويه عن أبى الدرداء و أبى الدرداء فإنه لم يدركه ، وضعفه الألباني في الضعيفة (٥٤٦٠) وقال : ومن هذا التحقيق ؛ يتبين للباحث خطأ النووي في قوله في "الأذكار" : "روينا في "سنن أبي داود" بالإسناد الجيد عن أبي الدرداء ..." فذكره ! وكذا ابن القيم في قوله في "تحفة المودود" (ص ٣٦) : "رواه أبو داود بسند حسن"!، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٧/٣٠٣): رجاله ثقات إلا أن عبد الله بن أبي زكريا لم يدرك أبا الدرداء كما نص عليه الحافظان ابن حجر والمنذري وغيرهما، فهو منقطع.

[7] أخرجه مسلم (٢١٣٢).

وعن أبي وهب الجشمي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (تسموا بأسماء الأنبياء، وإن أحب الأسماء إلى الله عز وجل عبد الله وعبد الرحمن، وأصدقها حارث وهمام، وأقبحها حرب ومرة)[1] رواه أبو داود والنسائي.

---

قوله (أحب أسمائكم) أيها المسلمون (إلى الله) أي عند الله تعالى (عبد الله وعبد الرحمن) أي إن أرضى أسمائكم عند الله تعالى هذان الاسمان لأن في الأول اعترافًا بالعبدية والتذلل والخضوع وفي الثاني اعترافًا بالرحمة العامة الشاملة لكل مخلوق برها وفاجرها علويها وسفليها دنيويها وأخرويها، وأيضًا في الأول تفاؤل بأن يكون المسمى عابدًا له تعالى، وفي الثاني مظهرًا للرحمة الإلهية والله أعلم. قال في المرقاة: وروى الحاكم في الكنى، والطبراني عن أبي زهير الثقفي مرفوعًا "إذا سميتم فعبدوا" أي انسبوا عبوديتهم إلى أسماء الله تعالى فيشمل عبد الرحيم وعبد الملك وغيرهما، ومن حديث ابن مسعود رفعه "أحب الأسماء إلى الله تعالى ما تعبد به" وفي إسناد كل منهما ضعف كذا في فتح الباري [١٠/ ٥٧٠] ولا يرد أن يقال إن النبي صلى الله عليه وسلم إنما يفعل الأفضل ولم يسم أحدًا من أولاده بذلك فالجواب بأنه فعل تشريعًا للأمة وبيانًا للجواز والله أعلم. قال القرطبي: إنما كانت هذه الأسماء أحب إلى الله تعالى لأنها تضمنت ما هو وصف واجب للحق تعالى وهو الإلهية والرحمانية وما هو وصف الإنسان وواجب له وهو العبودية والافتقار إلى الله تعالى ثم أضيف العبد الفقير إلى الله الغني إضافة حقيقية فصدقت أفراد هذه الأسماء الأصلية وشرفت بهذه الإضافة التركيبية فحصلت لهما هذه الأفضلية الأحبية ويلحق بهذين الاسمين كل ما كان مثلهما مثل عبد الملك وعبد الصمد وعبد الغني اهـ من المفهم. ولعل وجه كونهما أحب الأسماء دلالتهما على عبدية المرء لله تعالى والعبدية أفضل أوصاف المرء كما قال عياض:

ومما زادني شرفًا وتيهًا * وكدت بأخمصي أطأ الثريا

دخولي تحت قولك يا عبادي * وأن صيرت أحمد لي نبيّا. الكوكب الوهاج (٢٢/١٠).

[1] أخرجه ابن وهب في جامعه (ص٧) عن عامر اليحصبي مرسلا، وأخرجه مرفوعا عن أبي وهب الجشمي أخرجه أحمد (٤/ ٣٤٥، رقم ١٩٠٥٤)، والبخارى فى الأدب المفرد (ص ٢٨٤، رقم ٨١٤)، وأبو داود (٢٥٤٣، ٢٥٥٣، ٤٩٥٠)، والنسائى فى الكبرى (٣/ ٣٧، رقم ٤٤٠٦)، والطبرانى في الكبير (٢٢/ ٣٨٠، رقم ٩٤٩)، والدولابي في الكنى والأسماء (١/ ٥٩)، والبيهقى في الكبرى (٩/ ٣٠٦، رقم ١٩٠٩٠)، وفي الآداب (٤٦٩)، وابن عبدالبر في التمهيد (١٤/ ١٠٢) عن أبي وهب الجشمي رضي الله عنه، والحديث أنكره الإمام أبو حاتم الرازي كما في العلل لابنه (٢٤٥١): وسألت أبي عن حديث – وهو هذا الحديث– قال أبي سمعت هذا الحديث من فضل الأعرج، وفاتني من أحمد وأنكرته في نفسي، وكان يقع في قلبي أنه أبو وهب الكلاعي صاحب مكحول، وكان أصحابنا يستغربون فلا يمكنني أن أقول شيئا لما رواه أحمد، ثم قدمت حمص فإذا قد حدثنا ابن المصفى، عن أبي المغيرة، قال حدثني محمد بن مهاجر، قال حدثني عقيل بن سعيد، عن أبي وهب الكلاعي، قال قال النبي صلى الله عليه وسلم، وأخبرنا أبو محمد، قال وحدثنا به أبي مرة، أخبرني، قال حدثنا هشام بن عمار، عن يحيى بن حمزة، عن أبي وهب، عن سليمان بن موسى، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبي فعلمت أن ذلك باطل، وعلمت أن إنكاري كان صحيحا، وأبو وهب الكلاعي هو صاحب

وغير النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الأسماء المكروهة إلى أسماء حسنة، فغير اسم برة إلى زينب[1]، وغير اسم حزن إلى سهل[2]، وغير اسم عاصية فسماها جميلة[3]، وغير اسم أصرم إلى زرعة[4]،

---

مكحول الذي يروي عن مكحول، واسمه عبيد الله بن عبيد، وهو من دون التابعين، يروي عن التابعين وضربه مثل الأوزاعي ونحوه، فبقيت متعجبا من أحمد بن حنبل كيف خفي عليه فإني أنكرته حين سمعت به قبل أن أقف عليه، قلت لأبي هو عقيل بن سعيد بن شبيب قال مجهول لا أعرفه ا. هـ وقال ابن القطان في الوهم والإيهام (٤/ ٣٨٣): لا يصح، وضعفه الذهبي في الميزان (٣/ ٨٨)، وحسنه ابن عبد البر في الإستغناء (١/ ٣٥٣)، وصححه المصنف في مجموع الفتاوى (١٤/ ٢٩٥)، وابن القيم في طريق الهجرتين (ص٩٥)، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الجامع (٢٤٣٥) والإرواء (١١٧٨) والكلم الطيب (٢١٧)، ثم عاد الشيخ وصحح منه الجزء الخاص بالأسماء لشواهده في الصحيحة (١٠٤٠)، وانظر الصحيحة (٩٠٤) والكلم الطيب (٢١٨)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣١/ ٣٧٧): إسناده ضعيف لجهالة عقيل بن شبيب فقد تفرد بالرواية عنه محمد ابن مهاجر وهو الأنصاري ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

قوله: (تسموا بأسماء الأنبياء) لفظه أمر ومعناه الإباحة لأنه خرج على سبب وهو تسموا باسمي وإنما طلب التسمي بالأنبياء لأنهم سادة بني آدم وأخلاقهم أشرف الأخلاق وأعمالهم أصلح الأعمال فأسماؤهم أشرف الأسماء فالتسمي بها شرف للمسمى ولو لم يكن فيها من المصالح إلا أن الاسم يذكر بمسماه ويقتضي التعلق بمعناه لكفى به مصلحة مع ما فيه من حفظ أسماء الأنبياء عليهم السلام وذكرها وأن لا تنسى فلا يكره التسمي بأسماء الأنبياء بل يستحب مع المحافظة على الأدب قال ابن القيم: وهو الصواب وكان مذهب عمر كراهته ثم رجع كما يأتي وكان لطلحة عشرة أولاد كل منهم اسمه اسم نبي والزبير عشرة كل منهم مسمى باسم شهيد فقال له طلحة: أنا أسميهم بأسماء الأنبياء وأنت بأسماء الشهداء فقال: أنا أطمع في كونهم شهداء وأنت لا تطمع في كونهم أنبياء (وأحب الأسماء إلى الله) تعالى (عبد الله وعبد الرحمن) لأن التعلق الذي بين العبد وبين الله إنما هو العبودية المحضة والتعلق الذي بين الله وعبده بالرحمة المحضة فبرحمته كان وجوده وكمال وجوده والغاية التي أوجده لأجلها أن يتأله وحده محبة وخوفا ورجاء وإجلالا وتعظيما ولما غلبت رحمته غضبه وكانت الرحمة أحب إليه من الغضب كان عبد الرحمن أحب إليه من عبد القاهر (وأصدقها حارث وهمام) إذ لا ينفك مسماهما عن حقيقة معناهما (وأقبحهما حرب ومرة) لما في حرب من البشاعة وفي مرة من المرارة وقيس به ما أشبهه كحنظلة وحزن ونحو ذلك. فيض (٣/ ٢٤٦).

[1] أخرجه مسلم (٢١٤٢).

[2] أخرجه البخاري (٥٨٣٦).

[3] أخرجه مسلم (٢١٣٩).

[4] أخرجه أبو داود (٥/ ٢٣٩، رقم ٤٩٥٤)، وابن سعد في الطبقات (٧/ ٧٨ – ٧٩)، والطبراني في الكبير (١/ ٢٩٨، رقم ٨٧٤)، وابن أبى عاصم فى الآحاد والمثانى (٢/ ٤٢٧، رقم ١٢٢٠)، والحاكم (٤/ ٣٠٧، رقم ٧٧٢٩)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة (٢/ ١٩٣ ، ٤٢٥) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال في

وسمى حرباً سلماً[1]، وسمى المضطجع المنبعث[1]، وسمى أرضاً يقال لها عفرة خضرة[2]، وشعب الضلالة سماه شعب الهدى، وبنو الزينة سماهم بني الرشدة[3].

---

سير أعلام النبلاء (٩/ ٣٩): هذا صحيح غريب معدود في أفراد بشر، وقال النووي في الأذكار (١/ ٢٤٩): إسناده حسن، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٥٤): رجاله ثقات، وصححه العلامة الألباني في المشكاة (٤٧٧٥) وفي صحيح الكلم الطيب (٢١٨)، وحسنه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٣)، وقال الأرمؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٣٠٨/٧): إسناده حسن، بشير بن ميمون: صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات.

[1] قال أبو داود في سننه (٣١٠/٧/٤-الأرنؤوط): وسمى حربا سلما.. ثم قال عن هذا الحديث وغيره: تركت أسانيدها للاختصار. وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٣١٢/٧): لم نقف عليه.
قلت في المسألة حديث عن هانئ بن هانئ، عن علي رضي الله عنه قال: لما ولد الحسن رضي الله عنه سميته: حربا، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أروني ابني، ما سميتموه؟ قلنا: حربا، قال: بل هو حسن، فلما ولد الحسين رضي الله عنه سميته حربا، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «أروني ابني، ما سميتموه؟» قلنا: حربا، قال: «بل هو حسين، فلما ولد الثالث سميته: حربا، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أروني ابني، ما سميتموه؟ قلنا: حربا، قال: «بل هو محسن» ، ثم قال: إني سميتهم بأسماء ولد هارون: شبر، وشبير، ومشبر) أخرجه أخرجه أحمد (١/ ٩٨، رقم ٧٦٩)، والطيالسي (ص١٩، رقم ١٢٩)، والبخاري في الأدب المفرد (ص٢٨٦، رقم ٨٢٣)، والطبرانى (٣/ ٩٦، رقم ٢٧٧٤)، وابن حبان (١٥/ ٤٠٩، رقم ٦٩٥٨)، والحاكم (٣/ ١٨٠، رقم ٤٧٧٣)، والبيهقى في الكبرى (٧/ ٦٣، رقم ١٣١٦٨)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٤/ ١١٧) والحديث قال عنه الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند: إسناده صحيح، وقال الأرنؤوط: إسناده حسن رجاله ثقات رجال الشيخين غير هانيء بن هانيء فقد روى له أصحاب السنن، قلت والصواب أن الحديث ضعيف قال العلامة الألباني في الضعيفة تحت الحديث رقم (٣٧٠٦): قال الحاكم أيضاً: "صحيح الإسناد"! وسكت الذهبي هنا، وأحال به على الموضع الأول، وهناك وافقه على التصحيح، وهذا منه عجيب!! فإن هانئاً هذا لم يرو عنه غير أبي إسحاق وحده، ولازمه أنه مجهول، وهذا ما صرح به الإمام ابن المديني، كما صرح بذلك الذهبي نفسه وغيره. وقال الشافعي: "لا يعرف، وأهل العلم بالحديث لا يثبتون حديثه لجهالة حاله"؛ كما في "التهذيب"، فلا ينفعه بعد ذلك قول النسائي فيه: "ليس به بأس"، وبالأولى أن لا ينفعه ذكر ابن حبان إياه في "الثقات"؛ لاشتهاره بتساهله في التوثيق، ولذلك لم يسع الحافظ في "التقريب" إلا أن يقول فيه: "مستور"! وكأنه غفل عن هذا فقال في ترجمة (المحسن) من "الإصابة" – بعد ما عزاه لأحمد –: "إسناده صحيح"! واغتر به محقق "تحفة المودود" (١٣٢)، فسكت عليه!! وأيضاً فأبو إسحاق – وهو السبيعي – مدلس مختلط وقد عنعنه، فأنى للحديث الصحة؟!.

[1] أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٨/٦٦٤) عن حميد بن عبد الرحمن، عن هشام بن عروة، عن أبيه مرسلا أن رجلا كان اسمه الحباب، فسماه رسول الله–صلى الله عليه وسلم– عبد الله، وقال: "الحباب شيطان"، وكان اسم رجل المضطجع فسماه المنبعث ا.هـ

وقال الحافظ في الإصابة (٦/١٦٦): جاء ذكره في حديث صحيح أخرجه أبو داود في كتاب الكنى، عن محمد بن إسماعيل بن سالم، عن محمد بن فضيل، ووكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أنّ رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وآله وسلم مرّ برجل يقال له المضطجع، فسماه المنبعث. وأخرجه عن محمد بن عبد اللَّه بن يزيد، عن ابن عيينة، عن هشام، عن أبيه، فأرسله، ولم يذكر عائشة. وكذا رواه ابن شاهين، من طريق إسماعيل بن عياش، عن هشام، ولفظه أن النّبيّ صلى اللَّه عليه وآله وسلم كان يغيّر الاسم القبيح إلى الاسم الحسن، فقال لرجل: «ما اسمك؟» فذكره. وكذا جاء عن يحيى بن سعيد الأنصاريّ، عن سعيد بن المسيّب. وعلقه أبو داود في السّنن، فقال في باب الأسماء من كتاب الأدب: غيّر النبيّ صلى اللَّه عليه وآله وسلم المضطجع فسماه المنبعث.

[2] قال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٧/٣١٢): أخرجه الطبراني في "المعجم الصغير" (٣٤٩) وأورده الهيثمي في "المجمع " ٨/ ٥١، ونسبه إلى الطبراني، وقال: رجاله رجال الصحيح! ولفظه: كان النبي–صلى الله عليه وسلم–إذا سمع اسما قبيحا غيره فمر على قرية يقال لها عفرة فسماها خضرة.

وأخرجه الطحاوي في "شرح المشكل" (١٨٤٩) ابن حبان (٥٨٢١) بإسناد صحيح عن عائشة: أن النبي–صلى الله عليه وسلم–مر بأرض تسمى غدرة، فسماها خضرة.

وأخرجه الحربي في "غريب الحديث" ٣/ ٩٩٤ من حديث عائشة: أن النبي–صلى الله عليه وسلم– مر بأرض تدعى عقرة فسماها خضرة.

[3] قال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٧/٣١٣): قوله (وشعب الضلالة وسماه شعب الهدى ... وبنو مغوية سماهم بني رشدة) أخرجه عبد الرزاق (١٩٨٦٢) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه أن مكانا كان اسمه بقية الضلالة، فسماه النبي–صلى الله عليه وسلم–بقية الهدى، قال: ومر بقوم، فقال لهم:"فما أنتم؟ " قالوا: بنو مغوية فسماهم رسول الله–صلى الله عليه وسلم– بني رشدة.

وقوله: بنو الزنية سماهم بني الرشدة، أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٠٥ وابن البصري في "فضائل القرآن" (١٤) من طريق عاصم بن بهدلة عن أبي وائل: شقيق بن سلمة أن وقد بني أسد أتوا رسول الله–صلى الله عليه وسلم – فقال: " من أنتم؟ " فقالوا: نحسن بنو الزنية، فقال: "أنتم بنو الرشدة".

قال الخطابي في معالم السنن (٤/ ١٢٧): إنما غير اسم الأصرم لما فيه من معنى الصرم وهو القطيعة يقال صرمت الحبل إذا قطعته وصرمت النخلة إذا جذذت ثمرها.

وأما العاص فانما غيره كراهة لمعنى العصيان وإنما سمة المؤمن الطاعة والاستسلام، وعزيز إنما غيره لأن العزة لله سبحانه وشعار العبد الذلة والاستكانة وقد قال سبحانه عندما يقرع بعض أعدائه {ذق إنك أنت العزيز الكريم} [الدخان: ٤٩] وعتلة معناها الشدة والغلظة، ومنه قولهم رجل عتل أي شديد غليظ ومن صفة المؤمن اللين والسهولة، وقال صلى الله عليه وسلم المؤمنون هينون، وشيطان اشتقاقه من الشطن وهو البعد من الخير، وهو

اسم المارد الخبيث من الجن والانس، والحكم هو الحاكم الذي إذا حكم لم يرد حكمه، وهذه الصفة لا تليق بغير الله سبحانه ومن أسمائه الحكم.

وغراب مأخوذ من الغرب وهو البعد. ثم هوحيوان خبيث الفعل خبيث الطعم وقد أباح رسول الله صلى الله عليه وسلم قتله في الحل والحرم.

وحباب نوع من الحيات وقد روي أن الحباب اسم الشيطان فقيل أنه أراد به المارد الخبيث من شياطين الجن، وقيل إن نوعاً من الحيات يقال لها الشياطين ومن ذلك قوله تبارك وتعالى {طلعها كأنه رؤوس الشياطين} [الصافات: ٦٥] والشهاب شعلة من النار والنار عقوبة الله سبحانه وهي محرقة مهلكة.

وأما عفرة فهي نعت للأرض التي لا تنبت شيئاً أخذت من العفرة وهي لون الأرض فسماها خضرة على معنى التفاؤل لتخضر وتمرع.

مسائل في الفصل.

المسألة الأولى: هل يشرع التأذين في أذن المولود.

تقدمت هذه المسألة في الفصل التاسع في أذكار الأذان المسألة الثامنة.

المسألة الثانية: حكم التحنيك.

تحنيك الطفل بالتمر بعد ولادته سنة ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم، ففي صحيح البخاري (٣٦١٩) عن أسماء رضي الله عنها (أنها ولدت عبد الله بن الزبير فأتت به النبي صلى الله عليه وسلم فوضعته في حجره فحنكه بتمرة، ثم دعا له وبرك عليه).

وروى البخاري أيضا (٥٠٤٥) عن أبي موسى رضي الله عنه قال: (ولد لي غلام فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه إبراهيم فحنكه بتمرة ودعا له بالبركة)، وغيرها من الأحاديث.

والتحنيك في لغة العرب من حنَّكت الصبي تحنيكاً أي مضغت تمراً ودلكت به حنكه، كما في المصباح المنير (ص١٥٤).

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٢/ ٤): والتحنيك مضغ الشيء ووضعه في فم الصبي ودلك حنكه به، يصنع ذلك بالصبي ليتمرن على الأكل ويقوى عليه وينبغي عند التحنيك أن يفتح فاه حتى ينزل جوفه وأولاه التمر فإن لم يتيسر تمر فرطب وإلا فشيء حلو وعسل النحل أولى من غيره ثم ما لم تمسه نار كما في نظيره مما يفطر الصائم عليه ا. هـ

وتعقب العيني الحافظ ابن حجر في عمدة القاري (١٤/ ٤٦٤) بقوله: وأين وقت الأكل من وقت التحنيك؟ وهو حين يولد والأكل غالباً بعد سنتين أو أقل أو أكثر؟ والحكمة فيه أنه يتفاءل له بالإيمان لأن التمر ثمرة الشجرة التي شبهها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بالمؤمن وبحلاوته أيضاً ولا سيما إذا كان المحنك من أهل الفضل والعلماء والصالحين لأنه يصل إلى جوف المولود من ريقهم ألا ترى أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لما حنك عبد الله بن الزبير حاز من الفضائل والكمالات ما لا يوصف؟ وكان قارئاً للقرآن عفيفاً في الإسلام وكذلك عبد الله بن أبي طلحة كان من أهل العلم والفضل والتقدم في الخير ببركة ريقه المبارك ا. هـ

فرد عليه الحافظ في انتقاض الاعتراض (٢/٤٨٤): قلت: هذه الحكمة إنّما هي لاختصاص التّمر بذلك، الذي وقع القول فيه إنّما هو في التحنيك فيقوي الذي قلناه، وزيادة على ما قال لكن بغير لفظ سبحان من فاوت بين الإفهام والسلام.

وعقب على قول الحافظ البوصيري في مبتكرات اللالىء والدرر (ص ٣١٤ – ٣١٥) قد تعجب العيني رحمه الله بتسبيحه، وأنكر أن تكون الحكمة ما ذكره ابن حجر لبعد الزّمان الذي بين زمن التحنيك وزمن الأكل، مع أن حكمة الشيء قد لا تظهر إلّا بعد عشرات السنين، فماذا يقول العيني رحمه الله في الفضائل والكمالات الّتي لم تظهر على ابن الزبير الذي ذكره إلّا بعد عشرات السنين من زمن التحنيك؟ أفيجوز هذا، ولا يجوز أن يكون حكمة لقوة حنكه على المضغ والأكل بعد نحو سنتين؟ على أن ابن حجر لم يمنع الحكمة، التى ذكرها العيني، بل يجوزها أيضًا، وربما جوز حكمة أخرى وأخرى إذا ظهرت للمتأملين والمتعمقين، تأمل جدًا وتعمق ا.هـ

قال النووي في المنهاج (١٤/ ١٢٢ – ١٢٣): اتفق العلماء على استحباب تحنيك المولود عند ولادته بتمر فإن تعذر فما في معناه وقريب منه من الحلو فيمضغ المحنك التمر حتى تصير مائعة بحيث تبتلع ثم يفتح فم المولود ويضعها فيه ليدخل شيء منها جوفه ا. هـ

وقال النووي في المجموع (٨/ ٤٤٣): وينبغي أن يكون المحنك من أهل الخير فإن لم يكن رجلاً فامرأة صالحة ا. هـ

وقال العلامة ابن باز في فتاوى نور على الدرب (١٨/ ٢٤١): يستحب التحنيك بالتمر ا. هـ

وقال العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (٢٥/ ٢٣٨): التحنيك يكون حين الولادة حتى يكون أول ما يطعم هذا الذي حنك إياه، ولكن هل هذا مشروع لغير النبي صلى الله عليه وسلم؟ فيه خلاف، فمن العلماء من قال: التحنيك خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم للتبرك بريقه عليه الصلاة والسلام، ليكون أول ما ينفذ لمعدة هذا الطفل ريق النبي صلى الله عليه وسلم الممتزج بالتمر ولا يشرع هذا لغيره.

ومنهم من قال: بل يشرع لغيره؛ لأن المقصود أن يطعم التمر أول ما يطعم، فمن حنك مولودا حين ولادته فلا حرج عليه، ومن لم يحنك فلا حرج عليه ا. هـ

وقال العلامة العثيمين أيضا كما في مجموع فتاواه (٢٥/ ٢٣٧): وأما التحنيك: فإن كان لعلة أن يكون أول ما يصل إلى معدة الطفل التمر فهو مشروع لكل أحد.

وإن كان المقصود التبرك بالريق فهذا خاص بالرسول صلى الله عليه وسلم، وما دمنا في شك هل هي على سبيل السنة أو التبرك فإننا نتركها فلا نحنكه، وإن حنكناه فلا بأس، وأما كيفية التحنيك: أن الإنسان يمضغ التمرة ويخرجها من فمه ويجعلها في فم الصبي ا. هـ

وسئل العلامة الوادعي كما في تحفة المجيب على أسئلة الحاضر والغريب (ص١٠٤، رقم ٨٥): جاء عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه حنّك عبدالله بن طلحة أخي أنس بن مالك، فهل التحنيك خاص بالنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لأنه جاء من أجل البركة، أم هو عام لمن ترجى منه البركة؟

فأجاب: البركة هي ثبوت الخير الإلهي في الشخص، وهي في النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم مقطوع بها وفي غيره من الأفاضل يرجى أن يكون به بركة بسبب تحنيكه، فعلى هذا فلا بأس أن يذهب إلى الرجل الفاضل من حفظة القرآن أو من غيرهم، وأن يحنك الصبي.

المسألة الثالثة: حكم التسمية في اليوم السابع.

أخرج كثير من الأئمة عن الحسن عن سَمُرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كل غلام رهينة بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويسمَّى ويحلق رأسه)، وفي رواية عند أحمد والنسائي: (كل غلام رهين بعقيقته)، وفي رواية عند الترمذي وابن ماجة: (كل غلام مرتهن بعقيقته)، وهو حديث صحيح، أخرجه الطيالسى (ص ١٢٣، رقم ٩٠٩)، وابن أبى شيبة (٧/ ٣٠٤، رقم ٣٦٣٠٧)، وأحمد (٥/ ٧، رقم ٢٠٠٩٥)، وأبو داود (٣/ ١٠٦، رقم ٢٨٣٧)، والترمذى (٤/ ١٠١، رقم ١٥٢٢)، والنسائى فى الكبرى (٣/ ٧٧، رقم ٤٥٤٦)، وابن ماجه (٢/ ١٠٥٦، رقم ٣١٦٥)، والدارمي (٢/ ٨١)، وابن الجارود في المنتقى (٩١٠)، وأبو نعيم في الحلية (٦/ ١٩١)، والطحاوي في المشكل (١/ ٤٥٣)، والطبرانى فى الكبير (٧/ ٢٠١، رقم ٦٨٢٨)، وفي الأوسط (٤/ ٣٦٠، رقم ٤٤٣٥)، والحاكم (٤/ ٢٦٤، رقم ٧٥٨٧) والروياني في مسنده (٢/ ٥٥، رقم ٨٢٤)، والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وقال ابن عبد البر في التمهيد (٤/ ٣٠٥): ثابت، وصححه ابن حزم في المحلى (٧/ ٥٢٥)، وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وصححه ابن العربي في العارضة (٥/ ٤٣١)، وقال النووي في الأذكار (٣٦١)، وفي المجموع (٨/ ٤٣٥): إسناده صحيح، وصححه ابن دقيق العيد في الإقتراح، وقال الحافظ في التلخيص (٥/ ٣٧٨) صححه الترمذي والحاكم وعبد الحق وأعل بعضهم الحديث بأنه من رواية الحسن، عن سمرة، وهو مدلس، لكن روى البخاري في صحيحه من طريق الحسن أنه سمع حديث العقيقة من سمرة، كأنه عنى هذا ا. هـ قلت وكذا قال الإمام أحمد والنسائي وغيرهما: لم يسمع الحسن من سمرة إلا حديث العقيقة، وصححه أيضا العلامة الألباني في الإرواء (١١٦٥)، وصححه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٤٥٥)، وقال الأرنؤوط في تحقيق المسند: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقوله في الحديث (تذبح عنه يوم سابعه ويسمَّى) هذه اللفظة تدل على استحباب التسمية في اليوم السابع، قال العلامة العثيمين في الشرح الممتع (٧/ ٤٩٤): ذكر الشارح أنه يسمى في اليوم السابع، ومحل ذلك ما لم يكن الاسم قد هيِّئ قبل الولادة، فإن كان قد هيئ قبل الولادة فإنه يسمى يوم الولادة. والدليل على ذلك أن النبي صلّى الله عليه وسلّم دخل ذات يوم على أهله فقال: «ولد لي الليلة ولد سميته إبراهيم» أخرجه مسلم، فسماه من حين ولادته؛ لأنه قد هيأ الاسم، ولو اتفق الأهل على تسميته في اليوم الرابع أو الخامس، فإن الأولى أن يؤخر إلى اليوم السابع ا. هـ

وقد ذهب جمهور العلماء إلى أن الأولى التسمية في اليوم السابع، قالوا وحديث أنس بن مالك يدل على جواز التسمية في يوم الولادة فقط، وليس على الاستحباب.

انظر "المغني" (٩/ ٣٥٦)، وذهب بعض المالكية والنووي ووجه عند الحنابلة باستحباب التسمية في أول يوم، وكذا استحبابها في اليوم السابع.

قال النووي في "الأذكار" (٢٨٦): " السنة أن يسمى المولود في اليوم السابع من ولادته، أو يوم الولادة " انتهى.
وانظر "الإنصاف" (٤/ ١١١).
وذهب الإمام البخاري إلى أن من يريد أن يعق أخر التسمية إلى حين العقيقة في اليوم السابع، أما من لم يكن يريد العقيقة فيسمي في أول يوم.
قال الحافظ في الفتح (٩/ ٥٨٨): " وهو جمع لطيف لم أره لغير البخاري " انتهى.
وقال ابن العراقي في "طرح التثريب" (٥/ ٢٠٣ - ٢٠٤): " وبهذا (يعني باستحباب اليوم السابع) قال الحسن البصري ومالك والشافعي وأحمد وغيرهم قال أصحابنا: ولا بأس أن يسمى قبله. وقال محمد بن سيرين وقتادة والأوزاعي: إذا ولد وقد تم خلقه سمي في الوقت إن شاءوا. وقال ابن المنذر: تسميته يوم السابع حسن، ومتى شاء سماه. وقال ابن حزم: يسمى يوم ولادته، فإن أخرت تسميته إلى السابع فحسن.
وقال ابن المهلب: يجوز تسميته حين يولد وبعده إلا أن ينوي العقيقة عنه يوم سابعه، فالسنة تأخيرها إلى السابع، وأخذ ذلك من قول البخاري في تبويبه (باب تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق) " انتهى.
وعلى كل حال، فإن جميع ما سبق يدل على أن الأمر يدور بين الاستحباب والجواز، وليس ثمة ما يفرض ويوجب التسمية في اليوم السابع، فلو أخر التسمية عن السابع فلا بأس ولا حرج في ذلك.
قال النووي رحمه الله في "المجموع" (٨/ ٤١٥): " قال أصحابنا وغيرهم: يستحب أن يسمى المولود في اليوم السابع، ويجوز قبله، وبعده، وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة في ذلك " انتهى.
المسألة الرابعة: الخلق يدعون يوم القيامة بآبائهم لا بأمهاتهم.
قال المصنف في تحفة المودود: الفصل العاشر في بيان أن الخلق يدعون يوم القيامة بآبائهم لا بأمهاتهم هذا الصواب الذي دلت عليه السنة الصحيحة الصريحة ونص عليه الأئمة كالبخاري وغيره فقال في صحيحه باب يدعى الناس يوم القيامة بآبائهم لا بأمهاتهم ثم ساق في الباب حديث ابن عمر قال قال رسول الله إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة يرفع الله لكل غادر لواء يوم القيامة فيقال هذه غدرة فلان بن فلان ، وفي سنن أبي داود بإسناد جيد عن أبي الدرداء قال قال رسول الله ( إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم فحسنوا أسماءكم ) فزعم بعض الناس أنهم يدعون بأمهاتهم واحتجوا في ذلك بحديث لا يصح وهو في معجم الطبراني من حديث أبي أمامة عن النبي ( إذا مات أحد ما إخوانكم فسو يتم التراب على قبره فليقم أحدكم على رأس قبره ثم ليقل يا فلان بن فلانة فإنه يسمعه ولا يجيبه ثم يقول يا فلان بن فلانة فإنه يقول أرشدنا يرحمك الله الحديث وفيه فقال رجل يا رسول الله فإن لم يعرف اسم أمه قال فلينسبه إلى أمه حواء يا فلان ابن حواء) قالوا وأيضا فالرجل قد لا يكون نسبه ثابتا من أبيه كالمنفي باللعان وولد الزنى فكيف يدعى بأبيه والجواب أما الحديث فضعيف باتفاق أهل العلم بالحديث واما من انقطع نسبه من جهة أبيه فإنه يدعى بما يدعى به في الدنيا فالعبد يدعى في الآخرة بما يدعى به في الدنيا من أب أو أم والله أعلم ا.هـ
وقال العيني في عمدة القاري : قوله هذه غدرة فلان يعني باسمه المخصوص وباسم أبيه كذلك قال ابن بطال الدعاء لآباء أشد في التعريف وأبلغ في التمييز فإن قلت روى أبو داود من حديث أبي الدرداء رفعه إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم فأحسنوا أسماءكم ورواه ابن حبان وصححه فلم ترك البخاري هذا وهو

أصرح بالمقصود قلت لأن في سنده انقطاعا بين عبد الله ابن أبي زكرياء راويه عن أبي الدرداء فإنه لم يدركه وتركه لأنه ليس على شرطه وفي حديث الباب رد لقول من يزعم أنه لا يدعى الناس يوم القيامة إلا بأمهاتهم لأن في ذلك سترا على آبائهم وفيه جواز الحكم بظواهر الأمور.

المسألة الخامسة: استحباب تغيير الاسم القبيح أو المكروه إلى حسن.

الأسماء قوالب للمعاني كما يقال، ولكل إنسان نصيب من اسمه، فالإنسان مطلوب منه أن يتسمى بأسماء صالحة، ذات معنى حسن، حتى يكون له نصيب من اسمه.

قال النووي رحمه الله: " معنى هذه الأحاديث تغيير الاسم القبيح أو المكروه إلى حسن ، وقد ثبت أحاديث بتغييره صلى الله عليه وسلم أسماء جماعة كثيرين من الصحابة ، وقد بين صلى الله عليه وسلم العلة في النوعين ، وما في معناهما ، وهي التزكية ، أو خوف التطير (التشاؤم) " انتهى من شرح مسلم.

وقال ابن القيم رحمه الله: " وثبت عنه أنه غير اسم عاصية، وقال: أنت جميلة. وكان اسم جويرية برة، فغيره رسول الله صلى الله عليه وسلم، باسم جويرية. وقالت زينب بنت أم سلمة: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسمى بهذا الاسم. فقال: لا تزكوا أنفسكم، الله أعلم بأهل البر منكم " انتهى من "زاد المعاد" (٢/ ٣٠٦).

وقال في "تحفة المودود" (ص١٣٣): " وكما أن تغيير الاسم يكون لقبحه وكراهته، فقد يكون لمصلحة أخرى مع حسنه، كما غير اسم برة بزينب كراهة التزكية، وأن يقال: خرج من عند برة، أو يقال: كنت عند برة؟ فيقول: لا، كما ذكر في الحديث " انتهى.

وقال ابن القيم أيضا: لما كانت الأسماء قوالب للمعاني ودالة عليها اقتضت الحكمة أن يكون بينها وبينها ارتباط وتناسب، وأن لا يكون المعنى معها بمنزلة الأجنبي المحض الذي لا تعلق له بها؛ فإن حكمة الحكيم تأبى ذلك والواقع يشهد بخلافه، بل للأسماء تأثير في المسميات، وللمسميات تأثر عن أسمائها في الحسن والقبح والخفة والثقل واللطافة والكثافة كما قيل: وقلما أبصرت عيناك ذا لقب إلا ومعناه إن فكرت في لقبه زاد المعاد (٢/ ٣٣٦).

ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يغير الأسماء القبيحة إلى أسماء حسنة.

فعن ابن عمر: أن ابنة لعمر كانت يقال لها عاصية فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم جميلة. رواه مسلم (٢١٣٩).

وهذا الحكم –أعني تغيير الاسم إلى اسم حسن– على سبيل الاستحباب والأفضلية، وليس على سبيل الوجوب والإلزام.

والدليل على ذلك: ما رواه البخاري (٦١٩٠) عن ابن المسيب عن أبيه أن أباه جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ما اسمك؟ قال: حزن. قال: أنت سهل. قال: لا أغير اسما سمانيه أبي. قال ابن المسيب: فما زالت الحزونة فينا بعد. والحزونة هي الصعوبة وشدة الخلق.

قال ابن بطال: فيه أن الأمر بتحسين الأسماء وبتغيير الاسم إلى أحسن منه ليس على سبيل الوجوب اهـ من فتح الباري. لأنه لو كان على سبيل الوجوب لما رفض الصحابي تغييره، ولألزمه النبي صلى الله عليه وسلم بتغييره. والله أعلم.

لكن. . إذا كان الاسم معبدا لغير الله، مثل: عبد النبي، أو عبد المسيح ونحو ذلك فهذا يجب تغييره، لأنه لا يجوز التعبيد لغير الله تعالى، لأن الخلق كلهم ملك لله تعالى وعبيد له.

قال ابن حزم رحمه الله: اتفقوا على تحريم كل اسم معبد لغير الله كعبد عمرو وعبد الكعبة وما أشبه ذلك اهـ فتح المجيد (ص ٥٣١).

وسئل الشيخ عبد العزيز بن باز – رحمه الله –: هل يلزم من أعلن إسلامه أن يغير اسمه السابق مثل جورج وجوزيف وغيرهما؟

فأجاب: لا يلزمه تغيير اسمه إلا إن كان معبدا لغير الله، ولكن تحسينه مشروع، فكونه يحسن اسمه من أسماء أعجمية إلى أسماء إسلامية: هذا طيب، أما الواجب: فلا. فإذا كان اسمه عبد المسيح وأشباهه: يغير، أما إذا كان لم يعبد لغير الله مثل جورج وبولس وغيرهما: فلا يلزمه تغييره؛ لأن هذه أسماء مشتركة تكون للنصارى وتكون لغيرهم، وبالله التوفيق. " فتاوى إسلامية " (٤/ ٤٠٤).

وسئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (٢٥/ ٢٥٢): عن رجل عنده موظف اسمه عبد الرسول فقام بتعديل اسمه في سجلات العاملين إلى عبد رب الرسول فهل عمله صحيح؟

فأجاب: هذا العمل لا شك أنه صحيح من حيث الجملة؛ لأنه لا يجوز لأحد أن يعبد أحدا لغير الله، كما نقل الإجماع على ذلك ابن حزم– رحمه الله– لمن قال: (اتفقوا على تحريم كلل اسم معبد لغير الله حاشا عبد المطلب) ولكن تغيير الاسم الذي اشتهر به الشخص لا يمكن من حيث الوضع النظامي إلا بمراجعة الأحوال المدنية حتى يتبين الأمر ولا يحصل التباس، وعندي أنه لو حصل التغيير فإن الأفضل أن نغير الاسم تماما فلا نقول: عبد رب الرسول، بل نقول: عبد الله، أو عبد الرحمن أو عبد الوهاب، أو عبد الحميد، أو عبد المجيد، وما أشبه ذلك.

أما عبد رب الرسول ففيه طول كما هو ظاهر. ثم إن كل من سمع هذا التعديل عرف أنه فيه شيئا من التكلف، ثم إن من سمع هذا التغيير سينقدح في ذهنه أن أصل هذا الاسم عبد الرسول، وربما يكون عنده عناد، ولاسيما إذا كان من أولئك الذين يعظمون الرسول – صلى الله عليه وسلم – كما يعظمون الله أو أكثر، فيستمر في عناده فيبقى الاسم على أوله على: عبد الرسول، فإذا غير أصلا واجتث هذا الاسم أعني: عبد الرسول إلى تعبيد الله عز وجل: كعبد الله، أو عبد الرحمن، أو عبد العليم، أو عبد الوهاب، وما أشبه ذلك كان أحسن وأفضل.

(فرع): تغيير الرجل اسمه إلى اسم آخر: لا حرج فيه، وبخاصة إذا كان التغيير بسبب قبح الاسم الأول، أو مخالفته للشرع.

وأما تغيير اسم الأب والانتساب لغيره: فهو من كبائر الذنوب، ولا يجوز هذا إلا لضرورة ملجئة، كمن يكون مهددا بالقتل، أو أراد النجاة بنفسه ودينه وعرضه من ظلمة، على أن يكون ذلك على الأوراق وللضرورة فقط، فإذا انتهت الضرورة فعليه أن يرجع الأمور إلى ما كانت عليه.

فعن أبي ذر رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر، ومن ادعى قوما ليس له فيهم نسب فليتبوأ مقعده من النار). رواه البخاري (٣٣١٧) ومسلم (٦١).

ولابد من التنبه إلى أمر مهم حتى لا تقع في المحظور الذي حرمه الله عليك من حقوق غيرك، وهذا الأمر هو: أن تغيير الاسم لا يؤدي إلى ضياع حقوق الناس عليك، كما لو كانت بينك وبين الناس عقود بالاسم الأول فهي باقية عليك كما هي.

ثانيا: بالنسبة لأبنائك وبناتك مستقبلا. يجب عليك أن تكتب لهم شجرة العائلة قبل تغيير اسمك مما يعينهم على معرفة محارمهم حتى لا يقع أحدهم في محظور بسبب جهله بمحارمه من أقارب أبيه، وكذلك من أجل صلة الرحم التي لا يمكن القيام بها إلا بمعرفة النسب، كما قال عليه الصلاة والسلام: (تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم) رواه الترمذي (١٩٧٩) وصححه الألباني في " صحيح الترمذي ". ويجب التوكيد على أن تغيير اسمك جائز ولو كان من باب الكمال، أما تغيير اسم أبيك فهو حرام في الأصل، ولا يجوز إلا لضرورة ملجئة، فإن زالت الضرورة وجب عليك إرجاع الاسم إلى سابق عهده.

المسألة السادسة: حكم التسمي بعبد المطلب.

قول النبي صلى الله عليه وسلم "أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب" التي قالها النبي –صلى الله عليه وسلم– يوم حنين –كما ورد في (صحيح البخاري في كتاب المغازي برقم ٤٣١٦) –. لا تفيد جواز التسمية بهذا الأسم.

فقد انتسب –عليه الصلاة والسلام– إلى جده عبد المطلب دون أبيه؛ لشهرة عبد المطلب بين الناس بخلاف عبد الله (أبيه) فإنه مات شاباً، ولهذا كان كثير من العرب يدعونه ابن عبد المطلب، وأما التسمية بعبد النبي، وعبد الرسول فلا تجوز، كما لا يجوز التسمية بعبد المطلب فهو من أسماء الجاهلية، والنبي –صلى الله عليه وسلم– لما قال:"أنا ابن عبد المطلب" كان هذا من باب الإخبار عما مضى وليس إنشاء –كما ذكر العلماء–، وعلى هذا فإنه يحرم كل اسم معبَّد لغير الله –تعالى–، مثل: عبد الرسول، وعبد النبي، وعبد علي، وعبد الحسين، وعبد الأمير، وقد غير النبي –صلى الله عليه وسلم– كل اسم معبد لغير الله –تعالى–.

والصواب والصحيح في عبد المطلب كذلك أنه لا يجوز، وليس في الحديث ما يدل على الجواز، وإنما هو اسم قد اشتهر بين الناس، وهو من أسماء الجاهلية، والله أعلم.

وقد حكى ابن حزم في مراتب الإجماع تحريم كل اسم معبد لغير الله، حاشا عبد المطلب، لما وقع فيه من خلاف؛ لقول النبي – صلى الله عليه وسلم – يوم حنين: (أنا ابن عبد المطلب) لكن هذا لا يفيد جواز التعبيد به؛ لأنه حكاية نسب مضى، فهو من باب الإخبار لا من باب الإنشاء كما تقدم.

وفي كتاب شأن الدعاء للخطابي قال: وقد يقع الغلط كثيراً في باب التسمية، وأعرف رجلاً من الفقهاء كان سمى ولده: عبد المطلب، فهو يُدعى به اليوم؛ وذلك أنه سمع بعبد المطلب، جد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فجرى في التسمية به على التقليد، ولم يشعر أن جد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إنما دُعي به؛ لأن هاشماً أباه كان تزوج أمه بالمدينة، وهي امرأة من بني النجار، فولدت له هذا الغلام، وسمَّاه: شيبة، ومات عنه وهو طفل، فخرج عمه المطلب بن عبدمناف أخو هاشم في طلبه إلى المدينة فحمله إلى مكة فدخلها وقد أردفه خلفه، فقيل له: من هذا الغلام؟ فقال: هذا عبدي، وذلك لأنه لم يكن قد كساه، ولا نظفه، فيزول عنه شعث السفر، فاستحيا أن يقول: ابن أخي، فدعي بعبد المطلب باقي عمره.

على أنه لا اعتبار بمذاهب أهل الجاهلية في هذا فقد تسمَّوا: بعبد مناف، وعبد الدار، ونحوهما من الدار، ونحوهما من الأسامي اهـ.

وقال العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (٩/ ٢٨٧): فإن قيل: كيف يقول النبي صلى الله عليه وسلم: عبد المطلب مع أنه لا يجوز أن يضاف عبد إلا إلى الله – عز وجل –؟

فالجواب: إن هذا ليس إنشاء، بل هو خبر؛ فاسمه عبد المطلب، ولم يسمه النبي صلى الله عليه وسلم لكن اشتهر بعبد المطلب، ولهذا انتمى إليه الرسول صلى الله عليه وسلم؛ فقال:

أنا النبي لا كذب ... أنا ابن عبد المطلب

فلو فرض أن لك أبا يسمى عبد المطلب، أو عبد العزى؛ فإنك تنتسب إليه، ولا يعد هذا إقرارا، ولكنه خبر عن أمر واقع؛ كما لو قلت: كفر فلان، ونافق فلان، وما أشبه ذلك، ولكن إذا كان موجودا غيرنا اسمه إذا كان لا يجوز.

المسألة السابعة: حكم تصغير الاسم أو نقصه بحذف بعض حروفه.

لا بأس بتصغير الاسم أو نقصه بحذف بعض حروفه ما لم يكن في ذلك تنقيص وسخرية، وقد بوب البخاري في صحيحه باب: من دعا صاحبه فنقص من اسمه حرفا، وأورد فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها: يا عائش. هذا جبريل يقرئك السلام: قالت: وعليه السلام ورحمة الله ... وقوله صلى الله عليه وسلم لأنجشة غلام النبي صلى الله عليه وسلم: يا أنجش رويدك سوقك بالقوارير، ونقص الاسم كالزيادة فيه، فلا يمنع منه إلا إذا أصبح من باب التنابز بالألقاب والتنقص، لقوله تعالى: يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيرا منهن ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنابزوا بالألقاب بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون {الحجرات:١١}.

وقد سئل العلامة ابن باز كما في مجموع فتاواه (١٨/ ٥٤): كثيراً ما نسمع من عامي ومتعلم تصغير الأسماء المعبدة أو قلبها إلى أسماء تنافي الاسم الأول فهل فيه بأس؟ وذلك نحو عبد الله ونحو عبدالله تجعل " عبيد " و " عبود " والعبدي " وبكسر العين وسكون الباء، وفي عبدالرحمن " دحيم " بالتخفيف والتشديد وفي عبدالعزيز " عزيز" و"عزوز" والعزي" وما أشبه ذلك. أما في محمد "محيميد – و حمداً والحمدي وما أشبه؟

فأجاب: لا بأس بالتصغير في الأسماء المعبدة وغيرها ولا أعلم أن أحداً من أهل العلم منعه وهو كثير في الأحاديث والآثار كأنيس وحميد وعبيد وأشباه ذلك لكن إذا فعل ذلك مع من يكره فالأظهر تحريم ذلك لأنه حينئذ من جنس التنابز بالألقاب الذي نهى الله عنه في كتابه الكريم إلا إن يكون لا يعرف إلا بذلك فلا بأس كما صرح به أئمة الحديث في رجال كالأعمش والأعرج ونحوهما ا. هـ

وسئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (٢٥/ ٢٨٠): ما حكم تصغير الأسماء التي فيها تعبيد لله عز وجل مثل: عبود تصغير عبد الله؟

فأجاب بقوله: لا بأس أن يصغروها؛ لأنهم لا يقصدون بذلك تصغير اسم الله عز وجل، إنما يقصدون بهذا تصغير المسمى (عبد الله) يسمونه عبيد الله فليس فيه شيء، وبعضهم يقول عبود، وعبد الرحمن، بعضهم يسمونه عبيد

الرحمن وليس فيه شيء، وبعضهم يسمونه رحيم، وهذا أيضا ليس فيه شيء، والتصغير يقصد به تصغير المسمى لا تصغير اسم الله الكريم.

**المسألة الثامنة: ذكر فروع في الباب.**

**(فرع): قال المصنف في زاد المعاد (٣٢٦/٤): كتاب لعسر الولادة : قال الخلال ، حدثني عبد الله بن أحمد قال : رأيت أبي يكتب للمرأة إذا عسر عليها ولادتها في جام أبيض ، أو شيء نظيف ، يكتب حديث ابن عباس رضي الله عنه : لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحان الله رب العرش العظيم ، الحمد لله رب العالمين ، (كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا إلا ساعة من نهار بلاغ) (الأحقاف :٣٥) ، (كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلا عشية أو ضحاها) (النازعات: ٤٦) ، قال الخلال : أنبأنا أبو بكر المروزي ، أن أبا عبد الله جاءه رجل فقال : يا أبا عبد الله ! تكتب لامرأة قد عسر عليها ولدها منذ يومين ؟**

**فقال : قل له : يجيء بجام واسع ، وزعفران ، ورأيته يكتب لغير واحد ، ويذكر عن عكرمة عن ابن عباس قال : مر عيسى صلى الله على نبينا وعليه وسلم على بقرة قد اعترض ولدها في بطنها ، فقالت : يا كلمة الله ! ادع الله لي أن يخلصني مما أنا فيه ، فقال : يا خالق النفس من النفس ، ويا مخلص النفس من النفس ، ويا مخرج النفس من النفس ، خلصها . قال : فرمت بولدها فإذا هي قائمة تشمه . قال : فإذا عسر على المرأة ولدها فاكتبه لها . وكل ما تقدم من الرقى فإن كتابته نافعة " انتهى.**

**وسئل العلامة العثيمين رحمه الله كما في فتاوى نور على الدرب: هل هناك آيات واردة تقرأ بغرض تسهيل الولادة بالنسبة للمرأة ؟**

**فأجاب: لا أعلم في ذلك شيئاً من السنة ، لكن إذا قرأ الإنسان على الحامل التي أخذها الطلق ما يدل على التيسير ، مثل : (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ) ويتحدث عن الحمل والوضع ، كقوله تعالى : (وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى وَلا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ) ، ومثل قوله تعالى : (إِذَا زُلْزِلَتِ الأَرْضُ زِلْزَالَهَا . وَأَخْرَجَتِ الأَرْضُ أَثْقَالَهَا) ، فإن هذا نافع ومجرب بإذن الله ، والقرآن كله شفاء ، إذا كان القارئ والمقروء عليه مؤمنا بأثره وتأثيره ، فإنه لا بد أن يكون له أثر ، لأن الله سبحانه وتعالى يقول : (وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلاَّ خَسَاراً) وهذه الآية عامة : شفاء ورحمة ، يشمل شفاء القلوب من أمراض الشبهات ، وأمراض الشهوات ، وشفاء الأجسام من الأمراض المستصعبات " انتهى.**

**وسئل العلامة العثيمين أيضا: هل قراءة سورة الزلزلة عند الولادة يسهل الولادة ؟ وهل هناك أدعية وأذكار مشروعة تقال عند الولادة لتسهيلها ؟ وهل الدعاء عند الولادة مستجاب ؟.**

**فأجاب: كتابة سورة الزلزلة في إناء بالزعفران ، وكذلك الآيات التي فيها أن الله سبحانه وتعالى يعلم ما في الأرحام ، وكذلك مثل قوله تعالى : " وما تخرج من ثمرات من أكمامها وما تحمل من أنثى ولا تضع إلا بعلمه " فصلت : ٤٧ ، وقوله تعالى : " الله يعلم ما تحمل كل أنثى وما تغيض الأرحام وما تزداد وكل شيء عنده بمقدار " الرعد : ٨ . هذه جربت ويصب في الإناء ماء ويحرك حتى يتغير بالزعفران ثم تشربه النفساء ويمسح منه على بطنها ، أو تقرأ هذه الآيات في ماء وتسقى إياه ويمسح به على بطنها أيضا . أو يقرأ على نفس المرأة التي أخذها الطلق ، كل هذا نافع بإذن الله .**

أما مسألة الدعاء ... دعاء المرأة التي تطلق – عند الطلق – فهذا حري بالإجابة لأنه يقع عند الاضطرار وقد قال الله عز وجل : " أمن يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء ويجعلكم خلفاء الأرض أإله مع الله " النمل : ٦٢ .

وما أكثر ما يجيب الرب عز وجل الدعاء عند الكربات فيفرجها الله سبحانه وتعالى . والله أعلم ا.هـ من مجلة الدعوة العدد ١٧٥٤ ص ٣٦.

ويقول العلامة العثيمين رحمه الله أيضا في اللقاء الشهري: وأما التجربة فإن كان المجرَّب له أصل فإن التجربة تكون تصديقاً له ، وإن لم يكن له أصل فإن كانت هذه التجربة في أمور محسوسة فلا شك أنها عمدة ، وإن كانت في أمور شرعية فلا ، القرآن الكريم الاستشفاء به له أصل ، قال الله تعالى : ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ الإسراء/٨٢ فله أصل ، فإذا جربت آيات من القرآن لمرض من الأمراض ونفعت صار هذا النفع تصديقاً لما جاء في القرآن من أنه شفاء للناس ، أما غير الأمور التعبدية فهذه خاضعة للتجربة بلا شك ، فلو أن إنساناً مثلاً له بصيرة فيما يخرج من الأرض من الأعشاب ونحوها خرج إلى البر ، وجمَّع ما يرى أن فيه مصلحة ، وجرب ، فإنه يثبت الحكم به " انتهى.

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة (١/٢٤٦ ، ٢٥٩) ما يخالف ذلك وهو: إن كتابة سورة أو آيات من القرآن في لوح أو طبق أو قرطاس وغسله بالماء، وشرب تلك الغسالة رجاء البركة، أو استفادة علم، أو كسب مال، أو صحة، أو عافية، لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه فعله لنفسه أو غيره، ولا أنه أذن فيه لأحد من أصحابه، أو رخص فيه لأمته مع وجود الدواعي التي تدعو إلى هذا، ولم يثبت في أثر صحيح عن أحد من الصحابة، وعلى هذا فالأولى ترك ذلك، وأن يستغنى عنه بما ثبت في الشريعة من الرقية بالقرآن وأسماء الله الحسنى، وما صح من الأذكار والأدعية النبوية، وليتقرب إلى الله بما شرع، رجاء التوبة، وأن يفرج الله كربته ا.هـ

قلت وقول علماء اللجنة هو الراجح وقد قدمنا تعليقا مطولا في هذه المسألة في الفصل السادس والثلاثون في الذكر على الدابة إذا استصعبت.

(فرع): إذا غير الشخص اسمه، هل يلزمه أن يعق عن نفسه مرة أخرى؟.

قال العثيمين في مجموع فتاواه (١٠/ ٨٥٠): تغيير الاسم إلى ما هو مباح، أحسن إذا تضمن أمراً لا ينبغي، كما غير النبي صلى الله عليه وسلم بعض الأسماء المباحة، ولا يحتاج ذلك إلى إعادة العقيقة كما يتوهمه بعض العامة " انتهى.

(فرع): في حكم ما يسمى بالسبوع.

السنة بالنسبة للمولود أن يعق عنه في يوم سابعه، للغلام شاتان وللجارية شاة، ويسمى ويحلق رأسه، ويتصدق بوزنه فضة كما تقدم.

أما عمل السبوع بصورته المعروفة عند الناس اليوم، فهو من البدع التي حلت محل سنة العقيقة، إذ هو يشتمل على كثير من البدع التي يصحبها اعتقادات منحرفة، كرش الملح ودق الهون لدفع العين، وإيقاد الشموع، ونحو ذلك، والذي ينبغي للمؤمن أن يحرص على السنة ويتمسك بها، ويجتنب البدع.

قال ابن الحاج في المدخل (٣/ ٢٢٧ – ٢٢٨): ثم العجب ممن يدعي الفقر منهم ويعتل به على ترك سنة العقيقة، ويتكلف لبعض العوائد التي أحدثوها ما يزيد على ثمن العقيقة الشرعية. فمن ذلك ما يفعله بعضهم في اليوم السابع من عمل الزلابية أو شرائها وشراء ما تؤكل به ما ثمنه أضعاف ما يفعل به العقيقة الشرعية. هذا ما يفعله بعضهم في اليوم السابع مع وجود النفقة الكثيرة فيه لغير معنى شرعي، بل للبدعة والظهور والقيل والقال. وبعضهم يفعل ذلك أيضاً في اليوم الثاني من الولادة. وبعضهم يفعل ذلك في اليوم السابع، وفي اليوم الثاني والثالث من الولادة. وبعضهم يقتصر على أحدهما ويعتلون في ذلك بكونهم لا يقدرون على العقيقة والعقيقة الشرعية ثمنها أيسر وأخف من ذلك، بل لو اقتصر على ترك ما أحدثوه في العصيدة من البدعة لكان فيه ثمن العقيقة الشرعية وزيادة، لأن العصيدة لا يحتاج إليها إلا النفساء وحدها فزبدية واحدة أو دونها تكفيها وهم يعملون العصيدة ويشترون ما تؤكل به ويفرقون ذلك على الأهل والجيران والمعارف، وهذا شيء لم يتعين عليهم ولم يندبهم الشرع إليه وإن كان إطعام الطعام مندوباً إليه في الشرع الشريف، لكن ما لم يعارض ذلك ترك سنة وهم لو اشتروا بثمن العصيدة وما تؤكل به ما يعق به على الوجه الشرعي، لكان فيه الكفاية وزيادة. ثم يزيدون مع ذلك ما يتخذونه من النُّقل ليلة السابع ويفرقونه في يومه كما تقدم بيانه. وهذا في حق الفقير منهم. ومنهم من يعوض عن النُّقل المذكور حلاوة على صفة معلومة تشبه النُّقل، يسمونها بالمغزدرات وبعضهم يسمونها بالنثور، وذلك من باب السرف والبدعة ومحبة الظهور والخيلاء وترك السنن والاهتبال بأمرها واغتنام بركتها. ثم مع ذلك زادوا عادة ذميمة وهو أنهم لا بد أن يجددوا كسوة لأهل البيت، كذلك كل ما يحتاج إليه البيت حتى الحصير لا بد من تجديدها إلى غير ذلك مما اعتادوه.

فانظر رحمنا الله تعالى وإياك، إلى صرف هذه النفقات وكثرتها وتشعبها ثم إنهم مع ذلك يعتلون لترك العقيقة الشرعية بعدم القدرة عليها. وبعضهم يتداين لتلك العوائد ولبعضها ويعتلون بأن العقيقة لا تجب عليهم، فلا يشغلون ذمتهم بالدين لأجلها ويشغلون ذمتهم بالدين لأجل تلك العوائد، عكس ما يندبون إليه ويطلب منهم في الشرع الشريف. ثم إن التداين لأجل العقيقة الشرعية يخلف على المنفق عليها وييسر عليه وفاء دينها كالأضحية لبركة امتثال السنة فيها، وكذلك في جميع أمور الامتثال ولا شك أن الشيطان اللعين ألقى إليهم ذلك حتى يحرمهم بركة امتثال السنة، لأجل أن فعلها بركة وخير وغنيمة وهي بالنسبة إلى ما يكلفهم من العوائد يسيرة النفقة، وفيها الثواب الجزيل وفي العوائد ضد ذلك، ولو لم يكن من فعل البدعة من الذم، إلا أن النفقة فيها لا تخلف ولا يثاب عليها مع تعبه لأجلها، ففيها التعب دنيا وأخرى ا. هـ

وقال الشيخ علي محفوظ رحمه الله في كتابه "الإبداع في مضار الابتداع": ومنها – أي من البدع – ما يعمل في اليوم السابع من الولادة وليلته من تزيين نحو الإبريق بأنواع الحلي والرياحين من رشح الملح وإيقاد الشموع والدق بالهون ونحوه من الكلمات المعروفة، ثم تعليق شيء من الحبوب مع الملح على الطفل " ا. هـ

وسئل الشيخ عطيه صقر رحمه الله كما في مجموع فتاواه عن: عمل ما يسمى بالسبوع؟

فأجاب: ما يعمل يوم السابع من رَشِّ الملح وإيقاد الشموع والدق بالهاون والكلمات المخصوصة التى ترجع إلى أفكار غير صحيحة لا أصل له فى الدين ا. هـ

ومن تلك البدع: هذه الصينية التي يأتون بها، ويجعلون فيها الماء، وفي وسطها شمعة كبيرة تظل مشتعلة طوال ليلة السبوع، وينام المولود بجانب هذه الصينية حتى اليوم الثاني، ويجعلون بداخلها سبع حبات من الأرز والفول والعدس والحلبة وغيرها، تيمنا للمولود – بزعمهم – بالحياة الرغدة والغنى، وكذلك تلك المبخرة التي يأتون بها، ويجعلون الأم تتخطاها سبع مرات، والأولاد حولها يغنون، والنساء يرشون عليها الحبوب والملح، إلى غير ذلك من البدع المنكرة، علاوة على الإسراف والتبذير اللذين يصحبان – في العادة – عمل هذا السبوع.

أما مجرد توزيع الحلوى والهدايا وحضور الأطفال ونحو ذلك فلا بأس به، ما لم يرتبط باعتقاد فاسد، أو يشتمل على محرم، أو يلغي العقيقة؟

وكثير من الناس يحرص على عمل هذا السبوع المبتدع، ويترك السنة التي حَثَّ عليها النبي صلى الله عليه وسلم، وبهذا يصدق ما ذكره العلماء: أنه ما ابتدع الناس بدعة إلا ما تركوا من السنة مثلها.

قال الشاطبي رحمه الله في الاعتصام (١/ ١٥): " ما من بدعة تحدث إلا ويموت من السنن ما هو في مقابلتها، حسبما جاء عن السلف في ذلك. فعن ابن عباس قال: ما يأتي على الناس من عام إلا أحدثوا فيه بدعة وأماتوا فيه سنة، حتى تحيا البدعة وتموت السنن. وفي بعض الأخبار: لا يحدث رجل بدعة إلا ترك من السنة ما هو خير منها. وعن لقمان بن أبي إدريس الخولاني أنه كان يقول: ما أحدثت أمة في دينها بدعة إلا رفع بها عنهم سنة.

وعن حسان بن عطية قال: ما أحدث قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سنتهم مثلها ثم لم يعدها إليهم إلى يوم القيامة.

إلى غير ذلك مما جاء في هذا المعنى وهو مشاهد معلوم " انتهى.

(فرع): هل يسن تهنئة من رزق بمولود بهذه الصيغة (بارك الله لك في الموهوب وشكرت الواهب وبلغ أشده ورزقت بره).

هذا الدعاء (بارك الله لك في الموهوب وشكرت الواهب وبلغ أشده ورزقت بره)

يروى عن الحسن البصري رحمه الله، ولم يثبت عنه بسند صحيح، بل طرقه إليه شديدة الضعف، ولا يروى مرفوعاً أصلاً، وإنما الذي ثبت في هذا المقام الدعاء والتبريك دون تخصيص صيغة معينة ففي صحيح البخاري عن أسماء رضي الله عنها قالت (حملت بعبد الله بن الزبير، فخرجت وأنا متم فأتيت المدينة فنزلت بقباء فولدته بقباء، ثم أتيت به النبي صلى الله عليه وسلم، فوضعته في حجره، ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل في فيه، فكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم حنكه بتمرة ثم دعا له وبرك عليه، وكان أول مولود ولد في الإسلام)، وفي صحيح البخاري كذلك عن أبي موسى رضي الله عنه قال: (قال ولد لي غلام فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه إبراهيم فحنكه بتمرة ودعا له بالبركة ودفعه إلي وكان أكبر ولد أبي موسى) ولو كان هذا الدعاء وغيره من الأدعية المشهورة في هذا الباب مسنونة بعينها لبينها رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته، فلما لم يرد ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مع وجود سببه، علم أنه ليس هناك صيغة معينة مسنونه تستحب أكثر من غيرها للدعاء للمولود، والله تعالى أعلم وأحكم.

(فرع): حكم كتابة لفظ الجلالة على جبين المولود بالكحل أو غيره؟

قال العلامة ابن باز في فتاوى نور على الدرب (١٨/ ٢٤٤): لا يجوز كتب أسماء الله على الولد ولا غير الولد، ولا على الملابس ولا على الفرش تنزيهًا لاسم الله واحترامًا له؟

(فرع): سئل العلامة ابن باز في فتاوى نور على الدرب (١٨/ ٢٤٤): عندنا اعتقاد يا سماحة الشيخ بأنه إذا لم يكحل المولود قبل بلوغه أربعين يومًا يصبح غباش في عينيه، أي أنه لا يرى جيدًا، هل هذا صحيح؟

فأجاب: هذا كلام لا أعرف له أصلاً.

(فرع): سئل العلامة ابن باز في فتاوى نور على الدرب (١٨/ ٢٤٥): من العادات عندنا أنهم يذبحون كبشًا في محلّ المكان الذي يقع عليه المولود عند ولادته، فما حكم الشرع في ذلك؟

فأجاب: هذا من المنكرات، وهو بدعة، ويوضحه قول النبي صلى الله عليه وسلم: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» يعني في ديننا. وهذا لا أصل له في الدّين أن يذبح في مكان المولود ذبيحة، ويقول صلى الله عليه وسلم: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردّ» يعني مردود.

(فرع): سئل العلامة العثيمين رحمه الله عن: امرأة تسأل: إن من عادتهن إذا ولد لهم ولد وبدأ في المشي، فإنه يقام بهذه المناسبة احتفال يدعى إليه الجيران، ويعتبر مناسبة غير عادية، وفي هذا الاحتفال تقوم أم المولود بنثر الحلوى على رأسه تفاؤلاً وإظهاراً للفرح والسرور، فما حكم هذا الاحتفال، وهل مثل هذا الاحتفال لنجاح الأولاد في المدرسة؟

فأجاب: "أما الفرح في المناسبات التي تسر فلا بأس به، وهو يفعل ما يمكن بشرط ألا يتضمن محرماً أو اعتقاداً؛ لأن هذه من الأمور الطبيعية التي تدعو إليها الفطرة، كل إنسان يفرح في المناسبات يحصل مثل هذا، ولا أرى في هذا بأسا" انتهى من "الفتاوى الثلاثية".

(فرع): هل يجوز إعطاء هدية من المال عند الولادة للأب أو الأم؟

قال العلامة العثيمين في فتاوى نور على الدرب (ص٣٤، ٣٥): "نعم، الهدية للمولد عند ولادته لا بأس بها في الأصل؛ لأن الأصل في الهدية بل وفي جميع المعاملات الحل والصحة، إلا ما قام الدليل على تحريمه.

فإذا جرت العادة بأن الناس إذا ولد لهم الولد أهدى إليه أقاربه شيئا من المال، فلا بأس أن يفعل ذلك الإنسان تبعا للعادة والعرف، لا تعبدا بذلك لله عز وجل، ولأنني لا أعلم شيئا من السنة الآن على استحباب ذلك، لكنها عادة معروفة عند الناس اليوم ومألوفة، إلا أن هذه العادة إذا تضمنت ضررا على أحد فإن الضرر ممنوع، فلو كانت هذه العادة تثقل كاهل الزوج، بحيث تلح الزوجة على زوجها أن يعطيها هذا المال الذي يثقل كاهله لتؤديه لمن ولد لها الولد، فإن ذلك ينهى عنه، لما فيه من أذية الزوج وإحراجه، أما ما جرت به العادة من التهادي بالشيء اليسير الذي يجلب المودة والمحبة فلا بأس به " انتهى.

(فرع): سئل العلامة العثيمن كما في مجموع فتاواه (٢٥/ ٢١١) عن: الهدايا التي تقدم للأطفال حديثي الولادة هل للأم التصرف فيها بإهداء أو بيع أو نحوه؟

فأجاب: – رحمه الله– بقوله: الهدايا التي يهدى للمولود أول ما يولد هي ملك له، والأم ليس لها ولاية على ولدها مع وجود أبيه، وعلى هذا فلا يحل لها أن تتصرف فيها إلا بإذن أبيه، فإذا أذن فلا بأس، وسواء كان المولود بنتا أو ابنا الحق في المال للأب لا للأم.

(فرع): هل يجوز إعطاء الممرضة أو غيرها مالا أو ما يسمى بحلاوة المولود؟

نعم الأصل جواز إعطاء الهدية للبشير، الذي يخبر بخبر سار كمولود أو قدوم غائب ونحو ذلك من الأخبار السارة.

والدليل على ذلك حديث البخاري (٤٤١٨) ومسلم (٢٧٦٩) في قصة توبة الله تعالى على كعب بن مالك رضي الله بعد تخلفه عن غزوة تبوك، قال كعب ( ... فلما جاءني الذي سمعت صوته يبشرني نزعت له ثوبي فكسوته إياهما ببشراه، والله ما أملك غيرهما يومئذ، واستعرت ثوبين فلبستهما وانطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم) الحديث.

قال النووي رحمه الله في شرح مسلم في ذكر فوائد هذا الحديث: الفائدة السادسة والعشرون: استحباب إكرام المبشر بخلعة أو نحوها " انتهى.

وجاء في "الموسوعة الفقهية" (٨/ ٩٤): " وفي قصة كعب أنه لما جاءه البشير بالتوبة ، نزع له ثوبيه وكساهما إياه نظير بشارته، ونقل الأبي عن القاضي عياض أنه قال: وهذا يدل على جواز البشارة والتهنئة بما يسر من أمور الدنيا والآخرة ، وإعطاء الجعل –شيء من المال– للمبشر، وفي حديث كعب: مشروعية الاستباق إلى البشارة بالخير " انتهى.

المسألة التاسعة: أحكام عامة في تسمية المولود.

اعلم رحمني الله وإياك إن الاسم عنوان المسمى، ودليل عليه، وضرورة للتفاهم معه ومنه وإليه، وهو للمولود زينة ووعاء وشعار يدعى به في الآخرة والأولى، وتنويه بالدين، وإشعار بأنه من أهله – وانظر إلى من يدخل في دين الله (الإسلام) كيف يغير اسمه إلى اسم شرعي، لأنه له شعار – ثم هو رمز يعبر عن هوية والده، ومعيار دقيق لديانته، وهو في طبائع الناس له اعتباراته ودلالاته، فهو عندهم كالثوب، إن قصر شان، وإن طال شان.

ولهذا صار من يملك حق التسمية وهو الأب مأسوراً في قالب الشريعة ولسانها العربي المبين، حتى لا يجني على مولوده باسم يشينه.

ومن أبرز سماته: أن لا يكون في الاسم تشبه بأعداء الله، ذلك النوع من الاسم الذي تسابق إليه بعض أهل ملتنا، نتيجة اتصال المشارق بالمغارب، أو عرض إعلامي فاسد، على حين غفلة من أناس، وجهل من آخرين، وخفض جناح وتراخ في القبض على فاضل الأخلاق.

وسبحان الله! كم وقع في حبائلها من أناس يشار إليهم.

كم من عظيم القدر في نفسه * قد نام في جبة ملاح

ألا إنه ليرثى لحالهم، إذ كيف تراه متسلسلاً من أصلاب إسلامية كالسبيكة الذهبية، ثم تموج به الأهواء فيصبغ مولوده بهوية أجنبية، مسمياً له بأسماء غضب الله عليهم من اليهود والنصارى والشيوعيين وغيرهم من أمم الكفر؟!

فعلى المسلمين العناية في تسمية مواليدهم بما لا ينابذ الشريعة بوجه، ولا يخرج عن سنن لغة العرب، حتى إذا أتى إلى بلادهم الوافد، أو خرج منها القاطن، فلا يسمع الآخرون إلا: عبدالله، وعبدالرحمن، ومحمدًا، وأحمد، وعائشة، وفاطمة ... وهكذا من الأسماء الشرعية في قائمة يطول ذكرها، زخرت بها كتب السير والتراجم.

أما تلك الأسماء الأعجمية المولدة لأمم الكفر المرفوضة لغة وشرعاً، والتي قد بلغ الحال من شدة الشغف بها: التكني بأسماء الإناث منها، وهذه معصية المجاهرة، مضافة إلى معصية التسمية بها، فاللهم لا شماتة.

ومنها: آنديرا، جاكلين، جولي، ديانا، سوزان – ومعناها: الإبرة أو المحرقة – فالي، فكتوريا، كلوريا، لارا، لندا، ليسندا، مايا، منوليا، هايدي، يارا.

وتلك الأسماء الأعجمية – فارسية أو تركية أو بربرية –: مرفت، جودت، حقي، فوزي، شيريهان، شيرين، نيفين، وأيضا ... زوزو، فيفي، ميمي.

وتلك الأسماء الغرامية الرخوة المتخاذلة: أحلام، أريج، تغريد، غادة، فاتن، ناهد، هيام، وهو بضم الهاء: ما يشبه الجنون من العشق أو داء يصيب الإبل، وبفتحها: الرمل المنهار الذي لا يتماسك. وهكذا في سلسلة يطول ذكرها.

أنادي بلسان الشريعة الإسلامية على المسلمين أن يتقوا الله، وأن يلتزموا بأدب الإسلام وسنة النبي صلى الله عليه وسلم، وأن لا يؤذوا السمع والبصر في تلكم الأسماء المرذولة، وأن لا يؤذوا أولادهم بها، فيحجبوا بذلك عنهم زينتم: الأسماء الشرعية.

وما هذه إلا ظاهرة مرضية مؤذية، يجب على من بسط الله يده أن يصدها عن مواليد المسلمين، فليزمهم عن طريق الأحوال المدنية بالأسماء المشروعة فحسب، فلا يسجل إلا ما كان شرعياً.

وإذا كانت القوانين تصدر في فرنسا وغيرها لضبط اختيار أسماء المواليد حتى لا تخرج عن تاريخهم، ولا تعارض مع قيمهم الوطنية، وإذا لزم المسلمون في بلغاريا بتغيير أسمائهم الإسلامية، فنحن في الالتزام بدين الله (الإسلام) أحق من أمم الكفر.

وفي تسمية المولود على هدي النبوة وأنوارها، وميدان العربية ولسانها أجر، وله من عاجل البشرى في ذلك أجر ومثوبة على حسن الاختيار وفضل الاقتداء بالإسلام والسنة، فهو مبارك على نفسه ومولوده وأمته، ولأنتشله من دائرة التبعية الماسخة والمتابعة المذلة في أدواء المشابهة، والأسماء الغثة المائعة، وتلك التي قد يبدو لها جرس وبريق وهي تحمل معاني مرذولة مخذولة، استجابة لثقافة وافدة تناهضه في دينه وخلقه ولغته، وتشحنه بأنواع الأذايا والبلايا الصارفة له عن عزته مسلماً، فتحوله إلى عامل يساهم – وبدون مقابل– في نشر أسباب الوهن والإيذاء والاسترخاء لأمته.

إن حجب الاسم الشرعي عن المولود سابقة لتفريغه من ذاته، وانقطاع للعنوان الإسلامي في عمود نسبه، فضلاً عما يتبع ذلك من الإثم والجناح.

وأقول (الكلام للدكتو بكر بن عبد الله أبو زيد): إنني تأملت عامة الذنوب والمعاصي فوجدت الذنوب والمعاصي إذا تاب العبد منها، فإن التوبة تجذمها وتقطع سيئ أثرها لتوها، فكما أن الإسلام يجب ما قبله – وأكبره الشرك، فإن التوبة تجب ما قبلها متى اكتملت شروطها المعتبرة في شرعًا، وهي معلومة أو بحكم المعلومة.

لكن هناك معصية تتسلسل في الأصلاب، وعارها يلحق الأحفاد من الأجداد، ويتندر بها الرجال على الرجال، والولدان على الولدان، والنسوة على النسوان، فالتوبة منها تحتاج إلى مشوار طويل العثار، لأنها مسجلة في وثائق المعاش من حين استهلال المولود صارخاً في هذه الحياة الدنيا إلى ما شاء الله من حياته، في: شهادة الميلاد،

وحفيظة النفوس، وبطاقة الأحوال، والشهادات الدراسية، ورخصة القيادة، والوثائق الشرعية .. إنها تسمية المولود التي تعثر فيها الأب، فلم يهتد لاسم يقره الشرع المطهر ويستوعبه اللسان العربي، وتستلهمه الفطرة السليمة.

وهذه واحدة من إفرازات التموجات الفكرية التي ذهبت بعضها بالآباء كل مذهب، كل بقدر ما أثر به من ثقافة وافدة، وكان من أسوئها ما نفث به بعض المستغربين منا من عشق وكلف وظمأ شديد لأسماء الكافرين، والتقاط كل اسم رخو متخاذل، وعزوف سادر عن زينة المواليد: الأسماء الشرعية.

وهكذا سرت هذه الأسماء الأجنبية عنا من كل وجه: عن لغتنا، وديننا، وقيمنا، وأخلاقنا، وكرامتنا، مطوحة الغفلة بنا حينا، والتبعية المذلة أحياناً، فتولدت هذه الفتنة العمياء الصماء في صفوف المسلمين، وانحسرت هذه الزينة عمن شاء الله من مواليدهم.

فهذا الوليد في أي دار من دور المسلمين حجبت عنه زينته (الاسم الشرعي) وجلل بلباس أجنبي عنه (اسم أعجمي) قاتم، كدر، يؤذي الأسماع خبره، ويرهق البصائر مخبره.

وإذا كان الكتاب يقرأ من عنوانه، فإن المولود يعرف دينه من اسمه، فكيف نميز أبناء المسلمين وفينا من يسميهم بأسماء الكافرين؟!

فعجيب – والله – ممن يحجب عن مولوده شعاره فيلج هذه المضايق، ليختار اسماً منابذاً للشرع، شططاً عن لسان العرب، متغلغلاً في قتام العجمة المولدة، فكأنما ضاقت عليه لغة العرب فلم يجد فيها ما يتسع لاسم مولوده.

وأعجب من هذا أنك لا ترى منتشراً في الكافرين من يتسمى بالأسماء الخاصة بالمسلمين، ألا أن هذه عزة الكافر وهي مرذولة، أما عزة المسلم فهي محمودة مطلوبة، فكيف نفرط فيها، ونتحول إلى أتباع لأعدائنا، نتبع السنن، وهجر السنن؟! فلا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم، وإنا لله وإنا إليه راجعون، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

وهنا أذكر حقيقة تاريخية مهمة، هي: أن التزام لفظة (ابن) بين اسم الابن وأبيه مثلاً كانت لا يعرف سواها على اختلاف الأمم، ثم لظاهرة تبني غير الرشدة في أوربا صار المتبني يفرق بين ابنه لصلبه فيقول (فلان ابن فلان)، وبين ابنه لغير صلبه فيقول: (فلان فلان)، بإسقاط لفظة (ابن)، ثم أسقطت في الجميع، ثم سرى هذا الإسقاط إلى المسلمين في القرن الرابع عشر الهجري فصاروا يقولون مثلاً: محمد عبدالله!

وهذا أسلوب مولد، دخيل، لا تعرفه العرب، ولا يقره لسانها، فلا محل له من الإعراب عندها.

وهل سمعت الدنيا فيمن يذكر نسب النبي صلى الله عليه وسلم فيقول: محمد عبدالله! ولو قالها قائل لهجن وأدب، فلماذا نعدل عن الاقتداء وهو أهدى طريقاً وأعدل سبيلاً وأقوم قيلاً؟!

وانظر إلى هذا الإسقاط كيف كان داعية الاشتباه عند اشتراك الاسم بين الذكور والإناث، مثل: أسماء وخارجة، فلا يتبين على الورق إلا بذكر وصلة النسب: (ابن) فلان أو (بنت) فلان.

(فرع): في أهمية الاسم وآثاره على المولود ووالديه وأمته:

لا بد – قبل – من الوقوف على حقيقة الاسم: فقيل: مشتق من الوسم، بمعنى: العلامة، ولهذا قيل له: اسم، لأنه يسم من سمي به ويعلم عليه، وهذا في القرآن الكريم كثير، كما قال الله تعالى: {يا زكريا إنا نبشرك بغلام اسمه يحيى لم نجعل له من قبل سميا}. [مريم: ٧]. وقيل: من السمو بمعنى: العلو.

وجائز اجتماع المعنيين في خصوص تسمية الآدميين من المسلمين، فيكون الاسم من العلامة السامية العالية.

وجمعه على: أسماء، وأسام، وأسامي.

فحقيقة الاسم للمولود: التعريف به، وعنونته بما يميزه على وجه يليق بكرامته آدمياً مسلماً. ولهذا اتفق العلماء على وجوب التسمية للرجال والنساء كما في مراتب الإجماع لابن حزم " (ص١٥٤).

وعليه، فإذا لم تكن تسمية، بقي المولود مجهولاً غير معلوم، مختلطاً بغيره غير متميز، إذ الاسم يحدد المولود ويميزه ويعرف به.

وانظر كيف كان الإسناد عند المحدثين إذا جاء فيه من أبهم اسمه أو أهمل، صار السند من قسم الضعيف حتى يعرف، للوقوف على حاله.

فإذا ناقض الأب هذه الحقيقة الشرعية، فعدل إلى اختيار اسم لا يقره الشرع ولا يسعه لسان العرب، أحدث هذا الاختيار صراعاً وتناقضاً بين كرامته آدمياً مسلماً وبين عنوانه الذي لم يحسن اختياره. فمن حقيقته هذه نعرف أهميته، ولماذا يقترن بها من أوليات مهمة.

فالاسم هو أول ما يواجه المولود إذا خرج من ظلمات الأرحام.

والاسم أول صفة تميز في بني جنسه.

والاسم أول فعل يقوم به الأب مع مولوده مما له صفة التوارث والاستمرار.

والاسم أول وسيلة يدخل بها المولود في ديوان الأمة.

فمن حقيقته وأولياته تبدو أهميته، ويزيد في ظهورها أن الاسم مع أنه أمر معنوي لا ثمن له يدفع مقابل الاختيار، فهو ينافس المال في المحافظة عليه، وعدم التفريط به، والمنازعة في تحويره والاعتداء عليه.

قال الجاحظ في كتاب الحيوان (٣/ ٢٨): " كان عندنا حارس يكني أبا خزيمة فقلت يوماً وقد خطر على بالي: كيف اكتني هذا العلج الألكن بأبي خزيمة؟ ثم رأيته فقلت له: خبرني عنك، أكان أبوك يسمى خزيمة؟ قال: لا. قلت: فجدك أو عمك أو خالك؟ قال: لا. قلت: فلك ابن يسمي خزيمه؟ قال: لا. قلت: فكان لك مولى يسمى خزيمه؟ قال: لا. قلت: فكان في قريتك رجل صالح أو فقيه يسمى خزيمة؟ قال: لا. قلت: فلم اكتنيت بأبي خزيمة وأنت علج ألكن، وأنت فقير، وأنت حارس؟ قال: هكذا اشتهيت. قلت: فلأي شئ اشتهيت هذه الكنية من بين جميع الكنى؟ قال: ما يدريني؟ قلت: فتبيعها الساعة بدينار وتكتني بأي كنية شئت؟ قال: لا والله، ولا بالدنيا وما فيها " ا. هـ

فيا أيها المسلم! أكرر مؤكداً، وبالحق مذكراً: إن الاسم عنوان المسمى فإذا كان الكتاب يقرأ من عنوانه، فإن المولود يعرف من اسمه في معتقده ووجهته، بل اعتقاد من اختار له هذا الاسم ومدى بصيرته وتصوره.

فاسم المولود وعاء له، وعنوان عليه، فهو مرتبط به، ومن خلال دلالته يقوم المولود ووالده وحال أمته، وما هنالك من مثل وأخلاق وقيم، فهو يدل على المولود لشدة المناسبة بين الاسم والمسمى، وهذا أمر قدره العزيز العليم، وألهمه نفوس العباد، وجعله في قلوبهم.

وقل أن يوجد لقب مثلاً إلا وهو يتناسب أو يقارب مع الملقب به.

ومن المشهور في كلام الناس: الألقاب تنزل من السماء، فلا تكاد تجد الاسم الغليظ الشنيع إلا على مسمى يناسبه وعكسه بعكسه.

ومن المنتشر قولهم: " لكل مسمى من اسمه نصيب ".

وقيل: وقل إن أبصرت عيناك ذا لقب *إلا ومعناه في اسم منه أو لقب.

والأسماء قوالب للمعاني ودالة عليها، ولهذا، فمن أصول لسان العرب: أن المعنى يؤخذ من المبنى ويدل عليه.

ولهذا نرى – كما قال ابن القيم رحمه الله تعالى –:

أكثر السفلة أسماؤهم تناسبهم، وأكثر الشرفاء والعلية أسماؤهم تناسبهم.

ولهذا كان بعض الناس إذا رأى شخصاً، تخيل اسمه، فكان كما تصور، فلا يكاد يخطئ.

فحقاً إن للأسماء تأثيرات في المسميات، في الحسن، والقبح، والخفة والثقل، واللطافة والكثافة.

فأحسن أيها المسلم – بارك الله فيما رزقك – إلى مولودك وإلى نفسك وإلى أمتك باختيار الاسم الحسن في لفظه ومعناه.

وبالجملة، فهو الرمز الذي يعبر عن هوية من اختار الاسم والمعيار الدقيق لثقافته.

ومن الدارج في كلام الناس: " من اسمك أعرف أباك ".

والاسم يربط المولود بهدي الشريعة وآدابها، ويكون الوليد مباركاً فيذكر اسمه بالمسمى عليه من نبي أو عبد صالح، ليحصل على فضل الدعاء والاقتداء بهدي السلف الصالح، فتحفظ أسماؤهم، ويذكر بأوصافهم وأحوالهم، وتستمر سلسلة الإصلاح في عقب الأمة ونسلها.

وفيه إشباع نفس المولود بالعزة والكرامة، فإنه حين يشب عن طوقه، ويميز بين خمسة وستة، ويكون في سن التساؤلات (السابعة من عمره)، يبدو هذا السؤال: على ما سميتني يا أبتاه؟ ولماذا اخترت هذا الاسم؟ وما معناه؟ حينئذ يقع الأب في غمرة السرور إن كان أحسن الاختيار، أو يقع في ورطة أمام ابنه القاصر عن سن البلوغ، فتنكشف ضحالة الأب، وسخف عقله، فكان الأب من أول مراحل تربيته لابنه يلبسه لباساً أجنبياً عنه، ويضعه في وعاء لا يلائمه، وهذا انحراف عن سبيل الهدى والرشاد، وصدق النبي صلى الله عليه وسلم: " ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه .. حديث ". وبالجملة، فالاسم هو الوعاء الذي يستقر في مشموله المولود، فإذا استكملت اسمه الثلاثي مثلاً، حصل لك التصور الأولى عنه، وتسابقت إلى ذهنك دلالات هذه الأسماء لتكييف هذا الإنسان وتقويمه.

وإذا كانت هذه من آثار الاسم على الولد ووالده، فانظر من وراء هذا ماذا يلحق الأمة من تكثيف هذه الأسماء المحرمة، وبخاصة الغربية منها:

فللأسم تأثير على الأمة في سلوكها وأخلاقياتها على حد قول النبي صلى الله عليه وسلم: " من سن في الإسلام سنة حسنة، فله أجرها وأجر من عمل بها "

ويعطي رؤية واضحة لمدى تأثير التموجات الفكرية والعقدية على الأمة وانحسارها عن أخلاقياتها وآدابها.

وإن حسن الاختيار يدل على أكثر من معنى، فهو يدل على مدى ارتباط الأب المسلم بهدي النبي صلى الله عليه وسلم، ومدى سلامة تفكيره من أي مؤثر يصرفه عن طريق الرشد والاستقامة والإحسان إلى المولود بالاسم الحسن.

وبناء على ما تقدم، صار حسن الاختيار لاسم المولود من الواجبات الشرعية.

(فرع): جاءت السنة النبوية عن النبي صلى الله عليه وسلم في وقت التسمية على ثلاثة وجوه:

١ – تسمية المولود يوم ولادته.

٢ – تسميته إلى ثلاثة أيام من ولادته.

٣ – تسميته يوم سابعه.

وهذا اختلاف تنوع يدل على أن في الأمر سعة والحمد لله رب العالمين.

ولا خلاف في أن الأب أحق بتسمية المولود، وليس للأم حق منازعته، فإذا تنازعا فهي للأب.

وبناءً على ذلك فعلى الوالدة عدم المشادة والمنازعة، وفي التشاور بين الوالدين ميدان فسيح للتراضي والألفة وتوثيق حبال الصلة بينهم.

كما أنه ثبت عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم أنهم كانوا يعرضون مواليدهم على النبي صلى الله عليه وسلم فيسميهم، وهذا يدل على أن على الأب عرض المشورة في التسمية على عالم بالسنة أو من أهل السنة يثق بدينه وعلمه، ليدله على الاسم الحسن بمولوده.

وكما أن التسمية من حق الأب، فإن المولود ينسب إلى أبيه لا إلى أمه، ويدعى بأبيه لا بأمه، فيقال في إنشاء التسمية: فلان ابن فلان، فلا يقال: ابن فلانة، ويقال في دعاءه ومناداته والإخبار عنه: يا ابن فلان، ولا يقال: يا ابن فلانة، قال الله تعالى: ﴿ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله﴾ [الأحزاب:٥].

والدعاء يستعمل استعمال التسمية، فيقال: دعوت ابني زيدًا، أي: سميته، قال الله تعالى: ﴿لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً﴾ [النور: ٦٣]، وذلك خطاب من كان يقول للنبي صلى الله عليه وسلم: يا محمد! أي: قولوا: يا رسول الله! يا نبي الله! ولهذا يدعى الناس يوم القيامة بآبائهم: فلان ابن فلان، كما ثبت الحديث بذلك عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم: " إن الغادر يرفع له لواء يوم القيامة، يقال: هذه غدرة فلان ابن فلان ". رواه البخاري ومسلم وترجم عليه البخاري بقوله: " باب ما يدعى الناس بآبائهم"

وهذا من أسرار التشريع، إذ النسبة إلى الأب أشد في التعريف وأبلغ في التمييز، لأن الأب هو صاحب القوامة على ولده وأمه في الدار وخارجها، ومن أجله يظهر في المجامع والأسواق، ويركب الأخطار في الأسفار لجلب الرزق الحلال والسعي في مصالحهم وشئونهم، فناسبت النسبة إليه لا إلى ربات الخدور، ومن أمرهن الله تعالى بقوله: ﴿وقرن في بيوتكن﴾ [الأحزاب: ٣٣].

(فرع): يجب على الأب اختيار الاسم الحسن في اللفظ والمعنى، في قالب النظر الشرعي واللسان العربي، فيكون: حسناً، عذباً في اللسان، مقبولاً للأسماع، يحمل معنى شريفاً كريماً، ووصفاً سابقاً خالياً مما دلت الشريعة على تحريمه أو كراهته، مثل: لوثة العجمة، وشوائب التشبه، والمعاني الرخوة.

ومعنى هذا أن لا تختار اسماً إلا وقد قلبت النظر في سلامة لفظه، ومعناه، على علم ووعي وإدراك، وإن استشرت بصيراً في سلامته مما يحذر، فهو أسلم وأحكم.

ومن الجاري قولهم: حق الولد على والده أن يختار له أمة كريمة، وأن يسميه اسماً حسناً وأن يورثه أدباً حسناً.

والأسماء المشروعة رتب ومنازل في الاستحباب والجواز وهي على الترتيب الآتي:

١ – استحباب التسمية بهذين الاسمين: عبدالله، وعبدالرحمن، وهما أحب الأسماء إلى الله تعالى، كما ثبت الحديث بذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما الذي رواه مسلم وأبو داود وغيرهما، وذلك لاشتمالهما على وصف العبودية التي هي الحقيقة للإنسان.

وقد خصهما الله في القرآن بإضافة العبودية إليهما دون سائر أسمائه الحسنى، وذلك في قوله تعالى: (وأنه لما قام عبد الله يدعوه) [الجن: ١٩]، وقوله سبحانه: (وعباد الرحمن) [الفرقان:٦٣]، وجمع بينهما في قوله تعالى: (قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أيا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى) [الإسراء: ١١٠].

وقد سمى النبي صلى الله عليه وسلم ابنه عمه العباس: عبدالله رضي الله عنهما.

وفي الصحابة رضي الله عنهم نحو ثلاثمائة رجل كلاً منهم اسمه عبدالله، وبه سمي أول مولود للمهاجرين بعد الهجرة إلى المدينة: عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما.

٢ – ثم استحباب التسمية بالتعبيد لأي من أسماء الله الحسنى، مثل: عبدالعزيز، عبدالملك، وأول من تسمى بهما ابنا مروان بن الحكم.

والرافضة لا تسمي بهذين الاسمين منابذة للأمويين، وهذا محض عدوان واعتداء (وهذا شأنهم في مجموعة من الأسماء، منها: سائر أسماء بني أمية مثل: معاوية، ويزيد، ومروان، وهشام ... ، وقد حرموا أنفسهم من التسمي باسم عبدالرحمن، لأن قاتل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، هو عبدالرحمن بن ملجم).

وأسماء الله توقيفية بدليل من كتاب أو سنة –كما هو معلوم–.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى أن الهروي رحمه الله تعالى قد سمى أهل بلده بعامة أسماء الله الحسنى، قال: وكذلك أهل بيتنا.

والحمد لله، قل بيت من بيوت المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها إلا وفيه من هذه الأسماء الكريمة المعبدة باسم الله تعالى، أو المحمدة باسم من أسماء نبينا ورسولنا محمد صلى الله عليه وسلم، وإذا قرأت عمود النسب لأي علم من أعلام المسلمين في كتب التراجم، وجدت الأمر كذلك، فلنكن هكذا، ولنصل الخلف بهدي السلف.

٣ – التسمية بأسماء أنبياء الله ورسله، لأنهم سادات بني آدم وأخلاقهم أشرف الأخلاق وأعمالهم أزكي الأعمال، فالتسمية بأسمائهم تذكر بهم وبأوصافهم وأحوالهم. وقد أجمع العلماء على جواز التسمية بها، إلا ما يؤثر عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه من أنه كتب: " لا تسموا أحداً باسم نبي " رواه الطبري. وهذا

النهي منه رضي الله عنه لئلا يبتذل الاسم وينتهك، لكن ورد ما يدل على رجوعه عن ذلك، كما قرره الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في الفتح (١٠/ ٥٧٣). .

والتسمية ببعضها منتشرة في صدر هذه الأمة وسلفها، وقد سمى النبي – صلى الله عليه وسلم – ابنه باسم أبيه إبراهيم، فقال – صلى الله عليه وسلم –: " ولد لي الليلة غلام فسميته باسم أبي إبراهيم صلى الله عليه وسلم " رواه مسلم.

وبه سمى صلى الله عليه وسلم أكبر ولد أبي موسى رضي الله عنه.

وعن يوسف بن عبدالله بن سلام، قال " سماني النبي صلى الله عليه وسلم يوسف " رواه البخاري في "الأدب المفرد " والترمذي في " الشمائل "، وقال ابن حجر: " سنده صحيح ".

وأفضل أسماء الأنبياء: أسماء نبينا ورسولنا محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم وعلى إخوانه من النبيين والمرسلين أجمعين.

وبعد الإجماع على جواز التسمية باسمه صلى الله عليه وسلم اختلف العلماء في حكم الجمع بين اسمه وكنيته: محمد أبو القاسم.

قال ابن القيم في الزاد (٢/ ٣٤٧): " والصواب أن التسمي باسمه جائز، والتكني بكنيته ممنوع منه، والمنع في حياته أشد، والجمع بينهما ممنوع منه ": انتهى.

وهاهنا لطيفة عجيبة، وهي أن أول من سمى أحمد بعد النبي صلى الله عليه وسلم هو: أحمد الفراهيدي البصري والد الخليل صاحب العروض، والخليل مولود سنة (١٠٠هـ).

٤ – التسمية بأسماء الصالحين من المسلمين، فقد ثبت من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه عن النبي – صلى الله عليه وسلم –: " أنهم كانوا يسمون بأسماء أنبيائهم والصالحين من قبلهم " رواه مسلم.

وصحابة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – هم رأس الصالحين في هذه الأمة، وهكذا من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وقد كان لصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم نظرًا لطيفا في ذلك، فهذا الصحابي الزبير بن العوام رضي الله عنه سمى ولده – وهم تسعة – بأسماء بعض شهداء بدر رضي الله عنهم، وهم: عبدالله، المنذر، عروة، حمزة، جعفر، مصعب، عبيدة، خالد، عمر.

وهكذا يوجد في المسلمين من سمي أولاده بأسماء الخلفاء الأربعة الراشدين رضي الله عنهم: عبدالله (أبو بكر)، عمر، عثمان، علي، رضي الله عنهم، ومن سمى بناته بأسماء أمهات المؤمنين زوجات النبي صلى الله عليه وسلم، وهكذا ...

٥ – ثم يأتي من الأسماء ما كان وصفاً صادقاً للإنسان بشروطه وآدابه، وإليك بيانها في المسألة بعده.

مسألة: في شروط التسمية وآدابها من نصوص السنة، أمراً ونهياً ودلالة وإرشاداً، وبمقتضى قواعد الشريعة وأصولها، يتبين أن اسم المولود يكتسب الصفة الشرعية متى توفر فيه هذان الشرطان:

الشرط الأول: أن يكون عربياً، فيخرج به كل اسم أعجمي، ومولد ودخيل على لسان العرب.

الشرط الثاني: أن يكون حسن المبنى والمعنى لغة وشرعاً، ويخرج بهذا كل اسم محرم أو مكروه، إما في لفظه أو معناه أو فيهما كليهما، وإن كان جارياً في نظام العربية، كالتسمي بما معناه التزكية، أو المذمة، أو السب، بل يسمى بما كان صدقاً وحقاً.

قال الطبري رحمه الله: " لا ينبغي التسمية باسم قبيح المعنى، ولا باسم يقتضي التزكية له، ولا باسم معناه السب، ولو كانت الأسماء إنما هي أعلام للأشخاص، ولا يقصد بها حقيقة الصفة. لكن وجه الكراهة أن يسمع سامع بالاسم، فيظن أنه صفة للمسمى، فلذلك كان صلى الله عليه وسلم يحول الاسم إلى ما إذا دعى به صاحبه كان صدقاً ".

قال: " وقد غير رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عدة أسماء " انتهى.

وللأسماء أيضا جملة آداب يحسن أخذها بالاعتبار ما أمكن:

١ – الحرص على اختيار الاسم الأحب فالمحبوب حسبما سبق من بيان لمراتبه في المسألة السابقة.

٢ – مراعاة قلة حروف الاسم ما أمكن.

٣ – مراعاة خفة النطق به على الألسن.

٤ – مراعاة التسمية بما يسرع تمكنه من سمع السامع.

٥ – مراعاة الملائمة، فلا يكون الاسم خارجاً عن أسماء، أهل طبقته وملته وأهل مرتبته.

وهذا أدب مهم رفيع، وإحساس مرهف لطيف، نبه عليه العلامة الماوردي رحمه الله في كتابه "نصيحة الملوك". (ص١٦٧) فقال: " فإذا ولد المولود، فإن من أول كراماته له وبره به أن يحليه باسم حسن وكنية لطيفة شريفة، فإن للاسم الحسن موقعاً في النفوس مع أول سماعه.

وكذلك أمر الله عباده، وأوجب عليهم أن يدعوه بالأسماء الحسنى: (ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في أسمائه) [الأعراف: ١٨٠]، وأمر أن يصفوه بالصفات العلى، فقال: (قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أيا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى) [الإسراء: ١١٠].

واختار النبي صلى الله عليه وسلم أسماء أولاده اختياراً، وآثرها إيثاراً، ونهى عليه السلام أن يجمع أحد من المسلمين بين اسمه وكنيته، وقال: " أحب الأسماء عند الله عبدالله وعبدالرحمن ".

وإنما جهة الاختيار لذلك في ثلاثة أشياء:

منها: " أن يكون الاسم مأخوذاً من أسماء أهل الدين، من الأنبياء والمرسلين وعباد الله الصالحين، ينوي بذلك التقرب إلى الله جل اسمه بمحبتهم وإحياء أساميهم والاقتداء بالله جل اسمه في اختيار تلك الأسماء لأوليائه، وما جاء به الدين، كما قد روينا عنه في أن أحب الأسماء إلى الله عبدالله وأمثاله.

ومنها: أن يكون الاسم قليل الحروف، خفيفاً على الألسن، سهلاً في اللفظ، سريع التمكن من السمع.

ومنها: أن يكون حسناً في المعنى، ملائماً لحال المسمى، جارياً في أسماء أهل طبقته وملته وأهل مرتبته " انتهى كلام الماوردي.

فمراعاة أسماء أهل طبقته وقبيلته ربط أسري والتحام عائلي.

ومراعاة أسماء أهل ملته ربط ديني عقدي.

ومراعاة أسماء أهل مرتبته ربط أدبي بإنزال المرء نفسه منزلها، حتى لا يتندر به.
فهذه اللفتة النفسية من الماوردي رحمه الله تعالى أذكر بها المسلمين للابتعاد عن هذه الأسماء التي لا تليق بخصوص قيمهم، وأن من الأسماء ما يستملح على الصغير ثم إذا كبر صار مشيناً، كالثوب القصير على الطويل.
وفي تفسير قول الله تعالى عن عبده يحيى: (لم نجعل له من قبل سميا) [مريم: ٧]، قال القرطبي في تفسيره (١١/ ٨٣): " وفي هذه الآية دليل وشاهد أن الأسامي السنع – أي: الجميلة – جديرة بالأثرة، وإياها كانت العرب تنتحي في التسمية، لكونها أنبه وأنزه، حتى قال القائل:
سنع الأسامي مسبلي أزر * حمرٍ تمس الأرض بالهدب
وقال رؤبة للنسابة البكرى وقد سأله عن نسبه: أنا ابن العجاج. فقال: قصرت وعرفت " انتهى.
(فرع): لقد دلت الشريعة على تحريم تسمية المولود في واحد من الوجوه الآتية:
١ – اتفق المسلمون على أنه يحرم كل اسم معبد لغير الله تعالى، من شمس أو وثن أو بشر أو غير ذلك، مثل: عبد الرسول، عبد النبي، عبد علي، عبد الحسين، عبد الأمير (يعني: أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه)، عبد الصاحب (يعني: صاحب الزمان المهدي المنتظر)، وهي تسميات الروافض.
وقد غير النبي صلى الله عليه وسلم كل اسم معبد لغير الله تعالى، مثل: عبد العزى، عبد الكعبة، عبد شمس، عبد الحارث.
ومن هذا الباب: غلام الرسول، غلام محمد، أي: عبد الرسول ... وهكذا.
والصحيح في عبد المطلب المنع.
ومن هذا الغلط في التعبيد لأسماء يظن أنها من أسماء الله تعالى وليست كذلك مثل: عبد المقصود، عبد الستار، عبد الموجود، عبد المعبود، عبد الهوه، عبد المرسل، عبد الوحيد، عبد الطالب ... فهذه يكون الخطأ فيها من جهتين:
من جهة التسمية الله بما لم يرد به السمع، وأسماؤه سبحانه توفيقية على النص من كتاب أو سنة.
والجهة الثانية التعبيد بما لم يسم الله به نفسه ولا رسوله صلى الله عليه وسلم.
٢ – التسمية باسم من أسماء الله تبارك وتعالى فلا تجوز التسمية باسم يختص به الرب سبحانه، مثل: الرحمن، الرحيم، الخالق، البارئ ... وقد غير النبي صلى الله عليه وسلم ما وقع من التسمية بذلك.
وفي القرآن العظيم: (هل تعلم له سمياً) [مريم: ١٥]، أي لا مثيل له يستحق مثل اسم الذي هو الرحمن.
٣ – التسمية بالأسماء الأعجمية المولدة للكافرين الخاصة بهم. والمسلم المطمئن بدينه يبتعد عنها وينفر منها ولا يحوم حولها.
وقد عظمت الفتنة بها في زماننا، فيلتقط اسم الكافر من أوربا وأمريكا وغيرهما، وهذا من أشد مواطن الإثم وأسباب الخذلان، ومنها: بطرس، جرجس، جورج، ديانا، روز، سوزان ... وغيرها مما سبقت الإشارة إليه.
وهذا التقليد للكافرين في التسمي بأسمائهم، إن كان عن مجرد هوى وبلادة ذهن، فهو معصية كبيرة وإثم، وإن كان عن اعتقاد أفضليتها على أسماء المسلمين، فهذا على خطر عظيم يزلزل أصل الإيمان، وفي كلتا الحالتين تجب المبادرة إلى التوبة منها، وتغييرها شرط في التوبة منها.

٤ – التسمي بأسماء الأصنام المعبودة من دون الله ومنها: اللات، العزى، إساف، نائلة، هبل.

٥ – التسمي بالأسماء الأعجمية، تركية، أو فارسية أو بربرية أو غيرها مما لا تتسع لغة العرب ولسانها، ومنها: ناريمان، شيريهان، نيفين، شادي – بمعنى القرد عندهم – جيهان.

وأما ما ختم بالتاء، مثل: حكمت، عصمت، نجدت، هبت، مرفت، رأفت ... فهي عربية في أصلها، لكن ختمها بالتاء الطويلة المفتوحة – وقد تكون بالتاء المربوطة – تتريك لها أخرجها عن عربيتها، لهذا لا يكون الوقف عليها بالهاء.

والمختومة بالياء مثل: رمزي، حسني، رشدي، حقي، مجدي، رجائي هي عربية في أصلها، لكن تتريكها بالياء في آخرها منع من عربيتها بهذا المبنى، إذ الياء هنا ليست ياء النسبة العربية مثل: ربعي، ووحشي، وسبتي (لمن ولدت يوم السبت)، ولا ياء المتكلم، مثل: كتابي، بل ياء الإمالة الفارسية والتركية.

وأما لفظ (فقي) في مصر، فهو عندهم مختصر (فقيه).

ومن الأسماء الفارسية ما ختم بلفظ (ويه)، مثل: سيبويه، وقد أحصى بعضهم اثنين وتسعين اسماً مختومة بلفظ (ويه)

وفي اللغة الأردية يقحمون الياء في وسط الكلمة علامة للتأنيث، فيقولون في رحمن: (رحيمن)، وفي كريم: (كريمن) ...

٦ – كل اسم فيه دعوى ما ليس للمسمى، فيحمل من الدعوى والتزكية والكذب ما لا يقبل بحال. ومنه ما ثبت في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " إن أخنع اسم عند الله رجل تسمى ملك الأملاك ... " الحديث، متفق عليه.

ومثله قياسا على ما حرمه الله ورسوله: سلطان السلاطين، حاكم الحكام، شاهنشاه، قاضي القضاة.

وكذلك تحريم التسمية بمثل: سيد الناس، سيد الكل، سيد السادات، ست النساء.

ويحرم إطلاق (سيد ولد آدم) على غير رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وفي حديث زينب بنت أبي سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " لا تزكوا أنفسكم، الله أعلم بأهل البر منكم " رواه مسلم.

٧ – قال ابن القيم: " التسمية بأسماء الشياطين، كخنزب، والولهان، والأعور، والأجدع. وقد وردت السنة بتغيير اسم من كان كذلك.

(فرع): في الأسماء المكروهة، ويمكن تصنيفها على ما يلي:

١ – تكره التسمية بما تنفر منه القلوب، لمعانيها، أو ألفاظها، أو لأحدهما، لما تثيره من سخرية وإحراج لأصحابها وتأثير عليهم، فضلاً عن مخالفة هدي النبي صلى الله عليه وسلم بتحسين الأسماء: ومنها: حرب، مرة، خنجر، فاضح، فحيط، حطيحط، فدغوش ... وهذا في الأعراب كثير، ومن نظر في دليل الهواتف رأى في بعض الجهات عجباً!

ومنها: هيام و سهام، بضم أولهما: اسم لداء يصيب الإبل.

ومنها: رحاب وعفلق، ولكل منهما معنى قبيح.

ومنها: نادية، أي: البعيدة عن الماء.

٢ – ويكره التسمي بأسماء فيها معان رخوة شهوانية، وهذا في تسمية البنات كثير، ومنها: أحلام، أريج، عبير، غادة (وهي التي تتثنى تيهًا ودلالاً)، فتنة، نهاد، وصال، فاتن، (أي: بجمالها)، شادية، شادي (وهما بمعنى المغنية)

٣ – ويكره تعمد التسمي بأسماء الفساق الماجنين من الممثلين والمطربين وعمار خشبات المسارح باللهو الباطل. ومن ظواهر فراغ بعض النفوس من عزة الإيمان أنهم إذا رأوا مسرحية فيها نسوة خليعات، سارعوا متهافتين إلى تسمية مواليدهم عليها، ومن رأى سجلات المواليد التي تزامن العرض، شاهد مصداقية ذلك فإلى الله الشكوى.

٤ – ويكره التسمية بأسماء فيها معان تدل على الإثم والمعصية، كمثل (ظالم بن سراق) فقد ورد أن عثمان بن أبي العاص امتنع عن تولية صاحب هذا الاسم لما علم أن اسمه هكذا، كما في المعرفة والتاريخ (٣/ ٢٠١) للفسوي.

٥ – وتكره التسمية بأسماء الفراعنة والجن: ومنها: فرعون، قارون، هامان.

٦ – ومنه التسمية بأسماء فيها معان غير مرغوبة، كمثل: (خبية بن كناز)، فقد ورد أن عمر رضي الله عنه قال عنه: "لا حاجة لنا فيه، فهو يخبئ وأبوه يكنز" كما في المؤتلف والمختلف (٤/ ١٩٦٥) للدارقطني.

٧ – ويكره التسمي بأسماء الحيوانات المشهورة بالصفات المستهجنة، ومنها التسمية بما يلي: حنش، حمار، قنفذ، قنيفذ، قردان، كلب، كليب ... والعرب حين سمت أولادها بهذه، فإنما لما لحظته من معنى حسن مراد: فالكلب لما فيه من اليقظة والكسب، والحمار لما فيه من الصبر والجلد، وهكذا ... وبهذا بطل غمز الشعوبية للعرب كما أوضحه ابن دريد وابن فارس وغيرهما.

٨ – وتكره التسمية بكل اسم مضاف من اسم أو مصدر أو صفة مشبهة مضافة إلى لفظ (الدين) ولفظ (الإسلام) مثل: نور الدين، ضياء الدين، سيف الإسلام، نور الإسلام، وذلك لعظيم منزلة هذين اللفظين (الدين) و (الإسلام)، فالإضافة إليهما على وجه التسمية فيها دعوى فجة تطل على الكذب، ولهذا نص بعض العلماء على التحريم، والأكثر على الكراهة، لأن منها ما يوهم معاني غير صحيحة مما لا يجوز إطلاقه، وكانت في أول حدوثها ألقاباً زائدة عن الاسم، ثم استعملت أسماء.

وقد يكون الاسم من هذه الأسماء منهياً عنه من جهتين مثل: شهاب الدين، فإن الشهاب الشعلة من النار، ثم إضافة ذلك إلى الدين، وقد بلغ الحال في إندونيسيا التسمية بنحو: ذهب الدين، ماس الدين!.

وكان النووي رحمه الله تعالى يكره تلقيبه بمحيي الدين، وشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى يكره تلقيبه بتقي الدين، ويقول " لكن أهلي لقبوني بذلك فاشتهر.

وقد بينت ذلك في معجم المناهي وتغريب الألقاب.

وأول من لقب في الإسلام بذلك هو بهاء الدولة ابن بويه (ركن الدين) في القرن الرابع الهجري.

ومن التغالي في نحو هذه الألقاب: زين العابدين، ويختصرونه بلفظ (زينل)، وقسام علي، ويختصرونه بلفظ (قسملي).

وهكذا يقولون – وبخاصة لدى البغاددة – في نحو: سعد الدين، عز الدين، علاء الدين: سعدي، عزي، علائي.
والرافضة يذكرون أن النبي صلى الله عليه وسلم سمى علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رحمه الله تعالى: سيد العابدين، وهذا لا أصل له، كما في: " منهاج السنة " (٤/ ٥٠)، و " الموضوعات " لابن الجوزي (٢/ ٤٤ – ٤٥)، وعلي بن الحسين من التابعين، فكيف يسميه النبي صلى الله عليه وسلم بذلك؟! فقاتل الله الرافضة ما أكذبهم وأسخف عقولهم! ومن أسوأ ما رأيت منها التسمية بقولهم: جلب الله، يعني: كلب الله! كما في لهجة العراقيين، وعند الرافضة منهم يسمونه: جلب علي، أي: كلب علي! وهم يقصدون أن يكون أميناً مثل أمانة الكلب لصاحبه.

٩ – وتكره التسمية بالأسماء المركبة، مثل: محمد أحمد، محمد سعيد، فأحمد مثلاً فهو الاسم، محمد للتبرك ... وهكذا.

وهي مدعاة إلى الاشتباه والالتباس، ولذا لم تكن معروفة في هدي السلف، وهي من تسميات القرون المتأخرة، كما سبقت الإشارة إليه.

ويلحق بها المضافة إلى لفظ الجلالة (الله)، مثل: حسب الله، رحمة الله، جبره الله، حاشا: عبد الله، فهو من أحب الأسماء إلى الله.

أو المضافة إلى لفظ الرسول، مثل: حسب الرسول، وغلام الرسول ... وبينتها في: " معجم المناهي "، و " تغريب الألقاب ".

١٠ – وكره جماعة من العلماء التسمي بأسماء الملائكة عليهم السلام! مثل: جبرائيل، ميكائيل، إسرافيل. أما تسمية النساء بأسماء الملائكة، فظاهر الحرمة، لأن فيها مضاهاة للمشركين في جعلهم للملائكة بنات الله، تعالى الله عن قولهم.

وقريب من هذا تسمية البنت: ملاك، ملكة.

١١ – وكره جماعة من العلماء التسمية بأسماء سور القرآن الكريم، مثل: طه، يس، حم ... " وأما ما يذكره العوام أن يس وطه من أسماء النبي صلى الله عليه وسلم، فغير صحيح ".

مسألة: المخرج من الأسماء المحرمة أو المكروهة هو في تغييرها واستبدالها باسم مستحب شرعاً أو جائز، كما تقدم في المسألتين الخامسه والسادسه.

وطلب التغيير يكون من الولي الشرعي على القاصر أو من المسمى بعد بلوغه ورشده.

وقد غير النبي صلى الله عليه وسلم مجموعة وحولها من الأسماء الشركية إلى الأسماء الإسلامية، ومن الأسماء الكفرية إلى الأسماء الإيمانية.

وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير الاسم القبيح إلى الاسم الحسن " رواه الترمذي.

يعلم ذلك من نظر كتاب " الإصابة في تمييز أسماء صحابة " لابن حجر وقد استقرأتها في كتاب "معجم المناهي اللفظية ". والحمد لله رب العالمين.

## الفصل السادس والأربعون

## في صياح الديكة والنهيق والنباح

**في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (إذا سمعتم نهيق الحمير فتعوذوا بالله من الشيطان فإنها رأت شيطاناً وإذا سمعتم صياح الديكة فسلوا الله من فضله فإنها رأت ملكاً)[1].**

---

وظاهر من هدى النبي صلى الله عليه وسلم في تحويل الأسماء مراعاة القرب في النطق، كتغيير شهاب إلى هشام، وجثامة إلى حسانة.

وهكذا يحول – مثلاً –: عبد النبي إلى عبد الغني، عبد الرسول إلى عبد الغفور، وعبد علي إلى عبد العلي، وعبد الحسين إلى عبد الرحمن، وحنش إلى أنس، وعبد الكاظم إلى عبد القادر ... والمهم تحويل الاسم إلى مستحب أو جائز. ا. هـ من كتاب تسمية المولود بتصرف.

[1] أخرجه البخاري (٣٣٠٣)، ومسلم (٢٧٢٩).

قوله (إذا سمعتم صياح) ، بكسر الصاد (الديكة) بكسر الدال المهملة وفتح التحتانية جمع ديك، كفيلة جمع فيل وهو ذكر الدجاج، وليس المراد حقيقة الجمع لأن سماع واحد كاف، وللديك خصيصة ليست لغيره من معرفة الوقت الليلي، فإنه يقسط أصواته فيها تقسيطًا، لا يكاد يتفاوت ويوالي صياحه قبل الفجر وبعده، لا يكاد يخطئ سواء طال الليل أم قصر، وزاد في رواية أحمد (ج٢: ص٣٠٨) ، والبخاري في الأدب المفرد، وابن السني (في الليل) (فسلوا الله) ، بنقل الهمزة، وروي بإثباته، أي فاطلبوا (من فضله) أي زيادة إنعامه عليكم، (فإنها رأت ملكًا) ، بفتح اللام نكرة إفادة للتعميم، قال عياض: كأن السبب فيه رجاء تأمين الملائكة على دعاءه، واستغفارهم له وشهادتهم له بالإخلاص. ويؤخذ منه استحباب الدعاء عند حضور الصالحين تبركًا بهم، وصحح ابن حبان، وأخرجه أبو داود، وأحمد من حديث زيد بن خالد رفعه ((لا تسبوا الديك فإنه يدعو إلى الصلاة) وفي رواية (يوقظ للصلاة) وعند البزار من هذا الوجه سبب قوله صلى الله عليه وسلم: ذلك أن ديكًا صرخ فلعنه رجل فقال ذلك. قال الحليمي: يؤخذ منه أن كل من استفيد منه الخير لا ينبغي أن يسب، ولا أن يستهان به بل يكرم ويحسن إليه، قال وليس معنى قوله: (يدعو إلى الصلاة) أن يقول حقيقة صلوا أو حانت الصلاة، بل معناه أن العادة جرت بأنه يصرخ عند طلوع الفجر فطرة فطره الله عليها، (وإذا سمعتم نهيق الحمار) ، أي صوته المنكر. وزاد البخاري في الأدب المفرد، وابن السني في عمل اليوم والليلة (من الليل) وكذا وقع في حديث جابر عند أحمد، وأبي داود وغيره كما سيأتي في باب تغطية الأواني، وزاد فيه أيضًا (نباح الكلاب) قيل: أطلق الأمر بالتعوذ عند نهيق الحمر، في حديث الباب فاقتضى أنه لا فرق في طلبه بين الليل والنهار، وخصه في رواية أخرى بالليل. فإما أن يحمل المطلق على المقيد، أو يقال: خص الليل لأن انتشار الشياطين فيه أكثر، فيكون نهيق الحمير فيه أكثر، فلو وقع نهارًا كان ذلك. وقال الشوكاني: في قوله في الحديث الآخر (من الليل) يقيد المطلق فتكون

وفي سنن أبي داود عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إذا سمعتم نباح الكلاب ونهيق الحمير بالليل فتعوذوا بالله منهن، فإنهن يرين ما لاترون)[1] رواه أبو داود.

---

الاستعاذة إذا سمع (النهيق) والنباح ليلاً لا نهارًا (فتعوذوا بالله من الشيطان) كذا في بعض النسخ من المشكاة، وهكذا وقع في الصحيحين، والمسند، والترمذي، وبعض نسخ أبي داود، وزاد في بعض نسخ المشكاة (الرجيم) وهكذا وقع في المصابيح، وبعض نسخ أبي داود، قال الحفني: أي اعتصموا بالله منه بأن يقول أحدكم أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، أو نحو ذلك من صيغ التعوذ. وقال المناوي: فتعوذا أي ندبًا بأي صيغة كانت، والأولى (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم) (فإنه) أي الحمار (رأى شيطانًا) في الصحيحين والمصابيح (فإنها رأت شيطانًا) على تأويل الدابة ورعاية المقابلة، ووقع في المسند، والترمذي، وشرح السنة كما في المشكاة، يعني وحضور الشيطان مظنة الوسوسة والطغيان ومعصية الرحمن فناسب التعوذ لدفع ذلك، قال عياض: وفائدة الأمر بالتعوذ لما يخشى من شر الشيطان وشر وسوسته، فيلجأ إلى الله في رفع ذلك. وقال الطيبي: لعل السر فيه أن الديك أقرب الحيوانات صوتًا إلى الذاكرين الله، لأنها تحفظ غالبًا أوقات الصلاة وأنكر الأصوات صوت الحمير فهو أقربها صوتًا إلى من هو أبعد من رحمة الله. وفيه دلالة على أن الله تعالى: خلق للديكة إدراكًا تدرك به النفوس القدسية، كما خلق للحمير والكلاب إدراكًا تدرك به النفوس الشريرة الخبيثة، ونزول الرحمة عند حضور الصلحاء، ونزول الغضب عند حضور أهل المعاصي. فائدة قال الداودي: ينبغي أن يتعلم من الديك خمسة أشياء: حسن الصوت، والقيام بالسحر، والسخاء، والغيرة، وكثيرة النكاح. تنبيه قيل: قوله: (فإنها رأت ملكًا) و (إنه رأى شيطانًا) ليس المعنى أنها لا تصوت إلا إذا رأت ملكًا أو شيطانًا، فإن صياح الديكة وكذلك نهيق الحمار، كثيرًا ما يكون لعوارض وأسباب غير رؤية الملك والشيطان، بل المعنى أن صوتهما قد يكون لذلك أيضًا، فلا يتعين أي الأصوات لذلك، وأيها لغيره فيستحب الدعوة والتعوذ عند كل تصويت منهما، ليقع البعض منهما موقعهما، وإن لم يقع الكل مقام الرؤية، مع أن زيادة الدعاء والتعوذ مطلوبة، وإن لم يكن في محل إجابة، وكذلك حضور شيطان، ووجوده لا يتوقف التعوذ عليه لأن الإنسان أحوج ما يكون إليهما، فكان تعميم فكان تعميم الأمر بالدعاء والتعوذ عند كل صياح ديك ونهيق حمار كتعميم أمر العبادة في ليالي القدر تحريًا لمظان القبول – انتهى. وفيه أنه روى الطبراني وأبو موسى الأصبهاني في ترغيبه من حديث أبي رافع رفعه (لا ينهق الحمار، ولابن السني (لن ينهق الحمار) حتى يرى شيطانًا أو يتمثل له شيطان، فإذا كان كذلك فاذكروا الله وصلوا علي) وهذا يخالف ما أول به هذا القائل حديث الباب فتأمل. مرعاة المفاتيح (٨/١٦٥).

[1] أخرجه أحمد (٣/ ٣٠٦، رقم ١٤٣٢٢)، وعبد بن حميد (ص ٣٥٠، رقم ١١٥٧)، والبخاري في الأدب المفرد (١٢٣٣)، وأبو داود (٤/ ٣٢٧، رقم ٥١٠٣، ٥١٠٤)، وأبو يعلى (٤/ ٢١٠، رقم ٢٣٢٧)، وابن خزيمة (٢٥٥٩)، وابن حبان (١٢/ ٣٢٦، رقم ٥٥١٧)، والحاكم (٤/ ٣١٦، رقم ٧٧٦٢)، والبغوي (٣٠٦٠) والحديث صححه ابن حبان، وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٣١٨٣)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٢/ ١٨٨): إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين

## الفصل السابع والأربعون

## في الذكر يطفأ به الحريق

يذكر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إذا رأيتم الحريق فكبروا فإن التكبير يطفئه)[1].

---

غير محمد بن إسحاق، فقد روى له أهل السنن، وقرنه مسلم بغيره، وقد صرح بالتحديث في بعض مصادر التخريج.

[1] أخرجه العقيلى فى الضعفاء (٢/ ٢٩٥، ترجمة ٨٦٧)، وابن السنى (ص ١١٨، رقم ٢٩٥، ٢٩٨)، وابن عدى (٤/ ١٥١، ترجمة ٩٧٧ عبد الله بن لهيعة بن عقبة)، وابن عساكر (٣٢/ ١٥١) والحديث ضعفه العقيلي، واستنكره الدارقطني في تعليقه على المجروحين (٢٢٠)، وضعفه ابن رجب في فتح الباري (٣/ ٤٢٧)، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (٢٦٠٣).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في الفتاوى الكبرى (٥/١٨٨) : ولهذا كان شعار الصلوات والأذان والأعياد هو : التكبير ، وكان مستحبا في الأمكنة العالية كالصفا والمروة وإذا علا الإنسان شرفا أو ركب دابة ونحو ذلك ، وبه يطفأ الحريق وإن عظم ، وعند الأذان يهرب الشيطان " انتهى ، وقال ابن القيم في زاد المعاد (٤/١٩٤) : لما كان الحريق سببه النار ، وهي مادة الشيطان التي خلق منها ، وكان فيه من الفساد العام ما يناسب الشيطان بمادته وفعله ، كان للشيطان إعانة عليه وتنفيذ له ، وكانت النار تطلب بطبعها العلو والفساد ، وهذان الأمران – وهما العلو في الأرض والفساد – هما هدي الشيطان ، وإليهما يدعو ، وبهما يهلك بني آدم ، فالنار والشيطان كل منهما يريد العلو في الأرض والفساد ، وكبرياء الرب عز وجل تقمع الشيطان وفعله ، ولهذا كان تكبير الله عز وجل له أثر في إطفاء الحريق ؛ فإن كبرياء الله عز وجل لا يقوم لها شئ ، فإذا كبر المسلم ربه أثر تكبيره في خمود النار وخمود الشيطان التي هي مادته ، فيطفئ الحريق ، وقد جربنا نحن وغيرنا هذا فوجدناه كذلك ، والله أعلم " انتهى .

وسئل علماء اللجنة الدائمة (٢٤/١٨٠): هل ورد في السنة المطهرة أن من هدي الرسول صلى الله عليه وسلم التكبير عند رؤية النار؟

فأجابوا: يشرع ذكر الله بالتكبير وغيره عندما يشب الحريق ، وذلك مما يعين على إطفائه ودفع ضرره .

قلت قدمنا تعليقا مطولا في حم الجربات في الفصل السادس والثلاثون في الذكر على الدابة إذا استصعبت.

وسئل العلامة ابن باز كما في فتاوى نور على الدرب (٦/٣٥٠): هل يسن الأذان في غير الصلاة كالأذان في أذن المولود وعند الحريق وعند تزاحم الجيش وعند المصروع وعند الغضبان وغير ذلك؟ أفتونا جزاكم الله خيرا.

فأجاب: أصل الأذان للصلاة إعلام بالصلوات الخمس، هذا هو الأصل، والجمعة منها، ويشرع الأذان في أذن الصبي عند تسميته يوم السابع أو قبل أو بعد في اليمنى والإقامة في اليسرى وإن سموه بدون ذلك فلا بأس ولكن الأفضل أن يؤذن في الأذن اليمنى ويقام في اليسرى، وهكذا الأذان عند رؤية غول أو شبح من الجن كما

## الفصل الثامن والأربعون

## في كفارة المجلس

**عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (من جلس مجلساً فكثر فيه لغطه فقال قبل أن يقوم من مجلسه: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك، إلا كفر الله له ما كان في مجلسه ذلك)[1] قال الترمذي حديث حسن صحيح.**

---

في الحديث: «إذا تغيلت الغيلان فبادورا بالأذان» إذا رأى شيئا من الجن فإنه يؤذن فإن الأذان يطردها، وذكر الله يطردها والتكبير عند الحريق، لأنه ما ورد الأذان، وإنما ورد التكبير عند الحريق هذا هو الذي نعلم في هذا الأمر.

[1] أخرجه أحمد (٢/ ٤٩٤ - ٤٩٥) والبخاري في "التاريخ الكبير" (٤/ ١٠٥) والترمذي (٣٤٣٣) -وقال: حسن صحيح- والنسائي في "اليوم والليلة" (٣٩٧) -وعنه: ابن السني (٤٤٧) - والطحاوي في "معاني الآثار" (٤/ ٢٨٩) والطبراني في "الدعاء" (١٩١٤) وابن حبان (٢/ ٣٥٤ - ٣٥٥) والحاكم في "المستدرك" (١/ ٥٣٦ - ٥٣٧) و"معرفة علوم الحديث" (ص ١١٣) وابن جميع في "معجم شيوخه" (ص ٢٣٩ - ٢٤٠) - ومن طريقه: الذهبي في "النبلاء" (٦/ ٣٣٥)، وقال: صحيح غريب- والبيهقي في "الشعب" (١/ ٤٣٥) والخطيب في "الجامع" (١/ ١٣٢) والبغوي في "شرح السنة" (٥/ ١٣٤) من طرق عن حجاج به. قال البخاري عقبه: "وقال موسى عن وهيب: نا سهيل عن عون بن عبد الله بن عتبة قوله، ولم يذكر موسى بن عقبة سماعا من سهيل، وحديث وهيب أولى". وروى الحاكم في "المعرفة" (ص ١١٣ - ١١٤) والخليلي في "الإرشاد" (٣/ ٩٦٠ - ٩٦١) والخطيب في "التاريخ" (٢/ ٢٨ - ٢٩) نحو ذلك عن البخاري في حكاية جرت له مع مسلم بن الحجاج صاحب "الصحيح". وقال الحاكم في "المعرفة": "هذا حديث من تأمله لم يشك أنه من شرط الصحيح، وله علة فاحشة". ثم ذكر إعلال البخاري للحديث. وقد غفل عن هذه العلة فأورده في "المستدرك"، ثم قال: "هذا الإسناد صحيح على شرط مسلم، إلا أن البخاري قد علله بحديث وهيب عن موسى بن عقبة عن سهيل عن كعب الأحبار من قوله، فالله أعلم". أهـ. قال الحافظ في "النكت على كتاب ابن الصلاح" (٢/ ٧١٨): "وهذا الذي ذكره لا وجود له عن البخاري، وإنما الذي أعله في جميع طرق هذه الحكاية هو الذي ذكره الحاكم أولا". [يعني: في "المعرفة"]. وقد سبق البخاري بهذا الإعلال الإمام أحمد: ففي "العلل" للدارقطني (٨/ ٢٠٣ - ٢٠٤): "وخالفهم وهيب بن خالد: رواه عن سهيل عن عون بن عبد الله قوله. وقال أحمد بن حنبل: حدث به ابن جريج عن موسى بن عقبة، وفيه وهم، والصحيح قول وهيب. وقال [يعني: أحمد]: وأخشى أن يكون ابن جريج دلسه عن موسى بن عقبة: أخذه من بعض الضعفاء عنه. والقول كما قال أحمد". وفي "العلل" لابن أبي حاتم (٢/ ١٩٥): "سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه ابن جريج -فذكر الحديث-، فقالا: هذا خطأ، رواه وهيب عن سهيل عن عون بن عبد الله موقوف، وهذا أصح. قلت لأبي: الوهم ممن هو؟ قال: يحتمل أن

يكون الوهم من ابن جريج، ويحتمل أن يكون من سهيل، وأخشى أن يكون ابن جريج دلس [تحرف في المطبوع إلى: وليس!] هذا الحديث عن موسى بن عقبة ولم يسمعه من موسى، أخذه من بعض الضعفاء. سمعت أبي مرة أخرى يقول: لا أعلم روى هذا الحديث عن سهيل أحد إلا ما يرويه ابن جريج عن موسى، ولم يذكر ابن جريج فيه الخبر، فأخشى أن يكون أخذه عن إبراهيم بن أبي يحيى [أحد المتروكين]، إذ لم يروه أصحاب سهيل". قلت: أما الخشية من تدليس ابن جريج فقد قال الحافظ في "النكت" (٢/ ٧٢٤): "فقد أمناها لوجودنا هذا الحديث من طرق عدة عن ابن جريج قد صرح فيها بالسماع من موسى". ثم قال (٢/ ٧٢٥ - ٧٢٦): "وبقي ما خشيه أبو حاتم من وهم سهيل فيه، وذلك أن سهيلا كان قد أصابته علة نسي من أجلها بعض حديثه، ولأجل هذا قال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. فإذا اختلف عليه ثقتان في إسناد واحد: أحدهما أعرف بحديثه -وهو:
وهيب- من الآخر -وهو: موسى- قوي الظن بترجيح رواية وهيب، لاحتمال أن يكون عند تحديثه لموسى بن عقبة لم يستحضره كما ينبغي، وسلك فيه الجادة، فقال: (عن أبيه عن أبي هريرة) كما هي العادة في أكثر أحاديثه. ولهذا قال البخاري في تعليله: لا نعلم لموسى سماعا من سهيل". يعني: أنه إذا كان غير معروف بالأخذ عنه، ووقعت عنه رواية واحدة خالفه فيها من هو أعرف بحديثه وأكثر له ملازمة رجحت روايته على تلك الرواية المنفردة". أهـ. كلام الحافظ، وقد قال في "الفتح" (١٣/ ٥٤٥): "وأما من صححه فإنه لا يرى هذا الاختلاف علة قادحة، بل يجوز أنه عند موسى بن عقبة على الوجهين". وتابع موسى على روايته:

١ - محمد بن أبي حميد عند الطبراني في "الدعاء" (١٩١٣)، ومحمد ضعيف كما في "التقريب".

٢ - إسماعيل بن عياش عند الفريابي في كتاب "الذكر" كما في "النكت" (٢/ ٧٢٢). وإسماعيل ضعيف في روايته عن أهل الحجاز، وسهيل مدني. وقد قال أبو حاتم -كما في "العلل" (٢/ ١٩٦) -: "فما أدري ما هذا؟! نفس إسماعيل ليس برواية عن سهيل، إنما روى عنه أحاديث يسيرة".

٣ و ٤ - عاصم بن عمر، وسليمان بن بلال عند الدارقطني في "الأفراد" -كما في "النكت"- من رواية الواقدي عنهما. والواقدي متهم. وله عن أبي هريرة طريق آخر: أخرجه أبو داود (٤٨٥٨) والطبراني في "الدعاء" (١٩١٥) وابن حبان (٢/ ٣٥٣ - ٣٥٤) والمزي في "التهذيب" (٢/ ٨٠٨) من طريق عبد الرحمن بن أبي عمرو عن سعيد المقبري عنه مرفوعا. وعبد الرحمن ذكره الذهبي في "الميزان" (٢/ ٥٨٠) وقال: "له ما ينكر". أهـ. وقد خولف فيه كما سيأتي في حديث عبد الله بن عمرو. وقد جاء الحديث من رواية جماعة من الصحابة، وهم: أبو برزة الأسلمي، ورافع بن خديج، وجبير بن المطعم، والسائب بن يزيد، وعائشة، والزبير، وابن مسعود، وأنس، وعلي، وابن عمر، وأبي سعيد، ورجل من الصحابة. انظر الروض البسام (٤/٤٢٥-٤٣٦).

قوله (فكثر) بضم الثاء (لغطه) بفتحتين، قال في القاموس: اللغط الصوت والجلبة أو أصوات مبهمة لا يفهم معناها - انتهى. والمراد ههنا كلام لا طائل تحته وما لا يعني. وقال القاري: أي تكلم بما فيه إثم لقوله: (غفر له) وقال الطيبي (اللغط) بالتحريك الصوت والمراد به الهزء من القول وما لا طائل تحته فكأنه مجرد الصوت العري عن المعنى (فقال قبل أن يقوم) في الترمذي بعده ((من مجلسه ذلك) (سبحانك اللهم وبحمدك) لعله مقتبس من قوله تعالى: {وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ} (٥٢: ٤٨) قال عطاء: من كل مجلس تجلسه. واللهم معترض لأنه قوله: (وبحمدك) متصل بقوله: (سبحانك) إما بالعطف، أي أسبح وأحمد أو بالحال، أي أسبح حامدًا لك (إلا

وفي حديث آخر (أنه إن كان في مجلس خير كان كالطابع له، وإن كان في مجلس تخليط كان كفارة له)[١].

---

غفر له) ، أي ما جلس شخص مجلسًا فكثر لغطه فيه فقال ذلك قبل أن يقوم إلا غفر له. وفي المستدرك للحاكم (ما جلس قوم مجلسًا كثر لغطهم فيه فقال قائل قبل أن يقوم سبحانك اللهم) إلخ (ما كان) أي من اللغط (رواه الترمذي) في الدعوات من جامعه (والبيهقي في الدعوات الكبير) ، وأخرجه أيضًا أحمد (ج: ص) وأبو داود في الأدب، والنسائي في الكبرى، وابن حبان في صحيحه، كما في الموارد (ص٥٨٨) ، والحاكم (ج١: ص٥٣٦، ٥٣٧) ، وابن السني (ص١٤٤) والبغوي في شرح السنة (ج٥: ص١٣٤) وقال الترمذي حديث حسن صحيح غريب وسكت عنه أبو داود والمنذري، وقال الحاكم بعد روايته من طريق موسى بن عقبة عن سهيل عن أبيه: هذا الإسناد صحيح على شرط مسلم إلا أن البخاري قد علله بحديث وهيب عن موسى بن عقبة عن سهيل عن أبيه عن كعب الأحبار من قوله ووافقه الذهبي. وذكر الحاكم في علوم الحديث (ص١١٣) هذا الحديث مثالاً للجنس الأول من أجناس العلل وهو أن يكون السند ظاهره الصحة وفيه من لا يعرف بين أهل الحديث بالسماع عمن روى عنه. قال الحاكم بعد ذكر هذا الحديث: هذا الحديث من تأمله لم يشك أنه من شرط الصحيح وله علة فاحشة، ثم نقل عن البخاري أنه قال: هذا حديث مليح ولا أعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث إلا أنه معلول حدثنا به موسى بن إسماعيل قال حدثنا وهيب قال ثنا سهيل عن عون بن عبد الله قوله: قال محمد بن إسماعيل هذا أولى فإنه لا يذكر لموسى بن عقبة سماع من سهيل – انتهى. وقد روى في الباب عن أبي برزة، وعائشة، وجبير بن مطعم، ورافع بن خديج، وعبد الله بن عمرو بن العاص، والسائب بن يزيد، وعبد الله ابن مسعود، وأم سلمة، وأنس. ذكر أحاديثهم الهيثمي في مجمع الزوائد (ج١٠:ص١٤١، ١٤٢) ، والمنذري في الترغيب (ج٤: ص١٧٤، ١٧٥) ، والشوكاني في تحفة الذاكرين (ص١٨٠، ١٨١) وقد أفرد الحافظ ابن كثير لأحاديث الباب جزءًا بذكر طرقها وعللها وما يتعلق بها. مرعاة المفاتيح (١٨٥/٨).

[١] أخرجه النسائي (٤٢٤) وابن أبي عاصم في "الدعاء" -كما في "النكت" (٢/ ٧٣٥) – والطبراني في "الكبير" (٢/ ١٤٥) و"الدعاء" (١٩١٩) قال الحافظ في "النكت": رجاله ثقات إلا أنه اختلف في وصله وإرساله، فقال ابن صاعد: تفرد عبد الجبار بن العلاء عن ابن عيينة بقوله: (عن نافع بن جبير عن أبيه). أهـ. وعبد الجبار صدوق، وقد خالفه محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني -وهو صدوق ملازم لابن عيينة– فرواه عن ابن عيينة عن ابن عجلان عن مسلم عن نافع بن جبير مرسلا، أخرجه النسائي (٤٢٥). وهكذا رواه الحسين بن الحسن المروزي في كتاب "البر والصلة" عن ابن عيينة وعلي بن غراب كليهما عن ابن عجلان به مرسلا كما في "النكت". وذكر الحافظ أن الليث بن سعد رواه عن ابن عجلان هكذا. ومما يؤيد الإرسال: ما أخرجه العقيلي في "الضعفاء" (٢/ ١٧ – ١٨) من طريق روح بن عبادة والقعنبي عن داود بن قيس عن نافع بن جبير مرسلا، وقال: "هذا أولى". وكان قد أخرجه قبل ذلك من رواية خالد بن يزيد العمري عن داود به متصلا. ورواية خالد هذه أخرجها أيضا: الطبراني (٢/ ١٤٥ – ١٤٦) والخطيب في "الجامع" (٢/ ١٣٢). وخالد متهم بالكذب. وقال الحافظ في "النكت" (٢/ ٧٣٦): "ورويناه في (فوائد على بن حجر) عن إسماعيل بن جعفر [وهو ثقة ثبت] عن

وفي السنن عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله تعالى فيه إلا قاموا عن مثل جيفة حمار، وكان عليهم حسرة)[1].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قلما كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقوم من مجلس حتى يدعوا بهؤلاء الكلمات لأصحابه (اللهم اقسم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا وبين معصيتك، ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك، ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا، اللهم

---

داود بن قيس عن نافع مرسلا أيضا". وأخرجه الحاكم (١/ ٥٣٧) -وصححه على شرط مسلم، وسكت عليه الذهبي- من طريق عبد العزيز بن عبد الله الأويسي وأحمد بن الحسين اللهبي عن داود بن قيس عن نافع عن أبيه. لكن في الإسناد سقطا بين داود والراويين عنه. وقال الدمياطي في "المتجر الرابح" (ص ٤٧٧): "رواه الطبراني والنسائي والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم. قلت: وإسناد الثلاثة كما قال".

[1] أخرجه أحمد (٢/ ٣٨٩، ٥١٥، ٥٢٧)، وأبو داود (٤/ ٢٦٤، رقم ٤٨٥٥)، والنسائي في الكبرى (١٠١٦٩)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٤٥)، وأبو نعيم في الحلية (٧/ ٢٠٧)، وفي أخبار أصبهان (٢/ ٢٢٤)، والطحاوي (٢/ ٣٦٧)، وأبو الشيخ في طبقات الأصبهانيين (٢٢٩)، وابن بشران في الأمالي (٣٠/ ٦/١ عام ٣٩٢٧)، والحاكم (١/ ٦٦٨، رقم ١٨٠٨)، والبيهقى فى الشعب (١/ ٤٠٣، رقم ٥٤١) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال النووي رياض الصالحين (٣٢١)، وفي الأذكار (٣٧٦): إسناده صحيح، وصححه ابن دقيق العيد في الإقتراح (١١٨)، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/ ٥٧٤): إسناده صحيح، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٧٧)، وقال العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٣٤٣): حسن على شرط مسلم، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٦/ ٤٠٠): إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد - وهو ابن سلمة- وسهيل، فمن رجال مسلم.

قوله: (ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله فيه إلا قاموا عن مثل جيفة حمار) أي مثلها في النتن والقذارة وذلك لغفلتهم عن الذكر ولأن المجلس لا يخلو عادة عن لغو الكلام وسقطه وعن الكلام في إعراض الناس. قال الطيبي: أي ما يقومون قياما إلا هذا القيام وضمن قاموا معي تجاوزوا وبعدوا فعدي بعن يعني لا يوجد عنهم قيام عن مجلسهم إلا كقيام المتفرقين عن أكل الجيفة التي هي غاية في القذر والنتن والجيفة جثة الميت المنتنة. قال ابن الملك: وتخصيص جيفة الحمار بالذكر لأنه أدون الجيف من بين الحيوانات التي تخالطنا وفي هذا التشبيه غاية التنفير عن ترك ذكر الله تعالى في المجالس، وإنه مما ينبغي لكل أحد أن لا يجلس في مجلس الغفلة ولا يلابس أهله. وإن يفر عنه كما يفر عن جيفة الحمار، فإن كل عاقل يفر عنها ولا يقعد عندها (وكان) أي ذلك المجلس (عليهم حسرة) أي ندامة يوم القيامة بسبب تفريطهم في ذكر الله في ذلك المجلس وذلك لما يظهر لهم في موقف الحساب من أجور العامرين لمجالسهم بذكر الله تعالى فيتحسرون على كل لحظة من أعمارهم لم يذكروا الله فيها. وحسرة روى بالنصب على أنه خبر "كان" وبالرفع على أنه اسم "كان" أو على أن كان تامة أي وقع عليهم حسرة. مرعاة المفاتيح (٧/٧ ٤٠).

أمتعنا بأسماعنا وأبصارنا وقوتنا ما أحييتنا، واجعله الوارث منا، واجعل ثأرنا على من ظلمنا، وانصرنا على من عادانا، ولا تجعل مصيبتنا في ديننا، ولا تجعل الدنيا أكبر همنا، ولا مبلغ علمنا، ولا تسلط علينا من لا يرحمنا)[1] قال الترمذي حديث حسن.

---

[1] أخرجه أخرجه ابن المبارك فى الزهد (١/ ١٤٤، رقم ٤٣١)، والترمذى (٥/ ٥٢٨، رقم ٣٥٠٢)، والنسائى فى الكبرى (٦/ ١٠٦، رقم ١٠٢٣٤)، وابن السني في اليوم والليلة (٤٤٠)، والحاكم (١/ ٧٠٩، رقم ١٩٣٤)، والديلمي في مسند الفردوس (١/ ٤٨٥، رقم ١٩٨١) والحديث حسنه الترمذي، وصححه الحاكم، وأقره الذهبي، وضعفه ابن القطان في الوهم والإيهام (٥/٨٣٠)، وقال المناوى في الفيض (٢/ ١٣٣): فيه عبيد الله بن زحر ضعفوه، قال فى المنار: فالحديث لأجله حسن لا صحيح، وحسنه السيوطي في الجامع الصغير (١٥٠٥)، وقال الشوكاني في تحفة الذاكرين (٤٨٢): غاية رتبة هذا الحديث أن يكون حسنا، وحسنه العلامة الألباني في صحيح الجامع (١٢٦٨).

قوله: (قلما كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم –) أي: ما كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، اتصلت ها هنا حرف ما الكافة الزائدة بقل فكفته عن عمل الرفع كما في قول الشاعر:

قلما يبرح اللبيب إلى ما * يورث المجد داعيًا أو مجيبًا

قال شيخنا: قد تتصل ما بقل فيقال: قلما جئت وتكون ما كافة عن عمل الرفع فلا اقتضاء للفاعل وتستعمل قلما لمعنيين أحدهما النفي الصرف والثاني إثبات الشيء القليل (يقوم من مجلس حتى يدعو بهؤلاء الدعوات لأصحابه) وبعض نسخ الترمذي بهذه الكلمات، وفي رواية ابن السني (كان ابن عمر إذا جلس مجلسًا لم يقم حتى يدعو لجلسائه بهذه الكلمات) وزعم أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يدعو بهن لجلسائه (اللهم اقسم لنا) ، أي اجعل لنا قسمًا ونصيبًا (من خشيتك) أي من خوفك، والخشية الخوف أو خوف مقترن بالتعظيم (ما تحول به) من حال يحول حيلولة، أي مقدار تحجب أنت بسببه (بيننا وبين معاصيك) فإنه لا أمنع لها من خشية الله تعالى. وقيل: لأن القلب إذا امتلأ من الخوف أحجمت الأعضاء جميعها من ارتكاب المعاصي وبقدر قله الخوف يكون الهجوم على المعاصي فإذا قل الخوف جدًا واستولت الغفلة كان ذلك من علامة الشقاء، ومن ثم قالوا: المعاصي بريد الكفر كما أن القبلة بريد الجماع والغناء بريد الزنا والنظر بريد العشق والمرض بريد الموت وللمعاصي من الآثار القبيحة المذمومة المضرة بالعقل والبدن والدنيا والآخرة ما ل يحصيه إلا الله وقوله: (ما تحول به) كذا وقع في أكثر نسخ المشكاة، وهكذا في المصابيح، وشرح السنة، وابن السني، وعدة الحصن، ووقع في بعض نسخ المشكاة: ما يحول بالتحية، أي بالتذكير على أن الضمير لما وترك به وهكذا وقع في الترمذي، أي اجعل لنا من خوفك قسما ونصيبًا يحجب ويمنع هو بيننا وبينها واختلفت نسخ الحصن في ذلك (ومن طاعتك) ، بإعطاء القدرة عليها والتوفيق لها (ما تبلغنا) بتشديد اللام المكسورة، أي توصلنا أنت (به جنتك) أي مع شمولنا برحمتك، وليست الطاعة وحدها مبلغة (ومن اليقين) ، أي بك وبأنه لا راد لقضائك وبأنه لا يصيبنا إلا ما كتبت لنا وبأن ما أخطأنا لم يكن ليصيبنا وما أصابنا لم يكن ليخطئنا وبأن ما قدرته لا يخلو عن حكمه ومصلحة واستجلاب منفعة ومثوبة (ما تهون به) ، من التهوين أي تسهل به أنت بذلك اليقين (مصيبات

الدنيا) وفي رواية الحاكم، وابن السني (مصائب الدنيا) أي من المرض والغم والجراحة وتلف المال والأولاد فإن من علم يقينًا أن ما يصيبه من المصيبات في الدنيا يعطيه الله عوضه في الآخرة الثواب ويكفر السيئات ويرفع الدرجات لا يغتم بما أصابه ولا يحزن بما نابه بل يفرح بذلك غاية حرصه على تحصيل الثواب (ومتعنا) ، أي التمتيع، أي اجعلنا متمتعين منتفعين (بأسماعنا وأبصارنا وقوتنا) ، أي بأن نستعملها في طاعتك، وقال ابن الملك: التمتيع بالسمع والبصر إبقاءهما صحيحين إلى الموت (ما أحييتنا) ، أي مدة حياتنا، قال الطيبي: وإنما خص السمع والبصر بالتمتيع من الحواس لأن الدلائل الموصلة إلى معرفة الله وتوحيده إنما تحصل من طريقهما لأن البراهين إنما تكون مأخوذة من الآيات المنزلة وذلك بطريق السمع أو من الآيات المنصوبة في الآفاق والأنفس وذلك بطريق البصر فسأل التمتيع بهما حذرًا من الانخراط في سلك الذين ختم الله عَلَى قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة، ولما حصلت المعرفة بالأولين يترتب عليها العبادة فسأل القوة ليتمكن بها من عبادة ربه – انتهى. والمراد بالقوة قوة سائر الأعضاء والحواس أو جميعها فيكون تعميمًا بعد تخصيص (واجعله) ، أي كل واحد منها أو أي المذكور من الأسماع والأبصار والقوة، فالضمير راجع لما سبق من الأسماع والأبصار والقوة وإفراده وتذكيره على تأيلها بالمذكور، أي اجعل ما متعتنا به (الوارث) ، أي الباقي (منا) أي بأن يبقى إلى الموت. قال البغوي: قوله (واجعله الوارث منا) أي أبقه معي حتى أموت. قيل: أراد بالسمع وعي ما يسمع والعمل به وبالبصر الاعتبار بما يرى، وقيل: يجوز أن يكون أراد بقاء السمع والبصر بعد الكبر وانحلال القوى فيكون السمع والبصر وارثي سائر القوى والباقيين بعدها ورد الهاء إلى الإمتاع فلذلك وحده فقال (واجعله الوارث منا) انتهى. وقال في اللمعات: الضمير في قوله اجعله للمصدر المحذوف الذي هو الجعل أي اجعل الجعل وهو المفعول المطلق وعلى هذا الوارث مفعول أول ومنا في محل المفعول الثاني أي اجعل الوارث من نسلنا لا كلالة خارجة منا، والكلالة قرابة ليست من جهة الولادة وهذا الوجه قد ذكره بعض النحاة في قولهم: أن المفعول قد يضمر ولكن لا يتبادر إلى الفهم من الفظ ولا ينساق الذهن إليه كما لا يخفى. وقيل: أن الضمير فيه للمتمتع الذي هو مدلول متعنا والمعنى اجعل تمتعنا بها باقيًا مأثورًا فيمن بعدنا لأن وارث المرأ لا يكون إلا الذي يبقى بعده وهو المفعول الأول والوارث مفعول ثان و (منا) صلته، وهذا المعنى يشبه سؤال خليل الرحمن على نبينا وعليه الصلاة والسلام {وَاجْعَل لِّي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الآخِرِينَ} (٢٦: ٨٤) وقيل: معنى وراثته دوامه إلى يوم الحاجة إليه يعني يوم القيامة والأول أوجه لأن الوارث إنما يكون باقيًا في الدنيا. وقيل: إن الضمير للأسماع والأبصار والقوة بتأويل المذكور ومثل هذا شائع في العبارات لا كثير تكلف فيها، وإنما التكليف فيما قيل: أن الضمير راجع إلى أحد المذكورات، ويدل ذلك على وجود الحكم في الباقي لأن كل شيئين تقاربا في معنييهما فإن الدلالة على أحدهما دلالة على الآخر والمعنى بوراثتها لزومها إلى موته لأن الوارث يلزم إلى موته – انتهى. (واجعل ثأرنا) بالهمزة بعد المثلثة المفتوحة، أي إدراك ثأرنا (على من ظلمنا) أي مقصورًا عليه ولا تجعلنا ممن تعدى في طلب ثأره فأخذ به غير الجاني كما كان معهودًا في الجاهلية فنرجع ظالمين بعد أن كنا مظلومين. وأصل الثأر الحقد والغضب ثم غلب استعماله في طلب الدم من القاتل يقال ثأرت القتيل وبالقتيل، أي قتلت قاتله (وانصرنا على من عادانا) ، أي ظفرنا عليه وانتقم منه، (ولا تجعل مصيبتنا في ديننا) ، أي لا تصبنا بما ينقص ديننا من اعتقاد السوء وأكل الحرام والفترة في العبادة وغيرها (ولا تجعل الدنيا أكبر همنا) (الهم) القصد والحزن، أي لا تجعل طلب المال

والجاه أكبر قصدنا أو حزننا أو لا تجعل أكبر قصدنا أو حزننا لأجل الدنيا بل اجعل أكبر قصدنا أو حزننا مصروفًا في عمل الآخرة، وفيه أن قليلاً من الهم فيما لابد منه في أمر المعاش مرخص فيه بل مستحب بل واجب (ولا مبلغ علمنا) ، أي غاية علمنا، أي لا تجعلنا بحيث لا نعلم ولا نتفكر إلا في أمور الدنيا بل اجعلنا متفكرين في أحوال الآخرة متفحصين عن العلوم التي تتعلق بالله تعالى وبالدار الآخرة والمبلغ بفتح الميم واللام بينهما موحدة ساكنة. الغاية التي يبلغه الماشي والمحاسب فيقف عنده (ولا تسلط علينا من لا يرحمنا) أي: لا تجعلنا مغلوبين للكفار والظلمة أو لا تجعل الظالمين علينا حاكمين فإن الظالم لا يرحم الرعية. وقيل: المراد ملائكة العذاب في القبر وفي النار ولا مانع من إرادة معنى الجمع هذا وقد أطال الشوكاني في شرح هذا الدعاء وأطاب في بيان فوائده في تحفة الذاكرين (ص٣٠٠، ٣٠١) فارجع إليه. مرعاة المفاتيح (٨/٢٥٧).

مسألة: حكم قراءة سورة العصر في ختام المجلس.

لم يثبت في قراءة سورة العصر في ختام المجلس عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا مرفوعا.

والذي ورد في هذه المسألة: عن أبي مدينة الدارمي أنه قال: (كان الرجلان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إذا التقيا لم يفترقا حتى يقرأ أحدهما على الآخر: والعصر إن الإنسان لفي خسر)، ثم يسلم أحدهما على الآخر) أخرجه أبو داود في الزهد (٤١٧) عن موسى بن إسماعيل أبي سلمة التبوذكي، والطبراني في الأوسط (٥١٢٤) –ومن طريقه ابن الأثير في أسد الغابة (٣/ ٢١٦) – من طريق عبيد الله بن عائشة، والبيهقي في الشعب (٩٠٥٧) من طريق يحيى بن أبي بكير، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي مدينة الدارمي، قال: كان الرجلان من أصحاب محمد –صلى الله عليه و سلم– إذا التقيا، ثم أرادا أن يفترقا، قرأ أحدهما: (والعصر * إن الإنسان لفي خسر) حتى يختمها، ثم يسلم كل واحد منهما على صاحبه. هذا لفظ أبي داود. قال الطبراني: " لا يروى هذا الحديث عن أبي مدينة إلا بهذا الإسناد، تفرد به حماد بن سلمة "، وقال الذهبي –في تاريخ الإسلام (٦/ ٥٤٠) –: " هذا حديث غريب جدا، ورواته مشهورون ". وحماد أوثق الناس في ثابت، حكم بذلك غير واحد من الأئمة. وقد أشار البيهقي إلى اختلاف على حماد، قال: " ورواه غيره عن حماد، عن ثابت، عن عقبة بن عبد الغافر، قال: (كان الرجلان ... )، فذكره "، ووقع (عقبة بن عبد الغافر) في المطبوعة القديمة: عتبة بن الغافر، ولذا لم يعرفه الألباني –رحمه الله– في الصحيحة (٦/ ٣٠٨)، وجاء على الصواب في الطبعة الجديدة للشعب (١١/ ٣٤٩ ط. الرشد). إلا أنه لم ينفرد به يحيى بن أبي بكير عن حماد بالوجه الأول، فقد تابعه –كما سبق– أبو سلمة التبوذكي وعبيد الله بن عائشة. ولم يعرف الذي خالفهم فأبدل أبا مدينة الدارمي بعقبة بن عبد الغافر، ولم يوقف على هذه الرواية التي أشار إليها البيهقي، فالمعتمد رواية الثلاثة الثقات.

وأما أبو مدينة الدارمي، فقد قال الطبراني في سياق إسناده: " وكانت له صحبة "، وأخرج حديثه فيمن اسمه عبد الله في معجمه الكبير –كما ذكر ابن حجر في تعجيل المنفعة (ص ٢١٩) –، والمصادر تختلف في اسمه، بين: عبد الله بن حصن، وعبد الله بن حصين، وعبد الله بن محصن، وانظر: تعليق العلامة المعلمي على الجرح والتعديل (٥/ ٣٩). وشابهه تابعي في الاسم والكنية، قال ابن حجر –في الإصابة (٤/ ٥٧) –: " وفي التابعين أبو مدينة عبد الله بن حصن السدوسي، يروي عن أبي موسى الأشعري، حديثه في مسند الشافعي، ذكره البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان ". والذي يظهر أن الرجلين واحد، هو التابعي؛ لأمرين:

– أن رواية الدارمي لهذا الحديث عن الصحابة، والأغلب أن الرواة عن الصحابة تابعون، – أن احتمال اختلاف النسبة واتحاد الرجل وارد، فقد قال السمعاني –في الأنساب (٢/ ٤٤٠) –: " الدارمي، هذه النسبة إلى بني دارم، وهو دارم بن مالك بن حنظلة بن زيد مناة بن تميم "، وقال (٣/ ٢٣٥): " السدوسي، هذه النسبة إلى جماعة قبائل قال ابن حبيب: (في تميم سدوس بن دارم بن مالك بن حنظلة) "، فيمكن اعتبار النسبة إلى سدوس في تميم نسبة إلى دارم، لأن دارما أبو سدوس.

إلا أن خليفة عد –في الطبقات (ص ٢٠٩) – أبا مدينة من بني سدوس بن ذهل بن ثعلبة بن عكابة بن صعب بن علي بن بكر بن وائل، وهو آخر غير جد التميميين. ويدخل على اختلاف النسبة هذا –إن صح– احتمال أن يكون من دون أبي مدينة السدوسي نسبه دارميا، ظنا أنه من بني سدوس بن دارم التميمي، وإنما هو من بني سدوس بن ذهل. والله أعلم. ولورود احتمال كون الرجلين واحدا؛ أشار ابن حجر إلى شكه في اعتبار الطبراني أبا مدينة الدارمي من الصحابة، قال –في الإصابة (٤/ ٥٧) –: " فإن كان الطبراني ضبط أن اسم الصحابي عبد الله بن حصن ولم يلتبس عليه بهذا التابعي "، وقال –في تعجيل المنفعة (ص ٢١٩) –: " فان كان ضبط نسبه فهما اثنان ". وجزم الذهبي بخطأ ذلك، قال –في تاريخ الإسلام (٦/ ٥٣٩) –: " قيل: (له صحبة)، ولم يصح "، ثم ذكر مشايخ التابعي السدوسي، ومن روى عنه، ثم ذكر هذا الحديث مسندا، فاعتبرهما واحدا. وقال ابن الأثير في أسد الغابة (٣/ ٢١٦): بعد أن أسند الحديث عن أبي موسى المديني: " أخرجه أبو موسى، وقال: (أورد ابن منده وغيره أبا مدينة في الكنى من التابعين، وقال: يروي عن عبد الرحمن بن عوف)، وفي كون الكنية من الآحاد، ولا يذكر الرجل في الصحابة في الكتب المعنية بالكنى ما يشير إلى أن أبا مدينة واحد، هو التابعي، وإذا تقرر ذلك، فلم أجد في أبي مدينة جرحا ولا تعديلا، وذكره –كما ذكر ابن حجر– البخاري في التاريخ (٥/ ٧١)، وابن أبي حاتم في الجرح (٥/ ٣٩)، وابن حبان في الثقات (٥/ ٢١)، والحديث قال عنه الهيثمي في المجمع (١٠/ ٢٣٣) رواه الطبراني في الاوسط ورجاله رجال الصحيح، صححه العلامة الألباني في الصحيحة (٢٦٤٨)، وقال العدوي في التسهيل جزء عم المجلد الثاني (ص ٥٣٦) وعلى كل حال فإنه يحكي عن الصحابة الذين رأهم فقط، مع أن في نفسي شئ من هذا الإسناد، والله أعلم.

وقد ذهب بعض العلماء إلى مشروعية قراءة سورة العصر في ختام المجلس اعتمادا على هذا الأثر: فقال العلامة الألباني في الصحيحة في فوائد الحديث رقم (٢٦٤٨): و في هذا الحديث فائدتان مما جرى عليه عمل سلفنا رضي الله عنهم جميعا: إحداهما: التسليم عند الافتراق .... والأخرى: نستفيدها من التزام الصحابة لها، وهي قراءة سورة (العصر) لأننا نعتقد أنهم أبعد الناس
عن أن يحدثوا في الدين عبادة يتقربون بها إلى الله، إلا أن يكون ذلك بتوقيف من
رسول الله صلى الله عليه وسلم قولا أو فعلا أو تقريرا، و لم لا و قد أثنى الله
تبارك و تعالى عليهم أحسن الثناء، فقال (والسابقون الأولون من المهاجرين
و الأنصار و الذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم و رضوا عنه و أعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا ذلك الفوز العظيم)، وقال ابن

مسعود و الحسن البصري: "من كان منكم متأسيا فليتأس بأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، فإنهم كانوا أبر هذه الأمة قلوبا و أعمقها علما وأقلها تكلفا وأقومها هديا وأحسنها حالا، قوما اختارهم الله لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم وإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم، واتبعوهم في آثارهم، فإنهم كانوا على الهدي المستقيم".

وسئل رحمه الله كما في سلسلة الهدى والنور: السائل: يعني كثير من الأخوة يبتدئون بسورة العصر ويختتمون جلستهم بهذه السورة؟

الشيخ: هذا شيء منه له أصل أيضًا إنه جاء عن الصحابة، أنهم كانوا إذا التقوا ثم افترقوا قرأ أحدهم سورة العصر، لكن هذا شيء وختم المجلس شيء آخر.

السائل: ثابت هذا شيخنا إذا افترقوا. الشيخ: كيف؟.السائل: ثابت إذا افترقوا.

الشيخ: نعم ثابت ا. هـ

أما العلامة العثيمين فسئل كما في فتاوى نور على الدرب: هذا السائل يقول البعض في ختام المجلس وبعد دعاء الختام سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين وكذلك سورة العصر فهل هذا سنة أم بدعة؟

فأجاب: هذا ليس بسنة السنة في ختام المجلس سبحانك اللهم ربنا وبحمدك أشهد ألا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك وأما ما ورد عن بعض الصحابة أنهم لا يتفرقون حتى يقرأ بعضهم على بعض سورة العصر فهذا لعله وقع من بعضهم ولكني لا أعلمه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ا. هـ

وسئل أيضا كما في لقاءات الباب المفتوح: بعض الناس لهم أوراد يقولونها قبل الغروب وقبل الشروق بترتيب معين؛ وهي أحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم محفوظة بترتيب معين، يواظبون عليها يومياً، وما حكم قراءة سورة العصر في ختام المجلس، وجزاك الله خيراً؟

فأجاب: أما الأوراد الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم من القرآن أو من الأذكار النبوية فإنها تفعل كما وردت صباحية أو مسائية، أو كانت دبر الصلوات، أو كانت لأسباب معينة كذكر الدخول للمنزل والخروج منه، المهم أن الأذكار والأوراد الواردة عن الرسول صلى الله عليه وسلم تفعل كما وردت. وأما الأذكار التي لم ترد عن الرسول صلى الله عليه وسلم أو وردت على وجه آخر غير الذي يفعله الإنسان، فإن ذلك يكون بدعة إذا قام به الإنسان؛ لأن البدعة قد تكون في أصل العبادة وقد تكون في وصف العبادة، أما ختم المجلس بسورة العصر؛ فإن ذلك بدعة ولا أصل له ا. هـ

قلت هذا الأثر مشكل لأنه يفيد أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا لا يفترقون حتى يقرأ بعضهم على بعض سورة العصر، فمع توافر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهم الألوف المؤلفة، ومع تعدد هذه الصورة في اليوم والليية المرات والمرات لاسيما ما كان في عهد الخليفتين: أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فإن الصحابة كانوا يلتقون على مدار الساعة، فلو كان ديدنهم قراءة سورة العصر كلما افترقوا لنقلت إلينا بالأسانيد المتواترة ولامتلأت الكتب الصحاح والسنن بالأثار مخصصة بهذا الصنيع أو مضمنة لها في غضون وتضاعيف هذ الآثار عن الصحابة رضوان الله عليهم، ولا يقال: إن عدم النقل ليس نقلا للعدم، لأن عدم النقل مع توافر السبب

## الفصل التاسع والأربعون

## فيما يقال ويفعل عند الغضب

قال الله سبحانه وتعالى: {وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله إنه هو السميع العليم}.

وقال سليمان بن صرد رضي الله عنه: (كنت جالساً مع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ورجلان يستبان أحدهما قد احمر وجهه وانتفخت أوداجه، فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد، لو قال أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ذهب عنه ما يجد)[1] متفق عليه.

---

ودواعيه للنقل ثم لم ينقل دليل على أنه لم يكن وإلا لنقل، ومن علم حجم ومقدار تفاصيل النصوص الواردة عن الصحابة رضوان الله عليهم وكثرة النقولات الدقيقة عنهم وحرص التابعين على نقل كل صغيرة وكبيرة عنهم أدرك أن قراءتهم لسورة العصر كلما افترقوا لو كانت لنقلت بصور شتى بالأسانيد الكوفية، والشامية، والمصرية، والسلاسل المكية.

[1] أخرجه البخاري (٣٢٨٢ ، ٦٠٤٨)، ومسلم (٢٦١٠).

قوله (استب رجلان) افتعال من السب أي تشاتما يعني شتم أحدهما الآخر، ولم يعرف الحافظ أسماء الرجلين، (عند النبي صلى الله عليه وسلم) أي بمحضر منه، (وأحدهما يسب صاحبه) ، أي سبًا شديدًا (مغضبًا) ، بفتح الضاد حال من فاعل يسب (قد احمر وجهه) زاد في رواية: وانتفخت أوداجه. أي من شدة غضبه، ففي رواية للبخاري (فغضب أحدهما فاشتد غضبه حتى انتفخ وجهه وتغير) وفي حديث معاذ بن جبل عند أحمد وأصحاب السنن، حتى إنه ليخيل إلى أن أنفه ليتمزع من الغضب، (إني لأعلم كلمة) أي بالمعنى اللغوي الشامل للجملة المفيدة، (لو قالها لذهب) أي زال (عنه ما يجد) أي ما يجده من الغضب ببركتها (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم) بدل من كلمة. وفي البخاري (لو قال: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم) أي ذهب عنه ما يجد، كما في رواية أخرى له وفي حديث معاذ: إني لأعلم كلمة لو يقولها هذا الغضبان لذهب عنه الغضب. (اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم) والحديث مقتبس من قوله تعالى: {وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} (٧: ٢٠٠) قال الطيبي: أي ولا تنفع الاستعاذة من أمتك إلا المتقين، بدليل قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَواْ إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا} أي ما أمرهم به تعالى ونهاهم عنه {فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ} (٧: ٢٠١) لطريق السداد ودفعوا ما وسوس به إليهم (فقالوا للرجل) في رواية مسلم (فقام إلى الرجل ممن سمع النبي صلى الله عليه وسلم ) فدلت هذه الرواية على أن الذي خاطبه من الصحابة واحد وهو معاذ بن جبل، كما بينته رواية معاذ بن جبل عند أبي داود ولفظه، (قال فجعل معاذ يأمره فأبى ومحك، (أي لج في الخصومة) وجعل يزداد غضبًا) (لا تسمع) وفي بعض النسخ ألا تسمع، كما في البخاري (ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم ) أي فتمتثل وتقول ذلك، (قال إني لست بمجنون) ، وفي رواية (أترى بي بأسًا أمجنون أنا اذهب) قال الحافظ: هو خطاب من الرجل للرجل الذي أمره بالتعوذ، أي امض في شغلك، واخلق بهذا المأمور أن يكون كافرًا أو منافقًا، أو كان

**وعن عطية بن عروة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إن الغضب من الشيطان، وإن الشيطان خلق من النار، وإنما تطفأ النار بالماء، فإذا غضب أحدكم فليتوضأ)[1] رواه أبو داود.**

---

غلب عليه الغضب حتى أخرجه عن الاعتدال بحيث زجر الناصح الذي دله على ما يزيل عنه ما كان به من وهج الغضب بهذا الجواب السيىء. وقيل: إنه كان من جفاة الأعراب، وظن أنه لا يستعيذ من الشيطان إلا من به جنون، ولم يعلم أن الغضب من شر الشيطان ومسه، ولهذا يخرج به عن صورته، ويزين إفساد ماله كتقطيع ثوبه وكسر آنيته، أو الإقدام على من أغضبه، ونحو ذلك مما يتعاطاه من يخرج عن الاعتدال، وقد أخرج أحمد، وأبو داود، من حديث عطية السعدي: أن الغضب من الشيطان – الحديث. أي هو المحرك له الباعث عليه بإلقاء الوسوسة في قلب الآدمي ليغريه. وقال النووي: قول هذا الرجل الذي اشتد غضبه (هل تري بي من جنون) كلام من لم يفقه في دين الله تعالى، ولم يتهذب بأنوار الشريعة، وتوهم أن الاستعاذة مختصة بالجنون، ولم يعلم أن الغضب من نزعات الشيطان، ولهذا يخرج الإنسان عن اعتدال حاله، ويتكلم بالباطل ويفعل المذموم وينوي الحقد والبغض، وغير ذلك من القبائح المترتبة على الغضب، ولهذا قال النبي – صلى الله عليه وسلم – للذي قال له أوصني: (لا تغضب) فردد مرارًا، فقال: لا تغضب. فلم يزده في الوصية على لا تغضب، مع تكراره الطلب. وهذا دليل ظاهر في عظم مفسدة الغضب، وما ينشأ منه ويحتمل أن هذا القائل كان من المنافقين، أو من جفاة الأعراب – انتهى. قلت: الظاهر أن قوله هذا أيضًا نشأ من شدة غضبه، وغلبة غيظه حتى أخرجه عن الاعتدال بحيث قال للناصح ما قال. قال الشوكاني: في الحديث دليل على أن الغضب متسبب عن عمل الشيطان، ولهذا كانت الاستعاذة مذهبة للغضب، فمن غضب في غير حق ولا موعظة، صدق فليعلم أن الشيطان هو الذي يتلاعب به وأنه مسه طائف منه. وفي هذا ما يزجر عن الغضب لكل من يود أن لا يكون في يد الشيطان يصرفه كيف يشاء – انتهى. ومن أحب الوقوف على حقيقة الغضب والأسباب المهيجة له وعلاج الغضب بعد هيجانه، رجع إلى الإحياء للغزالي مع شرحه للزبيدي. مرعاة المفاتيح (٨/١٦٤).

قال المصنف في زاد المعاد (٢/ ٤٦٣): ولما كان الغضب والشهوة جمرتين من نار في قلب ابن آدم، أمر أن يطفئهما بالوضوء، والصلاة، والاستعاذة من الشيطان الرجيم، كما قال تعالى: أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون واستعينوا بالصبر والصلاة ... [البقرة: ٤٤] الآية. وهذا إنما يحمل عليه شدة الشهوة، فأمرهم بما يطفئون بها جمرتها، وهو الاستعانة بالصبر والصلاة، وأمر تعالى بالاستعاذة من الشيطان عند نزغاته، ولما كانت المعاصي كلها تتولد من الغضب والشهوة، وكان نهاية قوة الغضب القتل، ونهاية قوة الشهوة الزنى، جمع الله تعالى بين القتل والزنى، وجعلهما قرينين في سورة الأنعام، وسورة الإسراء، وسورة الفرقان، وسورة الممتحنة. والمقصود: أنه سبحانه أرشد عباده إلى ما يدفعون به شر قوتي الغضب والشهوة من الصلاة والاستعاذة.

[1] أخرجه أحمد (٤/ ٢٢٦، رقم ١٨٠١٤)، وأبو داود (٤/ ٢٤٩، رقم ٤٧٨٤)، والبخاري في التاريخ الكبير (٧/ ٨)، والطبراني (١٧/ ١٦٧، رقم ٤٤٣)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٢٦٧، ١٤٣١)، وابن

وفي حديث آخر أنه (أمر من غضب إن كان قائماً أن يجلس، وإن كان جالساً أن يضطجع)[1].

---

قانع في معجم الصحابة (٢/ ٣٠٧)، وابن حبان في المجروحين (٢/ ٢٥)، والبغوي في شرح السنة (٣٥٨٣)، والبيهقي في الشعب (٨٢٩١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٠/ ٢٨٩)، والمزي في تهذيب الكمال (٢٠/ ٣٤ – ٣٥) والحديث ضعفه ابن حبان في المجروحين (١/ ٥١٨)، والنووي في الخلاصة (١/ ١٢٢)، وابن القيسراني في الذخيرة (٤٢٥)، وقال العلامة الألباني في الكلم الطيب (٢٢٧): فيه عروة بن محمد السعدي " روى عنه جماعة ولم يوثقه غير ابن حبان ومع ذلك فقد قال فيه " كان يخطيء " وقال الحافظ في التقريب مقبول يعني عند المتابعة فإن وجد لحديثه هذا متابع او شاهد فهو حسن والله أعلم، ثم ضعفه الشيخ في الضعيفة (٥٨٢)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٩/ ٥٠٥): إسناده ضعيف، وضعفه الشيخ مشهور في تعليقه على إعلام الموقعين (٣/ ١٨٧).

[1] أخرجه أحمد (٥/١٥٢ ، رقم ٢١٣٨٦) ، وأبو داود (٤/٢٤٩ ، رقم ٤٧٨٢) وابن حبان (١٢/٥٠١ ، رقم ٥٦٨٨) ، والبغوي (٣٥٨٤) ورجح أبو دود فيه الإرسال ، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٦٩٤) ، وصحيح أبي داود ، وصحيح موارد الظمآن (١٩٧٣) ، ثم عاد الشيخ وضعفه في ضعيف الترغيب (١٦٤٥) ، وفي الضعيفة (٦٦٦٤) وقال : قلت: وهذا إسناد ظاهره الصحة ؛ فإن رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ؛ لكن له علة خفية لم أر من تنبه لها ؛ ولذلك قال الحافظ العراقي في " تخريج الإحياء " ( ٣/ ١٧٤ ) : رواه أحمد بإسناد جيد، وأبو داود، وفيه عنده انقطاع، سقط منه ( أبو الأسود ) ". قلت: وهنا تكمن العلة ، ثم قال أيضا : هذا ؛ وقد كنت ذهبت قديما إلى تصحيح الحديث جريا على ظاهر إسناد أحمد، وتبعا لمن قواه ممن سلف، والآن وقد تبينت علته، فأنا راجع عنه، وقد يعجب هذا ناسا، ويغضب آخرين، وليس يهمني هذا ولا هذا، وانما إرضاء رب العالمين، وهو ولي التوفيق ، وقال الشيخ مقبل في أحاديث معلة ظاهرها الصحة (١٠٧): هذا الحديث إذا نظرت إلى سنده وجدتهم رجال الصحيح ، ولكن أبا داود قال: وهذا أصح الحديثين، يريد أبو داود أن المراسل أصح ، قال صاحب عون المعبود: قال: المنذري بعد ذكره كلام أبي داود :وقال غيره إنما يروى أبو حرب عن عمه عن أبي ذر، ولا يحفظ له سماع من أبي ذر.

مسائل في الفصل.

المسألة الأولى: درجات الغضب.

قال الغزالي في الإحياء (٣/ ١٧٩): يتفاوت الناس في قوة الغضب على درجات ثلاث وهي: التفريط، والإفراط، والاعتدال.

أولا: التفريط ويكون إما بفقد قوة الغضب بالكلية أو بضعفها، وحينئذ يقال للإنسان: إنه لا حمية له ويذم جدا، ومن هنا قال الشافعي– رحمه الله تعالى–: من استغضب فلم يغضب فهو حمار. وهذا يثمر ثمرات مرة، كقلة الأنفة مما يؤنف منه من التعرض للحرم والزوجة والأمة واحتمال الذل من الأخساء وصغر النفس.

ثانيا: الإفراط: ويكون بغلبة هذه الصفة حتى تخرج عن سياسة العقل والدين والطاعة ولا يبقى للمرء معها بصيرة ونظر وفكرة ولا اختيار، بل يصير في صورة المضطر، وسبب غلبته أمور غريزية، وأمور اعتيادية، فرب إنسان هو بالفطرة مستعد لسرعة الغضب حتى كأن صورته في الفطرة صورة غضبان ويعيش على ذلك حرارة مزاج القلب.

وأما الأسباب الاعتيادية: فهو أن يخالط قوما يتبجحون بتشفي الغيظ وطاعة الغضب ويسمون ذلك شجاعة ورجولية.

ثالثا: الاعتدال: وهو المحمود وذلك بأن ينتظر إشارة العقل والدين فينبعث حيث تجب الحمية وينطفيء حيث يحسن الحلم وحفظه على حد الاعتدال هو الاستقامة التي كلف الله بها عباده وهو الوسط. فمن مال غضبه إلى الفتور حتى أحس من نفسه بضعف الغيرة وخسة النفس في احتمال الذل والضيم في غير محله فينبغي أن يعالج نفسه، ومن مال غضبه إلى الإفراط حتى جره إلى التهور واقتحام الفواحش ينبغي أن يعالج نفسه لينقص سورة غضبه ويقف على الوسط الحق بين الطرفين وهذا هو الصراط المستقيم وهو أرق من الشعرة وأدق من السيف فإن عجز عنه فليطلب القرب منه.

المسألة الثانية: لا تغضب.

ورد في الحديث عن عن أبي هريرة، رضي الله عنه، أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم أوصني قال: (لا تغضب فردد مرارا قال: لا تغضب) رواه البخاري (٦١١٦).

قال الخطابي: معنى قوله لا تغضب اجتنب أسباب الغضب ولا تتعرض لما يجلبه.

وقال ابن التين: جمع صلى الله عليه وسلم في قوله لا تغضب خير الدنيا والآخرة لأن الغضب يؤول إلى التقاطع ومنع الرفق وربما آل إلى أن يؤذي المغضوب عليه فينتقص ذلك من الدين.

وقال البيضاوي: لعله لما رأى أن جميع المفاسد التي تعرض للإنسان إنما هي من شهوته ومن غضبه وكانت شهوة السائل مكسورة فلما سأل عما يحترز به عن القبائح نهاه عن الغضب الذي هو أعظم ضررا من غيره وأنه إذا ملك نفسه عند حصوله كان قد قهر أقوى أعدائه فتح الباري (١٠/ ٥٢٠).

وقال الباجي في المنتقى (٧/ ٢١٤): قول السائل لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمني كلمات أعيش بهن يحتمل أن يريد به أنتفع بها مدة عيشي، ويحتمل أن يريد به والله أعلم أستعين بها على عيشي، ولا تكثر علي فأنسى، ولعله عرف من نفسه قلة الحفظ فأراد الاختصار الذي يحفظه ولا ينساه فجمع له النبي صلى الله عليه وسلم الخير في لفظ واحد فقال له لا تغضب، ومعنى ذلك والله أعلم أن الغضب يفسد كثيرا من الدين؛ لأنه يؤدي إلى أن يؤذي ويؤذى، وأن يأتي في وقت غضبه من القول والفعل ما يأثم به ويؤثم غيره ويؤدي الغصب إلى البغضة التي قلنا إنها الحالقة والغضب أيضا يمنعه كثيرا من منافع دنياه ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم لا تغضب يريد والله أعلم لا تمض ما يبعثك عليه غضبك وامتنع منه وكف عنه.

وقال ابن رجب في شرحه للحديث في جامع العلوم والحكم (٣٦٢): فهذا الرجل طلب من النبي – صلى الله عليه وسلم – أن يوصيه وصية وجيزة جامعة لخصال الخير، ليحفظها عنه خشية أن لا يحفظها؛ لكثرتها، فوصاه النبي – صلى الله عليه وسلم – أن لا يغضب، ثم ردد هذه المسألة عليه مرارا، والنبي – صلى الله عليه وسلم – يردد عليه هذا الجواب، فهذا يدل على أن الغضب جماع الشر، وأن التحرز منه جماع الخير.

المسألة الثالثة: أقسام الغضب.

الغضب ينقسم إلى قسمين: غضب مذموم وغضب ممدوح.

١ – الغضب المذموم: فالغضب المذموم هو الذي نهي عنه وذم في الأحاديث التي وردت وهو خلق سيئ. لأنه يخرج العقل والدين من سياستهما، فلا يبقى للإنسان مع ذلك نظر ولا فكر ولا اختيار.

٢ – أما الغضب المحمود فهو أن يكون لله عز وجل عند ما تنتهك حرماته، والغضب على أعدائه من الكفار والمنافقين والطغاة والمتجبرين، وقد ذكر القرآن ذلك للرسل الكرام في مواضع عديدة، ووردت أحاديث كثيرة تدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يغضب لله عز وجل،

قال الله تعالى: يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم ومأواهم جهنم وبئس المصير [التوبة:٧٣]

قال الكلاباذي في معاني الأخبار (ص ٣٥٨) في قوله تعالى حكاية عن موسى: ما منعك إذ رأيتهم ضلوا ألا تتبعن أفعصيت أمري [طه: ٩٢ – ٩٣] قال: فكانت تلك الحدة منه والغضب فيه صفة مدح له لأنها كانت لله، وفي الله كما كانت رأفة النبي صلى الله عليه وسلم ورحمته في الله ولله، ثم كان يغضب حتى يحمر وجهه، وتذر عروقه لله وفي الله، وبذلك وصف الله تعالى المؤمنين بقوله: أشداء على الكفار رحماء بينهم [الفتح:٢٩] وفي الله، وبذلك وصف الله تعالى المؤمنين بقوله: أشداء على الكفار رحماء بينهم [الفتح: ٢٩]، وقال تعالى: أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين [المائدة: ٥٤].

قال الباجي في المنتقى (٧/ ٢١٤): وأما فيما يعاد إلى القيام بالحق فالغضب فيه قد يكون واجبا وهو الغضب على الكفار والمبالغة فيهم بالجهاد وكذلك الغضب على أهل الباطل وإنكاره عليهم بما يجوز، وقد يكون مندوبا إليه، وهو الغضب على المخطئ إذا علمت أن في إبداء غضبك عليه ردعا له وباعثا على الحق، وقد روى زيد بن خالد الجهني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سأله رجل عن ضالة الإبل ... وقال مالك ولها وغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم لما شكا إليه رجل معاذ بن جبل أنه يطول بهم في الصلاة.

**المسألة الرابعة:** آثار ومضار الغضب المذموم.

لا شك أن الغضب له آثار سيئة على نفس الغاضب في مظهره، وفي لسانه بأن ينطق كل قبيح، وله آثاره السيئة على المجتمع الذي من حوله:

(ومن آثار هذا الغضب في الظاهر تغير اللون، وشدة رعدة الأطراف، وخروج الأفعال عن الانتظام، واضطراب الحركة والكلام حتى يظهر الزبد على الأشداق وتشتد حمرة الأحداق وتنقلب المناخر وتستحيل الخلقة، ولو يرى الغضبان في حال غضبه صورة نفسه لسكن غضبه حياء من قبح صورته لاستحالة خلقته، وقبح باطنه أعظم من قبح ظاهره، فإن الظاهر عنوان الباطن إذ قبح ذاك إنما نشأ عن قبح هذا فتغير الظاهر ثمرة تغير الباطن هذا أثره في الجسد.

وأما أثره في اللسان؛ فانطلاقه بالقبائح كالشتم والفحش وغيرهما مما يستحي منه ذوو العقول مطلقا، وقائله عند فتور غضبه على أنه لا ينتظم كلامه، بل يتخبط نظمه ويضطرب لفظه

وأما أثره في الأعضاء، فالضرب فما فوقه إلى القتل عند التمكن فإن عجز عن التشفي رجع غضبه عليه فمزق ثوبه وضرب نفسه وغيره حتى الحيوان والجماد – بالكسر – وغيره، وعدا عدو الواله السكران والمجنون الحيران، وربما سقط وعجز عن الحركة واعتراه مثل الغشية لشدة استيلاء الغضب عليه.

وأما أثره في القلب، فالحقد على المغضوب عليه وحسده، وإظهار الشماتة بمساءته، والحزن بسروره، والعزم على إفشاء سره وهتك ستره والاستهزاء به وغير ذلك من القبائح ا. هـ الزواجر عن اقتراف الكبائر (١/ ٩٥) بتصرف.

وقال الراغب في الذريعة إلى مكارم الشريعة (ص٣٤٥): واعلم أن نار الغضب متى كانت عنيفة تأججت واضطرمت واحتد منه غليان الدم في القلب وملأت الشرايين والدماغ دخانا مظلما مضطرما يسود منه مجال العقل ويضعف به فعله، فكما أن الكهف الضيق إذا ملئ حريقا اختنق فيه الدخان واللهب وعلا منه الأجيج فيصعب علاجه وإطفاؤه ويصير كل ما يدنو منه مادة تقويه. فكذلك النفس إذا اشتعلت غضبا عميت عن الرشد، وصمت عن الموعظة، فتصير مواعظه مادة لغضبه، ولهذا حكى عن إبليس لعنه الله أنه يقول: متى أعجزني ابن آدم فلن يعجزني إذا غضب لأنه ينقاد لي فيما أبتغيه منه، ويعمل بما أريده وأرتضيه. وقد قيل الغضب جنون ساعة وربما أفضى إلى تلف باختناق حرارة القلب فيه وربما كان سببا لأمراض صعبة مؤدية إلى التلف ا. هـ

وقال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٣٦٩): وينشأ من ذلك كثير من الأفعال المحرمة كالقتل والضرب وأنواع الظلم والعدوان، وكثير من الأقوال المحرمة كالقذف والسب والفحش، وربما ارتقى إلى درجة الكفر، كما جرى لجبلة بن الأيهم، وكالأيمان التي لا يجوز التزامها شرعا، وكطلاق الزوجة الذي يعقب الندم ا. هـ

وقال ابن حبان في روضة العقلاء (ص١٣٨): وسرعة الغضب أنكى في العاقل من النار في يبس العوسج؛ لأن من غضب زايله عقله، فقال ما سولت له نفسه، وعمل ما شانه وأرداه ا. هـ

وقال ابن مسكويه في تهذيب الأخلاق (ص١٦٨): فإن صاحب هذا الخلق الذي ذممناه تصدر عنه أفعال رديئة كثيرة يجور فيها على نفسه ثم على إخوانه ثم على الأقرب فالأقرب من معامليه حتى ينتهي إلى عبيده وإلى حرمه فيكون عليهم سوط عذاب ولا يقيلهم عثرة ولا يرحم لهم عبرة وإن كانوا برآء من الذنوب غير مجترمين ولا مكتسبين سواء بل يتجرم عليهم ويهيج من أدنى سبب يجد به طريقا إليهم حتى يبسط لسانه ويده وهم لا يمتنعون منه ولا يتجاسرون على رده عن أنفسهم بل يذعنون له ويقرون بذنوب لم يقترفوها استكفافا لشره وتسكينا لغضبه وهو مع ذلك مستمر على طريقته لا يكف يدا ولا لسانا وربما تجاوز في هذه المعاملة الناس إلى البهائم التي لا تعقل وإلى الأواني التي لا تحس. فإن صاحب هذا الخلق الرديء ... ربما عض القفل إذا تعسر عليه وكسر الآنية التي لا يجد فيها طاعة لأمره.

وهذا النوع من رداءة الخلق مشهور في كثير من الجهال يستعملونه في الثوب والزجاج والحديد وسائر الآلات.

(فرع): قال العلامة العثيمين في شرح الرياض (١/ ٢٧١): الغضب جمرة يلقيها الشيطان في قلب ابن آدم، فيستشيط غضبا، ويحتمي جسده، وتنتفخ أوداجه، ويحمر وجهه، ويتكلم بكلام لا يعقله أحيانا، ويتصرف تصرفا لا يعقله أيضا، ولهذا جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أوصني قال: (لا تغضب). وبين النبي - عليه الصلاة والسلام - في حديث أبي هريرة هذا الذي ذكره المؤلف - رحمه الله - أن الشديد ليس بالصرعة فقال: (ليس الشديد بالصرعة)) أي: ليس القوي في الصرعة الذي يكثر صرع الناس فيطرحهم ويغلبهم في المصارعة، هذا يقال عنه عند الناس إنه شديد وقوي، لكن النبي صلي الله عليه وسلم يقول: ليس هذا الشديد حقيقة، (إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب) أي: القوي حقيقة هو الذي يصرع نفسه إذا صارعته وغضب ملكها وتحكم فيها، لأن هذه هي القوة الحقيقة، قوة داخلية معنوية يتغلب بها الإنسان على الشيطان، لأن الشيطان هو

## الفصل الخمسون

## فيما يقال عند رؤية أهل البلاء

**عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (من رأى مبتلي فقال: الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به، وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلاً، لم يصبه ذلك البلاء)[1] وقال الترمذي: حديث حسن.**

---

الذي يلقي الجمرة في قلبك من أجل أن تغضب. ففي هذا الحديث الحث على أن يملك الإنسان نفسه عند الغضب، وأن لا يسترسل فيه، لأنه يندم بعده، كثيرا ما يغضب الإنسان فيطلق امرأته، وربما تكون هذه الطلقة آخر تطليقة! كثيرا ما يغضب الإنسان فيتلف ماله، إما بالحرق أو بالتكسير. كثيرا ما يغضب على ابنه حتى يضربه، وربما مات بضربه. وكذلك يغضب على زوجته مثلا فيضربها ضربا مبرحا، وما أشبه ذلك من الأشياء الكثيرة التي تحدث للإنسان عند الغضب؛ ولهذا نهي النبي صلي الله عليه وسلم أن يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان لأن الغضب يمنع القاضي من تصور المسألة، ثم من تطبيق الحكم الشرعي عليها، فيهلك ويحكم بين الناس بغير الحق، وكذلك ذكر المؤلف رحمه الله حديث سليمان . رضي الله عنه . في رجلين أسبا عند الرسول صلى الله عليه وسلم، فغضب أحدهما حتى انتفخت أوداجه واحمر وجهه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم (إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد، لو قال: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم) أعوذ بالله أي: أعتصم به من الشيطان الرجيم: لأن ما أصابه من الشيطان، وعلى هذا فيقول: المشروع للإنسان إذا غضب أن يحبس نفسه وأن يصبر، وأن يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم، يقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، وأن يتوضأ، فإن الوضوء يطفئ الغضب، وإن كان قائما فليقعد، وغن كان قاعدا فليضطجع، وإن خاف خرج من المكان الذي هو فيه، حتى لا ينفذ غضبه فيندم بعد ذلك. والله الموفق.

[1] أخرجه الترمذي (٣٤٣٢)، وابن أبي الدنيا في الشكر (١٨٧)، والبزار (٣١١٨-كشف)، والخرائطي في فضيلة الشكر (ص ٣٣ – ٣٤)، والطبراني في الدعاء (٧٩٩)، والصغير (١/ ٢٤١)، والأوسط (مجمع البحرين: ق ٢٣٩/ ب)، وابن عدي (٤/ ١٤٣)، والبيهقي في الشعب (٤/ ١٠٧ – ١٠٨) و (٧/ ٥٠٧) والحديث إسناده ضعيف، وقد صححه المصنف في الزاد (٤١٨/٢)، وقال المنذري في الترغيب (٤/ ٢٧٣) والهيثمي (١٠/ ١٣٨): إسناده حسن!، وقال العلامة الألباني في الصحيحة (٦٠٢): وعلى كل حال فالحديث قوي بمجموع الطريقين الأولين . و الله أعلم.

قوله (ما من رجل رأى مبتلى) أي في أمر بدني: كبرص وجذام، وقصر فاحش أو طول مفرط، أو عمى أو عرج، أو اعوجاج يد ونحوها. أو ديني: بنحو فسق وظلم، وبدعة وكفر وغيرها (الحمد الله الذي عافاني) ، أي نجاني وسلمني (مما ابتلاك به) فإن العافية أو سمع من البلية لأنها مظنة الجزع والفتنة وحينئذٍ تكون محنة أي محنة والمؤمن القوي أحب إلى الله من المؤمن الضعيف كما ورد،.قال العلماء: إن كان مبتلى بالفسوق يقوله جهرًا

## الفصل الحادي والخمسون

## في الذكر عند دخول السوق

**عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (من دخل السوق فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت وهو حي لا يموت، بيده الخير وهو على كل شيء قدير، كتب الله له ألف ألف حسنة، ومحا عنه ألف ألف سيئة، ورفع له ألف ألف درجة)[1] رواه الترمذي.**

---

ويسمعه لينزجر عنها، وإن كان مريضًا أو ناقص الخلقة يقوله سرًا لئلا يتألم قلبه بذلك. ولا يلزم من لفظ الخطاب الجهر والإسماع، والطيبي حمله على القسم الأول بقرينة الخطاب حيث قال هذا إذا كان مبتلى بالمعاصي والفسوق، وأما إذا كان مريضًا أو ناقص الخلقة لا يحسن الخطاب. قال القاري: الصواب أنه يأتي به لورود الحديث بذلك وإنما يعدل عن رفع الصوت إلى إخفاءه في غير الفاسق بل في حقه أيضًا إذا كان يترتب عليه مفسدة ولذا قال الترمذي بعد إيراد الحديث المرفوع: وقد روى عن أبي جعفر محمد بن علي أنه قال: إذا رأى صاحب بلاء يتعوذ يقول ذلك في نفسه ولا يسمع صاحب البلاء – انتهى. ويسمع صاحب البلاء الديني إذا أراد زجره يرجو انزجاره (وفضلني على كثير ممن خلق) أي صيرني أفضل منهم أي أكثر خيرًا أو أحسن حالاً. وقال القاري: أي في الدين والدنيا والقلب والقالب (تفضيلاً) مصدر مؤكد لما قبله (كائنًا ما كان) الظاهر أنه حال من الفاعل يدل على ذلك آخر حديث عمر كما سيأتي، أي حال كون ذلك البلاء أي شيء كان، وقال الطيبي: حال من الفاعل أو الهاء في لم يصبه وهذا الوجه. وذهب المظهر إلى أنه من المفعول. وقال: أي في حال ثباته وبقائه ما كان أي ما دام باقيًا في الدنيا كذا في المرقاة. مرعاة المفاتيح (١٨١/٨).

[1] تقدم تخريجه في فوائد الذكر، الفائدة الثالثة والثلاثون.

قوله (من دخل السوق) قال الطيبي: خصه بالذكر لأنه مكان الغفلة عن ذكر الله والاشتغال بالتجارة فهو موضع سلطنة الشيطان ومجمع جنوده، فالذاكر هناك يحارب الشيطان ويهزم جنوده فهو خليق بما ذكر من الثواب انتهى. (فقال) أي سرًا أو جهرًا. قيل: والأفضل الجهر به لأن فيه تذكيرًا للغافلين حتى يقولوا مثل قوله ففيه القول والنفع المتعدي ولكنه إذا أمن الرياء والسمعة (بيده الخير) وكذا الشر لقوله تعالى: {قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللهِ} (٤: ٧٨) فهو من باب الاكتفاء أو من طريق الأدب فإن الشر لا ينسب إليه (وهو على كل شيء) ، أي مشيء (قدير) تام القدرة. قال الطيبي: فمن ذكر الله فيه دخل في زمرة من قال تعالى في حقهم: {رِجَالٌ لاَ تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلاَ بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ} (٢٤: ٣٧) (كتب الله له) ، أي أثبت له أو أمر بالكتابة لأجله (ألف ألف حسنة) إلخ. كناية عن كثرة الثواب قالوا وذلك من جهة أنه يدفع عنهم ظلمة الغفلة وما هم فيه من الزور والأيمان الكاذبة كما يشاهد في الأسواق ولما كان في ذلك غلظة وشدة وفيهم كثرة كان الأجر أيضًا كثيرًا. كذا قال في اللمعات وهو محصل كلام الطيبي في شرح المشكاة (ومحا عنه) ، أي بالمغفرة أو أمر بالمحو عن صحيفته (ألف ألف سيئة) ،

وعن بريدة رضي الله عنه قال: كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا دخل السوق قال (بسم الله، اللهم إني أسألك خير هذه السوق وخير ما فيها، وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها، اللهم إني أعوذ بك أن أصيب بها يميناً فاجرة، أو صفقة خاسرة)[1].

## الفصل الثاني والخمسون

## في الرجل إذا خدرت رجله

عن الهيثم بن حنش قال: كنا عند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فخدرت رجله، فقال له رجل: (اذكر أحب الناس إليك، فذكر محمداً فكأنما نشط من عقال)[2].

وعن مجاهد رحمه الله قال: خدرت رجل رجل عند ابن عباس رضي الله عنهما فقال: (اذكر أحب الناس إليك فقال: محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فذهب خدره)[3].

---

أي إن كانت وإلا تزاد في الحسنة بقدر ذلك (وبنى له بيتًا في الجنة) أي أمر ببنائه وهذه الجملة وقعت في رواية أخرى للترمذي مكان قوله (ورفع له ألف ألف درجة) مرعاة المفاتيح (١٨٨٨٣/٨).

[1] أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١/١٧٩)، والروياني في مسنده (ق ٨/ ب)، والطبراني في الكبير (٢/ ٦)، وفي الدعاء (٧٩٤، ٧٩٥)، وابن السني (١٨١)، والحاكم (١/ ٥٣٩)، والبيهقي في الدعوات (١٧٥، ١٧٦، وتمام في فوائده (١٠٤٥) والحديث قال عنه الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن علقمة بن مرثد إلا محمد بن أبان، وقال الهيثمي في المجمع (٤/ ٧٧ - ٧٨، ١٠/ ١٢٩): فيه محمد بن أبان الجعفي وهو ضعيف، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٩١).

[2] أخرجه بنحوه البخاري في الأدب المفرد (٩٦٤)، وابن سعد في الطبقات (١٥٤/٤)، والحربي في غريب الحديث (٦٤٧/٢)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٦٩ ، ١٧١)، وابن الجعد في مسنده (٢٦٣٣)، والمزة في تهذيب الكمال (١٤٢/١٧) وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الأدب المفرد.

[3] أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ( رقم١٧٠ )بإسناد ضعيف جدا فيه علل.

مسألة:

قال العلامة الألباني في تحقيق الكلم الطيب (ص ١٧٤): أورد ابن تيميه في الكلم الطيب عن الهيثم بن حنش، قال: كنا عند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، فخدرت رجله، فقال له رجل: «اذكر أحب الناس إليك. فقال: يا محمد - صلى الله عليه وآله وسلم -. قال: فقام فكأنما نشط من عقال. ضعيف، وعن مجاهد، قال: (خدرت رِجْل رَجُل عند ابن عباس، فقال ابن عباس: (اذكر أحب الناس إليك. فقال: محمد - صلى الله عليه وآله وسلم -.فذهب خدره) موضوع، قال العلامة الألباني معلقًا على الأثر الثاني أثر مجاهد عن ابن عباس: موضوع، أخرجه ابن السني (١٦٥) فيه غياث بن إبراهيم، قال ابن معين: كذاب خبيث، ولذلك فإني استقبحت إيراد المؤلف إياه، ثم تتابع المؤلفون على ذلك كابن القيم وابن الجزري وصديق حسن خان وغيرهم، بل لم أستحسن إيرادهم

للأثر الذي قبله، وإن كان سنده أحسن حالاً من هذا، لأنه موقوف، ولا هو في حكم المرفوع لما يأتي، فلا يحتج به لو صح، ولا سيما وبعض المبتدعة يستدلون به على جواز الاستغاثة بغير الله تبارك وتعالى! ولقد قارب الصواب الإمام الشوكاني حين قال في تحفة الذاكرين (ص٢٠٦): ليس في هذا ما يفيد أن لذلك حكم الرفع، فقد يكون مرجع مثل هذا التجريب، ثم قال: والمحبوب الأعظم لكل مسلم هو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فينبغي ذكره كما ورد ما يفيد ذلك في كتاب الله سبحانه مثل قوله: {قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله}، وكما في حديث: لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من أهله وماله والناس أجمعين ا.هـ

قلت: لا ريب أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو المحبوب الأعظم لكل مسلم، لكن هل شرع الله لنا أن نذكره أو نناديه عند الخدر حتى يكون فعل ذلك دليلاً على حبه تعالى؟! إن قيل: نعم، فأين الدليل؟! وإن قيل لا، فما ذكره الشوكاني من الآية والحديث حجة عليه لا له. والله المستعان ا.هـ

وقال الشيخ صالح آل الشيخ في كتاب هذه مفاهيمنا ( ص ٦٨ ) معنونا : ( التوسل به في المرض والشدائد ) عن الهيثم بن حنش قال : كنا عند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فخدرت رجله، فقال له رجل : اذكر أحب الناس إليك . فقال : يا محمد ! فكأنما نشط من عقال .

وعن مجاهد قال : خدرت رجل رجل عند ابن عباس رضي الله عنهما فقال له ابن عباس : اذكر أحب الناس إليك . فقال : محمد صلى الله عليه وسلم فذهب خدره، ثم قال : فهذا توسل في صورة النداء ) اهـ . أقول : الكلام هنا في أمرين :

الأول : الرواية : فالخبر الأول أخرجه ابن السني في " عمل اليوم والليلة ( رقم١٧٠ )، قال : حدثنا محمد بن خالد بن محمد البرذعي قال : ثنا حاجب بن سليمان قال : ثنا محمد بن مصعب، قال : ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن الهيثم بن حنش به . وهذا إسناد ضعيف جدا، فيه علل كثيرة :

منها : أن محمد بن مصعب القرقساني ضعيف عندهم، قال ابن معين : لم يكن من أصحاب الحديث، كان مغفلا . وقال النسائي : ضعيف ومثله عن أبي حاتم الرازي، وقال ابن حبان : ( يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل لا يجوز الاحتجاج به ) . وقال الإسماعيلي : محمد بن مصعب من الضعفاء . وقال الخطيب : كان كثير الغلط؛ لتحديثه من حفظه . وقال أحمد : ليس به بأس، ونحوه عن ابن عدي . ووثقه ابن قانع، وابن قانع من المتساهلين . فمن هذا يتضح ضعفه كما ذهب إليه أئمة أهل العلم . وأما قول أحمد : ليس به بأس، يعني في نفسه، فهو صدوق في نفسه، ولكنه ضعيف الحديث .

ومنها : أن الهيثم بن حنش مجهول العين، قال الخطيب في " الكفاية في علوم الرواية " ( ص٨٨ ) : ( المجهول عند أصحاب الحديث هو كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه، ولا عرفه العلماء به، ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد، مثل عمرو ذي مر، وجبار الطائي، وعبد الله بن أغر الهمداني، والهيثم بن حنش . . . هؤلاء كلهم لم يرو عنهم غير أبي اسحاق السبيعي ) اهـ .

ومنها : أن أبا إسحاق السبيعي مدلس، وقد عنعنه عن هذا المجهول .

ومنها : أن أبا إسحاق قد اختلط، ومما يدل على تخليطه في هذا الحديث أنه رواه تارة عن أبي شعبة ( أو أبي سعيد ) ، وتارة عن عبد الرحمن بن سعد . وهذا اضطراب يرد به الحديث . وأمثل ما روي في هذا الباب وأصحه

على تدليس أبي إسحاق فيه، ما رواه البخاري في الأدب المفرد ( ٩٦٤ ) قال: حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن سعد قال: ( خدرت رجل ابن عمر، فقال له رجل : أذكر أحب الناس إليك فقال محمد ). وهذه الرواية أصح ما روي، وأفادت فوائد:

الأولى : قول ابن عمر : محمد، بدون حرف النداء، والشائع عند العرب . كما سيأتي . استعمال " يا النداء " في تذكر الحبيب؛ ليكون أكثر استحضارا في ذهن الخادرة رجله، فتنطلق . وابن عمر عدل عن الاستعمال الشائع إلى غيره؛ لما في الشائع من المحذور .

الثانية : أن تذكره للنبي صلى الله عليه وسلم وأنه أحب الناس إليه هو الحق؛ لأنه لا يؤمن أحد حتى يكون الرسول صلى الله عليه وسلم أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين؛ بل ومن نفسه التي بين جنبيه . وهذا ما نعقد عليه قلوبنا، بهداية ربنا .

الثالثة : أن سفيان من الحفاظ الأثبات، فنقله خبر أبي إسحاق بهذا اللفظ يدل على أنه هو المحفوظ، وسواه غلط مردود .

وأما الخبر الثاني : فأخرجه ابن السني في " عمل اليوم والليلة " ( ١٦٩ ) ، وفي إسناده : غياث بن إبراهيم كذبوه . قال ابن معين : كذاب خبيث . ولفظه في تذكره ( محمدا ) مجرد من حرف النداء، فلا حجة فيه، والكلام فيه على نحو ما مر في قول ابن عمر .

الأمر الثاني : في الدراية : يقال لهذا المستدل: غاية ما ذكرته أن فيه ذكرا للمحبوب، لا طلب حاجة منه أو به أن يزال ما به، ولا أن يكون واسطة لإزالة خدر الرجل، وليس فيه توسل، وإلا لكان لازما أن من ذكر محبوبه فقد استغاث به وتوسل به في إزالة شدته، وهذا من أبطل الباطل، وأمحل المحال .

فما قوله إذا ذكر الكافر حبيبه فزال خدر رجله وانتشرت بعد قيد وخدور ؟ أفيكون توسل به ؟ ! ويكون من يزيل الأمراض والأخدار سبحانه وتعالى قد قبل هذه الوسيلة ؟ ! وهذا الدواء التجريبي للخدر كان معروفا عند الجاهليين قبل الإسلام جرب فنفع، وليس فيه إلا ذكر المحبوب، وقيل في تفسير ذلك : إن ذكره لمحبوبه يجعل الحرارة الغريزية تتحرك في بدنه، فيجري الدم في عروقه، فتتحرك أعصاب الرجل، فيذهب الخدر .

وجاءت الأشعار بهذا كثيرا في الجاهلية والإسلام :

فمنها : قول الشاعر :

صب محب إذا ما رجله خدرت * نادى كبيشة حتى يذهب الخدر

وقول الآخر :

على أن رجلي لا يزال امذ لها * مقيما بها حتى أجيلك في فكري

وقال كثير :

إذا مذلت رجلي ذكرتك اشتفي * بدعواك من مذل بها فيهون

وقال جميل بثينة :

وأنت لعيني قرة حين نلتقي * وذكرك يشفيني إذا خدرت رجلي

وقالت امرأة :

إذا خدرت رجلي دعوت ابن مصعب * فإن قلت : عبد الله أجلى فتورها
وقال الموصلي :
والله ما خدرت رجلي وما عثرت * إلا ذكرتك حتى يذهب الخدر
وقال الوليد بن يزيد :
أثيبي هائما كلفا معنى * إذا خدرت له رجل دعاك . بلوغ الأرب (٢/٣٢٠-٣٢١)
وغير ذلك من الأشعار، أفيقال : إن هؤلاء توسلوا بمن يحبونه،من نساء وغلمان، وأجيب سؤلهم، وقبلت وسيلتهم ؟ ! ! انتهى .
فعلى التسليم جدلاً .. فإن هذا الخبر ليس فيه دليلٌ على الاستغاثة والتوسل، بل غايته ذكر المحبوب الأول للنفس ودعوته بالنداء باسمه، لتكسن النفس من شغل بالها بخدر الرجل وتطمئن، فينشغل الذهن بذكر هذا المحبوب حتى تتحرك الرجل متناسياً صاحبها خدرها بصرف ذهنه لنداء محبوبه وذكره.
قال فضل الله الجيلاني: (وعلى كل حال فصورة النداء في بعض الروايات ليس على حقيقته، ولا يتوهم أنه للاستعانة أو الاستغاثة، وإنما المقصود إظهار الشوق وإضرام نار المحبة، وذكر المحبوب يسخن القلب وينشطه فيذهب انجماد الدم فيجري في العروق، وهذا هو الفرح، والخطاب قد يكون لا على إرادة الإسماع.
وقال الشوكاني: وليس في هذا ما يفيد أن لذلك حكم الرفع، فقد يكون مرجع مثل هذا التجريب، والمحبوب الأعظم لكل مسلم هو رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فينبغي ذكره عند ذلك كما ورد ما يفيد ذلك في كتاب الله سبحانه وتعالى مثل قوله: {قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله} وكما في حديث: "لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب أليه من أهله وماله والناس أجمعين". وأما أهل علم الطب فقد ذكروا أن سبب الخدر اختلاطات بلغمية ورياحات غليظة).
فيقال لهذا المستدل: أن غاية ما ورد فيه أنه ذكر للمحبوب، لا نداء طلب حاجة، وغوث، ومدد .. وإلا للزم من ذلك أن كل من ذكر محبوبه فقد استغاث به وتوسل به، وهذا من الباطل والمحال.
قال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين رحمه الله تعالى: واحتج المعترض بما روي أنه قيل لابن عمر – حين خدرت رجله –: اذكر أحب الناس إليك. وأن ابن عباس قاله لآخر. فقال أحدهما: محمد. وقال الآخر: يا محمد.
وليس له في هذا حجة على طلب الحاجات من الأموات والغائبين. والقائل لم يقل: ادع أحب الناس إليك. والمقول له لم يقل: يا محمد أزل خدر رجلي.
فإن صح الأثر؛ فلعل المعنى في ذلك: أنه توسل إلى الله بمحبة نبيه.
وأحدهما لم يأت بحرف النداء، وذكرها أحدهما، فلعل هذا مثل قولنا: السلام عليك أيها النبي، السلام عليك يا رسول الله.
وخدر الرجل من نوع الضر، والمحتج بذلك يحتج به على جواز طلب كشف الضر من النبي صلى الله عليه وسلم وغيره، وقد قال الله تعالى: {قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا} أي: لا أقدر على كشف ضر نزل بكم، ولا جلب خير إليكم. أي: إن الله يملك ذلك لا أنا. وقال: {قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ

## الفصل الثالث والخمسون

## في الدابة إذا عثرت.

عن أبي المليح عن رجل قال: كنت رديف النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعثرت دابته فقلت: (تعس الشيطان.، قال: لا تقل تعس الشيطان، فإنك إذا قلت ذلك تعاظم حتى يكون مثل البيت.
ولكن قل: بسم الله، فإنك إذا قلت ذلك تصاغر حتى يكون مثل الذباب)[1].

---

الضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا}. وقد ذكر مفسري الصحابة والتابعين ذكروا أن الآية نزلت فيمن يعبد الملائكة والمسيح وأمه وعزيرا والجن. والآية تعم كل مدعو من دون الله. فإذا كان الملائكة الذين يكونون وسائط فيما يقدّره الله بأفعالهم = لا يملكون كشف الضر عمن دعاهم ولا تحويله من حال إلى حال؛ فغيرهم أولى.

فإذا كان هؤلاء المذكورون لا يستجيبون لمن دعاهم فهم داخلون تحت قوله تعالى: {وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ * وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ} وغيرها من الآيات، فكيف تعارض نصوص القرآن بمثل ذلك.

ومضمون دعوى المحتج بذلك: أن الشفاء يطلب من النبي صلى الله عليه وسلم، وكان في رقية النبي للمريض: اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك.

فالمحتج بهذا الأثر على ما ادعاه معارض لنصوص القرآن والسنة، مكذب لله ورسوله فيما ذكرنا من الآيات والحديث. ولو قال من خدرت رجله: أعوذ برسول الله صلى الله عليه وسلم من شر ما أجد صار مستعيذا بمخلوق. ونص العلماء أن الاستعاذة لا تجوز بمخلوق، والاستعاذة نوع من الدعاء كما مر تقريره.

فلو قال من أصابه ما يكره: أعوذ بمحمد مما أجد، وأسأله كشف ما أجد، أو أشكو إليه ما أجد كان المعنى في جميع هذه العبارات واحدا؛ إذ المعنى: أطلب إزالة ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم.

وابن القيم ذكر هذا الأثر، فلو كان فيه شبهة تعارض ما كان يقرره من أن دعاء غير الله والاستغاثة به شرك لبين ذلك.

ورأيت من جملة فتاوى للقاضي أبي يعلى؛ منها: أنه سئل عمن يقول: يا محمد، يا علي، فقال: هذا لا يجوز لأنهما ميتان.

[1] أخرجه أحمد (٥/ ٥٩)، وعبد الرزاق (٢٠٨٩٩)، وأبو داود (٤٩٨٢)، والنسائي في الكبرى (١٠٣٨٨)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢/ ٣٠٦ / ١٠٦٨)، والطحاوي في مشكل الآثار (١/ ٣٤٣ – ٣٤٤/ ٣٦٩)، والدارقطني في الأفراد (ق ٦٢ / ب)، والطبراني في المعجم الكبير (١/ ١٩٤ /٥١٦)، وأبي زكريا يحيى بن منده في معرفة أسامي أرداف النبي صلى الله عليه وسلم (ص ٦٥)، والحاكم (٤/ ٣٢٤)، وابنُ الأثير في أسد الغابة (١/ ٨٢)، والبغوي في شرح السنة (٣٣٨٤)، والضياء في المختارة (١٤١٣) والحديث صححه النووي في الأذكار (٢/ ٧٦٢)، وقال المنذري في الترغيب (٤/ ١١٥): إسناده جيد، وقال الدمياطي في المتجر الرابح (٢٣٥): إسناده صحيح، وقال ابن كثير في تفسيره (٨/ ٥٥٨): إسناده جيد قوي، وقال البوصيري في

إتحاف الخيرة (٦١٤٧) رواه أحمد بن حنبل في مسنده بإسناد جيد، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٣٤): روي بأسانيد ورجالها كلها رجال الصحيح، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٧٤٠١)، وصححه العلامة الوادعي في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (١٥٠٤)، وخرجه في أحاديث معلة ظاهرها الصحة (٣١)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٤/ ١٩٨): حديث صحيح، وهذا الحديث اختلف فيه على أبي تميمة- وهو طريف بن مجالد الهجيمي- فمرة يرويه عمن كان رديف النبي صلى الله عليه وسلم كما في رواية المصنف هذه، ومرة يرويه عن رجل عن رديف النبي صلى الله عليه وسلم كما في روايتي شعبة وسفيان عن عاصم- وهو ابن سليمان الأحول- الآتيتين بالأرقام (٢٠٥٩٢) و (٢٠٦٩٠) و٥/ ٣٦٥، وكما في رواية الجمهور عن خالد الحذاء عنه وسيأتي تخريجها، وقد بين فيها التابعي المبهم الذي في روايتي شعبة وسفيان: وهو أبو المليح بن أسامة الهذلي، وهو ثقة من رجال الجماعة، فلا يبعد أن يكون أبو تميمة سمعه من الوجهين وأداهما جميعا، والله أعلم.

مسألة:

إننا لم نؤمر بلعن الشيطان ولم ننه عنه لأن لعنه أمر حاصل ومفروغ منه، فقد لعنه الله تعالى فقال: وإن عليك اللعنة إلى يوم الدين [الحجر:٣٥].

وقال تعالى: إن يدعون من دونه إلا إناثا وإن يدعون إلا شيطانا مريدا* لعنه الله [النساء:١١٧].

فالاشتغال بمثل ذلك لا يجدي، ولا يصرف كيده ووسوسته بل ربما يزيده تعاظما، كما في حديث أبي المليح المتقدم، ولذا أمر الله تعالى بالاستعاذة بالله منه لأن ذلك هو السبيل الوحيد للتخلص من كيده ووسوسته، فقال: وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله إنه هو السميع العليم [فصلت:٣٦]، وقال: فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم [النحل:٩٨]، ولم يرشد النبي صلى الله عليه وسلم من حال الشيطان بينه وبين صلاته إلى أن يلعنه، وإنما أرشده إلى الاستعاذة منه، كما في حديث عثمان بن أبي العاص المتقدم.

قال الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١/ ٣٤٥): أن سلطان الشيطان على بني آدم هو وسوسته إياهم وإيقاعه في قلوبهم ما لا يحبون وإنساؤه إياهم ما يذكرون ومن ذلك قول الله تعالى حكاية عن صاحب موسى عليه السلام: {فإني نسيت الحوت وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره} [الكهف: ٦٣] وقوله تعالى: {فأنساه الشيطان ذكر ربه فلبث في السجن بضع سنين} [يوسف: ٤٢] في قصة نبيه يوسف عليه السلام وأشياء من هذا الجنس، ولم يجعل له سلطان في إعثار دوابهم ولا في استهلاك أموالهم وأمروا عند ذلك أن يستعيذوا بالله تعالى منه فمن ذلك قوله تعالى: {فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم} [النحل: ٩٨]. فلما كان من ردف النبي عليه السلام عند عثور جمله أو حماره قوله: تعس الشيطان ، والتعس: هو السقوط على أنه جعل ذلك فعلا للشيطان لسؤاله بقول: تعس الشيطان ، أن يفعل به مثل ذلك نهاه رسول الله عليه السلام لأنه بذلك موقع للشيطان أن ذلك الفعل كان منه ولم يكن منه إنما كان من الله جل وعز وأمره أن يكون مكان ذلك بسم الله حتى لا يكون عند الشيطان أنه كان منه عنده في ذلك فعل ولما كان من تشكي عثمان إليه عليه السلام من الشيطان ما شكاه إليه منه مما هو موهوم منه أن يفعله به ؛ لأنه من سلطانه على بني آدم أمره أن يخسأه ، وهو

الإبعاد ومنه قوله تعالى: {قال اخسئوا فيها ولا تكلمون} فخرج معنى كل واحد من هذين الحديثين بما لا مضادة فيه لما في الحديث الآخر منهما وبالله التوفيق ا. هـ

وقال المصنف في زاد المعاد (٢/ ٣٥٥ – ٣٥٦): وفي حديث آخر: (إن العبد إذا لعن الشيطان يقول: إنك لتلعن ملعنا)، ثم قال: "ومثل هذا قول القائل: أخزى الله الشيطان، وقبح الله الشيطان فإن ذلك كله يفرحه ويقول: علم ابن آدم أني نلته بقوتي، وذلك مما يعينه على إغوائه، ولا يفيده شيئا، فأرشد النبي صلى الله عليه وسلم من مسه شيء من الشيطان أن يذكر الله تعالى ويذكر اسمه، ويستعيذ بالله منه؛ فإن ذلك أنفع له، وأغيظ للشيطان ا. هـ

وسئل العلامة الألباني كما في موسوعة العلامة الألباني (٨/ ٩٢): هل يجوز لعن إبليس؟

فأجاب: لا يجوز، إنما تقول: أعوذ بالله من شر إبليس ا. هـ

وسئل علماء اللجنة الدائمة (٢٦/ ٦٨): لعنت الشيطان في إحدى المرات، وعندما سمعني أحد الإخوة أنكر علي ذلك، وقال: إنه سمع أن هناك نهيا عن لعن الشيطان؛ لأنه إذا لعن تعاظم، فهل ما قال هذا الأخ صحيحا؟ أفتونا جزاكم الله خيرا.

فأجابوا: المشروع للإنسان إذا سول له الشيطان فعل المعاصي، وزينها له ووسوس له، أو خاف أن يصيبه ضرر من كيده وكيد أوليائه أن يستعيذ بالله ويستجير به وحده؛ لكف شره وأذاه عنه، ويسمي بالله، ويكثر من ذكره ليصرفه الله عنه ويرد كيده، ويتصاغر في نفسه، ويدل لذلك قول الله تعالى {وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله إنه سميع عليم} وقوله تعالى: {وقل رب أعوذ بك من همزات الشياطين} {وأعوذ بك رب أن يحضرون} ولما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه «كان يقول إذا قام إلى الصلاة (أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، من همزه ونفخه ونفثه) ولما أخرجه الإمام أحمد في عن أبي تميمة الهجيمي، عمن كان رديف النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كنت رديفه على حمار، فعثر الحمار، فقلت: تعس الشيطان .. الحديث) ، وروى أبو داود في سننه نحوه، وجاء في كتاب الصمت وآداب اللسان لابن أبي الدنيا (ص ٢٠٥) عن مجاهد رحمه الله أنه قال (قل ما ذكر الشيطان قوم إلا حضرهم، فإذا سمع أحدا يلعنه قال: لقد لعنت ملعونا، ولا شيء أقطع لظهره من لا إله إلا الله) هذا هو العلاج الناجع لكف أذى الشيطان عن الإنسان، إذ لا يكف شر مردة الجن إلا ذلك.

أما لعن الشيطان فإن الله لعنه في كتابه في أكثر من موضع، لما تكبر وامتنع عن امتثال أمر الله له للسجود لآدم لما خلقه، سجود تكريم وإجلال، ووصفه الله بأنه رجيم وأنه لعين، فهو من المطرودين عن رحمة الله وجنته يوم القيامة، قال الله تعالى {إن يدعون من دونه إلا إناثا وإن يدعون إلا شيطانا مريدا} {لعنه الله وقال لأتخذن من عبادك نصيبا مفروضا} (وقال تعالى: {قال فاخرج منها فإنك رجيم} {وإن عليك اللعنة إلى يوم الدين}، وقد لعنه الرسول صلى الله عليه وسلم في الصلاة عندما جاهده وأراد أن يضره ويفتك به، فقد روى الإمام مسلم في (صحيحه) عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: (قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعناه يقول: أعوذ بالله منك، ثم قال: ألعنك بلعنة الله، ثلاثا، وبسط يده كأنه يتناول شيئا .. الحديث)، وعلى ذلك فإنه يجوز للإنسان أن يلعن الشيطان إذا تعرض له ليضره أو جاهده ووسوس له ليفتنه عن طاعة الله، لكن لا يترك التعوذ منه بالله، والإكثار من ذكر الله، وقول: بسم الله ونحو ذلك من الأذكار والأدعية المشروعة؛ ليتحصن المسلم بالله من شره،

## الفصل الرابع والخمسون

## في من أهدى هدية أو تصدق بصدقة فدعا له، ماذا يقول؟

**عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: (أهديت لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شاة فقال: اقتسميها، وكانت عائشة رضي الله عنها إذا رجعت الخادم تقول: ما قالوا؟ تقول الخادم قالوا:**

---

وعملا بالآيات والأحاديث السابقة، وينبغي للإنسان أن لا يجعل لعن الشيطان ديدنه بدون سبب، اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم ا. هـ

وسئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (٣/ ١٢٥): عن حكم لعن الشيطان؟

فأجاب: الإنسان لم يؤمر بلعن الشيطان، وإنما أمر بالاستعاذة منه كما قال الله تعالى: {وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} وقال تعالى في سورة فصلت: {وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ} ا. هـ

وسئل العلامة الوادعي كما في تحفة المجيب (ص٣٧٣): ما حكم من سب الجن؟

فأجاب: إن كان يعني بهم الشياطين فالأولى أن يقول: بسم الله، وأن يذكر الله فهو أولى من سبهم، وإلا فهو جائز، والنبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول: (إذا عثر أحدكم فليقل: بسم الله ولا يقل: تعس الشّيطان ... ) فالأذكار وقراءة القرآن والاستقامة على دين الله هي الأولى ا. هـ

وقال الشيخ صالح آل الشيخ في شرح العقيدة الطحاوية (١/ ٢١٤) قال: ويلحق ببحث لعن الكافر لعن الشيطان أو لعن إبليس، وهذا أيضا اختلف فيه أهل العلم على قولين: القول الأول: منهم من أجاز لعنه بعينه لقول الله ؟ {إن يدعون من دونه إلا إناثا وإن يدعون إلا شيطانا مريدا * لعنه الله} [النساء:١١٧ – ١١٨] وما جاء في الآيات في لعن إبليس وطرده عن رحمة الله.

القول الثاني: أنه لا يلعن إبليس ولا الشيطان لما صح في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لعن الشيطان أو عن لعن إبليس وقال: «لا تلعنوه فإنه يتعاظم» رواه تمام في فوائده وغيره بإسناد جيد، قالوا: فهذا يدل على النهي عن اللعن، وهذا متجه في أن اللعن عموما في القاعدة الشرعية أن المسلم لا يلعن؛ لأن اللعن منهي عنه المؤمن بعامة، ومن أعظم ما يكون أثرا للعن أن اللعان لا يكون شفيعا ولا شهيدا يوم القيامة.

(فائدة): قال العلامة العثيمين في مجموع فتاواه (٢٤/ ٥٤٥): لا يسن –أي عند رمي الجمار– أن يقول ما يقوله العامة اللهم رضا للرحمن وغضباً للشيطان؛ فإن هذا لم يرد عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، ومن باب أولى أنه لا يسن في هذا الحال سب الشيطان ولعنه وما أشبه ذلك من الكلمات التي يقولها جهال الناس، وفيه ضلال من يرمي بالأحجار الكبيرة، أو بالنعال، أو بالمظلات، أو ما أشبه ذلك، مما يفعله الجهال، وكل هذا من اعتقادهم أنهم يرمون الشيطان.

بارك الله فيكم، تقول عائشة رضي الله عنها: وفيهم بارك الله، نرد عليهم مثل ما قالوا، ويبقى أجرنا لنا)[١].

وقد روي عنها في الصدقة مثل ذلك[٢].

## الفصل الخامس والخمسون

## فيمن أميط عنه أذى

عن أبي أيوب رضي الله عنه أنه تناول من لحية رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أذى، فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مسح الله عنك يا أبا أيوب ما تكره)[٣]، وفي لفظ آخر(لا يكن بك السوء يا أبا أيوب)[٤].

وعن عمر رضي الله عنه: (أنه أخذ عن رجل شيئاً، فقال الرجل: صرف الله عنك السوء، فقال عمر رضي الله عنه: صرف الله عنا السوء منذ أسلمنا، ولكن إذا أخذ عنك شيئاً فقل أخذت يداك خيراً)[٥].

## الفصل السادس والخمسون

## في رؤية باكورة الثمرة

---

[١] أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٣٠٣)، ومن طريقه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٧٩) وقال العلامة الألباني في لبكلم الطيب (٢٣٩): إسناده جيد.

[٢] أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٩٢/٤).

[٣] أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٧٩)، والطبراني بنحوه (١٧٢/٤) والحديث ضعفه العلامة الألباني في الكلم الطيب (٢٤١).

[٤] أخرجه ابن عدي (١٩٩/٧)، والطبراني في الكبير (١٣٠/٤ ، رقم ٣٨٩٠)، وفي الدعاء (١٦٦٦/٣)، والحاكم (٥٢٣/٣ ، رقم ٥٩٤٣) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وفيه نظر لذا قال الإمام أبو زرعة الرازي كما في العلل لابن أبي حاتم (٣٣٥/٢): هذا حديث منكر، وضعفه العلامة الألباني في الكلم الطيب (٢٤١).

[٥] أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٢٨٤) قال العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الكلم الطيب – السابعة– (١٩٥ص ٨٩): حديث موقوف جيد الاسناد أخرجه ابن السني، ثم عاد الشيخ وضعفه في طبعة – المعارف (رقم ٢٤١ ص ١٧٦) بقوله: لولا أن راويه "عبد الله بن بكر الباهلي" لم يدرك عمر بن الخطاب فهو مرسل ثم حذف الحديث من صحيح الكلم الطيب المعارف.

قال أبو هريرة رضي الله عنه: (كان الناس إذا رأوا الثمر جاؤوا به إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: اللهم بارك لنا في ثمرنا، وبارك لنا في مدينتنا، وبارك لنا في صاعنا، وبارك لنا في مدنا، ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان)[1]. رواه مسلم.

---

[1] أخرجه مسلم (١٣٧٣).

قوله (إذا رأوا أول الثمرة) كذا في المشكاة والمصابيح وجامع الأصول، ولفظ مسلم (أول الثمر) أي بغير التاء، وهكذا في الموطأ وجامع الترمذي، والظاهر أن ما وقع في المشكاة والمصابيح وجامع الأصول خطأ، والثمر بفتح المثلثة والميم، وأول الثمر يسمى الباكورة، فالمعنى إذا رأوا باكورة الثمر وهي أول ما يدرك من الفاكهة (جاءوا به) أي بأول الثمر (إلى النبي – صلى الله عليه وسلم –) أي هدية له – صلى الله عليه وسلم – كما يدل عليه إعطاؤه لوليد. قال العلماء: كانوا يفعلون ذلك رغبة في دعائه – صلى الله عليه وسلم – في الثمر وللمدينة والصاع والمد، وإعلاما له – صلى الله عليه وسلم – بابتداء صلاحها بما يتعلق بها من الزكاة وغيرها، وتوجيه الخارصين. وقال الأبي: وقيل: إنما كانوا يؤثرونه به على أنفسهم حبا له، ويرونه أولى الناس بما يسبق إليهم من خير من ربهم. وقال الزرقاني: إما هدية وجلالة ومحبة وتعظيما، وإما تبركا بدعائه لهم بالبركة وهو الذي يغلب على ظني، وسياق الحديث يدل عليه، والمعنيان محتملان، قاله ابن عبد البر. وكذا ذكر هذين الاحتمالين التوربشتي.
وقال الباجي: يريد بالثمر ثمر النخل لأنه هو المقصود ثمارها، وأتوا به تبركا بدعائه وإعلاما له ببدو الصلاح، إما لما كان يتعلق به من إرسال الخراص ليستحلوا أكلها والتصرف فيها، وإما ليعلموه جواز بيع ثمارهم لنهيه – صلى الله عليه وسلم – عن بيعها قبل بدوها (فإذا أخذه) أي رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال الزرقاني: زاد في بعض طرق الحديث (وضعه على وجهه) أي إظهارا للفرح والمسرة (اللهم بارك لنا في ثمرنا) بالنماء والزيادة والبقاء (وبارك لنا في مدينتنا أي في ذاتها من جهة سعتها ووسعة أهلها، وقد استجاب الله دعاءه عليه الصلاة والسلام بأن وسع نفس المسجد وما حوله من المدينة وكثر الخلق فيها حتى عد من الفرس المعد للقتال المهيأ بها في زمن عمر أربعون ألف فرس، والحاصل أن المراد بالبركة هنا ما يشمل الدنيوية والأخروية والحسبة، قاله القاري. وقيل بارك لنا في مدينتنا في أمور أخرى أيضا سوى الثمار (وبارك لنا في صاعنا) أي فيما يكال به كمية وكيفية (وبارك لنا في مدنا) قال الزرقاني: أي بارك لنا في ما يكال في صاعنا وبارك لنا في ما يكال في مدنا، فحذف المقدر لفهم السامع وهو من باب ذكر المحل وإرادة الحال. قال ابن عبد البر: هذا من فصيح كلامه وبلاغته – صلى الله عليه وسلم –، وفيه استعارة، لأن الدعاء إنما هو للبركة في الطعام المكيل بالصاع والمد لا في الظروف، ويحتمل على ظاهر العموم أن تكون فيهما.
وقال القاضي عياض: البركة هنا بمعنى النماء والزيادة وتكون بمعنى الثبات واللزوم، قال: فقيل يحتمل أن تكون هذه البركة دينية، وهي ما تتعلق بهذه المقادير من حقوق الله تعالى في ذكر الزكوات والكفارات فتكون بمعنى الدعاء للثبات والبقاء لها كبقاء الحكم بها ببقاء الشريعة وثباتها، ويحتمل أن تكون دنيوية من تكثير المال والقدر بهذه الأكيال حتى يكفي منه ما لا يكفي من غيره في غير المدينة، أو ترجع البركة إلى التصرف بها في التجارة وأرباحها أو إلى كثرة ما يكال بها من غلاتها وثمارها، أو تكون الزيادة فيما يكال بها لاتساع عيشهم وكثرته بعد

ضيقه بما فتح الله عليهم ووسع من فضله لهم وتمليكهم من بلاد الخصب والريف بالشام والعراق ومصر وغيرها حتى كثر الحمل إلى المدينة واتسع عيشهم حتى صارت هذه البركة في الكيل نفسه فزاد مدهم وصار هشاميا مثل مد النبي – صلى الله عليه وسلم – مرتين أو مرة ونصفا. وفي هذا كله ظهور إجابة دعوته – صلى الله عليه وسلم – وقبولها – انتهى كلام القاضي. قال النووي: الظاهر من هذا كله أن المراد البركة في نفس الكيل في المدينة بحيث يكفي المد في المدينة لمن لا يكفيه في غيرها، وهذا أمر محسوس عند من سكنها.

قال الطيبي: ولعل الظاهر هو قول عياض (أو لاتساع عيش أهلها) إلخ، لأنه – صلى الله عليه وسلم – قال: وأنا أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك إبراهيم لمكة، ودعاء إبراهيم هو قوله {فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون} (إبراهيم: الآية ٣٧) يعني وارزقهم من الثمرات بأن تجلب إليهم من البلاد لعلهم يشكرون النعمة في أن يرزقوا أنواع الثمرات في واد ليس فيه نجم ولا شجر ولا ماء لا جرم أن الله عز وجل أجاب دعوته فجعله حرما آمنا يجبى إليه ثمرات كل شيء رزقا من لدنه، ولعمري أن دعاء حبيب الله – صلى الله عليه وسلم – استجيب لها وضاعف خيرها على غيرها بأن جلب إليها في زمن الخلفاء الراشدين من مشارق الأرض ومغاربها من كنوز كسرى وقيصر وخاقان ما لا يحصى ولا يحصر، وفي آخر الأمر يأرز الدين إليها من أقاصي الأرض وشاسع البلاد وينصر هذا التأويل قوله في حديث أبي هريرة: أمرت بقرية تأكل القرى، ومكة أيضا من مأكولها – انتهى. وقال الباجي: يحتمل أن يريد بالبركة بركة دنيا وآخرة ففي الدنيا أن يكون الطعام الذي يكتال به تكثر بركته بأن يجزئ منه العدد ما لا يجزئ ما كيل بغيره، أو يبارك في التصرف به على وجه التجارة بمعنى الإرباح أو يريد به المكيل فيكون ذلك دعاؤه في كثرة ثمارهم وغلاتهم، وأما البركة الدنيوية فإنها بهذا الكيل يتعلق كثير من العبادات من أداء زكاة الحبوب والفطر والكفارات – انتهى. قلت: الأرجح عندنا هو ما قاله النووي فإنه هو الظاهر من ألفاظ هذا الحديث، وما ورد في معناه كما لا يخفى على المتأمل. قال القرطبي: إذا وجدت البركة فيها في وقت حصلت إجابة الدعوة ولا يستلزم دوامها في كل حين ولكل شخص، والله أعلم.

تنبيه: قال الزرقاني: هل يختص الدعاء المذكور بالمد المخصوص بزمانه – صلى الله عليه وسلم – أو يعم كل مد تعارفه أهل المدينة في سائر الأعصار زاد أو نقص، وهو الظاهر لأنه – صلى الله عليه وسلم – أضافه إلى المدينة تارة وإلى أهلها أخرى، ولم يضفه إلى نفسه الزكية فدل على عموم الدعوة لا على خصوصه بمد النبي – صلى الله عليه وسلم – كما أفاده بعض العلماء – انتهى. قلت: وإلى الخصوص يظهر ميل البخاري حيث ترجم على حديث أنس: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (اللهم بارك لهم في مكيالهم وبارك لهم في صاعهم ومدهم) بلفظ (باب بركة صاع النبي – صلى الله عليه وسلم – ومده) (اللهم إن إبراهيم) عليه الصلاة والسلام (عبدك وخليلك) كما قلت: {واتخذ الله إبراهيم خليلا} سورة النساء الآية ١٢٤). (وإني) أيضا (عبدك ونبيك) لم يقل (خليلك) مع أنه خليل كما صرح به في أحاديث عدة. قال الأبي: رعاية للأدب في ترك المساواة بينه وبين آبائه الكرام. وقال الطيبي: عدم التصريح بذلك مع رعاية الأدب أفخم. قال الزمخشري في قوله تعالى {تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات} (سورة البقرة: الآية ٢٥٤). الظاهر أنه أراد محمدا – صلى الله عليه وسلم –، وفي هذا الإيهام من تفخيم كما لا يخفى. وسئل الحطيئة عن أشعر الناس فقال: زهير والنابغة ولو شئت لذكرت الثالث. أراد نفسه.

ولو صرح به لم يفخم أمره (وإنه دعاك لمكة) أي بقوله {فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون} (وأنا) كذلك في جميع نسخ المشكاة، وهكذا عند الترمذي، وفي صحيح مسلم (وإني) وهكذا في الموطأ وجامع الأصول والمصابيح (أدعوك) أي أطلب منك (للمدينة بمثل ما دعاك لمكة ومثله) أي بمثل ذلك المثل (معه) والمعنى بضعف ما دعا إبراهيم عليه الصلاة السلام، ولفظ حديث أنس عند البخاري كما سيأتي في الفصل الثالث (اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة من البركة) قال القاضي أبو محمد في هذا دليل على فضل المدينة على مكة، لأن تضعيف الدعاء لها إنما هو لفضلها على ما قصر عنها. قال الباجي: والذي عندي أن وجه الدليل من ذلك أن إبراهيم دعا لأهل مكة بما يختص دنياهم فقال: وارزق أهله من الثمرات. وأن النبي – صلى الله عليه وسلم – دعا لأهل المدينة بمثل ذلك ومثله معه. فيحتمل أن يريد به وبدعاء آخر معه وهو لأمر آخرتهم، فتكون الحسنات تضاعف للمدينة بمثل ما تضاعف بمكة فإنما معنى فضيلة إحدى البقعتين على الأخرى في تضعيف الحسنات. ويحتمل أن يريد أن إبراهيم أيضا دعا لأهل مكة بأمر آخرتهم وعلم هو – صلى الله عليه وسلم – فدعا بمثل ذلك، وبمثله معه فيعود إلى مثل ما قدمنا ذكره. ويحتمل أن يريد أن إبراهيم دعا لأهل مكة في ثمراتهم ببركة قد أجاب الله دعاءه فيه وأنه – صلى الله عليه وسلم – دعا لأهل المدينة في ثمراتهم أيضا بمثل ذلك ومثله معه فلا يكون هذا دليلا على فضل المدينة على مكة في أمر الآخرة، وإنما يدل على أن البركة في ثمارهم مثل البركة في ثمار مكة، إما لقرب تناولها أو لكثرتها أو للبركة في الاقتيات بها أو ليوصل من يقتات بها في المدينة إلى مثلي ما يتوصل به من يقتات في مكة بثمارها – انتهى. وقال الحافظ في شرح حديث أنس المذكور: أي من بركة الدنيا بقرينة قوله في حديث آخر (اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا) ويحتمل أن يريد ما هو أعم من ذلك، لكن يستثنى منه ما خرج بدليل كتضعيف الصلاة بمكة على المدينة. واستدل به على تفضيل المدينة على مكة وهو ظاهر من هذه الجهة لكن لا يلزم من حصول أفضلية المفضول في شيء من الأشياء ثبوت الأفضلية له على الإطلاق، أما من ناقض ذلك بأنه يلزم أن يكون الشام واليمن أفضل من مكة لقوله – صلى الله عليه وسلم – في الحديث الآخر (اللهم بارك لنا في شامنا) وأعادها ثلاثا فقد تعقب بأن التأكيد لا يستلزم التكثير المصرح به في حديث الباب. وقال ابن حزم: لا حجة في حديث الباب لهم لأن تكثير البركة بها لا يستلزم الفضل في أمور الآخرة لأن البركة أعم من أن تكون في أمور الدين أو الدنيا لأنها بمعنى النماء والزيادة إلى آخر ما قدمنا من كلامه – انتهى. قال الأبي: ولا يعارض دعاءه بالبركة قوله في الحديث الآخر (أصابهم بالمدينة جهد وشدة) إذ لا منافاة بين ثبوت الشدة وثبوت البركة فيها وتخلفها عن البعض لا يضر بها كذا أجاب شيخنا، والأظهر أن البركة في تحصيل القوت وأن المد بها يشبع ثلاثة أمثاله بغيرها، فتكون الشدة في تحصيل المد والبركة في تضعيف القوت به. قال الزرقاني: ولعل الأظهر جواب شيخه وهو ابن عرفة – انتهى. وقد تقدم كلام القرطبي أنه إذا وجدت البركة فيها في وقت حصلت إجابة الدعوة ولا يستلزم دوامها في كل حين ولكل شخص (ثم قال) أي أبو هريرة (يدعو) أي النبي – صلى الله عليه وسلم – بعد الفراغ من الدعاء، وفي صحيح مسلم (قال: ثم يدعو) وهكذا في المصابيح وجامع الأصول والترمذي، ولفظ الموطأ (ثم يدعو) أي بدون لفظة (قال) (أصغر وليد) أي مولود، فعيل بمعنى مفعول (له) يعني أصغر طفل من أهل بيته، وفي رواية لمسلم (ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان) وللترمذي والموطأ (أصغر وليدا يراه) قال القاري: التحقيق أن الروايتين يعني

## الفصل السابع والخمسون

## في الشيء يراه ويعجبه ويخاف عليه العين

قال الله سبحانه وتعالى: {ولولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة إلا بالله} .

وقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (العين حق، ولو كان شيء سابق القدر لسبقته العين)[1] حديث صحيح.

---

الرواية المطلقة والمقيدة محمولتان على الحالتين، والمعنى أنه إذا كان عنده أو قريبا منه وليد له أعطاه أو وليد آخر من غير أهله أعطاه، إذ لا شك أنهما لو اجتمعا لشارك بينهما، نعم إذا لم يكن أحد حاضرا عنده فلا شبهة أنه ينادي أحدا من أولاد أهله لأنه أحق ببره من غيره (فيعطيه) أي الولد (ذلك الثمر) قال الباجي: يحتمل أن يريد بذلك عظم الأجر في إدخال المسرة على من لا ذنب له لصغره؛ فإن سروره به أعظم من سرور الكبير، وقال أبو عمر: فيه من الآداب وجميل الأخلاق إعطاء الصغير وإتحافه بالطرفة لأنه أولى من الكبير لقلة صبره ولفرحه بذلك. وقال عياض: تخصيصه أصغر وليد يحضره لأنه ليس فيه ما يقسم على الولدان، وأما من كبر منهم فإنه يتخلق بأخلاق الرجال في الصبر ويلوح لي أنه تفاؤل بنماء الثمار وزيادتها لدفعها لمن هو في سن النماء والزيادة كما قيل في قلب الرداء للاستسقاء، وقيل إنما خصهم بذلك للمناسبة الواقعة بين الولدان وبين الباكورة لقربهما من الإبداع أي حدثان عهدهما بالإبداع (رواه مسلم) وأخرجه أيضا مالك في كتابه الجامع من الموطأ والترمذي في الدعوات. وللترمذي والموطأ (أصغر وليدا يراه) قال القاري: التحقيق أن الروايتين يعني الرواية المطلقة والمقيدة محمولتان على الحالتين، والمعنى أنه إذا كان عنده أو قريبا منه وليد له أعطاه أو وليد آخر من غير أهله أعطاه، إذ لا شك أنهما لو اجتمعا لشارك بينهما، نعم إذا لم يكن أحد حاضرا عنده فلا شبهة أنه ينادي أحدا من أولاد أهله لأنه أحق ببره من غيره (فيعطيه) أي الولد (ذلك الثمر) قال الباجي: يحتمل أن يريد بذلك عظم الأجر في إدخال المسرة على من لا ذنب له لصغره؛ فإن سروره به أعظم من سرور الكبير، وقال أبو عمر: فيه من الآداب وجميل الأخلاق إعطاء الصغير وإتحافه بالطرفة لأنه أولى من الكبير لقلة صبره ولفرحه بذلك. وقال عياض: تخصيصه أصغر وليد يحضره لأنه ليس فيه ما يقسم على الولدان، وأما من كبر منهم فإنه يتخلق بأخلاق الرجال في الصبر ويلوح لي أنه تفاؤل بنماء الثمار وزيادتها لدفعها لمن هو في سن النماء والزيادة كما قيل في قلب الرداء للاستسقاء، وقيل إنما خصهم بذلك للمناسبة الواقعة بين الولدان وبين الباكورة لقربهما من الإبداع أي حدثان عهدهما بالإبداع. مرعاة المفاتيح (٩/٥١٦).

[1] أخرجه مسلم (٢١٨٨).

قوله (العين حق) أي: الإصابة بالعين ثابتة موجودة، ولها تأثير في النفوس، وأنكر طائفة من الطبايعيين العين وأنه لا شيء إلا ما تدركه الحواس الخمس وما عداها فلا حقيقة له. والحديث يرد عليهم، وروى مسلم من حديث ابن عباس رفعه: العين حق ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين، وإذا استغسلتم فاغسلوا، وروى أبو داود من

حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كان يؤمر العائن فيتوضأ ثم يغتسل منه المعين، وروى النسائي من حديث عامر بن ربيعة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو أخيه شيئا يعجبه فليدع بالبركة، فإن العين حق، وروى الترمذي من حديث أسماء بنت عميس أنها قالت: يا رسول الله! إن ولد جعفر تسرع إليهم العين أو نسترقي لهم؟ قال: نعم، فإنه لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين، وفي كتاب ابن أبي عاصم من طريق صعصعة: أكثر ما يحفر لأمتي من القبور العين، وقال أبو عمر: قوله صلى الله عليه وسلم: علام يقتل أحدكم أخاه؟ دليل على أن العين ربما قتلت، وكانت سببا من أسباب المنية وقوله: (ولو كان شيء يسبق القدر لسبقته العين) دليل على أن المرء لا يصيبه إلا ما قدر له، وأن العين لا تسبق القدر ولكنها من القدر، قوله: فليدع بالبركة، فيه دليل على أن العين لا تضر ولا تعدو إذا برك العائن فواجب على كل من أعجبه شيء أن يبرك فإنه إذا دعا بالبركة صرف المحذور لا محالة، والتبريك أن يقول: تبارك الله أحسن الخالقين، اللهم بارك فيه، ويؤمر العائن بالاغتسال ويجبر إن أبى، لأن الأمر حقيقة للوجوب ولا ينبغي لأحد أن يمنع أخاه ما ينتفع به أخوه ولا يضره هو لاسيما إذا كان سببه، وهو الجاني عليه، والاغتسال هو أن يغسل وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخلة إزاره في قدح ثم صب عليه، ويروى: ويديه إلى المرفقين والركبتين، وقال أبو عمر: وأحسن شيء في تفسير الاغتسال ما وصفه الزهري راوي الحديث الذي عند مسلم: يؤتى بقدح من ماء ثم يصب بيده اليسرى على كفه اليمنى، ثم بكفه اليمنى على كفه اليسرى ثم يدخل يده اليسرى فيصب بها على مرفق يده اليمنى ثم بيده اليمنى على مرفق يده اليسرى، ثم يغسل قدمه اليمنى ثم يدخل اليمنى فيغسل قدمه اليسرى، ثم يدخل يده اليمنى فيغسل الركبتين، ثم يأخذ داخلة إزاره فيصب على رأسه صبة واحدة ولا يضع القدم حتى يفرغ، وأن يصب من خلفه صبة واحدة يجري على جسده، ولا يوضع القدح في الأرض، ويغسل أطرافه وركبتيه وداخلة إزاره في القدح.

قال النووي: ولا يوضع القدح في الأرض ولا يغسل ما بين المرفقين والكفين، واختلفوا في داخلة إزاره، فقيل: هو الطرف المتدلى الذي يلي حقوه الأيمن، وقيل: داخلة الإزار هي المئزر، والمراد بداخلته ما يلي الجسد منه، وقيل: المراد موضعه من الجسد، وقيل: مذاكره، وقيل: المراد وركه إذ هو معقد الإزار، قال عياض: قال بعض العلماء ينبغي إذا عرف واحد بالإصابة بالعين أن يتجنب ويحترز منه، وينبغي للإمام منعه من مداخلته الناس ويلزمه بلزوم بيته، وإن كان فقيرا رزقه ما يكفيه فضرره أكثر من آكل الثوم والبصل الذي منعه النبي صلى الله عليه وسلم من دخول المسجد لئلا يؤذي الناس، ومن ضرر المجذوم الذي منعه عمر، رضي الله عنه وقال القرطبي: لو انتهت إصابة العين إلى أن يعرف بذلك ويعلم من حاله أنه كلما تكلم بشيء معظما له أو متعجبا منه أصيب ذلك الشيء، وتكرر ذلك بحيث يصير ذلك عادة فما أتلفه بعينه غرمه وإن قتل أحدا بعينه عامدا لقتله قتل به كالساحر القاتل بسحره عند من لا يقتله كفرا، وأما عندنا فيقتل على كل حال، قتل بسحره أو لا لأنه كالزنديق. عمدة القاري (٢١/ ٢٦٧).

ويذكر عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال (إذا رأى أحدكم ما يعجبه في نفسه أو ماله فليتبرك عليه، فإن العين حق)[1].

ويذكر عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال (من رأى شيئاً فأعجبه فليقل: ما شاء الله، لا قوة إلا بالله)[2].

ويذكر عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيمن خاف أن يصيب شيئاً بعينه قال (اللهم بارك لنا فيه ولا تضره)[3].

وقال أبو سعيد رضي الله عنه: (كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتعوذ من الجان، وعين الإنسان، حتى نزلت المعوذتان، فلما نزلتا أخذ بهما وترك ما سواهما)[4] قال الترمذي حديث حسن، ورواه ابن ماجه في سننه.

---

[1] أخرجه من طرق أحمد (٤٨٦/٣ ، رقم ١٦٠٢٣)، والنسائى فى الكبرى (٣٨١/٤ ، رقم ٧٦١٧)، والطبرانى (٧٩/٦ ، رقم ٥٥٧٤)، وعبد الرزاق في المصنف (١٥/١١ ، رقم ١٩٧٦٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٨٩٥) ، وابن أبي شيبة (٥٨/٨-٥٩)، وأبو يعلى (١٥٣/١٣)، وابن حبان (٤٦٩/١٣ ، رقم ٦١٠٥)، والحاكم (٤٦٥/٣ ، رقم ٥٧٤٢)، والبيهقى فى الشعب (٥٢٧/٧ ، رقم ١١٢٢٣)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٤٢/٦)، والضياء في المختارة (١٨٦/٨) والحديث صححه ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٢٥٧٢).

[2] أخرجه البزار (٣٠٥٥-كشف)، وابن السني (٢٠٧)، وابن عدي (٣/ ١١٧) من طريق حجاج بن نصير البصري ثنا أبو بكر الهذلي عن ثمامة بن عبد الله عن أنس به مرفوعا (من رأى شيئا فأعجبه فقال: ما شاء الله لا قوة إلا بالله، لم يضره) زاد ابن السني: العين -يعني لا يصيبه العين-، أخرجه الديلمى (٥٤٤/٣ ، رقم ٥٦٩٧) بلفظ (من رأى شيئا فأعجبه له أو لغيره فليقل ما شاء الله لا قوة إلا بالله) قال البزار: لا نعلم رواه إلا أنس، ولا نعلم له إلا هذا الطريق"، وقال الهيثمي في المجمع (٥/ ١٠٩): رواه البزار من رواية أبي بكر الهذلي، وأبو بكر ضعيف جدا، وقال العلامة الألباني في الكلم الطيب (ص١٧٨ ، رقم ٢٤٥): ضعيف الإسناد جدا، فيه أبو بكر الهذلي، قال الحافظ في التقريب:متروك الحديث.

[3] أخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم (٧٥٩)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٠٩) وضعفه العلامة الألباني في الكلم الطيب (ص١٧٩ ، رقم ٢٤٦).

[4] أخرجه ابن ماجه (٢/ ١١٦١، رقم ٣٥١١)، والترمذي (٤/ ٣٩٥ رقم ٢٠٥٨) والنسائي (٨/ ٢٧١ رقم ٥٤٩٤)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٩٠٢) والحديث حسنه الترمذي، وصححه العلامة الألباني في المشكاة (٤٥٦٣)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن ابن ماجة (٤/ ٥٤٤): صحيح رجاله ثقات إلا أن عباد -وهو ابن العوام- لم يذكر في عداد من روى عن سعيد بن إياس قبل اختلاطه، ورواه القاسم بن مالك المزني عن سعيد بن إياس وهو مثل عباد بن العوام.

قوله (كان يتعوذ من: الجان) وهم الشياطين بقوله: أعوذ بالله من الجان. (وعين الإنسان) فيه أنه يختص إصابة العين بالإنسان فغيره من الخلائق لا يعين. (حتى نزلت المعوذتان فلما نزلت أخذ بهما) في الاستعاذة. (وترك ما سواهما) أي مما كان يتعوذ به من الكلام غير القرآن لما ثبت أنه كان يرقي بالفاتحة وفيهما الاستعاذة بالله فكان يرقي بها تارة ويرقي بالمعوذتين أخرى لما تضمنتاه من الاستعاذة من كل مكروه إذ الاستعاذة من شر ما خلق تعم كل شر يستعاذ منه في الأشباح والأرواح والاستعاذة من شر الغاسق وهو الليل وآيته أو القمر إذا غاب يتضمن الاستعاذة من شر ما ينتشر فيه من الأرواح الخبيثة والاستعاذة من شر النفاثات تتضمن الاستعاذة من شر السواحر وسحرهن والاستعاذة من شر الحاسد تتضمن الاستعاذة من شر النفوس الخبيثة المؤذية والسورة الثانية تتضمن الاستعاذة من شر الإنس والجن فجمعت السورتان الاستعاذة من كل شر فكانا جديرين بالأخذ بهما وترك ماعداهما. قال ابن حجر: هذا لا يدل على المنع من التعوذ بغير هاتين السورتين بل يدل على الأولوية سيما مع ثبوت التعوذ بغيرهما وإنما اكتفى بهما لما اشتملتا عليه من جوامع الكلم والاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلا. فيض (٥/٢٠٢)، التنوير (٨/٥٣٥).

مسألة: قال العلامة العثيمين في شرح الرياض (٢/٥٧٦): الحسد أن يكره الإنسان ما أنعم الله به على غيره هذا الحسد، ومثاله أن تكره أن الله أنعم على هذا الرجل بالمال، أو البنين، أو بالزوجة، أو بالعلم أو بالعبادة، أو بغير ذلك من النعم سواء تمنيت أن تزول أن لم تتمن.

وإن كان بعض العلماء يقول: إن الحسد أن يتمنى زوال نعمة الله على غيره، ولكن هذا أخبث وأشده، وإلا فمجرد كراهة الإنسان أن ينعم الله على الشخص فهو حسد، والحسد، من خصال اليهود، فمن حسد فهو متشبه بهم والعياذ بالله، قال الله تعالى (وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّاراً حَسَداً مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ) (البقرة: ١٠٩) وقال تعالى فيهم: (أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكاً عَظِيماً) (النساء: ٥٤) ، ولا فرق بين أن تكره ما أنعم الله على غير ليعود هذا الشيء إليك، أو ليرتفع عن أخيك وإن لم يعد إليك.

وأعلم أن في الحسد مفاسد كثيرة:

منها: أنه تشبه باليهود أخبث عباد الله وأخس عباد الله، الذين جعل الله منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت.

ومنها: أن فيه دليلاً على خبث نفس الحاسد، وأنه لا يحب لإخوانه ما يحب لنفسه؛ لأن من أحب لإخوانه ما يحب لنفسه؛ لم يحسد الناس على شيء؛ بل يفرح إذا أنعم الله عليه غيره بنعمة ويقول: اللهم آتني مثلها، كما قال الله تعالى: (وَلا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ) (النساء: ٣٢) .

ومنها: أن فيه إعتراضاً على قدر الله عزّ وجلّ وقضائه، وإلا فمن الذي أنعم على هذا الرجل؟ الله عزّ وجلّ، فإذا كرهت ذلك فقد كرهت قضاء الله وقدره، ومعلوم أن الإنسان إذا كره قضاء الله وقدره فإنه على خطر في دينه – نسأل الله العافية–؛ لأنه يريد أن يزاحم ربّ الأرباب جلّ وعلا في تدبيره وتقديره.

ومن مفاسد الحسد: أنه كلما أنعم الله على عباده نعمة؛ التهبت نار الحسد في قلبه فصار دائماً في حسده وفي غم، لأن نعم الله على العباد لا تحصى، وهو رجلٌ خبيث كلما أنعم اله على عبده نعمة على ذلك الحسد في قلبه حتى يحرقه.

ومن مفاسد الحسد: انه يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب كما قال صلى الله عليه وسلم: " إياكم والحسد، فإنه يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب"

ومن مفاسده: أنه يعرقل الإنسان على السعي في الأشياء النافعة؛ لأنه دائماً يفكر ويكون في غم؛ كيف جاء هذا الرجل مالٌ؟ كيف جاءهم علم؟ كيف جاءه ولد؟ كيف جاءه زوجة ما أشبه ذلك، فتجده دائماً منحسراً منطوياً على نفسه، ليس له هم إلا تتبع نعم الله على العباد واغتمامه بها، نسأل الله العافية.

ومن مفاسد الحسد: أنه ينبئ عن نفس شريرة ضيقة، لا تحب الخير وإنما هي نفس أنانية تريد أن يكون كل شيء لها.

ومن مفاسد الحسد أيضاً: أنه لا يمكن أن يغير شيء مما قضاه الله عزّ وجلّ ابداً، مهما عملت، ومهما كرهت. ومهما سعيت لإخوانك في إزالة نعم الله عليهم، فإنك لا تستطيع شيئاً.

ومن مفاسده: أنه ربما يتدرج بالإنسان إلى أن يصل إلى درجة الذي يحسد الناس، لأن العائن نفسه شريرة حاسدة حاقدة، فإذا رأى ما يعجبه انطلق من هذه النفس الخبيثة مثل السهم حتى يصيب بالعين، فالإنسان إذا حسد وصار فيه نوع من الحسد، فإنه يترقى به الأمر حتى يكون من أهل العيون الذين يؤذون الناس بأينهم، ولا شك أن العائن عليه من الوبال والنقمة بقدر ما ضرّ العباد. إن ضرهم بأموالهم فعليه من ذلك إثم أو بأبدانهم أو بمجتمعهم، ولهذا ذهب كثيرٌ من أهل العلم إلى تضمين العائن كل ما أتلف، يعني إذا عان أحداً وأتلف شيئاً من ماله أو أولاده أو غيرهم، فإنه يضمن، كما أنهم قالوا: إن من اشتهر بذلك، فإنه يجب أن يُحبس إلا أن يتوب، يحبس أتقاء شره، لأنه يؤذى الناس ويضرهم فيحبس كفاً لشره.

ومن مفاسد الحسد: انه يؤدي إلى تفرق المسلمين؛ لأن الحاسد مكروه عند الناس مبغض، والإنسان الطيب القلب الذي يحب لإخوانه ما يحب لنفسه، تجده محبوباً من الناس، الكل يحبه، ولهذا دائماً نقول: والله فلان هذا طيب ما في قلبه حسد، وفلان رجلٌ خبيثٌ حسود وحقود وما أشبه ذلك.

فهذه عشر مفاسد كلها في الحسد، وبهذا نعرف حكمة النبي صلى الله عليه وسل حيث قال: " لا تحاسدوا" أي لا يحسد بعضكم بعضاً، فإن قال قائل: ربما يجد الإنسان في نفسه إنه يحب أن يتقدم على غيره في الخير، فهل هذا من الحسد؟ فالجواب: أن ذلك ليس من الحسد؛ بل هذا من التنافس في الخيرات، قال الله تعالى: (لِمِثْلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ) (الصافات: ٦١) فإذا أحب الإنسان أن يتقدم على غيره في الخير، فها ليس من الحسد في شيء الحسد أن يكره الخير لغيره.

واعلم أن للحسد علامات: منها أن الحاسد يحب دائماً أن يخفي فضائل غيره، فإذا كان إنسان ذا مال، ينفق ماله في الخير من صدقات وبناء مساجد، وإصلاح طرق، وشراء كتب يوقفها على طلبة العلم وغير ذلك فتجد

## الفصل الثامن والخمسون

## في الفأل والطيرة

قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لا عدوى ولا طيرة، وأصدقها الفأل قيل: وما الفأل؟ قال الكلمة الحسنة يسمعها الرجل)[1].

وكان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعجبه الفأل، كما كان في سفر الهجرة فلقيهم رجل فقال: (ما اسمك؟ قال بريدة، قال برد أمرنا)[2].

---

هذا الرجل الحسود إذا تحدث الناس على هذا المحسن يسكت وكأنه لم يسمع شيئاً، هذا لا شك إن عنده حسداً؛ لأن الذي يحب الخير يحب نشر الخير للغير، فإذا رأيت الرجل إذا تكلم عن أهل الخير بإنصاف وأثنى عليهم وقال: هذا فيه خيرٌ وهذا محسن، هذا كريم، فهذا يدل على طيب قلبه وسلامته من الحسد. نسأل الله أن يعيذنا وإياكم من الحسد، ومن منكرات الأخلاق والأعمال ا.هـ

وقد تقدم ما يخص هذا الفصل من مسائل في الفصل الحادي والعشرون في الذكر الذي تحفظ به النعم وما يقال عند تجددها.

[1] أخرجه بنحوه البخاري (٥٧٥٦)، ومسلم (٢٢٢٤) من حديث أنس رضي الله عنه.

قوله (قالوا: وما الفأل؟ وإنما نشأ هذا السؤال لما في نفوسهم من عموم الطيرة الشامل للتشاؤم والتفاؤل المتعارف فيما بينهم. (قال): إشارة إلى أنه فرد خاص خارج عن العرف العام معتبر عند خواص الأنام، وهو قوله: (الكلمة الصالحة): أي الطيبة الصالحة، لأن يؤخذ منها الفأل الحسن (يسمعها): أي تلك الكلمة (أحدكم). أي على قصد التفاؤل كطالب ضالة يا واجد، وكتاجر يا رزاق، وكمسافر يا سالم، وكخارج لحاجة يا نجيح، وكغاز يا منصور، وكحاج يا مبرور، وكزائر يا مقبول، وأمثال ذلك. والجملة استئناف بيان أو حال. قال الطيبي: ومعنى الترخص في الفأل والمنع من الطيرة، هو أن الشخص لو رأى شيئا وظنه حسنا وحرضه على طلب حاجته، فليفعل ذلك، وإذا رأى ما بعده مشؤما ويمنعه من المضي إلى حاجته فلا يجوز قبوله، بل يمضي لسبيله، فإذا قبل وانتهى عن المضي في طلب حاجته فهو الطيرة لأنها اختصت أن تستعمل في الشؤم. قال تعالى: {إنا تطيرنا بكم} [يس: ١٨] أي: تشاءمنا. وقال: {طائركم معكم} [يس: ١٩] أي: سبب شؤمكم. مرقاة (٧/ ٢٨٩٢).

[2] أخرجه ابن أبي خيثمة في التاريخ (ص ٢١ – مصورة الجامعة الإسلامية)، وابن عدي في الكامل (ق ٢٨/ ٢)، والخطابي في غريب الحديث (ق ٣٣/ ١– ظاهرية و ١/ ١٨٠–١٨١– جامعة أو القرى)، وابن عبدالبر في التمهيد (٢٤/ ٧٣)، وفي الإستيعاب (١/ ١٨٥) والحديث قال عنه الذهبي في تاريخ الإسلام (١/٣٣٠): فيه أوس متروك، وقال العلامة الألباني في الضعيفة (٤١١٢) : هذا إسناد ضعيف جداً ؛ آفته أوس بن عبدالله بن بريدة ؛ قال البخاري: فيه نظر، وقال الدارقطني: متروك، وقال الساجي: منكر الحديث، قلت: ويتعجب من سكوت الإشبيلي على هذا الحديث ؛ مشيراً بذلك إلى صحته، ولذلك تعقبه المناوي بقوله بعد أن عزاه لقاسم بن

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (رأيت في منامي كأني في دار عقبة بن رافع وأتينا من رطب ابن طاب، فأولتها الرفعة لنا في الدنيا، والعافية لنا في الآخرة، وأن ديننا قد طاب)[1].

وأما الطيرة فقال معاوية بن الحكم رضي الله عنه : (قلت يا رسول الله منا رجال يتطيرون، قال: ذلك شيء تجدونه في صدوركم فلا يصدنكم)[2] وهذه الأحاديث في الصحاح.

---

أصبغ: قال ابن القطان: وما مثله يصحح ؛ فإن فيه أوس بن عبدالله بن بريدة ؛ منكر الحديث، وانظر الضعيفة (٥٤٥٠) أيضا.

[1] أخرجه مسلم (٢٢٧٠) من حديث أنس رضي الله عنه.

قوله (فأتينا) بضم الهمزة وكسر التاء على صيغة المبني للمجهول أي أتانا آت (برطب من رطب ابن طاب) قال النووي: هو نوع معروف من الرطب يقال له رطب ابن طاب وتمر ابن طاب وعذق ابن طاب وعرجون ابن طاب وهي مضاف إلى ابن طاب رجل من أهل المدينة، ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم (فأولت الرفعة) أي ففسرت تلك الرؤيا بحصول الرفعة والعزة (لنا في الدنيا) وقوله (والعاقبة) بالنصب معطوف على الرفعة أي وأولتها بحسن العاقبة والخاتمة لنا (في الآخرة) بالفوز بجنات النعيم، قال القرطبي: أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم من لفظ عقبة العاقبة ومن رافع الرفعة (و) أولتها أيضًا بـ (أن ديننا قد طاب) أي كمل واستقرت أحكامه وتمهدت قواعده، وقال القاضي عياض: وتأول الرطب بالدين لأنه حلو في القلوب سهل لأن الشريعة سمحة كملت بعد تدريج كما أن الرطب حلو سهل كمل بعد تدريج من الطلع إلى أن صار رطبًا. الكوكب الوهاج (٤٥٥/٢٢).

[2] جزء من حديث أخرجه مسلم (٥٣٧).

قوله (ذلك) التطير (شيء يجدونه) أي يجده أهل الجاهلية (في صدورهم) أي في قلوبهم؛ يعني هذا وَهمٌ ينشأ من نفوسهم بتسويل الشيطان ليس له تأثير في اجتلاب نفع أو دفع ضر، وإنما هو شيء يُسوِّله الشيطان ويزينه حتى يعملوا بقضيته ليجرهم بذلك إلى اعتقادِ مؤثِّرٍ غير الله تعالى وهو لا يحل باتفاق العلماء، وقال النواوي: قال العلماء معناه أن الطيرة شيء تجدونه في نفوسكم ضرورة ولا عتب عليكم في ذلك فإنه غير مكتسب لكم فلا تكليف به ولكن لا تمنعوا بسببه من التصرف في أموركم فهذا هو الذي تقدرون عليه وهو مكتسب لكم فيقع به التكليف فنهاهم صلى الله عليه وسلم عن العمل بالطيرة والامتناع من تصرفاتهم بسببها (فلا يصدنهم) أي فلا يمنعنهم التطير عن مقاصدهم لأنه لا يضرهم ولا ينفعهم ما يتوهمونه، وقال الطيبي: أي لا يمنعنهم عما يتوجهون إليه من المقاصد أو من سواء السبيل ما يجدون في صدورهم من الوهم، فالنهي وارد على ما يتوهمونه ظاهرًا وهم منهيون في الحقيقة عن مزاولة ما يوقعهم من الوهم في الصدر (قال) محمد (بن الصباح) في روايته (فلا يصدنكم) بضمير المخاطبين. قال القرطبي: ومعنى ذلك أن الإنسان بحكم العادة يجد من نفسه نفرة وكراهة مما يتطير به فينبغي له أن لا يلتفت إلى تلك النفرة ولا لتلك الكراهة ويمضي لوجهه الذي خرج إليه فإن تلك الطيرة لا تضر وإذا لم تضر فلا تصد الإنسان عن حاجته، وأشار به إلى أن الأمور كلها بيد الله تعالى، فينبغي أن يعول عليه، وتفوض جميع الحوائج إليه، ويفهم منه أن هذا الوجدان لتلك النفرة لا يُلام وَاجِدُهَا عليها شرعًا لأنه لا

وعن عقبة[1] بن عامر رضي الله عنه قال: سئل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الطيرة فقال (أصدقها الفأل، ولا ترد مسلماً، وإذا رأيتم من الطيرة شيئاً تكرهونه فقولوا: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يذهب بالسيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بالله)[1].

---

يقدر على الانفكاك عنها وإنما يلام الإنسان أو يمدح على ما كان داخلًا تحت استطاعته. الكوكب الوهاج (١٢٦/٨).

[1] في مصادر التخريج: عروة بن عامر.

مسألة: خرافات الناس في هذا الباب لا حصر لها، فمنهم من يتشاءم بمرئي – كرؤية البومة والقط الأسود –، ومنهم من يعتقدوا عند العبث بالمقص كفتحه وإغلاقه بدون سبب، أنه يسبب حدوث مشاكل في البيت لدى العائلة، ومنهم من يتشاءم بمسموع – كسماع صوت البومة والغراب –، وحتى لو كان المرئي أو المسموع آية من كتاب الله ترى في المصحف، أو تسمع من قارئ! كآية وعيد أو عقاب، ومنهم من يتشاءم بعدد – كالتشاؤم من رقم ١٣ – ، أو زمان – كالتشاؤم من يوم الأربعاء، أو من شهر شوال إذا أراد الزواج فيه –، أو مكان – كالتشاؤم من مكان حصل فيه جريمة –، أو صفة شخص – كالتشاؤم من الأعرج والأعمى –، أو حال إنسان – كالتشاؤم من رؤية فقير أو محتاج –.

عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل، قالوا وما الفأل؟ قال: كلمة طيبة). رواه البخاري (٥٧٧٦) ومسلم (٢٢٢٤).

قال العلامة العثيمين – رحمه الله –: وقوله: (الطيرة) على وزن فعلة، وهي اسم مصدر تطير، والمصدر منه: تطير، وهي التشاؤم بمرئي، أو مسموع، وقيل: التشاؤم بمعلوم مرئيا كان، أو مسموعا، زمانا كان أو مكانا، وهذا أشمل؛ فيشمل ما لا يرى، ولا يسمع؛ كالتطير بالزمان.

وأصل التطير: التشاؤم، لكن أضيفت إلى الطير؛ لأن غالب التشاؤم عند العرب بالطير، فعلقت به، وإلا فإن تعريفها العام: التشاؤم بمرئي، أو مسموع، أو معلوم، وكان العرب يتشاءمون بالطير، وبالزمان، وبالأشخاص، وهذا من الشرك كما قال النبي صلى الله عليه وسلم. والإنسان إذا فتح على نفسه باب التشاؤم: ضاقت عليه الدنيا، وصار يتخيل كل شيء أنه شؤم، حتى إنه يوجد أناس إذا أصبح وخرج من بيته ثم قابله رجل ليس له إلا عين واحدة: تشاءم، وقال: اليوم يوم سوء، وأغلق دكانه، ولم يبع، ولم يشتر – والعياذ بالله –، وكان بعضهم يتشاءم بيوم الأربعاء، ويقول: إنه يوم نحس وشؤم، ومنهم من يتشاءم بشهر شوال، ولا سيما في النكاح، وقد نقضت عائشة رضي الله عنها هذا التشاؤم، بأنه صلى الله عليه وسلم عقد عليها في شوال، وبنى بها في شوال؛ فكانت تقول: " أيكن كان أحظى عنده مني؟ " – رواه مسلم –، والجواب: لا أحد.

فالمهم: أن التشاؤم ينبغي للإنسان أن لا يطرأ له على بال؛ لأنه ينكد عليه عيشه؛ فالواجب الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم حيث كان يعجبه الفأل – رواه البخاري ومسلم –، فينبغي للإنسان أن يتفاءل بالخير، ولا يتشاءم، كذلك بعض الناس إذا حاول الأمر مرة بعد أخرى تشاءم بأنه لن ينجح فيه فيتركه، وهذا خطأ؛ فكل شيء ترى فيه

المصلحة: فلا تتقاعس عنه في أول محاولة، وحاول مرة بعد أخرى، حتى يفتح الله عليك. " القول المفيد شرح كتاب التوحيد " (٢/ ٣٩ – ٤١)، و " مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين " (٩/ ٥١٥، ٥١٦).

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠/ ٢١٥): وذكر البيهقي في " الشعب " عن الحليمي ما ملخصه: كان التطير في الجاهلية في العرب: إزعاج الطير عند إرادة الخروج للحاجة ... . وهكذا كانوا يتطيرون بصوت الغراب، وبمرور الظباء، فسموا الكل تطيرا؛ لأن أصله الأول.

قال: وكان التشاؤم في العجم: إذا رأى الصبي ذاهبا إلى المعلم: تشاءم، أو راجعا: تيمن، وكذا إذا رأى الجمل موقرا حملا: تشاءم، فإن رآه واضعا حمله: تيمن، ونحو ذلك. فجاء الشرع برفع ذلك كله ا. هـ

ولم يذكر التطير في القرآن الكريم إلا عن أعداء الرسل، وهو يدل على أن فاعله ومعتقده فيه من جاهلية هؤلاء، بقدر ما عنده في هذا الباب.

قال ابن القيم في مفتاح دار السعادة (٣/ ٢٣١، ٢٣٢): ولم يحك الله التطير إلا عن أعداء الرسل، كما قالوا لرسلهم (إنا تطيرنا بكم لئن لم تنتهوا لنرجمنكم وليمسنكم منا عذاب أليم. قالوا طائركم معكم أئن ذكرتم بل أنتم قوم مسرفون) يس/١٨،١٩، وكذلك حكى الله سبحانه عن قوم فرعون (وإن تصبهم سيئة يطيروا بموسى ومن معه ألا إنما طائرهم عند الله) الأعراف/١٣١. ا. هـ

وقال الحافظ ابن حجر – رحمه الله – عن أهل الجاهلية –: وكان أكثرهم يتطيرون، ويعتمدون على ذلك، ويصح معهم غالبا، لتزيين الشيطان ذلك، وبقيت من ذلك بقايا في كثير من المسلمين." فتح الباري " (١٠/ ٢١٣).

وسئل علماء اللجنة الدائمة: قد حصل مني عند عقد الزواج فرقعة إصبع، وأنا جاهل في أن فرقعة الأصابع وتشبيك الأصابع يضعن تعقيدا للزواج، وبعد أن علمت خجلت أن أسأل، وأنا لي ثلاثة أطفال، ومدة زواجي سبع سنوات، فماذا أفعل؟ هل أعقد عقدا جديدا أو ماذا أفعل؟.

فأجابوا: إذا كان الواقع كما ذكرت: فلا تأثير لما ذكرت من تشبيك الأصابع، وفرقعتها حين إجراء عقد النكاح، فلا أثر لذلك على العقد، بل هو صحيح، ولا تحتاج إلى إعادته، واترك التشاؤم مما ذكرت ومن غيره؛ لأنه مناف للإسلام. " فتاوى اللجنة الدائمة " (١٨/ ١١٤)

وقال ابن القيم – رحمه الله –: التطير هو التشاؤم من الشيء المرئي أو المسموع، فإذا استعملها الإنسان فرجع بها من سفره، وامتنع بها مما عزم عليه: فقد قرع باب الشرك، بل ولجه، وبرئ من التوكل على الله، وفتح على نفسه باب الخوف، والتعلق بغير الله، والتطير مما يراه، أو يسمعه، وذلك قاطع له عن مقام (إياك نعبد وإياك نستعين) و (فاعبده وتوكل عليه) و (عليه توكلت وإليه أنيب)، فيصير قلبه متعلقا بغير الله، عبادة، وتوكلا، فيفسد عليه قلبه، وإيمانه، وحاله، ويبقى هدفا لسهام الطيرة، ويساق إليه من كل أوب، ويقيض له الشيطان من ذلك ما يفسد عليه دينه، ودنياه، وكم هلك بذلك وخسر الدنيا والآخرة، فأين هذا من الفأل الصالح، السار للقلوب، المؤيد للآمال، الفاتح باب الرجاء، المسكن للخوف، الرابط للجأش، الباعث على الاستعانة بالله، والتوكل عليه، والاستبشار، المقوي لأمله، السار لنفسه؟، فهذا ضد الطيرة، فالفأل: يفضي بصاحبه إلى الطاعة، والتوحيد، والطيرة تفضي بصاحبها إلى المعصية، والشرك، فلهذا استحب صلى الله عليه و سلم الفأل، وأبطل الطيرة. " مفتاح دار السعادة " (٢/ ٢٤٦، ٢٤٧).

(فرع): طرق علاج هذا التشاؤم الذي يوسوس به الشيطان ويزينه لأصحابه:

١ - التوكل على الله حق التوكل.

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (الطيرة شرك) وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل.

قال ابن عبد البر في التمهيد (٢٤/ ١٩٥): ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه (نهى عن التطير)، وقال (لا طيرة)؛ وذلك أنهم كانوا في الجاهلية يتطيرون، فنهاهم عن ذلك، وأمرهم بالتوكل على الله؛ لأنه لا شيء في حكمه إلا ما شاء، ولا يعلم الغيب غيره.

٢ - أن يمضي في حاجته، ولا يتأخر، ولا يرجع.

٣ - أن يدعو الله تعالى بأن يخلصه من كيد الشيطان بها، ويسأله تعالى الخير، ويستعيذ به من الشر، فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من ردته الطيرة من حاجة فقد أشرك قالوا: يا رسول الله ما كفارة ذلك؟ قال (أن يقول أحدهم: اللهم لا خير إلا خيرك ولا طير إلا طيرك ولا إله غيرك) رواه أحمد (٧٠٤٥) وصححه العلامة الألباني في " السلسلة الصحيحة تحت الحديث (١٠٥٦).

قال المناوي في الفيض (٦/ ١٣٦): فينبغي لمن طرقته الطيرة أن يسأل الله تعالى الخير، ويستعيذ به من الشر، ويمضي في حاجته متوكلا عليه.

وقال العلامة العثيمين - رحمه الله -: وقوله: (فلا خير إلا خيرك): هذا الحصر حقيقي، فالخير كله من الله، سواء كان بسبب معلوم، أو بغيره. وقوله: (لا طير إلا طيرك): أي: الطيور كلها ملكك؛ فهي لا تفعل شيئا، وإنما هي مسخرة، قال تعالى: (أولم يروا إلى الطير فوقهم صافات ويقبضن ما يمسكهن إلا الرحمن إنه بكل شيء بصير) الملك/١٩، وقال تعالى: (ألم يروا إلى الطير مسخرات في جو السماء ما يمسكهن إلا الله إن في ذلك لآيات لقوم يؤمنون) النحل/٧٩، فالمهم: أن الطير مسخرة بإذن الله؛ فالله تعالى هو الذي يدبرها، ويصرفها، ويسخرها، تذهب يمينا وشمالا، ولا علاقة لها بالحوادث. ويحتمل أن المراد بالطير هنا: ما يتشاءم به الإنسان، فكل ما يحدث للإنسان من التشاؤم والحوادث المكروهة: فإنه من الله، كما أن الخير من الله؛ كما قال تعالى: (ألا إنما طائرهم عند الله) الأعراف/١٣١. لكن سبق لنا أن الشر في فعل الله ليس بواقع، بل الشر في المفعول، لا في الفعل، بل فعله تعالى كله خير، إما خير لذاته، وإما لما يترتب عليه من المصالح العظيمة، التي تجعله خيرا. فيكون قوله: (لا طير إلا طيرك) مقابلا لقوله: (ولا خير إلا خيرك). " القول المفيد شرح كتاب التوحيد " (٢/ ١١٧، ١١٨).

قال الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله -: فالحاصل؛ أن الطيرة تعالج بهذه الأمور الثلاثة:

أولا: التوكل على الله.

ثانيا: المضي وعدم التأثر بها، ولا تظهر على تصرفاتك، وما كأنها وجدت.

والثالثة: أن تدعو بهذه الدعوات الواردة في الأحاديث، فإذا دعوت الله بهذه الدعوات: فإن الله يعافيك من الطيرة، ويمدك بإعانته، ونصره، وتوفيقه.

" إعانة المستفيد شرح كتاب التوحيد " (٢/ ١٤).

(فرع): قال العلامة الألباني كما في موسوعة العلامة الألباني (٢/ ١٣٧): التطير معروف عندكم وهو: التشاؤم، وهذا مع الأسف يعني: منتشر بين المسلمين بسبب جهلهم بدينهم، ورجوعهم إلى الجاهلية القديمة بسبب أنهم ما تثقفوا بثقافة الإسلام الصحيحة.

ومثل هذا التطير مثله تماماً: الطيرة، الطيرة واستعمال بعض الأمور لدفع الشر العين زعموا، فأنتم تشوفون اليوم كثيراً من أصحاب السيارات الجديدة الفارهة يعلقون في دبرها: نعلاً، والنعل هذه كلما كانت عتيقة ومهرية كلما كانت تدفع الأثر أثر العين عن هذه السيارة الجديدة هذا منتهى الجهل.

الطيرة في الإسلام: محرمة وهي مشتقة من الطير، وكانت من عادات الجاهلية، الجاهلية الحقيقة: .. وفيهم بلاهة متناهية، من هذه البلاهة المتناهية: أنه الواحد منهم إذا عزم على السفر وتهيأ للسفر، وحَضَّرَ الزاد والمزاد وكل شيء ما بقي إلا يركب الناقة أو الجمل ويركب ومشي شوية ويطار طيراً منه، هذا الطير إذا أخذ يميناً خلاص هذه سفرة مباركة، وإذا أخذ يساراً هذه سفرة مشئومة، من هنا سميت الطيرة؛ لأن لها علاقة بالطير الذي كان يتشاءم به الجاهلي يا ترى عقل هذا الإنسان! وإلا إذا صح التعبير عُقيل هذا الحوين الصغير وهو الطير لاشك في ذلك، الله عز وجل كما قال: {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا} (الإسراء: ٧٠). لاشك أن هذا الإنسان خير من هذا الطير، كيف صار الطير الصغير قائد لهذا

الإنسان الكبير! هذا من عجائب ما وصل به انحطاط العقل الجاهلي.

طيب. ما بالكم اليوم يا معشر المسلمين رجعتم إلى الجاهلية فبتعلقوا هذا النعل من أجل المحافظة على السيارة ما تأثير هذا؟ قال: يرد العين ... النعل الذي ترد العين؟! ما يرد العين إلا الله، وإلا ما شرع الله، وهكذا.

[١] أخرجه أبو داود (٤/١٨ ، رقم ٣٩١٩)، وابن أبي شيبة (٥/٣١٠ ، رقم ٢٦٣٩٢)، وابن قانع في معجم الصحابة (٢/٢٦٢)، والبيهقي في الكبرى (٨/١٣٩ ، رقم ١٦٢٩٨)، وفي الشعب (١١٧١)، والخطيب في تالي تلخيص المتشابه (١/ ١٦٥) والحديث صححه النووي في الرياض (٤٨٥) ، وقال الحافظ في الإصابة (٤/٤٩٠ ، ترجمة ٥٥٢٤ عروة بن عامر) : رجاله ثقات لكن حبيب كثير الإرسال ، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (١٦١٩)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٦/٦٢): حسن لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أن عروة بن عامر مختلف في صحبته، وقد مال إلى القول بصحبته الحافظ في "تهذيب التهذيب"، لكنه قال: الظاهر أن رواية حبيب عنه منقطعة: قلنا: وقد صحح إسناده النووي في "رياض الصالحين"، فلم يصب، وذهب الأكثرون منهم أبو حاتم وأبو أحمد العسكري والبيهقي في "الدعاء"، وأبو موسى المديني والمزي في "تهذيب الكمال"، وتقي الدين الفاسي في "العقد الثمين" ٦/ ٧٥ وغيرهم إلى القول بعدم صحة صحبته، وأنه مرسل، وإليه يشير صنيع ابن حبان في "الثقات" حيث ذكره في طبقة التابعين، وكذلك صنيع الذهبي حيث قال في "الكاشف": وثق. لكن للحديث شاهد يحسن به إن شاء الله تعالى. وانظر "الإصابة" ٤/ ٤٩٠.... ويشهد له حديث عبد الرحمن بن سابط الجمحي مرسلا أيضا عند أبي داود في "المراسيل" (٥٣٩) وإسناده وإن كان فيه ضعف يشد من حديثنا فيرتقي إلى درجة الحسن إن شاء الله.

## الفصل التاسع والخمسون

## في الحمام

يذكر عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: (نعم البيت الحمام يدخله المسلم، إذا دخله سأل الله الجنة واستعاذ به من النار)[1].

## الفصل الستون

## في الذكر عند دخول الخلاء والخروج منه

في الصحيحين عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا دخل الخلاء قال (اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث)[2].

---

قوله (عن عروة بن عامر) – رضي الله عنه – قال المؤلف: قرشي تابعي سمع ابن عباس وغيره، روى عنه عمرو بن دينار، وحبيب بن أبي ثابت، أخرج حديثه أبو داود في الطيرة وهو مرسل. (قال) أي: عروة (ذكرت الطيرة) : بصيغة المجهول (عند رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: أحسنها الفأل) سبق نظيره من قوله: خيرها الفأل، وتقدم تأويله من الأقوال. (ولا ترد) أي: الطيرة (مسلما) والجملة عاطفة، أو حالية، والمعنى أن أحسن الطيرة ما يشابه الفأل المندوب إليه، ومع ذلك لا تمنع الطيرة مسلما عن المضي في حاجته، فإن ذلك ليس من شأن المسلم الكامل، بل شأنه أن يتوكل على الله في جميع أموره، ويمضي في سبيله بنوره على غاية حضوره، ونهاية سروره. (فإذا رأى أحدكم ما يكره) أي: إذا رأى من الطيرة شيئا يكرهه على ما ذكره الجزري في الحصن. (فليقل: اللهم لا يأتي بالحسنات) أي: بالأمور الحسنة الشاملة للنعمة والطاعة (إلا أنت، ولا يدفع السيئات) أي: الأمور المكروهة الكافلة للنقمة والمعصية (إلا أنت، ولا حول) أي: على دفع السيئة (ولا قوة) أي: على تحصيل الحسنة (إلا بالله) المرقاة (٧/٢٩٠٢).

[1] أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ١٠٩)، وابن المنذر، في الأوسط (٢/١٢١)، ومسدد كما في المطالب العالية (٢/٤٦٠)، والبيهقي في الشعب (١٣/٤٧٣) والأثر قال عنه البيهقي: هذا موقوف، وإسناده صحيح، وقال الحافظ في المطالب العالية (٢/٤٦٠) صحيح موقوف، وقال العلامة الألباني في الضعيفة تحت الحديث رقم (٦٢٥٥): وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين موقوفا.

(تنبيه) روي هذا الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا، ولكنه موضوع كما في الضعيفة (٦٢٥٥).

[2] أخرجه البخاري (١٤٢ ، ٦٣٢٢)، ومسلم (٣٧٥).

قوله: (إذا دخل الخلاء) أي أراد دخول موضع قضاء الحاجة. ولا يختص هذا بالأمكنة المعدة لذلك، بل يعم ويشمل حتى لو بال في إناء مثلاً في جانب البيت مالم يشرع قضاء الحاجة، فيقول في الأمكنة المعدة قبيل دخولها، وفي غيرها في أول الشروع كتشمير ثيابه مثلاً، ومن نسي يستعيذ بقلبه لا بلسانه. (اللهم إني أعوذ بك كان – صلى الله عليه وسلم – يستعيذ إظهاراً للعبودية ويجهر بها للتعليم. (من الخبث) بضمتين جمع الخبيث،

وزاد سعيد بن منصور (بسم الله)[1]

وفي مسند الإمام أحمد عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إن هذه الحشوش محتضرة، فإذا أتى أحدكم الخلاء فليقل: أعوذ بالله من الخبث والخبائث)[2].

---

وهو الموذي من الجن والشياطين. (والخبائث) جمع الخبيثة، والمراد ذكور الشياطين وإناثهم، وقد جاءت الرواية بإسكان الباء في الخبث أيضاً إما على التخفيف أو على أنه اسم بمعنى الشر، فالخبائث صفة النفوس، فيشمل ذكور الشياطين وإناثهم جميعاً، والمراد التعوذ من الشر وأصحابه. مرعاة المفاتيح (٢/٥١).

[1] قال العلامة الألباني في تمام المنة (ص٥٦): وأما رواية سعيد بزيادة البسملة فقد أخرجها ابن أبي شيبة أيضا في "المصنف" ١ / ١ من طريق أبي معشر نجيح عن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس نحوه. وكذا رواه ابن أبي حاتم في "العلل" ١ / ٦٤. وأبو معشر ضعيف فلا تقبل منه هذه الزيادة. ويظهر لي أن الحافظ ابن حجر لم يقف على هذه الزيادة فقد قال في "الفتح ": "وقد روى المعمرى هذا الحديث من طريق عبد العزيز بن المختار عن عبد العزيز بن صهيب – يعني عن أنس – بلفظ الأمر قال: "إذا دخلتم الخلاء فقولوا: بسم الله أعوذ بالله من الخبث والخبائث".

وإسناده على شرط مسلم وفيه زيادة التسمية ولم أرها في غير هذه الرواية". قلت: وهي عندي شاذة لمخالفتها لكل طرق الحديث عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس في "الصحيحين" وغيرهما ممن سبقت الإشارة إليهم.

وقد رويت في حديث آخر عن أنس من طريق قتادة عنه بلفظ: "هذه الحشوش محتضرة فإذا دخل أحدكم الخلاء فليقل: بسم الله". لكنه ضعيف بهذا السياق اضطرب فيه بعض الرواة في سنده ومتنه والصواب أنه من مسند زيد بن أرقم مرفوعا بلفظ: "إن هذه الحشوش محتضرة فإذا أتى أحدكم الخلاء فليقل: أعوذ بالله من الخبث والخبائث".

وإسناده صحيح على شرط البخاري كما بينته في "صحيح سنن أبي داود" برقم ٤. وبالجملة فذكر البسملة في هذا الحديث من طريقين عن أنس شاذ أو منكر، لكن قد جاء ما يدل على مشروعية التسمية عند دخول الخلاء وهو حديث علي رضي الله عنه مرفوعا بلفظ: "ستر ما بين أعين الجن وعورات بني آدم إذا دخل أحدكم الخلاء أن يقول: بسم الله". أخرجه الترمذي ٢ / ٥٠٤ – طبعة أحمد شاكر وابن ماجه ١ / ١٢٧ – ١٢٨ وضعفه الترمذي لكن مال مغلطاي إلى صحته كما قال المناوي وله شاهد من حديث أنس عند الطبراني من طريقين عنه فالحديث حسن على أقل الدرجات ثم خرجت الحديث وتكلمت على طرقه وبينت ما لها وما عليها في "الإرواء" ٥٠ فليراجعه من شاء ا.هـ وتعقبه الحويني في بذل الإحسان (١/١٩٨-١٩٩) وصحح هذه الزيادة.

[2] أخرجه أحمد (٤/ ٣٧٣)، والطيالسي (٦٧٩)، وابن أبي شيبة (١/ ١) و (١٠/ ٤٥٢)، وأبو داود (٦)، وابن ماجه بعد (٢٩٦)، والترمذي في العلل الكبير (١/ ٨٢)، والنسائي في الكبرى (٩٩٠٥، ٩٩٠٦)، وفي عمل اليوم والليلة (٧٧، ٧٨)، وابن خزيمة (٦٩)، وابن حبان (١٤٠٦)، والطبراني في الكبير (٥١١٥)، وفي الدعاء (٣٦٣)، والحاكم (١/ ١٨٧)، والبيهقي (١/ ٩٦)، والخطيب في تاريخه (١٣/ ٣٠١) والحديث صححه ابن

وفي سنن ابن ماجة عن أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (لا يعجز أحدكم إذا دخل مرفقه أن يقول: اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم)[1].

---

حبان، وقال النووي في الخلاصة (١/ ١٤٩): إسناده صحيح، وصححه ابن الملقن في الإعلام (١/ ٤٢٧)، وقال العلامة ابن باز في تعليقه على البلوغ (١٠٩): سنده جيد، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (١٠٧٠)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٢/ ٣٩): رجالُه ثقات رجال الشيخين، وهذا حديث تفرَد به قتادة، ورواه عنه شعبة، وسعيد بن أبي عروبة، ومعمر، وهشام الدستوائي، واختلفوا عليه فيه: فرواه شعبة عنه، فقال: عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، رواه عن شعبة محمدُ بن جعفر وحجاج في هذه الرواية، وعبد الرحمن بن مهدي في الرواية (١٩٣٣٢). ورواه سعيدُ بنُ أبي عروبة، عنه، فقال: عن القاسم الشيباني، عن زيد بن أرقم، رواه عن سعيد أسباطُ بن محمد، وعبدُ الوهَّاب الخفاف في الرواية (١٩٣٣١)، وخالفهما ابنُ علية- عند النسائي في "الكبرى" (٩٩٠٤)، والطبراني في "الكبير" (٥١٠٠)، وفي "الدعاء" (٣٦٢) – فقال: عن النضر بن أنس، بدل: القاسم الشيباني، وثلاثتهم روى عن سعيد قبل الاختلاط. ورواه معمر عنه، فقال: عن النضر بن أنس، عن أبيه أنس بن مالك، رواه عن معمر عبد الرزاق عند الطبراني في "الدعاء" (٣٥٥). ورواه هشام الدستوائي- كما ذكر الترمذي في "سننه" ١/ ١١ – فقال: عن قتادة، عن زيد بن أرقم .. وقد عدَ الترمذيُّ هذا الاختلاف اضطراباً، فقال: وحديثُ زيد بن أرقم في إسناده اضطرابٌ، ثم سرده. وقال في "العلل الكبير" ١/ ٨٤: سألت محمداً (يعني البخاري) إيُ الروايات عندنا أصحُ؟ قال: لعل قتادة سمع منهما جميعاً عن زيد بن أرقم، ولم يقض في هذا بشيء. قلنا: يريد البخاري بقوله هذا دَفْعَ الاضطراب عن إسناد هذا الحديث، لأن قول معمر فيه: عن أنس بن مالك، وهمٌ، فيما نقله البيهقي في "سننه" ١/ ٩٦ عن الإمام أحمد، وروايةُ الدستوائي فيها، انقطاع، فتمحَّض من هذه الروايات روايتا سعيد وشعبة، عن قتادة. ولم يقطع البخاري باضطرابهما، وإن لم يوافقه الترمذي، وصحَّحهما ابن حبان، فقال: الحديث مشهورٌ عن شعبةَ وسعيدٍ جميعاً، وهو ما تفرَّد به قتادة. قلنا: وتابعه على تصحيحهما الحاكم في "المستدرك"، فقال: وكلا الإسنادين من شرط الصحيح، ووافقه الذهبي ا. هـ وانظر بذل الإحسان (٢/ ٢٠٧ – ٢١١).

قوله (إن هذه الحشوش) بضم الحاء المهملة وشينين معجمتين، هي الكنف ومواضع قضاء الحاجة، واحدها حش مثلث الحاء، وأصله جماعة النخل المتكاثفة، وكانوا يقضون حوائجهم إليها قبل اتخاذ الكنف في البيوت.

(محتضرة) بفتح الضاد أي تحضرها الجن والشياطين يترصدون بني آدم بالأذى والفساد؛ لأنها مواضع تكشف فيه العورات وتهجر عن ذكر الله. فيتمكنون منهم في تلك المواضع ما لا يتمكنون في غيرها من المواضع. (أعوذ بالله) قد تقدم أنه – صلى الله عليه وسلم – يقول: (اللهم إني أعوذبك) فيتخير بين الصيغتين، أو يقول هذا مرة والآخر مرة. مرعاة المفاتيح (٢/٦٤).

[1] أخرجه ابن ماجه ( ٢٩٩)، والطبراني في الكبير (٧٨٤٩)، وفي الدعاء (٣٦٦)، ومن طريقه ابن حجر في نتائج الأفكار (١/٢٠٠) والحديث ضعفه الضياء في السنن والأحكام (١/٤٤)، والنووي في الخلاصة

وفي الترمذي عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ستر ما بين الجن وعورات بني آدم إذا دخل الكنيف أن يقول: بسم الله)[1].

وقالت عائشة رضي الله عنها: (كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا خرج من الغائط قال غفرانك)[2] رواه الإمام أحمد وأهل السنن.

---

(١/ ١٥٠)، وابن دقيق العيد في الإمام (٢/ ٤٧٧)، والذهبي في الميزان (٣/ ١٦١)، وابن الملقن في البدر المنير (٢/ ٣٩٣)، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف ابن ماجة، وفي الضعيفة (٤١٨٧)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن ابن ماجة (١/ ٢٠٠): إسناده ضعيف، علي بن يزيد ضعيف، وقال يحيى بن معين: علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة هي ضعاف كلها، وقال ابن حبان: إذا اجتمع في إسناد خبر عبيد الله بن زحر وعلي بن يزيد والقاسم فذاك مما عملته أيديهم، وقال الحويني في النافلة (رقم ١٩): سند واه... وللحديث شواهد من حديث أنس، ومن حديث ابن عمر رضي الله عنهما، ومن حديث علي بن أبي طالب وبريدة بن الحصيب ، رضي الله عنهما، ولكن الحديث من جميع وجوهه ضعيف فقول الحافظ في النتائج: حسن غريب، لا يسلم له والله أعلم.

[1] أخرجه الترمذى (٢/ ٥٠٣، رقم ٦٠٦)، وابن ماجه (١/ ١٠٩، رقم ٢٩٧)، والبيهقي في الدعوات (١/ ٣٧)، والبغوي في شرح السنة (١/ ٣٧٨) والحديث ضعفه الترمذي بقوله: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وإسناده ليس بذاك القوى، وأقره البغوي، وضعفه البيهقي في الدعوات الكبير (١/ ١١١) بقوله: إسناده فيه نظر، وضعفه ابن العربي في العارضة (١/ ٤٠)، وقال الحافظ في النتائج (١/ ١٩٧): رواته موثقون، وقال المناوى في الفيض (٤/ ٩٧): مال مغلطاى إلى صحته فإنه لما نقل عن الترمذى أنه غير قوى قال ولا أدرى ما يوجب ذلك لأن جميع من فى سنده غير مطعون عليهم بوجه من الوجوه بل لو قال قائل إسناده صحيح لكان مصيبا، ونقل الشوكاني هذا الكلام في تحفة الذاكرين (١٠٩) وأقره، وصححه العلامة الألباني بمجموع طرقه في الإرواء (١/ ٨٨)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن ابن ماجة (١/ ١٩٩): حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن حميد: وهو الرازي.... وله شواهد مذكرة في تعليقنا على سنن الترمذي، وقال الحويني في بذل الإحسان (١/ ٢٠٢): حديث ضعيف، بل واه، وله علل.

[2] أخرجه أحمد (٦/ ١٥٥)، وابن أبي شيبة (١/ ٢)، والبخاري في الأدب المفرد ( ٦٩٣)، وأبو داود (٣٠)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٧٩)، والترمذي (٧)، وابن ماجه (٣٠٠)، والدارمي (١/ ١٣٩)، وابن الجارود (٤٢)، والطبراني في الدعاء (٢/ ق ٤٥/ ٢، وابن أبي شيبة (١/ ٢، ١٠/ ٤٥٤)، وابن السني (٢٣)، وابن خزيمة (١/ ٤٨)، وابن حبان (٢/ رقم ١٤٤١)، والحاكم (١/ ١٥٨)، والبيهقي (١/ ٩٧) والحديث حسنه الترمذي، وصححه أبو حاتم الرازي، وابن خزيمة، وابن حبان، وابن الجارود، والحاكم وأقره الذهبي، وصححه النووي في الخلاصة (١/ ١٦٩)، وصححه ابن الملقن في البدر المنير (٢/ ٣٩٤)، وحسنه السخاوي في فتح المغيث (١/ ١٨٨)، وصححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود الأم (١/ ٥٩)، وقال الحويني في غوث المكدود (١/ ٥١): إسناده حسن، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٤٢/ ١٢٤): إسناده حسن.

وفي سنن ابن ماجه عن أنس رضي الله عنه: كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا خرج من الخلاء قال «الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني»[1].

## الفصل الحادي والستون

## في الذكر عند إرادة الوضوء

ثبت في النسائي عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه وضع يده في الجفنة وقال: (توضؤوا بسم الله)[2].

---

قوله: (إذا خرج) هذا يشعر بالخروج عن المكان كما سلف في لفظ "دخل" لكن المراد أعم منه ولو كان في الصحراء. (قال: غفرانك) أي طلب أو أسأل غفرانك. فهو منصوب على أنه مفعول به، ويحتمل أن يكون منصوباً على المصدرية أي الغفران اللائق بجنابك، أو الناشئ من فضلك بلا إستحقاق مني، فلا يرد أنه لا فائدة للإضافة، إذ لا يتصور غفران غيره هناك. قيل: إنه استغفر لتركه الذكر في تلك الحالة، لما ثبت أنه كان يذكر الله على كل أحواله إلا حال قضاء الحاجة، فجعل ترك الذكر في هذه الحالة تقصيراً وذنباً يستغفر منه، وقيل: استغفر لتقصيره في شكر نعمة الله عليه بإقداره على إخراج ذلك الخارج، فإن انحباسه من أسباب الهلاك، فخروجه من النعم التي لا تتم الصحة بدونها، وهذا أنسب ليوافق حديث أنس الآتي في آخر الفصل الثالث. مرعاة المفاتيح (٢/٦٥).

[1] أخرجه ابن ماجة (٣٠١) والحديث ضعفه ابن الملقن في تحفة المحتاج (١/١٦٨)، ومغلطاي في شرح ابن ماجة (١/١٠٠)، وقال ابن كثير في إرشاد الفقيه (١/٥٥): من حديث إسماعيل بن مسلم المكي، وهو متروك، وضعفه العيني في عمدة القاري (٢/٤١٥)، والعلامة الألباني في الإرواء (٥٣)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن ابن ماجة (١/٢٠١): إسناده ضعيف إسماعيل بن مسلم وهو المكي متفق على تضعيفه. وفي الباب عن أبي ذر عند النسائي في "الكبرى" (٩٨٢٥) مرفوعا وموقوفا (٩٨٢٦) و (٩٨٢٧) وفي سنده أبو الفيض، ويقال: أبو علي الأزدي كما في "مصنف ابن أبي شيبة" ١/ ٢ وهو مجهول.

[2] أخرجه أحمد (٣/ ١٦٥)، وأبو يعلى في مسنده (٥/ ٣٧٩) وابن خزيمة (١/ ٧٤)، وابن حبان (ج٨/ رقم٦٥١٠)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (رقم ٢٧)، وابن مندة في التوحيد (١٧٦). وابن عبد البر في التمهيد (١/ ٢١٩) والدارقطني (١/ ٧١)، والبيهقي (١/ ٤٣)، وقوام السنة الأصبهاني في الدلائل (٢٩٣) والحديث قال عنه الضياء في السنن والأحكام (١/٨٤): إسناده جيد، وقال المصنف في الزاد (٢/٥٣٥): ثابت، وصححه الحافظ في النتائج (١/٢٣١)، وصححه العلامة الألباني في صحيح النسائي، وقال الحويني في بذل الإحسان (٢/٣٣٩): إسناده صحيح... بوب المصنف –رحمه الله– على هذا الحديث بقوله: "باب التسمية عند الوضوء" وكذا بوب ابن خزيمة وابن السني، والدارقطني والبيهقي. قال البيهقي: "هذا أصح ما ورد في التسمية". مع أنه قد ورد في هذا الباب، ما هو أصرح من حيث لفظه من حديث الباب وهو: "لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه"، فكأنه لم يصح شيء منها على شرطه، ولكن هذا الحديث صحيح بمجموع طرقه وشواهده. وقد رواه جماعة من الصحابة، فأنا أسوق أحاديثهم مع النظر فيها، والله المستعان. ثم ذكر الشيخ البحث.

وفي صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنه في حديثه الطويل، وفيه (يا جابر ناد بوضوء فقلت: ألا وضوء؟ ألا وضوء؟ وفيه فقال خذ يا جابر فصب علي وقل: بسم الله فصببت عليه وقلت: بسم الله فرأيت الماء يفور من بين أصابع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)[1].

وفي المسند والسنن من حديث سعد بن زيد رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه) قال البخاري: هذا أحسن شيء في هذا الباب.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه)[2]. رواه الإمام أحمد وأبو داود.

وفي المسند عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لا وضوء لمن لمن يذكر اسم الله عليه)[3].

---

[1] أخرجه مسلم (٣٠١٣).

[2] انظر تخريجه والذي قبله في التعليق القادم.

[3] هذا الحديث روي عن عدة من الصحابة، وقد اختلف الحفاظ في صحته وضعفه قديما وحديثا فضعفه كثير من أهل العلم لضعف كل طرقه وحسنه آخرين بمجموع طرقه قال ابن أبي شيبة: ثبت لنا أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله، وقال المنذري في الترغيب والترهيب (١/ ١٠٠): لا شك أن الأحاديث التي ورد فيها، وإن كان لا يسلم شيء منها عن مقال، فإنها تتعاضد بكثرة طرقها وتكتسب قوة والله أعلم، وقال ابن الصلاح كما في نتائج الأفكار (١/ ٢٣٧): ثبت بمجموعها ما يثبت به الحديث الحسن، وقال ابن القيم في المنار (ص٤٥): أحاديث التسمية علي الوضوء أحاديث حسان، وقال بن سيد الناس في شرح الترمذي: ولا يخلو هذا الباب من حسن صريح وصريح غير صحيح، وقال العراقي في محجة القرب إلي محبة العرب (ص٢٤٩): هذا حديث حسن، وقال ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٣٢): حديث حسن، وقال الحافظ في التلخيص (١/ ٧٥): والظاهر أن مجموع الأحاديث يحدث منها قوة تدل علي أن له أصلاً، وحسنه الشيخ أحمد شاكر في شرح الترمذي (١/ ٣٨) وحسنه الألباني في الإرواء (١/ ١٢٢) وصححه في صحيح الجامع (٧٥١٤)، وللحويني رسالة بعنوان كشف المخبوء بثبوت حديث التسمية عند الوضوء.

مسائل في الفصل.

المسألة الأولى: حكم التسمية قبل الوضؤء.

اختلف العلماء في حكم التسمية في الوضوء .

فذهب إلى وجوبها الإمام أحمد في رواية، وإسحاق، واختياره صديق خان، والشوكاني، والعلامة الألباني، وقال صاحب عون المعبود(١/١٢١): وهو مذهب أهل الظاهر. وقال الشوكاني في نيل الأوطار (١/ ١٧٣): وقد ذهب إلى وجوب التسمية العترة والظاهرية وإسحاق، وإحدى الروايتين عن أحمد.

قلت لعل المراد مذهب داود، وأما مذهب ابن حزم فإنه يرى التسمية سنة، قال في المحلى (٢/ ٢٩٥): وتستحب تسمية الله تعالى على الوضوء، وإن لم يفعل فوضوءه تام.

واستدلوا بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه) وقد تقدم تخريجه.

وذهب جمهور العلماء من الحنفية، والشافعية، ورواية عن أحمد إلى أن التسمية سنة من سنن الوضوء وليست واجبة.

وأما المالكية فلهم ثلاث أقوال:

وقيل: تعتبر من فضائل الوضوء، وهو المشهور عند المالكية، قال في حاشية الدسوقي (١/ ١٠٣): وجعلها من الفضائل هو المشهور من المذهب خلافاً لمن قال بعدم مشروعيتها فيه، وأنها تكره.

وقيل: مباحة، وهو قول في مذهب المالكية، حاشية العدوي (١/ ١٨٢).

وقيل: تكره التسمية في الوضوء، وهو قول في مذهب مالك، جاء في حاشية العدوي (١/ ١٨٢): ولم ير بعض العلماء القول بالبداءة بالتسمية من الأمر المعروف عند السلف، بل رآه من الأمر المنكر.

وقد نقل عن مالك ثلاث روايات: إحداها: وبها قال ابن حبيب، الاستحباب.

الثانية: الإنكار، وقال: أهو يذبح؟ الثالثة: التخيير.

وتأول ربيعة الأحاديث الواردة بالتسمية، فقال: إن تفسير حديث النبي – صلى الله عليه وسلم –: لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه، أنه الذي يتوضأ ويغتسل، ولا يذكر وضوءاً للصلاة، ولا غسلاً للجنابة.

واستدل من قال بعدم وجوبها بأدلة :

١– منها : أن النبي صلى الله عليه وسلم علم رجلا الوضوء فقال له: (توضأ كما أمرك الله) رواه الترمذي، وهذا إشارة إلى قول الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برءوسكم وأرجلكم إلى الكعبين) المائدة/٦. وليس فيما أمر الله التسمية. المجموع للنووي (١/٣٤٦)، وقد روى أبو داود (٨٥٦) هذا الحديث بلفظ أكمل من هذا ، وأوضح في الدلالة على عدم وجوب التسمية في الوضوء ، فعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إنها لا تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله عز وجل فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين . . . الحديث ، فلم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم التسمية ، مما يدل على عدم وجوبها. السنن الكبرى للبيهقي (١/٤٤) .

٢– ومنها : أن كثيرا من الذين وصفوا وضوء النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكروا فيه التسمية ، ولو كانت واجبة لذكرت. الشرح الممتع (١/١٣٠).

وهذا القول اختاره كثير من الحنابلة كالخرقي وابن قدامة. المغني (١/١٤٥) والإنصاف (١/١٢٨)، واختاره من المعاصرين الشيخان محمد بن إبراهيم ، والعلامة العثيمين رحمهما الله .

انظر : فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم.

وأجاب هؤلاء عن الحديث الذي استدل به من قال بوجوب التسمية بجوابين :

الأول : أن الحديث ضعيف .

ضعفه جماعة من العلماء منهم الإمام أحمد والبيهقي والنووي والبزار .

سئل الإمام أحمد عن التسمية في الوضوء ، فقال : ليس يثبت في هذا حديث ، ولا أعلم فيها حديثا له إسناد جيد اهـ المغني (١/١٤٥)، والسنن الكبرى للبيهقي (١/٤٣) ، المجموع (١/٣٤٣) ، تلخيص الحبير (١/٧٢).

الجواب الثاني : أن الحديث إن صح فمعناه : لا وضوء كامل. وليس معناه لا وضوء صحيح. المجموع (١/٣٤٧) ، والمغني (١/١٤٦).

المسألة الثانية: لو توضأ في الخلاء هل يأتي بالبسملة أم لا؟

أما من يرى وجوب التسمية في الوضوء، وكذلك يرى إجابة المؤذن فإنه يفعل ذلك ولو كان في الخلاء؛ لأن المكروه تبيحه الحاجة، فلا يبقى مكروهاً مع الحاجة، فما بالك بالواجب، وأما من يرى سنية التسمة وإجابة المؤذن، فهنا تعارض الأمر والنهي على القول بكراهة ذلك، فهل يقدم الأمر، أو يقدم النهي؟

سئل العلامة ابن باز كما في مجموع فتاواه (٢٩/٢٩): إذا أراد الإنسان الوضوء في حمام وهو مخصص لقضاء الحاجة فهل يذكر اسم الله في هذا المكان؟

فأجاب: إذا دعت الحاجة إلى الوضوء في الحمامات فلا بأس؛ لأن التسمية واجبة عند جمع من أهل العلم، فلا يترك الواجب لشيء مكروه، فإذا فعل الواجب زالت الكراهية، فإذا لم يتيسر له الوضوء خارج الحمام سمى باسم الله وبدأ الوضوء ولا حرج، وإن تيسر له الوضوء خارج الحمام خرج وتوضأ خارجه، أما الشهادة فالأولى أن يؤخرها عن الوضوء حتى يخرج ويتشهد خارج الحمام.

وقال العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (١١/١١٠): إذا كان الإنسان في الحمام فيسمي بقلبه لا بلسانه لأن وجوب التسمية في الوضوء والغسل ليس بالقول؛ حيث قال الإمام أحمد . رحمه الله . (لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في التسمية في الوضوء شيء) . ولذلك ذهب الموفق صاحب المغني وغيره إلى أن التسمية في الوضوء سنة لا واجبة.

المسألة الثالثة: حكم من ترك التسمية في الوضوء ناسيا.

سئل العلامة ابن باز كما في مجموع فتاواه (٢٥/١٣٥): ما حكم التسمية قبل الوضوء، وإذا لم يسم الإنسان، فما حكم وضوئه جزاكم الله خيرا؟

فأجاب: التسمية عند الوضوء سنة عند الجمهور (جمهور العلماء) وذهب بعض أهل العلم إلى وجوبها مع الذكر، فينبغي للمؤمن أن لا يدعها، فإن نسي أو جهل فلا شيء عليه ووضوءه صحيح.

أما إن تعمد تركها وهو يعلم الحكم الشرعي، فينبغي له أن يعيد الوضوء احتياطا وخروجا من الخلاف؛ لأنه جاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه» وهذا الحديث جاء من طرق، وقد حكم جماعة من العلماء أنه غير ثابت، وأنه ضعيف، وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله: إنه حسن بسبب كثرة الطرق، وذلك من باب الحسن لغيره، فينبغي للمؤمن أن يجتهد في التسمية عند أول الوضوء وهكذا المؤمنة فإن نسيا ذلك أو جهلا ذلك فلا حرج.

(فرع): سئل العلامة ابن باز كما في مجموع فتاواه (١٠/١٠٠): توضأت ولم أذكر أنني لم أسم إلا بعد الفراغ من غسل اليدين، وكلما ذكرت أعدت مرة أخرى فما حكم ذلك.

## الفصل الثاني والستون

## في الذكر بعد الفراغ من الوضوء

**روى مسلم في صحيحه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ –أو فيسبغ – الوضوء ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء)[1].**

---

فأجاب: قد ذهب جمهور أهل العلم إلى صحة الوضوء بدون تسمية. وذهب بعض أهل العلم إلى وجوب التسمية مع العلم والذكر؛ لما روي عنه – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه (١) » . لكن من تركها ناسيا أو جاهلا فوضوءه صحيح، وليس عليه إعادته ولو قلنا بوجوب التسمية؛ لأنه معذور بالجهل والنسيان. والحجة في ذلك قوله تعالى: {رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا} (٢) وقد صح عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: «أن الله سبحانه قد استجاب هذا الدعاء» .

وبذلك تعلم أنك إذا نسيت التسمية في أول الوضوء ثم ذكرتها في أثنائه فإنك تسمي، وليس عليك أن تعيد أولا؛ لأنك معذور بالنسيان. وفق الله الجميع.

وسئل علماء اللجنة الدائمة (٧٣/٤): قرأت في كتاب من كتب الفقه : أن الإنسان إذا نسي التسمية في أول الوضوء وذكرها في أثنائه فعليه الإعادة . أما إذا لم يذكرها إلا بعد فراغه فليس عليه إعادة . نرجو توضيح الصواب وفقكم الله تعالى .

فأجابوا: التسمية عند الوضوء مشروعة ، فإذا نسيها في أوله وذكرها في أثنائه فإنه يسمي ويستمر في وضوئه ، وإذا لم يذكرها إلا بعد انتهائه فوضوؤه صحيح ولا إعادة عليه.

[1] أخرجه مسلم (٢٣٤).

قوله: (ما منكم) من بيانية. (من أحد) مبتدأ ومن زائدة. (فيبلغ) من الإبلاغ. (أو فيسبغ) من الإسباغ وأو للشك. (الوضوء) بفتح الواو وقيل بضمها أي ماء الوضوء، والمراد بإبلاغ الوضوء أو إسباغه هو أن يتم الوضوء ويكمله فيوصله مواضعه على الوجه المسنون. (ثم يقول) أي عقيب وضوءه. (أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله) قال الطيبي: قول الشهادتين عقيب الوضوء إشارة إلى إخلاص العمل لله، وطهارة القلب من الشرك والرياء، بعد طهارة الأعضاء من الحدث والخبث. (إلا فتحت له) هو من باب "ونفخ في الصور" عبر عن الآتي بالماضى لتحقق وقوعه، والمراد تفتح له يوم القيامة. (أبواب الجنة الثمانية) أي تعظيماً لعمله المذكور وإن كان الدخول يكفى فيه باب واحد. ثم الظاهر أن يوفق للدخول من الباب الذى غلب عليه عمل أهله، إذ أبواب الجنة معدة لأعمال مخصوصة، كالريان لمن غلب عليه الصيام ونحو ذلك، قال ابن سيد الناس: فائدة تعدد الأبواب وفتحها والدعاء منها هو التشريف في الموقف والإشارة بذكر من حصل له ذلك على رؤوس الأشهاد، فليس من

وزاد فيه الترمذي بعد ذكر الشهادتين (اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين)[1].

---

يؤذن له في الدخول من باب لا يتعداه، كمن يتلقى من كل باب ويدخل من حيث شاء. وحديث عمر هذا يدل على أن للجنة ثمانية أبواب، وقد جاء تعيين هذه الأبواب لبعض العمال، كباب الصلاة، وباب الجهاد، وباب الصدقة، وباب الصيام، وباب التوبة، وباب الكاظمين الغيظ، وباب الراضين، وباب الأيمن الذي يدخل منه من لا حساب عليه، وذكر الحكيم الترمذي أبواب الجنة فعد أبواباً غير ما ذكر، وعلى قوله أبواب الجنة أحد عشر باباً، والتفصيل في تذكرة القرطبي. (هكذا رواه مسلم في صحيحه) وأخرجه أيضاً أحمد، والنسائي، وأبوداود، وابن ماجه، وقال: فيحسن الوضوء، وفي رواية لأحمد وأبي داود "ثم رفع نظره إلى السماء فقال" الحديث، وفي سنده رجل مجهول، وأخرجه أيضاً الترمذي وزاد "اللهم اجعلني" الخ وتكلم فيه بما يطول ذكره، إن شئت الوقوف عليه فارجع إلى تحفة الأحوذي، وجامع الترمذي المطبوع بتعليق العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر. واعلم أن حديث عقبة بن عامر المتقدم، وحديث عمر هذا، حديث واحد، رواهما بسياق واحد مسلم، وأبوداود، وابن حبان في قصة، لكن صدره أي الحديث المتقدم، سمعه عقبة بن عامر من رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: والحديث الثاني تكلم به النبي – صلى الله عليه وسلم – قبل حضور عقبة، فأخبره عمر به، فرواه عقبة بن عمر عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –. (والحميدي) أي وهكذا ذكره الحميدى. (في أفراد مسلم وكذا) ذكره. (ابن الأثير) الجزرى. (في جامع الأصول، وذكر الشيخ محي الدين) من الأحياء. (النووى) قال ابن حجر: بواوين ليس بينهما ألف، وبعضهم يقولون النواوى بالألف، والقياس الأول لأنه منسوب إلى "نوى" قرية قريب دمشق. (على ما رويناه) متعلق بآخر، وهو معلوم، وقيل مجهول أي على وفقه. (وزاد الترمذى) الخ هذا مذكور النووي. (اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين) جمع بينهما إلماماً بقوله تعالى {إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين} [٢: ٢٢٢] ولما كانت التوبة طهارة الباطن عن أدران الذنوب، والوضوء طهارة الظاهرة عن الأحداث المانعة عن التقرب إلى الله تعالى ناسب الجمع بينهما، وقد تفرد بهذه الزيادة الترمذى وفي صحتها نظر. مرعاة المفاتيح (٢/٩).

[1] هذه الزيادة أخرجها الترمذي (١/ ٧٨، رقم ٥٥) والحديث قال عنه الترمذي: فى إسناده اضطراب،، ولا يصح عن النبي – صلى الله عليه وسلم – في هذا الباب كبير شيء قال محمد (يقصد البخاري): وأبو إدريس لم يسمع من عمر شيئا، وقال ابن الملقن في البدر المنير (٢/ ٢٨٦): وطريق الترمذي هذه معللة بالانقطاع بين أبي إدريس وعمر، وذكر الحافظ عبد الحق في الأحكام هذا الحديث وسكت عنه واعترض عليه ابن القطان وقال: سكت عنه مصححا له وهو منقطع، قال الترمذي في علله: سألت محمدا عنه فقال: هو خطأ، إنما هو معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس، عن عقبة، عن عمر ومعاوية، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي عثمان، عن جبير بن نفير، عن عمر، قال: وليس لأبي إدريس سماع من عمر، قلت: من أبو عثمان هذا؟ قال: شيخ لم أعرفه. وقد نص الترمذي في جامعه على أن أبا إدريس لم يسمع من عمر، والقول بأن أبا عثمان لم يسمعه من عمر هو لأجل إدخال جبير بن نفير بينهما، قال الشيخ تقي الدين في الإمام: لمن صححه أن يجعل رواية أبي إدريس وأبي عثمان عن عمر مرسلة، ويأخذ بالزيادة في إثبات عقبة بن عامر بين أبي إدريس وعمر، وإثبات جبير بن نفير بين أبي عثمان وعمر، فإن الأخذ بالزائد أولى ... وقال النووي في شرح المهذب: ورويت الزيادة التي زادها الترمذي

**وفي بعض طرقه ذكرها أبو داود والإمام أحمد (فأحسن الوضوء ثم رفع نظره إلى السماء فقال...)[١].**

**وفي لفظ للإمام أحمد: (من توضأ فأحسن الوضوء، ثم قال ثلاث مرات: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله)[١].**

---

من رواية جماعة من الصحابة غير عمر ا. هـ وقال الحافظ في النتائج (١/ ٢٤٣): وقد رواه الترمذى و زاد فيه " اللهم اجعلنى من التوابين و اجعلنى من المتطهرين " لم تثبت هذه الزيادة فى هذا الحديث فإن جعفر بن محمد شيخ الترمذى تفرد بها و لم يضبط الإسناد فإنه أسقط بين أبي إدريس و بين عمر جبير ابن نفير، و عقبة فصار منقطعا بل معضلا و خالفه كل من رواه عن معاوية بن صالح ثم عون زيد بن الحباب ا .. هـ وحسنه المصنف في المنار المنيف (٩٦)، وصححه الفيروزبآدي في سفر السعادة (٢١)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق الترمذي (١/ ٧٨): إسناده صحيح مستقيم، وصححه العلامة الألباني في الإرواء (١/ ١٣٥) وقال: وأعله الترمذى بالاضطراب ، وليس بشىء فإنه اضطراب مرجوح كما بينته فى صحيح سنن أبى داود (رقم ١٦٢).

[١] أخرجه أحمد (٥٩٣/٢٨-الرسالة)، وابن أبي شيبة (٤/١) و (٤٥١/١٠)، الدارمي (١٨٢/١)، وأبو داود (١٧٠)، وابن السني (رقم ٢٩) والحديث قال عنه المنذري في مختصر السنن (١/١٢٦): وفي إسناد هذا رجل مجهول، وقال العلامة الألباني في ضعيف أبي داود الأم (٥٧/١): والمقصود هنا التنبيه على زيادة منكرة وقعت فيه من هذه الطريق، وهو ضعيف؛ لجهالة ابن عم أبي عقيل؛ فإنه لم يسم، وقد تفرد بذكر رفع النظر إلى السماء؛ فهي زيادة منكرة، والحديث في " صحيح مسلم " وغيره؛ دون رفع البصر إلى السماء، فلم تجدها
إلا في هذه الطريق، فكانت منكرة كما ذكرنا آنفا. نعم؛ روى البزار عن ثوبان مرفوعا بلفظ: " من توضأ فأحسن الوضوء، ثم رفع طرفه إلى السماء... الحديث، ذكره في التلخيص (٤٥٥/١)، وذكر من قبل أنه رواه الطبراني في الأوسط بلفظ: " من دعا بوضوء فتوضأ؛ فساعة فرغ من وضوئه يقول: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم، اللهم! اجعلني من المتطهرين... " الحديث؛ ولم يتكلم عليه الحافظ بشيء! وقد بين علته الهيثمي في المجمع (٢٣٩/١) ، فقال بعد أن ساقه بلفظ الطبراني: "رواه الطبراني في الأ وسط والكبير باختصار، وقال في الأوسط : "تفرد به مسور بن مورع ولم أجد من ترجمه، وفيه أحمد بن سهيل الوراق ذكره ابن حبان في الثقات، وفي إسناد الكبير أبو سعد البقال؛ والأكثر على تضعيفه، ووثقه بعضهم " قلت: ولم يسق رواية البزار، ولا تكلم عليها بشيء؛ فلا أدري أهي بإسناد الطبراني أم غيره؟! والأقرب الأول. والله أعلم ا.هـ وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (٢١٨/١): إسناده ضعيف، لجهالة ابن عم أبي عقيل، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٥٩٣/٣٨): حديث صحيح دون قوله: "ثم رفع نظره إلى السماء"، وهذا إسناد ضعيف لجهالة ابن عم زهرة بن معبد، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير زهرة بن معبد، فهو من رجال البخاري. وهذا الحديث لم يسمعه عقبة بن عامر من النبي صلى الله عليه وسلم، إنما سمعه من عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وفي سنن النسائي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: (من توضأ ففرغ من وضوئه وقال: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك، طبع عليها بطابع، ثم رفعت تحت العرش فلم تكسر إلى يوم القيامة)[2]. هكذا رواه من قول أبي سعيد رضي الله عنه، ورواه بقي بن مخلد في تفسيره من حديثه أيضا مرفوعا.

---

[1] أخرجه ابن أبي شيبة (١/١٣ ، رقم ٢٢)، وأحمد (١/٢٣٠ ، رقم ١٣٨١٨)، وابن ماجه (١/١٥٩ ، رقم ٤٦٩)، والدولابي في الكنى (٢/ ١١٨)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ١٨٠)، والطبراني في الدعاء (٣٨٥ ، ٣٨٦)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٣)، وابن حجر في النتائج (١/ ٢٥٢) من حديث أنس رضي الله عنه، والحديث ضعفه الضياء في السنن والأحكام (١/١١٨)، والنووي في الأذكار (٤٢)، وفي الخلاصة (٢/٦٦٣)، وفي المجموع (١/٤٥٧)، وابن دقيق العيد في الإمام (٢/٦٦)، وابن الملقن في البدر المنير (٢/٢٨٨)، ومغلطاي في شرح ابن ماجة (١/٤١٨)، وقال البوصيرى في مصباح الزجاجة (١/٦٨): هذا إسناد فيه زيد العمى وهو ضعيف، وقال العلامة الألباني في الضعيفة (٤٥٧٨): هذا إسناد ضعيف من أجل زيد العمي ؛ فإنه ضعيف ، كما جزم به الحافظ، والحديث صحيح دون قوله: "ثلاث مرات"، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن ابن ماجة (١/٢٩٧): صحيح لغيره، دون ذكر العدد، وهذا إسناد ضعيف لضعف زيد العمي.

[2] أخرجه موقوفا ابن أبى شيبة (٦/١١٣ ، رقم ٢٩٨٩٣)، والنسائى فى عمل يوم وليلة (١/١٧٣)، وفي الكبرى (٦/٢٥ ، رقم٩٩١١)، والطبراني في الدعاء (٢/٩٧٦)، وأبو القاسم الأصفهاني في الترغيب والترهيب (٢/٨٣٤ ، رقم٢٠٤٢)، وأخرجه مرفوعا الطبرانى فى الأوسط (٢/١٢٣ ، رقم ١٤٥٥)، والحاكم (١/٧٥٢ ، رقم ٢٠٧٢)، والضياء في المنتقى من مسموعاته بمرو (٦٨ / ١) والحديث قال عنه ابن الملقن في البدر المنير (٢/٢٨٩): وإسناد هاتين الروايتين – أعني المرفوعة والموقوفة – صحيح على شرط البخاري ومسلم لا نعلم طعنا في واحد من رجاله، بل هم أئمة أعلام ثقات.... ثم قال –أي المستغفري في دعواته–: هذا الحديث رفعه قيس ووقفه سفيان الثوري. وقال الطبراني في «أوسط معاجمه» بعد أن رواه: لم يروه مرفوعا عن شعبة إلا يحيى بن كثير. ورواه الدارقطني في (الخبر الأول) من فوائد أبي إسحاق المزكي من حديث عيسى بن شعيب، عن روح بن القاسم، عن (أبي هاشم) مرفوعا. قال الدارقطني: وهو غريب عن روح بن القاسم، تفرد به عيسى بن شعيب. وقال الحافظ أبو محمد المنذري في كلامه على أحاديث المهذب: هذا حديث حسن. وقال الحازمي: إسناده حسن ثابت وقد روي مرفوعا، ورفعه ضعيف، قلت: حكمه على رواية الرفع بالضعف خطأ، وكذلك قول ابن الصلاح فيه: «رواه النسائي بإسناد ليس بالقوي» ليس بجيد منه، وكذلك حكم النووي في الأذكار و «الخلاصة» عليه بالضعف لا يقبل، وأغرب من ذلك قوله في شرح المهذب: رواه النسائي في عمل اليوم والليلة بإسناد غريب ضعيف، رواه مرفوعا وموقوفا (على) أبي سعيد، وكلاهما ضعيف الإسناد. هذا لفظه، وواعجباه؛ كيف يكون إسناده غريبا أو ضعيفا؟ ! فرجاله أئمة أعلام ثقات، وهاك سبر أحوالهم لنقضي العجب من هذه المقالات ونثلج إلى قلبك اليقين.... ا.هـ وقال الحافظ فى النتائج (١/٢٤٩): قال النسائى: هذا خطأ.. والصواب موقوف... قال الطبرانى: لم يروه عن شعبة مرفوعا إلا يحيى بن كثير. قلت: وهو ثقة من رجال الصحيح، وكذا من فوقه إلى

**وأما الأذكار التي يقولها العامة على الوضوء عند كل وضوء فلا أصل لها عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا عن أحد من الصحابة والتابعين ولا الأئمة الأربعة، وفيها حديث كذب على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[1].**

---

الصحابى، وأما شيخ النسائى فهو ثقة أيضا من شيوخ البخارى ولم ينفرد به فقد أخرجه الحاكم من وجه آخر عن يحيى بن كثير فالسند صحيح بلا ريب وإنما اختلف فى رفع المتن ووقفه فالنسائى جرى على طريقته فى الترجيح بالأكثر والأحفظ فلذلك حكم عليه بالخطأ. وأما على طريقة المصنف تبعا لابن الصلاح وغيره فالرفع عندهم مقدم لما مع الرافع من زيادة العلم وعلى تقدير العمل بالطريقة الأخرى فهذا لا مجال للرأى فيه فله حكم الرفع والله أعلم ا.هـ من النتائج، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٢٣٣٣): بقوله: قال الحاكم: " صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي. وأقول بل هو على شرط الشيخين، فإن رجاله كلهم ثقات من رجالهما.... ولا شك أن الوقف أصح إسنادا، لكن قال الحافظ النكت الظراف (٣ / ٤٤٧): مثله لا يقال من قبل الرأي، فله حكم المرفوع.

[1] قال النووي في الأذكار (ص ٣٠): وأما الدعاء على أعضاء الوضوء فلم يجئ فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقال المصنف في "زاد المعاد" (١/ ١٩٥): ولم يحفظ عنه أنه كان يقول على وضوئه شيئا غير التسمية، وكل حديث في أذكار الوضوء الذي يقال عليه فكذب مختلق، لم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا منه، ولا علمه لأمته، ولا ثبت عنه غير التسمية في أوله، وقوله: (أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، اللهم اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهرين) في آخره، وفي حديث آخر في "سنن النسائي" مما يقال بعد الوضوء أيضا: (سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك) انتهى. وجاء في "فتاوى اللجنة الدائمة" (٥/ ٢٢١): " لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم دعاء أثناء الوضوء، وما يدعو به العامة عند غسل كل عضو بدعة، مثل قولهم عند غسل الوجه: (اللهم بيض وجهي يوم تسود الوجوه) وقولهم: عند غسل اليدين: (اللهم أعطني كتابي بيميني، ولا تعطني كتابي بشمالي) إلى غير ذلك من الأدعية عند سائر أعضاء الوضوء " انتهى، وانظر البدر المنير (٢/ ٢٧٠)، والتلخيص الحبير (١/ ٢٩٧).

مسألة: قراءة سورة القدر بعد الوضوء؟

قال السيوطي في الحاوي (١/٤٠٢): هل ورد حديث في قراءة سورة القدر بعد الوضوء؟ وما حاله؟

الجواب: روى الديلمي في مسند الفردوس من طريق أبي عبيدة، عن الحسن، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من قرأ في أثر وضوئه: {إنا أنزلناه في ليلة القدر} [القدر: ١] مرة واحدة كان من الصديقين، ومن قرأها مرتين كتب في ديوان الشهداء، ومن قرأها ثلاثا حشره الله محشر الأنبياء» . وأبو عبيدة مجهول. قلت الحديث موضوع كما في الضعيفة (٦٨ ، ١٤٤٩ ، ١٥٢٧).

وقال علماء اللجنة الدائمة (٥/٢١٨): يشرع في الوضوء قبله البسملة وتكفي النية في القلب ولا يجوز التلفظ بها؛ لأن ذاك من البدع ولم يثبت قراءة سورة { إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ } (٢) بعد الوضوء فيما نعلم وإنما

## الفصل الثالث والستون

## في ذكر صلاة الجنازة

في صحيح مسلم عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال: صلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على جنازة، فحفظت من دعائه وهو يقول: (اللهم اغفر له وارحمه، وعافه واعف عنه، وأكرم نزله، ووسع مدخله، واغسله بالماء والثلج والبرد، ونقه من الذنوب كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس، وأبدله داراً خيراً من داره، وأهلاً خيراً من أهله، وزوجاً خيراً من زوجه، وأدخله الجنة وأعذه من عذاب القبر» قال: حتى تمنيت أن أكون ذلك الميت، لدعاء رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفي لفظ: وقه فتنة القبر وعذاب النار)[1].

---

المشروع بعد الوضوء قول (أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين).

(فرع): حديث (من قرأ آية الكرسي على أثر وضوئه أعطاه الله ثواب أربعين عاما ورفع له أربعين درجة وزوجه أربعين حوراء) حديث باطل كما في تنزيه الشريعة (١/٢٩٨)، والفوائد المجموعة (ص٣١١).

[1] أخرجه مسلم (٩٦٣).

قوله: (فحفظت من دعائه وهو يقول) وفي رواية لمسلم: سمعت النبي – صلى الله عليه وسلم – وصلى على جنازة يقول. وفي رواية النسائي: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يصلي على ميت فسمعت في دعائه وهو يقول. قال الشوكاني: جميع ذلك يدل على أن النبي – صلى الله عليه وسلم – جهر بالدعاء، وهو خلاف ما صرح به جماعة من استحباب الإسرار بالدعاء وقد قيل إن جهره – صلى الله عليه وسلم – بالدعاء لقصد تعليمهم، قال: والظاهر أن الجهر والإسرار بالدعاء جائزان–انتهى. وتأول النووي قوله حفظت من دعائه أي علمنيه بعد الصلاة فحفظته–انتهى. ويرد هذا التأويل قوله في رواية أخرى: سمعته صلى على جنازة يقول. قال الشوكاني: ليس في هذا الحديث تعيين الموضع الذي يقال فيه هذا الدعاء وغيره من الأدعية المأثورة فيقوله المصلي على الجنازة بعد أي تكبيرة أراد–انتهى. وإلى مشروعية الدعاء بعد كل تكبيرة ذهب المالكية وعند الحنابلة والشافعية والحنفية الدعاء بعد التكبيرة الثالثة. (اللهم اغفر له) بمحو السيئات. (وارحمه) بقبول الطاعات. وقال ابن حجر: تأكيد أو أعم. (وعافه) أمر من المعافاة، والهاء ضمير. وقيل: للسكت، والمعنى خلصه من المكروهات. وقال الطيبي: أي سلمه من العذاب والبلايا. (واعف عنه) أي عما وقع منه من التقصيرات. وقال ابن حجر: عافه أي سلمه من كل موذ واعف عنه تأكيداً وأخص أي سلمه من خطر الذنوب. (وأكرم نزله) بضمتين وقد يسكن الزاي أي أحسن نصيبه من الجنة، وهو في الأصل قرى الضيف يعني ما يعد ويقدم للضيف من طعام وشراب، والمراد هنا الأجر والثواب والرحمة والمغفرة. (ووسع) بكسر السين المشددة. (مدخله) بفتح الميم أي موضع دخوله الذي يدخل فيه، وهو قبره. قال ميرك: بفتح الميم، كذا في المسموع من أفواه المشائخ، والمضبوط في أصل سماعنا، وضبط الشيخ الجزري في مفتاح الحصن: بضم الميم، وكلاهما

**وفي سنن أبي داود عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: صلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على جنازة فقال: (اللهم اغفر لحينا وميتنا ، وشاهدنا وغائبنا، وصغيرنا وكبيرنا، وذكرنا وأنثانا، اللهم من**

---

صحيح بحسب المعنى–انتهى؛ لأن معناه مكان الدخول أو الإدخال، وإنما اختار الشيخ الضم؛ لأن الجمهور من القراء قرؤا بالضم في قوله تعالى: {وندخلكم مدخلاً كريماً} [النساء: ٣١] وانفرد الإمام نافع بالفتح، والضم أيضاً بحسب المعنى أنسب؛ لأن دخوله ليس بنفسه بل بإدخال غيره. (واغسله) بهمزة وصل أي اغسل ذنوبه. (بالماء والثلج والبرد) بفتحتين وهو حب الغمام، أي طهره من الذنوب والمعاصي أنواع الرحمة، كما أن هذه الأشياء أنواع المطهرات من الوسخ والدنس، فالغرض منه تعميم أنواع الرحمة والمغفرة في مقابلة أصناف المعصية والغفلة. (ونقه) بتشديد القاف المكسورة أمر من التقنية بمعنى التطهير، والهاء ضمير للميت أو للسكت. (من الخطايا كما نقيت) وفي رواية لمسلم: ينقى. (الثوب الأبيض من الدنس) بفتحتين، الوسخ تشبيه للمعقول بالمحسوس، وهو تأكيد لما قبله أراد به المبالغة في التطهير من الخطايا والذنوب. (وأبدله) أمر من الإبدال أي عوضه. (داراً) أي من القصور أو من سعة القبور. (خيراً من داره) أي في الدنيا الفانية. (وأهلاً خيراً من أهله) يشمل الزوجة والخدم. (وزوجاً خيراً من زوجه) هذا من عطف الخاص على العام. وقيل المراد بالأهل الخدم خاصة. قال القاري: (زوجاً) أي زوجة من الحور العين، أو من نساء الدنيا في الجنة. (خيراً من زوجة) أي من الحور العين، ونساء الدنيا أيضاً، فلا يشكل أن نساء الدنيا يكن في الجنة أفضل من الحور لصلاتهن وصيامهن، كما ورد في الحديث. وأما قول ابن حجر: "وخيراً" ليست على بابها من كونها أفعل تفضيل، إذ لا خيرية في الدنيا بالنسبة للآخرة، فليس على بابه إذ الكلام في النسبة الحقيقية لا في النسبة الإضافية. قال تعالى: {والآخرة خير وأبقى} [الأعلى:١٧] وقال: {والآخرة خير لمن اتقى} [النساء:٧٧]–انتهى. قال السيوطي: قال طائفة من الفقهاء هذا خاص بالرجل، ولا يقال في الصلاة على المرأة: أبدلها زوجاً خيراً من زوجها، لجواز أن تكون لزوجها في الجنة، فإن المرأة لا يمكن الاشتراك فيها والرجل يقبل ذلك، كذا ذكر السندي في حاشية النسائي. وقال الشامي: المراد بالإبدال في الأهل والزوجة إبدال الأوصاف لا الذوات لقوله: {ألحقنا بهم ذريتهم} [الطور:٢١] ولخبر الطبراني وغيره: أن نساء الجنة من نساء الدنيا أفضل من الحور العين، وفيمن لا زوجة له على تقديرها له أن لو كانت، ولأنه صح الخبر بأن المرأة لآخر أزواجها أي إذا مات، وهي في عصمته. وفي حديث رواه جمع، لكنه ضعيف: المرأة منا ربما يكون لها زوجان في الدنيا فتموت ويموتان ويدخلان الجنة، لأيهما هي؟ قال: لأحسنهما خلقاً كان عندها في الدنيا، وتمامه في تحفة ابن حجر المكي–انتهى. (وأدخله الجنة) أي ابتداء. (وأعذه) أمر من الإعاذة أي أجره وخلصه. (وفي رواية وقه) بهاء الضمير أو السكت أمر من وقى يقي أي أحفظه. (فتنة القبر) أي التحير في جواب الملكين المؤدي إلى عذاب القبر. (قال) أي عوف. (أنا) تأكيد للضمير المتصل. (ذلك الميت) بالنصب على الخبرية أي لدعاء رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على ذلك الميت. مرعاة المفاتيح (٥/٢٨٣).

أحييته منا فأحيه على الإسلام، ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان، اللهم لا تحرمنا أجره، ولا تضلنا بعده)[1].

---

[1] أخرجه أحمد (٣٦٨/٢)، وأبو داود (٣٢٠١)، والترمذي (١٠٢٤) ، وابن ماجه (١٤٩٨)، والنسائي في االكبرى (١٠٨٥٢)، وفي عمل اليوم والليلة (١٠٨٠)، وأبو يعلى (٦٠٠٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٩٧١)، وابن حبان (٣٠٧٠)، وابن الجارود (٥٤١)، والطبراني في الدعاء (١١٧٤أ ، ١١٧٥ ، ١١٧٦) والحاكم (٣٥٨/١)، والبيهقي (٤١/٤) والحديث قال عنه الإمام البخاري كما في المحرر (١٩٦): غير محفوظ، وقال البزار في مسنده (١٩٥/١٥): اختلف فيه على يحيى بن أبي كثير، وقال ابن الملقن في البدر المنير (٢٧٣/٥): وفي علل ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة السابق، فقال: هذا خطأ، الحفاظ لا يقولون «أبو هريرة» إنما يقولون: أبو سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم وقال في موضع آخر: لا يقول أبو هريرة ولا يوصله ا.هـ وقال ابن كثير في إرشاد الفقيه (٢٢٩/١): في إسناده اختلاف، وانظر علل الدارقطني (٢٧٠/٤-٢٧٢)، وعلل ابن أبي حاتم (٣٥٤/١-٣٥٧)، وعلل الترمذي الكبير (٣٨٥)، وصحح الحديث ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، زاحتج به ابن حزم في المحلى (١٣٢/٥)، وصححه ابن دقيق العيد في الإقتراح (٩٧)، وابن الملقن في البدر المنير (٢٧١/٥)، وقال العلامة ابن باز في حاشيته على البلوغ (٣٥٦): له شاهدان وسندهما جيد، وصححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (١١١/٥): حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل موسى بن مروان الرقي، وهو متابع.

قوله: (وشاهدنا) أي حاضرنا. (وصغيرنا وكبيرنا) ههنا إشكال وهو أن المغفرة مسبوقة بالذنوب، فكيف تتعلق بالصغير ولا ذنب له، وذكروا في دفعه وجوهاً، فقال السندي: المقصود في مثله التعميم. وقال ابن حجر: الدعاء بالمغفرة في حق الصغير لرفع الدرجات. وقال القاري: يمكن أن يكون المراد بالصغير والكبير الشاب والشيخ. وقال التوربشتي: سئل أبوجعفر الطحاوي عن معنى الاستغفار للصبيان مع أنه لا ذنب لهم، فقال معناه السؤال من الله أن يغفر لهم ما كتب في اللوح المحفوظ أن يفعلوه بعد البلوغ من الذنوب حتى إذا كانوا فعلوه كان مغفوراً، وإلا فالصغير غير مكلف لا حاجة له إلى الاستغفار-انتهى. وسيأتي زيادة تحقيق لهذا المبحث في أواخر الفصل الثالث. (وذكرنا وأنثانا) قال الطيبي: المقصود من القرائن الأربع الشمول والاستيعاب، فلا يحمل على التخصيص نظراً إلى مفردات التركيب، كأنه قيل: اللهم اغفر للمسلمين والمسلمات كلهم أجمعين. (فأحيه على الإسلام) أي الاستسلام والإنقياد للأوامر والنواهي. (فتوفه على الإيمان) أي التصديق القلبي، إذ لا نافع حينئذٍ غيره. قيل: خص الوفاة بالإيمان لأن الإسلام أكثر ما يطلق على الأعمال الظاهرة وليس هذا وقتها. (لا تحرمنا أجره) بفتح التاء وكسر الراء من باب ضرب، أو بضم أوله من باب أفعل. قال السيوطي: بفتح التاء وضمها لغتان فصيحتان، والفتح أفصح، يقال: حرمه وأحرمه أي منعه، والمراد أجر موته، فإن المؤمن أخو المؤمن، فموته مصيبة عليه يطلب فيها الأجر، نقله في عون المعبود عن فتح الودود. (ولا تفتنا) بتشديد النون من باب ضرب. (بعده) أي لا

وفي سنن أبي داود أيضاً عن واثلة بن الأصقع رضي الله عنه : صلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على رجل من المسلمين فسمعته يقول (اللهم إن فلان بن فلان في ذمتك وحبل جوارك، فقه من فتنة القبر وعذاب النار، وأنت أهل الوفاء والحمد، اللهم فاغفر له وارحمه إنك أنت الغفور الرحيم)[1].

---

تجعلنا مفتونين بعد الميت بل اجعلنا معتبرين بموته عن موتنا ومستعدين لرحلتنا. وقال ابن الملك أي لا تلق علينا الفتنة بعد الإيمان، والمراد بها ههنا خلاف مقتضى الإيمان. مرعاة المفاتيح (٥/٤١١).

[1] أخرجه أحمد (٣/ ٤٩١)، وأبو داود (٣٢٠٢)، وابن ماجه (١٤٩٩)، وابن حبان (٣٠٧٤)، والطبراني في الكبير (٢٢/ رقم ٢١٤)، وفي الدعاء (١١٨٨)، وأبو نعيم في الحلية (٥/٢٥٢) والحديث صححه ابن حبان، وحسنه الحافظ كما في الفتوحات الربانية (٤/١٧٦)، وصححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود، وحسنه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٢١٢)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٥/٤٠٠): إسناده حسن من أجل مروان بن جناح: وهو الأموي الدمشقي، والوليد بن مسلم قد صرح بالتحديث عند ابن ماجه والطبراني، فانتفت شبهة تدليسه.

قوله: (إن فلان بن فلان) فيه دليل مشروعية تسمية الميت باسمه واسم أبيه، وهذا إن كان معروفاً، وإلا جعل مكان ذلك إن عبدك هذا أو نحوه. (في ذمتك) أي في أمانك وعهدك وحفظك. قال ابن الأثير في جامع الأصول (ج٧ص٥٣٥) : الذمة والذمام الضمان، تقول: فلان في ذمتي أي في ضماني. وقيل: الذمة والذمام الأمان والعهد. (وحبل جوارك) بكسر الجيم. قيل: عطف تفسيري. وقيل: الحبل العهد أي في كنف حفظك وعهد طاعتك. وقيل: أي في سبيل قربك، وهو الإيمان. والأظهر أن المعنى أنه متمسك ومتعلق بالقرآن، كما قال تعالى: {واعتصموا بحبل الله} [آل عمران: ١٠٣] وفسره جمهور المفسرين بكتاب الله، والمراد بالجوار: الأمان، والإضافة بيانية يعني الحبل الذي يورث الاعتصام به الأمن والأمان والإسلام والإيمان، قاله القاري. وقال ابن الأثير في جامع الأصول: الحبل العهد والأمان، ومنه قوله تعالى: {واعتصموا بحبل الله جميعاً} أي بعهده، وكان من عادة العرب أن يخيف بعضهم بعضاً، فكان الرجل إذا أراد سفراً أخذ عهداً من سيد قبيلة، فيأمن بذلك مادام في حدوده. (أي مجاوراً أرضه) حتى (ينتهي) إلى آخر فيأخذ مثل ذلك، فهذا حبل الجوار أي العهد والأمان مادام مجاوراً أرضه. وقال الطيبي: الحبل العهد والأمان "وحبل جوارك" بيان لقوله "في ذمتك"، نحو أعجبني زيد وكرمه، والأصل أن فلاناً في عهدك، فنسب إلى الجوار ما كان منسوباً إلى الله تعالى، فجعل للجوار عهداً مبالغة في كمال حمايته، فالحبل مستعار للعهد لما فيه من التوثقة وعقد القول بالأيمان المؤكدة. (فقه) صيغة أمر من الوقاية بالضمير أو بهاء السكت. (من فتنة القبر) أي امتحان السؤال فيه أو من أنواع عذابه من الضغطة والظلمة وغيرهما. (وأنت أهل الوفاء) أي بالوعد، فإنك لا تخلف الميعاد. (والحق) أي أنت أهل الحق، فالمضاف مقدر. مرعاة المفاتيح (٥/٤١٤).

**وسأل مروان أبا هريرة رضي الله عنه : كيف سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي على الجنازة؟ قال (اللهم أنت ربها وأنت خلقتها وأنت هديتها للإسلام، وأنت قبضت روحها، وأنت أعلم بسرها وعلانيتها، جئنا شفعاء فاغفر له)[1] رواه الإمام أحمد وأبو داود.**

---

[1] أخرجه أحمد (٣٤٥/٢ ، رقم ٨٥٢٦)، وابن أبي شيبة (٢٩٢/٣) و (٤١٠/١٠)، وأبو داود (٢١٠/٣ ، رقم ٣٢٠٠)، وعبد بن حميد (١٤٥٠)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (١٢٤/٣)، والنسائى فى الكبرى (٢٦٦/٦ ، رقم ١٠٩١٧)، والطبراني في الدعاء (١١٨٤)، والبيهقى (٤٢/٤ ، رقم ٦٧٦٧) والحديث قال عنه أبو داود: قال أبو داود أخطأ شعبة في اسم علي بن شماخ قال فيه عثمان بن شماس وسمعت أحمد بن إبراهيم الموصلي يحدث أحمد بن حنبل قال ما أعلم أني جلست من حماد بن زيد مجلسا إلا نهى فيه عن عبد الوارث وجعفر بن سليمان،

وضعفه العلامة الألباني في ضعيف أبي داود، وضعفه العلامة الوادعي في الشفاعة (٢٨٦)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٤٤٦/١٢): ضعيف، فيه ثلاث علل: الأولى: اضطراب وقع في إسناده، والثانية: جهالة بعض رواته، والثالثة: رواية بعضهم له موقوفا على أبي هريرة.

(تنبيه) قول الحافظ في النتائج كما في الفتوحات (١٧٦/٤): حسن. متعقب بما تقدم.

قوله: (أنت ربها) أي سيدها ومالكها. (وأنت خلقتها) أي ابتداء. (وأنت هديتها إلى الإسلام) المشتمل على الإيمان انتهاء. وفي بعض النسخ من سنن أبي داود: للإسلام. (وأنت قبضت روحها) أي أمرت بقبض روحها. (وأنت أعلم بسرها وعلانيتها) بتخفيف الياء أي باطنها وظاهرها. (جئنا) أي حضرنا. (شفاء) له بين يديك. (فاغفر له) وفي بعض النسخ من سنن أبي داود "لها" كما في رواية النسائي، وتأنيث الضمير باعتبار النفس أو الروح التي هي الأصل، والتذكير باعتبار الشخص أو الميت. مرعاة المفاتيح (٤٢٢/٥).

مسألة: كيفية الدعاء للصغير.

عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (والطفل يصلى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة) وهو حديث صحيح.

قال العلامة العثيمين في الشرح الممتع (٣٣٠/٥): وإن كان صغيرا قال: «اللهم اجعله ذخرا لوالديه، وفرطا، وأجرا، وشفيعا مجابا، اللهم ثقل به موازينهما، وأعظم به أجورهما، وألحقه بصالح سلف المؤمنين، واجعله في كفالة إبراهيم، وقه برحمتك عذاب الجحيم». قوله: «وإن كان صغيرا قال .... »، هذا فيه بيان صيغة الدعاء للصغير إذا صلي عليه. ولكن هل ثبت هذا الدعاء بهذه الصيغة للصغير؟ الجواب: لا، لم يثبت بهذه الصيغة للصغير، ولكن ورد أنه يصلى عليه، ويدعى له، ويدعى لوالديه ولكن العلماء ـ رحمهم الله ـ استحسنوا هذا الدعاء.

قوله: «اللهم اجعله ذخرا لوالديه» الذخر: بمعنى المذخور، أي: أنها مصدر، بمعنى اسم المفعول، أي: مذخورا لوالديه يرجعان إليه عند الحاجة. قوله: «وفرطا» الفرط: السابق السالف، وهنا إشكال كيف نقول: إنه فرط لوالديه إذا كانا قد ماتا قبله؟ فيقال: إنه فرط لوالديه في الآخرة يتقدمهما؛ ليكون لهما أجره.

## الفصل الرابع والستون

## في الذاكر إذا قال هجراً أو جرى على لسانه ما يسخط ربه عز وجل

ثبت عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال (من حلف منكم فقال في حلفه واللات والعزى، فليقل لا إله إلا الله، ومن قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق)[1].

---

قوله: «وأجرا» أي: اجعله لهما أجرا، وهذا ظاهر فيما إذا كانا حيين؛ لأنهما سوف يصابان به؛ فإذا أصيبا به فصبرا على هذه المصيبة صار أجرا لهما. أما إذا كانا ميتين، فلا يظهر هذا، لكن لعل الفقهاء ذكروا هذا بناء على الأغلب. قوله: «شفيعا» الشفيع: بمعنى الشافع، كالسميع بمعنى السامع.

والشفيع: هو الذي يتوسط لغيره بجلب منفعة، أو دفع مضرة. وسمي شفيعا؛ لأنه يجعل المشفوع له اثنين بعد أن كان وترا، فصار بضم صوته إلى صوت المشفوع له شفيعا له. قوله: «مجابا» لأن الشفيع قد يجاب، وقد لا يجاب، فسأل الله أن يكون شفيعا مجابا. قوله: «اللهم ثقل به موازينهما» أي: موازين الأعمال، وذلك في كونه أجرا لهما؛ لأنه كلما كان أجرا ثقلت به الموازين... قوله: «وأعظم به أجورهما»، أي: اجعل أجورهما عظيمة، وهنا إشكال نحوي حيث قال: «أجورهما» مع أن المضاف إليه مثنى أي لم يقل: عظم به أجريهما؟

والجواب على هذا: أن الأفصح في اللغة العربية إذا أضيف إلى المثنى أن يؤتى بالجمع، ثم الإفراد، ثم التثنية، إلا أن يكون هناك حاجة؛ لأن يؤتى بالتثنية، أو الإفراد، أو الجمع، قال تعالى: {إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما} [التحريم: ٤]، مع أنه ليس لهما إلا قلبان، كما قال تعالى: {ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه} [الأحزاب: ٤]، ولم يقل فقد صغى قلباكما، ولم يقل: فقد صغى قلبكما؛ لأن الأفصح الجمع. قوله: «وألحقه بصالح سلف المؤمنين، واجعله في كفالة إبراهيم»، أي: بصغار المؤمنين الذين سلفوا، وذلك أن الصغار من الولدان يكونون في كفالة إبراهيم عليه الصلاة والسلام، وقد رآهم النبي صلى الله عليه وسلم ـ حينما عرج به ـ عند إبراهيم وسأل عنهم، فقيل له: هؤلاء ولدان المؤمنين (١)؛ ولهذا قال: «واجعله في كفالة إبراهيم».

قوله: «وقه برحمتك عذاب الجحيم»، «قه» من الوقاية، أي: اجعله سالما من عذاب الجحيم.

«برحمتك» من باب التوسل بصفة الله ـ عز وجل ـ.

لكن كيف يقول: «قه برحمتك عذاب الجحيم»، وهو صغير لم يبلغ، فليس عليه عذاب؟

قال بعض العلماء: ما من إنسان إلا ويلج النار، ومن ذلك الصغار؛ لقوله تعالى: {وإن منكم إلا واردها كان على ربك حتما مقضيا } [مريم]، فيكون هذا دعاء لهذا الصبي أن يقيه الله عذاب الجحيم إذا عرض عليها يوم القيامة.

[1] أخرجه البخاري (٤٥٧٩ ، ٥٧٥٦)، ومسلم ١٦٤٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

قوله (من حلف منكم) أيها المسلمون (فقال في حلفه باللات) أي أقسم باللات وهو اسم صنم كان لثقيف بالطائف، وقيل: كانت بنخلة تعبدها قريش، وهي فعلة من لوى لأنهم كانوا يلوون عليها ويعكفون للعبادة أو يلتوون عليها أي يطوفون بها اهـ من بعض الهوامش (فليقل لا إله إلا الله) قوله: (فقال في حلفه باللات) فإن قيل كيف يتصور من مسلم أن يحلف باللات أو بغيره من الأصنام؟ فالجواب: أن القوم كانوا حديثي العهد بالشرك

وكانت أيمان الجاهلية جارية على ألسنتهم فربما كانت ألسنتهم تنطق بمثل هذه الأيمان من غير أن يتعمدوا ذلك باختيارهم، ويؤيده ما أخرجه النسائي في باب الحلف باللات والعزى عن سعد بن أبي وقاص قال: كنا نذكر الأمر وأنا حديث عهد بالجاهلية فحلفت باللات والعزى فقال لي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: بئس ما قلت، ائت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره فإنا لا نراك إلا قد كفرت، فأتيته فأخبرته فقال لي: "قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له – ثلاث مرات – وتعوذ بالله من الشيطان – ثلاث مرات – واتفل عن يسارك – ثلاث مرات – ولا تعد له" وأخرجه أيضًا ابن ماجه وابن حبان وصححه كما في فتح الباري. قوله: (فليقل لا إله إلا الله) قال الخطابي: واليمين إنما تكون بالمعبود المعظم فإذا حلف باللات ونحوه فقد ضاهى الكفار فأُمر أن يتدارك بكلمة التوحيد، وقال ابن العربي: من حلف بها جادًا فهو كافر ومن قالها جاهلًا أو ذاهلًا يقول: لا إله إلا الله يُكفر الله عنه ويرد قلبه عن السهو إلى الذكر ولسانه إلى الحق وينفي عنه ما جرى به من اللغو كذا في فتح الباري [٨/ ٤٧١] وخص اللات بالذكر في هذا الحديث لأنها كانت أكثر ما كانت تجري على ألسنتهم وحكم غيرها من أسماء آلهتهم حكمها إذ لا فرق بينها وبين العزى وغيرها اهـ مفهم. (ومن قال لصاحبه تعال) أي أقبل إليّ (أقامرك) أي ألعب معك لعب القمار (فليتصدق) بشيء من المال، قال العيني: وإنما أُمر بالصدقة تكفيرًا للخطيئة في كلامه بهذه المعصية والأمر بالصدقة محمول عند الفقهاء على الندب بدليل أن مريد الصدقة إذا لم يفعلها ليس عليه صدقة ولا غيرها بل يُكتب له حسنة كذا في عمدة القاري [٣٦/ ١١] وذكر النووي أن الأصح أنه لا يتعين له مقدار فيتصدق بما تيسر له، وقيل: يتصدق مقدار ما أراد أن يُقامر به، والقمار كل لعب تردد بين غُنم وغُرم كالنردشير والطاب والطاولة، قال القرطبي: قوله: (من قال تعال أقامرك) القول فيه كالقول في اللات لأنهم كانوا اعتادوا المقامرة وهي من أكل المال بالباطل ولما ذمها النبي صلى الله عليه وسلم بالغ في الزجر عنها وعن ذكرها حتى إذا ذكرها الإنسان طالبًا للمقامرة بها أمره بصدقة، والظاهر وجوبها عليه لأنها كفارة مأمور بها وكذلك قول لا إله إلا الله على من قال واللات، ثم هذه الصدقة غير محدودة ولا مقدرة فيتصدق بما تيسر له مما يصدق عليه الاسم كالحال في صدقة مناجاة الرسول صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى: {إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً} [المجادلة: ١٢] فإنها غير مقدرة، وقال الخطابي: يتصدق بقدر ما أراد أن يقامر به وليس في اللفظ ما يدل عليه ولا في قواعد الشرع ولا للعقل مجال في تقدير الكفارات فهو تحكم وأبعد من هذا قول من قال من الحنفية: إن المراد بها كفارة اليمين وهذا فاسد قطعًا لأن كفارة اليمين ما هي صدقة فقط بل عتق أو كسوة أو إطعام فإن لم يجد فصيام فكيف يصح أن يقال: أطلق الصدقة وهو يريد به إطعام عشرة مساكين وأنه مخير بينه وبين غيره من الخصال المذكورة معه في الآية، وأيضًا فإنه لا يتمشى على أصل الحنفية فإنهم قالوا: لا تجب الكفارة إلا بالحنث في قوله: هو يهودي أو نصراني إلى غير ذلك مما ذكروه وهذا حكم معلق على نطق بقول ليس فيه يمين ولا التزام وإنما هو استدعاء للمقامرة فأين الأرض من السماء والعرش من الثرى اهـ من المفهم. الكوكب الوهاج (١٨/ ١٩١).

فكل من حلف بغير الله فهذا كفارته لأن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (من حلف بغير الله فقد أشرك)[1] حديث صحيح

وكفارة الشرك: التوحيد، وهو كلمة لا إله إلا الله.

ومن قال تعال أقامرك فقد تكلم بهجر وفحش يتضمن أكل المال وإخراجه بالباطل، وكفارة هذه الكلمة بضد القمار وهو إخراج المال بحق في مواضعه وهو الصدقة.

وقال مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه رضي الله عنه: (حلفت باللات والعزى – وكان العهد قريباً – فذكرت ذلك للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: قد قلت هجراً، قل: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وانفث عن يسارك سبعاً، ولا تعد)[2].

---

[1] أخرجه الطيالسى (ص ٢ ٥٧، رقم ١٨٩٦)، وأحمد (٢/ ١٢٥، رقم ٦٠٧٢)، والترمذى (٤/ ١١٠، رقم ١٥٣٥)، وأبو داود (٣/ ٢٢٣، رقم ٣٢٥١)، وأبو عوانة (٤/ ٤٤، رقم ٥٩٦٧)، وابن حبان (١٠/ ١٩٩، رقم ٤٣٥٨)، والحاكم (١/ ٦٥، رقم ٤٥)، والبيهقى (١٠/ ٢٩، رقم ١٩٦١٤)، والضياء (١/ ٣١٣، رقم ٢٠٥) عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، والحديث حسنه الترمذي، وصححه ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وصححه المصنف في أحكام أهل الذمة (٣/ ١٢٩٢)، وصححه ابن الملقن في البدر المنير (٩/ ٤٥٨)، وصححه ابن كثير في مسند الفاروق (١/ ٤٣١)، وصححه العلامة الألباني في صحيح الترمذي، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند: إسناده صحيح، وصححه العلامة ابن باز في مجموع فتاواه (١/ ٤٥)، وصححه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٧٣٤)، ثم عاد وقال في أحاديث معلة ظاهرها الصحة (رقم٢٦٨): هذا الحديث إذا نظرت إلى سنده وجدتهم رجال الصحيح، ولكنه منقطع قال البيهقي (١٠ص٢٩): وهذا مما لم يسمعه سعد بن عبيدة من بن عمر، أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن جعفر هو القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن منصور عن سعد بن عبيدة قال: كنت عند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فقمت وتركت رجلا عنده من كندة فأتيت سعيد بن المسيب قال فجاء الكندي فزعا فقال جاء بن عمر رجل فقال احلف بالكعبة قال لا ولكن أحلف برب الكعبة فإن عمر كان يحلف بأبيه فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لا تحلف بأبيك فإنه من حلف بغير الله فقد أشرك. وجاء بيان المجهول أنه محمد الكندي كما في "مسند أحمد" (ج٢ص٦٩) ومحمد الكندي ترجمته في "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (ج٨ص١٣٢) وهو مجهول، قاله أبو حاتم ا. هـ وكذا قال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٩/ ٢٧٦، ٤٢٣)، (١٠/ ٢٤٩).

[2] أخرجه أحمد (١/ ١٨٣، ١٨٦)، وابن أبى شيبة (٤/١٨٠)، وابن ماجة (٢٠٩٧)، والنسائي في المجتبى (٧/ ٧)، وفي عمل اليوم والليلة (٩٩٠)، وابن حبان (٤٣٦٤) والدورقي (٥٧، ٥٨)، والبزار (١١٤٠)، وأبو يعلى (٧١٩، ٧٣٦) والحديث صححه ابن حبان، واحتج به ابن حزم في المحلى (٨/ ٥١)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (٢/٢٨٣): إسناده صحيح، وقال عنه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣/

١٥٠): إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقال الشيخ مشهور في تعليقه على إعلام الموقعين (٦/ ٥٤٠): هو على شرط الشيخين، أما العلامة الألباني فضعفه في ضعيف النسائي، وضعيف ابن ماجة، وفي الإرواء (٢٥٦٧) بقوله: رجاله ثقات رجال الشيخين ، غير أن أبا إسحاق وهو السبيعى واسمه عمرو بن عبد الله كان اختلط ، ثم هو مدلس وقد عنعنه.

قلت لفظ الحديث عن مصعب بن سعد، عن أبيه، قال: كنا نذكر بعض الأمر، وأنا حديث عهد بالجاهلية، فحلفت باللات والعزى، فقال لي أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: بئس ما قلت: ائت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فأخبره، فإنا لا نراك إلا قد كفرت، فأتيته فأخبرته، فقال لي: "قل: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، ثلاث مرات، وتعوذ بالله من الشيطان، ثلاث مرات، واتفل عن يسارك، ثلاث مرات، ولا تعد له").

قوله (قال: كنا نذكر بعض الأمر، وأنا حديث عهد بالجاهلية) أي قريب الدخول إلى الإسلام، ولم تزل منه آثار الجاهلية، والجاهلية: ما قبل الإسلام، مما كانت فيه العرب، من الجهل بالله سبحانه وتعالى، وبأحكامه، حتى أخرجها الله تعالى من ذلك الضلال ببعث النبي – صلى الله عليه وسلم – فيهم (فحلفت باللات والعزى) أي جرى ذلك منه على العادة، وليس قاصدا لذلك، كما يرشد إليه السياق (فقال لي أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم –) وفي الرواية التالية: "أصحابي"، ولا تنافي بينهما؛ وإن أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – هم أصحابه (بئس ما قلت) أي من الحلف باللات، والعزى، فإنه منكر من القول، وزور، وفي الرواية التالية زيادة: "قلت هجرا"، وهو –بضم الهاء، وسكون الجيم–: هو القبيح من الكلام (ائت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فأخبره، فإنا لا نراك إلا قد كفرت) هذا ظن من الصحابة – رضي الله عنهم –، أداهم إليه شدة بغضهم لما كانوا عليه من الجهل بالله تعالى، وبأحكامه، فظنوا أن من قال ذلك، ولو كان غير قاصد يكفر به (فأتيته) – صلى الله عليه وسلم – (فأخبرته) أي بما جرى له من الحلف المذكور (فقال: لي: " قل: لا إله إلا الله وحده لا شريك له) زاد في الرواية التالية: "له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير". وفي نسخة: (إسقاط جملة: "لا شريك له" (ثلاث مرات) إنما أمره بتكرارها –والله أعلم– مبالغة في التبري من الأصنام (وتعوذ بالله من الشيطان) أي لأن هذا من عمله؛ إذ هو الحامل على المنكر من القول والفعل، كما قال الله تعالى: {إنما يأمركم بالسوء والفحشاء وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون} [البقرة: ١٦٩] (ثلاث مرات، واتفل) –بضم الفاء، وكسرها، أمر من تفل، من بابي ضرب، وقتل، يقال: بزق، ثم تفل، ثم نفث، ثم نفخ. قاله الفيومي. أي فالتفل أشد من البزق، ويليه النفث، ويليه النفخ (عن يسارك) وفي نسخة: "عن شمالك"، وإنما أمره بالتفل في يساره؛ لأنه موقف الشيطان، من الإنسان، فإن اليمين للملك، واليسار للشيطان، ويشهد له ما أخرجه مسلم في "صحيحه" من طريق أبي الزبير، عن جابر – رضي الله عنه –، عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، أنه قال: (إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها، فليبصق عن يساره ثلاثا، وليستعذ بالله من الشيطان ثلاثا، وليتحول عن جنبه الذي كان عليه".

ويؤيده أيضا ما رواه أبو هريرة – رضي الله عنه –، عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، قال: (إذا قام أحدكم إلى الصلاة، فلا يبصق أمامه، فإنما يناجي الله ما دام في مصلاه، ولا عن يمينه، فإن عن يمينه ملكا، وليبصق عن يساره، أو تحت قدمه، فيدفنها"، متفق عليه، وقد بين كون اليسار موقف الشيطان، فيما رواه ابن أبي شيبة، من

حديث أبي أمامة – رضي الله عنه – في هذا الحديث: "فإنه يقوم بين يدي الله، وملكه عن يمينه، وقرينه عن يساره".

(ثلاث مرات، ولا تعد له) –بضم العين المهملة، من العود، وهو الرجوع، أي لا ترجع لمثل هذا القول مرة أخرى؛ لأنه من عمل الشيطان الذي هو عدو الإنسان، والله تعالى أمرنا بمخالفته، واتخاذه عدوا، فقال تعالى: {إن الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا إنما يدعو حزبه ليكونوا من أصحاب السعير} [فاطر: ٦]. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع، والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان. زخيرة العقبى (٣١٧/٣٠).

مسألة: قال العلامة العثيمين في الشرح الممتع (١١٨/١٥) : قوله: «واليمين التي تجب بها الكفارة إذا حنث هي اليمين بالله» كلمة «كفارة» مأخوذة من الكفر، وهو الستر، وهي تدل على أن هناك ذنبا يحتاج إلى تكفير، وهذا الذنب هو انتهاك حرمة المقسم به بالحنث؛ لأنك إذا قلت: والله لا أفعل كذا، فمعناه بحق حرمة هذا المحلوف به وتعظيمه لا أفعل هذا الشيء، فإذا فعلته ففيه انتهاك، ولهذا سماها الله تعالى كفارة، لكن من رحمة الله تعالى بعباده أن رخص لهم في الحنث من باب التخفيف، وإلا فإن الأصل وجوب البر باليمين ، ولهذا قال: «إذا حنث» ، الحنث: الإثم، كما قال تعالى: {وكانوا يصرون على الحنث العظيم } [الواقعة:٤٦] . ومعنى حنث، أي: فعل ما حلف على تركه، أو ترك ما حلف على فعله، كأن يقول رجل: والله لا أزور فلانا، ثم زاره فإن هذا يسمى حنثا؛ لأنه فعل ما حلف على تركه، أو قال: والله لأزورن فلانا اليوم، فغابت الشمس ولم يزره، فإنه يحنث؛ لأنه ترك ما حلف على فعله ، وقوله: «واليمين التي تجب بها الكفارة إذا حنث هي اليمين بالله» أي: بهذا اللفظ، ويحتمل أن يكون المراد بأي اسم من أسمائه، وهذا أحسن؛ لأنه أشمل وأعم ، مثال ذلك: والله لأفعلن، والرحمن لأفعلن، ورب العالمين لأفعلن، والخلاق العليم لأفعلن، والمنان لأفعلن، فكلها أيمان؛ لأنني حلفت باسم من أسماء الله عز وجل.

قوله: «أو صفة من صفاته» سواء أكانت هذه الصفة خبرية، أم ذاتية معنوية، أم فعلية، مثل أقسم بوجه الله لأفعلن، فيصح؛ لأن الوجه صفة من صفات الله عز وجل ، ولو قال: أقسم بعظمة الله لأفعلن يصح ، ولو قال: أقسم بمجيء الله للفصل بين عباده لأعدلن في القضاء بينكما، فيصح؛ لأنه قسم بصفة فعلية لله . عز وجل . وينبغي أن يكون القسم باسم مناسب للمقسم عليه، ولهذا تجد في الإقسامات الموجودة في القرآن بين المقسم به والمقسم عليه ارتباطا من حيث المعنى، ومن أراد الاستزادة من ذلك فعليه مراجعة كتاب ابن القيم . رحمه الله .: «التبيان في أقسام القرآن».

قوله: «أو بالقرآن» الحلف بالقرآن تنعقد به اليمين؛ وذلك لأن القرآن كلام الله، وكلام الله . تعالى . صفة من صفاته ، ونص المؤلف . رحمه الله . على القرآن؛ لأن القرآن عند الجهمية والأشاعرة مخلوق من المخلوقات، فالأشاعرة قالوا كلاما لا يقبله العقل، حيث قالوا: كلام الله هو المعنى القائم بنفسه، وما يسمع فهو حروف وأصوات مخلوقة، خلقها الله . عز وجل . لتعبر عما في نفسه، فعلى زعمهم يكون القرآن مخلوقا، وهذا هو السر في أن المؤلف . رحمه الله . نص على القرآن، وإلا فقد يقول قائل: لا حاجة للنص عليه؛ لأنه من صفات الله، ولكن نقول: لأن بعض أهل البدع يقولون بأن القرآن مخلوق، أما نحن فنقول: القرآن كلام الله غير مخلوق.

قوله: «أو بالمصحف» المصحف عبارة عن أوراق وحبر، لكن الحالف بالمصحف لا يقصد هذه الأوراق، لكن يقصد الكلام الذي في المصحف، وعليه فإذا قال قائل: إذا يجب أن يقيد «أو بالمصحف» ناويا ما فيه.
فالجواب: لا حاجة إلى هذا القيد؛ لأنه هو المتبادر، فالحالف بالمصحف لا يقصد الأوراق، والكتابة، وإنما يقصد ما تضمنته هذه الأوراق، وهو كلام الله عز وجل.
مسألة: هل يجوز القسم بآيات الله؟
الجواب: فيه تفصيل، فإن أراد بالآيات الآيات الكونية، مثل الشمس، والقمر، والليل، والنهار، والإنسان، حرم القسم بها؛ لأنها مخلوقة، وإن أراد بآيات الله الآيات الشرعية التي هي وحيه المنزل على رسوله، فهي كلام الله تعالى، والحلف بها جائز؛ لأنها من صفاته، فماذا يريد العامة بقولهم: «قسما بآيات الله»؟ الظاهر لي ـ والله أعلم ـ أنهم يريدون الآيات الشرعية ـ أي: القرآن ـ وعلى هذا تكون اليمين منعقدة.
قوله: «والحلف بغير الله محرم» «غير» مضافة إلى الله، فيشمل كل من عدا الله عز وجل، حتى وإن كان ملكا مقربا أو نبيا مرسلا، ولهذا نقول: الحلف برسول الله صلى الله عليه وسلم حرام بلا شك، وكذلك الحلف بجبريل، وميكائيل، وإسرافيل؛ لأنه حلف بغير الله، والدليل قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت» ، واللام في قوله: «ليصمت» لام الأمر، والأمر للوجوب، أي: ليصمت عن الحلف، وفي حديث آخر: «لا تحلفوا بآبائكم» .
فإن قلت: الحلف بغير الله شرك، والشرك ينبغي أن يعبر به المؤلف، لأنه أعظم وقعا في النفوس من كلمة «محرم» .
فالجواب: المؤلف ـ رحمه الله ـ يؤلف في الفقه، وليس في التوحيد والعقائد التي يقال فيها: هذا شرك، وهذا توحيد، وإنما يؤلف فيما يجوز وما لا يجوز، أما نوع هذا المحرم، فالمؤلف لا يريد أن يتكلم فيه؛ لأن محله كتب العقائد، ولكن نقول نحن تكميلا للفائدة: الحلف بغير الله شرك، والشرك أعظم من الكبيرة، ولهذا قال ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: «لئن أحلف بالله كاذبا أحب إلي من أن أحلف بغيره صادقا» ، قال شيخ الإسلام رحمه الله: لأن سيئة الشرك وإن صغرت أعظم من سيئة المعصية وإن كبرت.
قوله: «ولا تجب به كفارة» لأنه يمين غير شرعي، وما ليس بشرعي لا يترتب عليه أثره، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد» ، وكل ما خالف الشرع فإنه لا أثر له.
وقال رحمه الله في شرح الرياض (٤٥٢/٦): الحلف معناه تأكيد الشيء بذكر معظم والإنسان لا يحلف بشيء إلا لأنه عظيم في نفسه فكأنه يقول بقدر عظمة هذا المحلوف به أني صادق ولهذا كان الحلف بالله عز وجل احلف بالله أو بصفة من صفاته أو بأي اسم من أسمائه قال الله تعالى وَلِلّهِ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وقال الله تعالى {أَيًّا مَّا تَدْعُوا فَلَهُ الأَسْمَاءَ الْحُسْنَى} فإذا حلفت بالرحمن أو بالرحيم أو بالسميع ...
أو أي اسم من أسماء الله فهذا جائز وحروف القسم ثلاثة الواو والباء والتاء الواو مثل والله لأفعلن كذا والباء مثل بالله لأفعلن كذا والتاء تالله لأفعلن كذا قال الله تعالى {وَأَقْسَمُوا بِاللهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ} {يَحْلِفُونَ بِاللهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ} وقال تعالى {تَاللهِ إِن كِدتَّ لَتُرْدِينِ} وقال تعالى {فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ} فهذه حروف القسم والقسم بغير الله كفر أو شرك ثم قد يكون كفرا أكبر وقد يكون كفرا أصغر وكذلك قد يكون شركا أكبر وقد يكون شركا

أصغر فإذا اعتقد الحالف في شيء أن هذا الشيء له من العظمة مثل ما لله فإن هذا شرك أكبر وإن اعتقد أن له عظمة دون عظمة الله فهو شرك أصغر لأنه وسيلة للأكبر وكانوا في الجاهلية قد اعتادوا أن يحلفوا بآبائهم فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه وقال لا تحلفوا بآبائكم يعني ولا بإخوانكم ولا بأجدادكم ولا برؤسائكم لكن خص الآباء بالذكر لأن هذا هو المعتاد عندهم من كان حالفا فليحلف بالله أو ليسكت يعني إما ليحلف بالله أو لا يحلف أما أن يحلف بغير الله فلا ومن ذلك الحلف بالنبي محمد صلى الله عليه وسلم أشرف البشر وسيد البشر لو قلت والنبي محمد كنت مشركا أو كافرا الحلف بجبريل لو قلت وجبريل وميكائيل وإسرافيل ومالك خازن النار أو غير هؤلاء فهذا شرك لو قلت والشمس والقمر والليل والنهار تحلف بها فهذا شرك إما أكبر وإما أصغر على حسب ما قسمنا وتحلف أيضا بصفة من صفات الله مثل وعزة الله لأفعلن وحكمة الله لأفعلن كذا وكذا لا بأس به أما الحلف بغير الله فهو كما قلت كفر أو شرك إما أكبر وإما أصغر ثم ذكر المؤلف الحديث أن من قال هو بريء من دين الإسلام إن كان كذا وأن الإنسان لا يحل له أن يقول هذا وأنه إن قال هذا فإن كان كاذبا فهو كما قال يعني أنه بريء من الإسلام والعياذ بالله وإن كان صادقا فلن يرجع إلى الإسلام سالما يعني لابد أن يأثم أو يكفر ومثله قول القائل هو يهودي إن حصل كذا وكذا هو نصراني إن حصل كذا وكذا هذا يقال له إن ذلك محرم عليك لأنك إن كنت كاذبا فأنت كما قلت يهودي أو نصراني وإن كنت صادقا فلن ترجع إلى الإسلام سالما مثال ذلك قال رجل إن فلانا قدم اليوم وصل اليوم وكان مسافرا فقال له صاحبه لا ما وصل قال الأول هو يهودي إن كان لم يقدم فإن كان كاذبا وأنه لم يقدم يعني كاذبا فإنه يكن يهوديا لأنه قال هو يهودي إن كان لم يقدم وهو كاذب فيكون بذلك يهوديا وإن كان صادقا أنه قدم فإنه لن يرجع إلى الإسلام سالما كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم المهم إنك إذا أردت أن تحلف فاحلف بالله بأي اسم من أسماء الله أو بأي صفة من صفات الله قد يقول قائل أليس الله تعالى أقسم بالمخلوقات قال {وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا} وقال {وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَاهَا} وقال {وَالسَّمَاءِ وَمَا بَنَاهَا} نقول إن الله تعالى له أن يحلف بما شاء من خلقه فهو إذا حلف بشيء كان ذلك دليلا على عظمة الله لأن عظم المخلوق يدل على عظم الخالق والله تعالى لا يحلف بشيء إلا بشيء عظيم وعظم المخلوق من عظم الخالق ولله أن يحلف بما شاء من خلقه ولا أحد يحجر على الله يفعل ما يريد عز وجل فإن قال القائل نسمع بعض الناس تقول أقسم بآيات الله هل هذا حلف بغير الله وهل هذا كفر أو شرك نقول ماذا يريد بآيات الله إن أراد بآيات الله الشمس والقمر والليل والنهار فهذا حلف بغير الله فيكون مشركا أو كافرا لأن الله يقول {وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ} فإذا قال أنا أريد بآيات الله التي حلفت بها هذه الأشياء قلنا هذا حلف بغير الله فيكون مشركا أو كافرا وإن قال أريد بآيات الله القرآن لأن القرآن آيات الله عز وجل فهذا ليس بمشرك لماذا لأن القرآن الكريم كلام الله وكلام الله تعالى من صفاته فإذا قال أقسم بآيات الله أقصد بذلك القرآن قلنا هذا قسم صحيح وليس فيه شيء وفي ظني أن العوام إذا قال أقسم بآيات الله في ظني أنهم يريدون القرآن فإذا كانوا يريدون القرآن فليس حراما ولكن إن كانوا يردون الآيات التي هي الشمس والقمر والنجوم والليل والنهار وما أشبه ذلك هذا شرك أو كفر والله الموفق.

(فرع): توجيه حديث (أفلح وأبيه إن صدق).

قال العلامة العثيمين في الشرح الممتع (١٥/ ١١٨): فإن قلت: الحلف بغير الله محرم وشرك، ولكن فعله أتقى الناس لله، وهو محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنه جاء إليه أعرابي وسأله عن شعائر الإسلام فأخبره، ثم قال الرجل: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أفلح وأبيه إن صدق»، فكيف نقول: إن الحلف بغير الله محرم أو شرك، والشرك ممتنع على الأنبياء؛ لأنه ينافي دعوتهم تماما؛ لأنهم يدعون إلى التوحيد، والشرك ينافيه ولو كان صغيرا؛ لأنه إذا كان كبيرا فهو ينافي أصله، وإن كان صغيرا فهو ينافي كماله، فكيف يحلف الرسول صلى الله عليه وسلم بغير الله في قوله: «أفلح وأبيه»؟ الجواب: للعلماء على هذا عدة أجوبة:

الأول: أن في هذا الحديث تصحيفا، وأن أصله: «أفلح والله»، لكن لما كانوا في الأول لا ينقطون، فإن «أبيه» مثل «الله» فيها نبرتان والهاء، لكن قصرت النبرتان وحذف الإعجام فصارت «وأبيه»، وهذا غير صحيح؛ لأن الأصل عدم التصحيف، ولأن هذا يفتح علينا بابا خطيرا بالنسبة للرواة، إذ كل شيء لا تقبله نفوسنا نقول: هذا مصحف.

الثاني: أن هذا قبل النهي عن الحلف بالآباء، وأن هذا كان في الأول كثيرا شائعا، والناس قد ألفوه، فتأخر النهي عنه، كما تأخر النهي عن الخمر، فإنها لم تحرم إلا في السنة السادسة من الهجرة، وكذلك الحجاب ما وجب إلا في السنة السادسة من الهجرة؛ لأن الشيء المألوف يصعب على النفس أن تدعه في أول الأمر، فقالوا: إن الشرع تركهم على هذا الشيء؛ لأنه مألوف عندهم، ولما استقر الإيمان في نفوسهم نهى عنه، ويكون قسم الرسول صلى الله عليه وسلم «بأبيه» قبل النهي، وحينئذ نقول: هو منسوخ.

ولكن النسخ من شروطه العلم بالتاريخ، ومجرد التعليل ليس حكما بالتقدم أو التأخر، فهذا لا يكفي بل لا بد أن نعلم التأخر، وعلى هذا فالقول بالنسخ ـ أيضا ـ ضعيف.

الثالث: أن هذا مما يجري على اللسان بغير قصد، فيكون من لغو اليمين، وقد قال الله تعالى: {لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم} [المائدة: ٨٩]، ولو فرضنا أن الناس اعتادوا على هذا فإننا نتركهم، وعليه فالذين اعتادوا أن يحلفوا بالنبي صلى الله عليه وسلم لا ننهاهم، لأن هذا يجري على ألسنتهم، وقد جاءني رجل يريد أن يستفتيني فقال: والنبي تفتيني في هذه المسألة، فقلت له: الحلف بالنبي صلى الله عليه وسلم حرام، فسكت الرجل وقال: والنبي ما عمري أعود إلى هذا الشيء! فهذا القول غير وجيه، ولا يستقيم مع قوله صلى الله عليه وسلم: «لا تحلفوا بآبائكم»؛ لأنه صلى الله عليه وسلم نهى عن هذا بالذات، وما كان منهيا عنه بذاته، كيف نقول: إنه صلى الله عليه وسلم أقره، وأنه يبقى حكمه إلى الآن؟! هذا لا يمكن.

الرابع: أن النهي عن الحلف بغير الله خوفا من أن يقع في قلب الحالف من تعظيم هذا المحلوف به، كما يكون في قلبه من تعظيم الله، وهذا بالنسبة للنبي صلى الله عليه وسلم ممتنع، فلا يمكن أن يقوم في قلبه تعظيم أبي هذا الأعرابي كتعظيم الله، وعلى هذا الوجه يكون هذا خاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم؛ لعلمنا أن المحذور من الحلف بغير الله لا يتصور في حقه، وعلى هذا يكون الحلف بالأب ونحوه على من سوى النبي صلى الله عليه وسلم ممنوعا، أما في حقه صلى الله عليه وسلم فهو جائز، لكن هذا يضعفه أنه صلى الله عليه وسلم أسوة أمته،

ولا يمكن أن يحلف بغير الله وهو يعلم أن الأمة سوف تتأسى به، لكن قد يقال: إن الأمة قد أخبرها بالحكم بقوله صلى الله عليه وسلم: «لا تحلفوا بآبائكم».

وهذا الوجه الرابع ينطبق تماما على ما ذهب إليه الشوكاني وجماعة من العلماء من أن الفعل من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعارض القول مطلقا.

فالأقرب من هذه الأوجه أن يكون منسوخا، وهذا في النفس منه شيء؛ لأننا لم نعلم تاريخه، أو أنه خاص برسول الله صلى الله عليه وسلم. وعلى كل حال نقول: لدينا نص مشتبه ونص محكم، فالنص المشتبه هو حلفه صلى الله عليه وسلم بأبي هذا الرجل، والنص المحكم هو نهيه صلى الله عليه وسلم عن الحلف بالآباء، والقاعدة الشرعية في طريق الراسخين في العلم أن يحملوا المتشابه على المحكم؛ ليكون الشيء كله محكما، فما دام هذا الشيء فيه احتمالات، فإن لدينا نصا محكما لا يمكن أن نحيد عنه وهو النهي عن الحلف بالآباء. ويصلح أن يجاب بأن هذا على حذف مضاف والتقدير: ورب أبيه ولكن هذا ضعيف لأن الأصل عدم الإضافة والحذف.

الخامس: أن هذه اللفظة «وأبيه» شاذة، وغير محفوظة، فإذا صح هذا فقد كفينا، ولا حاجة لهذه الأجوبة، وإذا صحت فهذه أجوبتها. ا. هـ وبنحوا هذا أفتى العلامة ابن باز كما في مجموع فتاواه (٣/ ١٤٢).

وقال الدكتور بكر بن عبد الله أبو زيد في معجم المناهي اللفظية (ص١١٣): (أفلح وأبيه إن صدق) استقر الشرع العام لأُمة محمد – صلى الله عليه وسلم – على تحريم الحلف بغير الله تعالى، وأن من حلف بغير الله فقد أشرك شركاً أصغر.

والأحاديث في النهي عن الحلف بغير الله – تعالى – بلغت مبلغ التواتر، وهي من قضايا الاعتقاد التي لا خلاف فيها بين المسلمين.

وأمام هذا جاء حديث عن طلحة بن عبيد الله، في قصة الأعرابي النجدي: أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (أفلح وأبيه إن صدق) رواه مسلم، وأبو داود، وهو في البخاري، والموطأ، وبقية السنن، دون لفظ: (وأبيه).

وللعلماء عن هذا اللفظ: (وأبيه) أجوبة تسعة هي:

١ – منسوخ بأحاديث التشريع العام.

٢ – على تقدير محذوف: (ورب أبيه).

٣ – خاص به – صلى الله عليه وسلم –.

٤ – تصحيف من قوله: (والله).

٥ – أن الرواية قد وردت بلفظ: (والله) كما ذكرها ابن عبد البر في: التمهيد (١٤/ ٣٦٧).

٦ – جرت بدون قصد الحلف. كما جرى: عقْرى، حلْقى، وما أشبههما.

٧ – لفظة غير محفوظة فهي ضعيفة منكرة. قاله ابن عبد البر.

٨ – لفظة غير محفوظة، فهي شاذة كما في ضعيف أبي داود.

٩ – لفظ يقصد به التأكيد لا التعظيم.

وفي الباب أيضاً: حديث أبي هريرة – رضي الله تعالى عنه – في مسلم، كتاب الزكاة من صحيحه، وابن ماجه برقم: ٢٧٠٦، وفيه قال: (نعم وأبيك لتُنبَّأنَّه).

## الفصل الخامس والستون

## فيما يقول من اغتاب أخاه المسلم

يذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم أن كفارة الغيبة أن تستغفر لمن اغتبته تقول (اللهم اغفر لنا وله)[1] ذكره البيهقي في الدعوات الكبير وقال: في إسناده ضعف.

وهذه المسألة فيها قولان للعلماء – هما روايتان عن الإمام أحمد – وهما: هل يكفي في التوبة من الغيبة ألاستغفار للمغتاب، أم لا بد من إعلامه وتحليله؟ والصحيح أنه لا يحتاج إلى إعلامه، بل يكفيه الاستغفار وذكره بمحاسن ما فيه في المواطن التي اغتابه فيها.

وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره.

والذين قالوا لا بد من إعلامه جعلوا الغيبة كالحقوق المالية، والفرق بينهما ظاهر، فإن الحقوق المالية ينتفع المظلوم بعود نظير مظلمته إليه، فإن شاء أخذها وإن شاء تصدق بها.

وأما في الغيبة فلا يمكن ذلك ولا يحصل له بإعلامه إلا عكس مقصود الشارع صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإنه يوغر صدره ويؤذيه إذا سمع ما رمى به، ولعله يهيج عداوته ولا يصفو له أبداً، وما كان هذا سبيله فإن الشارع الحكيم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يبيحه ولا يجوزه فضلاً عن أن يوجبه ويأمر به، ومدار الشريعة على تعطيل المفاسد وتقليلها، لا على تحصيلها وتكميلها، والله تعالى أعلم[2].

---

وحديث وهب بن عقبة العامري، في قصة: الفُجيع العامري، وفيه قال – صلى الله عليه وسلم –: (ذاك وأبي الجدع) رواه داود في كتاب الأطعمة من سُننه. وهو ضعيف.

فهذه أحاديث ثلاثة، اثنان في أبي داود، متكلم في سندها، والثالث في صحيح مسلم، وقد علمت الأجوبة عنها.

ومثل هذه الوقائع النادرة لا تقضي على التشريع العام للأمة الذي بلغت به النصوص مبلغ التواتر، وجُلُّها ناهيةٌ بالنص عن الحلف بالآباء، وكلها مُعلّلة له بأنَّه شرك، والشرك لا يدخله نسخ، ولا تخصيص، فتعين أن تكون الأحاديث المذكورة مؤولة أو منسوخة والله أعلم.

[1] أخرجه البيهقي في الدعوات الكبير (٢/٢٩٤)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٢٩١)، والخرائطي في مساوئ الأخلاق (٢١١ ، ٢١٢)، والخطيب في تاريخه (٧/٣٠٣) من طرق عن أنس رضي الله عنه، والحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات (٣/٣٤٢)، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (١٥١٩)، وقال الحويتي في تحقيق كتاب الصمت (ص١٧١): موضوع.

وفي الباب حديث عن سهل بن سعد، جابر رضي الله عنهما، ولكن لا يفرح بهما لأن كلاهما موضوع كما في الضعيفة (١٥١٨ ، ١٥٢٠).

[2] مسألة: الغيبة من كبائر الذنوب، ولا شك أن جميع المسلمين يدركون هذا، ويعلمون ما للمغتاب من عذاب عند الله تعالى، والخطورة في هذا الذنب تأتي من وجهين اثنين:

١ – أنه متعلق بحقوق العباد، فهي لذلك أشد خطرا، إذ يتعدى فيها الظلم إلى الناس.
٢ – أنها معصية سهلة ينقاد إليها غالب الناس إلا من رحم الله، والشيء السهل يحسبه الناس – في العادة – هينا وهو عند الله عظيم.

وفي أمر كفارة الغيبة لا بد من التنبيه إلى بعض الجوانب المهمة:

أولا: كل من اغتاب أو بهت إنسانا، فإنه لا يشترط في التوبة إعلامه بذلك عند أكثر العلماء؛ لما يترتب عليه من إيغار الصدور، وزيادة البغض.

قال السفاريني في شرح منظومة الآداب (٢/ ٥٧٧): " وذكر ابن عبد البر في كتابه بهجة المجالس، قال حذيفة رضي الله عنه: كفارة من اغتبته أن تستغفر له. وقال عبد الله بن المبارك: التوبة من الغيبة أن تستغفر لمن اغتبته. . .

قال في الآداب الكبرى: ومثل قول ابن المبارك اختار الشيخ تقي الدين وابن الصلاح الشافعي في فتاويه.

وقال شيخ الإسلام رضي الله عنه بعد أن ذكر الروايتين في المسألة المذكورة: فكل مظلمة في العرض، من اغتياب صادق، وبهت كاذب فهو في معنى القذف؛ إذ القذف قد يكون صادقا فيكون غيبة ، وقد يكون كاذبا فيكون بهتا ، واختار أصحابنا أنه لا يعلمه بل يدعو له دعاء يكون إحسانا إليه في مقابلة مظلمته كما روي في الأثر ، وهذا أحسن من إعلامه ، فإن في إعلامه زيادة إيذاء له ، فإن تضرر الإنسان بما علمه من شتمه أبلغ من تضرره بما لا يعلم. ثم قد يكون ذلك سبب العدوان على الظالم أولا، إذ النفوس لا تقف غالبا عند العدل والإنصاف ، ففي إعلامه هاتان المفسدتان. وفيه مفسدة ثالثة – ولو كانت بحق – وهو زوال ما بينهما من كمال الألفة والمحبة أو تجدد القطيعة والبغضة، والله تعالى أمر بالجماعة، ونهى عن الفرقة ، وهذه المفسدة قد تعظم في بعض المواضع أكثر من بعض ... ) انتهى.

ومن رأى من أهل العلم وجوب التحلل من المظلوم في هذه المسألة، استثنى حالة موته أو غيابه، فيكتفى حينئذ بالاستغفار والدعاء له والإكثار من الحسنات.

ثانيا: قد يتساهل البعض في أمر الغيبة بعد أن يعلم أن الاستغفار كفارة للغيبة، وهو سلوك خاطئ لأن الأصل أن الذنوب لا تمحى إلا بالتوبة الصادقة التي يصحبها الإقلاع، والندم، وصدق القلب في معاملة الخالق سبحانه، ثم يرجى لمن جاء بهذه التوبة أن يغفر الله له ذنبه، ويعفو عنه خطيئته.

أما حقوق العباد، ومظالم الخلق، فلا يكفرها إلا عفو أصحابها عنها ومغفرتهم لها، دليل ذلك في سنة النبي صلى الله عليه وسلم حين يقول:

(من كانت له مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء فليتحلله منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه) رواه البخاري (٢٤٤٩)

فقد جاء الأمر بالتحلل من المظالم قبل أن يوافي الناس يوم الحساب، فيكون التحلل يومئذ بالحسنات والسيئات، وتكون الخسارة الحقيقية على من ظلم الناس في أموالهم أو أعراضهم أو دمائهم.

ثالثا: فالواجب على من أراد أن يستبرئ لنفسه من إثم الغيبة أن يسعى جاهدا في التحلل ممن اغتابه، فيطلب منه العفو والصفح، ويعتذر إليه بالكلام اللين والحسن، ويبذل في ذلك ما يستطيع، حتى إن اضطر إلى شراء الهدايا القيمة الغالية، أو تقديم المساعدة المالية، فقد نص العلماء على جواز ذلك كله في سبيل التحلل من حقوق العباد.

ولما رأى أهل العلم من السلف الصالحين والفقهاء الربانيين أن التحلل من العباد في أمر الغيبة قد يؤدي – في بعض الحالات – إلى مفسدة أعظم، فيوغر الصدور، ويقطع الصلات، وقد يحمل القلوب من الأحقاد والأضغان ما الله به عليم، رخص أكثر أهل العلم في ترك التحلل، ورجوا أن يكفي في ذلك الاستغفار للمغتاب والدعاء له والثناء عليه في غيبته.

وإن كان آخرون من أهل العلم ذهبوا إلى أن الغيبة لا يكفرها إلا عفو صاحب المظلمة عنها، لكن الصواب أنه إذا صدقت توبة مرتكب الغيبة، لم يلزمه أن يخبر بذلك من اغتابه، لاسيما إن خاف مفسدة ذلك، كما هو الغالب.

إذا فالاستغفار لمن اغتبته إنما هو عذر طارئ، وحالة ضرورة اقتضتها الشريعة التي تقدم درء المفاسد على جلب المصالح، وفهم ما سبق يبين خطأ من يتساهل في إثم الغيبة معتمدا على أن الاستغفار كاف في تكفير تلك المعصية، ولم يدر أنه أخطأ في ذلك من ثلاثة وجوه:

١ – أنه نسي أن شرط التوبة الأساسي هو الندم والإقلاع وصدق الإنابة إلى الله تعالى، وهذا الشرط قد لا يوفق لتحقيقه كثير من الناس.

٢ – أن الأصل في تكفير حقوق العباد السعي في طلب العفو منهم، فإن كان التقدير أن إخباره بالغيبة سيؤدي إلى مفسدة أعظم، فيلجأ إلى الاستغفار حينئذ، وإلا فالأصل أنه يذهب ليطلب الصفح ممن ظلمه.

٣ – وذلك يدلك على أن المغتاب إن كان قد بلغه ما اغتابه به رجل آخر، فإنه – والحالة هذه – لا بد من طلب العفو منه مباشرة، كي يزيل ما أصاب قلب المغتاب من أذى، وما حمله من كره أو حقد عليه، فإن لم يعف ولم يصفح، فليس ثمة حيلة بعد ذلك إلا الاستغفار والدعاء.

رابعا: ثم بعد ذلك كله، هل يظن السائل أن الاستغفار بصيغة عمومية (اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات) كاف في تكفير إثم الغيبة؟!!

نحن نقول إننا حين نرجو من الله أن يكون الدعاء والاستغفار مكفرا للسيئات، لا بد أن نصدق الله في هذا الدعاء، فنخلص فيه المسألة، ونبتغي إليه الوسيلة فيه، ونكرره في مواطن الإجابة، وندعو فيه بكل خير وبركة له في الدنيا والآخرة، ولا شك أن هذه الحالة من الدعاء تقتضي تخصيص المدعو له: إما بذكر اسمه، أو بذكر وصفه فتقول: اللهم اغفر لي ولمن اغتبته وظلمته، اللهم تجاوز عنا وعنه .. إلى آخر ما يمكن أن تدعو به.

أما الصيغ العامة فلا تبدو كافية في تحقيق ما ترجو من الله تعالى، فكما أنك اغتبته باسمه أو وصفه، وخصصته بالأذى، فكذلك ينبغي أن يكون الاستغفار والدعاء مخصصا حتى تقابل السيئات بالحسنات.

خامسا: ينبغي التنبه إلى أن المقصد من الاستغفار والدعاء هو دفع السيئة بالحسنة، ومقابلتها بها، ولذلك فلا يتحتم الاستغفار دون غيره من الأعمال، بل يمكن أن تعمل العمل الصالح ليكون ثوابه مقدما لمن اغتبته، كأن تتصدق عنه أو تقدم له المساعدة، وتقف معه في محنه، فتحاول تعويضه عن ذلك الأذى بما تستطيع.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى كما في "مجموع الفتاوى" (١٨/ ١٨٧ – ١٨٩): " وأما حق المظلوم فلا يسقط بمجرد التوبة، وهذا حق، ولا فرق فى ذلك بين القاتل وسائر الظالمين، فمن تاب من ظلم لم يسقط بتوبته حق المظلوم، لكن من تمام توبته أن يعوضه بمثل مظلمته، وإن لم يعوضه فى الدنيا فلا بد له من العوض فى الآخرة، فينبغى للظالم التائب أن يستكثر من الحسنات، حتى إذا استوفى المظلومون حقوقهم لم يبق مفلسا، ومع هذا فإذا شاء الله أن يعوض المظلوم من عنده فلا راد لفضله، كما إذا شاء أن يغفر ما دون الشرك لمن يشاء، ولهذا فى حديث القصاص الذى ركب فيه جابر بن عبد الله إلى عبد الله بن أنيس شهرا حتى شافهه به، وقد رواه الإمام أحمد – (٣/ ٤٩٥) – وغيره، واستشهد به البخارى فى صحيحه، وهو من جنس حديث الترمذى صحاحه أو حسانه، قال فيه: (إذا كان يوم القيامة فإن الله يجمع الخلائق فى صعيد واحد، يسمعهم الداعى وينفذهم البصر، ثم يناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب، أنا الملك، أنا الديان، لا ينبغي لأحد من أهل النار أن يدخل النار وله عند أحد من أهل الجنة حق حتى أقصه منه، ولا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة ولأحد من أهل النار عنده حق حتى أقصه منه)، وفى صحيح مسلم من حديث أبى سعيد: (أن أهل الجنة إذا عبروا الصراط وقفوا على قنطرة بين الجنة والنار، فيقتص لبعضهم من بعض، فإذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة) وقد قال سبحانه وتعالى لما قال (ولا يغتب بعضكم بعضا) – والإغتياب من ظلم الأعراض – قال: (أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا فكرهتموه واتقوا الله إن الله تواب رحيم) فقد نبههم على التوبة من الاغتياب، وهو من الظلم، وهذا فيما علمه المظلوم من العوض، فأما إذا اغتابه أو قذفه ولم يعلم بذلك، فقد قيل: من شرط توبته إعلامه. وقيل: لا يشترط ذلك. وهذا قول الأكثرين، وهما روايتان عن أحمد، لكن قوله مثل هذا أن يفعل مع المظلوم حسنات: كالدعاء له، والاستغفار، وعمل صالح يهدى إليه يقوم مقام اغتيابه وقذفه. قال الحسن البصري: كفارة الغيبة أن تستغفر لمن اغتبته ".

وانظر رسالة بذل الهمة في طلب براءة الذمة للسيوطي وهي في الحاوي (١/ ١٣٠).

(فرع): متى تباح الغيبة.

هناك أمور تباح فيها الغيبة دلت عليها كثير من الأدلة منها: عن عائشة رضي الله عنها قالت: قالت هند أم معاوية لرسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن أبا سفيان رجل شحيح فهل عليَّ جُناح أن آخذ من ماله سراً؟ قال: خذي أنت وبنوك ما يكفيك بالمعروف) أخرجه البخاري برقم (٢٢١١)، ومسلم برقم (١٧١٤).

وعن فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب فأرسل إليها وكيله بشعير فسخطته، فقال: والله ما لك علينا من شيء، فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم –، فذكرت ذلك له فقال (ليس لك عليه نفقة، فأمرها أن تعتدّ في بيت أم شريك، ثم قال: تلك امرأة يغشاها أصحابي اعتدّي عند ابن أمّ مكتوم: فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك، فإذا حللت فآذنيني، قالت: فلما حللت ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني: فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه، وأما معاوية فصعلوك

لا مال له، انكحي أسامة بن زيد، فكرهته ثم قال انكحي أسامة، فنكحته فجعل الله فيه خيراً واغتبطت) أخرجه مسلم برقم (١٤٨٠).

وعن عروة بن الزبير رضي الله عنه أن عائشة رضي الله عنها أخبرته قالت: استأذن رجل على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: (ائذنوا له، بئس أخو العشيرة أو ابن العشيرة فلما دخل ألان له الكلام. قلت: يا رسول الله، قلت الذي قلت، ثم أَلنتَ له الكلام. قال أي عائشة إن شر الناس من تركه الناس – أو ودعه الناس – اتقاء فحشه) أخرجه البخاري برقم (٦٠٣٢)، ومسلم برقم (٢٥٩١).

وقد ترجم البخاري رحمه الله في صحيحه بقوله: (باب ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم: الطويل، والقصير، وقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: (ما يقول ذو اليدين)، وما لا يراد به شين الرجل) فتح الباري (١٠/ ٤٦٨).

قال ابن كثير في تفسيره (٧/ ٣٨٠): والغيبة محرمة بالإجماع، ولا يستثنى من ذلك، إلا ما رجحت مصلحة، كما في الجرح والتعديل والنصيحة.

وقال النووي رحمه الله تعالى: تباح الغيبة لغرض شرعي ... لستة أسباب:

١ – التظلم، فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان، أو القاضي، أو غيرهما ممن له ولاية، فيقول: ظلمني فلان أو فعل بي كذا.

٢ – الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصي إلى الصواب، فيقول لمن يرجو قدرته: فلان يعمل كذا فازجره عنه، أو نحو ذلك.

٣ – الاستفتاء. بأن يقول للمفتي: ظلمني فلان، أو أبي، أو أخي ... بكذا فهل له ذلك؟ وما طريقي في الخلاص منه؟ ودفع ظلمه عني؟ فهذا جائز للحاجة، والأجود أن يقول: في رجل، أو زوج، أو والد، أو ولد، كان أمره كذا، ومع ذلك فالتعيين جائز؛ لحديث هند وقولها: إن أبا سفيان رجل شحيح ... .

٤ – تحذير المسلمين من الشر وذلك من وجوه منها:

أ- جرح المجروحين من الرواة، والشهود، والمصنفين، وذلك جائز بالإجماع، بل واجب صوناً للشريعة.

ب– ومنها الإخبار بعيب عند المشاورة، ومن الأدلة على ذلك حديث فاطمة بنت قيس المتقدم ذكره.

ج – ومنها إذا رأيت من يشتري شيئاً معيباً أو عبداً سارقاً، أو شارباً أو نحو ذلك تذكره للمشتري بقصد النصيحة، لا بقصد الإيذاء والإفساد.

د– ومنها إذا رأيت متفقَّهاً يتردَّدُ إلى فاسقٍ، أو مبتدعٍ يأخذ عنه علماً، وخفت عليه ضرره، فعليك بنصيحته، ببيان حاله قاصداً للنصيحة.

هـ– ومنها أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها لعدم أهليته، أو لفسقه، فيذكره لمن له عليه ولاية؛ ليستدل به على حاله فلا يغترّ به، ويلزم الاستقامة.

٥ – أن يكون مجاهراً بفسقه، أو بدعته ... فيجوز ذكره بما يجاهر به، ولا يجوز بغيره إلا بسبب آخر.

٦ – التعريف، فإذا كان معروفاً بلقب كالأعمش، والأعرج، والقصير، والأعمى، والأقطع ... ونحوها جاز تعريفه به، ويحرم ذكره به تنقّصاً، ولو أمكن التعريف بغيره كان أولى والله أعلم.

## الفصل السادس والستون

## فيما يقال ويفعل عند كسوف الشمس وخسوف القمر

**في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (إن الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا وتصدقوا)[1].**

---

قال الإمام البخاري رحمه الله (باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب .. ).

قال الحافظ في الفتح (١٠/ ٤٧١): ويستنبط منه –يقصد حديث بئس أخو العشيرة– أن المجاهر بالفسق والشر لا يكون ما يذكر عنه من ذلك من الغيبة المذمومة ... ثم قال: قال العلماء: تباح الغيبة في كل غرض صحيح شرعاً ... : كالظلم، والاستعانة على تغيير المنكر، والاستفتاء، والمحاكمة، والتحذير من الشر، ويدخل فيه تجريح الرواة، والشهود، وإعلام من له ولاية عامة بسيرة من هو تحت يده، وجواب الاستشارة في نكاح أو عقد من العقود، وكذا من رأى متفقِّهاً يتردَّد إلى مبتدع ... .

قلت وقد جمع بعضهم هذه الأمور الستة في قوله:

القدح ليس بغيبة في ستَّةٍ * متظلّمٍ، ومعرّفٍ، ومحذّر

ومجاهرٍ فسقاً، ومستفتٍ ومن * طلب الإعانةَ في إزالة منكرِ.

وهناك أمور ينبغي مراعاتها عند الغيبة المباحة:

إن للغيبة المباحة –التي أباحها الشارع للضرورة– أمور ينبغي مراعاتها، ومن هذه الضوابط:

١ – الإخلاص لله تعالى في النية، فلا تقل ما أبيح لك من الغيبة تشفيا لغيظ، أو نيلا من أخيك، أو تنقيصا منه.

٢ – عدم تعيين الشخص ما أمكنك ذلك.

٣ – أن تذكر أخاك بما فيه، بما يباح لك، ولا تفتح لنفسك باب الغيبة على مصراعيه، فتذكر ما تشتهي نفسك من عيوبه.

٤ – التأكد من عدم وقوع مفسدة أكبر من هذه الفائدة.

[1] أخرجه البخاري (٩٩٧ ، ١٠٠٠ ، ١٠٠٩)، ومسلم (٩٠١).

قوله (لا يخسفان) بفتح فسكون فكسر على أنه لازم، ويجوز ضم أوله على متعدٍ أي لا يذهب الله نورهما، وأتى بالتذكير تغليباً للقمر طبق القمرين. (لموت أحد) من العظماء كما توهمه بعض الناس تبعاً لما كان يعتقده أهل الجاهلية أن كسوف الشمس والقمر لا يكون إلا لموت عظيم، وقد وقع في رواية للبخاري من حديث أبي بكرة بيان سبب هذا القول، ولفظها: وذلك أن ابناً للنبي – صلى الله عليه وسلم – يقال له إبراهيم مات، فقال الناس في ذلك، وعند ابن حبان: فقال الناس: إنما كسفت الشمس لموت إبراهيم، وفي حديث النعمان بن بشير الآتي: ثم قال: إن أهل الجاهلية كانوا يقولون: إن الشمس والقمر لا ينخسفان إلا لموت عظيم ... الخ، وفي هذا الحديث إبطال ما كان أهل الجاهلية يعتقدونه من تأثير الكواكب في الأرض، وهو نحو قوله في الحديث المشهور: (يقولون مطرنا بنوء كذا ... ) قال الخطابي: كانوا في الجاهلية يعتقدون أن الكسوف يوجب حدوث

وفي صحيح مسلم عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال: (بينا أنا أرمي بأسهم لي في حياة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذ كسفت الشمس، فنبذتهن وقلت: لأنظرن ما حدث لرسول الله

---

تغير في الأرض من موت أو ضرر، فأعلم النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه اعتقاد باطل، وأن الشمس والقمر خلقان مسخران ليس لهما سلطان في غيرهما ولا قدرة على الدفع عن أنفسهما. (ولا لحياته) أي لولادته، وهي تتمة للتقسيم وإلا فلم يدع أحد أن الكسوف لحياة أحد أو ذكر لدفع توهم من يقول: لا يلزم من نفي كونه سبباً للفقدان لا يكون سبباً للإيجاد، فعمم الشارع النفي لدفع هذا التوهم. (فإذا رأيتم ذلك) أي الكسوف في أحد منهما لاستحالة كسوفهما معاً في وقت واحد عادة، واستدل به على مشروعية صلاة خسوف القمر (فإذا رأيتم ذلك) أي الكسوف في أحدهما (فادعوا الله) قال القسطلاني: وللحموي والمستملي: (فاذكروا الله) بدل رواية الكشمهيني (فادعوا الله) انتهى. قال ابن الملك: إنما أمر بالدعاء لأن النفوس عند مشاهدة ما هو خارق للعادة تكون معرضة عن الدنيا ومتوجهة إلى الحضرة العلياء فتكون أقرب إلى الإجابة (وكبروا) أي عظموا الرب أو قولوا: الله أكبر (وصلوا) أي صلاة الكسوف والخسوف كما صليتم الآن، وروى البخاري عن أبي مسعود قال: قال النبي – صلى الله عليه وسلم –: إن الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد من الناس ولكنهما آيتان من آيات الله، فإذا رأيتموها (أي الآية) فقوموا فصلوا، قال الحافظ: استدل به على أنه لا وقت لصلاة الكسوف معين؛ لأن الصلاة علقت برؤية الكسوف، وهي ممكنة في كل وقت من النهار، وبهذا قال الشافعي ومن تبعه، واستثنى الحنفية أوقات الكراهة، وهو مشهور مذهب أحمد، وعن المالكية وقتها من حل النافلة إلى الزوال، وفي رواية إلى صلاة العصر. ورجح الأول بأن المقصود إيقاع هذه العبادة قبل الانجلاء، وقد اتفقوا على أنها لا تقضى بعد الانجلاء، فلو انحصرت في وقت لأمكن الانجلاء قبله فيفوت المقصود، ولم أقف في شيء من الطرق مع كثرتها على أنه – صلى الله عليه وسلم – صلاها الأضحى لكن ذلك وقع اتفاقاً، ولا يدل على منع ما عداه، واتفقت الطرق على أنه بادر إليها – انتهى. (وتصدقوا) لأن الصدقة تطفئ غضب الرب، وفي الحديث المبادرة بالصلاة وسائر ما ذكر من الدعاء والتكبير والصدقة عند الكسوف، قال الشاه ولي الله الدهلوي في حجة الله: الأصل فيها إن الآيات إذا ظهرت انقادت لها النفوس والتجأت إلى الله تعالى وانفكت عن الدنيا نوع انفكاك، فتلك الحالة غنيمة للمؤمن ينبغي أن يبتهل في الدعاء والصلاة وسائر أعمال البر، وأيضاً فإنها وقت قضاء الله الحوادث في عالم المثال، ولذلك يستشعر فيها العارفون الفزع وفزع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عندها لأجل ذلك، وهي أوقات سريان الروحانية في الأرض، فالمناسب للمحسن أن يتقرب إلى الله في تلك الأوقات، وهو قوله – صلى الله عليه وسلم – في حديث النعمان: (فإذا تجلى الله لشيء من خلقه خشع له) وأيضاً فالكفار يسجدون للشمس والقمر فكان من حق المؤمن إذا رأى آية عدم استحقاقهما العبادة أن يتضرع إلى الله ويسجد له، وهو قوله تعالى: {لا تسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله الذي خلقهن} [فصلت: ٣٧] ليكون شعاراً للدين وجواباً مسكتاً لمنكريه – انتهى. مرعاة المفاتيح (٥/١٤٠ ، ١٤٦).

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في كسوف الشمس اليوم، فانتهت إليه وهو رافع يديه يسبح ويحمد ويهلل ويدعو، حتى حسر عن الشمس، فقرأ بسورتين وركع ركعتين)[1].

---

[1] أخرجه مسلم (٩١٣).

قوله (كنت أرتمي) افتعال من الرمي، أي أرمي كما وقع في رواية أخرى لمسلم: كنت أرمي أي باب ضرب، وفي أخرى له: بينما أتَرَمّى أي من باب التفعل، وفي بعض النسخ: أترامي، أي من باب التفاعل، قال في المجمع (ج٢ ص٤٠) : خرجت أرتمي بأسهمي، وروي أترامى رميت بالسهم، وارتميت وتراميت وراميت إذا رميت به عن القسي، وقيل: خرجت أرتمي إذا رميت القنص، وأترمى إذا خرجت ترمي في الأهداف ونحوها – انتهى. وقال النووي: قوله: كنت أرتمي بأسهم، أي أرمي، كما قاله في الرواية الأولى، يقال: أرمي وأرتمي وأترامي وأترَمّى كما قاله في الرواية الأخيرة (بأسهم) جمع سهم (في حياة رسول الله – صلى الله عليه وسلم –) أي امتثالاً لقوله تعالى: {وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة} [الأنفال: ٤٠] ، فإنه صح أن النبي – صلى الله عليه وسلم – فسرها بالرمي، وقال: ((من تعلم الرمي فتركه فليس منا)) ، (فنبذتها) أي وضعت السهام وألقيتها (فقلت) أي في نفسي (لأنظرن) أي لأبصرن (إلى ما حدث) أي تجدد من السنة (لرسول الله – صلى الله عليه وسلم – في كسوف الشمس) زعم عبد الرحمن أنه لابد أن يقرر النبي – صلى الله عليه وسلم – في الكسوف شيئاً من السنن، فأراد أن ينظره (وهو قائم في الصلاة رافع يديه) قال النووي: فيه دليل لأصحابنا في رفع اليدين في القنوت، ورد على من يقول لا ترفع الأيدي في دعوات الصلاة (حتى حسر عنها) على بناء المفعول أي أزيل الكسوف عن الشمس، ويحتمل أن لا يكون في "حسر" ضمير، ويكون مسنداً إلى الجار والمجرور، أي أزيل وكشف ما بها (فلما حسر عنها قرأ سورتين وصلى ركعتين) هذا صريح في أنه شرع في الصلاة بعد الانجلاء، وهو خلاف لسائر الروايات، فقال بعضهم: إن هذه الصلاة كانت تطوعاً مستقلاً بعد انجلاء الكسوف، لا أنها صلاة الكسوف، وهذا مخالف لظاهر قوله: فأتيته وهو قائم في الصلاة ... الخ، وقال في اللمعات: صلى ركعتين، أي أتم صلاته التي كان شرع فيها وحسر عنها في أثنائها، وقال الطيبي: يعني دخل في الصلاة ووقف في القيام الأول وطول التسبيح والتهليل والتكبير والتحميد حتى ذهب الخسوف، ثم قرأ القرآن وركع ثم سجد، ثم قام في الركعة الثانية وقرأ فيها القرآن وركع وسجد وتشهد وسلم – انتهى. وقال النووي بعد ذكر رواية مسلم بلفظ: فانتهيت إليه وهو رافع يديه يدعو ويكبر ويحمد ويهلل حتى جلي عن الشمس، فقرأ سورتين وركع ركعتين ما لفظه: هذا مما يستشكل ويظن أن ظاهره أنه ابتدأ صلاة الكسوف بعد انجلاء الشمس، وليس كذلك، فإنه لا يجوز ابتداء صلاتها بعد انجلائها، وقوله: فانتهيت إليه وهو رافع يديه، محمول على أنه وجده في الصلاة، كما في الرواية الأخرى: فأتيته وهو قائم في الصلاة، ثم جمع الراوي جميع ما جرى في الصلاة من دعاء وتكبير وتهليل وتحميد وتسبيح وقراءة سورتين في القيامين الأخيرين للركعة الثانية، وكانت السورتان بعد الانجلاء تتميماً للصلاة فتمت جملة الصلاة ركعتين، أولها في حال الكسوف، وآخرها بعد الانجلاء، وهذا الذي ذكرته من تقديره لابد منه جمعاً بين الروايتين؛ لأنه مطابق للرواية الثانية ولقواعد الفقه ولروايات باقي الصحابة – انتهى. لكن هذا الجواب لا يوافق رواية النسائي لحديث عبد الرحمن بن سمرة بلفظ: فأتيته مما يلي ظهره وهو في المسجد، فجعل يسبح ويكبر ويدعو حتى

حسر عنها، قال: ثم قام فصلى ركعتين وأربع سجدات – انتهى. وعلى هذا فالترجيح لسائر الروايات التي تدل على أن انجلاء كان في جلوس التشهد بعد الركعة الثانية وقبل السلام، وظاهر هذا الحديث أنه صلى ركعتين كل ركعة بركوع، وهو أيضاً مستبعد بالنظر إلى سائر الروايات، وتأوله المازري على أنها كانت صلاة تطوع بعد الانجلاء لا صلاة كسوف فإنه إنما صلى بعد الانجلاء وابتداءها بعد الانجلاء لا يجوز، وضعفه النووي بمخالفة لقوله: فأتيته وهو قائم في الصلاة ... الخ، فتأوله هو على أن قوله: صلى ركعتين يعني في كل ركعة قيامان وركوعان – انتهى. وقال القرطبي: يحتمل أنه إنما أخبر عن حكم ركعة واحدة وسكت عن الركعة الأخرى – انتهى. وهذا يرده لفظ النسائي: فصلى ركعتين أو أربع سجدات، فالصواب أن يقال: إن الترجيح لروايات الركوعين في كل ركعة لكونها صريحة، ولكونها أصح وأشهر وأكثر، والله تعالى أعلم. مرعاة المفاتيح (٥/١٥٥).

مسائل في الفصل.

المسألة الأولى: صفة صلاة الخسوف والكسوف.

صفة صلاة الكسوف على النحو الآتي:

١ – يكبِّر تكبيرة الإحرام.

٢ – يقرأ دعاء الاستفتاح.

٣ – يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم، ويقول بسم الله الرحمن الرحيم.

٤ – يقرأ الفاتحة وسورة طويلة جهرًا.

٥ – يكبر ويركع ركوعًا طويلاً يكرر فيه دعاء الركوع.

٦ – يرفع ويقول سمع الله لمن حمده، ويقول بعد أن يعتدل: ربنا ولك الحمد.

٧ – يقرأ الفاتحة وسورة طويلة دون السورة الأولى بحيث يتميَّز القيام الأول عن القيام الثاني.

٨ – يكبر ويركع ركوعًا طويلاً دون الركوع الأول بحيث يتميز الركوع الأول عن الركوع الثاني.

٩ – يرفع ويقول: سمع الله لمن حمده، ويقول بعد أن يعتدل: ربنا ولك الحمد، والصواب إطالة هذا الاعتدال بقدر الركوع.

١٠ – يكبر ويسجد سجودًا طويلاً بقدر الركوع.

١١ – يكبر ويرفع فيجلس بين السجدتين والصواب إطالة هذا الجلوس بقدر السجود.

١٢ – يكبر ويسجد سجودًا طويلاً وهو دون السجود الأول.

١٣ – يكبر ويقوم للركعة الثانية فيصليها مثل الركعة الأولى: بقراءتين، وركوعين، وسجودين إلا أن كل قراءة وقيام وسجود أول أطول من الذي بعده.

١٤ – يجلس للتشهد والصلاة على النبي – صلى الله عليه وسلم –.

١٥ – ينصرف بالتسليمتين؛ لحديث عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – صلى يوم خسفت الشمس، فقام فكبر، فقرأ قراءة طويلة، ثم ركع ركوعًا طويلاً، ثم رفع رأسه فقال: سمع الله لمن حمده، وقام قيامًا طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعًا طويلاً وهو دون الركوع الأول، ثم قال: سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد، ثم سجد سجودًا طويلاً، ثم قام فقام قيامًا طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعًا

طويلاً وهو دون الركوع الأول، ثم قام قيامًا طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعًا طويلاً وهو دون الركوع الأول، ثم سجد وهو دون السجود الأول، ثم انصرف) أخرجه البخاري، (١٠٤٤، ١٠٤٧، ١٠٥٠، ١٠٥٦)، ومسلم، (٩٠١)، وهذه الصفة لصلاة الكسوف هي المعتمدة، وهي الصواب؛ لأن الأحاديث الصحيحة دلّت عليها، وقد اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في صفة صلاة الكسوف، فذهب الحنابلة والشافعية، والمالكية إلى أن صلاة الكسوف ركعتان في كل ركعة: قيامان، وقراءتان، وركوعان، وسجودان، للأحاديث الصحيحة السابقة. وذهب أبو حنيفة والثوري والنخعي إلى أن صلاة الكسوف ركعتان، وحكاه النووي عن الكوفيين إلى أنها ركعتان في كل ركعة ركوع واحد كسائر النوافل، والأحاديث الصحيحة حجة عليهم. [شرح النووي على صحيح مسلم، ٦/ ٤٥٢، والمفهم للقرطبي، ٢/ ٥٥٠، ونيل الأوطار، ٢/ ٦٣٧، والإعلام بفوائد عمدة الأحكام، ٤/ ٢٧٤، وزاد المعاد، ١/ ٤٥٠، والمغني لابن قدامة، ٣/ ٣٢٣].

أما ما جاء في الأحاديث الأخرى أن النبي – صلى الله عليه وسلم – صلى صلاة الكسوف ركعتين في كل ركعة ثلاث ركوعات وسجدتان كما في حديث جابر – رضي الله عنه – عند مسلم برقم ١٠ – (٩٠٤)، وما جاء في حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن صفة صلاة الكسوف تصلى ركعتين في كل ركعة أربع ركوعات وسجدتان، كما في صحيح مسلم، برقم ٩٠٨، وما جاء في حديث أبي بن كعب – رضي الله عنه – أن صلاة الكسوف تصلى ركعتين في كل ركعة خمس ركوعات كما في سنن أبي داود، برقم ١١٨٢، وفي مسند الإمام أحمد، ٥/ ٦٠ – ٦١، وما جاء في حديث عبد الرحمن بن سمرة أن صلاة الكسوف تصلى ركعتين كل ركعة بركوع واحد كما في صحيح مسلم، برقم ٩١٣، وقد اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في ذلك على أقوال:

قال الصنعاني رحمه الله في سبل السلام، ٣/ ٢٦٠: ((إذا عرفت هذه الأحاديث فقد يحصل من مجموعها أن صلاة الكسوف ركعتان اتفاقًا إنما اختلف في كمية الركوع في كل ركعة فحصل من مجموع الروايات التي ساقها المصنف أربع صور:

الأولى ركعتان في كل ركعة ركوعان، وبهذا أخذ الشافعي ومالك والليث وأحمد وغيرهم، وعليها دل حديث عائشة، وجابر، وابن عباس، وابن عمر، قال ابن عبد البر [في التمهيد، ٣/ ٣٠٢، ٣١٣، والاستذكار، ٧/ ٩٣]: هو أصح ما في الباب وباقي الروايات معللة ضعيفة.

الثانية: ركعتان في كل ركعة أربع ركوعات، وهي التي أفادتها رواية مسلم عن ابن عباس وعلي [– رضي الله عنهم –].

والثالثة: ركعتان أيضًا في كل ركعة ثلاث ركوعات وعليها دل حديث جابر.

والرابعة: ركعتان أيضًا يركع في كل واحدة خمس ركوعات، ولَمّا اختلفت الروايات اختلف العلماء، فالجمهور أخذوا بالأولى لِمَا عرفت من كلام ابن عبد البر، وقال النووي في شرح مسلم، [٦/ ٤٥٣]: إنه أخذ بكل نوع بعض الصحابة، وقال جماعة من المحققين: إنه مخير بين الأنواع، فأيها فعل فقد أحسن، وهو مبني على أنه تعدد الكسوف، وأنه فعل هذا تارة وهذا أخرى، ولكن التحقيق أن كل الروايات حكاية عن واقعة واحدة هي صلاته – صلى الله عليه وسلم – يوم وفاة إبراهيم، ولهذا عوّل الآخرون على إعلال الأحاديث التي حكت الصور الثلاث، قال ابن القيم [في زاد المعاد،

١/ ٤٥٣]: (لا يصححون التعدد لذلك، كالإمام أحمد، والبخاري، والشافعي، ويرونه غلطًا)). وذهبت الحنفية إلى أنها تصلى ركعتين كسائر النوافل))انتهى كلام الصنعاني ونقله رحمه الله.

وقال النووي رحمه الله: (وقال جماعة من أصحابنا الفقهاء المحدثين وجماعة من غيرهم: هذا الاختلاف في الروايات حسب اختلاف حال الكسوف ففي بعض الأوقات تأخر انجلاء الكسوف فزاد عدد الركوع، وفي بعضها أسرع الانجلاء فاقتصر، وفي بعضها توسط بين الإسراع والتأخر فتوسط في عدده، واعترض الأولون على هذا بأن تأخر الانجلاء لا يعلم في أول الحال ولا في الركعة الأولى وقد اتفقت الروايات على أن عدد الركوع في الركعتين سواء، وهذا يدل على أنه مقصود في نفسه، منوي من أول الحال)). [شرح النووي على صحيح مسلم، ٦/ ٤٥٣].

ورجح الإمام ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد، ١/ ٤٥٦، أن الصواب أن صلاة الكسوف ركعتان في كل ركعة ركوعان وسجدتان، قال: ((وهذا اختيار أبي بكر وقدماء الأصحاب، وهو اختيار شيخنا أبي العباس ابن تيمية، وكان يضعِّف كل ما خالفه من الأحاديث، ويقول: هي غلط، وإنما صلى النبي – صلى الله عليه وسلم – الكسوف مرة واحدة يوم مات ابنه إبراهيم، والله أعلم)). انتهى.

وسمعت شيخنا الإمام ابن باز رحمه الله أثناء تقريره على منتقى الأخبار، الحديث رقم ١٧٢٢، يقول: ((والصواب أن هذه الأحاديث شاذة، والأقرب والأرجح النوع الأول، وهو أن يصلي ركعتين كل ركعة: بقراءتين، وركوعين، وسجودين))، وانظر: فتح الباري لابن حجر، ٢/ ٥٣٢، وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ١٧ – ١٨/ ١٨، والإعلام بفوائد عمدة الأحكام، ٤/ ٢٧٤ – ٢٨٠. ا.هـ من رسالة صلاة الكسوف (ص٤٩–٥٣).

**المسألة الثانية:** حكم الصلاة للآيات: كالزلزلة.

الصلاة للآيات: كالزلزلة، والرجفة الشديدة، والريح الشديدة، وبياض الليل، وسواد النهار، والصواعق المخيفة الشديدة، وكثرة المطر، وغير ذلك من الآيات المخيفة، اختلف العلماء رحمهم الله تعالى على ثلاثة أقوال:

القول الأول: لا يصلّى لأي آية إلا للزلزلة الدائمة وهو مذهب الحنابلة، قال الإمام ابن قدامة في المغني (٣٣٢/٣): قال أصحابنا: يُصلَّى للزلزلة كصلاة الكسوف، نص عليه، وهو مذهب إسحاق، وأبي ثور، قال القاضي: ولا يصلي للرجفة، والريح الشديدة، والظلمة ونحوها، وقال الآمدي: يصلي لذلك، ورمي الكواكب، والصواعق، وكثرة المطر، وحكاه عن ابن أبي موسى.

وقال المرداوي في الإنصاف مع المقنع والشرح الكبير (٤٠٥/٥): قوله: لا يصلي لشيء من الآيات إلا الزلزلة الدائمة: هذا المذهب إلا ما استثني، وعليه أكثر الأصحاب بل جماهيرهم، لِمَا روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه صلى للزلزلة، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، وعنه يصلي لكل آية، وذكر الشيخ تقي الدين أن هذا قول محققي أصحابنا وغيرهم، كما دلت عليه السنن والآثار، ولولا أن ذلك قد يكون سببًا لشر وعذاب لم يصح التخويف به ... .

القول الثاني: لا يُصلِّي لشيء من الآيات إلا الكسوف؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصلِّ لغيره، ولا خلفاؤه، وقد كان في عصره بعض هذه الآيات، ولم يصلِّ لها إلا للكسوف، وهذا قول الإمام مالك والشافعي.

القول الثالث: يصلِّي لكل آية تخويف؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم علل الكسوف بأنه آية من آيات الله يخوِّف بها عباده؛ ولأن ابن عباس صلى للزلزلة بالبصرة؛ ولِمَا روي عن علي رضي الله عنه ؛ ولِمَا ورد عن حذيفة رضي الله عنه أنه صلى بأصحابه بالمدائن مثل صلاة ابن عباس في الآيات، وهو مذهب الإمام أبي حنيفة، وابن حزم، ورواية عن أحمد، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية، وقال العلامة ابن عثيمين في الشرح الممتع (٥/ ٢٥٨):وهو كما ترون له قوة عظيمة، واختار شيخنا الإمام ابن باز رحمه الله كما في مجموع فتاواه (١٣/ ٤٥)أنه لا يصلي لأي آية إلا الكسوف، لا الزلزلة ولا غيرها؛ لأنه قد عُلِم من السنة أن العبادات توقيفية لا يشرع منها إلا ما دلّ عليه الكتاب والسنة الصحيحة ، والله تعالى أعلم. رسالة صلاة الكسوف (ص٦٢-٦٥).

المسألة الثالثة: بما تدرك الركعة من صلاة الكسوف.

تدرك الركعة من صلاة الكسوف بإدراك الركوع الأول، فمن أدرك الركوع الأول فقد أدرك الركعة، ومن لم يدرك إلا الركوع الثاني فلا يعتد بهذه الركعة وعليه أن يقضي كل ركعة فاتته بركوعين؛ لأن العبادات توقيفية؛ ولأن الركوع الأول هو الركن، وهذا هو الصواب من أقوال أهل العلم. انظر: المغني لابن قدامة، ٣/ ٣٣٢،والإنصاف مع المقنع والشرح الكبير،٥/ ٤٠٤، والروض المربع مع حاشية ابن قاسم، ٢/ ٥٣٦، والشرح الممتع لابن عثيمين، ٥/ ٢٥٩، وفتاوى اللجنة الدائمة برئاسة ابن باز، ٨/ ٣٢٤، ومجلة البحوث الإسلامية، العدد رقم ١٣، عام ١٤٠٥، ص٩٩.

المسألة الرابعة: لا أذان لصلاة الكسوف ولا إقامة.

لأن النبي صلى الله عليه وسلم صلاها بغير أذان ولا إقامة؛ ولأنها من غير الصلوات الخمس، فأشبهت سائر النوافل، ونقل الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (٢/ ٥٣٣) عن ابن دقيق العيد قوله: (وقد اتفقوا على أنه لا يُؤَذَّنُ لها ولا يُقام)، قال الإمام ابن قدامة رحمه الله في المغني (٣/ ٣٢٣): ويُسَنُّ أن ينادى لها: الصلاة جامعة .. ولا يسن لها أذان ولا إقامة.

وينادى لها بالصلاة جامعة؛ لحديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: (لَمّا كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نودي: إن الصلاة جامعة) متفق عليه: البخاري (١٠٤٥، ١٠٥١)، ومسلم (٩١٠)، ولغيرة من الأحاديث.

ومعنى (الصلاة جامعة) أي احضروا الصلاة في حال كونها جامعة، الصلاة جامعةً بالنصب فيهما على الحكاية، ونصب الصلاة في الأصل على الإغراء وجامعة على الحال: أي احضروا الصلاة في حال كونها جامعة، وقيل برفعهما ((الصلاةُ جامعةٌ)) على أن الصلاة مبتدأ وجامعة خبر، ومعناه: ذات جماعة، وقيل: جامعة صفة والخبر محذوف تقديره فاحضروها، [فتح الباري لابن حجر،٢/ ٥٣٣].

المسألة الخامسة: تلخيص بعض فتاوى العلامة العثيمين في صلاة الكسوف ، قال رحمه الله : الخسوف له سببان:

سبب طبيعي: يدرك بالحس والحساب، فهذا يعلم لأهل الحساب ويعرفونه ويقدرون ذلك بالدقيقة ، وسبب شرعي: لا يعلم إلا بطريق الوحي، وهو أن الله يقدر هذا الشيء تخويفا للعباد، فنسأل من الذي قدر السبب الطبيعي حتى حصل الكسوف، أو الخسوف؟ إنه الله. لماذا؟ ليخاف الناس ويحذروا، ولهذا خرج النبي عليه

الصلاة والسلام حين رأى الشمس كاسفة، خرج فزعا حتى لحق بردائه وجعل يجره، وفزع الناس، وأمر من ينادي بالصلاة جامعة، واجتمع المسلمون في مسجد واحد يدعون الله عز وجل ويفزعون إليه، فالمؤمن حقا يفزع، ومن تبلد ذهنه، أو ضعف إيمانه فإنه لا يهتم بهذا الشيء ، وأما إخبار الناس بها قبل حدوثها، فأنا أرى أنه لا ينبغي أن يخبروا بها، لأنهم إذا أخبروا بها استعدوا لها وكأنها صلاة رغبة، كأنهم يستعدون لصلاة العيد، وصارت تأتيهم على استعداد للفعل لا على تخوف، لكن إذا حدثت فجأة، حصل من الرهبة والخوف ما لا يحصل لمن كان عالما ا.هـ وقال أيضا : الدين لا يمكن أن يأتي بإنكار شيء محسوس أبدا، ولذلك يرى المحققون من العلماء كشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وغيره أن الكسوف أمر يدرك بالحساب، وليس من أمور الغيب، ولذلك لا يقع إلا في أيام معلومة من الشهر، كآخر الشهر، تسع وعشرين، وثلاثين من الشهر في كسوف الشمس، ووسطه كأربع عشرة، وخمس عشرة في كسوف القمر، وهذا لا ينافي ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم من أن الله تعالى يخوف به العباد، فإن الله تعالى هو الذي يقدر اختلاف سير الشمس والقمر فيقع الكسوف لهذه الحكمة التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم ا. هـ وقال أيضا : الفريضة مقدمة على الكسوف والخسوف؛ لأنها أهم، ولأن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الحديث القدسي: «ما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه» ، وأما الوتر؛ فتقدم صلاة الكسوف عليه؛ لأنه يمكن قضاؤه بعد، بل تمكن صلاته بعد الكسوف، إما في وقته إن كان الوقت باقيا، أو قضاء إن خرج الوقت قبل أدائه ا.هـ وقال أيضا : لا نعلم أنه حصل خسوف القمر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ولا كسوف الشمس إلا مرة واحدة، كسفت الشمس فقط لما مات إبراهيم رضي الله عنه ا.هـ وقال أيضا : إذا سمع الرجل صلاة الخسوف وهو على فراشه فإن الخير له أن يقوم من فراشه، ويصلي مع المسلمين، فإن لم يفعل فقد حرم نفسه خيرا كثيرا، وقد أثم عند من يرى من أهل العلم أن صلاة الخسوف فرض عين، والصحيح أنها فرض كفاية إذا قام بها من يكفي سقط الإثم عن الباقين، وكانت في حق الآخرين سنة، وليست بواجبة ا.هـ وقال أيضا : لا يجوز أن يصلي اعتمادا على ما ينشر في الجرائد، أو يذكر بعض الفلكيين، إذا كانت السماء غيما ولم ير الكسوف؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم علق الحكم بالرؤية، فقال عليه الصلاة والسلام: «فإذا رأيتموهما فافزعوا إلى الصلاة»، ومن الجائز أن الله تعالى يخفي هذا الكسوف عن قوم دون آخرين لحكمة يريدها ا.هـ وقال أيضا : لا بأس أن تصلي المرأة صلاة الكسوف في بيتها؛ لأن الأمر عام: «فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم»، وإن خرجت إلى المسجد كما فعل نساء الصحابة، وصلت مع الناس كان في هذا خير ا.هـ وقال أيضا : الركن هو الركوع الأول، فإذا فاته؛ فقد فاتته الركعة، فيقضي مثلها إذا سلم الإمام؛ لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «ما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا» ا. هـ وقال أيضا : كسوف الشمس وخسوف القمر حكمهما واحد، ويجهر في صلاة الكسوف والخسوف؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم جهر حينما كسفت الشمس، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: «جهر النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الخسوف بقراءته»، وكان ذلك نهارا ا.هـ وقال أيضا : إذا كان الإنسان جاهلا بصفة صلاة الكسوف، فدخل مع الإمام بنية أنها ركعتين ، لا يؤثر؛ لأن الرجل دخل بنية صلاة الكسوف، لكنه جاهل بكيفيتها، وهذا الجهل لا يضر، فيتبع الإمام، وتصح صلاته ا.هـ وقال أيضا : إذا ترك الركوع الثاني ناسيا؛ فإنه يكون كترك بقية السنن، فيسن له أن يسجد للسهو، فإن لم يسجد؛ فلا بأس ا.هـ وقال أيضا : لا أعلم لها دعاء خاصا، لكنها صلاة رهبة ودفع شر وبلاء، فينبغي للإنسان

والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر في الكسوف بالصلاة والعتاقة والمبادرة إلى ذكر الله تعالى والصدقة، فإن هذه الأمور تدفع أسباب البلاء.

## الفصل السابع والستون

### فيما يقول من ضاع له شيء ويدعو به

ذكر علي بن المديني عن سفيان عن ابن عجلان عن عمر بن كثير بن أفلح قال: كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول للرجل إذا أضل شيئاً: (قل اللهم رب الضالة، هادي الضالة، تهدي من الضلالة، رد علي ضالتي بقدرتك وسلطانك، فإنها من عطائك وفضلك)[1].

---

أن يكثر فيها من الاستغفار والتوبة إلى الله عز وجل، وسؤال الرحمة، وكما يعلم من التطويل فيها؛ فإن التطويل يحتاج إلى دعاء، فيكرر الإنسان الدعاء من المغفرة والرحمة والعفو وما أشبه ذلك ا.هـ وقال أيضا : من فاتته ركعة في صلاة الخسوف فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إذا سمعتم الإقامة فامشوا إلى الصلاة وعليكم السكينة والوقار، ولا تسرعوا، فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا» فهذا الذي فاتته ركعة من الخسوف يتمها على حسب ما صلاها الإمام لعموم قوله صلى الله عليه وسلم: «فأتموا». وهذا السؤال يتفرع عليه سؤال أكثر إشكالا عند كثير من الناس وهو فيمن فاته الركوع الأول في الركعة؟ فمن فاته الركوع الأول من الركعة فقد فاتته الركعة، وبعدما يسلم الإمام يقضي الركعة التي فاته ركوعها الأول كلها لعموم قوله صلى الله عليه وسلم: «وما فاتكم فأتموا» ا.هـ وقال أيضا : إذا أخبروا بانجلاء الكسوف يتمون صلاة الكسوف، أو الخسوف خفيفة ا. هـ وقال أيضا : إذا كسفت الشمس بعد العصر فتصلى صلاة الكسوف لعموم قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «إذا رأيتم ذلك فصلوا» وهذا يشمل كل وقت، ولأن كل صلاة لها سبب فإنها تصلى حيث وجد السبب، كما دلت عليه السنة ا.هـ وقال أيضا : إذا حدث زلازل وصواعق ورياح شديدة خارجة عن العادة يرى شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – أن يصلى لذلك، والعلم عند الله عز وجل .

[1] أخرجه البيهقي في الدعوات الكبير (٢/٢٧٢ ، رقم ٤٨٧) وإسناده حسن.

وقد خولف علي بن المديني، خالفه عبد الرحمن بن يعقوب بن أبي عباد المكي فرواه مرفوعا عن سفيان – وهو ابن عيينة – عن محمد بن عجلان عن عمر بن كثير بن أفلح عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم. أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٢/٣٤٠ ، رقم ١٣٢٨٩)، وفى الأوسط (٥/٤٣ ، رقم ٤٦٢٦)، وفى الصغير (١/٣٩٤ ، رقم ٦٦٠) وقال عقبه: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عجلان إلا ابن عيينة تفرد به عبد الرحمن بن يعقوب ولا يروى هذا الحديث عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد، قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٣٣): رواه الطبراني في الثلاثة، وفيه: عبد الرحمن يعقوب بن أبي عباد المكي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قلت والراج روايه الإمام ابن المديني، أولا لجلالته ثانيا: قد تابعه أبو خالد الأحمر على وقفه كما في التعليق القادم.

وفي وجه آخر: (سئل ابن عمر رضي الله عنه عن الضالة فقال: (يتوضأ ويصلي ركعتين ثم يتشهد ويقول: اللهم راد الضالة، هادي الضلالة، تهدي من الضلال، رد علي ضالتي بعزتك وسلطانك، فإنها من فضلك وعطائك)[1] قال البيهقي هذا موقوف، وهو حسن.

وقد قيل: إن من ضاع له شيء فقال: (يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه رد علي ضالتي، ردها الله تعالى عليه)[2].

---

[1] أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/٩١ ، رقم: ٢٩٧٢٠)، والبيهقي في الدعوات الكبير (٢/٢٧٢ ، رقم:٤٨٨) قال البيهقي (هذا موقوف وهو حسن) قال الشيخ بدر البدر في تعليقه على الدعوات الكبير للبيهقي (/ ٢٧٣): رجال إسناده ثقات، إلا أن ابن عجلان اتهم بالتدليس كما في طبقات المدلسين لابن حجر (ص٣٢) وهوهنا لم يصرح بالتحديث!... وعزاه ابن حجر إلى الضياء في المختارة كذا في الفتوحات لابن علان (٥/ ١٥٢) ولم يحكم عليه بشيء.

قلت وأبو خالد الأحمر هو: سليمان بن حيان صدوق يخطئ، ولم ترو لفظة: (يتوضأ ويصلي ركعتين ويتشهد) إلا من طريقه، فلم تقبل منه، قال أبو بكر البزار في كتاب السنن عنه: ليس ممن يلزم زيادته حجة لاتفاق أهل العلم بالنقل أنه لم يكن حافظا) اهـ من التهذيب (٤/١٥٩).

[2] روي هذا مرفوعا أخرجه ابن النجار في " في " ذيل تاريخ بغداد " (٣/ ١٧، ١٨) بسنده إلى جعفر بن محمد الخلدي، قال: " كان لي خاتم قد ورثته عن أبي، فعبرت به دجلة، فمددت يدي لأغرف من الماء، فسقط الفص فغمني، فذكرت حديثا روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه من قرأ هذه الآية على شيء ضاع منه؛ رده الله عليه؛ فقرأتها ويدي في الماء، فإذا الفص بين أصابعي، والآية هي: {ربنا إنك جامع الناس ليوم لا ريب فيه، إن الله لا يخلف الميعاد}، اللهم! يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه، إنك لا تخلف الميعاد، اجمع بيني وبين خاتمي، إنك على كل شيء قدير ". وإسناده موضوع؛ فيه أحمد بن عبيدالله أبوالعز بن كادش، كان يضع الحديث. وقال الذهبي: " أقر بوضع الحديث، وتاب وأناب " والسند معضل. وانظر تبيض الصحيفة (٢/١٦٧).

مسألة: قال صاحب كتاب السنن والمبتدعات (ص١٢٨): اعلم أن من الجهل، والضلال، والعيب الكبير فيكم أيها المسلمون أنكم تهرعون عند ضياع بعض حوائجكم إلى بعض الكهنة والسحرة ليعملوا لكم (المندل) لتعرفوا السارق، وهذا هو الضلال البعيد، والبلاء الشديد، ويحكم كأنكم لستم مسلمين، ألم تسمعوا نبيكم يقول: " من أتى عرافا أو كاهنا، فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد " رواه أحمد والحاكم، وحسنه في الجامع، وقال: " من أتى عرافا فسأله عن شيء، لم تقبل له صلاة أربعين ليلة، رواه أحمد ومسلم، وصححه في الجامع، وكذا من البدع الذميمة كتبهم أسماء المتهمين بالسرقة في أوراق صغيرة، ووضعها في جوانب المصحف، وربطه بخيط في مسمار، ثم يمسك رجل حرف المسمار المربوط فيه المصحف، فيقرأ سورة يس، حتى إذا دارت يده بالمصحف من طول حمله ومن تعبه، قرأوا اسم من دار المصحف ناحية اسمه، فيتهمونه بالسرقة، وإن كان بريئا، فاتقوا الله أيها المسلمون، وإياكم وهذه البدع، والخرافات، والجهالات؛ إياكم وهذا الشر المستطير، الذي يوقع بينكم العداوة والبغضاء، وعليكم بما ذكرناه لكم، فهو السنة " وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة،

وكل بدعة ضلالة ". كذا من البدع، إنهم يكتبون في ورقة لرؤية السارق، أو الضالة (واسمها عصا موسى بها الظلمة انجلت، ثم يضعونها عند النوم تحت رأسه، وهذه سخافة كبيرة لا تليق بكم يا أهل الدين الحنيف. وعلى الحكام أن يضربوا على أيدي هؤلاء، إن كانوا مسلمين، وإلا فليعلنوا أنهم ليسوا مسلمين.

(فرع): ماذا يقول من نسي شيئا ويريد تذكره.

من نسي شيئا وأراد أن يستعين على تذكره واستحضاره ، فعليه أن يستعين بدعاء الله تعالى وسؤاله ، ولم يثبت في الكتاب أو في السنة . فيما نعلم . ذكر معين يمكن للمسلم أن يستعين به عند النسيان ، وقد ذكر بعض أهل العلم أمرين اثنين نافعين عند النسيان :

الأمر الأول: ذكر الله تعالى ، بالتهليل أو التسبيح أو التكبير أو أي نوع من أنواع الذكر، قالوا : لأن النسيان من الشيطان ، وذكر الله طارد له.

وقد ذهب بعض أهل العلم إلى الاستدلال على ذلك بقوله تعالى : (ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدا إلا أن يشاء الله واذكر ربك إذا نسيت وقل عسى أن يهدين ربي لأقرب من هذا رشدا) الكهف/٢٣-٢٤ .

قالوا : ومعنى قوله تعالى : (واذكر ربك إذا نسيت) أي : إذا نسيت شيئا فاذكر الله يذكرك إياه .

ذكر هذا القول: الماوردي في "النكت والعيون" (٤٧١/٢) والقرطبي في تفسيره (٣٨٦/١٠) وابن الجوزي في "زاد المسير" (١٢٨/٥) وغيرهم .

وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في "أضواء البيان" (٦١/٤-٦٢): " في هذه الآية الكريمة قولان معروفان لعلماء التفسير :

الأول : أن هذه الآية الكريمة متعلقة بما قبلها ، والمعنى : أنك إن قلت سأفعل غدا كذا ونسيت أن تقول : إن شاء الله ، ثم تذكرت فقل : إن شاء الله .

وهذا القول هو الظاهر ؛ لأنه يدل عليه قوله تعالى : (ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدا إلا أن يشاء الله) الكهف/٢٣ . وهو قول الجمهور : وممن قال به ابن عباس والحسن البصري أبو العالية وغيرهم .

القول الثاني: أن الآية لا تعلق لها بما قبلها ، وأن المعنى : إذا وقع منك النسيان لشيء فاذكر الله ؛ لأن النسيان من الشيطان ، كما قال تعالى عن فتى موسى : (ومآ أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره) الكهف/٦٣ ، وكقوله : (استحوذ عليهم الشيطان فأنساهم ذكر الله) المجادلة/١٩ ، وقال تعالى : (وإما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين) الأنعام/٦٨ وذكر الله تعالى يطرد الشيطان ، كما يدل لذلك قوله تعالى : (ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا فهو له قرين) الزخرف/٣٦ وقوله تعالى : (قل أعوذ برب الناس ملك الناس إله الناس من شر الوسواس الخناس) الناس/١-٤.

أي الوسواس عند الغفلة عن ذكر الله . الخناس الذي يخنس ويتأخر صاغرا عند ذكر الله ، فإذا ذهب الشيطان ذهب النسيان " انتهى .

وسئل العلامة العثيمين كما في فتاوى نور على الدرب: هل هناك بأس في أن يكثر الإنسان إذا نسي شيئا أو ضاع منه شيء من ذكر الله على وجه غير مخصوص ، كأن يقول لا إله إلا الله ، أستغفر الله ، لا إله إلا الله والله أكبر ، لا إله إلا الله ولا حول ولا قوة إلا بالله ، ثم يقول بعد ذلك عسى ربي أن يهديني لأقرب من هذا رشدا وذلك

## الفصل الثامن والستون

## في عقد التسبيح بالأصابع وأنه أفضل من السبحة.

**روى الأعمش عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد بن عمرو رضي الله عنهما قال: (رأيت رسول اله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعقد التسبيح بيمينه)[1] رواه أبو داود.**

---

اتباعا لما ورد في سورة الكهف في قوله تعالى : (واذكر ربك إذا نسيت وقل عسى أن يهدين ربي لأقرب من هذا رشدا) أم أن هذا الأمر خاص بالآية السابقة ؟

فأجاب: "إذا نسي الإنسان حاجة فإنه يسأل الله تعالى أن يذكره بها فيقول : اللهم ذكرني ما نسيت ، وعلمني ما جهلت ، أو ما أشبه ذلك من الأشياء .

وأما كون الذكر عند النسيان يوجب التذكر فهذا لا أدري عنه ، والآية يحتمل معناها : اذكر ربك إذا نسيت ؛ لأن الله قال له : (ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدا . إلا أن يشاء الله واذكر ربك إذا نسيت) يعني استثن بقولك إلا أن يشاء الله إذا نسيت أن تقولها عند قولك إني فاعل ذلك غدا " انتهى .

الأمر الثاني : الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم .

وقد ورد في ذلك حديث ، ولكنه ضعيف جدا ، فلا يجوز العمل به ، رواه أبو موسى المديني وذكره الحافظ ابن القيم في كتابه "جلاء الأفهام" في الموطن الثاني والثلاثين من مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم : إذا نسي الشيء وأراد ذكره . قال : " ذكره أبو موسى المديني ، وروى فيه من طريق محمد بن عتاب المروزي ، ثنا سعدان بن عبدة أبو سعيد المروزي ، ثنا عبد الله بن عبد الله العتكي ، أنبأنا أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إذا نسيتم شيئا فصلوا علي تذكروه إن شاء الله) انتهى .

وقد سئل العلامة ابن باز رحمه الله في شرحه على مقدمة كتاب "الروض المربع" (الشريط رقم ١/الدقيقة ١٨.٣٥) عما يقوله بعض الناس إذا نسي شيئا صلى على النبي صلى الله عليه وسلم فقال الشيخ رحمه الله : " لا أعرف له أصلا يعتمد ، المستحب الذكر المطلق ؛ لأن الله تعالى قال : (واذكر ربك اذا نسيت) ، فمن نسي يذكر الله ، يقول : لا إله إلا الله ، سبحان الله " انتهى بتصرف .

[1] قال العلامة الدكتور بكر بن عبد الله أبو زيد في كتابه لا جديد في أحكام الصلاة (ص٥٢): ومنها: قصر عقد التسبيح وعده على أصابع اليد اليمنى. ويحتج لها بما ورد في بعض ألفاظ الرواة لحديث عبد الله ابن عمرو بن العاص – رضي الله عنهما – قال: «رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعقد التسبيح بيمينه» رواه أبو داود والبيهقي. وهي لفظة تفرد بها: «محمد بن قدامة بن أعين» عن جميع الرواة.

وتبين منزلة هذا «التفرد» بجمع ألفاظ الرواة، والوقوف على مخرج الحديث، هل هو مختلف أم متحد.

وعليه: فاعلم أن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص – رضي الله عنهما – رواه أصحاب السنن الأربعة، وغيرهم، ولفظه: «قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: خلتان من حافظ عليهما أدخلتاه الجنة. . . قال: ورأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعقدهن بيده». وفي لفظ: «يعقد التسبيح».

وفي لفظ: «ولقد رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعقد هكذا، وعد بأصابعه».

وهذا الحديث من حيث سنده: فرد في أوله، تفرد به عبد الله بن عمرو بن العاص – رضي الله عنهما – وعن عبد الله تفرد به: السائب بن زيد أو ابن مالك، وعن السائب، تفرد به عنه ابنه: عطاء بن السائب.

وعن عطاء اشتهر، رواه عنه جماعة منهم: شعبة، وسفيان الثوري، وحماد بن زيد، وأبو خثيمة زهير بن حرب، وإسماعيل بن علية، والأعمش.

وهؤلاء جبال في الرواية والحفظ، والإتقان والعلم. وكلهم يقولون: «بيده» لا يختلفون البتة، فليس فيهم واحد يقول: «بيمينه». والاختلاف إنما حصل من طريق أحد الرواة عن عثام بن على عن الأعمش به، من رواية شيخ أبي داود: محمد بن قدامة عن عثام به بلفظ: «بيمينه» رواه أبو داود، ومن طريقه البيهقي.

ومحمد بن قدامة بهذا يخالف أقرانه الآخذين عن عثام، الذين رووه بمثل لفظ الجماعة أقران الأعمش: «بيده» أو بمعناه بلفظ: «يعقد التسبيح». إذا لابد من تحقيق البحث في رواية عثام عن الأعمش عن عطاء، عن أبيه السائب، عن عمرو بن العاص – رضي الله عنهما –: الأعمش هو: سليمان بن مهران الكوفي، ممن روى عن عطاء قبل الاختلاط فروايته عنه مقبولة، والأعمش في جميع رواياته عن عطاء يرويه بصيغة العنعنة، فيقول: «عن عطاء» والأعمش موصوف بالتدليس، لكن تدليسه قليل محتمل، كما قرره الحافظ ابن حجر في «طبقات المدلسين».

ثم عن طريق الأعمش انفرد بروايته عنه: عثام بن علي العامري الكوفي. وهو صدوق. وعن عثام رواه جماعة منهم:

١ – ابنه: علي بن عثام، وهو: إمام ثقة. وروايته به بلفظ: «رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعقد التسبيح» أخرجه الحاكم في: «المستدرك»: (١/ ٥٤٧).

٢ – محمد بن عبد الأعلى الصنعاني. وهو ثقة.

٣ – الحسين بن محمد الذراع البصري. صدوق. كلاهما به بلفظ: «رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعقد التسبيح» أخرجه النسائي في: «سننه»: (٣/ ٧٩).

ومن طريق محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، أخرجه الترمذي بلفظ: «رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعقد التسبيح بيده». وقال الترمذي: (هذا حديث حسن غريب، من هذا الوجه، عن الأعمش عن عطاء بن السائب. وروى شعبة والثوري هذا الحديث عن عطاء بن السائب، بطوله).

٤ – أبو الأشعث أحمد بن المقدام العجلي البصري. صدوق. ولفظه: «رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعقد التسبيح» أخرجه البغوي في: «شرح السنة»: (٥/ ٤٧). وبلفظ: «رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعقد التسبيح بيده» رواه ابن حبان، كما في: «موارد الظمآن»: (ص / ٥٨٠).

٥ – عبيد الله بن ميسرة البصري. ثقة ثبت. قال أبو داود – رحمه الله تعالى – في: «سننه» (٢/ ٨١): (حدثنا عبيد الله بن ميسرة، ومحمد بن قدامة، في آخرين قالوا: حدثنا عثام، عن الأعمش، عن عطاء بن السائب عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعقد التسبيح. – قال ابن قدامة: بيمينه –). انتهى.

٦ – محمد بن قدامة المصيصي. ثقة. من شيوخ أبي داود. ولفظه: «رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعقد التسبيح بيمينه» رواه أبو داود في: «سننه»: (٢/ ٨١) ، والبيهقي من طريقه في: «السنن الكبرى»: (٢/ ١٨٧). فهؤلاء خمسة من تلاميذ عثام، وهم ما بين: ثقة ثبت، أو ثقة، أو صدوق، ومنهم أخصهم به: ابنه على بن عثام، الإمام الثقة الحافظ – كما وصفه الذهبي بذلك – كلهم به بلفظ: «يعقد التسبيح».

واختلف محمد بن عبد الأعلى، وأحمد بن المقدام، فقالا مثل ذلك، وفي لفظ من طريقهما: «يعقد التسبيح بيده».

وهي لا تخرج عن معنى روايتهما مع الآخرين: «يعقد التسبيح»؛ لأن العقد لا يكون إلا باليد.

فهذان اللفظان خرجا مخرج الصحيح. وانفرد شيخ أبي داود: محمد بن قدامة المصيصي، من بين الآخرين عن عثام بلفظ: «يعقد التسبيح بيمينه» ، ولم يتابعه عليها أحد، وليس لها شاهد. قالها مخالفا جميع الرواة عن عثام، عن الأعمش به، ومخالفا جميع أقران الأعمش به، فهي من باب مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه، وفي أقرانه: أخص الناس بعثام: ابنه علي، وفيهم شيخ أبي داود: عبيد الله بن ميسرة، الثقة الثبت. ومخالفا جميع أقران الأعمش الذين رووه عن عطاء، وفيهم: شعبة، والثوري، وحماد بن زيد، وابن علية، وزهير بن حرب، وجرير بن عبد الحميد، وغيرهم، وناهيك بهم في العدالة والضبط والإتقان. وكلهم يقولون: «بيده». ورواية سفيان عن عطاء به بلفظ: «ولقد رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعد هكذا، وعد بأصابعه». أخرجه عبد الرزاق: (٢/ ٢٢٣). ليس فيهم واحد يقول: «بيمينه». فليس هذا الاختلاف صادرا عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ولا عن الصحابي رواي الحديث – رضي الله عنه – وإنما هو ناشئ من تفاوت الرواة في الحفظ والضبط، فهذه اللفظة «بيمينه» من شيخ أبي داود محمد بن قدامة، مخالفا جميع أقرانه، وفيهم من هو أحفظ منه وأضبط.

وقاعدة التخريج: أن الحديث، إذا اتحد مخرجه كهذا الحديث؛ امتنع حمله على التعدد، وهذا الحديث «متحد المخرج»: عطاء عن السائب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، لا غير: فصارت هذه اللفظة «بيمينه» خطأ من ابن قدامة ولابد، خالف بروايتها جميع الرواة من أقرانه وفيهم من هو أوثق منه، وأقران الأعمش وكلهم أوثق منه، فهي لفظة شاذة غير محفوظة.

قال شيخ المفسرين الحافظ أبو جعفر ابن جرير – رحمه الله تعالى – في: «تفسيره»: (٩/ ٥٦٦): «والحفاظ الثقات إذا تتابعوا على نقل شيء بصفة فخالفهم واحد منفرد ليس له حفظهم؛ كانت الجماعة الأثبات أحق بصحة ما نقلوا من الفرد الذي ليس له حفظهم). انتهى. وهذا معنى مقرر في كتب الاصطلاح، كما في: «النكت» لابن حجر: (٢/ ٦٩١ – ٦٩٢) و «هدي الساري» له: (ص / ٣٤٨، ٣٥٦، ٣٨٤) و «صيانة صحيح مسلم) لابن الصلاح: (ص / ١٣٩، ١٥٤). ويؤكد هذا الشذوذ من جهة المتن أمور:

١ – أنا أبا داود – رحمه الله تعالى – لما أخرج هذه اللفظة: «بيمينه» وأشار إلى انفراد: محمد بن قدامة بها، دون الآخرين، لم يترجم عليه بما يفيد هذا القيد: قصر عقد التسبيح على أصابع اليد اليمين. وكذلك البيهقي من طريقه في: «السنن».

٢ – ولهذا – والله أعلم – تنكب العلماء القول بموجب هذه اللفظة – بعد النظر والتتبع، ولم أر إلا قول ابن الجزري كما في: «شرح ابن علان للأذكار»: (١/ ٢٥١): (وقال أهل العلم: ينبغي أن يكون عدد التسبيح باليمين). انتهى. ولم أره على التفصيل. ومن كان عنده فضل علم فليرشد إليه، مع أن الحجة هي السنة.

٣ – أن لفظ: «اليد» للجنس، فيراد بها: «اليدان». ومن نظر في ألفاظ الرواة في وضع «اليد» على الصدر حال القيام في الصلاة: علم ذلك.

٤ – يزيد هذا وضوحا: أمره – صلى الله عليه وسلم – للنسوة في حديث يسيرة – رضي الله عنها – قالت: «قال لنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عليكن بالتسبيح والتهليل والتقديس، واعقدن بالأنامل فإنهن مسؤولات مستنطقات ولا تغفلن فتنسين الرحمة». رواه أحمد: (١٤/ ٢٢١ الفتح الرباني) ، وأبو داود: (١٤٨٧) ، والترمذي: (٣٦٥٣) واللفظ له، والحاكم: (٢٠٠٧). وكما أن لفظ: «الأنامل» وهي رؤوس الأصابع التي بها «الظفر» يعم الأصابع من باب إطلاق البعض وإرادة الكل، فإن هذا أيضا يعم أصابع اليدين، فهو على عمومه.

ولو فرض أن ثمة احتمال – ولا احتمال –: فإن ترك الاستفصال في مقام الاحتمال ينزل منزلة العموم في المقال. ومعلوم أيضا أن «العقد» هو أحد «الدوال الخمس» وهي: اللفظ، ثم الإشارة، ثم العقد، ثم الخط، ثم النصب، فمن قصر العقد على أصابع يد دون الأخرى فعليه الدليل، فيبقى عقد التسبيح إذا على عمومه بأصابع اليدين.

٥ – وإجراء النص على عمومه، كما هو ظاهر، وعليه عمل المسلمين، هو الذي يطرد من قاعدة الشريعة في إعمال كلتا اليدين في العبادة. حيث يمكن إعمالهما، كما في التعبد بهما في الصلاة في أحوال: الرفع، والقبض، والاعتماد في الركوع، والسجود،. . . وفي رفعهما للدعاء، واستقبال الوجه ببطنهما، ومسح الوجه بهما بعد الدعاء خارج الصلاة – في عمل بعض السلف – وفي النفث بهما والمسح على البدن وضرب اليدين على الأرض لتيمم، ومسح الوجه بهما، وهكذا. والذكر دعاء، وسنة الدعاء باليدين معا، وكما أن رفعهما ووضعهما على الصدر: «زينة الصلاة» كما قال بعض السلف، فكذلك عقد التسبيح بهما زينة للصلاة بعدها. وأما الإشارة إلى الحجر الأسود أو استلامه باليمنى فقط؛ فلأنه من باب السلام، والسلام باليمين. ولهذا ذكر البغدادي في «خزانة الأدب»: أنه لما شرفت اليمين بالتيامن، شرفت الشمال معها بعقد التسبيح. وليس عقد التسبيح بهما بأبلغ من قراءة القرآن والنفث فيهما ثم مسح البدن.

وهذا التوجيه من أعظم الأدلة في تقرير مسائل العلم؛ لأن أحكام الشريعة في جهة واحدة، تجري على نسق واحد ولهذا صار من مواضع الخطأ التي تصرف عن صحة النظر: «التجريد في الدليل عما يحف به» وقد بينته – ولله الحمد – بسطا في: «التأصيل لأصول التخريج وقواعد الجرح والتعديل». فهذه الوجوه الإسنادية والمتنية، جلية كافية في دلالة السنة على عقد التسبيح، وأنه باليد، وأن المراد بها جنس اليد، فيشمل اليدين وعقد التسبيح بأصابعهما، وأن لفظ: «بيمينه»: شاذ غير محفوظ، وهذا من أنواع الحديث الضعيف فلا يعمل به.

• تنبيه مهم: لا يؤثر على هذا ما تراه في وصف «حاسب اليد» ويقال: «حساب العقود» وقد ألفت فيه كتب نظما ونثرا، ومنها: أرجوزة: محمد بن أحمد الموصلي الحنبلي المطبوعة في: «بلوغ الأرب» للآلوسي: (٣/ ٣٧٩ – ٣٨٥) مع التعليق عليها، وأرجوزة: على بن المغربي، المتوفى سنة ٦٨٤هـ، المشهورة باسم: «لوح الحفظ»

وروت بسيرة إحدى المهاجرات رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (عليكن بالتسبيح والتهليل والتقديس، ولا تغفلن فتنسين الرحمة، واعقدن بالأنامل فإنهن مسؤولات ومستنطقات)[1].

---

وشرحها لابن شعبان، وفي «نشوار المحاضرة» و «فتح الباري»: (١٣/ ١٠٧ - ١٠٩). ومختصر ذلك في «سبل السلام» للصنعاني؛ عند حديث عقد الأصابع في الجلوس للتشهد. فإن وصف عقد الحساب هذا قد حصل التواضع عليه «للإخبار» عن حساب وعدد بعينه، كثمن سلعة أو سومها، فللآحاد: الخنصر، والبنصر، والوسطى، وللعشرات: الإبهام والسبابة، من اليد اليمنى، وللمئين من اليد اليسرى: الخنصر والبنصر والوسطى، وللألوف من اليسرى: الإبهام والسبابة. وعليه: فلا مدخل لهذا «الإخبار» عن وصف حساب العقود باليد، بإنشاء التعبد بعقد التسبيح، فإن عقد الأصابع تعبدا «ثلاثا وثلاثين» بالتسبيح والتحميد والتكبير، لابد من عقد إصبع لكل مرة، مجموعة أو مفرقة حتى تبلغ «تسعا وتسعين». ولهذا فإن القائلين بقصر العد على أصابع اليد اليمنى، يتعذر عليهم القول بقصر الآحاد على الخنصر، والبنصر، والوسطى. . . بل يتعذر ولا يأتي البتة.

ومع جميع ما تقدم فإن ظاهر عد النبي - صلى الله عليه وسلم - لأيام الشهر بأصابع يديه الشريفتين وأشار بها. . . الحديث، يفيد صفة العدد بأصابع اليدين على المألوف، فكذلك ليكن عقد التسبيح بأصابع اليدين كلتيهما.

[1] أخرجه أحمد (٦/ ٣٧٠، رقم ٢٧١٣٤)، وابن أبى شيبة (٢/ ١٦٠، رقم ٧٦٥٦)، وابن سعد (٨/ ٣١٠)، وعبد بن حميد (ص ٤٥٤، رقم ١٥٧٠)، وإسحاق بن راهويه (١/ ١٩٨، رقم ٢)، وأبو داود (٢/ ٨١، رقم ١٥٠١)، والترمذى (٥/ ٥٧١، رقم ٣٥٨٣)، والدورى في تاريخ يحيى بن معين (٣/ ٥١)، وابن أبى عاصم الآحاد والمثانى (٦/ ٣٢٨٥/٧٣)، وابن حبان (٣/ ١٢٢، رقم ٨٤٢)، والطبرانى (٢٥/ ٧٣، رقم ١٨٠)،، والحاكم (١/ ٧٣٢، رقم ٢٠٠٧)، وأبو في نعيم الحلية (٢/ ٦٨)، والرافعى في التدوين فى أخبار قزوين (٣/ ٥٢) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وحسنه النووي في الخلاصة (١/ ٤٧٢)، وقال الحافظ في نتائج الأفكار (١/ ٨٤، ٨٥): حديث حسن، وحسنه العلامة الألباني في المشكاة (٢٣١٦)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٤٥/ ٣٥): إسناده محتمل للتحسين، قلت وفي هذا التحسين نظر لذا أشار الترمذي إلى ضعفه بقوله: هذا حديث غريب إنما نعرفه من حديث هانئ بن عثمان، وقال العدوي في تعليقه على المنتخب: ضعيف: حميضة مجهولة وهانئ بن عثمان لم يوثقه معتبر، قلت حميضة بنت ياسر مجهولة لم يرو عنها غير ابنها هانئ بن عثمان، ولم يوثقها غير ابن حبان، وهانئ بن عثمان الجهنى قد تفرد عن أمّه حميضة، ولم يوثقه غير ابن حبان، ولا ينفعهما توثيق ابن حبان له لما هو معروف عن ابن حبان من توثيقه المجاهيل.

قوله (بالتسبيح) أي بقول سبحان الله (والتهليل) أي قول لا إله إلا الله (والتقديس) أي قول سبحان الملك القدوس أو سبوح قدوس رب الملائكة والروح (واعقدن) بكسر القاف أي أعددن عدد مرات التسبيح وما عطف عليه (بالأنامل) أي بعقدها أو برؤسها يقال عقد الشيء بالأنامل عده. قال الطيبي: حرضهن النبي - صلى الله عليه وسلم - على أن يحصين تلك الكلمات بأناملهن، ليحط عنها بذلك ما اجترحته من الذنوب ويدل على أنهن كن يعرفن عقد الحساب - انتهى. والأنامل جمع أنملة بتثليث الميم والهمزة تسع لغات التي فيها الظفر كذا في

القاموس، والظاهر أن يراد بها الأصابع من باب إطلاق البعض وإرادة الكل عكس ما ورد في قوله تعالى: {يجعلون أصابعهم في أذانهم} [البقرة: ١٩] لإرادة المبالغة (فإنهن) أي الأنامل كسائر الأعضاء (مسئولات) أي يسألن يوم القيامة عما اكتسبن وبأي شيء استعملن (مستنطقات) بفتح التاء أي متكلمات بخلق النطق فيها فيشهدن لصاحبهن أو عليه بما اكتسبه من خير أو شر قال تعالى: {يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون} [النور: ٢٤] {وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم} [فصلت: ٢٢] وفيه حث على استعمال الأعضاء فيما يرضي الرب تعالى وتعريض بالتحفظ عن الفواحش والآثام (ولا تغفلن) بضم الفاء والفتح لحن أي عن الذكر يعني لا تتركن الذكر (فتنسين الرحمة) بفتح التاء بصيغة المعروف من النسيان أي فتتركن الرحمة، والمراد بنسيان الرحمة نسيان أسبابها أي لا تتركن الذكر فإنكن لو تركتن الذكر لحرمتن ثوابه فكأنكن تركتن الرحمة قال تعالى: {فاذكروني} أي بالطاعة {أذكركم} أي بالرحمة. ويجوز أن يكون تنسين بضم المثناة الفوقية بصيغة المجهول من الإنساء، ونصب الرحمة على المفعول الثاني والمعنى لا تغفلن عن الذكر بأن تتركنه فتنسين من الرحمة وتحرمن ثواب الذكر. قال الطيبي: لا تغفلن نهي لأمرين أي لا تغفلن عما ذكرت لكن من اللزوم على الذكر والمحافظة عليه. والعقد بالأصابع توثيقا وقوله "فتنسين" جواب "لو" أي إنكن لو تغفلن عما ذكرت لكن لتركتن سدى عن رحمة الله، وهذا من باب قوله تعالى: {لا تطغوا فيه فيحل عليكم غضبي} [طه: ٨١] أولا يكن منكن الغفلة فيكون من الله ترك الرحمة فعبر بالنسيان عن ترك الرحمة كما في قوله تعالى: {وكذلك اليوم تنسى} [طه: ١٢٦] – انتهى. قال الشوكاني: والحديث يدل على مشروعية عقد التسبيح بالأنامل. مرعاة المفاتيح (٤٧٨/٧).

مسائل في الفصل.

**المسألة الأولى:** حكم استعمال المسبحة.

قدمنا بحثا موسعا في حكم استعمال المسبحة في الفصل الثالث عشر في الأذكار المشروعة بعد السلام وهو أدبار السجود: المسألة السادسة.

**المسألة الثانية:** الذكر باللسان والقلب مشغول.

سئل علماء اللجنة الدائمة (١٨٦/٧): أردد كثيرا من الأذكار والأوراد الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم باللسان ، والقلب مشغول بأشياء أخرى ، فهل يجب أن أعقل ما أقول في كل مرة أقول هذه الأذكار ؟

فأجابوا: المشروع تواطؤ القلب مع اللسان حتى يحصل الانتفاع بالذكر ؛ لهذا فعليك الاجتهاد في تدبر ما تقولين عند الذكر ، فإن غفل القلب أحيانا عن ذلك فلا حرج إن شاء الله ، ونوصيك بكثرة الاستعاذة بالله من الشيطان عند وجود الوسوسة .

وسئل العلامة العثيمين كما في في فتاوى نور على الدرب: هل تجوز قراءة القرآن أثناء القيام بأعمال البيت أرجو من فضيلة الشيخ إجابة مأجورين؟

فأجاب: قراءة القرآن عبادة من أفضل العبادات تقرب العبد من ربه ويحصل بها على ثوابٍ جزيل لأن من قرأ القرآن فله بكل حرفٍ عشر حسنات وقراءة القرآن يقصد بها مع التعبد لله عزّ وجلّ فهم معانيه ليتمكن الإنسان من العمل به ومن أجل هذا أنزل هذا القرآن المبارك قال الله تعالى (كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ

## الفصل التاسع والستون

## في أحب الكلام إلى الله عز وجل بعد القرآن

**ثبت في صحيح مسلم عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أحب الكلام إلى الله تعالى أربع لا يضرك بأيهن بدأت: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر)[1].**

---

أُوْلُوا الأَلْبَابِ) وإذا كان كذلك فإنه ينبغي للإنسان الذي يقرأ القرآن أن يستحضر ما يقرأ ويتدبر معناه وأن لا يشغل قلبه وجوارحه بغيره لا بأعمال البيت ولا بأعمالٍ أخرى وإذا كان الله تعالى أمر من سمع القرآن أن يستمع له وينصت حتى يحضر قلبه ويتدبر ما يسمع فإن القارئ من باب أولى فلهذا نقول للمرأة التي تشتغل بأعمال البيت وبغيرها كالخياطة ونحوها لا تقرأ القرآن في حال انشغالها بل تتفرغ إذا أرادت قراءة القرآن لتتدبر معنى كلام الله عزّ وجلّ فإذا كانت تحبّ أن تستغل وقتها بما يقرّب إلى الله بالإضافة إلى القيام بعمل البيت فلديها ذكر الله عزّ وجلّ تذكر الله تحمد الله تسبّح الله تكبّر الله تستغفر الله فإن هذه الأذكار يحضر القلب فيها عند ذكرها في حال العمل لأن كل كلمة تمثل معنى مستقلاً فتجد الإنسان يستحضر المعنى لهذه الكلمات أعني التسبيح والتحميد والتكبير والاستغفار ولو كان يعمل وخلاصة الجواب أن نقول إذا كانت المرأة تشتغل بأعمال بيتها أو غيرها من الأعمال فلا تقرأ القرآن لأنه ينبغي لقارئ القرآن أن يكون مستحضراً له حين قراءته والقرآن أجلّ من أن يشتغل اللسان به مع غفلة القلب عنه أما الأذكار فأرجو أن لا يكون في ذلك بأس إذا كان يشتغل بعمل أن يذكر الله تعالى وهو في حال انشغاله.

فضيلة الشيخ: الاستماع إلى القرآن والأشرطة والإذاعة وهي في العمل؟

فأجاب رحمه الله تعالى: هذا أهون من القراءة لأن الإنسان ليس يعمل ولكنه يستمع والاستماع ليس بواجب ولهذا قال الإمام أحمد في قوله تعالى (وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) إنّ هذا في حال الصلاة أما في غير الصلاة فالإنسان حرّ إن شاء استمع إذا قرأ القارئ وإن شاء لم يستمع واشتغل بشيء آخر غير أنه لا ينبغي له أن يشتغل في حال سماع القرآن بما لا يتلاءم مع القرآن لأنه إن فعل ذلك أشبه قول المشركين (لا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ).

وبهذه المناسبة أود أن أذكّر أن بعض المتاجر جزاهم الله خيراً ووفقهم يفتحون المسجل على قارئ من القراء والناس عندهم في متجرهم مشتغلوه بالمماكسة والكلام الذي قد يكون لغواً لا يتناسب مع صوت القارئ وقراءته ولهذا ننصح إخواننا أصحاب المتاجر أن لا يفعلوا ذلك لأن كتاب الله عز وجل أجلّ من أن يسمع في مكانٍ لا يستمع إليه ولا يؤبه به بل ربما حصل لغوٌ منافٍ للقرآن.

[1] أخرجه مسلم (٢١٣٧).

قوله (أحب الكلام) أي كلام البشر، أما كلام الله تعالى فهو أفضل مطلقاً، وأما الاشتغال فهو بالقرآن أفضل إلا بالذكر في وقت مخصوص فهو أفضل من الاشتغال بالقرآن، فالكلام في مقامين نفس الكلام والاشتغال، أي

صرف الوقت. قال النووي: هذا (الحديث وما أشبهه) محمول على كلام الآدمي وإلا فالقرآن أفضل، وكذا قراءة القرآن أفضل من التسبيح والتهليل المطلق. فأما المأثور في وقت أو حال أو نحو ذلك فالاشتغال به أفضل – انتهى. وقال القاري: أفضل الكلام أربع أي أفضل كلام البشر، لأن الرابعة لم توجد في القرآن ولا يفضل ما ليس فيه على ما هو فيه، ولقوله عليه الصلاة والسلام هي أفضل الكلام بعد القرآن وهي من القرآن أي غالبها يعني إن الثلاثة الأول وإن وجدت في القرآن لكن الرابعة لم توجد فيه فقوله هي من القرآن مبني على التغليب. قلت: أراد القاري بقوله عليه الصلاة والسلام ما رواه أحمد (ج٥ص٢٠) عن سمرة بلفظ: أفضل الكلام بعد القرآن أربع، وهي من القرآن لا يضرك بأيهن بدأت – الحديث. وقيل: معنى هي من القرآن أي متفرقة فيه لا مجتمعة لورود "سبحان الله حين تمسون ولمجيء الحمد لله كثيراً" ولقوله تعالى: {فاعلم أنه لا إله إلا الله} [محمد: ١٩] وأما قوله الله أكبر فغير موجود بهذا المبنى لكنه بحسب المعنى مستفاد من قوله تعالى: {وكبره تكبيراً} [الإسراء: ١١١] ومن قوله {وربك فكبر} [المدثر: ٣] ومأخوذ من قوله {ولذكر الله أكبر} [العنكبوت: ٤٥] ومن قوله: {ورضوان من الله أكبر} [التوبة: ٧٢] والحاصل إن المجموع بهذا الترتيب ليس من القرآن ولذا قال الجزري: أي كل منها جاءت في القرآن – انتهى. قال القاري: ويحتمل أي قوله أفضل الكلام في حديث الباب أن يتناول كلام الله أيضاً فإنها موجودة فيه لفظاً، إلا الرابعة فإنها موجودة معنى وأفضليتها مطلقاً لأنها هي الجامعة لمعاني التنزيه والتوحيد وأقسام الثناء والتحميد وكل كلمة منها معدودة من كلام الله وهذا ظاهر معنى ما ورد هي من القرآن أي كلها – انتهى. (سبحان الله) سبحان اسم مصدر وهو التسبيح. وقيل: بل سبحان مصدر لأنه سمع له فعل ثلاثي وهو من الأسماء اللازمة للإضافة وقد يفرد وإذا أفرد منع الصرف للتعريف وزيادة الألف والنون كقوله:

أقول لما جاءني فخره سبحان من علقمة الفاخر

وجاء منوناً كقوله: سبحانه ثم سبحاناً يعود له وقبلنا سبح الجودي والجمد.

فقيل صرف ضرورة، وقيل هو بمنزلة قبل وبعد إن نوى تعريفه بقي على حاله وإن نكر أعرب منصرفاً وهذا البيت يساعد على كونه مصدر إلا اسم مصدر لوروده منصرفاً، ولقائل القول الأول أن يجيب بأن هذا نكرة لا معرفة وهو من الأسماء اللازمة النصب على المصدرية والناصب له فعل مقدر لا يجوز إظهار تقديره سبحت الله سبحاناً كسبحت الله تسبيحاً فهو واقع موقع المصدر. وعن الكسائي أنه منادى تقديره يا سبحانك ومنعه جمهور النحويين وهو مضاف إلى المفعول، أي سبحت الله، ويجوز أن يكون مضافاً إلى الفاعل أي نزه الله نفسه والأول هو المشهور (والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) قال المناوي: وإنما كانت هذه الكلمات الأربع أفضل الكلام لأنها تتضمن تنزيهه تعالى عن كل ما يستحيل عليه ووصفه بكل ما يجب له من أوصاف كماله وإنفراده لوحدانيته واختصاصه بعظمته وقدمه المفهومين من أكبريته. وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام: أسماء الله الحسنى التي سمي بها نفسه في كتابه وسنة رسوله – صلى الله عليه وسلم – مندرجة في أربع كلمات هن الباقيات الصالحات. الكلمة الأولى: قوله سبحان الله ومعناها في كلام العرب التنزيه والسلب، فهي مشتملة على سلب النقص والعيب عن ذات الله تعالى وصفاته فما كان من أسمائه سلباً فهو مندرج تحت هذه الكلمة كالقدوس، وهو الطاهر من كل عيب والسلام وهو الذي سلم من كل آفة. الكلمة الثانية: قوله الحمد لله وهي مشتملة على ضروب الكمال لذاته وصفاته فما كان من أسمائه متضمناً للإثبات كالعليم والقدير والسميع والبصير فهو مندرج

تحت الكلمة الثانية، فقد نفينا بقولنا سبحان الله كل عيب عقلناه، وكل نقص فهمناه وأثبتنا بالحمد لله كل كمال عرفناه، وكل جلال أدركناه، ووراء ما نفيناه وأثبتناه شأن عظيم قد غاب عنا وجهلناه فنحققه من جهة الإجمال بقولنا الله أكبر، وهي الكلمة الثالثة: بمعنى أنه أجل مما نفيناه، وأثبتناه، وذلك معنى قوله – صلى الله عليه وسلم – لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك فما كان من أسماءه متضمن المدح فوق ما عرفناه وأدكناه كالأعلى والمتعالي، فهو مندرج تحت قولنا الله أكبر، فإذا كان في الوجود من هذا شأنه نفينا أن يكون في الوجود من يشاكله أو يناظره فحققنا ذلك بقولنا لا إله إلا الله وهي الكلمة الرابعة: فإن الألوهية ترجع إلى استحقاق العبودية ولا يستحق العبودية إلا من اتصف بجميع ما ذكرناه فما كان من أسماءه متضمناً للجميع على الإجمال كالواحد الأحد ذي الجلال والإكرام فهو مندرج تحت قولنا لا إله إلا الله. وإنما استحق العبودية لما وجب له من أوصاف الجمال ونعوت الكمال الذي لا يصفه الواصفون ولا يعده العادون كذا ذكره السبكي في طبقات الشافعية الكبرى (ج٥ص٨٦، ٨٧) وفي الحديث إن أفضل الكلام هذه الكلمات الأربع، وظاهره يعارض ما سيأتي من حديث أبي ذر سأل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أي الكلام أفضل؟ فقال: سبحان وبحمده. وما سيأتي في الفصل الثاني من حديث جابر أفضل الذكر لا إله إلا الله، وأيضاً حديث أبي ذر هذا يدل على أفضلية التسبيح مطلقاً وهو مخالف لحديث جابر، فإنه يدل على أفضلية التهليل مطلقاً: وقد جمع القرطبي بما حاصله إن هذه الأذكار إذا أطلق على بعضها أنه أفضل الكلام أو أحبه إلى الله، فالمراد إذا انضمت إلى أخواتها بدليل حديث سمرة عند مسلم أحب الكلام أربع لا يضرك بأيهن بدأت سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر: ويحتمل أن يكتفي في ذلك بالمعنى فيكون من اقتصر على بعضها كفى، لأن حاصلها التعظيم والتنزيه ومن نزهه فقد عظمه ومن عظمه فقد نزهه – انتهى. وقيل: يحتمل أن يجمع بأن تكون "من" مضمرة في قوله أفضل الذكر لا إله إلا الله، وفي قوله أفضل الكلام وكذا في قوله الآتي أحب الكلام بناء على أن لفظ أفضل وأحب متساويان في المعنى. قلت: ويؤيد ذلك ما وقع في رواية أحمد (ج٥ص١١) أربع من أطيب الكلام وهن من القرآن لا يضرك بأيهن بدأت سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر. وقال الشوكاني في تحفة الذاكرين (ص٢٤٣) تحت رواية سمرة: أحب الكلام إلى الله أربع الخ. في الحديث دليل على أن هذه الأربع الكلمات أحب إلى الله تعالى، ولا ينافيه ما سيأتي من أن سبحان الله وبحمده أحب الكلام إلى الله، لأن التسبيح والتحميد هن من جملة هذه الأربع المذكورة هنا (وفي رواية أحب الكلام إلى الله أربع) أي أربع كلمات (سبحان الله) أي اعتقد تنزهه عن كل ما لا يليق بجمال ذاته وكمال صفاته وهذا بمنزلة التخلية ولذا أردفه بما يدل على أنه المتصف بالأسماء الحسنى والصفات العلى المستحق لإظهار الشكر وإبداء الثناء وهو بمنزلة التحلية ولذا قال (والحمد لله) ثم أشار إلى أنه متوحد في صفاته السلبية ونعوته الثبوتية فقال (ولا إله إلا الله) ثم أو ما إلى أنه لا يتصور كنه كبريائه وعظمة إزاره وردائه بقوله (والله أكبر) ثم قال (لا يضرك بأيهن) أي بأي الكلمات (بدأت) أي لا يضرك أيها الآتي بهن في حيازة ثوابهن لأن كلا منها مستقل فيما قصد بها من بيان جلال الله وكماله، ولكن الترتيب المذكورة أفضل وأكمل للمناسبة الظاهرة من تقديم التنزيه وإثبات التحميد ثم الجمع بينهما بكلمة التوحيد المشتملة على التسبيح والتحميد ثم الختم بكون سبحانه أكبر من أن يعرف حقيقة تسبيحه وتحميده. قال ابن الملك: يعني بدأت بسبحان الله أو بالحمد لله أو بلا إله إلا الله أو بالله أكبر جاز، وهذا يدل على أن كل

وفي أثر آخر (أفضل الكلام بعد القرآن أربع وهن من القرآن: سبحان الله، ولا إله إلا الله، والله أكبر)[1].

وفي أثر آخر (أفضل الكلام ما اصطفى الله لملائكته: سبحان الله وبحمده)[2].

---

جملة منها مستقلة لا يجب ذكرها على نظمها المذكور لكن مراعاتها أولى، لأن المتدرج في المعارف يعرفه أولاً بنعوت جلاله التي تنزه ذاته عما يوجب نقصاً، ثم بصفات كماله وهي صفاته الثبوتية التي بها يستحق الحمد، ثم يعلم أن من هذا صفته لا مماثل له ولا يستحق الألوهية غيره فيكشف له من ذلك إنه أكبر إذ كل شيء هالك إلا وجهه – انتهى. قال الشوكاني: واعلم أن هذه "الواو" الواقعة بين هذه الكلمات هي واقعة لعطف بعضها على بعض كسائر الأمور المتعاطفة فهل يكون الذكر بها بغير واو فيقول الذاكر سبحان الله الحمد لله لا إله إلا الله أكبر، أو يكون الذكر بها مع الواو فيقول الذاكر سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، والظاهر الأول لأن النبي صلى الله عليه وسلم أخبرهم بأنهم يقولون كذا وكذا فالمقول هو المذكور من دون حرف العطف كسائر التعليمات الواردة عنه صلى الله عليه وسلم – انتهى. مرعاة المفاتيح (٤٤٦/٧).

[1] أخرجه أحمد (١١/٥ رقم ٢٠١٣٨)، والطيالسى (ص ١٢٢ رقم ٨٩٩ ، ٩٠٠)، والنسائى فى الكبرى (٢١٢/٦ ، رقم ١٠٦٨٣)، وفي عمل اليوم والليلة (٨٤٧)، وابن ماجه (٣٨١١) والحديث صححه شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٧٧/١٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٩١/١٠): رجاله رجال الصحيح، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٣٤٦)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣١١/٣٣): إسناده صحيح إن كان هلال بن يساف سمعه من سمرة، وسماعه منه محتمل جدا، وقد رواه منصور بن المعتمر عنه فيما سلف برقم (٢٠١٠٧) فأدخل بينه وبين سمرة الربيع بن عميلة، والربيع ثقة من رجال مسلم، وقال العلامة الوادعي في أحاديث معلة ظاهرها الصحة (١٦٥): فيه هلال بن يساف عن سمرة بينهما ربيعة فالحاصل أن الحديث بذكر ربيع بن عميلة صحيح ، وبحذفه معل.

[2] أخرجه مسلم (٢٧٣١) من حديث أبي ذر رضي الله عنه (أن رسول الله صلى الله عليه و سلم سئل أي الكلام أفضل ؟ قال ما اصطفى الله لملائكته أو لعباده سبحان الله وبحمده).

قوله (أي الكلام) أي من جملة الأذكار (أفضل قال ما اصطفى الله) كذا في جميع النسخ من المشكاة وهكذا في المصابيح، وكذا نقله الجزري في جامع الأصول والمنذري في الترغيب. ووقع في بعض نسخ صحيح مسلم ما اصطفاه الله وكذا نقله الحافظ في الفتح وهكذا وقع عند أحمد (ج٥ص١٤٨) (لملائكته) أي الذي اختاره من الذكر لملائكته وأمرهم بالمداومة عليه ومواظبته لغاية فضله فليس في هذا الحديث ما يدل على حصره فاندفع ما قيل أنه يعلم منه أن الملائكة يتكلمون بهذه الكلمة لا غير، وقد ثبت منهم كلمات أخر من الأذكار والتسبيحات والدعوات وليس هذا محل بسطها (سبحان الله وبحمده) قال الطيبي: فيه تلميح إلى قوله تعالى حكاية عن الملائكة {ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك} [البقرة: ٣٠] ويمكن أن يكون سبحان الله وبحمده مختصراً من الكلمات الأربع سبحان الله والحمد الله ولا إله إلا الله والله أكبر لما سبق أن سبحان الله تنزيه لذاته عما لا يليق بجلاله وتقديس لصفاته من النقائص فيندرج فيه معنى لا إله إلا الله وقوله: "بحمده" صريح في معنى الحمد لله،

**وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (كلمتان خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان، حبيبتان إلى الرحمن: سبحان الله وبحمده، وسبحان الله العظيم)[1].**

---

لأن الإضافة فيه بمعنى اللام في الحمد. ويستلزم ذلك معنى الله أكبر لأنه إذا كان كل الفضل والأفضال لله ومن الله وليس من غيره شيء من ذلك فلا يكون أحد أكبر منه. فإن قلت يلزم من هذا أن يكون التسبيح أفضل من التهليل؟ قلت: لا يلزم ذلك إذ التهليل صريح في التوحيد والتسبيح متضمن له، ولأن نفي الإلهية في قول لا إله نفي لمضمنها من الخالقية والرازقية والإثابة والمعاقبة وقوله "إلا الله" إثبات لذلك ويلزم منه نفي ما يضاد الإلهية ويخالفها من النقائص، ومنطوق سبحان الله تنزيه ومفهومه توحيد، يعني فيكون لا إله إلا الله أفضل لأن التوحيد أصل والتنزيه ينشأ عنه. قال فإذا اجتمعنا دخلاً في أسلوب الطرد والعكس – انتهى كلام الطيبي وتقدم شيء من الكلام في ذلك في شرح حديث سمرة بن جندب. مرعاة المفاتيح (٤٥٦/٧).

[1] أخرجه البخاري (٦٠٤٣ ، ٦٣٠٤ ، ٧١٢٤)، ومسلم (٢٦٩٤).

قوله: (كلمتان) أي كلامان يعني جملتان مفيدتان، والكلمة تطلق على الكلام كما يقال كلمة الإخلاص وكلمة الشهادة، وقال السندي: المراد بالكلمة اللغوية أو العرفية لا النحوية – انتهى. وهو خبر مقدم وما بعده صفة بعد صفة، والمبتدأ سبحان الله إلى آخره، والنكتة في تقديم الخبر تشويق السامع إلى المبتدأ، فإن من جملة الأسباب المقتضية لتقديم المسند تشويق السامع إلى المسند إليه كما نص عليه أهل المعاني فكلما طال الكلام في وصف الخبر حسن تقديمه، لأن كثرة الأوصاف الجميلة تزيد السامع شوقاً إلى المسند إليه فيكون أوقع في النفس وأدخل في القبول لأن الحاصل بعد الطلب أعز من المنساق بلا تعب، ولا يخفي أن هذا متحقق في هذا الحديث بل هو أحسن من المثال الذي أوردوه بكثير وهو قول الشاعر:

ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها شمس الضحى وأبوإسحاق والقمر

قال السندي: الظاهر إن قوله "كلمتان" خبر لقوله "سبحان الله" الخ قدم على المبتدأ لتشويق السامع إليه، وذلك لأن كلمتان نكرة وسبحان الله الخ معرفة، لأنه أريد به نفسه، واللفظ إذا أريد به نفسه يكون معرفة حقيقة عند من قال بوضع الألفاظ لأنفسها وحكماً عند من ينفيه، والمعرفة لا تكون خبر النكرة عند غالب النحاة – انتهى.

وبعضهم جعل "كلمتان" مبتدأ و"سبحان الله" الخ الخبر، لأن سبحان لازم الإضافة إلى مفرد فجرى مجرى الظروف والظروف لا تقع إلا خبراً ورجحه الكمال بن الهمام قال، لأنه مؤخر لفظاً والأصل عدم مخالفة وضع الشيء محله بلا موجب، ولأن سبحان الله الخ محط الفائدة بنفسه بخلاف كلمتان فإنه إنما يكون محطاً للفائدة بواسطة وصفه بالخفة على اللسان والثقل في الميزان والمحبة للرحمن. ألا ترى أن جعل كلمتان الخبر غير بين لأنه ليس متعلق الغرض الإخبار منه – صلى الله عليه وسلم – عن سبحان الله إلى آخره إنهما كلمتان بل بملاحظة وصف الخبر بما تقدم، أعني خفيفتان ثقيلتان حبيبتان فكان اعتبار سبحان الله إلى آخره خبراً أولى – انتهى. وللنظر في بعضه مجال فتأمل (خفيفتان على اللسان) أي تجريان عليه بالسهولة للين حروفهما فالنطق بهما سريع وذلك لأنه ليس فيهما من حروف الشدة المعروفة عند أهل العربية وهي الهمزة والباء الموحدة والتاء المثناة

الفوقية والجيم والدال والطاء المهملتان والقاف والكاف ولا من حروف الاستعلاء أيضاً وهي الخاء المعجمة والصاد والضاد والطاء والظاء والغين المعجمة والقاف سوى حرفين الباء الموحدة والظاء المعجمة، ومما يستثقل أيضاً من الحروف الثاء المثلثة والشين المعجمة وليستا فيهما، ثم إن الأفعال أثقل من الأسماء وليس فيهما فعل، وفي الأسماء أيضاً ما يستثقل كالذي لا ينصرف وليس فيهما شيء من ذلك، وقد اجتمعت فيهما حروف اللين الثلاثة الألف والواو والياء وبالجملة الحروف السهلة الخفيفة أكثر من العكس (ثقيلتان في الميزان) حقيقة. قال الحافظ: وصفهما بالخفة والثقل لبيان قلة العمل وكثرة الثواب، قال السندي: خفتهما سهولتهما على اللسان لقلة حروفهما وحسن نظمهما واشتمالهما على الاسم الجليل الذي يذعن الطباع في ذكره كأنهما في ذلك كالحمل الخفيف الذي يسهل حمله وثقلهما في الميزان لعظم لفظهما قدراً عند الله. وقال الطيبي: الخفة مستعارة للسهولة شبه سهولة جريان هذا الكلام على اللسان بما يخف على الحامل من بعض المحمولات، ولا يشق عليه فحذف ذكر المشبه به وأبقى شيئاً من لوازمه وهو الخفة. وأما الثقل فعلى حقيقته عند أهل السنة لأن الأعمال تتجسم عند الميزان، والميزان هو الذي يوزن به في القيامة أعمال العباد وفي كيفيته أقوال، والأصح إنه جسم محسوس ذو لسان وكفتين والله تعالى يجعل الأعمال كالأعيان موزونة. وقيل توزن صحائف الأعمال، وأما الأعمال فإنها أعراض والأعراض يستحيل وزنها إذ لا تقوم بأنفسها فلا توصف بثقل ولا خفة ويقويه حديث البطاقة الذي أخرجه الترمذي وحسنه والحاكم وصححه. وفيه فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة – انتهى. وقيل: تجعل الأعمال في أجسام فتصير أعمال الطائعين في صورة حسنة وأعمال المسيئين في صورة قبيحة، ثم توزن. قال الحافظ: والصحيح إن الأعمال هي التي توزن، وقد أخرج أبوداود والترمذي وصححه ابن حبان عن أبي الدرداء مرفوعاً ما يوضع في الميزان يوم القيامة أثقل من خلق حسن. قلت القول باستحالة وزن الأعمال معللاً بأنها لا تقوم بأنفسها بل تفنى سخيف جداً بل هو باطل قد أبطله أصحاب العلوم الطبيعية اليوم، وحققوا أن الأقوال لا تفنى بل تكون باقية في الخلاء يمكن اختطافها وهم بصدد اختراع آلات ميكانية يسهل بها القبض عليها. وفي الحديث إشارة إلى أن سائر التكاليف صعبة شاقة على النفوس ثقيلة وهذه خفيفة سهلة عليها مع أنها تثقل في الميزان فلا ينبغي التفريط فيه. وقد روي في الآثار أن عيسى عليه السلام سأل ما بال الحسنة تثقل والسيئة تخف، فقال لأن الحسنة حضرت مرارتها وغابت حلاوتها فثقلت فلا يحملنك ثقلها على تركها، والسيئة حضرت حلاوتها وغابت سرارتها فلذلك خفت عليكم فلا يحملنك على فعلها خفتها فإن بذلك تخف الموازين يوم القيامة (حبيبتان إلى الرحمن) كذا وقع بتقديم خفيفتان وتأخير حبيبتان عند البخاري في الدعوات وفي الإيمان والنذور، وكذا عند أحمد ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان. ووقع في التوحيد عند البخاري بتقديم حبيبتان وتأخير ثقيلتان، وهي تثنية حبيبة بمعنى محبوبة، لأن فيهما المدح بالصفات السلبية التي يدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التي يدل عليها الحمد، وقال السندي: معنى "حبيبتان إلى الرحمن" إنهما موصوفتان بكثرة المحبوبية عنده تعالى تفيده الأحاديث الأخر مثل أحب الكلام إلى الله سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وإلا جميع الذكر محبوب عنده تعالى. وقيل: المراد محبوبية قائلهما ومحبة الله للعبد إرادة إيصال الخير له والتكريم وخص الرحمن من الأسماء الحسنى، لأن المقصود من الحديث بيان سعة رحمة الله تعالى على عباده حيث يجازي على العمل القليل بالثواب الجزيل ويجوز أن يقال اختصاص ذلك لإقامة السجع أعنى الفواصل

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (لأن أقول: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، أحب إلي مما طلعت عليه الشمس)[١].

## الفصل السبعون

## في الذكر المضاعف

في صحيح مسلم عن جويرية أم المؤمنين رضي الله عنها أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي في مسجدها، ثم رجع بعدما أضحى وهي جالسة، فقال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها؟ قالت: نعم.

---

وهي من محسنات الكلام على ما عرف في علم البديع، وإنما نهي عن السجع ما كان متكلفاً أو متضمناً لباطل كسجع الكهان لا ما جاء عن غير قصد أو تضمن حقاً. قال الكرماني: فإن قيل فعيل بمعنى مفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث، ولا سيما إذا كان موصوفه معه نحو رجل قتيل وامرأة قتيل، فلم عدل عن التذكير إلى التأنيث، فالجواب عن ذلك جائز لا واجب وأيضاً فهو أي وجوب ذلك في المفرد لا المثنى أو أنثهما لمناسبة الخفيفة والثقيلة لأنهما بمعنى الفاعلة لا المفعولة. وقيل هذه التاء لنقل اللفظ عن الوصفية إلى الاسمية (سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم) هكذا وقع عند البخاري في الإيمان والنذور وفي التوحيد بتقديم سبحان الله وبحمده على سبحان الله العظيم، وكذا وقع عند أحمد ومسلم والنسائي وابن ماجه، ووقع عند البخاري في الدعوات بتقديم سبحان الله العظيم على سبحان الله وبحمده، وكذلك وقع عند الترمذي. قال السندي: "الواو" في وبحمده للحال بتقدير وأنا متلبس بحمده. وقيل للعطف أي أنزهه وأتلبس بحمده. وقيل زائدة أي أسبحه متلبساً بحمده. وفي الحديث الاعتناء بشأن التسبيح أكثر من التحميد لكثرة المخالفين فيه، وذلك من جهة تكريره بقوله سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم. وقد جاءت السنة به عل أنواع شتى كما في صحيح مسلم وغيره من كتب السنن والمسانيد والجوامع والمعاجم. مرعاة المفاتيح (٧/٤٥١).

[١] أخرجه مسلم (٢٦٩٥).

قوله: (أحب إلي مما طلعت عليه الشمس) أي من الدنيا وما فيها من الأموال وغيرها. وقيل: هو كناية عن المخلوقات كلها. قال ابن العربي: أطلق المفاضلة بين قول هذه الكلمات وبين ما طلعت عليه الشمس ومن شرط المفاضلة استواء الشيئين في أصل المعنى، ثم يزيد أحدهما على الآخر وأجاب بما حاصله أن أفعل قد يراد به أصل الفعل لا المفاضلة كقوله تعالى: {خير مستقراً وأحسن مقيلا} [الفرقان: ٢٤] ولا مفاضلة بين الجنة والنار أو إن الخطاب واقع على ما استقر في نفس أكثر الناس فإنهم يعتقدون أن الدنيا لا شيء مثلها وإنها المقصود فأخبر بأنها عنده خير مما تظنون أنه لا شيء مثله أو لا شيء أفضل منه. وقيل: يحتمل أن يكون المراد إن هذه الكلمات أحب إلي من أن يكون لي الدنيا فأتصدق بها، والحاصل إن الثواب المترتب على قول هذا الكلام أكثر من ثواب من تصدق بجميع الدنيا لو فرض أنه ملكها. مرعاة المفاتيح (٧/٤٤٩).

**فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لقد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن: سبحان الله عدد خلقه، سبحان الله رضاء نفسه، سبحان الله زنة عرشه، سبحان الله مداد كلماته)[1].**

---

[1] أخرجه مسلم (٢٧٢٦).

قوله: (بكرة) بضم الموحدة أي أول النهار (حين صلى الصبح) أي أراد صلاة الصبح يعني أراد أن يصلي فرض الصبح (وهي) أي جويرية (في مسجدها) بفتح الجيم ويكسر أي موضع صلاتها والجملة حالية (ثم رجع) إليها (بعد أن أضحى) أي دخل في الضحوة وهي ارتفاع النهار (وهي جالسة) أي في موضعها ففي رواية أبي داود فخرج النبي – صلى الله عليه وسلم – وهي في مصلاها ورجع وهي في مصلاها. وفي رواية أحمد والترمذي والنسائي أن النبي – صلى الله عليه وسلم – مر عليها بكرة وهي في المسجد تدعو، ثم مر بها قريباً من نصف النهار. ولابن ماجه مر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين صلى الغداة أو بعد ما صلى الغداة وهي تذكر الله فرجع حين ارتفع النهار، أو قال انتصف وهي كذلك، وفي الأدب المفرد ثم رجع إليها بعد ما تعالى النهار وهي في مجلسها (ما زلت) بكسر التاء خطاب لجويرية على تقدير الاستفهام أي ثبت في مكانك وما زالت (على الحال) هو مما يجوز تذكيره وتأنيثه ولذا قال (التي فارقتك عليها) أي من الجلوس على ذكر الله تعالى. وفي رواية أبي داود لم تزالي في مصلاك هذا وفي الأدب المفرد ما زالت في مجلسك (لقد قلت بعدك) أي بعد أن خرجت من عندك أو بعد ما فارقتك (أربع كلمات) نصبة على المصدر أي تكلمت بعد مفارقتك أربع كلمات (لو وزنت) بصيغة المجهول أي قوبلت (بما قلت) أي بجميع ما قلت من الذكر من أول النهار إلى هذا الوقت (منذ) بضم الميم وقد تكسر (اليوم) بالجر على ما هو المختار "ومنذ" على هذا حرف جر بمعنى "من" أو في أي من ابتداء النهار أو في الوقت المذكور، ويجوز رفع اليوم وتفصيله في المغني لابن هشام (ج٢ص٢١– ٢٢) وفي القاموس (لوزنتهن) بفتح الزاء والنون أي ساوتهن في الوزن. يقال هذا يزن درهماً أي يساويه أو غلبتهن في الوزن، يقال وازنه فوزن إذا غلب عليه وزاد في الوزن، وقال القاضي أي لرجحت تلك الكلمات على جميع أذكارك وزادت عليهن في الأجر والثواب والضمير راجع إلى ما باعتبار المعنى (عدد خلقه) هو وما عطف عليه منصوبات بنزع الخافض ويقدر المقدار في الثلاثة الأخيرة أي بعدد جميع مخلوقاته وبمقدار رضا ذاته الشريفة أي بمقدار يكون سبباً لرضاه تعالى أو بمقدار يرضي به لذاته، ويختاره فهو مثل ما جاء وبملأ ما شئت من شيء بعد، وفيه إطلاق النفس عليه تعالى من غير مشاكلة، وبمقدار ثقل عرشه، وبمقدار زيادة كلماته أي بمقدار يساويهما يساوي العرش وزنا والكلمات عدداً. وقيل: نصب الكل على الظرفية بتقدير قدر أي قدر عدد مخلوقاته وقدر رضاه الخ. وقيل: نصب هذه الألفاظ على المصدرية أي أعد تسبيحه المقرون بحمده عدد خلقه وأقدر مقدار ما يرضى لنفسه وزنة عرشه ومقدار كلماته (وزنة عرشه) أي قدر وزن عرشه ولا يعلم وزنة إلا الله (ومداد كلماته) بكسر الميم. قيل: معناه مثلها في العدد، وقيل مثلها في عدم النفاد، وقيل مثلها في الكثرة. والمداد مصدر مثل المدد وهو الزيادة والكثرة. وقال في النهاية: أي مثل عددها. وقيل قدر ما يوازيها في الكثرة عيار كيل أو وزن أو عدد أو ما أشبهه من وجوه الحصر والتقدير. وهذا تمثيل يراد به التقريب لأن الكلام لا يدخل في الكيل والوزن، وإنما يدخل في

و «عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه (دخل مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على امرأة وبين يديها نوى أو حصى تسبح فقال أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا وأفضل فقال سبحان الله عدد ما خلق في السماء، سبحان الله عدد ما خلق في الأرض، سبحان الله عدد ما بين ذلك، سبحان الله عدد ما هو خالق، والله أكبر مثل ذلك، ولا إله إلا الله مثل ذلك، والحمد لله مثل ذلك، ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك)[١].رواه أبو داود والترمذي، قال: حديث حسن.

---

العدد. والمداد مصدر كالمدد يقال مددت الشيء مداً ومداداً وهو ما يكثر به ويزاد انتهى. قال العلماء: واستعماله هنا مجاز لأن كلمات الله تعالى لا تحصر بعد ولا غيره، والمراد المبالغة به في الكثرة لأنه ذكر أولاً ما يحصره العدد الكثير من عدد الخلق، ثم ارتقى إلى ما هو أعظم من ذلك وعبر عنه بهذا أي ما لا يحصيه عد كما لا تحصى كلمات الله تعالى. ذكره النووي وقال في اللمعات: وهذا ادعاء ومبالغة في تكثيرها كأنه تكلم بهذا المقدار فلا يتجه أن يقال إنه ما معنى أسبحه بهذا المقدار سواء كان خبراً أو إنشاء وهو لم يسبح إلا واحد – انتهى. وقال السندي: فإن قلت كيف يصح تقييد التسبيح بالعدد للذكور مع أن التسبيح هو التنزيه عن جميع ما لا يليق بجنابه الأقدس وهو أمر واحد في ذاته لا يقبل التعدد، وباعتبار صدوره عن المتكلم لا يمكن اعتباراً هذا العدد فيه، لأن المتكلم لا يقدر عليه، ولو فرض قدرته عليه أيضاً لما صح تعلق هذا العدد بالتسبيح إلا بعد أن صدر منه بهذا العدد أو عزم على ذلك. وأما بمجرد أنه قال مرة سبحان الله لا يحصل منه هذا العدد. قلت: لعل التقييد بملاحظة استحقاق ذاته الأقدس الأطهر أن يصدر من المتكلم التسبيح بهذا العدد، فالحاصل أن العدد ثابت لقول المتكلم لكن لا بالنظر إلى الوقوع بل بالنظر إلى الاستحقاق أي بالنظر إلى أنه تحقق منه التسبيح بهذا العدد بل باعتبار أنه تعالى حقيق بأن يقول المتكلم التسبيح في حقه بهذا العدد والله تعالى أعلم. وفي الحديث دليل على فضل هذه الكلمات، وإن من قال سبحان الله عدد كذا وزنة كذا الخ يدرك فضيلة ذلك القدر وفضل الله يمن به على من يشاء من عباده. قال الشوكاني: ولا يتجه أن يقال إن مشقة من قال هكذا أخف من مشقة من كرر لفظ الذكر حتى يبلغ إلى مثل ذلك العدد، فإن هذا باب منحه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعباد الله وأرشدهم ودلهم عليه تخفيفاً لهم وتكثيراً لأجورهم من دون تعب ولا نصب فلله الحمد. وقد ورد ما يقوى هذا في كثير من الأحاديث. مرعاة المفاتيح (٤٥٨/٧).

[١] أخرجه أبو داود (٢/ ٨٠، رقم ١٥٠٠)، والترمذى (٥/ ٥٦٢، رقم ٣٥٦٨)، والبزار (٤/ ٣٩، رقم ١٢٠١)، وأبو يعلى (٢/ ٦٦، رقم ٧١٠)، وابن حبان (٣/ ١١٨، رقم ٨٣٧)، والطبراني في الدعاء (٣/ ١٥٨٤، رقم ١٧٣٨)، والحاكم (١/ ٧٣٢، رقم ٢٠٠٩)، والدورقي في مسند سعد (١٣٠/ ١)، والمخلص في الفوائد (٩/ ٢/١٧)، والبيهقى فى الشعب (١/ ٤٢٤، رقم ٦٠٢)، والضياء (٣/ ٢١٠، رقم ١٠١١)، والغوي في شرح السنة (٥/ ٦١، رقم ١٢٧٩) من طريق عمرو بن الحارث أن سعيد بن أبي هلال حدثه عن خزيمة عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص عن أبيها، والحديث قال عنه البزار: هذا الحديث لا نعلمه يروى عن سعد إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وقال الترمذي: حسن غريب، صححه ابن حبان والحاكم أقره الذهبي، وقال البغوي: حسن غريب، وقال الحافظ في نتائج الأفكار (١/ ٧٧، ٧٨): حديث حسن .. رجاله رجال الصحيح إلا

خزيمة فلا يعرف نسبه، ولا حاله، ولا روى عنه إلا سعيد، وقد ذكره ابن حبان في الثقات كعادته فيمن لم يجرح، ولم يأت بمنكر، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٢/ ٦١٦): حديث حسن لغيره ، وهذا إسناده ضعيف لجهالة خزيمة، أما العلامة الألباني فقال في الضعيفة تحت حديث رقم (٨٣): حديث ضعيف ... لأن خزيمة هذا مجهول، قال الذهبي نفسه في " الميزان ": خزيمة، لا يعرف، تفرد عنه سعيد بن أبي هلال وكذا قال الحافظ في التقريب: إنه لا يعرف، وسعيد بن أبي هلال مع ثقته حكى الساجي عن أحمد أنه اختلط، وكذلك وصفه بالاختلاط يحيى كما في الفصل لابن حزم (٢/ ٩٥) ولعله مما يؤيد ذلك روايته لهذا الحديث، فإن بعض الرواة الثقات عنه لم يذكروا في إسناده خزيمة فصار الإسناد منقطعا ولذلك لم يذكر الحافظ المزي عائشة بنت سعد في شيوخ ابن أبي هلال فلا يخلوهذا الإسناد من علة الجهالة أو الانقطاع فأنى للحديث الصحة أو الحسن؟!، وضعفه العلامة الوادعي في أحاديث معلة ظاهرها الصحة (١٤٨).

قوله: (على امرأة) أي محرم له أو كان ذلك قبل نزول الحجاب على أنه لا يلزم من الدخول الرؤية (وبين يديها) الواو للحال (نوى) اسم جمع لنواة وهي عظم التمر (أو حصى) اسم جمع لحصاة وهي الأحجار الصغيرة وأو للشك من الراوي (تسبح) أي المرأة (به) أي بما ذكر من النوى أو الحصى وهذا لفظ أبي داود وللترمذي وبين يديها نواة أو قال حصاة تسبح بها، وفيه دليل على جواز عد التسبيح بالنوى والحصى قيل وكذا بالسبحة لعدم الفارق بين المنظومة والمنثورة وهذا لتقريره – صلى الله عليه وسلم – المرأة على ذلك وعدم إنكاره والإرشاد إلى ما هو أفضل لا ينافي الجواز كذا قيل، وعندي فيه نظر لأن الحديث ضعيف، وإن حسنه الترمذي وصححه الحاكم والذهبي ولم يثبت عد التسبيح بالحصى أو النوى مرفوعاً من فعله أو قوله أو تقريره – صلى الله عليه وسلم –، والخير إنما هو في اتباع ما ثبت عنه لا في ابتداع من خلف (فقال) أي النبي – صلى الله عليه وسلم – (ألا أخبرك بما هو أيسر) أي أخف وأسهل (من هذا) أي من هذا الجمع والتعداد (أو أفضل) قيل أو للشك من سعد أو ممن دونه. وقيل بمعنى الواو. وقيل بمعنى بل. قال القاري: وهو الأظهر. قلت: وقع في بعض نسخ الترمذي وأفضل أي بالواو وهذه النسخة تؤيد أن أو الواقعة في أبي داود وبعض نسخ الترمذي بمعنى الواو. قال الطيبي: وإنما كان أفضل لأنه اعتراف بالقصور وإنه لا يقدر أن يحصى ثناءه وفي العد بالنوى إقدام على أنه قادر على الإحصاء. قال القاري: وفيه أنه لا يلزم من العد هذا الإقدام ثم ذكر وجوهاً أخرى للأفضلية ولا يخلو واحد منها عن خدشة ولا يخفى ذلك على المتأمل (سبحان الله عدد ما خلق) فيه تغليب لكثرة غير ذوي العقول الملحوظة في المقام (عدد ما بين ذلك) أي ما بين ما ذكر من السماء والأرض من الهواء والطير والسحاب وغيرها (عدد ما هو خالق) أي خالقه أو خالق له فيما بعد ذلك واختاره ابن حجر وهو الأظهر لكن الأدق الأخفى ما قال الطيبي: أي ما هو خالق له من الأزل إلى الأبد، والمراد الاستمرار فهو إجمال بعد التفصيل لأن اسم الفاعل إذا أسند إلى الله تعالى يفيد الاستمرار من بدأ الخلق إلى الأبد كما تقول الله قادر عالم فلا تقصد زمانا دون زمان (والله أكبر مثل ذلك) قال الطيبي: منصوب نصب عدد في القرائن السابقة على المصدر. وقال بعض الشراح: بنصب مثل أي الله أكبر عدد ما هو خالقه أي بعدده فجعل مرجع الإشارة إلى أقرب ما ذكر، والظاهر أن المشار إليه جميع ما ذكر فيكون التقدير الله أكبر عدد ما خلق في السماء والله أكبر عدد ما خلق في الأرض والله أكبر عدد ما خلق بين ذلك والله أكبر عدد ما هو خالق ذكره القاري قال والأظهر إن هذا من اختصار الراوي

## الفصل الحادي والسبعون

## فيما يقال لمن حصل له وحشة

روينا في معجم الطبراني عن البراء بن عازب رضي الله عنه أن رجلاً اشتكى إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الوحشة فقال (قل: سبحان الله الملك القدوس، رب الملائكة والروح، جللت السموات والأرض بالعزة والجبروت، فقالها الرجل فأذهب الله عنه الوحشة)[1].

## الفصل الثاني والسبعون

## في الذكر الذي يقوله أو يقال له إذا لبس ثوباً جديداً

عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إذا استجد ثوباً سماه باسمه قميصاً أو إزاراً أو عمامة يقول: اللهم لك الحمد أنت كسوتنيه، أسألك من خيره وخير ما صنع له، وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له، قال أبو نضرة: وكان أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا رأى أحدهم على صاحبه ثوباً قال: تبلى ويخلف الله تعالى)[2].

ذكره البيهقي.

---

فنقل آخر الحديث بالمعنى خشية الملالة بالإطالة، ويدل على ما قلنا بعض الآثار أيضاً – انتهى. وقال في اللمعات: المثل منصوب نصب عدد في القرائن السابقة وهذا ما عبارة عن العبارة السابقة أي قال الله أكبر عدد ما خلق في السماء الخ أو قال لفظ مثل ذلك بدل عدد ما خلق. مرعاة المفاتيح (٧/٤٧٢).

[1] أخرجه العقيلي في الضعفاء (٢/٤٦)، والطبراني (٢/٢٤ ، رقم ١١٧١)، وأبو نعيم في المعرفة (١/٣٨٥)، والبيهقي في الدعوات الكبير (١/١٢٩) والحديث قال عنه العقيلي: فيه درمك بن عمرو عن أبي إسحاق لا يتابع على حديثه ولا يعرف إلا به، وقال الهيثمي (١٠/١٢٨): فيه محمد بن أبان الجعفي، وهو ضعيف، وقال الذهبي في الميزان (٢/٢٦): درمك بن عمرو عن أبي إسحاق بخبر منكر قال أبو حاتم مجهول وقال العقيلي لا يتابع على حديثه.. ثم ذكر هذا الحديث، وأقره الحافظ في اللسان (٢/٤٢٩)، وقال الحافظ كما في الفتوحات الربانية (٤/٣١): غريب وسنده ضعيف، وقال العلامة الألباني في الضعيفة (٢٨٧٧ ، ٦٠٠٤): منكر.

[2] أخرجه أحمد (٣/ ٣٠ و ٥٠)، وعبد بن حميد (٨٨٠)، وابن أبي شيبة (١٠/ ٤٠٣ – ٤٠٤)، وابن سعد (١/ ٤٦٠)، وأبو داود (٤٠٢٠ ، ٤٠٢١ ، ٤٠٢٢)، والترمذي في السنن (١٧٦٧)، وفي الشمائل (٥٩)، والنسائي في اليوم والليلة (٣٠٩)، وأبو يعلى (١٠٧٩ ، ١٠٨٢)، وابن حبان (٥٤٢٠ ، ٥٤٢١)، والطبراني في الدعاء (٣٩٨)، وابن السني في اليوم والليلة (١٤ ، ٢٧٠)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي (ص ١٠٢ ، ١٠٤)، والحاكم (٤/ ١٩٢)، وابن بشران (٧٠)، والبيهقي في الدعوات (٤٣٢)، والبغوي في شرح السنة (١٢/ ٤١)، وفي الشمائل (٧٨٥) والحديث قال عنه الترمذي في المطبوعة: حديث حسن غريب صحيح، وحسنه البغوي، وصححه ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وحسنه ابن العربي في العارضة (٤/٢١١)، وصححه

النووي في الأذكار (ص٢٢)، والمصنف في الزاد (٣٤٥/٢)، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٥١٨/٥): إسناده جيد، وحسنه الحافظ في النتائج (١٢٣/١) وقال: قال الترمذى: حسن.. وأخرجه النسائى من رواية بن سلمة عن الجريرى عن أبى العلاء بن عبد الله بن الشخير عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا وقال: هذا أولى بالصواب من رواية عيسى بن يونس وإنه سمع من الجريرى بعد الإختلاط وسماع حماد عنه قديم قبل اختلاطه وكذا أشار أبو داود إلى هذه العلة وأفاد علة أخرى وهى أن عبد الوهاب الثقفى رواه عن الجريرى عن أبى نضرة مرسلا لم يذكر أبا سعيد وغفل ابن حبان والحاكم عن علته فصححاه ا.هـ وصححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (١٣٧/٦): حديث حسن، وهذا إسناد ضيف.
الجريري -وهو سعيد بن إياس- كان قد اختلط، وسماع ابن المبارك -وهو عبد الله- منه بعد اختلاطه، وقد تابعه جماعة، لكنهم جميعا رووا عنه بعد اختلاطه خلا خالد بن عبد الله الواسطي وحماد بن أسامة، فلم ينص على أنهما سمعا منه قبل أو بعد الاختلاط. ورواه عنه عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، وهو ممن سمع منه قبل اختلاطه فخالفهم في إسناده، كما أشار المصنف بإثر الحديث (٤٠٢٢)، فقد رواه الثقفي عن الجريري، عن أبي نضرة مرسلا، وكذلك رواه حماد بن سلمة -وهو ممن سمع من الجريري قبل اختلاطه- لكن جعله عن الجريري، عن أبي العلاء ابن الشخير مرسلا أيضا. وقد رجح النسائي في "الكبرى" (١٠٠٦٩) رواية حماد بن سلمة المرسلة على رواية ابن المبارك وغيره، وقال العلامة الوادعي في أحاديث معلة ظاهرها الصحة (١٥٩): ذكر ابن حجر أن النسائي وأبا داود روياه مرسلا.
قوله (إذا استجد ثوبا) : أي لبس ثوبا جديدا، وأصله على ما في القاموس: صير ثوبه جديدا، وأغرب من قال معناه: طلب ثوبا جديدا (سماه): أي الثوب المراد به الجنس (باسمه) : أي المتعارف المتعين المشخص الموضوع له، سواء كان الثوب (عمامة أو قميصا، أو رداء) : أي أو غيرها، كالإزار والسروال والخف ونحوها، والمقصود التعميم، فالتخصيص للتمثيل بأن يقول: رزقني الله أو أعطاني أو كساني هذه العمامة أو القميص أو الرداء، و " أو " للتنويع. أو يقول: هذا قميص أو رداء أو عمامة، والأول أظهر، والفائدة له أتم وأكثر، وهو قول المظهر، والثاني مختار الطيبي فتدبر. (ثم يقول: " اللهم لك الحمد، كما كسوتنيه) : الكاف تعليلية، أو بمعنى " على " والضمير راجع إلى المسمى، قال المظهر: ويحتمل أن تسميته عند قوله: اللهم لك الحمد كما كسوتني هذا القميص أو العمامة، والأول أوجه لدلالة العطف بثم اهـ. وتوضيحه أن يكون المراد بالتسمية أن يقول في ضمن كلامه بدل عن ضمير كسوتنيه، وهو مع كونه لا يلائم، ثم هو مخالف لظاهر لفظ الدعاء، قال: وقوله: " كما كسوتنيه " مرفوع المحل بأنه مبتدأ، والخبر (أسألك) :. . إلخ. وهو المشبه أي مثل ما كسوتنيه من غير حول مني ولا قوة أسألك (خيره) : أي أن توصل. . إلخ. (وخير ما صنع) : أي خلق (له) : من الشكر بالجوارح والقلب والحمد لموليه باللسان اهـ، وما قدمناه أولى فقوله: أسألك استئناف بعد تقدم ثناء، (وأعوذ بك) : عطف على أسألك، أي أستعيذ بك (من شره وشر ما صنع له) : أي من الكفران، هذا ويحتمل تعلق قوله: " كما " بقوله: " أسألك "، والمعنى أسألك ما يترتب على خلقه من الخير وهو العبادة به، وصرفه فيما فيه رضاك، وأعوذ بك من شر ما يترتب عليه مما لا ترضى به من الكبر والخيلاء، وكوني أعاقب به لحرمته، وقال ميرك: خير الثواب بقاؤه ونقاؤه وكونه ملبوسا للضرورة والحاجة، وخير ما صنع له هو الضرورات التي من أجلها يصنع اللباس من

وعن سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (من لبس ثوباً فقال: الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة، غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر)[1].

---

الحر والبرد وستر العورة، والمراد سؤال الخير في هذه الأمور، وأن يكون مبلغا إلى المطلوب الذي صنع لأجله الثوب من العون على العبادة والطاعة لموليه، وفي الشر عكس هذه المذكورات، وهو كونه حراما ونجسا ولا يبقى زمانا طويلا، أو يكون سببا للمعاصي والشرور والافتخار والعجب والغرور، وعدم القناعة بثوب الدون وأمثال ذلك. المرقاة (٧/٢٧٨٠).

[1] أخرجه أحمد (٣/ ٤٣٩)، والبخاري في تاريخه الكبير (٧/ ٣٦١)، وابو داود (٤٠٢٣)، والترمذي (٣٤٥٨)، وابن ماجه (٣٢٨٥)، وأبو يعلى (١٤٨٨، ١٤٩٨)، والطبراني في الدعاء (٩٠٠)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٦٨)، وابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص٢٩٧)، والحاكم (١/ ٥٠٧)، والبيهقي في الشعب (٦٢٨٥)، وفي الآداب (٦٣٩) واللفظ لأبي داود، والحديث قال عنه الترمذي: حديث حسن غريب، وصححه الحاكم، فتعقبه الذهبي بقوله: أبو مرحوم ضعيف، وأشار إلى ضعفه أيضا بسبب أبي مرحوم المنذري في الترغيب (٣/ ١٣٣)، وابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/ ٢٠٦)، وقال الحافظ في الخصال المكفرة (١/ ٧٤): إسناده حسن، وحسنه العلامة الألباني في صحيح أبي داود: حسن، دون زيادة: "وما تأخر"، وقال الأرنؤوط ومن معه في سنن أبي داود (١٣٩/٦): إسناده ضعيف، سهل بن معاذ هو الجهني ضعفه ابن معين، واضطرب قول ابن حبان فيه. وقال الذهبي في "الكاشف": فيه لين، وأبو مرحوم واسمه عبد الرحيم بن ميمون المدني، ضعفه ابن معين، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال الحافظ المنذري في "مختصر سنن أبي داود" ٦/ ٢٢: سهل بن معاذ مصري ضعيف، والراوي عنه أبو مرحوم عبد الرحيم بن ميمون مصري أيضا لا يحتج به. ونصير شيخ أبي داود قد تفرد بقوله في آخر الحديث: "وما تأخر" وهي زيادة منكرة، فقد أخرجه الطبراني في "الكبير" ٢٠/ (٣٨٩) عن بشر بن موسى الأسدي أحد الثقات عن عبد الله بن يزيد المقرئ فلم يقلها. وقد رواه البخاري في "تاريخه" (١٥٥٧) عن إسحاق بن راهويه، وابن السني (٢٧١) في "عمل اليوم والليلة" عن أبي الربيع الزهراني وأبي خيثمة وأحمد الدورقي، والحاكم في "المستدرك" ١/ ٥٠٧ و ٤/ ١٩٢ عن عبد الصمد بن الفضل والسري بن خزيمة ستتهم عن عبد الله بن يزيد المقرئ بهذا الإسناد، ولم ترد هذه الزيادة "وما تأخر" عندهم.

مسألة : الأحاديث الواردة في الذكر المستحب عند لبس الثوب على نوعين :

النوع الأول: أحاديث تخصص الذكر المستحب عند لبس الثوب الجديد : كحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وأحاديث مطلقة، لم تقيد استحباب الذكر عند لبس الثوب الجديد فقط ، بل عند لبس أي ثوب: كحديث معاذ بن أنس رضي الله عنه، وقد بوب البيهقي على حديث معاذ بن أنس في شعب الإيمان (٨/ ٣٠٧) بقوله: "فصل فيما يقول إذا لبس ثوبا" انتهى. هكذا مطلقا من غير تقييد بالجديد هذا وفي بعض الكتب التي تنقل الحديث إضافة قيد (ثوبا جديدا) ولا أصل لها، وبناء على هذا التنوع في الأحاديث فرق العلماء بين هذين الذكرين، فجعلوا الذكر الأول: (اللهم لك الحمد ، أنت كسوتنيه ، أسألك من خيره وخير ما صنع له ، وأعوذ بك

## الفصل الثالث والسبعون

## فيما يقال عند رؤية الفجر

روى ابن وهب عن سليمان بن بلال عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا كان في سفر فبدا له الفجر قال (سمع سامع بحمد الله ونعمته وحسن بلائه علينا، ربنا صاحبنا فأفضل علينا عائذاً بالله من النار، يقول ذلك ثلاث مرات ويرفع بها صوته)[1] هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

---

من شره وشر ما صنع له) عند لبس الثوب الجديد. وجعلوا الذكر الثاني: (الحمد لله الذي كساني هذا الثوب ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة) عند لبس أي ثوب ، سواء كان قديما أم جديدا. هذا ظاهر صنيع الإمام النووي رحمه الله في " الأذكار " (ص/٢٠-٢١) وصرح بذلك في موطن آخر، فقال رحمه الله في المجموع (٦٤٧/٤):" السنة ...أن يقول إذا لبس ثوبا ...الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة . وإذا لبس جديدا قال : اللهم أنت كسوتنيه ، أسألك خيره وخير ما صنع له، وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له " انتهى. وإن كان ظاهر صنيع بعض أهل العلم أن استحباب هذه الأذكار إنما يكون عند لبس الثياب الجديدة فقط . ينظر: سنن الدارمي (٣٧٨/٢)، وكشاف القناع (٢٨٨/١) .

(فرع): هل يسن تكرار هذا الذكر مع تعدد قطع الملابس التي يلبسها ، فالأمر واسع إن شاء الله ، وإن كان الأظهر . فيما يبدو . أنه يكفي أن يقال مرة واحدة للملابس كلها .

[1] أخرجه مسلم (٢٧١٨) ولفظه (أن النبي صلى الله عليه و سلم كان إذا كان في سفر وأسحر يقول سمع سامع بحمد الله وحسن بلائه علينا ربنا صاحبنا وأفضل علينا عائذا بالله من النار).

قال العلامة الألباني في الصحيحة (٢٦٣٨): أخرجه مسلم ( ٨ / ٨٠ ) و أبو داود ( ٥٠٨٦ ) و ابن خزيمة في " صحيحه " ( ٢٥٧١ ) و ابن حبان ( ٤ / ١٦٨ / ٢٦٩٠ ) و ابن السني في " عمل اليوم و الليلة " ( ٥٠٨ )

من طريق النسائي ، و هذا في " السنن الكبرى " ( ٥ / ٢٥٧ / ٨٨٢٨ ) و الحاكم ( ١ / ٤٤٦ ) و عنه البيهقي في " الدعوات الكبير " ( ٢ / ١٨٧ ) كلهم من طرق عن ابن وهب : حدثنا سليمان بن بلال عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ... فذكره . و قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " . و وافقه الذهبي . قلت : إنما هو صحيح فقط ، لأن راويه عنده عن ابن وهب ( الربيع بن سليمان ) ، و ليس من رجال مسلم ، و قد زاد زيادتين : إحداهما : " و نعمته " بعد قوله : " بحمد الله " . و هي عند أبي داود أيضا . و الأخرى في آخر الحديث : " يقول ذلك ثلاث مرات ، و يرفع بها صوته " . قلت : هما شاذتان لعدم ورودهما في

أكثر الطرق المشار إليها عن ابن وهب . و حسبك دليلا إعراض صاحبي " الصحيح " : مسلم و ابن حبان عنهما ، و كذا ابن خزيمة ، فقد ساق في " صحيحه " بإسنادين ، من طريق ابن وهب المذكورة ، و من طريق

عبد الله بن عامر عن سهيل بن أبي صالح به . ثم بين أن الزيادتين ليستا في طريق ابن وهب و إنما في طريق عبد الله بن عامر ثم

قال : " عبد الله ابن عامر ليس من شرطنا في هذا الكتاب ، و إنما خرجت هذا عن سليمان بن بلال عن سهيل بن أبي صالح ، فكتب هذا إلى جنبه " . قلت : يعني أنه وقع له الحديث هكذا برواية عبد الله بن عامر مقرونا برواية سليمان بن بلال ، فأخرجها في " الصحيح " مقرونا ، و هو ليس بحجة ، و إنما الحجة سليمان . و عبد الله بن عامر هو المدني ضعيف . ( تنبيهات ) : لقد أعل الحديث الحافظ ابن عمار الشهيد في كتابه " علل أحاديث صحيح مسلم " ، فقال ( ص ١٢٨ – ١٢٩ ) بعد أن ضعف عبد الله بن عامر : " فيشبه أن يكون سليمان سمعه من عبد الله بن عامر . و لا أعرفه إلا من حديث ابن وهب هكذا " ! قلت : و هذا إعلال عجيب غريب ، يغني حكايته عن رده ، فإن سليمان بن بلال ثقة حجة متفق على الاحتجاج بحديثه عند الشيخين وغيرهما ، و لم يرم بتدليس ، فكيف يصح إعلال حديثه بمثل ( عبد الله ) هذا الضعيف؟! و لقد أحسن الرد عليه الأخ علي الحلبي فيما علقه عليه ، جزاه الله خيرا . وهذا هو الأول . الثاني : أورده الحافظ السخاوي في " الابتهاج " ( ص ٤٧ ) و قال : " أخرجه مسلم و أبو داود بزيادة " و نعمته " ، و الحاكم بزيادة أن يقوله ثلاث مرات ، و يرفع به صوته " . قلت : و فاته أن زيادة أبي داود عند الحاكم أيضا .

الثالث : ساقه ابن القيم في " الوابل الصيب " ( ص ٢٩٨ ) بلفظ الحاكم ، و صححه على شرط مسلم ، و إنما هو صحيح فقط كما سبق بيانه . و علق عليه الشيخ إسماعيل الأنصاري بما لا يجدي ، بل و بما يوهم خلاف الواقع فيما يتعلق بكلام الحافظ السخاوي من المبالغة فيه ، و سكت عن بيان الخطأ المشار إليه ، فضلا عن شذوذ آخر في رواية الحاكم ، و هو قوله مكان " فأسحر " : فبدا له الفجر " ! و كذلك لم يتنبه لهذا الأخ بدر في تعليقه على " الدعوات " ، فتعقب تصحيح الحاكم على شرط مسلم بقوله : " قلت : قد أخرجه مسلم كما تقدم ، فهو ليس كما قالا " . و هذا الاستدراك عليهما خطأ مضاعف ، فإنه مع إقراره إياهما على تصحيحه على شرط مسلم ، فإنه لا يصح عزوه إليه و فيه الشذوذ في المواضع الثلاثة التي ليست عند مسلم ، فتنبه ا.هـ

قوله (كان إذا كان في سفر وأسحر) ، أي دخل في وقت السحر بفتحتين وهو قبيل الصبح، وقال الزمخشري هو السدس الأخير من الليل (سمع سامع بحمد الله) روى سمع بفتح الميم وتشديدها من التسميع بمعنى الإسماع للغير كذا ضبطه القاضي عياض وصاحب المطالع وأشار إلى أنه رواية أكثر رواة مسلم. قالا: ومعناه بلغ سامع قولي هذا لغيره وقال مثله تنبيهًا على الذكر في السحر والدعاء في ذلك، وروي بكسر الميم وتخفيفها من السمع وكذا ضبطه الخطابي وآخرون. قال الخطابي: معناه شهد شاهد وهو أمر بلفظ الخبر يريد به الإشهاد على ما يقوله وحقيقته ليسمع السامع وليشهد الشاهد حمدنا لله تعالى وحسن بلائه، أي إنعامه علينا فإنا نعترف بذلك ونشهده عليه، وقال في اللمعات بعد ذكر الروايتين: وعلى الوجهين هو خبر بمعنى الأمر فالمعنى على الأول ليبلغ سامع قولي هذا إلى غيره ليسعى إلى الحمد والذكر والدعاء في هذا الوقت. وعلى الثاني ليسمع كل من يأتي منه السماع وليشهد على حمدنا لله تعالى. وقال التوربشتي: الحمل على الخبر أولى وأقوى لظاهر اللفظ، والمعنى أن من كان له سمع فقد سمع بحمدنا وحسن بلائه، أي حسن إنعامه وأفضاله علينا وأن كلا الأمرين أي حمدنا لله تعالى على نعمه وإنعامه علينا قد اشتهر واستفاض حتى لا يكاد يخفى على ذي سمع (وحسن بلائه علينا) ، أي

## الفصل الرابع والسبعون

### في التسليم للقضاء والقدر، بعد بذل الجهد في تعاطي ما أمر به من الأسباب

قال تعالى: {يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لإخوانهم إذا ضربوا في الأرض أو كانوا غزى لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم والله يحيي ويميت والله بما تعملون بصير} نهى سبحانه عباده أن يتشبهوا بالقائلين: لو كان كذا وكذا لما وقع قضاؤه بخلافه.

وقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وإياك واللو، فإن اللو تفتح عمل الشيطان)[1].

وقال أبو هريرة رضي الله عنه: قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير، احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيء فلا تقل: لو أني فعلت كان كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان)[2] رواه مسلم.

---

حسن إنعامه وأفضاله علينا. قال الجزري في جامع الأصول: حسن البلاء النعمة والبلاء الاختبار والامتحان فالاختبار بالخير ليتبين الشكر وبالشر ليظهر الصبر. وقال التوربشتي: أراد بالبلاء النعمة والله سبحانه يبلو عباده تارة بالمضار ليصبروا وطوراً بالمسار ليشكروا {وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ} (٢١: ٣٥) فالمحنة والمنحة جميعًا بلاء لمواقع الاختبار وكلاهما نعمة باعتبار حصول الأجر والمنحة أعظم البلائين لا سيما لذوي النفوس الكاملة لأنها الموجبة للقيام بحقوق الشكر والقيام بها أتم وأصعب وأعلى وأفضل من القيام بحقوق الصبر (ربنا صاحبنا) بسكون الموحدة صيغة الأمر من المصاحبة، أي كن لنا صاحبًا بالإعانة والإغاثة والكلاءة والحفظ. قال النووي: أي احفظنا وحطنا واكلأنا ومن صحبه الله لم يضره شيء (وأفضل علينا) أمر من الإفضال، أي أحسن إلينا وتفضل علينا بإدامة النعمة والتوفيق للقيام بحقوقها (عائذًا بالله من النار) اسم فاعل أقيم مقام المصدر كقولهم قم قائمًا، أي قيامًا فالنصب على المصدر يعني نعوذ بالله عياذًا، أو حال من فاعل يقول فيكون من كلام الراوي. ويجوز أن يكون من كلام الرسول فيكون حالاً من فاعل فعل مقدر هو أقول بصيغة المتكلم والتقدير: أقول ذلك عائذًا بالله من النار. وإليه مال النووي حيث قال: منصوب على الحال، أي أقول هذا في حال استعاذتي واستجارتي بالله من النار. مرعاة المفاتيح (١٧٣/٨).

[1] الحديث أصله في مسلم وهو الحديث التالي، وهذا اللفظ أخرجه ابن ماجة (٤١٦٨) وغيره والحديث صححه ابن حبان (٥٧٢١)، وصححه العلامة الألباني في صحيح ابن ماجة، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن ابن ماجة (٢٦٨/٥): حديث حسن، وقد اختلف في هذا الإسناد على سفيان وعلى ابن عجلان.

[2] أخرجه مسلم (٢٦٦٤).

قوله (المؤمن القوي خير) أي أفضل منزلة وأكثر أجرًا (وأحبُّ) أي أشد محبوبية (إلى الله) أي عند الله سبحانه (من المؤمن الضعيف) قال القرطبي أي المؤمن القوي البدن والنفس الماضي العزيمة الَّذي يصلح للقيام بوظائف العبادات من الصوم والحج والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصبر على ما يصيبه في ذلك وغير ذلك مما يقوم به الدين وتنهض به كلمة المسلمين فهو الأفضل والأكمل وأحبُّ عند الله تعالى وأما الضعيف الَّذي لم يكن كذلك من المؤمنين ففيه خيرٌ من حيث إنه كان مؤمنًا قائمًا بالصلوات مكثرًا لسواد المسلمين ولذلك قال صلى الله عليه وسلم (وفي كل) مؤمن قويًّا كان أو ضعيفًا (خير) لاشتراكهما في الإيمان مع ما يأتي به الضعيف من العبادات ولكنه قد فات الضعيف الحظُّ الأكبر والمقام الأفخر اهـ من المفهم. (احرص) أيها المؤمن (على تحصيل (ما ينفعك) في دينك ودنياك ولا تتكاسل عن الشغل فيهما قال القرطبي المعنى أي استعمل الحرص والاجتهاد في تحصيل ما تنتفع به في أمر دينك ودنياك التي تستعين بها على صيانة دينك وصيانة عيالك ومكارم أخلاقك ولا تفرّط في طلب ذلك ولا تعاجز عنه متكلًا على القدر فتنسب إلى التقصير وتلام على التفريط شرعًا وعادة ومع إنهاء الاجتهاد نهايته وإبلاغ الحرص غايته فلا بد من الاستعانة بالله والتوكل عليه والالتجاء في كل الأمور إليه فمن سلك هذين الطريقين حصل على خير الدارين كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (واستعن بالله ولا تعجز) أي احرص على طاعة الله تعالى والرغبة فيما عنده واطلب الإعانة من الله تعالى على ذلك ولا تعجز ولا تكسل عن الاجتهاد في الطاعة ولا عن طلب الإعانة من الله تعالى اهـ من المفهم. وعبارة النووي هنا المراد بالقوة هنا عزيمة النفس والقريحة في أمور الآخرة فيكون صاحب هذا الوصف أكثر إقدامًا على العدوفي الجهاد وأسرع خروجًا إليه وذهابًا في طلبه وأشد عزيمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصبر على الأذى في كل ذلك واحتمال المشاق في ذات الله تعالى وأرغب في الصلاة والصوم والأذكار وسائر العبادات وأنشط طلبًا لها ومحافظة عليها ونحو ذلك اهـ منه (وإن أصابك شيء) من القدر مما يصعب ويشق عليك. (فلا) تجزع منه ولا (تقل لو أني فعلت) كذا وكذا من الأسباب لـ (كان) وحصل لي (كذا وكذا) من الخير (ولكن) اصبر على ما أصابك و (قل) هذا الَّذي أصابني (قدّر الله) أي ما قدره الله عليّ أزلًا (وما شاء) الله سبحانه وأراد (فعل) بعباده لا يسأل عما يفعل ولا رادّ لقضائه (فإنَّ لو) أي لا تقل لو أني فعلت كذا وكذا لكان كذا وكذا لأن لو (تفتح عمل الشيطان) ووسوسته.

قال القرطبي قوله: "وإن أصابك شيء فلا تقل" إلخ يعني أن الَّذي يتعين بعد وقوع المقدور التسليم لأمر الله تعالى والرضا بما قدره الله تعالى والإعراض عن الالتفات لما مضى وفات فإن افتكر فيما فاته من ذلك وقال لو أني فعلت كذا لكان كذا جاءته وساوس الشيطان ولا تزال به حتَّى تفضي به إلى الخسران لتعارض توهم التدبير سابق المقادير وهذا هو عمل الشيطان الَّذي نهى عنه النبي صلَّى الله عليه وسلم بقوله "فلا تقل لو فإن لو تفتح عمل الشيطان" ولا يفهم من هذا أنَّه لا يجوز النطق بلو مطلقًا إذ قد نطق بها النبي صلَّى الله عليه وسلم فقال لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي ولجعلتها عمرة متفق عليه ولو كنت راجمًا أحدًا بغير بينة لرجمت هذه متفق عليه وقال أبو بكر رضي الله عنه لو أن أحدهم نظر إلى رجليه لرآنا ومثله كثير لأنّ محل النهي عن إطلاقها إنما هو فيما إذا أطلقت في معارضة القدر أو مع اعتقاد أن ذلك المانع لو ارتفع لوقع خلاف المقدور

وعن عوف بن مالك رضي الله عنه أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (قضى بين رجلين، فقال المقضي عليه لما أدبر: حسبنا الله ونعم الوكيل، فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إن الله يلوم على العجز، ولكن عليك بالكيس، فإذا غلبك أمر فقل: حسبي الله ونعم الوكيل)[1].

---

فأما لو أخبر بالمانع على جهة أن تتعلق به فائدة في المستقبل فلا يختلف في جواز إطلاقه إذ ليس في ذلك فتح لعمل الشيطان ولا شيء يفضي إلى ممنوع أو حرام والله تعالى أعلم اهـ من المفهم. الكوكب الوهاج (٢٤/٥٧٧).

وسئل علماء اللجنة الدائمة (٣/٢٠٤): قيل : « المؤمن القوي خير من المؤمن الضعيف » هل المقصود من ذلك قوة الجسم وعكسه ، أو الغني وعكسه الفقير؟

فأجابوا: المراد في الحديث قوة الإيمان ، فالمؤمن القوي في إيمانه خير من المؤمن الضعيف في إيمانه ، وأما قوة الجسم التي لا تكون معينة للإنسان على الخير ، فلا عبرة بها.

وقال العلامة العثيمين في لقاءات الباب المفتوح: خير من المؤمن الضعيف في إيمانه ، وأما قوة الجسم التي لا تكون معينة للإنسان على الخير ، فلا عبرة بها ا.هـ

وقال رحمه الله في فتاوى نور على الدرب: المؤمن القوي هو قوي الإيمان، بما عنده من العلم والبصيرة، والخوف من الله مما يجعله قوي الإيمان حتى يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، وينصح الناس ويأمر بالخير، ويكف الأذى، وكلما قوي إيمانه كثرت أعماله الصالحة، وكلما ضعف الإيمان قلت الأعمال الطيبة، فالمؤمن القوي هو الذي رزق بسطة في الدين، وغيرة لله، وتعظيما لله، فهو يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، وينصح لعباد الله، ويحذر السيئات، هكذا يكون المؤمن القوي، والمؤمن الضعيف، هو ضعيف الإيمان، ضعيف البصيرة.

ضعيف الخوف من الله، فهذا تقع منه المعاصي في الغالب، لضعف إيمانه وقلة خوفه من الله، نسأل الله السلامة ا.هـ

وقال الدكتور الفوزان في مجموع فتاواه (١/١٩٨): إن المؤمن القوي في إيمانه والقوي في بدنه وعمله خير من المؤمن الضعيف في إيمانه أو الضعيف في عمله وبدنه ؛ لأن المؤمن القوي ينتج ويعمل للمسلمين ، وينتفع المسلمون بقوته البدنية ، وبقوته الإيمانية وبقوته العملية ، ينتفعون من ذلك نفعًا عظيمًا ، بالجهاد في سبيل الله ، وفي تحقيق مصالح المسلمين ، وفي الدفاع عن الإسلام والمسلمين ، وإذلال الأعداء ، والوقوف في وجوههم وهذا ما لا يملكه المؤمن الضعيف ، فمن هذا الوجه كان المؤمن القوي خير من المؤمن الضعيف.

[1] أخرجه أحمد (٦/ ٢٤، رقم ٢٤٠٢٩)، وأبو داود (٣/ ٣١٣، رقم ٣٦٢٧)، والنسائى فى الكبرى (٦/ ١٦٠، رقم ١٠٤٦٢)، وفي عمل اليوم والليلة (٦٢٦)، والطبرانى في الكبير (١٨/ ٧٥، رقم ١٣٩)، وفى الشاميين (٢/ ١٩٩، رقم ١١٨٢)، وابن السنى في عمل اليوم والليلة (٣٤٩)، والبيهقى في السنن (١٠/ ١٨١، رقم ٢٠٥١٤)، وفى الشعب (٢/ ٨١، رقم ١٢١٣)، والديلمى (١/ ١٥٠، رقم ٥٤٣) والحديث ضعفه النسائي بقوله: سيف لا أعرفه، وقال ابن القطان في الوهم والإيهام (٥/ ١١٢): علته سيف، وقال الذهبي في المهذب (٨/ ٤١٨٥): سيف لا يعرف، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف أبي داود، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٩/ ٤٠٩): إسناده ضعيف لضعف بقية بن الوليد، وجهالة سيف، فقد تفرد بالرواية عنه

فنهى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يقول عند جريان القضاء ما يضره ولا ينفعه، وأمره أن يفعل من الأسباب ما لا غنى له عنه، فإن أعجزه القضاء قال: "حسبي الله ونعم الوكيل" فإذا قال حسبي الله بعد تعاطي ما أمره من الأسباب قالها وهو محمود فانتفع بالفعل والقول، وإذا عجز وترك الأسباب وقالها قالها وهو ملوم بترك الأسباب التي اقتضتها حكمة الله عز وجل، فلم تنفعه الكلمة نفعها لمن فعل ما أمر به.

## الفصل الخامس والسبعون

## في جوامع أدعية النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتعوذاته لا غنى للمرء عنها.

قالت عائشة رضي الله عنها: (كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحب الجوامع من الدعاء ويدع ما بين ذلك)[1].

---

خالد بن معدان، وقال النسائي: لا أعرفه، وكذا قال الذهبي في "الميزان": لا يعرف، وتساهل العجلي وابن حبان فوثقاه.

(تنبيه) قول الشيخ أحمد شاكر في عمدة التفسير (٤٤١/١): إسناده صحيح. متعقب بما تقدم.

قوله (قضى بين رجلين) ؛ أي حكم لأحدهما على الآخر (فقال المقضي عليه لما أدبر) : حين تولى ورجع من مجلسه الشريف (حسبي الله) : أي هو كافي في أموري (ونعم الوكيل) . ؛ أي الموكول إليه في تفويض الأمور، وقد أشار به إلى أن المدعي أخذ المال منه باطلا (فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: إن الله تعالى يلوم على العجز: أي على التقصير والتهاون في الأمور (ولكن عليك بالكيس) ، بفتح فسكون ؛ أي بالاحتياط والحزم في الأسباب، وحاصله أنه تعالى لا يرضى بالتقصير، ولكن يحمد على التيقظ والحزم، فلا تكن عاجزا وتقول: حسبي الله، بل كن كيسا متيقظا حازما (فإذا غلبك أمر فقل: أي حينئذ (حسبي الله ونعم الوكيل) . ولعل المقضي عليه دين، فأداه بغير بينة فعاتبه النبي – صلى الله عليه وسلم – على التقصير في الأشهاد. قال الطيبي: استدراك من العجز، والمراد بالكيس هنا التيقظ في الأمر وإتيانه بحيث يرجى حصوله، فيجب أن يحمل العجز على ما يخالف الكيس، وما هو سبب له من التقصير والغفلة يعني: كان ينبغي لك أن تتيقظ في معاملتك ولا تقصر فيها. قيل: من إقامة البينة ونحوها بحيث إذا حضرت القضاء كنت قادرا على الدفع، وحين عجزت عن ذلك قلت: حسبي الله وإنما يقال: حسبي الله إذا بولغ في الاحتياط، وإذا لم يتيسر له طريق إلى حصوله كان معذورا فيه، فليقل حينئذ: حسبي الله ونعم الوكيل. المرقاة (٢٤٥١/٦).

[1] أخرجه أحمد (١٣٤/٦و١٤٨و١٨٨–١٨٩)، والطيالسي (١٤٩١)، وابن أبي شيبة (١٩٩/١٠)، وأبو داود (١٤٨٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦٠٢٩)، وابن حبان (٨٦٧)، والطبراني في الأوسط (٤٩٤٣)، وفي الدعاء (٥٠)، والحاكم (٥٣٩/١)، والبيهقي في الدعوات (٢٧٦) والحديث صححه ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وقال النووي في الرياض (٤٦٨)، وفي الأذكار (٤٧٨): إسناده جيد، وقال العلامة ابن باز في

وفي المسند والنسائي وغيرهما أن سعداً سمع ابناً له يقول: (اللهم إني أسألك الجنة وغرفها وكذا وكذا، وأعوذ بك من النار وأغلالها وسلاسلها، فقال سعد رضي الله عنه: لقد سألت الله خيراً كثيراً وتعوذت من شر كثير، وإني سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: سيكون قوم يعتدون في الدعاء، وبحسبك أن تقول: اللهم إني أسألك من الخير كله ما علمت منه وما لم أعلم، وأعوذ بك من الشر كله ما علمت منه وما لم أعلم)[١].

---

حاشيته على البلوغ (٨١٩): إسناده صحيح، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٣٠٩٥)، وقال العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٥٦٦): صحيح على شرط مسلم، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٧٦/٤٢): إسناده صحيح.

قوله (الجوامع من الدعاء) أي الجامعة لخير الدنيا والآخرة. وقيل: هي ما كان لفظه قليلاً ومعناه كثيراً شاملاً لأمور الدنيا والآخرة كما في قوله تعالى {ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار} [البقرة: ٢٠١] ومثل الدعاء بالعافية في الدنيا والآخرة وقيل: هي الجامعة للتحميد والصلاة وجميع آداب الدعاء. وقيل: هي ما يجمع الأغراض الصالحة والمقاصد الصحيحة (ويدع) أي يترك (ما سوى ذلك) أي من الأدعية في غالب الأحيان. مرعاة المفاتيح (٣٦٥/٧).

[١] أخرجه من طرق الطيالسي (ص ٢٨)، وأحمد (١/ ١٧٢ ، ١٨٣)، وابن أبي شيبة (١٠/ ٢٨٨)، وأبو داود (١٤٨٠)، وأبو يعلى (٧١٥)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٨٥٩٥)، ويعقوب بن سفيان في المعرفة (٢/ ١١٠)، الدورقي في مسند سعد (٩١)، والطبراني في الدعاء (٥٥ ، ٥٦)، البيهقي في الدعوات (٢٧٧ ، ٢٧٨) والحديث قال عنه أبو بكر الأثرم كما في تهذيب الكمال (٩/ ٥١٠): قلت لأبي عبد الله: روى زياد بن مخراق حديث سعد أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال "سيكون بعدي قوم يعتدون في الدعاء" فقال: نعم، لم يقم إسناده"، وقال البيهقي: فيه أبو نعامة هو قيس بن عباية وقد اختلف عليه في إسناده، وحسنه الحافظ في الأمالي المطلقة (١٨)، وحسنه العلامة الألباني في صحيح أبي داود الأم (٢٢٠/٥)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (٤٧/٤): إسناده ضعيف، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٨٠/٣): حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة مولى سعد.

قلت وفي الباب حديث عبد الله بن المغفل رضي الله عنه ولفظه (أنه سمع ابنه يقول: اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة. قال أي بني سل الله الجنة، وتعوذ به من النار: فإني سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: إنه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء) أخرجه أحمد في المسند رقم (٤/ ٨٧)، (٥/ ٥٥)، وعبد بن حميد في المنتخب (٥٠٠)، وابن أبي شيبة (٦/ ٥٣)، وأبو داود (٩٦)، وابن ماجة (٣٨٦٤)، وابن حبان (٦٧٦٤)، والروياني (٢/ ٩٨)، والطبراني في الدعاء (٥٩)، والحاكم (١/ ١٦٢ و٥٤٠)، والبيهقي (١/ ١٩٦ – ١٩٧)، والبغوي في شرح السنة (٢٧٩) والحديث صححه ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وحسنه ابن كثير في تفسيره (٣/ ٤٢٩)، وصححه الحافظ في التلخيص (١/ ١٤٤)،

وفي مسند الإمام أحمد وسنن النسائي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان من دعاء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (رب أعني ولا تعن علي، وانصرني ولا تنصر علي، وامكر لي ولا تمكر علي، وانصرني على من بغى علي، رب اجعلني لك شكاراً، لك ذكاراً، لك رهاباً، لك مخبتاً، إليك أواهاً منيباً، رب تقبل توبتي، واغسل حوبتي، وأجب دعوتي، وثبت حجتي، واهد قلبي، وسدد لساني، واسلل سخيمة صدري)[1] هذا حديث صحيح ورواه الترمذي وحسنه وصححه.

---

وصححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود، وقال الحويني في جنة المرتاب (١٩٧ – ١٩٨): هو أصح هذه الأحاديث، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٧/ ٣٥٦): حديث حسن لغيره.

قوله (أسألك القصر) قال في المجمع القصر هو الدار الكبيرة المشيدة لأنه يقصر فيه الحرم (قال) أي: عبد الله لابنه حين سمعه يدعو بهذه الكلمات (أي) بفتح الهمزة وسكون الياء حرف نداء ينادي به القريب (بني) تصغير للإبن مضافا إلى ياء المتكلم، (سل) أمر من سأل يسئل (الله الجنة) أي ينبغي لك أن تكتفي بسؤال الجنة، ولا تجاوز في السؤال عن الحد بزيادة القيود والأوصاف. قيل: إنما أنكر عبد الله على ابنه في هذا الدعاء، لأنه طمح إلى ما لا يبلغه عملاً حيث سأل منازل الأنبياء، وجعله من الإعتداء في الدعاء لما فيه من التجاوز عن حد الأدب، ونظر الداعي إلى نفسه بعين الكمال. وقيل: لأنه سأل شيئاً معيناً فربما كان مقدراً لغيره. وقيل: إنكار عبد الله على ابنه من قبيل سد باب الإعتداء فإنه لما سمع ابنه يدعو بهذا الدعاء خاف عليه أن يتجاوز عنه إلى ما فيه الإعتداء حقيقة فنبه على ذلك، وأنكر عليه سداً للباب (يعتدون) بتخفيف الدال من الاعتداء، أي يتجاوزون عن الحد الشرعي (في الطهور) بالزيادة على الثلاث وإسراف الماء، وبالمبالغة في الغسل إلى حد الوسواس.

والحديث عام يتناول الغسل، والوضوء، وإزالة النجاسة (والدعاء) قيل الاعتداء في الدعاء هو الدعاء بما لايجوز، ورفع الصوت به، والصياح. وقيل: سؤال منازل الأنبياء. وقيل: هو أن يتكلف السجع في الدعاء. مرعاة المفاتيح (١١٨/٢).

[1] أخرجه أحمد (١/ ٢٢٧، رقم ١٩٩٧)، وابن أبي شيبة (١٠/ ٢٨٠ – ٢٨١)، وعبد بن حميد (٧١٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٦٦٤ ، ٦٦٥)، وأبو داود (١٥١٠، ١٥١١)، وابن ماجه (٣٨٣٠)، والترمذي (٣٥٥١)، وابن حبان (٩٤٧)، وابن أبي عاصم في السنة (٣٨٤)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٦٠٧)، والطبراني في الدعاء (١٤١١)، والحاكم (١/ ٥١٩ – ٥٢٠)، والبغوي (١٣٧٥) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وكذا قال البغوي، وصححه ابن حبان، والحاكم، وصححه المصنف هنا، وحسنه الحافظ في الأمالي المطلقة (٢٠٦)، وصححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (٣/ ٣١٠): إسناده صحيح، وصححه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٦٠٢)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣/ ٤٥٢): إسناده صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح غير طليق بن قيس، فقد روى له أصحاب السنن والبخاري في "الأدب المفرد"، وهو ثقة.

قوله: (رب أعني) من الإعانة، (أي على أعدائي في الدين والدنيا من النفس والشيطان والجن والإنس) (ولا تعن علي)، أي أحدا منهم (وانصرني ولا تنصر علي) أحدا من خلقك، أي لا تسلطهم علي (وامكر لي ولا تمكر علي)

بضم الكاف فيهما، أي أعني على أعدائي بإيقاع المكر منك عليهم لا علي. قال الطيبي: المكر الخداع وهو من الله إيقاع بلائه بأعدائه من حيث لا يشعرون، وقد يكون مكر الله باستدارجه بطول العمر وحسن الصحة وبظاهر النعمة، وقد يكون باستدراج العبد بالطاعات فيتوهم أنها مقبولة، وهي مردودة بما وقع فيها من الرياء والسمعة. والحاصل ألحق مكرك بأعدائي لا بي. وقال ابن الملك: المكر الحيلة والفكر في دفع عدو بحيث لا يشعر به العدو، فالمعنى اللهم اهدني إلى طريق دفع أعدائي عني ولا تهد عدوي إلى طريق دفعه إياي عن نفسه (واهدني)، أي دلني على الخيرات والمبرآت، (ويسر الهدى لي)، أي وسهل إتباع الهداية أو طرق الدلالة لي حتى لا أستثقل الطاعة ولا أشتغل عن الطاعة (وانصرني على من بغي علي)، أي ظلمني وتعدى على (رب اجعلني لك شاكرا)، أي لا لغيرك (لك ذاكرا)، أي لا لمن سواك (لك راهبا)، أي خائفا منك خاصة في السراء والضراء، فتقديم الجار والمجرور للاهتمام والاختصاص أو لتحقيق مقام الإخلاص، وهذا لفظ أبي داود. ولأحمد، والترمذي، وابن ماجة، وابن حبان، والحاكم، وابن أبي شيبة، والبغوي: (لك ذكارا، لك شكارا، لك رهابا)، أي على وزن فعال بصيغة المبالغة في المواضع الثلاثة، أي كثير الذكر لك في الأوقات والآناء، كثير الشكر على النعماء والآلاء، كثير الخوف والرهبة من المعصية ومن الغضب والسخط، أو جامعا لشكر القلب وشكر العمل وشكر اللسان، وشكر القلب أن تعلم أن كل نعمة عليك فهي من الله وأن تلتذ بكونها من الله وشكر العمل أن تجعل النعمة في محلها كما أمر الله وشكر اللسان التلفظ بحمده بعد هذا والعلم والعمل (لك مطواعا) بكسر الميم مفعال للمبالغة، أي كثير الطوع وهو الانقياد والطاعة يعني كثير الطاعة لأمرك والانقياد إلى قبول أوامرك ونواهيك، وفي رواية ابن ماجة، وابن أبي شيبة: (مطيعا) من الإطاعة، أي منقادا (لك مخبتا) من الإخبات وهو الخشوع والتواضع والخضوع، أي اجعلني لك خاشعا خاضعا متواضعا، قال في القاموس: أخبت: خشع. وقيل: من الخبت بفتح فسكون وهو المطئن من الأرض، يقال أخبت الرجل قصد الخبت أو نزله نحو أسهل، ثم استعمل الخبت استعمال اللين والتواضع، قال الله تعالى: {وأخبتوا إلى ربهم} (١١: ٢٣)، أي اطمأنوا وسكنت نفوسهم إلى أمره فالمخبت هو المتواضع الذي اطمأن قلبه إلى ذكر ربه وأقيم اللام مقام (إلى) لتفيد الاختصاص قال تعالى: {وبشر المخبتين الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم} الآية (٢٢: ٣٥) وفي رواية البغوي: (إليك مخبتا) (إليك) وللبغوي: (لك) مكان (إليك) (أواها) بتشديد الواو أي أكثر التأوه من الذنوب وهو التضرع ، وقيل: كثير الدعاء، وقيل: كثير البكاء. وقال القاري: أي متضرعا فعال للمبالغة من أوه تأويها وتأوه تأوها إذا قال: أوه أي قائلا لفظ أوه وهو صوت الحزين أي: اجعلني حزنيا ومتفجعا على التفريط أو هو قول النادم من معصيته المقصر في طاعته، وقيل: الأواه البكاء (منيبا) من الإنابة، أي راجعا إليك في أموري كلها، وقيل التوبة رجوع من المعصية إلى الطاعة والإنابة من الغفلة إلى الذكر والفكرة والأوبة من الغيبة إلى الحضور والمشاهدة. قال الطيبي: وإنما اكتفى في قوله: (أواها منيبا) بصلة واحدة لكون الإنابة لازمة للتأوه ورديفا له فكأنه شيء واحد ومنه قوله تعالى: {إن إبراهيم لحليم أواه منيب} (١١: ٧٥) (رب تقبل توبتي) بجعلها صحيحة بشرائطها واستجماع آدابها فإنها لا تتخلف عن حيز القبول قال تعالى: {وهو الذي يقبل التوبة عن عباده} (٤٢: ٢٥) (واغسل حوبتي) بفتح الحاء وتضم، أي امح ذنبي وأزل خطيئتي وإثمي. قيل: هي مصدر حبت بكذا، أي أثمت، تحوب حوبة وحوبا وحبابة والجواب بالضم، والحاب الإثم سمي بذلك لكونه مزجورا عنه إذ الحوب في الأصل لزجر الإبل وذكر المصدر دون الإثم

وفي الصحيحين من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (كنت أخدم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فكنت أسمعه يكثر أن يقول: اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، والعجز والكسل، والبخل والجبن، وضلع الدين وغلبة الرجال)[١].

---

وهو الحوب لأن الاستبراء من فعل الذنب أبلغ منه من نفس الذنب كذا قيل، ويمكن أن يكون مراعاة للسجع، ثم ذكر الغسل ليفيد إزالته بالكلية بحيث لا يبقى منه أثر، والتنزة والتفصي عنه عن القذر الذي يستنكف عن مجاورته (وأجب دعوتي)، أي دعائي (وثبت حجتي)، أي على أعدائك في الدنيا والعقبى أو ثبت قولي وتصديق في الدنيا وعن جواب الملكين في القبر وقيل: أي قو إيماني بك وثبتني على الصواب عند السؤال (وسدد لساني)، أي صوبه وقومه حتى لا ينطق إلا بالصدق ولا يتكلم إلا بالحق (واهد قلبي)، أي إلى الصراط المستقيم وقيل: أي إلى معرفة ربي، وقيل: أي إلى درك الحقائق الشرعية (واسلل) بضم اللام الأولى، أي أخرج وأنزع من سل السيف إذا أخرجه من الغمد (سخيمة صدري)، بضم المهملة وكسر المعجمة، أي غشه وغله وحقده. قيل: السخيمة الضغينة من السخمة وهو السواد ومنه سخام القدر وإنما أضاف السخيمة إلى المصدر إضافة الشيء إلى محله والمعنى أخرج من صدري وانزع عنه ما ينشأ منه ويسكن فيه ويستولى عليه من مساوي الأخلاق وفي رواية ابن حبان، والبغوي (قلبي) بدل (صدري) مرعاة المفاتيح (٨/ ٢٥٢).

[١] أخرجه البخاري (٢٧٣٦ ، ٥١٠٩)، ٦٠٠٢) واللفظ له، ومسلم (٢٧٠٦).

قوله (اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والجبن والبخل) الحزن بفتحتين وبضم فسكون مثل رَشَد ورشُد، قيل الفرق بينه وبين الهم أن الحزن إنما يكون في أمر قد وقع والهم إنما هو في ما يتوقع وكثير من الناس لا يفرقون بينهما ويجعلونه من باب التكرير والتأكيد وكثيرًا ما يجيء مثل هذا التأكيد بالعطف مراعاة لتغاير اللفظ والعجز بسكون الجيم قال النووي: هو عدم القدرة على الخير، وقيل: هو ترك ما يجب فعله والتسويف به وأما الكسل وهو بفتحتين فهو عدم انبعاث النفس للخير وقلة الرغبة فيه مع إمكانه، وقيل العجز سلب القوة وتخلف التوفيق إذ صفة العبد العجز وإنما يقوى بقوة يحدثها الله فيه فكأنه استعاذ به أن يكله إلى أوصافه فإن كل من رد إليها فقد خذل والكسل التثاقل والتراخي مما ينبغي مع القدرة والاستطاعة والقوة، فالعاجز معذور والكسلان لا، ومع ذلك هو حالة ردية ولو مع عذر فلذا تعوذ منه والجبن ضد الشجاعة التي فيها فضيلة قوة الغضب وانقيادها للعقل وقيل هو الخور عن تعاطي الحرب خوفًا على المهجة وإمساك النفس والضن بها عن إتيان واجب الحق والبخل ضد الكرم، وفي كلام العرب منع الإحسان أو منع السائل المحتاج عما يفضل عن الحاجة، وفي الشرع منع ما وجب، قيل: الجبن والبخل قد يكونان غريزة وقد يعرض كل منها لمن ليس هو غريزة له، وذلك بحسب قوة الدواعي والموانع، ومن قوي إيمانه لم يكد يظهر منه أثر بخل أو جبن في سبيل الله وإن كان سجية له اللهم إلا أن يغفل عن استحضار مقتضى إيمانه فإنه حينئذٍ يظهر منه أثرهما فالاستعاذة من الجبن والبخل لئلا يظهر من أثرهما ما قد يخل بطاعة الله عز وجل ولا يكون ذلك إلا بقوة الإيمان واليقين لا بتبديل الغريزة، إلا أن فيه خرقًا للعادة، والمقصود لا يتوقف عليه، كذا في شرح الأدب المفرد. قال النووي: إنما استعاذ النبي – صلى الله عليه وسلم – من الجبن والبخل لما فيها من التقصير عن أداء الواجبات والقيام بحقوق الله

وفي صحيح مسلم عن زيد بن أرقم رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان يقول (اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل، والجبن والبخل، والهرم وعذاب القبر، اللهم آت نفسي تقواها، وزكها أنت خير من زكاها، أنت وليها ومولاها، اللهم إني أعوذ بك من قلب لا يخشع، ونفس لا تشبع، وعلم لا ينفع، ودعوة لا يستجاب لها)[1].

---

تعالى وإزالة المنكر والإغلاظ على العصاة، ولأنه بشجاعة النفس وقوتها المعتدلة تتم العبادات ويقوم بنصر المظلوم والجهاد وبالسلامة من البخل يقوم بحقوق المال وينبعث للإنفاق والجود والمكارم الأخلاق ويمتنع من طمع النفس فيما ليس له (وضلع الدين) بفتح المعجمة واللام، قال الحافظ: أصل الضلع الاعوجاج يقال: ضلع بفتح اللام يضلع أي مال، والمراد به هنا ثقل الدين وشدته وذلك حيث لا يجد من عليه الدين وفاء ولا سيما مع المطالبة. وقال بعض السلف: ما دخل هم الدين قلبًا إلا أذهب من العقل ما لا يعود إليه (وغلبة الرجال) أي شدة تسلطهم كاستيلاء العوام والرعاع (سفلة الناس) هرجًا ومرجًا. وقال ابن القيم: كل اثنتين منها قرينتان، فالهم والحزن قرينتان إذ المكروه الوارد على القلب إن كان من مستقبل يتوقعه أحدث الهم أو من ماض أحدث الحزن، والعجز والكسل قرينتان فإن تخلف العبد عن أسباب الخير إن كان لعدم قدرته فالعجز، أو لعدم إرادته فالكسل، والجبن والبخل قرينتان فإن عدم النفع إن كان ببدنه فالجبن أو بماله فالبخل، وضلع الدين وقهر الرجال قرينتان فإن استيلاء الغير عليه إن كان بحق فضلع الدين أو بباطل فقهر الرجال. قال الكرماني: هذا الدعاء من جوامع الكلم لأن أنواع الرذائل ثلاثة: نفسانية، وبدنية، وخارجية. فالأولى بحسب القوى التي للإنسان وهي ثلاثة: العقلية، والغضبية، والشهوانية. فالهم والحزن يتعلق بالعقلية، والجبن بالغضبية، والبخل بالشهوانية. والعجز والكسل بالبدنية. والثاني يكون عند سلامة الأعضاء وتمام الآلات والقوى، والأول عند نقصان عضو ونحوه، والضلع والغلبة بالخارجية فالأولى مالي. والثاني جاهي. والدعاء مشتمل على جميع ذلك. مرعاة المفاتيح (٢١٦/٨).

[1] أخرجه مسلم (٢٧٢٢).

قوله: (والجبن والبخل) قيل: من خاف فأحجم عن أن يطلب الأمور العظيمة المرضية في الشرع مثل أن يجتهد في تحصيل العلم حتى يبلغه الله تعالى درجة الإرشاد والفتوى فهو جبان إلا أن يكون له عذر من قلة الفهم وسوء الحفظ واشتغاله بتحصيل القوت وغير ذلك ومن منع العلم إذا طلب الناس منه ما يحتاجون إليه في دينهم فهو بخيل (وعذاب القبر) من الضيق والظلمة والوحشة وضرب المقمعة ولدغ العقرب والحية وأمثالهما أو مما يوجب عذابه من النميمة وعدم التطهير ونحوهما (اللهم آت) أمر من الإيتاء، أي: أعط (نفسي تقواها) ، أي: صيانتها عن المحظورات وقيل: أي: ارزقها الاحتراز عما يضرها ويهلكها في الآخرة. قال الطيبي: ينبغي أن تفسر التقوى بما يقابل الفجور في قوله تعالى: {فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا} (٩١: ٨) وهي الاحتراز عن متابعة الهوى وارتكاب الفجور والفواحش لأن الحديث كالتفسير والبيان للآية فدل قوله: ((آت)) على أن الإلهام في الآية هو خلق الداعية الباعثة على الاجتناب عن المذكورات وقوله (وزكها) ، أي: وطهرها من الذنوب ونقها من العيوب واجعلها زاكية كاملة في الإيمان (أنت خير من زكاها) دل على أن إسناد التزكية إلى من في الآية هو نسبة الكسب إلى

العبد لا خلق الفعل له كما زعمت المعتزلة لأن الخيرية تقتضي المشاركة بين كسب العبد وخلق القدرة فيه يعني قوله: ((من زكاها)) إيماء إلى قوله تعالى: {قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا} وإشارة إلى أن ضمير الفاعل في زكاها راجع إلى من ليستقيم ((أنت خير من زكاها)) وأما إذا كان راجعًا إلى الله تعالى فيتعين فإنه المزكي لا غير على ما هو في الحقيقة كذلك وأن الإسناد إلى غيره مجازي. وقال النووي: معنى ((زكها)) طهرها، ولفظة خير ليست للتفضيل بل معناه لا مزكي لها إلا أنت كما قال: (أنت وليها) أي: المتصرف فيها ومصلحها ومزينها، وقيل: ناصرها، وهذا راجع إلى قوله: ((آت نفسي تقواها)) كأنه يقول: انصرها على فعل ما يكون سببًا لرضاك عنها لأنك ناصرها (ومولاها) أي: ناصرها وعاصمها. وقيل: عطف تفسيري، وقيل: هذا راجع إلى قوله: ((زكها)) يعني طهرها بتأديبك إياها كما يؤدب المولى عبده. وقال الطيبي: أنت وليها ومولاها. استئناف على بيان الموجب وأن إيتاء التقوى وتحصيل التزكية فيها إنما كان لأنه هو متولي أمورها ومالكها فالتزكية إن حملت على تطهير النفس عن الأفعال والأقوال والأخلاق الذميمة كانت بالنسبة إلى التقوى مظاهر ما كان مكمنًا في الباطن وإن حملت على الإنماء والإعلان والإعلاء بالتقوى كانت تحلية بعد التخلية لأن المتقي شرعًا من اجتنب النواهي وأتى بالأوامر (اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع) يعني من علم لا أعمل به ولا أعلمه الناس ولا يصل بركته إلى قلبي ولا يبدل أفعالي وأقوالي وأخلاقي المذمومة إلى المرضية ولا يهذبها، ويحتمل أن يكون مراده من علم ليس مما يحتاج إليه في الدين وليس في تعلمه إذن في الشرع (ومن قلب لا يخشع) أي: لا يخاف الله أو لا يخشع لذكر الله ولا لاستماع كلامه وهو القلب القاسي الذي هو أبعد القلوب من حضرة علام الغيوب. وقال القاري: أي: لا يسكن ولا يطمئن بذكر الله (ومن نفس لا تشبع) بفتح الموحدة أي: بما آتاها الله ولا تقنع بما رزقها الله ولا تفتر عن جمع المال لما فيها من شدة الحرص أو الأشر والبطر أو من نفس تأكل كثيرًا لأن كثرة الأكل جالبة لكثرة الأبخرة الموجبة للنوم والكسل وكثرة الوساوس والخطرات النفسانية المؤدية إلى مضار الدنيا والآخرة. قال ابن الملك أي: حريصة على جمع المال وتحصيل المناصب، وقيل على حقيقته فهو إما لشدة حرصه على الدنيا لا يقدر أن يأكل قدر ما يشبع جوعته، وإما الاستيلاء الجوع البقري عليه وهو جوع الأعضاء مع شبع المعدة عكس الشهوة الكلبية (ومن دعوة لا يستجاب لها) لكونها معصية أو ما لا يرضاه الحق أو المراد التعوذ من عدم استجابة الدعاء مطلقًا. قال الطيبي: الضمير في ((لها)) عاد إلى الدعوة واللام زائدة. قال الشوكاني: استعاذ – صلى الله عليه وسلم – من علم لا ينفع لأنه يكون وبالاً على صاحبه وحجة عليه، واستعاذ أيضًا من القلب الذي لا يخشع لأنه يكون حينئذٍ قاسيًا لا تؤثر فيه موعظة ولا نصيحة ولا يرغب في ترغيب ولا يرهب من ترهيب. واستعاذ من النفس التي لا تشبع لأنها تكون متكالبة على الحطام متجرئة على المال الحرام غير قانعة بما يكفيها من الرزق فلا تزال في تعب الدنيا وعقوبة في الآخرة، واستعاذ من الدعوة التي لا يستجاب لها لأن الرب سبحانه هو المعطي المانع الباسط القابض الضار النافع فإذا توجه العبد إليه في دعاءه ولم يستجب دعوته فقد خاب الداعي وخسر لأنه طرد من الباب الذي لا يستجلب الخير إلا منه ولا يستدفع الضر إلا به، اللهم إنا نعوذ بك مما استعاذ بك رسول الله صلى الله عليه وسلم. مرعاة المفاتيح (٨/ ٢٢٠).

وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله تعالى عنها أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يدعو في صلاته (اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات، اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم، فقال قائل: ما أكثر ما تستعيذ من المغرم؟ قال: إن الرجل إذا غرم حدث فكذب، ووعد فأخلف)[١].

وفي صحيح مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان من دعاء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك، وتحول عافيتك، ومن فجاءة نقمتك، ومن جميع سخطك)[٢].

---

[١] هذا الحديث تقدم تخريجه وشرحه في الفصل الثاني عشر في أدعية الصلاة وبعد التشهد.

[٢] أخرجه مسلم (٢٧٣٩).

قوله (اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك) أي: ذهاب نعمك الدينية والدنيوية النافعة في الأمور الأخروية من غير بدل قال في فيض القدير: مفرد في معنى الجمع يعم النعم الظاهرة والباطنة، والنعمة كل ملاءم تحمد عاقبته، ومن ثم قالوا: لا نعمة لله على كافر بل ملاذه استدراج والاستعاذة من زوال النعم تتضمن الحفظ عن الوقوع في المعاصي لأنها تزيلها ألا ترى إلى قوله: إذا كنت في نعمة فارعها * فإن المعاصي تزيل النعم.

وقال الشوكاني: استعاذ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من زوال نعمته لأن ذلك لا يكون إلا عند عدم شكرها وعدم مراعاة ما تستحقه النعم وتقتضيه من تأدية ما يجب على صاحبها من الشكر والمواساة وإخراج ما يجب إخراجه (وتحول عافيتك) بضم الواو المشددة أي: تبدلها بالبلاء. قال القاري: أي: انتقالها من السمع والبصر وسائر الأعضاء. فإن قلت ما الفرق بين الزوال والتحول؟ قلت: الزوال يقال في شيء كان ثابتًا لشيء ثم فارقه والتحول تغير الشيء وانفصاله عن غيره. أي: إبدال الشيء بالشيء، فمعنى النعمة ذهابها من غير بدل وتحول العافية إبدال الصحة بالمرض والغنى بالفقر فكأنه سأل دوام العافية وهي السلامة من الآلام والأسقام وقال الطيبي: أي: تبدل ما رزقتني من العافية إلى البلاء والداهية، والحديث رواه أبو داود أيضًا إلا أن في بعض نسخ السنن ((وتحويل عافيتك)) من باب التفعيل فيكون من باب إضافة المصدر إلى مفعوله، واستعاذ من ذلك لأن من اختصه الله سبحانه بعافيته فاز بخير الدارين فإن تحولت عنه فقد أصيب بشر الدارين فإن العافية يكون بها صلاح من أمور الدنيا والآخرة (وفجاءة نقمتك) بضم الفاء وفتح الجيم ممدودة بمعنى البغتة مشتقة من فاجأه مفاجأة إذا جاءه بغتة من غير أن يعلم بذلك، ويروى فجأة بفتح الفاء وإسكان الجيم من غير مد، والنقمة بكسر النون وسكون القاف، وفي رواية بفتح فكسر ككلمة العقوبة، وقال القاري: هي المكافأة بالعقوبة والانتقام بالغضب والعذاب، وخص فجاءة النقمة بالذكر لأنها أشد من أن تصيب تدريجًا كما ذكره المظهر واستعاذ – صلى الله عليه وسلم – من ذلك من حيث لا يكون له علم به ولا تكون له فرصة ومهلة للتوبة لأنه انتقم الله من العبد فقد أحل به من البلاء ما لا يقدر على دفعه ولا يستدفع بسائر المخلوقين وإن اجتمعوا جميعًا كما ورد في الحديث الصحيح القدسي أن العباد لو اجتمعوا جميعًا على أن ينفعوا أحدًا لم يقدروا على نفعه، أو اجتمعوا جميعًا على أن يضروا أحدًا لم يقدروا على ضره (وجميع سخطك) بالتحريك، أي ما يؤدي إليه يعني سائر الأسباب الموجبة

**وفي الترمذي عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: (يا رسول الله، إن وافقت ليلة القدر ما أسأل؟ قال: قولي: اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني)[1] قال الترمذي: صحيح.**

---

لذلك، وإذا انتفت أسبابها حصلت أضدادها وهو إجمال بعد تفصيل وتعميم بعد تخصيص، أو المراد جميع آثار غضبك، واستعاذ – صلى الله عليه وسلم – من جميع سخطه لأنه سبحانه إذا سخط على العبد فقد هلك وخاب وخسر، ولو كان السخط في أدنى شيء وبأيسر سبب. مرعاة المفاتيح (٢٢١/٨).

[1] أخرجه أحمد (٦/ ١٧١، رقم ٢٥٤٢٣)، الترمذى (٥/ ٥٣٤، رقم ٣٥١٣)، وابن ماجه (٢/ ١٢٦٥، رقم ٣٨٥٠)، والحاكم (١/ ٧١٢، رقم ١٩٤٢)، والقضاعى (٢/ ٣٣٦، رقم ١٤٧٦) ومحمد بن نصر في القيام (ص٢٣٩) مختصر المقريزي، وابن السني في عمل اليوم والليلة (ص٣٥٩) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وصححه النووي في الأذكار (١/ ١٦٢)، وصححه ابن القيم في إعلام الموقعين (٤/ ٢٤٩)، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٣٣٣٧)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين، وقال العدوي في صحيح تفسير ابن كثير (٤/ ٦٦٨): صحيح لغيره، أما الدارقطني فقال في سننه (٣/ ٢٣٣): هذه كلها مراسيل، ابن بريدة لم يسمع من عائشة شيئا، وقال البيهقي في سننه (٧/ ١١٨): وهذا مرسل، ابن بريدة لم يسمع من عائشة – رضي الله عنها، والبيهقي إنما استفاد هذا من الدارقطني، فإنه قد قال في معرفة السنن والآثار (٥/ ٢٤٥): ابن بريدة لم يسمع من عائشة، قاله الدارقطني فيما أخبرني أبو عبد الرحمن وغيره عنه، وقال الوادعي في أحاديث معلة ظاهرها الصحة (٤٥٩): ظاهره أنه حسن ولكن قال الدارقطني عبد الله بن بريدة لم يسمع من عائشة ثم إنه قد اختلف فيه على سفيان.
(تنبيه) قال العلامة الألباني في الصحيحة (١٠١١/٧-١٠١٢): وقع في سنن الترمذي بعد قوله: (عفو) زيادة (كريم)! ولا أصل لها في شيء من المصادر المتقدمة، ولا في غيرها ممن نقل عنها، فالظاهر أنها مدرجة من بعض الناسخين أو الطابعين، فإنها لم ترد في الطبعة الهندية من سنن الترمذي التي عليها شرح (تحفة الأحوذي) للمباركفوري (٤/ ٢٦٤) ولا في غيرها، وإن مما يؤكد ذلك أن النسائي في بعض روايته أخرجه من الطريق التي أخرجها الترمذي، كلاهما عن شيخهما (قتيبة بن سعيد) بإسناده دون الزيادة.
قوله: (أرأيت) أي أخبرني (إن علمت) جوابه محذوف يدل عليه ما قبله (أي ليلة) مبتدأ خبره (ليلة القدر) والجملة سدت مسد المفعولين لعلمت تعليقاً. قيل: القياس أية ليلة فذكر باعتبار الزمان كما ذكر في قوله صلى الله عليه وسلم أي أية من كتاب الله معك أعظم باعتبار الكلام واللفظ (ما أقول) متعلق بأرأيت (فيها) أي في تلك الليلة. وقال الطيبي: ما أقول فيها جواب الشرط وكان حق الجواب أن يؤتى بالفاء، ولعله سقط من قلم الناسخ وتعقب عليه القاري بأن دعوى السقوط من قلم الناسخ ليست بصحيحة. وقد جاء حذف الفاء على القلة (إنك عفو) بفتح العين المهملة وضم الفاء، وتشديد الواو صيغة مبالغة أي كثير العفو (تحب العفو) أي ظهور هذه الصفة (فاعف عني) فإني كثير التقصير وأنت أولى بالعفو الكثير، وفيه دليل على استحباب الدعاء في هذه الليلة بهذه الكلمات. مرعاة المفاتيح (١٣٤/٧).

وفي مسند الإمام أحمد عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال (عليكم بالصدق فإنه مع البر وهما في الجنة، وإياكم والكذب فإنه مع الفجور وهما في النار، وسلوا الله المعافاة، فإنه لم يؤت رجل بعد اليقين خيراً من المعافاة)[1].

وفي صحيح الحاكم عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (ما سئل الله عز وجل شيئاً أحب إليه من أن يسأل العافية)[2].

وذكر الفريابي في كتاب الذكر من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: (جاء رجل إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: أي الدعاء أفضل؟ قال: تسأل الله العفو والعافية، فإذا أعطيت ذلك فقد أفلحت)[1].

---

[1] أخرجه أحمد رقم (١/ ١٨٤ – الرسالة)، والطيالسي (٥)، والحميدي (٧)، وابن أبي شيبة (٨/ ٥٣٠)، والترمذي (٣٥٥٨)، وابن ماجة (٣٨٤٩)، وأبو يعلى (١/ ٤٩)، والحاكم (١/ ٢٩)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٤٤٣)، والخرائطي في مكارم الأخلاق (٥٥١)، وابن عساكر (٩/ ٣٩٣) وغيرهم والحديث صححه ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وصححه ابن تيمية في كتاب الإيمان (٢١٧)، وقال العراقي في المغني (٤/ ٥٠) أسناده جيد، وقال الحافظ ابن حجر في بذل الماعون (٢١٤) مروي من طرق بعضها صحيح، وصححه السيوطي في الجامع الصغير (٣٦٣٢)، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٣٦٣٢)، وقال الحويني في تحقيق كتاب الصمت (ص٢٢٦): إسناده صحيح موقوفا، وصححه الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (١/ ٢٥)، وصححه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١/ ١٨٤).

قوله (عليكم بالصدق؛ فإنه مع البر) أي مصاحب له وملازم دائر معه حيث دار، والبر الإحسان وهو عام للإحسان مع الخالق والمخلوق والنفس. (وهما في الجنة) أي الصدق والإحسان من صفات أهل الجنة وأخلاقهم أو هما وصاحبهما المتصف بهما فيها، (وإياكم والكذب، فإنه مع الفجور) يلازمه ويصاحبه والفجور الخروج عن الطاعة، (وهما في النار) أي من صفات أهلها وأخلاقهم أو يتجسدان في الآخرة ويزج بهما في النار فيكونا مع أصحابها المتصفين بهما، (وسلوا الله اليقين) فإنه من أعطاه الله اليقين كان صادقا في أفعاله وأقواله بارا في جميع أحواله، (والمعافاة) عن الصفات القبيحة والأسقام البذيئة، (فإنه لم يؤت أحد بعد اليقين خيرا من العافية) لأن باليقين حصلت عافية دينه وبالعافية كفى دينه بدنه فتتم له الطاعة بالقلب والجوارح. التنوير (٢٩٧/٧).

[2] أخرجه الترمذى (٥/ ٥٥٢، رقم ٣٥٤٨)، وابن أبي شيبة (١٠/ ٢٠٠، ٢٠٦)، والعقيلي، في الضعفاء (٣/ ٣٨٤)، وابن عدي (٢٩٥/٤)، والحاكم (١/ ٦٧٥، رقم ١٨٣٣) والحديث قال عنه الترمذي: غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر القرشي وهو ضعيف في الحديث، وقال العقيلي في ترجمة عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي: لا يتابع عليه، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. فتعقبه الذهبي وقال: عبد الرحمن ضعيف، وقال ابن حجر في نتائج الأفكار: رواه كلهم من طريق عبد الرحمن بن أبي مليكة وهو ذاهب الحديث، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الترغيب (١٠١٣).

**وفي الدعوات للبيهقي عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: مر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ برجل يقول (اللهم إني أسألك الصبر، قال: سألت الله البلاء، فسل العافية، ومر برجل يقول: اللهم إني أسألك تمام النعمة، فقال وما تمام النعمة؟ قال: سألت وأنا أرجو الخير، قال له تمام النعمة الفوز من النار ودخول الجنة)[٢].**

---

[١] أخرجه أحمد (١٩ – ٣٠٤ – الرسالة)، وهناد في الزهد (٤٤٦) والترمذي (٣٥١٢)، والبخاري في الأدب المفرد (٦٣٦)، وابن ماجه (٣٨٤)، وابن عدي في الكامل (٣/ ١١٨١)، والبيهقي في الدعوات الكبير (٢٥٥) والحديث ضعفه ابن عدي، وابن القيسراني في الذخيرة (٢/ ١٠٤٩)، والمنذري في الترغيب (٤/ ٢١٧)، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف سنن الترمذي وابن ماجة، وفي ضعيف الترغيب (١٩٧٧)، وضعيف الجامع (٣٢٦٩) وصححه في صحيح الأدب المفرد، وللحديث له شواهد لذا قال عنه الترمذي: حسن غريب من هذا الوجه، إنما نعرفه من حديث سلمة بن وردان، وحسنه العراقي في الأربعون العشارية (٢١١)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٩/ ٣٠٤): حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف سلمة بن وردان المدني.

قوله: (سل ربك العافية والمعافاة) يعني أن الدعاء بالعافية أفضل من غيره من الأدعية لاشتماله على جلب كل نفع ودفع كل ضر، وقد تقدم كلام وصاحب القاموس: في بيان العافية والمعافاة، وقال الجزري في النهاية: العافية أن تسلم من الأسقام والبلايا وهي الصحة وضد المرض والمعافاة هي أن يعافيك الله من الناس ويعافيهم منك أي: يغنيك عنهم، ويغنيهم عنك ويصرف أذاهم عنك وأذاك عنهم. وقيل: هي مفاعلة من العفو وهو أن يعفو عن الناس ويعفو لهم عنه – انتهى. وقال في اللمعات: أراد بالعافية السلامة عن جميع الآفات الظاهرة والباطنة ويدخل فيه الإيمان ولذلك سمي هذا الدعاء أفضل، والمعافاة مفاعلة من العافية فالمعنى أن يعافيك الله عن الناس، يصرف عنك أذاهم وأذاك عنهم، وقيل: مفاعلة من العفو يعني عفوك عنهم وعفوهم عنك والمآل واحد (فقال له مثل ذلك) أي: مثل ذلك القول فنصبه على المصدرية (فقد أفلحت) أي: فزت بمرادك وظفرت بمقصودك له بذلك عظم ذلك الدعاء وعموم بركته لمصالح الدنيا والآخرة، وفي الحديث التصريح بأن الدعاء بالعفاية أفضل الدعاء ولاسيما بعد تكريره للسائل في ثلاثة أيام حين أن يأتيه للسؤال عن أفضل الدعاء فأفاد هذا أن الدعاء بالعافية أفضل من غيره من الأدعية، ثم في قوله: (فإذا أعطيت العافية) إلخ. دليل ظاهر واضح بأن الدعاء بالعافية يشمل أمور الدنيا والآخرة لأنه قال هذه المقالة بعد أن قاله له: سل ربك العافية ثلاث مرات فكان ذلك كالبيان لعموم بركة هذه الدعوة بالعافية لمصالح الدنيا والآخرة ثم رتب على ذلك الفلاح الذي هو المقصد الأسنى والمطلب الأكبر. مرعاة المفاتيح (٨/٢٥٥).

[٢] أخرجه أحمد (٥/ ٢٣١)، وابن أبى شيبة (٦/ ٤٦ رقم ٢٩٣٥٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٢٥)، والترمذى (٥/ ٥٤١ رقم ٣٥٢٧)، والبزار (٧/ ٨٢، رقم ٢٦٣٥)، والشاشي (١٣٧٦)، والطبرانى (٢٠/ ٥٥، رقم ٩٧) وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٠٤)، والبيهقي في الأسماء والصفات (ص٩٢)، وفي الدعوات (١٩٧) والحديث حسنه الترمذي، وقال العراقي في المغني (٤/ ١٢٦): إسناده حسن، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٦/ ٣٤٨): إسناده حسن أبو الورد روى عنه اثنان أو ثلاثة كما في ترجمته من تهذيب

وفي صحيح مسلم عن أبي مالك الأشجعي عن أبيه رضي الله عنه قال: كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعلم من أسلم أن يقول (اللهم اهدني وارزقني وعافني وارحمني)[1].

وفي المسند عن بسر بن أرطاة قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول (اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها، وأجرنا من خزي الدنيا وعذاب الآخرة)[2].

---

التهذيب، وقال ابن سعد: كان معروفا قليل الحديث، وقال أحمد في العلل (١/ ١٧٢): حدث عنه الجريري أحاديث حسان، وحسنه الشيخ مشهور في طبعته (٦/ ٣٥٥). أما الزيلعي فقال في تخريج الكشاف (٣/ ٣٩٧): فيه أبو الورد قال أبو زرعة لا يسمى، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (٣٤١٦)، (٤٥٢٠).

قوله (أرجو بها خيرًا) قال القاري: أي مالاً كثيرًا. وقوله: خيرًا كذا في جميع النسخ من المشكاة ووقع الترمذي (أرجو بها الخير) وهكذا في المسند. قال الطيبي: وجه مطابقة الجواب السؤال هو أن جواب الرجل من باب الكناية أي أسأله دعوة مستجابة فيحصل مطلوبي منها، ولما صرح بقوله خيرًا فكان غرضه المال الكثير كما في قوله تعالى: {إِن تَرَكَ خَيْراً} (٢: ١٨٠) فرده صلى الله عليه وسلم بقوله: (إن من تمام النعمة) إلخ. وأشار إلى قوله تعالى: {فَمَن زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ} (٣: ١٨٥) انتهى. قال القاري: والأظهر أن الرجل حمل النعمة على النعم الدنيوية الزائلة الفانية وتمامها على مدعاة في دعائه فرده – صلى الله عليه وسلم – عن ذلك ودله على أن لا نعمة إلا النعمة الباقية الأخروية – انتهى. وقال الشيخ الدهلوي في اللمعات: قوله ((أرجو بها خيرًا)) ، أي هذه دعوة أرجو بها خيرًا، وأعلم مجملاً أن عند الله نعمة تامة فأسألها ولا أعرف حقيقة تمام النعمة فعلمه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حقيقة تمام النعمة هذا ما يخيل بالبال في معنى الحديث وهو المتبادر وإن لم يذكره الطيبي. (فقال إن) وفي الترمذي (قال فإن) (من تمام النعمة دخول الجنة) أي ابتداء (والفوز) أي الخلاص والنجاة (من النار) ، أي ولو انتهاء (وسمع) أي النبي صلى الله عليه وسلم (يا ذا الجلال والإكرام) ، أي يا ذا العظمة والكبرياء والإكرام لأولياءه (قد استجيب لك) أي وقع لك استحقاق الإجابة أو قصد به التفاؤل والمبالغة على أن الاستجابة بمعنى الإجابة (فسل) ، أي ما تريد، وفيه دليل على أن استفتاح الدعاء بقول الداعي يا ذا الجلال والإكرام يكون سببًا في الإجابة وفضل الله واسع (فقال) ، في الترمذي قال: (سألت الله البلاء) ، أي لأنه يترتب عليه (فاسأله العافية) ، أي فإنها أوسع وكل أحد لا يقدر أن يصبر على البلاء ومحل هذا إنما هو قبل وقوع البلاء وأما بعده فلا منع من سؤال الصبر بل مستحب لقوله تعالى: {رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْراً}. مرعاة المفاتيح (١٨٦/٨).

[1] أخرجه مسلم (٢٦٩٧) ولفظه (اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني) وزاد في رواية (وعافني).

قوله (يُعلّم من أسلم) أي من دخل في الإسلام كيفية الدعاء ف (يقول) له: قل في الدعاء لربك (اللهم اغفر لي) جميع ذنوبي صغائرها وكبائرها (وارحمني) رحمة واسعة في الدنيا والآخرة (واهدني) أي دلني إلى الطريق المستقيم الموصل لي إلى رضاك (وارزقني) رزقًا واسعًا حلالًا طيبًا. الكوكب الوهاج (٥٨/٢٥).

[2] أخرجه أحمد (٤/ ١٨١، رقم ١٧٦٦٥)، وابن حبان (٣/ ٢٢٩، رقم ٩٤٩)، وابن قانع (١/ ٨٤)، وابن أبى عاصم فى الآحاد والمثانى (٢/ ١٣٩، رقم ٨٥٩)، والطبرانى (٢/ ٣٣، رقم ١١٩٦)، والحاكم (٣/ ٦٨٣،

وفي المسند وصحيح الحاكم عن ربيعة بن عامر رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ألظوا بياذا الجلال والإكرام)[1]. أي الزموها وداوموا عليها.

وفي صحيح الحاكم أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (أتحبون أيها الناس أن تجتهدوا في الدعاء؟ قالوا: نعم يا رسول الله، قال: قولوا: اللهم أعنا على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك)[1].

---

رقم ٦٥٠٨)، ونصر المقدسي في الأربعين (رقم ٢٣)، والحديث قال عنه ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٩٠): هذا حديث حسن، وليس في شيء من الكتب الستة، وقال نصر المقدسي: هذا حديث حسن غريب، تفرد به محمد بن أيوب، وقال الهيثمى (١٠/ ١٧٨): رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد، وأحد أسانيد الطبراني ثقات، وحسنه الأرنؤوط في تحقيق صحيح ابن حبان، وقال هو ومن معه في تحقيق المسند (٢٩/ ١٧١): رجاله موثقون غير أيوب بن ميسرة فقد روى عنه اثنان وذكره ابن حبان في الثقات وبسر بن أرطاة مختلف في صحبته، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (٢٩٠٧).

قوله (اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها) الدينية والدنيوية وهذا أعم دعاء في شموله لطلب خير الدارين (وأجرنا من خزي الدنيا) هو الذل والإهانة سمى به عذاب الدنيا وخص خزي الآخرة بقوله (وعذاب الآخرة) تبعا لقوله تعالى ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم وهذا الدعاء من جوامع الكلم وتمامه في الجامع الكبير من كان ذلك دعاؤه مات قبل أن يصيبه البلاء (حم حب ك عن بسر) بالموحدة فمهملة فراء بزنة قفل هو (ابن أرطأة) وهو الذي فعل الأفاعيل، قال الذهبي في الميزان: اختلف هل له صحبة أم لا؟ وقال ابن معين: كان رجل سوء، وقال ابن حبان: تفرد عن ثابت بأشياء ليست من حديثه. انتهى. وفيه كلام كثير. التنوير (٣/٩٢).

[1] روي من حديث ربيعة بن عامر وأبي هريرة وأنس بن مالك رضي الله عنهم، وحديث ربيعة بن عامر أخرجه أحمد (٤/١٧٧)، والبخاري في التاريخ الكبير (٣/٢٨٠)، والنسائي في الكبرى (٧٧١٦ ، ١١٥٦٣)، والطبراني في الكبير (٤٥٩٤)، وفي الدعاء (٩٢)، والحاكم (١/٤٩٨-٤٩٩)، والبيهقي في الدعوات (١٩٦)، والقضاعي في مسنده (٦٩٣)، والمزي في التهذيب (٩/١٢٠) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال العلامة ابن باز في النكت على التقرب (٨٣): إسناده جيد، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (١٥٣٦)، وصححه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٣٤١)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٩/١٣٨): إسناده صحيح.

قوله (ألظوا بيا ذا الجلال والإكرام) في النهاية (٢) في الظاء المعجمة ألظوا أي ألزموا واثبتوا عليه وأكثروا من قوله والتلفظ به في دعائكم يقال: لظ بالشيء إلظاظا إذا لازمه وثابر عليه، وفيه أن الجلال العظمة وفي الكشاف في قوله ذو الجلال والإكرام الذي يجله الموحدون عن التشبيه بخلقه وعن أفعالهم أو الذي يقال له: ما أجلك وأكرمك أو من عنده الجلال والإكرام المخلصين من عباده وهذه الصفة من أعظم صفات الله. التنوير (٣/١٩١).

وفي الترمذي وغيره أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أوصى معاذاً رضي الله عنه (أن يقولها دبر كل صلاة)[2].

---

[1] أخرجه أحمد (٢/٢٩٩ ، رقم ٧٩٦٩)، وأبو نعيم فى الحلية (٩/٢٢٣)، والحاكم (١/٦٧٧ ، رقم ١٨٣٨)، والبيهقي في الدعوات الكبير (١/١٧٦) والحديث قال الهيثمى (١٠/١٧٢) : رجاله رجال الصحيح غير موسى بن طارق ، وهو ثقة . وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٨٤٤)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (٨/١٠١): إسناده صحيح، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٣/٣٦١): إسناده صحيح، وصححه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٣٥٦)، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قرة الزبيدي، فقد روى له النسائي، وهو ثقة.

[2] أخرجه أبو داود (١٥٢٢)، وعبد بن حميد (١٢٠)، والنسائي (١٣٠٢)، وأحمد (٥/ ٢٤٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٦٩٠)، وابن أبي الدنيا في كتاب الشكر (١٠٩)، وابن خزيمة (٧٥١)، وابن حبان (٢٠٢٠)، والحاكم (٣/ ٣٠٧)، والطبراني في الكبير (٢٠/ ٦٠) وغيرهم والحديث صححه ابن خزيمة، وابن حبان والحاكم وأقره الذهبي، وقال النووي في الخلاصة وفي الرياض: إسناده صحيح، وقال الحافظ في بلوغ المرام: إسناده قوي، وصححه في نتائج الأفكار (٢/ ٢٨١)، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٧٩٦٩)، وصححه العلامة الوادعي في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (٢/ ١٣٠)، وصححه العدوي في تعليقه على المنتخب (١٢٠)، وقال الأرنؤوط في تحقيق المسند: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح غير عقبة بن مسلم.

لفظ الحديث (عن معاذ بن جبل: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أخذ بيده وقال: "يا معاذ والله إني لأحبك" فقال: "أوصيك يا معاذ لا تدعن في دبر كل صلاة تقول: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك).

قوله: (إني لأحبك يا معاذ) فيه مزيد تشريف منه – صلى الله عليه وسلم – لمعاذ رضي الله عنه، وترغيب له فيما يريد أن يلقى عليه من الذكر. (قال فلا تدع) نهى عن ودعه إلا أنه هجر ماضيه في الأكثر استغناء عنه بترك، وقد ورد قليلاً، وقرئ: {ما ودعك ربك}، أي إذا كنت تحبني، أو إذا كان بيني وبينك محابة، أو إذا أردت ثبات هذه المحبة فلا تترك، والنهي أصله التحريم، فيدل على وجوب الدعاء بهذه الكلمات، وقيل: إنه نهي إرشاد. (أن تقول في دبر كل صلاة) أي في آخرها قبل الخروج منها؛ لأن دبر الحيوان منه. وقيل: أي عقبها وخلفها؛ لأن دبر الصلاة بعدها قال في القاموس: الدبر– بضمتين– نقيض القبل ومن كل شيء عقبه. وإيراد المصنف هذا الحديث في الباب المشتمل على الدعاء في التشهد يدل على أنه أراد المعنى الأول، ويؤيده رواية أحمد بلفظ: "إني أوصيك بكلمات تقولهن في كل صلاة"، ورواية النسائي بلفظ: "فلا تدع ن تقول في كل صلاة"، لكن يشكل عليه إيراده لأدعية وأذكار مقيدة بذلك في باب الذكر بعد الصلاة كحديث المغيرة، وحديث أبي هريرة، وحديث كعب بن عجرة، ونحو ذلك. (رب أعني على ذكرك) قال الطيبي: هو قريب من معنى حديث ربيعة بن كعب في باب السجود حين سأل مرافقته – صلى الله عليه وسلم –، فقال "أعني على نفسك بكثرة السجود"،

وفي صحيحه أيضاً عن أنس رضي الله عنه قال: (كنا مع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حلقة، ورجل قائم يصلي، فلما ركع وسجد تشهد ودعا فقال في دعائه: اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت بديع السموات والأرض ياذا الجلال والإكرام يا حي يا قيوم، فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لقد سأل الله باسمه العظيم الذي إذا دعي به أجاب، وإذا سئل به أعطى)[1].

---

حيث على المحبة به بملازمة الذكر، والمرافقة بكثرة السجود، فقوله: "أعني على ذكرك" المطلوب منه شرح الصدر، وتيسير الأمر، وإطلاق اللسان، وإليه يلمح قول الكليم عليه الصلاة والسلام: {رب اشرح لي صدري ويسر لي أمري واحلل عقدة من لساني، يفقهوا قولي} [٢٠: ٢٥- ٢٧] إلى قوله: {كي نسبحك كثيراً ونذكرك كثيراً} [٢٠: ٣٣، ٣٤] ، وقوله: (وشكرك) المطلوب منه توالي النعم المستجلبة لتوالي الشكر، وإنما طلب المعاونة عليه؛ لأنه عسر جداً، ولذلك قال تعالى: {وقليل من عبادي الشكور} [٣٤: ١٣] . وقوله: (وحسن عبادتك) المطلوب منه التجرد عما يشغله عن الله، ويلهيه عن ذكر الله وعن عبادته ليتفرغ لمناجاة الله كما أشار إليه سيد المرسلين صلوات الله عليه: "وقرة عيني في الصلاة" وأخبر عن هذا المقام بقوله: "الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه"-انتهى. ووجه تخصيص الوصية بهذه الكلمات أنها مشتملة على جميع خير الدنيا والآخرة. مرعاة المفاتيح (٣/٣٠٥).

[1] أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٢٧١ - ٢٧٢)، وأحمد (٥/ ٣٥٠)، وأبو داود (١٤٩٣ و ١٤٩٤)، وابن ماجه (٣٨٥٧)، والترمذي (٣٤٧٥) وابن الضريس في فضائل القرآن (٢٧٩)، والنسائي في الكبرى (٧٦٦٦)، والطحاوي في المشكل (١٧٣)، وابن حبان (٨٩١)، والطبراني في الدعاء (١١٤)، وابن منده في التوحيد (٣)، والحاكم (١/ ٥٠٤)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢/ ١٠)، والبغوي في شرح السنة (١٢٦٠)، وعبد الغني المقدسي في الدعاء (٥٣)، والضياء المقدسي في العدة للكرب والشدة (١٧)، والسراج في حديثه (١٨٨٨) والحديث حسنه الترمذي، وصححه ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وقال المنذري في الترغيب (٢/ ٤٨١): قال شيخنا الحافظ أبو الحسن المقدسي: وإسناده لا مطعن فيه، ولم يَرِد في هذا الباب حديثٌ أجود إسناداً منه، وصححه العلامة الألباني في صحيح الترغيب (١٦٤٠)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق سنن أبي داود (٢/ ٦١٢): إسناده صحيح.

قوله: (وعن أنس قال كنت جالساً مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في المسجد ورجل يصلي فقال اللهم) لفظ الترمذي عن أنس قال دخل النبي - صلى الله عليه وسلم - المسجد ورجل قد صلى وهو يدعو وهو يقول في دعائه اللهم، ولأبي داود عن أنس أنه كان مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جالساً ورجل يصلي ثم دعا اللهم، وفي ابن ماجه عن أنس قال سمع النبي - صلى الله عليه وسلم - رجلاً يقول اللهم والرجل المذكور هم أبوعياش الزرقي، فإن الحديث ذكره المنذري في الترغيب من رواية الإمام أحمد وفيه مر النبي - صلى الله عليه وسلم - بأبي عياش الزرقي بن الصامت وهو يصلي وهو يقول اللهم الحديث. قال الهيثمي بعد عزوه لأحمد والطبراني في الصغير: ورجال أحمد ثقات إلا أن ابن إسحاق مدلس وإن كان ثقة (بأن لك الحمد) تقديم الجار للاختصاص (لا إله إلا أنت) زاد ابن ماجه وحدك لا شريك لك (الحنان) كذا في جميع النسخ الحاضرة من

**وفي المسند وصحيح الحاكم أيضاً عن شداد بن أوس رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله (يا شداد، إذا رأيت الناس يكنزون الذهب والفضة فاكنز هؤلاء الكلمات: اللهم إني أسألك الثبات في الأمر، والعزيمة على الرشد، وأسألك شكر نعمتك، وحسن عبادتك، وأسألك قلباً سليماً، ولساناً صادقاً، وأسألك من خير ما تعلم، وأعوذ بك من شر ما تعلم، وأستغفرك لما تعلم، إنك أنت علام الغيوب)[1].**

**وفي الترمذي أن حصين بن المنذر[2] الخزاعي رضي الله عنه قال له النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (كم تعبد إلهاً؟ قال: سبعة: ستة في الأرض، وواحد في السماء.**

**قال فمن تعد لرغبتك ورهبتك؟ قال الذي في السماء، قال أما لو أسلمت لعلمتك كلمتين تنفعانك فلما أسلم قال: يا رسول الله، علمني الكلمتين، قال قل: اللهم ألهمني رشدي، وقني شر نفسي)[3] حديث صحيح.**

---

المشكاة والمصابيح، وسقط هذا اللفظ عن النسخ التي اعتمدها القاري وأخذها في شرحه ولم يقع أيضاً في رواية الترمذي وأبي داود وابن ماجه والحاكم، نعم وقع عند أحمد كما في الترغيب. قال القاري: وفي نسخة صحيحة يعني من المشكاة الحنان قبل المنان وهو المفهوم من المفاتيح – انتهى. قال في النهاية: الحنان الرحيم بعباده فعال للمبالغة من الحنان بالتخفيف بمعنى الرحمة (المنان) بتشديد النون أيضاً وهو المنعم المعطي من المن العطاء لا من المنة، وكثيراً ما يرد المن في كلامهم بمعنى الإحسان إلى من لا يستثيبه ولا يطلب الجزاء عليه فالمنان من أبنية المبالغة كالسفاك والوهاب أي كثير العطاء والإنعام. قال صاحب الصحاح: من عليه مناً أي أنعم (بديع السماوات والأرض) قال القاري: يجوز فيه الرفع على أنه صفة المنان أو خبر المبتدأ محذوف أي هو أو أنت وهو أظهر والنصب على النداء ويقويه رواية الواحدي في كتاب الدعاء له يا بديع السماوات كذا في شرح الجزري على المصابيح. قلت: في رواية أحمد على ما نقله المنذري في الترغيب يا حنان يا منان يا بديع السماوات والأرض، وفي الأدب المفرد يا بديع السماوات يا حي يا قيوم إني أسألك (يا ذا الجلال والإكرام) أي ذا العظمة والكبرياء وذا الإكرام لأوليائه (يا حي يا قيوم) ليس هذا اللفظ عند الترمذي وابن ماجه، نعم وقع عند أبي داود والنسائي وابن حبان والحاكم (أسألك) أي ولا أسأل غيرك ولا أطلب سواك أو أسألك كلما أسأل أو هو تأكيد للأول وليس هذا اللفظ في الحصن ولم أره في كتاب سوى المشكاة وسوى الأدب المفرد، وزاد الحاكم في رواية أسألك الجنة وأعوذ بك من النار (دعا الله باسمه الأعظم) هكذا عند الترمذي وابن ماجه وفي سنن أبي داود دعا الله باسمه العظيم. مرعاة المفاتيح (٤٣٨/٧).

[1] تقدم تخريجه وشرحه في الفصل الثاني عشر في أدعية الصلاة وبعد التشهد.

[2] كذا في الأصول، والصواب: حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي.

[3] أخرجه الترمذي (٥١٩/٥ رقم ٣٤٨٣)، والبخاري في تاريخه (١/٣)، والدارمي في الرد على المريسي (٣٤)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٣٥٥)، والطبراني في الكبير (١٧٤/١٨ رقم ٣٩٦)، الروياني

وزاد الحاكم فيه في صحيحه (اللهم قني شر نفسي، واعزم لي على أرشد أمري، اللهم اغفر لي ما أسررت وما أعلنت، وما أخطأت وما تعمدت، ما علمت وما جهلت)[1] وإسناده على شرط الصحيحين.

(١٠٥/١، رقم ٨٥)، والبيهقي في الأسماء والصفات (ص٤٢٣-٤٢٤) والحديث أشار الترمذي إلى ضعفه بقوله: هذا حديث غريب، ولكن نقل عنه المزي في التهذيب أنه قال عنه: حسن غريب، وضعفه الذهبي في العلو (٢٤) بقوله : شبيب ضعيف، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الترمذي، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٩٩/٣٣): شبيب لين، والحسن لم يسمع من عمران.

(تنبيه) قول المصنف هنا: صحيح، وكذا قول الحافظ في التهذيب (٣٨٤/٢): جيد، متعقب بما تقدم.

[1] أخرجه أحمد (٣٣/ ١٩٧ – الرسالة)، وابن أبي شيبة (١٠/ ٢٦٧ – ٢٦٨)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٩٤)، وفي الكبرى (١٠٨٣٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٥٢٥)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٤٨٠)، والطبراني في الكبير (٤/ ٣٥٥١) و (١٨/ ٥٩٩)، وعبد بن حميد (٤٧٦)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٣٥٤)، وابن حبان (٨٩٩)، والحاكم (١/ ٥١٠) والحديث صححه ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وقال الحافظ في الإصابة (٨٦/٢): إسناده صحيح، قال عنه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

قوله (يا حصين كم تعبد اليوم) اللام للمعهود الحاضري نحو قوله تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} (٥: ٣) (إلهًا) قال ابن حجر المكي الهيتمي: هو تمييز لكم الاستفهامية ولا يضره الفصل لأنه غير أجنبي (قال أبي سبعة) ، أي أعبد سبعة من الآلهة (ستًا) كذا في جميع النسخ: والذي عند الترمذي ستة وهكذا ذكره الجزري في جامع الأصول (ج٥: ص١١٦) وفي أسد الغابة (ج٦ ص٢٥) بسنده إلى الترمذي وهكذا نقله في جمع الفوائد (ج٢: ص٦٦١) (في الأرض وواحدًا في السماء) ، أي ستة آلهة في الأرض وإلهًا واحدًا في السماء (فأيهم) بضم الياء (تعد) بفتح التاء وضم العين، أي تعده إلهًا (لرغبتك ورهبتك) قال القاري: وفي نسخة يعني من المشكاة بضم أوله وكسر ثانيه، أي تهيئه لنفعك حين ترجو وتخاف. قال الطيبي: الفاء جزاء شرط محذوف، أي إذا كان كذلك فأيهم تخصه وتلتجئ إليه إذا أنابتك نائبة (أما) بالتخفيف للتنبيه (إنك) بكسر الهمزة (لو أسلمت علمتك كلمتين) ، أي دعوتين (تنفعانك) ، أي في الدارين، قال ابن جحر: هذا من باب الإغراء على الشيء بذكر ما يحمل عليه (علمني الكلمتين اللتين وعدتني) ، أي بتعليمهما (اللهم ألهمني رشدي) بضم فسكون وبفتحتين وهما لغتان، وقرئ بهما {مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْداً} (١٨: ٦٦) وقال في القاموس: رشد كنصر وفرح رشدًا ورشدًا ورشاد اهتدى والرشد الاستقامة على طريق الحق مع تصلب فيه – انتهى. قال القاري: أي: وفقني إلى الرشد وهو الاهتداء إلى الصلاح (وأعذني من شر نفسي) بفتح كسر عين أمر من الإعاذة أي: أجرني واحفظني من شرها فإنها منبع الفساد. قال الشوكاني: وهذا الحديث من جوامع الكلم النبوية لأن طلب إلهام الرشد يكون به السلامة من كل ضلال والاستعاذة من شر النفس يكون بالسلامة من غالب معاصي الله سبحانه فإن أكثرها من جهة النفس الأمارة بالسوء. مرعاة المفاتيح (٣٣٧/٨).

وفي صحيح الحاكم عن عائشة قالت: (دخل علي أبو بكر رضي الله عنهما فقال: هل سمعت من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعاء علمنيه؟ قلت: ما هو قال: كان عيسى بن مريم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعلمه أصحابه، قال: لو كان على أحدكم جبل ذهب ديناً فدعا الله بذلك لقضاه الله عنه: اللهم فارج الهم، كاشف الغم، مجيب دعوة المضطرين، رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما، أنت ترحمني فارحمني رحمة تغنيني بها عن رحمة من سواك)[1].

وفي صحيحه أيضاً عن أم سلمة رضي الله عنها عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هذا ما سأل محمد ربه (اللهم إني أسألك خير المسألة وخير الدعاء وخير النجاح وخير العمل وخير الثواب وخير الحياة وخير الممات وثبتني وثقل موازيني وحقق إيماني وارفع درجتي وتقبل صلاتي، واغفر خطيئتي، وأسألك الدرجات العلى من الجنة، اللهم إني أسألك الخير وخواتمه وجوامعه، وأوله وآخره وظاهره وباطنه والدرجات العلى من الجنة آمين، اللهم إني أسألك خير ما آتي، وخير ما أفعل، وخير ما بطن وخير ما ظهر، والدرجات العلى من الجنة آمين، اللهم إني أسألك أن ترفع ذكري وتضع وزري وتصلح أمري وتطهر قلبي وتحصن فرجي وتنور لي قلبي وتغفر لي ذنبي، وأسألك الدرجات العلى من الجنة آمين، اللهم إني أسألك أن تبارك لي في نفسي وفي سمعي وفي بصري وفي روحي، وفي خلقي زفي خلقي، وفي أهلي، وفي محياي وفي مماتي، وفي عملي، وتقبل حسناتي، وأسألك الدرجات العلى من الجنة آمين)[2].

---

[1] أخرجه الحاكم (٦٩٦/١)، والبزار (١٣١/١)، والمروزي في مسند أبي بكر (٤٠)، والطبراني في الدعاء(١٢٨٢/٢)، والبيهقي في الدلائل (١٧٢/٦)، والأصبهاني في الترغيب (١٢٨١) والحديث قال عنه البزار : وهذا الحديث لا نعلم أحدا رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أبو بكر ولا نعلم له طريقا عن أبي بكر إلا هذا الطريق و الحكم بن عبد الله ضعيف جدا وإنما ذكرنا هذا الحديث إذ لم نحفظه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه وقد حدث به –على ما فيه– أهل العلم وأحتملوه، وصححه الحاكم، فتعقبه الذهبي في تلخيص المستدرك قائلا: الحكم ليس بثقة، وقال البيهقي: تفرد به الحكم بن عبد الله، وقال المنذري في الترغيب (٥٧/٣): فيه الحكم بن عبد الله الأيلي متروك متهم والقاسم مع ما قيل فيه لم يسمع من عائشة، وقال الهيثمي في المجمع (٢٩٩/١٠) رواه البزاز وفيه الحكم بن عبدالله الايلى وهو متروك، وقال العلامة الألباني في ضعيف الترغيب (١١٤٣): موضوع.

[2] أخرجه الحاكم (٧٠٥/١ ، رقم ١٩٢٢)، والطبرانى فى الكبير (٣١٦/٢٣ ، رقم ٧١٧)، وفي الأوسط (٢١٣/٦)، والبيهقي في الدعوات الكبير (١٦٧/١) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال العراقي في المغني (٤٢٢/١): فيه عاصم بن عبيد لا أعلم روى عنه إلا موسى بن عقبة، وقال الهيثمي في المجمع

وفي صحيحه أيضاً من حديث معاذ رضي الله عنه قال: (أبطأ عنا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بصلاة الفجر حتى كادت أن تدركنا الشمس، ثم خرج فصلى بنا فخفف، ثم أقبل علينا بوجهه فقال: على مكانكم أخبركم ما بطأني عنكم اليوم، إني صليت في ليلتي هذه ما شاء الله، ثم ملكتني عني فنمت، فرأيت ربي تبارك وتعالى فألهمني أن قلت: اللهم إني أسألك الطيبات، وفعل الخيرات، وترك المنكرات وحب المساكين، وأن تتوب علي وتغفر لي وترحمني، وإذا أردت في خلقك فتنة فنجني إليك منها غير مفتون، اللهم وأسألك حبك وحب من يحبك وحب عمل يقربني إلى حبك، ثم أقبل علينا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: تعلموهن وادرسوهن فإنهن حق) ورواه الترمذي والطبراني وابن خزيمة وغيرهم بألفاظ أخر[1].

---

(١٠/١٧٦): رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن زنبور وعاصم بن عبيد وهما ثقتان، وقال الحافظ كما في الفتوحات الربانية (٥/١٢): صحيح غريب.

[1] أخرجه أحمد (٥/ ٢٤٣، رقم ٢٢١٦٢)، والترمذى (٥/ ٣٦٨، رقم ٣٢٣٥)، والبزار (٧/ ١١٠، رقم ٢٦٦٨)، وابن خزيمة في التوحيد (٢/٥٤٠-٥٤٥)، والطبرانى في الكبير (٢٠/ ١٠٩، رقم ٢١٦)، والحاكم (١/٥٢١) عن معاذ رضي الله عنه وروي أيضا عن غيره من الصحابة رضي الله عنهم وهذا الحديث اختلف في صحته الجهابذة فقال البخاري: حسن صحيح كما نقل ذلك عنه تلميذه الترمذي، وقال الترمذي حسن صحيح، وقال البزار في مسنده (١٠/ ١٠٩) روي من وجوه، وقال ابن عدي في الكامل (٨/ ٦١) له طرق، وكذا قال ابن القيسراني في الذخيرة (١/ ٢٤٠)، وحسنه ابن عبد البر في التمهيد (٢٤/ ٣٢٢)، وصححه ابن العربي في أحكام القرآن (٤/ ٧٣)، وحسنه الحافظ في نتائج الأفكار (٢/ ٣١٧)، وصححه الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٣١٦٩)، وضعفه بعض الحفاظ منهم محمد بن نصر في قيام الليل (ص ١٨) فقال: هذا حديث اضطرب الرواة في إسناده وليس يثبت عند أهل المعرفة بالحديث وقال ابن خزيمة في التوحيد: إنه خبر يتوهم كثير من طلاب العلم أنه خبر صحيح وليس كذلك وقال العقيلي في الضعفاء (٣/١٢٦): والرواية في هذا الباب فيها لين واضطراب، وقال الدارقطني في العلل (٦/ ٧٥) بعد ذكر أوجه الخلاف في الحديث: وليس فيها صحيح وكلها مضطربة وقال البيهقي في الأسماء والصفات (ص٣٩٣) وفي ثبوت هذا الحديث نظر، وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/٢٠): أصل هذا الحديث وطرقه مضطربة، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند: ضعيف لاضطرابه ومداره على عبد الرحمن بن عائش وقد اختلف فيه عليه والله أعلم.

لفظ الحديث المشهور (احتبس عنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ذات غداة عن صلاة لصبح، حتى كدنا نتراءى عين الشمس، فخرج سريعاً، فثوب بالصلاة، فصلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وتجوز في صلاته. فلما سلم دعا بصوته، فقال لنا: على مصافكم كما أنتم، ثم انفتل إلينا، ثم قال: أما إني سأحدثكم ما حبسني عنكم الغداة: إني قمت من الليل، فتوضأت وصليت ما قدر لي، فنعست في صلاتي حتى استثقلت، فإذا

أنا بربي تبارك وتعالى في أحسن صورة، فقال: يا محمد! قلت: لبيك رب! قال: فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قلت: لا أدري. قالها ثلاثاً. قال: فرأيته وضع كفه بين كتفي حتى وجدت برد أنامله بين ثديي، فتجلى لي كل شيء وعرفت، فقال: يا محمد! قلت: لبيك رب! قال: فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قلت: في الكفارات. قال: وما هن؟ قلت: مشى الأقدام إلى الجماعات، والجلوس في المساجد بعد الصلوات، وإسباغ الوضوء حين الكريهات. قال: ثم فيم؟ قلت: في الدرجات. قال: وما هن؟ قلت: إطعام الطعام، ولين الكلام، والصلاة والناس نيام. قال: سل. قال: قلت: اللهم إني أسألك فعل الخيرات، وترك المنكرات، وحب المساكين، وأن تغفرلي وترحمني، وإذا أردت فتنة في قوم فتوفني غير مفتون، وأسألك حبك، وحب من يحبك، وحب عمل يقربني إلى حبك. فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: إنها حق فادرسوها ثم تعلموها).

قوله: (احتبس) بصيغة المعلوم، ويحتمل أن يكون على بناء المفعول (ذات غداة) لفظة ذات مقحمة أي: غداة (عن صلاة الصبح) بدل اشتمال بإعادة الجار (حتى كدنا) بكسر الكاف أي: قاربنا (نتراءى) أي: نرى، وعدل عنه إلى ذلك لما فيه من كثرة الاعتناء بالفعل، وسبب تلك الكثرة خوف طلوعها المفوت لأداء الصبح (فخرج سريعاً) أي: مسرعاً أو خروجاً سريعاً (فثوب بالصلاة) بصيغة المجهول من التثويب أي: أقيم بها (وتجوز في صلاته) أي: خفف واقتصر على خلاف عادته مع أداء الأركان والواجبات والسنن (دعا) أي: نادى (بصوته فقال لنا) أي: رفع صوته بقوله لنا (على مصافكم) أي: اثبتوا عليها جمع مصف وهو موضع الصف (كما أنتم) أي: ما أنتم عليه، أو ثبوتا مثل الثبوت الذي أنتم عليه قبل النداء من غير تغيير وتقديم وتأخير (ثم انفتل علينا) أي: توجه إلينا وأقبل علينا (أما) بالتخفيف للتنبيه (ما حبسني) ما موصولة أو موصوفة (الغداة) بالنصب على الظرفية (من الليل) أي: في الليل (فنعست) بالفتح من النعاس وهو النوم الخفيف من باب نصر وفتح (استثقلت) بصيغة المعلوم أو المجهول أي: غلب على النعاس (فإذا أنا بربي) إذا للمفاجأة، أي: فاجأ استثقالي رؤيتي ربي تبارك وتعالى، وهذا ظاهر في أن هذه الرؤية في النوم فلا إشكال فيه (رب) بحذف النداء وياء الإضافة (فيم) ما الاستفهامية إذا دخل عليه حرف الجر حذف ألفها (قالها ثلاثاً) أي: قال الله تعالى هذه المقولة المترتب عليها جوابها ثلاثا، وأجبت عنها بلا أدري تأكيدا للاعتراف بعدم العلم (فتجلى لي كل شيء) أي: مما أذن الله في ظهوره لي مما في السموات والأرض مطلقاً، أو مما يختصم فيه الملأ الأعلى خصوصا وهذا هو الظاهر. وقد تمسك به بعض القبوريين على أنه – صلى الله عليه وسلم – كان عالماً بجميع ما كان وما يكون من المغيبات علماً كلياً تفصيلياً محيطاً بناء على أن لفظ الكل من ألفاظ العموم والاستغراق وإحاطة الأفراد. ولا متمسك لهم فيه لأن لفظ الكل لا يراد به الاستغراق دائماً كما في قوله تعالى: {كل نفس ذائقة الموت} [٢٩:٥٧] وقد أطلق لفظ النفس على ذاته تعالى في قوله: {تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك} [٥:١١٦] وكما في قوله تعالى: {وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة غصباً} [١٨:٧٩] وقد علم أن الملك كان لا يغصب إلا السفن الصالحة الغير المعيبة. وكما في قوله تعالى: {الله خالق كل شيء} [١٣:١٦] وقد ورد إطلاق الشيء على الله في قوله تعالى: {قل أي شيء أكبر شهادة قل الله شهيد} [٦:١٩] وكما في قوله تعالى: {تدمر كل شيء} [٤٦:٢٥] وقوله تعالى: {يجبى إليه ثمرات كل شيء} [٢٨:٥٧] وقوله تعالى: {وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق} [٢٢:٢٧] وكما في قوله – صلى الله عليه وسلم –: (كل ابن آدم يأكله التراب إلا عجب الذنب)،

وفي قوله: (كل مصور في النار) . وقول ابن مسعود: كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – صلى يكبر في كل خفض ورفع. وقوله – صلى الله عليه وسلم –: (كل صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب فهي خداج) (وقد خصه الحنفية بالإمام والمنفرد، واستثنوا منه المقتدي) وقوله: (كل شيء خلق من الماء) . وقوله: (كل بني آدم خطاؤن) . وقوله: (كل بني آدم حسود) . وغير ذلك من الآيات والأحاديث. ولا يخفى على من له أدنى شيء من العقل والفهم أن لفظ الكل في هذه الآيات والأحاديث ليس لا لاستغراق وإحاطة الأفراد لفساد المعنى في بعضها ولزوم الاستحالة في بعضها، مع ذلك إن حمل على العموم والاستغراق فعلم بذلك أن لفظ الكل لا يكون دائماً للاستغراق الحقيقي التام، ولذلك اتفق العلماء على جواز تخصيص ألفاظ العموم كما صرح به في كشف الأسرار وغيره من كتب الأصول حتى اشتهر عند الشافعية ما من عام إلا وقد خص منه البغض. وقد صرح رئيس الطائفة القبورية في الهند الشيخ البريلوي في فتاواه المطبوعة: أنه قد يطلق الكل ويراد به الأكثر. وإذا كان الأمر كذلك جاز، بل وجب أن يقال: إن لفظ الكل في حديث معاذ بن جبل هذا ليس للاستغراق وعموم الأفراد لقيام القرائن القوية والدلائل الواضحة على ذلك، كيف لا وقد صرح رئيسهم المذكور وغيره من أتباعه أن ذات الله تعالى وصفاته، وتجلياته، وما يكون بعد القيامة خارجة من علمه – صلى الله عليه وسلم –، قالوا: لا ندعى أن علمه – صلى الله عليه وسلم – محيط بذاته تقدس وتعالى، وصفاته وتجلياته، وما يكون بعد القيامة، بل نقول: إنه – صلى الله عليه وسلم – كان عالماً بجميع ما كان من بدء الخلق وما يكون إلى قيام الساعة إلى أن يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار بعلم كلي تفصيلي محيط، فهذا كما ترى صريح في أنهم قد خصوا علمه عليه السلام بما كان من بدء الخلق إلى قيام الساعة فقط، واستثنوا منه ماعدا ذلك؟ فكأنهم صرحوا بصنيعهم هذا بأن لفظ الكل في حديث معاذ هذا ليس لاستغراق والعموم. وهذا هو المطلوب. وإذا كان كذلك بطل استدلالهم به على ما ابتدعوه. ومما يدل على عدم إرادة الاستغراق في الحديث، الآيات والأحاديث الصريحة الدالة على نفى علمه – صلى الله عليه وسلم – ببعض المغيبات من الممكنات، وقد تقدمت الإشارة إليه. ومما يدل على ذلك أيضاً سياق هذا الحديث، فإنه يدل على أن المراد بقوله: تجلى لي كل شيء أي: ظهر وانكشف لي كل شيء مما يتعلق باختصام الملأ الأعلى، لا جميع ما كان وما يكون كما لا يخفى على المتأمل (وعرفت) تأكيد لما قبله (في الكفارات) أي: للسيئات (إلى الجماعات) أي: الصلوات المكتوبات (حين الكريهات) أي: وقت المكروهات من أيام البرد أو أزمنة الغلاء في ثمن الماء (قال: ثم فيم؟) أي: فيم يختصم الملأ الأعلى أيضاً (في الدرجات) أي: في ما يرفع الجنات العاليات (ولين الكلام) أي: لطفه مع الأنام (قال: سل، قال: قلت) كذا في بعض النسخ للمشكاة وفي جامع الترمذي "قال: قلت" أي: بحذف"قال" الثانية، وهكذا في مسند أحمد (ج٥:ص٢٤٣) (وأسألك حبك) قال الطيبي: يحتمل أن يكون معناه أسألك حبك إياي، أو حبي إياك. وعلى هذا يحمل قوله: وحب من يحبك. وقيل: الإضافة هنا إلى المفعول أنسب (وحب عمل يقربني إلى حبك) قال الطيبي: هذا يدل على أنه طالب لمحبته ليعمل حتى يكون وسيلة إلى محبة الله إياه، فينبغي أن يحمل الحديث على أقصى ما يكون من المحبة في الطرفين. ولعل السر في تسميته بحبيب الله لا يخلو من هذا القول– انتهى (إنها) أي: هذه الرؤيا (حق) لأن رؤيا الأنبياء وحي (فادرسوها) أي: فاحفظوا الألفاظ التي ذكرتها لكم في ضمنها، أو أن هذه الكلمات

وفي صحيح الحاكم أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدعو (اللهم قنعني بما رزقتني، وبارك لي فيه واخلف على كل غائبة لي بخير)[1].

وفيه عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقول (اللهم انفعني بما علمتني وعلمني ما ينفعني وارزقني علماً تنفعني به)[2].

وفيه أيضاً عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمرها أن تدعو بهذا الدعاء (اللهم إني أسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم، وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم، وأسألك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل، وأسألك من خير ما سألك منه عبدك ورسولك محمد صلى الله عليه وسلم، وأعوذ بك من شر ما استعاذ بك منه عبدك ورسولك محمد صلى الله عليه وسلم، وأسألك ما قضيت لي من أمر أن تجعل عاقبته رشدا)[3].

---

حق فادرسوها، أي: اقرؤوها (ثم تعلموها) أي: معانيها الدالة هي عليها. قال الطيبي: أي: لتعلموها، فحذف اللام أي: لام الأمر. مرعاة المفاتيح (٢/٤٦١).

[1] أخرجه ابن خزيمة (٤/٢١٧ ، رقم ٢٧٢٨)، والحاكم (١/٤٥٥ ، ٥١٠)، (٢/٣٥٦)، والبيهقي في الدعوات (١/١٥٨)، واسهمي في تاريخ جرجان (٩١)، والضياء في المختارة (١٠/٣٩٥)، والأصفهاني في الترغيب (٣/١٧٢) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (٦٠٤٢)

[2] أخرجه الحاكم (١/٥١٠)، وعنه البيهقي في الدعوات الكبير (١٥٧– ١٥٨)، والنسائي في الكبرى (٧/٢٠٥)، والطبراني في الدعاء (٣/١٤٥٥/١٤٠٥)، وفي الأوسط (٢/٢٠٨)، وتمام في الفوائد (٤/٤٧٥ ، رقم ١٦١٠–الروض البسام)، وأبو الشيخ في طبقات الأصبهانيين (٢/ ٣١٧) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وحسنه العلامة الألباني بطرقه وشاهد له في الصحيحة (٣١٥١).

[3] أخرجه أحمد (٦/ ١٣٣، رقم ٢٥٠٦٣)، وابن ماجه (٢/ ١٢٦٤، رقم ٣٨٤٦)، وابن أبى شيبة (٦/ ٤٤، رقم ٢٩٣٤٥)، والبخاري في الأدب المفرد (٦٣٩)، وأبو يعلى (٧/ ٤٤٦، رقم ٤٤٧٣)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦٠٢٦)، وابن حبان (٣/ ١٥٠، رقم ٨٦٩)، والحاكم (١٩١٤) والحديث صححه ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي،، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٤١/ ٤٧٤): إسناده صحيح، وقال العلامة الألباني في الصحيحة (١٥٤٢): هذا إسناد صحيح، رواته ثقات رواة مسلم غير جبر بن حبيب و هو ثقة. وأما قول البوصيري في الزوائد (٢٣٢/ ١): " هذا إسناد فيه مقال، أم كلثوم هذه لم أر من تكلم فيها، و عدها جماعة في الصحابة، و فيه نظر لأنها ولدت بعد موت أبي بكر ". قلت: يكفيها توثيقا أن مسلما أخرج لها في صحيحه وروى عنها الصحابي الجليل جابر بن عبد الله الأنصاري، و هي زوجة طلحة بن عبيد الله أحد العشرة المبشرين بالجنة.

وفيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أوصى سلمان الخير فقال له (إني أريد أن أمنحك كلمات تسألهن الرحمن، وترغب إليه فيهن وتدعو بهن في الليل والنهار: قل: اللهم إني أسألك صحة في إيمان، وإيماناً في حسن خلق، ونجاحاً يتبعه فلاح، ورحمة منك وعافية، ومغفرة منك ورضواناً)[1].

وفيه أيضاً عن أم سلمة رضي الله عنها عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان يدعو بهؤلاء الدعوات (اللهم أنت الأول لا شيء قبلك، وأنت الآخر لا شيء بعدك، أعوذ بك من شر كل

---

قوله (أسألك من الخير) من ابتدائية ولا يصح أن تكون تبعيضية لقوله: (كله) تأكيد للخبر. (عاجله وآجله) بدل منه والعاجل خير الدنيا والآجل خير الآخرة. (ما علمت منه وما لم أعلم) تعميم بعد تعميم. (وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم) هو كل ما سلف. (وأسألك الجنة) تخصيص بعد التعميم، إذ هي من الخير الآجل أو أنها قد انفصلت الجملة الأخرى عن الأولى فهو ابتداء سؤال (وما قرب إليها من قول أو عمل) فإنه لا توفيق إلا بالله وفي عطفه إعلام بأن الجنة لا تدخل إلا بالعمل وفي سؤال دخولها أولا إعلام بأن العمل وحده لا يكفي في دخولها بل لا بد من فضل الله والعمل الصالح، وقد قدمنا بحثا في هذا. (وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل) فإنه لا عصمة عن القبائح من الأعمال وصيانة إلا بلطف الله. (وأسألك ما سألك به نبيك محمد) ما موصولة أطلبك من الذي طلبك به أي بسببه وهو حسن الظن بالله فإنه سبب سؤاله – صلى الله عليه وسلم – لربه، فكأنه قال: سبب حسن الظن بك الذي سأله محمد – صلى الله عليه وسلم –، والمراد مما يجوز لنا سؤاله ونشارك في رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من النجاة والفوز بحلول الجنة ونحو ذلك فلا يرد أنه سأله المقام المحمود والدرجات العلى فيكون سؤاله لنا ولا يصح. (وأعوذ بك مما تعوذ منه محمد وما قضيت لي من قضاء فاجعل عاقبته رشدا) وفي رواية خيرا فهذا الدعاء قد اشتمل على جمل الدعاء وجوامعه وخير الدنيا والآخرة والعياذ من شرهما وغير ذلك. التنوير (٧/٢٨٢).

[1] أخرجه أحمد (٦/ ٤٠١)، وإسحاق في مسنده (١/٣٣٦)، والنسائي في الكبرى (٤/ ٣٧٨، رقم ٧٦٠٣)، والطبري في تهذيب الآثار (٧٩٨) و (٧٩٩) (مسند ابن عباس)، والطبراني في الكبير (١٩/ رقم ١٠٤٤)، وفي الأوسط (٩٣٣٣) والحديث صححه الحاكم ،اقره الذهبي، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/١٧٧): رجاله ثقات، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٦/١١٩): إسناده حسن، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٤٥/ ٢٢٩): حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن سويد بن قيس وصحابي الحديث أخرج لهما أصحاب السنن سوى الترمذي، أما العلامة الألباني فضعفه في الضعيفة (٢٩١١).

(اللهم إني أسألك صحة في إيمان) يعني في بدني مع تمكن التصديق من قلبي ويحتمل أن معناه أسألك صحة إيماني أي قوة إيقاني (وإيمانا في حسن خلق) بالضم أي وأسألك إيمانا يصحبه حسن خلق (ونجاحا) أي حصولا للمطلوب (يتبعه فلاح) أي فوز ببغية الدنيا والآخرة (ورحمة منك وعافية) من البلايا والمصائب (ومغفرة منك) أي سترا للعيوب (ورضوانا) منك يعني فإنه مناط الفوز بخير الدارين قال الحرالي: وهو بكسر الراء وضمها اسم مبالغة في معنى الرضا. فيض (٢/١٤١).

دابة ناصيتها بيدك، وأعوذ بك من الإثم والكسل، ومن عذاب القبر، ومن فتنة الغنى ومن فتنة الفقر، وأعوذ بك من المأثم والمغرم، اللهم نق قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس، اللهم بعد بيني وبين خطيئتي كما بعدت بين المشرق والمغرب)[١].

وفي مسند الإمام أحمد وصحيح الحاكم أيضاً عن عمار بن ياسر رضي الله عنه أنه صلى صلاة أوجز فيها، فقيل له في ذلك قال: لقد دعوت الله فيها بدعوات سمعتهن من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق أحيني ما علمت الحياة خيراً لي، وتوفني إذا علمت الوفاة خيراً لي، اللهم وأسألك خشيتك في الغيب والشهادة، وأسألك كلمة الحق في الغضب والرضى، وأسألك القصد في الفقر والغنى، وأسألك نعيماً لا ينفد، وأسألك قرة عين لا تنقطع، وأسألك الرضا بعد القضاء، وأسألك برد العيش بعد الموت، وأسألك لذة النظر إلى وجهك، وأسألك الشوق إلى لقائك، من غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة، اللهم زينا بزينة الإيمان واجعلنا هداة مهتدين)[٢].

وفي صحيح الحاكم أيضاً عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كان من دعاء رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (اللهم إنا نسألك موجبات رحمتك، وعزائم مغفرتك، والسلامة من كل إثم والغنيمة من كل بر، والفوز بالجنة والنجاة من النار)[٣].

---

[١] جزء من حديث تقدم تخريجه قريبا في نفس الفصل أوله (اللهم إني أسألك خير المسألة وخير الدعاء وخير النجاح وخير...).

[٢] تقدم تخريجه وشرحه في الفصل الثاني عشر في أدعية الصلاة وبعد التشهد.

[٣] قال العلامة الألباني في الضعيفة (٢٩٠٨): ضعيف جدا . أخرجه الحاكم ( ١/٥٢٥ ) من طريق خلف بن خليفة : حدثنا حميد الأعرج عن عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : فذكره ؛ وقال : " صحيح على شرط مسلم " . ووافقه الذهبي . قلت : لكن خلف بن خليفة متكلم فيه من قبل حفظه حتى اتهمه بعضهم ، فقال الذهبي نفسه في " الضعفاء " : " صدوق ، قال ابن عيينة : يكذب " .

وقال الحافظ في " التقريب " : " صدوق ، اختلط في الآخر ، وادعى أنه رأى عمرو بن حريث الصحابي ، فأنكر عليه ذلك ابن عيينة وأحمد " . قلت : فمثله ضعيف الحديث حتى يتبين انه حدث به قبل الاختلاط ، أو يأتي ما يشهد له ، وذلك مما لم نقف عليه ، اللهم إلا في حديث صلاة الحاجة الذي أخرجه الترمذي ( ٢/٣٤٤ – شاكر ) وغيره من طريق فائد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن أبي أوفى مرفوعا بلفظ : " من كانت له إلى الله حاجة ... " الحديث وفيه هذا الدعاء دون قوله " والفوز ... " . وضعفه الترمذي وغيره ؛ وذلك لأن فائدا هذا متروك .

وفيه أيضاً عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان يدعو (اللهم احفظني بالإسلام قائماً، واحفظني بالإسلام قاعداً، واحفظني بالإسلام راقداً، ولا تشمت بي عدواً حاسداً، اللهم إني أسألك من خير خزائنه بيدك، وأعوذ بك من شر خزائنه بيدك)[1].

وعن النواس بن سمعان رضي الله عنه سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول (ما من قلب إلا بين أصبعين من أصابع الرحمن، إن شاء أقامه وإن شاء أزاغه، وكان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك، والميزان بيد الرحمن عز وجل يرفع أقواماً ويخفض آخرين إلى يوم القيامة)[2]. حديث صحيح رواه الإمام أحمد والحاكم في صحيحه.

وفي صحيح الحاكم أيضاً عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه لم يكن يجلس مجلساً – كان عنده أحد أو لم يكن – إلا قال (اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت وما أعلنت، وما أسرفت، وما أنت أعلم به مني، اللهم ارزقني من طاعتك ما تحول به بيني وبين معصيتك، وارزقني من خشيتك ما تبلغني به رحمتك، وارزقني من اليقين ما تهون به علي مصائب الدنيا، وبارك لي في سمعي وبصري، واجعلهما الوارث مني، اللهم اجعل ثأري على من ظلمني، وانصرني على من

---

ثم إن الحديث أخرجه الحاكم أيضا ( ١/٥٣٣ – ٥٣٤ ) من طريق خلف بن خليفة بزيادة في أوله وآخره ؛ وقال : " صحيح الإسناد " . ورده الذهبي بقوله : " قلت : حميد متروك " . قلت : فتأمل كيف تناقض الذهبي فضلا عن الحاكم ، على أن تناقض هذا أيسر من الذهبي ! وعلى كل حال فهذه علة أخرى أهم من الأولى ؛ لشدة ضعف حميد الأعرج هذا . ومما ينبغي أن يستفاد بهذه المناسبة أن حميدا هذا ؛ هو غير حميد بن قيس الأعرج ، فهذا مكي ثقة محتج به في الصحيحين، وذاك كوفي واهي .

[1] أخرجه الحاكم (١/٥٢٥)، واللالكائي في أصول السنة (٤/٦٥١)، والطبراني في الدعاء (٣/١٤٧٤)، والبيهقي في الدعوات الكبير (١/١٦٥) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، والحديث حسنه بطرقه العلامة الألباني في الصحيحة (١٥٤٠).

[2] أخرجه أحمد (٤/١٨٢) ، وابن ماجه (١٩٩)، وابن أبي عاصم في السنة (٢١٩)، والنسائي في الكبرى (٧٧٣٨)، والدارمي في الرد على المريسي (ص٤١٩)، والطبري في تفسيره (٦٦٥٥)، وابن حبان (٩٤٣)، والحاكم (١/٥٢٥ ، ٢/٢٨٩) و (٤/٣٢١)، والبيهقي في الأسماء والصفات (ص٣٤١) ، والبغوي في تفسيره (١/٣٢٢)، وفي شرح السنة (٨٩) ، وابن خزيمة في التوحيد (ص٨٠)، والطبراني في الدعاء (١٢٦٢)، وفي الشاميين (٥٨٢) من حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه، والحديث صححه ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، وقال ابن منده في الرد على الجهمية (٨٧): ثابت رواه الأئمة المشاهير ممن لا يمكن الطعن على واحد منهم، وصححه المصنف هنا، وصححه العلامة الألباني في ظلال الجنة (٢١٩)، وصححه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١١٨٠)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٩/١٧٨): إسناده صحيح على شرط الشيخين.

عاداني، ولا تجعل الدنيا أكبر همي ولا مبلغ علمي، اللهم لا تسلط علي من لا يرحمني، فسئل عنهن ابن عمر فقال: كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يختم بهن مجلسه)[1].

والحمد لله رب العالمين حمداً طيباً مباركاً فيه كما يحب ربنا ويرضى، وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله، ملء سمواته وملء أرضه وملء ما بينهما وملء ما شاء من شيء بعد، حمداً لا ينقطع ولا يبيد ولا يفنى، عدد ما حمده الحامدون، وعدد ما غفل عن ذكره الغافلون، وصلى الله على خاتم أنبيائه ورسله، وخيرته من بريته، وأمينه على وحيه، وسفيره بينه وبين عباده، فاتح أبواب الهدى، ومخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد الذي بعثه للإيمان منادياً، وإلى الصراط المستقيم هادياً، وإلى جنات النعيم داعياً، وبكل المعروف آمراً، وعن كل منكر ناهياً، فأحيا به القلوب بعد مماتها، وأنارها بعد ظلماتها، وألف بينها بعد شتاتها، فدعا إلى الله عز وجل على بصيرة بالحكمة والموعظة الحسنة، وجاهد في الله تعالى حق جهاده، حتى عبد الله وحده لا شريك له، وسارت دعوته سيرة الشمس في الأقطار، وبلغ دينه الذي ارتضاه لعباده ما بلغ الليل والنهار، وصلى الله عز وجل وملائكته وجميع خلقه عليه كما عرف بالله تعالى ودعا إليه، وسلم تسليماً.

---

[1] تقدم في الفصل الثامن والأربعون في كفارة المجلس.